



مجموعه خطی مشهور

تاریخ آمانه

مؤلف: سید محمد تقی میرزا

تألیف

محمد عبده رحمه الله

و

احمد رضا خان لاهوری

تیسرا، بیروت



مع مختصر شرحه

بلوغ الاماني

من اسرار الفتح الرباني

كلاهما تأليف أفقر العباد وأحوجهم إلى الله

احمد عبد الرحمة البنا

الشهير بالساعاتي

خادم السنة السنية بمطبعة الرسام رقم ٥ شارع المعز لدين الله (الغورية سابقا) بمصر

الجزء السابع عشر

وقد جعلنا الفتح الرباني في أعلى العجيفة ومختصر بلوغ الاماني في أدناها مفصلا بينهما بجدول (تنبيه) للحافظ ابن حجر العسقلاني كتاب أسماء (القول الممدد، في الذب عن مسند الامام أحمد) أدرجناه جميعه ضمن الشرح موزعا على كل حديث ذب عنه الحافظ مع تزوه اليه

اعادة طبعة

دار احیاء التراث العربی

بيروت - لبنان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٣٨) (كتاب الطهر) (١)

(باب في جوازه للحاجة وكراهته مع عدمها وطاعة الوالد فيه) (عن عاصم بن عمر) (٢)

(١) الطلاق لغة حل الوثاق مشتق من الإطلاق وهو الإرسال والترك ، وفي الشرع حل عقدة التزويج فقط وهو موافق لبعض أفراد مدلوله اللغوي ، ولما كان في مشروعية النكاح مصالح العباد الدينية والدينية كان في مشروعية الطلاق اكمال لها ، إذ قد لا يوافق النكاح فيطلب الخلاص عند تباين الاخلاق وعروض البغضاء الموجهة عدم إقامة حدود الله . فممكن من ذلك رحمة منه سبحانه ، وفي جملة عددا حكمة لطيفة لان النفس كذوبة ربما تظهر عدم الحاجة إلى المرأة أو الحاجة إلى تركها وتسول له ، فاذا وقع حصل الندم وضاق الصدر به وعيل الصبر ، فشرعه سبحانه وتعالى ثلاثا ليحرب نفسه في المرة الاولى ، فان كان الواقع صدقها استمر حتى تنقضي العدة ، وإلا أمكنه التدارك بالرجعة ، ثم إذا عادت النفس لمثل الاولى وغلبته حتى عاد إلى طلاقها نظر أيضا فيما يحدث له ، فما يقع الثالثة إلا وقد جرب وفاقه في حال نفسه ثم حرمها عليه بعد انتهاء العدة حتى تنكح زوجا غيره ليجازي بما فيه غيظه وهو الزوج الثاني (باب)

(٢) (سنده) **قدش** أبو سلة الخزاعي ثنا بكر بن مضر قال حدثني موسى بن جبير عن أبي أمامة بن

بيان رموز واصطلاحات تختص بالشرح

(خ) للبخارى (م) لمسلم (حم) للإمام أحمد (لك) للإمام مالك في الموطأ (فع) للإمام الشافعي (الاربعة) لأصحاب السنن الأربعة أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه (الثلاثة) لم إلا ابن ماجه (د) لأبي داود (نس) للنسائي (مد) للترمذي (جه) لابن ماجه (حب) لابن حبان في صحيحه (م) للدارمي في سننه (خز) لابن خزيمة في صحيحه (بز) للبخاري في مسنده (طب) للطبراني في الكبير (طس) له في الأوسط (طص) له في الصغير (ص) لسعيد بن منصور في سننه (ش) لابن أبي شيبة في مصنفه (عب) لعبد الرزاق في الجامع (عل) لأبي يعلى في مسنده (قط) للدارقطني في سننه (حل) لأبي نعيم في الحلية (هق) للبيهقي في السنن الكبرى (هب) له في شعب الإيمان (طح) للطحاوي في معاني الآثار (ك) للحاكم في المستدرک (طل) لأبي داود الطيالسي في مسنده ورحمهم الله تعالى .

(أما الشراح وأصحاب كتب الرجال والغريب ونحوهم فأليك ما يختص بهم) (نه) للحافظ ابن الأثير في كتابه الهابة في غريب الحديث (خلاصة) للحافظ الخزرجي في خلاصة تذهيب الكمال (قر) للحافظ بن حجر العسقلاني في تقريب التذويب ، ثم إذا قلت قال الحافظ وأطلقت فالمراد به الحافظ ابن حجر =

- ٢ أن رسول الله ﷺ طلق حفصة بنت عمر بن الخطاب ثم ارتجعها (١) (عن إسماعيل بن عمار) (٢) قال يا رسول الله إن لي امرأة فذكر من طول لسانها وإيذاؤها فقال طلقها، قال يا رسول الله إنها ذات صحبة وولد، قال فأمسكها وأمرها فإن يك فيها خير فستعمل، ولا تضرب ظميرتك ضربة أمك (عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ) (٣) قال قال رسول الله ﷺ أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأس (٤) فحرام عليها رائحة الجنة (٥) (عن أبي هريرة) (٦) قال قال رسول الله ﷺ لا يخطب الرجل على خطبة أخيه، ولا تنكح المرأة على عمها ولا على خالتها، ولا تسأل طلاق أختها لتكتفي. ما في صحفتها ولتنكح فانما لها ما كتب الله لها (عن حمزة بن عبد الله بن عمر) (٧) عن أبيه قال كانت تحتى امرأة أحبها وكان عمر يكرهها فأمرنى أن أطلقها فأبرت فأتى النبي ﷺ فقال

سهل بن حنيف عن عاصم بن عمر (يعنى ابن الخطاب) الخ (غريبه) (١) فيه جواز التطلق وأنه لا ينافى المكال إذا كان لمصلحة (تخرجه) (دنس جه مى) من حديث عمر، ورجاله ثقات وسكت عنه أبو داود والمنذرى • (٢) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه فى باب حق الزوجة على الزوج فى آخر كتاب النكاح ص ٢٣٢ رقم ٢٩١ فى الجزء السادس عشر فارجع إليه، وإنما ذكرته هنا لمناسبة الترجمة، وهو جواز الطلاق للحاجة لأنها كانت بذية اللسان ويجوز أمساكها والعبر على إيذاها لطول صحبتها وولدها • (٣) **قدش** إسماعيل ثنا أيوب عن أبي قلابة عن محمد بن عمرو عن ثوبان الخ (غريبه) (٤) بزيادة ما للتوكيد، والبأس الشدة أى فى غير حالة شدة تدعوها وتلجئها الى المفارقة كأن تخاف ألا تقيم حدود الله فيما يجب عليها من حسن الصحبة وجميل العشرة لكرهتها له أو بأن يضارها لتختلع منه (٥) ففسره بعض العلماء بأنه كناية عن عدم دخولها الجنة لان من لم يرح رائحة الجنة غير داخل لها أبدا، وقال بعضهم إنها لا تجد الريح وان دخلت الجنة، والمراد أنها لا تستحق أن تدخل الجنة مع من يدخل أولا لعظم ذنبها وهو الظاهر، ويكون المراد من ذلك مزيد المبالغة فى التهديد، وكلم له من نظير، وقال الحافظ الاخبار الواردة فى ترهيب المرأة من طلب طلاق زوجها محمولة على ما اذا لم يكن سبب يقتضى ذلك كحديث ثوبان هذا والله أعلم (تخرجه) (دنس جه مى حب ك) وصححه الحاكم على شرط الشيخين وأقره الذهبى، وقال الحافظ رواد أصحاب السنن وصححه ابن خزيمة وابن حبان وفى سنده عند الامام احمد رجل لم يسم • (٦) (عن أبي هريرة) الخ هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه فى باب النهى أن يخطب الرجل على خطبة أخيه من كتاب النكاح ص ١٥٢ رقم ٣٩ فى الجزء السادس عشر فارجع إليه وهو حديث صحيح رواه الشيخان وغيرهما وإنما ذكرته هنا لمناسبة الترجمة (٧) (سنده) **قدش**

المسقلاني فى فتح البسارى شرح البخارى، (وإذا قلت) قال النووى فالمراد به فى شرح مسلم (وإذا قلت) قال المنذرى فالمراد به الحافظ زكى الدين بن عبد العظيم المنذرى صاحب كتاب الترغيب والترهيب ومختصر أبى داود (وإذا قلت) قال الهيثمى فالمراد به الحافظ على بن أبى بكر بن سليمان الهيثمى فى كتابه بجمع الزوائد (وإذا قلت) قال الشوكانى فالمراد به فى كتابه نيل الاوطار (وإذا قلت) بدائع المن. فالمراد به كتابى بدائع المن فى جمع وترتيب مسند الشافعى والسنن (وإذا قلت) انظر القول الحسن، فالمراد به شرحى على بدائع المن. والله تعالى ولى التوفيق.

يارسول إن عند عبد الله بن عمر امرأة كرهتها (١) له فأمرته أن يطلقها فأبى، فقال رسول الله ﷺ يا عبد الله طلق امرأتك (٢) فطلقتها (وفي لفظ) فقال أطع أباك.

(باب النهى عن الطلاق في الحيض وفي الطهر بعد أن يجمعها ما لم يكن حملها) (عن أنس بن سيرين) (٣) عن ابن عمر قال سألته (٤) عن امرأته التي طلق على عهد رسول الله ﷺ، قال طلقها وهي حائض (٥) فذكرت ذلك لعمر فذكره عمر للنبي ﷺ فقال النبي ﷺ أمره فليراجعها (٦) فإذا طهرت فليطلقها في طهرها للسنة (٧) قال ففعلت، قال أنس فسألت هل اعتدت بالتي طلقها وهي حائض (٨) قال وما لي لا أعتد بها وإن كنت عجزت واستحمت (عن سالم يعني ابن عبد الله) (٩) عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فسأل عمر النبي ﷺ فقال أمره فليراجعها ثم ليطلقها طاهراً أو حاملاً (١٠) (عن نافع) (١١) أن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض تطليقه واحدة على عهد رسول الله ﷺ فقال عمر يا رسول الله إن عبد الله طلق امرأته تطليقه واحدة

يزيد أنا ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه (يعني عبد الله بن عمر) قال كانت تحتى امرأة الخ (غريبه) (١) الظاهر أن عمر رضى الله عنه ما كرهها، إلا لكونه رأى أنها غير صالحة لابنه وغرضه بذلك المصلحة لاسيما وقد كان من المهتمين (٢) الذى يظهر أن النبي ﷺ لم يأمر عبد الله بطلاق امرأته إلا لكونه رأى صحة نظر عمر (تخرجه) (الاربعة) وصححه الترمذى وسكت عنه أبو داود، ونقل المنذرى تصحيح الترمذى وأقره (باب) (٣) (سنده) **حديث** محمد بن عبيد حدثنا عبد الملك يعني ابن أبي سليمان عن أنس بن سيرين عن ابن عمر الخ (غريبه) (٤) السائل أنس بن سيرين والمسئول عبد الله بن عمر (٥) يعنى طلقة واحدة كما صرح بذلك في الحديث الآتى بعد حديث، من طريق الليث بن سعد عن نافع وجود مسلم الليث في قوله تطليقة واحدة، يعنى أنه حفظ وأتقن قدر الطلاق الذى لم يتقنه غيره ولم يمهله كما أمهله غيره ولا غلط فيه ولا جعله ثلاثاً كما غلط فيه غيره، قال النووي وقد تظاهرت روايات مسلم بأنها طلقة واحدة (٦) في قوله (مره فليراجعها) دلالة على أن الرجعة لا تحتاج إلى رضا المرأة ولا وليها ولا تجديد عقد (٧) طلاق السنة هو أن يكون في طهر لم يمسه فيه (٨) معناه هل جعلت الطلقة التي وقعت منك أثناء حيضها محسوبة في عدد الطلاق، قال وما لي لا أعتد بها (أى هي أعتد بها محسوبة غير ساقطة) وقوله وإن كنت عجزت واستحمت (أى عجزت عن الصبر عن طلاقها حتى تطهر وفعلت فعل الأحمق بطلاقها في الحيض فهي طلقة محسوبة) (تخرجه) (ق مى حق، والاربعة، والامامان) (٩) (سنده) **حديث** وكيع حدثنا سفيان عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن سالم يعني ابن عبد الله عن ابن عمر الخ (غريبه) (١٠) يستفاد منه أن الحامل كالحائض الطاهر في جواز تطليقها وهي في مدة الحمل طاهرة لا تحيض فإن عادة الله عز وجل جرت بانسداد باب الرحم فيها إلى أن تضع، وما رأته من الدم على تقدير وقوعه فهو استعاضة، وقد تمسك بقوله حاملاً من قال إن طلاق الحامل سنى وهم الجمهور، وروى عن الامام أحمد أنه ليس بسنى والله أعلم (تخرجه) (م حق، والاربعة) (١١) (سنده) **حديث** يونس ثنا ليث عن نافع أن عبد الله بن عمر الخ (غريبه)

وهي حائض فأمره رسول الله ﷺ أن يراجعها وبمسكها حتى تطهر (١) ثم تحيض عنده حيضة أخرى (٢) ثم يمهلهما حتى تطهر من حيضتها (٣) فإن أراد أن يطلقها فليطلقها حين تطهر قبل أن يجامعها (٤) فتلك العدة التي أمر الله تعالى أن يطلق لها النساء (٥) ، وكان عبد الله إذا سئل عن ذلك (٦) فقال لأحدهم أمّا (٧) أنت طلقت امرأتك مرة أو مرتين فإن رسول الله ﷺ أمرني بها (٨) ، فإن كنت طلقها ثلاثا (٩) فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك وعصيت الله تعالى فيما أمرك من طلاق امرأتك (١٠) (عن أبي الزبير) (١١) قال سألت جابرا عن الرجل يطلق امرأته وهي حائض فقال طلق عبد الله بن عمر امرأته وهي حائض فأني عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليراجعها فإنها امرأته (عن ابن جريج) (١٢) أخبرني أبو الزبير أنه سمع عبد الرحمن بن أيمن يسأل ابن عمر وأبو الزبير

(١) أي حتى تطهر من الحيضة التي طلقها فيها (٢) يعني غير التي طلقها فيها (٣) يعني من حيضتها الثانية (٤) استدلال بقوله قبل أن يجامعها على أن الطلاق في طهر جامع فيه حرام وبه صرح الجمهور، وهل يجبر على الرجعة إذا طلقها في طهر وطئها فيه كما يجبر إذا طلقها حائضا؟ قال بذلك بعض المالكية، والمشهور عندهم الإيجاب إذا طلق في الحيض لا إذا طلق في طهر وطئ فيه، وقال داود يجبر إذا طلقها حائضا لا إذا طلقها نفساء، قال الحافظ واختلف الفقهاء في المراد بقوله (حين تطهر قبل أن يجامعها) هل المراد بالطهر انقطاع الدم أو التطهر بالغسل على قولين وهما روايتان عن أحمد، والراجح الثاني لما أخرجه النسائي بلفظ (مر عبد الله فليراجعها، فإذا اغتسلت من حيضتها الأخرى فلا يمسهما حتى يطلقها، وإن شاء أن يمسهما فليمسهما) وهذا مفسر لقوله فليطلقها حين تطهر (أي تغتسل) قبل أن يجامعها (قلت) ورواية نافع هذه تخالف ما تقدم في رواية أنس بن سيرين وبونس بن جبير وسالم بن عبد الله في هذه الروايات أنها إذا طهرت من الحيضة التي طلقها فيها له أن يطلقها في هذا الطهر، وفي رواية نافع أنه لا يطلقها في هذا الطهر بل يمسهما حتى تحيض مرة أخرى غير التي طلقها فيها ثم تطهر، فإن بدا له أن يطلقها فليطلقها، وقد نبه على ذلك أبو داود، قال الحافظ والزيادة من الثقة مقبولة ولا سيما إذا كان حافظا (قلت) والزيادة المشار إليها هي ما جاء في رواية نافع التي نحن بصدد شرحها (٥) يشير إلى قوله تعالى (فطلقوهن لعدتهن) أي لاولها بحيث يطلقها في طهر لم يمسهما فيه (٦) أي عن طلق امرأته في الحيض (٧) أما هذه مركبة من أن المصدرية وما الزائدة، وفيه حذف كان وإبقاء اسمها وخبرها، وما عوض عنها، والأصل إن كنت طلقت بخذفت كان فانفصل الضمير المتصل بها وهو التاء فصار إن أنت طلقت ثم أتى بما عوضا عن كان فصار إن ما فأدغمت النون في الميم ومثله قول الشاعر: أبا خراشة أما أنت ذا نفره البيت ويدل عليه قوله بعدها فإن كنت طلقها ثلاثا الخ (٨) أي أمرني بالرجعة (٩) أي ثلاث مرات (١٠) أي لأنه تعالى أمر بالطلاق في الطهر وأنت طلقت في الحيض (تخرجه) (م نس) والإمامان (١١) (سند) (عده) (عده) حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا أبو الزبير قال سألت جابرا الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن (قلت) لأنه صرح بالتحديث (١٢) (سند) (سند)

٦ من طلق امرأته واحدة وهي حائض هل تحسب عليه أم لا ومذاهب العلماء في ذلك

يسمع فقال كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا؟ فقال ان ابن عمر طلق امرأته على عهد رسول الله ﷺ فقال عمر يا رسول الله ان عبد الله طلق امرأته وهي حائض، فقال النبي ﷺ ليراجعها (على ولم يرها شيئا وقال فردها (١)) إذا طهرت فليطلق أو يمسك قال ابن عمر وقرأ النبي ﷺ (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل (٢) عدتهن) قال ابن جريج وسمعت مجاهدا يقرأها كذلك (باب ما جاء في طلاق الثلاث مجتمعاً ومتفرقاً) (٣) عن عكرمة مولى ابن عباس (٤) عن ابن عباس قال طلق رُكبانة بن عبد يزيد اخو بني مطلب امرأته ثلاثاً (٤) في مجلس واحد فحزن عليها حزناً شديداً قال فسأله رسول الله ﷺ كيف طلقتمها؟ قال طلقتمها ثلاثاً، قال فقال في مجلس واحد (٥)؟ قال نعم، قال فانما تلك واحدة فارجعها ان شئت، قال فرجعها فكان

مذنب روح ثنا ابن جريج اخبرني أبو الزبير الخ (غريبه) (١) الست كلمات المحصورة بين قوسين وقعت في المسند هكذا وفيها تقديم وتأخير في الألفاظ يجعل المعنى غير مستقيم، وهذا خطأ من الناصح أو من جامع الحروف عند الطبع لأن هذه الكلمات نفسها لو جمعت صواباً بدون زيادة أو نقص لاستقام المعنى وصوابها هكذا فردها على ولم يرها شيئا وقال إذا طهرت النخ، ويؤيد ذلك ما جاء عند أبي داود في هذا الحديث نفسه بلفظ (قال عبد الله فردها على ولم يرها شيئا وقال إذا طهرت النخ) ومعناه ظاهر بدون تكلف، ويستفاد من قوله ولم يرها شيئا عدم وقوع الطلاق في الحيض أصلاً، وإلى ذلك ذهب الظاهرية وابن القيم وشيخه ابن تيمية وآخرون وخالفهم الجمهور عملاً بالأحاديث المتقدمة، أنظر أحكام هذا الباب ومذاهب الأئمة في القول الحسن شرح بدائع المزن صحيفة ٣٦٨ و٣٦٩ في الجزء الثاني (٢) بضمين أي في وقت يستقبل فيه العدة ويشرع فيها أي في إقبال الطهر وأوله (قال النووي) هذه قراءة ابن عباس وابن عمر، وهي شاذة لا تثبت قرآناً بالاجماع ولا يكون لها حكم خبر الواحد عندنا وعند محقق الأصوليين والله أعلم (تخرجه) (دهق) ورجاله أئمة ثقات، وأخرجه مسلم بدون قوله (ولم يرها شيئا) (باب) (٣) (سنده) سعد بن إبراهيم ثنا أبي عن محمد بن اسحاق حدثني دارد بن الحصين عن عكرمة مولى ابن عباس الخ (غريبه) (٤) جاء عند الترمذي من طريق عبد الله بن يزيد بن ركانة عن أبيه عن جده (قال أتيت النبي ﷺ فقلت يا رسول الله إني طلق امرأتى البتة فقال ما أردت بها؟ قلت واحدة قال والله قال هو ما أردت) وقوله البتة من البت وهو القطع، قال في النهاية طلقها ثلاثاً بته أي قاطعة اه وقال الترمذي بعد أن ذكره هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه اه وقال المنذرى في اسناده الزبير بن سعيد الهاشمي قد ضعفه غير واحد وذكر الترمذي أيضاً عن البخاري أنه يضرب، تارة قيل فيه ثلاثاً وتارة قيل فيه واحدة، وأصححه أنه طلقها البتة وأن الثلاث ذكرت فيه على المعنى اه (قلت) أوردته صاحب المنتقى وقال رواه (فع د قط) وقال الدارقطني قال أبو داود هذا حديث حسن صحيح (٥) لعله يريد بقوله في مجلس واحد أي بلفظ واحد بدون تكرار في اللفظ كما أن قال لها أنت طالق ثلاثاً بلفظ واحد، أما لو قال أنت طالق أنت طالق أنت طالق ولم يقصد التوكيد أو فصل بين هذه الألفاظ

- ١٢ ابن عباس يرى انما الطلاق عند كل طهر (١) (عن ابن عباس) (٢) قال كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وستين من خلافة عمر بن الخطاب طلاق الثلاث (٣) واحدة، فقال عمر إن الناس قد استعجلوا في أمر كان لهم فيه أناة (٤) فلو أمضيناه عليهم فأمضاه عليهم (٥)
- ١٣ (عن سهل بن سعد الساعدي) (٦) قال لما لا عن عويمر أخو بني العجلان امرأته قال يا رسول الله ظلمتها ان أمسكتها، هي الطلاق وهي الطلاق وهي الطلاق (وفي لفظ) فطلقها ثلاثاً قبل أن يأمره النبي ﷺ (وفي لفظ) قال فصارت سنة المتلاعنين (باب ما جاء في الطلاق بالكناية

بسكوت أو تنفس فانه يقع ثلاثاً وان كان في مجلس واحد هذا ما ظهر لي والله أعلم (١) معناه أن من أراد أن يطلق للسنة فليطلق عند كل طهر مرة إن أراد الثلاث والله أعلم (تخرجه) قال الحافظ أخرجه احمد وأبو يعلى وصححه من طريق محمد بن اسحاق اه وقال الحافظ ابن القيم في اعلام الموقعين وقد صحح الامام احمد اسناده وحسنه اه (قلت) ورجاله عند الامام احمد كلهم ثقات وأعله بعضهم بمحمد بن اسحاق لكرنه مدلساً، ويجاب عن ذلك بأن محمد اسحاق ثقة وقد صرح بالتحديث فانتفى التدليس، وقد احتج به القائلون بأن من طلق امرأته ثلاثاً بلفظ واحد يقع واحداً، قال الشوكاني والحديث نص في محل النزاع اه (٢) (سنده) **قدش** عبد الرزاق ثنا معمر عن طاوس عن أبيه عن ابن عباس الخ (غريبه) (٣) يحتمل أن يكون المراد الثلاث بلفظ واحد كأن يقول أنت طالق ثلاثاً مرة واحدة ويحتمل أن يكون المراد تكرار اللفظ كأن يقول أنت طالق أنت طالق أنت طالق وكانوا أولاً على سلامة صدورهم يقبل منهم أنهم أرادوا التأكيد بتكرار اللفظ فلما كثرت الناس في زمن عمر وكثرت فيهم الخداع ونحوه مما يمنع قبول من ادعى التأكيد حمل عمر اللفظ على ظاهر التكرار فأمضاه عليهم وهذا التفسير ارتضاه القرطبي وقواه بقول عمر ان الناس قد استعجلوا في أمر كان لهم فيه أناة، وكذا قال النووي إن هذا أصح الأجوبة (٤) بفتح الهمزة أي مهلة وبقية استمتاع لانتظار المراجعة (٥) أي جملة بينونة كبرى لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره (تخرجه) (٦) ورواه أبو داود نحوه إلا أنه قال كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله ﷺ الحديث وضعف النووي رواية أبي داود فقال رواها أيوب السخيتاني عن قوم مجهولين عن طاوس عن ابن عباس فلا يحتج بها والله أعلم، أنظر باب ما جاء فيمن طلق امرأته ثلاثاً بلفظ واحد الخ في بدائع المن صحيفة ٣٧٢ في الجزء الثاني وأقرأه جميعه متناً وشرحاً تجد فيه ما يسرك من الأحكام ومذاهب الأئمة والله الهادي (٦) **قدش** ابن ادريس ثنا ابن اسحاق عن الزهري عن سهل بن سعد الساعدي الخ (تخرجه) الحديث بجميع ألفاظه جاء من طريق الزهري وأخرجه الشيخان وغيرهما وسيأتي بجميع طرقه في كتاب اللعان وانما ذكرته هنا لأنه احتج به القائلون بأن الثلاث إذا وقعت في موقف واحد وقعت كلها لسكوت النبي ﷺ وأجاب القائلون بأنها لا تقع إلا واحدة فقط عن ذلك بأن النبي ﷺ إنما سكوت عن ذلك لأن الملاعة تبين بنفس اللعان فالطلاق الواقع من الزوج بعد ذلك لا محل له فكأنه طلق أجنبية ولا يجب إنكاره مثل ذلك فلا يكون السكوت عنه تقريراً ويؤيد ذلك قوله في الحديث (فصارت سنة المتلاعنين) قال الجمهور

إذا نواه وتخيير الزوجة ﴿ (عن جعفر بن برقان) ﴾ (١) قال سألت الزهري عن الرجل يخير امرأته فتختاره، قال حدثني عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت أتاني رسول الله ﷺ فقال إني سأعرض عليك أمراً فلا عليك أن لاتعجلي فيه (٢) حتى تشاوري أبويك؟ فقلت وما هذا الأمر فتلا علي (يا أيها النبي قل لأزواجك ان كنتم تردن الحياة الدنيا وزينتها (٣) فتعاليين امتعكن وأسر حكن سراها جميلاً، وان كنتم تردن الله ورسوله والدار الآخرة فان الله أعد لهن حسنات منكن أجراً عظيماً) قالت عائشة فقلت وفي أي ذلك تأمرني أشاور أبوي (٤) بل أريد الله ورسوله والدار الآخرة، قالت فسر بذلك النبي ﷺ وأعجبه وقال سأعرض علي صراحبك ما عرضت عليك، قالت فقلت له فلا تخبر من بالذي اخترت فلم يفعل (٥)، وقال لمن كما قال لعائشة ثم يقول قد احتارت عائشة الله ورسوله والدار الآخرة، قالت عائشة قد خيرنا رسول الله ﷺ فلم نر ذلك طلاقاً (٦) (٧) (عن علي رضي الله عنه) (٧) أن النبي ﷺ خير نساءه الدنيا والآخرة (وفي رواية

١٤

١٤

معناه حصول الفرقة بنفس الامان لا بالطلاق (باب) * (١) (سنده) **قدش** كثير بن هشام قال ثنا جعفر بن برقان الخ (غريبه) (٢) معناه ما يضرك أن لاتعجلي، وانما قال لها هذا نفقة عاها وعن أبويها ونصيحة لهم في بقائها عنده ﷺ فانه خاف أن يحملها صغر سنها وقلة تجارها علي اختيار الفراق فيجب فراقها فتضر هي وأبواها وبقى النسوة بالافتداء بها (٣) أي السعة في الدنيا وزهرتها (فتعاليين) أي أقبلين بإرادتك واختيارك لأحد أمرين ولم يردنهوضن إليه بأنفسهن (امتعكن) أي أعطيكن متعة الطلاق (وأسر حكن) أي أطاقتكن (سراها جميلاً) أي لا ضرر فيه (٤) المعنى أن هذا الأمر لا يحتاج إلى مشاورة لأن لا أثر الدنيا وزينتها علي رضا الله ورسوله ونعيم الآخرة، ولذلك سر النبي ﷺ بهذا التصريح منها سرورا عظيماً وفيه منقبة ظاهرة لعائشة رضي الله عنها (٥) في رواية أخرى للإمام احمد ومسلم وستأتي في تفسير سورة الأحزاب من قسم التفسير (قالت بل أختار الله ورسوله وأسألك أن لاتذكر لامرأة من نسائك ما اخترت، فقال ان الله عزوجل لم يبعثني معنتاً) أي مشددا علي الناس وملزماً لإياهم ما يصعب عليهم (ولا متعنتاً) أي طالبا زلتهم، واصل العنت المشقة (ولكن بعثني معلماً ميسراً ولا تسأني امرأة منهن عما اخترت إلا أخبرتها) (٦) أي لم نعتبر هذا التخيير طلاقاً لأننا اخترنا الله ورسوله، وسبب نزول الآية مطالبتهن إياه عليه الصلاة والسلام من زينة الدنيا ما ليس عنده وزيادة النفقة فنزلت، وسيأتي الكلام علي ذلك مستوفى في تفسير سورة الأحزاب ان شاء الله تعالى في قسم التفسير (تخريجه) (ق نس مذ جه . وغيره) (ز) (٧) (سنده) **قدش** سريج بن يونس ثنا علي بن هاشم يعني البريد عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن عمر بن علي بن حسين عن أبيه عن علي (يعني ابن أبي طالب رضي الله عنه الخ) (تخريجه) هذا الحديث من زوائد عبد الله بن الإمام احمد علي مسند أبيه ولذلك روت له بحرف زاي في أوله وفي اسناده محمد بن عبيد الله بن أبي رافع ضعيف، وقد جاء في الاصل بلفظ (محمد بن عبيد الله بن علي بن أبي رافع) بزيادة (علي) وهذه الزيادة خطأ، قال الذهبي في ميزان الاعتدال محمد بن عبيد الله بن أبي رافع المدني عن أبيه عن جده ضعفه، قال البخاري

١٦ بين الدنيا والآخرة) ولم يخيرهن الطلاق (عن أبي أسيد الساعدي) (١) أن رسول الله ﷺ لما أوتى بالجنونية (٢) ودخل عليها قال هي لي نفسك (٣) قالت وهل تمسب المملكة (٤) نفسها للسوقة؟ قالت إني أعوذ بالله منك (٥) قال لقد عدت بمعاذ (٦) ثم خرج علينا فقال يا أبا أسيداً كسما (٧) رازقيتيني

محمد بن عبيد الله بن أبي رافع مولى النبي ﷺ منكر الحديث ، وقال ابن معين ليس حديثه بشيء ، وقال أبو حاتم منكر الحديث ذاهب اه (قلت) ومع هذا فالحديث منقطع لأن عمر بن علي روى الحديث عن أبيه علي بن زين العابدين عن علي بن أبي طالب ، وزين العابدين هو ابن الحسين بن علي بن أبي طالب لم يدرك جده علي بن أبي طالب فهذا وجه انقطاعه ، قال الحافظ ابن كثير في تفسيره وقد روى عن الحسن وقتادة وغيرهما نحو ذلك (يعني أنه ﷺ خير نساءه الدنيا والآخرة ولم يخيرهن الطلاق) قال وهو خلاف الظاهر من الآية فانه قال (فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحا جميلا) يعني أعطيتكن حقوقكن وأطلق سراحكن اه (قال الامام البغوي) في تفسيره واختلاف أهل العلم في حكم التخيير فقال عمر وابن مسعود وابن عباس إذا خير الرجل امرأته فاختارت زوجها لا يقع شيء، وإن اختارت نفسها يقع طلاق واحدة، وهو قول عمر بن عبد العزيز وابن أبي ليلى وسفيان والشافعي وأصحاب الرأي، إلا أن عند أصحاب الرأي تقع طلاقه بائنة إذا اختارت نفسها، وعند الآخرين رجعية، وقال زيد بن ثابت إذا اختارت الزوج تقع طلاقه واحدة، وإذا اختارت نفسها فثلاث، وهو قول الحسن وبه قال مالك ، وروى عن علي أيضا أنها إذا اختارت زوجها تقع طلاقه واحدة، وإن اختارت نفسها فطلاقه بائنة، وأكثر العلماء على أنها إذا اختارت زوجها لا يقع شيء اه (١) (سنده) **مشا** محمد بن عبد الله الزبيري قال حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل عن أبي حمزة بن أبي أسيد عن أبيه وعباس بن سهل عن أبيه قال مر بنا رسول الله ﷺ واصحاب له فخرجنا معه حتى انطلقنا الى حائط يقال له الشوط حتى انتهينا الى حائطين منهما فجلسنا بينهما فقال رسول الله ﷺ اجلسوا ودخل هو وقد أوتى بالجنونية في بيت أمية بنت النعمان بن شراحيل ومعهما دابة لها، فلما دخل عليها رسول الله ﷺ قال هي لي نفسك الخ (غريبه) (٢) بفتح الجيم وسكون الواو وكسر النون، جاء في رواية أخرى للامام احمد (امرأة من بني الجون يقال لها أميمة) وفي رواية البخاري (أميمة بنت النعمان بن شراحيل) وعند ابن سعد أن النعمان بن الجون السكندی أتى النبي ﷺ فقال إلا أزوجك أجمل أيم في العرب فتزوجها؟ وبعث معه ابا أسيد الساعدي قال أبو أسيد فأنزلتها في بني ساعدة فدخل عليها نساء الحى فرحين بها وخرجن فذكرن من جمالها (٣) امر لبونث وأصله أوهي حدثت الواو تبعاً لمضارعه واستغنى عن الهمزة فصارت هي بوزن علي، قال لها ذلك تطيبها لقلبها واستمالها لها، وإلا فقد كان له ﷺ ان يزوج من نفسه بغير إذن المرأة وبغير إذن وليها، وكان مجرد إرساله اليها واحضارها ورغبته فيها كافياً في ذلك (٤) بكسر اللام (والسوقة) بضم السين المهملة الواحد من الرعية ، قال في القاموس والسوقة الرعية للواحد والجمع والمذكر والمؤنث (٥) جاء في البخاري (قال فأهوى بيده يضع يده عليها فقالت اعوذ بالله منك) وفي رواية أخرى له (فلما دخلت عليه بسط يده اليها فكأنها كرهت ذلك) (٦) بفتح الميم اي بالذي يستعاذ به (٧) بضم السين المهملة يعني ثوبين (رازقيتين) براء ثم زاي ففأف مكسورتين بالثنية صفة موصوف محذوف للعلم به والرازقية ثياب من (٢٢-الفتح الرباني-ج ١٧)

١٧ وألحقها (١) بأهلها (عن كعب بن مالك رضى الله عنه) (٢) في حديث تخلفه عن غزوة تبوك وقد هجره وصاحبيه النبي ﷺ والصحابة رضى الله عنهم قبل نزول توبتهم قال حتى إذا مضت أربعون ليلة من الخمسين إذا برسول رسول الله ﷺ يأتيني فقال ان رسول الله ﷺ يأمرك أن تعتزل امرأتك ، قال فقلت أطلقها أم ماذا أفعل؟ قال بل اعتزلها فلا تقربها، قال وأرسل إلى صاحبي بمثل ذلك ، قال فقلت لامرأتى الحق بأهلك فكونى عندهم حتى يقضى الله في هذا الأمر الحديث (قدش اسماعيل) (٣) أنبأنا هشام قال كتب إلي يحيى بن أبي كثير يحدث عن عكرمة ان عمر رضى الله عنه كان يقول في الحرام يمين يكفرها (٤) قال هشام وكتب إلي يحيى يحدث عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير أن ابن عباس كان يقول في الحرام يمين يكفرها (٥) (بقال ابن عباس لقد كان لكم في رسول الله أسوة (٦) حسنة

كيتان بيض طوال ، قال السفاقي أى متمهما بذلك إما وجوبا وإما تفضلا (١) بهمزة قطع مفتوحة وكسر المهملة وسكون القاف أى ردها اليهم لأنه هو الذى كان أحضرها: هذا وقد جاء في الأصل بعد قوله وألحقها بأهلها (قال وقال غير ابى احمد امرأة من بنى الجون يقال لها أمينة اه) وعند ابن سعد قال ابو أسيد فأمرنى فرددتها الى قومها ، وفي أخرى فلما وصلت بها تصايحوا وقالوا انك لغير مباركة فادهاك قالت خدعت : قال وحدثني هشام بن محمد عن ابى خيشمة زهير بن معاوية انها ماتت كددا (تخرجه) (خ نس جه ش. وغيرهم) وقد استدل به على ان من قال لامرأته الحق بأهلك واراد الطلاق طلقت فان لم يرد الطلاق لم تطلق كما سيأتى في حديث كعب بن مالك فيكون هذا اللفظ من كنيات الطلاق (٢) (هذا طرف من حديث طويل) سيأتى بتامه وسنده وشرحه في تفسير قوله تعالى (وعلى الثلاثة الذين خلفوا) الآية من سورة التوبة في كتاب فضائل القرآن وتفسيره، وانما ذكرت هذا الطرف منه لقوله فيه الحق بأهلك لأنه من كنيات الطلاق اذا نواه، وكعب لم ينويه طلاقا: فلا يقع: انظر حكم الطلاق بالكناية ومذاهب الأئمة في القول الحسن شرح بدائع المنن في الجزء الثانى صحيفة ٣٧٩ و٣٨٠ (تخرجه) (ق هق . وغيرهم) (٣) (قدش اسماعيل الخ) (غريبه) (٤) أى في قول الرجل امرأى على حرام كما صرح بذلك في رواية عند النسائى (وقوله يمين) أى معنى اليمين وليست بيمين لأن اليمين انما تنعقد بأسماء الله وصفاته فوعدت الكفارة على المعنى (وقوله قال هشام الخ) هذا اثر ثان بسند آخر عن ابن عباس والآثر الاول عن عمر (٥) جاء في رواية للبخارى عن ابن عباس ايضا بلفظ (اذا حرم امرأته فليس بشيء) وقال لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة يعنى أن النبي ﷺ حرم ما ربه فقال الله (لم تحرم ما أحل الله لك) إلى قوله (قد فرض الله لكم تحلة إيمانكم) فكفر بيمينه وصير الحرام يمينا (٦) بضم الهمزة وكسرها أى قدوة حسنة يشير بذلك الى قصة ما ربه حيث حرمها النبي ﷺ على نفسه فقال هى على حرام، ويؤيد ذلك ما رواه النسائى بسند صحيح عن انس ان النبي ﷺ كانت له أمة يطؤها فلم تزل به حفصة وعائشة حتى حرمها، فأزل الله تعالى هذه الآية (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) قال الحافظ وهذا اصح طرق هذا السبب ، نعم اذا اراد تحريم عينها كره وعليه كفارة يمين في الحال وان لم يبطأها اه (تخرجه) أخرج الآثر الاول أى أثر عمر (هق) وهو ضعيف لانقطاعه لأن عكرمة لم يدرك عمر ، والآثر الثانى صحيح اخرجه (ق. وغيرهما)

- ١٩ **(باب ما جاء في طلاق المكره ومن عاق الطلاق قبل النكاح)** (عن عائشة) (١) قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول لا طلاق ولا عتاق في إغلاق (٢) (عن عمرو بن شعيب) (٣) عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال ليس على رجل طلاق فيما لا يملك (٤) ولا عتاق فيما لا يملك (٥) ولا بيع

وفي الباب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال أتاه رجل فقال اني جعلت امرأتى على حراما، قال كذبت ليست عليك بحرام ثم تلا هذه الآية (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) عليك أغلظ الكفارات عتق رقبة (نس) قال الامام البغوي في تفسيره واختلف أهل العلم في لفظ التحريم فقال قوم ليس هو بيمين فان قال لزوجته انت على حرام او حرمتك فان نوى به طلاقا فهو طلاق، وان نوى به ظاهرا فهو ظاهرا وان نوى تحريم ذاتها او أطلق فعلية كفارة اليمين بنفس اللفظ ، وان قال ذلك لجاريتها فان نوى عتقا عتقت، وان نوى تحريم ذاتها او أطلق فعلية كفارة اليمين، فان قال لطعام حرمة على نفسي فلا شيء عليه وهذا قول ابن مسعود واليه ذهب الشافعي (قلت) وحكى عن الامام احمد انه قال بالكفارة مطلقا حتى في تحريم الأكل والشرب ونحوها من المباح : قال وذهب جماعة إلى أنه يمين، فان قال لزوجته أو جاريتها فلا تجب عليه الكفارة ما لم يقربها كما لو حلف أن لا يطأها ، وإن حرّم طعاما فهو كما لو حلف أن لا يأكله فلا كفارة عليه ما لم يأكل، يروى ذلك عن ابى بكر وعائشة، وبه قال الاوزاعي وابو حنيفة اه والله أعلم

(باب) (١) (سنده) **قوله** سعد بن ابراهيم قال ثنا أبى عن محمد بن اسحاق قال حدثني ثور بن يزيد السكلامي وكان ثقة عن محمد بن عبيد بن أبى صالح المكي قال حججت مع عدى بن عدى الكندى فبعثني إلى صفية بنت شيبة بن عثمان صاحب الكعبة أسأله عن أشياء سمعتها من عائشة زوج النبي ﷺ عن رسول الله ﷺ فكان فيما حدثتني أنها سمعت عائشة تقول سمعت رسول الله ﷺ الخ

(غريبه) (٢) بكسر الهمزة وسكون المعجمة آخره قاف أي إكراه لأن المكره يعلق عليه الباب ويضيق عليه غالبا حتى يأتي بما أكره عليه أي لا يقع طلاقه، ومثله العتق أيضا، قال المنذرى وقيل الإغلاق ما هنا الغضب كما ذكره أبو داود، قال الحافظ ابن القيم قال شيخنا (يعنى ابن تيمية) والإغلاق انسداد باب العلم والقصد عليه فيدخل فيه طلاق المعتوه والمجنون والسكران والمكره والغضبان الذي لا يعقل ما يقول لأن كلا من هؤلاء قد أغلق عليه باب العلم والقصد، والطلاق إنما يقع من قاصد به عالم به والله اعلم اه

(تخرجه) (دجهك) وصححه الحاكم على شرط مسلم وتعقبه الذهبي فقال محمد بن عبيد لم يحتج به مسلم وقال أبو حاتم ضعيف اه قلت وثقه ابن حبان ورواه الحاكم أيضا من طريق أخرى ليس فيها محمد بن عبيد (٣) (سنده) **قوله** محمد بن جعفر وعبد الله بن بكر قال ثنا سعيد عن مطر عن عمرو بن شعيب الخ **(غريبه)** (٤) مثال ذلك أن يعلق طلاق أجنبية بنكاحها لم يؤثر لو تزوجها (٥) كأن يعتق عبدا لا يملكه أو يبيع سائمة لا يملكها فكل ذلك باطل لا يصح **(تخرجه)** (دجهه) وسكت عنه أبو داود والمنذرى، وقال الترمذى حسن صحيح وهو أحسن شيء في هذا الباب، وقال أيضا سألت محمد ابن اسماعيل فقلت أى شيء أصح في الطلاق قبل النكاح فقال حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده اه هذا وحديث عائشة يدل على عدم وقوع طلاق المكره واعتاقه (قال في رحمة الأمة) اختلفوا في طلاق المكره واعتاقه، فقال أبو حنيفة يقع الطلاق ويحصل الاعتاق ، وقال مالك والشافعي واحمد لا يقع إذا نطق به دافعا عن نفسه ، واختلفوا في الوعد الذي يغلب على الظن حصول ما توعد

فما لا يملك (باب ما جاء في طلاق العبد) (عن عمر بن معتب) (١) ان ابا حسن مولى
 ابي نوفل أخبره أنه استفتى ابن عباس في ملك تحت مملوكة فطلقها بتطليقتين ثم عتقا هل يصلح له أن
 يخطبها؟ قال نعم قضى بذلك رسول الله ﷺ (٢) (وعنه من طريق ثان) (٣) عن مولى بني
 نوفل يعني ابا الحسن قال سئل ابن عباس عن عبد طلق امرأته بطلقتين ثم عتقا أيتزوجها؟ قال
 نعم، قيل عن (٤)؟ قال أفى بذلك رسول الله ﷺ قال عبد الله (يعني ابن الامام
 أحمد) قال ابي قيل لمعمر (٥) يا ابا عروة من أبو حسن هذا؟ لقد تحمل صخرة عظيمة

به هل يكون إكراها؟ فقال ابو حنيفة ومالك والشافعي نعم، وعن احمد ثلاث روايات احدها من كذهب
 الجماعة والثانية واختارها الحرقي لا، والثالثة ان كان بالتقل او بقطع طرف فإكراه وإلا فلا (وحديث
 عمرو بن شعيب) يدل على عدم وقوع الطلاق فيما لا يملك وقد اختلف الناس في هذا: فروى عن علي وابن
 عباس وعائشة انهم لم يروا طلاقا إلا بعد النكاح، واليه ذهب الشافعي، وروى عن ابن مسعود ايقاع الطلاق
 قبل النكاح واليه ذهب ابو حنيفة، وقال مالك والأوزاعي ان خص امرأة بعينها أو قال من قبيلة أو بلد بعينه جاز وان
 عم فليس بشيء، وقال احمد و ابو عبيد ان كان نكح لم يؤمر بالفراق، وان لم يكن نكح لم يؤمر بالتزويج ذكره
 الخطابي في معالم السنن (قلت) وتقدم الكلام على العتق والبيع في بابيهما والله اعلم (باب)
 (١) (سنده) **قدش** يحيى عن علي بن المبارك قال حدثني يحيى بن ابي كثير ان عمر بن معتب
 أخبره أن ابا حسن مولى ابي نوفل أخبره الخ (غريبه) (٢) زاد أبو داود في رواية قال ابن عباس
 بقيت لك واحدة قضى به رسول الله ﷺ (٣) (سنده) **قدش** عبد الرزاق حدثنا معمر عن يحيى
 بن ابي كثير عن عمر بن معتب عن مولى بني نوفل الخ (٤) معناه أنه قيل لابن عباس عن أخذت هذا
 الحكم؟ قال أفى بذلك رسول الله ﷺ (٥) القائل لمعمر يا ابا عروة من أبو حسن هذا؟ هو ابن
 المبارك كما صرح بذلك أبو داود (وقوله لقد تحمل صخرة عظيمة) يريد بذلك إنكار ما جاء به من
 الحديث لأنه يخالف مذهب إليه الجمهور، قال المنذرى أبو الحسن هذا قد ذكر بخير وصلاح وقد وثقه
 أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان غير أن الراوى عنه عمر بن معتب، وقد قال علي بن المديني عمر بن
 معتب منكر الحديث، وسئل أيضا عنه فقال مجهول لم يرو عنه غير يحيى يعني ابن ابي كثير، وقال ابو عبد الرحمن
 النسائي عمر بن معتب ليس بالقوى اه (قلت) عمر بن معتب ذكره ابن حبان في الثقات ولم يذكره
 البخارى في الضعفاء ففيه خلاف ولا يبعد أن يكون حديثه حسنا (تخرجه) (دسجه) وفي إسناده
 عمر بن معتب وقد علمت ما فيه، قال الخطابي مذهب عامة الفقهاء أن المملوكة إذا كانت تحت ملك فطلقها
 بتطليقتين أنها لا تحمل له إلا بعد زوج اه وقال الحافظ ابن القيم ليس في المسألة اجماع فان احدى الروايتين
 عن الامام أحمد اقول بهذا الحديث قال ولا أرى شيئا يدفعه وغير واحد يقول به، أبو سلة وجابر
 وسعيد بن المسيب اه وقال صاحب المنتقى قال احمد بن حنبل في رواية بن منصور في عهدته مملوكة فطلقها
 بتطليقتين ثم عتقا يتزوجها ويكون على واحدة على حديث عمر بن معتب وقال في رواية ابي طالب في هذه
 المسألة يتزوجها ولا يبالي في العدة عتقا أو بعد العدة قال وهو قول ابن عباس وجابر بن عبد الله وأبي سلة وقادة اه
 انظر باب الطلاق بيد الزوج وما جاء في طلاق العبد في بدائع المنن وقرأه متناوشر حافي الجزء الثالث صحيفة ٣٧٨

- ٢٢ (عدم وقوع الطلاق من النائم والصبى والمجنون وبحديث النفس) هـ (عن عائشة ر الله عنها) (١) عن النبي ﷺ قال رفع القلم عن ثلاثة ، عن الصبي حتى يحتلم ، وعن النائم حتى يد تيقظ ، وعن المعتوه (٢) حتى يعقل (عن أبي هريرة) (٣) قال قال رسول الله ﷺ "نَجْوَزُ" (٤) (وفي لفظ ان الله تجاوز) لأمى عما حدثت فى أنفسها (٥) أو وسوست به أنفسها (٥) ما لم تعمل به أو تسكلم به (باب ما جاء فى طلاق الفار والمريض والهازل)
- ٢٣ (عن سالم عن أبيه) (٦) أن نخیلان بن سلمة الثقفى أسلم وتحتته عشر نسوة فقال له النبي ﷺ اختر منهن أربعة ، فلما كان فى عهد عمر طاق نساءه وقسم ماله بين بنيه (٧) فباع ذلك عمر رضى الله

(باب) (١) **قدش** حسن بن موسى وعفان وروح قالوا ثنا حماد بن سلمة عن حماد بن أبى سليمان عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة الخ (غريبه) (٢) المعتوه هو المجنون ولذلك جاء فى الأصل فى آخر الحديث (قال عفان وعن المجنون حتى يعقل ، وقد قال حماد وعن المعتوه حتى يعقل ، وقال روح وعن المجنون حتى يعقل اه) وهذا الحديث يفيد أن الطلاق لا يصح من هؤلاء الثلاثة (قال الترمذى) والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم أن طلاق المعتوه المغلوب على عقله لا يجوز إلا أن يكون معتوها بفتق الأحيان فيطلق فى حال إفاقته ، قال ابن حبان المراد برفع القلم ترك كتابة الشرع عليهم دون الخير ، قال الزين العراقى وهو ظاهر فى الصبي دون المجنون والنائم لأنهما فى حين من ليس قابلا لصحة العبادة منهم لزوال الشعور ، فالمر فرع عن الصبي قلم المؤاخذة لا قلم الشراب لقوله ﷺ للمرأة لما سألته (لهذا حج؟ قال نعم) اه (تخريج) (دنس جهك) وقال الجاهل على شرطهما (قلت) ورجاله عند الامام احمد كلهم ثقات (٣) (سنده) **قدش** يزيد أنا مسعود عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبى هريرة الخ (غريبه) (٤) بضم أوله وثانية وكسر الواو مشددة ومعناه أن الله تجاوز لأمى الخ كما فى اللفظ الآخر (وفى رواية للبخارى بلفظ إن الله تجاوز لى عن أمى) أى أمة الإجابة ، والتجاوز العفو أى عفا ، من جازه يجوزه إذ تعدها وعبر عليه (٥) قال النووى رحمه الله عقب إيراد هذا الحديث قال العلماء المراد به الخواطر التى لا تستقر ، قالوا وسواء كان ذلك الخاطر غيبية أو كفرا أو غيره ، فمن خطر له الكفر مجرد خطورة من غير تعمد لتحصيله ثم صرفه فى الحال فليس بكافر ولا شىء عليه اه (وقوله أو وسوست به أنفسها) أو للشك من الراوى (وأنفسها) رفع على الفاعلية أى قلبها قيل وهو أصوب بل قال القرطبى إنه الرواية أى لم يؤاخذهم بما يقع فى قلوبهم من القبائح قهرا ، قال وأنفسها بالرفع والنصب والرفع أظهر والنصب أشهر اه وقال العلقمى والذى تحصل عندى من مجموع كلامهم أن الهاجس والخاطر لا يؤاخذ بهما ، وأما حديث النفس والهوى فان صحبهما قول أو فعل يؤاخذ بهما وإلا فلا ، وهذا هو الذى ينبغى اعتياده بل هو الوجه الذى لا يعدل عنه إلى غيره ، وأما العزم فالمحققون على أنه يؤاخذ به وينالف بعضهم ، وعلى هذا فالطلاق لا يقع بحديث النفس به ما لم يتلفظ به ، وهذا معنى قوله أو تسكلم به وأصله تتكلم بتأين حذف أحدهما تخفيفا (تخريج) (ق. والأربعة وغيرهم) وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم ان الرجل إذا حدث نفسه بالطلاق لم يكن شيئا حتى يتكلم به اه (باب) (سنده)

(٦) **قدش** اسماعيل ومحمد بن جعفر قالوا ثنا معمر بن الزهرى قال ابن جعفر فى حديثه انا ابن شهاب عن سالم عن أبيه (يعنى عبد الله بن عمر بن الخطاب) الخ (غريبه) (٧) الظاهر والله اعلم ان الرجل

عنه فقال إنى لأظن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك فقدفه في نفسك، ولعلك أن لا تمكث إلا قليلا (١)، وإيم الله لتراجعن نساءك (٢) ولترجعن في مالك أو لأورثنن منك (٣) ولا تمرن بقبرك فيرجم كما رجم قبر أبي رغال (٤).

شعر بمبادئ المرض فالتقى الشيطان في نفسه ان يطلق نساءه ويقسم ماله بين بنيه فرارا من ميراثين كما فهم عمر رضى الله عنه لأنه كان من الملمهين (١) جاء في رواية لعبد الرزاق قال نافع فابكث إلا سبعا حتى مات (٢) يحتمل ان يكون المراد بهذه المراجعة اللغوية أعنى إرجاعهن الى نكاحه وعدم الاعتداد بذلك الطلاق الواقع كما ذهب الى ذلك جماعة من أهل العلم فيمن طلق زوجته او زوجاته مریدا لا بطلان ميراثين منه أنه لا يقع الطلاق ولا يصح، وقد جعل ذلك أئمة الأصول قسما من اقسام المناسب وجعلوا هذه الصورة مثالا له، ويحتمل ان الرجعة هي الاصطلاحية اعنى الواقعة بعد طلاق رجعى ممتد به فان كان كذلك فإنه لا يمنع الميراث مالم تنقض العدة باتفاق العلماء وللعلماء خلاف في ميراث المطلقة في مرض زوجها ذكرته في القول الحسن شرح بدائع المنن في كتاب الفرائض في الجزء الثاني صحيفة ٢٣٠ فارجع اليه (٣) جاء في رواية لعبد الرزاق (فراجع نساءه وماله) (٤) بكسر الراء بعدها غين معجمة قال في القاموس في باب اللام أبو رغال ككتاب في سنن أبي داود ودلائل النبوة وغيرهما عن ابن عمر سمعت رسول الله ﷺ حين خرجنا معه الى الطائف فررنا بقبر فقال هذا قبر أبي رغال وهو أبو ثقيف وكان من نمود، وكان بهذا الحرم يدفع عنه فلما خرج منه أصابته السمعة التي أصابت قومه بهذا المكان فدفن فيه الحديث، وقول الجوهرى كان دليلا للحبشة حين توجهوا الى مكة فمات في الطريق غير بعيد، وكذا قول ابن سيده كان عبدا لشعيب وكان عشارا جائرا اه من القاموس (نخر بجمه) (فع حب ك) وصحاحه ورجاله عند الامام احمد رجال الصحيح لكن تكلم بعض الحفاظ في الجزء المرفوع منه فحكى الترمذى عن البخارى أنه قال هذا غير محفوظ، وحكى الأثرم عن الامام احمد أن هذا الحديث (يعنى الجزء المرفوع منه أيضا) ليس بصحيح والعمل عليه وأعله بتفرد معمر وتحديثه به في غير بلده أما الجزء الأخير منه الموقوف على عمر فقد قال الحفاظ اسناده ثقات، وهذا الموقوف على عمر هو الذى حكم البخارى بصحته اه (قلت) الجزء المرفوع منه تقدم حديثا مستقلا في باب من اسلم وتحنه أختان أو أكثر من أربع من كتاب النكاح رقم ١٥٩ صحيفة ١٩٩ وذكرنا هناك ان الحفاظ ابن كثير رد في تفسيره تعليل البخارى لهذا الحديث وذكر له طرقا وشواهد تفيد صحته (تمة في طلاق المازل) عن فضالة بن عبيد الانصارى عن رسول الله ﷺ قال ثلاثة لا يجوز اللعاب فيهن الطلاق والنكاح والعتيق (طب) وفي اسناده ابن لهيعة، قال الهيثمى وحديثه حسن وبقية رجاله رجال الصحيح (وعن أبي هريرة) قال قال رسول الله ﷺ ثلاث جدهن جد وهزلن جد النكاح والطلاق والرجعة (د مذ جه ك قط) وقال الترمذى حسن غريب وصححه الحاكم وفي اسناده عبد الرحمن بن حبيب ابن اردك وهو مختلف فيه، قال النسائى منكر الحديث ووثقه ابن حبان، قال الحفاظ فهو على هذا حسن اه (قلت) وبهضده حديث فضالة الذى قبله وهما يدلان على ان من تلفظ هازلا بلفظ نكاح او طلاق أو رجعة او عتيق اعتبر جدا ونقله عنه، قال الصوكانى اما في الطلاق فقد قال بذلك الشافعية والحنفية وغيرهم وخالف في ذلك احمد وماك فقالا

(٣٩) كتاب الخلع (١)

- ٢٥ **(باب ذم المختلعات من غير بأس)** (عن أبي هريرة) (٢) عن النبي ﷺ قال المختلعات (٣)
 ٢٦ والمنتزعات من المناقعات (٤) (عن سهل بن أبي حثمة) (٥) قال كانت حبيبة ابنة سهل تحت
 ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري فكرهته وكان رجلاً دميماً (٦) فجاءت إلى النبي ﷺ فقالت
 يا رسول الله إني لأراه فلولا مخافة الله عز وجل لبزقت في وجهه (٧) فقال رسول الله ﷺ أتردين
 عليه حديقته (٨) التي أصدقك؟ قالت نعم فأرسل إليه فردت عليه حديقته وفرق بينهما قال فكان

انه يفتقر اللفظ الصريح الى النية والله اعلم (١) الخلع بضم الخاء المعجمة وسكون اللام هو في اللغة فراق
 الزوجة على مال ، مأخوذ من خلع الثوب لان المرأة لباس الرجل معنى ، واجمع العلماء على مشروعيتها
 إلا بكر بن عبد الله المزني التابعي فانه قال لا يحل للزوج ان يأخذ من امرأته في مقابل فراقها شيئاً لقوله
 تعالى (فلا تأخذوا منه شيئاً) وأورد عليه (فلا جناح عليهما فيما افندت به) فادعى نسخها بآية النساء
 روى ذلك ابن ابي شيبة ، وتعقب بقوله تعالى (فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئاً مريئاً)
 وبقوله فيهما (فلا جناح عليهما ان يتصالحا الآية) وبأحاديث الباب وكأنها لم تبلغه ، وقد انعقد الاجماع
 بعده على اعتباره وأن آية النساء مخصوصة بآية البقرة وآيات النساء الآخريتين ، وهو في الشرع فراق
 الرجل زوجته ببدل يحصل له افاده الشوكاني **(باب ٢) حدش** عفان ثنا وهيب
 ثنا أيوب عن الحسن عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٣) بكسر اللام اي اللاتي يطلبن الخلع والطلاق
 من ازواجهن من غير بأس (والمنتزعات) بكسر الزاي من النزح وهو الجذب والقطع اي التي تريد
 جذب نفسها من زوجها وقطع صلتها به بالطلاق (٤) اي العاصيات باطنا المطيعات ظاهراً ، قال الطيبي مبالغة
 في الزجر (تخريجه) (نس) قال الحافظ اخرجه احمد والنسائي عن ابي هريرة وفي صحته نظر لان
 الحسن عند الأكثر لم يسمع من ابي هريرة اه (قلت) واخرجه الترمذي من حديث ثوبان بغير لفظ
 المنتزعات ، وقال في العمل سالت محمداً يعني البخاري عن هذا الحديث فلم يعرفه اه ورواه أبو نعيم في الحلية
 عن ابن مسعود وفيه المتبرجات بدل المنتزعات وسنده ضعيف ، ورواه الطبراني (عن عقبه بن عامر) بلفظ
 حديث الباب وفيه قيس بن الربيع وثقه الثوري وشعبة وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح ، وعلى
 هذا فأقل درجاته أن يكون حسناً لكثرة طرقه وعدم الاتفاق على ضعفه والله اعلم (٥) (سنده) **حدش**
 صفيان عن عبد القدوس بن بكر بن خنيس قال اخبرنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله
 ابن عمرو ، والحجاج عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة عن عمه سهل بن أبي حثمة الخ (غريبه) (٦) بالدال
 المهملة أي قبح منظره وصغر جسمه وكأنه مأخوذ من الدمة بالكسر وهي القملة أو النملة الصغيرة فهو
 دميم (٧) معناه أنها عند رؤيته يشتد غضبها وتشمئز نفسها منه لدمايته ولولا أنها تخاف الله عز وجل لبزقت
 في وجهه عند رؤيته (٨) الحديقة هي البستان وكان قد أصدقها بستاناً (تخريجه) هذا الحديث جاء عند
 الامام احمد بإسنادين كما تقدم في سنده ، أحدهما عن عبد الله بن عمرو ، والثاني عن سهل بن أبي حثمة وأورده
 الهيثمي وقال رواه (حم بن طيب) وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس اه قلت يؤيده الحديث الآتي
 بعده ، وحديث ابن عباس عند البخاري أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ فقالت يا رسول الله

ذلك أول خلع كان في الإسلام (عن يحيى بن سعيد) (١) عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد ابن زرارة الأنصارية أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل الأنصارية قالت إنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس وأن النبي ﷺ خرج إلى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل على بابها بالغلص (٢) فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من هذه؟ قالت أنا حبيبة بنت سهل فقال صلى الله عليه وآله وسلم مالك؟ قالت لا أباً ولا ثابث بن قيس لزوجها (٣) فلما جاء ثابت قال له النبي ﷺ هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر (٤) قالت حبيبة يا رسول الله كل ما أعطاني عندي، فقال النبي ﷺ لثابت خذ منها (٥) فأخذ منها وجلست في أهلها (٦)

(٤٠) كتاب الرجعة

(باب الإشهاد عليها وبما تحل المطلقة ثلاثاً لزوجها الأول) (عن زرارة بن أوفى) (٧) عن سعد بن هشام أنه طلق امرأته ثم ارتحل إلى المدينة ليبيع عقاراً (٨) له بها ويجعله في السلاح والكراع (٩) ثم يجاهد الروم حتى يموت فلقى رهطاً من قومه (١٠) فحدثوه أن رهطاً من قومه ستة أرادوا ذلك على عهد رسول الله ﷺ فقال أليس لكم في أسوة حسنة؟ فنهام عن ذلك فانهم بهم، على رجعتها (١١) ثم رجع اليينا وأخبرنا أنه أتى ابن عباس فسأله عن الوتر فذكر

ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولادين ولاكنى أكره الكفر بعد الإسلام فقال رسول الله ﷺ أتردن عليه حديقته قالت نعم (زاد في رواية فردتها) قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم أقبل الحديقة وطلقها تطليقة (١) (سنده) قال الامام احمد قرأت على عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن النخ (غريبه) (٢) الغلس بفتح الغين المعجمة واللام ظلية آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح (٣) أي لا أريد البقاء معه، وجاء في رواية ابن سعد ان ثابتاً كان في خلقه شدة فضرها (٤) يعني في شكواها منك ولم يذكر له النبي ﷺ ما ذكرته دفعا لنفرته. فقد جاء في الحديث السابق أنها قالت فلولا مخافة الله عز وجل لبزقت في وجهه (٥) هذا أمر إرشاد وإصلاح لا لإيجاب وفيه دلالة على أنه يجوز للرجل أخذ العوض من المرأة إذا كرهت البقاء معه وللآئمة خلاف في ذلك، أنظر باب ما جاء في الخلع في بدائع المن في الجزء الثاني صحيفة ٣٨٢ وقرأ الباب جميعه متناوئاً شرحاً تجمد مذاهب الآئمة في أحكام الخلع والله الموفق (٦) ذكر في الحديث السابق أن النبي ﷺ فرق بينهم وفي هذا الحديث أن النبي ﷺ قال لثابت خذ منها ولم يقع في الحديثين الأمر بالطلاق، وقد جاء عن البخاري عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لثابت بن قيس أقبل الحديقة وطلقها تطليقة، وتقدم في شرح الحديث السابق (تخرجه) (أخرجه الامامان . والأربعة) وصححه ابن خزيمة وابن حبان من هذا الوجه (باب) (٧) (سنده) قدس يحيى ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى النخ (غريبه) (٨) العقار بالفتح الضيعة والنخل والأرض ونحو ذلك (٩) بضم الكاف كغراب هو في الأصل مادون الركبة من الساق ويطلق على الخيل وهو المراد هنا (١٠) جاء عند مسلم فلما قدم المدينة لقي أناساً من أهل المدينة فنهوه عن ذلك وأخبروه ان رهطاً ستة أرادوا ذلك الخاء (قلت) الرهط شهرة الرجل وأهله، والرهط ايضاً من الرجال مادون العشرة (١١) بفتح الراء وكسرهما قال النووي

- ٢٩ حديثا طويلا جدا (١) (عن ابن عمر) (٢) قال سئل النبي ﷺ عن الرجل يطلق امرأته ثلاثا فيتزوجها آخر فيغلق الباب ويرخي الستر ثم يطلقها قبل أن يدخل بها (٣) هل تحل للأول؟ قال لا حتى يذوق العسيلة (٤) (عن عائشة رضی الله عنها) (٥) قالت سئل رسول الله ﷺ (قال أبي ولم يرفهه يعلى) (٦) عن رجل طلق امرأته فتزوجت زوجها غيره فدخل بها ثم طلقها قبل أن يواقعها تحل لزوجها الأول؟ فقال رسول الله ﷺ لا تحل الأول حتى يذوق الآخر عسيلتها وتذوق عسيلته (وعن أنس بن مالك) (٧) بنحوه (وفيه) فقال رسول الله ﷺ لا حتى يكون الآخر ذاق من عسيلتها وذوقت من عسيلته (عن عبيد الله بن العباس) (٨) قال جاءت الغميصاء (٩) أو الرميضاء

والفتح أفصح عند الأكثرين ، وقال الأزهري الكسر أفصح اه (١) هذا الحديث الطويل المشار إليه سيأتي بتامه في باب صفة صلاة رسول الله ﷺ من الليل في القسم الثالث من كتاب السيرة النبوية إن شاء الله تعالى ، والحديث صحيح أخرجه مسلم في باب صلاة الليل (٢) (سنده) **حديث** وكيع ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن رزين بن سليمان الأحمري عن ابن عمر الخ (غريبه) (٣) أي قبل أن يجامعها (٤) بالتصغير هو كناية عن الجماع وقد فسره النبي ﷺ بذلك كما سيأتي في حديث عائشة في هذا الباب ، وجاء عند النسائي بلفظ (لا تحل للأول حتى يجامعها الآخر) اه وقال أبو عبيدة العسيلة لذة الجماع والعرب تسمى كل شيء تمتلذه عسلا اه وجاء في آخر هذا الحديث عند الامام أحمد قال عبد الله (يعني ابن الامام احمد) قال أبي وحديثنا احمد يعني الزبيرى قال ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن رزين اه (قلت) هذا اسناد ثن للحديث قال فيه عن سليمان بن رزين وقال في الاسناد الأول رزين بن سليمان وصوب النسائي الاسناد الأول (تخرجه) (نس) وفي اسناده رزين بن سليمان الأحمري قال الذهبي في الميزان لا يعرف اه (قلت) وحكى البخارى الاختلاف في اسمه ثم قال لا تقوم بهذا حجة اه وعلى هذا فالحديث ضعيف (٥) (سنده) **حديث** أبو معاوية ثنا الأعمش عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة قالت سئل رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٦) هذه الجملة المحصورة بين قوسين معترضة بين حرف الجر ومتعلقة وهو سئل رسول الله ﷺ عن رجل طلق امرأته الخ وهي تفيد أن الامام احمد رحمه الله روى هذا الحديث مرتين مرة عن أبي معاوية عن الأعمش الخ مرفوعا كما هنا ومرة عن يعلى عن الأعمش الخ موقوفا ولم يذكره ، والقائل قال أبي هو عبد الله بن الامام احمد ، وقد جاء هذا الحديث عند مسلم مرفوعا من طريق أبي معاوية عن هشام عن أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ سئل عن المرأة يتزوجها الرجل فيطلقها (يعني ثلاثا) فتزوج رجلا فيطلقها قبل أن يدخل بها تحل لزوجها الأول؟ قال لا حتى يذوق عسيلتها (تخرجه) (منسوق) (٧) (سنده) **حديث** عفان ثنا محمد بن دينار حدثني يحيى بن يزيد عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ سئل عن رجل كانت تحته امرأة فطلقها ثلاثا فتزوجت بعده رجلا فطلقها قبل أن يدخل بها تحل لزوجها الأول؟ فقال رسول الله ﷺ لا الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم بز عل) إلا أنه (يعني أبا يعلى) قال فمات عنها قبل أن يدخل بها والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن دينار الطاحي وقد وثقه أبو حاتم وأبو زرعة وابن حبان وفيه كلام لا يضر (٨) (سنده) **حديث** هشيم أنبأنا يحيى بن أبي اسحاق عن سليمان بن يسار عن عبيد الله بن العباس الخ (غريبه) (٩) بضم وفتح ومد فيهما ، وأو للشك من الراوى ، وهي امرأة أخرى غير أم

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تشكو زوجها وتزعم أنه لا يصل إليها، فما كان إلا يسيرا حتى جاء زوجها فزعم أنها كاذبة ولكنها تريد أن ترجع إلى زوجها الأول، فقال رسول الله ﷺ ليس لك ذلك حتى يذوق عسيلتك رجل غيره (١) عن عائشة رضي الله عنها (٢) أن النبي ﷺ قال المسيلة هي الجماع (وعنها أيضا) (٣) قالت دخلت امرأة رفاعة (٤) القرظي وأنا وأبو بكر عند النبي ﷺ فقالت إن رفاعة طلقني البتة وإن عبد الرحمن بن الزبير (٥) تزوجني وإنما عنده مثل هديتي (٥) وأخذت هديته من جلبابها وخالد بن سعيد بالباب لم يؤذن له فقال يا أبا بكر ألا تنهى هذه عما تجهر به بين يدي رسول الله ﷺ (٦) فما زاد رسول الله ﷺ على التبسم، فقال رسول الله ﷺ كأني تريد أن ترجعني إلى رفاعة، لا: حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك (٧) عن عطاء الخراساني (٧) عن ابن عباس نحوه، وزاد ثم جاءته بعد (٨) فأخبرته أن قد مسها فنعها أن

مسمايم بنت ملحان زوجة أبي طلحة الأنصاري وأم أنس بن مالك فأنها كانت تلقب بذلك أيضا (تخرجه) أورده الحافظ في الإصابة بسنده كما هنا ووثق رجاله وأخرجه أيضا (نس) وأورده الهيثمي مختصرا عن عبيد الله والفضل ابني العباس وقال رواه أبو يعلى ورجال الصحيح (١) (سنده) **قدش** مروان قال أنا عبد الملك المكي قال ثنا عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم عل) وفيه أبو عبد الملك المكي ولم اعرفه بغير هذا الحديث وبقية رجاله رجال الصحيح (٢) (سنده) **قدش** عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة الخ (غريبه) (٣) رفاعة هو ابن سيموان (وزن عمران) وامرأته تيممة بنت وهب كما صرح بذلك في الموطأ (٤) بفتح الزاي مشددة وكسر الموحدة (٥) بضم الهاء واسكان الدال المهملة طرف الثوب الذي ينسج، قال في النهاية أرادت متاعه وأنه رخو مثل طرف الثوب لا يغني عنها شيئا (٦) كره الجهر بمثل ذلك في حضرته ﷺ تعظيما لشأنه وتحقيرا لتلك المفالة البعيدة عن أهل الحياء (تخرجه) (نس هق) (٧) (سنده) **قدش** عبد الرزاق أنبأنا ابن جريج قال حدثني عطاء الخراساني عن ابن عباس الخ (غريبه) (٨) قوله نحوه وزاد ثم جاء به بعد الخ) هكذا جاء في أصل المسند وليس من اختصاري، وفيه إشارة إلى أن هذا الحديث تقدمه حديث بمعناه، والحال أن الحديث الذي تقدمه يخالفه في المعنى، نعم يتفق معه في السند فقط، واليك نصه (قال الامام احمد رحمه الله تعالى) **قدش** عبد الرزاق أنبأنا ابن جريج قال أنا عطاء الخراساني عن ابن عباس ان خذاما أبا وديعة أنكح ابنته رجلا فأتت النبي ﷺ فاشتكت إليه أنها أنكحت وهي كارهة فانزعها النبي ﷺ من زوجها وقال لا تكرهوهن، قال فنكحت بعد ذلك ابا لبابة الأنصاري وكانت ثيبا، هذا هو الحديث الذي تقدم حديث الباب مباشرة بدون فصل بينهما وهما مختلفان في المعنى، لذلك وضعت حديث بنت خذام في باب ما جاء في تزويج الأب ابنته الثيب أو البكر البالغ بغير رضاها لأن اللائق به وضعه هناك، ووضعت حديث الباب هنا عقب حديث عائشة لأنه اللائق بقصة رفاعة، فان كنت أخطأت فاللهم اغفرا وقد بينت ما يمكن بيانه، وإن كنت أصبت فالحمد لله شكرا (تخرجه) لم أقف عليه لغو الامام احمد ورجال الصحيح إلا أنه منقطع، لأن عطاء الخراساني لم يدرك ابن عباس، وأصل

٣٦ ترجع إلى زوجها الأول ، وقال اللهم إن كان إيمانه أن يحلها لرفاعة فلا يتم له نكاحها مرة أخرى ثم أتت أبا بكر وعمر في خلافتهما فمنعاهما كلاهما (عن عائشة رضي الله عنها) (١) قالت طلق رجل امرأته فتزوجت زوجا غيره فدخل بها (٢) وكان معه مثل الهدية فلم يقربها إلا هبة واحدة (٣) لم يصل منها إلى شيء (٤) فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقالت أحل أزواجي الأول؟ فقال رسول الله ﷺ لا تحلي لزوجك الأول حتى يذوق الآخر عسيلتك وتذوق عسيلته

(٤١) كتاب الإيلاء (٥)

٣٧ وتفسير قوله تعالى للذين يؤولون من نساءهم تربص أربعة أشهر الآيات (٥) عن عائشة رضي الله (٦) قالت أقسم رسول الله ﷺ أن لا يدخل على نساءه شهرا قالت فلبث تسعا وعشرين ، قالت فكانت أول من بدأ به (٧) فقلت للنبي ﷺ أليس كنت أقسمت شهرا؟ فعدت الأيام تسعا وعشرين؛ فقال النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم الشهر تسع وعشرون (٨)

القصة صحيح كما يدل على ذلك حديث عائشة المتقدم (١) (سنده) **قدش** ابو معاوية ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة الخ (غريبه) (٢) أي خلا بها سمي الخلو دخولها من مقدماته ، ولا بد من الحمل على هذا المعنى لأن المفروض عدم الجماع لقولها لم يصل منها إلى شيء (٣) أي مرة واحدة من هباب الفحل وهو سفاده ولكنه لم يصل منها إلى شيء كما صرح بذلك في الحديث (٤) زاد في رواية البيهقي فلم يلبث ان طلقها فأتت النبي ﷺ فسألته عن ذلك الخ (تخرجه) (حق) وقال رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي معاوية ورواه مسلم عن أبي كريب عن معاوية اه (انظر أحكام هذا الباب) ومذاهب الأئمة في ذلك في القول الحسن شرح بدائع المنن في الجزء الثاني صحيفة ٣٧٧ (كتاب الإيلاء) (٥) الإيلاء مشتق من الإيالة بالتشديد وهي اليمين، والجمع الإيا ووزن عطايا قال الشاعر : قليل الإيالا حافظ يمينه ه فان سبقت منه الإيالة برت : فجمع بين المفرد والجمع ، وفي الشرع الخلف الواقع من الزوج ان لا يطأ زوجته أربعة أشهر او أكثر ولكن احاديث الباب جاءت في شهر فهو إيلاء لغة (قال ابن العباس) كان إيلاء الجاهلية السنة والسنتين وأكثر من ذلك يقصدون بذلك إيذاء المرأة عند المساءة فوقت لهم أربعة أشهر فمن آل بأقل من ذلك فليس بإيلاء حكم اه (قالت) وقول ابن عباس فوقت لهم أربعة أشهر يعني قوله تعالى (للذين يؤولون من نساءهم تربص أربعة أشهر ، فان قاموا فان الله غفور رحيم ، وإن عزموا الطلاق فان الله سميع علم) والمعنى (للذين يؤولون من نساءهم) أي يحلفون ان لا يجامعوهن (تربص أربعة أشهر) أي انتظار أربعة أشهر (فان قاموا) أي رجعوا فيها او بعدها من اليمين إلى الوطء ، وجاء في قراءة ابن مسعود (فان قاموا فيهن فان الله غفور) لهم ما أتوه من ضرر المرأة بالخلف (رحيم) بهم (وإن عزموا الطلاق) أي على الطلاق بأن لم يفيسوا فليرقعوه (فان الله سميع) لقولهم (علم) بعزمهم ومعناه ليس لهم بعد تربص ما ذكر إلا الفيئة او الطلاق (٦) (سنده) **قدش** عبد الأعلى عن معمر بن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة الخ (غريبه) (٧) معناه فكانت أول امرأة بدأ بالبيات عندها (٨) أي يكون تسعا وعشرين كما يكون ثلاثين وهذا الشهر تسع وعشرون (تخرجه) (جه) وقال البوصيري في زوائد

(وعنها أيضا) (١) قالت فلما مضت تسع وعشرون ليلة دخل علي رسول الله ﷺ قالت بدأ بي فقلت يا رسول الله إنك أقسمت أن لا تدخل علينا شهرا وإنك قد دخلت من تسع وعشرين أعدهن فقال إن الشهر تسع وعشرون: ثم قال يا عائشة اني ذا كرك لك أمرا فلا عليك أن لا تعجلي فيه (٢) حتى تستأمرى أبويك ثم قرأ علي الآيه (يا أيها النبي قل لأزواجك) حتى بلغ (أجرا عظيما) قالت عائشة قد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه، قالت فقلت في هذا أستأمر أبوتي؟ فاني أريد الله ورسوله والدار الآخرة (عن ابن عباس) (٣) قال هجر رسول الله ﷺ نساءه شهرا فلما مضى تسع وعشرون أتاه جبريل فقال قد برت يمينك وقد تم الشهر (عن أنس بن مالك) (٤) أن رسول الله ﷺ انفكت قدمه فتمعد في مشربته (٥) له، درجتها من جذوع وآلى (٦) من نساءه شهرا فأتاه أصحابه يعودونه فصلي بهم قاعدا وهم قيام فلما حضرت الصلاة الأخرى قال لهم ائتموا بإمامكم، فإذا صلى قائما فصلوا قياما وإن صلى قاعدا فصلوا قعودا، قال ونزل في تسع وعشرين، قالوا يا رسول الله إنك آليت شهرا، قال الشهر تسع وعشرون (عن أم سلمة رضي الله عنها) (٧) أن رسول الله ﷺ حلف أن لا يدخل علي بعض أهله شهرا فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا عليهم أو راح فقيل له حلفت يا نبي الله لا تدخل عليهم شهرا، فقال إن الشهر تسعة وعشرون يوما (عن أبي هريرة) (٨) قال هجر النبي ﷺ نساءه قال شعبة وأحسبه قال شهرا فأتاه عمر بن الخطاب وهو في غرفة على حصير قد أثار الحصير بظهره، فقال يا رسول الله كسرى يشربون في الذهب والفضة وأنت هكذا؟ فقال ﷺ إنهم عجلت لهم طبيباتهم في حياتهم الدنيا، ثم قال النبي ﷺ الشهر تسعة وعشرون هكذا وهكذا وكسر في الثالثة الإبهام (٩)

ابن ماجه اسناده حسن (١) (سنده) **قوله** عبد الرزاق عن معمر قال قال الزهري فأخبرني عروة عن عائشة قالت فلما مضت تسع وعشرون الخ (غريبه) (٢) هذه الجملة الى آخر الحديث تقدم شرحها في شرح الحديث الاول من باب ماجاء في الطلاق بالكناية في كتاب الطلاق صحيفة ٨ رقم ١٤ (تخرجه) (ق من نس) (٣) (سنده) **قوله** عمرو بن محمد ابو سعيد العنقري انا سفيان عن سلمة بن كليل عن عمران عن ابن عباس الخ (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وسنده صحيح ورجاله ثقات. (٤) (سنده) **قوله** يزيد بن هارون انا حميد عن أنس الخ (غريبه) (٥) المشربة بالضم والفتح الغرفة المرتفعة عن الارض (٦) بفتح الهمزة ممدودة أى حلف بالله عز وجل أن يهجرهن شهرا، وبقية الحديث تقدم الكلام عليه في الباب الاول من أبواب صلاة المريض في الجز الخامس صحيفة ١٤٦ رقم ١٢٦٦ فارجع اليه (تخرجه) (ق من وغيره) (٧) **قوله** روح ثنا ابن جريج قال أخبرني يحيى بن عبد الله بن صيفي ان عكرمة بن عبد الرحمن أخبره ان ام سلمة أخبرته ان رسول الله ﷺ حلف الخ (تخرجه) (ق وغيرهما) (٨) (سنده) **قوله** محمد بن جعفر ثنا شعبة عن داود بن فراهيج قال سمعت أبا هريرة قال هجر النبي ﷺ نساءه الخ (غريبه) (٩) معناه أنه ﷺ فتح أصابع يديه العشرة مرتين وفي الثالثة أطبق الإبهام فقط إشارة الى أن هذا الشهر تسعة وعشرون يوما (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه احمد وفيه داود بن فراهيج وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين وغيره اه (قلت) له شواهد صحيحة تؤيده

٤٣ (عن أبي الزبير) (١) أنه سمع جابر بن عبد الله يقول هجر رسول الله ﷺ نساءه شهرا فكان يكون في العلو ويكنه في السفلى، فنزل النبي ﷺ اليهن في تسع وعشرين ليلة، فقال رجل يا رسول الله انك مكثت تسعا وعشرين ليلة، فقال رسول الله ﷺ ان الشهر هكذا وهكذا بأصابع يديه مرتين وقبض في الثالثة ايهامه

(٤٢) كتاب الظهار (٢)

٤٤ (باب ما جاء في لفظه وسببه) (٥) (عن خولة بنت ثعلبة) (٣) قالت والله فيّ وفي أوس بن الصامت أنزل الله عز وجل صدر سورة المجادلة (٤) قالت كنت عنده وكان شيخا كبيرا قد ساء خلقه وضجر قالت فدخل عليّ يوما فراجعته بشيء فغضب فقال أنت عليّ كظهر أمي، قالت ثم خرج فجلس في نادي قومه ساعة ثم دخل عليّ فاذا هو يريدني عليّ نفسي، قالت فقلت كلا والذي نفس خويلة بيده لا تخلص إليّ وقد قلت ما قلت حتى يحكم الله ورسوله فينا بحكمه، قالت فواثبني وامتنعت منه فغلبته بما تغلب به المرأة الشيخ الضعيف فألقيته عني، قالت ثم خرجت إلى بعض جاراتي فاستعرت منها ثيابها ثم خرجت حتى جئت رسول الله ﷺ فجلست بين يديه فذكرت له ما لقيت منه فجعلت أشكو إليه ﷺ ما لقي من سوء خلقه، قالت فجعل رسول الله ﷺ يقول يا خويلة ابن عمك (٥)

(١) (سنده) **قدش** روح ثنا زكريا ثنا أبو الزبير النخ (تخرجه) (م . وغيره) (تنبه) اقرأ باب الايلاء في بدائع المن متناوشرحا في الجزء الثاني صحيفة ٣٨٥ تعرف احكامه وكلام الأئمة فيه (كتاب الظهار) (٢) قال البدر العيني في شرح البخاري نقلا عن حافظ الدين النسفي أنه قال الظهار تشبيه المنكوحه بامرأة محرمة عليه على التأيد مثل الام والبنت والاخت، حرم عليه الوطء ودواعيه بقوله أنت عليّ كظهر أمي حتى يكفّر، وقيل انما خص الظهر بذلك دون سائر الأعضاء لأنه محل الركوب غالبا، ولذلك يسمى المركوب ظهرا فشبهه الزوجة بذلك لأنها مركوب الرجل، فلو أضاف لغير الظهر مثل البطن والفخذ والفرج كان ظهرا بخلاف اليد، وعند الشافعي في القديم لا يكون ظهرا لو قال كظهر أختي بل يختص بالأم، ولو قال كظهر أبي مثلا لا يكون ظهرا عند الجمهور، وعند احمد في رواية ظهرا اه (باب) (٣) (سنده) **قدش** سعد بن ابراهيم ويعقوب قالا ثنا أبي قال ثنا محمد ابن اسحاق قال حدثني معمر بن عبيد الله بن حنظلة عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن خولة بنت ثعلبة النخ (قال أبو عمر) هي خولة بنت ثعلبة بن اصرم بن فهر بن غنم بن سالم بن عوف وهو الاصح ولا يثبت شيء غير ذلك، وزوجها أوس بن الصامت بن قيس ابن صرم بن فهر بن ثعلبة بن سالم بن عوف ابن الخزرج الأنصاري شهد بدرًا وأحدا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ وبقى الى زمان عثمان رضي الله عنه (غريبه) (٤) قال الحافظ ابن كثير هذا هو الصحيح في سبب نزول هذه السورة فأما حديث سلمة بن صخر فليس فيه أنه كان سبب النزول ولكن أمر بما أنزل الله في هذه السورة من العتق أو الصيام أو الإطعام اه (قلت) حديث سلمة بن صخر سيأتي في الباب التالي (٥) تقدم أن نسبها يتصل بنسب

شيخ كبير فاتقى الله فيه (١) قالت فوالله ما برحت حتى نزل في القرآن فتغشى رسول الله ﷺ ما كان يتغشاه ثم سرى عنه فقال لي يا خويلة قد أنزل الله فيك وفي صاحبك، ثم قرأ عليّ (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله: والله يسمع تحاوركما إن الله سميع بصير - إلى قوله - وللكافرين عذاب أليم) فقال لي رسول الله ﷺ مر به فليعتق رقبة، قالت فقلت يا رسول الله ما عنده ما يعتق، قال فليصم شهرين متتابعين، قالت فقلت والله يا رسول الله إنه شيخ كبير ما به من صيام، قال فليطعم ستين مسكينا وسقيا (٢) من تمر، قالت قلت والله يا رسول الله ماذا عنده قالت فقال رسول الله ﷺ فانا سنعينه بهرق (٣) من تمر، قالت فقلت وأنا يا رسول الله سأعينه بهرق آخر (٤) قال قد أصبت وأحسنت فاذهبي فتصدقني عنه ثم استوصي ببن عمك خيرا، قالت ففعلت، قال عبد الله قال أبي قال سعد (٥) العرق الحسن (٦) (باب من ظاهر من امرأته في رمضان خشية الوقوع في الجماع بالنهار) (٥) عن سلمة بن صخر الأنصاري (٧) قال كنت امرأة قد أوتيت من جماع النساء ما لم يؤت غيري، فلما دخل رمضان تظهرت من امرأتي حتى يسلخ (٨) رمضان فرأيت أن أصيب في ليالي شديدا فتتابع (٩) في ذلك إلى أن يدركني النهار وأنا لا أفدر أن أنزع (١٠)

٤٥

زوجها في سالم بن عوف بن الخزرج فهو ابن عمها لذلك (١) أي أطيعيه ولا تذكره بسوء لأن مصيبتيه ماجأت إلا بسبب امتناعها عنه (٢) بفتح الواو وسكون المهملة ستون صاعا، والصاع أربعة أمداد. قال في النهاية المد في الأصل ربع الصاع، وقيل إن أصل المد مقدر بأن يمد الرجل يديه فيملا كفيه طعاما، والصاع أربعة أمداد اه وقد أخذ بظاهره الثوري وأبو حنيفة وأصحابه فقالوا الواجب لكل مسكين صاع من تمر أو ذرة أو شعير أو زبيب أو نصف صاع من بر (٣) العرق بفتح العين المهملة والراء ويسكن جاء مفسرا في حديث سلمة بن صخر عند الترمذي بلفظ (فقال رسول الله ﷺ لفروة بن عمرو أعطه ذلك العرق وهو مكنتل يأخذ خمسة عشر صاعا أو ستة عشر صاعا طعام ستين مسكينا) اه والمكنتل قال في القاموس كمنبر زنبيل يسع خمسة عشر صاعا اه (قلت) الزنبيل بوزن قنديل ورواية الترمذي أخذ الشافعي فقال إن الواجب لكل مسكين مد، فإن العرق يأخذ خمسة عشر صاعا والصاع أربعة أمداد، وبه قال مالك إلا أنه قال بمد هشام، وهو مد وثلاث قاله الخطابي (٤) تقدم إن العرق يسع خمسة عشر صاعا وقد تيسر له عرفان، عرق من النبي ﷺ وعرق من زوجته ومجموعهما ثلاثون صاعا تقسم على ستين مسكينا فيكون لكل مسكين نصف صاع وهو مدان، وإلى ذلك ذهب أحمد فيما عدا البر فلو واجب منه مد واحد (٥) هو ابن إبراهيم أحد رجال السنن (٦) قال في النهاية هو بالفتح زنبيل كبير وقيل هو شبه السلة المطبقة اه وفي القاموس شبه السلة المطبقة يجمع فيها الخبز اه (تخرجه) (د) وسكت عنه أبو دارد والمنذرى قال الشوكاني وفي أسناده محمد بن إسحاق (قلت) محمد بن إسحاق ثقة مدلس وقد صرح بالتحديث في رواية الإمام أحمد فانفتحت علة التدليس، وعلى هذا فالحديث صحيح والله أعلم (باب) (٧) (سنده) (٧) يزيد بن هارون قال أنا محمد بن إسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر الأنصاري (وفي رواية الزرق) قال كنت امرأة الخ (خريبه) (٨) أي بنتي (وقوله فرقا) بفتحين أي خورفا (٩) بتاءين فوقيتين وبعد الألف باء تحتية وهو الوقوع في الشر (١٠) معناه إذا أدركني النهار متلبسا

فبيدما هي تخدمني إذ تكشف لي منها شيء (١) فوثبت عليها، فلما أصبحت غدوت على قومي فأخبرتهم خبري وقلت لهم انطلقوا معي إلى النبي ﷺ فأخبره بأمرى، فقالوا لا والله لا نفعل، نتخوف أن ينزل فينا قرآن أو يقول فينا رسول الله ﷺ مقالة يتبقي علينا عارها، ولكن اذهب أنت فاصنع ما بدا لك، قال فخرجت فأتيت النبي ﷺ فأخبرته خبري فقال لي أنت بذلك؟ (٢) فقلت أنا بذلك، فقال أنت بذلك؟ فقلت أنا بذلك، فقال أنت بذلك؟ قلت نعم هاأنذا فامضى في حكم الله عز وجل فاني صابر له، قال أعتق رقبة (٣) قال فضربت صفحة رقبتى بيدي وقلت لا والذي بعثك بالحق ما أصبحت أبلك غيرها (٤) قال فصم شهرين، قال قلت يا رسول الله وهل أصابني ما أصابني إلا في الصيام، قال فتصدق، قال فقلت والذي بعثك بالحق لقد بدنا ليلتنا هذه وحشا (٥) مالنا عشاء، قال اذهب إلى صاحب صدقة بني زريق (٦) فقل له فليدفعها إليك فأطعم عنك منها وسقاً (٧) ثم استعن بسائره (٨) عليك وعلى عيالك قال فرجعت إلى قومي فقلت وجدت عندكم الضيق وموه الرأي ووجدت عند رسول الله ﷺ السعة والبركة، وقد أمر لي بصدقتكم فادفعوها لي، قال فدفعوها لي (٩) وعنه بالسند المتقدم (٩) قال تظاهرت من امرأتى ثم وقعت بها قبل أن أكفر فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأفتاني بالكفارة

بالوطء لا يمكنني المنع منه (١) جاء في رواية لأبي دارد والترمذي قال رأيت خلخالها في ضوء القمر (٢) قال الخطابي معناه أنت الملم بذلك وأنت المرتكب؟ اهـ ولعل التكرير للبالغ في الزجر لأنه شرط في اقرار المظاهر، ومن هنا يلوح أن مجرد الفعل لا يصح الاستدلال به على الشرطية كما في الاقرار بالزنا (٣) ظاهره عدم اعتبار كونها مؤمنة وبه قال عطاء والنخعي وزيد بن علي وابو حنيفة وابو يوسف، وقال مالك والشافعي واحمد لا يجزىء اعتناق الكافر لأن هذا مطلق مقيد بما في كفارة القتل من اشتراط الايمان (٤) يعني رقبته (٥) اي جياعا يقال رجل وحش بالسكون من قوم او حاش، إذا كان جائعا لا طعام له، وعند أبي دارد لقد بدنا وحشين اي جائعين مالنا طعام (٦) بتقديم الزاي على الراء (٧) تقدم في الباب السابق ضبطه وتقديره والخلاف فيه، وفيه دلالة على أنه يجزى من لم يجد رقبة ولم يقدر على الصيام لعله ان يطعم ستين مسكينا، وقد حكى صاحب البحر الاجماع على ذلك، وحكى ايضا الاجماع على ان الكفارة في الظهار واجبة على الترتيب، وظاهر الحديث أنه لا بد من اطعام ستين مسكينا ولا يجزى اطعام دونهم واليه ذهب الشافعي ومالك والهادوية، وقال زيد بن علي وابو حنيفة واصحابه والناصر يجزىء اطعام واحد ستين يوما (٨) اي بما يبقى منه (تخرجه) (د مذ) وقال حديث حسن، وصححه ابن خزيمة وابن الجارود، قال الحافظ في التلخيص اعلمه عبد الحق بالانقطاع وان سليمان لم يدرك سلمة حكى ذلك الترمذي عن البخاري اهـ (قلت) وفي اسناده محمد بن اسحاق ثقة لكنه مدلس وقد عنعن (٩) اي بسند الحديث السابق وهو حسن (تخرجه) لم أقف عليه بهذا اللفظ لغير الامام احمد وتقدم الكلام على مسنده في الحديث السابق وهو حسن لسكثرة طرقه (وفي الباب) عن سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر البياضي عن النبي ﷺ في المظاهر بواقع قبل أن يكفر قال كفارة واحدة (مذ) وقال هذا حديث حسن غريب والعمل على هذا

(۲۳) كتاب اللعان (۱)

(باب ما كان من إيجاب الحد على من قذف زوجته إن لم يأت بأربعة شهداء قبل نزول آيات اللعان) (عن أبي هريرة) (۲) أن سمع بن عبادة قال يارسول الله إن وجدت مع امرأتى رجلا أمهله حتى آتى بأربعة شهداء قال نعم (۳) (عن ابن عباس) (۴) قال لما قذف هلال بن أمية امرأته قيل له والله ليجلدنك رسول الله ﷺ ثمانين جلدة (۵) قال الله أعدل من ذلك أن يضربني ثمانين ضربة وقد علم أني قد رأيت حتى استيقنت وسمعت حتى استيقنت، لا والله لا يضربني أبدا قال فترات آية الملاعنة (عن عبد الله) (۶) قال كنا جلوسا عشية الجمعة في المسجد (۷) قال فقال رجل من الأنصار إن أحدنا رأى مع امرأته رجلا فقتله قتلتموه (۸) وإن تكلم

عند أهل العلم وهو قول سفيان الثوري ومالك والشافعي واحمد واسحاق ، وقال بعضهم إذا واقعا قبل ان يكتم رفق عليه كفارتان، وهو قول عبد الرحمن بن مهدي اه قال الحافظ ابن كثير وظاهر سياق قصة سلمة ابن صخر أنها كانت بعد قصة أوس بن الصامت وزوجته خويلة بنت ثعلبة كما دل عليه سياق تلك وهذه بعد التأمل: قال وكان الظهار عند الجاهلية طلاقا فأرخص الله لهذه الأمة وجعل فيها كفارة ولم يجعله طلاقا كما كانوا يعتمدونه في جاهليتهم هكذا قال غير واحد من السلف اه (كتاب اللعان) (۱) قال الحافظ اللعان مأخوذ من اللعن (لأن الملاعن يقول في الخامسة لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين واختير لفظ اللعن دون الغضب في التسمية لأنه قول الرجل، وهو الذي بدى به في الآية ، وهو أيضا يبدأ به، وقيل سمي لعانا لأن اللعن الطرد والإبعاد وهو مشترك بينهما، وإنما خصت المرأة بلفظ الغضب لعظم الذنب بالنسبة إليها لأن الرجل إذا كان كاذبا لم يصل ذنبه إلى أكثر من القذف، وإن كانت هي كاذبة فذنبها أعظم لما فيه من تلويث الفراش والتعرض للحاق من ليس من الزوج به فتنتشر المحرمية وتثبت الولاية والميراث لمن لا يستحقها اه وقال ابن الهمام في شرح الهداية اللعان مصدر لاهن واللعن في اللغة الطرد والابعاد ، وفي الفقه اسم لما يجري بين الزوجين من الشهادات بالالفاظ المعلومات (وشرطه) قيام النكاح (وسببه) قذف الزوجة بما يوجب الحد في الاجنبية (وحكمه) حرمتها بعد التلاعن (وأهله) من كان أهلا للشهادة فان اللعان شهادات مؤكدة بالآيمان عندنا، وأما عند الشافعية فأيمان مؤكدة بالشهادات وهو الظاهر من قول مالك واحمد اه كلام ابن الهمام مختصرا (باب) (۲) (سنده) (قده) اسحاق قال ثنا مالك عن بيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة الخ (غريبه) (۳) زاد في رواية لمسلم قال (يعني سمدا) كلا والذي بعثك بالحق ان كنت لا تعاجله بالسيف قبل ذلك ، قال رسول الله ﷺ اسمعوا إلى ما يقول سيدكم إنه لغيرور وأنا أغبر منه (تخرجه) (ق. وغيرهما) (۴) (سنده) (قده) حسين ثنا جرير عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس الخ (غريبه) (۵) هي حد القذف (تخرجه) (دهق) ورجاله ثقات (۶) (سنده) (قده) يحيى بن حماد ثنا أبو هريرة عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله (يعني ابن مسعود) قال كنا جلوسا الخ (غريبه) (۷) يعني مسجد النبي ﷺ (۸) أي قصاصا لقوله تعالى (النفس بالنفس) وقد اختلف العلماء في من وجه رجلا مع امرأته وتحقق وجوه الفاحشة منهما فقتله هل يقتل به أم لا ؟ فنع

جلدتموه (١) وإن سكت سكت على غيظ ، والله إن أصبحت صالحا (٢) لأسألن رسول الله ﷺ قال فسأله فقال يا رسول الله إن أحدهما رأى مع امرأته رجلا فقتله قتلتموه ، وإن تكلم جلدتموه ، وإن سكت سكت على غيظ اللهم احكم (٣) قال فأنزلت آية اللعان ، قال فكان ذلك الرجل (٤) أول من ابتلى به (باب سببه وتفسير آيات القذف واللعان وقصة هلال بن أمية في ذلك) (عن ابن عباس) (٥) قال لما نزلت (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا (٦) قال سعد بن عباد وهو سيد الأنصار أهكذا أنزلت

الجمهور الإقدام وقالوا يقتل به إلا أن ياتي ببينة الزنا أو يعترف المقتول بذلك بشرط أن يكون محصنا، وقيل بل يقتل به لأنه ليس له أن يقيم الحد بغير إذن الامام، وقال بعض السلف لا يقتل أصلا ويعذر فيما فعله اذا ظهرت أمارات صدقه، وشرط احمد واسحق ومن تبعهما ان يأتي بشاهدين أنه قتلته بسبب ذلك، ووافقهم ابن القاسم وابن حبيب من المالكية، لكن زادا أن يكون المقتول قد أحسن، وعند الهادوية انه يجوز للرجل ان يقتل من وجده مع زوجته وأمه وولده حال الفعل، وأما بعده فيقاد به ان كان بكرا والله اعلم (١) أي إن اباح بما رآه جلدتموه يعني حد القذف (٢) معناه إن عشت إلى غد (٣) أي اللهم بين لنا الحكم في هذا (٤) الظاهر من السياق ان هذا الرجل هو هلال بن أمية، ويؤيده رواية مسلم (أنه كان أول رجل لا عن في الاسلام) (نخرجه) (م دجه) (باب) (٥) (سنده) (قده) يزيدانا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال لما نزلت الخ (غريبه) (٦) بقية الآية (و اولئك هم الفاسقون، إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحو فان الله غفور رحيم) وقد تناولت هذه الآية الكريمة أحكام القذف وكم يجلد القاذف، وأراد بالرمي القذف بالزنا وكل من رمى محصنا أو محصنة بالزنا فقال له زني أو يازاني فيجب عليه ثمانين جلدة إن كان حرا، وإن كان عبدا فيجلد اربعين، وإن كان المقذوف غير محصن فعلى القاذف التعزير، وشرايط الإحصان خمسة، الاسلام والعقل والبلوغ والحرية والعفة من الزنا، حتى ان من زنى مرة في اول بلوغه ثم تاب وحسنت حالته وامتد عمره فقذفه قاذف فلا حد عليه، فان أقر المقذوف على نفسه بالزنا أو أقام القاذف أربعة من الشهود على زناه سقط الحد عن القاذف ، لأن الحد الذي وجب عليه حد الفرية وقد ثبت صدقه: قال تعالى (والذين يرمون المحصنات) أي يقذفون بالزنا المحصنات يعني المسلمات الحرائر العفائف (ثم لم يأتوا بأربعة شهداء) يشهدون على زناه (فاجلدوهم ثمانين جلدة) أي اضربوهم ثمانين جلدة (ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا و اولئك هم الفاسقون) فأوجب على القاذف، إذا لم يقم البينة على صحة ما قال ثلاثة أحكام (أحدها) أن يجلد ثمانين جلدة (الثاني) أن ترد شهادته أبدا (الثالث) أن يكون فاسقا ليس يعدل لا عند الله ولا عند الناس، ثم قال تعالى (إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحو فان الله غفور رحيم) واختلف العلماء في هذا الاستثناء هل يعود الى الجملة الأخيرة فقط فترفع التوبة الفسق فقط ويبقى مردود الشهادة دائما وان تاب؟ أو يعود الى الجملتين الثانية والثالثة؟ وأما الجلد فقد ذهب وانقضى سواء تاب أو أصر ولا حكم له بعد ذلك بلا خلاف فذهب (مالك والشافعي واحمد) إلى أنه إذا تاب قبلت شهادته وارتفع عنه حكم الفسق، ونص عليه سعيد بن المسيب سيد التابعين وجماعة من السلف أيضا (وقال أبو حنيفة) إنما يعود الاستثناء الى الجملة الأخيرة فقط فيرتفع الفسق بالتوبة ويبقى مردود الشهادة أبدا (٤ م - الفتح الرباني - ج ١٧)

يارسول الله ؟ فقال رسول الله ﷺ يا معشر الأنصار ألا تسمعون إلى ما يقول سيدكم (١) ؟ قالوا يارسول الله لا تله فانه رجل غيور، والله ما تزوج امرأة قط إلا بكرا، وما طلق امرأة له قط فاجترأ رجل منا على أن يتزوجها من شدة غيرته ، فقال سعد والله يارسول الله إني لأعلم أنها حق وأنها من الله تعالى ولكني قد تعجبت أني لو وجدت لكاء (٢) تفخذها رجل لم يكن لي أن أهيجه ولا أحركه حتى آتي بأربعة شهداء ، فوالله لا آتي بهم حتى يقضى حاجته، قال فما لبثوا إلا يسيرا حتى جاء هلال بن أمية وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم فجاء من أرضه عشاء فوجد عند أهله رجلا فرأى بعينه وسمع بأذنيه فلم يهـجـه حتى أصبح فغدا على رسول الله ﷺ فقال يارسول الله إني جئت أهلي عشاء فوجدت عندها رجلا فرأيت بعيني وسمعت بأذني ففكرت رسول الله ﷺ ما جاء به واشتد عليه واجتمعت الأنصار فقالوا قد ابتلينا بما قال سعد بن عبادة : الآن يضرب رسول الله ﷺ هلال بن أمية ويبطل شهادته في المسلمين ، فقال هلال والله إني لأرجو أن يجعل الله لي منها خرجا فقال هلال يارسول الله إني قد أرى ما اشتد عليك مما جئت به والله يعلم أني لصادق ووالله إن رسول الله يريد أن يأمر بضربه (٣) إذ أنزل الله على رسوله الوحي وكان إذا نزل عليه الوحي عرفوا ذلك في ترهد (٤) جلده يعني فأمسكوا عنه حتى فرغ من الوحي فنزلت (والذين يرمون أزواجهم (٥) ولم يكن لهم شهاد إلا أنفسهم فشهدوا أحدهم أربع شهادات بالله الآية (٦)

ووافقه جماعة من السلف أيضا ، وعامة العلماء على أنه لا يسقط حد القذف بالتوبة إلا أن يعفو عنه المقذوف فيسقط كلقصاص يسقط بالعفو عنه ولا يسقط بالتوبة ، (فان قبل) إذا قبلتم شهادته بعد التوبة فما معنى قول أبدا ، (قيل) معناه لا تقبل شهادته أبدا مادام مصرا على قذفه لأن أبدا كل شيء مدته على ما يليق بحاله ، كما يقال لا تقبل شهادة الكافر أبدا يراد مادام كافرا والله اعلم (١) إنما قال ذلك رسول الله ﷺ لأنه يبدو من ظاهر كلام سعد ما يشبه الشك ولا ينبغي له ذلك لاسما وهو سيد الأنصار، وقد أجاب سعد عن ذلك بأنه لم يشك وأنه يعلم حق العلم أنها من الله عز وجل إلا أنه وجد في ذلك حرجا على الناس، فهو يقصد الاستفهام من رسول الله ﷺ كيف السبيل إلى الخروج من هذا المأزق (٢) هكذا بالأصل (لكاء) وكذا في تفسير ابن كثير نقلا عن المسند، وكذا في مسند الطيالسي، وجاء في تفسير البغوي (لكاع) بوزن قطام وهو موافق لما في كتب اللغة فانه يقال للرجل (لكع) كعمر: والبرأة (لكاع) كقطة-طام، ومعناه اللثيم وقيل الوسخ وقيل غير ذلك (٣) أي يضربه حد القذف وهو ثمانون جملدة لأنه كان عاما في قذف الزوجة والأجنبية قبل نزول آية اللعان، فلما نزلت الآية رفعت حد القذف عن الزوج (٤) بفتح التاء الفوقية والراء وتشديد الموحدة مضمومة أي تغير جلده إلى الغبرة ، وقيل الربدة لون بين السواد والغبرة (٥) أي يقذفون أزواجهم بالزنا (ولم يكن لهم شهاد إلا أنفسهم) كما وقع لهلال بن أمية وعويمر العجلاني في زمن النبي ﷺ (فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله) كأن يقول أشهد بالله أني رأيت فلانا يواطئ فلانة (٦) بقية الآية (إنه لمن الصادقين ، والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين) في ذلك (وبدرا) أي يدفع (عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين) فيما رماها به من الزنا

فسرني (١) عن رسول الله ﷺ فقال أبشر يا هلال فقد جعل الله لك فرجا ومخرجا، فقال هلال قد كنت أرجو ذلك من ربي عز وجل، فقال رسول الله ﷺ أرسلوا اليها، فأرسلوا اليها فجمعت فقرأها رسول الله ﷺ عليهما وذكرهما (٢) وأخبرهما ان عذاب الآخرة أشد من عذاب الدنيا فقال هلال والله يا رسول الله لقد صدقت عليهما، فقالت كذب، فقال رسول الله ﷺ لا عنوا بينهما فقيل لهلال اشهد (٣) فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين، فلما كان في الخامسة قيل يا هلال اتق الله فان عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة وإن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب، فقال والله لا يعذبني الله عليهما كما لم يجلدني عليهما. فشهد في الخامسة أن لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين، ثم قيل لها اشهدي أربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين، فلما كان الخامسة قيل لها اتق الله فان عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة وإن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب فتلكأت (٤) ساعة ثم قالت والله لا أفصح قرني فشهدت في الخامسة أن غضب الله عليهما (٥) إن كان من الصادقين ففرق رسول الله ﷺ بينهما (٦) وقضى أن لا يدعي ولدها لأب (٧) ولا ترمى به ولا يرمى ولدها ومن رماها أورمى ولدها فعليه الحد (٨) وقضى أن لا يبيت لها عليه ولا قوت من أجل أنهما يتفرقان من غير طلاق ولا متوفى عنها (٩)، وقال ان جاءت به أصيب (١٠) أريسيح حمش (١١) الساقين

(والخامسة أن غضب الله عليهما إن كان من الصادقين) في ذلك (١) بضم السين المهملة وتشديد الراء مكسورة أي كشف عنه وزال ما يجده من الوحي (٢) بتشديد الكاف، وفيه دلالة على أنه يشرع موعدة المتلاعنين قبل اللعان تحذيرا من عقاب الله لأنه لا بد أن يكون أحدهما كاذبا (٣) فيء أن الابتداء في اللعان يكون بالزوج لأن الله تعالى بدء به ولأنه يسقط عن نفسه حد قذفها وبني النسب إن كان، ونقل القاضي عياض وغيره اجماع المسلمين على الابتداء بالزوج. ثم قال الشافعي وطائفة لو لاعنت المرأة قبله لم يصح لعانها وصححه أبو حنيفة وطائفة قاله النووي (٤) أي توقفت وتباطأت أن تقولها (٥) قيل خصت المرأة بالغضب لعظم الذنب بالنسبة إليها وتقدم الكلام على ذلك في أول الباب (٦) قال القاري فيه تنبيه على أن التفريق بينهما لا يكون إلا بتفريق القاضي والحاكم، وقال زفر تقع الفرقة بنفس تلاعنهما وهو المشهور من مذهب مالك والروى عن احمد اه (٧) معناه أنه ألحقه بأمه وصيره لها وحبها ونفاه عن الزوج فلا توارث بينهما، أما الأم فترث منه ما فرض الله لها (٨) يستفاد منه أنه يجب الحد على من رمى المرأة التي لاعنها زوجها، وكذلك يجب على من قال لولدها إنه ولد زنا، وذلك لأنه لم يتبين صدق ما قاله الزوج، والأصل عدم الوقوع في المحرم بمجرد وقوع اللعان لا يخرجها عن العفاف، والأعراض محمية عن الثلب ما لم يحصل اليقين (٩) معناه أن المرأة المفسوخة باللعان لا تستحق في مدة العدة نفقة ولا سكنى، وهذا معنى قوله لا يبيت لها عليه ولا قوت لأن النفقة إنما تستحق في عدة الطلاق لافي عدة الفسخ وكذلك السكنى، ولا سيما إذا كان الفسخ بحكم كالملاعنة (١٠) تصغير الأصهب وهو من الرجال الأشقر ومن الأبل الذي يخالط بياضه حمرة (أريسيح) تصغير الأريسيح بالسين والحاء المهملتين زروى بالصاد المهملة بدلا من السين، ويقال الارصع بالصاد والعين المهملتين وهو خفيف لحم الفخذين والأليتين (١١) بفتح المهملة والمعجمة بينهما ميم ساكنة وهو لغة في أحش أي

فهو لَهلال ، وإن جاءت به أورك (١) جَمْعُهَا مَجَالِيَا خَدَلَج (٢) الساقين سابق الاليتين (٣) فهو للذي رميت به ، فجاءت به أورك جَمْعُهَا مَجَالِيَا خَدَلَج الساقين سابق الاليتين فقال رسول الله ﷺ لولا الأيمان لكان لي ولها شأن: قال عكرمة فكان بعد ذلك أميراً على مصر (٤) وكان يدعى لأمه وما يدعى لآبيه (عن سعيد بن جبيرة) (٥) قال سئلت عن المتلاعنين أيفرق بينهما في إماره (٦) ابن الزبير ، فما دريت ما أقول ، فقمت من مكاني الى منزل ابن عمر فقلت أبا عبد الرحمن المتلاعنين أيفرق بينهما ؟ فقال سبحانه الله ان أول من سأل عن ذلك فلان بن فلان قال يا رسول الله أرأيت الرجل يرى امرأته على فاحشة فإن تكلم تكلم بأمر عظيم ، وإن سكت سكت على مثل ذلك ، فسكت فلم يجبه فلما كان بعدُ أتاه فقال الذي سألتك عنه قد ابتليت به فأنزل الله عز وجل هؤلاء الآيات في سورة النور (والذين يرمون أزواجهم) حتى بلغ (أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين) فبدأ بالرجل فوعظه وذكره وأخبره أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة ، فقال والذي بعثك بالحق ما كذبتك ثم ثني بالمرأة فوعظها وذكرها وأخبرها أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة . فقالت والذي بعثك بالحق إنه لكاذب ، قال فبدأ بالرجل فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين، ثم ثني بالمرأة فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين، ثم فرّق بينهما (باب قصة عويمر العجلاني مع زوجته في اللعان) (٧) (عن ابن شهاب) (٧) أن سهل بن سعد أخبره أن عويمر العجلاني (٨) جاء الى عاصم بن عيسى الأنصاري فقال يا عاصم أرأيت (٩) رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقنله فقتلونه (١٠) أم كيف يفعل ؟ سل لي عن ذلك

٥١

٥٢

دقيق الساقين (١) اي اسمر (جمدا) اي في شعره التواء وتقبض وهو ضد السبط لأن السبوطه أكثرها في شعور العجم (جماليا) بضم الجيم وتخفيف الميم وكسر اللام وتشديد الياء التحتية الضخم الأعضاء التام الاوصال يقال ناقة جمالية مشبهة بالجل عظاما وبدانة (٢) بفتحات مع تشديد اللام أي عظيمها (٣) أي عظيمهما من سبورغ الثوب والنعمة (٤) يعني على مصر من الامصار كما جاء في رواية أبي داود الطيالسي بلفظ (قال عباد فسمعت عكرمة يقول لقد رأيت أمير مصر من الامصار لا يدري من أبوه) (تخرجه) (دهق طل ط) وفي اسناده عباد بن منصور مختلف فيه وثقه جماعة وضعفه آخرون، وله شواهد كثيرة صحيحة تعضده وهذا الحديث يتضمن كل ما جاء في قصة اللعان في الصحيحين وغيرهما (٥) (سنده) (قدش) يحيى بن سعيد ثنا عبد الملك بن أبي سليمان سمعت سعيد بن جبيرة قال سئلت الخ (غريبه) (٦) الجار والمجرور متعلق بسئلت اي سئلت في اماره ابن الزبير عن المتلاعنين أيفرق بينهما فما دريت الخ (تخرجه) (دهق. وغيره) (باب) (٧) (سنده) قال الامام احمد رحمه الله قرأت على عبد الرحمن عن مالك عن ابن شهاب، وحدثنا اسحاق بن عيسى أخبرني مالك عن ابن شهاب أن سهل بن سعد الخ (غريبه) (٨) بفتح العين المهملة وسكون الجيم وعاصم هو ابن عدى بن الجند بن العجلاني وهو ابن عم عويمر وأفضى إليه بما في نفسه وكلفه بالاستفتاء من النبي ﷺ عما في نفسه لأنه سيد قرمه (٩) أي أخبرني عن حكم من وجد رجلاً مع امرأته الخ (١٠) أي قصاصاً لقوله تعالى (النفس بالنفس)

يا عاصم رسول الله ﷺ ، فسأل عاصم النبي ﷺ عن ذلك ففكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها (١) حتى كبر على عاصم مما يسمع قال اسحاق ماسمع (٢) من رسول الله ﷺ فلما رجع عاصم الى أهله جاءه عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله ﷺ ؟ قال عاصم لعويمر لم تأتني بخير ففكره رسول الله ﷺ المسألة التي سألته عنها ، فتدال عويمر والله لا أنتهي حتى أسأله عنها ، فأقبل عويمر حتى أتى النبي ﷺ وسط الناس فقال لرسول الله ﷺ أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقضه فقتلونه أم كيف يفعل ؟ فقال له رسول الله ﷺ قد أنزل الله فيك وفي صاحبك (٣) فانت بهم ، قال سهل بن سعد فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ فلما فرغا قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها (٤) فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله ﷺ (زاد في رواية) قال فصارت سنة في المتلاعنين (٥) قال فقال رسول الله ﷺ ابصروها فان جاءت به اسحيم (٦) ادعج العينين عظيم الاليتين فلا أراه الا قد صدق ، وإن جاءت به احمر كأنه

وتقدم خلاف العلماء في حكم من وجد مع امرأته رجلا فقتله في الباب الاول (١) انما كره رسول الله ﷺ ذلك لقبسح النازلة وهتك ستر المسلم وقيل غير ذلك (٢) هو ابن عيسى أحد رجال السند يعني أنه قال في روايته حتى كبر على عاصم ماسمع من رسول الله ﷺ (٣) يعني قوله تعالى (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهود إلا أنفسهم الآيات) وتقدمت في الباب الاول في قصة هلال بن أمية ، قال الجمهور السبب في نزول الآيات المذكورة قصة هلال بن أمية لما جاء عند مسلم أنه كان أول رجل لاعن في الاسلام ، وقال الخطيب والنووي وتبعهما الحافظ يحتمل ان يكون هلال سأل أو لا ثم سأل عويمر فنزلت في شأنهما معاً وقال ابن الصباغ في الشامل قصة هلال بن أمية نزات فيها الآية ؛ واما قوله لعويمر (إن الله قد أنزل فيك وفي صاحبك) فعناه ما نزل في قصة هلال ، لأن ذلك حكم عام لجميع الناس والله اعلم (٤) قال النووي واما قوله (كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها) فهو كلام تام مستقل ، ثم ابتداء فقال هي طالق ثلاثا قال ذلك تصديقا لقوله في ان لا يمسكها ، وإنما طلقها لأنه ظن ان اللعان لا يجرمها عليه فأراد تحريمها بالطلاق (٥) القائل (فصارت سنة في المتلاعنين) هو ابن شهاب أحد رجال السند كما صرح بذلك في رواية البخاري والشافعي ، وتأوله ابن نافع باستحباب الطلاق بعد اللعان ، وقال الجمهور معناه حصول الفرقة بنفس اللعان ، وفي رواية ابن داود (فكانت تلك) وهي إشارة إلى الفرقة ، وفي رواية متفق عليها (فقال النبي ﷺ ذاكم التفريق بين كل متلاعنين) (وفي رواية) للإمام احمد ومسلم (وكان فراقه إياها بعد سنة - بين المتلاعنين) وقال مسلم ان قوله (وكان فراقه إياها بعد سنة بين المتلاعنين) مدرج وكذا ذكر الدارقطني في غريب مالك اختلاف الرواة على ابن شهاب ثم على مالك في تعيين من قال (فكان فراقها سنة) هل هو من قول سهل أو من قول ابن شهاب ؟ وذكر ذلك الشافعي وأشار إلى أن نسبه إلى ابن شهاب لا تمنع نسبه إلى سهل ، ويؤيد ذلك ما وقع في رواية أبي داود عن سهل قال (فطلقها ثلاثا تطليقات عند رسول الله ﷺ فانفذه رسول الله ﷺ وكان ما صنع عند رسول الله ﷺ سنة (٦) الاسحيم

- ۵۳ وحره (۱) فلا أراه الا كاذبا، قال فجاءت به على النعت المذكور (۲) (عن سعيد بن جبیر) (۳) قال قلت لابن عمر رجل لا عن امرأته فقال فرسق رسول الله ﷺ بين أخوي (۴) العجلان وقال إن
- ۵۴ أحديهما كاذب فهل منكنا تائب ثلاثا (۵) (عن سهل بن سعد الساعدي) (۶) قال لما لا عن عويمر اخو بني العجلان امرأته قال يا رسول الله ظلمتها ان امسكتها هي الطلاق وهي الطلاق وهي
- ۵۵ الطلاق (۷) (باب اللعان على الحمل ومن قذف امرأته برجل سماه) (عن ابن عباس)
- ۵۶ (۸) ان النبي ﷺ لا عن بالحمل (۹) (عن القاسم بن محمد) (۱۰) انه سمع ابن عباس يقول إن رسول الله ﷺ لا عن بين العجلاني وامرأته وكانت حبلى فقال والله ما قربتها (۱۱) منذ عفرنا والعفر أن يسقى النخل بعد ان يترك من السقي بعد الإبار بشهرين (۱۲) قال وكان زوجها

الأسود (والادعج) أي في عينيه دعج وهو السواد في العين وغيرها (۱) الوحرة بالتحريك دويبة حمراء تلزق بالارض (۲) يعني النعت الاول (تخرجه) (ق د نس جه لك فع) (۳) (سنده) **حديث** سفيان عن أيوب عن سعيد بن جبیر الخ (غريبه) (۴) يعني الرجل وامرأته (وفي رواية) بين أخوي بني العجلان بين الرجل والمرأة منهم وتسميتهما أخوي بني العجلان تغليب الذكر على الأنثى (۵) قال القاضي عياض انه قال هذا الكلام بعد فراغهما من اللعان فيؤخذ منه عرض التوبة على المذنب بطريق الاجمال وأنه يلزم من كذب التوبة في ذلك، وقال الداودي قال ذلك قبل اللعان تحذيرا لها منه قال الحافظ والاول أظهر (تخرجه) (ق هق. وغيره) (۶) (سنده) **حديث** ابن إدريس ثنا ابن اسحاق عن الزهري عن سهل بن سعد الساعدي الخ (غريبه) (۷) قال الشافعي رحمه الله يحتمل طلاقه ثلاثا (يعني في حديث سهل) أن يكون بما وجد في نفسه بعلمه بصدقه وكذبها وجرأتها على النهي فطلقها ثلاثا جامعلا بأن اللعان فرقة فكان كمن طلق من طلق عليه بغير طلاق وكن، شرط العهدة في البيع والضمان في السلف وهو يلزمه شرط أو لم يشرط، قال وزاد ابن عمر عن النبي ﷺ أنه فرق بين المتلاعنين وتفريق النبي ﷺ غير فرقة الزوج إنما هو تفريق حكم (تخرجه) (ق هق. وغيره) (باب) (۸) (سنده) **حديث** وكيع ثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس الخ (غريبه) (۹) يعني في قصة هلال بن أمية مع زوجته وعويمر العجلاني مع زوجته فكلتاها كانت حاملا، وتقدم في قصة هلال بن أمية من حديث ابن عباس في الباب الثاني قال (فرق رسول الله ﷺ بينهما وقضى أن لا يدعى ولدها لأب، وقال إن جاءت به (يعني بالحمل) أصيب أريسع حش الساقين فهو هلال الخ وسيأتي في الحديث التالي في قصة عويمر العجلاني التصريح بأنها كانت حبلى (تخرجه) لم أقف عليه بهذا اللفظ لغير الامام احمد وفي اسناده عباد بن منصور وثقه جماعة وضعفه آخرون وله شواهد صحيحة تمضده (۱۰) (سنده) **حديث** عبد الملك بن عمر ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن القاسم بن محمد الخ (غريبه) (۱۱) بضم الراء يريد أنه مادنا منها ولا واطأها (منذ عفرنا) بفتح المهملة والفاء ثلاثي من باب ضرب (۱۲) الحكمة في ذلك كما جاء في النهاية لتلا ينتفض حملها قال ثم تسقى ثم تترك إلى أن تعطش ثم تسقى وقد عفر القوم إذا فعلوا ذلك اه والمعنى أنه مكث هذه المدة الطويلة لا يأتى امرأته ثم وجدها حاملا ووجد معها رجلا، وجاء في مرسل مقاتل عند ابن أبي حاتم قال فقال عويمر لعاصم يا ابن عم اقم بالله لقد

حمش (١) الساقين والذراعين أصهب (٢) الشعرة ، وكان الذي رميت به ابن السحاء (٣) قال فولدت غلاما أسود اجلي (٤) جمعا أعبل الذراعين (٥) (وفي لفظ عبل الذراعين خدل (٦) الساقين) قال فقال ابن شداد بن الهاد لابن عباس أمي المرأة التي قال النبي ﷺ لو كنت راجما بغير بينة لرجمتها ؟ قال لا ، تلك امرأة قد أعلنت في الاسلام (٧) (عن سهل بن سعد) (٨) قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم لعاصم بن عدى أقبضها إليك حتى تلد عندك فان تلده أحمر فهو لأبيه الذي انتقى منه لعويمر ، وإن ولدته قحطط (٩) الشعر أسود اللسان فهو لابن السحاء قال لعاصم فلما وقع (١٠) أخذته إلى فاذا رأسه مثل فروة الحمل (١١) الصغير ثم أخذت

رأيت شريك ابن سحاء على بطنها وإنما الحبل وما قربتها منذ أربعة شهر (وقوله بعد الإبار) بكسر الهمزة وتخفيف الموحدة قال في المصباح تأبير النخل هو أن يؤتى بشماريح ذكر النخل فتنفض فيطير غبارها وهو طحين شماريخها الفحال إلى شماريح الانثى وذلك هو التلقيح (١) بفتح المهملة وسكون الميم بعدها شين معجمة يقال رجل حمش الساقين وأحمش الساقين أي دقيقتهما (٢) الأصهب الذي في شعره حمرة وهو لون الناقة الصهباء والأصهب تصغيره (٣) بفتح السين وسكون الحاء المهملتين اسمه شريك وسحاء اسم أمه وهو ابن عم عويمر العجلاني وقد جاء في رواية لمسلم من حديث أنس أن هلال بن أمية قذف امرأته بشريك بن سحاء وكان أخا البراء بن مالك لأمه ، وكان أول رجل لآعن في الاسلام (قلت) والبراء هذا الذي ذكر مسلم انه اخو شريك لأمه يعني من الرضاع لأن البراء أخو أنس بن مالك لأبويه: وأمهم أم سليم والدة أنس وأم شريك اسمها سحاء قال الحافظ وفي تفسير مقاتل أن والدة شريك التي يقال لها سحاء كانت حبشية وقيل كانت يمانية ، وعند الحاكم من مرسل ابن سيرين كانت أمة سوداء واسم والد شريك عبدة بن مغيث بن الجعد بن العجلان ، ويستفاد من هذا ان شريك بن سحاء قذف مرتين مرة بامرأة هلال بن أمية ومرة بامرأة عويمر العجلاني ابن عمه ، قال الحافظ ولا يمتنع أن يتهم شريك بن سحاء بالمرأتين معا ، وأما قول ابن الصباغ في الشامل ان المزني ذكر في المختصر أن العجلاني قذف زوجته بشريك بن سحاء وهو سهو في النقل وإنما القاذف بشريك هلال بن أمية فكأنه لم يعرف مستند المزني في ذلك ، وإذا جاء الخبر من طرق متعددة فان بعضها يعضد بعضها والجمع ممكن فيتعين المصير اليه فهو أولى من التغليب اهـ (٤) الأجلي الخفيف شعر ما بين النزعتين من الصدغين والذي انحسر الشعر عن جبهته (نه) وفي الفائق الجلا ذهاب شعر الرأس الى نصفه والجلخ دونه والجله فوقه اهـ (وقوله جمعا) بفتح الجيم وسكون العين المهملة بعد دال مهملة ايضا قال في القاموس الجعد من الشعر خلاف السبط أو القصير منه (٥) أي ضخم الذراعين (٦) بفتح أوله وسكون المهملة قال في النهاية الخدل الغليظ الممتلئ الساق (٧) أي كانت تعلن بالفاحشة ولكن لم يثبت ذلك عليها بينة ولا اعتراف (نخرجه) (قفع، وغيره) (٨) (سنده) (٩) غريبه (٩) قال في النهاية القطط (بالتحريك) الشديد الجمودة وقيل الحسن الجمودة والاول أكثر (١٠) يعني فلما وضعت ووقع على الأرض (١١) الحمل بفتحين ولد الضائنة في السنة الاولى والجمع حملان

بفقيهه (١) فاذا هو أحيمر مثل النبقة واستقبلني لسانه أسود مثل التمرة، قال فقلت صدق رسول الله ﷺ **باب** اللعان على البذرة وهي بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة ما للبكر من الالتحام قبل الافتضاض (٥) (عن ابن عباس) (٢) قال تزوج رجل امرأة من الأنصار من بلعجلان (٣) فدخل بها فبات عندها فلما أصبح قال ما وجدت عذراء (٤) قال فرغ شأنهما لى رسول الله ﷺ فدعا الجارية رسول الله ﷺ فسألها فقالت بلى كنت عذراء، قال فأمر بهما رسول الله ﷺ فتلاعنا وأعطاهما المهر (٥) **باب** سقوط نفقة الملائنة وعدم قذفها وأن لا يدعى ولدها لأب (٦) (عن ابن عباس) (٦) قال قضى رسول الله ﷺ في ابن الملائنة أن

٥٨

٥٩

كنعمان (١) الفقم بالضم والفتح اللحى (وقوله فاذا هو أحيمر) تصغير أحمر (والنبقة) بكسر ثباء الموحدة وسكونها ثمر السدر (تخرجه) (د) ورجاله ثقات (وفي الباب) عن قبيصة بن ذؤيب قال قضى عمر بن الخطاب في رجل أنكر ولد امرأته وهو في بطنها ثم اعترف به وهو في بطنها حتى إذا ولد أنكره فأمر به عمر فجلد ثمانين جلدة لفريته عليها ثم ألحق به ولدها (قط هق) وحسن الحافظ إسناده، وقد استدل بأحاديث الباب من قال إنه يصح اللعان قبل الوضع مطلقا ونفي الحمل، وحكاها الحافظ ابن القيم في المدى عن الجمهور واستدل بأثر عمر المذكور في الشرح من قال إنه لا يصح نفي الولد بعد الإقرار به وهم العترة وأبو حنيفة وأصحابه والله أعلم **باب** (٢) (سنده) **قدش** بعقوب ثنا ابن عن ابن اسحاق قال وذكر طلحة بن نافع عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس النخ (غريبه) (٣) بفتح الموحدة وسكون اللام أصله من بني عجلان اسم قبيلة (٤) العذراء الجارية التي لم يمسها رجل وهي البكر، والذي يفتضها أبو عذرها وأبو عذرتها، وتقدم أن العذرة ما للبكر من الالتحام قبل الافتضاض (٥) إنما أمر ﷺ بتلاعنها لكونه قذفها وليكونها أنكرت وأعطاهما المهر بما استحلت من فرجها (تخرجه) (جه بز) وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه في إسناده ضعف اندليس محمد بن اسحق، وقد قال البزار هذا الحديث لا يعرف إلا بهذا (قلت) محمد بن اسحاق ثقة وإن كان مدلسا ولا يضعف حديثه إلا إذا عنعن ولم يقل في هذا الحديث عن طلحة وإنما قال وذكر طلحة بن نافع عن سعيد بن جبيرة النخ وهذه العبارة لا تعطى معنى العنينة وطلحة بن نافع حديثه حسن وأورد هذا الحديث الهيثمي وقال رواه البزار ورجاله ثقات ولم يعزه للإمام أحمد فكانه غفل عن ذلك والله أعلم، ويستفاد من هذا الحديث أن الرجل إذا قذف زوجته بالزنا السابق على الزواج فالحكم هو اللعان لأن شرط وجوب اللعان إنكار المرأة وجود الزنا فلو أقرت به أو وجدها حبلى لا يجب اللعان ويلزمها حد الزنا بالجلد إن كانت غير محصنة، والرجم إن كانت محصنة، ويؤيد ذلك ما رواه (قط ك) عن سعيد بن المسيب عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار يقال له نضرة قال تزوجت امرأة بكرًا في سترها فدخلت عليها فاذا هي حبلى فقال لي النبي ﷺ لها الصداق بما استحلت من فرجها والولد عبد لك، فاذا ولدت فاجلدوها، وصححه الحاكم وأقره الذهبي **باب** (٦) تقدم الكلام عليه سندا ومتنا وشرحا وتخريجا في شرح حديث ابن عباس الطويل في باب سبب اللعان النخ صحيفة ٢٥ رقم. قال الخطابي فيه بيان أن من رمى الملائنة أو ولدها فان

- لا يدعى لأب ومن رماها أو رمى ولدها فإنه يجلد الحد، وقضى أن لا قوت لها ولا سكنى من أجل أنهما يتفرقان من غير طلاق ولا متوفى عنها (عن ابن عمر) (١) أن رجلا لاعن امرأته وانتفى من ولدها ففرق رسول الله ﷺ بينهما فألحق الولد بالمرأة (عن عمرو بن شعيب) (٢) عن أبيه عن جده قال قضى رسول الله ﷺ في ولد المتلاعنين أنه يرث أمه وتراثه ومن قفاها به جلد ثمانين ومن دعاه رلد زنا جلد ثمانين **باب** لا يجتمع المتلاعنان أبدا ولها مهرها (٣) عن سعيد بن جبير (٤) قال سمعت ابن عمر يقول قال رسول الله ﷺ للمتلاعنين حسابكما على الله (٥) أحديكما كاذب لا سبيل لك عليها (٥) قال يارسو الله مالي (٦) قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحلت من فرجها (٧) وان كنت كذبت عليها فذلك (٨) أبعد لك منها

عليه الحد وهو قول أكثر العلماء، وقال أصحاب الرأي إن كان جرى اللعان بينهما بالقذف لا على نفى الولد فان قاذفها يحد، وإن كان لاعنها على ولد نفاه لم يكن على الذي يقذفها حد: قال وفيه من الفقه بيان أن اللعان فسح وليس بطلاق، وأنه ليس للملاعنة على زوجها سكن ولا نفقة، واليه ذهب الشافعي (قلت ومالك واحمد) وقال أبو حنيفة ومحمد بن الحسن اللعان تطليقة بائنة ولها السكن والنفقة في العدة اهـ (١) (سنده) **قدش** عبد الرحمن عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رجلا لاعن امرأته الخ (تخرجه) (ق لك. والاربعة. وغيرهم) وقد استدل به على مشروعية اللعان لنفي الولد، وعن احمد ينتفى الولد بمجرد اللعان وإن لم يتعرض الرجل لذكره في اللعان، وقال الشافعي إن نفي الولد في الملاعنة انتفى، وإن لم يتعرض فله أن يعيد اللعان لانتفائه، ولا إعادة على المرأة، وإن أمكن الرفع إلى الحاكم فأخر بغير عذر حتى ولدت لم يكن له أن ينفية كما في الشفعة، واستدل به أيضا على أنه لا يشترط في نفي الولد التصريح بأنها ولده من زنا ولا أنه استبرأها بحبضة، وعن المالكية يشترط ذلك والله أعلم (٢) تقدم هذا الحديث بسنده وشرحه وتخرجه في الجزء ١٦ في باب أن حد القذف ثمانون جلدة من كتاب الحدود وصحيفة ١٠٩ رقم ٢٨٠ وتقدم الكلام عليه هناك وإنما ذكرته هنا لمناسبة الترجمة **باب** (٣) (سنده) **قدش** سفيان قال سمع عمرو سعيد بن جبير يقول سمعت بن عمر يقول قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٤) أي محاسبكما وتحقيق أمركما ومجازاته على الله: أحديكما كاذب لا محالة (٥) هذه صيغة تفتضى العموم فهي نكرة في سياق النفي فتشمل المال والبدن، ومعناه أنه لا يصح له إرجاعها بحال من الأحوال ولا يجوز له أخذ شيء مما أعطها من المهر لأنها استحقت بما استحلت من فرجها (٦) يريد ماله الذي صرف عليها في المهر، والتقدير ما شأن مالي أو أين مالي أو أيذهب مالي أو أطلب مالي (٧) معناه أنها تستحق مالك باستحلالك إياها وبدخولك بها فقد استحقت جميع المهر إن كنت صادقا في دعواك فان كنت كاذبا فتستحقه ايضا من باب أولى لأنك ظلتها برميها بما رميتها به، وهذا مجمع عليه في المدخول بها، وأما في غيرها فذهب الجمهور إلى أنها تستحق النصف كغيرها من المطلقات قبل الدخول، وقال الزهري ومالك لا شيء لغير المدخول بها (٨) فذلك أي طلبك المهر وعوده اليك (أبعد لك منها) أي من مطالبتها، واللام في لك للبيان كما في قوله تعالى (هيئت لك) (تخرجه) (ق وغيرهما) وفي الباب عن سهل بن سعد من حديث له عند أبي داود قال (مضت السنة بعد في المتلاعنين أن يفرق بينهما ثم لا يجتمعان أبدا) وسكت عنه أبو داود والمنذرى ورجال الصحيح (٥٢-الفتح الرباني-ج ١٧)

(باب تحديد الزمان والمكان الذي حصل فيه اللعان على عهد رسول الله ﷺ) (عن سهل بن سعد الساعدي) (١) أنه شهد النبي ﷺ في المتلاعنين فتلاعنا على عهد رسول الله ﷺ (٢) قال وأنا ابن خمس عشرة (٣) قال يا رسول الله إن أمسكتها فقد كذبت عليها، قال فجاءت به للذي يكره (٤) (باب من عرض بقذف زوجته للشك في الولد) (عن أبي هريرة) (٥) أن رجلا من بني فزارة (٦) أتى النبي ﷺ فقال يا نبي الله إن امرأتك ولدت غلاما أسود وكأنه يعرض أن يلتقي منه (٧) فقال له رسول الله ﷺ ألك إبل؟ قال نعم، قال ما ألوانها؟ قال حمراء، قال فيها ذؤود (٨) أورق؟ قال نعم فيها، قال وبما ذاك؟ (٩) قال لعله نزع عرق (١٠) قال رسول

٦٣

٦٤

(وعن ابن عباس) أن النبي ﷺ قال للمتلاعنان إذا تفرقا لا يجتمعان أبدا (وعن علي) قال مضت السنة في المتلاعنين أن لا يجتمعان أبدا (وعن أبي مسعود) مثله، رواه عن الدارقطني (وفي هذه الأحاديث) مع حديث الباب دلالة على تأييد الفرقة باللعان، وإلى ذلك ذهب جمهور العلماء، والأدلة الصحيحة الصريحة قاضية بالتحريم المؤبد. وكذلك أقوال الصحابة وهو الذي يقتضيه حكم اللعان ولا يقتضى سواه فإن لعنة الله وغضبه قد حلت بأحدهما لا محالة، وروى عن أبي حنيفة ومحمد أن اللعان لا يقتضى التحريم المؤبد لأنه طلاق زوجة مدخولة بغير عوض لم ينو به التثليث فيكون كالرجعي، ولكن المروى عن أبي حنيفة أنها إنما تحل له إذا أكذب نفسه لا إذا لم يكذب نفسه فإنه يوافق الجمهور والله أعلم

(باب) (١) (سنده) (٢) سفیان عن الزهري سمع سهل بن سعد شهد النبي ﷺ الخ (غريبه) (٢) جاء عند مسلم من رواية سهل أيضا بلفظ (فتلاعنا في المسجد وأنا شاهد) قال النووي فيه أن اللعان يكون بحضرة الإمام أو القاضي وجميع من الناس، وهو أحد أنواع تغليظ اللعان فإنه تغليظ بالزمان والمكان والجمع، فأما الزمان فبعد العصر (والمكان) في أشرف موضع في ذلك البلد (يعني المسجد) والجمع طائفة من الناس أقلهم أربعة وهل هذه التغليظات واجبة أو مستحبة؟ فيه خلاف عندنا الأصح الاستحباب اهـ (٣) اختلف العلماء في الوقت الذي وقع فيه اللعان فجزم الطبري وأبو حاتم وابن حبان أنه كان في شهر شعبان سنة تسع وقيل كان في السنة التي توفي فيها رسول الله ﷺ لما وقع في البخاري أيضا عن سهل بن سعد أنه شهد قصة المتلاعنين وهو ابن خمس عشرة سنة (وقد ثبت عنه) أنه قال توفي رسول الله ﷺ وأنا ابن خمس عشرة سنة، وقيل كانت القصة في سنة عشر ووفاته ﷺ في سنة إحدى عشرة والله أعلم (٤) تقدم شرح هذه الجملة فيما مضى (تخرجه) (ق. فع. والأربعة)

(باب) (٥) (سنده) (٦) عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٦) قال المنذرى هذا الرجل ضمضم بن قنادة ذكره عبد الغنى بن سعيد في كتاب الغوامض وقال فيه ولد له مولود من امرأة من بني عجل وقال فيه أيضا فقدم عجائز من بني عجل فأخبرن أنه كان للمرأة جعدة سوداء وإسناده غريب جدا اهـ (٧) وجه التعريض أنه قال غلاما أسود وأنا أبيض فكيف يكون مني، ويستفاد منه أن التعريض بالقذف لا يكون قذفا (٨) الذؤود من الإبل ما بين الخمس إلى التسع، وقيل ما بين الثلاث إلى العشر واللفظة مؤنثة ولا واحد لها من لفظها كالنعم، وجاء عند مسلم وغيره أن النبي ﷺ قال له (هل فيها من أورق) بدون ذكر ذؤود (والأورق) الذي فيه سواد ليس بصاف ومنه قيل للرماد أورق وللحمامة ورقاه (٩) أي أني أنا ما ذلك (١٠) قال النووي

- ٦٥ (باب) الله ﷺ وهذا لعله يكون نزعه عرق (زاد في رواية) ولم يرخص له في الانتفاء منه (باب)
- ٦٦ (١) رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال الوالد للفراش (٢) (عن أبي هريرة) (٣) قال سمعت
- ٦٧ رسول الله ﷺ يقول الوالد لصاحب الفراش وللعاشر (٤) الحجر (ز) (عن عبادة بن الصامت) (٥)

المراد بالعرق هنا الاصل من النسب تشبيها بعرق الثمرة ، ومنه قولهم فلان معرق في النسب والحسب وفي اللؤم والكرم (ومعنى نزعه) أشبهه واجتذبه اليه وأظهر لونه عليه ، وأصل النزع الجذب فكأنه جذبته اليه لشبهه ، يقال منه نزع الوالد لأبيه والى أبيه ونزعه أبوه ونزعه اليه (تخرجه) (ق فح . والأربعة) وفي هذا الحديث دلالة على أن الوالد يلحق الزوج وان خالف لومنه لونه حتى لو كان الاب أبيض والولد أسود أو عكسه لحقه ، ولا يحل له نفيه بمجرد المخالفة في اللون ، وكذا لو كان الزوجان ابيضين فجاء الوالد أسود أو عكسه لاحتمال أنه نزعه عرق من أسلافه ، وفيه دلالة على ان التعريض بالقذف لا يكون قذفا واليه ذهب الجمهور ، وعن المالكية يجب الحد ان كان من غير الأب وكان مفهما اى يفهم منه القذف، وحكى القرطبي وابن رشد الاجماع على أنه لا يجوز الأب ان ينفي ولده بمجرد كونه مخالفا له في اللون ، وتمقيهما الحافظ بأن الخلاف في ذلك ثابت عند الشافعية، فقالوا ان لم يضم الى المخالفة في اللون قرينة زنا لم يحز النفي، فان اتهمها فأتت بولد على لون الرجل الذي اتهمها به جاز النفي على الصحيح عندهم. وعند الحنابلة يجوز النفي مع القرينة مطلقا (وفيه ايضا) اثبات القياس والاعتبار بالأشباه وضرب الامثال ، وفيه الاحتياط للاثبات والحاقها بمجرد الإمكان والله اعلم (باب) (١) (سنده)

قوله سفيان عن يزيد بن ابي زياد عن ابيه عن عمر بن الخطاب الخ (غريبه) (٢) اختلاف في معنى الفراش فذهب الأكثر الى انه اسم للمرأة وقد يعبر به عن حالة الافراش ، وقيل انه اسم للزوج: روى ذلك عن ابي حنيفة، وانشد ابن الأعرابي مستدلا على هذا المعنى قول جرير: باتت تعانقه وبات فراشها وفي القاموس أن الفراش زوجة الرجل ، قيل ومنه فرش مرفوعة. والجارية يفترشها اه (تخرجه) (جهق) من طريق سفيان أيضا عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابيه عن عمر ، وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه اسناده صحيح أبو يزيد المكي أبو عبيد الله ذكره ابن حبان في الثقات وبقى رجاله على شرط الشيخين اه (قلت) سند الامام احمد مخالف لذلك وربما وقع فيه خطأ من الناسخ لانه لم يثبت في كتب الرجال أن يزيد بن ابي زياد روى عن ابيه ابي زياد ، ولم يذكروا ابا يزيد هذا في الرواة فالمعول على سند (جهق) والله اعلم (٢) (سنده) **قوله** محمد بن جعفر ثنا شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة يقول سمعت رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٤) قال العلماء العاشر الزاني وعمر زنى وعمرت زنت والعمر الزنا، ومعنى له الحجر أى له الخيبة ولا حق له في الوالد ، وعادة العرب أن تقول له الحجر وبفيه الاثلب وهر التراب ونحو ذلك يريدون ليس له إلا الخيبة ، وقيل المراد بالحجر هنا أنه يرمم بالحجارة وهذا ضعيف لانه ليس كل زان يرمم ، وإنما يرمم المحصن خاصة، ولانه لا يلزم من رجمه نفي الوالد عنه والحديث انما ورد في نفي الوالد عنه (تخرجه) (ق فح نس جهق) (٥) حديث عبادة بن الصامت تقدم بسنده وتخرجه ضمن حديث طويل في باب جامع في قضايا حكم فيها رسول الله ﷺ من

- ٦٨ عن النبي ﷺ نحوه (عن عائشة رضي الله عنها) (١) قالت اختصم عبد بن زمة (٢) وسعد بن أبي وقاص عند النبي ﷺ في ابن أمة زمة ، قال عبد يا رسول الله أخى ابن أمة أبي ولد على فراشه ، وقال سعد أوصاني أخى إذا قدمت مكة فانظر ابن أمة زمة فانه ابني (٣) فرأى النبي ﷺ شيئا يبئنا بعتبة قال هو لك (وفي لفظ هو أخوك) (٤) يا عبد : الوالد للفراش (٥) واحتجبي منه يا سودة (٦) (عن مجاهد) (٧) عن مولى لآل الزبير قال إن بنت زمة (٨) قالت أتيت رسول الله ﷺ فقالت إن أبي زمة مات وترك أم ولد له وإنا كنا نظننا (٩) برجل وأنها ولدت فخرج ولدها يشبه الرجل الذي ظنناها به ، قالت فقال ﷺ لها أما أنت فاحتجبي منه فليس بأخيك (١٠) وله الميراث (عن الحسن بن سعد) (١١) مولى حسن بن سعد عن رباح (١٢) قال زوجني أهلي أمة لهم رومية فوَقعت عليها فولدت لي غلاما أسود مثلي فسميته عبدا لله ، ثم وقعت عليها فولدت لي

كتاب القضاء والشهادات في الجزء ١٥ صحيفة ٢١٨ رقم ٣٥ وهو من زوائد عبد الله على مسند أبيه (١) (سنده) **حدّثنا** سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة الخ (غريبه) (٢) عبد بن زمة هذا أخو سودة زوج النبي ﷺ وكان لآبهما زمة أمة ولدت غلاما على فراشه وكان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد ابن أبي وقاص ان ابن أمة زمة ابني فاقبضه اليك ، فلما كان عام الفتح أخذه سعد بن أبي وقاص ، وهذا سبب اختصاصهما عند النبي ﷺ (٣) زاد في رواية عند الامام أحمد أيضا (أنظر الى شبهه فنظر النبي ﷺ الى شبهه الخ (٤) انما حكم به النبي ﷺ لعبد ولم يحكم به لسعد مع تحقق شبهه بعتبة لان الشبه لا يحكم به الا اذا لم يكن هناك أقوى منه كالفراش كما لم يحكم بالشبه في قصة المتلاعنين مع أنه جاء على الشبه المكروه (٥) زاد في رواية أخرى للامام احمد من حديث عائشة أيضا (وللعاشر الحبر واحتجبي منه يا سودة ابنة زمة قالت فلم ير سودة قط) (٦) سيأتي شرح هذه الجملة في الحديث التالي (تخريجه) (ق) (نسجه حق) والامامان (٧) (سنده) **حدّثنا** أسود بن عامر ثنا اسراييل عن منصور عن مجاهد الخ (غريبه) (٨) هي أم المؤمنين سودة بنت زمة زوج النبي ﷺ (٩) أي تنهما (برجل) هو عتبة بن أبي وقاص أخو سعد مات كافرا على الصحيح وهو الذي كسر رباعية النبي ﷺ يوم أحد (١٠) جاء في الحديث السابق ان النبي ﷺ قال لعبد هو أخوك يا عبد ، وفي هذا الحديث أنه ﷺ قال لسودة احتجبي منه فليس بأخيك وظاهر هذا التناقض ، والجمع يمكن بأن قوله ﷺ فليس بأخيك أي باعتبار الشبه ولذا أمرها بالاحتجاب منه احتياطا ، وأن قوله لعبد في الحديث السابق (هو أخوك يا عبد) باعتبار أنه ولد على فراش أبيه (قال النووي) أمرها ﷺ بالاحتجاب منه ندبا واحتياطا لانه في ظاهر الشرع أخوها لكونه الحق بأبيها ؛ لكن لما رأى الشبه البين بعتبة خشى ان يكون من ماله فيكون أجنبيا منها فأمرها بالاحتجاب منه احتياطا والله اعلم (تخريجه) رواه النسائي بسند حسن والحاكم وصححه وقره الذهبي (١١) (سنده) **حدّثنا** بهز اخبرنا مهدي بن ميمون حدّثنا محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب عن الحسن بن سعد الخ (غريبه) (١٢) رباح بفتح الراء ذكره ابن حبان في الثقات وقال لا أدري من هو ولا ابن من هو ، وفي الخلاصة رباح الكوفي عن عثمان وعنه الحسن بن سعد مجهول

غلاماً أسود مثلي فسميته عبيد الله، ثم طـين (١) لها غلام لاهلي رومي يقال له يوحنا (٢) فراطنها بلسانه قال فولدت غلاماً كأنه وزغة (٣) من الوزغات ، فقلت لها ما هذا ؟ قالت هو ليوحنا ، قال فرغنا إلى أمير المؤمنين عثمان قال مهدي (٤) أحسبه قال سألهما فاعترفا ، قال أترضيان أن أفضي بينكما بقضاء رسول الله ﷺ ؟ قال فان رسول الله ﷺ قضى أن الولد للفراش وللعاهر الحجر (٥) قال مهدي وأحسبه قال جلدها وجلده وكانا مملوكين (ومن طريق ثان) (٦) عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب يحدث عن رباح بنحوه وفيه قال فألحقه بي قال فجلدهما فولدت لي بعد غلاماً أسود (٧) (عن عمرو بن شعيب) (٨) عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قضى أن كل مستلحق يستلحق بعد أبيه الذي يدعى له ادعاه ورثته من بعده (٩) فقضى إن كان من أمة يملكها يوم أصابها (١٠) فقد لحق بمن استلحقه وليس له فيما قسم قبله من الميراث شيء (١١) ، وما أدرك من ميراث لم يقسم فله نصيبه (١٢) ولا يلحق إذا كان أبوه الذي يدعى

(١) قال في النهاية أصل الطين والطبانة الفطنة يقال طين لكذا طبانة فهو طين أي هجم على باطنها وسخر أمرها وأنها من تواتيه على المرادة: هذا إذا روى بكسر الباء (المرحة) وان روى بالفتح كان معناه خيبها وأفسدها (٢) ضبط بضم الباء التحتية وسكون الواو وفتح الحاء المهملة وتشديد النون مفتوحة بعدها سين مهملة ، وجاء في سنن أبي داود يوحنا بهاء سا كنه بدل السين (وقوله فراطنها) أي كلمها كلاماً لا يفهمه غيرها (٣) الوزغة بفتحات هي سام أبرص يريد أن لونه أبيض أشقر كلون الروم (٤) هو ابن ميمون أحد رجال السند (أحسبه) بفتح السين المهملة وكسر ها أي أظنه (٥) معناه أنه الحق الولد برباح كما صرح بذلك في الطريق الثانية لأنه ولد على فراشه ، وزاد البيهقي بعد قوله وللعاهر الحجر (هو ابنك ترثه ويرثك) قلت سبحان الله ، قال هو ذاك فكنت أنيمه بينهما هذان أسودان وهذا أبيض (٦) (سنده) عفان ثنا جرير بن حازم قال سمعت محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الخ (قلت) هذا السند منقطع لأن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب لم يسمعه من رباح ولم يدركه وإنما سمعه الحسن بن سعد عن رباح كما تقدم في الطريق الأولى بلفظ حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب عن الحسن بن سعد عن رباح (غريبه) (٧) هذه الرواية تفيد أنها ولدت له غلاماً أسود بعد الغلام الأبيض (تخريجه) (دهق) وسنده عند الجميع حسن ما عدا الطريق الثانية عند الامام احمد ففيها انقطاع كما تقدم وسكت عنه أبو داود والمنذرى (٨) (سنده) هاشم بن القاسم ثنا محمد يعني ابن راشد عن سليمان يعني ابن موسى عن عمرو بن شعيب الخ (غريبه) (٩) معناه أنه إذا كان للرجل زوجة عقد عليها أو مملوكة واطأها فانت بولد لمدة الإمكان منه وهي ستة أشهر من حين اجتماعهما صارت فراشاً له يلحقه الولد ويرثه سواء كان موافقاً له في الشبه أو مخالفاً ، فان مات الرجل ثم استلحق الورثة الولد لحق به كما استلحق عبد بن زمعة الولد الذي وضعته أمة أبيه ، والظاهر أن النبي ﷺ ألحقه بزمعة لثبوت فراشه إما بيينة على اقراره بوطنها في حياته وإما بعلم النبي ﷺ (١٠) أي واطأها (١١) المعنى أنه لا يرث أباه ولا يشارك اخوته الذين استلحقوه في ميراثهم من أبيهم إذا كانت القسمة قد مضت قبل أن يستلحقه الورثة وجعل حكم ذلك حكم ما مضى في الجاهلية فمفاهمه ولم يرد إلى حكم الاسلام (١٢) معناه أن من أدرك ميراثاً لم يكن قد قسم

له أنكره (١) وإن كان من أمة لا يملكها أو من حرة عاهر بها (٢) فإنه لا يلحق ولا يرث، وإن كان أبوه الذي يدعى له (٣) هو الذي ادعاه فهو ولد زنا لأهل أمه من كانوا حرة أو أمة (٤) (عن ابن عباس (٥) قال قال رسول الله ﷺ لا مساعة (٦) في الإسلام، من ساعى في الجاهلية فقد ألحقته بعصيته، ومن ادعى ولده من غير رشدة (٧) فلا يرث ولا يرث (باب الشركاء يطؤون الأمة في طهر واحد فيمن يلحق الولد؟ وما جاء في العمل بالقرعة) (عن زيد بن أرقم) (٨) قال كان علي رضي الله عنه باليمن فأتى بامرأة وطئها ثلاثة نفر في طهر واحد، فسأل اثنين أتقران لهذا بالولد؟ فلم يقرأ، ثم سأل اثنين أتقران لهذا بالولد؟ فلم يقرأ، ثم سأل اثنين حتى فرغ يسأل اثنين اثنين عن واحد فلم يقرأ، ثم أقرع بينهم فألزم الولد الذي خرجت عليه القرعة وجعل عليه ثلثي الدية (٩) فرفع ذلك للنبي ﷺ (١٠) فضحك حتى بدت نواجذه (١١) (وعنه من طريق ثان) (١٢) بنحوه وفيه أن عليا رضي الله عنه قال لم بعد انكارهم، انكم شركاء

الى ان ثبت نسبه باستلحاق الورثة اياه كان شريكهم فيه أسوة من يساويه في النسب منهم (١) يعني إن كان سيد الأمة أنكر الحمل وكان لم يدعه فإنه لا يلحق به، وليس لورثته أن يستلحقوه بعد موته (٢) أي اناها ليلا أو نهارا لأجل الزنا بها (٣) يعني الزاني (٤) معناه حرة كانت أمه أو أمة (تخرجه) (د حق) وفي اسناده محمد بن راشد المكي كحولي ضعفه بعضهم، وثقه الامام احمد وابن معين والنسائي فالحديث حسن (٥) (سنده) (مدش) معتمر عن مسلم عن بعض أصحابه عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس الخ (غريبه) (٦) المساعة الزنا وكان الأصمعى يجعلها في الإماء دون الحرار لأنهن كن يسمين لمواليهن فيكسبن لهم بضرائب كانت عليهن، يقال ساعى الأمة اذا فجرت، وساعاها فلان اذا فجر بها، وهو مفاعلة من السعى كأن كل واحد منهما يسعى لصاحبه في حصول غرضه، فأبطل الإسلام ذلك ولم يلحق النسب بها وعفا عما كان منها في الجاهلية من ألحق بها (٧) الرشدة بكسر الراء وفتحها النكاح الصحيح ضد الزنية، قال في النهاية يقال هذا ولد رشدة إذا كان لنكاح صحيح كما يقال في ضده ولد زنية بالكسر فيهما، وقال الازهرى النتح أفصح اللغتين (تخرجه) (د) وفي اسناده رجل لم يسم فهو ضعيف: انظر أحكام هذا الباب في القول الحسن شرح بدائع المن صحيفة ٣٩٩ و ٤٠٠ و ٤٠١ في الجزء الثاني (باب) (٨) (سنده) (مدش) عبد الرزاق ثنا سفيان عن أجلع عن الشعبي عن عبد خير الحضرمي عن زيد بن أرقم الخ (غريبه) (٩) المراد بالدية قيمة الام فانها انتقلت اليه من يوم وقع عليها بالقيمة، وقد جاء في رواية للحميدي في مسنده بلفظ (فأغرمه ثلثي قيمة الجارية لصاحبيه) اه (١٠) جاء في رواية أخرى للامام احمد ايضا قال زيد بن أرقم فأتيت النبي ﷺ فأخبرته بقضاء علي فضحك حتى بدت نواجذه (وإنما ضحك ﷺ فرحا وسرورا بتوفيق الله تعالى املى، واذلك أقره علي ما أفتى، او ضحك تمجيدا لما كان عليه الحال عند الناس (١١) بالذال المعجمة قال في النهاية النواجذ من الاسنان الضواحك وهي التي تبدو عند الضحك (١٢) (سنده) (مدش) سفيان بن عيينة عن أجلع عن الشعبي عن عبد الله بن أبي الخليل عن زيد بن أرقم أن نفرا وطئوا امرأة في طهر، فقال علي رضي الله عنه لاثنين أنطيان نفسا لذا؟ فقالا

متشا كسون (١) وقال اني مقرع بينكم فأيكم قرع (٢) أغرمته ثلثي الدية والزمته الولد قال فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال لا أعلم إلا ما قال علي (باب الحجة في العمل بالقافة (٣)) (عن عروة عن عائشة) (٤) رضى الله عنهما قالت دخل مجزز (٥) المدلجى على رسول الله ﷺ فرأى أسامة (٦) وزيدا وعليهما قطيفة وقد غطيا رءوسهما وبدت أقدامهما، فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض، وقال مرة (٧) دخل على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم مسرورا (٨)

لا فأقبل على الآخرين فقال أتطيبان نفسا لذا؟ فقال لا، فقال أنتم شركاء متشا كسون الحديث (١) أى مختلفون متنازعون (٢) أى خرجت القرعة باسمه (تخرجه) (د نس جه) وفي اسناده يحيى بن عبد الله الكندى المعروف بالاجلج اختلف فيه، وثقه يحيى بن معين وضعفه النسائى، ورواه أبو داود أيضا من طريق أخرى صحيحة ليس فيها الاجلج وصححه ابن حزم، وهو يدل على أن الابن لا يلحق بأكثر من أب واحد قاله الخطائى، وقال أيضا فيه اثبات القرعة فى إلحاق الولد ام (قال الشوكانى) وقد أخذ بالقرعة مطلقا مالك والشافعى واحمد والجمهور، وحكى ذلك عنهم ابن رسلان فى كتاب العتق من شرح سنن أبى داود، وقد ورد العمل بها فى مواضع منها فى إلحاق الولد، ومنها فى الرجل الذى اعتق ستة أعبد فجزأهم رسول الله ﷺ ثلاثة أجزاء وأقرع بينهم كما فى حديث عمران بن حصين عند (م حم د نس مذ جه) (ومنها) فى تعيين المرأة من نسائه التى يريد أن يسافر بها كما فى حديث عائشة عند (خ م حم) وهكذا ثبت اعتبار القرعة فى الشيء الذى وقع فيه التداعى إذا تسارت البيئات، وفى قسمة الموارث مع الالتباس لاجل افراز الحصص بها، وفى مواضع أخرى، فمن العلماء من اعتبر القرعة فى جميعها، ومنهم من اعتبرها فى بعضها، قال ومن المخالفين فى اعتبار القرعة الحنفية وكذلك الهادوية وقالوا اذا وطئ الشركاء الأمة المشتركة فى طهر واحد وجاءت بولد وادعوه ولا مرجح الإلحاق بأحدهم كان الولد ابنا لهم جميعا، يرث كل واحد منهم ميراث ابن كامل وبمجموعهم أب يرثونه ميراث أب واحد والله أعلم (باب) (٣) القافة جمع قائف قال فى القاموس والقائف من يعرف الآثار الجع قافة، وقاف أثره، تبعه كقفاه واقتفاه اه. (٤) (سنده) **متشا** سفيان عن الزهرى عن عروة عن عائشة الخ (غريبه) (٥) هو بضم الميم وفتح الجيم وكسر الزاى الاولى مشددة اسم فاعل من الجز لأنه جز نواصى قوم، هكذا قيده جماعة من الأئمة وهو الصواب، وقال آخرون غير ذلك (المدلجى) بضم الميم وسكون المهملة وكسر اللام والعجم نسبة إلى بنى مدلج بوزن محسن، قال العلماء كانت القيافة فيهم وفى بنى أسد تعرف لهم العرب بذلك ذكره النووى (٦) يعنى أسامة بن زيد بن حارثة وأمه ام ايمن واسمها بركة وكانت حبشية سوداء (٧) يعنى الراوى يحيى عن عائشة قالت دخل على رسول الله ﷺ الخ (٨) جاء فى رواية أخرى من طريق ثان عند الامام احمد عن عروة عن عائشة قالت (دخل على رسول الله ﷺ تبرق اسارير وجهه فقال ألم ترى ان مجززا نظر الى زيد بن حارثة وأسامة فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض) وإنما سر رسول الله ﷺ بذلك لان اهل الجاهلية كانوا يطعنون فى نسب أسامة لكونه اسود شديد السواد وكان زيد ابيض أزهر اللون، فلما قضى هذا القائف بالحقاق نسبه مع اختلاف اللون وكانت الجاهلية تعتمد قول القائف فرح النبي ﷺ لكونه زاجرا لهم عن الطعن فى النسب (تخرجه) (ق. والأربعة)

- (باب التغليظ فيمن ادعى غير ابيه وهو يعلم ، وفيمن اتنى من واده وهو يعلم)
 (عن ابن عباس) (١) قال قال رسول الله ﷺ أيما رجل ادعى (٢) الى غير والده
 أو تولى (٣) غير مواليه الذين اعتقوه فان عليه لعنة الله (٤) والملائكة والناس أجمعين
 الى يوم القيامة لا يقبل منه صرف (٥) ولا عدل (عن عبد الله بن عمر) (٦) أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال أفرى الفرى (٧) من ادعى الى غير ابيه وأفرى الفرى من أدى عيبيه في النوم
 ما لم تريباً (٨) ومن غير تخوم (٩) الأرض (عن عاصم الاحول) (١٠) قال سمعت أبا عثمان قال

وفي هذا الحديث دلالة على ثبوت أمر القافة وصحة لقولهم في الحاق الولد، قال الخطابي ومن أثبت الحكم
 بالقافة عمر بن الخطاب وابن عباس وعطاء ومالك والأوزاعي والشافعي وأحمد وعامة أهل الحديث اه
 (وقال الزوى) اختلف العلماء بقول القائف فنفاه أبو حنيفة وأصحابه والثوري واسحاق وأثبتته
 الشافعي وجاهير العلماء، والمشهور عن مالك إثباته في الاماء ونفيه في الحرث، وفي رواية عنه لإثباته فيهما
 ودليل الشافعي حديث مجز لان النبي ﷺ فرح لكونه وجد في أمته من يميز بين أنسابها عند اشتباها
 ولو كانت القيافة باطلة لم يحصل بذلك سرور، واتفق القائلون بالقائف على أنه يشترط فيه العدالة واختلفوا
 في أنه هل يكتفى بواحد؟ والأصح عند أصحابنا الاكتفاء بواحد وبه قال ابن القاسم المالكي، وقال مالك
 يشترط اثنان وقال بعض أصحابنا وهذا الحديث يدل للاكتفاء بواحد والله اعلم (باب)

- (١) (سند) **قدش** أبو النضر ثنا عبد الحميد ثنا شهر قال قال ابن عباس قال رسول الله ﷺ
 الخ (غريبه) (٢) بتشديد الدال المهملة أى انتسب الى غير ابيه (٣) أى اتنى الى غير مواليه الخ (٤)
 اصل المعلن من الله الطرد والابعاد عن رحمته، ومن الخلق السب والدعاء (٥) قيل الصرف الفريضة والعدل
 النافلة قاله الجمهور وعكسه الحسن ، وقال الاصمعي الصرف التوبة، والعدل الفدية ، قال القاضي عياض
 وقيل معناه لا تقبل فريضة قبول رضا وان قبلت قبل لا آخر ، وفيه التصريح بلفظ تحريم الانتساب الى
 غير الأب وانتماء المعتق الى غير مواليه لما فيه من كفر النعمة وتضييع حقوق الإرث والولاء والعقل
 وغير ذلك مع مافيه من الفطيمة والمعقوق (تخرجه) (دجه حب) وسنده حسن ومعناه في الصحيحين
 (٦) (سند) **قدش** هارون بن معروف ثنا عبد الله بن وهب قال قال حيوة اخبرني ابو عثمان
 (يعنى الوليد) ان عبد الله بن دينار اخبره عن عبد الله بن عمر الخ (غريبه) (٧) افعل تفضيل أى
 اعظم الكذبات والفرى بكسر الفاء والقصر جمع فرية ، قال ابن بطال الفرية الكذبة العظيمة التى
 يتعجب منها (٨) قال الطيبي أرى الرجل عينيه وصفهما بما ليس فيهما اه ومعنى نسبة الرؤيا الى عينيه
 مع انها لم يريا شيئاً انه اخبر عنهما بالرؤية وهو كاذب (٩) بضم اوله أى معالمها وحدودها واحدا
 تخم بفتح اوله وسكون ثانيه ، وقيل اراد بها حدود الحرم خاصة، وقيل هو عام في جميع الارض وأراد
 المعالم التى يهتدى بها فى الطريق، وقيل هو ان يدخل الرجل فى ملك غيره فيقتطعه ظلماً (تخرجه) اخرج
 البخارى منه الجزء الخاص بالرؤيا واخرجه ايضا من حديث وائلة بن الاسقع بلفظ (ان من اعظم
 الفرى ان يدعى الرجل الى غير ابيه او يرى عينيه مالم تره. او يقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل .
 (١٠) (سند) **قدش** عبد الله ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عاصم الاحول قال سمعت سعد الخ

سمعت سعدا (١) وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله وأبا بكره (٢) تسور حصن الطائف في ناس فجاء إلى النبي ﷺ فقالا سمعنا رسول الله ﷺ وهو يقول من ادعى إلى أب غير أبيه (٣) وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام (٤) (عن أبي عثمان) (٥) قال لما ادعى (٦) زياد لقيت أبا بكره قال فقلت ما هذا الذي صنعتم؟ (٧) إني سمعت سعد بن أبي وقاص يقول سمع أذني من رسول الله ﷺ وهو يقول من ادعى أبا في الإسلام غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام، فقال أبو بكره وأنا سمعت من رسول الله ﷺ (وفي لفظ) وأنا سمعت أذناي ووعى قلبي من محمد رسول الله ﷺ (عن عمرو بن شعيب) (٨) عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفر تبرؤ (٩) من نسب وإن دق: أو ادعاء إلى نسب لا يعرف

(غريبه) (١) هو سعد بن مالك المشهور بابن أبي وقاص كنية أبيه، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة (٢) اسمه نبيع بن الحارث بن كلدة بكاف ولا م مفتوحتين، وأمه سمية أمة للحارث بن كلدة وهي أيضا أم زياد بن أبيه، وإنما كنى أبا بكره لأنه تدلى من حصن الطائف إلى النبي ﷺ ببكرة وكان أسلم وعجز عن الخروج من الطائف إلا هكذا، وهو معنى قوله في الحديث (تسور حصن الطائف في ناس الخ) يريد ذكر شيء من مناقبه أيضا كما ذكر شيئا من مناقب سعد (٣) أي من رغب عن أبيه والتحق بغيره (وهو يعلم أنه غير أبيه) تركا للأدنى ورغبة في الأعلى أو تقرها لغيره بالانتماء إليه أو غير ذلك من الأغراض (٤) قال النووي فيه تأويلان (أحدهما) أنه محمول على من فعله مستحلاله (والثاني) أن جزاءه أنها محرمة عليه أو لا عند دخول الفاترين وأهل السلامة ثم إنه قد يجازى فيمنعها عند دخولهم ثم يدخلها بعد ذلك، وقد لا يجازى بل يعفو الله عز وجل عنه ومعنى حرام ممنوعة اه (تخرجه) (ق. وغيرهما) (٥) (سنده) **قد** هشيم أنبأنا خالد عن أبي عثمان الخ (غريبه) (٦) قال النووي ضبطناه بضم الدال وكسر العين أي ادعاء معاوية، ووجد بخط الحافظ أبي عامر العبدري ادعى بفتح الدال والعين على أن زيادا هو الفاعل، وهذا له وجه من حيث أن معاوية ادعاه وهداه زياد فصار زياد مدعيا أنه ابن أبي سفيان والله أعلم (٧) معنى هذا الكلام الإنكار على أبي بكره، وذلك أن زيادا هذا هو المعروف بزياد بن أبي سفيان ويقال فيه زياد بن أبيه، ويقال زياد بن أمه، وهو أخو أبي بكره لأمه وكان يعرف بزياد بن عبيد الثقفي ثم ادعاه معاوية بن أبي سفيان وألحقه بأبيه ابن سفيان وصار من جملة أصحابه بعد أن كان من أصحاب علي ولذا قال أبو عثمان لا يبيغ إنكار أبي بكره ما هذا الذي صنعتم: وكان أبو بكره ممن أنكر ذلك وهجر بسببه زيادا وحلف أن لا يكلمه أبدا، ولعل أبا عثمان لم يبلغه إنكار أبي بكره حين قال له هذا الكلام ويكون مراده بقوله ما هذا الذي صنعتم أي ما هذا الذي من أخيك ما أقبحه وأعظم عقوبته، فإن النبي ﷺ حرم على فاعله الجنة (تخرجه) (ق. وغيرهما) (٨) (سنده) **قد** هشيم علي بن عاصم عن المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب الخ (غريبه) (٩) بالرفع مبتدأ مؤخر وكفر خبر مقدم، وجاء عند البزار من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه بلفظ (كفر بالله تبرؤ من نسب وإن دق) والمعنى التبرؤ من النسب وإن دق كفر بالله (ومعنى وإن دق) أي وإن كان النسب الذي تبرأ منه حقيرا فلا يجوز التبرؤ منه، ومثله من ادعى نسبا لا يعرف أي لا يتصل به وإن كان عظيما، من فعل

- ٨٠ (عن أبي ذر) (١) أنه سمع رسول الله ﷺ يقول ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر
- (٢) ومن ادعى ما ليس له فليس منا (٣) وليتبوأ مقعده من النار، ومن دعى رجلا بالكفر أو
- ٨١ قال عدو الله وليس كذلك إلا حار (٤) عليه (عن أبي ربحانه) (٥) ان رسول الله ﷺ قال
- ٨٢ من انتسب إلى تسعة آباء كفار يريد بهم عزا وكرما (٦) فهو عاشرهم (٧) (عن ابن عمر) (٨) قال
- قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم من انتفى من ولده ليغضبه في الدنيا
- (٩) فضحه الله يوم القيامة على رموس الأشهاد وقصاص بقصاص

ذلك فقد كفر بالله عز وجل ان استحل ذلك، أما إذا لم يستحله فقد حمل العلماء اطلاق الكفر في حقه على كفر النعمة، ولأنه كذب على الله عز وجل، كأنه يقول خلقتني الله من ماء فلان ولم يخلقني من ماء فلان والواقع خلافه (تخریجه) (جه طب والديلمي) وسنده جيد ولفظه عند ابن ماجه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال كفر بامرئ ادعاء نسب لا يعرفه أو جحده وإن دق قال البوصيري في زوائد ابن ماجه هذا الحديث في بعض النسخ دون بعض، ولم يذكره المزي في الأطراف واسناده صحيح، وأظنه من زيادات ابن القطان والله أعلم (قلت) ورواه البزار من حديث أبي بكر وتقدم لفظه وحسنه الحافظ السيوطي (١) (سنده) (مدش) عبد الصمد ثنا حسين يعني المعلم عن ابن بريدة حدثني يحيى بن يعقوب أن أبا الامود حدثه عن أبي ذر الخ (غريبه) (٢) زاد البخاري (بالله) أي إن استحل، ولا يحسن حمله على كفر النعمة لأن رواية بالله تأباه، أو خرج مخرج الزجر والتنفير، وقيد بالعلم لأن الإثم إنما هو على العالم بالشئ المتعمد له فلا بد منه في الإثبات والنفي (٣) أي ليس على هدينا وجميل طريقتنا (وقوله واليتبوأ مقعده) أي فليتخذ منزلا من النار، وهو دعاء أو خبر بمعنى الأمر معناه هذا جزاؤه إن جوزى وقد يعنى عنه وقد يتوب فيسقط عنه (٤) بحاء وراء مهملتين أي رجع ذلك القول على القائل أي صار كافرا وعادوا لله (تخریجه) (ق. وغيرهما) (٥) (سنده) (مدش) حسين ابن محمد ثنا أبو بكر بن عياش عن حميد الكندي عن عبادة بن نسي عن أبي ربحانه الخ (غريبه) (٦) أي بالانتساب إليهم (٧) أي في نار جهنم لأن من أحب قوما حشر في زمرتهم ومن افتخر بهم فقد أحبهم، وهذا من شديد عن الافتخار بالكفر لكن محله كما قال الحافظ ما إذا أوردته على طريق المفاخرة والمشاجرة، والظاهر أن مراده بهذا العدد التكثير لا التحديد والله أعلم (تخریجه) (عل) وحسنه الحافظ وقال الميثمي رجاله ثقات (٨) (سنده) (مدش) وكيع عن أبيه عن عبد الله بن أبي الجهم عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٩) أي أنكرا أنه ابنه وقد ولد على فراشه ولم ينكره أولا ولم تقم عنده قرآن شرعية لغيره ثم نفاه بعد ذلك لتكون أمه وضيفة أو لخصومة بينه وبين ابنه قاصدا بذلك فضيحتة في الدنيا فضحه الله في الدار الآخرة على رموس الخلائق قصاص بقصاص، والأشهاد جمع شاهد كصاحب وأصحاب وهم الملائكة والرسل والأنبياء وسائر البشر والجن (تخریجه)

(٤٤) كتاب العدد (١)

(باب أن عدة الحامل بوضع الحمل سواء كانت مطلقة أو متوفى عنها لقول الله عز وجل (وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن) (عن أبي سلمة بن عبد الرحمن) (٢) أنه قال سئل عبد الله بن عباس وأبو هريرة عن المتوفى عنها زوجها (٣) فقال ابن عباس آخر (وفي لفظ أبعده الأجلين) (٤) وقال أبو هريرة إذا ولدت فقد حلت (٥) فدخل أبو سلمة بن عبد الرحمن إلى أم سلمة زوج النبي ﷺ فسألها عن ذلك فقالت ولدت سبعة (٦) الأسلمية بعد وفاة زوجها بنصف شهر فخطبها رجلان أحدهما شاب والآخر كهل فحطت إلى الشاب (٧) فقال الكهل لم تحل وكان أهلها غيباً ورجا إذا جاء أهلها أن يؤثروه (٨) فجاءت رسول الله ﷺ فقال قد حلت فانكح حتى من شئت (٩) (عن عبد الله بن مسعود) (١٠) أن سبعة بكت الحارث وضعت حملها بعد وفاة زوجها بخمس عشرة ليلة فدخل عليها أبو السنابل (١١) فقال كأنك تحدين نفسك بالبائة (١٢) مالك ذلك حتى ينقض أبعده الأجلين (١٣) فانطلقت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته بما قال أبو السنابل فقال رسول الله ﷺ كذب أبو السنابل، إذا أتاك أحد ترضينه (وفي لفظ إذا أتاك كفو) فأتيني

أورده الهيثمي وقال رواه (حم طب طس) ورجاله رجال الصحيح (١) العدد جمع العدة قال الحافظ العدة اسم لمدة تترى فيها المرأة عن التزويج بعد وفاة زوجها أو فراقه لها إما بالولادة أو بالأقراء أو الأشهر (باب) (٢) (سنده) قال الامام احمد قرأت على عبد الرحمن عن مالك عن عبد ربه بن سعيد بن قيس عن أبي سلمة بن عبد الرحمن الخ (غريبه) (٣) معناه انهما سئلا عن عدة المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملا (٤) أي الأشهر أو وضع الحمل، فان وضعت لأقل من أربعة أشهر وعشر اعتدت بالأشهر، وإن بقى للوضع أكثر من أربعة أشهر وعشر اعتدت بوضع الحمل، هذا معنى كلام ابن عباس (٥) يعني إذا ولدت بعد تحقق الوفاة ولو بلحظة فقد حلت للزواج (٦) بضم السين المهملة وفتح الموحدة وسكون الياء التحتية هي بكت الحارث الأسلمية صحابية كانت امرأة سعد بن خولة فتوفى بمكة في حجة الوداع وهي حامل فوضعت بعد موته بزمان يسير، قيل نصف شهر كما في الحديث وقيل غير ذلك كما في الروايات الآتية (٧) أي مالت إليه ونزات بقلبها نحوه (وقوله فقال الكهل الخ) هو أبو السنابل الآتي ذكره في الحديث التالي كما صرح بذلك في الصحيحين، والكهل من الرجال من زاد على ثلاثين سنة إلى الأربعين، وقيل من ثلاث وثلاثين إلى تمام الخمسين (٨) أي يقدموه على غيره (٩) أي عملا بقوله تعالى (وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن) (ق لك فع ش مذ) (١٠) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر ثنا سعيد عن قتادة عن خلاس عن أبي حسان عن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن مسعود الخ (غريبه) (١١) بفتح السين المهملة هو ابن بمكك كما سيأتي في الحديث التالي (وبعكك بموحدة مفتوحة ثم عين مهملة ساكنة ثم كافين الأولى مفتوحة واسم أبي السنابل عمر، وقيل حبة بالبائة الموحدة وقيل بالنون، حكاهما ابن ماكولا (١٢) بالهمز وتاء التانيك بمدودا وفيها لغة أخرى بغير همز ولا مد وقد تهمز وتمد بلاها، قال الخطابي المراد بالبائة النكاح وأصله الموضع يتبواه ويأوى إليه (١٣) يعني الأشهر، يرجو بذلك حضور أهلها الغيب كما

به أو قال فأنبئني به فأخبرها أن عدتها قد انقضت (عن الأسود) (١) عن أبي السنابل بن بعكك قال وضعت سبيعة بنت الحارث بعد وفاة زوجها بثلاث وعشرين أو خمس وعشرين ليلة (٢) فلما تملت (٣) تشوفت للنكاح فأذكر ذلك عليها وذكر ذلك للنبي ﷺ فقال إن تفعل (٤) فقد حل أجابها (عن أبي سلمة بن عبد الرحمن) (٥) قال دخلت على سبيعة بنت أبي برزة (٦) الأسلمية فسألتهما عن أمرها فقالت كنت عند سعد بن خولة فتوفى عني فلم أمكث إلا شهرين حتى وضعت قالت فخطبني أبو السنابل بن بعكك أخو بني عبد الدار فتهبأت للنكاح ، قالت فدخلك على حموى (٧) وقد اختضبت وتهبأت ، فقال ماذا تريدن يا سبيعة ؟ قالت فقلت أريد أن أتزوج ، قال والله مالك من زوج حتى تعتدين أربعة أشهر وعشرا ، قالت فجئت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له

تقدم في الحديث السابق (تخرجه) لم أقف عليه لغير الإمام أحمد ، وأورده الهيثمي وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (١) (سنده) **مدش** حسين بن محمد ثنا شيبان عن منصور وعفان قال ثنا شعبة ثنا منصور عن إبراهيم عن الأسود الخ (غريبه) (٢) في هذه الرواية (بثلاث وعشرين أو خمس وعشرين) وتقدم في الحديثين السابقين بنصف شهر ، وفي رواية عند الشيخين وغيرهما (فكثت قريبا من عشر ليال ثم نفست) وفي رواية للترمذي والنسائي والبخاري (فوضعت بعد موته بأربعين ليلة) وفي أخرى للنسائي (بثلاثين ليلة) ولابن ماجه (بسبع وعشرين) وسيأتي في الحديث التالي (فتوفى عني فلم أمكث إلا شهرين حتى وضعت) قال الحافظ بعد أن ساق هذه الروايات جميعها ، والجمع بين هذه الروايات متعذر لاتحاد القصة ، ولعل هذا هو السر في إهمام من أهم المدة إذ محل الخلاف أن تضع لدون أربعة أشهر وعشر وهنا كذلك ، فأقل ما قيل في هذه الروايات نصف شهر ، وأما ما وقع في بعض الشروح أن في البخاري عشر ليال ، وفي رواية للطبراني ثمان أو سبع فهو في مدة إقامتها بعد الوضع إلى أن سألت النبي ﷺ لاني مدة بتيه الحمل ، وأكثر ما قيل فيه بالتصريح شهران ، وبغيره دون أربعة أشهر والله أعلم (٣) بفتح العين المهملة وتشديد اللام قال ابن الاثير ويروى تعالت أي ارتفعت وطهرت ، ويجوز أن يكون من قولهم تعلى الرجل من علته إذا برأ ، أي خرجت من نفاستها وسلت اه (٤) معناه ان تزوج فلها ذلك لأن عدتها قد انقضت بوضع الحمل (تخرجه) (نس مذهبه) وقال الترمذي حديث أبي السنابل حديث مشهور غريب من هذا الوجه ، لانعرف للاسود شيئا عن أبي السنابل ، سمعت محمدا يقول لا أعرف أن أبا السنابل عاش بعد النبي ﷺ اه قال الحافظ جزم ابن سعد انه بقي بعد النبي ﷺ زمنا (٥) (سنده) **مدش** يعقوب ثنا ابن اسحاق قال حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن الخ (غريبه) (٦) تقدم في الأحايث السابقة انها سبيعة بنت الحارث وكذلك عنده سلم وفي الإصابة وكتب التراجم كذلك ، وجاء في هذا الحديث سبيعة بنت أبي برزة ، قال الشوكاني ذكرها ابن سعد في المهاجرات وهي بنت أبي برزة الأسلمي اه (قلت) لعل أبا برزة كان يسمى بالحارث ويكنى بأبي برزة فرة ذكره بعض الرواة باسمه ومرة ذكره بكنيته ، لكن الذي في كتب التراجم ان اسم أبي برزة نضلة ابن عبيد ، ويحتمل ان نضلة اسمه والحارث لقبه ، وأبا برزة كنيته والله أعلم (٧) الحتم كل قريب للزوج

- فقال **صلى الله عليه وسلم** قد حلتك فتزوجي (١) (ز) (عن عبد الله بن عمرو) (٢) عن أبي بن كعب قال قلت للنبي **صلى الله عليه وسلم** (وألات الأحمال أجلمن أن يضعن حملهن) للمطلقة ثلاثا (٣) وللمتوفى عنها؟ قال هي للمطلقة ثلاثا وللمتوفى عنها (**باب** عدة المتوفى عنها إذا كانت غير حامل أربعة أشهر وعشر) لقول الله عز وجل (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا) (**عن قبيصة بن ذؤيب**) (٤) عن عمرو بن العاص قال لا تلبسوا (٥) علينا سنة نبينا **صلى الله عليه وسلم** عدة أم

كلاب والأخ والعم والظاهر انه هنا ابو الزوج والله أعلم (١) أى حل زواجك بوضع الحمل وإن كانت المدة التي بين الوفاة والوضع أقل من أربعة أشهر وعشر (**تخریجه**) (ق د نس جه) (٥) (ز) (٢) (**سنده**) قال عبد الله بن الامام احمد **قدش** ابو بكر المقدمى انا عبد الوهاب الثقفى عن المثنى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو الخ (**غريبه**) (٣) أى بينونة كبرى وخصها بالذكر لانها انفصلت عنه نهائيا أما الماطقة رجعيا فله أن يراجعها في العدة قبل الوضع، وكذلك البائن بينونة صغرى له أن يعقد عليها قبل الوضع أيضا (**تخریجه**) هذا الحديث من زوائد عبد الله بن الامام احمد على مسند أبيه وأخرجه ايضا الدارقطنى وأبو يعلى والضياء فى المختارة وابن مردويه وفى اسناده المثنى بن الصباح قال الهيثمى وثقه ابن معين وضعفه الجمهور اه وأخرج نحوه عنه من وجه آخر ابن جرير وابن ابى حاتم وابن مردويه والدارقطنى ، انظر أحكام هذا الباب فى القول الحسن شرح بدائع المنن صحيفة ٤٠٣ فى الجزء الثمانى (**باب**) (٤) (**سنده**) **قدش** يزيد بن هارون قال أنا سعيد عن قتادة عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذؤيب الخ (**غريبه**) (٥) بفتح اوله وسكون ثانيه وكسر الموحدة أى لا تخلطوا، قال فى المصباح لبست الأمر لبسا من باب ضرب خلطه، وفى التنزيل (وللبسنا عليهم ما يلبسون) والتشديد مبالغة اه (قال الخطائى) لا تلبسوا علينا سنة نبينا (يحتمل وجهين (أحدهما) ان يريد بذلك سنة كان يرويها عن رسول الله **صلى الله عليه وسلم** نسا (والآخر) ان يكون ذلك منه على معنى السنة فى الحرائر ، ولو كان معنى السنة التوقيف لاشبهه أن يصرح به ، وأيضاً فان التلبس لا يقع فى النصوص انما يكون غالبا فى رأى، وتأوله بعضهم على أنه إنما جاء فى أم ولد بعينها كان أعتقها صاحبها ثم تزوجها، وهذه اذا مات عنها مولاها الذى هو زوجها كانت عدتها أربعة أشهر وعشرا إن لم تكن حاملا بلا خلاف بين العلماء (**تخریجه**) (**دجهك**) وقال الحاكم هذا الحديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه (قلت) وأقره الذهبى لىكن قال ابن المنذر ضعف احمد وابو عبيد حديث عمرو بن العاص (قلت) وعلى فرض انه ضعيف فيؤيده عموم قوله تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن) (أى ينتظرن) بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا) فدخل فى هذا العموم أم الولد وغيرها من الحرائر ، روى ابن جرير بسنده عن الربيع بن أنس قال قلت لآنى العالية لم صارت هذه العشر مع الأشهر الأربعة؟ قال لانه ينفخ فيه الروح اه قال الحافظ ابن كثير ومن هنا ذهب الامام احمد فى روايته عنه إلى أن عدة أم الولد عدة الحرة هنا لانها صارت فراشا كالحرائر قال وقد ذهب إلى القول بهذا الحديث (يعنى حديث عمرو بن العاص) طائفة من السلف منهم سعيد بن المسيب ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن وابن سيرين وأبو عياض والزهرى وعمر بن عبد العزيز. وبه يقول الأوزاعى واسحاق واحد فى رواية عنه، وقال طاوس وقتادة عدة أم الولد إذا توفى سيدها نصف

الولد إذا توفي عنها سيدها أربعة أشهر وعشر (باب ما جاء في احداث معتدة الوفاة وما تجتنبه) (عن زينب بنت أم سلمة) (١) عن أمها ان امرأة توفي زوجها فاشتكت عينها فذكروا الكحل قالوا نخاف على عينها (٢) قال قد كانت إحدا كن تمسك في بيتها في شر أحلامها (٣) في شربيتها حولها فاذا امر بها كلب رمت ببعرة (٤) أفلا أربعة أشهر وعشرا (٥) (عن أم سلمة رضي الله عنها) (٦) عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المتوفى عنها زوجها لا تلبس

عدة الحرة شهران وخمس ليال ، وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري تعتد بثلاث حيض، وهو قول علي وابن مسعود وعطاء و ابراهيم النخعي، وقال مالك والشافعي وأحمد في المشهور عنه عدتها حيضة. وبه يقول ابن عمر والشعبي ومكحول والليث وأبو عبيد وأبو ثور والجمهور. وقال الليث ولو مات وهي حائض أجزأتها، وقال مالك فلو كانت ممن لا تحيض فثلاثة أشهر، وقال الشافعي والجمهور شهر وثلاثة أحب إلى اه (قلت) العمل بعموم الآية أسلم والله أعلم (باب) (١) (سنده) **قدش** يحيى بن سعيد عن شعبة قال حدثني حميد بن نافع عن زينب بنت أم سلمة عن أمها (يعني أم سلمة زوج النبي ﷺ) الخ (غريبه) (٢) في رواية للبخاري بلفظ (فاستأذنه في الكحل فقال لا تكحل قد كانت إحدا كن تمسك الخ (٣) أى أحقر ثيابها والأحلاس جمع حلس وهو في الأصل الكساء الذى يلبى ظهر البعير تحت القتب، شبه ثيابها بالأحلاس لحقارتها ودوامها على جسمها بدون غسل أو تنظيف (وقوله في شربيتها) قال الشافعي هو البيت الصغير الذليل من الشعر والبناء وغيره، وجاء عند النسائي من طريق ابن القاسم عن مالك أنه الخص بخاء معجمة مضمومة بعدها مهملة، وكان ذلك في الجاهلية كما جاء في هذا الحديث نفسه عند (خ لك فع د) بلفظ (قد كانت إحدا كن في الجاهلية ترمى بالبعرة على رأس الحول) قال حميد (يعني ابن نافع الراوى عن زينب) فقلت لزينب وما ترمى بالبعرة على رأس الحول؟ فقالت زينب كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت حفاشا (يعني بيتا حقيرا) ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة الحديث) وفي ذكر الجاهلية اشارة إلى أن الحكم في الاسلام صار بخلافه، إلا التتمدير بالحول فانه استمر في الاسلام بنص قوله تعالى (وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول) ثم نسخت بالآية التى قبل وهي (يتربصن بأنفسهن أربعة اشهر وعشرا) والناسخ مقدم عليه تلاوة ومتأخر نزول. قال ابن حزم وليس في كتاب الله آية تقدم ناسخها على منسوخها إلا هذه وآية أخرى فى الأحزاب (يا أيها النبي إنا أحللتنا لك أزواجك) هذه النسخة، والمنسوخة لا يحل لك النساء من بعد الآية (٤) البعرة بفتح الموحدة والمين وتسكن، قال فى القاموس البعرج جمع ذى الخف والظلف واحده بهاء الجمع أبعاداه وفى رواية ابن الماجشون عن مالك (وترمى ببعرة من بعر الغنم أو الإبل) فترمى بها أمامها فيكون ذلك إحلالا لها ، وقيل ترمى بها من عرض من كلب أو غيره ترى من حضرها أن مقامها حولها وصبرها على البلاء الذى كانت فيه حين بالنسبة إلى فقد زوجها كما يرون الرامى بالبعرة بها ، وقيل هو إشارة إلى أنها رمت المعدة وفى البعرة وقيل غير ذلك والله أعلم (٥) معناه أفلا تصبر أربعة أشهر وعشرا بدون اكتحال (تخرجه) (ق) والأربعة والإمامان (٦) (سنده) **قدش** يحيى بن بكير ثنا ابراهيم بن طهمان قال حدثني بديل عن

- المعصفر (١) من الثياب ولا المشقة (٢) ولا الحلى ولا تختضب ولا تكتحل (عن أم عطية الأنصارية) (٣) قالت قال رسول الله ﷺ لا تحد المرأة فوق ثلاث إلا على زوج فانها تحد عليه اربعة اشهر وعشرا ، ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا عصبيا (٤) ولا تكتحل ولا تمس طيبا إلا عند طهرها ، فاذا طهرت من حيضها نبذة (٥) من قسط وأظفار (عن حميد بن نافع) عن زينب بنت أم سلمة (٦) قالت توفي حميم لأم حبيبة (٧) (زوج النبي ﷺ) فدعت بصفرة فمسحت بذراعيها

الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة عن أم سلمة الخ (غريبه) (١) اى المصبوغ بالمعصفر (٢) بعنم الميم الاولى وفتح الثانية وتشديد الشين المعجمة مفتوحة على لفظ اسم المفعول من التفعيل المصبوغ بطين أحمر يسمى مشقلا بكسر الميم وهو المغرة (والحلى) كل ما تتحلى به المرأة من ذهب او فضة (تخرجه) (دنس حق) ورجاله ثقات (٣) (سنده) **هذا** محمد بن عبد الرحمن الطفاوى ثنا هشام ويزيد انا هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية الأنصارية الخ (٤) بفتح أوله وسكون ثانيه وجاء عند الشيخين بلفظ (إلا ثوب عصب) بالاضافة قال فى النهاية العصب برود يمنية يعصب غزها أى يجمع ويشد ثم يصبغ وينسج فيأتى موشيا لبقاء ما عصب منه أبيض لم يأخذه صبغ يقال برد عصب وبرود عصب بالتنوين والاضافة ، وقيل هى برود مخططة والعصب الفتل والعصاب الغزال فيكون النهى للمعتدة عما صبغ بهم النسج اه (٥) يضم النون وسكون الموحدة بعدها ذال معجمة وهى القطعة من الشيء وتطلق على الشيء اليسير. وهو مفعول لفعل محذوف تقدير (أخذت نبذة) (وقوله من قسط) يضم أوله وسكون ثانيه، قال النووي ويقال فيه كست بكاف مضمومة بدل القاف وبتاء بدل الطاء وهو والأظفار نوعان معروفان من البخور وليسا من مقصود الطيب، رخص فيه للمغتسلة من الحيض لإزالة الرائحة الكريهة تتبع به أثر الدم لا للتطيب والله أعلم (تخرجه) (ق د هق وغيرهم) (٦) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه فى باب ماجاء فى الإحداد على الميت من كتاب الجنائز فى الجزء السابع صحيفة ١٤٨ وتقدم هناك أحاديث أخرى فى الباب، وإنما ذكرته هنا لمناسبة الترجمة، ولأنه يتضمن ثلاثة أحاديث جاءت فيه بحملة وجاءت مفصلة عند الشيخين وغيرهما لم تذكر هناك واليك نصها (روى الشيخان وغيرهما) واللفظ للبخارى عن حميد بن نافع عن زينب ابنة أبى سلمة انها أخبرته هذه الاحاديث الثلاثة قال قالت زينب دخلت على أم حبيبة زوج النبي ﷺ حين توفي أبوها أبو سفيان بن حرب فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق (بتنوين صفرة وخلوق وبالاضافة وهو طيب مخلوط) او غيره فدهنت منه جارية ثم مست بعارضها ثم قالت والله مالى بالطيب من حاجة غير أنى سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يحل (وذكر الحديث كما هنا ثم قال) قالت زينب فدخلت على زينب ابنة جحش حين توفي أخوها فدعت بطيب فمسح منه ثم قالت أما والله مالى بالطيب من حاجة غير أنى سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر لا يحل (فذكر نحو حديث الباب) وهذا هو الحديث الثانى وقد أشار إليه فى حديث الباب بقوله ، وعن زينب زوج النبي ﷺ ثم قال) قالت زينب وسمعت أم سلمة تقول جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله ان ابنتى توفى عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفنكحها (فذكر نحو حديث أم سلمة المتقدم أول الباب) وهذا هو الحديث الثالث (٧) اى قريب من خواص اقاربها وهو والدها أبو سفيان

وقالت إنما أصنع هذا لشيء، سمعت رسول الله ﷺ وقال حجاج (١) لأن رسول الله ﷺ قال لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد فوق ثلاث (وفي لفظ ثلاث لبال) إلا على زوجها أربعة أشهر وعشراً، وحدثته زيب عن أمها (٢) وعن زيب زوج النبي ﷺ (٣) أو عن امرأة من بعض أزواج النبي ﷺ (باب أين تعتد المتوفى عنها - وهل لها نفقة أم لا ؟) (عن فريضة بنت مالك) (٤) قالت خرج زوجي في طلب أعلاج (٥) فأدركهم بطرف القدوم (٦) فقتلوه فأتاني نعيه وأنا في دار شامسة من دور أهلي (٧) وأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقلت ان نعي زوجي أتاني في دار شامسة من دور أهلي ولم يدع لي نفقة ولا مال لورثته وليس السكن له (٨) فلو تحولت إلى أهلي وأخوالي كان أرفق بي في بعض شأني، قال تحولي، فلما خرجت إلى المسجد (٩) أو إلى الحجر دعاني أو أمر بي فدعيت فقال امكثي في بيتك الذي أتاك فيه نعي زوجك حتى يبلغ الكتاب (١٠) أجله، قالت فاعتدت فيه أربعة أشهر وعشراً، قالت فأرسل إلى عثمان فأخبرته فأخذ به (باب عدة المطلقة غير الحامل ثلاثة قروء وعدة اليائسة والصغيرة ثلاثة أشهر) لقول الله عز وجل (والمطلقات (١١) يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء) وقوله تعالى

١١

كما صرح بذلك في رواية الشيخين (١) هو أحد رجال السند (٢) يعني حديث أم سلمة المتقدم أول الباب (٣) هو الحديث الثاني مما ذكر في الشرح: انظر احكام هذا الباب في القول الحسن شرح بدائع المن صحيفة ٤١٣ في الجزء الثاني (باب) (٤) قدشنا يحيى بن سعيد (يعني القطان) عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعد بن اسحاق قال حدثتني زينب بنت كعب عن فريضة بنت مالك الخ (قلت) فريضة بضم الفاء. وفتح الراء هي أخت أبي سعيد الخدرى شهدت بيعة الرضوان، وزينب التي روت عنها هذا الحديث هي بنت كعب بن عجرة زوج أبي سعيد وعمه سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة الذي روى عنها هذا الحديث، وقد بين ذلك الترمذى في سنده فقال حدثنا الانصارى ثنا معن ثنا مالك عن سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة ان الفريضة بنت مالك بن سنان وهي أخت أبي سعيد الخدرى فذكر الحديث (٥) جمع علاج بكسر أوله وسكون ثانيه والعلاج الرجل القوي الضخم، وجاء عند أبي داود والترمذى (خرج في طلب أعلاج بكسر أوله وسكون ثانيه والعلاج الرجل القوي الضخم، وجاء عند أبي داود بفتح القاف وتخفيف الدال المهملة وتشديد با اسم موضع على ستة أميال من المدينة (٧) أي بعيدة (٨) أي لا يملكه (٩) أي مسجده ﷺ (أو إلى الحجر) أي حجرة بعض نساائه وأولئك من الراوى (١٠) أي العدة المفروضة عليها، وسميت العدة كتاباً لأنها فريضة من الله قال تعالى (كتب عليكم) أي فرض (وقوله أجله) أي مدته (تخرجه) (لك فع د من حب م ك) وصححه الترمذى والحاكم وقال الذهبي هو حديث صحيح محفوظ اه انظر احكام هذا الباب في القول الحسن شرح بدائع المن صحيفة ٤١٠ و٤١١ في الجزء الثاني (باب) (١١) المطلقات لفظ عموم والمراد به الخصوص في المدخول بهن، وخرجته المطلقة قبل الدخول بآية الاحزاب (يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لهن عليهن من عدة تعتدونها) وكذلك الحامل بقوله تعالى (وأولات الاحمال أجلبن أن

(واللائي يئسن من المحيض (١) من نسائكم إن ارتبتم (٢) فمدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن) (٣)
 (عن عكرمة عن ابن عباس) (٤) ان زوج بريرة كان عبدا أسود يدعى مغيثا وكنت أراه
 يتبعها في سكك المدينة يعصر عيبيه عليها (٥) قال فقضى فيها النبي ﷺ أربع قضيات، قضى أن
 الولاء لمن أعتق (٦) وخيرها، وأمرها أن تعتد عدة الحرة (٧) قال وتصدق عليها بصدقة وأهدت
 منها إلى عائشة فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال هو عليها صدقة ولنا هدية (٨) **باب** ما جاء
 في نفقة المبتوتة وسكنائها وخروجها لحاجة) (٩) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (٩)
 عن فاطمة بنت قيس أخت الضحاك بن قيس قالت كنت عند أبي عمرو بن حفص بن المغيرة وكان
 قد طلقني تطليقتين ثم انه سار مع علي بن أبي طالب إلى اليمن حين بعثه رسول الله ﷺ فبعث إلى
 بتطليقتي الثالثة (١٠) وكان صاحب أمره (١١) بالمدينة عياش بن أبي ربيعة بن المغيرة قالت فقلت له نفقتي

بضمن حملين) وتقدم الكلام على ذلك (يترصد) أي ينتظرن عن النكاح ثلاثة قروء تمضي من حين
 الطلاق، والمقصود من القروء الاستبراء بخلاف عدة الوفاة التي هي عبادة (والقروء) جمع قروء بالفتح قال
 في المصباح القرء فيه لغتان الفتح وجمعه قرؤ وأقرؤ مثل فلس وفلوس وأفلس (والضم) ويجمع على
 أقراء مثل قفل وأقفال، قال أئمة اللغة ويطلق على الطهر والحيض اه قال أبو عمر بن عبد البر لم يختلف
 العلماء ولا الفقهاء أن القرء لغة يقع على الطهر والحيض (قلت) وإنما وقع الخلاف في الأقراء المذكورة
 في الآية: فذهب مالك والشافعي إلى أنها الأظهار، وعند أبي حنيفة الأقراء الحيض، وعن أحمد روايتان
 واكل وجهة ذكرت في المطولات (١) أي الحيض لكبرهن (٢) أي شكركتم فلم تدروا ما عدتهن، فمدتهن
 ثلاثة أشهر وهذا باتفاق العلماء (٣) يعني الصغيرة التي لم تبلغ سن الحيض أو بلغته ولم تحض أصلا فعدتها
 ثلاثة أشهر أيضا كما يعلم مما قبله وهذا بالاتفاق أيضا (٤) (سنده) **قدش** بن ثنا همام أنا قتادة عن
 عكرمة عن ابن عباس النخ (غريبه) (٥) أي يبكي بدمع غزير لفراقها (٦) تقدم الكلام على ذلك في
 باب ولاء المعتق من كتاب العتق في الجزء الرابع عشر صحيفة ١٦٢ (وقوله وخيرها) أي في البقاء مع
 زوجها بعد عتقها، وتقدم الكلام على ذلك في باب الخيار للأمة من كتاب النكاح في الجزء السادس عشر
 صحيفة ٢٠٣ (٧) يعني بثلاث حيض كما صرح بذلك عند ابن ماجه من حديث عائشة قالت (أمرت بريرة أن تعتد
 بثلاث حيض) قال الحافظ رواه ثقات لكنه معلول اه وفي قوله تعتد عدة الحرة إشعار بأن عدة الأمة
 غير عدة الحرة فقد روى (د مذهبه) عن عائشة عن النبي ﷺ قال طلاق الأمة تطليقتان، وقرؤها
 حيضتان (وفي رواية) وعدتها حيضتان، وهذا الحديث ضعيف ضعفه الحافظ ولكن قال به الجمهور لأدلة
 أخرى عندهم، وقال داود ثلاثة قروء كالحرة والله أعلم (٨) تقدم الكلام عليه في باب قبول رسول الله ﷺ
 الهدية النخ من كتاب الهبة والهدية في الجزء الخامس عشر صحيفة ١٦٤ رقم ١٤ (تخرجه) (قططس) قال الهيثمي
 ورجال أحمد رجال الصحيح **باب** (٩) (سنده) **قدش** يعقوب بن ابراهيم ثنا أبي عن ابن اسحاق
 قال حدثني عمران بن أبي أنس أخو بني عامر بن لؤي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن النخ (غريبه) (١٠)
 هذه الرواية أعني أنه طلقها تطليقتين ثم بعث اليها بالثالثة أوضح الروايات وأظهرها ويرجع ما أجمل
 في الروايات الأخرى إليها (١١) أي وكيله كما جاء في بعض الروايات. وعياش هذا أخو أبي جهل لأمه
 (٧٢ - الفتح الربان - ج ١٧)

وسكنى، فقال مالك عاينا من نفقة ولا سكنى إلا أن نتطول عليك (١) من عندنا بمعروف نصنعه
 قالت فقلت لئن لم يكن لي مالى به من حاجة (٢) قالت فجمت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته خبرى
 وما قال لي عياش فقال صدق ، ليس لك عليهم نفقة ولا سكنى وليست لك فيهم ردة (٣) وعليك
 العدة فانقل إلى أم شريك (٤) ابنة عمك فكونى عندها حتى تحلى، قالت ثم قال لا ، تلك امرأة
 يزورها اخوتها من المسلمين (٥) ولكن انتقل إلى ابن عمك ابن أم مكتوم فإنه مكفوف البصر
 فكونى عنده فاذا حلت فلا تفوتينى (٦) بنفسك ، قالت والله ما أظن رسول الله ﷺ حينئذ
 يريدنى إلا لنفسه ، قالت فلما حلت خطبنى على أسامة بن زيد فزوجنيه، فقال أبو سلمة أملت على
 حديثها هذا وكتبته بيدي (وعنه من طريق ثان (٧) بنحوه وفيه) فلما حلت خطبنى معاوية (٨)
 وأبو جهم بن حذيفة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما معاوية فعائل (٩) لا مال له ،
 وأما أبو جهم فإنه لا يضع عصاه عن عاتقه (١٠) ابن أتم من أسامة بن زيد ، وكان أهلها كرهوا

وهو قديم الاسلام هكذا في أسد الغابة (١) أى تفضل وتكرم عليك الخ (٢) أى لئن لم يكن لي واجبا
 فلا حاجة لي به (٣) أى رجعة لأن الطلاق المكمل للثلاث لا رجعة فيه بالاجماع (٤) اسمها مغزبة وقيل غزبة
 بغين معجمة مضمومة ثم زاي فيهما، جاء عند مسلم أنها انصارية قاله النووى، وقيل قرشية عامرية ، قيل
 انها التى وهبت نفسها للنبي ﷺ وقيل غيرها والله أعلم (٥) معناه ان الصحابة رضى الله عنهم كانوا
 يزورون أم شريك ويكثرون التردد إليها اصلاحها، فرأى النبي ﷺ ان على فاطمة من الاعتداد عندها
 حرجا من حيث انه يلزمها التحفظ من نظرم اليها ونظرها اليهم وانكشاف شيء منها ، وفي التحفظ من
 هذا مع كثرة دخولهم وترددهم مشقة ظاهرة فأمرها بالاعتداد عند ابن أم مكتوم لأنه لا يبصرها ولا
 يتردد إلى بيته من يتردد إلى بيت أم شريك، ويمكنها غض بصرها عن النظر إليه بلا مشقة عليها (٦) بفتح
 اوله وضم الغاء ، وفي رواية لمسلم (لا تفوتينى بنفسك) وله فى أخرى (لا تسبقينى بنفسك) وكلمة بمعنى
 واحداى لا تفعل شيئا من تزويج نفسك قبل إعلامى بذلك، قال النووى هو من التعريض بالخطية وهو
 جائز فى عدة الوفاة وكذا عدة البائن بالثلاث ، وفيه قول ضعيف فى عدة البائن : والصواب الاول لهذا
 الحديث (٧) (سنده) **هشام** محمد بن جعفر قال ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن فاطمة بنت قيس
 فذكر نحو الطريق الاول باختصار وزاد فيها فلما حلت الخ (٨) هو ابن أبي سفيان (وأبو جهم) بفتح
 الجيم وسكون الهاء هو ابن حذيفة العدوى القرشى وهو غير أبي الجهم بضم الجيم وفتح الهاء المذكور
 فى آخر الباب الاول من كتاب التيمم فى الجزء الثانى صحيفة ١٨٥ فان ذاك ابن الحارث بن الصمة، وجاء
 فى رواية للامام احمد من حديث أبي سلمة أيضا ان رسول الله ﷺ قال فاذا حلت فأذنينى فلما حلت
 ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا الجهم خطباني، فقال رسول الله ﷺ أما أبو الجهم فلا يضع
 عصاه، وأما معاوية فصعلوك لا مال له، انكحى أسامة بن زيد (٩) أى فقير وهو معنى قوله صعلوك فى الرواية
 الاخرى (١٠) قال النووى فيه تأويلان مشهوران احدهما انه كثير الأسفار ، والثانى انه كثير الضرب
 للنساء، وهذا أصح بدليل الرواية التى رواها مسلم (انه ضراب للنساء) قال وفيه دليل على جواز ذكر

- ذلك (١) فقالت لا أنكح إلا الذى دعانى إليه رسول الله ﷺ فنكحته (وعنه من طريق ثالث)
- (٢) عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة (٣) وهو غائب فذكر معناه وقال أنكحى
- ١٤ أسامة بن زيد فكرهته (٤) فقال أنكحى أسامة بن زيد فنكحته فجعل الله لى فيه خيرا (عن أبى
- بكر بن أبى الجهم) (٥) قال دخلت أنا وأبو سلمة على فاطمة بنت قيس قال فقالت طلقنى زوجى فلم
- يجعل لى سكنى ولا نفقة، قالت ووضع لى عشرة أقفزة (٦) عند ابن عم له خمسة شعير وخمسة تمر
- قالت فأتيت رسول الله ﷺ فقالت ذلك له، قال فقال صدق (٧) فأمرنى أن أعتد فى بيت فلان
- ١٥ (٨) قال وكان قد طلقها طلاقا بائنا (٩) (عن حصين بن عبد الرحمن) (١٠) ثنا عامر عن فاطمة
- بنت قيس أن زوجها طلقها ثلاثا فأتت النبي ﷺ تشكو إليه فلم يجعل لها سكنى ولا نفقة، قال عمر (١١) بن
- الخطاب لاندع كتاب الله عز وجل وسنة نبيه (١٢) لقول امرأة، لعلمها نسيت قال قال عامر وحدثتني
- ١٦ أن رسول الله ﷺ أمرها أن تعتد فى بيت ابن أم مكتوم (عن قبيصة بن ذؤيب) (١٣) أن

الانسان بما فيه عند المشاورة وطلب النصيحة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة

(١) اى لعدم كفايته لها لأنها قرشية وهو من الموالى (٢) (سنده) قال الامام احمد قرأت على عبد الرحمن

ابن مهدي عن مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس

الخ (٣) المراد بقوله البتة انه طلقها طلاقا صارت به مبتوتة بثلاث تطليقات أخذا بما تقدم فى الطريق

الاولى (٤) تقدم فى الطريق الثانية أن أهلها هم الذين كرهوا ذلك وانها خالفتهم وقالت لا أنكح إلا الذى

دعانى إليه رسول الله ﷺ، ويمكن الجمع بين ذلك بأنها وافقت أهلها أو لا فلما كرر النبي ﷺ عليها

قوله أنكحى أسامة خالفهم امثالاً لا أمر النبي ﷺ ولذلك جعل الله فيه خيراً لها (تخرجه) (م هق

والاربعة والامان) (٥) (سنده) **قدهش** محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن ابى بكر بن ابى الجهم الخ

(غريبه) (٦) جمع قفيز والقفيز عند اهل الحجاز صاع، فقد جاء عند مسلم من حديث فاطمة ايضاً ان

زوجها ارسل إليها بخمسة أصع تمر وخمسة أصع شعير (٧) معناه أنه لم يكن لها سكنى ولا نفقة (٨)

هو ابن أم مكتوم كما تقدم فى الحديث السابق (٩) اى بينونة كبرى كما علم بما تقدم (تخرجه) (م جه)

(١٠) (سنده) **قدهش** على بن عاصم قال حصين بن عبد الرحمن ثنا عامر عن فاطمة الخ (قلت) عامر هو

ابن شراحيل الشعبي (غريبه) (١١) القائل قال عمر الخ هو عامر الشعبي ولم يثبت له سماع من عمر، وامله روى

ذلك عن الأسود بن يزيد عن عمر لما ثبت عند مسلم من طريق أبى اسحاق قال كنت مع الأسود بن يزيد

جالسا فى المسجد الاعظم (يعنى مسجد الكوفة) ومعنا الشعبي فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس

أن رسول الله ﷺ لم يجعل لها سكنى ولا نفقة ثم أخذ الأسود كفا من حصى فحصبه به فقال ويحك

أتحدث بمثل هذا؟ قال عمر لا نترك كتاب الله وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة لا ندرى أهلها حفظت أو

نسيت بها السكنى والنفقة، قال الله عز وجل (لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة

مبينه) هكذا رواه مسلم، قال النووي قال الدارقطنى (قوله وسنة نبينا) هذه زيادة غير محفوظة لم يذكرها

جماعة من الثقات (١٢) هكذا رواية الامام احمد (وسنة نبيه) ﷺ (تخرجه) (م وغيره) (١٣) (سنده)

بنت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وكانت فاطمة بنت قيس خالتها وكانت عند عبد الله بن عمرو ابن عثمان طلقها ثلاثا : فبعثت إليها خالتها فاطمة بنت قيس فنقلتها إلى بيتها ومروان بن الحكم على المدينة، قال قبيصة فبعثني إليها مروان فسألته ما حملها على أن تخرج امرأة من بيتها قبل أن تنقض عدتها ؟ قال فقالت لأن رسول الله ﷺ أمرني بذلك، قال ثم قصت عليّ حديثها، ثم قالت وأنا أخاصمكم بكتاب الله (١) يقول الله عز وجل (إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن وأحصوا العدة واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة) الى (لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا) (٢) ثم قال الله عز وجل (فاذا بلغن أجلهن) (الثالثة) (٣) فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف) (٤) والله ما ذكر الله بعد الثالثة عبسا (٥) مع ما أمرني به رسول الله ﷺ ، قال فرجعت إلى مروان فأخبرته خبرها فقال حديث امرأة (٦) قال ثم أمر بالمرأة فردت إلى بيتها حتى انقضت عدتها (عن عبيد الله بن عبد الله) (٧) أن أبا عمرو بن حفص بن المغيرة خرج مع علي بن أبي طالب إلى اليمن فأرسل إلى فاطمة بنت قيس بتطليقة كانت بقيت من طلاقها وأمر لها الحارث بن هشام وعياش بن أبي ربيعة بنفقة، فقال لها والله مالك من نفقه إلا أن تكوني حاملا (٨) فأنت النبي ﷺ فذكرت ذلك له قولها ، فقال لا إلا أن تكوني حاملا واستأذنته للانتقال فأذن لها (٩) فقالت أين ترى يا رسول الله ؟ قال إلى ابن أم مكتوم وكان أعمى

١٧

قدش يعقوب قال حدثنا أبي عن ابن اسحاق قال وذكر محمد بن مسلم الزهري أن قبيصة بن ذؤيب حدثه أن بنت سعيد بن زيد الخ (غريبه) (١) إنما قالت ذلك فاطمة بعد أن أخبر قبيصة مروان بحديثها المشار إليه فلم يصدقها كما في الحديث التالي (٢) زاد في الحديث التالي (قالت هذا لمن كان له مراجعة فأي أمر يحدث بعد الثلاث) (٣) أي قرين من انقضاء عدتهن بالشروع في الحيضة الثالثة (٤) معناه أن الرجل إذا طلق امرأته واحدة أو اثنتين فهو بخير فيها مادامت عدتها باقية بين أن يرجعها بنية الإحسان إليها وبين أن يتركها حتى تنقض عدتها فتبين منه وبطاق سراحها محسنا إليها لا يظلمها من حقها شيئا (٥) لعلها تعني قوله عز وجل (أو تسريح بإحسان) فقد روى الإمام أحمد وسعيد بن منصور وابن أبي حاتم وعبد ابن حميد في تفسير هذه الآية أن أبا رزين الأسدي قال قال رجل يا رسول الله أرأيت قول الله (الطلاق مرتان) فأين الثالثة ؟ قال التسريح بإحسان الثالثة. وروى أيضا ابن مردويه بسنده عن أنس بن مالك قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله ذكر الله الطلاق مرتين فأين الثالثة ؟ قال لإسك بمعروف أو تسريح بإحسان (٦) الظاهر أنه طعن في هذا الحديث لكونه حديث امرأة، وهذا طعن باطل فكمن سنة تلقاها الأمة بالقبول عن امرأة واحدة (تخرجه) (نس) وسنده جيد (٧) (سنده) **قدش** عبد الرزاق قال أنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن أبا عمرو بن حفص ابن المغيرة خرج مع علي بن أبي طالب إلى اليمن فأرسل إلى فاطمة بنت قيس الخ (غريبه) (٨) فيه وجوب النفقة للمطلقة إذا كانت حاملا . قال القرطبي لا خلاف بين العلماء في وجوب النفقة والسكنى للحامل المطلقة ثلاثا أو أقل ممنهن حتى تضع حملها (٩) . قال النووي هذا محمول على أنه أذن لها في

تضع ثيابها عنده ولا يراها قال فلما مضت عدتها أنكحها النبي ﷺ أسامة بن زيد، فأرسل إليها مروان قبيصة بن ذؤيب يسألها عن هذا الحديث فحدثته به، فقال مروان لم نسمع بهذا الحديث إلا من امرأة سناخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها (١) فقالت فاطمة حين بلغها قول مروان بيني وبينكم القرآن قال الله عز وجل (لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة) حتى بلغ (لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا) قالت هذا لمن كان له مراجعة (٢) فأى أمر يحدث بعد الثلاث (عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن) (٣) أن فاطمة بنت قيس أخبرته أنها كانت تحت أبي عمرو بن حفص بن المغيرة فطلقها آخر ثلاث تطليقات فزعمت أنها جاءت إلى النبي ﷺ فاستفتته في خروجها من بيتها فأمرها أن تنتقل إلى بيت ابن أم مكتوم الأعمى، فأبى مروان إلا أن يتهم حديث فاطمة في

الانتقال لعذر وهو البذاءة على أحمائها أو خوفها أو نحو ذلك (قلت) يشير إلى ما رواه (دجه هق) والبخارى تعليقا عن هشام بن عروة عن أبيه قال لقد عابت ذلك عائشة أشد العيب (بعض حديث فاطمة بنت قيس) وقالت إن فاطمة كانت في مكان وحش نخيف على ناحيتها فلذلك أرخص لها رسول الله ﷺ (وإلى مارواه) (م. هق) عن هشام بن عروة عن أبيه عن فاطمة بنت قيس قالت لقد قلت يا رسول الله زوجي طلقني ثلاثا فأخاف أن يقتحم علي، فأمرها فتجوات، (وإلى مارواه) (فع دجه هق) عن عمرو بن ميمون عن أبيه قال قلت لسعيد بن المسيب أين تعدد المطلقة ثلاثا؟ قال تعدد في بيتها، قال قلت أليس قد أقر رسول الله ﷺ فاطمة بنت قيس أن تعدد في بيت ابن أم مكتوم؟ قال تلك المرأة التي فتنت الناس، إنها استطلت على أحمائها بلسانها فأمر رسول الله ﷺ أن تعدد في بيت ابن أم مكتوم وكان رجلا مكفوف البصر (قال البيهقي) قد يكون العذر في نقلها كلاهما، هذا واستطالتها على أحمائها جميعا فاقصر كل واحد من ناقليهما على نقل أحدهما دون الآخر لتعلق الحكم بكل واحد منهما على الانفراد (قال الشافعي) فعائشة ومروان وابن المسيب يعرفون أن حديث فاطمة في أن النبي ﷺ أمرها أن تعدد في بيت ابن أم مكتوم كما حدثت ويذهبون إلى أن ذلك إنما كان للشر، ويزيد ابن المسيب استطالتها على أحمائها ويكره لها ابن المسيب وغيره أنها كتبت في حديثها السبب الذي أمرها رسول الله ﷺ أن تعدد في غير بيت زوجها خوفا أن يسمع ذلك سامع فيرى أن للمبتوتة أن تعدد حيث شاءت (وقال الشافعي أيضا) سنة رسول الله ﷺ في حديث فاطمة بنت قيس تدل على أن ما تناول ابن عباس في قول الله عز وجل (إلا أن يأتين بفاحشة مبينة) هو البذاءة على أهل زوجها كما تناول إن شاء الله تعالى (١) أي بالثقة والأمر الصحيح القوي الذي اعتصم الناس به وعملوا عليه (٢) أرادت بذلك الرد على قول مروان الذي بلغها في منعه المبتوتة من الانتقال من بيتها، واستدل عليه بأن الآية إنما تضمنت نهي غير المبتوتة بقربنة قوله تعالى (لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا) تقول أي أمر يحدث بعد تمام الطلقات الثلاث بخلاف غير المبتوتة فانها بصددها أن يحدث لمطلقها أمر إما بالإرتجاع أو بإحداث النكاح والله أعلم (تخرجه) (م نس) أنظر كلام الحافظ ابن القيم في الذب عن فاطمة بنت قيس في القول الحسن شرح بدائع المنن ص ٤١٥ و ٤١٦ في الجزء الثاني (٣) (سنده) **مدش**

١٩ خروج المطلقه من بيتها (١) وزعم عروة قال فأنكرت ذلك عائشه على فاطمة (٢) (عن جابر بن عبد الله) (٣) قال طلقت خالتي (٤) فأرادت أن تجيّد (٥) نخلها فزجرها رجل أن تخرج فأتت النبي ﷺ فقال بلى، فجيّدني نخلك فإنك عسى أن تصدقني (٦) أو تفعل معروفاً (باب النفقة والسكنى للمعتدة الرجعية والمبتوتة الحامل) (عن عامر) (يعنى الشعبي) (٧) قال قدمت المدينة فأتيت فاطمة بنت قيس فحدثتني أن زوجها أطلقها (٨) على عهد رسول الله ﷺ فبعثه رسول الله ﷺ في سرية قالت فقال لي أخوه اخرجني من الدار، فقلت إن لي نفقة وسكنى حتى يحل الأجل، قال لا، قالت فأتيت رسول الله ﷺ فقلت إن فلانا طلقني وإن أخاه أخرجني ومنعني السكنى والنفقة: فأرسل إليه فقال مالك ولا بنت آل قيس؟ قال يا رسول الله أخى أطلقها ثلاثا جميعا، قالت فقال رسول الله ﷺ انظري يا ابنة آل قيس، إنما النفقة والسكنى للمرأة على زوجها ما كانت له عليها رجعة (٩) فإذا لم يكن له عليها رجعة فلا نفقة ولا سكنى اخرجني فانزلي على فلانة (١٠) ثم قال إنه يتحدث (١١) أنزلي على ابن أم مكتوم فإنه أعمى لا يراك ثم لا تنكحني حتى أكون أنكحك، قالت فخطبني رجل من قريش فأتيت رسول الله ﷺ أستأمره فقال ألا تنكحين من هو أحب إليّ منه؟ فقلت بلى يا رسول الله فإنه يكفني من أحببت، قالت فأنكحني أسامة بن زيد (١٢) زاد في رواية

روح قال ثنا ابن جريح قال أخبرني ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن الخ (غريبه) (١) معناه أن مروان أبي أن يصدق خبرها في ذلك (٢) حديث عروة عن عائشة تقدم في شرح الحديث السابق بلفظ (لقد عابت ذلك عائشة أشد العيب الخ) رواه (دجه هق) وعن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال قال عروة بن الزبير لعائشة ألم ترني إلى فلانة بنت الحكم طلقها زوجها البتة فخرجت، فقالت بنسبا صنعت، فقال ألم تسمعي إلى قول فاطمة، فقالت أما إنه لا خير لها في ذلك تعني قولها لا سكنى ولا نفقة رواه مسلم (تخرجه) (م نس جه هق) (٣) (سنده) (قدش) عبد الرزاق أنا ابن جريح أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول طلقت خالتي الخ (غريبه) (٤) زاد في رواية أبي داود ثلاثا (٥) بفتح أوله وضم الجيم بعدها دال مهملة، قال في النهاية الجداد بالفتح والكسر صرام النخل وهو قطع ثمرتها (٦) يحتمل أن يراد بالصدقة هنا الصدقة الواجبة وهي الزكاة ويكون المراد بفعل المعروف صدقة التطوع. ويحتمل صدقة التطوع إن لم يبلغ النصاب وفعل المعروف الهدية والله أعلم (تخرجه) (م د نس جه هق) أنظر احكام هذا الباب ومذاهب الأئمة في القول الحسن شرح بدائع المن صحيفة ٤١٦ و٤١٧ في الجزء الثاني (باب) (٧) (قدش) يحيى بن سعيد قال ثنا مجالد قال ثنا عامر قال قدمت المدينة الخ (غريبه) (٨) يعني ثلاثا كما يستفاد من كل الروايات (٩) هذا نص صريح في أن المطلقة رجعيا أو بينونة صغرى لها السكنى والنفقة وهذا متفق عليه (١٠) هي أم شريك تقدم ذكرها في الحديث الأول من الباب السابق، وتقدم الكلام عليها في الشرح (١١) مبنى للفعل أي يتحدث الناس عندها ومعناه أنه يدخل عليها إختوتها من المهاجرين وسبق الكلام على ذلك في الباب السابق في الشرح (١٢) ليس هذا آخر الحديث وله بقية طويلة جدا تضمنت قصة المسيح الدجال وسيأتي الحديث بطوله في ذكر

فنكحته فجعل الله لي فيه خيرا كثيرا (هذا) وتقدم في الباب السابق في حديث عبيد الله بن عبد الله أن النبي ﷺ لم يأذن لفاطمة بنت قيس بالنفقة إلا أن تكون حاملا (باب استبراء الأمة إذا ملكت) (عن أبي سعيد الخدري) (١) أن النبي ﷺ قال في سبي أوطاس (٢) لا يقع علي حامل حتى تضع وغير حامل حتى تحيض حيضة (عن عبد الله بن بريدة) (٣) قال حدثني أبي بريدة قال أبغضت عليا بغضا لم يبغضه أحد قط، قال وأحببت رجلا من قريش (٤) لم أحبه إلا علي بغضه عليا، قال فبئس ذلك الرجل علي خيل (٥) فصحبته ما أصحبه إلا علي بغضه عليا، قال فأصابتنا سبياً قال فكتب إلى رسول الله ﷺ ابعث إلينا من يخمسه، قال فبعث إلينا عليا (٦) وفي السبي وصيفة (٧) هي أفضل من السبي فخمس وقسم فخرج رأسه مغطى (٨) فقلنا يا أبا الحسن ما هذا؟ قال ألم تروا هذه الوصفة التي كانت في السبي فاني قسمت وخمست فصارت في الخمس ثم صارت في أهل بيت النبي ﷺ ثم صارت في آل علي (٩) ووقعت بها، قال فكتب الرجل إلى نبي الله ﷺ فقلت ابعثنى (١٠)

مكان الدجال وأنه موجود من عهد النبي ﷺ من كتاب الفتن وعلامات الساعة (تخرجه) (قال الشوكاني) الحديث تفرد برفعه مجالد بن سعيد وهو ضعيف كما بينه الخطيب في المدرج وقد تابعه في رفعه بعض الرواة، قال في الفتح ولكنه أضعف من مجالد وهو في أكثر الروايات موقوف عليهما والرفع زيادة يتعين قبولها كما بيناه في غير موضع، ورواية الضعيف مع الضعيف توجب الارتفاع عن درجة السقوط إلى درجة الاعتبار اه (قلت) قال في الخلاصة مجالد ضعيفه ابن معين وقال ابن عدي عامة ما يرويه غير محفوظ، وقال النسائي ثقة وفي موضع آخر ليس بالقوى قال قال الفلاس مات سنة أربع وأربعين ومائة خرج له مسلم مقرونا اه (قلت) وهذا الحديث رواه مسلم بطوله عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس في باب خروج الدجال ومكثه في الأرض كما رواه الامام احمد إلا أنه ليس في اسناده مجالد ولا في متنه ذكر للنفقة والسكنى وهو يدل بمنطوقه على وجوب النفقة والسكنى على الزوج للمطلقة رجعيا وهو يجمع عليه ويدل بمفهومه على عدم وجوبها لمن عداها إلا إذا كانت حاملا كما تقدم في الباب السابق ولعموم قوله تعالى (وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يرضعن حملهن) والله أعلم (باب) (١) (سنده) (مدرسا يحيى بن اسحاق ثنا شريك عن قيس بن وهب وابي اسحاق عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري الخ (غريبه) (٢) قال النووي أوطاس موضع عند الطائف يصرف ولا يصرف اه وفي القاموس أوطاس واد بديار هو وزن (تخرجه) (دهق ك) وصححه الحاكم وأقره الذهبي (٣) (سنده) (مدرسا يحيى بن سعيد ثنا عبد الجليل قال انتهيت إلى حلقة فيها أبو مجلز (كثير) وابن بريدة فقال عبد الله بن بريدة حدثني أبي بريدة (يعني الأسلمى) قال أبغضت عليا الخ (غريبه) (٤) هو خالد بن الوليد (٥) يعني لغزو اليمن (٦) قال ابن هشام في سيرته قال أبو عمرو المدني بعث رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب إلى اليمن وبعث خالد بن الوليد في جند آخر وقال إن التقيت فالأمر مير علي بن أبي طالب وجاء معنى ذلك في رواية أخرى للامام احمد (٧) قال في النهاية الوصيف العبد، والأمة وصيفة، وجمعهما وصائف ووصفاء اه والمراد أنها جارية أفضل جواري السبي (٨) أي من أثر ماء الفسل، وفي رواية (فأصبح وقد اغتسل) وفي رواية (فخرج ورأسه بقطر) (٩) المراد بآل علي نفسه (وقوله ووقعت بها) أي وطأتها (١٠) أي ابعثنى بالكتاب

فبشئني مصدقا قال فجعلت أقرأ الكتاب وأقول صدق ، قال فامسك يدي والكتاب وقال أتبغض عليا؟ قال قلت نعم ، قال فلا تبغضه، وإن كنت تحبه فازدد له حبا، فوالذي نفس محمد بيده لنصيب آل علي في الخمس أفضل من وصيفة (١) قال فما كان أحد من الناس بعد قول رسول الله ﷺ أحب إلي من علي: قال عبد الله (يعني ابن بريدة) فوالله الذي لا إله غيره ما بيني وبين النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث غير أبي بريدة

(وقوله مصدقا) أي شاهدا على صدق ما في الكتاب فجاء بريدة بالكتاب وجعل يقرؤه على النبي ﷺ ويقول صدق فأمسك النبي ﷺ يده والكتاب وقال أتبغض عليا؟ الخ (١) معناه إن عليا رضي الله عنه يستحق في الخمس أكثر وأفضل من هذه الوصيفة، وما كان لكم أن تشوا به من أجل ذلك ، وفيه منقبة عظيمة لعلي رضي الله عنه ومنقبة لبريدة لمصير علي أحب الناس إليه، وقد صح أنه لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق كما رواه الإمام أحمد ومسلم (تخرجه) (خ) مختصرا وأخرج البخاري عن ابن عمر إذا وهبت الوليدة أو بيعت أو اعتقت فلتستبرأ بحبضة ، ولا تستبرأ العذراء ، وروى عبد الرزاق عن ابن عمر أيضا أنه قال إذا كانت الأمة عذراء لم يستبرئها إن شاء، وفي الباب أحاديث كثيرة تقدمت في باب النهي عن قتل الأسير إذا لم يحتلم الخ من كتاب الجهاد في الجزء الرابع عشر في صحيفة ١٠٥ و ١٠٦ فارجع إليه، وفي حديث أبي سعيد المذكور هنا أول الباب دلالة على أنه يحرم على الرجل أن يطأ الأمة المسيية إذا كانت حاملا حتى تضع، وإذا كانت غير حامل ومن ذرات الحيض حتى تستبرأ بحبضة وإلى ذلك ذهب الشافعية والحنفية والثوري والنخعي ومالك وأحمد. وظاهر قوله (وغير حامل) أنه يجب الاستبراء للبكر ويؤيده القياس على العدة فإنها تجب مع العلم ببراءة الرحم، وانفقوا على أن من لا تحيض لصغر أو كبر تستبرأ بشهر ، وذهب جماعة من أهل العلم إلى أن الاستبراء إنما يجب في حق من لم تعلم براءة رحمها، وأما من علمت براءة رحمها فلا استبراء في حقها عملا بالآثر المروى عن ابن عمر رواه البخاري وتقدم في الشرح ، قال الشوكاني ومن القائلين بأن الاستبراء إنما هو للعلم ببراءة الرحم فحيث تعلم البراءة لا يجب، وحيث لا يعلم ولا يظن يجب أبو العباس بن سريج وأبو العباس ابن تيمية وابن القيم ورجحه جماعة من المتأخرين منهم الجلال والبقلي والمغربى والأمير، وهو الحق ، لأن العلة معقولة فإذا لم توجد مثنة كالحمل ولا مظنة كالمرأة المزوجة فلا وجه لإيجاب الاستبراء . والقول بأن الاستبراء تعبدى وأنه يجب في حق الصغيرة وكذا في حق البكر والآيسة ليس عليه دليل اه (قلت) وفي الأثر الذي رواه البخاري عن ابن عمر أنه قال : (إذا وهبت الوليدة أو بيعت أو اعتقت فلتستبرأ بحبضة ولا تستبرأ العذراء) فيه دلالة على استبراء المشتراة التي هي حامل أو التي جاوز حملها الأداة الواردة في المسبية لأن العلة واحدة . وأما العذراء والصغيرة فليست ممن يصدق عليه تلك العلة ، وعليه يحمل ما جاء في حديث بريدة الثاني من الباب الأول في قصة علي رضي الله عنه من اصطفاؤه وصيفة فأصبح وقد اغتسل ثم بلغ ذلك النبي ﷺ فلم ينكره بل قال : (والذي نفس محمد بيده لنصيب آل علي في الخمس أفضل من وصيفة) يحمل على أنها كانت صغيرة أو بكرا أو كان مضي عليها من بهد السبي مقدار مدة الإستبراء، لأنها قد دخلت في ملك المسلمين في وقت السبي، والمصير إلى هذات معين للجمع بين الأدلة والله أعلم

(٤٥) كتاب النفقات

- (باب وجوب نفقة الزوجة باعتبار حال الزوج وأنها مقدمة على الأقارب وثواب الزوج عليها) (عن وهب بن جابر) (١) قال إن مولى لعبد الله بن عمرو بن العاص قال له إني أريد أن أقيم هذا الشهر (٢) هاهنا بيت المقدس فقال له زكيت لأهلك ما يقوتهم هذا الشهر؟ قال لا، قال فارجع إلى أهلك فاترك لهم، يقوتهم عني سمعت رسول الله ﷺ يقول كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت (٣) (عن أبي هريرة) (٤) عن النبي ﷺ قال دينار أنفقته في سبيل الله عز وجل (٥) ودينار في المساكين (٦) ودينار في رقبة (٧) ودينار في أهلك (٨) أعظمها أجرا الدينار الذي أنفقته على أهلك (٩) (وعنه أيضاً) قال قال رسول الله ﷺ تصدقوا، قال رجل عندي دينار، قال تصدق به على نفسك، قال عندي دينار آخر، قال تصدق به على زوجك، قال عندي دينار آخر، قال تصدق به على ولديك الحديث (١٠) (عن معاوية بن حيدة) (١١) عن النبي ﷺ قال سألته رجل ما حق المرأة على الزوج؟ قال تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر إلا في البيت (١٢) (عن عامر بن سعد عن أبيه) (١٢) أن النبي ﷺ

(باب) (١) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر ثنا شعبة عن أبي اسحاق سمعت وهب بن جابر يقول إن مولى لعبد الله بن عمرو الخ (غريبه) (٢) يعني شهر رمضان كما صرح بذلك في بعض الروايات (٣) هذا صريح في وجوب نفقة من يقوت لتعليق الإثم على تركه (تخرجه) (دك هق) وصححه الحاكم وأقره الذهبي (٤) (سنده) **قدش** يحيى عن سفيان عن مزاحم بن زافر عن مجاهد عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٥) أي في موطن الغزير (٦) أي تصدق به على المساكين، وجاء في رواية ودينار تصدقت به على مسكين، والمراد به ما يشمل الفقير لأنهما إذا افرقا اجتماعاً، وإذا اجتمعا افرقا (٧) أي في اعتاقها كما إذا اشترى عبداً ليعتقه أو أعان مكانها في كتابته ونحو ذلك (٨) يعني على مؤنة من تلزمك مؤنته (٩) هذا يفيد أن النفقة على الأهل وإن كانت واجبة فهي أكثر الكل ثواباً، واستدل به على أن فرض العين أفضل من الكفاية؛ لأن النفقة على الأهل التي هي فرض عين أفضل من النفقة في سبيل الله وهو الجهاد الذي هو فرض كفاية والله أعلم (تخرجه) (م وغيره) (١٠) هذا الحديث تقدم تماماً بسنده وتخرجه في باب الصدقة على الزوج والأقارب الخ من أبواب صدقة التطوع في كتاب الزكاة في الجزء التاسع صحيفة ١٩١ رقم ٢٤٠ وإنما ذكرته هنا ليكون يفيد أن نفقة الزوجة مقدمة على غيرها من الأولاد والأقارب (١١) وهذا الحديث أيضاً تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب حق الزوجة على الزوج من كتاب النكاح في الجزء السادس عشر صحيفة ٢٣١ رقم ٢٥٨ ورواه أيضاً أبو داود بلفظ (أطعموهن مما تأكلون واكسوهن مما تكسون ولا تضربوهن ولا تقبحوهن) ويستفاد منه أنه يجب على الزوج أن يطعم زوجته مما يأكل ويكسوها بما يكتسى. ولهذا المناسبة ذكرته هنا والله الموفق (١٢) (سنده) **قدش** وكيع ثنا سفيان عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد (٨٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)

قال له مهما أنققت على أهلك من نفقة (١) فانك تؤجر فيها حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك .
 (عن أبي مسعود الانصاري) (٢) عن النبي ﷺ قال إن المسلم إذا أنفق على أهله نفقة وهو
 يحتسبها كانت له صدقة (باب جواز انفاق المرأة من مال زوجها بغير علمه إذا منعها الكفاية
 (عن عروة عن عائشة) (٣) قالت جاءت هند (٤) إلى النبي ﷺ فقالت يا رسول الله ما كان
 على ظهر الأرض خباء أحب إليّ أن يذلم الله عز وجل من أهل خيائك (٥) وما على ظهر الأرض
 اليوم أهل خباء أحب إليّ أن يعزهم الله عز وجل من أهل خيائك، فقال رسول الله ﷺ وأيضاً
 (٦) والذي نفسي بيده ، ثم قالت يا رسول الله إن أبا سفيان (٧) رجل ممسك (٨) فهل على حرج

٢٨

٢٩

عن أبيه (يعني سعد بن أبي وقاص) أن النبي ﷺ قال له الخ (غريبه) (١) زاد في رواية (تبتغي
 بها وجه الله) وفيه أن المباح إذا قصد به وجه الله صار طاعة ويثاب عليه . وقد نبه عليه بأحسن
 الحفظ الديني التي تكون في العادة عند الملاعبة وهو وضع اللقمة في فم الزوجة ، فإذا قصد بأبعد
 الأشياء عن الطاعة وجه الله ويحصل به الأجر فغيره بالطريق الأولى (تخريجه) (ق . والأربعة)
 وقد جاء هذا الحديث من طريق أخرى بأطول من هذا وفيه قصة مرض سعد ووصيته وتقدم في كتاب
 الوصايا فارجع إليه * (٢) (سنده) **قدش** عفان ثنا شعبة قال عدى بن ثابت أخبرني قال سمعت
 عبد الله بن يزيد يحدث عن أبي مسعود ، قلت عن النبي ﷺ ؟ قال عن النبي ﷺ الخ (تخريجه)
 (ق . مد نس) هذا وتقدم أحاديث كثيرة في الحث على الصدقة وفضلها في ابواب صدقة التطوع من
 كتاب الزكاة في الجزء التاسع ، أما أحكام هذا الباب ومذاهب الأئمة في ذلك فقد بسطتها في كتابي القول
 الحسن شرح بدائع المن صحيفة ٤١٨ و ٤١٩ و ٤٢٠ في الجزء الثاني فارجع إليه ترى ما يسرك والله الموفق
 (باب) (٣) (سنده) **قدش** عبد الرزاق قال ثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة
 الخ (غريبه) (٤) قال الحافظ في رواية همام عن عروة عند البخاري هند بالصرف ، وفي اليونينية الوجين ، وفي
 رواية الزهري عن عروة في المظالم بغير صرف اه و هند هذه هي بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس
 ابن عبد مناف أم معاوية بن أبي سفيان (٥) إنما قالت ذلك مبالغة في بغض النبي ﷺ وآل بيته لأن
 أباه عتبة وعمها شيبه وأخاها الوليد قتلوا يوم بدر فشق عليها ذلك ، فلما كان يوم أحد وقتل حمزة
 فرحت بذلك وعمدت إلى بطنه فشقتها وأخذت كعبه فلا كتها ثم لفظتها ، فلما كان يوم الفتح ودخل
 أبو سفيان مكة مسلماً غضبت هند لأجل إسلامه وأخذت بلحيته ، ثم انما بعد استقراره ﷺ بمكة أسلمت
 وبايعت وحسن إسلامها ، فتبدل بغضها للنبي ﷺ وآل بيته حبا ، ولذلك قالت وما على ظهر الأرض
 اليوم خباء أحب إليّ أن يعزهم الله عز وجل من أهل خيائك (٦) الظاهر أن قوله ﷺ وأيضاً الخ
 أي كذا لكم كذلك أي نبغضكم قبل الإسلام وبالحكم بعده والله أعلم (٧) اسمه صخر بن حرب بن أمية
 ابن عبد شمس بن عبد مناف يجتمع مع النبي ﷺ في عبد مناف وكذلك زوجته هند (٨) أي بخيل
 وجاء في رواية للبخاري (مسيك) بكسر الميم وتشديد السين المهملة مكسورة مبالغة في الامسك ،
 وجاء في رواية للبخاري والامام أحمد وسنن في الطريق الثانية (شحيح) بدل (مسيك و ممسك) ومعنى
 الشح البخل مع الحرص ، فالشح أعم من البخل ، لأن البخل يختص بمنع المال والشح بكل شيء ، وقبل

أن أنفق على عياله من ماله بغير إذنه؟ فقال رسول الله ﷺ لا حرج (١) عليك أن تنفق عليهم بالمعروف (ومن طريق ثان عن عائشة أيضا) (٢) أن هند بنت عتبة قالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح وإنه لا يعطيني وولدي ما يكفيني إلا ما أخذت من ماله وهو لا يعلم: قال خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف ﴿باب ثواب من أنفقت من بيت زوجها غير مفسدة ووعيد من أفسدت﴾ (حدثنا أبو معاوية) (٣) وابن نمير قالنا ثنا الأعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ إذا أنفقت وقال ابن نمير إذا أطعمت المرأة من بيت زوجها وقال أبو معاوية إذا أنفقت (٤) المرأة من بيت زوجها غير (٥) مفسدة كان لها أجرها (٦) وله مثل ذلك بما كسب ولها بما أنفقت وللخازن (٧) مثل ذلك قال أبو معاوية من غير أن ينقص من أجورهم شيء (٨)

الشرح لازم كالطبع ، والبخل غير لازم والله أعلم (١) معنى عدم الحرج الإباحة ، والمراد بالمعروف القدر الذي عرف بالمادة أنه الكفاية ، قال القرطبي وهذه الإباحة وإن كانت مطلقة لفظا فهي مقيدة معنى كأنه قال إن صح ما ذكرت والله أعلم (٢) (سنده) **قَدْ شَأ** يحيى ووكيع عن هشام عن أبيه قال يحيى قال أخبرني أبي عن عائشة أن هند بنت عتبة الخ (تخرجه) (ق فح نس دجه هق) أنظر أحكام هذا الباب وما ذهب إليه العلماء في القول الحسن شرح بدائع المن صحيفة ٤٢١ في الجزء الثاني ﴿باب﴾ (٣) **قَدْ شَأ** أبو معاوية الخ (غريبه) (٤) جاء في رواية للترمذي (إذا تصدقت) وله في أخرى (إذا أعطت) وكلها بمعنى واحد وهو الصدقة (٥) نصب على الحال أي حال كونها غير مسرفة في التصدق، وهذا محمول على إذن الزوج لها بذلك صريحا أو دلالة. وقيل هذا جاء على عادة أهل الحجاز فإن عاداتهم أن يأذنوا الزوجانهم وخدمهم بأن يضيفوا الأضياف ويطعموا السائل والمسكين والجيران، فحرض رسول الله ﷺ أمته على هذه العادة الحسنة والخصلة المستحسنة ، كذا في المرقاة (٦) أي بما أنفقت (وله) أي للزوج مثل أجرها بسبب كسبه وتحصيله (٧) أي الذي كانت النفقة بيده (مثل ذلك) أي مثل أجر أحدهما ، وظاهره أنهم سواء في الأجر ، وأشار إلى ذلك القاضي عياض وعلاه بأن الأجر فضل من الله يؤتاه من يشاء ولا يدرك بقياس ولا هو بحسب الاعمال بل ذلك فضل الله يؤتاه من يشاء (وقال النووي) معنى الحديث أن المشارك في الطاعة مشارك في الأجر ، ومعنى المشاركة أن له أجرا كما لصاحبه أجر، وليس معناه أن يزاوجه في أجره . والمراد المشاركة في أصل الثواب فيكون لهذا ثواب ولهذا ثواب وإن كان أحدهما أكثر، ولا يلزم أن يكون مقدار ثوابهما سواء ، بل قد يكون ثواب هذا أكثر وقد يكون عكسه ، فإذا أعطى المالك الخازن أو امرأته أو غيرها مائة درهم أو نحوها ليوصلها إلى مستحق الصدقة على باب داره أو نحوه فأجر المالك أكثر، وإن أعطاه مائة أو رغيفا أو نحوها بما ليس له كثير قيمة ليذهب به إلى محتاج في مسافة بعيدة بحيث يقابل مشى الذهاب إليه بأجرة تزيد على الرمانة والرغيف فأجر الوكيل أكثر ، وقد يكون عمله قدر الرغيف مثلا فيكون مقدار الأجر سواء ، قال وهذا هو المختار (٨) معناه أن أجر الزوج لا ينقص أجر الزوجة : وأجر الزوجة لا ينقص أجر الخازن بل لكل أجره كاملا، وهذا من فضل الله عز وجل (تخرجه) (ق . مذ

٣١ (عن أسماء بنت أبي بكر) (١) قالت جاءت إلى النبي ﷺ امرأة (٢) فقالت يا رسول الله إني على ضرة (٣) فهل على جناح أن أتشبع من زوجي (٤) بما لم يعطني (وفي رواية بغير الذي يعطيني) فقال رسول الله ﷺ المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور (٥) (عن سلمى بنت قيس) (٦) وكانت إحدى خالات رسول الله ﷺ (٧) قد صلت معه القبلتين وكانت إحدى نساء بني عدي بن النجار قالت جئت رسول الله ﷺ فبايعته في نسوة من الأنصار، فلما شرط علينا أن لا نشارك بالله شيئاً ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا ولا نأتي بيهان نفترية بين أيدينا وأرجلنا (٨) ولا نعصيه في معروف (٩) قال ولا تغشوشن أزواجكن: قالت فبايعناه ثم انصرفنا فقلت لامرأة منهن ارجعي فاسأل رسول الله ﷺ ما غش أزواجنا؟ قالت فسأله فقال تأخذن منهن ما تحب (١٠) به غيره

وغيرهم) (١) (سنده) **حديث** أبو معاوية قال ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر الخ (غريبه) (٢) هذه المرأة هي أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما ولم ترد ذكر اسمها لحاجة في نفسها (٣) هي أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط (وقولها فهل على جناح) أي لثم (أن أتشبع) قال في النهاية المتشبع المتكثر بأكثر مما عنده يتجمل بذلك كالذي يمرى أنه شبعان وليس كذلك، ومن فعله فأنما يسخر من نفسه، وهو من أفعال ذوى الزور بل هو في نفسه زور أي كذب (قلت) مثل هذا يحصل في زماننا في كثير من النساء، تقول المرأة لضررتها أو جاريتها الفقيرة زوجي كسائي بكذا من الحرير ونحوه وحلاني بكذا من الذهب أو الفضة أو نحو ذلك كذباً وزوراً تقصد الفخر والرياء، وهذا لا يجوز لو كان صدقاً، فما بالك إذا كان كذباً وزوراً، ففيه إفساد بين الضرة أو الجارة وزوجها وكذب بمقوت تستحق عليه اللعنة (٤) هو الزبير بن العوام رضي الله عنه كذا سمي الحافظ المرأة وضررتها في مقدمة فتح الباري لكبه قال في الفتح لم أتف على تعيين هذه المرأة ولا على تعيين زوجها، ولعله وقف على ذلك عند عمله المقدمة والله أعلم (٥) شبه فاعل ذلك بمن لبس ثوبين (باعتبار الرداء والإزار) عارية موهما الناس أنهما له زورا وكذباً ولباسهما لا يدوم فيفتضح أمره بكذبه، وأضيف الثوبان إلى الزور لأنهما ليسا من أجله، وعبر بثوبين لأن فاعل ذلك ارتكب اثنين الإفساد والكذب، وأراد ﷺ بذلك تنفير المرأة عما ذكرته خوفاً من الفساد بين زوجها وضررتها فتورث بينهما العداوة (تخرجه) (ق. وغيرهما) (٦) (سنده) **حديث** يعقوب قال ثنا ابن إسحاق قال حدثني سليمان بن أيوب بن الحكم بن سليم عن أمه سلمى بنت قيس الخ (غريبه) (٧) ليس المراد أنها خالته أخت أمه فإن أمه **حديث** آمنة بنت وهب بن عبد مناف، وهذه سلمى بنت قيس بن عمرو، وإنما هي خالته من جهة أبيه لأنها من بني النجار كما صرح بذلك في الحديث، وبنو النجار أخوال أبيه ﷺ (٨) أي لا يأتين بولد ملقوطة ينسبونه إلى الزوج، ووصف بصفة الولد الحقيقي فإن الأم إذا وضعت سقط بين يديها ورجليها (٩) هو ما وافق طاعة الله عز وجل كترك النباحة وتمزيق الثياب وجز الشعور وشق الحبيب ونمخس الوجه ونحو ذلك (١٠) أي تهادى به غيره وتعطيه إياه مأخوذ من حبوته إذا أعطيته يقال حباه بكذا أو بكذا إذا أعطاه، والحباء العطية (تخرجه) أخرجه ابن إسحاق

- ٣٣ **(باب إثبات الفرقة للمرأة إذا تعذرت النفقة على زوجها بإعسار ونحوه)** (عن أبي هريرة) (١) عن النبي ﷺ قال خير الصدقة ما كان منها عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول (٢) فقيل ومن أعول يارسول الله؟ قال امرأتك بمن تعول تقول أطعمني وإلا فارقتي (وفي لفظ أو طلقني) وجاريتك تقول أطعمني واستعملني، وولدك يقول إلى من تترجمني
- ٣٤ **(باب النفقة على الأقارب ومن يقدم منهم؟ وعلى ماملكت يمينه)** (عن بهز بن حكيم بن معاوية) (٣) عن أبيه عن جده (٤) قال قلت يارسول الله من أبر؟ قال أمك (٥) قلت ثم من؟ قال

في المغازي وابن سعد وابن منده وأبو نعيم وسنده جيد **(باب)** (١) (سنده) **مدش** عبد الله بن يزيد ثنا سعيد حدثني ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة النخ (غريبه) (٢) جاء هذا الحديث عن أبي هريرة من وجه آخر مختصرا إلى قوله وابدأ بمن تعول وجاء كذلك عند الشيخين وتقدم في باب ما جاء في اليد العليا واليد السفلى من كتاب الزكاة في الجزء التاسع صحيفة ٩٩ مع شرحه وتقدم معه أحاديث كثيرة في هذا المعنى، وزاد في رواية أخرى للإمام أحمد بعد قوله وابدأ بمن تعول، قال (يعني الراوي) سئل أبو هريرة ما من تعول؟ قال امرأتك تقول أطعمني أو أنفق علي، شك أبو عامر أو طلقني، وخادمك يقول أطعمني واستعملني، وابتنتك تقول إلى من تذرني، والظاهر أن القائل سئل أبو هريرة هو أبو صالح راوي الحديث عن أبي هريرة، وقوله (ما من تعول) استفهام من بعض سامعي الحديث، وظاهره أن قوله امرأتك تقول أطعمني إلى آخر الحديث من قول أبي هريرة لا من قول النبي ﷺ لكن جاء في حديث الباب أنها مرفوعة إلى النبي ﷺ حيث قال ومن أعول يارسول الله؟ قال امرأتك بمن تعول تقول أطعمني النخ ولا منافاة في ذلك، لانا نقول إنه وقع الاستفهام عن هذه الجملة من سمع الحديث من أبي هريرة كما وقع من سمعها من النبي ﷺ فتكون مرفوعة وأن أبا هريرة اجاب السائل عنها كما اجاب النبي ﷺ عنها والله اعلم (تخرجه) اورده صاحب المنتقى وقال رواه احمد والدارقطني بإسناد صحيح، وقال الشوكاني حسن الحافظ إسناده وهو من رواية عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة وفي حفظ عاصم مقال اه (قلت) رواية الامام احمد ليس فيها عاصم المشار إليه بل رواه الامام احمد من طريق زيد بن اسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة كما ترى في سنده فالحديث صحيح كما قال صاحب المنتقى والله اعلم (وفي الباب) عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب كتب إلى أمراء الأجناد في رجال غابو عن نسايتهم فأمرهم بأن يأخذوهم بأن ينفقوا أو يطلقوا، فان طلقوا بعثوا بنفقة ما حبسوا، (وعن أبي الزناد) قال سألت سعيد بن المسيب عن الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته؟ قال يفرق بينهما، قال ابو الزناد قلت سنة؟ قال سعيد سنة، قال الشافعي رحمه الله والذي يشبهه قول سعيد سنة ان يكون سنة عن النبي ﷺ رواها الامام الشافعي في مسنده وذكرتهما في كتابي بدائع المنن وتكلمت عليهما في القول الحسن شرح بدائع المنن وذكرت مذاهب الأئمة في ذلك صحيفة ٢٠٤ في الجزء الثاني فارجع إليه والله الموفق **(باب)** (٣) (سنده) **مدش** يزيد ثنا بهز بن حكيم بن معاوية النخ (غريبه) (٤) هو معاوية بن حيدة بوزن سجدة (٥) بنصب الميم في الثلاثة أي بر أمك وهو يفيد تقديم الأم في البر على الأب وكرره للتأكيد أو إشعارا بأن لها ثلاثة أمثال ما للأب في البر لما تكابده وتعانيه من المشاق

- ٣٥ أمك، قال قلت يا رسول الله ثم من؟ قال أمك، قال قلت ثم من؟ قال ثم أباك (١) ثم الاقرب فالاقرب (٢) (عن رجل من بني يربوع) (٣) قال أتيت النبي ﷺ فسمعتة وهو يكلم الناس يقول يد الممطى العليا (٤) أمك وأباك وأختك وأخاك (٥) ثم أدناك فأدناك (٦) قال فقال رسول الله ﷺ لا تجنى يا رسول الله هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع الذين أصابوا فلانا (٧) قال فقال رسول الله ﷺ لا تجنى نفس على أخرى (وعن أبي رزمة) (٨) عن النبي ﷺ مثله (عن المقدم بن معد يكرب) (٩)
- ٣٦ الكندي عن النبي ﷺ إن الله عز وجل يوصيكم بأمهاتكم إن الله يوصيكم بآبائكم إن الله يوصيكم بالاقرب فالاقرب (عن أبي هريرة) (١٠) قال قال رجل يا رسول الله أى الاس أحق منى بحسن الصحبة؟ قال أمك، قال ثم من؟ قال ثم أمك، قال ثم من؟ قال ثم من؟ قال أبوك
- ٣٧ (حدثنا أيوب) (١١) عن أبي قلاية عن أبي أسماء عن ثوبان أن رسول الله ﷺ قال أفضل

والمتابع في الحمل والفصال في تلك المدة المتطاولة فهو إيجاب للتوصية بالوالدة وتذكير لحقها العظيم كيف وبطنها له وعاء وحجرها له حواء وثديها له سقاء (١) نصب بفعل محذوف أى ثم بر أباك فهو بعد الام (٢) أى كالأخوة والأخوات فالمحارم من ذوى الأرحام وهكذا (تخرجه) (د مذك) وقال الترمذى حسن صحيح وحسنه أيضا أبو داود وروى نحوه (م حم جه) عن أبي هريرة وسيأتى (٣) (سنده) **قدش** يونس قال ثنا أبو عوانة عن الأشعث بن سليم عن ابيه عن رجل من بني يربوع الخ (قلت) لم أقف على اسم هذا الرجل قال فى القاموس يربوع بن حنظلة بن مالك أبو حى بن تميم منهم متمم بن نويرة الصحابى اه (قلت) يحتمل ان يكون هذا الرجل متمم بن نويرة او اخاه مالكا فقد نسبهما الحافظ فى الاصابة إلى ثعلبة بن يربوع التميمى (غريبه) (٤) قال الخطابى قد يتوهم كثير من الناس ان معنى العليا هو أن يد الممطى مستعملية فرق يد الآخذ يجعلونه من علو الشيء إلى فوق، قال وليس ذلك عندى بالوجه، وإنما هو من علو المجد والكرم، يريد به الترفع عن المسألة والتعفف عنها (٥) الأخت والأخ بمنزلة واحدة فى الرتبة فيقدم الأوج منهما (٦) أى الاقرب فالاقرب كما تقدم فى الحديث السابق (٧) أى اقارب القاتل وليس القاتل معهم، وإنما نسب القتل إليهم لكونهم اقارب القاتل، وكأنه يحث النبي ﷺ على الآخذ بالنار منهم، فقال النبي ﷺ (لا تجنى نفس على أخرى) أى لا يؤخذ احد بذنب احد فى عقوبة ولا ضمان والله اعلم (تخرجه) (طل) ورجاله ثقات (٨) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه فى باب لا يؤخذ المرء بجناية غيره من كتاب القتل والجنایات فى الجزء السادس عشر رقم ١٥٩ صحيفة ٦٠ وهو حديث صحيح رواه النسائى وغيره (٩) (سنده) **قدش** خلف بن الوليد قال ثنا ابن عياش عن يحيى بن سعد عن خالد ابن معدان عن المقدم بن معد يكرب الخ (تخرجه) (حق) بسند حسن وأخرجه (خ) فى الأدب المفرد (حبك) وصحاحه بلفظ ان الله يوصيكم بأمهاتكم ثم يوصيكم بأمهاتكم ثم يوصيكم بآبائكم ثم يوصيكم بالاقرب فالاقرب (١٠) (سنده) **قدش** هاشم ثنا محمد بن عبد الله بن شبرمة عن ابى زرعة بن عمرو عن ابى هريرة الخ (تخرجه) (ق. وغيرهما) (١١) (سنده) **قدش** عفان ثنا حماد بن زيد أملاء علينا ثنا أيوب

دينار (١) دينار ينفقه الرجل على عياله (٢) ودينار ينفقه على دابته في سبيل الله (٣) قال ثم قال أبو قلابة من قبله برّا بالعيال (٤) قال وأي رجل أعظم أجرا (٥) من رجل ينفق على عياله صغارا يعفهم الله به (وعنه من طريق ثان) (٦) عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان قال قال رسول الله ﷺ أفضل دينار ينفقه الرجل على عياله ثم على نفسه (٧) ثم في سبيل الله (٨) ثم على أصحابه في سبيل الله (٩) قال أبو قلابة فيبدأ بالعيال، وقال سليمان بن حرب (١٠) ولم يرفعه دينار أنفقه الرجل على دابته في سبيل الله (عن أبي هريرة) (١١) أنه سمع النبي ﷺ قال إن الله عز وجل يقول يا بن آدم ان تعط الفضل (١٢) فهو خير لك، وان تمسكه فهو شر لك وابدأ بمن تعول ولا يلوم الله على الكفاف (١٣) واليد العليا خير من اليد السفلى (١٤) (أبواب الحضارة)

عن أبي قلابة الخ (غريبه) (١) أي أكثر ثوابا (٢) أي من يعوله وتلزمه مؤنته من نحو ولد وزوجة وخادم (٣) أي التي أعدها للغزو عليها من علف ونحوه وزاد مسلم في روايته (ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله) وسأني هذه الزيادة في الطريق الثانية (٤) هكذا بالأصل (ثم قال أبو قلابة من قبله برّا بالعيال) والذي في رواية مسلم (قال أبو قلابة وبدأ بالعيال) وجاء نحوه في الطريق الثانية من حديث الباب وهو الأظهر وإنما قدم العيال لأن نفقتهم أهم ما يجب عليه تقديمه ثم دابة الجهاد لمزيد فضل النفقة عليها ، وقد تقدم فضل ذلك في كتاب الجهاد (٥) هذه الجملة وهي قوله (وأي رجل أعظم أجرا إلى آخر الحديث) من كلام أبي قلابة (٦) (سنده) **قدش** حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا حماد بن زيد عن أبيه عن أيوب عن أبي قلابة الخ (٧) هذا يفيد أنه يقدم عياله على نفسه، وجاء في بعض الروايات أنه يقدم نفسه على عياله، وهو محمول على ما إذا لم يملك إلا قوت نفسه فيقدمها على غيرها (٨) أي كسلاح ودراب ونحو ذلك (٩) أي أصحابه الغزاة في سبيل الله المحتاجين للنفقة لأن النفقة عليهم أهم ما ينفق في الجهاد وأعظمه أجرا (١٠) أي في رواية أخرى غير حديث الباب لم يرفعهما إلى النبي ﷺ بل قالها من قبل نفسه وهي قوله (دينار انفقه رجل الخ) وهو خبر لمبتدأ محذوف تقديره أفضل دينار دينار انفقه رجل على دابته في سبيل الله ، وتقدم في هذا المعنى أحاديث كثيرة صحيحة مرفوعة في باب ما جاء في إكرام الخيل وعلفها الخ من كتاب الجهاد في الجزء الرابع عشر صحيفة ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨ (تخرجه) (م . مذ . نس . جه) وصححه الترمذي (١١) (سنده) **قدش** زيد بن يحيى الدمشقي ثنا عبد الله بن الملا بن زبر (كجبر) قال سمعت القاسم مولى يزيد يقول حدثني أبو هريرة أنه سمع النبي ﷺ الخ (غريبه) (١٢) أي ان تصدقت بما فضل عن حاجتك وحاجة عيالك (فهو خير لك) لبقاء ثوابه (وان تمسكه فهو شر لك) أي لأنه إن أمسك عن الواجب استحق العقاب عليه وان أمسك عن المندوب فقد نقص ثوابه وفوت مصلحة نفسه في آخرته وهذا كله شر (١٣) الكفاف هو القدر الذي يحتاج إليه فلا لوم على صاحبه إذا لم يتصدق منه لاحتياجه إليه ولذا قال وابدأ بمن تعول (١٤) تقدم معنى اليد العليا واليد السفلى غير مرة (تخرجه) لم أقف عليه من حديث أبي هريرة لغير الإمام أحمد وأخرجه مسلم بلفظه من حديث أبي امامة فتنه صحيح (وفي الباب) عن خيشمة قال كنا جلوسا مع

- ٤١ **(باب الأم أولى بحضانة ولدها ما لم تزوج)** (عن عبد الله بن عمرو) (١) أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت يا رسول الله إن ابني هذا كان بطني له وعاء (٢) وحجري له حواء (٣) وثديي له سقاء (٤) وزعم أبوه أنه ينزعه مني قال أنت أحق به ما لم تنكحني **(باب الاستمهام على الطفل وتخييره إذا كان ميّزا**
- ٤٢ عند تنازع أبويه على حضانتها) (عن أبي هريرة) (٥) جاءت امرأة إلى النبي ﷺ قد طلقها زوجها فأرادت أن تأخذ ولدها، فقال رسول الله ﷺ استهما فيه (٦) فقال الرجل من يحول بيني وبين ابني؟ فقال رسول الله ﷺ الابن (وفي لفظ يا غلام هذا أبوك وهذه أمك) اختر
- ٤٣ أيها أشدت: فاختر أمه فذهبت به (٧) (عن عبد الحميد بن جعفر) (٨) أخبرني أبي عن جدي رافع بن سنان أنه أسلم وأبت امرأته أن تسلم فأنت النبي ﷺ فقالت ابنتي وهي فطيم أو شبيهة وقال رافع ابنتي، فقال له النبي ﷺ ائد ناحية، وقال لها ائدني ناحية فأقعد الصبيته بينهما ثم قال ادعواها فمالت إلى أمها، فقال النبي ﷺ اللهم اهدها (٩) فمالت إلى أيها فأخذها

عبد الله بن عمرو إذ جاءه قهر ما زف دخل فقال اعطيت الرقيق قوتهم؟ قال لا: قال فأطلق فاعطهم قال قال رسول الله ﷺ كفى بالمرء إثما أن يحبس عن يملك قوته رواه مسلم، (والقهر مان) بفتح القاف واسكان اخاء وفتح الراء هو الخازن القائم بحوائج الانسان وهو بمعنى الوكيل، وهو بلسان الفرس قاله النووي **(باب)** (١) (سنده) **قدش** روح ثنا ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله ابن عمرو الخ (غريبه) (٢) بكسر الواو والمد وهو الظرف (٣) بكسر الحاء المهملة والمد اسم لكل شيء يحوى غيره أي يجمعه (٤) بكسر المهملة والمد أي يسقى منه اللبن، زاد عند أبي داود والبيهقي (وان أباه طلقني) ومراد الأم بذلك أنها أحق به لاختصاصها بهذه الأوصاف دون الأب (تخرجه) (د. هق. ك) وصححه الحاكم وقره الذهبي **(باب)** (٥) (سنده) **قدش** وكيع قال ثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي ميمون عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٦) فيه دلالة على ان القرعة طريق شرعية عند تساوى الأمرين وانه يجوز الرجوع اليها كما يجوز الرجوع الى التخيير وقد قيل انه يقدم التخيير عليها وليس في هذا الحديث ما يدل على ذلك، بل ربما دل على عكسه لأن النبي ﷺ امرهما أولا بالاستمهام ثم لما لم يفعلا تخيير الغلام، وقد قيل ان التخيير أولى لاتفاق الفاظ الأحاديث عليه وعمل الخلفاء الراشدين به: وتقدم الكلام على القرعة ومن قال بها في باب الشركاء بطئون الأمة في طهر واحد الخ من كتاب الامان صحيفة ٣٩ من هذا الجزء (٧) احتج به القائلون بتخيير الغلام اذا تنازع فيه والداه وقد ذكروا في القول الحسن شرح بدائع المن صحيفة ٤٢٢ في الجزء الثاني (تخرجه) (هق. حب. ش) والاربعة وصححه الترمذي وابن حبان وابن القطان (٨) (سنده) **قدش** علي بن بحر ثنا عيسى بن يونس ثنا عبد الحميد بن جعفر الخ (غريبه) (٩) من انكر تخيير الولد يرى انه مخصوص ضرورة لان الصغير لا يهتدى بنفسه الى الصواب، والهداية من الله تعالى للصواب لغير هذه الواقعة غير لازمة، فقد وفقت للصواب والتخيير بدعائه ﷺ، وانما دعاها النبي ﷺ خشية ان تختار أمها الكافرة، وقد ذهب جمهور العلماء إلى أنه لا حضانة للكافرة على ولدها المسلم ومخالفتهم أبو حنيفة

- ٤٤ **(باب من أحق بحضانة الطفل بعد الأم)** (عن علي رضي الله عنه) (١) قال خرجنا من مكة (٢) فتبعتنا ابنة حمزة تنادي يا عم ويا عم ، قال فتناولتها بيدها فدفعتها إلى فاطمة ، فقلت دونك ابنة عمك ، قال فإنا قدمنا المدينة اختصمنا فيها أنا وجعفر وزيد بن حارثة ، فقال جعفر ابنة عمي وخالتها عندي (يعني أسماء بنت عميس) وقال زيد ابنة أخي (٣) ، وقلت أنا أخذتها وهي ابنة عمي ، فقال رسول الله ﷺ ، أما أنت يا جعفر فأشبهت خالتي وخلاتي ، وأما أنت يا علي فهي وأنا منك ، وأما أنت يا زيد فأحونا ومولانا ، والجارية عند خالتها والخالة والدة (٤) ، قلت يا رسول الله ألا تزوجها ، قال لها ابنة أخي من الرضاعة (عن ابن عباس) (٥) قال لما خرج رسول الله ﷺ من مكة خرج علي بابنة حمزة فأختصم فيها علي وجعفر وزيد إلى النبي ﷺ ، فقال علي ابنة عمي وأنا أخرجتها ، وقال جعفر ابنة عمي وخالتها عندي ، وقال زيد ابنة أخي ، وكان زيد مؤاخيا لحمزة ، آتى بيدهما رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ لزيد أنت مولاي ومولاهما وقال لعلي أنت أخي وصاحبي ، وقال لجعفر أشبهت خلتي وخلاتي وهي لي خالتها .

(٤٦) كتاب الأطعمة

- ١ **(باب في أن الأصل في الأعيان والأشياء الإباحة إلى أن يرد منع أو إلزام)** (عن عامر بن سعد بن أبي وقاص) (٦) عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ إن من أكبر المسلمين

وأصحابه وابن القاسم وأبو ثور (تخرجه) (نسجه قط هو ك) وصححه الحاكم وغيره وأقره الذهبي ، أنظر القول الحسن شرح بدائع المن صحيفة ٤٢٢ في الجزء الثاني (باب) (١) (سنده) **قدشنا** يحيى بن آدم ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن هاني بن هاني رهبيرة بن ريم (بياه تحمية بوزن عظيم) عن علي الخ (غريبه) (٢) جاء بيان ذلك عند البيهقي من طريق أبي إسحاق أيضا عن البراء بن عازب قال أوم رسول الله ﷺ بمكة ثلاثة أيام في عمرة القضاء ، فلما كان اليوم الثالث ، قالوا لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه إن هذا آخر يوم من شرط صاحبك فليخرج فحدثه بذلك ، فقال نعم فخرج ثم ذكر الحديث (٣) يعني ابنة أخي في الله لا يقصد أخوة النسب كما سيأتي في الحديث التالي (٤) فيه دلالة على أن الخالة في الحضانة بمنزلة الأم ، وقد ثبت بالاجماع أن الأم أقدم الحواضن ، ففتمضى التشبيه أن تكون الخالة أقدم من غيرها من أمهات الأم ، وأقدم من الأب والعمات والله أعلم (تخرجه) (دهق ك) وقال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه الألفاظ إنما اتفقا على حديث أبي إسحاق عن البراء مختصرا (قلت) وأقره الذهبي (٥) (سنده) **قدشنا** ابن عمير بأحجاج عن الحكم عن ميسم عن ابن عباس الخ (تخرجه) (أورده الهيثمي وقال رواه (حم عل) وفيه الحجاج ابن أرطاة وهو مدلس اه (قلت) يؤيده حديث علي المتقدم ، وروى هذه القصة الشيخان باختصار من حديث البراء بن عازب فالحديث صحيح والله أعلم (باب) (٦) (عن عامر بن سعد بن أبي وقاص) الخ : هذا الحديث تقدم بطريقه وسنده وشرحه وتخرجه في باب ذم كثرة السؤال في العلم لغير حاجة (٩٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)

في المسلمين مجرماً، رجلاً سأل عن شيء ونقّس عنه حتى أنزل في ذلك الشيء تحريم من أجل مسألته .
 (وعنه من طريق ثان عن أبيه) يبلغ به النبي ﷺ أعظم المسلمين في المسلمين جرماً من سأل
 عن أمر لم يحرم فحرم على الناس من أجل مسألته (عن أبي هريرة) (١) قال قال رسول الله
 ﷺ ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ما نهيتكم
 عنه فاتموا وما أمرتكم فأتوا منه ما استطعتم (وعن علي رضي الله عنه) (٢) قال لما نزلت هذه الآية
 (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً) قالوا يا رسول الله أفى كل عام؟ فسكت، فقالوا أفى
 كل عام؟ فسكت، فقالوا أفى كل عام؟ فقال لا، ولو قلت نعم لوجبت، فأنزل الله تعالى (يا أيها
 الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤمكم إلى آخر الآية) (أبواب ما يباح أكله)
(باب ماجاء في الخيل وحمار الوحش) (عن جابر عبد الله) (٣) قال ذبحنا يوم خيبر
 الخيل والبغال والحمير، فنهانا رسول الله ﷺ عن البغال والحمير ولم ينهنا عن الخيل (٤) (وعنه
 أيضاً) (٥) أكلنا زهن خيبر الخيل وحمير (٦) الوحش، ونهين رسول الله ﷺ عن الحمار الأهل
 (٧) (عن أسماء بنت أبي بكر) (٨) قالت نحرنا في عهد رسول الله ﷺ فرسا فأكلنا منه
(باب ماجاء في الضب) (عن عمر بن الخطاب) (٩) رضي الله عنه قال إن نبي الله ﷺ لم يحرم
 الضب ولكن قدره (١٠) (حدثنا عفان) (١١) حدثنا شعبة أخبرني أبو بشر قال سمعت سعيد

من كتاب العلم في الجزء الأول صحيفة ١٥٧ رقم ٣٠ وأخرج الطريق الثانية منه أنشأ في (١) هذا
 الحديث تقدم أيضاً بسنده وشرحه وتخرجه في الباب المشار إليه كالذي قبله صحيفة ١٥٧ رقم ٢٩ فراجع
 إليهما (٢) حديث علي تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في أول باب وجوب الحج من كتاب الحج في
 الجزء الحادي عشر صحيفة ١٤٤ رقم ١٤ (باب) (٣) (سنده) **قدش** يونس وسرج وعفان قالوا اثنا حاد
 وقال عفان في حديثه أنا أبو الزبير عن جابر قال ذبحنا الخ (غريبه) (٤) فيه دلالة على جوار أكل لحم
 الخيل، وللعلماء خلاف في ذلك: أنظر القول الحسن شرح بدائع المنن في أحكام هذا الباب صحيفة ٢٣٣ في
 الجزء الثاني (تخرجه) (ق د نس مذ فع) * (٥) (سنده) **قدش** محمد بن بكر أنا ابن جريج أخبرني
 أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول أكلنا الخ (غريبه) (٦) بضم الحاء المهمل والميم جمع
 حمار، وأضيف إلى الوحش لكونه من الوحوش التي تنفر من الناس، وهو الصيد الذي أحله الله
 باتفاق العلماء (٧) هو الذي يستأنس بالناس ولا ينفر منهم ويستخدم في مصالحهم، فهذا كله حرام
 بالاجماع (تخرجه) (ق د مذ نس ط) بدون ذكر حمر الوحش (٨) (سنده) **قدش** أبو معاوية
 قال ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر الخ (تخرجه) (ق. فع. وغيره)
(باب) (٩) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر ثنا سعيد عن قتادة عن سليمان (يعني البشكري)
 عن جابر بن عبد الله أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال إن نبي الله ﷺ الخ (غريبه) (١٠) بكسر
 الذال المعجمة من باب تمب، يقال قدرت الشيء أقدره إذا كرهته واجتنبته، وإما كرهه النبي ﷺ لأنه
 ليس من طعام قومه كما سيأتي في بعض الروايات (تخرجه) (م. جه. ه) (١١) **قدش** عفان الخ

- ابن جبیر يحدث عن ابن عباس أن خالته أم حفيدة (١) أهدت إلى رسول الله ﷺ سمنا وأضبا (٢) وأقطا قال فأكل من السمن ومن الأقط وترك الأضب تقذرا، فأكل على مائدة رسول الله ﷺ ولو كان حراما لم يؤكل على مائدة رسول الله ﷺ، قلت (٣) من قال لو كان حراما؟ قال ابن عباس رضي الله عنهما (٤) (عن يزيد بن الأصم) (٥) قال دعانا رجل فأتى بخوان (٦) عليه ثلاثة عشر ضبا، قال وذاك عشاء فأكل وتارك، فلما أصبحنا غدونا على ابن عباس رضي الله عنهما، فسألته فأكثر في ذلك جلساؤه، حتى قال بعضهم قال رسول الله ﷺ لا آكله ولا أحرمه، قال فقال ابن عباس بثما قلتم، إنما بعث رسول الله ﷺ محملا ومحرمًا، ثم قال كان رسول الله ﷺ عند ميمونة وعنده الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة فأتى بخوان عليه خبز ولحم ضب، قال فلما ذهب رسول الله ﷺ يتناول، قالت له ميمونة، إنه يارسول الله لحم ضب، فكف يده، فقال لحم لم آكله، ولكن كلوا، قال فأكل الفضل بن عباس وخالد بن الوليد والمرأة، قال وقالت ميمونة لا آكل من طعام لم يأكل منه رسول الله ﷺ (٧) (وعن ابن عمر) (٨) أن رجلا سأل النبي ﷺ عن الضب وهو على المنبر، فقال لا آكله ولا أنهى عنه، فقال النبي ﷺ من أكل من هذه الشجرة (٩) فلا يأتي المسجد (وعنه أيضا) (١٠) قال قد أتى به النبي

(غريبه) (١) هكذا في رواية عند مسلم أم حفيدة وله في أخرى حفيدة، قال النووي وفي بعض النسخ أم حفيدة بالهاء وفي بعضها في رواية أبي بكر بن النضر أم حميد وفي بعضها حميدة وكلمها بضم الحاء مصفرا قال القاضي وغيره والأصوب الأشهر أم حفيدة بلا هاء، يعني كما جاء عند الإمام أحمد، قال واسمها هزيلة وكذا ذكرها ابن عبد البر وغيره في الصحابة (٢) جمع ضب مثل فلس وافلس والائثى ضببة (وأقطا) بفتح الهمزة وكسر القاف يتخذ من اللبن والنخيض يطبخ ثم يترك على النار حتى يمصل (٣) الظاهر أن القائل وقلت هو أبو بشر قال لسعيد بن جبیر من قال لو كان حراما الخ (٤) هذا تصريح بما اتفق عليه العلماء وهو إقرار النبي ﷺ الشيء وسكوته عليه إذا فعل بحضرة أنه يكون دليلا لإباحته ويكون بمعنى قوله أذنت فيه وإباحته فانه لا يسكت على باطل ولا يقدر منكرًا (تخريجه) (ق د نس هق وغيرهم) * (٥) (سنده) **قدش** يونس ثنا عبد الواحد ثنا سليمان الشيباني قال ثنا يزيد بن الأصم الخ (غريبه) (٦) بكسر الحاء المعجمة على الأفصح وهو ما يؤكل عليه، وليس المراد بهذا الخوان مانفاه في الحديث المشهور في قوله وما أكل رسول الله ﷺ على خوان قط، بل ذلك شيء من نحو السفرة (٧) إنما تركته تورعا واقتداء بالنبي ﷺ وان كان آكله جائزا (تخريجه) (٨) (سنده) (٩) حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر الخ (غريبه) (٩) يعني الثوم كما صرح بذلك في حديث أبي هريرة وتقدم في الجزء الثالث في باب صيانة المساجد من الروائح الكريهة صحينة ٦١ رقم ٣٣٥ (تخريجه) (ق هق ط فع لك) بدون ذكر الشجرة * (١٠) (سنده) **قدش** اسماعيل ثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قد أتى به النبي ﷺ الخ (تخريجه) (ق هق ط فع لك)

- ١١ **ﷺ** يعني الضب فلم يأكله ولم يحرمه (عن ثابت بن يزيد بن وداعة) (١) الأنصاري، قال اصطدنا ضبا ونحن مع رسول الله ﷺ في بعض مغازية، قال فطبخ الناس وشووا، قال فأخذت ضبا فثويته، فأتيت به رسول الله ﷺ فوضعت بين يديه، فأخذ عردا فجعل يقلب به أصابعه أو يمدحها، ثم قال إن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض، وإني لا أدري
- ١٢ أى الدواب هي (٢) قال قلت إن الناس قد شووا، قال فلم يأكل منه ولم ينهم عنه (عن أبي هريرة) (٣) قال أتى النبي ﷺ بسبعة أضب عليهم تمر وسمن، فقال كلوا فإنى أعافها (عن أبي سعيد الخدري) (٤) قال قال رجل يا رسول الله، إنا بأرض ميسان (٥) فما تأمرنا أو ما تفتيننا؟ قال ذكر لي أن أمة من بني إسرائيل مسخت، فلم يأمر ولم ينه. قال أبو سعيد، فلما كان بعد ذلك، قال عمر إن الله لينفع به غير واحد وإنه لطعام عامة الرعاء، ولو كان عندي لطعمته، وإنما عافه (٦)
- ١٤ رسول الله ﷺ (وعنه أيضا) (٧) قال أتى رسول الله ﷺ بضب فقال أقابره لظهره، فقلب لظهره، ثم قال أقابره لبطنه، فقلب لبطنه، فقال تاه سبط (٨) من غضب الله عليهم من بني إسرائيل فإن يك فهو هذا فإن يك فهو هذا فإن يك فهو هذا (وعنه من طريق ثان) (٩) قال قال رسول الله ﷺ ضل سبطان

• (١) (سنده) **قدش** حسين ثنا يزيد بن عطاء عن حصين عن زيد بن وهب الجهني عن ثابت بن يزيد بن وداعة الخ وقلت، هكذا جاء في الأصل ابن وداعة، والذي في كتب الرجال والمراجع كلها وداعة وجاء كذلك عند (د مد نس هق) وكذلك ذكره المنذرى إلا أنه قال وقيل ابن وداعة، وفي الخلاصة ثابت بن وداعة أو ابن يزيد بن وداعة، قال النريزي وداعة أمه وهو ابن يزيد الخيزرجي أبو سعيد المنذرى صحابي جليل له حديثان وعنه البراء وزيد بن وهب اه، فالظاهر ان وداعة له اصل، والمشهور وداعة (٢) اي لا ادري اهي من الدواب التي مسخت او من غيرها، وله في رواية اخرى مختصرة عند الامام احمد ايضا والنسائي بلفظ (وإني لا أدري لعل هذا منها) (قال في المنتقى) صح عنه **ﷺ** ان المسوخ لا نسل له، والظاهر انه لم يعلم ذلك إلا بوحي وأن تردده في الضب كان قبل الوحي بذلك (تخرجه) (د نس ط هق) قال الحافظ وسنده صحيح (٣) (سنده) **قدش** يونس بن محمد ثنا حماد بن سلمة عن أبي المزم عن أبي هريرة الخ (تخرجه) (هق) وفي إسناده عند الامام أحمد أبو المزم قال البخاري والنسائي متروك اه (قلت) يؤيده ما سبق (٤) (سنده) **قدش** ابن أبي عدى عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخ (غريبه) (٥) قال النووي فيه لغتان مشهورتان أحدهما فتح الميم والضاد، والثانية ضم الميم وكسر الضاد والأول أشهر وأفصح أى ذات ضباب (٦) أى كرمه (تخرجه) (م ط هق) (٧) (سنده) **قدش** يونس ثنا حماد يعني ابن زيد قال حدثنا بسر قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول أتى رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٨) بكسر السين المهملة وسكون الموحدة أى أمة من الأمم والأسباط في أولاد اسحاق بن إبراهيم الخليل بمنزلة القبائل فولد اسماعيل، واحدهم سبط فهو واقع على الأمة والأمة واقعة عليه (نه) (٩) (سنده) **قدش** عبد الصمد ثنا همام حدثنا قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ ضل سبطان الخ

- ١٥ من بني اسرائيل فأرهب^١ (١) أن تكون الضباب (وعنه أيضا) (٢) قال جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال عامة طعام أهلي يعني الضباب (٣) فلم يجبه ، فلم يجاوز إلا قريبا، فعاوده فلم يجبه، فعاوده ثلاثا فقال إن الله تعالى لعن أو غضب علي سبط من بني اسرائيل فسخروا دواب فلا أدري لعله بوضبها ، فاست بآكلها ولا أنهي عنها (عن خالد بن الوليد) (٤) أنه دخل مع رسول الله ﷺ
- ١٦ حتى ميمونة بنت الحارث (٥) وهي خالته ، فقدمت إلى رسول الله ﷺ لحم ضب (وفي رواية مخلوذ) (٦) جاءت به أم حفيد (٧) بنت الحارث من نجد ، وكانت تحت رجل من بني جعفر ، وكان رسول الله ﷺ لا يأكل شيئا حتى يعلم ما هو ، فقال بعض اللسوة ألا تخبرن رسول الله ﷺ ما يأكل ؟ فأخبرته أنه لحم ضب فتركه ، فقال خالد سألت رسول الله ﷺ أحرام هو ؟ قال لا ولكنه طعام ليس في قومي فأجدني أعافه ، قال خالد فاجترته إلى فأكلته ورسول الله ﷺ ينظر (٨) ، قال ابن شهاب وحدثه الأصم يعني بن يزيد بن الأصم عن ميمونة وكان في حجرها (٩) . (عن جابر بن عبد الله) (١٠) قال أتى النبي ﷺ بضب فأبى أن يأكله وقال لا أدري لعله من القرون التي مسخت . (عن عائشة رضي الله عنها) (١١) قالت إني

(١) أي فأخاف وأخشى أن تكون الضباب (تخرجه) لم أقف عليه بهذا اللفظ لغير الامام احمد ورجاله كلهم ثقات ، ولمسلم والبيهقي نحوه . (٢) (سنده) **قدش** أبو سعيد ثنا ابو عقيل قال ثنا ابو نضرة عن ابى سعيد قال جاء اعرابي الخ (غريبه) (٣) جمع ضب كسهم وسهام (تخرجه) (م حق) . (٤) **قدش** الشيخ الامام العالم الثقة أبو بكر عبد الله بن محمد بن احمد بن البعور البزاز والشيخ الصالح الثقة أبو طالب المبارك بن محمد بن علي بن حضير الصيرفي قال انا ابو طالب عبد القادر بن محمد بن يوسف قرى عليهم جميعا وأنا أسمع قال انا عمى ابو طاهر عبد الرحمن بن احمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف قال انا ابو علي المذهب قال انا ابو بكر احمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي قال حدثنا ابو عبد الرحمن عبد الله بن احمد بن محمد بن حنبل قال حدثني ابى قال ثنا يعقوب بن ابراهيم قال انا ابى عن صالح بن كيسان وحدث ابن شهاب عن ابى امامة بن سهل عن ابن عباس انه اخبره ان خالد بن الوليد اخبره انه دخل مع رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٥) يعني زوج النبي ﷺ وهي خالته ، يعني خالة خالد بن الوليد وخالة ابن عباس ، وام خالد لبابة الصغرى ، وام ابن عباس لبابة الكبرى ، وميمونة وام حفيد كلهن اخوات والدهن الحارث قاله النووي (٦) اى مشوى وقيل المشوى على الرضف وهي الحجارة المحماة (٧) تقدم الخلاف في كنيتهما في شرح الحديث الثاني من احاديث الباب (٨) زاد في رواية عند مسلم فلم ينهني ، (٩) بفتح الحاء المهملة يعني في تربيتها وحمايتها (تخرجه) (ق د نس جه والامامان) . (١٠) (سنده) **قدش** عبد الرزاق ثنا ابن جريج اخبرني ابو الزبير سمعت جابر بن عبد الله يقول أتى النبي ﷺ الخ (تخرجه) (م حق) وقال البيهقي بعد ذكره رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم فهذا مثل حديث بن عمر وابن عباس في انه امتنع من اكله وزاد عليهما في حكاية علة الامتناع علة أخرى للامتناع سوى التقذر وزاد عليه ما يدل على الاباحة اهـ (١١) (سنده) **قدش** ابو سعيد قال ثنا حماد بن سلمة عن حماد يعني ابن ابي سليمان عن ابراهيم عن الأسود

رسول الله ﷺ بظب فلم يأكله ولم ينه عنه، قلت يا رسول الله أفلا نطعمه المساكين؟ قال لا تطعموهم بما لا تأكلون (١) (عن عبد الرحمن بن حسنة) (٢) قال كنا عند النبي ﷺ في سفر (وفي رواية غزونا مع رسول الله ﷺ فأصابتنا جماعة) فنزلنا أرضاً كثيرة الضباب قال فأصبنا منها وذبحنا، قال فيينا القدور تغلي بها إذ خرج علينا رسول الله ﷺ فقال إن أمة من بني اسرائيل فقدت (وفي رواية مسخت) وإني أخاف أن تكون هي فأكفوها فأكفأناها (وفي رواية) فأكفأناها وإنا لجماع (باب ماجاء في الضبع) (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار) (٣) قال سألت جابرا فقلت الضبع (٤) آكلها؟ قال نعم قلت أصيد هي؟ قال نعم، قلت أسمعت ذلك من نبي الله ﷺ؟

١٩

٢٠

عن عائشة الخ (غريبه) (١) الظاهر ان نهيهِ ﷺ عن إضعامه المساكين لا لكونه حراما بل لان نفوسهم تعافه لانهم لم يتعودوه (تخرجه) (هق) وأورده الهيثمي وقال رواه (حم عل) ورجالها رجال الصحيح (٢) (سنده) حدثنا ابو معاربه ثنا الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة الخ (تخرجه) اورده الهيثمي وقال رواه (حم طب عل بز) ورجال الجميع رجال الصحيح، (قلت) ظاهر هذا الحديث يناق ما تقدم في حديث ابن عباس وابى هب ريرة من ان النبي ﷺ امرهم بأكل الضب فأكلوا أمامه، ولا منافاة لانه يحمل حديث عبد الرحمن بن حسنة على أنه خشي أن يشغلهم صيد الضباب وطبخها عن الجهاد، لاسيما وإنها أرض كثيرة الضباب كما في الحديث، ولا بد أنه كان معهم من القوات ما يكفي لسد حاجتهم الضرورية وإلا لأمرهم بأكلها، فإن أكل الميتة المقطوع بحرمتها يجوز للضرورة. أما ماجاء في أحاديث الباب من عدم أكله ﷺ منها خشية أن تكون من نسل ما مسخ من بني اسرائيل فيحمل على أنه ﷺ قال ذلك قبل العلم بأن الله عز وجل لم يجعل للمسوخ نسلا، فقد صح عنه ﷺ كما رواه مسلم والامام احمد عن ابن مسعود أن النبي ﷺ ذكرت عنده القردة، قال مسعر أراه قال والخنازير أنه بما مسخ فقال النبي ﷺ ان الله لم يمسح شيئا فيدع له نسلا او عاقبة، وقد كانت القردة او الخنازير قبل ذلك، وتقدم هذا الحديث في باب عذاب القبر والتعوذ منه من ابواب عذاب القبر في الجزء الثامن صحيفة ١٢٢ في شرح حديث رقم ٣٠٠ وجاء عند مسلم في كتاب القدر في باب ان الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص، وجاء عند الامام احمد عن ابن مسعود قال سألتنا رسول الله ﷺ عن القردة والخنازير. أمي من نسل اليهود؟ فقال رسول الله ﷺ ان الله لم يلعن قوما قط فمسخهم فكان لهم نسل حين يهلكهم، ولكن هذا خلق كان، فلما غضب الله على اليهود مسخهم فجعلهم مثلهم. وسيأتي هذا الحديث في باب مناواة اليهود ومناقق المدينة للنبي ﷺ من ابواب حوادث السنة الأولى من الهجرة في كتاب السيرة النبوية، هذا وأحاديث الباب تدل على جواز أكل لحم الضب، وللعلماء خلاف في ذلك انظره في القول الحسن شرح ائع المان صحيفة ٤٢٤ في الجزء الثاني (باب) (٣) (سنده) قدسنا يحيى عن ابن جريج احبرني عبد الله بن عبيد بن عمير أن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي عمار اخبره قال سألت جابرا فقلت، الخ (غريبه) (٤) بضم الباء الموحدة وسكونها وثلاثة جمعها اضبع وضباع وضبع بضمين وبضمة قاله في القاموس. ومن عجيب امرها انها

قال نعم (عن عبد الله بن يزيد السعدي) (١) قال أمرني ناس من قومي أن أسأل سعيد بن المسيب عن سنان (٢) يحدونه ويركزونه في الأرض فيصبح وقد قتل الضبع أتراه ذكاته ؟ (٣) قال فجلست إلى سعيد بن المسيب فإذا عنده شيخ أبيض الرأس واللحية من أهل الشام فسألته عن ذلك فقال لي وإنك لتأكل الضبع ؟ (٤) قال قلت ما أكلتها قط وإن ناساً من قومي ليأكلونها قال فقال إن أكلها لا يحل (٥)، قال فقال الشيخ يا عبد الله ألا أحدثك بحديث سمعته من أبي الدرداء يروى عن النبي ﷺ؟ قال قلت بلى، قال فإني سمعت أبا الدرداء يقول نهى رسول الله ﷺ عن كل ذى خطفة (٦) وعن كل نبهة (٧) وعن كل مجشمة (٨) وعن كل ذى ناب من السباع (٩) قال فقال سعيد بن المسيب صدق (عنه من طريق ثان) (١٠) سألت سعيد بن المسيب عن الضبع

تكون سنة ذكرا وسنة أنثى فتلقح في حال الذكورة وتلد في حال الأنثوية، وهي موالدة ينبتش القبور لشهوتها للحوم بنى آدم (تخرجه) (فعق . والأربعة) وصححه الترمذي وسكت عنه أبو داود والمنذرى هـ (١) (سنده) **قدش** على بن عاصم ثنا سهيل بن أبي صالح عن عبد الله بن يزيد السعدي الخ (غريبه) (٢) أي كسنان الرمح (يحدونه) كما متحد السكين أي تسن (ويركزونه) بفتح أوله وسكون ثانيه وضم الكاف من باب قتل أي يثبتونه في الأرض (٣) معناه أن يقتله بهذه الصفة يقوم مقام ذبحه ؟ (٤) استفهام انكاري (٥) القائل (ان أكلها لا يحل) هو سعيد بن المسيب وهذا اجتهاد منه قياساً على تحريم كل ذى ناب من السباع، قال ابن رسلان وقد قيل ان الضبع لا ناب لها، قال وسمعت من يذكر ان جميع أسنانها عظم واحد كصفيحة نعل الفرس، فعلى هذا لا يدخل في عموم النهي اه (قلت) وعلى فرض أن لها ناباً فان حديث جابر المتقدم خاص فيقدم على حديث كل ذى ناب والله أعلم (٦) هكذا بالأصل نهى رسول الله ﷺ عن كل ذى خطفة بزيادة لفظ (ذى) بعد كل وجاء عند الدارمي من حديث أبي ثعلبة الخشني بلفظ نهى رسول الله ﷺ عن الخطفة بدون لفظ (ذى) وهي اظهر، لأن المقصود بالنهي المخطوف لا الخاطف. قال في النهاية، نهى عن المجشمة والخطفة يريد ما اختطف الذئب من أعضاء الشاة وهي حية، لان كل ما ابين من حي فهو ميت، أي لا يجوز أكله، والمراد ما يقطع من أطراف الشاة وذلك أنه ﷺ لما قدم المدينة رأى الناس يجيئون أسنمة الابل واليات الغنم ويأكلونها والخطفة المرة الواحدة من الخطف فسمى بها العضو المختطف اه (٧) النبهة بضم النون مثال غرقة، والنهي بزيادة الف التانيث اسم للمهروب ويتمدى بالهمزة إلى ثان، فيقال أنهبت زيداً المال وهذا زمان النهب، أي الانتهاب وهو الغلبة على المال والقهر بسلبه والغارة عليه، ومثل المال كل شيء يؤخذ بهذه الكيفية لا يجوز أكله أو استعماله (٨) المجشمة هي كل حيوان ينصب ويرى لقتل إلا أنها تكثر في الطير والأرانب وأشياء ذلك مما يجم في الأرض، أي يلزمها ويلتصق بها، وجم الطير جثوما، وهو بمنزلة البروك للابل (نه) (٩) المراد من هذا الحديث قوله (وعن كل ذى ناب من السباع) وتقدم انه عام مخصوص بحديث جابر المتقدم (١٠) (سنده) **قدش** يحيى عن سفيان حدثني سهيل بن أبي صالح عن عبد الله بن يزيد قال سألت سعيد بن المسيب الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد والزار باختصار و(طب) وقال الزار اسناده حسن، قال البيهقي لانه رواه عن سعيد بن المسيب عن

- فكرهما، فقلت له إن قرمك يأكلونه، قال لا يبلون، فقال رجل عنده سمعت أبا الدرداء فذكر الحديث المتقدم **(باب ماجاء في الارنب والقنفذ والدجاج)** (عن أنس بن مالك) (١) قال ثارت (٢) أرنب فتبعها الناس فكنت في أول من سبق إليها فأخذتها فأتيت بها أبا طلحة، قال فأمر بها فذبحت ثم سوّيت، قال ثم أخذ عجزها (٣) فقال انت به النبي ﷺ قال فأتيته به، قال قلت إن أبا طلحة أرسل اليك بعجز هذه الارنب قال فقبله مني (عن محمد بن صفوان) (٤) أنه صاد أرنبين فلم يجد حديدة يذبحهما بها، فذبحهما بمروة (٥)، فأتى رسول الله ﷺ فأمره بأكلها.
- (٦) عن عيسى بن نميلة الفزارى عن أبيه (٦) قال كنت عند ابن عمر فسئل عن أكل القنفذ (٧) فتلا هذه الآية (قل لا أجد فيما أوحى لى محرماً لى آخر الآية) فقال شيخ عنده سمعت أبا هريرة يقول ذكر عند النبي ﷺ فقال انه خبيث من الخبائث (٨) فقال ابن عمران كان قاله رسول ﷺ فهو كما قاله (عن أنس بن موسى) (٩) انه جاء رجل وهو يأكل دجاجاً فتحنى، فقال لى حلفت أن لا آكله، لى رأيتك يا كل شيئاً قدرا (١٠) فقال له ادنه بقدر رأيت رسول الله ﷺ يأكله (١١)

أبي الدرداء وليس فيه عبد الله بن يزيد هذا، وروى الترمذى منه انتهى عن المجتمة فقط اه (قلت) وروى الدارمى لفظ حديث أبي الدرداء ولكن عن أبي ثعلبة الحشنى **(باب)** (١) (سند) **قدش** على (يعنى ابن عاصم) ثنا عبيد الله بن أنس قال سمعت أنس بن مالك قال ثارت أرنب الخ (غريبه) (٢) أى هاجت ونهضت من مكانها بسرعة (٣) أى نصفها الماؤخر (تخرجه) (ق مى، والارنبه) وفيه قبول الهدية وإن كانت حقيرة، وجواز أكل لحم الأرنب (٤) (سند) **قدش** محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عاصم الاحول عن الشعبي عن محمد بن صفوان الخ (غريبه) (٥) بفتح الميم وسكون الراء حيز أبيض رقيق من أصلب الحجارة يجعل منه السكين (تخرجه) (د نس جه) وسكت عنه أبو داود والمنذرى، فهو صالح للاحتجاج به. قال النووى وأكل الارنب حلال عند مالك وأبى حنيفة والشافعى وأحمد والعلماء كافة، إلا ما حكى عن عبد الله بن عمرو بن العاص وابن أبى ليلى أنهما كرهاها، دليل الجمهور حديث أنس (يعنى المتقدم) مع أحاديث مثله ولم يثبت عنها شيء والله أعلم (٦) (سند) **قدش** سعيد بن منصور حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عيسى بن نميلة الفزارى عن أبيه الخ (غريبه) (٧) هو واحد القنفذ والآثى الواحدة قنفذة، وهى بضم القاف وسكون النون وضم الفاء وبالذال المعجمة وقد تفتح الفاء، وهو نوعان قنفذ يكون بأرض مصر قدر الفأر الكبير، وآخر يكون بأرض الشام فى قدر الكلب، وهو مولع بأكل الاقاعى ولا يتألم، كذا قال ابن رسلان فى شرح السنن (٨) معناه أنه حرام أكله لأن الله تعالى يقول (ويحل لحم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث) ولكن حديث أبى هريرة لا تقوم به حجة لأنه فيه راو مجهول لم يسم (تخرجه) (د هق) وقال البيهقى هذا الحديث لم يرد إلا بهذا الاسناد وهو إسناد فيه ضعف اه وقد ذهب إلى أن القنفذ حلال يجوز أكله مالك والشافعى وقال أبو حنيفة وأحمد بتحرجه (٩) (سند) **قدش** أبو احمد ثنائى عن أيوب عن أبى قلابة عن زهدم عن أبى موسى (يعنى الاشعري) انه جاء رجل الخ (غريبه) (١٠) جاء عند البيهقى (نننا) بدل (قدرا) (١١) يستفاد منه انه حلال أكله وإن كان يأكل قدرا (تخرجه) (ق د نس جه) قال الحافظ وفيه جواز أكل الدجاج إنسية ووحشية، وهو بالاتفاق إلا عن بعض

- ٢٦ **(باب ما جاء في السمك والجراد)** (عن جابر) (١) قال كنا مع أبي عبيدة بعثنا النبي ﷺ معه في سفر فنقد زادنا فمررنا بحوت قذفه البحر فأردنا أن نأكل منه فنهنا أبو عبيدة ، ثم انه قال نحن رسل رسول الله ﷺ فقال إن كان بقي معكم شيء فابعثوا به إلينا (وعنه أيضا) (٢) قال
- ٢٧ غزونا مع رسول الله ﷺ فأصبنا جرادا فأكلناه (عن أبي يعفور) (٣) قال سأل شريكى وأنا معه عبد الله بن أبي أوفى رضى الله عنه عن الجراد فقال لا بأس به ، وقال غزوت مع رسول
- ٢٨ الله ﷺ سبع غزوات فكنا نأكله (٤) (وعنه من طريق ثان) (٥) قال سمعت ابن أبي أوفى قال غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات فكنا نأكل فيها الجراد (عن ابن عمر) (٦) قال قال
- ٢٩

المتعمقين على سبيل الورع إلا ان بعضهم استثنى الجلالة وهي ما تاكل الاقدار ، وظاهر صنيع ابى موسى أنه لم يبال بذلك ، والجلالة عبارة عن الدابة التي تاكل الجلالة بكسر الجيم والتشديد وهي البعرة ، وادعى ابن حزم اختصاص الجلالة بذات الاربع ، والمعروف التعميم ، وقد أخرج ابن ابي شيبة بسند صحيح عن ابن عمر أنه كان يحبس الدجاجة الجلالة ثلاثا ، وقال مالك والليث لا بأس باكل الجلالة من الدجاج وغيره ، وإنما جاء النهى عنها للتقذر اه (قلت) تقدم للإمام احمد حديث نحو حديث الباب فيه ذكر الدجاج ، وفيه قصة طريفة في الجزء الرابع عشر في باب من حلف على يمين فرأى خيرا منها الخ من كتاب اليمين والنذر صحيفة ١٧٩ رقم ٤٢ **(باب)** (١) (سنده) **قدش** هشيم انا ابو الزبير عن جابر (يعنى ابن عبد الله) قال كنا مع ابي عبيدة الخ (تخرجه) (ق . وغيرهما) وسياتى هذا الحديث للإمام احمد مطولا في باب سرية سيف البحر وتسمى أيضا سرية الحبط في حوادث السنة الثامنة من الهجرة من كتاب السيرة النبوية (٢) (سنده) **قدش** اسود ثنا اسراييل عن محمد بن علي عن جابر ابن عبد الله قال غزونا الخ (تخرجه) لم أقف عليه اغير الإمام احمد ورجاله كلهم ثقات ، وأغرب الحافظ الهيثمي فقال رواه احمد وفيه جابر الجمعي وضعفه الجمهور مع ان جابر الجمعي لم يكن في سند هذا الحديث كما ترى ، ولعله اختلط عليه بغيره والله اعلم ، فالحديث صحيح ويؤيد صحته حديث ابن أبي أوفى الآتي بعده (٣) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي يعفور قال سأل شريكى الخ (غريبه) (٤) جاء في رواية البخارى (كنا نأكل معه الجراد) ، وعند ابي دارد (كنا نأكله معه) قال الشوكاني ، يحتمل أن يراد بالمعنى مجرد الغزو دون ما تبعه من أكل الجراد ، ويحتمل أن يريد مع أكله ويدل على الثاني ما وقع في رواية ابي نعيم بلفظ (ويأكله معنا) ، وهذا يرد على الصيغرى من الشافعية حيث زعم أنه ﷺ عافه كما عاف الضب ، وقد أخرج ابو داود عنه ﷺ من حديث سلمان أنه قال (لا آكله ولا أحرمه) ، والصواب أنه مرسل ، ولا بن عدى في ترجمة ثابت بن زهير عن نافع عن ابن عمر أنه ﷺ سئل عن الضب فقال : (لا آكله ولا أحرمه) ، وسئل عن الجراد فقال مثل ذلك ، قال الحافظ وهذا ليس ثابتا ، لأن ثابتا قال فيه الناسى ليس بثقة اه (قلت) حديث سلمان أخرجه أيضا ابن ماجه مسندا ، وأخرجه البيهقي مسندا ومرسلا ، وقال إن صح هذا ففيه أيضا دلالة على الإباحة فإنه إن لم يحرمه فقد أحله ، وإنما لم يأكله تقذرا ، والله أعلم (٥) (سنده) **قدش** وكيع ثنا سفيان عن ابي يعفور العبدي قال سمعت ابن أبي أوفى الخ (تخرجه) (ق هو قى والثلاثة) (٦) هذا الحديث تقدم

(١٠٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)

- رسول الله ﷺ أحلت لنا ميتتان ودمان: فاما الميتتان فالحوت والجراد: وأما الدمان فالكبد والطحال (باب ما جاء في الثوم والبصل ونحوهما) (عن أبي سعيد الخدري) (١) أن رسول الله ﷺ نهى عن الكراث (٢) والبصل والثوم (٣) فقلنا أحرام هو قال لا ولكن رسول الله ﷺ نهى عنه (عن جابر بن عبد الله) (٤) قال نهى رسول الله ﷺ عن أكل البصل والكراث فغلبتنا الحاجة فاكلنا منه، فقال رسول الله ﷺ من أكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقربن مسجدنا (٥) فان الملائكة تتأذى مما يتأذى به الانس (٦) (عن ابن عمر رضي الله عنهما) (٧) أن نبي الله ﷺ قال لا أكله (٨) ولا أمر به ولا أنهى عنه (عن معاوية بن قرة عين أبيه) (٩) قال نهى رسول الله ﷺ عن هاتين الشجرتين الخبيثتين (١٠) وقال من أكلهما فلا يقربن مسجدنا

بسنده وشرحه وتخریجه في باب طهارة ما لا نفس له سائلة من كتاب الطهارة في الجزء الأول صحيفة ٢٥٥ رقم ٩٥ ، أما أحكام هذا الباب فقد ذكرتها في القول الحسن شرح بدائع المنن في الجزء الثاني صحيفة ٤٢٥ و ٤٢٦. فارجع اليه ترى ما يسرك (باب) (١) (سنده) **قَدْ** يونس ومريج قالا ثنا حماد عن بشر عن أبي سعيد الخ (غريبه) (٢) بضم الكاف وشد الراء آخره مثلثة (٣) بضم المثناة، أى النبي في الجميع لنتن ريحه ، وجاء عن ابن عمر أنه كان يأكله مطبوخا ، وعند الامام أحمد وأبي داود وسيأتي عن عائشة أن آخر طعام أكله النبي ﷺ فيه البصل ، زاد البيهقي كان مستويا في قدر اه وهذا النهى للتنزيه بدليل قوله (فقلنا أحرام هو ؟ قال لا) ، قال الحافظ هذا النهى كان يوم خيبر ، وهو محمول على مريد الصلاة (تخریجه) (طل خز) وسنده صحيح ، وصححه أيضا الحافظ السيوطي (٤) (سنده) **قَدْ** كثير بن هشام عن أبي الزبير عن جابر الخ (٥) ذهب بعض العلماء إلى أن النهى خاص بمسجد النبي ﷺ عملا بهذا الحديث وما في معناه ، وحجة الجمهور ما جاء عند مسلم والامام أحمد (فلا يأتين المساجد) ، وتقدم في باب صيانة المساجد من الروائح الكريهة من كتاب المساجد في الجزء الثالث صحيفة ٦١ رقم ٣٣٤ (٦) قال العلماء في هذا الحديث دلالة على منع أكل كل ذى ريح كريهة من دخول المسجد ، وان كان خاليا لانه محل الملائكة ولعموم الأحاديث (تخریجه) (ق جه . وغيره) (٧) (سنده) **قَدْ** محمد بن جعفر ثنا شعبة عن يعلى بن حكيم عن نافع عن ابن عمر الخ (غريبه) (٨) جاء بهامش الاصل (قوله لا أكله) المراد به هنا الثوم والبصل (تخریجه) لم أقف عليه بهذا اللفظ لغير الامام أحمد ورجاله كلهم ثقات ، وهو يفيد أن عدم أكله والأمر والنهى عنه خاص بالنبي لا المطبوخ كما يستفاد من الحديث الآتي وغيره (٩) (سنده) **قَدْ** عبد الملك بن عمرو قال ثنا خالد بن ميسرة ثنا معاوية ابن قرة عن أبيه الخ (غريبه) (١٠) سماهما خبيثتين من جهة كراهة طعمهما وريحهما لأنهما من الخبيث المحرم ، وقد يطلق الخبيث على المسكروه تنزيها ، ففي حديث أبي أيوب الآتي بعد حديثك ، قال أبو أيوب فسألته : أحرام هو ؟ (يعنى الثوم) ، فقال لا ولكنى أكرهه من أجل ريحه (قال الخطابي) في معنى قوله ﷺ (مهر البنى خبيث ، وثمن الكلب خبيث وكسب الحجام خبيث) قد يجمع الكلام بين القرآن في اللفظ ويفرق بينهما في المعنى ، ويعرف ذلك من الأغراض والمقاصد ، فأما مهر البنى وثمن

- ٣٤ وقال إن كنتم لا بد آكليهما فاميتوهما طبخا يعني البصل والثوم (عن أبي أيوب الأنصاري) (١)
- قال أنى (٢) رسول الله ﷺ بقصعة فيها بصل ، فقال كلوا وأبى أن يأكل ، وقال إني لست
- ٣٥ كمثلكم (٣) (وعنه أيضا) (٤) قال كان رسول الله ﷺ إذا أتى بطعام أكل منه وبعث بفضله
- إلى وأنه بعث يوما بقصعة لم يأكل منها شيئا ، فيها ثوم (٥) فسألته أحرام هو؟ فقال لا ولاكنى
- أكرهه من أجل ريحه (٦) قال فإني أكره ما كرهت ، وفي لفظ فقال أبو أيوب بأبي وأمي هذا
- الطعام لم تأكل منه آكل منه؟ قال فيه تملك الثومة فيستأذن على جبريل عليه السلام (٧) قال فأأكل
- ٣٦ منه؟ قال نعم فكل (مدرسة سفيان بن عيينه) (٨) ثنا عبيد الله بن أبي يزيد أخبره أخوه قال
- نزلت على أم أيوب (٩) الذي نزل عليهم رسول الله ﷺ نزلت عليها فحدثتني بهذا عن رسول
- الله ﷺ أنهم تكلفوا طعاما فيه بعض هذه البقول (١٠) فكرهه وقال لأصحابه كلوا إني لست
- ٣٧ كأحد منكم إني أخاف أن أؤذي صاحبي يعني الملك (عن أبي زياد خيار بن سلمة) (١١) أنه سأل

الكلب فيريد بالخبيث فيهما الحرام ، لأن الكلب نجس والزنا حرام ، وبذل العوض عليه وأخذه حرام (وأما كسب الحجام) فيريد بالخبيث فيه الكراهة ، لأن الحجامة مباحة . وقد يكون الكلام في الفصل الواحد بعضه على الوجوب وبعضه على الندب وبعضه على الحقيقة وبعضه على المجاز ، ويفرق بينهما بدلائل الاصول واعتبار معانيها (تخرجه) (د نس) وسكت عنه أبو داود والمنذرى (١) (سنده) (مدرسة حسن ثنا ابن لهيعة ثنا ابن هبيرة عن أبي عبد الله الحبلى أن أبا أيوب الأنصاري قال أتى رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٢) بضم الهمزة مبنى للفعول (٣) في إذنه ﷺ لأصحابه بالأكل دلالة على إباحة كل البصل ، أما امتناعه ﷺ عن أكله فقد علمه بقوله : (إني لست كمثلكم) يعني أنه يأتيه الوحي ، والملائكة تسكره كل ذى رائحة كريهة (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد بهذا اللفظ وسنده جيد وإن كان فيه ابن لهيعة لأنه صرح بالتحديث والله أعلم (٤) (مدرسة محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة عن أبي أيوب الأنصاري قال كان رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٥) جاء عند مسلم بلفظ (لم يأكل منها لأن فيها ثوما) وهي أظهر (٦) قال النووي هذا نصريح بإباحة الثوم وهو مجمع عليه لكن يكره لمن أراد حضور المسجد أو حضور جمع في غير المسجد أو مخاطبة الكبار ويلحق بالثوم كل ماله رائحة كريهة (٧) كأن هذه هي العلة في عدم أكله ﷺ ، قال النووي وكان ﷺ يترك الثوم دائما لأنه يتوقع مجيء الملائكة والوحي كل ساعة ، قال واختلف أصحابنا في حكم الثوم في حقه ﷺ وكذلك البصل والسكرات ونحوها ، فقال بعض أصحابنا هي محرمة عليه ، والأصح عندهم أنها مكروهة كراهة تنزيه ليست محرمة لعموم قوله ﷺ : لا في جواب قوله أحرام هو ، ومن قال بالاول يقول معنى الحديث ليس بحرام في حقه والله أعلم (تخرجه) (م مذ) (٨) (مدرسة سفيان بن عيينه الخ) (غريبه) (٩) هي الأنصارية زوج أبي أيوب بنت قيس بن سعد وكان أبوها خال زوجها قاله الحافظ في التقريب (١٠) أى الثوم أو البصل لأنه صرح بهما في حديث أبي أيوب المتقدمين (تخرجه) (مذ) وقال هذا حديث حسن صحيح غريب (١١) (سنده) (مدرسة حيوة

عائشة رضي الله عنها عن البصل فقالت ان آخر طعام أكله رسول الله ﷺ طعام فيه بصل
 ٢٨ (عن المغيرة بن شعبه) (١) قال انتهيت إلى رسول الله ﷺ قال فرجد مني ريح الثوم فقال
 ٢٩ من أكل الثوم فقال فأخذت يده فأدخلتها فوجد صدري ممصوبا قال إن لك عذرا (٢) (عن أبي
 الرباب) (٣) قال سمعت معقل بن يسار يقول كنا مع النبي ﷺ في مسير له فنزلنا في مكان كثير
 الثوم وإن أناساً من المسلمين أصابوا منه ثم جاءوا إلى المصلي يصلون مع النبي ﷺ فنهام عنها،
 ثم جاءوا بعد ذلك إلى المصلي فنهام عنها، ثم جاءوا بعد ذلك إلى المصلي فنهام عنها، ثم جاءوا بعد
 ذلك إلى المصلي فوجد ريحاً منهم فقال من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا في مسجدنا،
 ٤٠ (باب ما جاء في طعام أهل الكتاب) (عن قبيصة بن هلب) (٤) عن أبيه قال سمعت النبي
 ﷺ يقول وسأله رجل (٥) فقال إن من الطعام طعاماً أتخرج (٦) منه (وفي رواية سألت رسول
 الله ﷺ عن طعام النصارى) فقال لا يختلجن (٧) في صدرك طعام ضارعت (٨) فيه النصرانية

ابن شريح قال ثنا بقية قال حدثني بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن أبي زياد خيار بن سلمة الخ
 (تخرجه) (د نس) وقال المنذرى حسن وفي أسناده بقية بن الوليد وفيه مقال، قال وخيار بكسر الخاء
 المعجمة وبعدها ياء آخر الحروف مفتوحة وبعدها ألف راء مهمل شامى اه قلت بقية بن الوليد صدوق
 كثير التدليس عن الضعفاء اه والظاهر أن الحافظ المنذرى حسنه لأنه صرح بالتحديث (١) (سنده)
قدش عبد الرحمن بن مهدي ثنا أبو هلال عن حميد بن هلال عن أبي بردة عن المغيرة بن شعبه الخ
 (غريبه) (٢) الظاهر أنه كان به علة بصدوره فوضع عليه الثوم للتداوى به (تخرجه) (د) قال
 المنذرى في أسناده أبو هلال محمد بن سليم المعروف بالراسبي وقد تكلم فيه غير واحد اه (قلت) وثقه
 ابن حبان كما في الخلاصة ولم يذكر عنه تخرجاً (٣) (سنده) **قدش** محمد بن عبد الله بن الزبير ثنا الحكم
 ابن عطية عن أبي الرباب الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم طب طص) وقال فيه أبو
 الزيات وهو مجهول اه (قلت) هكذا ذكره الهيثمي أبو الزيات بالزاي والياء التحتية ثم تاء فوقية وجاء
 عند الامام أحمد أبو الرباب براء ثم موحدتين وهو الصواب لأنى لم أجد لأبي الزيات ذكراً في كتب
 الرجال وأبو الرباب ذكره الدولابي في الكنى والأسماء فقال أبو الرباب مطرف بن مالك القشيري بصرى
 ولم يزد على ذلك والله أعلم، هذا وقد تقدم من هذا الباب أحاديث أخرى غير ما هنا في باب صيانة المساجد
 من الروائح الكريهة من كتاب المساجد في الجزء الثالث وذكرنا مذاهب الأئمة هناك فارجع إليه والله الموفق
 (باب) (٤) (سنده) **قدش** أبو كامل مظفر بن مدرك ثنا زهير حدثني سماك بن حرب حدثني
 قبيصة بن مفضل (يعنى الطائي) الخ (غريبه) (٥) الظاهر أن السائل هو عدى بن حاتم الطائي كما
 سيأتى في الحديث التالي (٦) أضيق على نفسى وأحرمه عليها (٧) بخاء معجمة ساكنة ثم تاء مشناة مفتوحة
 بعدها لام مكسورة ثم جيم مفتوحة، أى لا يتحرك فيه شيء من الريبة والشك، وأصل الاختلاج الحركة
 والاضطراب (٨) معنى المضارعة المقارنة في الشبه، ويقال للشبثين بينهما مقارنة، هذا ضرع هذا، أى

- ٤١ (عن عدى بن حاتم) (١) قال قلت يا رسول الله إن أبى كان يصل الرحم ويفعل كذا وكذا
- (٢) قال إن أباك أراد أمرا فأدركه (٣) يعنى الذكر، قال قلت لى أسألك عن طعام لا أدعه إلا
- ٤٢ تخرجاً، قال لا تدع شيئاً ضارعت فيه نصرانية (٤) (عن ابن عباس) (٥) قال أتى النبي ﷺ
- بجبنة فى غزاة فقال ابن مّصنعت هذه، فقالوا بفارس ونحن نرى أنه يجعل فيها ميتة، فقال اطعنوا فيها
- بالسكين واذكروا اسم الله وكلوا، ذكره شريك مرة أخرى فزاد فيه فجعلوا يضربونها بالعصى (٦)
- ٤٣ (أبواب ما يحرم أكله) (باب جامع فى تحريم أجناس متعددة) (عن جابر بن عبد الله)
- (٧) قال لما كان يوم خيبر أصاب الناس مجاعة فأخذوا الحمر الإنسية (٨) فذبحوها وملأوا منها
- القدور فبلغ ذلك نبى الله ﷺ قال جابر فأمرنا رسول الله ﷺ فكفأنا القدور، فقال إن الله
- عز وجل سيأتىكم برزق هو أحل لكم من ذا وأطيب من ذا. فكفأنا يومئذ القدور وهى تغلى فحرم
- رسول الله ﷺ يومئذ الحمر الإنسية ولحوم البغال وكل ذى ناب من السباع وكل ذى

مثله (تخرجه) (د مذ جه) وحسنه الترمذى وسكت عنه أبو داود والمنذرى (١) (سنده) **قدش**

محمد بن جعفر قال ثنا شعبه عن سماك بن حرب قال سمعت مرسى بن قَطْرِي ، قال سمعت عدى بن حاتم

(يعنى الطائى) قال قلت يا رسول الله الخ (غريبه) (٢) أى يشبع الجائع ويقرى الضيف ويطعم الطعام

كما صرح بذلك فى بعض الروايات (٣) معناه أراد الفهرة فى الدنيا فتم له ذلك، وكان يضرب بكرمه المثل

(٤) ليس هذا آخر الحديث وبقية، قال قلت أرسل كلبى فى أخذ الصيد وليس معى ما أذكيه به فأذبحه

بالمروة والعصا، فقال رسول الله ﷺ أمر الدم بما شئت واذكر اسم الله عز وجل، وسيأتى مثله فى باب

جواز الذبح بما أنهر الدم من أبواب الذبح فى كتاب الصيد والذبائح ، وسيأتى شرحه هناك والله الموفق

(تخرجه) (طل) وسنده حسن (٥) (سنده) **قدش** أسود ثنا شريك عن جابر عن عكرمة عن

ابن عباس الخ (غريبه) (٦) معناه أن شريكاً ذكر هذا الحديث مرة أخرى ، فزاد فيه قوله

(فجعلوا يضربونها بالعصى) أى بدل السكين. والظاهر أنهم ضربوها بالعصى المحددة لعدم وجود السكين

كما يستفاد من معنى بقية حديث حاتم المذكور فى الشرح آنفاً والله أعلم (تخرجه) وأورده الهيثمى وقال

رواه (حم بز) والطبرانى ، وقال فى غزوة الطائف وفيه جابر الجعفى وقد ضعفه الجمهور وقد وثق

وبقية رجال أحمد رجال الصحيح اه (قلت) وله شاهد عند أبى داود ، عن ابن عمر قال أتى النبى ﷺ

بجبنة فى تبوك ، فدعا بسكين فسمى وقطع ، قال الخطائى إنما جاء به أبو داود من أجل أن الجبن كان

يعمله قوم من الكفار لا تحل ذكاتهم وكانوا يعقدونها بالأنافح ، وكان فى المسلمين من يشاركهم فى صنعة

الجبن ، فأباحه النبى ﷺ على ظاهر الحال ولم يمتنع من أكله من أجل مشاركة الكفار المسلمين فيه اه

(باب) (٧) **قدش** هاشم بن القاسم ثنا عكرمة (يعنى ابن عمار) عن يحيى بن أبى كثير عن أبى

سلة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله الخ (غريبه) (٨) قال الحافظ بكسر الهمزة وسكون النون

منسوب إلى الإنس ، ويقال فيه أنسة بفتحين ، وصرح الجوهري أن الأنس بفتحين ضد الوحشة اه

(قلت) والمراد بالإنسية الأهلية كما وقع فى سائر الروايات ، ويؤخذ من التقييد بها جواز أكل الحمر

- ٤٤ مخلب من الطيور (١) وحرمة المجثمة والخلسة والنهبة (٢) (عن العرباض بن سارية) (٣) أن رسول الله ﷺ حرم يوم خيبر كل ذى مخلب من الطير ولحوم الحمر الأهلية والخليسة والمجثمة وأن توطأ
- ٤٥ السبايا (٤) حتى يضعن ماني بطونهن (عن أبي هريرة) (٥) أن رسول الله ﷺ حرم يوم خيبر
- ٤٦ كل ذى ناب من السباع (٦) والمجثمة والحمار الانسى (عن صالح يعني ابن يحيى ابن المقدم) (٧) عن جده المقدم بن معد يكرب قال غزونا مع خالد بن الوليد الصائفة (٨) فحرم أصحابنا إلى اللحم فقالوا تاذن لنا أن نذبح رَمَكَةَ (٩) له فدفعها إليهم فحبلوها (١٠) ثم قلت مكانكم حتى آتى خالد فأسأله قال فأنته فسأله فقال غزونا مع رسول الله ﷺ غزوة خيبر فأسرع الناس في حظائر (١١) يهود فأمرني أن أنادي الصلاة جامعة ولا يدخل الجنة إلا مسلم ثم قال أيها الناس إنكم قد أسرتم في حظائر اليهود، ألا تحل أموال المعاهدين إلا بحقها وحرمان عليكم لحوم الحمر الأهلية وخيلها

الوحشية، وهو جائز باتفاق العلماء (١) سيأتي الكلام على كل ذى ناب وكل ذى مخلب في بابه (٢) تقدم الكلام على المجثمة والنهبة في شرح الحديث الثاني في باب ما جاء في الضبع (والخلسة) بضم المعجمة هي ما يستخلص من السبع فيموت قبل أن يذكي من خلست الشيء واختلسته إذا سلبته، وهي فعلة بمعنى مفعولة (تخرجه) أصله في الصحيحين ورواه الترمذي مختصرا، وهو بهذا اللفظ مطوولا عند الامام أحمد وسنده جيد (٣) (سنده) **قَدْ شَأ** أبو عاصم ثنا وهب بن خالد الحمصي حدثني أم حبيبة بنت العرباض قالت حدثني أبي أن رسول الله ﷺ حرم يوم خيبر النخ (غريبه) (٤) يعني ما يسبي من النساء الجوامل لا يجوز وطؤها حتى تضع حملها، وتقدم الكلام على ذلك في باب النهي عن قتل الأمير إذا لم يحتمل النخ من كتاب الجهاد في الجزء الرابع عشر صحيفة ١٠٥ و ١٠٦ (تخرجه) (مذ) وزاد في رواية قال أبو عاصم المجثمة أن ينصب الطير فيرمى، والخلسة الذئب أو السبع يدركه الرجل فيأخذ منه يعني الفريسة فتموت في يده قبل أن يذكيها اه وسنده جيد ورواه أيضا (ك) وصححه وأقره الذهبي.

(٥) (سنده) **قَدْ شَأ** معاوية قال ثنا زائدة قال ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة النخ (غريبه) (٦) أي كالأسد والنمر والفهد والذئب ونحو ذلك، وسيأتي لذلك مزيد بحث في بابه الخاص به (تخرجه) لم أقف عليه من حديث أبي هريرة بهذا اللفظ لغير الامام أحمد وسنده جيد، ويؤيده ما قبله وهو بمعناه (٧) (سنده) **قَدْ شَأ** أحمد بن عبد الملك ثنا محمد بن حرب يعني الأبرش قال ثنا سليمان بن سليم أبو سلمة عن صالح يعني ابن يحيى بن المقدم النخ (غريبه) (٨) قال في القاموس الصائفة غزوة الروم لأنهم كانوا يغيزون صيفا لمكان البرد والثاج اه (وقوله فحرم كفرح) القرع بالتحريك شدة شهوة اللحم حتى لا يبصر عنه يقال قرمت إلى اللحم أقرم قرما وحكى بعضهم فيه قرمته (٩) الرمكة بفتحين الاثنى من البراذين جمعها رماك ورمكات وأرماك مثل ثمار وأثمار قاله في الخنار (قلت) والبراذين جمع برذون بكسر الموحدة وسكون الراء وفتح الزال المعجمة والمراد الجفأة الخلقة من الخيل وأكثر ما تجلب من بلاد الروم ولها جلد على السير في الشهاب والجمال والوهر بخلاف الخيل العربية (١٠) أي ربطوها بالجمال (١١) جمع حظيرة وهي

وبغالها وكل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير (وعنه من طريق ثان) (١) عن أبيه عن
 نجله عن خالد بن الوليد قال نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الخيل والبالغ والحير (وعنه
 من طريق ثالث) (٢) عن أبيه عن جده المقدم بن معد يكرب قال غزوت مع خالد بن الوليد
 الصائفة فذكر نحو الطريق الأولى سواء بسواء (ز) (عن علي رضي الله عنه) (٣) أن النبي ﷺ
 نهى عن كل ذى ناب من السبع وكل ذى مخلب من الطير (٤) وعن ثمن الميتة وعن لحم الحمر
 الأهلية وعن مهر البغي وعن عصب الفحل (٥) وعن المياثر الأرجوان (٦) **باب** ماجاء
 الحمر الأهلية والجلالة (عن عمرو بن شعيب) (٧) عن أبيه عن جده قال نهى رسول الله ﷺ

ما يحظر به على الغنم ونحوها من الدواب من الشجر لينعمها ويحفظها (١) (سنده) **قدها** يزيد بن عبد ربه
 ثنا بقرية بن الوليد حدثني ثور بن يزيد عن صالح بن يحيى بن المقدم بن معد يكرب عن أبيه عن جده الخ
 المقدم (٢) (سنده) **قدها** علي بن بحر ثنا محمد بن حرب الخولاني ثنا أبو سلمة الحمصي عن صالح بن يحيى بن
 المقدم عن ابن المقدم عن جده المقدم بن معد يكرب الخ (تخرجه) أخرج أبو داود الجزء المرفوع
 من الطريق الأولى عن خالد بن الوليد وأخرج الطريق الثانية (دنس جه هق) وقد تكلم العلماء في هذا
 الحديث كثيرا حتى ان البيهقي ترجم له فقال باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النهي عن لحوم
 الخيل (قلت) صححه الحنفية واستدلوا به على عدم الجواز وعلى فرض صحته فهو معارض لحديث جابر
 وأسماء المتفق عليهما في جواز أكل لحوم الخيل وتقدما في باب ماجاء في الخيل وحمار الوحش مع أنه
 قد ضعف حديث خالد الامام أحمد والبخاري والنسائي وقال أبو داود والنسائي إنه منسوخ وضعفه
 أيضا الدارقطني والخطابي وابن عبد البر وابن حزم وغيرهم ، وقال الواقدي لا يصح هذا لأن خالد ، أسلم
 بعد فتح خيبر ، وقال البخاري خالد لم يشهد خيبر ، وكذا قال الامام أحمد لم يشهد خالد خيبر ، وقال أبو عمر
 النيرى ولا يصح لخالد بن الوليد مشهد مع رسول الله ﷺ قبل الفتح اه والله أعلم (ز) (٣)
 (سنده) **قدها** محمد بن يحيى بن عبد الصمد حدثني أبي ثنا حسن بن ذكوان عن حبيب بن أبي ثابت
 عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه الخ (غريبه) (٤) سيأتي الكلام على ذلك في باب قريب (٥) تقدم
 الكلام على ذلك (٦) سيأتي الكلام عليه في الباب الأول من أبواب ماجاء في الذهب والفضة والحريير من كتاب اللباس
 (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه عبد الله بن أحمد ورجاله ثقات (قلت) في اسناده الحسن بن ذكوان
 مختلف فيه ، قال في الخلاصة قال النسائي ليس بالقوى وضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم وابن المديني
 قال أبو داود وكان قدريا ، له في البخاري فرد حديث وله شواهد ، وقال ابن عدى أرجو أنه لا بأس به اه
 وفي التهذيب قال ابن عدى وقد روى عنه يحيى القطان وابن المبارك وناهيك به جلاله أن يروى عنه
 وذكره ابن حبان في الثقات اه (قلت) أما من أعل الحديث بالانقطاع لأن الحسن بن ذكوان لم يسمع
 من حبيب بن أبي ثابت ، فليس بشيء لأنه ثبت في الخلاصة أن الحسن بن ذكوان روى عن الحسن وابن
 سيرين ووفاتهما كانت سنة عشر ومائة ، و وفاة حبيب بن أبي ثابت كانت سنة تسع عشرة ومائة ، وقيل
 سنة اثنين وعشرين كما في الخلاصة ، وعلى هذا فلقاؤه بحبيب بن أبي ثابت وسماعه منه يمكن والله أعلم
(باب) * (٧) (سنده) قدها مؤمل ثنا وهيب ثنا ابن طاوس عن عمرو بن شعيب الخ

- ٤٩ عن لحوم الحمر الأهلية (١) وعن الجلالة وعن ركوبها (٢) وأكل لحومها (عن عبد الله بن عمر)
- ٥٠ (٣) عن النبي ﷺ أنه نهى يوم خيبر عن الحمر الأهلية (عن أبي سعيد الخدري) (٤) قال وقع الناس يوم خيبر في لحوم الحمر الأهلية ونصبوا القدور ونصبت قدرى فيمن نصب فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال أنها كم عنه أنها كم عنه مرتين فأكفئت القدور فكفأت قدرى فيمن كفأ (عن عبد الله بن أبي سليط) (٥) عن أبيه أبي سليط (وكان بدرياً) قال أتانا نهي رسول الله ﷺ عن أكل الحمر الإنسانية والقدور تفور بها فكفأناها على وجوهها (زاد في رواية) ونحن بخيبر فكفأنا وإنا لجياع (عن أنس بن مالك) (٦) أن رسول الله ﷺ قال إن الله عز وجل ورسوله ينهيانكم عن

(١) تقدم الكلام على الحمر الأهلية ، أما (الجلالة) فبفتح الجيم وتشديد اللام من أبنية المبالغة ، وهي الحيوان الذي يأكل العذرة ، وسواء في الجلالة البقر والابل والغنم وغيرها كالدجاج والأوز وغيرهما ثم قيل إن كان أكثر علفها النجاسة فهي جلالة ، وإن كان أكثر علفها الطهارة فليست جلالة ، وجزم به النووي في تصحيح التنبيه (٢) علة النهي أن تعرق فتلوث ما عليها بمرقها ، وقد اختلف في طهارة لبن الجلالة ، فالجمهور على الطهارة ، لأن النجاسة تستحيل في باطنها فيطهر بالاستحالة كالم يستحيل في أعضاء الحيوانات الحما ويصير لبنا (تخرجه) (د نس) وسنده جيد ورجاله ثقات ماعدا مؤمل بن اسماعيل المدوي فقد اختلف فيه وثقه ابن معين ، وقال البخاري منكر الحديث ، وفي التهذيب قال أبو حاتم صدوق كثير الخطأ (٣) (سنده) **قدش** يحيى عن عبد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر الخ (تخرجه) (ق وغيرهما) (٤) (سنده) **قدش** يونس ثنا حماد (يعني ابن زيد) ثنا بشر بن حرب سمعت أبا سعيد الخدري يحدث قال غزونا مع رسول الله ﷺ فدك وخبير ، قال ففتح الله على رسوله فدك وخبير ، فوقع الناس في بقلة لحم هذا الثوم والبصل ، قال فراحوا إلى رسول الله ﷺ فوجد رجلاً ، فتأذى به ، ثم جماد القوم ، فقال ألا لانا كلوه فنأكل منها شيئاً فلا يقربن مجلسنا ، قال ووقع الناس يوم خيبر في لحوم الحمر الأهلية الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال روى له أبو داود النهي عن الثوم والبصل لمن أتى المسجد ، وهنا قال فلا يقربن مجلسنا ، رواه أحمد وفيه بشر بن حرب وهو ضعيف وقديوث (٥) (سنده) **قدش** يعقوب قال حدثني أني عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الله بن عمرو بن ضميرة الفزاري عن عبد الله بن أبي سليط الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد والطبراني وفيه عبد الله بن عمرو بن ضميرة ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه اه قال الحافظ في تعجيل المنفعة عبد الله بن عمرو بن ضميرة ذكره ابن حبان في الثقات في الطبقة الثالثة ، لكنه قال عبد الله بن ضميرة نسبه إلى جده مصفراً ، وكذا ذكره البخاري أنه يقال له عبد الله بن عمرو بن ضميرة وعبد الله بن ضميرة اه (٦) (سنده) **قدش** سفيان بن عيينة عن أيوب عن محمد عن أنس قال صبح النبي ﷺ خيبر بكرة وقد خرجوا بالمساحي ، فلما نظروا إليه قالوا محمد والخميس ، محمد والخميس ، ثم أحالوا سمعون إلى الحصن ورفع رسول الله ﷺ يديه ثم كبر ثلاثاً ، ثم قال خرجت خيبر ، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين ، فأصبنا حراً خارجة من القرية فاطبخناها ، فقال رسول الله ﷺ إن الله

- ٥٣ الحمر الأهلية فانها رجس (١) من عمل الشيطان (٢) (وعنه أيضا) (٣) أن رجلا أتى النبي ﷺ بخيبر فقال
أكلت الحمر مرتين، قال ثم جاء فقال أفنيت الحمر، قال فنأدى (٤) إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحم الحمر فانها
٥٤ رجس (٥) سفیان عن الشيباني (٥) عن عبد الله بن أبي أوفى رضى الله عنه قال أصبنا
حما خارجا من القرية (٦) فقال رسول الله ﷺ أكلوا القدور بما فيها فذكرت ذلك لسعيد
٥٥ ابن جبیر فقال إنما نهى عنها أنها كانت تاكل السمذرة (٧) سفیان بن عيينة (٧) قال عمرو
يعنى ابن دينار قلت لأبي الشعثاء إنهم يزعمون أن رسول الله ﷺ نهى عن لحوم الحمر (٨) قال
يا عمرو أبى ذلك البحر (٩) وقرأ (قل لا أجد فيما أوحى إلى محرما على طاعم يطعمه) (١٠) يا عمرو
أبى ذلك البحر قد كان يقول ذلك الحكم ابن عمرو والغفارى يعنى يقول أبى ذلك علينا البحر بن عباس
٥٦ (باب ما جاء فى الحمر وكل ذى ناب من السبع وكل ذى مخلب من الطير) (عن أبى هريرة) رضى الله تعالى عنه (١١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم الحمر سبع (١٢)

عز وجل ورسوله ينهيانكم عن الحمر الأهلية الخ (غريبه) (١) أى خبيث مستقذر (٢) أى من عمله الذى
يزينه (تخرجه) (ق هق) مختصرا (٣) (سنده) (٤) سفیان بن عيينة (٥) عن عبد الله بن عباس
أن رجلا أتى النبي ﷺ الخ (غريبه) (٤) عند البخارى فأمر مناديا فنأدى فى الناس إن الله الخ
(تخرجه) (خ هق) (٥) (٦) سفیان عن الشيباني الخ (غريبه) (٦) يعنى قرية خيبر كما
يستفاد ذلك من روايات أخرى (تخرجه) (هق) ثم قال أخرجه البخارى من حديث عبيد بن العوام عن
الشيباني، وقد علم جماعة من الصحابة رضى الله عنهم أن النهى عن ذلك وقع على التحريم اه (قلت) تقدم حديث
طويل لابن أبى أوفى فى باب المشي أمام الجنائز وخلفها فى الجزء الثامن صحيفة ١١ رقم ٢٠٦ وفيه ذكر
الحمر الأهلية فارجع اليه (٧) (٨) سفیان بن عيينة الخ (غريبه) (٨) يعنى الحمر الأهلية (٩) يعنى ابن
عباس رضى الله عنهما، وسى ابن عباس بحرا لسعة عليه (١٠) اختصر الراوى الآية للعلم بها وبقيتها (إلا
أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير) احتج ابن عباس بهذه الآية فى جواز أكل لحوم الحمر
الأهلية لأنها ليست فيما حرّم الله فى هذه الآية، قال الحافظ ابن القيم والتحقيق أن ابن عباس أباحها
أولا حيث لم يبلغه النهى، فسمع ذلك منه جماعة منهم أبو الشعثاء وغيره، فرووا ما سمعوه، ثم بلغه
النهى عنها فتوقف (تخرجه) (خ هق) يستفاد من هذا الباب تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية،
وللعلماء خلاف فى ذلك، أنظره فى القول الحسنى شرح بدائع المن صحيفة ٤٢٨ فى الجزء الثانى. أما
الجلالة من بعير أو بقرة أو شاة أو دجاجة ونحوها، فيكره أكلها باتفاق الثلاثة، وقال أحمد يحرم لحمها
ولبنها وبيضها، فإن حبست وعلقت طاهر حتى زالت رائحة النجاسة حلت وزالت الكراهة بالاتفاق،
ثم قيل يحبس البعير والبقرة أربعين يوما، والشاة سبعة أيام، والدجاجة ثلاثة أيام واختاره فى المذهب
والتحرير، والله أعلم (باب) (١١) (سنده) (١٢) سفیان بن عيسى بن المسيب عن
أبى زرعة عن أبى هريرة الخ (غريبه) (١٢) معناه أنه لا يجوز أكله أخذنا من الحديث أن النبي ﷺ قال
كل ذى ناب من السباع فأكله حرام، والأمر فى ذوات الأنياب (تخرجه) لم أقف عليه من حديث
(١١٢ - الفتح الربانى - ج ١٧)

٨٢ النهى عن كل ذى ناب من السبع وكل ذى مخلب من الطير وما جاء فى الميتة ولحم الخنزير

- ٥٧ (ز) (عن على رضى الله عنه) (١) أن النبي ﷺ نهى عن كل ذى ناب من السبع (٢) وكل ذى مخلب
- ٥٨ (٣) من الطير (عن أبى هريرة) (٤) عن النبي ﷺ قال كل ذى ناب من السباع فأكله حرام
- ٥٩ (باب ما جاء فى الميتة ولحم الخنزير) (عن جابر بن عبد الله) (٥) أن رسول الله ﷺ قال عام الفتح إن الله عز وجل ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، فقيل له عند ذلك يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يدهن بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس، قال لا هو حرام ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك قاتل الله اليهود، إن الله عز وجل لما حرم عليها الشحوم جعلها ثم باعوها وأكلوا أثمانها (باب الرخصة فى أكل الميتة للضطر) (عن جابر بن سمرة) (٦) أن أهل بيت كانوا بالحرّة (٧) محتاجين قال فماتت عندهم ناقة لهم أو بعيرهم فرخص لهم النبي ﷺ فى أكلها (٨) قال فعصمتهم بقية شتاتهم أو سلتهم (٩) (وفى رواية) أن رسول الله ﷺ قال لصاحبها أما لك ما يغنيك عنها؟ قال لا، قال اذهب فكلها (وعنه أيضاً) (١٠) أن رجلاً كان مع والده بالحرّة فقال له رجل إن ناقة لى ذهبت فاذا أصبتم فأمسكها، فوجدها الرجل فلم يجيء صاحبها حتى مرضت، فقالت له امرأته انحرها حتى نأكلها فلم يفعل حتى نفقت (١١) فقالت امرأته اسأخها حتى نقد لحمها وشحمها، قال حتى أسأل رسول الله ﷺ فسأله فقال هل عندك شيء يغنيك (١٢) عنها؟

أب هريرة لغير الامام احمد، وأورده الهيثمى وقال رواه احمد وفيه عيسى بن المسيب وثقه ابو حاتم وضعفه غيره اه (قلت) له شاهد عند (د مذهبه) من حديث جابر أن النبي ﷺ نهى عن أكل الهر وأكل ثمنها وهو ضعيف (ز) (١) هذا طرف من حديث على المتقدم بسنده ونخرجه فى باب جامع فى تحريم أجناس متعددة (غريبه) (٢) الناب السن الذى خاف الرباعية جمعه أنياب. قال ابن سينا لا يجتمع فى حيوان واحد ناب وقرن معاً، وذو الناب من السباع كالأسد والتمر والذئب والفيل والقرود وكل ماله ناب يتقوى به ويصطاد (٣) المخلب بكسر الميم وفتح اللام، قال أهل اللغة المخلب للطيور والسباع بمنزلة الظفر للانسان (٤) (سنده) **قدش** عبد الرحمن عن مالك عن اسماعيل بن أبى حكيم عن عبيدة ابن سفيان عن أبى هريرة النخ (نخرجه) (م حق والامامان) (باب) (٥) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه ونخرجه فى باب ما جاء فى بيع الخمر والنجاسة وما لا نفع فيه من كتاب البيوع والكسب بحيفة ٢٦ رقم ٧٦ فى الجزء الخامس عشر فارجع اليه، وإنما ذكرته هنا لما فيه من تحريم الميتة ولحم الخنزير وذلك باتفاق العلماء (باب) (٦) (سنده) **قدش** ابو كامل ثنا شريك عن سماك عن جابر ابن سمرة النخ (غريبه) (٧) الحرّة بفتح الحاء وتشديد الراء أرض بظاهر المدينة بها حجارة سود (٨) أى للضرورة فقط عند فقد أى شيء يصلح قوتاً كما يستفاد من الرواية الأخرى (٩) الظاهر أنهم قد دروا ما بقى من لحمها وادخروه عندهم لوقت الحاجة الضرورية، وهذا مستفاد من قوله (فعصمتهم بقية شتاتهم النخ) أى كفتهم الحاجة والله أعلم (نخرجه) (حق) وسنده جيد (١٠) (سنده) **قدش** الحسن بن يحيى ثنا عبد الصمد ثنا حماد بن سلمة ثنا سماك عن جابر بن سمرة أن رجلاً كان مع والده النخ (غريبه) (١١) نفقتين أى ماتت، يقال نفقت الدابة نفوقاً، مثل قدمت المرأة قعوداً إذا ماتت (١٢) أى تستغنى به وبكفيلك

قال لا، قال كلها ، فجاء صاحبها بعد ذلك فقال فهلا نحررتها؟ قال استحييت (١) منك (عن أبي
 ٦٢ واقد الليثي) (٢) قال قلت يا رسول الله إنا بأرض تصيبنا بها نخمصة (٣) فما يحل لنا من الميتة؟ قال
 إذا لم تصطبجوا ولم تغتبقوا (٤) ولم تحتفئوا (٥) بقلا فشانكم بها
 ﴿ أبواب الأكل وآدابه وما يتعلق به ﴾ (باب) ما كان يحبه ويمدحه النبي ﷺ من الأطعمة ﴿
 ٦٣ (عن عبد الله بن جعفر) (٦) يحدث ابن الزبير وقد نحررت للقوم جزور (٧) أو بعير أنه سمع

ويكفي أهلك وولدك عنها (١) بيائين مشناتين من تحت ، ولغة تميم وبكر بن وائل استحييت بفتح الحاء
 وحذف إحدى الياءين (تخرجه) (دهق) وسنده جيد وسكت عنه أبو داود والمنذرى (٢)
 (سنده) **قدش** محمد بن القاسم عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد الليثي النخ (غريبه)
 (٣) أي مجاعة (٤) قال ابن رسلان في شرح السنن الاضطباح هاهنا أكل الصبوح وهو الغداء والغبوق
 أكل العشاء اه وهما بفتح أولهما، والأول شرب اللبن أول النهار، والثاني شرب اللبن آخر النهار، ثم استعمالا
 في الأكل للغداء والعشاء، وعليها يحمل ما في هذا الحديث (٥) بفتح المشناتين من فوق يديهما حاء مهملة
 وبعدهما فاء مكسورة ثم همزة مضمومة: قال الشوكاني في الحفاء وهو البردي ٥ بضم الموحدة نوع من جيد
 النمر، وضعفه بعضهم بأن البردي ليس من البقول اه (قلت) قال في القاموس البردي (بفتح الموحدة) نبات
 معروف وبالضم تمر جيد اه قال أبو عبيد هو أصل البردي الأبيض الرطب وقد يؤكل ، قال ومعنى
 الحديث أنه ليس لكم أن تصطبجوا وتغتبقوا وتجمعوهما مع الميتة ، قال الأزهري قد أنكر هذا
 على أبي عبيد ، وفسر انه أراد إذا لم تجدوا الميتة تصطبجونها أو شربا تغتبقونه ولم تجدوا بعد عدم
 الصبوح والغبوق بقلة تأكلونها حلت لكم الميتة، قال وهذا هو الصحيح اه قال الخطابي القدح من اللبن
 بالغداة والقدح بالعشى يمسك الرمق ويقم النفس وإن كان لا يفتدوا البدن ولا يشبع الشبع التام، وقد
 أباح لهم مع ذلك الميتة فكان دلالة ان تناول الميتة مباح إلى ان تأخذ النفس حاجتها من القوت ، وإلى
 هذا ذهب مالك بن أنس وهو أحد قولي الشافعي اه انظر احكام هذا الباب في القول الحسن شرح
 بدائع المنن في الجزء الثاني صحيفة ٤٣٠ (تخرجه) (هق) وسنده جيد، وأورده الهيثمي وقال رواه
 الطبراني ورجاله ثقات (باب) (٦) (سنده) **قدش** يحيى حدثنا مسعر حدثني شيخ من فهم
 قال وأظنه يسمى محمد بن عبد الرحمن قال وأظنه حجازيا انه سمع عبد الله بن جعفر يحدث ابن الزبير وقد
 نحررت للقوم جزور النخ (غريبه) (٧) الجزور هو البعير سواء كان ذكرا أو أنثى (وأو) للشك من
 الراوي (تخرجه) (نسجه) والترمذي في الشمائل وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن، وجاء عند ابن ماجه
 محمد بن عبد الله ، قال الشريف الحسيني محمد بن عبد الرحمن الحجازي عن ابن الزبير وعبد الله بن جعفر
 ابن أبي طالب رضي الله عنهم وعنه المسعودي ومسعر (قال الحافظ في تعجيل المنفعة هو محمد بن عبد
 الله ويقال ابن عبد الرحمن الفهمي الطائفي المذكور في التهذيب وقد اخرج حديثه (حم نسجه) والترمذي
 في الشمائل كلهم من رواية مسعر ثم ذكر حديث الامام احمد بسنده ولفظه كما هنا ثم ذكر أسانيد الآخرين
 ثم قال فظهر من هذا كله انه يسمى محمدا وأن أباه إما عبد الله وإما عبد الرحمن وأنه فهمي طائفي حجازي
 والله اعلم اه ولم يذكر فيه تخرجا وقوى سنده البوصيري في زوائد ابن ماجه واخرجه ايضا الحاكم

- رسول الله والقوم يلقون لرسول الله ﷺ اللحم يقول أطيب اللحم لحم الظهر (وعنه أيضا) ٦٤
- (١) قال إن آخر ما رأيت رسول الله ﷺ في إحدى يديه رطبات وفي الأخرى قشًا. (٢) وهو يأكل من هذه ويعرضه من هذه، وقال إن أطيب الشاة لحم الظهر (وعنه أيضا) (٣) قال رأيت النبي ﷺ يأكل القشًا بالرطب (٤) (عن عبد الله) (٥) قال كان أحب العراق (٦) إلى رسول الله ﷺ الذراع ذراع الشاة (٧) وكان قد سم في الذراع وكان يرى أن اليهود هم سموه (٨) عن شرحبيل عن أبي رافع (٨) مولى رسول الله ﷺ قال أهديت له شاة فجعلها في القدر فدخل رسول الله ﷺ فقال ما هذا يا أبا رافع؟ فقال شاة أهديت لنا يا رسول الله فطبختها في القدر فقال ناولني الذراع يا أبا رافع فناولته، ثم قال ناولني الذراع الآخر، فناولته الذراع الآخر، ثم قال ناولني الذراع الآخر فقال يا رسول الله إنما للشاة ذراعان: فقال له رسول الله ﷺ أما إنك لو سكنت لناولني ذراعاً فذراعاً ما سكنت (٩) ثم دعا بما فمضمض فاه وغسل أطراف أصابعه (١٠) ثم قام فصلى ثم عاد

في المستدرک وصححه وقره الذهبي (١) (سنده) **قدش** نصر بن باب عن حجاج عن قتادة عن عبد الله بن جعفر انه قال ان آخر ما رأيت رسول الله ﷺ الخ (٢) (غريبه) بكسر القاف وتشديد الهمزة ويجوز ضم القاف (تخریجه) لم أقف عليه بهذا اللفظ لغير الامام أحمد وفي اسناده نصر بن باب والحجاج بن أرطاة فيهما كلام وقد وثقا وروى (ق مذ د ج ه) منه أكل القش مع الرطب، وروى منه الحاكم الجزء المختص بلحم الظهر وصححه وأقره الذهبي (٣) (سنده) **قدش** ابراهيم بن سعد حدثني أبي عن عبد الله بن جعفر قال رأيت النبي ﷺ الخ (غريبه) (٤) قال القرطبي يؤخذ من هذا الحديث جواز مراعاة صفات الأطعمة وطبائعها واستعمالها على الوجه الأليق بها على قاعدة الطب لأن في الرطب حرارة وفي القش برودة فاذا أكلها معاً اعتدلاً، وهذا أصل كبير في المركبات من الأدوية، ومن فوائد أكل هذا المركب المعتدل تعديل المزاج وتسمين البدن كما أخرجه ابن ماجه من حديث عائشة أنها قالت أرادت أمي أن تهينني للسمن لتدخلني على النبي ﷺ فما استقام لها ذلك حتى أكلت الرطب بالقش فسمنت كما حدث السمن اه (تخریجه) (ق د مذ ج ه) (٥) (سنده) **قدش** ابو داود الطيالسي ثنا زهير ثنا ابو اسحاق عن سعد بن عياض عن عبد الله (يعني ابن مسعود) الخ (غريبه) (٦) العراق بضم المهملة جمع (عـ ر ق) بفتح المهملة وسكون الراء قال في النهاية هو جمع نادر (والعـ ر ق) العظم اذا أخذ عنه معظم اللحم (٧) الذراع من يدي البقر والغنم فوق الكراع قال النووي بحبه **قدش** للذراع لنضجها وسرعة استمرارها مع زيادة لذتها وحلاوة مذاقها وبعدها عن مواضع الاذى (تخریجه) (نرطل) ورواه ابو داود حديثين من طريق الطيالسي وسكت عنه ابو داود والمنذرى، وللشيخين من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ رفع اليه الذراع وكانت تعجبه، وسيأتي في هذا الباب، أما ذراع الشاة المسمومة التي أهداها اليهود لرسول الله ﷺ فسيأتي حديثها في خزوة خير وفي المعجزات في كتاب السيرة النبوية وفي وفاته **قدش** (٨) (سنده) **قدش** خلف بن الوليد قال ثنا أبو جعفر يعني الرازي عن شرحبيل عن أبي رافع الخ (غريبه) (٩) ما مصدرية ظرفية والمعنى انك لو سكنت وأدخلت يدك في القدر لو وجدت ذراعاً ثالثة ورابعة وهكذا مدة سكوتك، وهذا من معجزاته **قدش** (١٠) أي لم يتوضأ وضوءه للصلاة

إليهم فوجد عندهم لحماً بارداً (١) فأكل ثم دخل المسجد فصلى ولم يمس ماء (٢) (ومن طريق ثان) (٣) عن أبي رافع أيضاً قال مُصَنِّعُ لِرَسُولِ اللَّهِ **ﷺ** شاةٌ مَصْلِيَّةٌ (٤) فَأَتَى بِهَا فَقَالَ يَا أَبَا رَافِعِ نَاولني الذراع فناولته ، فقال يا أبا رافع ناولني الذراع فناولته ، ثم قال يا أبا رافع ناولني الذراع ، فقلت يا رسول الله وهل للشاة إلا ذراعان؟ فقال لو سكت لناولتني منها مادعوت به (٥) قال وكان رسول الله **ﷺ** يعجبه الذراع (٦) (عن أبي هريرة) (٧) قال كان رسول الله **ﷺ** يحب الذراع (عن جابر بن عبد الله) (٨) قال صنعنا لرسول الله **ﷺ** فخارة (٩) فأتيته بها فوضعتها بين يديه فأطلع فيها فقال حسبته لحماً فذكرت ذلك لآهلنا فذبحوا له شاة (عن أنس) (١٠) أن رسول الله **ﷺ** كانت تعجبه الفاغية (١١) وكان أعجب الطعام إليه الدباء (١٢) (وعنه أيضاً) (١٣) قال قدمت إلى النبي **ﷺ** قصعة فيها قرع قال وكان يعجبه القرع ، قال فجعل يلتمس القرع بإصبعيه

بل اقتصر على موضع الأكل (١) أي مضى عليه زمن حتى برد من أثر النار (٢) أي لم يتوضأ مما مست النار ، وهذا الجزء المختص بعدم الوضوء مما مست النار تقدم نحوه أحاديث كثيرة عن كثير من الصحابة في باب الوضوء مما مست النار من كتاب الطهارة في الجزء الثاني صحيفة ٩٩ (٣) (سنده) **مدش** مؤمل ثنا حماد حدثني عبد الرحمن بن أبي رافع عن عمته عن أبي رافع النخ (٤) أي مشوية يقال صليت اللحم بالتخفيف أي شويته فهو مصلى (٥) أي ما طلبته (٦) تقدم سبب حبه **ﷺ** للذراع (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم طب) من طرق وقال (يعني الطبراني) في بعضها أمرني رسول الله **ﷺ** أن أصلي له شاة فصليت ، ورواه في الأوسط باختصار وأحد اسنادي أحمد حسن (٧) (سنده) **مدش** أبو النضر ثنا أبو عقيل ثنا أبو حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة النخ (تخرجه) (مدجه) وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح قال وأبو حيان اسمه يحيى بن سعيد بن حيان التميمي ، وأبو زرعة بن عمرو بن جرير اسمه هرم اه (٨) (سنده) **مدش** عبد الصمد ثنا أبو هلال ثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن جابر بن عبد الله النخ (غريبه) (٩) الفخارة بفتح الفاء وتشديد المعجمة من الفخار قال في النهاية والفخار ضرب من الخنزف معروف تعمل منه الجرار والكيزان وغيرهما اه (قلت) والظاهر أنهم كانوا يطبخون الأطعمة في هذه الجرار التي من الفخار وكان يقال لبعض الأطعمة المصنوعة فيها فخارة من باب تسمية الحال باسم المحل ، فلما أتى بها جابر ظن النبي **ﷺ** أن بها لحماً فلما لم يجده لحماً قال حسبته لحماً ففهم جابر أن النبي **ﷺ** يشتهي اللحم فأخبر أهله بذلك فذبحوا له شاة ، ويستفاد منه أنه **ﷺ** كان يحب اللحم والله أعلم (تخرجه) (ك) بأطول من هذا وصححه وأقره الذهبي وفي آخره أنه **ﷺ** دعا لهم (١٠) (سنده) **مدش** عبد الصمد ثنا سليمان بن كثير ثنا عبد الحميد عن أنس (يعني ابن مالك) النخ (غريبه) (١١) هي نور الحناء وقيل نور الريحان وقيل نور كل نبت من أنوار الصحراء التي لا تزرع ، وقيل فاغية كل نبت نووره (نه) (١٢) بتشديد الدال المهملة مضمومة بعدها موحدة مشددة وآخره همزة هو القرع (تخرجه) (نسجه) والترمذي في الشئال بدون ذكر الفاغية عند الجميع (١٣) (سنده) **مدش** أبو كامل ثنا حماد بن زيد

أو قال بأصابه (وعنه من طريق ثان) (١) كان النبي ﷺ يعجبه القرع فكان إذا جرى بمرة فيها قرع جعلت القرع مما يليه (وعنه أيضاً) (٢) قال رأيت رسول الله ﷺ جمع بين الرطب والخبز (٧١)
 (٢) (عن جابر) (٤) قال قال رسول الله ﷺ نعم الإدام الخل، ما اقفر (٥) يدت فيه خل (٢) (٧٢)
 (وعنه من طريق ثان) (٦) أن رسول الله ﷺ طلب أو سأل أهله الأدم (٧) قالوا ما عندنا إلا خل (٧٣)
 قال فدعا به فجعل يأكل به ويقول نعم الأدم الخل (عن طلحة بن نافع عن جابر بن عبد الله) (٨)
 أن نبي الله ﷺ أخذ بيده إلى منزله فلما انتهى قال ما من غذاء أو عشاء منك طلحة، قال فأخرجوا فلقاً (٩) من خبز، قال ما من أدم؟ قالوا لا إلا شيء من خل، قال أدنيه فان الخل نعم الأدم هو، قال جابر
 ما زلت أحب الخل مذسمته من رسول الله ﷺ وقال طلحة ما زلت أحب الخل مذسمته من جابر (١٠)

ثنا سلم العلوي عن أنس بن مالك قال قدمت إلى النبي ﷺ الخ (١) (سنده) **قَدْ شَأْنٌ** مؤمل ثنا حماد
 عن ثابت وحميد عن أنس قال كان النبي ﷺ الخ (تخرجه) (ق د ن س) قال النووي في الحديث
 فضيلة أكل الدباء وأنه يستحب أن يحب الدباء وكذلك كل شيء كان رسول الله ﷺ يحبه وأنه
 يحرص على تحصيل ذلك (٢) (سنده) **قَدْ شَأْنٌ** وهب بن جرير قال حدثني أبي قال سمعت حمدا الطويل
 يحدث عن أنس قال رأيت الخ (غريبه) (٣) الخبز بكسر المعجمة وسكون الراء وفتح الموحدة بعدها زاي قال
 في النهاية هو البطيخ بالفارسية اه وجاء عند أبي داود من حديث عائشة بلفظ كان رسول الله ﷺ
 يأكل البطيخ بالرطب فيقول نكسر حر هذا يبرد هذا وبرد هذا بحر هذا، قال الخطابي (والبطيخ) لفة
 في البطيخ، قال وفيه اثبات الرطب والعلاج ومقابلة الشيء الضار بالشيء المضاد له في طبعه على مذهب
 الطب والعلاج (تخرجه) (ن س) قال الحافظ وسنده صحيح اه (قلت) واخرجه ايضاً (د ن س مذ هق) من
 حديث عائشة وتقدم لفظه، قال الحافظ ابن القيم في زاد المعاد جاء في البطيخ عدة احاديث لا يصح منها
 شيء غير هذا الحديث الواحد (٤) (سنده) **قَدْ شَأْنٌ** محمد بن يزيد عن حجاج بن أبي ذئب عن أبي
 سفيان عن جابر (يعني بن عبد الله) الخ (غريبه) (٥) اي ما خلا من الإدام ولا عدم أهله الأدم،
 والقفار الطامام بلا أدم، واقفر الرجل اذا أكل الخبز وحده: من القفر والقفار وهي الأرض الخالية التي
 لا ماء بها (٦) (سنده) **قَدْ شَأْنٌ** عفان ثنا أبو عوانة ثنا أبو بشر عن أبي سفيان عن جابر ان
 رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٧) قال في النهاية الإدام بالكسر والأدم بالضم ما يؤكل مع الخبز اي شيء
 كان اه قال الخطابي معنى هذا الكلام الاقتصاد في الأكل ومنع النفس عن ملاذ الأطعمة كأنه يقول
 اتدموا بالخل وما كان في معناه مما تخف مؤنته ولا يعز وجوده ولا تتأنقوا في المطعم فإن تناول
 الشهوات مفسدة للدين مسقمة للبدن اه (قلت) ذكر النووي كلام الخطابي هذا ثم قال والصواب الذي
 ينبغي ان يحزم به انه مدح للخل نفسه: واما الاقتصاد في المطعم وترك الشهوات فعلوم من قواعد اخراه
 (تخرجه) (م . والأربعة) (٨) (سنده) **قَدْ شَأْنٌ** بهز حدثنا مثني بن سعيد ثنا طلحة بن نافع عن
 جابر بن عبد الله الخ (غريبه) (٩) بفتح الفاء وكسر اللام هي كسر الخبز بكسر الكاف وفتح المهملة (١٠) فيه انه
 يستحب ان يحب الخل وكذلك كل شيء كان رسول الله ﷺ يحبه وانه يحرص على تحصيل ذلك

- ٧٤ ﴿ حدثنا وكيع ثنا ابن أبي خالد يعني اسماعيل عن أبيه ﴾ (١) قال دخلت على رجل وهو يتمجع (٢) لبناً بتمر فقال ادن فان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم سماها الاطيبين (٣) ﴿ عن أبي أسيد ﴾ (٤) قال قال رسول الله ﷺ كلوا الزيت (٥) وادهنوا به فانه من شجرة مباركة (٦) ﴿ عن أنس بن مالك ﴾ (٧) قال قال النبي ﷺ فضل عائشة على النساء كفضل الثريد (٨) على سائر الطعام ﴿ عن ابن عباس ﴾ (٩) أن رسول الله ﷺ قال من أطعمه

(تخرجه) (م. والاربعة وغيرهم) * (١) ﴿ مَدشًا وكيع الخ ﴾ (غريبه) (٢) التجمع والمجمع اكل التمر باللبن، وهو ان يحسو حسوة من اللبن ويأكل على اثرها ثمرة (نه) (٣) اي الافضلين، ومعناه انهما افضل من غيرهما من الطعام والشراب (تخرجه) لم اقف عليه لغير الامام احمد: واورده الهيثمي وقال رواه احمد ورجاله رجال الصحيح خلا ابا خالد وهو ثقة * (٤) ﴿ سنده ﴾ مَدشًا وكيع ثنا سفيان عن عبد الله ابن عيسى عن عطاء الشامى عن ابى أسيد (يعنى الساعدى) الخ (غريبه) (٥) يعنى زيت الزيتون اى مع الخبز واجعلوه اداما فلا يرد ان الزيت مانع فلا يكون تنملرله اكلا (وادهنوا به) امر من الادهان بتشديد المهملة، قال الزين العراقى والمراد بالادهان دهن الشعر به وقيده فى رواية بدهن شعر الرأس، وعادة العرب دهن شعورهم لئلا تنبت، لكن لا يحمل الأمر به على الاكثار منه ولا على التقصير فيه بل بحيث لا تشعث رأسه اه قال الحافظ ابن القيم الدهن فى البلاد الحارة كالحجاز من أسباب حفظ الصحة وإصلاح البدن وهو كالضرورى لهم، وأما فى البلاد الباردة فضار، وكثرة دهن الرأس به فيها خطر بالبصر اه قال العلماء وهذا الأمر الاباحة والندب لمن قدر على استعماله ووافق مزاجه (٦) أى لسكرة ما فيها من القوى النافعة اولانها تنبت بالأرض المقدسة التى بورك فيها: ويلزم من بركة هذه الشجرة بركة ما يخرج منها من الزيت والله أعلم ﴿ تخرجه ﴾ (مذ) فى الاطعمة والحكم فى التفسير وصححه الحاكم وأقره الذهبى، وأورده المنذرى بلفظه عن عمر رضى الله عنه وقال رواه (جه مذ) وقال لانعرفه الا من حديث عبد الرزاق وكان عبد الرزاق يضطرب فى رواية هذا الحديث، ورواه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين وهو كما قال اه * (٧) ﴿ سنده ﴾ مَدشًا سليمان بن داود ثنا اسماعيل بن جعفر قال أخبرنى عبد الله يعنى ابن عبد الرحمن بن معمر بن حزم أنه سمع أنس بن مالك يقول قال النبي ﷺ الخ (غريبه) (٨) ضرب المثل بالثريد لانه افضل طعامهم ولانه ركب من خبز ولحم ومرقة ولانه جمع بين الغذاء واللذة والقوة وسهولة التناول وقلة المؤونة فى المضع، فخص المثل به لإيداننا بأن عائشة جمعت مع حسن الخلق حسن الخلق وحلاوة المنطق وفصاحة الالهاجة وورصانة العقل والتجرب للبهل، ومن ثم عقلت منه ما لم يعقل غيرها من نساءه وروت عنه ما لم يرو مثلاً من الرجال لإاقليلاً وفيه منقبة عظيمة لعائشة رضى الله عنها ﴿ تخرجه ﴾ (خ جه طل) والديلى * (٩) ﴿ سنده ﴾ مَدشًا اسماعيل أخبرنا على بن زيد قال حدثنى عمر بن أبى حرملة عن ابن عباس قال دخلت أنا وخالد بن الوليد مع رسول الله ﷺ على ميمونة بنت الحارث فقالت ألا نطعمكم من هدية أهدتها لنا أم حفيد قال لفيء بضبين مشويين فتبزيق رسول الله ﷺ (أى تقدره) فقال له خالد كأنك تقدره؟ قال اجل، قالت الا اسقيكم من لبن اهدته لنا؟ فقال بلى، قال لفيء يا انا من

- الله طعاماً فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيراً منه ، ومن سقاه الله لبناً فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه ، فانه ليس شيء يحزى مكان الطعام والشراب غير اللبن (١)
- (باب بركة الاجتماع على الطعام) (عن وحشى بن حرب عن أبيه عن جده) (٢) أن رجلاً قال للنبي ﷺ إنا نأكل وما نشبع قال فاعلمكم تأكلون متفرقين ، اجتمعوا على طعامكم (٣) واذكروا اسم الله تعالى يبارك لكم فيه (عن جابر) (٤) قال قال رسول الله ﷺ طعام الواحد (٥) يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الأربعة وطعام الأربعة يكفى الثمانية (عن أبي هريرة) (٦) عن النبي ﷺ نحوه (باب ما جاء في ذم كثرة الاكل) (عن المقدم بن معديكرب) (٧) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ماملأ ابن آدم وعاء (٨) شراً من بطنه

٧٨

٧٩

٨٠

٨١

ابن فشرب رسول الله ﷺ وأنا عن يمينه وخالد عن شماله فقال لي الشربة لك وإن شئت آثرت بها خالداً ، فقلت ما كنت لأؤثر بسؤرك على أحداً فقال من أطعمه الله طعاماً الخ (غريبه) (١) فيه أن أفضل الطعام والشراب اللبن ولذلك لم يقل في اللبن وأطعمنا خيراً منه بل قال وزدنا منه ، وفيه استحباب الدعاء الأول عقب أى طعام ، واستحباب الدعاء الثانى عقب اللبن (تخرجه) (د مد جه) وحسنه الترمذى **باب** (٢) (سنده) **قدش** يزيد بن عبد ربه قال ثنا الوليد بن مسلم عن وحشى بن حرب الخ (غريبه) (٣) فید الأمر بالاجتماع على الطعام وهو أمر إرشاد فبالاجتماع تنزل البركات فى الآفات وبذكر الله تعالى يمتنع الشيطان عن الوصول الى الطعام (تخرجه) (د جه) وسنده جيد (٤) (سنده) **قدش** وكيع ثنا سفيان ح وعبد الرحمن عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر (يعنى ابن عبد الله) الخ (غريبه) (٥) أى ما يشبعه (يكفى الاثنين) على وجه القناعة ويقويهما على الطاعة وي زيد الضعف عنهما لأنه يشبعهما ، والغرض منه أن الرجل ينبغي أن يقنع بدون الشبع ويصرف الزائد إلى محتاج آخر ، وكذا يقال فى طعام الاثنين يكفى الأربعة الخ (تخرجه) (م مذ نس) (٦) (سنده) **قدش** عفان قال ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سمع أبا هريرة أن رسول الله ﷺ قال طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الأربعة (تخرجه) (م لك مذ) وفى إسناده عند الامام أحمد راو لم يسم ولفظه عند مسلم هكذا حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أنه قال (قال رسول الله ﷺ طعام الاثنين كفى الثلاثة وطعام الثلاثة كفى الأربعة) وكذلك عند مالك ، ورواه مسلم أيضاً بلفظ حديث الباب عن جابر ، وتفسيره كما روى عن عمر أنه قال يوم الرمادة لقد هممت أن أنزل على كل أهل بيت مثل عدهم فان الرجل لا يملك على نصف بطنه ، والمعنى هو الحث على أن يؤثر ذوى الحاجة على نفسه بما لا يتضرر بمثله كالثلث والرابع والله أعلم **باب** (٧) (سنده) **قدش** أبو المغيرة قال ثنا سليمان بن سليم الكنانى قال ثنا يحيى بن جابر الطائى قال سمعت المقدم بن معديكرب الخ (غريبه) (٨) أى ظرفاً (شراً من بطنه) صفة وعاء جعل البطن أو لاوعاء كالأوعية التى تتخذ ظروفاً لحوائج البيت توهبنا لشأنه ، ثم جعله شر الأوعية لان ملء الأوعية لا يتخلو عن طمع أو حرص فى الدنيا وكلاهما شر على الفاعل ، والبطن خلق لان يتقوم به الصلب وامتلاؤه يفضى الى مضار كثيرة ، منها كثرة المرض غالباً ، ومنها الكسل فيمنعه عن التعب ويكثر فيه مراد الفضول فيكثر غضبه وشهوته ، ومنها زيادة حرصه فيوقعه فى طلب ما زاد على الحاجة وهذا فساد

- حسب (١) ابن آدم أكلات يقمن صلبه فان كان لا محالة (٢) فثلاث طعام وثلاث شراب وثلاث لنفسه (٣) (عن نافع عن ابن عمر) (٤) قال رأى ابن عمر مسكيناً فجعل يديه ويضع بين يديه فجعل يأكل أكلاً كثيراً فقال لي لا تدخلن هذا علي (٥) فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء (٦) (وعنه من طريق ثان) (٧) عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء (٨) (عن أبي هريرة) (٩) أن رجلاً أتى النبي ﷺ وهو كافر فكان يأكل أكلاً كثيراً ثم أسلم فكان يأكل أكلاً قليلاً فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء وإن المسلم يأكل في معي واحد (١٠) عن أبي بصرة الغفاري (١١) قال أتيت النبي ﷺ لما هاجرت وذلك قبل أن أسلم فحلب لي شوية (١١) كان يحتلبها لأهل فشربتها فلما أصبحت أسلمت، وقال عيال النبي ﷺ نبيت الليلة كما بقنا البارحة

في الدين والدنيا، لذلك صار البطن شراً وعاء مليء (١) أي يكفي ابن آدم (أكلات) بفتح الهزرة والكاف جمع أكله بالضم وهي اللقمة، أي يكفيه هذا القدر في سد الرمق وإمساك القوة ولهذا قال (يقمن صلبه) أي ظهره تسمية لكل باسم جزئه إذ كل شيء من الظهر فيه فقار فهو صلب كناية عن أنه لا يتجاوز ما يحفظه من السقوط ويتقوى على الطاعة (٢) بفتح الميم ويضم أي ان كان لا بد من التجاوز عما ذكر فلنكن أثلاثاً (ثلاث طعام) بالتنوين أي ثلثك يجعله طعامه (وثلاث شراب) أي مشروبه (٣) بفتح الفاء أي يبقى من ملئه قدر الثلث ليتمكن من التنفس ويحصل له نوع صفاء ورقة وهذا غاية ما اختير للأكل، ويحرم الأكل فوق الشبع لأنه مضر قطعاً والله أعلم (تخرجه) (جه مذك) وصحاحه (٤) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر ثنا شعبة عن واقد بن محمد بن زيد أنه سمع نافعاً قال رأى ابن عمر مسكيناً الخ (غريبه) (٥) إنما قال هذا ابن عمر لأن الرجل أشبه الكفار، ومن أشبه الكفار كرهت مخالطته لغير حاجة أو ضرورة، ولأن القدر الذي يأكله هذا يمكن أن يسد به خلة جماعة قاله النووي (٦) سيأتي في الطريق الثانية بلفظ المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء وسيأتي شرحه (٧) (سنده) **قدش** يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ الخ (غريبه) (٨) ذكر الحافظ في معنى هذا الحديث أقوال، أظهرها أنه ليس المراد به ظاهره وإنما هو مثل ضرب للمؤمن وزهده في الدنيا والكافر وحرصه عليها، فكأن المؤمن لتقله من الدنيا يأكل في معي واحد، والكافر لشدة رغبته فيها واستكثاره منها يأكل في سبعة أمعاء، فليس المراد حقيقة الأمعاء ولا خصوص الأكل، وإنما المراد التقل من الدنيا وعدم الاستكثار منها، فكأنه عبر عن تناول الدنيا بالأكل وعن أسباب ذلك بالأمعاء ووجه العلاقة ظاهره (تخرجه) (ق مذهطل) (٩) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر وبهز قال ثنا شعبة عن عدى بن ثابت قال بهز في حديثه قال أخبرني عدى بن ثابت قال سمعت أبا حازم المعنى يحدث عن أبي هريرة أن رجلاً أتى النبي ﷺ الخ (تخرجه) (م مذه) (١٠) (سنده) **قدش** يحيى بن اسحاق قال أنا ابن لهيعة عن عبيد الله بن هبيرة عن أبي تميم الجيشاني عن أبي بصرة الغفاري الخ (غريبه) (١١) تصغير شاة (تخرجه) لم أقف عليه لغير الإمام أحمد، وأورده (١٢٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)

- جاءاً فحلب لى رسول الله ﷺ شاة فشربتها ورويت، فقال لى رسول الله ﷺ أرويت؟ فقلت
 يارسول الله قد رويت، ماشبهت ولا رويت قبل اليوم، فقال النبي ﷺ ان الكافر يأكل في سبعة
 أمعاء والمؤمن يأكل في هـمى واحد (١) عن ميمونة بنت الحارث (١) قالت قال رسول الله ﷺ
 الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معى واحد (باب ما جاء في غسل اليدين قبل
 الأكل وبعده وجواز تركه) (٢) عن سلمان (٢) قال قرأت في التوراة ان بركة الطعام الوضوء
 بعده (٣) فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ وأخبرته بما قرأت في التوراة، فقال بركة الطعام في
 الوضوء قبله (٤) والوضوء بعده (٥) عن أبي هريرة (٥) قال قال رسول الله ﷺ من نام وفي يده
 غمر (٦) ولم يغسله فأصابه شيء (٧) فلا يلومن إلا نفسه (٨) (٨) عن ابن عباس (٩) أن

الهيثمي رحمه الله تعالى وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، وروى الطبراني في الأوسط بعضه
 (١) (سنده) **مدش** وكيع قال سمعت الأعمش قال أظن أن أباخالد الوالي ذكره عن ميمونة بنت
 الحارث (يعنى زوج النبي ﷺ) الخ (تخرجه) أورده الهيثمي مطولا عن ميمونة بنت الحارث
 قالت أجذب الناس سنة وكانت الأعراب يأتون المدينة، وكان النبي ﷺ يأمر الرجل فيأخذ بيد
 الرجل فيضيفه ويعشيه، فجاء أعرابي ليلة وكان لرسول الله ﷺ طعام بسير وشيء من لبن فأكله
 الأعرابي ولم يدع للنبي ﷺ شيئا، فجاء به ليلة أو ليلتين فجعل يأكله كله، فقلت لرسول الله ﷺ اللهم
 لا تبارك في هذا الأعرابي يأكل طعام رسول ﷺ ويدعه، ثم جاء به ليلة فلم يأكل من الطعام إلا
 يسيرا، فقلت لرسول الله ﷺ ذلك وجاء به وقد أسلم، فقال إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء، وإن
 المؤمن يأكل في معى واحد، قال الهيثمي رواه الطبراني بتمامه، وروى أحمد آخره ورجال الطبراني رجال
 الصحيح (باب) (٢) (سنده) **مدش** عفان ثنا قيس بن الربيع ثنا أبو هاشم عن زاذان عن
 سلمان (يعنى الفارسي) الخ (غريبه) (٣) يعنى الوضوء للأفوى وهو غسل اليدين والقدم من الزهومة
 أو اطلاقا لكل على الجزء مجازا (وقوله بعده) أى بعد أكل الطعام (٤) زاد النبي ﷺ عما في التوراة
 (الوضوء قبله) قيل والحكمة في الوضوء أولا أيضا أن الأكل بعد غسل اليدين يكون هنا وأمرأ ولأن
 اليد لا تخلو عن التلوث في تعاطى الأعمال، ففسلما أقرب إلى النظافة والنزاهة. والمراد من الوضوء الثاني
 غسل اليدين والقدم من الدسومات، لحديث من نام وفي يده غمر (بفتحيتين) ولم يغسله فأصابه شيء فلا
 يلومن إلا نفسه. وسيأتى بعد هذا (تخرجه) (د مد) قال المنذرى قال أبو داود وهو ضعيف
 وأخرجه الترمذى وقال لا يعرف هذا الحديث إلا من حديث قيس بن الربيع، وقيس بن الربيع بضعف
 في الحديث اهـ (٥) (سنده) **مدش** أبو كامل ثنا زهير ثنا سهل عن أبيه عن أبي هريرة الخ (غريبه)
 (٦) يفتح الغين المعجمة والميم بعدها راء أى ربيع لحم أو دسمه أو نحو ذلك (٧) أى إيداء من بعض
 الحشرات (٨) أى لتعرضه لما يؤذيه من الهوام بغير فائدة، وذلك لأن الهوام وذوات السموم ربما
 تقصده في المنام لربح الطعام فتؤذيه (تخرجه) (د مد) قال الحافظ بسند صحيح على شرط مسلم
 (٩) (سنده) **مدش** يحيى بن الأوزاعي حدثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس الخ

- ٨٩ النبي ﷺ شرب لبنا فضهض وقال إن له دسماً (عن جابر) (١) قال مر بنا رسول الله ﷺ من الغائط (٢) فدعونا إلى عجرة بين أيدينا على مترس فأكل منها ولم يكن توضأ (٣) قبل أن يأكل منها (عن ابن عباس) (٤) قال كنا عند النبي ﷺ فأتى الغائط ثم خرج فدعا بالطعام وقال مرة فأتى بالطعام فقيل يا رسول الله ألا توضحأ؟ فقال لم أصل فأتوضأ (٥) (وفي لفظ) فقال إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة (باب تقديم العشاء إذا وضع وحضرت الصلاة) (٥)
- ٩٠ (عن أنس بن مالك) (٦) عن النبي ﷺ قال إذا وضع العشاء وحضرت الصلاة فابدءوا بالعشاء (٧) وفي لفظ وأقيمت بدل وحضرت (عن ابن عمر) (٨) عن النبي ﷺ إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة فلا يقوم حتى يفرغ (باب ما جاء في التسمية على الأكل والدعاء في أوله وآخره وأن أشرف النوم هو الذي يبدأ بالأكل) (٩) (عن ابن أبي عمير) (٩) قال قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه يا ابن أعبد هل تدري ما حق الطعام؟ قال قلت وما حقه يا ابن أبي طالب؟ قال تقول بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقنا، قال وتدرى ما شكره إذا فرغت؟ قال قلت وما شكره؟

(تخرجه) (ق . والأربعة) (١) (سنده) **قدش** موسى بن داود ثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر (يعني ابن عبد الله) الخ (غريبه) (٢) الغائط مكان قضاء الحاجة (٣) الظاهر أنه ﷺ تركه لبيان الجواز (تخرجه) لم أقف عليه من حديث جابر لغير الإمام أحمد وفي إسناده ابن لهيعة فيه كلام لاسياً إذا عنعن، لكن يعضده حديث ابن عباس الآتي، وقد احتج به القائلون بكراهة غسل اليدين قبل الطعام وحملوه على الوضوء اللغوي، وسيأتي بيان ذلك في شرح حديث ابن عباس الآتي بعده والله الموفق (٤) (سنده) **قدش** سفيان بن عمرو عن سعيد بن الحويرث سمع ابن عباس يقول كنا عند النبي ﷺ الخ (غريبه) (٥) معناه لا أريد الصلاة حتى أتوضأ لها، قال النووي والمراد بالوضوء الوضوء الشرعي، وحمله القاضي عياض على الوضوء اللغوي وجعل المراد غسل الكفين، وحكى اختلاف العلماء في كراهة غسل الكفين قبل الطعام واستحبها به، وحكى الكراهة عن مالك والثوري رحمهما الله تعالى والظاهر ما قدمناه أن المراد الوضوء الشرعي والله أعلم (تخرجه) (م د نس مذ) (باب) (٦) (سنده) **قدش** عفان ثنا وهيب ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك الخ (غريبه) (٧) بفتح العين المهملة أي إن اتسع الوقت وتأنت نفسه إلى الطعام، فإن ضاق الوقت أكل لقيحات يكسر بها حدة الجوع ثم يصلي، وتقدم الكلام على ذلك في باب ما جاء في الأعذار التي تبيح التخلف عن الجماعة من كتاب الصلاة في الجزء الخامس صحيفة ١٨٨ و ١٨٩ (تخرجه) (ق مذ نس جه) (٨) (سنده) **قدش** يحيى عن عبيد الله قال حدثني تافع عن ابن عمر الخ (تخرجه) (ق جه) وفي الباب عن ابن عمر أيضاً وعائشة وأم سلمة تقدم في الجزء الخامس في الباب المشار إليه سابقاً وتقدم الكلام على ذلك مستوفى هناك فارجع إليه (باب) (ز) (٩) هذا صدر حديث طويل تقدم بطوله وسنده وشرحه وتخرجه في باب ما يقال من الأذكار غير القرآنية عند النوم من كتاب الأذكار في الجزء الرابع عشر رقم ١٣٦ صحيفة ٢٥١

- ٩٤ قال تقول الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا (عن عبد الرحمن بن جبيرة) (١) أنه حدثه رجل خدم رسول الله ﷺ ثمان سنين (وفي رواية أو تسع سنين) أنه سمع النبي ﷺ إذا أقرب إليه طعام يقول بسم الله، وإذا فرغ من طعامه قال اللهم أطعمت وأسقيت وأغنيت وأقنيت (٢) وهديت وأحييت، فلك الحمد على ما أعطيت (عن حذيفة) (٣) قال كنا إذا حضرنا مع رسول الله ﷺ على طعام لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله ﷺ فيضع يده، وإنا حضرنا معه طعاما فجاءت جاريتة كأنما تدفع (٤) فذهبت توضع يدها في الطعام فأخذ رسول الله ﷺ بيدها، وجاء أعرابي كأنما يدفع فذهب يضع يده في الطعام فأخذ رسول الله ﷺ بيده، فقال رسول الله ﷺ إن الشيطان يستحل الطعام (٥) إذا لم يذكر اسم الله عليه، وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت يدها، وجاء بهذا الأعرابي يستحل به فأخذت بيده، والذي نفسى بيده إن يده في يدي مع يدها
- ٩٦ يعني الشيطان (٦) (عن جابر بن عبد الله) (٧) أنهم كانوا لا يضعون أيديهم في الطعام حتى يكون رسول الله ﷺ هو يبدأ (عن جابر بن صبيح) (٨) قال حدثني المثني بن عبد الرحمن الخزاعي وصحبه إلى واسط وكان يسمى في أول طعامه، وفي آخر لقمة يقول بسم الله في أوله وآخره، فقلت له انك تسمى في أول ماتا كل رأيت قولك في آخر ماتا كل بسم الله أوله وآخره، قال أخبرك عن ذلك، إن جدي أمية بن مخشبي وكان من أصحاب النبي ﷺ سمعته يقول إن رجلا كان يأكل والنبي ﷺ ينظر فلم يسم حتى كان في آخر طعامه لقمة فقال بسم الله أوله وآخره (٩) فقال النبي ﷺ ما زال الشيطان يأكل معه حتى سمي فلم يبق في بطنه شيء إلا قام (عن أبي أيوب الانصاري) (١٠) قال كنا عند النبي ﷺ يوما فقرب طعاما فلم أر طعاما كان أعظم بركة

(١) (سنده) **قدش** أبو عبد الرحمن قال ثنا سعيد بن أبي أيوب قال حدثني بكر بن عمرو عن عبد الله بن هبيرة عن عبد الرحمن بن جبيرة الخ (غريبه) (٢) أي أرضيت (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وسنده جيد

٥ (٣) (سنده) **قدش** أبو معاوية ثنا الأعمش عن خيشمة عن أبي حذيفة قال ابو عبد الرحمن اسمه سلمة بن الهيثم بن صهيب من أصحاب ابن مسعود عن حذيفة (يعني ابن الهيثم) الخ (غريبه) (٤) أي كأنها من شدة سرعتها مدفوعة (٥) أي يتمكن من أكله كأنه اراد ان ترك التسمية في الطعام إذن للشيطان من الله في تناوله كما أن التسمية منع له منه (٦) معناه أن يد الشيطان مع يدهما في يد النبي ﷺ (تخرجه) (مدنس) وفيه استحباب التسمية لكل أكل وإن كانوا جماعة ٥ (٧) (سنده) **قدش** عفان ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن أبي المتوكل عن جابر بن عبد الله الخ (تخرجه) لم أقف عليه من حديث جابر لغير الامام احمد ورجاله من رجال الصحيحين فالحديث صحيح وفيه أن من الأدب أن يبدأ أشرف القوم بالأكل (٨) (سنده) **قدش** علي بن عبد الله ثنا يحيى بن سعيد ثنا جابر بن صبيح الخ (غريبه) (٩) زاد أبو داود فضحك النبي ﷺ ثم قال ما زال الشيطان يأكل معه الخ (تخرجه) (مدنس) وسكت عنه أبو داود والمنذرى فهو صالح (١٠) (سنده) **قدش** قتيبة بن سعيد ثنا ابن طيبة عن يزيد

- منه اول ما اكلنا ولا اقل بركة في آخره، قلنا كيف هذا يا رسول الله؟ قال لانا ذكرنا اسم الله عزوجل حين اكلنا ثم قعد بعد من اكل ولم يسم فأكل معه الشيطان (عن عائشة رضی الله عنها) ٩٩
- (١) أن النبي ﷺ كان يأكل طعاما في ستة نفر من أصحابه فجاء أعرابي فأكله بلقمتين فقال النبي ﷺ أما انه لو كان ذكر اسم الله لكفاكم، فاذا أكل أحدكم طعاما فليذكر اسم الله، فان نسي أن يذكر اسم الله في اوله فليقل بسم الله اوله وآخره (باب كراهة الاكل قائماً ومتكئاً) (عن قتادة عن أنس بن مالك) (٢) أن رسول الله ﷺ نهى عن الشرب قائماً، قلت فلا أكل ١٠٠
- قال ذلك أشد (٣) (عن أبي جحيفة) (٤) رضی الله عنه قال قال رسول الله ﷺ لا تأكل ١٠١
- متكئاً (٥) (عن أنس ابن مالك) (٦) قال أهدى لرسول الله ﷺ تمر فجعل يقسمه ١٠٢

ابن ابي حبيب عن راشد الياقبي عن حبيب بن أوس عن أبي أيوب الخ (تخرجه) لم أقف عليه اغير الامام احمد وأورده الهيثمي وقال رواه احمد وفيه راشد بن جندل وحبيب بن أوس وكلاهما ليس له إلا راو واحد، وبقية إسناده رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن (١) (سنده) **مدش** يزيد قال أنا هشام عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عائشة أن النبي ﷺ الخ (تخرجه) (طل) وأورده المنذرى الى قوله لكفاكم ثم قال رواه ابو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح وابن ماجه وابن حبان في صحيحه وزاد فاذا أكل أحدكم طعاما فليذكر اسم الله عليه فان نسي في اوله فليقل بسم الله اوله وآخره قال وهذه الزيادة عند ابى داود وابن ماجه مفردة اه (قلت) وهذه الزيادة جاءت عند الامام احمد ايضا مفردة في حديث آخر لم أذكره اكتفاء بهذا لأنه أعم وأكثر معنى والله الموفق

(باب) (٢) (سنده) **مدش** يحيى عن شعبة ثنا قتادة عن أنس الخ (غريبه) (٣) هذا نهى تأديب وتنزيه لانه أحسن وأرفق بالآكل والشارب إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك، فقد ثبت ان النبي ﷺ شرب قائماً، ففي الصحيحين عن ابن عباس قال سقيت رسول الله ﷺ من زمزم فشرب وهو قائم، وسيأتي وغيره في كتاب الاشرية قريبا إن شاء الله تعالى، وإنما استحباب الطعام والشراب في حالة القعود لأنه أحسن وأرفق كما تقدم (قال الخطابي) وذلك لأن الطعام والشراب إذا تناولها الانسان على حال سكون وطمأنينة كان أنجع في البدن وأمرأ في الممرق، وإذا تناولها على حال وفاز وحركة اضطربا في المعدة وتخصنخصنا فكان منه الفساد وسوء الهضم (تخرجه) ذكره النووي في رياض الصالحين وقال رواه مسلم (٤) (سنده) **مدش** ابو نعيم ثنا سفيان عن علي بن الاقر قال أخبرني ابو جحيفة قال قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٥) قال الخطابي يحسب أكثر العامة ان المتكى هو المائل المعتمد على احد شقيه لا يعرفون غيره، قال وليس معنى الحديث ما ذهبوا إليه، وإنما المتكى ههنا هو المعتمد على الوطاء الذي تحته، وكل من استوى قاعدا على وطاء فهو متكى، قال والمعنى انى إذا اكلت لم اقم متمكنا على الأوطية والوسائد فعل من يريد ان يستكثر من الأطعمة ويتوسع في الألوان، ولكنى آكل علةة وأخذ من الطعام بلغة فيكون قعودى مستوفزا له (تخرجه) (خ د مد انس جه) (٦) (سنده) **مدش** محمد بن الحسن الواسطى وهو المزنى قال حدثني مصعب بن سليم عن انس بن مالك الخ

- ١٠٣ مکتل (١) واحد وأنا رسول به حتى فرغ منه فجعل يأكل وهو مقمع (٢) أكلا ذريعا فعرفت في أكلة الجوع (وعنه من طريق ثان) (٣) قال بعثني النبي ﷺ في حاجة فجمت وهو يأكل تمرا وهو مقمع (باب استحباب الأكل والشرب باليمين وكرهته بالشمال) (عن عبد الله بن أبي طلحة) (٤) أن النبي ﷺ قال إذا أكل أحدكم فلا يأكل بشماله، وإذا شرب فلا يشرب بشماله، وإذا أخذ فلا يأخذ بشماله، وإذا أعطى فلا يعطى بشماله (٥) (عن سالم عن ابن عمر) (٦) قال قال رسول الله ﷺ لا يأكل أحدكم بشماله ولا يشرب بها فان الشيطان يأكل بها ويشرب بها، قال وزاد نافع (٧) ولا يأخذن بها ولا يعطين بها (عن أنس بن مالك) (٨) قال نهى رسول الله ﷺ أن يأكل الرجل بشماله أو يشرب بشماله قال روح (٩) في حديثه ويشرب بشماله (عن عبد الله بن محمد عن امرأة منهم) (١٠) نالت دخل على رسول الله ﷺ وأنا آكل بشماله

(غريبه) (١) المکتل بوزن منبر، الزنيل وهو ما يعمل من الخوص يحمل فيه التمر وغيره، والظاهر أنه ﷺ كان يوزع تمر الصدقة على أربابه، وكان أنس هو الرسول (٢) المقعى هو الذى يلصق أليته بالأرض وينصب ساقيه (وقوله ذريعا) الذريع السريع وزنا ومعنى (٣) (سنده) **مدرسا** وكيع ثنا مصعب ابن سالم، قال سمعت أنس بن مالك يقول: بعثني النبي ﷺ الخ (تخریجه) (م د مذ نس) (باب) (٤) (سنده) **مدرسا** محمد بن أبي عدى عن الحجاج عن يحيى بن أبي كثير حدثني عبد الله بن أبي طلحة أن النبي ﷺ الخ (غريبه) (٥) إنما نهى النبي ﷺ عن تعاطى هذه الأمور بالشمال لأن الشيطان يتعاطاها بالشمال كما في الحديث التالى وغيره (تخریجه) (أورده الهيثمى وقال رواه أحمد وهو مرسل ورجاله رجال الصحيح) (٦) (سنده) **مدرسا** شعاع بن الوليد عن عمر بن محمد عن سالم عن ابن عمر الخ (غريبه) (٧) وزاد نافع الخ هكذا بالأصل، ونافع لم يتقدم له ذكر في السند، والظاهر أن هذه الزيادة جاءت لنافع في حديث آخر من طريقه (تخریجه) (م مذ) (٨) (سنده) **مدرسا** يزيد بن هارون وروح قال ثنا هشام بن حسان قال روح عن عبد الله بن دهقان وقال يزيد عن عبيد الله بن دهقان عن أنس بن مالك الخ (غريبه) (٩) هو أحد الرارين اللذين روى عنهما الامام أحمد هذا الحديث، يعنى أنه قال في حديثه ويشرب بدل أو يشرب (تخریجه) لم أقف عليه لغير الامام أحمد، وفي اسناده عبيد الله أو عبيد الله ابن دهقان. قال الخافض في تعجيل المنفعة ذكره ابن أبي حاتم فقال عبيد الله أو عبيد الله على الشك ولم يذكر له راويا إلا هشام بن حسان وتبع البخارى فإنه قال عبيد الله بن دهقان عن أنس وعنه هشام بن حسان، ويقال عبيد الله ولم يذكر فيه جرجا، وقد ذكره ابن حبان في ثقات التابعين فيمن اسمه عبيد الله مصفرا فقال عبيد الله بن دهقان مولى أنس روى عنه هشام بن حسان وهشام بن عروة اه (قلت) وهى هذا فالحديث صحيح فإن جميع رجاله ثقات والله أعلم (١٠) (سنده) **مدرسا** اسماعيل (يعنى ابن ابراهيم) قال ثنا حسين بن ذكوان عن اسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة عن عبد الله بن محمد عن امرأة منهم الخ (قلت) عبد الله بن محمد هو ابن زيد بن عبد ربه

- و كنت امرأة عمراء (١) فضرب يدي فسقطت اللقمة، فقال لا تأكل بشمالك وقد جعل الله تبارك وتعالى لك يميناً أو قال قد أطلق الله عز وجل يمينك (٢) قال فتحوات شمالي يميناً (٣) فأأكلت بها بعد
- ١٠٧ **قدش** سفیان (٤) عن الزهري حدثني أبو بكر بن عبيد الله بن عمر عن جده (٥) عن النبي **ﷺ** قال إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، وإذا شرب فليشرب بيمينه (٦) فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله (٧) قال قال رسول الله لا تأكلوا بالشمال فان الشيطان
- ١٠٨ يأكل بالشمال (٨) عن عائشة رضي الله عنها (٩) عن رسول الله **ﷺ** أنه قال من أكل بشماله
- ١٠٩ أكل معه الشيطان، ومن شرب بشماله شرب معه الشيطان (١٠) عن إياس بن سلمة بن الأكوع (٩)
- ١١٠ عن أبيه (١٠) قال سمعت رسول الله **ﷺ** يقول لرجل يقال له بئس من رأى العير (وفي رواية ابن راعي العير (١٠) من أسجع، أبصره يأكل بشماله فقال له كل بيمينك، فقال لا أستطيع فقال لا استطعت

المدني وثقه ابن حبان (يقولونه عن امرأة منهم) أي من أهل بيتهم أو من قبيلتهم (غريبه) (١) بوزن حمراء، أي تعمل بيسارها (٢) أي لم يجعل الله بيمينك علة تمنعك عن الأكل بها (٣) معناه أنها كانت تأكل بعد ذلك بيمينها بسهولة ولم تعد إلى الأكل بيسارها (تخرجه) (٤) أورده الهيثمي وقال رواه (حم طب) ورجال أحمد ثقات (٤) **قدش** سفیان الخ (٥) غريبه (٥) يعني عبد الله بن عمر بن الخطاب (٦) قال النووي فيه استحباب الأكل والشرب باليمين وكرهتهما بالشمال، وهذا إذا لم يكن عذر يمنع الأكل والشرب باليمين من مرض أو جراحة أو غير ذلك فلا كراهة في الشمال، وفيه أنه ينبغي اجتناب الأفعال التي تشبه أفعال الشياطين وأن للشياطين يدين اه (قلت) قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي حمله أكثر الشافعية على الذنب، وبه جزم الغزالي ثم النووي، لكن نص الشافعي في الرسالة وفي موضع آخر في الأم على الوجوب، قال وبدل على وجوب الأكل باليمين ورود الوعيد في الأكل بالشمال فني صحيح مسلم (قلت) والامام أحمد وسيأتي من حديث سلمة بن الأكوع أن النبي **ﷺ** رأى رجلاً يأكل بشماله، فقال كل بيمينك، قال لا أستطيع، قال لا استطعت، فما رفعها إلى فيه بعد اه وقال الشوكاني فيه النهي عن الأكل والشرب بالشمال، والنهي حقيقة في التحريم كما تقرر في الأصول ولا يكون لمجرد الكراهة فقط إلا مجازاً مع قيام صارف (تخرجه) (م من نس) (٧) (سنده) **قدش** يونس بن محمد وحجين قال ثنا ليث عن أبي الزبير عن جابر (يعني ابن عبد الله) الخ (تخرجه) (٨) (سنده) **قدش** يحيى بن غيلان قال ثنا رشدين قال حدثني يزيد بن عبد الله عن موسى بن سرجس عن اسماعيل بن أبي حكيم عن عروة بن الزبير عن عائشة الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم طس) وفي اسناد أحمد رشدين بن سعد وهو ضعيف وقد وثق وفي الآخر ابن لهيعة وحديثه حسن (٩) (سنده) **قدش** هز قال ثنا عكرمة بن عمار اليماني قال ثنا إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه الخ (غريبه) (١٠) قال النووي بفتح العين وبالمثناة الأشجعي كذا ذكره ابن منده وأبو نعيم الاصبهاني وابن ماكولا وآخرون وهو صحابي مشهور عده هؤلاء وغيرهم في الصحابة اه (قلت) والظاهر أن النبي **ﷺ** مادعا عليه إلا لمخالفة الأمر، وهذا يرجح أن الأمر للإيجاب ومخالفة

- ١١١ قال فما وصلت يمينه إلى فمه بعد (عن حفصة ابنة عمر) (١) أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يرقد وضع يده اليمنى تحت خده ثم قال اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك ثلاث مرار (٢) وكانت يده اليمنى لطعامه وشرابه، وكانت يده اليسرى لسائر حاجته (٣) **باب النهي عن**
- ١١٢ القيران والنهبة والنفخ في الطعام والشراب (عن سعد مولى أبي بكر) (٤) قال قدمت بين يدي
- ١١٣ رسول الله ﷺ تمرا فجعلوا يقرنون (٥) فقال رسول الله ﷺ لا تقرنوا (عن جبلة) (٦) قال كنا بالمدينة في بعث أهل العراق فأصابتنا سنة (٧) فجعل عبد الله بن الزبير يرزقنا التمر وكان عبد الله بن عمر يمر بنا فيقول لا تقارنوا فان رسول الله ﷺ نهى عن القيران إلا أن يستأثر الرجل منكم أخاه، وفي لفظ إلا أن يستأذن الرجل أخاه، قال شعبة لا أرى (٨) في الاستئذان إلا أن الكلمة من كلام ابن عمر

الواجب معصية، قال النووي وفيه جواز الدعاء على من خالف الحكم الشرعي بلا عذر، وفيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل حال حتى في حال الأكل واستحباب تأيم الآكل آداب الأكل إذا خالفه اهـ (تخرجه) (م) (١) (سنده) **قدش** عبد الصمد ثنا أبان يعني ابن يزيد العطار قال ثنا عاصم عن معبد بن خالد عن سواء الخزاعي عن حفصة ابنة عمر الخ (غريبه) (٢) تقدم الجزء المختص بالنوم وذكره في حديث مستقل في باب هيئة الاضطجاع للنوم من كتاب الاذكار في الجزء الرابع عشر صحيفة ٢٤٤ رقم ١١٧ (٣) أي في الغالب في الحاجات الوضعية كالاستنجاء ونحوه وإلا فقد تقدم النهي عن الأخذ والإعطاء بالشمال (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه احمد ورجاله ثقات، قال وروى أبو داود طرفا من أوله **(باب)** (٤) (سنده) **قدش** سليمان بن داود يعني أبا داود الطيالسي ثنا أبو عامر الخزاز عن الحسن بن سعد مولى أبي بكر الخ (غريبه) (٥) القيران بكسر الراء وضمها لغتان معناه أن يجمع تمرين أو أكثر بيده وهو يأكل مع جماعة، وسيأتي حكم هذا النهي هل هو للتحريم أو للكراهة (تخرجه) (ج) وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه هذا اسناد صحيح ورجاله ثقات (٦) (سنده) **قدش** بن ثنا شعبة ثنا جبلة (بفتحات يعني ابن سعيد) قال كنا بالمدينة الخ (غريبه) (٧) أي قحط وجماعة (٨) بضم الهمزة أي لا أظن (وقوله إلا أن الكلمة) يعني الكلام قال ابن مالك (وكلمة ما كلام قد يؤم) قال النووي وهذا الذي قاله شعبة لا يؤثر في رفع الاستئذان إلى رسول الله ﷺ لأنه نفاه بظن وحسبان وقد أثبتته سفیان في الرواية الثانية (يعني عند مسلم) حيث قال مانصه (حدثني زهير ابن حرب ومحمد بن المثنى قالوا حدثنا عبد الرحمن عن سفیان عن جبلة بن سعيد قال سمعت ابن عمر يقول نهى رسول الله ﷺ أن يقرن الرجل بين القرتين حتى يستأذن أصحابه) اهـ (تخرجه) (قطل) وفيه النهي عن القيران (قال النووي) وهذا النهي متفق عليه حتى يستأذنهم، فاذا أذنوا فلا بأس، واختلفوا في أن هذا النهي على التحريم أو على الكراهة والأدب: فنقل القاضي عياض عن أهل الظاهر أنه للتحريم: وعن غيرهم أنه للكراهة والأدب والصواب التفصيل، فإن كان الطعام مشتركا بينهم فالقران حرام إلا برضام ويجعل الرضا بتصريحهم به أو بما يقوم مقام التصريح من قرينة حال أو ادلال عليهم كما هم بحيث يعلم يقينا أو ظنا قويا أنهم يرضون به، ومثى شك في رضام فهو حرام، وإن كان الطعام لغيرهم أو لخدم اشترط رضاه وحده، فإن قرن بغير رضاه فحرام، ويستحب أن يستأذن الآكلين معه ولا يجب، وإن كان

- ١١٤ (عن أنس) (١) قال نهى رسول الله ﷺ عن التسمية ومن انتهب فليس منا (عن ابن عباس)
- (٢) قال نهى رسول الله ﷺ عن النفخ في الطعام والشراب (٣) **باب** ماجاء في الأكل من جوانب القصعة مما يلي الأكل (ز) (عن أبي رزمة السعدي) (٤) قال أخبرني عمر بن أبي سلمة (زاد في رواية ربيب النبي ﷺ) قال دعاني رسول الله ﷺ لطعام يأكله فقال ادن فسم الله عز وجل وكل يمينك وكل مما يليك (٥) (عن ابن عباس) (٦) أن النبي ﷺ أتى بقصعة من ثريد فقال كلوا من حولها (وفي لفظ من جوانبها) ولا تأكلوا من وسطها، فإن البركة تنزل في وسطها
- (٧) قال كنت من أهل الصفة فدعا رسول الله ﷺ يوما بقرص فكسره في القصعة وصنع فيها ماء ثم صنع فيها ودكا (٨) ثم سفسفها ثم لببها ثم صنعها ثم قال اذهب

الطعام لنفسه وقد ضيفهم به فلا يحرم عليه القران، ثم إن كان في الطعام قلة فحسن أن لا يقرن لتساويهم، وإن كان كثيرا بحيث يفضل عنهم فلا بأس بقرانه لكن الأدب مطلقا التأدب في الأكل وترك الشره إلا أن يكون مستهجلا ويريد الإسراع لشغل آخر والله أعلم (١) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب ماجاء في نثار التمر ونحوه الخ من أبواب الوليمة في كتاب النكاح في الجزء السادس عشر صحيفته ٢١١ رقم ١٩٨ فارجع إليه (٢) (سنده) **قدش** عبد الرحمن بن مهدي عن اسرائيل عن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس الخ (غريبه) (٣) الظاهر أن الحكمة في النهي عن النفخ في الطعام والشراب خشية أن يبدر من ريقه شيء فيقع فيه، فربما أكل أو شرب غيره فينأذى به والله أعلم (تخرجه) (دند) وقال الترمذي حديث حسن صحيح (ز) (٤) **قدش** عبد الله قال قرأت على أبي موسى بن داود قال ثنا سليمان ابن بلال عن أبي وجزة السعدي قال أخبرني عمر بن أبي سلمة الخ (غريبه) (٥) يعني من جانب الاناء ولا تأكل من وسطه كما في الحديث التالي (تخرجه) (ق. وغيرهما) (٦) (سنده) **قدش** عبد الرحمن ابن مهدي قال حدثنا شعبة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس الخ (تخرجه) (دمد نسجه حب) كلهم عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وقال الترمذي حديث حسن صحيح وفيه مشروعية الأكل من جوانب الطعام قبل وسطه، قال الرافعي وغيره يكره أن يأكل من أعلا الثريد ووسط القطعة وأن يأكل مما يلي أكيله ولا بأس بذلك في الفواكه، وتعقبه الأسنوي بأن الشافعي نص على التحريم فان لفظه في الأم فان أكل مما لا يليه أو من رأس الطعام أثم بالفعل الذي فعله إذا كان عالما، واستدل بالنهي عن النبي ﷺ وأشار إلى هذا الحديث، قال الغزالي وكذا لا يأكل من وسط الرغيف بل من استدارته إلا إذا قل الخبز فليكسر الخبز، والعلة في ذلك ما في الحديث من كرم البركة تنزل في وسط الطعام والله أعلم (٧) (سنده) **قدش** عتاب قال ثنا عبد الله بن المبارك قال أنا ابن لهيعة قال حدثني يزيد يعني ابن أبي حبيب ان ربيعة بن يزيد الدمشقي أخبره عن وائلة يعني ابن الأسقع قال كنت من أهل الصفة الخ (غريبه) (٨) الودك بفتح الحاء هو دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه (ثم سفسفها) أي اضاف إليها شيئا من الدقيق المنخول قال في القاموس (وسفسف) انتخل الدقيق ونحوه (ثم لببها) أي خلطها خلطا شديدا، وقيل جمعها بالمعرفة أي حركها (ثم صنعها) أي رفع رأسها وجعل

(١٣٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)

فأتى بعشرة أنت عاشرهم فجئت بهم فقال كلوا وكلوا من أسفلها ولا تأكلوا من أعلاها فان البركة تنزل من أعلاها ، فأكلوا منها حتى شبعوا (باب ما يستحب في طبخ اللحم ونهسه وتكثير المرق وعدم تعاطيه حاراً) (عن جابر بن عبد الله) (١) قال قال رسول الله ﷺ إذا طبختم اللحم فأكثروا المرق أو الماء (٢) فانه أوسع أو أبلغ للجيران (عن عبد الله بن الحرث) (٣) قال زوجني أبي في إمارة عثمان رضي الله عنه فدعا نفرأ من أصحاب رسول الله ﷺ فجاء صفوان ابن أمية وهو شيخ كبير فقال إني رسول الله ﷺ قال انهمسوا باللحم نهساً (٤) فانه أهنا وأمرأ (٥) أو أشهى وأمرأ (عن صفوان بن أمية) (٦) قال رأيت رسول الله ﷺ وأنا آخذ اللحم عن العظم بيدي ، فقال يا صفوان قلت لبيك ، قال قرب اللحم من فيك فانه أهنا وأمرأ (عن ابن شهاب عن أسماء بنت أبي بكر) (٧) رضي الله تبارك وتعالى عنهما أنها كانت إذا ثردت

لها ذروة وضم جوانبها (تخرجه) (جه) وسنده جيد وفي إسناده ابن لهيعة مدلس لكنه صرح بالتحديث فانتفى التدليس والله أعلم (باب) (١) (سنده) **قوله** يحيى بن سعيد الأموي حدثنا الأعمش قال بلغني عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٢) أو للشك من الراوي والحكمة في إكثار المرق التوسعة على الجار وإعطائه شيئاً منه، وهذا من الاحسان إلى الجار الذي أمر الله عز وجل به في كتابه (تخرجه) اورده الهيثمي وقال رواه (حم بز) ولفظه (يعني البزار) عن جابر أن النبي ﷺ قال إذا طبخت قدرأ فأكثر ماءها أو قال المرق وتعاهد جيرانك، ورجال البزار فيهم عبد الرحمن بن مغراء وثقه أبو زرعة وجماعة وفيه كلام لا يضر وبقية رجاله ثقات اه (قلت) وفي سنده عند الامام أحمد رجل لم يسم وله شاهد من حديث أبي ذر مرفوعاً (وإذا اشتريت لحماً أو طبخت قدرأ فأكثر مرقه واغرف لجارك منه) قال الحافظ أخرجه النسائي والترمذي وصححه وكذلك ابن حبان . (٣) (سنده) **قوله** سفیان بن عيينة عن عبد الكريم عن عبد الله بن الحارث الخ (غريبه) (٤) بالسین المهملة فيهما وهو القبض على اللحم بالفم وإزالته عن العظم بمقدم أسنانه (فانه) أي النهس (أهنا) من الهنى وهو اللذيذ الموافق للغرض (وأمرأ) من الاستمرار وهو أن لا يثقل على المعدة وينهضم عنها ، ويقال هنا الطعام إذا كان ضائفاً أو جارياً في الحلق من غير تعب (قال الحافظ القراني) الأمر فيه محمول على الإرشاد فانه علله بكونه أهنا وأمرأ ، قال ولم يثبت النهى عن قطع اللحم بالسكين بل ثبت الحز من الكتف فيختلف باختلاف اللحم كما إذا عسر نهسه بالسن قطع بالسكين (٥) جاء في الأصل بعد قوله أو أشهى وأمرأ قال سفیان الشك مني أو منه والظاهر أنه يعني بقوله أو منه شيخه عبد الكريم والله أعلم، وجاء عند الترمذي من طريق سفیان بلفظ (فانه أهنا وأمرأ) بغير شك (تخرجه) (مذك) وصححه الحاكم وأقره الذهبي (٦) (سنده) **قوله** اسماعيل بن ابراهيم حدثنا عبد الرحمن بن اسحاق عن عبد الرحمن بن معاوية عن عثمان بن أبي سليمان قال قال صفوان بن أمية رأيت رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) (مذك) وصححه الحاكم وأقره الذهبي (٧) (سنده) **قوله** حسن قال ثنا ابن لهيعة قال ثنا عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن أسماء بنت أبي بكر الخ (وله طريق ثان) قال ثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا

- غطته (١) شيئاً حتى يذهب فوره ثم تقول انى سمعت رسول الله ﷺ يقول إنه أعظم للبركة (٢)
- (باب الأمر بأخذ ما تساقط من اللقيات ولعق الأصابع بعد انتهاء الأكل وما جاء في لحس القصعة واستغفارها للأكل) (عن أنس) (٣) أن رسول الله ﷺ قال إذا سقطت لقمة أحدكم فليأخذها
- ١٢١ وليمسح ما بها من الأذى (٤) ولا يدعها للشيطان (عن جابر) (٥) قال قال رسول الله ﷺ إذا
- ١٢٢ أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح يده في المنديل حتى يلعقها أو يلعقها (٦) فإنه لا يدري في أى طعامه
- البركة (٧) (وفي لفظ) فلا يمسح يده حتى يمصها فإنه لا يدري في أى طعام يبارك له فيه (عن ابن
- ١٢٣ عباس) (٨) قال قال رسول الله ﷺ إذا أكل أحدكم من الطعام فلا يمسح يده (زاد في رواية بالمنديل) حتى يلعقها أو يلعقها، قال أبو الزبير سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول ذلك (٩) سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم ولا يرفع الصحن حيفة (١٠) حتى يلعقها أو يلعقها فإن آخر الطعام فيه البركة

ابن لهيعة عن عقيل وحدثنا عتاب قال ثنا عبد الله قال أنبأنا ابن لهيعة قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن عروة عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت إذا ثردت غطته فذكر مثله (غريبه) (١) أى غمسته في الماء بانائه زمننا يسيراً (حتى يذهب فوره) أى دخانه ويمكن تناوله (٢) يستفاد منه ان الطعام الحار لا بركة فيه كما صرح بذلك في حديث ابن هريرة عند الطبرانى في الأوسط قال قال رسول الله ﷺ ابردوا بالطعام فان الطعام الحار غير ذى بركة (تخرجه) اوردته الهيثمى وقال رواه احمد باسنادين احدهما منقطع (قلت هو الاول) قال وفي الآخر ابن لهيعة وحدثه حسن وفيه ضعف قال، ورواه الطبرانى وفيه قره بن عبد الرحمن وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين وغيره وبقية رجالها رجال الصحيح (باب) (٣) (سنده) **قدش** معتمر عن حميد عن أنس (يعنى ابن مالك) الخ (غريبه) (٤) المراد بالأذى هنا المستقدر من تراب وغبار ونحو ذلك، فان وقعت على موضع نجس تنجست ولا بد من غسلها إن أمكن، فان تعذر أطعمها حيواناً ولا يتركها للشيطان، وفيه اثبات الشياطين وأنهم يأكلون (تخرجه) (م مذ) (٥) (سنده) **قدش** وكيع ثنا سفيان ح وعبد الرزاق انا سفيان عن ابى الزبير عن جابر (يعنى ابن عبد الله) الخ (غريبه) (٦) قال النووى معناه والله أعلم لا يمسح يده حتى يلعقها فان لم يفعل فحتى يلعقها غيره ممن لا يتقدر ذلك كزوجة وجارية وولد وخادم يحبونه ويلتذون بذلك ولا يتقدرون، وكذا من كان في معنهم كتلميذ يعتقد بركته ويود التبرك بلعقها، وكذا لو ألقها شاة ونحوها (٧) معناه والله أعلم ان الطعام الذى يحضره الانسان فيه بركة ولا يدري ان تلك البركة فيما أكله أو فيما بقى على اصابعه أو فيما بقى في اسفل القصعة أو في اللقمة الساقطة، فينبغى ان يحافظ على هذا كله لتحصل البركة، وأصل البركة الزيادة وثبوت الخير والامتناع به، والمراد هنا والله أعلم ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من أذى ويقوى هلى طاعة الله تعالى وغير ذلك قاله النووى (تخرجه) (م مذ) (٨) (سنده) **قدش** عبد الله بن الحارث عن ابن جريج قال أخبرنى عطاء انه سمع ابن عباس يقول قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٩) معناه ان ابا الزبير سمع جابراً يقول مثل حديث ابن عباس ويقول جابر سمعته من النبي ﷺ الخ (١٠) بضم الصاد المهملة تصغير صحفة، قال في القاموس وأعظم القصاع الجفنة

- ١٢٤ (عن مجاهد عن ابن عمر) (١) أنه كان يلعق أصابعه ثم يقول قال رسول الله ﷺ انك لا تدري
- ١٢٥ في أي طعامك تكون البركة (عن أبي هريرة) (٢) عن النبي ﷺ قال إذا أكل أحدكم فليلعقن
- ١٢٦ أصابعه فإنه لا يدري في أيتهن البركة (عن ابن كعب بن مالك عن أبيه) (٣) قال رأيت رسول
- الله ﷺ يلعق أصابعه الثلاث (٤) من الطعام (وعنه من طريق ثاب عن أبيه) (٥) قال كان رسول
- الله ﷺ يأكل بثلاث أصابع ولا يمسح يده حتى يلعقها (حدثنا عفان) (٦) ثنا المعلى بن راشد
- الهذلي قال حدثني جدتي أم عاصم عن رجل من هذيل يقال له نديشة (٧) وكانت له صحبة قالت
- دخل علينا نديشة ونحن نأكل في قصعة فقال لنا حدثنا النبي ﷺ أنه من أكل في قصعة ثم لحسها (٨)

ثم الصفحة ثم المشكلة ثم القصعة اه وقال الكسائي أعظم القصاع الجفنة ثم القصعة تليها تشيع العشرة

ثم الصفحة تشيع الخمسة ثم المشكلة تشيع الرجلين والثلاثة ثم القصعة تشيع الرجل كذا في الصراح

وجاء عند مسلم والترمذي في هذا الحديث (الصفحة) بفتح الصاد وسكون المهمله والله أعلم (تخرجه)

أخرجه مسلم في حديثين أحدهما عن ابن عباس والثاني عن جابر، والترمذي عن جابر وهو في الحقيقة

حديثان عند الامام احمد رواهما ابن جرير عن عطاء عن ابن عباس وعن أبي الزبير عن جابر والله أعلم

(١) (سنده) **قدش** محمد بن فضيل ثنا حصين عن مجاهد عن ابن عمر الخ (تخرجه) أورده الهيثمي

وقال رواه (حم بن) ورجاله رجال الصحيح (٢) (سنده) **قدش** عفان ثنا وهيب ثنا سهيل عن أبيه

عن أبي هريرة الخ (تخرجه) (م مذ) (٣) (سنده) **قدش** عبد الرحمن (يعني ابن مهدي) عن

سفيان عن سعد بن كعب بن مالك عن أبيه الخ : هكذا جاء هذا السند في الاصل ، عن سعد بن كعب بن

مالك عن أبيه وهو خطأ (وصوابه) عن سعد بن ابراهيم عن ابن كعب بن مالك عن أبيه الخ كما جاء في

صحيح مسلم. قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب ومحمد بن حاتم قالوا حدثنا ابن مهدي عن

سفيان عن سعد بن ابراهيم عن ابن كعب بن مالك عن أبيه قال (رأيت النبي ﷺ يلعق أصابعه الثلاث

من الطعام) ولم يذكر ابن حاتم الثلاث، وقال ابن ابي شيبة في روايته عن عبد الرحمن بن كعب عن أبيه اه

قلت وبرواية ابن ابي شيبة يتضح أن ابن كعب الميمم في سند حديث الباب اسمه عبد الرحمن وهو أحد

من اربعة اولاد كعب ، والثاني اسمه عبد الله، والثالث عبيد الله، والرابع محمد ذكرهم النووي في تهذيب

الاسماء واللغات، وايضا ليس في كتب الرجال من يدعى سعد بن كعب بن مالك والله أعلم (٤) أي لأنه ﷺ

كان يأكل بثلاث أصابع كافي الطريق الثانية وهي الابهام والتي تليها والوسطى (٥) (سنده) **قدش** ابو

معاوية قال ثنا هشام بن عروة عن عبد الرحمن بن سعد عن أبي بن كعب بن مالك عن أبيه قال كان

رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم الخ (قلت) قوله في السند (عن أبي بن كعب) خطأ

وصوابه عن ابن كعب كما في صحيح مسلم وأبي داود من هذا الطريق نفسه (تخرجه) أخرج الطريق

الثانية منه أبو داود، وأخرجه مسلم بطريقه كل طريق في حديث مستقرا (٦) (حدثنا عفان الخ) (تخرجه)

(٧) بضم النون مصفرا وبدين معجمة هو ابن عبد الله الهذلي ويقال له نديشة الخير (٨) بكسر الحاء المهمله

من باب سمع، أي لعمقها، قال دين الحفاظ وإذا سلت الطعام بإصبعه كان لاحسا للقصعة بواسطة الإصبع

- استغفرت له القصعة (١) (عن أبي سورة) (٢) عن أيوب وعن عطاء قالا قال رسول الله ﷺ
 حبذا المتخللون ، قيل وما المتخللون؟ قال في الوضوء والطعام **باب** ما يقول بعد الفراغ من
 الأكل (عن ابن عباس) (٣) قال قال رسول الله ﷺ من أطعمه الله طعاما فليقل اللهم بارك
 لنا فيه وأطعمنا خيرا منه ، ومن سقاه الله لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه فإنه ليس شيء
 يحزى . مكان الطعام والشراب غير اللبن (عن أبي سعيد الخدري) (٤) أن النبي ﷺ كان إذا
 فرغ من طعامه قال الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين (عن أنس بن مالك) (٥) قال
 قال رسول الله ﷺ إن الله عز وجل يرزقني هذا ورازقني من غير حول مني ولا قوة
 فيحمد الله عز وجل عليهما (٧) (عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه) (٨) أن رسول الله
 ﷺ قال من أكل طعاما ثم قال الحمد لله الذي أطعمني هذا ورازقني من غير حول مني ولا قوة
 غفر له ما تقدم من ذنبه (عن نعيم بن سلامة) (٩) عن رجل من بني سالم وكانت له صحبة أن

خلفا لما زعمه ابن العربي من أن اللحم إنما يكون بلسانه (١٠) أي لأنه إذا فرغ من طعامه لحسها الشيطان
 فاذا لحسها الانسان تواضعا واستكانة وتعظيما لما أنعم الله به عليه وصيانة لها عن الشيطان فقد خلصها
 من لحسها فاستغفرت له شكرا بما فعل ، ولا مانع شرعا ولا عقلا من ان يخلق الله في الجماد تمييزا ونطقا
 او ذلك كناية عن حصول المغفرة له ابتداء لأنه لما كان حصول المغفرة بواسطة لحسها جعلت كأنها
 طلبت له المغفرة (وقال القاضي عياض) معناه أن من أكل فيها ولحسها تواضعا واستكانة وتعظيما لما أنعم
 الله عليه من رزق وصيانة عن التلف غفر له ، ولما كانت المغفرة بسبب لحس القصعة جعلت كأنها تستغفر
 له وتطلب المغفرة لأجله والله أعلم (تخرجه) (مدحه بي) وقال هذا حديث غريب اه (قلت) حسنه
 الحافظ السيوطي (٢) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب غسل اليدين إلى المرفقين الخ
 من أبواب الوضوء في الجزء الثاني صحيفة رقم ٣٥٩ فارجع إليه **باب** (٣) هذا الحديث
 تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب ما كان يحبه ويمدحه النبي ﷺ من الأطعمة في هذا الجزء
 صحيفة رقم ٨٧ وانما ذكرته هنا لمناسبة الترجمة (٤) (سنده) **قدش** وكيع ثنا سفيان ثنا أبو هاشم
 الرماني عن اسماعيل بن رباح بن عبيدة عن أبيه ، وعن غيره عن أبي سعيد الخدري الخ (تخرجه)
 (د مد نس جه) وسكت عنه أبو داود والمنذري فهو صالح (٥) (سنده) **قدش** أبو أسامة أنا
 زكريا بن أبي زائدة عن سعيد بن أبي بردة عن أنس بن مالك الخ (غريبه) (٦) أي يجب منه ان يأكل
 (الأكلة) بفتح الهمزة وهي المرة من الأكل (٧) أي على كل واحدة من الأكلة والشربة (تخرجه) (م مد نس) قال
 ابن بطال اتفقوا على استحباب الحمد بعد الطعام ، ووردت في ذلك أنواع يعني لا يتعين شيء منها ، وقال
 النووي في الحديث استحباب حمد الله تعالى عقب الأكل والشرب وقد جاء في البخاري (قلت والامام
 احمد وسيأتي آخر الباب) صفة التمجيد (الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا
 مستغنى عنه ربنا) وجاء غير ذلك ، ولو اقتصر على الحمد لله حصل أصل السنة اه (٨) (سنده)
قدش أبو عبد الرحمن ثنا سعيد قال حدثني ابو مرحوم عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني الخ
 (تخرجه) (د مد نس جه) وقال الترمذي حسن غريب وسكت عنه أبو داود والمنذري (٩) (سنده)

النبي ﷺ كان إذا فرغ من طعامه قال اللهم لك الحمد أطعمت وأسقيت وأشبعيت وأرويت
 ١٢٣ فلك الحمد غير مكفوف (١) ولا مودع ولا مستغنى (٢) عنك (عن خالد بن معدان) (٣) قال
 حضرنا صنيعة (٤) لعبد الأعلى بن هلال فلما فرغنا من الطعام قام أبو أمامة فقال لقد قت مقامى هذا
 وما أنا بخطيب وما أريد الخطبة، ولا كنتى سمعت رسول الله ﷺ يقول عند انقضاء الطعام (وفى
 رواية إذا فرغ من طعامه أو رفعت مائدته) الحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفوف (٥) ولا
 مودع ولا مستغنى عنه (زاد فى رواية ربنا عز وجل) قال فلم يزل يردد من علينا حتى حفظنا من
 ١٣٤ (باب من دعى إلى طعام فدعا لأصحابه بعد الفراغ منه) (عن عبد الله بن بسر المازنى) (٦)
 قال بعثنى أبى إلى رسول الله ﷺ أدعوه إلى الطعام فجاء معى، فلما دنوت المنزل أسرع
 فأعلنت أبوى فخرجنا فتلقيا رسول الله ﷺ ورحبا به ووضعنا له قطيفة (٧) كانت عند زيرته
 (٨) ففعد عليها ثم قال أبى لأمى هات طعامك، فجاءت بقصعة فيها دقيق قد عصده بماء وملح
 فوضعت بين يدى رسول الله ﷺ فقال خذوا بسم الله من حوالىها وذرورا ذروتها (٩) فان البركة
 فيها، فأكل رسول الله ﷺ وأكلنا معه وفضل منها فضلة، ثم قال رسول الله ﷺ اللهم اغفر لهم
 وارحمهم وبارك عليهم ووسع عليهم فى أرزاقهم (وعنه من طريق ثان) (١٠) قال جاء أبى إلى رسول
 الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم فنزل عليه أو قال له أبى انزل على (١١) قال فأناه بطعام

قدش وكيع قال ثنا عبد الله بن جابر الأسلى عن أبى عبيد حاجب سليمان عن نعيم بن سلامة عن
 رجل من بنى سليم النخ (غريبه) (١) أى غير مجحود النعم التى أنعم بها على عباده بل هو مشكور (ولا
 مودع) بفتح الدال المهملة مشددة اسم مفعول أى غير متروك الطاعة وقيل هو من الوداع وإليه يرجع (نه) (٢)
 هو أيضا اسم مفعول والمعنى أنه محتاج إليه غير مستغنى عنه (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد
 وأورده الهيثمى وقال رواه احمد وفيه عبد الله بن عامر الأسلى وهو ضعيف اه (قلت) يعضده ما بعده
 (٣) (سنده) **قدش** ابن مهدي عن معاوية بنى ابن صالح عن عامر بن جشيب عن خالد بن معدان النخ
 (غريبه) (٤) أى طعاما (٥) بفتح الميم وسكون الكاف وتشديد الباء التحتية (قال النووي) هذه الرواية
 الصحيحة الفصيحة، ورواه أكثر الرواة بالهمز وهو فاسد من حيث العربية سواء كان من الكفاية أو
 من كفات الاناء اه (قال فى مطالع الانوار) فى تفسير هذا الحديث المراد بهذا المذكور كله الطعام وإليه
 يعود الضمير فيكون المعنى على هذا الكفاية (وقال الحرلى) الإناء المقلوب للاستغناء عنه كما قال غير
 مستغنى عنه (وقال الخطابى) معناه أن الله عز وجل هو المطعم الكافى وهو غير مطعم ولا مكفى فجعل الضمان
 عائدا إلى الله عز وجل (تخرجه) (خ نس) وأشار إليه الترمذى (باب) (٦) (سنده) **قدش**
 أبو المغيرة ثنا صفوان بن أمية ثنا صفوان بن عمر قال حدثنى جسد الله بن بسر المازنى النخ (غريبه)
 (٧) أى كساء له تخمّل والجمع قطائف (٨) هكذا فى المسند (عند زيرته) ولم أقف لهذا اللفظ على معنى يناسب
 سياق الحديث (٩) بكسر الذال المعجمة أى أعلاها وذرورة كل شىء أعلاه أى تركوا ذروتها (١٠) (سنده)
قدش هفان ثنا شعبة عن يزيد بن خمير عن عبد الله بن بسر قال جاء أبى النخ (غريبه) (١١) معناه أن

وَحَيْسَةَ (١) وَسَوِيقَ فَأَكَلَهُ (٢) وَكَانَ يَأْكُلُ التَّمْرَ وَيَلْقَى النُّوْيَ، مَوْصُفًا بِأَصْبَعِيهِ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى بِظَهْرِهِمَا مِنْ فِيهِ (وَفِي رِوَايَةٍ فَكَانَ يَأْكُلُ التَّمْرَ وَيَضَعُ النُّوْيَ عَلَى ظَهْرِهِ لِأَصْبَعِيهِ ثُمَّ يَرْمِي بِهِ) (٣) ثُمَّ أَتَاهُ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ ثُمَّ نَاولَهُ مَنْ عَلَى يَمِينِهِ (٤) فَقَامَ فَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ (وَفِي لَفْظٍ فَرَكَبَ بَغْلَةً لَهُ بِيضَاءً) فَقَالَ ادْعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِي، فَقَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا رَزَقْتَهُمْ وَاعْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ (٥) (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ) ١٣٥
(٦) قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ عِنْدَ أَهْلِ بَيْتِ (٧) قَالَ أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ (٨) وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارَ (٩) وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْكَ الْمَلَائِكَةُ (١٠) (وَفِي لَفْظٍ) وَصَلَتْ عَلَيْكَ الْمَلَائِكَةُ (١١)

(٤٧) كتاب الأشربة

(باب ما جاء في فضل سقي الماء والنهي عن منع ما فضل منه والتشديد في ذلك) (عن سعد بن عبادَةَ) (١٢) أن أمه ماتت فقال يا رسول الله أمي ماتت فأتصدق عنها؟ قال نعم

أباه جاء إلى النبي ﷺ يدعو إلى طعام عنده ولفظه عند أبي داود (جاء رسول الله ﷺ إلى أبي فزول عليه) يعني ضيفا (١) طعام يتخذ من التمر وغيره (والسويق) بوزن دقيق يكون من القمح أو الشعير، وهو ما يحمص ثم يطحن (٢) جاء عند مسلم والترمذي ثم أتى بتمر فكان يأكله الخ (٣) معناه أنه ﷺ كان يأكل التمر ويصف النوى على ظهره لأصبعيه السبابَةَ وَالْوَسْطَى ثُمَّ يَرْمِي بِهِ، وَإِنَّمَا كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ ﷺ نَسِيَ أَنْ يَلْقَى النُّوْيَ فِي الطَّبَقِ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَعَلَّاهُ التِّرْمِذِيُّ بِأَنَّهُ قَدْ يَخَالِطُهُ الرِّيقُ وَرَطُوبَةُ الْفَمِ، فَإِذَا خَالَطَ مَا فِي الطَّبَقِ عَافَتِهِ النَّفْسُ (قُلْتُ) وَهَذَا بِالنِّسْبَةِ لِغَيْرِهِ ﷺ لِيَقْتَدِيَ بِهِ، أَمَا هُوَ ﷺ فَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ يَتَّبِعُونَ بَرِيْقَهُ وَكُلَّ أَثَارِهِ (٤) فِيهِ أَنْ الشَّرَابَ وَنَحْوَهُ يَدَارُ عَلَى الْيَمِينِ بَعْدَ أَنْ يَبْدَأَ بِأَفْضَلِ الْمَوْجُودِينَ (٥) قَالَ النَّوَوِيُّ فِيهِ اسْتِحْبَابُ طَلَبِ الدُّعَاءِ مِنَ الْفَاضِلِ وَدُعَاءِ الضَّيْفِ بِتَوْسِعَةِ الرِّزْقِ وَالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ وَقَدْ جَمَعَ ﷺ فِي هَذَا الدُّعَاءِ خَيْرَاتِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ (تَخْرِيجُهُ) (م د مذ و غيرهم)
(٦) (سنده) **عَدَسًا** وكيع حدثنا هشام واسحاق الأزرق قال أنا الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أنس بن مالك الخ (غريبه) (٧) أي نزل ضيفا عند قوم وهو صائم فأفطر (٨) خبر بمعنى الدعاء بالخير والبركة، لأن أعمال الصائمين تدل على كثرة الخير (٩) قال المظهرى دعاء أو إخبار وهذا الوصف موجود في حق المصطفى ﷺ لأنه أبر الأبرار (١٠) أي ملائكة الرحمة بالخير والبركة (١١) أي بدل وتنزلت، ومعناه استغفرت لهم الملائكة ودهت لهم بالرحمة، وقد اشتمل هذا الحديث على ثلاث دعوات كلها موجبة للأجر والبركة: فإن من أفطر عنده الصائمون استحق الأجر الموعود به فيمن فطر صائما، وتقدم ذلك في باب فضل وقت الإفطار الخ من كتاب الصيام في الجزء العاشر صحيفة ٩، ومن أكل طعامه الأبرار كان له أجر الإطعام موفرا لكون الآكلين له من الأبرار، ومن صلت عليه الملائكة فقد فاز لأن دعوتهم له بالرحمة مقبولة (تخريجهم) (دهق) وصححه الحافظ العراقي وأخرجه (جه حب) من حديث عبد الله بن الزبير (باب) (١٢) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب ما جاء في وصول ثواب القرب المهداة إلى الميت من كتاب الجنائز في الجزء الثامن صحيفة ٩٨ رقم ٢٨٠

٢ قال فأى الصدقة أفضل؟ قال سقى الماء، قال فتلك سقاية آل سعد بالمدينة (عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) (١) أن رجلا جاء إلى رسول الله ﷺ فقال انى أنزع فى حوضى حتى إذا ملأته لا أهلى ورد على البعير لغيرى فسقيته فهل لى فى ذلك من أجر؟ فقال رسول الله ﷺ فى كل (٢) ذات كبد حرى أجر (٣) (عن سراقه بن مالك بن جشم) (٤) أنه دخل على رسول الله ﷺ فى وجعه الذى توفى فيه، قال فطفقت أسأل رسول الله ﷺ حتى ما أذكر ما أسأله عنه، فقال اذكره، قال وكان بما سألته عنه أن قلت يا رسول الله الضالة تغشى حياضى وقد ملأتها ماء لإبلى فهل لى من أجر أن أسقيها؟ فقال رسول الله ﷺ نعم فى سقى كل كبد (وفى لفظ فى كل ذات كبد) حرى أجر لله عز وجل (عن سيار بن منظور الفزارى) (٥) عن أبيه عن بهيسة قالت استأذن أبى النبى ﷺ فجعل يدنو منه ويلتزمه، ثم قال يا نبى الله ما الشىء الذى لا يحل منعه؟ قال الماء، ثم قال يا نبى الله ما الشىء الذى لا يحل منعه؟ قال الملح، ثم قال يا نبى الله ما الشىء الذى لا يحل منعه؟ قال الشىء الذى لا يحل منعه؟ قال الذى لا يحل منعه؟ قال لا يمنع شيئا وإن قل (عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) (٧) عن النبى ﷺ قال من منع فضل مائه (٨)

فارجع إليه (١) (سنده) **مدرشا** هارون بن معروف ثنا عبد الله بن وهب أخبرنى أسامة أن عمرو بن شعيب حدثه عن أبيه عن جده النخ (غريبه) (٢) اى فى إرواء كل ذات كبد بفتح الكاف وكسر الواو وحدة ويجوز كسر الكاف وسكون الواو وحدة وفى ظرفية او سببية كما فى حديث (فى النفس مائة من الأبل) (وقوله حرى) فتلى من الحر وهو تأنيك حران، وهما للبالغة وأنها لأن الكبد مؤنث سماعى، قال القرطبي عنى به حرارة الحياة او حرارة العطش (٣) بالرفع مبتدأ قدم خبره على أن فى ظرفية والمعنى أجر حاصل وكائن فى إرواء كل ذى كبد حسي أصابه العطش، قال الداودى وهو عام فى جميع الحيوان حتى الكافر (قال القرطبي) وفيه ان الإحسان إلى الحيوان مما يغفر الذنوب وتعظم به الأجور ولا يناقضه الأمر بقتل بعضه او اباحته فانه إنما أمر به لمصاحبة راجحة، ومع ذلك فقد أمرنا بإحسان الفتلة (تخرجه) لم أفت عليه لغير الامام احمد من حديث عمرو بن شعيب، وفى اسناده أسامة بن زيد بن أسلم المدنى ضعفه الامام احمد وابن معين من قبل حفظه، وله شواهد عند الشيخين تعضده (٤) (سنده) حدثنا يعقوب ثنا أبى عن صالح وحدث ابن شهاب أن عبد الرحمن بن مالك أخبره أن أباه أخبره أن سراقه بن مالك بن جشم دخل على رسول الله ﷺ النخ (تخرجه) (جه) وسنده عند الامام احمد صحيح (٥) (سنده) **مدرشا** يزيد حدثنا كهمس عن سيار بن منظور الفزارى الخ (غريبه) (٦) يعنى أن منعهما لا يجوز إذا فضلا عن حاجته والله أعلم (تخرجه) (دانس) وسنده جيد وسكت، عنه أبو داود والمنذرى فهو صالح للاحتجاج به (٧) (سنده) **مدرشا** اسماعيل ثنا ليث عن عمرو بن شعيب الخ (غريبه) (٨) المراد به ما زاد على الحاجة، ويؤيد ذلك ما أخرجه الامام احمد، وتقدم فى باب (المسلون شركاء فى ثلاث) من كتاب إحياء الموات فى الجزء الخامس عشر صحيفة ١٣٣ رقم ٤٢٥ من حديث أبى هريرة

أو فضل كائنه (١) منعه الله فضله يوم القيامة (٢) **باب** أحب الشراب إلى رسول الله ﷺ
 وما جاء في تخمير الإناء (٣) عن عائشة رضي الله عنها (٤) قالت كان أحب الشراب (٤) إلى
 رسول الله ﷺ الحلو البارد (٥) وعن ابن عباس (٦) أن رسول الله ﷺ كان يستقي له الماء (٦)
 العذب من بيوت السقيا (٧) (٧) عن ابن عباس (٨) أن النبي ﷺ سئل أي الشراب أطيب؟ قال
 الحلو البارد (٩) عن جابر بن عبد الله (٩) الأنصاري قال سمعت رسول الله ﷺ يقول غطوا
 الإناء وأوكوا (١٠) السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء (١١) لا تمر بإناء لم يعط ولا سقاء لم يوك
 إلا وقع فيه من ذلك الوباء (١٢) (١٢) (١٣) قال جاء أبو حميد الأنصاري رضي الله عنه
 بإناء من ابن نهارا إلى النبي ﷺ وهو بالبقيع فقال النبي ﷺ ألا ختمتته (١٤) ولو أن

بلفظ (ولا يمنع فضل ماء) بعد أن يستغنى عنه (١) الكلاء بفتح الكاف واللام بعدها همزة مقصورة .
 وهو النبات رطبه ويابس (٢) فيه وعيد شديد لمن منع فضل الماء أو الكلاء ، لأن من منع من فضل
 الله يوم القيامة فقد حرم من خير كثير (تخرجه) (طس) وفي إسناده ليث بن أبي سليم تكلم فيه
 بعضهم ، وروى له مسلم مقرونا بغيره ، ورواه الطبراني في الصغير من حديث الأعمش عن عمرو بن
 شعيب ، هذا وفي الباب أحاديث كثيرة تقدمت في باب (المسلمون شركاء في ثلاث) المشار إليه آنفا فارجع
 إليه **باب** (٣) (٣) (سنده) **قدش** سفيان عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة الخ
 (غريبه) (٤) أي من أحب الشراب إليه الخ ، فلا ينافي ماورد عنها أيضا بلفظ كان أحب الشراب
 إليه العسل ، وحديث ابن عباس كان أحب الشراب إليه اللبن ، أخرجهما أبو نعيم في الطب (تخرجه)
 (مذك) رصحه الحاكم وأقره الذهبي (٥) (سنده) **قدش** علي بن بحر ثنا الدراوردي قال : هشام
 ابن عروة حدثني عن أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٦) أي يطلب له الماء العذب
 ويحضر إليه تكون أكثر مياه المدينة مالح ، وهو **قدش** يحب الماء الحلو البارد (٧) بضم
 المهملة وسكون القاف مقصورة ، زاد أبو داود (قال قتبية هي عين بينها وبين المدينة يومان) اه قال
 الحافظ هكذا أخرجه أبو داود عنه بعد سياق الحديث بسند جيد وصححه الحاكم اه وقيل هي قرية
 جامعة بين مكة والمدينة (تخرجه) (دك) وصححه الحاكم وأقره الذهبي (٨) (سنده) **قدش**
 حجاج عن جريج قال أخبرني اسماعيل بن أمية عن رجل عن ابن عباس الخ (تخرجه) لم أقف عليه غير
 الامام أحمد ، وأورده الهيثمي وقال رواه أحمد ورجال الصحيح إلا أن تابعيه لم يسم (٩) (سنده)
قدش يونس ثنا ليث عن يزيد يعني ابن الهاد عن يحيى بن سعيد عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن
 القعقاع بن حكيم عن جابر بن عبد الله الخ (غريبه) (١٠) بضم الكاف من الوكاء ككتاب ، وهو جبل
 يشد به رأس القربة (١١) الوباء بالمد والقصر الطاعون أو مرض عام يفضي إلى الموت غالبا (١٢) زاد
 مسلم في رواية قال الليث فالأعاجم عندنا يتقون ذلك في كنانون الأول (تخرجه) (م) (١٣) (سنده)
قدش عبد الرزاق أنا سفيان ح وأبو نعيم قال ثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال جاء
 أبو حميد الأنصاري الخ (غريبه) (١٤) التخمير التغطية ، ومنه الخمر لتغطيتها على العقل ، وخمار المرأة
 (١٤ م - الفتح الرباني - ج ١٧)

تعرض (١) عليه عودا (وعنه من طريق ثان) (٢) قال أخبرني أبو حميد الساعدي أنه أتى النبي ﷺ بقدرح لبن من النقيع (٣) ليس بمخمر فقال النبي ﷺ لولا خمرته ولو بعد تعرضه، قال أبو حميد إنما أمر النبي ﷺ بالأسقية أن توكأ وبالأبواب أن تغلق لئلا (٤) ولم يذكر زكريا قول أبي حميد بالليل (٥) (وعنه أيضا) (٦) قال كنا مع النبي ﷺ قاستقي ماء فقال رجل الأستقيك نبيذا؟ (٧) قال، بلى قال فخرج الرجل يسعى قال فجاء باناء فيه نبيذ، فقال رسول الله ﷺ ألا خمرته ولو أن تعرض عليه عودا ثم شرب (عن عائشة) (٨) قالت قال رسول الله ﷺ لا تشربوا إلا فيما أوكي عليه

١١

١٢

لتغطيته رأسها (١) المشهور في ضبطه تعرض بفتح التاء وضم الراء، وهكذا قاله الأصمعي والجمهور، ورواه أبو عبيد بكسر الراء، قال النووي والصحيح الأول، ومعناه تمده عليه عرضا، وهذا عند عدم ما يغطيه به، زاد في رواية أخرى وليذكر اسم الله (٢) (سند) **محدث** روح ثنا ابن جريج وزكريا ابن اسحاق قالا ثنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول أخبرني أبو حميد الخ (غريبه) (٣) قال النووي روى بالنون والباء حكاهما القاضي عياض، والصحيح الأشهر الذي قاله الخطابي والأكثر بالنون: وهو موضع بوادي العقيق، وهو الذي حماه رسول الله ﷺ اه (وقوله ليس بمخمر) أي ليس مغطى (٤) قال النووي هذا الذي قاله أبو حميد من تخصيصهما بالليل ليس في اللفظ ما يدل عليه، والمختار عند الأكثرين من الأصوليين وهو مذهب الشافعي وغيره رضي الله عنهم أن تفسير الصحابي إذا كان خلاف ظاهر اللفظ ليس بحجة، ولا يلزم غيره من المجتهدين موافقته على تفسيره، وأما إذا لم يكن في ظاهر الحديث ما يخالفه بأن كان مجملا فيرجع إلى تأويله ويجب الخل عليه، لأنه إذا كان مجملا لا يحمل له حمل على شيء إلا بتوقيف، وكذا لا يجوز تخصيص العموم بمذهب الراوي عند الشافعي والأكثرين، والأمر بتغطية الإناء عام، فلا يقبل تخصيصه بمذهب الراوي، بل يتمسك بالعموم اه (قلت) جاء في الطريق الأولى من هذا الحديث عند الإمام أحمد أن أبا حميد جاء بإناء من لبن نهارا إلى النبي ﷺ. وجاء في الحديث الذي قبله فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء وكذا عند مسلم، وله في رواية أخرى فإن في السنة يوما ينزل فيه وباء، ومن هذا يتضح أن المراد بتغطية الإناء مطلقا سواء كان بالليل أو النهار والله أعلم (٥) معناه أن زكريا لم يذكر في روايته قول أبي حميد (إنما أمر رسول الله ﷺ الخ) لكن ذكره ابن جريج الراوي الثاني عن أبي الزبير (تخرجه) (م) (٦) (سند) **محدث** أبو معاوية ثنا الأشعث عن أبي صالح عن جابر قال كنا مع النبي ﷺ الخ (غريبه) (٧) هو محمول على أنه نبيذ لم يشتد ولم يصر مسكرا (تخرجه) (ق وغيرهما) (٨) (سند) **محدث** يحيى بن اسحاق قال أخبرني جعفر بن كيسان عن أمينة القيسية قالت سمعت عائشة تقول قال رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) لم أتف عليه لغير الإمام أحمد، وفي أسناده أمينة القيسية، قال الحسيني لا تعرف، قال الحافظ في تعجيل المنفعة قد روى أحمد من طريق أم نهار عن أمينة بنت عبد الله عن عائشة حديثا آخر في لعن الواصلة فيكون لها راويان اه (قلت) وبقية رجاله ثقات. هذا وفي الباب أحاديث أخرى تقدمت في باب الوضوء قبل النوم وخلق الباب وإطفاء السراج وغير ذلك من أبواب آداب النوم وأذكاره في كتاب الأذكار في الجزء

- ١٣ **(باب المؤمن يشرب في معي واحد النخ)** (عن أبي هريرة) (١) أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ضافه ضيف وهو كافر فأمر رسول الله ﷺ بشاة فحلبت فشرب الكافر حلابها، ثم أخرى فشربه، ثم أخرى فشربه، حتى شرب حلاب سبع شياه ثم انه أصبح فأسلم فأمر له رسول الله ﷺ بشاة فشرب حلابها، ثم أمر بأخرى فلم يستتمها، فقال رسول الله ﷺ المؤمن يشرب في معي (٢) واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء (٣)
- ١٤ **(أبواب آداب الشرب)** **(باب ترتيب الشاربين والبداءة بأفضل القوم ثم من على يمينه وأن ساقبي القوم آخرهم شربا)** (عن أنس) (٤) قال قدم النبي ﷺ (٥) وأنا ابن عشر، ومات وأنا ابن عشرين وكن أمهاتي (٦) تحبني على خدمته ، فدخل علينا فحلبنا له من شاة داجن (٧) وشيب له من بئر الدار وأعرابي عن يمينه وأبو بكر عن يساره وعمر ناحية، فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر أبا بكر، فناول الأعرابي وقال الأيمن فالأيمن (٨) (عن حرمة
- ١٥

الرابع عشر صحيفة ٢٤٢ (وفي أحاديث الباب) الأمر بتغطية الإناء . وقد ذكر العلماء للأمر بالتغطية فوائد (منها) صيانته من الشيطان فإن الشيطان لا يكشف غطاء ولا يحل سقاء كما تقدم في الباب المشار اليه (ومنها) صيانته من الوباء الذي ينزل في ليلة من السنة (ومنها) صيانته من النجاسة والمقذرات (ومنها) صيانته من الحشرات والهوام ، وربما وقع شيء منها فيه فشربه وهو غافل أو في الليل فيتضرر به والله أعلم **(باب)** (١) (سنده) **قدش** اسحاق أنبأنا مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٢) المسمى المصران وقصره أشهر ، وجمعه أمعاء ، مثل عنب وأعصاب ، وجمع الممدود أمعية مثل حمارة وأحمره قاله في المصباح (٣) قال العلماء ليست حقيقة العدد مرادة ، بل المراد التكثير وإن من شأن المؤمن التقلل في الأكل والشرب لشغله بأسباب العبادة وعلمه بأن مقصود الشرع من الأكل والشرب ما يمسك الرمق ويعين على التعبد ، والكافر لا يقف مع مقصود الشرع ، بل هو تابع لشهوته ، مسترسل في لذته ، غير خائف من تبعات الحرام ، فلذلك صار أكله إذا نسب إلى الكافر وشربه بقدر السبع منه ولا يلزم منه الإطراد ، فقد يوجد مؤمن يأكل ويشرب كثيرا لعارض مرض أو نحوه ، ويكون في الكفار من يأكل قليلا لمراعاة الصحة على رأي الأطباء ، أو الرياضة على رأي الرهبان ، أو لعارض كضعف المعدة والله أعلم (تخرجه) (م ذلك) **(باب)** (٤) (سنده) **قدش** سفيان عن الزهري سمعه من أنس ، وقال سفيان مرة قال الزهري أنبأنا أنس (يعني ابن مالك) قال قدم النبي ﷺ الخ (غريبه) (٥) يعني قدم النبي ﷺ المدينة الخ (٦) يعني أمه وخالاته ونحوهن (٧) هي الشاة التي يعلقها الناس في منازلهم ، وقد يقع على غير الشاة من كل ما يألّف البيوت من الطير وغيره (وقوله وشيب له) أي خلط بماء وفيه جواز ذلك ، وإنما نهى عن شوبه إذا أراد بيعه لانه غش . قال العلماء والحكمة في شوبه أن يبرد أو يكثر أو للجموع (٨) قال الكرماني وتبعه البرماري وغيره ، الأيمن ضبط بالنصب على تقدير اعط الأيمن وبالرفع على تقدير الأيمن أحق (تخرجه) (م لك والأربعة) وزاد مسلم في بعض رواياته قال رسول الله ﷺ الأيمنون الأيمنون ، قال أنس فمى سنة فمى سنة فمى سنة (يعني تقدمه

عن ابن عباس (١) شرب النبي ﷺ وابن عباس عن يمينه، وخالد بن الوليد عن شماله، فقال له النبي ﷺ الشربة لك وإن شئت آثرت به خالدا (٢) قال ما أوتر على رسول الله ﷺ أحدا (٣) (عن سعد بن سهل الأنصاري) (٤) أن رسول الله ﷺ أتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام (٥) وعن يساره الأشياخ فقال للغلام أتأذن أن أعطى هؤلاء؟ فقال لا والله لا أوتر بنصبي منك أحدا، قال فقله (٦) رسول الله ﷺ في يده (عن عبد الله بن أبي أوفى) (٧) قال كنا في سفر فلم نجد الماء (٨) قال ثم هجمنا على الماء بعد (٩) قال فجعلوا يسقون رسول الله ﷺ (١٠) فكلمنا أتوه بالشراب قال

١٦

١٧

الأيمن وإن كان مفضولا (١) (سنده) **مدرسة** سفيان عن ابن جده عن حرمة عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) معناه أن الحق لك في الشرب قبل خالد لكونك على اليمين وإن كنت صغيرا ولك الخيار في أن تقدم خالدا عن نفسك في الشرب لكونه أكبر منك (٣) معناه لا أقدم أحدا على سؤر رسول الله ﷺ كما في بعض الروايات، يريد التبرك بأثر شرب النبي ﷺ، ثم شرب ابن عباس وأقره النبي ﷺ على ذلك (تخرجه) (مذجه ش) (سنده جيد ويؤيده ما بعده (٤) (سنده) **مدرسة** اسحاق بن عيسى ثنا مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد الأنصاري الخ (غريبه) (٥) جاء في مسند ابن أبي شيبه أن هذا الغلام هو عبد الله بن عباس ومن الأشياخ خالد بن الوليد كما صرح بذلك في الحديث السابق، قيل إنما استأذن الغلام دون الأعرابي المذكور في حديث أنس أول الباب ادلالا على الغلام وهو ابن عباس وثقة بطيب نفسه بأصل الاستئذان لاسيما والأشياخ أقاربه (قال القاضي عياض) وفي بعض الروايات عمك وابن عمك أتأذن لي أن أعطيه؟ وفعل ذلك أيضا تألفا لقلوب الأشياخ واعلانا بودهم، إيثار كرامتهم إذا لم تمنع منها سنة، وتضمن ذلك أيضا بيان هذه السنة وهي أن الأيمن أحق ولا يدفع إلى غيره إلا بإذنه، وأنه لا بأس باستئذانه وأنه لا يلزمه الإذن (٦) بفتح التاء وتشديد اللام أي وضعه في يده (تخرجه) (قالك مذ) (٧) (سنده) **مدرسة** حجاج حدثني شعبة عن أبي المختار من بني أسد قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى قال كنا في سفر الخ (غريبه) (٨) جاء في حديث أبي قتادة عند مسلم والامام أحمد وسيأتي في باب مناقب أبي قتادة من كتاب مناقب الصحابة أنه لم يكن معهم ماء إلا بقايا قليلة في ميةضأة لابي قتادة (الميةضأة بكسر الميم وهمز بعد الضاد وهي الاناء الذي يتوضأ به كالركوة) أوصاه النبي ﷺ بالاحتفاظ بها الوقت الحاجة الشديدة، فلما اشتد الأمر على الناس قالوا يا رسول الله هلكتنا عطشا، قال فدعا رسول الله ﷺ بالميةضأة وكان للنبي ﷺ قدح فدعا به فجعل يصب (يعني من الميةضأة) فيه (أي في القدح) ويسقي الناس، وعند مسلم (فجعل رسول الله ﷺ يصب وابو قتادة يسقيهم، قال فازدحم الناس عليه فقال رسول الله ﷺ أحسنوا الملا (بالتحريك أي الخلق والعشرة) فلكم سيصدر (أي ينصرف) عن ربي فشرب القوم حتى لم يبق غيري وغير رسول الله ﷺ فقال اشرب يا أبا قتادة، قال قلت اشرب أنت يا رسول الله، قال إن ساق القوم آخرم: فشربت وشرب بعدى وفي الميةضأة نحو مما كان فيها وهم يومئذ ثلاثمائة (٩) يعني على ماء الميةضأة على ما يظهر، وهو معنى قوله في حديث ابن قتادة (فازدحم الناس عليه) والله أعلم (١٠) الظاهر أنهم كانوا يمرضون القدح على رسول الله ﷺ

- ١٨ رسول الله ﷺ ساقى القوم آخرهم ثلاث مرات حتى شربوا كلهم (عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ عَنْ أَبِيهِ) (١) قَالَ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَدِمْتُ لَهُ جَدَّتِي تَمْرًا يَقلُّهُ (٢) وَطَبَخْتُ لَهُ وَسَقَيْنَاهُم فَفَنَدَ (٣) فَجِئْتُ بِقَدَحٍ آخَرَ وَكُنْتُ أَنَا الخَادِمَ (٤) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطِ القَدَحَ الَّذِي انْتَهَى إِلَيْهِ (٥) **(بَابُ النِّهْيِ عَنِ الشَّرْبِ قَائِمًا)** (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) (٦) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَشْرَبُ قَائِمًا فَقَالَ لَهُ قَهْ (٧) قَالَ لَهُ أَيْسُرُكَ أَنْ يَشْرَبَ مَعَكَ المَرءُ؟ قَالَ لَا، قَالَ فَإِنَّهُ قَدْ شَرِبَ مَعَكَ مِنْ هُوَ شَرٌّ مِنَ الشَّيْطَانِ (٨) (وَعَنْهُ أَيْضًا) (٩) قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ يَعْلَمُ الَّذِي يَشْرَبُ

أَوَّلًا فَيَقُولُ لِمَ سَقَيْتُ القَوْمَ آخِرَهُمُ بِاعتبار أنه هو الذي يصب الماء لهم ، وكان يكرر ذلك ثلاث مرات (تخرجه) (د) قال المنذرى رجال اسناده ثقات (قلت) وقد أخرج مسلم في حديث ابن قتادة الانصارى الطويل (فقلت لا أشرب حتى تشرب يا رسول الله ، قال ان ساقى القوم آخرهم شربا) وأخرجه الترمذى وابن ماجه مختصرا (١) (سنده) **مَدِينَة** حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن ابن عبد الله بن بسر عن أبيه الخ (غريبه) (٢) يعنى تمرا قليلا (وطبخت له) جاء في رواية أخرى تقدمت في باب من دعى الى طعام فدعى لأصحابه الخ (ثم قال أبو لامى هات طعامك فجاءت بقصعة فيها دقيق قد عصدته بماء ومالح فوضعت بين يدي رسول الله ﷺ الخ) (٣) من باب تعب أى فى وانقطع ما فى القدح من الشراب قبل ان يشرب جميع القوم (٤) يعنى الساقى (٥) معناه اعط القدح للذى يلى من انتهى القدح بشربه (تخرجه) أوردته الهيثمى وقال رواه أحمد وفيه راو لم يسم وبقيه رجاله ثقات، وله فى الصحيح حديث غير هذا اه (قلت) الراوى الذى أشار إليه الحافظ الهيثمى بقوله وفيه راو لم يسم هو ابن عبد الله بن بسر (وقوله له فى الصحيح حديث غير هذا) (قلت) تقدم فى باب من دعى الى طعام المشار إليه آنفا والله أعلم (هذا) وفى أحاديث الباب دلالة على أنه من الأدب والسنة ان يبدأ بأفضل القوم واكبرهم سنا فى سقى الماء ونحوه كلبن ، ومثله ما يفرق على جمع من ما كول او مشموم ، ثم من على يمينه وان كان مفضولا عن على اليسار، ثم يكون الساقى او المفرق على القوم آخرهم تناولا لنفسه (قال ابن العربى) وهذا أمر ثابت عادة وشرعا، وحكمته ندب الإيثار فلما صار فى يده ندب له أن يقدم غيره لما فيه من كريم الاخلاق وشرف السليقة وعزة القناعة (وقال الزين العراقى) فيه ان الذى يباشر سقى الماء أو غيره يكون شربه بعد الجماعة كلهم لان الاناء بيده فلا ينبغي أن يعجل، وهل المراد بساقى القوم من يناوله للشاربين أو المالك؟ الظاهر الاول **(بَابُ)** (٦) (سنده) **مَدِينَة** محمد بن جعفر أنا شعبة عن أبى زياد الطحان قال سمعت أبا هريرة يقول عن النبي ﷺ الخ (غريبه) (٧) بكسر القاف وسكون الهاء اسم فعل أمر وبابه باع يقال قام بقيى فينا والأمر منه قه (٨) معناه أن من شرب قائما شرب معه الشيطان (تخرجه) (بن) ، قال الهيثمى رواه أحمد والبزار ورجال احمد ثقات (٩) (سنده) **مَدِينَة** عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهرى عن رجل عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ لَوْ يَعْلَمُ الَّذِي يَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ بِطَنِهِ لاسْتَقَامَهُ (ثم قال عقب هذا الحديث) **مَدِينَة** عبد الرزاق ثنا معمر عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة عن النبي ﷺ كمثل حديث الزهرى (تخرجه) أوردته الهيثمى وقال رواه أحمد باسنادين والبزار وأحد

- ٢١ وهو قائم ما في بطنه لاستقامته (عن قتادة عن أنس بن مالك) (١) قال نهى رسول الله ﷺ أن يشرب الرجل قائما: قال فقلنا لأنس فالطعام؟ قال ذلك أشد وأنتن، قال ابن بكر (٢) أو أخبت (عن
- ٢٢ أبي سعيد الخدري) (٣) قال زجر (٤) رسول الله ﷺ أن يشرب الرجل قائما (عن أبي الزبير)
- ٢٣ (٥) قال سألت جابرا عن الرجل يشرب وهو قائم قال جابر كنا نكره ذلك (وعنه أيضا) (٦)
- عن جابر أنه قال سمعت أبا سعيد الخدري يشهد أن النبي ﷺ زجر عن ذلك (٧) وزجر أن نستقبل القبلة لبول (باب الرخصة في ذلك) (عن زاذان) (٨) أن علي بن أبي طالب رضي
- الله عنه شرب قائما فنظر إليه الناس كأنهم أنكروه (وفي رواية أنكروا ذلك عليه) فقال ما تنظرون؟ إن أشرب قائما فقد رأيت النبي ﷺ يشرب قائما (٩) وإن أشرب قاعدا فقد رأيت
- النبي ﷺ يشرب قاعدا (عن عائشة) (١٠) رضي الله عنها قالت شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما وقاعدا ومشى حافيا وناءلا وانصرف عن يمينه وعن شماله (١١)

اسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح ، قال وله حديث في الصحيح بغير هذا السياق اه (قلت) ذكرت الاسنادين هنا ، فالصحيح هو الثاني والضعيف الاول لأن فيه رجلا لم يسم . وأما قول الهيثمي وله (أى لابي هريرة) حديث في الصحيح بغير هذا يشير إلى ما رواه مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ لا يشرب أحد منكم قائما فمن نسي فليستقي . (١) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر ومحمد بن بكر قال ثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك النخ (غريبه) (٢) هو أحد الراويين اللذين روى عنهما الإمام أحمد هذا الحديث ، يعني أنه قال في روايته أو أخبت بدل قوله وأنتن والله أعلم (تخرجه) (م د مذ جه) (٣) (سنده) **قدش** وكيع ثنا همام عن قتادة عن أبي عيسى الاسواري عن أبي سعيد الخدري النخ (غريبه) (٤) أي نسي وقد جاء عند مسلم في رواية بلفظ زجر ، وله في رواية أخرى بلفظ نهى (تخرجه) (م) وغيره) (٥) (سنده) **قدش** موسى بن داود ثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير النخ (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام أحمد وفي اسناده ابن لهيعة فيه كلام إذا عنن * (٦) (سنده) **قدش** موسى قال ثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر النخ (غريبه) (٧) يعني عن الشرب قائما (تخرجه) حديث أبي سعيد أخرجه أيضا مسلم ، وتقدم الكلام على النهي عن استقبال القبلة بيول أو غائط في باب من كتاب الطهارة في الجزء الاول صحيفة ٢٧٠ (وفي أحاديث هذا الباب) دلالة على عدم جواز الشرب قائما وسيأتي الكلام على ذلك في آخر الباب التالي (باب) (٨) (سنده) **قدش** عفان ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن زاذان النخ (غريبه) (٩) أي لبيان الجواز (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد وفيه عطاء ابن السائب وقد اختلط وبقية رجاله رجال الصحيح ، قال وله في الصحيح الشرب قائما فقط اه (قلت) قال يعقوب بن سفيان عطاء ثقة حجة وماروى عنه سفيان وشعبة وحماد بن سلمة سماع هؤلاء سماع قديم وكان عطاء تغير بآخره اه (قلت) ورواه أيضا أبو داود عن علي بن طريق أخرى ليس فيها عطاء قال المنذري وأخرجه يعني رواية أبي داود البخاري والترمذي والنسائي (١٠) (سنده) **قدش** عصام بن خالد قال ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن سمع مكيولا يحدث عن مسروق بن الأجدع عن عائشة النخ (غريبه) (١١) يريد بالانصراف انصرافه ﷺ عن الصلاة بعد السلام ، وقد حمل العلماء فعله ﷺ في هذه الثلاث

- ٢٦ (عن ابن عباس) (١) أن رسول الله ﷺ شرب من زمزم وهو قائم (وفي لفظ شرب من دلو من زمزم قائما) (ومن طريق ثان) (٢) عن الشعبي أن ابن عباس حدثه قال سقيت رسول الله ﷺ من زمزم فشرب وهو قائم (عن يزيد بن عطارد) (٣) قال وكيع السدوسي أبي البزري (٤) قال سألت ابن عمر عن الشرب قائما فقال قد كنا على عهد رسول الله ﷺ نشرب قياما وناكل ونحن نسعى (٥) (عن الصلت بن غالب) (٦) الهجيمي عن مسلم سأل أبا هريرة عن الشرب قائما قال يا ابن أخي رأيت رسول الله ﷺ عقل راحته وهي مناخة وأنا أخذ بخطامها أو زمامها واضعا رجلي على يدها، فجاء نفر من قریش فقاموا حوله فأتى رسول الله ﷺ ياناه من ابن فشرب وهو على راحته، ثم ناول الذي يليه عن يمينه فشرب قائما حتى شرب القوم كلهم قياما (باب النهي عن الشرب من في السقاء واختناك الأسقية) (عن ابن عباس) (٧) أن النبي ﷺ نهى عن الشرب من في السقاء (٨) وعن

على بيان الجواز أو الحاجة والله اعلم (تخریجه) في اسناده رجل لم يسم ورواه (طس) إلا أنه قال ويتفل عن يمينه وعن شماله بدل وانصرف، قال الهيثمي ورجاله ثقات (١) (سنده) (مدش هشيم أنبأنا عاصم الاحول ومغيرة عن الشعبي عن ابن عباس الخ) (٢) (سنده) (مدش علي بن اسحاق اخبرنا عبد الله وعتاب قال حدثنا عبد الله اخبرنا عاصم عن الشعبي أن ابن عباس الخ) (تخریجه) (ق مذ) (٣) (سنده) (مدش ابن ادريس أنا عمران يعني ابن جرير ووكيع المعنى قال انا عمر ان عن يزيد بن عطارد الخ) (غريبه) (٤) معناه أن وكيعا قال في روايته عن يزيد بن عطارد السدوسي أبي البزري (٥) اي نمشي بسرعة (تخریجه) (مدجه) و صححه الترمذي (٦) (سنده) (مدش عبد الاعلى عن يونس يعني بن عبيد عن الصلت بن غالب الهجيمي عن مسلم الخ) (تخریجه) أورده الهيثمي وقال رواه احمد، ومسلم هذا لم أجد من وثقه ولا جرحه وبقية رجاله ثقات اه (قلت) أحاديث هذا الباب تدل على جواز الشرب قائما وراكبا وماشيا، وأحاديث الباب السابق فيها النهي عن ذلك، وظاهر هذا التعارض (قال النووي رحمه الله) ما ملخصه: هذه الاحاديث أشكل معناها على بعض العلماء حتى قال فيها أقوالا باطلة، وزاد حتى تجاسر ورام أن يضيف بعضها ولا وجه لاشاعات الغلطات، بل يذكر الصواب ويشار الى التحذير عن الغلط، وليس في الاحاديث اشكال ولا تعارض؛ بل الصواب أن النهي فيها محمول على التنزيه، وشربه ﷺ قائما لبيان الجواز، وأما من زعم نسخا أو غيره فقد غلط، فإن النسخ لا يصر اليه مع إمكان الجمع لو ثبت التاريخ، وفعله ﷺ لبيان الجواز لا يكون في حقه مكروها أصلا، فإنه كان يفعل الشيء للبيان مرة أو مرات ويواظب على الأفضل، والأمر بالاستقاء محمول على الاستحباب، فيستحب لمن يشرب قائما أن يستقي له هذا الحديث الصحيح، فإن الأمر إذا تعذر حمله على الوجوب يحتمل على الاستحباب اه باختصار (باب) (٧) (سنده) (مدش معاذ بن هشام قال ثنا أبي عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس الخ) (غريبه) (٨) يعني من فم القربة، والمراد السقاء المتخذ من الجلد صغيرا كان أو كبيرا، وقيل القربة قد تكون صغيرة وقد تكون كبيرة، والسقاء لا يكون إلا صغيرا (قال الخطابي) وأما الشرب من فم السقاء قائما يكره ذلك من أجل ما يخاف من أذى عسائه يكون فيه لإبراء الشارب حتى يدخل جوفه

- المجتمعة (١) وعن ابن الجلالة (٢) (عن أبي هريرة) (٣) أن رسول الله ﷺ نهى أن يشرب من في السقاء
 قال أيوب (أحد الرواة) فأثبت أن رجلا شرب من في السقاء فخرجت حية (٤) (عن أبي سعيد)
 (٥) أن النبي ﷺ نهى عن اختناك (٦) الأسقية (باب الرخصة في ذلك) (عن عائشة
 رضي الله عنها) (٧) أن النبي ﷺ دخل على امرأة من الانصار وفي البيت قربة معلقة فاخذتها
 وشرب وهو قائم (عن أنس) (٨) قال حدثني أمي (أم سليم) أن رسول الله ﷺ دخل
 عليها وفي بيتها قربة معلقة قالت فشرب من القربة قائما قالت فمدت الي فم القربة فقطعتها (٩)

فاستحب أن يشربه في إناء ظاهر ببصره (١) المجثم هو ماملكته بجثمته وجعلته غرضاً ترميه حتى تقتله ،
 وذلك محرّم ، وأصل الجثوم في الطير ، يقال جثم الطائر وبرك البعير وربضت الشاة ، وبين الجاثم والمجثم
 فرق ، وذلك أن الجاثم في الصيد يجوز لك أن ترميه حتى تصطاده ، والمجثم تقدم معناه
 (٢) جاء عند أبي داود (وعن ركوب الجلالة) وتقدم الكلام على شرح الجلالة وحكم ركوبها
 وشرب لبنها في باب ما جاء في الحر الأهلية والجلالة) من كتاب الأطعمة صحيفة ٨٠ و ٨١ من
 هذا الجزء (تخرجه) (خ د مذ نس جه) وليس في حديث البخاري وابن ماجه ذكر الجلالة والمجثمة
 (٣) (سنده) **قدش** اسماعيل أنا أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة النخ (غريبه) (٤) جاء قول أيوب
 عند ابن أبي شيبة بلفظ (شرب رجل من سقاء فانساب في بطنه حيتان) وكذا أخرجه الاسماعيلي ،
 وأخرج الحاكم من حديث عائشة بسند قوى بلفظ (نهى أن يشرب من في السقاء لأن ذلك ينتنه) وهذا
 يقتضي أن النهي خاص بمن يشرب فيتنفس داخل السقاء أو باثر بفيه باطن السقاء : أما من صب من
 الفم الى كفه أو الى إناء ثم شرب فلا ، ومن جملة ما علل به النهي ان الذي يشرب من فم السقاء قد
 يغلبه الماء فينصب منه أكثر من حاجته فلا يأمن ان يشرق به أو يبيل ثيابه ، قال ابن العربي واحدة من
 هذه العلل تكفي في ثبوت الكراهة وبمجموعها تقوى الكراهة جداً ، وذهب جمهور العلماء إلى ان النهي
 هنا للتنزيه لا للتحريم ، وجزم ابن حزم بالتحريم لثبوت النهي والله أعلم (تخرجه) (خ) بدون قول
 أيوب (٥) (سنده) **قدش** سفيان عن الزهري عن عبيد الله عن أبي سعيد (يعني الخدرى) النخ
 (غريبه) (٦) قال الخطابي معنى الاختناك فيها أن يثنى رءوسها ويهطفها ثم يشرب منها ، ومن هذا سمي
 الخنث وذلك لتكسره ونثنيه (تخرجه) (ق د مذ جه) (باب) (٧) (سنده) **قدش** الميثم
 ابن جميل قال ثنا محمد بن مسلم قال ثنا عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة النخ (تخرجه) أورده
 الميثمي وقال رواه احمد ورجاله ثقات (٨) (سنده) **قدش** حميد بن عبد الرحمن الرءاسي قال ثنا زهير
 عن عبد الكريم عن البراء بن ابنة أنس وهو ابن زيد عن أنس (يعني ابن مالك) النخ (غريبه) (٩)
 زاد في رواية (فهو عندنا) والظاهر انها إنما قطعت فم القربة للتبرك بأثره ﷺ (تخرجه) (طب طح)
 والترمذي في الشائل ، وأورده الهيثمي وقال رواه (حم طب) وفيه البراء بن زيد ولم يصفه أحد ، وبقيه
 رجاله رجال الصحيح اه (وفي حديثي الباب) جواز الشرب من فم القربة واختناكها وهي تعارض ما تقدم في
 الباب السابق من النهي عن ذلك وكراهته وقد جمع العلماء بين الاحاديث بحمل الكراهة على التنزيه ويكون

(**باب** النهي عن التنفس في الإناء والنفخ فيه) (عن عكرمة عن ابن عباس) (١) إن شاء
 ٣٤ الله أن النبي ﷺ نهى عن أن يتنفس في الإناء أو ينفخ فيه (٢) (عن ابن المثنى) (٣) قال كنت
 ٣٥ عند مروان فدخل أبو سعيد رضي الله عنه فقال سمعت (٤) رسول الله ﷺ ينهى عن النفخ في
 الشراب؟ قال نعم، فقال رجل اني لأروى (٥) من نفس واحد، قال أبنته (٦) عنك ثم تنفس
 قال أرى فيه الفسادة (٧) قال فأهرقها (عن أبي قتادة) (٨) أن رسول الله ﷺ قال إذا شرب
 أحدكم فلا يتنفس في الاناء، وإذا دخل الخلاء فلا يتمسح يمينه ، وإذا بال فلا يمس ذكره يمينه
 (**باب** استحباب التنفس ثلاثا في الشرب خارج الاناء) (عن ثمامة بن عبد الله) (٩)
 ٣٦ عن أنس ابن مالك أن رسول الله ﷺ كان يتنفس في إنائه ثلاثا وكان أنس يتنفس ثلاثا (١٠)
 (ومن طريق ثان) (١١) عن أبي عصام عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ

شربه ﷺ بيانا للجواز والله أعلم (**باب**) (١) (سنده) **قدها** سفيان عن عبد الكريم عن
 عكرمة عن ابن عباس النخ (غريبه) (٢) أي في الإناء الذي يشرب فيه ، والإناء يشمل إناء الطعام
 والشراب ، فلا ينفخ في الإناء لئلا يذهب ما في الماء من قذارة ونحوها ، ولا يتنفس فيه فإن ذلك
 لا يخلو غالبا من بزاق يستقدر به من شرب بعده ، وكذا لا ينفخ في الاناء لتبريد الطعام الحار ، بل يصبر
 إلى أن يبرد ، ولا يأكله حارا فان البركة تذهب منه ، ومثله الشراب الحار فانه شراب أهل النار (تخرجه)
 (د مد جه) وصححه الترمذي (٣) (سنده) **قدها** يحيى بن سعيد عن مالك حدثني أيوب بن حبيب
 عن أبي المثنى النخ (غريبه) (٤) بفتح التاء ، ومعناه أن مروان قال لامني سعيد سمعت النخ (٥) بضم
 الهمزة وفتح الواو بينهما راء ساكنة ، أي لا يحصل لي الرئي من العطش من نفس واحد (٦) أي نحوه
 عن فيك ثم تنفس (٧) كل ما يستقدر سواء كان ظاهرا أو نجسا (وقوله فأهرقها) أي صبها بما معها
 من الماء إن كانت نجسة ، أو أرقها عن الشراب إن كانت طاهرة ، ولا تنفخ فيه لتخرجها (تخرجه)
 (مذ) وقال هذا حديث حسن صحيح (٨) حديث أبي قتادة تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب الاستنجاء
 بالماء النخ من كتاب الطهارة في الجزء الأول صحيفة ٢٨٢ رقم ١٤٠ وتقدم الكلام عليه هناك ، وفي
 أحاديث الباب النهي عن التنفس في الاناء الذي يشرب منه ، وكذلك النفخ أيضا (قال العلماء) والحكمة
 في ذلك لئلا يخرج من الفم بزاق يتقدره من شرب بعده منه ، أو تحصل فيه رائحة كريهة تتعلق بالماء
 أو بالاناء ، وعلى هذا فاذ لم يتنفس في الاناء فليشرب في نفس واحد ، قاله عمر بن عبد العزيز . قال
 الشوكاني وأجازه جماعة منهم ابن المسيب وعطاء بن أبي رباح ومالك بن أنس ، وكرهه جماعة منهم ابن
 عباس ورواية عكرمة وطاوس وقالوا هو شرب الشيطان ، والقول الأول أظهر لقوله في حديث
 الباب الذي قال له إنه لا يروى من نفس واحد (ابن القدر عن فيك) وظاهره أنه أباح له الشرب في
 نفس واحد إذا كان يروى منه ، وكما لا يتنفس في الاناء لا يتجشأ فيه ، بل ينحيه عن فيه مع الحمد لله
 ويرده إلى فيه مع التسمية، فيتنفس ثلاثا بحمد الله في آخر كل نفس ويسمى في أوله (**باب**) (٩)
 (سنده) **قدها** يحيى بن سعيد ثنا عزرة بن ثابت عن ثمامة بن عبد الله عن أنس بن مالك النخ (غريبه)
 (١٠) أي اتباعا للأكل (١١) (سنده) **قدها** وكيع ثنا هشام الدستوائي عن أبي عصام عن أنس بن مالك النخ
 (١٥٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)

- ٣٨ يتنفس في الأثناء (١) ثلاثا ويقول هذا أهنا (٢) وأمر أوبرا (خط) (عن ابن عباس) (٣) قال كان رسول
 ٣٩ الله ﷺ إذا شرب تنفس مرتين (٤) في الشراب (باب ما جاء في الشرب كرماء) (عن ابن عمر)
 ٤٠ (٥) عن النبي ﷺ قال لا تشربوا السكرع (٦) وليكن لي شرب أحدكم في كفيه (عن جابر) (٧) أن
 النبي ﷺ دخل على رجل من الأنصار (٨) ومعه صاع (٩) فسلم فقال له النبي ﷺ ان كان عندك
 ماء بات في هذه الليلة في شنة (١٠) والا كرماء، قال والرجل يحول الماء (١١) في حائط، فقال الرجل

(غريبه) (١) وقع في رواية لمسلم يتنفس في الشراب، ووقع في رواية أخرى له مثل ما هنا، قال
 النووي معناه في أثناء شربه من الإثناء أو في أثناء شربه الشراب (٢) يقال هنأت الطعام، أي تهنت
 به، وكل ما لم يأت بمشقة ولا عناء فهو هنيء، ويقال هنأتني الطعام فهو هنيء أي لا إثم فيه، ويحتمل
 أن يكون أهنا في هذه الرواية، بمعنى أروى، لاسيما وقد صرح بذلك في رواية مسلم، فقال أروى بدل
 أهنا والله أعلم، ومعنى أروى أي أكثر ريباً بكسر الراء (وامراً وائراً) مهموزان، ومعنى امرأ من
 مرأ الطعام إذا وافق المعدة، أي أكثر انصياعاً وأقوى هضمًا. ومعنى (أبراً) أي أبراً من ألم العطش،
 وقيل أبراً أي أسلم من مرض أو أذى يحصل بسبب الشرب في نفس واحد (تخرجه) (م والأربعة)
 (٣) (سند) **مدش** سعيد بن محمد الوراق قال حدثنا رشدين بن كريب عن أبيه عن ابن عباس الخ (قلت) هذا
 الحديث وجده عبد الله بن الإمام أحمد في مسند أبيه بخطه كما صرح بذلك عبد الله في أول الحديث ولذا
 روت له (خط) كما ذكرت في مقدمة الفتح الرباني (غريبه) (٤) فيه ثبوت الشرب بنفسين، لكن قال
 الحافظ بعد ذكر هذا الحديث هذا ليس نصاً في الإقتصار على المرتين بل يحتمل أن يراد به التنفس في
 أثناء الشرب فيكون قد شرب ثلاث مرات، وسكت عن التنفس الأخير لكونه من ضرورة الواقع اه
 (تخرجه) (مذجه) وقال الترمذي هذا حديث غريب وفي بعض النسخ هذا حديث حسن غريب اه
 وضممت الحافظ اسناده (باب) (٥) (سند) **مدش** علي بن اسحاق لنا عبد الله بن المبارك انا
 معمر عن رجل عن ابن عمر الخ (غريبه) (٦) قال في النهاية كرماء الماء بكرع كرماء إذا تناوله بفيه من
 غير أن يشرب بكفه ولا ياراه كما تشرب البهائم لأنها تدخل فيه أكارعها اه (قلت) جاء في رواية عند
 ابن ماجه من حديث طويل عن ابن عمر أيضاً قال نهانا رسول الله ﷺ أن يشرب على بطوننا وهو
 الكرمع الخ الحديث (تخرجه) (جه) وفي اسناده عند الإمام أحمد رجل لم يسم، لكن رواه ابن ماجه
 من طريق ابن فضيل عن أبيه عن سعيد بن عامر عن ابن عمر قال مررنا على بركة فجعلنا نلرع فيها
 فقال رسول الله ﷺ لا تكرعوا ولكن اغسلوا أيديكم ثم اشربوا فيها فإنه ليس إزاء أطيب من البدهاء
 وفي اسناده إيث بن أبي سليم تكلم فيه بعضهم من قبيل حفظه، قال الحافظ في التقريب صدوق اختلط
 أخيراً، وقال الهارقي إنما أنكرعوا ولكن اغسلوا أيديكم ثم اشربوا فيها فإنه ليس إزاء أطيب من البدهاء
 مسلم بغيره وعلى هذا فحديثه صحيح (٧) **مدش** أبو عامر ثنا فليح عن - سعيد بن الحارث عن جابر (يعني
 ابن عبد الله الخ) (غريبه) (٨) قيل هو أبو الهيثم بن التيهان الأنصاري (٩) هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه
 (١٠) بفتح الشين المعجمة والذون المشددة قرينة خلقة (بفتحات) يعني فاقنا منها وإلا كرماء بفتح الراء وتكسر
 أي شربنا من غير إثناء ولا كف بل بالفم (١١) أي ينقله من عنق البئر إلى ظاهرها أو يجرى الماء من

- عندى ماء بات فالطلق بهما إلى العريش (١) فسكب مادا في قدح ثم حلب عليه من داجن (٢) فشرّب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم ثم شرب الرجل الذي جاء معه
- ٤١ **(باب ما جاء في اللبن وشربه وحلبه وغير ذلك)** (عن عائشة رضي الله عنها) (٣) قالت
- ٤٢ كان رسول الله ﷺ إذا أتى باللبن قال كم في البيت بركة (٤) أو بركتين (عن عبد الله بن بريدة)
- (٥) قال دخلت أنا وأبي على معاوية رضي الله عنه فأجلسنا على الفرش ثم أتينا بالطعام فأكلنا ثم أتينا بالشراب فشرّب معاوية ثم ناول أبي ثم قال (٦) ما شربته منذ حرمه رسول الله ﷺ (٧)
- ثم قال معاوية كنت أجمل شباب قريش وأجوده ثغرا (٨) وما شئء كنت أجده لذة كما كنت أجده وأنا شاب غير اللبن أو انسان حسن الحديث يحدثني (ز) (عن ضرار بن الأزور) (٩)
- ٤٣ قال بعثني أهلي بلقوح (١٠) إلى النبي ﷺ فأمرني أن أحلبها فحلبتها فقال دع داعي (١١) اللبن (عن ابن عباس)
- ٤٤ (١٢) قال نهى رسول الله ﷺ عن لبن شاة الجلالة (١٣) وعن المحجمة وعن الشرب من في السماء

جانب إلى جانب (في حائط) أي بسنان ليغمم أشجاره بالسقي (١) أي إلى جهة مسقفة من البستان بالأغصان وأكثر ما يكون في الكروم (٢) بالجيم والنون شاة تألف البيوت والظاهر أنه خلطه باللبن لكونه يعلم أن النبي ﷺ يألفه (تخرجه) (خ د جه) **(باب)** (٣) (سنده) **قدش** يزيد أنا جعفر بن برد قال حدثنا أم سالم الراسبية عن عائشة النخ (غريبه) (٤) الظاهر أن بركة بحرورة بلفظ من مقدرة أي كم في البيت من بركة أو للشك من الراوي (تخرجه) (جه) وسنده جيد وفيه مدح اللبن والبيت الذي فيه اللبن، وذلك لأن اللبن يحزى عن الطعام والشراب، وتقدم في باب ما كان يحبه النبي ﷺ من الأطعمة في حديث ابن عباس مرفوعا (ليس شيء يحزى مكان الطعام والشراب غير اللبن)

(٥) (سنده) **قدش** زيد بن الحباب حدثني حسين (يعني ابن واقد) ثنا عبد الله بن بريدة (يعني الأسلمي) النخ (غريبه) (٦) يعني بريدة (٧) يحتمل أن هذا الشراب كان من النبيذ المأخوذ من غير العنب وأن معاوية شرب منه قدرا لا يسكر، وقد روى عن أبي بكر وعمر وبه قال أبو حنيفة إن ما أسكر كثيره من غير العنب يحل ما لا يسكر منه، وذهب الجمهور وكثير من الصحابة منهم بريدة إلى تحريمه فكان معاوية ممن يرون جواز القليل منه الذي لا يسكر والله أعلم (٨) الثغر المبسم ويطلق على الثنايا (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد، وأورده الهيثمي وقال رواه احمد ورجاله رجال الصحيح وفي كلام معاوية شيء تركته اه (قلت) الذي تركه هو قراه (ثم قال ما شربته منذ حرمه رسول الله ﷺ) ولا أدري ما المسوخ لترك هذه الجملة مع انها ثابتة في الحديث (٩) (ز) (سنده) **قدش** محمد بن بكر مولى بني هاشم قال ثنا عبد الله بن المبارك عن الأعمش عن يعقوب بن بسجير عن ضرار بن الأزور النخ (غريبه) (١٠) اللقوح واللقحة بفتح اللام الناقة ذات لبن والجمع لقاح مثل قلوص وقلاص، وقال ثعلب اللقاح جمع لقحة وإن شئت لقوح وهي التي تنتج فهي لقوح شهرين أو ثلاثة ثم هي لبون بعد ذلك (١١) أي أبق في الضرع بعد الحلب داعيا يدعى ما فوقه من اللبن فينزله ولا يستوعبه فإنه إذا استقصى أبطأ الدر (تخرجه) (حب مي ك) ورجاله ثقات وصححه الحافظ السيوطي (١٢) (سنده) **قدش** يحيى عن مالك حدثني زيد بن أسلم عن عن عطاء بن يسار عن ابن عباس النخ (غريبه) (١٣) تقدم الكلام على الجلالة وأكل لحمها وشرب لبنها

(أبواب الأنبذة الجائزة والمحرمة) (باب ما يجوز من ذلك وكيف كان يلبذ للنبي ﷺ)

ومن أى شىء كان نبيذه) * (عن عائشة رضى الله عنها (١) قالت كنا ننبيذ (١) للنبي ﷺ في

سقاء فنأخذ قبضة من زبيب أو قبضة من تمر فنطرحها في السقاء ثم نصب عليه الماء ليلا (٢) فيشربه

نهارا (٤) أو نهارا فيشربه ليلا (عن عمرة عن عائشة) (٥) رضى الله عنها قال ، كنا ننبيذ

لرسول الله ﷺ غدوة (٦) في سقاء ولا نخمّمه ولا نجعل له عكرا (٧) فإذا أمسى تعشى فشرب

على عشائه فان بقي شىء فرغته أو صببته ثم غسل السقاء فنبيذ فيه من العشاء فإذا أصبح

تغدى فشرب على غدائه، فان فضل شىء صببته أو فرغته ثم غسل الإناء ، فقيل له (٨) أفبه غسل

في باب ما جاء في الحر الأهلية والجلالة من كتاب الأطعمة (والمجمعة) تقدم الكلام عليها في شرح

الحديث الثاني في باب ما جاء في الضبع من كتاب الأطعمة أيضا ، وتقدم الكلام على الشرب من في السقاء

في بابه قبيل أربعة أبواب (تخريجه) (د نس) وسنده جيد وسكت عنه أبو داود والمنذرى

(باب) (١) (سنده) **قدها** أبو معاوية ثنا عاصم عن قبالة بنت يزيد العبشمية عن عائشة الخ

(غريبه) (٢) بفتح أوله وكسر الموحدة أى نطرح الزبيب أو التمر (في سقاء) بكسر أوله ومدودا ، وتقدم معناه

غير مرة وهو إناء من جلد (٣) أى فى أول الليل (٤) أى فى الصباح ، قال القرطبي هذا يدل على أن

أقصى زمان الشرب ذلك المقدار ، فانه لا يخرج حلاوة التمر أو الزبيب فى أقل من ليلة أو يوم (تخريجه)

(ممد وجهه) بالفاظ مختلفة والمعنى واحد * (٥) (سنده) **قدها** قريش بن ابراهيم ثنا المعتمر بن سليمان

عن شعيب بن عبد الملك التيمى عن مقاتل بن حيان عن عمرة عن عائشة الخ (غريبه) (٦) بضم أوله

ما بين صلاة الصبح وطلوع الشمس (٧) بفتحتين ، أى لا تترك فيه شيئا من العكر خشية أن يصير خمرأ .

فقد جاء عند النسائي عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه كان يكره نطل النبيذ ليشتد بالنطل (قلت) النطل

بفتح النون وسكون الطاء المهملة ، ما يبقى من النبيذ بعد الخالص ، وهو العكر والدهردى الذى يرسب

فى الإناء بعد أخذ سلاق النبيذ وما صفى منه ، وإذا لم يبق إلا العكر والدردي صب عليه ماء وخلط

بالنبيذ الطرى ليشتد ، ولذلك قالت عائشة (فإن بقى شىء) تعنى من العكر (فرغته أو صببته) شك

الراوى (ثم غسل السقاء) أى خشية أن يشتد ويصير خمرأ (٨) ظاهر هذه الرواية أنه قيل لمقاتل بن

حيان الراوى عن عمته عمرة (أفبه) يعنى فى الحديث (غسل السقاء مرتين قال مرتين) ؛ لكن جاء عند

أبي داود (قالت يغسل السقاء غدوة وعشية ، فقال لها أى مرتين فى يوم ؟ قالت نعم) ومعناه أن حيان

أبا مقاتل قال لعائشة أيضا يغسل السقاء مرتين فى يوم الخ والله أعلم (تخريجه) (د) وسكت عنه أبو داود

والمنذرى ، ويستفاد من هذا الحديث والذى قبله جواز شرب النبيذ فى الصباح إذا صنع فى المساء ، وفى

المساء إذا صنع فى الصباح ، وهو يخالف حديث ابن عباس الآتى بعده ، فانه يقيد جواز الشرب إلى

ثلاث . قاله النوروى ليس مخالفا لحديث ابن عباس فى الشرب إلى ثلاث ، لأن الشرب فى يوم لا يمنع

الزيادة . وقال بعضهم لعل حديث عائشة كان زهنا الحر وحيث يخشى فسادها فى الزيادة على يوم ، وحديث

ابن عباس فى زمن يؤمن به التغير قبل الثلاث . وقيل حديث عائشة محمول على نبيذ قليل بفرغ فى يومه

- ٤٧ السقاء مرتين قال مرتين (ع بن عباس) (١) قال كان ينقع للنبي ﷺ الزبيب قال فيشر به
 اليوم والغد وبعد الغد إلى مساء الثالثة ثم يؤمر به فيدسقى (٢) أو يهرق (ع عكرمة) (٣)
 ٤٨ أن رجلا سأل ابن عباس رضى الله عنهما عن نبيذ رسول الله ﷺ فقال كان يشرب بالنهار
 ما صنع بالليل ويشرب بالليل ما صنع بالنهار (ع عكرمة) (٤) قال سمعت ابراهيم بن سعد يقول
 ٤٩ أشهد على سفیان أنى سأله أو سئل عن النبيذ فقال كل تمر واشرب ماء ما يصير فى بطنك نبيذا ،
 (ع صهيرة بنت جعفر) (٥) قالت حججنا ثم انصرفنا إلى المدينة فدخلنا على صفية بنت حبي
 فراقنا عندها نسوة من أهل الكوفة فقلن لنا إن شئنا سألتن وسمعنا (٦) وإن شئنا سألنا وسمعنا
 فقلنا سلن ، فسألن عن أشياء من أمر المرأة وزوجها ومن أمر المحيض ثم سألن عن نبيذ الجر (٧)
 فقالت أكثرتم علينا يا أهل العراق فى نبيذ الجر، وما على احدا كن أن تطبخ تمرها ثم تدلكه ثم
 تصفيه فتجعله فى سقائها وتوكى (٨) عليه فاذا طاب شربت وسقت زوجها (ع ع عبد الله بن
 ٥٠ الديلى عن أبيه) (٩) قال قدمت على رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إنا أصحاب أعناب

وحدیث ابن عباس فى كثير لا يفرغ فيه والله أعلم (١) (سنده) (ع عكرمة) أبو معارية ثنا الأعمش عن
 أبي عمر عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) بضم أوله مبنى للمفعول ، أى فيسقى الخدم كما صرح بذلك فى
 رواية لابی داود ومسلم (أو يهرق) بضم أوله وسكون الهاء وفتحها ، أى يصب وي طرح ، ولفظه مسلم
 (فان بقى شىء سقاء الخادم أو أمر به فصُبَّ) . قال النووى (سقاء الخادم أو صببه) ، معناه تارة
 يسقيه الخادم وتارة يصبه ، وذلك الاختلاف لاختلاف النبيذ ، فإن كان لم يظهر فيه تغير ونحوه من
 مبادئ الإسكار سقاء الخادم ولا يربقه ، لانه مال تحرم إضاعته ويترك شرابه تنزها ، وإن كان قد ظهر فيه
 من مبادئ الإسكار والتغير أراقه (تخریجه) (م د نس جه) (٣) (سنده) (ع عكرمة) عكرمة الخ (تخریجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وفى
 حدثنا عبدالله قال أخبرنا حسين بن عبد الله عن عكرمة الخ (تخریجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وفى
 إسناده الحسين بن عبدالله ضعيف (٤) (حدثنا يحيى الخ) هذا الاثر لم أقف عليه لغير الامام احمد وهو
 من نكات العلماء المستظرفة ، ومعناه أن النبيذ من التمر إذا أضيف اليه الماء (٥) (سنده) (ع عكرمة)
 وهب بن جرير قال حدثنى أبى قال سمعت يعلى بن حكيم يحدث عن صهيرة بنت جعفر الخ (قلت) صهيرة
 بضم المهملة وفتح الهاء (وجعفر) بوزن جعفر إلا أنه بالياء التحتية بدل العين (غريبه) (٦) أى
 سألت صفية بنت حبي زوج النبي ﷺ (٧) بفتح الجيم وتشديد الراء جمع جرّة كتمر جمع تمرة ،
 وقد جاء تفسيره عند أبى داود عن سعيد بن جبیر انه قال لابن عباس ما الجر ؟ فقال كل شىء يصنع من
 المسدر (بفتحين) فهذا تصريح بأن الجر يدخل فيه جميع أنواع الجرار المتخذة من المدر الذى هو
 التراب والطين يقال مدرت الحوض أمدره إذا أصلحته بالمدر وهو الطين من التراب (٨) بكسر الكاف
 غير مهموز أى تربط رأسه بالوكاء يعنى بالحيط لئلا يدخله حيوان أو يسقط فيه شىء يقذره ،
 (تخریجه) أورده الهيثمى وقال رواه (حم طب عل) وصهيرة لم يرو عنها غير يعلى بن حكيم فبما وقعت
 عليه وبقية رجاله رجال الصحيح (٩) (سنده) (ع عكرمة) ابو المغيرة ثنا عياش بن عياش يعنى اسماعيل

وكرّم وقد نزل تحريم الخمر فما نصنع بها؟ قال تتخذونه زيبيا، قال فنصنع بالزبيب ماذا؟ قال تنقعونه على غداكم وتشربونه على عشائكم، وتنقعونه على عشائكم وتشربونه على غداكم، قال قلت يا رسول الله نحن من قد علمت (١) ونحن نزول بين ظهرا نبي من قد علمت (٢) فمن ولينا؟ قال الله ورسوله قلت حسبي يا رسول الله (باب ما جاء في نبيذ السقاية وشرب النبي ﷺ منه واستحسانه) (عن ابن عباس) (٣) قال جاءنا رسول الله ﷺ ورد فيه أسامة فسقيناها من هذا النبيذ يعني نبيذ السقاية (٤) فشرب منه وقال أحسنتم هكذا فاصنعوا (٥) (عن جابر) (٦) قال كان رسول الله ﷺ يلبذ له في سقاء فاذا لم يكن له سقاء لبذ له في تور (٧) من برام، قال ونهى رسول الله ﷺ عن الدباء والنقير والجرجير والمزفت (٨) (قَدْش روح) (٩) ثنا ابن جريج قال أخبرني حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس وداود بن علي بن عبد الله بن عباس يزيد أحدهما على صاحبه (١٠) أن رجلا نادى ابن عباس: والناس حوله فقال أسامة تبتغون بهذا النبيذ أم هو أهون عليكم من اللبن والعسل؟ (١١) فقال ابن عباس جاء النبي ﷺ عباسا فقال اسقونا فقال إن هذا النبيذ شراب قد غيّر (١٢) ومزيت أفلا نسقيك لبنا أو عسلا؟ قال اسقونا بما تسقون الناس

٥٢

٥٣

٥٤

حدثني يحيى بن عبد الله بن عمرو الشيباني عن عبد الله بن الديلمي عن أبيه فيروز (يعني الديلمي) قال قدمت على رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (١) يعني أسلنا دون قومنا (٢) يعني قومه الكفار (وقوله فمن ولينا) يعني فمن يحفظنا من أذام (تخرجه) (د نس) وسكت عنه أبو دارد والمنذرى (باب) (٣) (سند) (قَدْش) عفان ثنا حماد أخبرنا علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس الخ (غريبه) (٤) هو التمر أو الزبيب المنقوع في اناء من جلد كالقربة الصغيرة (قال النووي) لم يته عن الانتباذ في أسقية الأدم بل أذن فيها لأنها لرقتها لا يخنق فيها المسكر بل إذا صار مسكرا شقها غالبا (٥) يعني اتبذوا في السقاية (تخرجه) لم أقب عليه لغير الأنام أحمد وسنده جيد (٦) (سند) (قَدْش) اسحاق بن يوسف ثنا عبد الملك عن أبي الزبير عن جابر (يعني ابن عبيد الله) الخ (غريبه) (٧) بفتح التاء المثناة فوق وسكون الواو (من برام) بكسر الواو وفتح الراء في بعض الروايات من حجارة وهو بمن قوله من برام وهو حجر كبير كالقدر يتخذ تارة من الحجارة وتارة من الخشب وغيره (٨) الدباء بضم الدال المهملة وتشديد الواو آخره همزة وهو الشرع (المقير) وعاء يتخذ من أصل النخلة ينقر حتى يصير كالاناء (والجرجير) تقدم ضبطه وتفسيره في شرح حديث صهيرة بنت جبير في الباب السابق (المزفت) بضم الميم وتشديد الفاء المفتوحة وهو المطلى بالمزفت (تخرجه) (م د نس جه) (٩) (قَدْش روح الخ) (غريبه) (١٠) معناه إن ابن جريج روى هذا الحديث عن حسين بن عبد الله وداود بن علي يزيد أحدهما على صاحبه في روايته (١١) معناه هل تستعملون هذا النبيذ لشيء ورد فيه عن رسول الله ﷺ أم هو أحب إليكم كلفة ومؤنة من اللبن والعسل؟ فذكر له ابن عباس قصة العباس مع رسول الله ﷺ وفيها إن النبي ﷺ مدحه وأمرهم بصنعه كما سيأتي (١٢) بضم الميم وكسر الفين المعجمة بمدحها ثمانية

فأتى النبي ﷺ ومعه أصحابه من المهاجرين والأنصار بستائين فيهما النبيذ، فلما شرب النبي ﷺ
 سجّل قبل أن يروى (١) فرفع رأسه فقال أحسنتم هكذا فاصنعوا، قال ابن عباس فرضا رسول
 الله ﷺ بذلك أحب إلي من أن تسيل شعابها (٢) لبنا وعسلا (باب ما لا يجوز من
 الأنبذة وما جاء في النبيذ الجرج) (عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه) (٣) قال بعثني رسول الله
 ﷺ إلى اليمن فقلت يا رسول الله إن بها أشربة فما أشرب وما أدع؟ قال وما هي؟ قلت البتبع (٤)
 والمزر فلم يدر رسول الله ﷺ ما هو، فقال ما البتبع وما المزر؟ قال أما البتبع فنبيذ الذرة (٥) يطبق
 حتى يعود بتماعا، وأما المزر فنبيذ العسل، قال فقال رسول الله ﷺ لا تشربن ما تكران (٦) (ومن
 طريق ثان) (٧) عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده (٨) قال بعث رسول الله ﷺ أبا موسى
 ومعاذ بن جبل إلى اليمن فقال لهما يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا (٩) قال أبو موسى
 يا رسول الله إنا بأرض يصنع فيها شراب من العسل يقال له البتبع، وشراب من الشعير يقال له
 المزر (١٠) قال فقال رسول الله صل الله عليه وسلم كل مسكر حرام (عن عبادة

٥٥

٥٦

من المغث بسكون الغين وهو المرس وكذلك بالأصابع (ومرث) بضبطه ومعناه، قال في النهاية أي
 وسخوه بادخال أيديهم فيه (١) معناه إن النبي ﷺ عندما شرب شيئا منه أعجبه ولذلك رفع رأسه
 قبل أن يتم شربه وقال أحسنتم هكذا فاصنعوا، والظاهر أنه ﷺ شرب بعد قوله ذلك حتى روى (٢)
 جمع شعب بكسر المعجمة الطريق وقيل الطريق في الجبل (تخرجه) الحديث ضعيف لانقطاعه فان حسين
 ابن عبد الله وداود بن علي بن عبد الله لم يدركا ابن عباس، لكنه جاء من طرق أخرى تعضده، منها
 ما رواه مسلم، قال أخبرنا محمد بن منهل الضرير ثنا يزيد بن زريع ثنا حميد الطويل عن بكر بن عبد الله
 المزني سمع ابن عباس يقول وهو جالس معه عند الكعبة قدم النبي ﷺ على راحته وخلفه أسامة
 فأتيناه بإناء فيه نبيذ فشرب وسقى فضله أسامة وكان أحسنتم وأجلمتم هكذا فاصنعوا، قال ابن عباس
 فنحن لا نريد أن نغير ما أمر به رسول الله ﷺ، (وفي رواية) عن بكر أن أعرابيا قال لابن عباس
 مالي أرى بني عمك يسقون اللبن والعسل وأنتم تسقون النبيذ. أمن حاجة بكم أم من بخيل؟ فذكر له
 ابن عباس هذا الحديث (باب) (٣) (سنده) **قدش** مصعب بن سلام ثنا الأجلح عن أبي
 موسى عن أبيه (يعني أبا موسى الأشعري) قال بعثني رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٤) البتبع بكسر
 الموحدة وسكون التاء الفوقية (والمزر) بكسر الميم وسكون الزاي (٥) فسر أبو موسى البتبع بنبيذ الذرة
 (بضم الذال مشددة وتخفيف الراء مفتوحة) وفسر المزر بنبيذ العسل، هكذا جاء في هذه الرواية
 (٦) معناه أن العبرة في تحريم النبيذ هو الإسكار، وهذا من جوامع الكلم (٧) (سنده) **قدش** محمد
 ابن جعفر قال ثنا شعبة عن سعيد بن أبي بردة الخ (٨) يعني أبا موسى الأشعري (٩) أي ليطع بعضهم
 بعضا ولا تختلفا (١٠) جاء في رواية عند مسلم (فقلت يا رسول الله إن شرابا يصنع بأرضنا يقال له المزر
 من الشعير، وشراب يقال له البتبع من العسل، فقال كل مسكر حرام) وله في رواية أخرى (فقلت

ابن الصامت (١) قال قال رسول الله ﷺ ليستحلن طائفة من أمتي الخمر باسم يسمونها إياه
 (٢) (عن ابن عمير بن) (٣) يحدث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ (٤) قال قال رسول
 الله ﷺ ان أناسا من أمتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها (عن أبي عبد الله الجعفي) (٥)
 قال سألت مَعْقِلَ بن يسار رضى الله عنه عن الشراب فقال كنا بالمدينة وكانت كثيرة التمر فحرم
 علينا رسول الله ﷺ الفضيخ (٦) وأتاه رجل فسأله عن أم له عجوز كبيرة أنسقيها النبيذ فأنها
 لا تأكل الطعام؟ فنمأه معقل (خط) (عن ثابت البناني) (٧) قال سألت ابن عمر رضى الله عنهما فقلت
 أنسبى عن نبذ الجر؟ (٨) فقال قد زعموا ذلك، فقلت من زعم ذلك؟ النبي ﷺ؟ قال
 زعموا ذلك، فقلت يا أبا عبد الرحمن أنت سمعته من النبي ﷺ؟ قال قد زعموا ذلك (٩) قال

يارسول الله أفننا في شرابين كنا نصنعهما باليمن: البتع، وهو من العسل ينبذ حتى يشتد، والمزر،
 وهو من الذرة والشعير ينبذ حتى يشتد) وجاء في النهاية لابن الأثير (البتع) نبذ العسل وهو خمر أهل
 اليمن، والمزر ينبذ يتخذ من الذرة وقيل من الشعير أو الحنطة اه. وهذه الروايات مع قول صاحب
 النهاية تخالف ما جاء في الطريق الأولى من تفسير البتع بنبيذ الذرة (والمزر) بنبيذ العسل، وما في
 الطريق الثانية أصح لاتفاق الشيخين وغيرهما عليها والله أعلم (تخرجه) (ق. وغيرهما) خلا تفسير
 أبي موسى الذي في الطريق الأولى (١) (سنده) (مدني) أبو أحمد الزبيدي ثنا سعد بن أس الكاتب
 عن بلال بن يحيى العبسي عن أبي بكر بن حفص عن ابن عمير بن عن ثابت بن السمط عن عبادة بن الصامت
 الخ (غريبه) (٢) أي يبدلون اسمها ليبدلوا بذلك حكمها كتسميتهم لها بالبتع والمزر ونحو ذلك كما تقدم،
 فهذه التسمية لا ترفع عنها حكم التحريم ما كانت تُسكر (تخرجه) (جه) (سنده جيد) (٣) (سنده)
 (مدني) عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة ومحمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص قال سمعت
 ابن عمير بن يحدث الخ (غريبه) (٤) الظاهر أن هذا الرجل هو عبادة بن الصامت لأن سياق السند
 يدل على ذلك (تخرجه) هو كالذي قبله (٥) (سنده) (مدني) عبد الصمد وعفان قالا ثنا
 المثنى بن عوف ثنا عبد الله الجعفي الخ (غريبه) (٦) الفضيخ بالضاد المعجمة آخره خاء معجمة أيضا
 قال في النهاية شراب يتخذ من البسر المفضوخ، أي المهدوخ اه. قلت، البسر بضم الموحدة وسكون
 المهملة، قال في المختار أوله طلع ثم خلال بالفتح ثم بلع بفتحين ثم بسر ثم رطب اه وقال ابن فارس
 البسر من كل شيء الغض، يعني الطرى، وعلى هذا فطراوة البسر تكون دون الرطب (قال العلماء)
 وقد يطلق الفضيخ على خليط البسر والتمر، ويطلق على التمر وحده وعلى البسر وحده (تخرجه) أورده
 الهيثمي وقال رواه أحمد والطبراني باختصار ورجالها ثقات اه وفيه عدم جواز شرب الفضيخ والنبيذ
 وهو مقيد بكونه يسكّر وإلا فلا (٧) (خط) (سنده) (مدني) حجاج ثنا شعبة عن ثابت البناني الخ
 (غريبه) (٨) الجر بفتح الجيم وهو اسم جمع الواحدة جرة، ويجمع أيضا على جرار وتصنع من الفخار
 المعروف، وجاء عند مسلم أن سعيد بن جبير سأل ابن عباس أي شيء نبذ الجر؟ فقال كل شيء يصنع
 من المدر، وهذا تصريح من ابن عباس بأن الجر يدخل فيه جميع أنواع الجرار المتخذة من المدر الذي
 هو التراب (٩) الظاهر من قول ابن عمر كل مرة في جواب السائل (قد زعموا ذلك) أنه كان مترددا

فصرفه حتى يومئذ، وكان أحدهم إذا سئل أنت سمعته من النبي ﷺ غضب ثم هم بصاحبه
 ٦٠ (عن سويد بن مقرن) (١) قال آتيت رسول الله ﷺ بلببذ في جرة فسألته فنهاهني عنها فكسرتها
 ٦١ (عن عائشة رضي الله عنها) (٢) أن رسول الله ﷺ نهى عن نبيذ الجر (عن الشيباني) (٣)
 ٦٢ قال سمعت ابن أبي أوفى قال نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر الأخضر (٤) قال قلت فالأبيض
 ٦٣ قال لأدرى (عن صفية زوج النبي ﷺ) (٥) عن النبي ﷺ بنحوه (عن قتادة) (٦) قال
 سألت أنسا عن نبيذ الجر فقال لم أسمع من رسول الله ﷺ فيه شيئا، قال وكان أنس رضي الله
 ٦٤ عنه يكرهه (باب ما جاء في الخليطين) (عن أبي هريرة) (٧) قال سمعت رسول الله ﷺ
 يقول الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبية (٨) وقال رسول الله ﷺ لا تلبوا الخمر
 والزبيب جميعا ولا تلبوا البسر (٩) والخمر جميعا وانتبذوا كل واحدة منهن على حدة (١٠)

هل سمع ذلك من النبي ﷺ أو من بعض الصحابة، لكن ثبت عند مسلم عن طاوس قال قال رجل
 لابن عمر أنهي نبي الله ﷺ عن نبيذ الجر؟ قال نعم، ثم قال طاوس والله أني سمعته منه (يعني من
 ابن عمر أيضا) فيحمل قوله ابن عمر في حديث الباب (قد زعموا ذلك) أنه كان ناسيا، فليما تذكر
 أجب بقوله نعم (تخرجه) (ق. وغيرهما) (١) (سنده) (قدش) روح ثنا شعبة عن أبي حمزة قال
 سمعت هلالا (رجلا من بني مازن) يحدث عن سويد بن مقرن الخ (تخرجه) (طل) وأورده الهيثمي وقال
 رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا هلال المزني وهو ثقة (٢) (سنده) (قدش) همام قال ثنا
 قتادة قال حدثني خمس نسوة عن عائشة الخ (تخرجه) (د) وحسنه البوصيري في زوائد ابن ماجه
 (٣) (سنده) (قدش) يحيى عن شعبة حدثني الشيباني عن ابن أبي أوفى، وعبد الرحمن عن سفيان عن
 الشيباني قال سمعت ابن أبي أوفى الخ (غريبه) (٤) جاء هذا الحديث عند الشافعي عن ابن أبي أوفى بلفظ
 (نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر الأخضر والأبيض والأحمر) والظاهر أن الغرض من هذه الألوان
 النهي عن الانتباز في جنس الجر على أي لون، ويؤيد ذلك ما جاء مطلقا في أحاديث الباب غير معقيد بلون
 (تخرجه) (خ فع طل) (٥) هذا الحديث تقدم مطولا بسنده وشرحه وتخرجه في الباب الأول من
 أبواب الأنبياء الجائزة والمحرمة صحيحه ١١٧ رقم ٥. وتقدم الكلام عليه * (٦) (سنده) (قدش) أبو
 داود أنا شعبة عن قتادة الخ (تخرجه) (عل) وأورده الهيثمي وقال رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح
 (باب) (٧) (سنده) (قدش) عبد الله بن يزيد ثنا عكرمة حدثني أبو كثير عن أبي هريرة الخ
 (غريبه) (٨) سياتي الكلام على ذلك في باب ما يتخذ منه الخمر (٩) بضم الموحدة نوع من ثمر
 النخل معروف، وفسر في حديث عائشة الآتي بعد حديثين بالزهر بفتح الزاي وضمها لغتان مشهورتان
 قال الجوهري أهل الحجاز يضمون يعني وغيرهم بفتح، والزهر هو البسر الملون الذي يظهر فيه حمرة
 أو صفرة وطاب (١٠) قال النووي ذهب أصحابنا وغيرهم من العلماء إلى أن سبب النهي عن الخليط أن
 الاسكار يسرع اليه بسبب الخليط قبل أن يشتد فيظن الشارب أنه لم يبلغ حد الاسكار وقد بلغه، قال
 ومذهب الجمهور أن النهي في ذلك للتنزيه وإنما يحرم إذا صار مسكرا ولا تخفى علامته اه أنظر خلاف
 (١٦٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)

- ٦٥ (عن ابن عباس) (١) قال نهى رسول الله ﷺ عن البسر والتمر أن يخلطا جميعا : وعن الزبيب والتمر أن يخلطا جميعا : قال وكتب إلى أهل جرش (٢) أن لا يخلطوا الزبيب والتمر (عن
- ٦٦ أبي سعيد الخدري) (٣) عن النبي ﷺ أنه نهى عن الجر (٤) أن يلبذ فيه ، وعن التمر والزبيب أن يخلط بينهما ، وعن البسر والتمر أن يخلط بينهما (عن عائشة رضي الله عنها) (٥) أن النبي ﷺ
- ٦٧ نهى عن نقيع البسر (٦) وهو الزهو (عن أبي قتادة) (٧) أن نبى الله ﷺ قال لا تتبذوا الرطب والزهو والتمر والزبيب جميعا وانتبذوا كل واحد على حده قال يحيى (٨) فسالت عن ذلك عبد الله بن أبي
- ٦٩ قتادة فأخبرني عن أبيه بذلك (عن كبشة ابنة أبي مریم) (٩) قالت قلت لأم سلمة أخبريني ما نهى عنه رسول الله ﷺ أهله ؟ قالت نهانا أن نعتجم (١٠) النوى طبخا وأن يخلط الزبيب
- ٧٠ والتمر (عن ابن عباس) (١١) قال نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير (١٢) وأن يخلط البلح (١٣) والزهو (عن ابن عمر) (١٤) قال أتى رسول الله ﷺ برجل نشوان (وفي

الائمة في ذلك في القول الحسن شرح بدائع المنن صحيفة ٤٢٤ في الجزء الثاني (تخريجه) (م . وغيره)

(١) (سنده) **قدش** أسباط ثنا الشيباني عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) يضم الجيم وفتح الراء كزفر غير مصروف اسم بلد باليمن (تخريجه) (م نس) (٣) (سنده) **قدش** يحيى بن سعيد قال ثنا سليمان التيمي ثنا أبو نضرة قال حدثني أبو سعيد الخدري الخ (غريبه) (٤) تقدم تفسير الجر (تخريجه) (م مذ) (٥) (سنده) **قدش** أبو سعيد قال ثنا ابن أبي الرجال قال سمعت أبي يحدث عن عمرة عن عائشة الخ (غريبه) (٦) أي نبيذ البسر وهو الزهو وتقدم تفسيره قبل حديثين ، والظاهر أن النهي خاص بخلطه مع التمر أخذا من الأحاديث المتقدمة والله أعلم (تخريجه) لم أقف عليه من حديث عائشة بهذا اللفظ لغير الامام احمد ورجاله ثقات

(٧) (سنده) **قدش** أبو سعيد ثنا حرب (يعني ابن شداد) ثنا روح ثنا حسين المعلم ثنا يحيى بن عوف بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي قتادة الخ (غريبه) (٨) هو ابن أبي كثير أحد الرواة (تخريجه) (ق د نس جه) (٩) (سنده) **قدش** يحيى بن سعيد قال ثنا ثابت بن عمارة قال حدثني ربيعة عن كبشة ابنة أبي مریم الخ (غريبه) (١٠) تريد أن نبلغ به النضيج إذا طبخنا التمر فعدناه ، يقال عجمت النوى أعجمه عجا إذا لمكنه في فيك ، وكذلك إذا أنت طبخته أو أنضجته ، ويشبه أن يكون إنما كره ذلك من أجل أنه يفسد طعم التمر أو لانه علف الدواجر فتذهب قوته إذا هو نضج (تخريجه) (د هق) وسنده جيد (١١) (سنده) **قدش** أبو معاوية بن عمرو ثنا زائدة حدثنا حبيب بن أبي عمر عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس الخ (غريبه) (١٢) سيأت تفسير الدباء والحنتم والمزفت والنقير في الباب التالي (١٣) بفتحين وهو أول ما يربط في البسر واحده بلحة (والزهو) تقدم تفسيره هو والبسر في شرح الحديث الاول من احاديث الباب (تخريجه) (م نس) (١٤) هذا طرف من حديث طويل سيأت بسنده وشرحه وتخرجه في آخر مناقب ابن عمر من كتاب مناقب الصحابة رضي الله

- ٧٢ لفظ سكران) فقال قد شربت زيبيا وتمرا قال فجلده الحد (١) ونهى أن يخلطوا (عن أنس بن مالك)
- (٢) قال قال رسول الله ﷺ ألا إن الميزات حرام والمزات خلط التمر والبسر
- ٧٣ (عن عكرمة عن ابن عباس) (٤) أنه كره نبيذ البسر وحده (٥) وقال نهى رسول الله ﷺ
- عن المزاء فأكره أن يكون البسر وحده (باب الأوعية المنهى عن الانتباز فيها ونسخ تحريم
- ٧٤ ذلك) (عن زاذان) (٦) قال قلت لابن عمر أخبرني ما نهى عنه رسول الله ﷺ من الأوعية
- وفسره لنا بلغتنا فان لنا لغة سوى لغتكم، قال نهى عن الحنتم وهو الجر (٧) ونهى عن المزفت (٨)
- وهو المقير ونهى عن الذبأ (٩) وهو القرع ونهى عن النقيير (١٠) وهي النخلة تنقر نقرا وتلسع
- نسجا (١١) قال ففيم تأمرنا أن نشرب؟ قال الأسمية (١٢) قال محمد وأمر أن تلبس في الأسمية

عنه (غريبه) (١) تقدم شرح هذه الجملة في حد شارب الخمر (٢) (سنده) (قدش) اسود ثنا

الحسن بن صالح عن خالد بن الفزر عن أنس الخ (غريبه) (٣) الميزات بضم الميم وتشديد الزاي ، قال

في النهاية جمع ممزة وهي الخمر التي فيها حموضة ، ويقال لها المزاء بالمد أيضا ، وقيل هي من خلط البسر

والتمر اه (قلت) وفيه التصريح بالتحريم وهذا إذا أسكر (تخرجه) (هق) ورجاله ثقات خلا خالد بن

الفزر ، قال في التقريب بكسر الفاء وفتحها وسكون الزاي بعدها راء مقبول من الرابعة اه (قلت)

ولفظه عند البيهقي عن أنس قال قال رسول الله ﷺ : ألا إن الميزات حرام ألا إن الميزات حرام خلط

البسر والتمر ، والتمر والزبيب (٤) (سنده) (قدش) عبد الصمد ثنا همام ثنا قتادة عن عكرمة عن

ابن عباس الخ (غريبه) (٥) انما كره ابن عباس نبيذ البسر وحده خشية أن يكون المراد به المزاء

أو يعمل عمل المزاء في الشدة والحموضة ، وتقدم تفسير الميزات في شرح الحديث المتقدم والله أعلم

(تخرجه) لم أقف عليه بهذا اللفظ لغير الامام أحمد ورجاله ثقات وجاء معناه عند أبي داود وسكت

عنه أبو داود والمنذرى (باب) (٦) (سنده) (قدش) يحيى بن سعيد عن شعبة وابن جعفر قال ثنا

شعبة حدثني عمرو بن مرة عن زاذان قال قلت لابن عمر الخ (غريبه) (٧) يعني الأواني المصنوعة

من المدر وهو الطين ، وتقدم تفسيره قبل باب (٨) اسم مفعول ، وهو الاناء المطلي بالزفت وهو نوع

من القار (٩) بضم الدال المهملة وتشديد الموحدة (وهو القرع) وهو من الآنية التي يسرع للشراب في

الشدة إذا وضع فيها (١٠) هو فاعل بمعنى مفعول من نقر ينقر ، وكانوا يأخذون أصل النخلة فينقرونه

في جوفه ويجعلونه إناء ينتبذون فيه ، لأن له تأثيرا في شدة الشراب (١١) هكذا عند الامام أحمد وتلسع

نسجا بالجيم فيما ، لكن جاء عند مسلم بالحاء المهملة بدل الجيم ، قال النووي هو هكذا في معظم الروايات ،

والنسخ بسين وحاء مهملتين ، أي تقشر ثم تنقر فتصير نقيرا ، ووقع لبعض الرواة في بعض النسخ

تلسع بالجيم ، قال القاضي وغيره هو تصحيف ، وادعى بعض المتأخرين أنه وقع في نسخ صحيح مسلم

وفي الترمذي بالجيم وليس كما قال ، بل معظم نسخ مسلم بالحاء (١٢) جمع سقاء ، وهو إناء من آدم أي

جلد يستعمل في شرب الماء واللبن ، وإنما أذن لهم بالانتباز في الأسمية لأنها ليس لها تأثير في شدة الشراب

بسرعة كالأواني المنهى عنها (وقوله قال محمد) هو ابن جعفر أحد رجال السنن (تخرجه) (م د نس مذ هق)

- ٧٥ (حدثنا أبو أحمد) (١) ثنا سفيان عن علي بن بزيمة حدثني قيس بن جبتر قال سألت ابن عباس عن الجر الأبيض والجر الأخضر والجر الأحمر، فقال إن أول من سأل النبي ﷺ وقد عبد القيس فقالوا أنا نصيب من الثقل (٢) فأى الأسقية؟ فقال لا تشربوا في الدباء والمزفت والنقير والحتم واشربوا في الأسقية، ثم قال إن الله حرم على أو حرم الخمر والميسر والكوبة (٣) وكل مسكر حرام: قال سفيان قلت لعلي بن بزيمة ما الكوبة؟ قال الطبل (عن الفضيل بن زيد) (٤) الرقاشي قال كنا عند عبد الله بن مغفل قال فتذاكرنا الشراب فقال الخمر حرام (٥) قلت له الخمر حرام في كتاب الله عز وجل؟ قال فإيش (٦) تريد؟ تريد ما سمعت من رسول الله ﷺ؟ سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن الدباء والحتم والمزفت، قال قلت ما الحتم؟ قال كل خضراء أو بيضاء (٧) قال قلت ما المزفت؟ قال كل مقير (٨) من زق أو غيره (٩) (عن ابن عباس) (١٠) عن النبي ﷺ قال اجتنبوا أن تشربوا في الحتم والدباء والمزفت واشربوا في السقاء (عن أبي الحكم) (١١) قال سألت ابن عباس عن نبيذ الجر فقال نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر والدباء وقال من سره أن يحرم الله ورسوله فليحرم النبيذ، قال وسألت ابن الزبير رضي الله عنه فقال نهى

(١) (قدش) أبو أحمد الخ (غريبه) (٢) بضم الاء المثلثة وسكون الفاء هو الدقيق والسويق ونحوهما (وقوله فأى الأسقية) أى فأى الأثرانى تنبذ فيها؟ (٣) الكربة بضم الكاف، فسرهما الراوى بالطبل، والطبل معروف وهو الذى يضرب عليه، ويستثنى من الطبل الضرب بالدف فى العرس، وتقدم الكلام عليه فى باب اعلان النكاح واللهم فيه الخ من كتاب النكاح فارجع اليه (تخرجه) (د) وسكت عنه أبو داود والمنذرى (٤) (سنده) (قدش) يونس بن محمد قال ثنا عبد الواحد قال ثنا عاصم الأحول عن الفضيل بن زيد الرقاشي الخ (زله طريق أخرى) عند الامام احمد قال **قدش** عفان قال حدثنا ثابت بن يزيد أبو زيد قال ثنا عاصم الأحول عن فضيل بن زيد الرقاشي وقد غزا سبع غزوات فى إمرة عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه أتى عبد الله بن مغفل فقال أخبرنى بما حرم الله علينا من هذا الشراب فقال الخمر الخ (غريبه) (٥) القائل الخمر حرام هو عبد الله بن مغفل (٦) هكذا بالأصل (فإيش تريد) وهى كلمة مسموعة من العرب ومعناها أى شئ تريد (٧) جاء فى الطريق الأخرى (قال الأخضر والأبيض) ومعناه كل ما طلى من آنية الفخار بمادة خضراء أو بيضاء وهذا اللون بخصوصه ليس قيدا فى النهى، وإنما ذكر على سبيل المثال، والغرض النهى عن الانتباز فى جنس الجر على أى لون كان (٨) جاء فى الطريق الأخرى قال ما طبخ بالقار من زق أو غيره (قال فى المصباح) الزق بالكسر الظرف وبعضهم يقول ظرف زفت أو قير والجمع أزقاق (٩) زاد فى الطريق الأخرى (قال فانطلقت إلى السوق فاشترت أفيقة فا زالت معلقة فى بيتى (الأفيقة) بكسر الفاء سقاء من آدم أى جلد وأتمه على تأويل القرية (تخرجه) (أورده الهيثمى وقال رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط بعضه، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا الفضيل بن زيد وهو ثقة) (١٠) (سنده) (قدش) معاوية بن عمرو قال ثنا زائدة ثنا سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس الخ (تخرجه) (ق وغيرهما) (١١) (سنده) (قدش) يحيى عن شعبة حدثني سلمة بن حكيم قال سمعت أبا الحكم قال سألت ابن عباس الخ (قلت) أبو الحكم هو عمران بن الحارث السلوى

- رسول الله ﷺ عن الدباء والجر، قال وسألت ابن عمر فحدث عن عمر أن النبي ﷺ نهى
 عن الدباء والمزفت، قال وحدثني أخي عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ نهى عن الجر والدباء
 ٧٩ والمزفت والبسر والتمر (عن أبي حاضر) (١) قال سئل ابن عمر رضي الله عنهما عن الجر يلبد
 فيه، فقال نهى الله عز وجل عنه ورسوله، فانطلق الرجل إلى ابن عباس فذكر له ما قاله ابن عمر، فقال
 ابن عباس صدق، فقال الرجل لابن عباس أي جر نهى عنه رسول الله ﷺ؟ قال كل شيء يصنع
 ٨٠ من مدر (٢) (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) (٣) قال نهى رسول الله ﷺ عن الدباء
 والحتم والنقير والمزفت وأن يخالط البلح بالزهو (٤) قال قلت لابن عباس رأيت الرجل يجعل نبيذه
 في جرة خضراء كأنها قارورة (٥) ويشربه من الليل؟ فقال ألا تلتهم وأما نهاكم عنه رسول الله ﷺ (٦)
 ٨١ (عن ابن عباس) (٧) قال نهى رسول الله ﷺ عن النقير والدباء والمزفت وقال لا تشربوا
 إلا في ذي إكاه (٨) فصنعوا جلود الإبل ثم جعلوا لها أعناقاً من جلود الغنم فبلغه ذلك، فقال
 ٨٢ لا تشربوا إلا فيما أعلاه منه (٩) (عن أبي هريرة) (١٠) رضي الله عنه قال نهى رسول الله ﷺ

الكوفي قال في التقريب ثقة (تخرجه) لم أوف لغير الامام احمد ورجاله كلهم ثقات * (١) (سنده)
مدر محمد بن بكر حدثنا بن جريح قال أخبرني أبو حاضر قال سئل ابن عمر الخ (غريبه) (٢)
 بفتحين قال الأزهرى المدر قطع الطين وبعضهم يقول الطين المملك (بكسر المهملة) الذي لا يخالطه رمل
 اه (قلت) وهذا الطين تصنع منه الأواني ثم تحرق بالنار وبعد حرقها يقال لها فخارة بفتح الفاء
 وتشديد المعجمة (تخرجه) (م نس حق) * (٣) (سنده) **مدر** حسين بن محمد ثنا يزيد بن عطاء
 عن حبيب يعني بن أبي هريرة عن سعيد بن جبير الخ (غريبه) (٤) تقدم شرحه في شرح حديث ابن
 عباس أيضا في الباب السابق (٥) القارورة إناء من زجاج، شبه الجرة الخضراء باناء الزجاج في كونه
 أملس (وقوله ويشربه من الليل) يعني قبل أن يشتد ويسكر (٦) يستفاد من قول ابن عباس انه
 كان يرى عدم جواز الانتباز في الجرار وإن لم يسكر لعموم النهى عن ذلك (قال الخطابي) وبه قال ابن
 عمر ومالك وإسحاق، قال وذهب الجمهور إلى أن النهى إنما كان أولاً ثم نسخ وكان من ذهب إلى استمرار النهى
 لم يبلغه الناسخ والله أعلم (تخرجه) (م نس) مختصراً إلى قوله وأن يخالط البلح بالزهو (٧) (سنده) **مدر**
 علي بن إسحاق قال أنا عبد الله قال أنا حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن عكرمة عن ابن عباس
 الخ (غريبه) (٨) معناه لا تشربوا النبيذ إلا في إناء من جلده رأس يُربط ويُسَدُّ (٩) يريد أن الإناء
 كله يكون من جلود الغنم لأن جلودها رقيق، فإذا حدثت فيه الشدة تقطع وانشق فلم يخف على
 صاحبه أمره. أما جلود الإبل فتلحق بالنقير والدباء والمزفت، وهذه الأوعية صلبة متينة يتغير فيها
 الشراب ويشد فلا يشمر صاحبها بذلك والله أعلم (تخرجه) أورده الهيثمي، وقال في الصحيح طرف
 من أوله رواه (حم عل) وفيه حسين بن عبد الله بن عبيد الله وهو متروك ضعفه الجمهور. وحكى عن
 ابن معين في رواية أنه لا بأس به يكتب حديثه (١٠) (سنده) **مدر** وكيع قال ثنا أبان بن صممعة عن

- ٨٣ عن الأوعية إلاوعاءا يو كما رأسه (١) (عن علي رضي الله عنه) (٢) قال نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والمزفت قال أبو عبد الرحمن (٣) سمعت أبي يقول ليس بالكوفة عن علي رضي الله عنه
- ٨٤ حديث أسمع من هذا (عن مالك بن عمير) (٤) قال كنت قاعدا عند علي رضي الله عنه قال فجاء صعصعة بن صوحان فسلم ثم قام فقال يا أمير المؤمنين انما عما نهاك عنه رسول الله ﷺ فقال
- ٨٥ نمانا عن الدباء والختم والمزفت والنقير الحديث (عن عائشة رضي الله عنها) (٥) قالت نمانا رسول الله ﷺ عن الختم وهو الجر والدباء والنقير وعن المزفت (حدثنا محمد بن جعفر)
- ٨٦ (٦) قال حدثنا هشام ويزيد قال أنبأنا هشام عن محمد بن أبي هريرة رضي الله عنه أن وفد عبد القيس حيث قدموا على النبي ﷺ نهاهم عن الختم والنقير والمزفت والمزادة المحبوبة (٧) وقيل انتبذ في سقائك (٨) وأوكه وأشربه حلوا طيبا، فقال رجل يا رسول الله ائذن لي في مثل هذا
- ٨٧ (٩) قال اذا جعلها مثل هذه قال يزيد وفتح هشام يده قليلا فقال اذا جعلها مثل هذه وفتح يده شيئا أرفع من ذلك (عن سمرة) (١٠) قال قام النبي ﷺ فخطب فنهى عن الدباء والمزفت

زبيبة ابنة النعمان عن أبي هريرة الخ (غريبه) (١) أي يربط عنقه ويشد (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد بهذا اللفظ وفي إسناد زبيبة، قال الحافظ في تعجيل المنفعة بموحدتين، وقيل بنون بنت النعمان لا تعرف اه (قلت) جاء في الأصل زينب وهو خطأ من الناسخ (٢) (سنده) **قدش** يحيى عن سفیان حدثني سليمان عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي الخ (غريبه) (٣) يعني عبد الله ابن الامام احمد رحمهما الله (تخرجه) (ق . وغيرها) (٤) هذا طرف من حديث طويل سيأتي بتأنيده وسنده وشرحه وتخرجه في الباب الثاني من كتاب اللباس (٥) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عبيد الله بن عمران يعني القرظي عن عبد الله بن شماس أنه سمع عائشة تحدث تقول نمانا رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) (ق . ن .) (٦) **قدش** محمد بن جعفر الخ (غريبه) (٧) قال في النهاية المزادة المحبوبة هي التي قطع رأسها وليس لها عزلاء من أسفلها يتنفس منها الشراب، وقال في موضع آخر العزلاء هو قم المزادة الأسفل اه (قلت) وعلى هذا فملة النهي عدم التنفس لأن الشراب قد يتغير فيها ولا يشعر به صاحبها (٨) أي السقاء المتعارف وقد سبق تفسيره غير مرة (وأوكه) أي شد رأسه برباط (وأشربه حلوا) قيل أن يشتد وتدب فيه الحموضة (٩) قال العلامة السندي في حاشيته على النسائي الظاهر أن الإشارة إلى أمر متعلق بالمجلس ولا يدري ماذا، والأقرب أنه طلب الرخصة في بعض الاقسام الممنوعة فبين له ﷺ بالإشارة أنك اذا رخصت لك في بعض هذه الاقسام فلك تشربه وقد فارقتع في المسكر والله أعلم اه (تخرجه) (م د) مختصرا إلى قوله وأوكه وأخرجه النسائي بنحو حديث الباب (١٠) (سنده) **قدش** ابو الحسن بن يحيى من أهل مرو . روى بن اسحاق قالانا ابن المبارك عن وقاه بن اياس عن علي بن ربيعة عن سمرة (يعني ابن جندب) قال قام النبي ﷺ الخ (وله طريق ثان) عند الامام احمد قال حدثنا احمد بن جرير ثنا ابن المبارك مثله (وله طريق ثالث) عند الامام احمد أيضا قال حدثنا خلف بن هشام وعبد الواحد بن غياث قالانا أبو عوانة عن الأسود بن قيس عن

- ٨٨ **باب** نسخ تحريم الانتباز في الأوعية المتقدم ذكرها (١) عن يحيى بن غسان التيمي عن أبيه (١) قال كان أبي في الوفد الذين وفدوا على النبي ﷺ من عبد قيس فنهاهم عن هذه الأوعية قال فأتخمننا (٢) ثم أتيناها العام المقبل قال فقلنا يا رسول الله انك نهيتنا عن هذه الأوعية (وفي لفظ فقلنا يا رسول الله إن أرضنا أرض وخمة) فاتخمننا: قال رسول الله ﷺ انتبذوا فيما بدا لكم ولا تشربوا مسكرا فن شاء أو كما سقاه على اثم (٣) (عن أبي هريرة) (٤) قال لما قدم وفد عبد قيس قال رسول الله ﷺ كل امرئ حسب نفسه (٥) يشرب كل قوم فيما بدا لهم (وعنه أيضا) (٦) قال اني لشاهد لو فد عبد قيس قدموا على رسول الله ﷺ فنهاهم أن يشربوا في هذه الأوعية الختم والدباء والمزفت والنقير، قال فقام إليه رجل من القوم فقال يا رسول الله إن الناس لا ظروف لهم (٧) قال فرأيت رسول الله ﷺ كأنه يرثي للناس (٨) قال فقال اشربوا ما طاب لكم (٩) فاذا خبث فذروه (عن جابر بن عبد الله) (١٠) قال لما نهى رسول الله ﷺ عن الأوعية فقالت الانصار فلا بد لنا (١١) قال فلا إذن (عن عبد الله بن بريدة الأسلمي) (١٢) عن أبيه بريدة

ثعلبة عن سمرة عن النبي ﷺ مثله (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم طب) وفيه وقاء بن اياس وثقه أبو حاتم وابن حبان والثوري وضعفه غيرهم وبقية رجاله ثقات اه (قلت) وقاء بن اياس لم يذكر في الطريق الثالثة فالحديث صحيح **باب** (١) (سنده) **قدش** حسن بن موسى قال ثنا عبد العزيز ابن مسلم أبو زيد عن يحيى بن عبد الله التيمي عن يحيى بن غسان التيمي عن أبيه الخ (غريبه) (٢) أي أصابنا الوخم لأن أرضنا أرض وخمة كما سيأتي في اللفظ الآخر أي ويلة ولا يدفع عنها وبالها إلا الانتباز في هذه الأوعية (٣) أي فان كان مسكرا فقد أوكنتم سقاهم على اثم وارتكبتهم المعصية (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وسنده حسن (٤) **قدش** عبد الصمد ثنا حماد ثنا خالد عن شهر عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٥) أي مسؤل عن نفسه يثاب على الخير ويماقب على الشر فاشربوا فيما بدا لكم يعني واجتنبوا المسكر لأنه شر (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم عل) وفيه شهر (يعني ابن حوشب) وفيه ضعف وهو حسن الحديث وبقية رجاله رجال الصحيح اه (٦) (سنده) **قدش** حسن ثنا سكين (بضم المهملة وفتح الكاف) قال حدثنا حفص بن خالد حدثني شهر بن حوشب عن أبي هريرة قال اني لشاهد الخ (غريبه) (٧) أي لا أوعية لم غير هذه الأوعية (٨) بفتح التحتية وكسر المثلثة بينهما راء سا كنة من باب رمى أي يرفق بالناس ويشفق عليهم (٩) أي اشربوا في أي وعاء شتم (فاذا خبث) أي أسكر فذروه أي اتركوه (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وفي اسناده شهر بن حوشب ضعفه بعضهم وقال الهيثمي فيه ضعف وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات (١٠) (سنده) **قدش** يحيى عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله الخ (غريبه) (١١) أي فلا بد لنا منها لاحتياجنا إليها وعدم وجود ما يقوم مقامها (قال فلا إذن) يعني فلا حرج عليكم في الانتباز فيها فكان النهي قد ورد على تقدير عدم الاحتياج، والرخصة في استعمالها مقيدة بعدم الاسكار كما سيأتي في الاحاديث التالية (تخرجه) (خ مدحه) * (١٢) (سنده) **قدش** يعقوب بن ابراهيم ثنا أبي عن محمد بن اسحاق عن

ابن حصيب عن رسول الله ﷺ أنه قال كنت نهيتكم عن ثلاث ، عن زيارة القبور فزوروها فإن في زيارتها عظة وعبرة (١) ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فكلوا وادخروا (٢) ، ونهيتكم عن النبيذ في هذه الأسقية (٣) فاشربوا ولا تشربوا حراما (٤) (وفي لفظ ونهيتكم عن نبيذ الجمر فاتبتدوا في كل وعاء واجتنبوا كل مسكر) (وعنه من طريق ثان بنحوه) (٥) وفيه : ونهيتكم عن زيارة القبور وإن محمدا قد أذن له في زيارة قبر أمه (٦) ونهيتكم عن الظروف ، وإن الظروف لا تحرم شيئا ولا تحمله (٧) (ز) (وعن علي رضي الله عنه) نحوه (٨) (وفيه) ونهيتكم عن الأوعية فاشربوا فيها واجتنبوا كل ما أسكر (وعن أنس بن مالك) (٩) نحو حديث علي رضي الله عنه وفيه ونهيتكم عن النبيذ في هذه الأوعية فاشربوا بما شئتم ولا تشربوا مسكرا فن شاء أو كما سقاه على إثم (عن عبد الله بن مغفل المزني) (١٠) قال أنا شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نهى عن

٩٣

٩٤

٩٥

سلة بن كهيل أنه حدث عن عبد الله بن بريدة الأسلمي الخ (غريبه) (١) تقدم الكلام على زيارة القبور وحكمها صحيفة ١٦٢ في الجزء الثامن بما يشفي الغليل فارجع إليه (٢) تقدم الكلام على ذلك مبسوطا في الجزء الثالث عشر صحيفة ١٠٧ فارجع إليه (٣) هكذا وقع في هذه الرواية بلفظ الأسقية وجاء مثل ذلك عند البخاري من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ورجح بعضهم رواية الأوعية لأنها جاءت في أكثر الروايات ، وحمل بعضهم رواية الأسقية على سقوط أداة الاستثناء من الراوي ، والتقدير نهى عن الانتباذ إلا في الأسقية ، ولم ينه **ﷺ** عن الأسقية وإنما نهى عن الظروف أي الختم والدبابة والنقير والمزفت ، وأباح الانتباذ في الأسقية لأن الأسقية يتخللها الهواء من مسامها فلا يسرع إليها الفساد كما مراعه إلى غيرها من الجرار ونحوها بما نهى عن الانتباذ فيه ، وأيضا فالسقاء إذا نبذ فيه ثم ربط أمنت شدة الإسكار بما يشرب منه لأنه متى تغير وصار مسكرا شق الجلد فما لم يشقه فهو غير مسكر ، بخلاف الأوعية لأنها قد يصير النبيذ فيها مسكرا ولا يعلم به ، ويجوز أن يكون قوله (نهى عن الأسقية) أي عن الأوعية ، واختصاص اسم الأسقية بما يتخذ من الأدم إنما هو بالعرف فاطلاق السقاء على كل ما يستقى منه جائز ، وحيث فلا غلط في الرواية ولا سقط (٤) أي مسكرا (٥) (سنده) **قدش** مؤمل ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ إني كنت نهيتكم عن ثلاث ، عن زيارة القبور ، وعن لحم الأضاحي أن تجبس فوق ثلاث ، وعن الأوعية ، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي ليوسع ذو السعة على من لاسعة له فكلوا وادخروا ونهيتكم عن زيارة القبور الخ (٦) الكلام على زيارة النبي **ﷺ** قبر أمه تقدم مطولا في الجزء الثامن صحيفة ١٥٩ في الباب الأول من أبواب زيارة القبور من كتاب الجنائز فارجع إليه (٧) معناه أن العبرة بالإسكار وعدمه فان أسكر حرم وإلا فلا (مخرجه) (٨) (م. والاربعة) (٨) حديث علي تقدم بنامه وسنده وشرحه وتخرجه في أول الباب الأول من أبواب زيارة القبور المشار إليه آنفا (٩) (حديث أنس بن مالك) تقدم بطوله وسنده وشرحه وتخرجه في الجزء الثامن رقم ٣٣١ صحيفة ١٥٨ في الباب الأول من أبواب زيارة القبور المشار إليه (وقوله فن شاء أو كما سقاه على إثم) أي ان كان مسكرا والله أعلم (١٠) (سنده) حدثنا وكيع قال ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية أو عن غيره

- نبيذ الجر (١) وأنا شهدته حين رخص فيه قال واجتنبوا المسكر ﴿ عن عبد الرحمن بن صبحار ٩٦
العبدى ﴾ (٢) عن أبيه رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله إني رجل مهتوم (٣) فأذن لي في
جريرة أنتبذ فيها ، قال فأذن له فيها ﴿ حدثنا عاصم ﴾ (٤) ذكر أن الذي يحدث أن النبي ﷺ أذن ٩٧
في النبيذ بعد ما نهى عنه منذر أبو حسان ، ذكره عن سمرة بن جندب ، وكان يقول من خالف
الحجاج فقد خالف ﴿ باب ما يتخذ منه الخمر ونحوه وأن كل مسكر حرام ﴾ ﴿ عن سالم بن ٩٨
عبد الله ﴾ (٥) بن عمر عن أبيه رضى الله تبارك وتعالى عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال من الخنطة خمر ومن التمر خمر ومن الشعير خمر ومن الزبيب خمر وعن العسل خمر (٦)

عن عبد الله بن مغفل المزني الخ ﴿ غريبه ﴾ (١) تقدم الكلام عليه في باب ما لا يجوز من الأنبذة ﴿ تخريجه ﴾
أورده الهيثمي وقال رواه أحمد ورجاه ثقات ، وفي أبي جعفر الرازي كلام لا يضر وهو ثقة ، ورواه
الطبراني في الكبير والأوسط (٢) ﴿ سنده ﴾ **قدش** وكيع ثنا الضعاع بن يسار عن يزيد بن عبد الله
ابن الشيخير عن عبد الرحمن بن عمار العبدى الخ ﴿ غريبه ﴾ (٣) أى كثير السقم بفتحين ، أى المرض
(وقوله في جريرة) تصغير جرة ﴿ تخريجه ﴾ أورده الهيثمي وقال رواه (حم ز طب) وفيه عبد الرحمن
ابن صحار ، ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجرحه ، والضحاك بن يسار وثقه أبو حاتم وابن حبان
وقال ابن معين يثق به البصريون وبقية رجاله ثقات (٤) ﴿ سنده ﴾ **قدش** عبد الصمد ثنا ثابت يعني
أبا زيد ثنا عاصم الخ ﴿ تخريجه ﴾ أورده الهيثمي إلى قوله (ذكره عن سمرة) ولم يذكر كلمة (من خالف
الحجاج الخ) ولم أدر من الحجاج ، لاسيما ولم يتقدم له ذكر في السند . قال البيهقي رواه أحمد وفيه من لم
أعرفهم اه ، وحديث سمرة بن جندب في النهي عن الانتباز في الأوعية تقدم في هذا الباب ، هذا وأحاديث
الباب تدل على نسخ النهي عن الانتباز في الأوعية المذكورة (قال النووي) هذا النهي كان في أول الإسلام
ثم نسخ بحديث بريدة أن النبي ﷺ قال (كنت نهيتكم عن الانتباز إلا في الأسقية ، فانتبذوا في كل وعاء
ولا تشربوا مسكرا) رواه مسلم في الصحيح (قلت) وتقدم في أحاديث الباب ، قال ، هذا الذي ذكرناه
من كونه منسوخا هو مذهبنا ومذهب جماهير العلماء (قال الخطابي) القول بالنسخ هو أصح الأقاويل ،
قال وقال قوم التحريم باق وكرهوا الانتباز في هذه الأوعية ، منهم مالك وأحمد وإسحاق ، وهو
مروى عن ابن عمر وابن عباس رضى الله عنهم والله أعلم اه (وقال ابن بطال) النهي عن الأوعية إنما
كان قطعاً للذريعة ، فلما قالوا لا يجد بُدّاً من الانتباز في الأوعية ، قال انتبذوا وكل مسكر حرام . وهذا
الحكم في كل شيء نهى عنه بمعنى النظر إلى غيره فإنه يسقط للضرورة كالنهي عن الجلوس في الطرقات ،
فلما قالوا لا بد لنا منها قال (وأعطوا الطريق حقا) ﴿ باب ﴾ (٥) ﴿ سنده ﴾ **قدش** حسن بن
موسى ثنا ابن لهيعة عن أبي النضر ثنا سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه الخ ﴿ غريبه ﴾ (٦) الخمر ما خامر
العقل ، أى غطاه أو خالطه فلم يتركه على حاله ، وهو من مجاز التشبيه ، والعقل هو آلة التمييز ، فلذلك
حرم ما غطاه أو غيرته ، لأن بذلك يزول الإدراك الذي طلبه الله من عباده ليقوموا بحقوقه ، وفي هذا
الحديث وحديث النعمان بن بشير الآتي بعده دلالة على أن المسكر من المتخذ من غير العنب يسمى خمر ،
وما جاء في حديث أبي هريرة الآتي بعد حديث من أن الخمر من النخلة والعنب محمول على الغالب ، أى
(١٧٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)

- ٩٩ (عن النعمان بن بشير رفعه) (١) قال إن من الزبيب خمرا ومن التمر خمرا ومن الخنطة
 ١٠٠ خمرا ومن الشعير خمرا ومن العسل خمرا (٢) (عن أبي هريرة) (٣) أن نبي الله صلى الله عليه
 ١٠١ وسلم كان يقول الخمر من هاتين الشجرتين من النخلة والعنب (٤) عن عائشة رضي الله
 الله عنها (٤) قالت سئل رسول الله ﷺ عن البتع (٥) والبتع نبيذ العسل، وكان أهل اليمن
 ١٠٢ يشربونه فقال كل شراب أسكر فهو حرام (٦) (حدثنا يحيى) (٧) عن ابن عيينة بن عبد الرحمن
 حدثني أبي قال جاء رجل إلى ابن عباس فقال إني رجل من أهل خراسان وإن أرضنا أرض باردة
 فذكر من ضروب الشراب (٨) فقال اجتنب ما أسكر من زبيب أو تمر وما سوى ذلك (٩) قال
 ما تقول في نبيذ الجر (١٠) قال نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم عن نبيذ الجر

أكثر ما يتخذ الخمر من العنب والتمر (تخرجه) (نس) وفي إسناده عند الإمام أحمد ابن لهيعة ، فيه كلام
 إذا عنمن ، وسنده عند النسائي جيد ، ويؤيده حديث النعمان بن بشير الآتي بعده ، ويزيده تأييدا مرواه
 البخاري والبيهقي عن ابن عمر أيضا قال نزل تحريم الخمر وإن بالمدينة يومئذ خمسة أشربة ما فيها شراب
 العنب (١) (سنده) **قدش** أسود بن عامر ثنا اسرائيل عن ابراهيم بن مهاجر عن عامر عن النعمان بن
 بشير رفعه (يعنى إلى النبي ﷺ) قال ان من الزبيب الخ (غريبه) (٢) زاد في رواية أخرى عند
 الإمام أحمد أيضا من طريق نان (وأنا أنهى عن كل مسكر) (تخرجه) (د مذ جه حق) وقال الترمذي
 هذا حديث غريب اه (قلت) هذا الحديث في إسناده ابراهيم بن مهاجر اختلف فيه ، فقال بعضهم ليس
 بالقوى ، وقال بعضهم لا بأس به ، ومن لم يرب به بأما الامام أحمد وسفيان الثوري ، وقال الحافظ في
 التقريب صدوق لين الحفظ اه (قلت) وله طريق أخرى بسند جيد عند أبي داود والبيهقي عن النعمان
 ابن بشير أيضا قال (سمعت رسول الله ﷺ يقول ان الخمر من العصير والزبيب والتمر والخنطة والشعير
 والذرة ، وإني أنها كم عن كل مسكر) قال البيهقي وكذلك رواه السري (بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد
 التحتية) ابن اسماعيل عن عامر الشعبي اه (قلت) ورواية السري جاءت عند الامام أحمد في الطريق الثانية
 التي أشرنا اليها والسري متروك ، قال الامام أحمد تركه الناس (٣) (سنده) **قدش** عفان قال ثنا
 أبان العطار قال ثنا يحيى بن أنى كثير قال ثنا أبو كثير العنبري عن أبي هريرة الخ (تخرجه) (م .
 والأربعة) قال الخطابي حديث أبي هريرة غير مخلف لما تقدم ذكره من حديث النعمان بن بشير وإنما
 وجهه ومعناه أن معظم ما يتخذ من الخمر إنما هو من النخلة والعنب وإن كانت الخمر قد تتخذ أيضا من
 غيرهما ، وإنما هو من باب التأكيد لتحريم ما يتخذ من هاتين الشجرتين لضراوته وشدة سوره ، وهذا
 كما يقال : الضبع في اللحم والدفء في الوبر ، ونحو ذلك من الكلام (٤) (سنده) **قدش** عفان
 ثنا يزيد بن زريع قال ثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة الخ (غريبه) (٥) بكسر الموحدة
 وسكون الفوقية وهو ما ذكره في الحديث (٦) استدلل به القائلون بالتعميم من غير فرق بين خمر العنب
 وغيره (تخرجه) (ق مذ نس جه حق) (٧) **قدش** يحيى الخ (غريبه) (٨) معناه أنه ذكر لابن عباس أنواعا
 من الشراب يستفتيه في الجائز منها والممنوع (٩) (بعض من أى نوع (١٠) بفتح الهم وتشديد الراء واحدا
 حرة ، وهي إناء معروف من آنية الفخار ، وأراد المدهونة لأنها أسرع في الشدة والتخمير وتقدم الكلام

- (١) عن سالم بن عبد الله (١) عن أبيه (يعني عبد الله بن عمر) قال قال رسول الله ﷺ كل مسكر حرام، ١٠٣
 ما أسكر كثيره فقليله حرام (٢) (عن نافع عن ابن عمر) (٣) أن رسول الله ﷺ قال كل مسكر ١٠٤
 خمر وكل خمر حرام (٤) (عن عبد الله بن عمرو) (٥) (يعني ابن العاص) أن النبي ﷺ قال ما أسكر ١٠٥
 كثيره فقليله حرام (٦) عن جابر بن عبد الله (٦) عن النبي ﷺ مثله (عن عائشة رضي الله عنها) ١٠٦
 (٧) قالت قال رسول الله ﷺ ما أسكر الفرق (٨) منه إذا شربته فله الكف (٩) منه حرام
 (عن شهر بن حوشب) (١٠) قال سمعت أم سلمة تقول نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومُسْكَرٍ (١١) ١٠٨

على حكمه (تخرجه) أخرج النسائي الجزء المرفوع منه وسنده جيد (١) (سنده) **مَدِينَة** هاشم بن القاسم
 ثنا أبو معشر عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله الخ (غريبه) (٢) ذهب إلى العمل بهذا الحديث وما
 في معناه الأئمة مالك والشافعي وأحمد والجمهور من السلف والخلف، قال العلماء وفيه رد على من قال من
 الحنفية إن الخمر يعني المتخذ من العنب يحرم قليله وكثيره، أما غيره من المسكرات فيحرم القدر المسكر منه
 دون القليل، وهو قول باطل يبطله الأحاديث الكثيرة الصحيحة الصريحة (تخرجه) (جه قط) وصححه
 الدارقطني وأخرجه (جه مذ) بلفظ (كل مسكر حرام) وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح (٣) (سنده)
مَدِينَة روح ثنا ابن جريج أخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر الخ (غريبه) (٤) قال النووي
 هذا صريح في أن كل مسكر فهو حرام وهو خمر، واتفق أصحابنا على تسمية جميع هذه الأنبذة خمرًا،
 لكن قال أكثرهم هو مجاز، وإنما حقيقة الخمر عصير العنب، وقال جماعة منهم هو حقيقة لظاهر الأحاديث
 والله أعلم (تخرجه) (م مذ نس جه هق) (٥) (سنده) **مَدِينَة** أبو كامل ثنا عبد الله بن عمر العمري عن
 عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو الخ (تخرجه) (نس جه) وفي إسناد عبد الله بن عمر العمري
 ضعيف (٦) (سنده) **مَدِينَة** سليمان بن داود الهاشمي ثنا اسماعيل يعني ابن جعفر أخبرني داود بن
 بكر بن أبي الفرات عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال ما أسكر كثيره فقليله
 حرام (تخرجه) (د مذ جه) وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب من حديث جابر (٧) (سنده)
مَدِينَة خلف بن الوليد ثنا الربيع عن أبي عثمان الأنصاري قال وأحسن الثناء عليه قال حدثني القاسم بن
 محمد بن أبي بكر أن عائشة رضي الله عنها قالت الخ (غريبه) (٨) بفتح الراء وسكونها والفتح أشهر،
 وهو مكيال يسع ستة عشر رطلا، وقيل هو بفتح الراء كذلك فإذا سكنت فهو مائة وعشرون رطلا
 (٩) جاء في رواية أخرى (فالأوقية منه حرام) وذكره ملء الكف، والأوقية في الحديث على سبيل
 التمثيل، وإنما العبارة بأن التمثيل شامل للقطرة ونحوها (تخرجه) (د مذ) وقال الترمذي حديث حسن
 (١٠) (سنده) حدثنا ابن نمير قال أنا الحسن بن عمرو عن الحكم عن شهر بن حوشب قال سمعت أم
 سلمة الخ (غريبه) (١١) بضم الميم وسكون الفاء وكسر التاء، قال في النهاية المفتر الذي إذ شرب أحى الجسد
 وصار فيه فتور وهو ضعف وانكسار، يقال أفتر الرجل فهو مفتر إذا ضعفت جفونه وانكسر طرفه
 اه وقال في المصباح، فتر عن العمل فتورا من باب فقد انكسرت حدته ولان بعد شدته، (وقال الخطابي)
 المفتر كل شراب يورث الفتور والحدَر في الأطراف، وهو مقدمة السكر، نهى عن شربه لئلا يكون
 ذريعة إلى السكر اه (فائدة) قال المناوي في فيض القدير، حضر عجمي بالقاهرة وطلب دليلا لتحريم الحشيش

- ١٠٩ ﴿ حدثنا عبد الله بن إدريس ﴾ (١) قال سمعت المختار بن مفلح قال سألت أنس بن مالك عن الشرب في الأوعية ، فقال نهى رسول الله ﷺ عن المزفتة ، وقال كل مسكر حرام ، قال قلت وما المزفتة ؟ قال الملقية (٢) قال قلت فالرصاص والقارورة ؟ (٣) قال ما بأس بهما ، قال قلت فإن ناسا يكرهونهما ، قال دع ما يريبك إلى ما لا يريبك فإن كل مسكر حرام (٤) قال قلت له صدقت المسكر حرام فالشربة والشربتان على طعامنا ؟ قال ما أسكر كثيره فقليله حرام (٥) وقال الخمر من العنب والتمر والعسل والخمينة والشعير والذرة فاحتمرت (٦) من ذلك فهي الخمر
- ١١٠ ﴿ عن أم حبيبة ﴾ (٧) بليت أبي سفيان أن أناسا من أهل اليمن قدموا على رسول الله ﷺ فأعلمهم الصلاة والسنن والفرائض ، ثم قالوا يارسول الله ان لنا شرابا نصنعه من القمح والشعير قال فقال الغبيراء ؟ (٨) قالوا نعم ، قال لا تطعموه ، ثم لما كان بعد ذلك بيومين ذكر وهما له أيضا ، فقال الغبيراء ؟ قالوا نعم ، قال لا تطعموه ، ثم لما أرادوا أن ينطلقوا سألوا عنه فقال الغبيراء ؟ قالوا نعم ، قال لا تطعموه ، قالوا فانهم لا يدعونها ، قال من لم يتركها فاضربوا عنقه (٩) ﴿ عن قيس بن سعد بن عبادة ﴾ (١٠) أن رسول الله ﷺ قال إن ربي تبارك وتعالى حرّم على الخمر والكوبة (١١)

واعتقد له مجلس حضره أكابر العصر ، فاستدل الزين العراقي بهذا (يعني بحديث أم سلمة) فأعجب من حضر (تخريجه) (د) وصحح الزين العراقي إسناده ، وكذلك صححه الحافظ السيوطي (وفي إسناده) شهر بن حوشب ، قال المنذرى وثقه الامام أحمد ويحيى بن معين وتكلم فيه غير واحد والترمذي يصح حديثه اه (١) ﴿ حدثنا عبد الله بن إدريس الخ ﴾ (غريبه) (٢) معناه الاناء الذي طلى بالزفت (٣) الرصاص معلوم (والقارورة) هي الاناء من الزجاج (٤) يريد أن العبرة بالاسكار ، فكل نبيذ في أي إناء تخشى منه الاسكار فاتركه ؛ فان كل مسكر حرام (٥) معناه أن الشربة الواحدة يحرم تناولها إذا كانت من شراب يسكر كثيره (٦) بفتحات أي اشتدت وأمكرت ، وإن كانت من غير هذه الأصناف وإنما ذكر هذه الأصناف لأنها كانت هي المستعملة للشرب في عصرهم (وقوله فهي الخمر) يعني التي حرّم الله (تخريجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم عل) إلا أنه قال حرمت الخمر ، وهي من العنب والتمر الخ (والبرار) باختصار وزاد بعد قوله (دع ما يريبك إلى ما لا يريبك) فكل ما أخذ بها من كان قبلكم (ورجال احمد رجال الصحيح (٧) (سنده) ﴿ مشاهير ﴾ حسن ثنا ابن لهيعة قال ثنا دراج عن عمر بن الحكم أنه حدثه عن أم حبيبة بنت أبي سفيان (يعني زوج النبي ﷺ) أن أناسا الخ (غريبه) (٨) بوزن حميراء قال في النهاية الغبيراء ضرب من الشراب يتخذ من الحبش من الذرة السكركة (بضم المهملة والكاف ثمراء ساكنة) وقال ثعلب هو خمر يعمل من الغبيراء هذا التمر المعروف اه (قلت) ولكنه جاء في الحديث أنه من القمح والشعير ، ولا مانع من أن ما صنع من الذرة والتمر يقال له الغبيراء أيضا (٩) أي إذا عاند واستحل شربها (تخريجه) (حق) وأورده الهيثمي وقال رواه (حم عل طب) وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن (قلت) لأنه قال حدثنا ، فاذا عنعن كان حديثه ضعيفا (قل وبقيّة رجال احمد ثقات (١٠) (سنده) ﴿ مشاهير ﴾ ابن اسحاق قال أخبرني يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن بكر بن سوادة عن قيس بن سعد بن عبادة الخ (غريبه) (١١) بضم الكاف على وزن الكوفة (قال الخطابي) يفسر بالطبل ، ويقال هو الفرد

- والقنیز (۱) وإیاکم والغیراء (۲) فانها ثلث خمر العالم (عن ديلم الحيرى) (۳) قال سألت رسول الله ۱۱۲
 ﷺ فقلت يا رسول الله إنا بأرض باردة نعالج بها عملاً شديداً وإنا نتخذ شراباً من هذا القمح نتقوى
 به على أعمالنا وعلى برد بلادنا، قال هل يسكر؟ قلت نعم، قال فاجتنبوه (وفي رواية فلا تشربوه)
 قال ثم جئت بين يديه فقلت له مثل ذلك، فقال هل يسكر؟ قلت نعم، قال فاجتنبوه، قلت إن الناس
 غير تاركيه: قال فإن لم يتركوه فاقتلوه (۴) (عن جابر بن عبد الله) (۵) أن رجلاً قدم من
 سجستان وسجستان من اليمن فسأل النبي ﷺ عن شراب يشربونه يصنع بأيديهم من الذرة يقال
 له الميزر (۶) فقال النبي ﷺ أمسكر هو؟ قال نعم، قال رسول الله ﷺ كل مسكر حرام
 وإن على الله عز وجل عهداً لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال (۷) فقالوا يا رسول الله
 وما طينة الخبال؟ قال عرق أهل النار أو عصارة أهل النار (عن شراحيل بن بكيل) (۸) قال ۱۱۴
 قلت لابن عمر إن لى أرحاماً بمصر يتخذون من هذه الأعناب، قال وفعل ذلك أحد من المسلمين؟
 قلت نعم، قال لا تكونوا بمنزلة اليهود: حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها، قال قلت
 ماتقول في رجل أخذ عنقوداً فعصره فشربه؟ قال لا بأس، فلما نزلت قال ما حل شربه حل بيعه
 (أبواب ماجاء في قبس الخمر ومفاسدها ولعن شاربها وحرمانه من خمر الآخرة وغير ذلك)

ويدخل في معناه كل وتر ومزهر ونحو ذلك من الملاحى والغناء اه (۱) القنيزين بالكسر والتشديد
 لعبة للروم يقامرون بها، وقيل هو الطنبور (بضم الطاء المهملة) بالحشية، والتقنين الضرب بها (نه)
 (۲) تقدم تفسيرها في الحديث السابق وسميت الغبيراء لما فيها من الغبرة (وقوله فانها ثلث خمر العالم) أى فانها
 مقدار ثلث الخمر التي يستعملها العالم، وقيل أراد أنها معظم خمر العالم وكلها سواء في التحريم (تخرجه)
 أورده الهيثمى وقال رواه (حم طب) وفيه عبيد الله بن زحر وثقه أبو زرعة والنسائي وضعفه الجمهور
 (۳) (سنده) **مدش** محمد بن عبيد ثنا محمد بن اسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرة بن عبد الله
 البزني عن ديلم الحيرى الخ (غريبه) (۴) أى إذا استحلوا شربه بعد علمهم بتحريمه (تخرجه) (د) وفي
 اسناده محمد بن اسحاق ثقة ولكنه مدلس وقد عنعن (۵) (سنده) **مدش** قتيبة ثنا عبد العزيز بن محمد
 عن عمارة بن قزينة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله الخ (غريبه) (۶) بكسر الميم بعدها زاي سا كنة
 ثم راء (۷) يعنى يوم القيامة والخبال بفتح الخاء المعجمة وتخفيف الموحدة فى الأصل الفساد، وهو يكون
 فى الأفعال والأبدان والعقول، والخبيل بالتسكين الفساد (وعصارة أهل النار) بضم العين المهملة ما يسيل
 منهم من الدم والصديد (تخرجه) (م د نس) (۸) (سنده) **مدش** هيثم بن خارجه قال ثنا طياف
 الاسكندراني عن ابن شراحيل بن بكيل عن أبيه شراحيل الخ (قلت) بكيل بوزن عظيم وابن شراحيل
 جاء فى المسند مبهما لم يسم، قال الحافظ فى تعجيل المنفعة شراحيل بن بكيل الخولاني من بنى رافع يكنى
 أبا المغيرة روى عن ابن عمر، روى عنه ابنه المغيرة وجمفر بن ربيعة وقررة بن عبد الرحمن ويزيد بن
 أبى حبيب والليث بن سعد، ذكره ابن حبان فى الثقات، قال والذى فى تاريخ البخارى أن الليث روى
 الحديث عن يزيد بن أبى حبيب ولفظه عنده أنه سأل ابن عمر عن بيع العصور وقد أسنده ابن يونس

۱۱۵ **باب** مفاسد الخمر وقصة حمزة مع ناقتي علي قبل تحريم الخمر (۱) (حدثنا عبدالرزاق) (۲) أنبأنا ابن جريج حدثني ابن شهاب عن علي بن بن حسين بن علي عن أبي طالب رضي الله عنه قال قال علي أصبت شارفا (۳) مع رسول الله ﷺ في المغنم يوم بدر وأعطاني رسول الله ﷺ شارفا أخرى فأختهما يوما عند باب رجل من الأنصار وأنا أريد أن أحمل عليهما إذ خرأ (۴) لايبعه ومعى صائغ من بني قيس عيلان (۵) لاستعين به علي وليمة فاطمة ، وحمزة ابن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت فثار إليهما حمزة بالسيف فجب (۶) أسنمتهما وبقر خواصرهما (۷) ثم أخذ من أكبادهما : قلت لابن شهاب ومن السنم (۸) قال جب أسنمتهما فذهب بها ، قال فنظرت إلى منظر أفظعني فأتيت به نبي الله ﷺ وعنده زيد بن حارثة فأخبرته الخبر فخرج ومعه زيد فانطلق معه فدخل علي حمزة فتغيظ (۹) عليه فرجع حمزة بصره فقال هل أنتم إلا عبيدلاني (۱۰)

من طريق خالد بن حميد عن المغيرة بن سراحيل بن بكيل الخولاني عن أبيه أنه أخبره أنه أخرج في البعث الذي من مصر إلى ابن الزبير فلقى ابن عمر فقال يا أبا عبد الرحمن فذكر العصير قال إذا أخذت العنب فجعلته في قصعة وعصرته فأشربه اه (تخرجه) أورده الهيثمي مختصرا وقال رواه احمد في حديث طويل وفيه ابن بكيل وطيف ولم أعرفهما وبقية رجاء ثقات (هذا) وفي أحاديث الباب دلالة على تحريم كل شراب مسكر وأنه يسمى خمر إلا أنه خمر العقل أي ستره سواء كان من عصير العنب أو نبيذ التمر والرطب والبسر والزبيب والشعير والذرة والعسل وغير ذلك : انظر القول الحسن شرح بدائع المن صحيفة ۴۳۵ في الجزء الثاني **باب** (۱) (تنبيه) ليس ما ذكرته في هذه الأبواب كل ما جاء في مسند الامام احمد بشأن الخمر فقد تقدم شيء من ذلك في باب ما جاء في بيع الخمر الخ من كتاب البيوع والكسب في الجزء الخامس عشر صحيفة ۲۹ وتقدم أيضا في أبواب تحريم الخمر وحد شارها من كتاب الحدود في الجزء السادس عشر صحيفة ۱۱۶ وسيأتي شيء من ذلك أيضا في كتاب فضائل القرآن وتفسيره عند قوله تعالى (يسألونك عن الخمر والميسر) الخ من سورة البقرة ، وقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر الآية) من سورة المائدة (۲) (حدثنا عبد الرزاق الخ) (غريبه) (۳) هي بالشين المعجمة وبالفاء وهي الناقة المسنة وجمعها شرف بضم المعجمة والراء وإسكانها (۴) الأذخر بكسر الهمزة والحاء المعجمة بينهما ذال معجمة ساكنة نبت طيب الرائحة عربض الأوراق يكثر بأرض الحجاز ، يستعمله الحدادون والصواغون محرقونه بدل الفحم ويتخذ وقودا في البيوت وسقفا لها يجعل فوق الخشب ، ويستعمل أيضا في القبور يسد به فرج اللحد المتخللة بين اللبنة (۵) بفتح أوله وسكون ثانيه وضم النون وكسرها وفتحها وهم طائفة من اليهود بالمدينة ، وكان علي رضي الله عنه يريد بيع الأذخر لذلك الصائغ اليهودي يستعين به علي وليمة فاطمة رضي الله عنها (۶) بفتح الجيم وتشديد الموحدة أي قطع (۷) أي شق بطونهما (۸) معناه أن ابن جريج سأل ابن شهاب فقال وقطع من السنم فقال ابن شهاب جب أسنمتها يعني قطعها كلها فذهب بها (۹) أي احتد النبي ﷺ على حمزة ولما على ذلك الفمل (وقوله فرجع حمزة بصره) بتشديد الجيم أي كرر النظر إلى رسول الله ﷺ مرة بعد مرة ، وجاء عند مسلم (فرجع حمزة بصره) (۱۰) إنما قال ذلك حمزة من نشوة السكر ولا لوم عليه

فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقهر (١) حتى خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر
(باب ما جاء في لعن الخمر وشاربها وحرمانه من خمر الآخرة إلا أن يتوب) (عن عبد الله ١١٦
 ابن عمر) (٢) قال خرج رسول الله ﷺ إلى المربد (٣) فخرجت معه فكنت عن يمينه، وأقبل
 أبو بكر فتأخرت له فكان عن يمينه (٤) وكنت عن يساره ثم أقبل عمر فتنجيت له فكان عن يساره
 فأتى رسول الله ﷺ المربد فاذا بأزقاق (٥) على المربد فيها خمر قال ابن عمر فدعاني رسول الله
 ﷺ بالمدينة قال وما عرفت المدينة (٦) إلا يومئذ فأمر بالزقاق فشقت (٧) ثم قال لعنت الخمر
 (٨) وشاربها وساقبها وبائعها ومبتاعها وحاملها والمحمولة إليه وعاصرها (٩) ومعتصرها وآكل ثمنها
 (١٠) (وعنه أيضا) (١١) عن النبي ﷺ من شرب الخمر في الدنيا ولم يتب منها حرمها في الآخرة ١١٧

في ذلك ولا سيما وقد كان ذلك قبل تحريم الخمر (١) قال النووي قال جمهور أهل اللغة وغيرهم القهقري
 الرجوع إلى وراء ووجهه إليك إذا ذهب عنك، قال وإنما رجع القهقري خوفا من أن يبدو من حزة
 رضى الله عنه أمر بكرهه لولا ظهره لكونه مغلوبا بالسكر (تخریجه) (م وغيره) **(باب)** (٢) (سنده)
قد حسن ثنا ابن لهيعة ثنا أبو طعمه قال ابن لهيعة لا أعرف إيش اسمه قال سمعت عبد الله بن عمر
 يقول خرج رسول الله ﷺ الخ (قلت) قال الحافظ في التقريب أبو طعمه بضم أوله وسكون المهملة
 شامى سكن مصر وكان مولى عمر بن عبد العزيز يقال اسمه هلال مقبول اه باختصار وقال ابن عسار
 الموصلى أبو طعمه ثقة (غريبه) (٣) المربد بوزن منبر الموضع الذى يجعل فيه النمر لينشف كالبيدر
 للحنطة (٤) هذا من حسن أدب ابن عمر وفيه احترام الكبير في السن وأن يكون على يمين أشرف القوم
 وأفضاهم، وكذلك يقال في تنجيه عن اليسار لآيه رضى الله عنهم أجمعين (٥) جمع قلة للزق: والزق السقاء
 من الجلد وتقدم تفسيره غير مرة، وجمع الكثرة زقاق بكسر الزاى وزقاق بضمها مثل ذئاب وذؤبان
 (٦) المدينة بضم الميم وسكون المهملة هى الشفرة والسكين، وما كان ابن عمر يعرف أن الشفرة أو السكين
 يقال لها المدينة إلا يومئذ (٧) يعنى وصب ما فيها إلى الارض (٨) أى لعن الله ذاتها، ولعن كل شئ على
 حسبه، فلعن الخمر هو تهميم تناولها واحتقارها والحكم عند الجمهور بنجاستها (ولعن شاربها وما عطف عليه)
 معناه الطرد والبعد من مظان الرحمة ومواطنها (٩) أى سواء عصرها لنفسه أو لغيره لتكون خمرها
 (ومعتصرها) أى لنفسه نحو كال واكتال، قال فى الصحاح اعتصرت عصيرا اتخذته (١٠) أى ولعن الله آكل
 ثمنها بالمد أى تناوله بأى وجه كان، وخص الآكل لأنه أغلب وجوه الانتفاع (قال الطيبي) ومن باع العنب
 من العاصر فأخذ ثمنه فهو أحق باللعن، قال وأطنب فيه ليستوعب مزاولها مزاوله بأى وجه كان اه وفى
 هذا الحديث الزجر والتنفير من ارتكاب المحرم والتسبب فيه والإعانة عليه بأى نوع كان وأن من فعل
 ذلك كان شريكا لمرتكبه فى الاثم (تخریجه) أخرج المرفوع منه (دجه ك) وصححه الحاكم والحافظ
 السيوطى، وفى إسناده عند الامام احمد ابن لهيعة فيه كلام إذا عنعن ولاكنه صرح هنا بالتحديث فحديثه
 حسن، وتقدم نحوه للامام احمد عن ابن عباس فى الباب الأول من ابواب تحريم الخمر وحدثه فى كتاب
 الحدود فى الجزء ١٦ صحيفة ١١٦ رقم ٢٩٩ وسنده صحيح وروى نحوه ابن ماجه عن انس قال المنذرى ورواته
 ثقات (١١) (سنده) **قد** يحيى عن مالك ثنا نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ الخ (غريبه)

- ١١٨ لم يُسقمها (١) (عن عبد الله بن عمرو بن العاص) (٢) عن النبي ﷺ قال لا يدخل الجنة منان
 ١١٩ (٣) ولا مدمن خمر (عن أبي موسى) (٤) (يعنى الأشعري) أن النبي صلى الله عليه وآله وصحبه
 وسلم قال ثلاثة لا يدخلون الجنة (٥) مدمن خمر وقاطع رحم ومصدق بالسحر، ومن مات مدمنا
 للخمر سقاه الله عز وجل من نهر الغوطة (٦) قيل وما نهر الغوطة؟ قال نهر يجرى من فروج المومسات

(١) قيل معناه حرمانه من دخول الجنة إن لم يعف عنه إذ ليس هناك إلا جنة ونار، والخمر من شراب
 الجنة، فإذا لم يشربها في الآخرة لا يدخلها (وقيل) المراد جزاؤه أن يحرم شربها في الآخرة عقوبة له وإن
 دخلها وهو الراجح والله أعلم (تخرجه) (ق نس جه طل) (٢) (سنده) **مشا** يزيد ثنا همام عن
 منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابان عن عبد الله بن عمرو الخ (غريبه) (٣) المراد بالمنان هو
 الذي لا يعطى شيئا إلا آمنه واعتد به على من أعطاه وهو مذهبهم لأن المنة تفسد الصنعة (ومدمن خمر)
 المدمن بوزن مجرم هو الذي يعاقب شرها ويلزمه ولا ينفك عنه، وهذا تغليظ في أمرها وتحريمها (تخرجه)
 (نس) بزيادة العاق (يعنى لوالديه) وأخرجه الدارمي وأبو داود الطيالسي بزيادة العاق والزاني، وهذا
 الحديث من الأحاديث التي أوردها ابن الجوزي في الموضوعات وذب عنها الحافظ ابن حجر العسقلاني
 في كتابه القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد (قال الحافظ رحمه الله) بعد أن ذكر الحديث بسنده
 ومثله قال ورواه أيضا غندر وحجاج عن شيبه عن منصور عن سالم عن نبيط بن شريط عن جابان به،
 ورواه النسائي من طريق شعبية كذلك، ومن طريق جرير والثوري كلاهما عن منصور كرواية همام
 (يعنى كرواية همام في حديث الباب) وقال لانعم أحدا تابع شعبية على نبيط بن شريط، وذكر الدارقطني
 الاختلاف فيه في كتاب الملل على مجاهد، وقال البخاري في التاريخ لا يعرف لجابان سماع من عبد الله
 ابن عمرو، ولا لسالم من جابان اه. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق سفيان الثوري
 تارة كرواية النسائي وتارة من روايته عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو، وأخرجه أيضا
 من رواية عمر بن عبد الرحمن أبي حفص الأبار عن منصور عن عبد الله بن مرة عن جابان وأعله بما
 أشار إليه الدارقطني من الاضطراب، وليس في شيء من ذلك ما يقتضي الحكم بالوضع والله أعلم، انتهى
 ما ذكره الحافظ في القول المسدد (قلت) قول البخاري (لا يعرف لجابان سماع من عبد الله بن عمرو
 ولا لسالم من جابان) تعقبه المزي بقوله هذه طريقة قد سلكها البخاري في مواضع كثيرة وعلل بها
 كثيرا من الأحاديث الصحيحة وليست هذه علة قاذحة، وقد أحسن مسلم في الرد على من ذهب هذا
 المذهب في مقدمة كتابه كذا في التهذيب، وفيه أيضا ذكره ابن حبان في الثقات (يعنى جابان) وأخرج
 حديثه في صحيحه اه (قلت) وعلى هذا الحديث صحيح وإن لم يعرف نسب جابان ولكنه تابع ثقة والله أعلم (٤)
 (سنده) حدثنا علي بن عبد الله ثنا المعتمر بن سليمان قال قرأت على الفضيل بن ميسرة عن أبي جرير أن أبا بردة حدثه
 عن حديث أبي موسى (يعنى الأشعري) أن النبي ﷺ الخ (غريبه) (٥) أي مع السابقة بن الأولين أو من غير
 سبق عذاب (مدمن خمر) أي الملازم لشربها (وقاطع رحم) أي قرابة، أي لا يصل أقاربه ولا يمطف عليهم
 (ومصدق بالسحر) قال الذهبي في الكبار ويدخل فيه تعليم السيميا، وعملها وهي محض السحر وقد المرء من
 زوجته ومحبته الزوج لامرأته وبغضها وبغضه وأشبه ذلك بكلمات مجهولة (٦) بضم المعجمة نسر في الحديث بأنه نهر

يؤذى أهل النار ربيع فروجهم (١) **(باب ما جاء في وعيد شارب الخمر نعوذ بالله من ذلك)** (٢) عن عبد الله بن الديلمي قال دخلت على عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما وهو في حائط (٣) له بالطائف يقال له الوهظ (٤) وهو مختصر قتي من قریش يُزَنُّ (٥) بشرب الخمر فقلت ياغني عنك حديث أن من شرب شربة خمر لم يقبل الله له توبة أربعين صباحاً، وأن الشقي من شقي في بطن أمه، وأنه من أتى بيت المقدس لا ينمزه (٦) إلا الصلاة فيه خرج من خطيئته مثل يوم ولدته أمه، فلما سمع الفتى ذكر الخمر اجتذب يده من يده ثم انطلق: ثم قال عبد الله بن عمرو إني لا أحل لأحد أن يقول عليّ ما لم أفل (٧) سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم يقول من شرب من الخمر شربة (٨) لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً (٩) فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد قال فلا أدري في الثالثة أو في الرابعة (١٠) فإن عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من ردة (١١) الخيال يوم القيامة (١٢)

يجرى من فروج المومسات، أي نهر في جهنم يجري فيه التقيح والصدید السائل من فروج المومسات، أي الزانيات (١) وفي هذا من التهديد والوعيد ما يحمل من له أدنى عقل عن الإحجام عن شرب الخمر والزنا، وفيه أن الثلاثة من الكبائر نعوذ بالله من ذلك **(تخریجه)** (عل حب طب ك) وصححه الحاکم وأقره الذهبي، وأورده الهيثمي وقال رجال أحد وأبي يعلى ثقات **(باب)** (٢) **(سند)** معارية بن عمرو حدثنا إبراهيم بن محمد أبو اسحاق الفزاري حدثنا الأوزاعي حدثني ربيعة بن يزيد عن عبد الله بن الديلمي الخ (٣) تقدم غير مرة أن الحائط هو البستان من النخيل إذا كان عليه حائط وهو الجدار (٤) بفتح الواو وسكون الهاء آخره طاء مهملة، قال في النهاية هو ما كان لعمر بن العاص بالطائف، وقيل الوهظ قرية بالطائف كان الكرم المذكور بها اه (قلت) تقدم في باب جامع الشهداء وأنواعهم من كتاب الجهاد في الجزء الرابع عشر ص ٣٥ رقم ١١٦ أن معاوية أراد أن يأخذ أرضاً لعبد الله بن عمرو يقال لها الوهظ فعزم عبدالله بن عمرو على قتاله، وهو يؤيد ما هنا (٥) بضم أوله وفتح الزاي ثم نون مشددة، أي يتهم بشرب الخمر، يقال زنته بكذا وأزنته إذا اتهمه به وظنه فيه (نه) (٦) هو بفتح الهاء والنهز الدفع، يقال نهزت الرجل أنهزه إذا دفنته (نه) (٧) أي لا أجز لأحد أن يقول عليّ ما لم أفل، يريد أن ما بلغ عبدالله بن الديلمي فيه اختصار وحذف بعض الفاظ، ثم أخذ يذكر ما سمعه من النبي **(صلى الله عليه وسلم)** في هذه الأمور على حقيقته وقال: سمعت رسول الله **(صلى الله عليه وسلم)** يقول من شرب من الخمر الخ (٨) زاد في الحديث التالي (فسكر) فيدخل فيه جميع الأنبذة المسكرة، لأن كلاًها تسمى خمرأ ويخرج منها ما لم يسكر (٩) معناه لم يكن له ثواب وإن سقط عنه القضاء، قال النووي إن لكل طاعة اعتبارين، أحدهما: سقوط القضاء عن المؤدى، وثانيهما: ترتيب حصول الثواب، فعبر عن عدم ترتيب الثواب بعدم قبول الصلاة اه، قال العلماء إنما خص الصلاة بالذكر لأنها أفضل عبادات البدن، فإذا لم تقبل فغيرها من العبادات أولى بعدم القبول (١٠) أي فإن رجع إلى شرب الخمر الرجعة الثالثة أو الرابعة (يشك الراوي) أي ولم يتب ومات على ذلك كان حقاً على الله الخ (١١) بفتح الراء وسكون المهملة ثم غين معجمة، فسر في بعض الروايات بأنه نهر من صديد أهل النار، والمعنى أنه صديد أهل النار لكثرة بصير جارياً كالأنهار (١٢) جاء في المسند بعد قوله يوم القيامة حديثان متصلان بهذا الحديث **(١٨٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)**

- يسقيه من نهر الخبال قبل وما نهر الخبال؟ قال صديده أهل النار ﴿ عن أسماء بنت يزيد ﴾ (١) أنها ١٢٤ سمعت النبي ﷺ يقول من شرب الخمر لم يرض الله عنه أربعين ليلة، فإن مات كافرا (٢) وإن تاب تاب الله عليه، وإن عاد كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال، قال قلت يا رسول الله وما طينة الخبال؟ قال صديده أهل النار ﴿ عن عمر بن الخطاب ﴾ (٣) قال يا أيها الناس اني سمعت ١٢٥ رسول الله ﷺ يقول من كان يؤمن بالله (٤) واليوم الآخر فلا يقعدنّ على مائة يدار عليها الخمر (٥) ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا يزار، ومن كانت تؤمن بالله واليوم الآخر فلا تدخل الحمام (٦) ﴿ عن جابر بن عبد الله ﴾ (٧) قال قال رسول الله ﷺ من ١٢٦ كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائة يشرب عليها الخمر ﴿ عن ابن عباس ﴾ (٨) قال ١٢٧ قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم مدمن الخمر إن مات لقي الله كعابد وثن (٩)

وقال رواه الترمذى وحسنه والحاكم وقال صحيح الاسناد رواه النسائي موقوفا عليه مختصرا ولفظه (من شرب الخمر فلم ينتش لم تقبل له صلاة مادام في جوفه أو عروقه منها شيء وإن مات كافرا وإن انتشى لم تقبل له صلاة أربعين يوما وإن مات مات كافرا اهـ (قلت) قوله مات كافرا، أى ان استحل شربها والله أعلم (١) (سنده) **قدش** داود بن مهران الدباج ثنا داود يعنى العطار عن ابن خثيم عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد الخ (غريبه) (٢) يعنى ان استحل ذلك (تخرجه) أورده الهيثمى وقال رواه (حم طب) وفيه شهر بن حوشب وقد حسن حديثه وبقية رجال أحمد ثقات اهـ (قلت) وأورده أيضا المنذرى وقال رواه أحمد باسناد حسن (٣) **قدش** هارون ثنا ابن وهب حدثني عمرو بن الحارث أن عمر بن السائب حدثه أن القاسم بن أبى القاسم السببى حدثه عن قاص الأجناد بالقسطنطينية أنه سمعه يحدث أن عمر بن الخطاب قال يا أيها الناس الخ (غريبه) (٤) أى يصدق بوجود الله عز وجل تصديقا كاملا منجيا من عذابه المتوقف على امتثال الأوامر واجتناب النواهي (واليوم الآخر) هو من آخر أيام الحياة الدنيا إلى آخر ما يقع يوم القيامة (٥) أى وإن لم يشرب مدمن لأنه تقرير على المنكر وتقرير المنكر منكر يعاقب عليه فاعله (٦) تقدم الكلام عليه فى باب حكم دخول الحمام من أبواب الغسل من الجنابة فى الجزء الثانى صحيفة ١٤٨ رقم ٤٩٠ (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام أحمد من حديث عمر وفى اسناده رجل لم يسم وهو قاص الأجناد (٧) ﴿ عن جابر بن عبد الله الخ ﴾ هذا طرف من حديث تقدم بتامه وسنده وتخرجه فى باب حكم دخول الحمام المشار اليه فى شرح الحديث السابق (٨) (سنده) **قدش** أسود ابن عامر ثنا الحسن يعنى ابن صالح عن محمد بن المنكدر قال حدثت عن ابن عباس الخ (غريبه) (٩) أى ان استحل ذلك فهو كقوله فى حديث أسماء بنت يزيد المتقدم قبل حديثين (فإن مات مات كافرا) (تخرجه) أورده الهيثمى وقال رواه (حم بز طب) ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن ابن المنكدر قال حدثت عن ابن عباس، وفى اسناد الطبرانى يزيد بن فاخنة ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات اهـ (قلت) فالحديث ضعيف لجهالة من حدث عنه ابن المنكدر، لكن له شاهد من حديث أبى هريرة هند ابن ماجه ولفظه قال قال رسول الله ﷺ (مدمن الخمر كعابد وثن) ورجال اسناده ثقات إلا محمد بن

- ١٢٨ (عن عبد الله بن عمرو) (١) عن النبي ﷺ قال من مات من أمتي وهو يشرب الخمر حرم الله عليه شربها في الجنة ، ومن مات من أمتي وهو يتحلى الذهب حرم الله عليه لباسه في الجنة
- ١٢٩ (باب ما جاء في اراقة الخمر وكسر أوانيه والنهي عن تخليله) (عن جابر بن عبد الله) (٢) قال لما كان يوم فتح مكة أهرق (٣) رسول الله ﷺ الخمر وكسر جراره ونهى عن بيعه وبيع الأصنام (عن أنس بن مالك) (٤) أن أبا طلحة سأل النبي ﷺ عن أيتام ورثوا خمرًا فقال أهرقوا (٥) قال أفلا نجعلها خلا؟ قال لا (وعنه من طريق ثان) (٦) قال كان في حجير أبي طلحة يتامى فابتاع لهم خمرًا فلما حرمت الخمر أتى رسول الله ﷺ فقال أصنعه خلا؟ قال لا، قال فاهرقه

سليمان فصدوق وتكلم فيه بعضهم (١) (سنده) **قدش** يزيد بن هارون أنا الجريري عن ميمون بن أساذ عن الصدقي عن عبد الله بن عمرو الخ (تخرجه) أورد الهيثمي وقال رواه (حم بز طب) ورجاه ثقات اه (قلت) لكن جاء في المسند قال عبد الله (يعني ابن الامام أحمد) ضرب أبي علي هذا الحديث فظننت أنه ضرب عليه لأنه خطأ، وانما هو ميمون بن أساذ (بفتح الهمزة وسكون المهملة) عن عبد الله بن عمرو وليس فيه عن الصدقي ، ويقال إن ميمون هذا هو الصدقي، لأن سماع يزيد بن هارون من الجريري آخر عمره والله أعلم اه (قلت) معنى هذا أن ميمون بن أساذ روى هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو مباشرة بغير واسطه ، وبؤيد ذلك أن كل من ترجم ميمون من مؤلفي كتب الرجال نص على أنه يروي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، ولم يذكر اسم الصدقي عندهم برواية عن عبد الله بن عمرو ، فالظاهر أن الصدقي هذا مقحم في السند ، ولهذا ضرب الامام أحمد على هذا الحديث ، لكن الحديث مستقيم بدونه ورواه كلهم ثقات معروفون فتوثيق الهيثمي لرجاله بهذا الاعتبار والله أعلم (باب) (٢) (سنده) **قدش** يحيى بن اسحاق أنا ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن عطاء عن جابر بن عبد الله الخ (غريبه) (٣) بفتح الهمزة وسكون الهاء ، أي صبها على الأرض (تخرجه) لم أقف عليه بهذا اللفظ لغير الامام أحمد وفي إسناده ابن لهيعة فيه كلام إذا عنعن ، وتقدم الحديث بأطول من هذا باسناد صحيح ليس فيه ابن لهيعة أخرجه (ق . والأربعة) وتقدم الكلام على شرحه في أول باب ما جاء في بيع الخمر والنجاسة وما لانفع فيه من كتاب البيوع والسكب في الجزء الخامس عشر صحيفة ٢٦ رقم ٧٦ فارجع اليه (٤) (سنده) **قدش** وسكيع ثنا سفيان السدي عن أبي هبيرة عن أنس بن مالك الخ (غريبه) (٥) بسكون القاف وكسر الراء (٦) (سنده) **قدش** أسود بن عامر وحسين قالوا ثنا امرئيل قال حسين عن السدي وقال أسود ثنا السدي عن يحيى بن عباد أبي هبيرة عن أنس بن مالك قال كان في حير أبي طلحة الخ (تخرجه) (م د مذ قط) وفي هذا الحديث دلالة للجمهور على أنه لا يجوز تخليل الخمر ولا تطهر بالتخليل هذا إذا خللها بوضع شيء فيها ، أما إذا كان التخليل بالنقل من الشمس إلى الظل أو نحو ذلك فأصح وجهه عن الشافعية أنها تحمل وتطهر ، وقال الأوزاعي وأبو حنيفة تطهر إذا خللها بإلقاء شيء فيها ، وعن مالك ثلاث روايات أصحها أن التخليل حرام ، فلو خللها عصي وطهرت ، قال القرطبي كيف يصح لأبي حنيفة القول بالتخليل مع هذا الحديث ومع سببه الذي خرج عليه ، إذ لو كان جائزا لكان قد ضيع على الأيتام ما لهم ولو جب الضمان على من أراقها وهو أبو طلحة اه (وفيه أيضا) دلالة على أن الخمر لا تملك بل يجب إراقتها في الحال

- (١) قال أمرني رسول الله ﷺ أن آتية بمدية وهي الشفرة فأتيته بها (١٣١) فأرسل بها فأرهفت (٢) ثم أعطانيها وقال اغد على بها ففعلت، فخرج بأصحابه إلى أسواق المدينة وفيها زقاق خمر (٣) قد جلبت من الشام فأخذ المدينة مني فشق ما كان من تلك الزقاق بحضرته (٤) ثم أعطانيها وأمر أصحابه الذين كانوا معه أن يمضوا معي وأن يعاونوني، وأمرني أن آتي الأسواق كلها فلا أجد فيها زق خمر إلا شققته ففعلت، فلم أترك في أسواقها زقا إلا شققته (٥) وعنه أيضا (١٣٢) (٥) قال لما حرمت الخمر قال اني يومئذ لا سقيهم (٦) لا سقى أحد عشر رجلا فأمروني فكفأتها وكفأ الناس آيتهم بما فيها حتى كدت السكك (٧) أن تمنع من ربحها، قال أنس وما خمرهم يومئذ إلا البسر والتمر مخلوطين (٨) قال فجاء رجل إلى النبي ﷺ قال إنه كان عندي مال يتيم فاشتريت به خمرًا أفأذن لي أن أبيعها فأرد على اليتيم ماله؟ فقال النبي ﷺ قاتل الله اليهود، حرمت عليهم الثروب (٩) فباعوها وأكلوا أثمانها، ولم يأذن لهم النبي ﷺ في بيع الخمر (١٠) قال قلنا لرسول الله ﷺ لما حرمت الخمر ان عندنا خمر اليتيم لما فأمرنا فأهرقناها (١١) قال (١٣٣) (١٣٤)

ولا يجوز لأحد الانتفاع بها إلا بالإراقة من الأجر والثواب والله أعلم (١) (سنده) **قدش** الحكيم ابن نافع ثنا أبو بكر يعني ابن أبي مريم عن ضمرة بن حبيب قال قال عبد الله بن عمر أمرني رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٢) أي سئنت (٣) جمع زق بكسر الزاي وهو السقاء من الجلد (٤) أي ما كان موجودا أو حاضرا من تلك الزقاق (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وفي اسناده ابو بكر بن ابى مريم ضعيف، لكن يعضده ما تقدم بمعناه من حديث ابن عمر أيضا في باب ما جاء في لعن شارب الخمر الخ قبل باب وسنده صحيح، ولذلك قال الهيثمي بعد ذكر حديث الباب (وفي رواية عن ابن عمر) فذكر الحديث المتقدم الذي أشرنا إليه في باب لعن شارب الخمر (ثم قال) رواه كله احمد باسنادين في احدهما (يعنى في حديث الباب) ابو بكر بن ابى مريم وقد اختلط (وفي الآخر) يعنى في الحديث المتقدم الذي أشرنا إليه أبو طعمة وقد وثقه محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي وضعفه مكحول وبقية رجاله ثقات (٥) (سنده) **قدش** عبد الرزاق قال أنا معمر عن ثابت وقتادة عن أنس قال لما حرمت الخمر الخ (غريبه) (٦) لم يصرح في هذه الرواية باسم من كان يسقيهم، وسيأتى التصريح بذلك في حديثه الآتي بعد حديث (٧) يعنى طرق المدينة (٨) فيه تصريح بتحريم جميع الانبذة المسكرة وأنها كلها تسمى خمرًا وسواء في ذلك نبيذ البسر والتمر والزبيب والشعير والذرة والعسل وغيرها (٩) هي الشحم الرقيق الذي يحيط بالكشر (بفتح الكاف وكسر الراء) والامعاء، الواحد ثرب (بفتح المثناة وسكون الراء) وفيه أن ما حرم أكله وشربه حرم بيعه، ولو كان بيع الخمر جائزا لكان مال اليتيم أولى الأموال به لما يجب من حفظه وتشميره والحيطه عليه (تخرجه) (ق. وغيرهما) بالفاظ مختلفة والمعنى واحد (١٠) (سنده) **قدش** يحيى عن مجالد حدثني أبو الوداك عن أبي سعيد (يعنى الخدرى) الخ (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وفي اسناده مجالد بن سعيد ضعيف ابن معين، وقال النسائي ثقة، وقال في موضع آخر ليس بالقوى (قلت) يؤيده ما قبله (١١) (سنده) **قدش** يحيى ثنا حميد عن أنس (يعنى ابن مالك) الخ (غريبه)

كنت أسقى أبا عبيدة بن الجراح وأبى بن كعب وسهيل بن بيضاء ونفرا من أصحابه (١) عند أبى طلحة وأنا أسقيهم حتى كاد الشراب أن يأخذ فيهم فأتى آت من المسلمين فقال أو ما شعرتم أن الخمر قد حرمت؟ فما قالوا حتى ننظر ونسأل (٢) فقالوا يا أنس ألق ما بقى فى إنائك، قال فوالله ما عادوا فيها وماهى إلا التمر والبسر وهى خمرهم يومئذ **(باب تحريم التداوى بالخمر وبيان أنها ليست بدواء)** (٣) (عن طارق بن سويد الحضرمى) أنه قال قلت يا رسول الله إن بارضنا أعنابا نعتصرها فنشرب منها (٤) قال لا، فما وردته فقال لا، فقلت إنا نستشفى بها للمريض، فقال إن ذاك ليس شفاءً وليكنه داء (٥) (عن علقمة بن وائل) (٦) الحضرمى عن أبيه أن رجلاً يقال له سويد ابن طارق (٧) سأل النبي ﷺ عن الخمر فنهاه عنها فقال انى أصنعها للدواء، فقال النبي صلى الله عليه وآله وعلى آله وصحبه وسلم إنها داء وليست بدواء

١٣٥

١٣٦

(٤٨) كتاب الصيد والذبايح

(أبواب الصيد) **(باب ما جاء فى صيد الكلب المعلم والبازى ونحوهما)** (عن عبد الله بن عمرو) (٨)

(١) جاء عند مسلم فى رواية عن أنس أيضاً قال كنت أسقى أبا طلحة وأبا دُجانة ومعاذ بن جبل فى رهط من الأنصار (٢) قال النووى فيه العمل بخبر الواحد وأن هذا كان معروفاً عندهم (تخریجه) (ق. وغيرهما) **(باب)** (٣) (سنده) **قدش** بهز وأبو كامل قالوا ثنا حماد بن سلمة ثنا سماك عن علقمة بن وائل عن أبيه وائل بن حجر الحضرمى عن طارق بن سويد الحضرمى الخ (قلت) جاء عند مسلم (الجمعنى) بدل الحضرمى، منسوب إلى جمعة بن سعد، والحضرمى نسبة إلى حضرموت، ولأمانع من نسبه إلى كليهما (غريبه) (٤) أى بعد أن تغلى وتشتد وتصير خمرًا (٥) جاء عقب هذا الحديث فى المسند (قال الإمام أحمد) حدثنا حجاج بن محمد ومحمد بن جعفر قالوا ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل عن أبيه وائل بن حجر الحضرمى قال حجاج إنه شهد النبي ﷺ وسأته رجل من خثعم يقال له سويد بن طارق وقال ابن جعفر أو طارق بن سويد الجمعى سأل النبي ﷺ عن الخمر فنهاه فذكر الحديث اه (قلت) حديث وائل بن حجر هو الذى بعد حديث الباب (تخریجه) (م. دجه) (٦) (سنده) **قدش** عبد الرزاق أنبأنا إسرائيل عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل الخ (غريبه) (٧) هو طارق ابن سويد المذكور فى الحديث السابق وقد اختلف الرواة فى اسمه والأصح أنه طارق بن سويد لأنه جاء فى مسلم كذلك وترجم له الإمام أحمد فقال حديث طارق بن سويد، وهذا الحديث جاء عند الإمام أحمد فى مسند وائل بن حجر، والحديث السابق جاء فى مسند طارق بن سويد (تخریجه) (م. مذ) وفى هذا الحديث والذى قبله دلالة ظاهرة على عدم جواز التداوى بالخمر وأنها داء (قال النووى) فيه التصريح بأنها ليست بدواء فيحرم التداوى بها لأنها ليست بدواء، فسكانه يتناولها بلا سبب، وهذا هو الصحيح عند أصحابنا أنه يحرم التداوى بها، وكذا يحرم شربها للعطش، وأما إذا غص ببقعة ولم يجد ما يسقيها به إلا خمرًا فيلزمه الإسراف بها لأن حصول الشفاء بها حينئذ مقطوع به بخلاف التداوى والله أعلم **(باب)** (٨) **قدش** عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنى أبى ثنا حبيب عن عمرو (يعنى ابن شعيب)

أن أبا ثعلبة الخشني (١) أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إن لي كلابا مكعبة (٢) فأفتني في صيدها؟ فقال إن كانت لك كلاب مكعبة فكل مما أمسكت عليك، فقال يا رسول الله ذكبي (٣) وغير ذكبي قال ذكبي وغير ذكبي، قال وإن أكل منه؟ قال وإن أكل منه (٤) قال يا رسول الله أفتني في قوسي؟ قال كل ما أمسكت عليك قوسك (٥) قال ذكبي وغير ذكبي؟ قال ذكبي وغير ذكبي، قال وإن تغيب عني؟ قال وإن تغيب عنك ما لم يصل (٦) يعني يتغير أو تجد فيه أثر غير سهمك، قال يا رسول الله أفتنا في آنية المجوس إذا اضطررنا إليهم؟ قال إذا اضطررتم إليهم فاغسلوها بالماء واطبخوا فيها (٧) (عن أبي ثعلبة الخشني) (٨) قال قلت يا رسول الله إنا بأرض أهل كتاب أفنا كل في آنيتهم؟ وإنا في أرض صيد أصيد بقوسي وأصيد بكلبي المعائم وأصيد بكلبي الذي ليس بمعائم فأخبرني ماذا يصلح؟ فقال أما ما ذكرت أنكم بأرض أهل كتاب تأكل في آنيتهم فإن وجدتم غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها، وإن لم تجدوا غير آنيتهم فاغسلوها ثم كلوا فيها، وأما ما ذكرت أنكم بأرض صيد فإن صدت بقوسك وذكرت اسم الله فكل، وما صدت بكلبك المعلم فاذا ذكر اسم الله ثم كل (٩) وما

عن أبيه عن عبد الله بن عمرو الخ (غريبه) (١) بضم الخاء وفتح السين المعجمتين نسبة إلى خشين بن النمر (٢) بفتح اللام مشددة قال في النهاية المكعبة المسلطة على الصيد المعروفة بالاصطياد التي قد ضربت به، والمكالب بالكسر صاحبها الذي يصطاد بها (٣) بفتح المعجمة وكسر الكاف وتشديد التحتية، قال الخطابي يحتمل وجهين (أحدهما) أن يكون أراد بالذكي ما أمسك عليه فأدركه قبل زهوق نفسه فذكاه في الحلق واللبة، وغير الذكي ما زهقت نفسه قبل أن يدركه (والآخر) أن يكون أراد بالذكي ما جرحه الكلب بسنه أو مخالبه فسأل دمه، وغير الذكي ما لم يجرحه اه. وفيه دلالة على أنه يحل ما وجد ميتا من صيد الكلاب المعلبة وهو جمع عليه فيما عدا الكلب الأسود فقد قال أحمد وإسحاق لا يحل الصيد به لأنه شيطان، ونقل عن الحسن وإبراهيم وقتادة نحو ذلك (٤) سيأتي الكلام على أكل الكلب من الصيد في الباب التالي (٥) معناه كل ما أصبته بسهمك أي ما صدته بيدك لا بشيء من الجوارح ونحوها (٦) بفتح أوله وكسر الصاد المهملة وتشديد اللام أي يتغير كما فسر في الحديث أي ما لم ينتن ويتغير ريحه، قال النووي هذا دليل لمن يقول إذا أثر جرحه فغاب عنه فوجده ميتا وليس فيه أثر غير سهمه حل، وهو أحد قولي الشافعي ومالك في الصيد والسهم (الثاني) يحرم وهو الأصح عند أصحابنا (والثالث) يحرم في الكلب دون السهم؛ والأول أقوى وأقرب إلى الأحاديث الصحيحة (٧) تقدم الكلام على آنية الكفار مطلقا في أحكام باب تطهير آنية الكفار في الجزء الأول صحيفة ٢٢٩ فارجع إليه (تخرجه) (د نس جه) وحسنه النووي، وأشار المنذرى إلى اختلاف الأئمة في الاحتجاج بحديث عمرو بن شعيب (قلت) قال البخاري رأيت أحمد وعلي بن المديني وإسحاق بن راهويه وأبا عبيدة وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ما تركه أحد من المسلمين، قال البخاري من الناس بعدم اه تهذيب (قلت) ويؤيده حديث أبي ثعلبة نفسه الآتي بعده (٨) (سنده) **قدش** عبد الله بن يزيد ثنا حيوة أخبرني ربيعة بن يزيد البصري عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني الخ (غريبه) (٩) زاد في رواية من حديث

صدت بكليك الذي ليس بمعلم فأدركت ذكاته فكل (١) (عن عدي بن حاتم) (٢) قال قلت يا رسول الله إنا قوم نتصيد بهذه الكلاب والبزاة (٣) فما يحل لنا منها؟ قال يحل لكم ما علمتم من الجوارح مكابين تعلمونهم بما علمكم الله فكلوا بما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه: فما علمت من كلب أو باز ثم أرسلت وذكر اسم الله عليه فكل بما أمسك عليك، قلت وإن قتل؟ قال وإن قتل ولم يأكل منه شيئا (٤) فانما أمسكه عليك، قلت أفرايت إن خالط كلابنا كلاب أخرى حين نرسلها؟ قال لا تأكل حتى تعلم أن كليك هو الذي أمسك عليك (٥) قلت يا رسول الله إنا قوم نرمي بالمعراض فما يحل لنا؟ قال لا تأكل ما أصبت بالمعراض إلا ما ذكيت (٦)

(باب ما جاء فيما إذا أكل الكلب من الصيد) (عن عدي بن حاتم) (٧) قال سألت

أبي ثعلبة أيضا (قال قلت وإن قتل؟ قال وإن قتل) وسيأتي الكلام على حكم التسمية في بابه (١) مفهومه أنه إذا لم يدرك ذكاته فلا يجوز أكله وهو كذلك، قال النووي هذا يجمع عليه أنه لا يحل إلا بذكاته (تخرجه) (ق د وغيرهم) (٢) (سنده) **حدثنا** عبد الله بن نمير ثنا مجاهد عن عامر عن عدي بن حاتم قال أتيت رسول الله ﷺ فعلمني الإسلام ونعمت لي الصلاة وكيف أصلي كل صلاة لوقتها، ثم قال لي كيف أنت يا حاتم إذا ركبت من قصور اليمن لا تخاف إلا الله حتى تنزل قصور الحيرة؟ قال قلت يا رسول الله فأين مقاب طبيء ورجالها (يعني أين خيلها وفرسانها)؟ قال يكفيك الله طبيئا ومن سواها، قال قلت يا رسول الله إنا قوم نتصيد بهذه الكلاب الخ (غريبه) (٣) البزاة بضم الموحدة جمع البازي، قال في القاموس البازي والبازي ضرب من الصقور جمعه بواز وبزاة (٤) تقدم في الحديث الأول من أحاديث الباب ما يفيد أنه يجوز أكل الصيد وإن أكل الكلب منه، وفي هذا الحديث ما يفيد عدم الجواز، وسيأتي الكلام على ذلك في الباب التالي (٥) قال النووي فيه بيان قاعدة مهمة، وهي أنه إذا حصل الشك في الذكاة المبيحة للحيوان لم يحل لأن الأصل تحريمه، وهذا لا خلاف فيه، وفيه تنبيه على أنه لو وجد حيا وفيه مستقرة فذكاه حل ولا يضر كونه اشترك في إمساكه كلبه وكنب غيره، لأن الاعتماد حينئذ في الإباحة على تذكية الأذى لا على إمساك الكلب، وإنما تقع الإباحة بإمساك الكلب إذا قتله، وحينئذ إذا كان معه كلب آخر لم يحل إلا أن يكون أرسله من هو من أهل الذكاة (٦) سيأتي الكلام على تفسير المعراض وحكم الصيد به بعد ثلاثة أبواب (تخرجه) (أخرج ما يختص بالصيد منه) (ق . والأربعة) قال في رحمة الأمة يجوز الاصطياد بالجوارح المعلقة كالكلب والفهد والصقر والبازي بالاتفاق إلا الكلب الأسود عند أحمد، وعن ابن عمر ومجاهد أنه لا يجوز الاصطياد إلا بالكلب المعلم باتفاق الثلاثة، وهو الذي إذا أرسله على الصيد تطلبه وإذا زجره انزجر وإذا سلاه استسلى (أي أغراه على الصيد) وشرط الثلاث أيضا أنه إذا أخذ الصيد أمسكه على الصائد وخلي بينه وبينه، وقال مالك لا يشترط ذلك، وهل يشترط أن يتكرر ذلك منه مرة بعد مرة حتى يصير معلما أم لا؟ قال أبو حنيفة وأحمد إذا تكرر ذلك مرتين صار معلما، والمعتبر عند الشافعي العرف، ومالك لا يعتبر ذلك، وقال الحسن بصير معلما بالمرة الواحدة (قال) ولو عقر الكلب الصيد ولم يقتله فأدركه وفيه حياة مستقرة فات قبل أن يتسع الزمان لذكاته حل، وقال أبو حنيفة لا يحل، ولو قتل الجارح الصيد بثقله، فللشافعي قولان: أحدهما يحل وهو الأصح في الرافعي والمشهور في مذهب مالك (والثاني) لا يحل وهو المختار من مذهب أحمد وقول أبي يوسف ومحمد، وعن أبي حنيفة روايتان كالقولين، أشهرهما الأول وهو الحل **(باب)** (٧) (سنده) **حدثنا** فقهيم أنا مجاهد عن

رسول الله ﷺ عن صيد الكلب؟ فقال إذا أرسلت كلبك المعلم فسميت عليه فأخذ فأدركت ذكاته فذكه، وإن قتل فكل، فإن أكل منه فلا تأكل (١) (زاد في رواية) فأنما أمسك على نفسه (٢) عن ابراهيم عن ابن عباس (٣) قال قال رسول الله ﷺ إذا أرسلت الكلب فأكل من الصيد فلا تأكل فأنما أمسك على نفسه، وإذا أرسلته فقتل ولم يأكل فكل فأنما أمسك على صاحبه (٣) **باب** ما جاء في التسمية عند إرسال الكلب ونحوه (٤) عن عدى بن حاتم (٤) قال قلت يا نبي الله إنا أهل صيد، فقال إذا رمى أحدكم بسهمه فليذكر اسم الله تعالى (٥) فإن قتل فليأكل وإن وقع في ماء فوجده ميتاً فلا يأكله (٦) لأنه لا يدري لعل الماء قتله، فإن وجد سهمه في صيد بعد يوم أو اثنين ولم يجد فيه أثراً غير سهمه فإن شاء فليأكله قال وإذا أرسل عليه كلبه فليذكر اسم الله عز وجل فإن أدركه قد قتله فليأكل، وإن أكل منه فلا يأكل فإنه إنما أمسك على نفسه ولم يمسك عليه، وإذا

للشعبي عن عدى بن حاتم الخ (غريبه) (١) قال النووي هذا الحديث من رواية عدى بن حاتم وهو صريح في منع أكل ما أكلت منه الجارحة، وجاء في سنن أبي داود وغيره بإسناد حسن عن أبي ثعلبة أن النبي ﷺ قال له كل وإن أكل منه الكلب (قلت) حديث أبي ثعلبة المشار إليه رواه أيضاً الإمام أحمد وتقدم في الباب السابق، قال واختلف العلماء فيه، فقال الشافعي في أصح قولييه: إذا قتله الجارحة المعلقة من الكلاب والسباع وأكلت منه فهو حرام، وبه قال أكثر العلماء منهم ابن عباس وأبو هريرة وعطاء وسعيد بن جبير والحسن والشعبي والنخعي وعكرمة وقتادة وأبو خنيفة وأصحابه وأحمد وإسحاق وأبو ثور وابن المنذر وداود، وقال سعد بن أبي وقاص وسلمان الفارسي وابن عمر ومالك يحد، وهو قول ضعيف للشافعي، واحتج هؤلاء بحديث أبي ثعلبة وحملوا حديث عدى على كراهة التنزيه، واحتج الأولون بحديث عدى وهو في الصحيحين مع قول الله عز وجل (فكلوا مما أمسكن عليكم) وهذا مما لم يمسك علينا بل على نفسه، وقدموا هذا على حديث أبي ثعلبة لأنه أصح، ومنهم من تأول حديث أبي ثعلبة على ما إذا أكل منه بعد أن قتله وخلاه وفارقه ثم عاد فأكل منه فهذا لا يضر والله أعلم (تخرجه) (ق. والأربعة وغيرهم) (٢) (سنده) **قوله** أسباط ثنا أبو إسحاق الشيباني عن حماد عن ابراهيم عن ابن عباس الخ (غريبه) (٣) جاء في الأصل بعد هذه الجملة قال عبدالله (يعني ابن الامام احمد) وكان في كتاب أبي عن ابراهيم فضرب عليه ابي كذا قال اسباط (تخرجه) (ب) من وجه آخر عن ابن عباس وابن أبي شيبة من حديث أبي رافع نحوه بمعناه، وأورد الهيثمي حديث الباب وقال ربه أحمد ورجاله رجال الصحيح اه (قلت) وهو في الدلالة كالذي قبله **باب** (٤) (سنده) **قوله** حسين ابن محمد ثنا جرير يعني ابن حازم عن عاصم الأحول عن عامر عن عدى بن حاتم الخ (غريبه) (٥) فيه الأمر بالتسمية عند رمي السهم وعند إرسال الكلب كما سيأتي (قال النووي) هذا منقو على تحريمه وقال الخطابي إنما نهى عن أكله إذا وجد في الماء لإمكان أن يكون الماء أغرقه فهلك من الماء لا من قتل الكلب، وكذلك إذا وجد فيه أثراً لغير سهمه (٦) قال النووي هذا دليل لمن يقول إذا أثر جرحه فغاب عنه فوجده ميتاً وليس فيه أثر غير سهمه حل، وهو أحد قولي الشافعي ومالك في الصيد بالسهم، (والثاني) يحرم وهو الأصح عند أصحابنا (والثالث) يحرم في الكلب دون السهم، والأول أقوى وأقرب (١٦٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)

أرسل كلبه فخالط كلاباً لم يذكر اسم الله عليها فلا يأكل فانه لا يدري أيها قتل (١) (وعنه أيضاً) (٢) قال سألت رسول الله ﷺ عن صيد المراض (٣) فقال ما أصاب بحده فكل ، وما أصاب بعرضه فهو وقيد (٤) وسألت عن صيد الكلب فقال اذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله عليه فأمسك عليك فكل ، وإن وجدت معه كلباً غير كلبك وقد قتله وخشيت أن يكون قد أخذه معه فلا تأكل ، فانك انما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره (٥) (وعنه أيضاً) (٦) قال قلت يا رسول الله أرمي الصيد ولا أجد ما ذكّيه به إلا المروة (٧) والعصا ؟ قال أمر (٨) الدم بما شئت ثم اذكر اسم الله عز وجل ، قلت طعام ما أدعه إلا تخرج (٩) قال ما ضارعت فيه نصرانية فلا تدعه (١٠) (عن عقبه بن عامر) (١٠)

إلى الأحاديث الصحيحة ، وأما الأحاديث المخالفة له فضعيفة ومحرمة على كراهة التنزيه (١) فيه اشار
بوجوب التسمية عند إرسال الجارحة (تخرجه) (ق وغيرهما) (٢) (سنده) (٣) يزيد أن زكريا
ابن أبي زائدة وعاصم الأحول عن الشعبي عن عدى بن حاتم الخ (غريبه) (٣) - بيان الكلام على المراض
وسفته وحكم الصيد به بعد باب (٤) بالذال المعجمة ، بمعنى موقوذ ، أى حكمه حكم الموقوذة المنصوص
على تحريمها في الآية ، والموقوذة المقتولة بغير محدد من عصا أو حجر أو غيرها (٥) فيه حجة للفائزين
بوجوب التسمية لتعليل النهي بعدمها ، وهذا إذا وجد الصيد ميتاً ، فإن وجده حياً فإنه يذكّيه ويحل
أكله بالتذكية (تخرجه) (ق . وغيرهما) قال النووي وقد أجمع المسلمون على التسمية عند الإرسال
على الصيد ، وعند الذبيح والنحر ، واختلفوا في أن ذلك واجب أم سنة ؟ فذهب الشافعي وطائفة أنها
سنة ، فلو تركها سهواً أو عمداً حل الصيد والذبيحة ، وهي رواية عن مالك وأحمد ، وقال أهل الظاهر إن
تركها عمداً أو سهواً لم يحل ، وهو الصحيح عن أحمد في صيد الجوارح ، وهو مروى عن ابن سيرين وأبي
ثور ، وقال أبو حنيفة ومالك والثوري وجماهير العلماء إن تركها سهواً حلت الذبيحة والصيد ، وإن
تركها عمداً فلا ، وعلى مذهب أصحابنا يكره تركها ، وقيل لا يكره ، بل هو خلاف الأولى والصحيح
الكرهية ، قال وحملها بعض أصحابنا على كراهة التنزيه ، وأجابوا عن الأحاديث في التسمية أنها للاستحباب
والله أعلم (٦) (سنده) (٧) ثنا يحيى بن شعبة ثنا سماك عن مرسى بن قَطَرِي (مرى بضم الميم بلفظ
النسب ، وقطري بفتح القاف والطاء المهملة) عن عدى بن حاتم قال قلت يا رسول الله إن أبى كان يصل
الرحم ويقري الضيف ويفعل كذا وكذا؟ قال إن أبك أراد شيئاً فادركه ، قال قلت يا رسول الله أرى
الصيد الخ (غريبه) (٧) المروة حجر أبيض ، قبل هو الذى تقدح منه النار (٨) بفتح الهمزة وكسر
الميم بعدها راء مخففة من أمار الشيء وما إذا جرى ، وبكسر الهمزة وسكون الميم من مرى الضرع إذا
مسحه ليدتر (وفيه) جواز الذبيح بكل ما أنهر الدم إذ لم توجد السكين ، وفيه دلالة على اشتراط التسمية
لأنه حلق الأذن بمجموع الأمرين ، وهما الإناهار والتسمية ، والمعلق على شيتين لا يكفى فيه إلا باجتماعهما
وينتفى بانتفاء أحدهما (٩) أى خوفاً من الوقوع في الحرام ، والحرج في الأصل الضيق ويقع على الإثم
والحرام ، وهو المراد هنا (وقوله ما ضارعت الخ) معنى المضارعة المفاارنة في العبء ، ويقال للشيتين
بينهما مقارنة هذا ضرع هذا ، أى مثله (تخرجه) (دلس جه ك حب) وصححه الحاكم وأقره الذهبي
وسكت عنه أبو داود والمنذرى (باب) (١٠) (سنده) (١٠) (عن عقبه بن عامر) قال

ما حكم الصيد إذا رماه بسهمه فغاب عنه ثلاث ليال ثم وجده ميتا وكلام العلماء في ذلك ١٤٧

- وحذيفة بن اليمان رضى الله عنهما يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ما ردت عليك قوسك (١) (عن أبي ثعلبة الخشني) (٢) قال قال رسول الله ﷺ إذا رميت بسهمك فغاب ثلاث ليال فأدر كته فكل ما لم ينتن (٣) (عن عدى بن حاتم الطائي) (٤) قال سألت رسول الله ﷺ قال قلت إن أرضنا أرض صيد فيرمى أحدنا الصيد فيغيب عنه ليلة أو ليلتين (٥) فيه سهمه وفيه سهمه، قال إذا وجدت سهمك ولم تجد فيه أثر غيره وعلمت أن سهمك قتله فكله (٦) (وبلفظ آخر) فإذا وجدت فيه سهمك ولم يأكل منه سبع فسكل (وعنه أيضا) (٧) أن النبي ﷺ قال إذا وقعت رميتك في الماء ففرق فلا تأكل (٨) **باب** ما جاء في الصيد بالمعراض (٩)

أبو عبد الرحمن (يعني عبد الله بن الإمام أحمد) بسعته أنا من هارون مثله سواء قال أخبرني بن وهب عن عمرو بن الحارث عن عمرو بن شعيب حدثه أن مولى لشرحبيل بن حسن بنه حدثه أن عقبة بن عامر وحذيفة بن اليمان يقولان قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (١) معناه كل ما صدته يدك لا بشيء من الجوارح ونحوها (تخرجه) لم أقف عليه لغير الإمام أحمد وفيه راو لم يسم وهو مولى شرحبيل (٢) (سنده) **قوله** حماد بن خالد ثنا معاوية عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن أبي ثعلبة الخشني الخ (غريبه) (٣) جعل الغاية أن ينتن الصيد، فلو وجده بعد ثلاث ولم ينتن حل، فلو وجده دونها وقد أنتن فلا، هذا ظاهر الحديث (وأجاب) النووي بأن النهي عن أكله إذا أنتن للتنزيه، وظاهر الحديث التحريم، وقد حرمت المالكية المنتن مطلقاً وهو الظاهر والله أعلم (تخرجه) (٤) (سنده) **قوله** هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن عدى بن حاتم الخ (غريبه) (٥) جاء في رواية للبخاري من حديث عدى أيضا (لنا نرى الصيد فنقتني أثره اليومين والثلاثة ثم نجد ميتاً فيه سهمه، قال يا كل إن شاء) وفي الحديث السابق عن أبي ثعلبة (ثلاث ليال) وهو مشروط بكونه لم ينتن كما تقدم (٦) مفهومه أنه إن وجد فيه أثر غير سهمه لا يؤكل، وهذا الأثر الذي يوجد فيه من غير سهم الرامي أعم من أن يكون أثر سهم رام آخر أو غير ذلك من الأسباب القاتلة فلا يحل أكله مع التردد وقد جاءت فيه زيادة كافي اللفظ الآخر (فإذا وجدت فيه سهمك ولم يأكل منه سبع فسكل) قال الرافعي يؤخذ منه أنه لو جرحه ثم غاب ثم وجده ميتاً أنه لا يحل وهو ظاهر نص الشافعي في المختصر (قلت) ونقل عن الإمام أحمد مثل ذلك، وقال النووي الحل أصح دليلاً، وحكى البيهقي في المعرفة عن الشافعي أنه قال في قول ابن عباس (كل ما أصميت ودع ما أنميت) معنى ما أصميت ما قتله الكلب وأنت تراه، وما أنميت ما غاب عنك مقتله، قال وهذا لا يجوز عندي غيره إلا أن يكون جاء عن النبي ﷺ فيه شيء فيسقط كل شيء خالف أمر النبي ﷺ ولا يقوم معه رأى ولا قياس، قال البيهقي وقد ثبت الخبر يعني المذكور في الباب فينبغي أن يكون هو قول الشافعي اه وقال أبو حنيفة إن تبعه عقب الرمي فوجده ميتاً حل، وإن أخر اتباعه لم يحل، وقال مالك إن وجده في يومه حل أو بعد يومه لم يحل والله أعلم (تخرجه) (٧) (ق د نس جه حق) (٧) (سنده) **قوله** يحيى بن زكريا أخبرني عاصم الأحول عن الشعبي عن عدى بن حاتم أن النبي ﷺ الخ (غريبه) (٨) وجهه أنه يحصل حينئذ التردد هل قتله السهم أو الفرق في الماء، فلو تحقق أن السهم أصابه فمات فلم يقع في الماء إلا بعد أن قتله السهم حل أكله،

- ١٣ (عن عدى بن حاتم) (١) قال سألت رسول الله ﷺ عن صيد المراض (٢) فقال ما أصاب بحده
 ١٤ فنخزق فكل (٣)، وما أصاب بعرضه (٤) فقتل فانه وقيد (٥) فلا تأكل (وعنه أيضا) (٦) قال قال
 رسول الله ﷺ إذا أرسلت كلبك وسميت فخالط كلابا أخرى فأخذته جريما فلا تأكل، فانك
 لا تدري أيها أخذه (٧) وإذا رميت فسميت فنخزقت فكل، فان لم يتخزق فلا تأكل (٨) ولا تأكل من
 ١٥ المراض إلا ما ذكيت (٩) ولا تأكل من البندقة (١٠) إلا ما ذكيت (وعنه أيضا) (١١) قلت يا رسول الله
 لما قوم نرمي بالمرراض فما يحل لنا؟ قال لا تأكل ما أصبت بالمرراض إلا ما ذكيت (باب النهي عن الرمي
 ١٦ بالبندق) (١٢) وما في معناه (عن عبد الله بن مغفل) (١٣) قال نهى رسول الله ﷺ عن الخذف (١٤)

قال النووي في شرح مسلم إذا وجد الصيد في الماء غريقا حرم بالاتفاق اه وقد صرح الرافعي بأن محله
 ما لم ينته الصيد بتلك الجراحة الى حركة المذبوح، فان انتهى اليها كقطع الحلقوم مثلا فقد تمت ذكاته
 ويؤيده ما قاله بعد ذلك (يعنى عند مسلم) (فانك لا تدري الماء قتله أو سهمك) فدل على أنه إذا
 عام أن سهمه هو الذي قتله أنه يحل (تخرجه) (ق. وغيرهما) (١) (سنده) (حديث)
 هيثم أنابجالد وزكريا وغيرهما عن الشعبي عن عدى بن حاتم النخ (غريبه) (٢) بكسر الميم وسكون
 العين المهملة (قال النووي) وهي خشبة ثقيلة أو عصا في طرفها حديدة وقد تكون بغير حديدة هذا هو
 الصحيح في تفسيره (٣) بفتح الحاء المعجمة والزاي بعدها قاف أي نفذ، يقال سهم خازق أي نافذ، قال
 المافظ ما حاصله إن السهم وما في معناه إذا أصاب الصيد حل وكانت تلك ذكاته وإذا أصاب بعرضه
 لم يحل لأنه في معنى الخشبة الثقيلة أو الحجر ونحو ذلك من المثقل (٤) بفتح العين المهملة أي بغير طرفه
 المحدد وهو حجة للجزمور في التفصيل المذكور، وعن الأوزاعي وغيره من فقهاء الشام يحل مطلقا والحديث
 حجة عليهم (٥) أي مقتول بغير محدد والموقوذة المقتولة بمصا ونحوها وأصله من الكسر والرض
 (تخرجه) (ق. وغيرهما) (٦) (سنده) (حديث) أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم عن عدى
 ابن حاتم قال قال رسول الله ﷺ النخ (غريبه) (٧) تقدم الكلام على ذلك في الباب الأول (٨) فيه
 أن الخزق شرط الحل وتقدم الكلام على ذلك في شرح الحديث السابق (٩) قال النووي ذهب
 الشافعي ومالك وأبي حنيفة وأحمد أنه إذا اصطاد بالمرراض فقتل الصيد بحده حل، وإن قتله بعرضه
 لم يحل لهذا الحديث، وقال مكحول والأوزاعي وغيرهما من فقهاء الشام يحل مطلقا (١٠) سيأتي الكلام
 على الصيد بالبندق في الباب التالي (تخرجه) (ق. وغيرهما) (١١) هذا طرف من حديث طويل
 تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في الباب الأول (باب) (١٢) البندق جمع بندقة وهي التي تتخذ
 من طين وتيس فيرمى بها، قال ابن عمر في المقتولة بالبندقة تلك الموقوذة وكراهه سالم
 والقاسم ومجاهد وإبراهيم وعطاء والحسن كذا في البخاري (١٣) (سنده) (حديث) وكيع قال حدثني
 كهمس عن عبد الله بن بريدة عن ابن مغفل قال نهى رسول الله ﷺ النخ (غريبه) (١٤) الخذف
 بالحاء والذال المعجمتين الأولى مفتوحة والثانية ساكنة وآخره فاء وهو الرمي بحصاة أو نواة بين
 الإبهام والسبابة وقال ابن فارس خذفت الحصاة رميتها بين أصبعيك، وقال ابن سيده خذف بالشئ
 يخذف قال والخذفة التي يوضع فيها الحجر ويرمى بها الطير ويطلق على المقلاع أيضا قاله في الصحاح

- ١٧ وقال إنها لا ينكأ (١) بها عدو ولا يصاد بها صيد (٢) (عن سعيد بن جبير) (٣) أن قريبا لعبيد الله بن مغفل خذف فنهاه وقال إن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف وقال إنها لا تصيد صيدا ولا تنكأ عدوا ولا يكتنها تكسر السن وتفقا العين (٤) قال فعاد فقال حدثك أن رسول الله ﷺ نهى عنها ثم عدت؟ لا أكلك أبدا (٥) (عن ثابت) (٦) أن أبا بكر قال نهى رسول الله ﷺ عن الخذف فأخذ ابن عم له فقال عن هذا وخذف، فقال ألا أراني أخبرك عن رسول الله ﷺ نهى عنه وأنت تخذف؟ والله لا أكلك عزمة (٧) ما عشت أو بقيت أو نحو هذا (عن أبي هريرة) (٨) عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن الرمية أن ترمى الدابة (٩) ثم تؤكل ولكن تذبح ثم ليرموا إن شاءوا (عن عدى بن حاتم) (١٠) أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم قال لا تأكل من البندقية إلا ما ذكيت

(١) جاء في رواية لمسلم بلفظ ولا تنكأ عدوا (قال القاضي عياض) لا تنكأ بفتح الكاف مهموزا وروى لا تنكأ بكسر الكاف وسكون التحتية ومعناه المبالغة في الأذى، وقال ابن سيده نكى العدو نكابة أصاب منه ثم قال ونكأت العدو أنكؤهم لغة في نكيتهم (٢) قال المهلب أباح الله الصيد على صفة فقال (تناه أيديكوم رباحم) وليس الرمي بالبندقية ونحوها من ذلك وإنما هو وقد وأطلق الشارع أن الخذف لا يصاد به، وقد اتفق العلماء إلا من شد منهم على تحريم أكل ما قتله البندقية والحجر وإنما كان كذلك لأنه يقتل الصيد بقوة راميته لا بجده قاله الحافظ، وقال النووي قال مكحول والأوزاعي وغيرهما من فقهاء الشام وابن أبي ليلى إنه يحل ما قتله بالبندقية، وحكى أيضا عن سعيد بن المسيب، وقال الجماهير لا يحل صيد البندقية مطلقا لحديث العراض لأنه كاه رض ووقد (تخرجه) (ق. وغيرهما) (٣) (سنده) **قدش** اسماعيل ثنا أيوب عن سعيد ابن جبير الخ (غريبه) (٤) أي تشقها والفقو الشق والبنخص (٥) في الحديث جواز هجران من خالف السنة وترك كلامه، ولا يدخل في ذلك النهي عن الحجر فوق ثلاث فإنه يتعلق بمن هجر لحظ نفسه ومعايش الدنيا، وأما أهل البدع ونحوهم فهجرانهم دائما وهذا الحديث مما يؤيده (تخرجه) (ق. وغيرهما) (٦) (سنده) **قدش** عفان ثنا حماد بن سلمة أنا ثابت ان أبا بكر الخ (غريبه) (٧) أي صار حقا واجبا على أن لا أكلك الخ، وقيل معناه ما أكلت رأيتك وعزمك عليه (تخرجه) (ق. وغيرهما) وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن ثابتا لم يسمع من أبي بكر والله أعلم اه (قلت) يؤيده الحديث السابق وهو في الدلالة مثله (٨) (سنده) **قدش** عتاب قال ثنا عبد الله قال أنا ابن لهيعة قال حدثني محمد بن عبد الرحمن بن نوفل أن عبد الله بن رافع أخبره عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٩) أي بشيء غير محدد كالمراض بعرضه أو الخذف ونحوه مما تقدم حتى تموت ثم تؤكل فهذا وقيد لا يجوز أكله، أما إذا جعل الرمي وسيلة لا درا كما ثم يدركها فيذبجها فهذا جائز (وقوله ثم ليرموا إن شاءوا) أي بشرط ادراكها وذبحها والله أعلم (تخرجه) (طس) أورده الهيثمي وقال رواه (حم طس) وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن اه (قلت) لأنه صرح بالتحديث (١٠) هذا طرف من حديث تقدم في الباب السابق بسنده وشرحه وتخرجه وإنما ذكرته هنا لمناسبة الترجمة وتقدم في هذا الباب معنى

(أبواب الذبح وما يجب له وما يستحب) • (باب ما جاء في التسمية والذبح لغير الله)
 (عن ابن عباس) (١) قال قال النبي ﷺ ملعون من سب أباه ملعون من سب أمه ملعون من
 ذبح لغير الله (ز) (عن أبي الطفيل) (٢) قال قلنا لابي رضى الله عنه أخبرنا بشيء أسره إليك
 رسول الله ﷺ فقال ما أسر إلى شيئا كتبه الناس ولكن سمعته يقول لعن الله من ذبح لغير الله
 ولعن الله من آوى محدثا (٣) ولعن الله من لعن والديه (٤) ولعن الله من غير تخوم (٥) الأرض
 يعنى المنارة (عن سالم) (٦) أنه سمع عبد الله (يعنى ابن عمر) يحدث عن رسول الله ﷺ أنه لقي
 زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلاد ح (٧) وذلك قبل أن ينزل على رسول الله ﷺ الوحي
 فقدم (٨) إليه رسول الله ﷺ سفرة (٩) فيها لحم فأبى أن يأكل منها ثم قال إني لا آكل

٢١

٢٢

٢٣

البندقة وحكم الصيد بها والله الموفق (باب) (١) هذا طرف من حديث طويل سيأتى بتامه
 وسنده وتخرجه في كتاب السب واللعن وإنما أتيت بهذا الجزء منه هنا لقوله (ملعون من ذبح لغير الله)
 ومعنى الذبح لغير الله أن يذبح للضم أو الصليب أو لموسى أو لعيسى عليهما السلام أو للكعبة ونحو
 ذلك فكل هذا حرام ، لا تحمل هذه الذبيحة سواء كان الذابح مسلما أو كافرا ، وإليه ذهب الشافعي وأصحابه
 فإن قصد مع ذلك تعظيم المذبح له غير الله تعالى والعبادة له كان ذلك كافرا (٢) (ز) (سنده) قال عبد الله
 ابن الإمام أحمد حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو خالد الأحمر عن منصور بن حبان عن أبي
 الطفيل الخ (غريبه) (٣) بكسر الدال المهملة هو من يرتكب ما فيه فساد في الأرض كالقتل والزنا
 والسرقة ونحو ذلك ، والمؤوى له المانع له من القصاص ونحوه (٤) جاء في الحديث السابق بلفظ (ملعون
 من سب أباه ملعون من سب أمه) وإنما استحق سب أبويه اللعن لمقابلته نعمة الأبوين بالكفران
 وانتهائه إلى غاية العقوق والعصيان ، كيف وقد قرن الله برهما بعبادته وإن كانا كافرين فقال عز من
 قائل (واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا) وقال في آية أخرى (ولا تقل لها أف
 ولا تمرها وقل لها قولا كريما ، واخفض لها جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا)
 (٥) قال الزنجشري روى بضم أوله وفتحيه وهي مؤنثة ، والتخوم جمع لا واحد له من لفظه اه وهي
 الحدود والمعالم وظاهره العموم في جميع الأرض ، وقيل معالم الحرم خاصة ، وقيل في الأملاك ، وفسر في
 الحديث بالمنار وهي المعالم التي يهتدى بها في الطرقات (قال القرطبي) والمغير لها إن أضافها إلى ملكة فغاصب
 وإلا فمعتد ظالم مفسد لملك الغير (تخرجه) (م نس) (٦) (سنده) **قدش** عفان ثنا وهيب ثنا
 موسى بن عقبة أخبرني سالم أنه سمع عبد الله الخ (سالم) هو ابن عبد الله بن عمر (غريبه) (٧) بفتح
 الموحدة وسكون اللام وفتح المهملة آخر ، جاء مهملة يجوز فيه الصرف وعدمه ، وهو واد قبل مكة من
 جهة الغرب ، وقيل اسم موضع بالمجاز قريب من مكة في طريق التنعيم (٨) بفتح القاف وتشديد المهملة والضم
 في إياه لزبدور رسول الله ﷺ بالرفع فاعل وسفرة مفعول ، وهكذا في رواية للبخاري ، ولأبي ذر عن
 الكشميين (فقدم إلى رسول الله ﷺ) بضم القاف من قدم مبنيا للمفعول (وسفرة) بالضم نائب
 الفاعل ، وجمع بينهما بأن القوم الذين كانوا هناك قدموا السفرة للنبي ﷺ فقدمها النبي ﷺ لرب
 (٩) السفرة بضم المهملة طعام يتخذ المسافر ، وأكثر ما يحمل في جلد مستدير فنقل اسم الطعام إلى الجلد

ما تذبحون على أنصابكم (١) ولا آكل إلا ما ذكر اسم الله عليه (٢) حدث هذا عبد الله بن عمر
 ٢٤ عن رسول الله ﷺ (عن عدى بن حاتم) (٣) قال سألت النبي ﷺ عن الصيد أصيده (٤)
 قال انهروا الدم (٥) بما شئتم واذكروا اسم الله (٦) وكلوا (باب الرفق بالذبيحة والإجماع
 ٢٥ عليها وحد الشفرة وترك ذات الدّر واللسل) (عن شداد بن أوس) (٧) قال ثنتان حفظتمهما عن
 رسول الله ﷺ إن الله عز وجل كتب الإحسان على كل شيء فاذا قتلتم فأحسنوا القتل (٨)
 ٢٠ وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح (٩) وليحد أحدكم شفرته وایرح ذبيحته (عن سالم بن عبد الله) (١٠)
 عن أبيه (١١) أن رسول الله ﷺ أمر بحد الشفار وأن توارى عن البهائم (١٢) وإذا ذبح أحدكم

وسمى به كما سميت المزايدة رابية وغير ذلك من الاسماء المنقولة (نه) قال ابن بطال وكانت هذه الشفرة
 لقريش (١) جمع نصب بضم النون والصاد المهملة، وهي أحجار كانت حول الكعبة يذبحون عليها للاصنام
 وكان زيد في الجاهلية يتعبد على دين ابراهيم (٢) استشكل بأن النبي ﷺ كان أولى بذلك من زيد
 (وأجيب) بأنه ليس في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل منها، وعلى تقدير كونه ﷺ
 أكل منها فزيد إنما فعل ذلك برأى رآه لا بشرع بلغه، وإنما كان عند أهل الجاهلية بقايا من دين ابراهيم
 وكان في شرع ابراهيم تحريم الميتة لا تحريم ما لم يذكر اسم الله عليه، وتحريم ما لم يذكر اسم الله عليه إنما
 نزل في الاسلام، والأصح أن الأشياء قبل الشرع لا توصف بحل ولا حرمة قلته السهيلي (تخرجه)
 (خ نس) (٣) (سنده) **قدش** عبد الرزاق ثنا اسراييل ثنا سماك بن حرب عن مرسى بن قطري عن
 عدى بن حاتم الخ (قلت) مرسى بضم الميم وتشديد الراء مكسورة (وقطري) بفتح القاف والطاء (غريبه)
 (٤) زاد في رواية (وليس معى ما أذكيه به فاذبحه بالمروة والعصا) وفي لفظ (أو شقة العصا) بكسر
 الشين المعجمة، أما المروة فهي الحجر المحدد (وشقة العصا) ما يشق منها ويكون محدا (٥) أى أسيلوه
 حتى يصب بكثرة، شبهه بجرى الماء في النهر (٦) فيه دلالة على اشتراط التسمية لأنه علق الإذن
 بمجموع الأمرين وهما الإنهار والتسمية، والمعلق على شيئين لا يكتفى فيه إلا باجتماعهما وينتفى بانتفاء
 أحدهما وتقدم الكلام على مذاهب العلماء في ذلك في باب ما جاء في التسمية عند ارسال الكلب ونحوه
 في الصيد (تخرجه) (د نس جه ك حب) وصححه الحاكم وأقره الذهبي وسكت عنه أبو داود والمذنبى
 (باب) (٧) (سنده) **قدش** اسماعيل عن خالد الخذاء عن أنى قلابة عن أنى الأشعث عن
 شداد بن أوس الخ (وله طريق أخرى عند الامام أحمد) قال حدثنا هبذ الرزاق ثنا معمر عن أيوب عن
 أنى قلابة فذكره الخ (غريبه) (٨) بكسر القاف وهي الهيئة والحالة (٩) قال النووى في شرح مسلم وقع
 في كثير من النسخ أو أكثرها فأحسنوا الذبح بفتح الذال بغير هاء، وفي بعضها الذبيحة بكسر الدال
 وبالهاء كالسنتلة وهي الهيئة والحالة (وقوله وليحد أحدكم شفرته) بضم الياء التحتية، والشفرة هي السكين،
 يقال أحد السكين وحددها واستحددها بمعنى (وليرح ذبيحته) بإحداد السكين وتعجيل إمرارها وغير ذلك
 (تخرجه) (م مذ نس جه) (١٠) (سنده) **قدش** قتيبة بن سعيد ثنا ابن طبيعة عن عقيل عن ابن شهاب
 عن سالم بن عبد الله الخ (غريبه) (١١) هو عبد الله بن عمر رضى الله عنهما (١٢) قال النووى ويستحب
 أن لا يحد السكين بحضرة الذبيحة، وأن لا يذبح واحدة بحضرة أخرى، ولا يجرها إلى مذبحها

- ٢٧ ذبحه (عن عبد الله بن عمرو) (١) أن رسول الله ﷺ قال من ذبح عصفورا بغير حته سأله الله عز وجل عنه يوم القيامة، قيل وما حقه؟ قال يذبحه ذبحا ولا يأخذ بعنقه فيقطعه
- ٢٨ (عن معاوية بن قرة عن أبيه) (٢) أن رجلا قال يا رسول الله انى لأذبح الشاة وأنا أرحمها (٣)
- ٢٩ أو قال انى لأرحم الشاة أن أذبحها، فقال والشاة إن رحمتها يرحمك الله (عن جابر بن عبد الله)
- (٤) قال دخل على رسول الله ﷺ فعمدت إلى عنز لا ذبحها فذبحت فسمع ثغوتها، فقال يا جابر لا تقطع ذرا ولا نسلا (٥) فقال يابى الله إنما هي عتودة (٦) علفتها الباع والرطوبة حتى سمئت
- ٣٠ **باب** جواز الذبح بكل ما أنهر الدم إلا السن والخطم وما يفعل بالبعير النادى (عن ابن عمر)
- (٧) أن امرأة كانت ترعى على آل كعب بن مالك غنما بساح (٨) فخافت على شاة منها الموت فذبحتها
- ٣١ بحجر (٩) وذكر ذلك للنبي ﷺ وأمرهم بأكلها (عن ابن كعب بن مالك) (١٠) أن جارية لكعب كانت ترعى غنما له بساح فعدا الذئب على شاة من شأنها وأدركتها الراعية فذكتها بمروة
- ٣٢ (١١) فسأل كعب بن مالك النبي ﷺ وأمره بأكلها (عن رافع بن خديج) (١٢) أنه قال يا رسول الله

(ويقوله فليجوز) بالميم والزاي، أى يسرع فى الذبح (تخرجه) (جه) وفى إسناد ابن طيعة فيه كلام إذا لم يصرح بالتحديث، ويشهد له الحديث الذى قبله (١) (سنده) **قدش** عفان ثنا حماد بن سلمة أنا عمرو بن دينار عن صهيب الخداه عن عبد الله بن عمرو الخ (تخرجه) (نس) وسنده حسن، وفيه كراهة فصل رأس الحيوان عن جسده فى الذبح لما فيه من التشويه (٢) (سنده) **قدش** اسعيل بن ابراهيم ثنا زياد بن مخراق عن معاوية بن قرة عن أبيه الخ (غريبه) (٣) رحمة الشاة أن يستعمل معها الآداب المتقدمة فى الأحاديث السابقة كأن يحمد السكين وأن يسرع فى الذبح وأن لا يذبحها أمام أختها ونحو ذلك (تخرجه) أورده الهيثمى وقال رواه (حم بز طب طص) كلهم من غير شك، قالوا قال يا رسول الله انى لأذبح الشاة فأرحمها، وله الفاظ كثيرة ورجاله نقات اه (قلت) الشك جاء فى رواية الامام احمد فى قوله أو قال انى لأرحم الشاة الخ والله أعلم (٤) **قدش** عتاب ثنا عبد الله يعنى ابن المبارك أخبرنى عمر بن سلمة بن أبى يزيد قال قال لى جابر دخل على رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٥) معناه لا تذبح ذات لبن ولا نسل وهذا على طريق الاستحباب (٦) أى صغيرة والعتود هو الصغير من أولاد الممز إذا فوى ورعى وأنى عليه حول والجمع أعتدة (نه) (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وسنده جيد **باب** (٧) (سنده) **قدش** يزيد بن هارون أنا يحيى (يعنى ابن سعيد) عن زافع أخبره عن ابن عمر أن امرأة الخ (غريبه) (٨) بفتح المهملة وسكون اللام جبل بالمدينة (٩) أى عحد (تخرجه) أورده الهيثمى وقال رواه (حم بز) والطبرانى فى الأوسط إلا أنه قال عن ابن عمر أن كعب بن مالك سأل رسول الله ﷺ عن جارية ذبحت بليطة فقال كلها ورجال احمد والبخاري رجال الصحيح اه (قلت) اللبط قشر الشجر وكل شىء صلب (١٠) (سنده) **قدش** وكعب عن أسامة بن زيد عن الزهرى عن ابن كعب بن مالك الخ (غريبه) (١١) (أى بحجر عحد) وقيل هو الذى تقدح منه النار (تخرجه) (خ. وغيره) وفيه دلالة على أنها تحمل ذبيحة المرأة، واليه ذهب الجمهور، وقد نقل محمد بن عبد الحكم عن مالك كراهته، وفى المدونة جوازه والله أعلم (١٢) (سنده) **قدش**

- إنا لا قوا العدو غدا وليس معنا مدى (١) قال ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل، ليس السن والظفر (٢) وسأحدثك، أما السن فعظم (٣) وأما الظفر فمدى الحبشة (٤) وأصاب رسول الله ﷺ نهباً (٥) فندت بعير منها فسعوا فلم يستطيعوه فرماه رجل من القوم بسهم فحبسه (٦) فقال رسول الله ﷺ ان هذه الابل أو النعم أو ابد (٧) كأر ابد الوحش: فادا غلبكم شيء منها فاصنعوا به هكذا قال وكان النبي ﷺ يحمل في قسم الغنائم عشرة من النشاء ببعير (٨) (عن جابر بن عبد الله) (٣٣)
- (٩) قال أنى النبي ﷺ قتي شاب من بني سلمة فقال أنى رأيت أرنبا فخذفتها ولم تكن معي حديدة أذكيها بها وانى ذكيتها بمروءة، فقال له النبي ﷺ كل (عن محمد بن صفوان) (١٠) (٣٤)
- أزه صاد أرنبين فلم يجد حديدة يذبحهما بها فذبحهما بمروءة، فأثنى رسول الله ﷺ وأمره بأكلها (عن زيد بن ثابت) (١١) أن ذئبا نيب (١٢) في شاة فذبحوها بمروءة فرخص النبي ﷺ في أكلها (٣٥)

محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع عن رافع بن خديج جده أنه قال يا رسول الله الخ (غريبه) (١) بضم الميم وفتح المهملة منونة جمع مديّة وهي السكين، سميت بذلك لأنها تقطع مدى الحيوان، أي عمره (٢) الظفر بضمين، قال تعالى (وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي مظهر) (٣) قال ابن الجوزي في المشكل هذا يدل على أن الذبح بالعظم كان معهودا عندهم أنه لا يجوزى وقرره الشارع على ذلك اه وقال النووي معنى الحديث لا تذبحوا بالعظام فإنها تنجس بالدم وقد هيتم عن تنجيسها (يعنى بالاستنجاء بها) لأنها زاد إخوانكم من الجزاء (٤) أي وهم كفار، وقد هيتم عن التشبه بهم، قاله ابن الصلاح وتبعه النووي، وقيل نهى عنهما لأن الذبح بهما تعديب للحيوان ولا يبع به غالباً إلا الخنق الذي هو على صورة الذبح (قال النووي) ويدخل في الظفر ظفر الآدمي وغيره من كل الحيوان، وسواء المتصل والمنفصل، الطاهر والنجس، فكله لا تجوز الذكاة به للحديث (وكذلك السن) يدخل فيه سن الآدمي وغيره سواء كان طاهراً أو نجساً، متصلاً أو منفصلاً. فهذا كله لا تجوز الذكاة بشيء منه (٥) أي غنيمة (وقوله فند بعير) بفتح النون وتشديد المهملة مفتوحة، أي نفر (٦) أي أصابه السهم فوقف (٧) جمع أبدة بالمد وكسر الموحدة، أي غريبة، يقال جاء فلان بأبدة أي بكلمة أو فعلة منفرة، والمراد أن لها توحشاً، وفيه جواز أكل مرمى بالسهم فجرح في أي موضع كان من جسده فمات بشرط أن يكون وحشياً أو متوحشاً وإليه ذهب الجمهور، وروى عن ذلك والليث وسعيد بن المسيب وربيعه أنه لا يحل الأكل لما توحش إلا بتذكية في حلقة أو لبته (٨) أي لأنها تساويه في القيمة والله أعلم (تخرجه) (ق. فح. والاربعة) (٩) (سنده) (سنده) هاشم بن القاسم ثنا اسراييل عن جابر بن عبد الله الخ (تخرجه) (١٠) (سنده) (سنده) محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عاصم الأحول عن الشعبي عن محمد بن صفوان الخ (وله طريق أخرى) عند الإمام أحمد قال حدثنا يزيد قال أنا داود (يعنى ابن أبي هند) عن عامر عن محمد بن صفوان أنه مر على رسول الله ﷺ بأرنبين معلقهما فذكر معناه (تخرجه) (د. نس. جه. هق) ورجاله ثقات (١١) (سنده) (سنده) محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت حاضر بن المهاجر الباهلي قال سمعت سليمان ابن يسار يحدث عن زيد بن ثابت أن ذئبا الخ (غريبه) (١٢) بفتح النون وتشديد التحتية مفتوحة أي (٢٠٢ - الفتح الرمانى - ج ١٧)

- ٣٦ (عن سفينة) (١) أن رجلاً أشاط ناقته (٢) بحـذل فسأل النبي ﷺ فأمرهم بأكلها (٣) عن
 ٣٧ عطاء بن يسار (٤) عن رجل من بني حارثة أن رجلاً وجأ ناقه (٥) في لبتها بوتر وخشى أن تفوته
 (٦) فسأل النبي ﷺ فأمره وأمرهم بأكلها (باب ذكاة المتردية والنافرة والجنين في بطن
 ٣٨ أمه) (عن أبي العـشـراء) (٧) عن أبيه قال قلت يا رسول الله أما تكون الذكاة إلا في الحلق
 ٣٩ واللـبـة؟ قال لو طعنت في فخذها (٨) لأجزأك (عن رافع بن خديج) (٩) قال أصاب رسول
 الله ﷺ نهباً فندب بغير منها فسعوا فلم يستطيعوه، فرماه رجل من القوم بسهم فحبسه، فقال رسول
 الله ﷺ إن لهذه الأبل أو النعم أو أباد كأباد الوحش فإذا غلبكم شيء منها فاصنعوا به هكذا
 (عن أبي سعيد الخدري) (١٠) قال سألتنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم
 عن الجنين يكون في بطن الناقة أو البقرة أو الشاة فقال كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمه (١١)

انشب أنيابه فيها، والذباب السن الذي خلف الرباعية (تخرجه) (نس ج، هق) وسنده حسن (١)
 (سنده) **قدش** وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى عن سفينة الخ (قلت) سفينة بفتح أوله وكسر
 ثنيه هو مولى رسول الله ﷺ (غريبه) (٢) أي سفك دم ناقته وأراقه يعني أنه ذبحها بحذل بكسر
 الجيم وسكون المعجمة أي يعود محدد (٣) زاد في رواية عند البزار: فقال يعني النبي ﷺ أمر الدم؟ قال
 نعم، فأمره بأكلها (تخرجه) (بن) قال الهينمي ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أنه من رواية يحيى بن أبي كثير عن
 سفينة اه (قلت) لعله يريد أنه منهطع (٤) (سنده) **قدش** عبد الرحمن عن سفيان عن زيد بن أسلم عن
 عطاء بن يسار عن رجل من بني حارثة الخ (غريبه) (٥) أي ضربها بوتر، يقال وجأته بالسكين وغيرها
 وجأاً إذا ضربته بها (واللـبـة) بفتح اللام هي الهزيمة التي فوق الصدر وفيها تنحر الأبل (٦) أي خشى
 عدم إدراكها لسكونها نافرة (تخرجه) لم أقف عليه لغير الإمام أحمد وسنده جيد وجهالة الرجل الذي
 من بني حارثة لا تضر لأنه صحابي، وأحاديث الباب تؤيده والله أعلم: انظر أحكام هذا الباب ومذاهب
 الأئمة في القول الحسن شرح بدائع المن صحيفة (٤١) في الجزء الثاني (باب) (٧) (سنده) **قدش**
 وكيع ثنا حماد بن سلمة عن أبي العـشـراء (بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة) عن أبيه الخ (غريبه) (٨)
 جاء في رواية أن النبي ﷺ قال (وأبيك لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك) قال أهل العلم بالحديث هذا
 عند الضرورة كالتردى في البئر وأشباهاه (وقال أبو داود) بعد إخراجها هذا لا يصح إلا في المتردية والنافرة
 والمتوحشة (تخرجه) (الأربعة هق) وقال الترمذي حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة
 ولا يعرف لأبي العـشـراء عن أبيه غير هذا الحديث اه، قال الخطابي وضعفوا هذا الحديث لأن رواه
 مجهولون وأبو العـشـراء لا يدري من أبوه ولم يرو عنه غير حماد اه (قلت) قال أبو داود اسم أبو العـشـراء
 عطار بن بكرة ويقال ابن قهطم ويقال اسمه عطار بن مالك بن قهطم، والله أعلم (٩) هذا طرف من
 حديث طويل تقدم في الباب السابق بسنده وشرحه وتخرجه، وإنما ذكرته هنا لمناسبة الترجمة (١٠)
 (سنده) **قدش** يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ثنا جبالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري قال سألتنا
 رسول الله ﷺ عن الجنين الخ (غريبه) (١١) معناه الإخبار عن ذكاة الجنين بأمر ذكاة أمه فيحل بها

(وعنه من طريق ثان) (١) عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم قال ذكاة الجنين ذكاة أمه (باب في أن ماأبين من حي فهو ميتة وما لا يجوز أكله من الذبائح)
 ٤١ (عن أبي هريرة وابن عباس) (٢) عن النبي ﷺ قال لا تؤكل الشريطة (٣) فإنها ذبيحة الشيطان
 ٤٢ (٤) (عن أبي واقد الليثي) (٥) قال قدم رسول الله ﷺ المدينة وبها ناس يعمدون إلى آليات
 (٦) الغنم وأسنة الإبل فيجشونها (٧) فقال رسول الله ﷺ ما قطع من البهيمة وهي حية فهي ميتة
 (٤٩) كتاب الطب والرقى والعين والعدوى والتشاؤم والفعال

(أبواب الطب) (باب ما جاء في الحث على التداوى وأن لكل داء دواء) (عن أنس
 ابن مالك) (٨) قال إن رسول الله ﷺ قال إن الله عز وجل حيث خلق الداء خلق الدواء
 فتداؤوا (عن جابر بن عبد الله) (٩) عن النبي ﷺ أنه قال لكل داء دواء : فإذا أصبت دواء الداء

كما تحمل الأم بها ولا يحتاج إلى تذكية ، وإليه ذهب الجمهور واشترط مالك أن يكون نبت له شعر وخالف
 أبو حنيفة فقال لا تغني تذكية الأم عن تذكيتها (١) (سنده) **مدش** أبو عبيدة ثنا يونس بن أبي إسحاق
 عن أبي الوذاك جبر بن أنوف عن أبي سعيد عن النبي ﷺ الخ (تخريجه) (د مذ جه قط حب ك)
 وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان وابن دقيق العيد (باب) (٢) (سنده) **مدش** عتاب ثنا
 عبد الله قال أنا معمر بن عمرو بن عبد الله عن عكرمة عن أبي هريرة وابن عباس الخ (غريبه) (٣) الشريطة هي
 الذبيحة التي لا تقطع أوداجها ويستقصى ذبحها ، وهو من شرط الحجام ، وكان أهل الجاهلية يقطعون بعض
 حلقها ويتركونها حتى تموت ، وإنما أضافها إلى الشيطان لأنه هو الذي حملهم على ذلك وحسن هذا الفعل
 لديهم وسوسه لهم (نه) (٤) زاد عند أبي داود (وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى الأوداج
 تترك حتى تموت) وهذه الزيادة ليست في الحديث بل زيادة رواها الحسن بن عيسى أحد رواة كما صرح
 به أبو داود في السنن ، قاله الشوكاني (تخريجه) (٥) قال المنذرى في أسناده عمرو بن عبد الله الصنعاني
 وهو الذي يقال له عمرو برة وقد تكلم فيه غير واحد (٥) (سنده) **مدش** عبد الصمد وحماد بن
 خالد المعنى قالنا ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار قال عبد الصمد في حديثه ثنا زيد بن أسلم عن عطاء
 ابن يسار عن أبي واقد الليثي الخ (غريبه) (٦) بفتح الهمزة وسكون اللام جمع آلية بفتح الهمزة أيضا
 (والأسنة) جمع سنام بفتح المهملة وسنام كل شيء أعلاه (٧) بفتح الياء التحتية وضم الجيم من باب
 قتل أي يقطعونها (تخريجه) (د مذ هن) وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب لا يعرفه إلا من
 حديث زيد بن أسلم والعمل على هذا عند أهل العلم وأبو واقد الليثي اسمه الحارث بن عون اه (قلت)
 وفيه دلالة على أن ما قطع من الحي حكمة حكم الميتة في تحريم أكله ونجاسته وفي ذلك تفاصيل ومذاهب
 مستوفاة في كتب الفقه والله أعلم (باب) (٨) (سنده) **مدش** يونس ثنا حرب قال سمعت
 عمران العمري قال سمعت أنساً يقول إن رسول الله ﷺ قال الخ (تخريجه) (أورده الهيثمي وقال
 رواه أحمد ورجال الصحيح خلا عمران العمري وقد وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين وغيره اه
 (قلت) فيه الأمر بالتداوى والاخذ بالأسباب (٩) (سنده) **مدش** هارون بن معروف ثنا ابن وهب

٤٥ برا باذن الله تعالى (عن زياد بن علاقة) (١) عن أسامة بن شريك رجل من قومه قال جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله أي الناس خير؟ قال أحسنهم خلقا (٢) ثم قال يا رسول الله أنتداوى؟ قال تداووا فان الله لم ينزل داما إلا أنزل له شفاء (٣) علمه من علمه (٤) وجهله من جهله (ومن طريق ثان) (٥) عن شعبة عن زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك رضي الله عنه قال أتيت النبي ﷺ وأصحابه عندهم وكانوا على رؤسهم الطير (٦) قال فسلبت عليه وقعدت، قال فجاءت الأعراب فسألوه فقالوا يا رسول الله، نتداوى؟ قال نعم تداووا، فان الله لم يضع داما إلا وضع له دوا ما غير داء واحد الهرم (وفي رواية إلا الموت والهرم) (٧) قال وكان أسامة حين كبر يقول هل ترون لي من دواء الآن؟ قال وسألوه عن أشياء هل علينا حرج في كذا وكذا (٨) قال عباد الله، وضع الله الحرج (٩) إلا امرأ اقتضى امرأ مسلما ظلما فذلك حرج وهلاك (١٠) قالوا ما خير ما أعطى الناس يا رسول الله؟ قال خلق حسن (عن هلال بن يساف) (١١) عن ذكوان عن رجل من الأنصار قال عاد رسول الله ﷺ رجلا به جرح فقال رسول الله ﷺ ادعوا له طبيب بنى فلان، قال فدعوه فجاء فقال يا رسول الله ويغني الدواء شيئا؟ فقال سبحان الله وهل أنزل الله من داء في الأرض إلا جعل له شفاء (قر) (عن عطاء بن السائب) (١٢) قال أتيت أبا عبد الرحمن فإذا هو يكوي غلاما قال قلت تكويه؟ قال نعم هو دواء العرب، قال عبد الله بن مسعود

ثنا عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن أبي الزبير عن جابر الخ (تخرجه) (م) وغيره وفيه أن الدواء سبب للبر كما أن الأكل سبب لدفع الجوع، ومدار ذلك على تقدير الله تعالى وإرادته (١) (سنده) **قدش** مصعب بن سلام ثنا الأجلح عن زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك الخ (غريبة) (٢) فيه أن حسن الخلق من أعظم صفات الانسان (٣) جاء في رواية أخرى من حديث أسامة أيضا عند الامام احمد قال (تداووا عباد الله فان الله عز وجل لم يترك داما إلا أنزل معه شفاء إلا الموت والهرم) (٤) أي علم الدواء الذي يلزم منه الشفاء من علمه، أي من علمه الله ذلك، وجهله من لم يره الله تعليمه، إذ كل شيء بإرادته عز وجل وقدرته (٥) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر ثنا شعبة عن زياد بن علاقة الخ (٦) أي ساكنون هيبة، وأصله أن الغراب يقع على رأس البعير فيلقط منه القراض فلا يتحرك البعير لثلا ينفر عنه الغراب قاله في القاموس (٧) الهرم بفتح الحاء وقد هرم فهو هريم؛ جعل الهرم داما تشبيها به لأن الموت يتبعه كالأدواء (٨) أي أشياء ليس فيها حرج في الدين (٩) أي لقوله تعالى (وما جعل عليكم في الدين من حرج) (١٠) يسكون اللام والمعنى الامراء المظلوما تقاضى حقه من ظالمه يوم القيامة فذلك حرج وهلاك لأنه لا يملك ما يفتدى به غير دفع حسناته وتحمل سيئات المظلوم إن لم تف حسناته بحقه، وهذا أعظم الحرج والهلاك نعم ذباقة من ذلك (تخرجه) (طرك والاربعة) مختصرا ومطولا وصححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم وأقره الذهبي (١١) (سنده) **قدش** اسحاق ابن يوسف عن منصور عن هلال بن يساف الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (١٢) (قر) (سنده) قال عبد الله بن الامام احمد قرأت على أبي حدثنا علي بن عاصم أخبرني عطاء بن السائب قال أتيت

قال رسول الله ﷺ إن الله عز وجل لم ينزل داما إلا وقد أنزل معه دوا ما جهله منكم من جهله
 وعلوه منكم من علوه (١) (عن عائشة رضی الله عنها) (٢) قالت قال رسول الله ﷺ مكان
 ٤٨ السكى التكيد (٣) ومكان العِلاق السَّعوط (٤) ومكان النفخ اللدود (٥) (عن ابن شهاب) (٦) أن
 ٤٩ أبا خزامة أحد بنى الحارث بن سعد بن هريم حدثه أنه قال يا رسول الله أرأيت دوا ما نتداوى به ورقى
 نسترقبها (٧) وتُتقى نتقيها (٨) هل يرد ذلك من قدر الله تبارك وتعالى من شيء؟ فقال رسول الله
 ﷺ إنه من قدر الله (٩) عز وجل (باب النهى عن التداوى بما حرمه الله عز وجل)
 (عن أبي هريرة) (١٠) قال نهى رسول الله ﷺ عن الدواء الخبيث (١١) يعنى السم

أبا عبد الرحمن الخ (غريبه) (١) فيه إشارة إلى أن بعض الأدوية لا يعمله كل واحد (تخرجه) (نسك)
 وصححه ابن حبان وسكت عنه الحاكم والذهبي (٢) (سنده) **قدش** هشيم ثنا مغيرة عن ابراهيم بن
 عائشة الخ (غريبه) (٣) أى انه يبدل منه ويسد مسده وهو أسهل وأهون (والتكيد) أن تسخن خرقة
 وتوضع على العضو الوجع ويتابع ذلك مرة بعد مرة ليسكن وتلك الخرقة السكادة والكاد (٤) أى ويجعل
 السعوط مكان العِلاق (والعِلاق) بكسر العين المهملة، معالجة عذرة الصبي، وهو وجع في حلقه وورم
 تدفعه أمه بأصبعها أو غيرها فيتأذى منه الصبي وربما أحدث ضررا، فلو جعل السعوط مكانه لكان أنفع
 وأسهل (والسعوط) بالفتح هو ما يجعل من الدواء فى الأنف (٥) اللدود بفتح اللام من الأدوية ما يستقاه
 المريض فى أحد شقي الفم، ولديد الفم جانباه، كانوا إذا اشتكى أحدهم حلقه نفخوا فيه فجعل اللدود
 مكان النفخ لأنه أنفع منه (تخرجه) أورده الهيثمى وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن
 ابراهيم لم يسمع من عائشة (٦) (سنده) **قدش** هارون ثنا بن وهب قال أخبرني عمرو عن ابن شهاب
 أن أبا خزامة أحد بنى الحارث الخ (وله طريق ثان) عند الامام احمد أيضا قال حدثنا سفیان بن عيينة
 عن الزهرى عن ابن أبي خزامة عن أبيه قال قلت يا رسول الله أرأيت دوا نتداوى به الخ (وله طريق
 ثالث أيضا) عند الامام احمد قال حدثنا حسين بن محمد بن يحيى بن أبي بكر عن سفیان بن عيينة عن
 الزهرى عن ابن أبي خزامة عن أبيه الخ (قال عبد الله بن الامام احمد) قال أبى وهو الصواب هكذا قال
 الزيدى اه (غريبه) (٧) سيأتى الكلام على الرقية فى بابها قريبا (٨) أى ما نتقى به ما يرد علينا من
 الأمور التى لا نريد وقوعها بنا (٩) أى لا مخالفة بينهما لأن الله هو الذى خلق تلك الأسباب وجعل
 لها خاصية فى الشفاء (تخرجه) (جه مذ) وحسنه الترمذى وذكر له طرقا كما هنا، قال وقد روى هذا
 الحديث غير ابن عيينة عن الزهرى عن ابن خزامة عن أبيه قال وهذا أصح (قلت) وهو الثالث من طرق حديث
 الباب) قال ولا يعرف لأبى خزامة عن أبيه غير هذا الحديث اه (قلت) وفى أحاديث الباب كلها إثبات
 الأسباب وأن ذلك لا ينافى التوكل على الله لمن اعتقد أنها باذن الله وبتقديره وأنها لا تنجح بذواتها بل
 بما قدره الله فيها، وأن الدواء قد ينقلب داما إذا قدر الله ذلك، وإليه الإشارة بقوله فى حديث جابر حيث
 قال باذن الله، فمدار ذلك كله على تقدير الله وإرادته، والتداوى لا ينافى التوكل كما لا ينافيه دفع الجوع
 والمطش بالأكل والشرب، وكذلك تجنب المهلكات والدعاء بالعافية ودفع المضار وغير ذلك والله أعلم
 (١٠) (سنده) **قدش** وكيع ثنا يونس بن أبى اسحاق عن مجاهد عن أبى هريرة الخ (غريبه) (١١)

- ٥١ (عن طارق بن سويد الحضرمي) (١) قال قلت يا رسول الله إن بارضنا عتابا نعصرها فلنشرب منها؟ (٢) قال لا: فراجعته فقال لا: ثم راجعته فقال لا: فقلت إنا نستشفى بها للمرض، قال إنه ليس بشفاء ولكنه
- ٥٢ داء (٣) (عن علقمة بن وائل عن أبيه) (٤) أنه شهد النبي ﷺ وسأله رجل من خثعم يقال له سويد بن طارق (٥) عن الخمر فنهاه، فقال إنما هو شيء نصنعه دواء، فقال النبي ﷺ إنما
- ٥٣ هو داء (٦) (عن عبد الرحمن بن عثمان) قال ذكر طبيب عند رسول الله ﷺ دواء وذكروا الضفدع يجعل فيه فنهى رسول الله ﷺ عن قتل الضفدع (باب ما جاء في الحمى وعلاجها)
- ٥٤ (عن عبد الله بن عمر) (٧) عن النبي صلى الله عليه وسلم الحمى من فيح جهنم (٨) فأبردوها (٩) بالماء

قال الشوكاني ظاهره تحريم التداوي بكل خبيث والتفسير بالسم مدرج لاحجة فيه ولا ريب أن الحرام والنجس خبيثان، قال الماوردي وغيره السموم على أربعة أضرب (منها) ما يقتل كثيره وقليله فأكله حرام للتداوي وغيره لقوله تعالى (ولا تلمقوا بأيديكم إلى التهلكة) (ومنها) ما يقتل كثيره دون قليله فأكل كثيره الذي يقتل حرام للتداوي وغيره والقليل منه إن كان ينفع في التداوي جاز أكله تداويا (ومنها) ما يقتل في الأغلب وقد يجوز أن لا يقتل فحكمه كما قبله (ومنها) ما لا يقتل في الأغلب وقد يجوز أن يقتل: فذكر الشافعي في موضع اباحة أكله وفي موضع تحريم أكله، فجعله بعض أصحابه على حالين، فحيث أبيع أكله فهو إذا كان للتداوي، وحيث حرم أكله فهو إذا كان غير منتفع به في التداوي (تخرجه) أورده صاحب المنتقى وقال رواه (حم م جه مذ) (قلت ورواه أيضا أبو داود) قال وقال الزهري في ابوال ابل قد كان المسلمون يتداون بها فلا يرون بها بأسا رواه البخاري اه (١) (سنده) حدثنا أبو كامل ثنا حماد بن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل عن طارق بن سويد الحضرمي الخ (غريبه) (٢) يعني بعد ان تشدد وتصير خمر (٣) فيه التصريح بأن الخمر ليست بدواء فيحرم التداوي بها كما يحرم شربها وكذلك سائر الأمور النجسة أو المحرمة وإليه ذهب الجمهور (تخرجه) (م د جه) (٤) (سنده) وكيع وحجاج قالوا ثنا شعبة عن سماك قال سمعت علقمة بن وائل عن أبيه (يعني وائل بن حجر) أنه شهد النبي ﷺ الخ (غريبه) (٥) هو طارق بن سويد المذكور في الحديث السابق وقد جاء في بعض طرق هذا الحديث بالشك فقبيل طارق بن سويد أو سويد بن طارق والأرجح أنه طارق بن سويد لأنه جاء في مسلم هكذا وترجم له الامام احمد فقال حديث طارق بن سويد (تخرجه) (م د مذ) (٦) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب ما لا يجوز قتله من الحيوان من كتاب القتل والجنائيات في الجزء السادس عشر صحيفة ٢٧ رقم ٨٥ فارجع إليه (باب) (٧) (سنده) (تخرجه) عن عبيد الله بن عمير الخ (غريبه) (٨) الفيح مطروح الحر وفررانه ويقال بالوار، وفاحت القدر تفيح وتفيح إذا غلت (نه) واختلاف في نسبة الحمى الى جهنم فقيل حقيقة واللهب الحاصل في جسم المحموم قطعة من جهنم وقد رآه ظهورها بأسباب تقتضيها ليعتبر العباد بذلك كما أن أذراع الفرح واللذة من نعم الجنة أظورها في هذه الدار عبية ودلالة (وقيل) بل الخبر ورد مورد التشبيه والمعنى أن حر الحمى شبيه بحر جهنم تنبيهها للنفوس على شدة حر النار وأن هذه الحرارة الشديدة شبيهة بنفحها وهو ما يصيب من قرب منها من حرها والله أعلم (٩) قال

- ٥٥ (وعنه أيضا) (١) قال قال رسول الله ﷺ إذا أحسستم بالحمى فأطفئوها (٢) بالماء البارد (عن رافع بن خديج) (٣) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الحمى فور (٤) جهنم (وفي لفظ من فور جهنم) فأبردوها بالماء (وعن أبي بشير الأنصاري) (٥) عن النبي ﷺ بمثله (عن أبي حمزة) (٦) قال كنت أدفع الناس عن ابن عباس رضي الله عنهما فاحتبست أياما فقال ما حبسك؟ قلت الحمى، قال إن رسول الله ﷺ قال إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بماء زمزم (٧) (عن عائشة رضي الله عنها) (٨) عن النبي ﷺ إن الحمى أو شدة الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء (عن جابر بن عبد الله) (٩) قال استأذنت الحمى على النبي ﷺ فقال من هذه؟ قالت أم ملام (١٠) قال فأمر بها إلى أهل قباة (١١) فلقوا منها ما يعلم الله فاتوه فشكروا ذلك إليه، فقال ما شئتم، إن شئتم أن أدعوا الله اسمكم فيكشتمها عنكم، وإن

الحافظ المشهور في ضبطها بهمزة وصل والراء مضمومة وحكى كسرهما يقال بردت الحمى أبردتها بردا بوزن قتلنا اقتلها قتلا أي اسكنت حرارتها، وحكى القاضي عياض رواية بهمزة قطع مفتوحة وكسر الراء من أبرد الشيء إذا عالجته فصيره باردا مثل أسخنه إذا صيره سخنا، وقد أشار إليها الخطابي، وقال الجوهري إنها لغة رديئة اه ووقع في حديث بن عمر التالي بلفظ (فأطفئوها) بهمزة قطع ثم طاء مهملة وفاء مكسورة ثم همزة، أمر من الإطفاء بالماء، وأولى ما يحمل عليه كيفية تبريد الحمى ما صنعتها أسماء بنت الصديق فأنها كانت ترش على بدن المحموم شيئا من الماء بين يديه وثوبه فيكون ذلك من باب النشرة المأذون فيها والصحابي لا سيما مثل أسماء التي هي ممن كان يلزم بيت النبي ﷺ أعلم بالمراد من غيرها (تخرجه) (ق نس جه) (١) (سنده) **قدش** هاشم ثنا جسر ثنا سليط عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٢) بقطع. لهمزة وكسر الفاء بعدها همزة مضمومة أمر باطفاء حرارتها (بالماء البارد) شربا وغسل الأظراف، ولفظ البارد ليس عند البخاري، وجاء عند ابن ماجه من حديث أبي هريرة (تخرجه) (ق نس) (٣) (سنده) **قدش** عفان ثنا أبو الأحوص قال ثنا سعيد بن مسروق عن عباية ابن رفاعه عن جده رافع بن خديج الخ (غريبه) (٤) بفتح الفاء وسكون الواو وبالراء وفي اللفظ الآخر من حديثه أيضا (من فور جهنم) قال الحافظ والمراد سطوع حرها ووجهه (تخرجه) (ق نس جه) (٥) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر ثنا شعبة عن حبيب الأنصاري قال سمعت ابن أبي بشير وابنة أبي أررده الهيشي وقال رواه (حم طب) وفيه راو لم يسم وبقيية رجاله ثقات (٦) (سنده) **قدش** عفان ثنا همام أنا أبو حمزة قال كنت أدفع الناس الخ (غريبه) (٧) جاء في أحاديث الباب فأبردوها بالماء وهو يفيد أن كل ماء يصح الأبراد به، وإنما نص في هذا الحديث على ماء زمزم لانهل مكة لتيسره عندهم أكثر من غيره أما غيرهم فبما عندهم من الماء والله أعلم (تخرجه) (خ) (٨) (سنده) **قدش** يحيى عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة الخ (تخرجه) (مد) وصححه (٩) (سنده) **قدش** أبو معاوية ثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر الخ (غريبه) (١٠) هي كنية الحمى والميم الأولى مكسورة زائدة وألدمت عليه الحمى أي دامت وبعضهم يقولها بالذال المعجمة (نه) (١١) قباة موضع بقرب مدينة النبي ﷺ من جهة الجنوب نحو ميلين، وهو بضم القاف يقصر ويمد ويصرف ولا يصرف (مصباح)

- ٦٠ شئتم أن تكون لكم طهوراً (١) قالوا يا رسول الله أو تفعل؟ قال نعم ، قالوا فدعها (عن أسماء) (٢)
 انما كانت إذا أتيت (٣) بالمرأة لتدعو لها صببت الماء بينها وبين جيبها (٤) وقالت إن رسول الله ﷺ
 ٦١ أمرنا أن نبردّها (٥) بالماء وقال انها من فيح جهنم (عن أبي أمامة) (٦) عن النبي ﷺ قال الحمى
 ٦٢ من كبر جهنم (٧) فما أصاب المؤمن منها كان حظه (٨) من النار (عن ابن عباس) (٩) قال
 كان رسول الله ﷺ يعلمنا من الحمى والأوجاع ، بسم الله الكبير ، أعوذ بالله من شر هرق
 ٦٣ نعتار (١٠) ومن شر حر النار (عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ) (١١) عن النبي ﷺ قال
 إذا أصاب أحدكم الحمى وإن الحمى قطعة من النار (١٢) فليطفئها عنه بالماء البارد؛ وليستقبل نهرًا جارياً (١٣)

(١) بفتح الطاء ، أى مطهرة لكم من الذنوب (تخرجه) لم أقف عليه لغير الإمام أحمد وسنده حسن
 (٢) (سنده) قدس ابن نعيم عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء (بمعنى بنت أبي بكر رضى الله
 عنهما الخ) (غريبه) (٣) بضم الهمزة مبنياً للمفعول ، ولفظ البخارى (كانت إذا أتيت بالمرأة قد محمت)
 بضم الحاء وفتح الميم المشددة (تدعو لها أخذت الماء فصبته بينها وبين جيبها) (٤) بفتح الجيم وكسر
 الموحدة بينهما تحية ساكنة ، وهو ما يكون مفرجاً عن الثوب كاطوق والسكم (٥) بضم النون وفتح
 الموحدة وكسر الراء مشددة ، وفيه كيفية تبريد الحمى المطلق في الأحاديث السابقة والصحاحي ولا سيما أسماء
 بنت أبي بكر التي كانت ممن يلزم بيته ﷺ أعلم بمراده من غيره (تخرجه) (ق منس جه) (٦)
 (سنده) قدس يزيد هو ابن هارون أنا محمد بن مطرف عن أبي الحصين عن أبي صالح الأشعري عن
 أبي أمامة الخ (غريبه) (٧) أى حقيقة أرسلت منها إلى الدنيا نذيراً للجاحدين وبشيراً للقربين انها
 كفارة لذنوبهم ، أو حرها شبيه بحر كبر جهنم (٨) قال الزين العراقى إنما جعلت حظه من النار لما
 فيها من الحر والبرد المغير للجسم ، وهذه صفة جهنم اه وقيل هى طهور من الذنوب وتذكرة للؤمن بنار
 جهنم كي يتوب (تخرجه) (طب) والبيهقى فى شعب الإيمان (قال المنذرى) إسناد أحمد لا بأس به ، وقال
 الهيثمى فيه أبو الحصين الفيلسطينى ولم أر له راوياً غير محمد بن مطرف اه (قلت) محمد بن مطرف ثقة
 من رجال الكتب الستة (٩) (سنده) قدس أبو القاسم قال أخبرنى ابن أبى حبيبة عن داود بن
 الحصين عن عكرمة عن ابن عباس الخ (غريبه) (١٠) بفتح النون وتشديد المهمله ؛ قال فى النهاية
 نهر العرق بالدم إذا ارتفع وعلا وجُرح نهار وآنور إذا صوت دمه عند خروجه (تخرجه) (منس
 جه) وقال الترمذى هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث ابراهيم بن اسماعيل بن أبى حبيبة و ابراهيم بضعف
 فى الحديث اه (قلت) الحديث أخرجه ايضا (ك هق ش) وابن ابى الدنيا وابن السنى فى عمل اليوم والليلة
 وصححه الحاكم وأقره الذهبى ، وقال ابراهيم قد وثقه أحمد اه و ابراهيم المشار اليه هو ابن اسماعيل بن
 أبى حبيبة وقد جاء فى المسند منسوبا الى جده والله أعلم (١١) (سنده) قدس روح ثنا مرزوق أبو
 عبد الله القامى ثنا سعيد رجل من أهل الشام ثنا ثوبان مولى رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (١٢) أى
 لشدة ما يلقى المريض فيها من الحرارة الظاهرة والباطنة (وقال الطيبى) جواب إذا (فليعلم انها كذلك)
 (١٣) جاء عند الترمذى باللفظ (فليستنقع فى نهر جار) بيان للاطفاء ، قال فى القاموس استنقع فى الفدبر
 نزل واغسل كأنه نبت فيه ليبرد اه (وقوله يستقبل جربة الماء) بكسر الجيم ، قال الطيبى يقال ما أشد

يستقبل جرية الماء فيقول باسم الله اللهم اشف عبدك وصدقتى (١) رسولك بعد صلاة الفجر قبل طلوع الشمس فيغمس فيه ثلاث غمسات (٢) ثلاثة أيام فان لم يبرأ فى ثلاث فخمس (٣) فان لم يبرأ فى خمس فسبع (٤) فان لم يبرأ فى سبع فتسع فانه لا يكاد يجاوز التسع باذن الله تعالى (عن أم طارق مولاة سعد بن عبادة) (٥) قالت جاء النبي ﷺ الى سعد فاستأذن فسكت سعد، ثم أعاد فسكت سعد، ثم عاد فسكت فانصرف النبي ﷺ قال فأرسلنى إليه سعد أنه لم يمنعنا أن نأذن لك إلا أننا أردنا أن تزيدنا (٦) قالت فسمعت صوتا على الباب يستأذن ولا أرى شيئا، فقال رسول الله ﷺ من أنت قال أم ملام (٧) قال لا مرحبا بك ولا أهلا أنتم - دين (٨) الى أهل قبا؟ قالت نعم، قال فاذهبي اليهم (باب) ما جاء فى الحجامة وفوائدها وأوقاتها (عن حميد) (٩) قال سئل أنس عن كسب الحجام (١٠) قال احتجم رسول الله ﷺ حجه أبو طيبة فأمره بصاع من شعير وكلم مواليه أن يخففوا عنه من ضربته وقال أم مثل (١١) ما تداوئتم به الحجامة والقسط البحرى (١٢)

جربة هذا الماء بالكسر (١) بفتح أوله وتشديد المهملة مكسورة أى اجعل قوله هذا صادقا بأن تشفىنى، ذكره الطيبى (٢) بفتح تان (٣) بالرفع، قال الطيبى، أى فالأيام التى ينبغى أن يغمس فيها خمس أو فلترات خمس اه (٤) أى بالرفع كما تقدم، وكذلك قوله (فتسع) بالرفع أيضا (تخرجه) (مذ) وقال هذا حديث غريب، وفى بعض النسخ حسن غريب اه، وقال فى المرقاة أخرجه أحمد وابن أبى الدنيا وابن السنى وابو نعيم (قلت) وعزاه الحافظ السيوطى فى الجامع الكبير الى الطبرانى فى الكبير والضياء المقدسى وفى اسناده رجل لم يسم (٥) (سنده) (تخرجه) يعلى بن عبيد قال ثنا الأعمش عن جعفر بن عبد الرحمن الانصارى عن أم طارق مولاة سعد بن عبادة النخ (غريبه) (٦) جاء فى بعض الروايات فقال سعد اتى رسول ﷺ فأقرئى عليه السلام وأخبر به أنا سكتنا عنه رجاء أن يزيدنا معنى من السلام (٧) جاء فى رواية قالت أنا أم ملام (٨) أى أتقصدى (تخرجه) الحديث رجاله ثقات، قال الحافظ فى الإصابة أم طارق مولاة سعد بن عبادة الانصارى سيد الخزرج لها حديث أورده أحمد وابن سعد وأبو بكر بن أبى شيبة والحسن بن سفيان وابن أبى عاصم والحسن المروزى فى زيادات البر والصلة من طريق الأعمش عن جعفر بن عبد الرحمن عن أم طارق مولاة سعد فذكر الحديث، ثم قال وأخرجه ابن أبى الدنيا فى المرض والكفارات من هذا الوجه اه (قلت) لم يكن لأم طارق هذه فى المسند سوى هذا الحديث، وتقدم سبب اختيار النبي ﷺ أم ملام لأهل قبا فى حديث جابر المتقدم فى هذا الباب والله أعلم (باب) (٩) (سنده) (تخرجه) يعلى بن عبيد عن حميد قال سئل أنس النخ (غريبه) (١٠) جاء عند البخارى (عن أجر الحجام) (١١) كما فضل وزنا ومعنى (قال فى زاد المعاد) الحجامة فى الأزمان الحارة والامكنة الحارة والابدان الحارة التى دم أصحابها فى غاية النضج أنفع يعنى من الفصد، والفصد بالعكس ولذا كانت الحجامة أنفع للصبيان ولأن لا يقوى على الفصد اه (١٢) القسط بضم القاف (البحرى) بسكون الحاء المهملة، قال العلماء بخور معروف وهو فارسى معرب، واحترز بالبحرى وهو مكى أبيض عن الهندى وغيره وهو أسود، والاول هو الاجود، وقال بعض الاطباء القسط ثلاثة أنواع مكى وهو عربى أبيض (٢١٢ - الفتح الربانى - ج ١٧)

- ٦٦ (عن ابن عباس) (١) قال احتجم رسول الله ﷺ في الأخدعين (٢) وبين الكعبين (وعنه
 ٦٧ أيضا) (٣) عن النبي ﷺ قال خير يوم تحتجمون فيه سبع عشرة (٤) وتسع عشرة وإحدى
 وعشرين (٥) وقال وما مررت بملا (٦) من الملائكة ليلة أسرى بي إلا قالوا عليك بالحجامة
 ٦٨ يا محمد (٧) (عن أنس بن مالك) (٨) أن النبي ﷺ قال خير ما تداوون به الحجامة والقسط
 ٦٩ البحرى ولا تعذبوا صديانكم بالغمز (٩) (وعنه أيضا) (١٠) أن النبي ﷺ احتجم على الأخدعين

وشامى وهندي وهو أسود، وأجودها الأبيض، وهو ينفع للرعدة واسترخاء العصب وعرق النساء وبلين
 الطبع وينفع نهش الهوام، قال في القاموس القسط بالضم عود هندي وعربي مُدَرٌّ نافع للكبد جدا
 والمغص والدرد وحمى الربيع شرابا، وللزكام والنزلات والوباء بخوراء، وللبهق والكلف طلاء (تخرجه)
 (قنس مذ) (١) (سنده) **قدش** وكعب ثنا سفيان عن جابر عن عامر عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) قال أهل
 اللغة الأخدعان عرقان في جاني العنق يحجم منه (قال ابن القيم) في الهدى الحجامة على الأخدعين تنفع من أمراض
 الرأس وأجزائه كالوجه والأسنان والأذنين والعينين والأنف إذا كان حدوث ذلك من كثرة الدم أو فساده
 أو منهما جميعا، قال والحجامة لأهل الحجاز والبلاد الحارة لأن دماهم رقيقة وهي أميل إلى ظاهر
 أبدانهم لجذب الحرارة الخارجة إلى سطح الجسد واجتماعها في نواحي الجلد، ولأن مسام أبدانهم واسعة
 ففي الفصد لهم خطر (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق
 (٣) (سنده) **قدش** يزيد انا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ الخ (غريبه)
 (٤) أي من الشهر وكذا تسع عشرة وأحدى وعشرين يعني من الشهر، وقوله (سبع عشرة) وما
 بعده جعل مؤنثا، والظاهر يعطى أن يكون مذكرا لأنه خبر عن يوم، والوجه في تأنيثه أنه
 حمله على الليل، لأن التاريخ به يقع واليوم تبع له، ولهذا قال إحدى على معنى الليلة (٥) هو في
 هذه الرواية (وعشرين) بالنصب وأجيد أن يكون مرفوعا (٦) أي جماعة (٧) أي الزمها وأمر أمتك
 بها كما في حديث آخر، وذلك دلالة على فضله وبركة نفعها (تخرجه) (مذ) مطولا وقال هذا حديث
 حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عباد بن منصور اه (قلت) وأخرجه أيضا الحاكم مفرقا في حديثين
 وقال في كل منهما صحيح وأقره الذهبي، وصححه أيضا الحافظ السيوطي، أما عباد بن منصور فقد ذكره
 الحافظ في التقریب فقال عباد بن منصور الناجي بالنون والجيم أبو سلمة البصرى القاضى بها صدوق
 رمى بالقدر وكان يدلس وتغير بآخره اه، وفي الخلاصة قال القطان ثقة لا ينبغي أن يترك حديثه لرأى
 أخطأ فيه يعنى القدر: وقال أبو زرعة ابن وضعمه أبو حاتم واقه أعلم (٨) (سنده) **قدش** ابن أبي عدي
 عن حميد عن أنس الخ (غريبه) (٩) أي بالمصر بالهد زاد البخاري (من العذرة) التي هي قرحة تخرج
 بين الأنف والحنك، وكانت المرأة تأخذ خرقة فتفتلها فتلا يدا وتدخلها في حلق الصبي وتمصر عليه فينفر
 منه دم أسود وربما أفرحته، فحذرهم النبي ﷺ من ذلك وأرشدهم إلى استعمال ما فيه دواء ذلك من غير
 ألم. وسيأتي بيان هذا الدواء وكيفية استعماله في باب معالجة الأطفال من العذرة بعد ثلاثة أبواب
 (تخرجه) (خ) وغيره (١٠) (سنده) **قدش** وكعب عن جرير بن حازم عن قتادة عن أنس الخ

- ٧٠ وعلى الكاهل (١) (وعنه أيضا) (٢) قال كان رسول الله ﷺ يحتجم ثلاثا، واحدة على كاهله
 ٧١ واثنتين على الأخدعين (عن أبي هريرة) (٣) أن رسول الله ﷺ قال إن كان في شيء مما
 ٧٢ تداوون به خير ففي الحجامة (عن سمرة بن جندب) (٤) قال دخلت على رسول الله ﷺ
 فدعا الحجام فأتاه بقرون (٥) فألزمه إياها قال عفان (٦) مرة بقرن ثم شرطه بشفرة فدخل أعرابي
 من بني فزارة أحد بني جذيمة فلما رآه يحتجم ولا عهد له بالحجامة ولا يعرفها قال ما هذا يا رسول
 الله؟ على م تدع هذا يقطع جلدك؟ قال هذا الحجم، قال وما الحجم؟ قال هذا من خير ما تداوى
 به الناس (عن عاصم بن عمر بن قتادة) (٧) أن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما عاد المقنن
 ٧٣ (٨) فقال لا أبرح حتى تحتجم فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول إن فيه الشفاء (عن سلمى)
 ٧٤ (٩) خادم رسول الله ﷺ قالت ما سمعت أحدا يشكو الى رسول الله ﷺ وجعا في رأسه إلا
 ٧٥ قال احتجم، ولا وجعا في رجله إلا قال احصبهما بالحناء (عن أبي الزبير عن جابر) (١٠) أن أم

(غريبه) (١) تقدم ان الأخدعين عرقان في جانبي العنق، اما الكاهل فهو ما بين الكتفين وهو مقدم
 الظهر (تخرجه) (د منه) وزاد الترمذى (وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وحدى وعشرين)
 وقال هذا حديث حسن غريب اه (قلت) ونقل المنذرى تحسين الترمذى وأقره، وقال النووى عند الكلام
 على هذا الحديث رواه ابو داود باسناد صحيح على شرط البخارى ومسلم وصححه الحاكم ايضا ولكن
 ليس في حديث أبي داود المذكور الزيادة، وهى قوله وكان يحتجم لسبع عشرة الخ (٢) (سنده) **قدش**
 بهز ثنا جرير بن حازم قال سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك قال كان رسول الله ﷺ الخ
 (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد بهذا اللفظ وهو كالذى قبله وفيه زيادة عدد مرات الحجامة
 وسنده حسن (٣) **قدش** عفان حدثنا حماد بن سلمة ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة الخ
 (تخرجه) (د منه) وسكت عنه ابو داود والمنذرى وسنده جيد (٤) (سنده) **قدش** عفان ثنا ابو
 عوانة ثنا عبد الملك بن عمير عن حصين بن ابي الحر عن سمرة بن جندب الخ (غريبه) (٥) جمع قرن
 وهو الآلة التى يجتمع فيها دم الحجامة عند المص تكون من قرون البقر (وقوله فألزمه اياها) معناه أنه
 ألصق آلة الحجم بالموضع الذى يريد الحجامة فيه (٦) هو شيخ الامام احمد الذى روى عنه هذا الحديث،
 يريد انه قال مرة فأتاه بقرون، وقال مرة فأتاه بقرن بفتح القاف وسكون الراء، قال فى النهاية هو اسم
 موضع فاما هو الميقات او غيره (قلت) يعنى ميقات الحج لاهل نجد المسمى بقرن المنازل) قال وقيل هو
 قرن ثور جعل كالحجامة اه (قلت) والظاهر الثانى والله أعلم (تخرجه) اخبره ابو داود الطيالسى مختصرا
 بدون القصة، وأورده الهيثمى وقال رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح خلا حصين بن ابي الحر وهو
 ثقة (٧) **قدش** هارون بن معروف ثنا ابن وهب أخبرني عمرو أن بكيرا حدثه أن عاصم بن عمر بن قتادة
 حدثه ان جابرا الخ (غريبه) (٨) بضم الميم وفتح القاف وتشديد النون مفتوحة اسم رجل جاء غير
 منسوب والظاهر انه كان مريضاً (تخرجه) (٩) (٩) (سنده) **قدش** ابو عامر ثنا عبد الرحمن يعنى
 ابن ابي الموالى عن ايوب بن حسن بن على بن ابي رافع عن جدته سلمى (يعنى زوج ابي رافع) الخ
 (تخرجه) (د منه) ورجاله ثقات (١٠) (سنده) **قدش** حجين ويونس قالا حدثنا الليث بن سعد

- سلمة استأذنت على رسول الله ﷺ في الحجامة فأمر رسول الله ﷺ أبا طيبة أن يحجمها ، قال حسبت أنه كان أخاها من الرضاعة أو غلاما لم يحتمل (١) (باب ما جاء في جواز التداوي بالكى وكراهة النبي ﷺ له) (عن جابر بن عبد الله) (٢) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ان كان أو إن يكن في شيء من أدويتكم خير ففي شرطة محجم (٣) أو شربة عسل: أو لذعة بنار توافق داما: وما أحب أن أكتوى (٤) (عن عقبه بن عامر) (٥) الجهني قال قال رسول الله ﷺ ثلاثا، ان كان في شيء شفاء ففي شرطة محجم، أو شربة عسل، أو كية تصيب الماء: وأنا أكره الكى ولا أحبه (عن ابن عباس) (٦) قال الشفاء في ثلاثة (٧) شربة عسل وشرطة محجم وكية نار وأنهى أمتي عن الكى (عن عبد الله) (٨) قال أتينا رسول الله ﷺ في رجل (زاد في رواية يشتكى) نستأذنه أن نكويه فسكت ، ثم سأله مرة أخرى فسكت ، ثم سأله الثالثة فقال ارضفوه (٩)

عن أبي الزبير عن جابر (يعني ابن عبد الله) الخ (غريبه) (١) فيه إشارة الى انه لا يجوز للرجل غير المحرم ان يحجم المرأة الأجنبية إلا إذا كان صبيبا لم يبلغ الحلم (تخرجه) (مجه) (باب) (٢) (سنده) **قوله** محمد بن عبد الله بن الزبير وهو أبو أحمد الزبيري قال أنا عبد الرحمن يعني ابن الغسيل عن عاصم ابن عمر بن قتادة عن جابر بن عبد الله الخ (غريبه) (٣) بوزن منبر المراد بالمحجم هنا الحديد التي بشرطها موضع الحجامة ليخرج الدم (٤) فيه إشارة الى تأخير العلاج بالكى حتى يضطر اليه لما فيه من استعمال الألم الشديد في دفع ألم قد يكون أضعف من ألم الكى، وما جاء في هذا الحديث يعتبر من بديع الطب عند أهله (قال النووي) لأن الأمراض الأمتلانية دموية أو صفراوية أو سوداوية أو بلغمية، فإن كانت دموية فشفؤها بإخراج الدم ، وان كانت في الثلاثة الباقية فشفؤها بالاسمال بالمسهل اللانئ بكل خلط منها، فكانه نبيه ﷺ بالاسل على المسهلات، وبالحجامة على إخراج الدم بها وبالفصد ووضع العلقه وغيرها بما في معناها ، وذكر الكى لأنه يستعمل عند عدم نفع الأدوية المشروبة ونحوها فأخر الطب الكى (تخرجه) (ق) وغيرهما (٥) (سنده) **قوله** علي بن إسحاق أنا عبد الله أنا سعيد ابن أبي أيوب قال ثنا عبد الله بن الوليد عن أبي الخير عن عقبه بن عامر الجهني الخ (تخرجه) (طح) وفيه من لم أعرفه ويؤيده ما قبله (٦) (سنده) **قوله** مروان بن عجاج قال ما حفظه إلا سالما الأقطس الجزري بن عجلان حدثني عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس الخ (غريبه) (٧) ظاهر هذه العبارة ان الحديث موقوف على ابن عباس ولكن قوله في آخره (وأنهى أمتي عن الكى) يدل على رفعه: على انه جاء مرفوعا عند البخاري وابن ماجه (تخرجه) (خ جه) (٨) (سنده) **قوله** سليمان بن داود ثنا زهير ابو إسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله (يعني ابن مسعود) قال أتينا الخ (غريبه) (٩) الرضف الحجارة المحماة على النار، واحدها رضفة، فمضى قوله ﷺ ارضفوه أى كدوره بالرضف (وقوله كأنه غضبان) فيه إشارة الى أنه ﷺ لم يأذن لهم بالكى إلا بعد إلحاحهم، وكأنه لم يجد له دوا، إلا الكى فآذن لهم وهو كاره لما في الكى من الألم والله أعلم (تخرجه) (ك) (سنده صحيح، وصححه الحاكم وأقره الذهبي ، وأورده الهيثمي من طريق عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه وهزاه للطبراني فقط

- ٨٠ ان شتم كأنه غضبان (عن أنس) (١) قال كوانى أبو طلحة ورسول الله ﷺ بين أظهرنا فما
 ٨١ نهيت عنه (عن جابر بن عبد الله) (٢) قال رُمى أبى بن كعب يوم أحد بسهم فأصاب أكله
 (٣) فأمر النبي ﷺ فكوى على أكله (وعنه من طريق ثاب) (٤) قال بعث رسول الله ﷺ
 الى أبى بن كعب طبيبا فقطع له عرقا (٥) ثم كواه عليه (وفي رواية) فكواه رسول الله ﷺ بيده (٦)
 ٨٢ (وعنه أيضا) (٧) قال رمى سعد بن معاذ في أكله فحسمه (٨) رسول الله ﷺ بيده بمشقص
 ٨٣ ثم ورمت فحسمه الثانية (عن عمرو بن شعيب) (٩) عن أبى بن كعب عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال
 كوى رسول الله ﷺ سعدا أو أسعد بن زُرارة في حلقه من الذئب بحمة (١٠) وقال لا أدع في نفسى
 ٨٤ حرجا من سعد أو أسعد بن زُرارة (عن جابر) (١١) عن أبى بن كعب رضى الله عنه أن النبي
 ٨٥ ﷺ كواه (عن ابن شهاب) (١٢) أن أبا امامة أسعد بن سهل بن حنيف أخبره عن أبى امامة
 أسعد بن زُرارة وكان أحد النقباء يوم العقبة أنه أخذته الشوكة (١٣) فجاءه رسول الله ﷺ يعوده

فقال رواه الطبرانى ورجاله ثقات الا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبى، ولا أدرى لم لم يعزه الامام احمد مع صحة طرقه عنده، فقد رواه غير مرة من طريق أبى اسحاق عن أبى الأحوص عن عبد الله بن مسعود وهذا الطريق صحيح، وعادة الهيثمى أن يقدم رواية الامام احمد في مثل هذا فيحتمل أنه سما عن ذلك والكمال لله وحده (١) (سند) **قدش** سليمان بن داود ثنا عمران عن قتادة عن أنس (يعنى ابن مالك) الخ (تخرجه) (كطل) وسنده حسن وصححه الحاكم وأقره الذهبى (٢) (سند) **قدش** هشيم قال انا الأعمش عن أبى سفيان عن جابر بن عبد الله الخ (غريبه) (٣) الأكل عرق في وسط الذراع يكثر فصدته (نه) (٤) (سند) **قدش** أبو معاوية ثنا الأعمش عن أبى سفيان عن جابر قال بعث رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٥) استدلل بذلك على أن الطبيب يداوى بما ترجع عنده، وإنما كواه بعد القطع لينقطع الدم الخارج من العرق (٦) في الطريق الثانية ان الطبيب هو الذى كواه وفي هذه الرواية ان النبي ﷺ كواه بيده ولا منافاة، لاحتمال ان النبي ﷺ كواه أو لا قبل قطع العرق رافة به ورجا زوال العلة بذلك، فلما لم تنزل أرسل له الطبيب والله أعلم (تخرجه) اخرج الطريق الثانية منه الحاكم، وأخرجه مسلم بجميع طرقه ما عدا قوله (بيده) (٧) (سند) **قدش** هاشم ثنا زهير ثنا ابو الزبير عن جابر قال رمى سعد بن معاذ الخ (غريبه) (٨) أى كواه ليقطع دمه واصل الحسم القطع (والمشقص) بوزن منبر قال في النهاية هو نصل السهم اذا كان طويلا غير عريض (تخرجه) (م ك) وابن ماجه بمعناه (٩) (سند) **قدش** حسن بن موسى قال ثنا زهير عن أبى الزبير عن عمرو بن شعيب الخ (غريبه) (١٠) الذبحة بضم الذال المعجمة وفتح الموحدة وقد تسكن وجع يعرض في الحلق من الدم، وقيل هى قرحة تظهر فيه فيفسد معها وينقطع النفس فتمت (نه) (تخرجه) اورده الهيثمى وقال رواه احمد ورجاله ثقات (١١) (سند) **قدش** حجاج بن يوسف ثنا شباة عن شعبة عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر (يعنى ابن عبد الله) الخ (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد ورجاله رجال الصحيح (١٢) (سند) حدثنا روح ثنا زمنة بن صالح قال سمعت ابن شهاب يحدث ان أبا امامة بن سهل الخ (غريبه) (١٣) هى حمرة تعلو الوجه والجسد يقال منه شيك الرجل فهو مششوك (نه)

- فقال بئس الميت ليهود مرتين سيقولون لولا دفع عن صاحبه ولا أملك له ضرا ولا نفعا
ولا تمجان (١) له فأمر به وكوى بخطين فوق رأسه، فمات (عن عمران بن حصين) (٢) قال نهانا
رسول الله ﷺ عن السكى فاكتويننا فما أفلحننا ولا أنجحنا (٣) (عن المغيرة بن شعبة) (٤) عن
النبي ﷺ أنه قال من اكتوى أو استرقى (٥) فقد برىء من التوكل
(أبواب ما وصفه النبي ﷺ من الأدوية وخواص أشياء) (باب ماجاء في العجوة
والكمأة والحبة السوداء ومنافعها) (عن عامر بن سعد عن أبيه) (٦) يعني سعد بن أبي وقاص

(١) أى أحاول دفع المرض عنه بقدر الامكان (تخرجه) (كعب طب) ورواه الترمذى مختصرا من حديث أنس
أن النبي ﷺ كوى أسعد بن زرارة من الشوكه وقال هذا حديث حسن غريب، وأورده الهيثمى بنحو حديث
الباب وقال رواه الطبرانى وفيه زعومة بن صالح وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن معين فى رواية وضعفه فى غيرها
(قلت) رواه الحاكم من طريق عبد الله بن وهب أخبرنى يونس بن عيسى عن ابن شهاب عن أبى أمامة بن سهل
ابن حنيف أن رسول الله ﷺ عاد أسعد بن زرارة وبه الشوكه فذكر الحديث وقال هذا حديث صحيح
على شرط الشيخين اذا كان أبو امامة عندهما فى الصحابة ولم يخرجاه (قلت) وأقره الذهبى قال لأن أبى
امامة بن سهل عندهما من الصحابة (٢) (سنده) **مدرسة** محمد بن جعفر ثنا شعبة ويزيد أنا شعبة عن
قتادة عن الحسن بن عمران بن حصين الخ (غريبه) (٣) من الانجاح أى فافزنا ولا صرنا اذا نجح
وعند أبى داود فما أفلحن ولا أنجح بنون الأناث فىهما معنى تلك الكيات التى اکتوينا بهن وخالفنا
النبي ﷺ فى فعلهن، وعلى هذا فالتقدير فاكتوينا كيات لا وجاع فما أفلحن ولا أنجحنا (تخرجه)
(د مذهبه) وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح، وقال الحافظ سنده قوى (٤) (سنده) **مدرسة**
اسماعيل انا لىث عن مجاهد عن العفتار بن المغيرة بن شعبة عن أبيه عن النبي ﷺ الخ (غريبه) (٥)
سبأى الكلام على الرقى فى باب ما لا يجوز من الرقى والتائم (تخرجه) (جه مذ) وصححه الترمذى
وابن حبان والحاكم، وفى هذا الحديث والذى قبله النهى عن السكى، وفى غيرهما من أحاديث الباب جوازه
والرخصة فيه، قال الحافظ ابن القيم فى الهدى احاديث السكى التى فى هذا الباب قد تضمنت أربعة أشياء
(أحدها) فعله (ثانيها) عدم محبته (ثالثها) الثناء على من تركه (يعنى حديث يدخل الجنة من امة سبعون
الفا بغير حساب، هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون، وسبأى مطولا فى
باب ما لا يجوز من الرقى والتائم قريبا) (رابعها) النهى عنه ولا تعارض فيها بحمد الله، فان فعله يدل على
جوازه، وعدم محبته لا يدل على المنع منه، والثناء على تاركه يدل على أن تركه أفضل، والنهى عنه اما
على سبيل الاختيار من دون علة أو عن النوع الذى يحتاج معه الى كى اه (وقيل) الجمع بين هذه الأحاديث
أن النهى عنه هو الاكتواء ابتداء قبل حدوث العلة كما يفعله الأتاجم، والمباح هو الاكتواء بعد
حدوث العلة والله أعلم (باب) (٦) (سنده) **مدرسة** أبو عامر ثنا فليح عن عبد الله بن
عبد الرحمن بن معمر قال حدث عامر بن سعد بن عبد العزيز وهو أمير على المدينة ان سعدا (يعنى ابن
أبى وقاص) قال قال رسول الله ﷺ من أكل سبع تمرات عجوة الخ (تمرات) بالتونين (وعجوة)
بالنصب عطف بيان أو صفة لتمرات، ولا أبى ذر تمرات عجوة باضافة تمرات للعجوة ككتاب خز

قال قال رسول الله ﷺ من أكل سبع تمرات عجوة مما بين لابتى (١) المدينة على الريق (٢) لم يضره يومه ذلك شيء حتى يمسي، قال فليح وأظنه قال وإن أكلها حين يمسي لم يضره شيء حتى يصبح، فقال عمر انظر يا عامر ما تحدث عن رسول الله ﷺ فقال أشهد ما كذبت على سعد وما كذب سعد على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم (عن سعد) (٣) أيضا قال قال رسول الله ﷺ من أصبح بسبع تمرات من عجوة لم يضره ذلك اليوم (٤) سم ولا سحر (عن أبي هريرة) (٥) أن أصحاب النبي ﷺ تذاكروا الكفاة (٦) فقالوا هي جدري (٧) الأرض وما نرى أكلها يصلح، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال الكفاة من المن (٨) وماؤها شفاء للعين

(غريبه) (١) بالتخفيف ثنية لابتى هي الحرّة، والحرّة بفتح المهملة وتشديد الراء مفتوحة الأرض التي فيها حجارة سود، والمبني من أكل سبع تمرات عجوة من النخل الذي بين حارتى المدينة لكونها واقعة بين حرتين (٢) زاد مسلم حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي وهذا آخر الحديث عند مسلم (تخرجه) (م. وغيره) وليس عند مسلم كلام فليح إلى آخر الحديث (٣) (سنده) **قدش** عبد الله بن تميم ثنا هاشم عن عائشة بنت سعد عن سعد (يعنى ابن أبي وقاص) الخ (غريبه) (٤) زاد البخارى (الى الليل) ومفهومه ان السر الذي في أكل العجوة من دفع ضرر السم والسحر يرتفع إذا دخل الليل في حق من تناوله من أول النهار (قال الحافظ) ولم أقف في شيء من الطرق على حكم من تناول ذلك أول الليل هل يكون كمن تناوله أول النهار حتى يدفع عنه ضرر السم والسحر الى الصباح؟ قال والذي يظهر خصوصية ذلك بالتناول أول النهار لأنه حينئذ يكون الغالب ان تناوله يقع على الريق فيحتمل أن يلتحق به من تناوله أول الليل على الريق كالصائم اه (قلت) تقدم في الحديث السابق قال فليح (وأظنه قال وان أكلها حين يمسي لم يضره شيء حتى يصبح) (تخرجه) (ق د) وغيرهم وسيأتى في حديث عائشة أن النبي ﷺ قال في عجوة العالية أول البكرة على ريق النفس شفاء من كل سحر أو سم، ومن حديث أبي هريرة مرفوعا (العجوة من الجنة وهي شفاء من السم) وذلك ببركة دعوته ﷺ لتمر المدينة لا لخاصية في التمر (قال الخطابي) ووصف عائشة ذلك بعده ﷺ يرد قول من قال ان ذلك خاص بزمانه ﷺ، نعم من جرب به ووصح معه عرف استمراره والافو مخصوص بذلك الزمان اه، وأما التخصيص بالسبع فقال النووي لا يعقل معناه كأعداد الصلوات ونصيب الزكاة (وقال القرطبي) ان الشفاء بالعجوة من باب الخواص التي لا تدرك بقياس ظني اه واستظهر ابن القيم أنه مختص بتمر المدينة لعظم بركتها لا أن ذلك عام في كل تمر، وقيل مختص بعجوة العالية (قلت) فالمصير الى أن ذلك من سر دعائه ﷺ لتمر المدينة ولكونه غرسه بيده الشريفة أولى والله أعلم (٥) (سنده) **قدش** أسود بن عامر حدثنا أبان يعنى ابن زيد العطار عن قتادة عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٦) بفتح الكاف وسكون الميم بعدها همزة مفتوحة هي شيء أبيض كالشحم ينبت بنفسه (٧) بضم الجيم وفتح المهملة وكسر الراء وتشديد الياء هو حب يظهر في جسد الصبي، شهبوا الكفاة بالجدرى لظهورها من بطن الأرض كما يظهر الجدرى من باطن الجلد وأرادوا به ذمها (٨) قال الطيبي كأنهم لما ذموا وجعلوها من الفضلات التي تتضمن المضرة وتدفعها

والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم (وعنه من طريق ثان) (١) أن رسول الله ﷺ خرج على أصحابه وهم يتنازعون في الشجرة التي اجثت (٢) من فوق الأرض ما لها من قرار (٣) فقال بعضهم أحسبها الكأمة فقال رسول الله ﷺ الكأمة من المن الحديث كما تقدم (عن رافع بن عمرو المازني) (٤) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول العجوة (٥) والصخرة من الجنة (٦) (وعنه من طريق ثان يرفعه) (٧) العجوة والصخرة أو قال العجوة والشجرة في الجنة شك المشمعل (٨) (وعنه من طريق ثالث) (٩) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول وأنا وصيف (١٠) يقول العجوة والشجرة من الجنة (عن عبد الله بن بريدة) (١١) عن النبي ﷺ قال الكأمة دواء العين

٩١

٩٢

الأرض الى ظاهرها كما تدفع الطبيعة الفضلات بالجدرى قابله ﷺ بالمدح بأنه من المن أي مما من الله به على عباده، أو شبهها بالمن وهو العسل الذي ينزل من السماء إذ يحصل بلا علاج واحتياج الى بذر وسقى، أي ليست بفضلات بل من فضل الله ومنه، وأليست مضرة بل شفاء كالمنازل اه قال النووي وقيل هي من المن الذي أنزل الله تعالى على بني اسرائيل حقيقة عملا بظاهر اللفظ (وقوله ﷺ وماؤها شفاء للعين) قيل هو نفس الماء مجردا، وقيل معناه أن يخلط ماؤها بدواء ويعالج به العين، وقيل إن كان لبرودة ما في العين من حرارة فماؤها مجردا شفاء، وان كان لغير ذلك فركب مع غيره (قال النووي) والصحيح بل السواب أن ماءها مجردا شفاء للعين مطلقا فيعصر ماؤها ويجعل في العين منه وقد رأيت أنا وغيري في زمننا من كان عمى وذهب بصره حقيقة فكحل عينه بماء الكأمة مجردا فشفى وعاد اليه بصره وهو الشيخ العدل الايمن الكمال بن عبد الله الدمشقي صاحب صلاح ورواية للحديث، وكان استعماله لماء الكأمة اعتقادا في الحديث وتبركا به والله أعلم اه (١) (سنده) **مدرسا** حسن بن موسى ثنا حماد بن سلمة عن قتادة وجعفر بن أبي وحشية وعباد بن منصور عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة الخ (٢) يعني اقتلعت (٣) أي ليس لها أصل ثابت في الأرض ولا فرع صاعد الى السماء، ففسرها أنس بن مالك في حديث له مرفوعا وموقوفا بشجرة الحنظل، وهذا مثل كفر الكافر لأصل له ولا ثبات (تخرجه) (مذ طل جه) وحسنه الترمذي (٤) (سنده) **مدرسا** عبد الرحمن بن مهدي ثنا المشمعل بن اياس قال سمعت عمر بن سليم يقول سمعت رافع بن عمرو المازني قال سمعت رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٥) صنف من تمر المدينة تقدم ذكره (والصخرة) قال الحافظ السيوطي يريد صخرة بيت المقدس (٦) زاه ابن ماجه قال عبد الرحمن (يعني ابن مهدي) سمعت الصخرة من فيه (٧) (سنده) **مدرسا** عبد الصمد ثنا المشمعل بن عمرو المازني ثنا عمرو بن سليم المازني عن رافع بن عمرو المازني يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول العجوة والصخرة الخ (٨) بوزن مشتعل مع تشديد اللام اسم أحد الرواة (٩) (سنده) حدثنا يحيى بن سعيد ثنا المشمعل حدثني عمرو بن سليم المازني أنه سمع رافع بن عمرو المازني قال سمعت رسول الله ﷺ الخ (١٠) الوصيف العبد والأمة وجمعها وصفاء ووصائف (تخرجه) أخرج ابن ماجه الطريق الأولى منه، وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه استاده صحيح ورجاله ثقفي (١١) (سنده) **مدرسا** أسود بن عامر ثنا زهير بن واصل بن جبان الجهلي حدثني جندب الله

وإن المعجوة من فاكهة الجنة وإن هذه الحبة السوداء قال ابن بريدة يعني الشيمونيز (١) الذي يكون في الملح (٢) دواء من كل داء (٣) إلا الموت (وعنه من طريق ثان) (٤) عن أبيه أنه كان مع رسول الله ﷺ في اثنين وأربعين من أصحابه والنبي ﷺ يصلي في المقام وهم خلفه جلوس ينتظرونه فلما صلى أهوى فيما بينه وبين الكعبة كأن يريد أن يأخذ شيئاً، ثم انصرف إلى أصحابه فثاروا وأثار إليهم بيده أن اجلسوا فجلسوا، فقال رأيتهم رأيتهم في حين فرغت من صلاتي أهريت فيها بيني وبين الكعبة كأنى أريد أن آخذ شيئاً: قالوا نعم يا رسول الله، قال إن الجنة عرضت علي فلم أر مثل ما فيها وأنها مرت بي خصلة من عنب فأعجبتني فأهويت إليها لأخذها فسبقتني، ولو أخذتها لغرستها بين ظهرانيكم حتى تأكلوا من فاكهة الجنة (٥) واعلموا أن الكساء دواء العين، وأن المعجوة من فاكهة الجنة، وأن هذه الحبة السوداء التي تكون في الملح اعلموا أنها دواء من كل داء إلا الموت

ابن بريدة (يعني الأسلمى) عن أبيه الخ (غريبه) (١) بضم الشين المعجمة وكسر النون آخره زاي ، قال في القاموس الشينيز والشونيز والشونوز والشهينيز الحبة السوداء أو فارسي الأصل اه ونقل إبراهيم الحربي فيما نقله عنه المحافظ في غريب الحديث عن الحسن البصري أنها الخردان، والأول أولى، قال أئمة الطب كان البيطار إن طبع الحبة السوداء حار يابس ، وهي منبهة للنفخ ، نافعة من حمى الربيع والبلغم ، مفتحة للسدود والريح ، مجففة لبلة المعدة ، وإذا دقت وعجن بالهسل وشربت بالماء الحار أذابت الحصى وأدرت البول والطمث ، وإذا نقع منها سبع حببات في ابن امرأة وسعط به صاحب اليرقان أفادت ، وإذا شرب منها وزن مثقال بماء أفاد من ضيق النفس ، والضهاد بها ينفع من الصداع البارد (٢) الظاهر أنهم كانوا يضيفون الحبة السوداء على الملح ويأكلون بها ، وأن ذلك كان معلوماً عندهم والله أعلم (٣) خصه بعض العلماء بالأدواء التي تحدث من الرطوبة والبرودة ونحوها من الأمراض الباردة أما الحارة فلا ، وقال ابن أبي جرة تكلم ناس في هذا الحديث وخصوا عمومهم وردوه إلى قول أهل الطب والتجربة ولا خلاف بغلط قائل ذلك ، لانا إذا صدقنا أهل الطب ومدار عليهم غالباً إنما هو على التجربة التي بناؤها على ظن غالب ، فتصديق من لا ينطق عن الهوى أولى بالقبول من كلامهم اه وقال في السكواكب يحتمل إرادة العموم بأن يكون شفاءاً للجميع لكن بشرط تركيبه مع غيره ولا يخدور فيه بل يجب إرادة العموم لأن الاستثناء معيار جواز العموم وهو أمر ممكن ، وقد أخبر الصادق عنه واللفظ عام بدليل الاستثناء فيجب القول به ، وحينئذ فينفع من جميع الأدوية (وقوله إلا الموت) فيه أن الموت داء من الأدوية . قال الشاعر : (وداء الموت ليس له دواء) (٤) (سنده) **قدش** محمد بن عبيد ثنا صالح يعني ابن حبان عن ابن بريدة عن أبيه أنه كان مع رسول الله ﷺ الخ (٥) الظاهر أن هذه القصة كانت في صلاة الكسوف ، لأنه تقدم مثل هذا من حديث ابن عباس رقم ١٦٩٨ صحيفة ٢٠٣ من أبواب صلاة الكسوف في الجزء السادس ، وتقدم الكلام عليه هناك فارجع إليه (تخرجه) لم أقف عليه لغير الإمام أحمد وسند الطريق الأولى صحيح لأنها من رواية واصل بن حبان (بالتحتية) ، وفي سند الطريق الثانية صالح بن حبان ، قال الهيثمي واصل ثقة وصالح ضعيف ، قال وهذا الحديث (٢٢٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)

- ٩٣ (عن عائشة رضي الله عنها) (١) أن النبي ﷺ قال إن في تمر العالية (٢) شفاء أو قال ترياقا أول بكرة (٣) على الريق (وعنها من طريق ثان) (٤) أن رسول الله ﷺ قال في عجوة العالية
- ٩٤ (٥) أول البكرة على ريق النفس (٦) شفاء من كل سحر أو سم (عن سعيد بن زيد) (٧) بن عمرو ابن نفيل أن نبي الله ﷺ قال الكمأة من المن (وفي رواية من السلوى) (٨) وماءها شفاء للعين (٩) (وعنه من طريق ثان) (١٠) قال خرج إلينا رسول الله ﷺ وفي يده كمأة فقال تدررون ما هذا . هذا من المن وماءها شفاء للعين (عن أبي هريرة) (١١) عن النبي ﷺ عليكم بهذه الحبة السوداء فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام قال سفيان السام الموت (١٢) وهي الشونيز (وعنه من طريق ثان) (١٣) أن رسول الله ﷺ قال في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام قالوا يا رسول الله وما السام؟ قال الموت (عن عائشة رضي الله عنها) (١٤) قالت قال رسول الله ﷺ عليكم بالحبة السوداء فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام يعني الموت ، والحبة السوداء الشونيز (١٥) **باب** ما جاء في معالجة أمراض البطن وذات الجنب ومعالجة الأطفال من

من رواية واصل في الظاهر والله أعلم اهـ يعني أنه صحيح وهو الظاهر (١) (سنده) **قوله** منصور ابن سلمة قال أنا سليمان يعني ابن بلال عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن ابن أبي عتيق عن عائشة الخ (غريبه) (٢) العالية ما كان من الحوائط والقرى والعمارات من جهة المدينة العليا بمأبلي نجدا (والسافة) من الجهة الأخرى بمأبلي تهامة ، وأدنى العالية ثلاثة أميال ، وأبعدها ثمانية من المدينة ، قاله القاضي عياض (٣) يعني أول ظهور التمر ونضجه (٤) (سنده) **قوله** أبو سعيد قال ثنا سليمان عن شريك بن أبي نمر عن ابن أبي عتيق عن عائشة أن رسول الله ﷺ الخ (٥) العجوة نوع جيد من التمر (٦) أي في الصباح قبل أن يأكل شيئا كما يستفاد من بعض الروايات (تخرجه) (م) وغيره (٧) (سنده) **قوله** معتمر بن سليمان قال سمعت عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل الخ (غريبه) (٨) أي تشبه المن والسلوى اللذين أنزلها الله على نبي إسرائيل بلا علاج ولا بذر ولا عناء ، قال تعالى (وأنزلنا عليكم المن والسلوى) قيل المن شيء يشبه العسل الأبيض ، وقيل هو العسل الأبيض (والسلوى) الطير السماء كان يأتيهم مطبوخا وقيل حيا والله أعلم (٩) تقدم الكلام على ذلك في شرح حديث أبي هريرة الثالث من أحاديث الباب (١٠) (سنده) **قوله** عبد الرحمن ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد قال خرج إلينا رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) (ق منه) (١١) (سنده) **قوله** سفيان عن الزهري عن أبي سلمة أن شاء الله عن أبي هريرة عن النبي ﷺ الخ (غريبه) (١٢) تفسير سفيان السام بالموت جاء مرفوعا في الطريق الثانية (١٣) (سنده) **قوله** زيد وبعلى قالنا ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) (ق منه) (١٤) (سنده) **قوله** وكيع قال حدثني أبو عقيل عن بهية عن عائشة الخ رقت بهية بضم الموحدة وفتح الهاء مصفرا مولاة لعائشة (غريبه) (١٥) بضم الشين المعجمة وكسر النون

- ٩٧ العذرة بالعود الهندي (عن ابن عباس) (١) قال قال رسول الله ﷺ إن في أبوال الإبل
 ٩٨ وألبانها شفاءاً للذرّة (٢) بطونهم (عن أبي سعيد الخدري) (٣) قال جاء رجل الى رسول الله
 ﷺ فقال يا رسول الله ان أخي استطلق بطنه (٤) قال اسقه عسلاً (٥) قال فذهب ثم جاء فقال
 قد سقيته عسلاً فلم يزد إلا استطلاقاً، قال اسقه عسلاً، قال فذهب ثم جاء فقال قد سقيته فلم يزد
 إلا استطلاقاً، فقال اسقه عسلاً ، قال فذهب ثم جاء فقال قد سقيته فلم يزد إلا استطلاقاً (٦) فقال
 له في الرابعة اسقه عسلاً، قال أظنه قال فسقاه (٧) فبرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ٩٩ في الرابعة صدق الله (٨) وكذب بطن أخيك (عن ربيعة ابنة عياض الكلابية) (٩) قال سمعت
 ١٠٠ علياً رضي الله عنه يقول كلوا الرمان بشحمه فإنه دباغ المعدة (عن زيد بن أرقم) (١٠) أن رسول
 الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم أمرهم أن يتداووا من ذات الجنب (١١) بالعود الهندي

تقدم الكلام عليه (تخرجه) (خ جه) (١) (سنده) **قوله** حسن ثنا ابن لهيعة ثنا عبد الله
 ابن هبيرة عن حنث بن عبد الله ان ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٢) الذرّب
 بالتحريك داء يعرض للمعدة فلا تهضم الطعام ويفسد فيها فلا تمسكه (تخرجه) (طب) (سنده حسن
 وله شاهد من حديث أنس عند الترمذى وحسنه وصححه الترمذى، ويؤيده قصة العرنين عند الشيخين
 وغيرهما (٣) (سنده) **قوله** يزيد أنا شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل الناجى عن أبي سعيد الخدري
 الخ (غريبه) (٤) أى كثر خروج ما فيه يريد الإسهال (٥) يعنى عسل النحل لكونه يدفع الفضول
 المجتمعة في نواحي معدته ومعاها بما فيه من الجلاء ودفع الفضول (٦) الظاهر أنه لم يبرء في المرات
 الثلاث لكونه لم يتناول مقداراً يقاوم الداء في الكمية (٧) جاء عند البخارى (قال اسقه عسلاً فسقاه)
 يعنى في الرابعة (فبرأ) بفتح الراء لأنه لما تكرّر استعمال الدواء قاوم الداء فأذهب، فاعتبار مقادير
 الأدوية وكيفياتها ومقدار قوة المرض والمريض من أكبر قواعد الطب، قال في زاد المعاد وليس طبه
 ﷺ كطب الأطباء فان طبه ﷺ متيقن قطعى للمخى صادر عن الوحي ومشكاة النبوة وكمال العقل،
 وطب غيره حدث وظنون وتجارب (٨) يعنى حيث قال (فيه شفاء للناس) (وكذب بطن أخيك) إذ لم
 يصلح لقبول الشفاء بل زاد عنه، قال بعضهم فيه أن الكذب قد يطلق على عدم المطابقة في غير الخير،
 قال في المصابيح وهو على سبيل الاستعارة التبعية وفيه إشارة الى تحقيق نفع هذا الدواء والله أعلم
 (تخرجه) (ق مذ نس) (٩) (سنده) **قوله** سعيد بن خثيم أبو معمر الهلالى حدثنى جدتى ربيعة
 ابنة عياض الكلابية الخ (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد، وأورده الهيثمى وقال رواه احمد
 ورجالته ثقات ام (قلت) وهو موقوف على على رضي الله عنه (١٠) (سنده) **قوله** أبو داود (يعنى
 الطيالسى) أنا شعبة عن خالد الحذاء قال سمعت أبا عبد الله ميمونا يحدث عن زيد بن أرقم أن رسول
 الله ﷺ الخ (غريبه) (١١) قال الحافظ ابن القيم ذات الجنب عند الأطباء نوعان حقيقي وغير حقيقي،
 فالحقيقي ورم حار يعرض في نواحي الجنب في الغشاء المستبطن للاضلاع (وغير الحقيقي) ألم يشبهه يعرض
 في نواحي الجنب عن رياح غليظة، وتؤذيته تحتمل بين الصفقات فتحدث وجعا قريباً من وجع ذات الجنب
 الحقيقي، إلا أن الوجد في هذا القسم ممدود، وفي الحقيقي ناخس، قال ويلزم ذات الجنب الحقيقي خمسة

- ١٠١ والزيت (١) (وعنه أيضا) (٢) قال سمعت رسول الله ﷺ ينعت (٣) الزيت والورس من
 ١٠٢ ذات الجنب، قال قتادة يلداه (٤) من جانبه الذي يشتكيه (عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة) (٥)
 عن أم قيس بنت محصن الأسدية (٦) أخت عسكاشة رضى الله عنها قالت جئت بابن لى قد
 أعلقت (٧) عنه أخاف، أن يكون به العذرة (وفى رواية وقد أعلقت عليه من العذرة) فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم على م (٨) تدغرن أولادكن بهذه العلائق؟ عايكن بهذا العود الهندي يعنى

أعراض وهى الحمى والسعال والوجع الناخس وضيق النفس والنبض المنشارى، والعلاج الموجود فى الحديث ليس هو لهذا القسم، لكن للقسم الثانى الكائن عن الريح الغليظة (١) جاء عند الترمذى بلفظ (أمرنا رسول الله ﷺ أن نتداوى من ذات الجنب بالقسط) بضم القاف وسكون المهملة (البحرى والزيت) قال الحافظ ابن القيم القسط البحرى هو العود الهندي على ما جاء مفسرا فى أحاديث أخر صنف من القسط اذا دق دقا ناعما وخلط بالزيت المسخن وذلك به مكان الريح المذكور أو لعق كان دواء موافقا لذلك ناعما له محللا لمادته مذهبا لها مقربا للأعضاء الباطنة مفتحا للسدد، والعود المذكور فى منافعه كذلك، قال المسبجى العود حار يابس قابض يحبس البطن ويقوى الأعضاء الباطنة ويطرد الريح ويفتح السدد نافع من ذات الجنب ويذهب فضل الرطوبة، والعود المذكور جيد للدماغ، قال ويجوز أن ينفع القسط من ذات الجنب الحقيقية أيضا إذا كان حدوثها عن مادة بلغمية لاسيما فى وقت انحطاط العلة اه (تخرجه) (مذجه ك) وصححه الحاكم وأقره الذهبى (٢) (سنده) **قدش** على بن عبد الله ثنا معاذ حدثنى أبى عن قتادة عن أبى عبد الله عن زيد بن أرقم قال سمعت رسول الله ﷺ النخ (غريبه) (٣) أى يصف الزيت والورس دواء من وجع ذات الجنب (والورس) بفتح الواو وسكون الراء قال فى القاموس نبات كالسمسم ليس إلا باليمن يزرع فيبقى عشرين سنة، نافع للكف طلاما وللبهق شربا اه وقال ابو حنيفة اللغوى أجوده الاحمر اللين القليل النخالة ينفع من الكف والحكة والبثور الكائنة فى سطح البدن اذا طلى به وله قوة قابضة صابغة، واذا شرب نفع من الوضع، ومقدار الشربة منه ووزن درهم، وهو فى مزاجه ومنافعه قريب من منافع القسط البحرى، واذا لطخ به على البهق والحكة والبثور والسفحة نفع منها، والثوب المصبوغ بالورس يقوى على الباه اه (٤) قال فى النهاية اللود بالفتح ما يسقاه المريض فى أحد شقى الفم ولديد الفم جانباه اه قال الأصمعى أخذ من ليدى الوادى وهما جانباه: وأما الوجور فهو فى وسط الفم (تخرجه) (مذجه ك) وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح، وصححه أيضا الحاكم وأقره الذهبى (٥) (سنده) **قدش** عبد الرزاق قال ثنا معمر عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة (يعنى ابن مسعود) النخ (غريبه) (٦) زاد البخارى (وكانت من المهاجرات الأولى التى بايعن رسول الله ﷺ) أخت عسكاشة بن محصن (بوزن منير) (٧) بفتح الهمزة وسكون المهملة والقاف من الاعلاق، وعند البخارى (وقد أعلقت عليه من العذرة) بضم الهمزة وسكون الال المعجمة وجمع الحلق من هيجان الدم وهو سقوط اللهاة: وقيل غير ذلك، والملاق هو أن تؤخذ خرقة فتقتل قتلا شديدا وتدخل فى أنف الصبي ويطن ذلك الموضع فينفجر منه دم أسود ويدخل الأصبع فى حلقه ويرفع ذلك الموضع ويكبس (٨) جاء فى بعض الروايات (على ما) بائبات ألفا

- الكسوت (١) فان فيه سبعة اشفية (٢) منها ذات الجنب، ثم أخذ النبي ﷺ صبيها فوضعه في حجره فبال عليه فدعا بما فنضحه، ولم يكن الصبي بالغ أن يأكل الطعام، قال الزهري فضت السنة بأن يرش بول الصبي ويغسل بول الجارية (٣) قال الزهري فيستمط (٤) للعذرة ويولد لذات الجنب (عن جابر بن عبد الله) (٥) قال دخل رسول الله ﷺ على أم سلمة وعندها صبي يبعت منخرأه دما، قال فقال ما لهذا؟ قال فقالوا به العذرة، قال فقال علام تعذب أولادك، إنما يكفي احدا كن أن تأخذ قسطا هندا فتحكه بما سبع مرات ثم توجره (٦) إياه قال ابن أبي عتبة (٧) تسعطه إياه ففعلوا فبرأ
- (باب ما وصفه النبي ﷺ من عرق النساء) (عن أنس بن مالك) (٨) أن النبي ﷺ كان يصف من عرق النساء (٩) آية كبش عربي (١٠) أسود ليس بالعظيم ولا بالصغير يجره ثلاثة أجزاء فيذاب فيشرب كل يوم جزءا (عن معبد بن سيرين) (١١) عن رجل من الأنصار

الاستفهامية المجرورة وهو قليل وفي أغلب الروايات باسقاطها كما هنا أي لا شيء (تدفن أولادك) بفتح المثناة الفوقية وسكون الدال المهملة وفتح الغين المعجمة وسكون الراء خطاب للنسوة أي ترفعن بأصابعك فتولن الأولاد بهذه العلائق (١) يضم الكاف وسكون المهملة بعدها فوقية، قال الزهري هي لغة في القسط بضم القاف، وفيه لغة ثانية كسد وكسط بالدال والطاء المهملتين (٢) أي أدوية منها (ذات الجنب) أي الالم العارض فيه من رياح غليظة مؤذية بين الصفاقات وتقدم الكلام عليه آنفا (٣) تقدم الكلام على حكم بول الغلام والجارية في الجزء الأول صحيفة ٢٤٤ رقم ٧٥ من كتاب الطهارة فارجع إليه (٤) يقال سمطته وأسعطته فاستمط والاسم السعوط بالفتح، وهو ما يجعل من الدواء في الأنف (٥) (سند) (غريبه) (٦) الوجور بفتح الواو وزان رسول الدواء يصب في الحلق (٧) هو أحد الراويين اللذين روى عنهما الامام احمد هذا الحديث يعني انه قال في روايته (ثم تسعطه) بدل قوله (ثم توجره) وتقدم معنى الوجور، أما السعوط فهو صب الدواء في الأنف، وهذه الرواية توافق ما قاله الزهري في الحديث السابق (فيستمط للعذرة) والله أعلم (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم على بن) ورجالهم رجال الصحيح (باب) (٨) (سند) (غريبه) (٩) قال في النهاية النساء بوزن العصا عرق يخرج في الورك فيستبطن الفخذ والأفصح ان يقال له النساء لعرق النساء وقال الموفق عبد اللطيف في هذا الحديث رد على من أنكر ذلك، فان أهل اللغة منعوا أن يقال عرق النساء، لأن النساء هو العرق نفسه فتكون إضافة الشيء الى نفسه (١٠) جاء هندا بن ماجه (آية شاة أعرابية تذاب ثم تجزو ثلاثة أجزاء ثم يشرب على الريق في كل يوم جزءا) قال الموفق هذه المعالجة تصلح للأعراب والذين يمرض لهم هذا المرض من يابس، وقد تنفع ما كان من مادة غليظة لزجة بالإفصاخ والإسهال فان الآلية تنضخ وتلين وتسهل، وقصد بالاشاة الأعرابية ما قللت فضولها وشحومها، ورعيها يكون في البر ترعى مثل القيصوم والشيخ وأمثال ذلك (تخرجه) (جه) وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه اسناده صحيح ورجاله ثقات (١١) (سند)

- عن أبيه أن رسول الله ﷺ نعت من عرق اللسان تؤخذ آية كبش عربي ليست بصغيرة ولا عظيمة فتذاب ثم تجزء ثلاثة أجزاء فيشرب كل يوم على ريق النفس جزأ (باب ما تعالج به الجروح والبثور) (حدثنا سفيان) (١) عن أبي حازم عن سهل (٢) بأى شيء دوى جرح رسول الله ﷺ قال كان على يحيى بالماء في ترسه وفاطمة تغسل الدم عن وجهه وأخذ حصيرا فأحرقه فحشا به جرحه (ومن طريق ثان) (٣) عن أبي حازم أيضا أن سهل بن سعد قال رأيت فاطمة بنت رسول الله ﷺ يوم أحد أحرقت قطعة من حصير (٤) ثم أخذت تجعله على جرح رسول الله ﷺ الذي بوجهه، قال وأنى بترس فيه ماء فغسلت عنه الدم (عن مريم ابنة إياس) (٥) بن البكير صاحب النبي ﷺ عن بعض أزواج النبي ﷺ أن النبي ﷺ دخل عليهما فقال أعندك ذريرة؟ (٦) قالت نعم فدعا بها فوضعها على بثرة (٧) بين أصابع رجله ثم قال اللهم مطفيء الكبير ومكبر الصغير اطفئها عني فطفئت (باب ما جاء في السنن وألبان البقر) (عن أسماء بنت عميس) (٨)

قدش عبد الرحمن بن مهدي ثنا حماد بن سلمة عن انس بن سيرين عن (أخيه) معبد بن سيرين عن رجل من الأنصار عن أبيه النخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد وفيه راو لم بسم وبقية رجاله رجال الصحيح اه (قلت) يؤيده ما قبله، وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال من اشترى أو أهدى له كبش فليقسمه على ثلاثة أجزاء كل يوم جزأ على الريق إن شاء أسلاه وإن شاء أكله أكلاه، يعنى آية كبش يتداوى به من عرق النساء، أورده الهيثمي وقال رواه الطبراني وقال أسلاه يعنى أذابه ورجاله ثقات (باب) (١) (قدش سفيان النخ) (غريبه) (٢) سهل هو ابن سعد الساعدي، وكان سائلا سأل به بأى شيء دوى جرح رسول الله ﷺ؟ قال كان على النخ وكان ذلك في وقعة أحد كما يستفاد من الطريق الثانية، وجاء عند ابن ماجه صريحاً عن سهل بن سعد الساعدي أيضا قال جرح رسول الله ﷺ يوم أحد وكسرت ربايته وهشمت البيضة على رأيه فكانت فاطمة تغسل الدم عنه وعلى يسكب عليه الماء باليمن (يعنى الشترس) فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة أخذت قطعة حصير فأحرقتها حتى إذا كانت رمادا ألزمته الجرح فاستمسك الدم (٣) (سنده) (قدش ربي ابن ابراهيم ثنا عبد الرحمن بن اسحاق عن أبي حازم أن سهل بن سعد النخ (٤) إنما أحرقت الحصير لأن الرماد من شأنه القبض لما فيه من التجفيف (تخرجه) (ق منجه) وغيره (٥) (سنده) (قدش روح ثنا ابن جريج أخبرني عمرو بن يحيى بن عمار بن حسن حدثني مريم ابنة إياس بن البكير النخ (غريبه) (٦) الذريرة بوزن كريمة نوع من الطيب يجمع من اخلاط (٧) بوزن، تمرة قال في المصباح بشر الجلد بترامن باب قتل خرج به خراج صغير ثم استعمل المصدر اسما وقيل في واحدته بثرة وفي الجمع بثور مثل تمرة ونمر ونمور (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد وفيه مريم بنت إياس تفرد عنها عمرو بن يحيى وهو ومن قبله من رجال الصحيح (باب) (٨) (سنده) (قدش عبد الله بن محمد) قال عبد الله بن الامام احمد) وسمته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال ثنا أبو أسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن

- قالت قال لى رسول الله ﷺ بماذا كنت تستشفين (١) قالت بالشبرم قال حار (٢) جار ثم استشفيت بالسنا (٣) قال لو كان شيء يشفى من الموت كان السنا، أو السنا (٤) شفاء من الموت (عن ١٠٩ طارق بن شهاب) (٥) أن النبي ﷺ قال إن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له شفاءً فإليكم بالبان البقر (٦) فانها ترم من كل الشجر (باب ما ينفع المريض من الغذاء وما يضره) (عن عائشة رضى الله عنها) (٧) قالت كان رسول الله ﷺ إذا أخذ أهله الوعك (٨) أمر بالحساء ١١٠

زرعة بن عبد الرحمن عن مولى لمعمر التيمي عن أسماء بنت عميس الخ (غريبه) (١) أى بأى دواء تستشفين وجاء عند الترمذى (بما تستمشين) أى بأى دواء تستطلقين بطنك حتى يمشى ولا يصير بمنزلة الواقف فيؤذى باحتباس النجو (قالت بالشبرم) بضم المعجمة وسكون الموحدة ثم راء مضمومة : قال فى النهاية الشبرم حب يشبه الحمص يطبخ ويشرب ماؤه للتداوى وقيل لأنه نوع من الشبغ اه (٢) حار بحاء مهملة وتشديد الراء بينهما الف (جار) بالجيم قال الحافظ ابن القيم قوله ﷺ حار جار ، ويروى حار يار ، قال أبو عبيد وأكثر كلامهم بالياء قال وفيه قولان (أحدهما) أن الحار الجار بالجيم الشديد الإسهال فوصفه بالحرارة وشدة الإسهال وكذلك هو ، قاله أبو حنيفة الدينورى (والثاني) وهو الصواب أن هذا من الإتياع الذى يقصد به تأكيد الأول ويكون بين التأكيد اللفظى والمعنوى ولهذا يراعون فيه اتباعه فى أكثر حروفه كقولهم حسن بسن وقولهم حسن قسن بالقاف ومنه شيطان ليطان وحار جار مع أن فى الجار معنى آخر وهو المد أى يجر الشيء الذى يصيبه من شدة حرارته وجذبه له كأنه ينزعه ويسلخه ، (وبار) إما لغة فى جار كقولهم صهرى وصهريج والصهارى والصهاريج وأما اتباع مستقل اه (٣) قال فى تحفة الأحوذى شرح الترمذى فيه لغات المد والقصر وهو نبت حجازى أفضله المسكى وهو دواء شريف مأمون الغائلة قريب من الاعتدال حار يابس فى الدرجة الأولى يسهل الصفراء والسوداء ويقوى جرم القلب ، وهذه فضيلة شريفة فيه ، وخاصيته النفع من الوسواس السوداوى ومن الشقاق العارض فى البدن ويفتح العضل وانتشار الشعر ومن القمل والصداع العتيق والجرب والبثور والحكة والصرع وشرب مائه مطبوخاً أصلح من شربه مدقوقاً ، ومقدار الشربة منه إلى ثلاثة دراهم ، ومن مائه إلى خمسة دراهم وإن طبخ معه شيء من زهر البنفسج والزبيب الأحمر المنزوع المعجم كان أصلح اه (٤) أو للشك من الراوى والظاهر أنه ﷺ أرشدها إلى استعمال السنا بدل الشبرم وذكر لها فوائد فاستعملته والله أعلم (تخرجه) (من جهة ك) وصححه الحاكم وأقره الذهبى (٥) (سنده) **قدش** عبد الرحمن بن مهدى ثنا سفيان عن يزيد بن خالد عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب الخ (غريبه) (٦) أى الزموا تناولها (فانها ترم) بفتح المثناة فوق وبضم الراء (من كل الشجر) أى تجمع منه وتأكله وفى الأشجار كغيرها من النبات منافع لا تحصى، منها ما عليه الأطباء، ومنها ما استأثر الله به له واللبن يتولد منها ففيه بعض تلك المنافع فربما صادف الداء الدواء والمستعمل لا يشعر والله أعلم (تخرجه) (طالك) وصححه الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى (باب) (٧) (سنده) **قدش** اسماعيل يعنى ابن عليّة ثنا محمد بن السائب عن أمه عن عائشة الخ (غريبه) (٨) أى الحمى أو المأمر بالحساء) بفتح الحاء المهملة والمد، قال فى النهاية طبيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن وقد يحلى ويكون رقيقاً يحسى

- ١١١ فسُنع (١) ثم أمرهم فحسوا منه ثم يقول إنه يعني ليرتو (٢) فؤاد الحزين ويسرو (٣) عن فؤاد السقيم كما تسرو احدا كن الوسخ بالماء عن وجهها (وعنها ايضا) (٤) قالت كان رسول الله ﷺ إذا قيل له إن فلانا وجع لا يطعم الطعام قال عليكم بالتلبينة (٥) فحسوه اياما فوالذي نفسى بيده
- ١١٢ انها لتغسل بطن أحدكم كما يغسل أحدكم وجهه بالماء من الوسخ (٦) (وعنها أيضا) (٧) قال رسول الله ﷺ عليكم بالبغيض النافع (٨) التلبين يعني الحسو، قالت وكان رسول الله ﷺ إذا اشتكى أحد من أهله لم تزل البرمة على النار (٩) حتى يلقى احد طرفيه يعني يبرأ أو يموت
- ١١٣ (عن أم المنذر بنت قيس) (١٠) قالت دخل على رسول الله ﷺ ومعه علي بن أبي طالب رضي الله عنه وعلي ناقه (١١) من مرض قالت ولنا دوال (١٢) معلقة فقام النبي ﷺ وعلي يأكلان منها فطفق رسول الله ﷺ يقول مهلا (١٣) فانك ناقه حتى كف علي، قالت وقد صنعت شعيرا

(أى يشرب) (١) بالبناء للمفعول (٢) بفتح المثناة التحتية وراء ساكنة فثناة فوقية أى يشد ويقوى (فؤاد الحزين) أى قلبه أو رأس معدته (٣) بسين مهملة أى يكشف عن فؤاده الألم ويزيله (كأتسرو) أى تكشف وتزيل (احدا كن الوسخ بالماء عن وجهها) قال ابن القيم هذا ماء الشعير المغلى وهو أكثر غذاء من سويقه نافع للسهال قاصح لحدّة الفضول مدبر للبول جدا قاصح للظما مطف للحرارة وصفته أن يرض ويوضع عليه من الماء العذب خمسة أمثاله ويطبخ بنار معتدلة الى أن يبقى خمسه (تخرجه) (مذك) وقال الترمذى حسن صحيح وصححه الحاكم وأقره الذهبى (٤) (سنده) **قدش** محمد بن عبد الله قال ثنا أيمن بن نابل عن أم كلثوم عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٥) بفتح فسكون حساء يعمل من دقيق فيصير كاللبن بياضا ورقه وقد يجعل فيه عسل وذلك لأنه غذاء فيه لطافة سهل التناول للمريض فاذا استعمله اندفعت عنه الحرارة الجوعية وحصلت له القوة الغذائية بغير مشقة وتقدم الكلام على صنع التلبينة بأطول من هذا فى باب صنع الطعام لأهل الميت من كتاب الجنائز فى الجزء الثانى صحيفه ٩٤ فى الشرح فارجع اليه (٦) فيه تحقيق لوجه الشبه، قال الموفق اذا ثمت منافع التلبينه فاعرف منافع ماء الشعير سيما إذا كان نخالة فانه يجلو وينفذ بسرعة ويغذى غذاء لطيفا، واذا شرب حارا كان أحلى وأقوى نفوذا (تخرجه) (جهك) وصححه الحاكم وأقره الذهبى (٧) (سنده) **قدش** وكيع ثنا أيمن بن نابل عن امرأة من قریش يقال لها أم كلثوم عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٨) أى المبعوض بالطبع والنافع من حيث المعنى (٩) بضم الموحدة وسكون الراء لفاء من حجر، ومعناه أنهم كانوا يحرسون على هذا الطعام دائما لحفته على المريض مع تغذيته وعدم الاضرار به الى ان يبرأ من مرضه أو يموت اذا انقضى أجله (تخرجه) (جهك) وصححه الحاكم وأقره الذهبى (١٠) (سنده) **قدش** سريج قال ثنا فليح عن ايوب بن عبد الرحمن بن صعصعة الأنصارى عن يعقوب بن ابى يعقوب عن أم المنذر بنت قيس الخ (١١) بكسر القاف أى قريب العهد بالمرض قال فى القاموس نقه كفرح وضع نقها ونقوها صح وفيه ضعف، ووافق فهو ناقه (١٢) جمع دالية وهى العذق من البسر يعلق فاذا أرطب أكل منه (١٣) أى تمهل لاتعجل بالأكل من هذا فانك لا تلت ضعيفا

وسلقا (١) فلما جئنا به قال رسول الله ﷺ اعلى من هذا أصب (٢) فهو وفق لك، فأكل ذلك
(أبواب الرقى والتهايم وما يجوز منها وما لا يجوز)

- ١١٤ (باب ما يجوز من ذلك) (عن أنس) (٣) قال رخص رسول الله صلى الله عليه
١١٥ عليه وعلى آله وصحبه وسلم في الرقية من العين (٤) والحمة والنملة (عن جابر) (٥)
قال كان خالي يرقى من العقرب (٦) فلما نهى رسول الله ﷺ عن الرقى أتاه، فقال يا رسول الله
إني نهيته عن الرقى (٧) ولاني أرقى من العقرب، فقال من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل
(وعنه أيضا) (٨) أن النبي ﷺ قال لأسماء بنت عميس ما شأن أجسام بني أخي ضارعة (٩)
١١٦ أتصيبهم حاجة؟ قالت لا، ولكن أسرع إليهم العين، أفترقيهم؟ قال: وبماذا؟ فعرضت عليه
١١٧ فقال أرقهم. (وعنه أيضا) (١٠) قال لدغت رجلا منا عقرب ونحن جلوس مع النبي صلى
الله عليه وسلم فقال رجل يا رسول الله أرقيه؟ فقال من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفضه

من اثر المرض وأكل الرطب يضر المعدة الضعيفة ولا يلائمها (١) أي طبخت لهم شعيرا رساقا يكسر
السين المهمل والسلق معروف (٢) من الإصابة أي أدرك من هذا وكل منه لأنه يلائم المعدة الضعيفة
لخفته، وفيه ان المريض في دور النقاهة يشتهي الطعام والأكل فلا يعطى كل ما تشتهي نفسه إلا ما كان
خفيفا على المعدة فلا بأس به والله أعلم (تخرجه) (منجته) وسكت عنه أبو داود والمنذرى، وقال
الترمذى حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث فليح بن سليمان، وتعقبه المنذرى فقال رواه غير فليح ذكره
الحافظ أبو القاسم الدمشقي اه (قلت) وقال البوصيرى في زوائد ما جاءه اسناده صحيح ورجاله ثقات
(باب) (٣) (سنده) حدثنا وكيع بن الجراح الرؤاسى ثنا سفيان عن عاصم الاحول عن
يوسف عن أنس (يعني ابن مالك) قال رخص الخ (غريبه) (٤) أي من اصابة العين (والحمة) بضم
الحاء المهمله وفتح الميم الخفيفة السم من ذوات السموم وقد تسمى ابرة العقرب والزنبور ونحوهما حمة
لان السم يخرج منها فهو من الجواز والعلاقة المجاورة (والنملة) بفتح النون وكسر الميم هي قروح تخرج من
الجنب أو الجنبين (قال النووي) وليس معناه تخصيص جوازها بهذه الثلاثة، وإنما معناه مثل عن هذه
الثلاثة فاذن فيها، ولو مثل هن غيرها لا اذن فيه، وقد اذن لغير هؤلاء وقد رقى هو ﷺ في غير هذه الثلاثة والله
أعلم (تخرجه) (م منجته) (٥) (سنده) حدثنا وكيع ثنا الاعمش عن ابى سفيان عن جابر
(يعني ابن عبد الله) قال كان خالي الخ (غريبه) (٦) أي من لدغة العقرب (٧) أجاب العلماء عن
هذا النهى باجوبة (أحدها) كان نهى أولائهم نسخ ذلك واذن فيها وفعلها واستقر الشرع على الاذن
(والثاني) ان النهى عن الرقى المجهولة والتي بغير العربية وما لا يعرف معناه فهذه مذمومة لاحتمال ان
معناها كفر أو قريب منه أو مكروه، وأما الرقى بآيات القرآن وبالأذكار المعروفة فلا نهى فيه بل هو
سنة (والثالث) ان النهى لقوم كانوا يعتقدون منفعتها وتأثيرها بطبعها كما كانت الجاهلية تزعم في أشياء
كثيرة (تخرجه) (م وغيره) (٨) (سنده) حدثنا روح ثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه
سمع جابرا يقول ان النبي ﷺ قال لأسماء الخ (غريبه) (٩) بالضاد المعجمة أي تخوفة، والمراد أولاد
جعفر بن ابى طالب (تخرجه) (م - وغيره) (١٠) (سنده) حدثنا ابن جريج أخبرني
(م ٧٣ - الفتح الرباني - ج ١٧)

١١٨ ﴿وعنه أيضا﴾ (١) أن عمرو بن حزم رضى الله عنه دُعِيَ لأمراة بالمدينة لدغتها حية ليرقيها فأبى فأخبر بذلك رسول الله ﷺ فدعاه، فقال عمرو إنك تزجر عن الرقى، فقال اقرأها على (٢) فقرأها عليه، فقال رسول الله ﷺ لا بأس، إنما هي مواثيق فأرق بها (عن سهل بن حنيف) (٣) قال مررنا بسيل فدخلت فاغتسلت منه فخرجت محموماً، فتمى ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال مروا أبا ثابت يتعوذ، قلت يا سيدي (٤) والرقى صالحة؟ قال لا رقية إلا في نفس (٥) أو حية أو لدغة، قال عفان النظرة (٦) واللدغة والحمة (عن عمير مولى أبي اللحم) (٧) قال عرضت على رسول الله ﷺ رقية كنت أرقى بها في الجاهلية، قال اطرح منها كذا وكذا (٨) وارق بما بقي، قال محمد بن زيد (أحد الرواة) وأدر كنهه وهو يرقى بها المجانين ﴿عن طلق بن علي﴾ (٩) قال لدغتنى عقرب

أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول لدغت رجلاً منا عقرب النخ (تخرجه) (مجه) (١) (سنده) **قدش** حسن حدثنا ابن لهيعة ثنا أبو الزبير عن جابر أن عمرو بن حزم النخ (غريبه) (٢) إنما قال ﷺ اقرأها على خشية أن يكون فيها شيء من شرك الجاهلية، فلما لم يجد بها شيئاً من ذلك قال لا بأس وأذن له بها (وقد روى مسلم) عن عوف بن مالك الأشجعي كنا نرقى في الجاهلية، فنقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك؟ فقال اعرضوا على رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك (تخرجه) (مجه) (٣) (سنده) **قدش** يونس بن محمد وعفان قالنا ثنا عبد الواحد يعني ابن زياد قال ثنا عثمان بن حكيم قال حدثني جدتي الرباب، وقال يونس في حديثه قالت سمعت سهل بن حنيف يقول مررنا بسيل النخ (غريبه) (٤) قال الخطابي فيه بيان جواز أن يقول الرجل لرئيسه من الأدميين يا سيدي (٥) قال الخطابي النفس العين اه (والحمة) بضم الحاء المهملة وفتح الميم مخففة قال أبو داود من الحيات وما يلسع اه (قلت) تقدم الكلام على الحمة في شرح الحديث الأول من البسبب وهو السم من ذوات السموم وقوله (أو لدغة) خصوص بعد عموم (٦) معناه ان عفان أحد الراويين اللذين روى عنهما الإمام أحمد هذا الحديث قال في روايته النظرة بدل قوله إلا في نفس والمعنى واحد، قال العلماء لم يرد به حصر الرقية الجائزة فيها ومنعها فيما عداها، وإنما المراد لرقية احق وأولى من رقية العين واللدغة والحمة لشدة الضرر فيها والله أعلم (تخرجه) (د) وسكت عنه أبو داود والمنذرى، قال المنذرى وأخرجه النسائي وفي بعض طرقه ان الذي رآه فاصبه بعينه هو عامر بن أبي ربيعة المنزى حليف بني عدي بن كعب (٧) (سنده) **قدش** ربيع بن ابراهيم اخو اسماعيل بن علية واثني عليه خيراً قال وكان يفضل على اسماعيل ثنا عبد الرحمن بن اسحاق عن محمد بن زيد بن المهاجر عن عمير مولى أبي اللحم قال شهدت مع سادتي خبير فامر بي رسول الله ﷺ فقلت سيفاً فاذا أما اجره قال فقبيل له انه عبيد، لوك، قال فأمر لي بشيء من خرّ نبي المتاع قال وعرضت عليه رقية النخ يعني على رسول الله ﷺ وهذا الجزء من الحديث تقدم في حديث مستقل في باب تقسيم أربعة أخماس الغنيمة من كتاب الجهاد في الجزء الرابع عشر صحيفة ٨٠ رقم ٢٤٩ وتقدم شرحه هناك (غريبه) (٨) أي بعض كلماتها التي تخالف القرآن والسنة وابقاء بعضها التي ليست كذلك، وهو يدل على جواز الرقية من غير القرآن والسنة بشرط ان تكون خالية عن كلمات الشرك وعما هو منوع شرعاً (تخرجه) (مدحك) وصححه الترمذي والحاكم (٩) (سنده) **قدش** علي بن عبد الله قال حدثني ملازم بن عمرو قال حدثني عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه طلق بن علي قال لدغتنى عقرب النخ (تخرجه) (طح)

- ١٢٢ عند النبي ﷺ فرقاني ومسحها (عن عائشة رضي الله عنها) (١) أن رسول الله ﷺ رخص
 ١٢٣ لأهل بيت من الأنصار في الرقية (وفي لفظ رخص في الرقية) من كل ذي حمة (عن عمران بن
 حصين) (٢) قال قال رسول الله ﷺ لا رقية إلا من عين أو حمة (فصل في رقية
 ١٢٤ النملة) (عن أبي بكر بن سليمان) (٣) عن حفصة أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها
 وعندما امرأة يقال لها شفاء (وفي رواية الشفاء) ترقى من النملة (٤) ، فقال النبي ﷺ
 ١٢٥ عليها حفصة (عن الشفاء بنت عبد الله) (٥) دخل علينا النبي ﷺ وأنا عند حفصة ، فقال
 ١٢٦ لي ألا تعلمين هذه (٦) رقية النملة كما علمتها الكتابة (باب الألفاظ الواردة في الرقى) (عن عبادة
 ابن الصامت) (٧) قال دخلت على رسول الله ﷺ أعوده وبه من الوجع ما يعلم الله تبارك
 وتعالى بشدة ثم دخلت عليه من العشى وقد برىء أحسن برء ، فقلت له دخلت عليك غدوة وبك
 من الوجع ما يعلم الله بشدة ودخلت عليك العشية وقد برأت ، فقال يا ابن الصامت إن جبريل عليه
 السلام رقاني برقية برأت ، ألا أعلمكم ؟ قلت بلى ، قال بسم الله أرقيك ، من كل شيء يؤذيك ،

وسنده جيد (١) (سنده) **مدش** هشيم قال ثنا مغيرة عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة الخ (تخرجه)
 (م جه) (٢) (سنده) **مدش** ابن نمير انا مالك يعني ابن مغول عن حصين عن الشعبي عن عمران
 ابن حصين الخ (تخرجه) (مذك) وصححه الحاكم وقره الذهبي واخرجه (م جه) من حديث بريدة
 (فصل) (٣) (سنده) **مدش** وكيع ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن أبي بكر بن سليمان عن
 حفصة (يعني زوج النبي ﷺ) الخ (غريبه) (٤) بفتح النون وكسر الميم قال الخطابي قروح تخرج
 في الجنين ويقال انها تخرج ايضا في غير الجنين ترقى فتذهب باذن الله عز وجل (تخرجه) لم أرف عليه
 لغير الامام احمد من حديث حفصة ، وأورده الهيثمي وقال رواه احمد ورجاله رجال الصحيح (٥) (سنده)
مدش ابراهيم بن مهدي ثنا علي بن مسهر عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن صالح بن كيسان عن
 أبي بكر بن عبد الرحمن بن سليمان بن أبي حثمة عن الشفاء بنت عبد الله الخ (قلت) قال المنذرى
 الشفاء هذه قرشية عدوية اسلمت قبل الهجرة وبايعت رسول الله ﷺ وكان رسول الله ﷺ يأتيها
 ويقيل في بيتها ، وكان عمر رضي الله عنه يقدمها في الرأي ويرضاها ويفضلها وربما ولاها شيئا من أمر السوق
 وقال احمد بن صالح اسمها ليلى وغلب عليها الشفاء (غريبه) (٦) يعني حفصة زوج النبي ﷺ
 وفي قوله ﷺ (كما علمتها الكتابة) دلالة على جواز تعليم النساء الكتابة (قال الشوكاني) واما
 حديث لانعلوهن الكتابة ولا تسكنوهن الغرف وعلوهن سورة النور فالنهي عن تعليم الكتابة في
 هذا الحديث محمول على من يخشى من تعليمها الفساد اه (قلت) ظهر الفساد فعلا في المرأة التي توسع
 في تعليمها في زمننا هذا فهي تطالب بمشاركة الرجل في كل شيء حتى فيما خصه الله به نسأل الله السلامة
 من شرور هذا الزمن (تخرجه) (د) وسكت عنه ابو داود والمنذرى (قال الشوكاني) ورجال اسناده
 رجال الصحيح الا ابراهيم بن مهدي البغدادي المصيصي وهو ثقة ، وقد أخرجه النسائي عن ابراهيم بن
 يعقوب عن علي بن المديني عن محمد بن بشر ثم باسناد ابي داود (باب) (٧) (سنده) **مدش**
 عبد الصمد ثنا ثابت عن عاصم عن سليمان رجل من أهل الشام عن جنادة عن عبادة بن الصامت الخ

- ١٢٧ من حسد كل حاسد وعين ، بسم الله يشفيك (وفي رواية) من حسد حاسد وكل عين واسم الله يشفيك (عن عائشة رضي الله عنها) (١) قال كان النبي ﷺ إذا اشتكى رقاها جبريل عليه السلام ، فقال بسم الله أرقيك من كل داء يشفيك من شر حاسد إذا حسد ومن شر كل ذي عين
- ١٢٨ (عن فضالة بن عبيد الانصاري) (٢) قال علمني رسول الله ﷺ رقية وأمرني أن أرقى بها من بدالي ، قال لي قل ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك ، أمرك في السماء والارض ، اللهم كما أمرك في السماء فاجعل رحمتك علينا في الارض ، اللهم رب الطيبين اغفر لنا حوبنا (٣) وذنوبنا وخطايانا ، ونزل رحمة من رحمتك ، وشفاء من شفائك على ما بغلان من شكوى فيبرأ ، قال وقل ذلك ثلاثاً ثم تعوذ بالمعوذتين ثلاث مرات (عن علي رضي الله عنه) (٤) قال كان رسول الله ﷺ إذا عوذ مريضاً قال أذهب الباس رب الناس ، اشف أنت الشافي ، لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً (عن أزهر بن سعيد عن عبد الرحمن بن السائب) (٥) بن أخي ميمونة الهلالية أنه حدثه أن ميمونة (٦) قالت له يا ابن أخي ألا أرقيك برقية رسول الله ﷺ ؟ قلت بلي . قالت بسم الله أرقيك والله يشفيك من كل داء فيك ، اذهب الباس رب الناس ، واشف أنت الشافي لا شافي إلا أنت (عن عائشة رضي الله عنها) (٧) أن رسول الله ﷺ كان يعوذ بعض أهله بمسحه

(تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه احمد وفيه سليمان رجل من أهل الشام ولم يضعفه احد وبقية رجاله رجال الصحيح (١) (سنده) **قدش** ابو عامر عبد الملك بن عمرو قال ثنا زهير بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن عائشة الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه احمد ورجالهم رجال الصحيح (٢) (سنده) **قدش** ابو اليمان قال ثناء ابو بكر يعني ابن ابي مرجم عن الاشياخ عن فضالة بن عبيد الانصاري الخ (غريبه) (٣) أي لا ثناء وتفتح الحاء وتضم وقيل الفتح لغة الحجاز والضم لغة تميم (نه) (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد من حديث فضالة بن عبيد وفي اسناده من لم يعرف وفيه أيضا ابو بكر بن أبي مرجم ضعيف ورواه ابو داود والنسائي من حديث ابي الدرداء وفي اسناده عندهما زيادة بن محمد الانصاري قال ابو حاتم الرازي والبخاري والنسائي منكر الحديث (٤) (سنده) **قدش** ابو سعيد مولى بني هاشم ثنا اسرائيل ثنا ابو اسحاق عن الحارث عن علي الخ (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد من حديث علي وفي اسناده الحارث بن عبد الله الاعور وضعفه الجمهور وله شواهد تؤيده من حديث عائشة وغيرها عند الشيخين والامام احمد وغيرهم (٥) (سنده) **قدش** عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا معاوية بن صالح عن أزهر بن سعيد عن عبد الرحمن بن السائب الخ (غريبه) (٦) هي زوج النبي ﷺ وخالة ابن عباس رضي الله عنهما (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه الطبراني في الكبير والارسط. وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وقد وثق وفيه ضعف وعلى كل حال اسناده حسن وسند الاوسط. أجود اه (قلت) ومن الغريب ان الحافظ الهيثمي لم يعزه للامام احمد مع ان سنده اجود وليس في اسناده عند الامام احمد عبد الله بن صالح وهذه ففلة منه والكمال لله وحده (٧) (سنده) **قدش** يحيى ثنا سفيان ثنا سليمان عن مسلم عن مسروق عن

- بيمينه يقول اذهب الباس رب الناس واشف اذك أنت الشافي لاشفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما (١) (وعنها من طريق ثان) (٢) أن النبي ﷺ كان يرقى يقول امسح الباس رب الناس بيدك الشفاء لا يكشف الكرب إلا أنت (وفي رواية لا كاشف له إلا أنت) (وعنها أيضا) (٣) أن النبي ﷺ كان يقول في المريض بسم الله بتربة أرضنا (٤) بريقة بعضنا ليشفي (٥) سقيمنا باذن ربنا (عن أبي هريرة) (٦) قال دخل على النبي ﷺ وأنا أشتكى (وفي رواية يهودى) فقال ألا أعذك (وفي رواية ألا أرقيك) بريقة رقاني بها جبريل عليه السلام؟ قلت بلى بأبي وأمي، قال باسم الله أرقيك والله يشفيك من كل داء يؤذيك (وقال عبد الرحمن) من كل داء فيك، ومن شر النفاثات في العقده ومن شر حاسد إذا حسد (٧) (عن أبي سعيد الخدري) (٨) أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ فقال اشكيت يا محمد؟ قال نعم: قال بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس وعين يشفيك بسم الله أرقيك (عن عبد العزيز) (٩) قال دخلنا على أنس بن مالك رضي الله عنه مع ثابت فقال له إني اشكيت (١٠) فقال ألا أرقيك بريقة أبي القاسم ﷺ؟ قال بلى، قال

عائشة الخ (غريبه) (١) جاء في آخر الحديث بعد قوله (لا يغادر سقما) قال فذكرته لمنصور فحدثني عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة نحوه (٢) (سنده) **قوله** يحيى عن هشام قال حدثني أبي عن عائشة ان النبي ﷺ كان يرقى الخ (تخرجه) (ق. وغيرها) (٣) (سنده) **قوله** علي بن عبد الله ثنا سفيان قال حدثني عبد ربه بن سعيد عن عمرة عن عائشة ان النبي ﷺ كان يقول الخ (غريبه) (٤) قال جمهور العلماء المراد بأرضنا هنا جملة الأرض، وقيل أرض المدينة خاصة لبركتها والمعنى بسم الله أتبرك بتربة أرضنا، ومثله بريقة بعضنا والريقة أقل من الريق (٥) بضم التحتية وفتح الفاء مبنى للفاعل وسقيمنا بالرفع نائب عن الفاعل، وجاء هذا الحديث عند مسلم ولفظه عن عائشة ان رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى الانسان الشيء منه أو كانت به قرحة أو جرح قال النبي ﷺ يا صبيعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالأرض ثم رفعها بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا ليشفي به سقيمنا باذن ربنا قال ابن أبي شيبة يشفي وقال زهير ليشفي سقيمنا (قال الذويري) ومعنى الحديث أنه يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها من شيء فيمسح به على الموضع الجريح أو العليل ويقول هذا الكلام في حال المسح والله أعلم (قال القاضي عياض) واختلاف قول مالك في رقية اليهودي والنصراني وبالجملة قال الشافعي اه (تخرجه) (ق. ك. م) (٦) (سنده) **قوله** وكيع قال ثنا سفيان وعبد الرحمن عن سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن زياد بن ثويب عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٧) زاد عند ابن ماجه ثلاث مرات (تخرجه) (جه) قال البوصيري في زوائد ابن ماجه في اسناده عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر العمري وهو ضعيف (٨) (سنده) **قوله** عبد الصمد حدثني أبي ثنا عبد العزيز يعني ابن صهيب قال حدثني ابو نصره عن ابي سعيد الخدري الخ (تخرجه) (جه) ورجاله ثقات (٩) (سنده) **قوله** عبد الصمد حدثني ابي ثنا عبد العزيز (يعني ابن صهيب) قال دخلنا على أنس الخ (غريبه) (١٠) القائل إني اشكيت هو ثابت البناني (فقال الارقيق) يعني فقال له

قل اللهم رب الناس اذهب الباس اشف أنت الشافي لا شافي إلا أنت اشف شفاء لا يغادر سقما (١)
 (عن محمد بن حاطب الجمحي) (٢) عن أمه أم جميل بنت المجلال (٣) رضي الله عنهما قالت
 أقبلت بك من أرض الحبشة حتى إذا كنت من المدينة على ليلة أو ليلتين طبخت لك طبيخا ففني
 الحطب فخرجت أطلبه فتناولت القدر فانكفأت على ذراعك فأتيت بك النبي ﷺ فقلت بأبي
 وأمي يا رسول الله هذا محمد بن حاطب: فتفل في فيك ومسح على رأسك ودعا لك وجعل يتفل على
 يديك ويقول اذهب الباس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر
 سقما فقالت فأتيت بك من عنده حتى برأت يدك (وعنه من طريق ثان) (٤) قال انصبت على يدي
 من قدر فذهبت بي أمي إلى رسول الله ﷺ قال فقال كلاما فيه اذهب الباس رب الناس وأحسبه
 قال اشف أنت الشافي قال وكان يتفل (٥) (وعنه من طريق ثالث) (٦) بنحوه وفيه قال فذهبت بي
 أمي إلى رجل كان بالبطحاء (٧) فقال شيئا ونفت (٨) فلما كان في إمرة عثمان قلت لأمي من كان
 ذلك الرجل فقالت رسول الله ﷺ (عن عثمان بن أبي العاص) (٩) قال أتاني رسول الله ﷺ

١٣٦

١٣٧

أنس الأرقمك الخ (١) سقما بفتحات (تخرجه) (خ د مذ نس) (٢) (سند) (٣) **قصة** ابراهيم
 ابن أبي العباس ربنونس بن محمد قال ثنا عبد الرحمن بن عثمان قال ابراهيم بن العباس في حديثه ابراهيم
 ابن محمد بن حاطب قال حدثني أبي محمد بن حاطب عن أمه أم جميل الخ (تخرجه) (٣)
 بجيم ولا مين بن عبد الله القرشي المصمري من بني عامر بن لؤي كانت من السابقات قال
 ابن سعد أمها أم حبيب بنت العاص أخت أبي أحيحة أسلمت أم جميل مكة وبايعت وهاجرت إلى
 الحبشة الهجرة الثانية هي وزوجها حاطب بن الحارث قال وكان معهما ابنتهما محمد والحارث (٤)
 (سند) **قصة** يحيى بن سعيد عن شعبة عن سماك قال قال محمد بن حاطب انصبت على يدي الخ (٥)
 أي على يده المحروقة (٦) (سند) **قصة** ابراهيم بن أبي العباس قال ثنا شريك عن سماك بن حرب
 عن محمد بن حاطب قال دبيت إلى قدر وهي تغلي فأدخلت يدي فيها فاحترقت أو قال فورمت يدي فذهبت
 بي أمي إلى رجل الخ (٧) أي مسيل وادي مكة (٨) من باب ضرب وهو البصاق اليسير (تخرجه) أو رده
 الهيشمي بطرقه الثلاث وقال في الطريق الأولى رواه أحمد والطبراني إلى أن قال قلت يا رسول الله هذا محمد
 ابن حاطب وهو أول من سمي بك وفيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي ضعفه أبو حاتم (وقال في الطريق
 الثانية) رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح (وقال في الطريق الثالثة) رواه أحمد والطبراني بنحوه
 إلا أنها قالت يا محمد احترقت يد محمد، وفي رواية عنده فانطلقت بي أمي إلى رجل جالس
 في الجبانة فقالت يا رسول الله فقال بالبيك وسعدك ثم أدنتني منه فجعل ينفث ويتكلم بكلام
 لا أدري ما هو فسألت أمي بعد ذلك ما كان يقول قالت كان يقول اذهب الباس رب الناس
 اشف أنت الشافي لا شافي إلا أنت ورجال أحمد ورجال هذه الطريق رجال الصحيح
 (٩) (سند) **قصة** اسحاق بن عيسى قال ثنا مالك (عنه ابن أنس) عن يزيد بن خصيفة أن عمرو
 ابن عبد الله بن كعب أخبره عن نافع بن جبير عن عثمان بن أبي العاص قال أتاني رسول الله ﷺ الخ

وبى وجع قد كاد يهلكنى فقال لى رسول الله ﷺ امسحه بيمينك سبع مرات وقل أعوذ بعزة
الله وقدرته من شر ما أجد (وفى رواية فى كل مسحة) قال ففعلت ذلك فأذهب الله ما كان بى فلم
أزل أمر به أهلى وغيرهم (عن ابن عباس) (١) ان رسول الله ﷺ كان يعوذ حسنا وحسينا
١٣٨ يقول أعوذ بكلمات الله (٢) التامة من كل شيطان وهامة (٣) ومن كل عين لامة (٤) وكان يقول كان
ابراهيم أبى يعوذ بهما اسماعيل واسحق (عن عمرو بن كعب بن مالك عن أبيه) (٥) قال قال
١٣٩ رسول الله ﷺ إذا وجد أحدكم ألما (٦) فليضع يده حيث يجد ألمه ثم ليقل سبع مرات (٧)
أعوذ بعزة الله وقدرته على كل شيء (٨) من شر ما أجد (٩) **باب الرقية بالقرآن**
(ز) (عن عبد الرحمن بن أبى ليلى) (١٠) حدثنى أبى بن كعب قال كنت عند النبي ﷺ فجاء أعرابى
١٤٠ فقال يا نبي الله ان لى أخا وبه وجع، قال وما وجعه؟ قال به لم قال فأنتى به فوضعه بين يديه فمسرذوه
النبي ﷺ بفاتحة الكتاب وأربع آيات من أول سورة البقرة، وهاتين الآيتين وإلهم الله واحدا
وآية الكرسي وثلاث آيات من آخر سورة البقرة وآية من آل عمران شهد الله أنه لا إله إلا هو:
وآية من الأعراف إن ربكم الله الذى خلق السموات والأرض، وآخر سورة المؤمنین
فتمالى الله الملك الحق، وآية من سورة الجن وأنه تعالى جد ربنا، وعشر آيات من أول والصفات:
وثلاث آيات من آخر سورة الحشر، رقل هو الله أحد والمعوذتين، فتمام الرجل كأنه لم يشترك قط

(تخریجه) (ق لك والاربعة) (١) (سنده) **قدش** يزيد أنا سفيان عن منصور عن المنهال عن
سعيد بن جبیر عن ابن عباس النخ (غريبه) (٢) قيل هى القرآن، وقيل أسماؤه وصفاته (التامة) قال
الجزرى إنما وصف كلام الله بالتمام لأنه لا يجوز أن يكون فى شيء من كلامه نقص وعيب كما يكون فى كلام
الناس، وقيل معنى التمام ها هنا أن تنفع المتعوذ بها وتحفظه من الآفات وتكفيه اه (٣) الهامة كل ذات سم
يقتل والجمع الهوام، فأما ما يسم ولا يقتل فهو السامة كالعقرب والزنبور، وقد يقع الهوام على ما يدب من
الحيوان وان لم يقتل كالحشرات (نه) (٤) أى من كل عين تصيب بسوء (تخریجه) (مذجه) وقال
الترمذى هذا حديث حسن صحيح (٥) (سنده) **قدش** هاشم قال ثنا أبو معشر عن يزيد بن أبى حفصة
عن عمرو بن كعب بن مالك عن أبيه النخ (غريبه) (٦) أى وجعا فى عضو ظاهر أو باطن (٧) أى
متواليات كما يفيد السياق (٨) أى ومنه هذا الألم (٩) (قال المناوى) زاد فى رواية (وأحاذر) وفيها
أنه يرفع يده فى كل مرة ثم يعيدها فيحمل المطلق على المقيد، وفى بعض الروايات ذكر التسمية مقدمة
على الاستعاذة، وورد فى حديث آخر ما يدل على أنه يفعل مثل هذا بغيره أيضا اه (قلت) الزيادات التى
ذكرها المناوى ليست عند الامام احمد فيستحب العمل بها جمعا بين الروايات (تخریجه) أورده الهيمى
وقال رواه (حم طب) وفيه أبو معشر نجیح وقد وثق: على أن جماعة كثيرة ضعفوه وتوثيقه لين وبقية
رجالہ ثقات اه (قلت) وحسنه الحافظ السيوطى والله أعلم (ز) (١٠) (سنده) قال عبد الله بن الامام
احمد حدثنا محمد بن أبى بكر المقدسى ثنا عمرو بن على عن أبى جناب عن عبد الله بن عيسى عن عبد الرحمن
ابن أبى ليلى النخ (تخریجه) أورده الهيمى وقال رواه عبد الله بن احمد وفيه أبو جناب وهو ضعيف وقد

(١) (عن خارجه بن الصلت) عن عمه رضى الله عنه قال أقبلنا من عند النبي ﷺ فأتينا على حي من العرب فقالوا أئيدنا أنكم جئتم من عند هذا الرجل بخير (وفي رواية أنا قد حدثنا أن صاحبكم هذا قد جاء بخير) فقل عندكم دواء أو رقية فان عندنا معتوها (٢) في القيود قال فقراءت بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدرة وعشية (زاد في رواية كل يوم مرتين) اجمع بزافي ثم انفل قال فكأنما كشرط (٣) من عقال قال فأعطوني جعلاً (وفي رواية فأعطوني دائة شاة) فقلت لا حتى أسأل النبي ﷺ فسألته فقال كل (وفي رواية فقال خذها) لعمرى (٤) من أكل رقية باطل (٥) لقد أكلت برقية حتى (عن أبي سعيد الخدرى) (٦) أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ أتوا على حي من أحياء العرب فلم يقروهم (٧) (وفي رواية فاستضافوهم فأبو أن يضيقوهم) فبينما هم كذلك إذ لدغ سيد أولئك فقالوا هل فيكم دواء أو راقى؟ فقالوا انكم لم تقرونا ولا نفعنا حتى تجملوا لنا جعلاً (٨) فاجعلوا لهم تطيعة من شاة (٩) قال فجعل يقرأ أم القرآن ويجمع بزاقه وينفل (١٠) فقرأ الرجل فأتوني بالشاة فقالوا لاناخذها حتى نسأل عنها رسول الله ﷺ فسألوا النبي ﷺ عن ذلك فضحك وقال ما أدراك انها رقية (١١) خذوها واضربو لي فيها بسهم (١٢)

وثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح (١) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عبدالله بن أبي السعير عن الشعبي عن خارجه بن الصلت عن عمه الخ (غريبه) (٢) يعنى بخنونا كما في رواية أخرى (٣) بضم النون وكسر المعجمة كذا في رواية الجميع، وقال الخطابي وهو لغة، والمشهور نشط إذا عتد وأنشط (يعنى بضم الهمزة وكسر المعجمة) إذا حل: وعند الهروي كأنما أنشط من عقال وقيل معناه أقيم بسرعة، ومنه يقال رجل نشيط (والعقال) بالكسر الحبل الذى يشد به ذراع البهيمه قاله العيني في شرح البخارى، والمعنى فكأنما حل من قيد (٤) أقسم بحياة نفسه كما أقسم الله بحياته والقمر، والعمر بمنح العين وضمها واحد إلا أنهم خصوا القسم بالفتوح لإيثار الأخف لأن الحلف كثير الدور على سنتهم ولذلك حذفوا الخبر وتقديره لعمرى كما أقسم كما حذفوا الفعل في قولك بالله (٥) جزاؤه محذوف أى فعلية وزره ووباله (تخرجه) (دنس) وسكت عنه أبو داود والمنذرى ورجال اسنادهم رجال الصحيح إلا خارجه المذكور وقد وثقه ابن حبان وأخرجه (حبك) وصحاه (٦) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر ثنا شعبة عن أبي بشر عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدرى الخ (غريبه) (٧) بفتح أوله وسكون ثانيه من باب رمى أى يضيقوم كما في الرواية الأخرى (٨) أى أجرا على ذلك (٩) بالهمز جمع شاة، وعند البخارى (فصالحوم على قطع من الغنم) قيل عدته ثلاثون شاة كما جاء مبينا في بعض الروايات (وقال أهل اللغة) الغالب استعماله فيما بين العشرة والاربعين وجمعه أقطع وأقاطيع كحديث وأحاديث (١٠) بكسر الفاء وضمها أى يبصق على موضع لدغة العقرب، والظاهر أن الراقى هو أبو سعيد الخدرى روى الحديث فقد صرح بذلك في الحديث التالى ولذلك قال (فأتوني بالشاة) فقال أصحابه الذين معه لا تأخذها حتى نسأل عنها رسول الله ﷺ (١١) قال النووي فيه التصريح بأنها رقية فيستحب أن يقرأ بها على اللدغ والمريض وسائر أصحاب الاسقام والعماهات (وفي قوله ﷺ خذوها) تصريح بجواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن وهذا مذهب الشافعى ومالك واحمد واسحق وأبي ثور وآخرين من السلف ومن بعدهم، ومنها أبو حنيفة في تعليم القرآن وأجل في الرقية (١٢) جاء في رواية عند مسلم

- (وعنه أيضا) (١) قال بعث رسول الله ﷺ بمشاة فكانت فيهم فأثينا على قرية فاستطعمنا أهلها فأبوا أن يطعمونا شيئا، فجاءنا رجل من أهل القرية فقال يا معشر العرب فيكم رجل يرقى؟ فقال أبو سعيد قلت وما ذلك؟ قال ملك القرية يموت قال فانطلقنا معه فرقيته بفاتحة الكتاب فرددتها عليه مرارا فعوفى، فبعث إلينا بطعام وبغتم تساق، فقال أصحابي لم يعهد إلينا النبي ﷺ في هذا شيء لا نأخذ منه شيئا حتى نأتى النبي ﷺ فسقنا الغنم حتى أثينا النبي ﷺ فحدثناه فقال كل وأطعمنا ملك، وما يدريك أنها رقية؟ قال قلت ألقى في روعي (٢) **باب** مالا يجوز من الرقى والتأثم ونحوها (٣) عن حصين بن عبد الرحمن (٤) قال كنت عند سعيد بن جبيرة قال أياكم رأى الكوكب الذي انقض (٥) البارحة؟ قلت أنا، ثم قلت أما إني لم أكن في صلاة ولا كني لدغت (٥) قال وكيف فعلت؟ قلت استرقيت، قال وما حالك على ذلك قلت حديث حدثناه الشعبي عن بريدة الأسلمي أنه قال لا رقية إلا من عين (٦) أو حمة فقال سعيد يعني ابن جبيرة قد أحسن من أنتهى إلى ما سمع (٧) ثم قال، حدثنا ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي ﷺ قال عرضت على الأمم فرأيت النبي ومعه الرهط (٨) والنبي ومعه الرجل والرجلين، والنبي وليس معه أحد إذ رفع لى سواد عظيم فقلت هذه أمي؟ فقيل هذا موسى وفرمه ولكن انظر الى الأفق فاذا سواد عظيم (٩) ثم قيل انظر الى هذا الجانب الآخر فاذا سواد عظيم (١١) فقيل هذه أمك ومعهم سبعون ألفا (١٢)

بلفظ (أقسموا واضربوا الى بسهم معكم) قال النووي فهذه القسمة من باب المروءات والتبرعات ومواساة الأصحاب والرفاق وإلا فجميع الشياء ملك للراقي (وأما قوله ﷺ) واضربوا الى فيها بسهم فانما قاله تطيبا لقلوبهم ومبالغة في تعريفهم أنه حلال لاشبهة فيه (تخريج) (ق د مذ جه) (١) (سنده) **قدش** محمد بن عبد الله بن الزبير ابو احمد ثنا عبد الرحمن بن النعمان ابو النعمان الانصارى بالسكوفة عن سليمان بن قتيبة عن أبي سعيد الخدرى قال بعث رسول الله ﷺ بعشاة النخ (غريبه) (٢) بضم الراء أى فى نفسى أى ألهمه الله ذلك (تخريج) (ق د مذ جه) بألفاظ مختلفة والمعنى واحد **(باب)** (٣) (سنده) **قدش** سريج ثنا هشيم أنا حصين بن عبد الرحمن قال كنت عند سعيد بن جبيرة النخ (غريبه) (٤) هو بالقاف والضاد المعجمة ومعناه سقط (وقوله البارحة) هى أقرب ليلة مضت (قال ثعلب) يقال قبل الزوال رأيت الليلة وبعد الزوال رأيت البارحة وهكذا قاله غير ثعلب (٥) أراد أن ينفي عن نفسه تهمة السهر فى العبادة حين رأى الكوكب وإنما السبب فى رؤيته أنه لدغ فسهر من شدة الألم فرأى الكوكب (واللدغ) معناه إصابة الانسان بسهم ذوات السموم كعقرب ونحوها (٦) الذين أصابة العائن غيره بعينه والعين حق (والحمة) بضم الحاء المهملة وفتح الميم مخففة سم العقرب ونحوها وتقدم الكلام على ذلك فى الباب الاول من ابواب الرقى (قال الخطابي) ومعنى الحديث لا رقية أشنى وأولى من رقية العين وذى الحمة (٧) أى أحسن من اقتصر على ما سمع ولم يزد عليه شيئا (٨) معناه الجماعة دون العشرة (٩) أى اشخاص كثيروا العدد (١٠) أى أعظم مما قبله (١١) يعنى بالجانب الآخر (١٢) أى منهم فقد جاء عند البخارى بلفظ هذه أمك ويدخل الجنة من

يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، فقال بعضهم لعلمهم الذين صحبوا النبي ﷺ، وقال بعضهم لعلمهم الذين ولدوا في الاسلام ولم يشركوا بالله شيئا قط وذكروا أشياء، فخرج إليهم النبي ﷺ فقال ما هذا الذي كنتم تخوضون فيه؟ فأخبروه بمقالتهم، فقال هم الذين لا يكتبون ولا يسترقون (١) ولا يتطيرون (وفي رواية ولا يعتافون بدل يكتبون) وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة (٢) بن محصن الأسدي فقال أنا منهم يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ أنت فيهم (٣) ثم قام الآخر فقال أنا منهم يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ سبقك بها عكاشة ﴿ عن زينب امرأة عبد الله ابن مسعود ﴾ (٤) قالت كان عبد الله إذا جاء من حاجة فأتته إلى الباب تنحنح ويزق كراهية أن يهجم منا على شيء يكرهه، قالت وانه جاء ذات يوم فتحنح قالت وعندي عجوز ترقبني من الحمرة (٥) فأدخلتها تحت السرير فدخل فجلس إلى جنبي فرأى في عنقي خيطا قال ما هذا الخيط؟ قالت قلت خيط أرقى لي فيه، قالت فأخذه فقطعه ثم قال إن آل عبد الله لأغنياء عن الشرك، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الرقى (٦) والتمايم والتولة شرك (٧) قالت فقلت له

هؤلاء سبعون الفا (١) تقدم الكلام على الذي في بابه وعلى الرقى الجائزة والمنهى عنها في الباب الاول من أبواب الرقى (وأما قوله ولا يتطيرون) فهو من الطيرة بكسر الطاء المهملة وفتح المثناة التحتية وهي التمايم بالنسيء، وكان ذلك يصددهم عن مقاصدهم فنفاه الشرع وابطله ونهى عنه. وسيأتي لذلك باب خاص (وأما رواية ولا يعتافون) فهي بمعنى لا يتطيرون (وسيأتي الكلام عليه في بابه (٢) بضم العين وتشديد الكاف وتحفيفها لغتان مشهورتان (وأما محصن) فبوزن منبر (والأسدي) بفتح الهمزة والمهملة كان من السابقين الأولين، شهد بدرًا واستشهد في قتل أهل الردة رضي الله عنه (٣) جاء عند مسلم بلفظ (أنت منهم) وهو الظاهر (وقوله ثم قام الآخر) جاء في بعض النسخ ثم قام رجل آخر وفي رواية لمسلم (ثم قام رجل من الأنصار) والظاهر أن جوابه ﷺ لعكاشة كان بوحى ولم يحصل للآخر والله أعلم ﴿ تخريجہ ﴾ (ق وغيرهما) وهذه القصة جاءت عند مسلم وغيره من حديث أبي هريرة ومن حديث عمران بن حصين، وجاء نحوها عند الإمام أحمد أيضا من حديث ابن مسعود وسأنتي في الباب الرابع من أبواب فضائل الأمة المحمدية من كتاب الفضائل إن شاء الله تعالى (٤) (سنده) **قدش** أبو معارية ثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن ابن أخي زينب عن زينب امرأة عبد الله ابن مسعود الخ (غريبه) (٥) الحمرة بضم الحاء المهملة وسكون الميم: قال في القاموس ورم من جنس الطرايعين (٦) أي التي لا يفهم معناها إلا التعوذ بالقرآن ونحوه فإنه محمود ممدوح (والتمايم) جمع تميمة وأصلها خرزات تعلقها العرب على رأس الولد لدفع العين ثم توسعوا فيها فسموا بها كل عود (والتولة) كعنية ما يجيب المرأة إلى الرجل من السحر (٧) أي من الشرك سماها شركا لأن المعارف منها في عهد الجاهلية كان مشتملا على ما يتضمن الشرك أو لأن اتخاذها بدل على اعتقاد تأثيرها وينفي إلى الشرك أو بتأني التوكل والانخراط في زمرة الذين لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون لأن العرب كانت تعتقد تأثيرها وتقصد بها دفع المقادير المكتوبة عليهم فطلبوا دفع الأذى من غير الله تعالى وهكذا

- لم تقول هذا وقد كانت عيني تقذف فكنت أختلف الى فلان اليهودي برقيها وكان اذا رقاها سكنت
قال انما ذلك عمل الشيطان، كان ينخسها بيده فاذا رقيتها كف عنهم انما كان يكفيك ان تقولي كما
قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم اذهب الباس رب الناس اشف أنت الشافي لا شافي
إلا شفائك شفاء لا يغادر سقما (عن الحسن) (١) قال أخبرني عمران بن حصين أن النبي ﷺ
١٤٦ أبصر على عضد رجل حلقة من صُفر (٢) فقال ويحك ما هذا؟ قال من الواهنة (٣) قال أما أنها
لا تزيدك إلا وهنا، انبذها عنك فانك لومت وهي عليك ما أفاحت أبدأ (عن عقبة بن عامر) (٤)
١٤٧ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من علق تميمه فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة (٥) فلا ودع الله
له (وعنه أيضا) (٦) أن رسول الله ﷺ أقبل عليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد فقالوا
١٤٨ يا رسول الله بايعت تسعة وتركت هذا؟ قال ان عليه تميمه فأدخل يده فقطعها (٧) فبايعه وقال من

كان اعتقاد الجاهلية فلا يدخل في ذلك ما كان من أسماء الله وكلامه ولا من علقها تبركا بالله؛ عالما أنه
لا كاشف الا الله فلا بأس به، وجاء عند الحاكم وابن حبان بعد قوله (والتولة شرك) قالوا يا أبا عبد الله
هذه التمامم والرقى قد عرفناها فما التولة؟ قال شيء يصنعه النساء يتجهن الى أزواجهن يعني من السحراه
وقيل هي خيط يقرأ فيه من السحر أو قرطاس يكتب فيه شيء منه يتجهب به النساء الى قلوب الرجال أو
الرجال الى قلوب النساء فاما ما تجهب به المرأة الى زوجها من كلام مباح كما يسمى الفنج بفتحين وفسره
صاحب النهاية بالتكسر والتدليل وكما تلبسه لازينه أو نحو ذلك من كل شيء مباح يجلب حب الرجل فذلك
جائز بل مستحب (تخرجه) (دجه ك حب) وصححه الحاكم وأقره الذهبي (١) (سنده) **قدش**
خلف بن الوليد ثنا المبارك عن الحسن (يعني البصري) قال أخبرني عمران بن حصين النخ (غريبه) (٢)
يعني من نحاس وهو بضم الصاد المهملة وسكون الفاء (٣) الواهنة عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها
فيرقى منها، رقيق هو مرض يأخذ في العضد، وربما علق عليها جنس من الخرز يقال لها خرز الواهنة وهي
تأخذ الرجال دون النساء وانما ناه عنها لانه انما اخذها على انها تعصمه من الألم فكان عنده في معنى
التمامم المنهى عنها (نه) (تخرجه) قال الهيثمي رواه احمد والطبراني وقال ان مت وهي عليك
وكلت اليها، قال رقى رواية موقوفة انبذها عنك فانك لومت وانت ترى انها تنفعلت على غير الفطرة
وفيه مبارك بن فضالة وهو ثقة وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات، قال رواه ابن ماجه باختصار
(٤) (سنده) **قدش** أبو عبد الرحمن انا حيوة انا خالد بن عبيد قال سمعت مشرح بن هاعان يقول
سمعت عقبة بن عامر يقول سمعت رسول الله ﷺ النخ (غريبه) (٥) الودع بالفتح والسكون جمع
ودعة محركة هو شيء أبيض يجلب من البحر يعلق في حلوق الصبيان (اي اعناقهم) وغيرهم، وانما نهى عنها
لانهم كانوا يعلقونها مخافة العين (وقوله فلا ودع الله له) اي لاجعله في دعة وسكون، وقيل هو لفظ مبني
من الودعة اي لاخفف الله عنه ما يخافه (نه) (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم عل طب)
ورجالهم ثقات اه (قلت) واخرجه ايضا الحاكم وصححه واقره الذهبي (٦) (سنده) **قدش** عبد
الصمد بن عبد الوارث ثنا عبد العزيز بن مسلم ثنا يزيد بن ابي منصور عن دخين الحجري عن عقبة بن
عامر الجهني ان رسول الله ﷺ النخ (غريبه) (٧) اي قطع التميمه، وتقدم معنى التميمه في شرح حديث

- ١٤٩ علق تميمه فقد أشرك (١) (عن عيسى بن عبد الرحمن) (٢) قال دخلنا على عبد الله بن عكيم رضى الله عنه وهو مريض نعوذ به فقليل له لو تعلق شيئا (٣) فقال أنعلق شيئا وقد قال رسول الله ﷺ من تعلق شيئا (٤) وكل إليه (عن جابر بن عبد الله) (٥) قال سئل النبي ﷺ عن النشرة (٦) فقال من عمل الشيطان (٧) (باب ما جاء في العين وأنها حق)
- ١٥١ (عن ابن عباس) (٨) قال قال رسول الله ﷺ العين حق: العين حق (٩) تستنزل الحائق (١٠)

زينب المذكور قبل حديث (١) تقدم معنى الشرك في شرح حديث زينب المشار اليه (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم طب) ورجال أحمد ثقات (٢) (سنده) **مدرسة** وكيع ثنا ابن أبي ليلى عن عيسى بن عبد الرحمن الخ (غريبه) (٣) أى كتميمة أو تعويذة أو نحو ذلك، قال في القاموس علقه تعليقا جملة معلقا كتعلقه اه (٤) أى من علق على نفسه شيئا من التعاويذ والتائم وأشباهاها، معتقدا أنها تجلب إليه نفعا أو تدفع عنه ضرا (وكل إليه) بضم الواو وتخفيف الكاف مكسورة أى وكل الله شفاءه الى ذلك الشئ، فلا يحصل شفاؤه، أو المراد من علق تميمه من تمام الجاهلية يظن انها تدفع او تنفع فان ذلك حرام والحرام لا دواء فيه وقيل غير ذلك (تخرجه) (مذك) وسكت عنه الحاكم ولم يتعبه الذهبي وقال الترمذى وحديث عبد الله بن عكيم انما نعرفه من حديث ابن أبي ليلى يعنى محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى يشير الى انه ساء حفظه بعد ان روى القضاء وكان أحد الأعلام قال المعجل كان فقيها صاحب سنة جازز الحديث وقال أبو حاتم محله الصدق شغل بالقضاء فساء حفظه اه (قلت) هذا الحديث لا تقل درجته عن الحسن لاسيما وله شواهد تؤيده والله أعلم (٥) (سنده) **مدرسة** عبد الرزاق ثنا عقييل بن معقل سمعت وهب بن منبه يحدث عن جابر بن عبد الله الخ (غريبه) (٦) قال فى النهاية النشرة بالضم ضرب من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظن ان به مسا من الجن، سميت نشرة لانه ينتشر بها عنه ما خمره من الداء أى يكشف وي زال، وقال الحسن النشرة من السحر وقد نشرت (بتشديد المعجمة مفتوحة) عنه تفسيرا (٧) أى إذا كانت من السحر او من كلام لا يفهم معناه او من أعمال الجاهلية، اما إذا كانت من تعاويذ القرآن او السنة فلا بأس بها (تخرجه) رواه ابو داود عن الامام احمد بسند حديث الباب وسكت عنه ابو داود والمنذرى فهو صالح، وله شاهد من حديث أنس عند البزار والطبراني أورده الهيثمي قال ورجال البزار رجال الصحيح (باب) (٨) (سنده) **مدرسة** عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن زويد حدثني اسماعيل بن ثوبان عن جابر بن زيد عن ابن عباس الخ (غريبه) (٩) كرر هذه الجملة مرتين للتأكيد ومعناه ان الاصابة بالعين (حق) أى كائن مقضى به في الوضع الإلهي لاشبهة في تأثيره في النفوس والأموال (قال القرطبي) هذا قول عامة الأمة ومذهب أهل السنة وأنكره قوم مبتدعة ومهجورون بما يشاهد منه في الوجود، فكم من رجل أدخلته العين القبر، وكم من رجل أدخلته القدر، لكنه بمشيئة تعالى ولا يلتفت الى مريض عن الشرع والعقل فتمسك باستبعاد لا أصل له فانه يشاهد من تأثير السحر ما يقضى منه العجب وتحقق أن ذلك فعل مسبب كل-سبب (١٠) أى الجبل العالى، قال الحكماء والمائين يبت من عينه قوة سمية تتصل بالمعين (بفتح الميم) فيمك أو يملك نفسه، قال ولا يبعد ان تنبعث جواهر لطيفة غير مرتبة من العين فتتصل بالمعين وتمثل مسام بدنه فيخلق الله الهلاك عندها كما يخلق عند شرب السم وهو

- ١٥٢ (عن أبي هريرة) (١) قال قال رسول الله ﷺ العين حق ونهى عن الوشم (٢) (وعنه ايضا)
- ١٥٣ (٣) قال قال رسول الله ﷺ العين حق ويحضر بها الشيطان (٤) وحسد ابن آدم (عن أبي ذر)
- ١٥٤ (٥) قال قال رسول الله ﷺ ان العين لتولع (٦) بالرجل باذن الله حتى يصعد حالقا (٧) ثم يتردى منه
- ١٥٥ **باب** ما يقول من رأى شيئا أعجبه وما يفعل بالمصاب بالعين (عن أبي امامة) (٨) بن سهل بن حنيف أن أباه حدثه أن رسول الله ﷺ خرج وسار معه نحو مكة حتى إذا كانوا بشعب الخرار (٩) من الجحفة اغتسل سهل بن حنيف وكان رجلا أبيض حسن الجسم والجلد فنظر إليه عامر بن ربيعة أخو بني عدى بن كعب وهو يغتسل فقال ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة (١٠) فأبسط سهل فأتى رسول الله ﷺ فقيل له يا رسول الله هل لك في سهل والله ما يرفع رأسه وما يفتيق، قال

بالحقيقة فعل الله ، قال المازري وهذا ليس على القطع بل جائز أن يكون ، وأمر العين بحرب محسوس لا ينكره إلا معاند (تخرجه) (طب ك) وصححه الحاكم وأقره الذهبي (١) (سنده) **قوله** عبد الرزاق ابن همام ثنا معمر بن همام عن أبي هريرة النخ (غريبه) (٢) الوشم أن يفرز الجلد بإبرة ثم يحشى بكحل أو نيل فيزرق أثره ويخضر ، وسيأتي الكلام عليه في باب من كتاب اللباس والزينة إن شاء الله تعالى (تخرجه) أخرجه الشيخان وغيرهما ما عدا الوشم (٣) (سنده) **قوله** ابن نمير قال ثنا ثور بن يعنى ابن يزيد عن مكحول عن أبي هريرة النخ (غريبه) (٤) جاء في رواية (يحضرها الشيطان) ومعنى حضور الشيطان أنه يوسوس للعائن بالاعجاب بالشيء وتمنى زواله بدل أن يدعو الله بالبركة ، فقد ورد (علام يقتل أحدكم أخاه هلا إذا رأيت ما يعجبك بركت) وسيأتي في الباب التالي ، وحينئذ يفصل العائن عن ذكر الله تعالى ويطاوع الشيطان فيحدث الله في المنظور علة يكون النظر بالعين سببها فتأثيرها بفعل الله عز وجل (تخرجه) لم أقف عليه بهذا اللفظ لغير الامام احمد وروى الشيخان منه العين حق ، وأورده الهيثمي وقال رواه احمد ورجاله رجال الصحيح (٥) (سنده) **قوله** يونس بن محمد ثنا ديلم عن وهب ابن ابي دؤبى (بالتصغير) عن ابي حرب عن عجن عن ابي ذر النخ (غريبه) (٦) اى تعلق وتفرضى به (٧) اى جبلا عاليا (ثم يتردى) اى يسقط (منه) لأن العائن اذا تكيفت نفسه بكيفية رديئة انبعث من عينه قوة سمية تتصل به فتضره ، وقد خلق الله تعالى فى الارواح خواص تؤثر فى الاشباح لا ينكرها طائل ، ألا ترى الوجه كيف يحمر لرؤية من يحتمسه ويصفر لرؤية من يخافه وذلك بواسطة تأثير الارواح ولشدة ارتباطها بالعين نسب الفعل اليها وليست هى الفاعلة، بل التأثير للروح بتمكين الله عز وجل واقداره (تخرجه) (عل) وأورده الهيثمي وقال رواه (حم بز) ورجال احمد ثقات

باب (٨) (سنده) **قوله** حسين بن محمد قال ثنا ابو اويس ثنا الزهري عن ابي امامة النخ (غريبه) (٩) بفتح الحاء المعجمة وتشديد الراء الاولى موضع قرب الجحفة (بضم الجيم وسكون الحاء المهملة) ميقات أهل الشام ومصر والمغرب، وهى قرية كبيرة كانت عامرة ذات منبر وهى على طريق المدينة على نحو سبع مراحل من المدينة ونحو ثلاث مراحل من مكة، وهى قريبة من البحر بينها وبينه ستة أميال وكان اسمها مهبه بوزن ميمنة فاجحف السيل باهلها فسميت جحفة (١٠) الخبأة بضم الميم وفتح المعجمة وتعدد الموحدة، مفتوحة ثم همزة مفتوحة الجارية التي فى خدرها لم تتزوج بعد لان صياتها أبلغ من قد

هل تتهمون فيه من أحد قالوا نظر إليه عامر بن ربيعة، فدعا رسول الله ﷺ عامرا فتغيط عليه وقال علام يقتل أحدكم أخاه؟ هلا إذا رأيت ما يعجبك بركت (١) ثم قال له اغتسل له (٢) فغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة أزاره (٣) في قدح ثم صب ذلك الماء عليه يصبه رجل على رأسه وظهره من خلفه ثم يكفى القدح وراءه: ففعل به ذلك فراح سهل مع الناس ليس به بأس (عن عبد الله بن عامر) (٤) قال انطلق عامر بن ربيعة وسهل بن حنيف يريدان الغسل قال فانطلقا يلتمسان الخمر (٥) قال فوضع عامر جبة كانت عليه من صوف فنظرت إليه فأصبته بعيني فنزل الماء يغتسل قال فسمعت له في الماء فرقة فأتيته فناديته ثلاثا فلم يجبني، فأتيت النبي ﷺ فأخبرته، قال فجاء يمشى فخاض الماء كما أنى أنظر إلى بياض ساقيه، قال فضرب صدره بيده (٦) ثم قال اللهم أذهب عنه حرها وبردها ووصبها (٧) قال فقام فقال رسول الله ﷺ إذا رأى أحدكم من أخيه أو من نفسه أو من ماله ما يعجبه فليبرك فأن العين حق (٨) (عن صهيب) (٩) أن رسول الله ﷺ كان أيام حنين يحرك شفتيه بعد صلاة الفجر بشيء لم تكن نراه يفعل له (وفي رواية كان رسول الله ﷺ إذا صلى همس شيئا لا نفهمه ولا يحدثنا به) فقلنا يا رسول الله إنا نراك تفعل شيئا لم تكن تفعله فما هذا الذي تحرك شفتيك (وفي رواية فقال رسول الله صلى

١٥٦

١٥٧

تزوجت) وقوله فلبط) بضم اللام وكسر الموحده أى صرع وسقط إلى الأرض (١) جاء في بعض الروايات الأبركت عليه، وقد حكى ابن عبد البر في التمهيد عن بعض أهل العلم أن يقول اللهم بارك فيه وحكى عن بعضهم أن يقول تبارك الله أحسن الخالقين، وروى البزار عن أنس أن رسول الله ﷺ قال من رأى شيئا أعجبه فقال ماشاء الله لا قوة إلا بالله لم يضره، وفي إسناده أبو بكر الهذلي ضعيف (٢) أى أمر النبي ﷺ عامر بن ربيعة أن يغتسل غسلا مخصوصا كما وصف في الحديث والله أعلم (٣) قال القاضي عياض المراد بداخلة الأزار ما يلي الجسد من المثزر، وقيل موضعه من الجسد (تخرجه) (نسجه حب) وصححه ابن حبان والبيهقي (٤) (سنده) **مدرسة** وكيع ثنا أبي عن عبد الله بن عيسى عن أمية بن هند بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عامر الخ (غريبه) (٥) قال في النهاية الخ بالتحريك كل ما سترك من شجر أو بناء أو غيره اه وجاء في المستدرک للحاكم من طريق عبد الله بن عامر أيضا قال خرج سهل بن حنيف وأبي يريدان الغسل فانهما إلى غدیر فخرج سهل يريد الخمر قال وكيع يعنى به الستر فذكر نحو حديث الباب (٦) أى ضرب النبي ﷺ صدر سهل بن حنيف (٧) يعنى ما أصابه بسبب العين من حرارة وبرودة ووصب، الوصب بفتح الواو والصاد المهملة دوام الوجع ولزومه وقد يطلق الوصب على التعب والفتور في البدن (٨) تقدم الكلام على ذلك في شرح الحديث الأول من أحاديث الباب (تخرجه) (ك) وصححه وأقره الذهبي، وأورده البيهقي وقال روى ابن ماجه منه العين حق فقط ورواه الطبراني وفيه أمية بن هند وهو مستور ولم يصفه أحد وبقيت رجاله رجال الصحيح اه (قلت) لفظ العين حق رواه الشيخان وغيرهما (٩) (سنده) **مدرسة** عفان ثنا حماد بن يحيى بن سلمة ثنا ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن صهيب (يعنى ابن سنان) أن رسول الله ﷺ الخ (غريبه)

الله عليه وسلم فظنتم لي قال قائل نعم) قال إن نبيا فيمن كان قبلكم أعجبه كثرة أمته فقال
 لن يروم (١) هؤلاء شيء (وفي رواية فقال من يكافئ (٢) هؤلاء) فأوحى الله إليه أن خير أمتك
 بين إحدى ثلاث، أما أن نساط عليهم عدوا من غيرهم فيستبيحهم أو الجوع، وإما أن أرسل عليهم
 الموت: فشاورهم (وفي رواية فاستشار قومه في ذلك) فقالوا أنت نبي الله نكل ذلك إليك فخر لنا
 قال فقام إلى صلاته قائ وكانوا يفرعون إذا فرعوا إلى الصلاة (٣) قال فصلى فقالوا (وفي رواية
 فقال) أما العدو فلا طاقة لنا بهم وأما الجوع فلا صبر لنا عليه ولا يمكن الموت: فأرسل عليهم الموت
 فمات منهم في ثلاثة أيام سبعون ألفا قال رسول الله ﷺ فانا أقول الآن حيث رأى كثرتهم
 (٤) اللهم بك أحاول وبك أصاول وبك أقاتل (وفي رواية اللهم يارب بك أقاتل وبك أصاول
 ولا حول ولا قوة إلا بالله) (**باب الرقية من العين**) (عن عائشة رضي الله عنها) (٥)
 أن النبي ﷺ أمرها أن تسترقى من العين (٦) (وعن عائشة أيضا) (٧) قالت دخل النبي ﷺ فسمع

١٥٨

(١) أي لا يقدر على طلب هؤلاء شيء لكثرتهم وقوتهم (٢) أي لا يكافؤهم أحد في القوة والعدد ومعنى
 ذلك أنه أعجبه كثرتهم وفهم أنه لا يقدر أحد على مقاومتهم وغفل عن التبريك لهم فعاقبه الله بما ذكر
 في الحديث، ولهذا قال العلماء قد أصيب الإنسان عين نفسه : قال الغساني نظر سليمان بن عبد الملك في
 المرأة فأعجبه نفسه فقال كان محمد ﷺ نبيا وكان أبو بكر صديقا وعمر فاروقا وعثمان حبيبا ومعاوية
 حليما ويزيد صبورا وعبد الملك سائسا والوليد جبارا وأنا الملك الشاب ، فا دار عليه الشهر حتى مات
 (٣) جاء في لفظ آخر من حديث صهيب أيضا (وكانوا إذا فرعوا (أي خافوا) فرعوا إلى الصلاة) (أي
 التجئوا) ففرعوا الأولى بمعنى الخوف والثانية بمعنى الالتجاء، والمعنى وكانوا إذا خافوا من شيء التجئوا
 إلى الصلاة، وهذا معمول به في شرعنا: قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة) (٤) أي
 حينما اغتر بعض أصحابه بكثرة عددهم ونزل فيهم قوله تعالى (لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم
 حينئذ أعجبتمكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين) عند
 ذلك قال النبي ﷺ (اللهم بك أحاول) أي بمعونتك أسطو على الأعداء أو أقهرهم والصولة الحملة
 والوثبة (تخريجه) (م مذى) وتقدم نحوه من حديث صهيب أيضا في كتاب الجهاد في الجزء الرابع
 عشر رقم ١٩٠ صحيفة ٥٨ (**باب**) (٥) (سنده) **قدش** وكيع عن مسمر وسفيان عن
 معبد بن خالد عن عبد الله بن شداد عن عائشة الخ (٦) أي من الإصابة من العين: قال المازري أخذ الجمهور
 بظاهر الحديث وإنكاره طوائف من المبتدعة لغير معنى، لأن كل شيء ليس محالا في نفسه ولا يؤدي إلى
 قلب حقيقة ولا فساد دليل، فهو من مجوزات العقول، فاذا اخبر الشرع بوقوعه لم يكن لانكاره معنى،
 وهل من فرق بين إنكاره هذا وإنكاره ما يخبر به في الآخرة من الأمور (تخريجه) (ق جهك وغيره)
 (٧) (سنده) **قدش** حسين قال ثنا أبو أوبس ثنا عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة قالت
 دخل النبي ﷺ الخ (تخريجه) لم أقف عليه بهذا اللفظ لغير الامام احمد وسنده جيد ويؤيده ما قبله
 واخرج نحوه الطبراني في الكبير بسند جيد عن أم صلية وفي حديث الباب والذي قبله الامر بالرقيا من

- ١٥٩ صوت صبي يبكي، فقال ما الصبيكم هذا يبكي فهلا استرقيتم له من العين؟ (وعنها أيضا) (١) قالت كنت أرقى رسول الله ﷺ من العين فأضع يدي على صدره، امسح الباس (٢) رب الناس بيدك الشفاء لا كاشف له إلا أنت (٣) قال قالت أسماء (بنت عميس) رضي الله عنها يا رسول الله ان بنى جعفر (٤) تصيبهم العين أفأسترقى لهم؟ قال نعم فلو كان شيء سابق القدر (٥) لسبقته العين (٦)
- (أبواب ما جاء في العدوى والطيبة والفأل والطاعون وموت الفجأة)

١٦١ (باب ما جاء في نفي العدوى) (عن أبي هريرة) (٧) قال قال رسول الله ﷺ لا عدوى (٨) ولا صفر ولا هامة (٩) قال اعرابي فبأ بال الإبل تكون في الرمل كأنها

العين ولم يذكر الفاظ الرقيا وستأتي في الحديث التالي (١) (سنده) **قدها** عفان قال ثنا حماد عن هشام عن عروة عن عائشة قالت كنت أرقى رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٢) أي اذهب الباس كما جاء في بعض الروايات والمراد بالبأس هنا المرض واصله بالهمزة وقد جاء في الحديث بغير همزة لمشاكله الناس (تخرجه) (م) ولفظه عن عائشة ان رسول الله ﷺ كان يرقى بهذه الرقية اذهب الباس رب الناس بيدك الشفاء لا كاشف له إلا أنت (٣) (سنده) **قدها** سفيان عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عبيد الله بن رفاعة الزرقني الخ (غريبه) (٤) جعفر هو ابن أبي طالب أخو الامام علي رضي الله عنهما (٥) أي غالبه في السبق (٦) معناه لو أمكن أن يسبق شيء القدر في افناء شيء وزواله قبل أو انه المقدر له (لسبقته العين) لكنها لا تسبق القدر فانه تعالى قدر المقادير قبل الخلق، قال الحافظ جرى الحديث بجرى المبالغة في اثبات العين لأنه يمكن ان يرد القدر شيء. إذ القدر عبارة عن سابق علم الله وهو لا اراد لا أمره وحاصله أنه لو فرض ان شيئاً له قوة بحيث يسبق القدر لكان العين، لكنها لا تسبق فكيف غيرها اه قال النووي وفيه اثبات القدر وهو حق بالنصوص واجماع أهل السنة، ومعناه ان الأشياء كلها بقدر الله تعالى ولا تقع الاعلى حسب ما قدرها الله تعالى وسبقها عليه فلا يقع ضرر العين ولا غيره من الخير والشر الا بقدر الله تعالى وفيه صحة امر العين وانها قوية بالضرر اه (تخرجه) (مذنب جه طح) وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح واخرج نحوه مسلم عن ابن عباس (باب) (٧) (سنده) **قدها** عبد الرزاق وعبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٨) العدوى هي هنا مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره، يقال أهدى فلان فلانا من علة به، وذلك على ما يذهب اليه المتطبعة في الجذام والبرص والجذري والحصباء والبخر والرمد والأمراض البوائيه، والا كثرون على أن المراد نفي ذلك وابطاله على ما يدل عليه ظاهر الحديث، ومعناه أن شيئاً لا يعدي شيئاً حتى يكون الضرر من قبله، واما هو تقدير الله عز وجل وسابق قضائه فيه ولذلك قال في آخر الحديث (فن كان أهدى الأول) (وأما الصفر) فقد ذكر أبو حنيفة في كتابه وحكى عن ربيعة بن العجاج أنه سئل عن الصفر فقال هي حبة تكون في البطن تصيب الماشية والناس، قال وهي أهدى من الحرب اه وقيل داء بالباطن يعدي، واختر البخاري الأول لاقتراحه في الحديث بالعدوى، وقيل المراد بذلك الشهر المعروف أعنى صفر، كانوا يشاءون بدخوله، وقيل هو داء في البطن من الجوع أو من اجتماع الماء الذي يكون منه الاستسقاء والله أعلم (٩) قال

الطباء (١) فيخالطها البعير الأجرى في جربها (٢) فقال النبي ﷺ فن كان أعدى الأول (٣) (وعنه أيضا) (٤) قال قال رسول الله ﷺ لا يعدى شيء شيئا ثلاثا (٥) قال فقام اعرابي فقال يا رسول الله ان النقرة (٦) تكون بمشفر البعير (٧) أو بعجبه فتشمل الإبل جربا، قال فسكت ساعة فقال ما أعدى الأول؟ لا عدوى ولا صفرو ولا هامة، خلق الله كل نفس فكتب حياتها وموتها ومصيرها ورزقها (٨)

في النهاية الهامة الرأس واسم طائر وهو المراد في الحديث، وذلك أنهم كانوا يتشاءمون بها وهي من طير الليل، وقيل هي البومة، وقيل كانت العرب تزعم ان روح القتيل الذي لا يدرك بشأره تصير هامة فتقول اسقوني فاذا أدرك بشأره طارت، وقيل كانوا يزعمون ان عظام الميت وقيل روحه تصير هامة فتطير ويسمونه العدوى فنفاها الاسلام ونهاهم عنه اه (١) كأنها الطباء بمعنى في النشاط والقوة والسلامة من الداء (والطباء) بكسر الظاء المعجمة مهموز ممدرد (وقوله في الرمل) خبر كان (وكانها الطباء) حال من الضمير المستتر في الخبر وهو تميم لمعنى المقاومة، وذلك لأنها اذا كانت في التراب ربما يلمس بها شيء منه (٢) بضم الياء وكسر الراء (فقال النبي ﷺ) راداً عليه ما يعتقد من العدوى (فن كان أعدى الأول) وهذا جواب في غاية البلاغة والرشاقة اي من أين جاء الجرب للذي أعدى بزعمهم، فان اجابوا من بعير آخر لزم التسلسل أو بسبب آخر فليفسحوا به، فان اجابوا بأن الذي فعله في الاول هو الذي فعله في الثاني ثبت المدعى وهو أن الذي فعل جميع ذلك هو القادر الخالق لانه غيره ولا مؤثر سواه (وقال النووي) معناه أن البعير الأول الذي جرب من أجر به؟ وأنتم تعلمون وتعرفون ان الله تعالى هو الذي أوجد ذلك من غير ملاصقة لبعير أجرى فاعلموا ان البعير الثاني والثالث وما بعدهما إما جرب بفعل الله تعالى واراوته لا بعدوى تعدى بطبعها، ولو كان الجرب بالعدوى بالطبائع لم يجرب الاول لعدم المعدى ففي الحديث بيان الدليل القاطع لا بطلان قولهم في العدوى بطبعها (٣) جاء في آخر هذا الحديث عند أبي داود قال معمر قال الزهري فحدثني رجل عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ أنه قال (لا يوردن ممرضاً على ممرض) قال فراجع الرجل فقال ليس قد حدثنا أن النبي ﷺ قال (لا عدوى ولا صفرو ولا هامة) قال لم احدثكموه، قال الزهري قال أبو سلمة قد حدثت به وما سمعت أبا هريرة نسي حديثاً قط غيره (تخرجه) (ق د وغيرهم) هذا وحديث (لا يوردن ممرض على ممرض) حديث صحيح ثابت عند مسلم وأبي داود والامام احمد وغيرهم وسيأتي في الباب الثاني ويأتي الكلام عليه ولا منافاة بينه وبين حديث لا عدوى الخ فان المقصود بنفي العدوى هو اعتقاد أن بعض الامراض يعدى بطبيعتها، وأما أن يكون سبباً في العدوى بإرادة الله عز وجل فلا نفي، وقيل المراد بقوله ﷺ (لا يوردن ممرض على ممرض) الاحتياط على اعتقاد الناس لئلا يتشاءموا بالمریضة ويعتقدوا أنها امرضت الصحيحة بطبيعتها فيأنموا في هذا الاعتقاد والله أعلم (٤) (سنده) **هذه** هاشم ثنا محمد بن طلحة عن عبد الله بن شبرمة عن أبي ذرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٥) أي قالها ثلاث مرات للتأكيد (٦) النقرة بضم النون وسكون القاف أول شيء يظهر من الجرب وجمعها نقب بسكون القاف لأنها تنقب الجلد أي تخرقه (نه) (٧) مشفر البعير بكسر الميم كالشفة للانسان (أو بعجبه) بفتح العين المهملة وسكون الجيم أي ذنبه كما صرح بذلك في بعض الروايات (٨) معناه أن كل شيء

- ١٦٣ (عن عبد الله بن مسعود) (١) قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يبدى شيء.
- ١٦٤ شيئا فذكر مثله (عن ابن جريج) (٢) أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول لا عدوى ولا صفر ولا غول (٣) وسمعت أبا الزبير يذكر أن جابرا فسر لهم قوله لا صفر، فقال أبو الزبير الصفر البطن، قيل لجابر كيف هذا القول فقال دواب البطن، قال ولم يفسر القول، قال أبو الزبير من قبله هذا الغول الشيطانة التي يقولون (عن أبي الزبير) (٤) عن جابر قال قال رسول الله ﷺ لا عدوى ولا طيرة (٥) ولا غول (٦) عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس (٦) أن رسول الله ﷺ قال لا عدوى ولا طيرة ولا صفر ولا هام، فذكر سماك أن الصفر دابة تكون في بطن الإنسان (٧) فقال رجل يا رسول الله تكون في الإبل التجربة في المائة فتجربها فقال النبي ﷺ فن أعدى الأول؟ (وعنه أيضا عن

قدر الله تعالى لا يقع في ملكه إلا ما أراد (تخرجه) (ق د . وغيره) بالفاظ مختلفة والمعنى واحد (١) (سنده) **مدش** عبد الرحمن ثنا سفيان عن عمارة بن القعقاع قال حدثنا أبو زرعة ثنا صاحب لنا عن عبد الله بن مسعود الخ (تخرجه) (مد) وفي أسناده رجل لم يسم ويؤيده ما قبله (٢) (سنده) **مدش** روح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير الخ (غريبه) (٣) قال جمهور العلماء كانت العرب تزعم أن الغيلان في الفلوات وهي جنس من الشياطين فتراهي للباس وتتغول تغولا أي تلون تلونا فتضلهم عن الطريق فتهلككم، فابطل النبي ﷺ ذلك، وقال آخرون ليس المراد بالحديث نفي وجود الغول، وإنما معناه إبطال ما تزعمه العرب من تلون الغول بالصور المختلفة واغتياها. قالوا ومعنى (لا غول) أي لا تستطيع أن تضل أحدا، ويشهد له حديث آخر (لا غول ولكن السعالي) قال العلماء السعالي بالسين المفتوحة والعين المهملة وهم سحرة الجن أي ولكن في الجن سحرة لهم تلبس ونخيل، وفي الحديث الآخر (إذا تغولت الغيلان فنادوا بالأذان) أي ادفعوا شرها بذكر الله تعالى، وهذا دليل على أنه ليس المراد نفي أصل وجودها، وفي حديث أبي أيوب (كان لي تمر في سهوة وكانت الغول تجيء فناكل منه) (تخرجه) (م د) وغيرهما (٤) (سنده) **مدش** يحيى بن آدم وأبو النضر قال ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر الخ (غريبه) (٥) الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء كمنبة هذا هو الصحيح المعروف في رواية الحديث وكتب اللغة، والتطير التشاؤم وأصله الشيء المكرره من قول أو فعل أو مرتق وكانوا يتطيرون بالسوانح والبوارح فينفرون الأطباء والطيور، فان أخذت ذات اليمين تبركوا به ومضوا في سفرهم وحوادثهم، وان أخذت ذات الشمال رجعوا عن سفرهم وحاجتهم وتشاء مواجها، فكانت تصدم في كثير من الأوقات عن مصالحهم ففي الشرع ذلك وإبطه ونهى عنه، وأخبر أنه ليس له تأثير بنفع ولا ضرر، فهذا معنى قوله ﷺ لا طيرة، وفي حديث آخر الطيرة شرك أي اعتقاد أنها تنفع أو تضر إذا عملوا بمقتضاها معتقدين تأثيرها فهو شرك لأنهم جعلوها أثرا في الفعل والإيجاد (تخرجه) (م د) وغيرهما (٦) (سنده) **مدش** أبو سعيد ثنا زائدة ثنا سماك عن عكرمة عن ابن عباس الخ (غريبه) (٧) تقدم الكلام على الصفر في شرح الحديث الأول من أحاديث الباب (تخرجه) الحديث سنده صحيح ورواه ابن ماجه مختصرا ولفظه عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ لا عدوى

عكرمة عن ابن عباس (١) أن النبي ﷺ قال لا طيرة ولا هامة ولا صفر ، قال فقال رجل يا رسول الله إنا لناخذ الشاة الجرباء فنطرحها في الغنم فتجرب ، قال فمن أعدى الأول؟

(٢) عن السائب بن يزيد (٢) ن أخت سمران النبي ﷺ قال لا عدوى ولا صفر ولا هامة (باب ١٦٨ ما جاء في ثبوتها) (٣) عن أبي هريرة (٣) بأن قال رسول الله ﷺ لا يورد مريض (٤) على مريض (١٦٩

ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه حديث ابن عباس صحيح رجاله ثقات (١) (سنده) **قدش** عفان ثنا ابو عوانة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس النخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه الطبراني بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح اه (قلت) سنده عند الامام احمد صحيح ولم يعزه الهيثمي للامام احمد على خلاف عادته فانه يقدم رواية الامام احمد عن غيره إذا كان المعنى متحدا ولعله غفل عن ذلك والله أعلم (٢) (سنده) **قدش** ابو البان ثنا شعيب عن الزهري قال حدثني السائب بن يزيد النخ (تخرجه) (٣) (باب ١٦٨) (سنده) **قدش** عفان قال ثنا عبد الواحد قال ثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة النخ (تخرجه) (٤) قال الخطابي الممرض الذي مرضت ماشيته ، والمصحح هو صاحب الصحاح منها كما قيل رجل مضعف إذا كانت دوابه ضعفا ومقور إذا كانت أقرباء ، وليس المعنى في النهي عن هذا الصنيع من أن الممرضى تعدى الصحاح ، ولكن الصحاح إذا مرضت باذن الله وتقديره وقع في نفس صاحبها ان ذلك إنما كان من قبل العدوى فيفتنه ذلك ويشككه في أمره فأمر باجتنابه والمباعدة عنه لهذا المعنى ، وقد يحتمل أن يكون ذلك من قبل الماء والمرعى فتستور به الماشية ، فإذا شاركها في ذلك الماء الوارد عليها أصابه مثل ذلك الداء والقوم يجهلهم يسمونه عدوى وإنما هو فعل الله تبارك وتعالى بتأثير الطبيعة على سبيل التوسط في ذلك والله أعلم اه (تخرجه) (٥) (٦) وغيرهم وظاهره ينافي حديث لا عدوى الذي رواه أبو هريرة وغيره ، وتقدم في الباب السابق ولا منافاة لإمكان الجمع بينهما (قال النووي) رحمه الله قال جمهور العلماء يجب الجمع بين هذين الحديثين وهما صحيحان (يعنى حديث أبي هريرة وما في معناه) من احاديث الباب المتقدم في نفي العدوى وحديثه هذا (لا يورد مريض على مريض) قالوا وطريق الجمع أن حديث لا عدوى المراد به نفي ما كانت الجاهلية تزعمه تعتقده أن المرض والعامة تعدى بطبعها لا بفعل الله تعالى ، وأما حديث (لا يورد مريض على مريض) فأرشد فيه الى مجانبته ما يحصل الضرر عنده في العادة بفعل الله تعالى وقدره فنفي في الحديث الأول العدوى بطبعها ولم ينف حصول الضرر عند ذلك بقدر الله تعالى وفعله . وأرشد في الثاني الى الاحتراز عما يحصل عنده الضرر بفعل الله واراادته وقدره ، فهذا الذي ذكرناه من تصحيح الحديثين والجمع بينهما هو الصواب الذي عليه جمهور العلماء ويتمين المصير اليه ، ولا يؤثر نسيان أبي هريرة لحديث لا عدوى لو نسي ، (احدهما) ان نسيان الراوى للحديث الذي رواه لا يقدر في صحته عند جماهير العلماء بل يجب العمل به (والثاني) أن هذا اللفظ ثابت من رواية غير أبي هريرة فقد ذكر مسلم هذا من رواية السائب بن يزيد وجابر بن عبد الله وانس بن مالك وابن عمر عن النبي ﷺ اه (قلت) الاحاديث التي أشار إليها النووي جاءت كلها واكثر منها عند الامام احمد تقدم بعضها في الباب السابق وسيأتي بعضها

- ١٧٠ (عن ابن عباس) (١) قال قال رسول الله ﷺ لا تديموا الى المجذومين النظر (٢) (٣) (ز)
- ١٧١ (عن حسين عن أبيه رضي الله عنه) (٣) عن النبي ﷺ قال لا تديموا النظر الى المجذمين ،
- ١٧٢ واذا واكتموهم فليكن بينكم وبينهم قيد رُمح (٤) (عن عمرو بن الشريد عن أبيه) (٥)
- قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم رجل مجذوم من ثقيف ليبياعه ، فأثبث النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم فذكرت ذلك له ، فقال إئتته فأخبره أني قد بايعته فليرجع (٦)

في الأبواب التالية رحم الله الامام احمد وأئمة السلف الصالح وحشرنا في زميرتهم (١) (سند) (٢) (٣) (٤) (٥) (٦) (٧) (٨) (٩) (١٠) (١١) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥) (١٦) (١٧) (١٨) (١٩) (٢٠) (٢١) (٢٢) (٢٣) (٢٤) (٢٥) (٢٦) (٢٧) (٢٨) (٢٩) (٣٠) (٣١) (٣٢) (٣٣) (٣٤) (٣٥) (٣٦) (٣٧) (٣٨) (٣٩) (٤٠) (٤١) (٤٢) (٤٣) (٤٤) (٤٥) (٤٦) (٤٧) (٤٨) (٤٩) (٥٠) (٥١) (٥٢) (٥٣) (٥٤) (٥٥) (٥٦) (٥٧) (٥٨) (٥٩) (٦٠) (٦١) (٦٢) (٦٣) (٦٤) (٦٥) (٦٦) (٦٧) (٦٨) (٦٩) (٧٠) (٧١) (٧٢) (٧٣) (٧٤) (٧٥) (٧٦) (٧٧) (٧٨) (٧٩) (٨٠) (٨١) (٨٢) (٨٣) (٨٤) (٨٥) (٨٦) (٨٧) (٨٨) (٨٩) (٩٠) (٩١) (٩٢) (٩٣) (٩٤) (٩٥) (٩٦) (٩٧) (٩٨) (٩٩) (١٠٠)

ركب حديثي عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن امه فاطمة بنت حسين عن ابن عباس ، وصفوان انا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن امه فاطمة بنت حسين أنها سمعت ابن عباس يقول قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٢) (الظاهر ان الحكمة في عدم دوام النظر الى المجذوم خشية احتقاره وازدرائه فيتأذى به المنظر، أو لان من به الداء يكره ان يطلع عليه، وجاء هذا الحديث عند أبي دارود الطيالسي بلفظ (لا تحذوا النظر الى المجذومين) (تخرجه) (جه طل) وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه رجال اسناده ثقات (قلت) هذا الحديث رواه الامام احمد باسنادين أحدهما عن وكيع والثاني عن صفوان وكلاهما عن عبد الله بن سعيد ورجالها ثقات فالحديث صحيح (٣) (٤) (٥) (٦) (٧) (٨) (٩) (١٠) (١١) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥) (١٦) (١٧) (١٨) (١٩) (٢٠) (٢١) (٢٢) (٢٣) (٢٤) (٢٥) (٢٦) (٢٧) (٢٨) (٢٩) (٣٠) (٣١) (٣٢) (٣٣) (٣٤) (٣٥) (٣٦) (٣٧) (٣٨) (٣٩) (٤٠) (٤١) (٤٢) (٤٣) (٤٤) (٤٥) (٤٦) (٤٧) (٤٨) (٤٩) (٥٠) (٥١) (٥٢) (٥٣) (٥٤) (٥٥) (٥٦) (٥٧) (٥٨) (٥٩) (٦٠) (٦١) (٦٢) (٦٣) (٦٤) (٦٥) (٦٦) (٦٧) (٦٨) (٦٩) (٧٠) (٧١) (٧٢) (٧٣) (٧٤) (٧٥) (٧٦) (٧٧) (٧٨) (٧٩) (٨٠) (٨١) (٨٢) (٨٣) (٨٤) (٨٥) (٨٦) (٨٧) (٨٨) (٨٩) (٩٠) (٩١) (٩٢) (٩٣) (٩٤) (٩٥) (٩٦) (٩٧) (٩٨) (٩٩) (١٠٠)

الفرج بن فضالة عن (محمد بن) عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أمه فاطمة بنت حسين عن حسين (يعني بن علي) عن أبيه (يعني علي بن أبي طالب رضي الله عنهما) عن النبي ﷺ الخ (قلت) لفظ (محمد بن) الذي بين قوسين في السند غير موجود في سند هذا الحديث في أصل المسند ، والظاهر انه سقط من النسخ قطعا ، وتصحيحه من سند الحديث السابق لأن محمد بن عبد الله هو راوي الحديث عن امه فاطمة ، أما عبد الله بن عمرو فهو والده زوج فاطمة لا ابنها والله الموفق (غريبه) (٤) بكسر الفاف وضم الدال المهملة أي قدر رُمح ، وهذه الرواية جاء فيها زيادة (واذا واكتموهم فليكن بينكم وبينهم قيد رُمح) وانما قال ذلك خشية ان يعرض لمن كلهم عن قرب ان يعرض له جذام فيظن انه أعداء مع ان ذلك لا يكون الا بتقدير الله عز وجل ، وهذا خطاب لمن ضعف يقينه ووقف نظره عند الأسباب (تخرجه) اورده الهيثمي وقال رواه عبد الله بن احمد وفيه الفرغ بن فضالة وثقه احمد وغيره وضعفه النسائي وغيره وبقية رجاله ثقات ان لم يكن سقط من الاسناد أحد ، قال (وعن الحسين بن علي) عن النبي ﷺ قال لا تديموا النظر الى المجذومين ، واذا واكتموهم فليكن بينكم وبينهم قيد رُمح ، رواه أبو يعلى والطبراني وفي اسناد أن يعلى الفرغ بن فضالة وثقه احمد وغيره وضعفه النسائي وغيره وبقية رجاله ثقات وفي اسناد الطبراني يحيى الخاني وهو ضعيف وبقية رجاله ثقات اه (قلت) وقول الحافظ الهيثمي (ان لم يكن سقط من الاسناد أحد) يشير الى انه اشبه في السند لكونه جاء فيه الفرغ بن فضالة عن عبد الله بن عمرو وله الحق في ذلك وقد وضعنا الكلام على من سقط واقه المرفق (٥) (سند) (٦) (٧) (٨) (٩) (١٠) (١١) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥) (١٦) (١٧) (١٨) (١٩) (٢٠) (٢١) (٢٢) (٢٣) (٢٤) (٢٥) (٢٦) (٢٧) (٢٨) (٢٩) (٣٠) (٣١) (٣٢) (٣٣) (٣٤) (٣٥) (٣٦) (٣٧) (٣٨) (٣٩) (٤٠) (٤١) (٤٢) (٤٣) (٤٤) (٤٥) (٤٦) (٤٧) (٤٨) (٤٩) (٥٠) (٥١) (٥٢) (٥٣) (٥٤) (٥٥) (٥٦) (٥٧) (٥٨) (٥٩) (٦٠) (٦١) (٦٢) (٦٣) (٦٤) (٦٥) (٦٦) (٦٧) (٦٨) (٦٩) (٧٠) (٧١) (٧٢) (٧٣) (٧٤) (٧٥) (٧٦) (٧٧) (٧٨) (٧٩) (٨٠) (٨١) (٨٢) (٨٣) (٨٤) (٨٥) (٨٦) (٨٧) (٨٨) (٨٩) (٩٠) (٩١) (٩٢) (٩٣) (٩٤) (٩٥) (٩٦) (٩٧) (٩٨) (٩٩) (١٠٠)

عن يعلى بن عطاء عن عمرو بن الشريد عن أبيه (يعني الشريد بن سويد الثقفي) قال قدم على النبي ﷺ الخ (غريبه) (٦) قبل رده النبي ﷺ خوفا على أصحابه لئلا يروا لانفسهم فضلا عليه فيدخلهم العجب أو

- ١٧٣ (عن أبي هريرة) (١) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم يقول فر من
المجنوم فرارك (٢) من الأسد (باب ما جاء في التشاؤم وهو المعبر عنه بالطيرة) (٣)
١٧٤ (عن سعيد بن المسيب) (٣) قال سألت سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن الطيرة (٤) فأنتمرنى وقال من
حدثك؟ فكرهت أن أحدثه من حديثي، قال قال رسول الله ﷺ لا عدوى ولا طيرة ولا هام،
إن تكن الطيرة في شيء ففي الفرس والمرأة والدار (٥)، وإذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تمبطوا
وإذا كان بأرض وأنتم فيها فلا تفروا منه (عن عبدالله بن عمرو) (٦) قال قال رسول الله
١٧٥ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم من ردته الطيرة من حاجة فقد أشرك (٧) قالوا يا رسول الله

خوفا عليه لئلا يحزن المجنوم لرؤية الناس فيقل صبره على البلاء، وقيل لأن الجذام يمدى عادة، وقيل
لئلا يظن أحد العدوى أن حصل له جذام والله أعلم (تخرجه) (م نس جه) (١) (سنده) (مدش) أسامة
ابن زيد عن بعجة بن عبد الله الجهني عن أبي هريرة النخ (غريبه) (٢) أي كما نفر من الأسد كما جاء
مصرحا بذلك في رواية البخاري (تخرجه) (خ) مطولا من حديث أبي هريرة أيضا ولفظه (قال قال
رسول الله ﷺ لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفروفر من المجنوم كما نفر من الأسد) واستشكل
مع قوله ﷺ لا عدوى النخ وقد جمع العلماء بينهما بأوجه كثيرة (قال الحافظ) في شرح نخبة الفكر
والأولى في الجمع بينهما أن يقال إن نفيه ﷺ للعدوى باق على عمومته وقد صح قوله ﷺ لا يمدى
شيء شيئا، وقوله ﷺ لمن عارضه بأن البعير الأجرى يكون في الأبل الصحيحة فيخالطها فتجرب
حيث رد عليه بقوله (فمن أعدى الأول) يعني أن الله سبحانه وتعالى ابتداء ذلك في الثاني كما ابتداء الأول،
وأما الأمر بالفرار فمن باب سد الذرائع لئلا يتفق للشخص الذي يخالطه شيء من ذلك بتقدير الله تعالى
ابتداء لا بالعدوى المنفية فيظن أن ذلك بسبب مخالطته فيعتقد صحة العدوى فيقع في الحرج فأمر بتجنبه
حسما للعادة والله أعلم (باب) (٣) (سنده) (مدش) اسماعيل أخبرنا هشام الدستواني عن يحيى بن
أبي كثير الحضرمي بن لاحق عن سعيد بن المسيب النخ (غريبه) (٤) بكسر الطاء المهملة وفتح الياء
النحتية وتقدم الكلام عليها في شرح حديث جابر بن عبد الله قبل باب، قال الخطابي معنى الطيرة التشاؤم
يقال تطير الرجل طيرة كما قالوا تخيرت الشيء خيرة، ولم يجيء من المصادر هلى هذا القياس غيرهما وجاء
من الأسماء على هذا المثال حرفان التثنية في نوع من السحر وسبب طيبة، يقال هذا سبب طيبة أي طيب
(٥) قال الخطابي رحمه الله قوله (إن تكن الطيرة في شيء ففي الفرس والمرأة والدار) فإن معناه إبطال
مذهبهم في الطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء ونحوها إلا أنه يقول إن كانت لأحدكم دار يكره
سكنها . أو امرأة يكره صحبتها ، أو فرس لا يعجبه ارتباطه فلينفارقها بأن ينتقل عن الدار ويبيع الفرس
وكان محل هذا الكلام محل استثناء الشيء من غير جنسه وسبيله سبيل الخروج من كلام إلى غيره ،
وقد قيل إن شؤم الدار ضيقها وسوء جوارها، وشؤم الفرس أن لا يغزى عليها، وشؤم المرأة أن لا تلدها
(قلت) سيأتي لذلك مزيد بحث في بابها قريبا وكذلك الطاعون سيأتي الكلام عليه في بابها (تخرجه)
(د) وسكت عنه أبو داود والمنذرى وسنده صحيح (٦) (سنده) (مدش) حسن ثنا ابن لهيعة عن
أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو النخ (غريبه) (٧) قال العلماء هذا وارد على منهج الزجر

- ما كسفارة ذلك (١) ؟ قال أن يقول أحدهم اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك
 (عن أبي الزبير) (٢) قال سالت جابراً أقال النبي صلى الله عليه وسلم في الطيرة والعدوى
 شيئاً؟ قال جابر سمعته يقول كل عبد طائرته في عنقه (٢) (عن معاوية بن الحكم السلمي)
 (٤) أنه قال لرسول الله ﷺ رأيت أشياء كنا نفعلها في الجاهلية، كنا نتطير، قال
 رسول الله ﷺ ذلك شيء تجده في نفسك فلا يصدنك، قال يا رسول الله كنا نأتى الكهان، قال
 فلا نأتى الكهان (عن أم كرز الكعبية) (٥) قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول أقروا الطير
 على مكنناتها (عن عبد الله) (٦) قال قال رسول الله ﷺ الطيرة (٧) شرك وما منا إلا (٨)

والتحويل إلا إذا اعتقد أن الله شريكاً في تقدير الخير والشر تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً فيكون قد
 أشرك بالله حقيقة وارتد عن الإسلام نعوذ بالله من ذلك (١) أي ما يكفر عنا ذنب ما يختلج في صدورنا
 من الطيرة وما بصرفنا عنه؟ قال إن يقول أحدهم الخ فينبغي لمن طرقت الطيرة أن يسأل الله تعالى الخير
 ويستعيذ به من الشر ويمضي في حاجته متوكلاً عليه (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم طب)
 وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات (٢) (سنده) **قدش** موسى ثنا ابن لهيعة
 عن أبي الزبير الخ (غريبه) (٣) ذكر الحافظ ابن كثير في تفسيره هذا الحديث وعزاه للإمام أحمد ثم
 قال قال ابن لهيعة يعني الطيرة، قال وهذا القول من ابن لهيعة في تفسير هذا الحديث غريب جداً والله
 أعلم (تخرجه) رواه ابن جرير في تفسيره وعبد بن حميد في مسنده. وأورده الهيثمي وقال رواه أحمد وفيه
 ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح اه (قلت) وجاء في تفسير الحافظ ابن
 كثير قال قتادة عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ أنه قال لا عدوى ولا طيرة، وكل إنسان الزمناه
 طائرته في عنقه، قال الحافظ ابن كثير كذا رواه ابن جرير، قال وقد رواه الإمام عبد بن حميد في مسنده
 متصلًا فقال **قدش** الحسن بن موسى حدثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر قال سمعت رسول الله
 ﷺ يقول (طير كل عبد في عنقه) (٤) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب النهي
 عن اتباع الكاهن والعراف من كتاب الحدود في الجزء ١٦ صحيفه ١٢٤ وتقدم الكلام عليه هناك فارجع إليه إن
 شئت (٥) هذا طرف من حديث طويل تقدم بطوله وسنده وشرحه وتخرجه في باب الأمر بالعقبة في
 الجزء الثالث عشر رقم ١٣ صحيفه ١٢١ ومعناه أن الرجل في الجاهلية كان إذا أراد حاجة أتى طيراً ما قاطا
 أو في وكره فنفره فان طار ذات اليمين مضى حاجته، وإن طار ذات الشمال رجع، فمروا عن ذلك أي
 لا تزجروا الطير وأقروها على مواضعها التي جعلها الله لها فانها لا تضر ولا تنفع، وهذا معنى قوله مكنناتها
 بفتح الميم وكسر الكاف بمعنى الأمكنة يقال الناس على مكننهم أي على أمكنتهم ومساكنهم (٦) (سنده)
قدش وكيع ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن عيسى بن عاصم عن زرين حبش عن عبد الله (يعني
 ابن مسعود) قال قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٧) بكسر ففتح قال العلماء هي سوء الظن بالله
 وهرب من قضائه (وقوله شرك) أي من الشرك لأن العرب كانوا يمتقدون أن ما يتشاءمون به سبب
 يؤثر في حصول المكروه، وملاحظة الأسباب في الجملة شرك خفي فكيف إذا انضم إليها جهالة فاحشة
 وسوء اعتقاد، ومن اعتقد أن غير الله ينفع أو يضر استقلالاً فقد أشرك (٨) هكذا جاءت الرواية

- ١٨٠ ولكن الله يذهب بالتوكل (عن الفضل بن عباس) (١) قال خرجت مع رسول الله **صلى الله عليه وسلم** يوماً فبرح ظبي (٢) قال في شقه فاحتضته ، فقلت يا رسول الله تطيرت ؟ قال إنما الطيرة ما أمضاك (٣) أو ردك (**باب** ان يك من الشؤم شيء حق ففي المرأة والفرس والدار) (عن سعد بن مالك) (٤) ان رسول الله **صلى الله عليه وسلم** قال لا هامة ولا عدوى ولا طيرة، إن يكن في المرأة والدابة (٥) والدار

بحدف المستثنى ولكن زاد يحيى القطان عن شعبة (ومما لنا الا من يعتره الوهم قهراً ولكن الله يذهب بالتوكل) قال العلماء حذف المستثنى المفهوم من السياق كراهة ان يتفوه به ، وحكى الترمذى عن البخارى عن ابن حرب ان (ومما لنا الخ) من كلام ابن مسعود لكن تعقبه ابن القطان بأن كل كلام مسوق في سياق لا يقبل دعوى درجه إلا بحجة. والفرق بين الطيرة والتطير أن التطير الظن السيء بالقلب والطيرة الفعل المترتب عليه (تخرجه) (طلجه) وأورده المنذرى بهذا اللفظ الا أنه كرر لفظ (الطيرة شرك ثلاث مرات) وقال رواه ابو داود واللفظ له يابن حبان في صحيحه وقال الترمذى حديث حسن صحيح انه (قلت) ورواه أيضا الحاكم وصححه الذهبي وفي امالي العراقي صحيح (١) (سنده) **قدش** حماد بن خالد قال حدثنا ابن علقمة عن مسعدة الجهمي قال سمعته يحدث عن الفضل بن عباس الخ (غريبه) (٢) قال في النهاية هو من البارح ضد السائح فالسائح مامر من الطير والوحش بين يديك من جهة يسارك إلى يمينك ، والعرب تيمن به لأنه أمكن للرمي والصيد ، والبارح مامر من يمينك إلى يسارك والعرب تطير به لأنه لا يمكنك أن ترميه حتى تنحرف (٣) معناه ما اثر عليك فحملك على الاقدام على مطلوبك أورده عنه بسبب التشاؤم (تخرجه) لم أقب عليه لغير الامام احمد وسنده ضعيف لا تقطاعه فان مسعدة الجهمي لم يدرك لفضل بن عباس والله اعلم (**باب**) (٤) (سنده) **قدش** ابو زيد بن عمرو حدثنا ابان حدثنا يحيى عن الحضرمي بن لاحق عن سعيد بن المسيب عن سعد بن مالك الخ (غريبه) (٥) رواية ابى داود وغيره الفرس بدل الدابة) فرواية الامام احمد اعلم من غيرها (قال النووي رحمه الله) اختلاف العلماء في هذا الحديث فقال مالك وطائفة هو على ظاهره وان الدار قد يجعل الله تعالى سكنها سبباً للضرر أو الهلاك وكذا اتخاذ المرأة المعينة أو الفرس أو الخادم (يعنى كما في رواية لمسلم ذكر الخادم بدل المرأة) قد يحصل الهلاك عنده بقضاء الله تعالى، ومعناه قد يحصل الشؤم في هذه الثلاثة كما صرح به في رواية (ان يكن الشؤم في شيء) (وقال الخطابي) وكثيرون هو في معنى الاستثناء من الطيرة أى الطيرة منهي عنها إلا ان يكون له دار يكره سكنها أو امرأة يكره صحبتها أو فرس أو خادم فليفارق الجميع بالبيع ونحوه وطلاق المرأة (وقال آخرون) شؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها وأذام ، وشؤم المرأة عدم ولادتها وسلطنة لسانها وتعرضها للريب، وشؤم الفرس أن لا يغزى عليها ، وقيل حرانها وغلاء ثمنها ، وشؤم الخادم سوء خلقه وقلة تعهده لما فوض إليه (وقيل) المراد بالشؤم هنا هدم الموافقة واعتراض بعض الملاحدة بحديث لا طيرة على هذا، فأجاب ابن قتيبة وغيره أن هذا مخصوص من حديث لا طيرة إلا في هذه الثلاثة (قال القاضى) قال بعض العلماء الجامع لهذه الفصول السابقة في الاحاديث ثلاثة أقسام (أحدها) ما لم يقع الضرر به ولا اطردت عادة خاصة ولا عامة فهذا لا يلتفت إليه ، وأنكر الشرع الالتفات إليه وهو الطيرة (والثاني) ما يقع عنده الضرر عموماً لا يخصه ونادراً لا يتكرراً كالوباء فلا يقدم عليه ولا يخرج منه (والثالث) ما يخص ولا يعم كالدار والفرس والمرأة فهذا يباح الفرار منه والله أعلم (تخرجه) (د)

- ١٨٢ (عن سالم عن أبيه) (١) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشؤم في ثلاث : للفرس والمرأة والدار ، قال سفيان إنما يحفظه عن سالم (٢) يعني الشؤم (عن عمرو بن محمد بن زيد) (٣) أنه سمع أباه يحدث عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال : إن يك من الشؤم شيء حـق ففى المرأة والفرس والدار (عن ابن عمر) (٤) أن رسول الله ﷺ قال لا عدوى ولا طيرة ، والشؤم في ثلاثة : فى المرأة والدار والدابة (عن سهل بن سعد الساعدي) (٥) أن رسول الله ﷺ قال إن كان ففى الفرس والمرأة وفى المسكن يعنى الشؤم (عن جابر بن عبد الله) (٦) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إن كان شيء ففى الربع والفرس والمرأة (عن أبي حسان الأعرج) (٧) أن رجلين (راد فى رواية من بنى عامر) دخلا على عائشة رضى الله عنهما ، فقالا إن أباهم يحدت أن نبي الله ﷺ كان يقول إنما الطيرة فى المرأة والدابة والدار ، قال فطارت شققة منها فى فى السماء وشققة (٨) فى الارض ، فقالت والذى أنزل القرآن على أبى القاسم ما هكذا كان يقول ، ولكن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول كان أهل الجاهلية يقولون الطيرة فى المرأة والدار والدابة ، ثم قرأت عائشة (ما أصاب من مصيبة فى الارض ولا فى أنفسكم إلا فى كتاب)

وسنده صحيح وسكت عنه ابو داود والمنذرى (١) (سنده) **قدش** سفيان عن الزهرى عن سالم عن أبيه (يعنى عبد الله بن عمر) الخ (غريبه) (٢) لظاهر ان الزهرى روى هذا الحديث مرة عن سالم عن أبيه فرواه سفيان عن الزهرى كذلك ثم قال انما يحفظه عن سالم (يعنى عن سالم وحده عن أبيه) ثم رواه الزهرى مرة أخرى عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر عن أبيهما فرواه عنه سفيان مرة أخرى كذلك وكل هذه الروايات ثابتة فى صحيح مسلم والله أعلم (تخرجه) (م ك د) (٣) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن محمد بن زيد الخ (تخرجه) (م د) (٤) (سنده) **قدش** عثمان بن عمر اخبرنا يونس عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر الخ (تخرجه) (ق . وغيرهما) (٥) (سنده) **قدش** روح واسماعيل بن عمر قال ثنا مالك عن أبى حازم عن سهل بن سعد الساعدي الخ (تخرجه) (ق لك) (٦) (سنده) **قدش** روح ثنا ابن جريج وعبد الله بن الحارث عن ابن جريج قال حدثني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) (م . وغيره) (٧) (سنده) **قدش** روح ثنا سعيد عن قتادة عن أبى حسان الأعرج الخ (٨) شقة بكسر الشين المعجمة قال فى النهاية هو مبالغة فى الغضب والغيظ يقال قد انشق فلان من الغضب والغيظ كأنه امتلا باطنه منه حتى انشواه والظاهر أن عائشة رضى الله عنها انما أنكرت على ابى هريرة ذلك لانهم لم يسمعوا من النبي ﷺ فى هذا الباب ما سمعوا غيرها من الصحابة ، وانما روت عنه ﷺ ما ذكرته فى هذا الحديث (قال العلماء) فى حديث أبى هريرة وما تقدم فى معناه من أحاديث الباب معناه أن هذه الثلاثة (أى المرأة والدابة والدار) بطول تعذيب القلب بها مع كراهتها بملازمتها وصحبته ولو لم يعتقد الانسان الشؤم فيها ، فأشار الحديث الى الأمر بفراقها ليذول التعذيب ، وهو نظير الأمر بالفرار من المجدوم مع صحة نبي العدوى ، والمراد حسم المادة وسد الذريعة لتلا يوافق شيء من ذلك المقدر فيعتقد من وقع له ذلك أنه من العدوى والطيرة فيقبح

- ١٨٨ إلى آخر الآية (باب ما جاء في الفأل) (عن أبي هريرة) (١) قال سمعت رسول الله ﷺ وآله وسلم يقول لا طيرة (٢) وخيرها الفأل، قيل يا رسول الله وما الفأل؟ قال الكلمة الصالحة يسمعونها أحدهم (وعنه أيضا) (٣) قال قيل يا رسول الله ما الطيرة؟ قال لا طائر ثلاث مرات، وقال غيره الفأل الكلمة الطيبة (وعنه أيضا) (٤) قال كان رسول الله ﷺ يحب الفأل الحسن ويكره الطيرة (عن ابن عباس) (٥) قال كان رسول الله ﷺ يتفأل ولا يتطير ويعجبه الاسم الحسن (عن أبي هريرة) (٦) أن النبي ﷺ وآله وسلم سمع صوتنا فأعجبه فقال قد أخذنا فالك من فيك (عن أنس بن مالك) (٧) رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ لا طيرة ويعجبني الفأل قال

في اعتقاد مانهى عنه فطريق من وقع له ذلك في الدابة بيعها وفي المرأة فراقها . وفي الدار التحول منها لأنه متى استقر فيها ربما حمله ذلك على اعتقاد صحة الطيرة والتشاوم ، وعليه ينزل قول الامام مالك لما سئل عن الحديث (كم من دار سكنها ناس فهلكوا) وقد أخرجه أبو داود وصححه الحاكم عن أنس قال رجل يا رسول الله انا كنا في دار كثير فيها عددنا وكثير فيها أموالنا فتحولنا الى دار أخرى فقل فيها عددنا وقتلت فيها أموالنا؟ فقال رسول الله ﷺ ذروها ذميمة (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وقال الهيثمي رواه احمد ورجاله رجال الصحيح (١) (سنده) **قدش** عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ الخ (شريبه) (٢) الطيرة تقدم الكلام على ضبطها ومعناها في الباب السابق والابواب الذي قبله (وأما الفأل) فهموز ويجوز ترك همزه وجمعه فؤول كفلس وفلوس قاله النووي: قال وقد فسره النبي ﷺ بالكلمة الصالحة والحسنة والطيبة ، قال العلماء يكرن الفأل فيما يسر وفيما يسوء والغالب في السرور ، والطيرة لا تكون إلا فيما يسوء ، قالوا وقد يستعمل مجازا في السرور ، يقال تفألت بكذا بالنخفيف وتفألت بالنشديد وهو الأصل والأول مخفف منه ومقلوب عنه (قال العلماء) وانما أحب الفأل لأن الانسان اذا أمل فائدة الله تعالى وفضلته عند سبب قوى أو ضعيف فهو على خير في الحال وان غلط في جهة الرجاء فالرجاء له خير ، وأما اذا قطع رجاءه وأمله من الله تعالى فان ذلك شر له ، والطيرة فيها سوء الظن وتوقع البلاء ، ومن أمثال التفاضل أن يكون له مريض فيتفأل بما يسمعه ، فيسمع من يقول ياسالم أو يكون طالب حاجة فيسمع من يقول يا واجد فيقع في قلبه رجاء البر أو الوجدان والله أعلم (تخرجه) (ق وغيرهما) (٣) (سنده) **قدش** عفان ثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة قال قيل يا رسول الله الخ (تخرجه) لم أقف عليه بهذا اللفظ لغير الامام احمد وسنده صحيح (٤) (سنده) **قدش** محمد بن بشر ثنا محمد بن عمرو ثنا أبو سلمة عن أبي هريرة الخ (تخرجه) (جه) قال البوصيري في زوائد ابن ماجه اسناده صحيح ورجاله ثقات (٥) (سنده) **قدش** عثمان بن محمد قال عبد الله (يعني ابن الامام احمد) وسمعت انا منه قال حدثنا جرير عن ليث بن أبي سليم عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن عكرمة عن ابن عباس الخ (تخرجه) (طب) وسنده حسن (٦) (سنده) **قدش** عفان ثنا وهيب حدثنا سهيل عن رجل عن أبي هريرة الخ (تخرجه) (د) وفي اسناده رجل لم يسم (٧) (سنده) **قدش** وكيع عن شعبة والدستوائي عن قتادة عن أنس الخ (تخرجه) (٢٦٢ - الفتح الرباعي - ج ١٧)

- ١٩٥ والفأل الحكمة الحسنة الطيبة ﴿ عن عبد الله بن بريدة عن أبيه ﴾ (١) قال كان رسول الله **صلى الله عليه وسلم** لا يتطير من شيء ولكنه كان إذا أراد أن يأتي امرأة (٢) سأل عن اسمها، فإن كان حسنا روى البشر في وجهه، وإن كان قبيحا روى ذلك في وجهه، وكان إذا بعث رجلا (٣) سأل عن اسمه، فإن كان حسن الاسم روى البشر في وجهه، وإن كان قبيحا روى ذلك في وجهه ﴿ عن أبي بردة ﴾ (٤)
- ١٩٦ قال أتيت عائشة رضي الله عنها فقلت يا أمّنا حديثي شيئا سمعته من رسول الله **صلى الله عليه وسلم** فقالت قال لي رسول الله **صلى الله عليه وسلم** الطير تجرى بقدر (٥) وكان يعجبه الفأل الحسن ﴿ أبواب الطاعون (٦) والوباء ﴾

(ق د مذ جه) (١) (سنده) **قدش** عبد الصمد ثنا هشام عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه الخ (قلت) أبوه هو بريدة الأسلمي الصحابي المشهور رضي الله عنه ﴿ غريبه ﴾ (٢) هكذا جاء في الأصل عند الامام احمد بلفظ (امرأة) لكنه جاء عند أبي داود في هذا الحديث نفسه بلفظ (واذا دخل قرية - أن عن اسمها) الخ والظاهر أن رواية أبي داود هي الصواب لأن معناها مستقيم ، أما رواية الامام احمد فيظهر أن الناسخ أخطأ فيها فأبدل لفظ قرية بامرأة وصوابه (كان إذا أراد أن يأتي قرية سأل عن اسمها) الخ والله اعلم (٣) أي عاملا كما صرح بذلك في رواية أبي داود ﴿ تخريجه ﴾ (د) قول المنذرى وأخرجه النسائي (قلت) وسكت عنه أبو داود والمنذرى وسنده صحيح ، وله شاهد عند الطبراني من حديث عبد الله بن الشيخير ، وفيه (فاذا نزل بالقرية سأل عن اسمها فإن كان اسمها حسنا سرّا بذلك الخ وهذا يؤيد ما قلنا من أن لفظ المرأة في رواية الامام احمد خطأ من الناسخ حيث أبدل لفظ القرية بالمرأة ، وأورده الهيثمي وقال رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح غير سعيد بن بشير وهو ثقة وفيه ضعف (٤) (سنده) **قدش** عفان قال ثنا الكرماني حسان بن ابراهيم قال ثنا سعيد بن مسروق عن يوسف بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن أبي بردة قال أتيت عائشة الخ ﴿ غريبه ﴾ (٥) أي بتقدير الله عز وجل وإرادته سواء طار ذات اليمين أو الشمال ، وكانت العرب في الجاهلية تمضي لحاجتها إذا طار ذات اليمين وترجع إذا طار ذات الشمال ، فبين الشارع أن لا أثر لذلك في جلب نفع أو دفع ضرر ﴿ تخريجه ﴾ (ك) وقال قد احتج الشيخان برواية هذا الحديث عن آخرم غير يوسف ابن أبي بردة والذي عندي أنهم لم يهملوه بجرح ولا بضعف بل لقلة حديثه فإنه عزيز الحديث جدا (قلت) وأقره الذهبي ، ورواه أيضا الأزرقي الهيثمي ورجالهم رجال الصحيح غير يوسف وثقه ابن حبان ﴿ أبواب الطاعون ﴾ (٦) قال الجوهرى الطاعون بوزن فاعول من الطعن عدلوا به عن أصله ووصفوه دالا على الموت العام كالوباء ويقال طعن فهو مطعون وطعن إذا أصابه الطاعون . وإذا أصابه الطعن بالرمح فهو مطعوناه وقد تكلم كثير من العلماء والأطباء في تعريف الطاعون كلاما كثيرا وأقرب ما قيل في ذلك إلى الصواب قول أبي علي بن سينا (قال رحمه الله) الطاعون مادة سمية تحدث مرضا فتلا يحدث في المراضع الرخوة والمغابن من البدن، وأغلب ما تكون تحت الأبط أو خلف الأذن أو عند الأرنبة. قال وسببه دم ردى. ماثل إلى العفونة والفساد يستجبل إلى جوهر سمى يفسد العضو ويغير ما يليه ويؤدى إلى القلب كيفية رديئة فيحدث القيء والغثيان والغثى والحفقان وهو لدائه لا يقبل من الأعضاء إلا ما كان أضعف

باب ما جاء في حقيقة الطاعون ومعناه وشهادة من مات به ولم يفهم منه **(قدش اسماعيل)** ١٩٧
 (١) عن أيوب عن أبي قلابة ان الطاعون وقع بالشام فقال عمرو بن العاص ان هذا الرجز (٢) قد وقع فقروا منه في الشعاب والأودية، فبلغ ذلك معاذاً فلم يصدق به بالذي قال، فقال بل هو شهادة ورحمة ودعوة نبيكم **صلى الله عليه وسلم** أعط معاذاً وأهله نصيبهم من رحمتك، قال أبو قلابة فعرفت الشهادة وعرفت الرحمة ولم أدر ما دعوة نبيكم حتى انبثت ان رسول الله **صلى الله عليه وسلم** بينما هو ذات ليلة يصلي اذ قال في دعائه فجئني اذا أوطأون ثلاث مرات، فلما أصبح قال له انسان من أهله يا رسول الله لقد سمعتك الليلة تدعو بدعاء، قال وسمعته؟ قال نعم: قال اني سألت ربي عز وجل ان لا يهلك أمتي بسنة (٣) فاعطانيها وسألته ان لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فيستبيحهم فاعطانيها،

بالطبع، وأردوه ما يقع في الأعضاء الرئيسية والأسود منه قل من يسلم منه، وأسلمه الأحمر ثم الأصفر، والطواعين تكثر عند الوباء في البلاد الوبئة ومن ثم أطلق على الطاعون وباء وبالعكس (وأما الوباء) فهو فساد جوهر الهواء الذي هو مادة الروح ومدده اهـ (وقال أهل اللغة) الوباء هو المرض العام يقال أوبأت الأرض فهي موبئة ووبأت بالفتح فهي وبسة، وبالضم فهي موبوءة، والذي يفتقر به الطاعون من الوباء أصل الطاعون الذي لم يتعرض له الاطباء ولا أكثر من تكلم في تعريف الطاعون وهو كونه من طعن الجن ولا يخالف ذلك ما قاله ابن سينا من كون الطاعون ينشأ من مادة سمية الخ ما قاله، لانه يجوز أن يكون ذلك يحدث عن الطعنة الباطنة فتحدث منها المادة السمية ويهيج الدم بسببها أو ينصب، (قال الحافظ) وإنما لم يتعرض الاطباء لكونه من طعن الجن لانه أمر لا يدرك بالعقل وإنما يعرف من الشارع فتكلموا في ذلك على ما اقتضت قواعدهم، وقال الكلاباذي في معاني الأخبار يحتمل أن يكون الطاعون على قسمين: قسم يحصل من غلبة بعض الاخلاط من دم أو صفراء محترقة أو غير ذلك من سبب يكون من الجن، وقسم يكون من وخز الجن كما تقع الجراحات في القروح التي تخرج في البدن من غلبة بعض الاخلاط وإن لم يكن هناك طعن، وتقع الجراحات أيضاً من طعن الانس اهـ (قال الحافظ) وبما يؤيد أن الطاعون إنما يكون من طعن الجن وقوعه غالباً في أعدل الفصول وفي أصح البلاد هواءاً وأطيبها ماء، ولانه لو كان بسبب فساد الهواء لدام في الأرض لأن الهواء يفسد نارة ويصح أخرى، وهذا يذهب أحياناً ويحيى أحياناً على غير قياس ولا تجربة: فربما جاء سنة على سنة وربما أبطأ سنين، وبأنه لو كان كذلك لعلم الناس والحيوان والموجود بالمشاهدة أنه يصيب الكثير ولا يصيب من هم بجانبهم بما هو في مثل مزاجهم ولو كان كذلك لعلم جميع البدن، وهذا يختص بموضع من الجسد ولا يتجاوزه ولأن فساد الهواء يقتضي تغير الاخلاط وكثرة الاستقام وهذا في الغالب يقتل بلا مرض فدل على انه من طعن الجن كما ثبت في الأحاديث الواردة في ذلك (قلت) منها حديث أبي موسى الأشعري وسيأتي في هذا الباب والله أعلم بالصواب **(باب)**
 (١) **(قدش اسماعيل الخ)** (غريبه) (٢) الرجز بكسر الراء المذاب والاثم والذنب ورجز الشيطان وسأوسه (٣) يعني الجذب والقحط (تخرجه) لم أقف عليه بهذا السياق لغير الامام احمد ورجاله ثقات إلا أن أبا قلابة لم يدرك ما ذنب جبل، وأبو قلابة بكسر القاف هو عبد الله بن زيد بن عمرو بن عامر الجرمي

- وسألته أن لا يلبسهم شيئا وينديق بعضهم بأس بعض فأتى عليّ أو قال فنغنيها، فقلت حتى اذا
 أو طاعون، حتى اذا أو طاعون، ثلاث مرات (عن يحيى بن يعمر عن عائشة) (١) رضى
 الله عنها انها أخبرته انها سألت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن الطاعون فاخبرها النبي
 ﷺ انه كان عذابا يبعثه الله على من يشاء (٢) فجعله الله عز وجل رحمة للؤمنين، فليس من
 عبد يقع الطاعون فيه فيمكث في بلده صابرا محتسبا يعلم أنه لم يصبه الا ما كتب الله عز وجل له الا
 كان له مثل أجر الشهيد (عن عامر بن سعد) (٣) قال جاء رجل يسأل سعدا عن الطاعون فقال
 اسامة بن زيد رضى الله عنه انا أحدثك عنه، سمعت رسول الله ﷺ يقول ان هذا أو كذا أرسله
 الله على ناس قبلكم أو طائفة من بني اسرائيل (٤) فهو يحيى احيانا ويذهب احيانا فاذا وقع بارض
 فلا تدخلوا عليه (٥) واذا وقع بارض فلا تخرجوا فرارا منه (عن أبي عسيب) (٦) مولى رسول
 الله ﷺ قال قال رسول الله ﷺ أتانى جبريل عليه السلام بالحي والطاعون، فامسكت الحى
 بالمدينة وارسات الطاعون الى الشام، فالطاعون شهادة لا تمتى ورحمة لهم ورجس (٧) على الكافرين
 (عن أبي موسى الاشعري) (٨) قال قال رسول الله ﷺ فناء أمتي بالطعن والطاعون: فقيل
 يا رسول الله هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون؟ قال وخز (٩) أعدائكم من الجن وفي كل شهاده

(١) (سنده) **قدها** يونس بن محمد قال ثنا داود يعني ابن أبي الفرات عن عبد الله بن بريدة عن يحيى
 ابن يعمر عن عائشة النخ (غريبه) (٢) جاء في الحديث التالي وارسله الله على ناس قبلكم أو طائفة
 من بني اسرائيل، وعند مسلم وهو عذاب أورجز أرسله الله على طائفة من بني اسرائيل أو ناس كانوا
 قبلكم، فهذا الوصف بكونه عذابا مختصا بمن كان قبلنا، واما هذه الامة فهو لها رحمة وشهادة كما صرح
 بذلك في حديث أبي عسيب الآتى (تخرجه) (خ د وغيرهما) (٣) (سنده) **قدها** سفيان عن عمرو عن
 عامر بن سعد النخ (غريبه) (٤) قال الطيبى هم الذين أمرهم الله تعالى ان يدخلوا الباب سجدا ففعلوا، قال
 تعالى (فارسلنا عليهم رجزا من السماء) قال ابن الملك فارسى عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة أربعة وعشرون
 الفا من شيوخهم وكبرائهم (٥) سيأتى الكلام على حكم الإقدام على أرض بها الطاعون وحكم الفرار
 منه في الباب التالى (تخرجه) (م ط ل نس جه) (٦) (سنده) **قدها** يزيد ثنا مسلم بن عبيد ابو نصيرة
 قال سمعت ابا عسيب مولى رسول الله ﷺ النخ (غريبه) (٧) تقدم في الحديث الاول من احاديث الباب
 بلفظ الرجز بالزاي وتقدم معناه، وجاء هنا بالسين المهملة بدل الزاي، قال فى النهاية الرجس القدر وقد يعبر
 به عن الحرام والفعل القبيح والعذاب واللعنة والكفر اه (قلت) فهو أهم من الرجز لأن معانيه من
 العذاب وهو المراد هنا والله أعلم (تخرجه) أورده المنذرى وقال رواه (حم حب) ورواه أحمد مشهورون
 (٨) (سنده) **قدها** عبد الرحمن ثنا سفيان عن زياد بن علاقة عن رجل عن أبي موسى النخ (غريبه)
 (٩) بفتح الواو وسكون المعجمة بعدها زاي، قال أهل اللغة هو الطعن اذا كان غير نافذ ووصف
 طعن الجن بأنه وخرلانه يقع من الباطن الى الظاهر فيؤثر بالباطن أولا ثم يؤثر فى الظاهر، وقد لا ينفذ،
 وهذا بخلاف طعن الإنس فانه يقع من الظاهر الى الباطن فيؤثر فى الظاهر أولا ثم يؤثر فى الباطن وقد

- ٢٠٢ **(قدش محمد بن جعفر)** (١) قال ثنا شعبة عن زياد بن علاقة قال حدثني رجل من قومي قال شعبة قد كنت احفظ اسمه قال كنا على باب عثمان رضى الله عنه تلتظر الاذن عليه فسمعت ابا موسى الأشعري رضى الله عنه يقول قال رسول الله ﷺ فناء أمتي بالطعن والطاعون، قال فقلنا يا رسول الله هذا قال الطعن قد عرفناه فما الطاعون؟ قال طعن اعدائكم من الجن وفي كل شهادة، قال زياد فلام أرض بقوله فسألت سيد الحى وكان معهم فقال صدق: حدثناه أبو موسى **(قدش يحيى بن أبي بكر)** (٢) قال ثنا أبو بكر النهشلى قال ثنا زياد بن علاقة عن اسامة بن شريك قال خرجنا في بضع عشرة من بنى ثعلبة فاذا نحن بابي موسى فاذا هو يحدث عن رسول الله ﷺ قال اللهم اجعل فناء أمتي في الطاعون فدكره (٣)
- ٢٠٣ **(عن أبي بردة بن قيس)** (٤) أخى أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله ﷺ اللهم اجعل فناء أمتي في سبيلك بالطعن والطاعون **(عن عبد الرحمن بن غنم)** (٥) قال لما وقع الطاعون بالشام خطب عمرو بن العاص الناس فقال ان هذا الطاعون رجس فتفرقوا عنه في هذه الشعاب وفي هذه الأودية، فبلغ ذلك شرحبيل بن حسنة قال فغضب فجاء وهو يجر ثوبه معلق نعله بيده فقال صحبت رسول الله ﷺ وعمرو أضل من حمار أهله، ولكنه رحمة ربكم ودعوة نبيكم (٦) ووفاة الصالحين قبلكم (ومن طريق ثان) (٧) عن شرحبيل بن شفعة قال وقع الطاعون فقال عمرو بن العاص انه رجس فتفرقوا عنه، فبلغ ذلك شرحبيل بن حسنة فقال لقد صحبت رسول الله ﷺ وعمرو

لا ينفذ **(تنبيه)** قال الحافظ يقع في الاسنة وهو في النهاية لابن الأثير تبعاً لغريبى الهروى بلفظ (وخز اخوانكم) ولم اره بلفظ اخوانكم بعد التبع الطويل البالغ في شئ من طرق الحديث المسندة ولا في الكتب المشهورة ولا الاجزاء المنثورة، وقد عزاه بعضهم لسند احمد أو الطبرانى أو كتاب الطواعين لابن أبى الدنيا ولا وجود لذلك في واحد منها والله أعلم **(تخرجه)** (طل) وفي اسناه رجل لم يسم ويعضده ما يعده

(١) **قدش محمد بن جعفر النخ** **(تخرجه)** (بزطب) من وجهين آخرين عن زياد فسمي المبهم يزيد بن الحارث وسماه الامام احمد في الحديث التالى اسامة بن شريك ولا معارضة بينه وبين من سماه يزيد ابن الحارث لانه يحمل على أن اسامة هو سيد الحى الذى أشار اليه في آخر هذا الحديث بقوله (فسألت سيد الحى وكان معهم فقال صدق وحدثناه أبو موسى) وعلى هذا فالحديث صحيح (٢) (حدثنا يحيى بن أبي بكر النخ) **(غريبه)** (٣) أى ذكر الحديث المتقدم **(تخرجه)** (خزك) وصحاه وصححه أيضاً الحافظ (٤) **(سنده)** حدثنا عفان ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم الاحول ثنا كريب بن الحارث بن أبي موسى عن ابى بردة بن قيس النخ **(تخرجه)** أورده المنذرى وقال رواه احمد باسناد حسن و**(طب)** وراه الحاكم من حديث ابى موسى وقال صحيح الاسناد (٥) **قدش عبد الصمد** ثنا همام قال ثنا قتادة عن شهر عن عبد الرحمن بن غنم **(غريبه)** (٦) يشير الى قوله ﷺ في الحديث المتقدم (اللهم اجعل فناء أمتي في الطاعون) وفي الحديث الآخر اللهم اجعل فناء أمتي قتلا في سبيلك بالطعن والطاعون، وانما دعا ﷺ لآئمه بذلك لان من قتل مجاهدا في سبيل الله أو مات بالطاعون مات شهيدا كما دلت على ذلك الأحاديث المتقدمة (٧) **قدش محمد بن جعفر** ثنا شعبة عن يزيد بن خمير عن شرحبيل بن شفعة الخ **(قلع)** شرحبيل بضم المعجمة وفتح

اضل من بعير اهله ، انه دعوة نبيكم ورحمة بكم وموت الصالحين قبلكم فاجتمعوا له ولا تفرقوا عنه (١) فبلغ ذلك عمرو بن العاص فقال صدق (٢) (وهن طريق ثالث) (٣) عن أبي منيب أن عمرو ابن العاص رضى الله قال فى الطاعون فى آخر خطبة خطب الناس فقال ان هذا رجس (٤) مثل السيل من ينكبه اخطأه: ومثل النار من ينكبها اخطأته ومن أقام احرقته وآذته، فقال شرحبيل بن حسنة ان هذا رحمة بكم ودعوة نبيكم وقبض الصالحين قبلكم (باب النهى عن الإقدام على

أرض بها الطاعون وعن الخروج من أرض فرارا منه) (عن يحيى بن سعد عن أبيه) (٥) قال ذكر الطاعون عند رسول الله ﷺ فقال رجز أصيب به من كان قبلكم (وفى رواية رجز وبقية من

عذاب عذّب به قوم قبلكم) فإذا كان بأرض فلا تدخلوها وإذا كان بها وأنتم بها فلا تخرجوا منها (عن عبد الله بن عامر بن ربيعة) (٦) أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه خرج الى الشام فلما

جاء سرغ (٧) بلغه أن الوباء قد وقع بالشام فأخبره عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا

منه، فرجع عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه من سرغ (وفى لفظ فحمد الله عمر ثم انصرف) (عن عكرمة يعنى ابن خالد (٨) الخزومي) عن أبيه أو عن عمه عن جده أن رسول الله ﷺ قال

الراء وسكون المهملة (وشفعة) بضم المدجمة وسكون الفاء (غريبه) (١) أى لا تفروا من بلد أنتم فيه حل به الطاعون (٢) الظاهر ان عمرو بن العاص لم يكن بلغه دعوة النبي ﷺ فقال ما قال ، فلما بلغه ذلك اقتنع بقول شرحبيل وصدقه لاسيما وان شرحبيل كان من السابقين فى الصحبة رضى الله عنه

(٣) (سنده) **قدش** أبو سعيد مولى بنى هاشم ثنائيات ثنا عاصم عن أبي منيب النخ (٤) أى عذاب (مثل السيل) أى المطر الغزير الذى يذهب بكل شىء أمامه (من ينكبه) بضم الكاف من باب قعد أى من ينتجى عن طريقه ويتركه لم يصبه منه شىء وكذلك النار من يتركها ويتنجى عنها لانضره (ومن أقام) فى مكانها ولم يفر منها احرقته وآذته (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وسنده حسن بجميع طرقه ، واورده الهيثمى بجميع طرقه وقال رواها كلها أحمد، وروى الطبرانى فى الكبير بعضه واسانيد

احمد حسان صحاح (٥) (سنده) **قدش** عفان ثنا سليم بن حيان حدثنى عكرمة بن خالد حدثنى يحيى ابن سعد عن أبيه (يعنى سعد بن أبي وقاص) قال ذكر الطاعون النخ (تخرجه) (م طح طل) وفى هذا الحديث وما فى معناه من احاديث الباب النهى عن الخروج من أرض وقع بها الطاعون فرارا منه وآذا

الدخول فى أرض وقع بها الطاعون وهذا النهى للتحريم عند الجمهور وخالف جماعة فقالوا النهى فيه للتنزيه فيكره ولا يحرم وحجة الجمهور أقوى وهذا هو الراجح عند الشافعية وغيرهم ويؤيده ثبوت الوعيد على ذلك كما فى حديث جابر وعائشة الآتين فى هذا الباب (٦) (سنده) **قدش** اسحاق بن

عيسى اخبرنى مالك عن الزهرى عن عبد الله بن عامر بن ربيعة النخ (غريبه) (٧) بسين مهملة مفتوحة ثم راء ساكنة ثم غين معجمة ويجوز صرفه وتركه، وهى قرية فى طرف الشام ما بين الحجاز (تخرجه) (م) وأخرجه أيضا مالك فى الموطأ وطولا (٨) (سنده) **قدش** عبد الصمد ثنا حماد بنى ابن سلمة عز

- ٢٠٩ في غزوة تبوك إذا وقع الطاعون بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها وإذا كان بأرض ولستم بها فلا تقربوها (عن فروة بن مسيكة) (١) قال قلت يا رسول الله إن أرضا عندنا يقال لها أرض أبين (٢) هي ريفنا وميرتنا وإنما وبئة أو قال إن بها وباءا شديدا فقال رسول الله ﷺ دعها عنك فإن القرف (٣) التلغ (باب ائم الفار من الطاعون وثواب الصابر فيه) (عن جابر بن عبد الله) (٤) قال قال رسول الله ﷺ الفار من الطاعون كالفار من الزحف والصابر فيه كالصابر في الزحف (عن حمرة بنت قيس العدوية) (٥) قالت سمعت عائشة رضي الله عنها تقول قال رسول الله ﷺ الفار من الطاعون كالفار من الزحف (عن معاذة بنت عبد الله العدوية) (٦) قالت دخلت على عائشة رضي الله عنها فقالت قال رسول الله ﷺ لا تنفي أمتي إلا بالطعن والطاءون، قلت يا رسول الله الطعن قد عرفناه فما الطاعون؟ قال غدة كغدة البعير: المقيم بها كالشهيد

عكرمة يعني ابن خالد الخزرجي طريق أخرى) عند الامام احمد أيضا قال **قدش** عفان ثنا حماد بن سلمة فذكره بسنده ولفظه الا أنه قال في آخره فلا تقدموا عليه بدل فلا تقربوها (تخرجه) أو رده الهيثمي وقال اسناد احمد حسن وكذلك رواه الطبراني في الكبير (١) (سنده) **قدش** عبد الرزاق قال أنا معمر عن يحيى بن عبد الله بن بحير قال أخبرني من سمع فروة بن مسيكة الخ (قلت) مسيكة بضم أوله مصغرا (غريبه) (٢) بلفظ اسم التفضيل من البيان اسم رجل أقام بها فاضيفت اليه (وقوله ريفنا) بكسر الراء وضم الفاء، وجاء في الأصل ريفتنا وهو خطأ من الناسخ، ولفظ أنى داود هي أرض ريفنا وميرتنا، قال في النهاية الريف هو كل أرض فيها زرع ونخل وقيل هو ما قارب الماء من أرض العرب ومن غيرها يقال ومنه حديث فروة بن مسيكة وهي أرض ريفنا وميرتنا اه (والميرة) هي الطعام ونحوه مما يجلب للبيع (وقوله وبئة) بوزن حمئة أى كثيرة الوباء أى الطاعون والمرض العام (٣) القرف بالتحريك مداواة الوباء والمرض (والتلغ) الهلاك وكل شيء قاربه فقد قارفته (قال الخطابي) وليس هذا من باب العدوى وإنما هو من باب الطب فإن استصلاح الأهوية من اعون الاشياء على صحة الأبدان وفساد الهواء من اضرها واسرعها الى اسقام البدن عند الأطباء وكل ذلك باذن الله ومشيئته لا شريك له فلا حول ولا قوة إلا به (تخرجه) (د) قال المنذرى في اسناده رجل مجهول رواه عبد الله بن معاذ الصنعاني عن معمر بن راشد عن يحيى بن عبد الله بن بحير بن ريسان عن فروة واسقط المجهول، وعبد الله بن معاذ وثقه يحيى بن معين وغيره وكان عبد الرزاق يكذبه (باب) (٤) (سنده) **قدش** أبو عبد الرحمن ثنا سعيد حدثني عمرو بن جابر قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري يقول قال رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) أو رده الهيثمي وقال رواه (حم بن طس) ورجال احمد ثقات اه (قلت) احتج به وبحديث عائشة الآتي بعده على تحريم الفرار من الطاعون كتحريم الفرار من الزحف أمام العدو، وفيه أيضا ثواب عظيم للصابر فيه وإن مات مات شهيدا (٥) (سنده) **قدش** يحيى بن اسحاق ثنا جعفر بن كيسان قال حدثني عمرة بنت قيس العدوية الخ (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد ورجاله ثقات (٦) (سنده) **قدش** يزيد انا جعفر بن كيسان ويحيى بن اسحاق وعفان المعنى وهذا لفظ حديث يزيد لم يختلفوا في الإسناد والمعنى، قال أنا جعفر بن كيسان العدوي قال حدثنا معاذة بنت عبد الله العدوية الخ (تخرجه)

- ٢١٣ والفار منها كالفار من الزحف (باب ما جاء في موت الفجأة) (عن تميم بن سلمة) (١)
 عن عبيد بن خالد (المسئلي) وكان من أصحاب النبي ﷺ قال موت الفجأة (٢) أخذة أسف
 ٢١٤ وحدثت به مرة عن النبي ﷺ (عن عائشة رضي الله عنها) (٣) قالت سألت رسول الله ﷺ
 عن موت الفجأة فقال راحة للمؤمن (٤) وأخذة أسف للفاجر

أورده الهيثمي وقال رواه (حم على طس) ولما عند أي يعلى أيضا ان النبي ﷺ قال وخزة تصيب
 أمي من أعدائهم الجن غدة كغدة الابل ، من أقام عليها كان مرابطا ، ومن أصيب به كان شهيدا ، ومن
 فرمته كان كالفار من الزحف ورواه (طس) بنحوه الا أنه قال والصابر عليه كالمجاهد في سبيل الله ،
 ولما عند البزار قلت يا رسول الله هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون ؟ قال يشبه الدم يخرج في الآباط
 والمراق وفيه تزكية أعمالهم ، وهو لكل مسلم شهادة ، ورجال احمد ثقات وبقية الاسانيد حسان اه
 (قلت) ويستفاد من أحاديث الباب تحريم الفرار من الطاعون والثواب الجزيل للصابر فيه وان مات به
 مات شهيدا ، وبتحريم الفرار من الطاعون قال جمهور العلماء حتى (قال ابن خزيمة) انه من الكبائر التي
 يعاقب عليها ان لم يعف ، وهو ظاهر قوله ﷺ (الطاعون غدة كغدة البعير المقيم بها كالشهيد والفار منه
 كالفار من الزحف) رواه احمد برجال ثقات اه وفصل بعضهم في هذه المسألة تفصيلا جيدا فقال: من خرج
 بقصد الفرار محضا فهذا يتناوله النهي لعمالة ، ومن خرج لحاجة متمحضة لا لقصد الفرار أصلا ويتصور
 فيمن تهيأ للرحيل من بلد كان بها الى بلد اقامته مثلا ولم يكن الطاعون وقع فاتفق وقوعه في أثناء تجهيزه
 فهذا لم يقصد الفرار أصلا فلا يدخل في النهي (والثالث) من عرفت له حاجة فاراد الخروج وانضم لذلك
 ان قصد الراحة في الإقامة بالبلد الذي به الطاعون فهذا محل النزاع والله أعلم (باب) (١) (سنده)
قد يحيى بن سعيد عن شعبة قال حدثني منصور عن تميم بن سلمة الخ (وله طريق أخرى) عند الامام
 احمد أيضا قال حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة الخ (غريبه) (٢) بقاء مفتوحة مع القصر ومضمومة مع
 المد ومعناه البغته (وقوله أخذة أسف) بفتح السين أي غضب وبكسرهما مع مد الهمزة أي أخذة
 غضبان يعني هو من آثار غضب الله تعالى فانه لم يتركه ليتوب ويستعد للأخرة ولم يمرضه ليكون
 المرض كفارة لذنوبه كما أخذة من مضي من العصاة المردة كما قال تعالى (أخذناهم بغتة وهم لا يشعرون)
 وهذا وارد في حق الكفار والفجار لاني المؤمن الاتقياء كما صرح بذلك في الحديث التالي (قال ابن العربي)
 وليس موت القوم فجأة، انما الفجأة موت اليقظة بغتة (تخرجه) (د) قال المنذري وقد روى هذا
 الحديث من حديث عبيد الله بن مسعود وأنس بن مالك وأبي هريرة وعائشة وفي كل منها مقال قال
 وحديث عبيد هذا الذي أخرجه ابو داود رجال اسناده ثقات والوقف فيه لا يؤثر فان مثله لا يؤخذ
 بالرأي فكيف وقد أسنده الرازي مرة والله أعلم اه (قلت) قال الحافظ في تخرجه المختصر اسناده صحيح
 قال وليس في الباب حديث صحيح غيره والله أعلم (٣) (سنده) **قد** وكيع ثنا عبيد الله بن الوليد
 بن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عائشة الخ (غريبه) (٤) أي المتأهب للموت المراقب له فهو غير
 مكروه في حقه بخلاف من هو على غير استعداد منه كما أشار إليه بقوله (وأخذة أسف للفاجر) أي
 الكافر أو الفاسق لما ذكر وقد مات ابراهيم الخليل ﷺ بلا مرض كما بينه جمع ، وقال ابن السكن
 الهجري توفي ابراهيم ردا - وصليان عليهم السلام فجأة، قال وكذلك الصالحون وهو تخفيف عن المؤمن

(٥٠) كتاب تعبير الرؤيا

- ١ (باب الرؤيا الصالحة من مبشرات النبوة) (عن ابن عباس) (١) قال كشف رسول الله ﷺ عن الستارة (٢) والناس صفوف صفوف خلف أبي بكر رضى الله عنه فقال يا أيها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة (٣) إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له، ثم قال إلا انى نهيت أن أقرأ راكم أو ساجدا (٤) فأما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا فى الدعاء فممن ان يستجاب لكم (عن عائشة رضى الله عنها) (٥) ان النبي ﷺ قال لا يبق بعدى من النبوة (٦) شىء إلا المبشرات، قالوا يا رسول الله وما المبشرات؟ قال الرؤيا الصالحة (٧) يراها الرجل أو ترى له (عن أم كرز الكعبية) (٨) قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول

قال النووي فى تهذيبه بعد نقله ذلك قلت هو تخفيف ورحمة فى حق المراقبين اه ، وقال الغزالي فى الإحياء هو تخفيف إلا لمن ليس مستعدا للبوت لكونه مثقل الظهر والله أعلم (تخرجه) (هق) وفى اسناده عبيد الله بن الوليد الوصافى ضعيف، لكن له شواهد تعضده والله أعلم

باب (١) (سنده) حديث سفيان حدثنا سليمان بن سحيم قال سفيان لم احفظ عنه غيره قال سمعته عن ابراهيم بن عبدالله بن معبد بن عباس عن أبيه عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) بكسر السين وهى الستر الذى يكون على باب البيت والدار، والمراد هنا ستر الباب الموصل للمسجد من بيت عائشة، وكان ذلك فى مرض موته ﷺ كما جاء فى رواية أخرى عند مسلم عن ابن عباس قال كشف رسول الله ﷺ الستة ورأسه معصوب فى مرضه الذى مات فيه فقال اللهم هل بلغت ثلاث مرات انه لم يبق من مبشرات النبوة الحديث (٣) معناه ان الوحي ينقطع بموته ﷺ ولا يبقى ما يعلم منه مما سيكون الا الرؤيا ، والتعبير بالمبشرات خرج مخرج الأغلب، والافن الرؤى ما تكون منذرة وهى صادقة يريها الله تعالى للؤمن لطفًا منه ليستمد لما يقع قبل وقوعه (٤) تقدم شرح هذه الجملة وما بعدها الى آخر الحديث فى آخر باب النهى عن القراءة فى الركوع والسجود صحيفة ٢٦٦ رقم ٦٤٢ فى الجزء الثالث والله أعلم (تخرجه) (م نسدهق) وأخرجه (لك) مرسل عن عطاء بن يسار الى قوله أو ترى له ووصله البخارى من حديث ابى هريرة بلفظ سمعت رسول الله ﷺ يقول لم يبق من النبوة إلا المبشرات، قالوا وما المبشرات؟ قال الرؤيا الصالحة (٥) (سنده)

حديث يحيى بن أيوب قال ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة الخ وفى آخره قال ابو عبد الرحمن (يعنى عبد الله بن الامام احمد) وقد سمعت من يحيى بن أيوب هذا الحديث غير مرة حدثناه يحيى بن الليث املاء علينا املاء، قال ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحى مثله اه (غريبه) (٦) اللام للعهد والمراد نبوته ﷺ أى لا يبقى بعد النبوة المختصة فى (شىء إلا المبشرات) بكسر الشين جمع مبشرة يعنى ان الوحي ينقطع بموته فلا يبقى بعده ما يعلم به انه سيكون غير المبشرات (٧) أى الحسنه أو الصحيحة المطابقة للواقع، يعنى لم يبق من أقسام المبشرات من النبوة فى زمنى ولا بعدى الا قسم الرؤيا الصالحة، وهذا تاله فى مرض موته كما تقدم وسماها جزءا من النبوة لأنها واردة عن الله الى غيب الاسرار والله أعلم (تخرجه) أورده الهيثمى وقال رواه احمد والبزار الا أنه قال يراها الرجل الصالح ورجال احمد رجال الصحيح (٨) (سنده) **حديث** سفيان عن عبيد الله عن أبيه عن سباع بن ثابت عن ام كرز (٢٧٢ - الفتح الربانى - ج ١٧)

ذهبت النبوة (١) وبقيت المبشرات (عن أبي هريرة) (٢) ان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم كان اذا انصرف من صلاة الغداة يقول هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا فإنه ليس يبقى بعدى من النبوة الا الرؤيا الصالحة (عن أبي الطفيل) (٣) قال قال رسول الله ﷺ لا نبوة بعدى إلا المبشرات، قال قيل ودا المبشرات يا رسول الله؟ قال الرؤيا بالحسنة أو قال الرؤيا الصالحة (باب رؤيا المؤمن جزء من أجزاء من النبوة) (عن وكيع بن عديس) (٤) عن عمه أبي رزين رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم قال الرؤيا معاقبة برجل طائر (٥) ما لم يحدث بها صاحبها، فاذا حدث بها وقعت، ولا تحدثوا بها إلا عالما (٦) أو ناصحا أو لبيبا، والرؤيا الصالحة جزء من أربعين (٧) جزءا من النبوة

الكعبة الخ (غريبه) (١) أى سذهب بوفاته ﷺ فإنه خاتم النبيين لا نبى بعده (وبقيت المبشرات) أى الصالحات من الرؤيا (تخرجه) (ج) وضحجه ابن خزيمة وابن حبان، وقال البوصيرى فى زوائد ابن ماجه اسناده صحيح ورجاله ثقات (٢) (سنده) قدش روح وابو المنذر قال ثنا مالك عن اسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة عن زفر ابن صعصعة بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة الخ (تخرجه) (لكدنسك) وضحجه الحاكم وأقره الذهبي (٣) (سنده) قدش يونس بن محمد ثنا حماد بن يعنى ابن زيد ثنا عثمان بن عبيد الراسي قال سمعت أبا الطفيل قال قال رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم طب) ورجاله ثقات (باب) (٤) (سنده) قدش ابن زناد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس الخ (قلت) عدس بمهمات بضم أوله وثانيه (غريبه) (٥) هذا مثل فى عدم تقرر الشئ أى لا تستقر الرؤيا قرارا كالشئ المعلق على رجل طائر ذكره ابن الملك، فالعنى انها كالشئ المعلق برجل الطائر لا استقرار لها، قال فى النهاية أى لا يستقر تأويلها حتى تُعتبر يريد أنها سريعة السقوط إذا عبرت فكيف يكون ما على رجله (ما لم يحدث) أى ما لم يتكلم المؤمن أو الرائي (بها) أى بتلك الرؤيا وتعبيرها (فاذا حدث بها وقعت) أى تلك الرؤيا بمعنى انه يلحق الرائي أو المرثى له حكمها (٦) أى اذا علم بالتعبير فإنه يخبرك بحقيقة حالها أو بأقرب ما يعلم منه (أو ناصحا) أو للتنويع أى حبسها مخلصا لا يقع لك فى قلبه إلا كل خير ولا يعبر لك إلا بما يسرك (أو لبيبا) أى عاقلا لا يقول الا بفسر بليغ ونظر صحيح فهو إما يعبر بالمحبوب أو يسكت عن المكروه (٧) هكذا جاء فى هذه الرواية عند الامام احمد والترمذى، ووقع فى شرح مسلم للنووي فى رواية عبادة (من أربع وعشرين) ولابن النجار عن ابن عمر (من خمس وعشرين) وجاء عند ابن عبد البر عن ثابت عن أنس جزء (من ستة وعشرين) ولابن جرير عن عبادة جزء (من أربعة وأربعين) وفى مسلم من حديث أبي هريرة (جزء من خمسة وأربعين) ومن حديث أنس عند (ق حم لك وغيرهم) (من ستة وأربعين) والامام احمد عن ابن عمرو (جزء من تسعة وأربعين) وعند ابن جرير عن ابن عباس (جزء من خمسين) وعند (م حم) عن ابن عمر (جزء من سبعين) وللطبراني عنه (من ستة وسبعين) وسنده ضعيف؛ فالجملة إحدى عشرة رواية والمشهور (ستة وأربعين) وهو ما فى أكثر الأحاديث (قال الحافظ) ويمكن الجواب عن اختلاف الأعداد بأنه بحسب الوقت الذى حدث فيه ﷺ بذلك كأن يكون لما أكل ثلاث عشرة سنة بعد هجرته الوحى اليه حدث بأن الرؤيا جزء من

- ٧ (عن جابر بن عبد الله) (١) انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم يقول رؤيا الرجل المؤمن جزء من النبوة (عن عبادة بن الصامت) (٢) عن النبي صلى الله عليه وآله
- ٨ ان رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة (عن انس بن مالك) (٣) ان رسول الله
- ٩ صلى الله عليه وآله قال الرؤيا الحسنة (٤) من الرجل الصالح (٥) جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة (عن
- ١٠ أبي هريرة) (٦) عن النبي صلى الله عليه وآله نحوه (عن عبد الله بن عمرو) (٧) عن رسول الله صلى الله عليه وآله
- ١١ انه قال (لهم البشرى في الحياة الدنيا) قال الرؤيا الصالحة يبشرها المؤمن هي جزء من تسعة وأربعين جزءا من النبوة، فمن رأى ذلك فليخبر بها (٨) ومن رأى سوى ذلك فأنما هو من الشيطان ليحزنه

ستة وعشرين إن ثبت الخبر بذلك، وذلك وقت الهجرة، ولما أكمل عشرين حدث بأربعين، ولما أكمل اثنين وعشرين حدث بأربعة وأربعين، ثم بعدها بخمسة وأربعين ثم حدث بستة وأربعين في آخر حياته وما عدا ذلك من الروايات فضعيف، ورواية خمسين يحتمل جبر الكسر والسبعين البياغية عن عمر بن الخطاب دون الرسالة لأنها تزيد بالتبليغ بخلاف النبوة فاطلاع على بعض الغيب وكذلك الرؤيا (وكونها جزء من النبوة) جاء على سبيل المجاز لا الحقيقة لأن النبوة انقطعت بموته صلى الله عليه وآله وجزء النبوة لا يكون نبوة كما أن جزء الصلاة لا يكون صلاة نعم إن برقت منه صلى الله عليه وآله فهي جزء من أجزاء النبوة حقيقة (قال ابن العربي) أجزاء النبوة لا يعلم حقيقتها إلا ملك أو نبي وإنما القدر الذي أراد صلى الله عليه وآله بيانه أن الرؤيا جزء من أجزاء النبوة في الجملة لأن فيها اطلاعا على الغيب من وجه ما، وأما تفصيل النسبة فيختص بمعرفة درجة النبوة والله أعلم (تخرجه) (دمدجه) وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح (١) (سنده) **قدش** حسن ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الزبير أخبرني جابر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف (٢) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت انس بن مالك يحدث عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وآله الخ (تخرجه) (قد مد) (٣) (سنده) **قدش** روح ثنا مالك عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك الخ (غريبه) (٤) أي الصادقة أو المبشرة احتمالان للباجي (٥) وكذا المرأة الصالحة اتفاقا، حكاه ابن بطلال والمراد غالب رؤيا الصالحين، والا فالصالح قد يرى الأضغاث ولكنه نادر لقلة تمكن الشيطان منه (تخرجه) (خ ك) (٦) (سنده) **قدش** عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة (تخرجه) (م لك. وغيرهما) (٧) (سنده) **قدش** حسن يعني الأشيب ثنا ابن لهيعة ثنا دراج عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو الخ (غريبه) (٨) أي فمن رأى خيرا وبشرى فليخبر بها من يحب كما تقدم (ومن رأى سوى ذلك) أي شيئا لا يسره (فأنما هو من الشيطان ليحزنه) معناه لما كان المؤمن محسودا من الشيطان عدوا له أراد الشيطان أن يكيد ويحزنه في كل وجه ويلبس عليه، فإذا رأى رؤيا صالحة صادقة خلطها ليفسد عليه بشره، فإذا كان ذلك (فلينفك عن يساره الخ) والنفث بالناء المثلثة من باب ضرب يكون من الفم شبيها بالنفخ معه شيء قليل من الربق أقل من النفل (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد من طريق ابن لهيعة عن دراج وحديثهما حسن وفيهما ضعف وبقيت رجاله ثقات

- ١٢ فلينفث عن يساره ثلاثا وليسكت ولا يخبر بها أحدا (عن ابن عباس) (١) عن النبي ﷺ قال
- ١٣ الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة (عن ابن عمر) (٢) ان النبي ﷺ قال الرؤيا الصالحة
- جزء من سبعين جزءا من النبوة، فمن رأى خيرا فليحمد الله، ومن رأى غير ذلك فليستعذ بالله من
- شر رؤياه ولا يذكرها (٣) فانها لا تضره (باب أنواع الرؤيا وما يفعل من رأى ما يكره)
- ١٤ (عن أبي هريرة) (٤) عن النبي ﷺ قال في آخر الزمان (٥) لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب
- واصدقكم رؤيا أصدقكم حديثا (٦) والرؤيا ثلاثة، الرؤيا الحسنة بشرى من الله عز وجل
- (٧) والرؤيا يحدث بها الرجل نفسه (٨) والرؤيا تحزين من الشيطان (٩) فاذا رأى أحدكم رؤيا
- يكرهها فلا يحدث بها أحدا وليقم فليصل (١٠) قال أبو هريرة يعجبني، القيد (١١) وأكره الغل، القيد
- ثبات في الدين، وقال النبي صلى الله عليه وسلم رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة

(١) (سنده) **قوله** يحيى بن آدم وخلف بن الوليد فالأثنا اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم على بزطب) ورجاله رجال الصحيح (٢) (سنده)

قوله سليمان بن داود الهاشمي انا سمعت بن عبد الرحمن عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر الخ (غريبه)

(٣) تقدم نحو هذا من حديث عبد الله بن عمرو وتقدم الكلام عليه (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم طس) ورجاله رجال الصحيح غير سليمان بن داود الهاشمي وهو ثقة (باب) (٤) (سنده) **قوله**

عبد الرزاق انا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٥) أي عند اقتراب الساعة

(٦) أي الذي هو أصدقكم حديثا هو أصدقكم رؤيا (٧) أي إشارة الى بشارة من الله تعالى للرأي أو

المرئي له (٨) أي ما كان في اليقظة كأن يكون في أمر مهم أو عشق صورة فيرى ما يتعلق به من ذلك

الامر أو معشوقه في النوم وهذا لا عبرة به (٩) أي بأن يكدر عليه وقته فيريه في النوم انه قطع رأسه

مثلا، قال البيهقي أشار به الى انه ليس كل ما يراه النائم بصحيح ويجوز تعبيره، انما الصحيح ما جاء به

الملك (١٠) أي ما تيسر زاد في رواية (وليستمن بالله فانه لن يضره) زاد الترمذي (وليفل) أي يبصق

وتقدم في حديث عبد الله بن عمرو (فلينفث عن يساره ثلاثا) وتقدم شرحه هناك، قال النووي (وفي

رواية) فليبصق عن يساره حين يهب من نومه ثلاث مرات (زاد في رواية) وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثا

وليتحول عن جنبه الذي كان عليه (لخاصة ثلاثة) انه جاء فلينفث وفليبصق وفليفتل، واكثر الروايات

فلينفث، ولعل المراد بالجميع النفث وهو نفخ لطيف بلا ريق ويكون التفل والبصق محولين، عليه مجازا

فيبصق ان يجمع بين هذه الروايات ويعمل بها كلها، فاذا رأى ما يكرهه نفث عن يساره ثلاثا قاتلا أعوذ

بالله من الشيطان ومن شرها ولتتحول الى جنبه الآخر وليصل ركعتين فيكون قد عمل بجميع الروايات

وان اقتصر على بعضها اجزأه في دفع ضررها باذن الله تعالى كما صرح به الأحاديث (١١) قال العلماء

انما احب القيد لانه في الرجلين وهو كف عن المعاصي والشورر وأنواع الباطل، وأما الغل (بضم

المعجمة) فوضعه العنق وهو صفة أهل النار قال الله تعالى (إنا جعلنا في أعناقهم أغلالا) قال المعبرون

إذا رأى برجله قيذا وهو في مسجد أو مقعد خير أو على حالة حسنة فهو دليل لثبانه فيها ولو رأى نفسه

مرضا أو مسجونا أو مسافرا أو مكروبا كان دليلا لثبانه فيها، قالوا ولو قرنه مكروه بأن يكون مع

- ١٥ (عن أبي سعيد الخدري) (١) أنه سمع رسول الله ﷺ يقول إذا رأى أحدكم الرؤيا يحبها فأنما هي من الله فليحمد الله عليها وليحدث بها، فإذا رأى غير ذلك مما يكره فأنما هي من الشيطان فليستعذ بالله من شرها ولا يذكرها لأحد (٢) فإنها لا تضره (عن جابر بن عبد الله) (٣) عن رسول الله ﷺ أنه قال إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليبزق عن يساره ثلاثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه (٤) **حديث** سفیان بن عیینة (٤) عن الزهري عن أبي سلمة قال كنت أرى الرؤيا أعزى (٥) منها غير أني لأزتمل (٦) (وفي رواية ان كنت لأرى الرؤيا تمرضني) حتى لقيت أبا قتادة رضي الله عنه فذكرت له ذلك فحدثني عن رسول الله ﷺ قال الرؤيا من الله والحلم (٧) من الشيطان، فمن رأى رؤيا يكرهها فلا يخبر بها وليتفل عن يساره ثلاثا وليستعذ بالله من شرها فإنها لا تضره، قال سفیان مرة أخرى فإنه إن برى شيئا **بكرهه** (وفي رواية وإذا رأى أحدكم ما يجب فلا يحدث بها إلا من يجب) **باب** أحسن أوقات الرؤيا ويعد من كذب في الرؤيا **بمعمدا** (عن أبي سعيد الخدري) (٨) قال قال رسول الله ﷺ أصدق الرؤيا بالاسحار (٩)

القيد غل غلب الماكروه لأنها صفة المعذبين، وأما الغل فهو مذموم إذا كان في العنق، وقد يدل لولايات إذا كان معه قرائن كما أن كل وال يحشر مغلولاً حتى يطلقه عداءه، فإما أن كان مغلول اليدين دون العنق فهو حسن ودليل لكفهما عن الشر، وقد يدل على تخلفهما وقد يدل على منع ما نواه من الأفعال وإنه أعز **(تخرجه) (ق مذهبه) (١) (سنده) حديث** قتبية بن سعيد ثنا بكر بن مضر عن ابن الهادي عن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد الخدري الخ **(غريبه) (٢) (٣) قال** النوراني سببه أنه ربما فسرهما تفسيراً مكروهاً على ظاهر صورتها وكان ذلك محتملاً فوَقعت كذلك بتقدير الله تعالى فإن الرؤيا على رجل طائر ومعناه أنها إذا كانت محتملة وجهين ففسرت بأحدهما وقعت على قرب تلك الصفة، قالوا وقد يكون ظاهر الرؤيا مكروهاً ويفسر بمحبوب وعكسه وهذا معروف لأهل **(تخرجه) (خ) (٣) (سنده) حديث** حجين ويونس قال حدثنا الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله الخ **(تخرجه) (م) (٤) (٥) حديث** سفیان بن عیینة الخ **(غريبه) (٥) بضم** الهمزة واسكان الدين وفتح الزاء أي أحسن الخوفي من ظاهرها في معرفتي **(٦) بضم** الهمزة وفتح الزاي وتشديد الميم مقترحة أي لا أسطر والف في الثياب، يقال ترمل بثوبه إذا التف فيه **(٧) بضم** الحاء واسكان اللام والفعل منه بفتح اللام **(تخرجه) (ق د مذ) (٨) (٩) (سنده) حديث** سريج ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث أن دراجاً أبا السمع حدثه عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري الخ **(غريبه) (٩) الاسحار** جمع سحر بالتحريك وهو ما بين الفجرين وقال القونوي السحر زمان أو آخر الليل واستقبال أوائل النهار اه وإنما كان أصدق الرؤيا في وقت السحر لفضل الوقت بانتشار الرحمة فيه وراحة القلب والبدن بالنوم وخروجهما عن تعب الخواطر ومتى كان القلب أفرغ كان الوعي لما يلقى إليه أكثر، لأن الغالب حينئذ أن تكون الخواطر والدواعي مجتمعة ولأن المعدة خالية فلا تتصاعد منها الأبخرة المشوشة، ولأنها وقت نزول الملائكة للصلاة المشهودة **(فان قلت)** هذا يعارضه خبر الحاكم في تاريخه والديلمي بسند ضعيف عن جابر **(أصدق** الرؤيا ما كان نهاراً لأن الله عز وجل خصني بالوحى نهاراً) **(قلت)** إن صح الحديث يقال الرؤيا النهارية أصدق من

- ١٩ (عن ابن عمر) (١) ان رسول الله ﷺ قال من أفرى الفِرَى (٢) أن يُرى عينيه في
 ٢٠ المنام ما لم تريا (ز) (عن علي بن أبي طالب) (٣) رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال من كذب على
 ٢١ عينيه (٤) كلف يوم القيامة عقدا بين طرفي شعيرة (وعنه في أخرى) (٥) يرفعها قال من
 ٢٢ كذب في حلمه كلف عقد شعيرة يوم القيامة (ز) (وعنه أيضا) (٦) عن النبي ﷺ من كذب في الرؤيا
 ٢٣ متعمدا فليتيروا (٧) مقعده من النار (باب ما جاء في تأويل الرؤيا) (عن ابن عباس) (٨) قال رأى

الرؤيا البلية ما عدا وقت السحر جمعا بين الحديثين والله أعلم (تخرجه) (مذحبه مى ك حق) كلهم من
 حديث دراج أبي السمع عن أبي الهيثم عن أبي سعيد وصححه الحاكم وأقره الذهبي (١) (سنده)
 هشام عبد الصمد حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن ديناو مولى ابن عمر عن أبيه عن ابن عمر الخ
 (غريبه) (٢) بكسر الفاء مقصور جمع فرية كحلية، وهي الكذبة، قال في النهاية وأفرى أفعال منه
 التفضيل أى كذب الكذبات ان يقول رأيت في النوم كذا وكذا ولم يكن رأى شيئا، لأنه كذب على
 الله فانه هو الذى يرسل تلك الرؤيا ليريه المنام اه قال الحافظ الفرية الكذبة العظيمة التى يتعجب منها
 (تخرجه) (خ) (٣) (ز) (سنده) قال عبد الله بن الامام احمد **هشام** خلف بن هشام البزار حدثنا
 أبو عوانة عن عبد الأهل عن أبي عبد الرحمن عن علي الخ (غريبه) (٤) جاء عند الترمذى والحاكم
 وزوائد عبد الله بن الامام احمد وسيأتى في الحديث التالى بلفظ (من كذب في حلمه) أى ادعى انه رأى
 رؤيا كاذبا في دعواه انه رأى ذلك في منامه (وقوله كلف يوم القيامة الخ) كلف مبنى للفعل أى كلفه
 الله ان يعقد بين طرفي شعيرة وهذا غير ممكن، فهو يعذب ليفعل ذلك ولا يمكنه فعله، فهو كناية عن دوام
 تعذيبه، قال في النهاية ان قيل ان كذب الكاذب في منامه لا يزيد على كذبه في يقظته فلم زادت عقوبته
 ووعيده وتكليفه عقد الشعيرتين؟ (يعنى كما في رواية كلف ان يعقد بين شعيرتين) (قيل) قد صح الخبر ان
 الرؤيا الصادقة جزء من النبوة، والنبوة لا تكون إلا وحيا: والكاذب في رؤياه يدعى ان الله تعالى آراه
 ما لم يره وأعطاه جزءا من النبوة لم يعطه آياه، والكاذب على الله تعالى اعظم فرية بمن كذب على الخلق
 أو على نفسه اه (تخرجه) (مذك) (وصححه الحاكم وتعقبه الذهبي لأن في اسناده عبد الأعلى قال: عبد الأعلى
 ضعفه أبو زرعه (قلت) هذا الحديث وان كان ضعيفا لكن يؤيده حديث ابن عباس عند (خ والأربعة)
 ولفظه عند البخارى في التعبير (من تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل) (٥) (وعنه في
 أخرى) (ز) (سنده) قال عبد الله بن الامام احمد حدثني اسحاق بن اسماعيل **هشام** قبيصة حدثنا سفيان
 عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن عن علي قال آراه رفعه قال من كذب في حلمه الخ (تخرجه)
 (مذك) وفي اسناده عبد الأعلى وتقدم الكلام عليه في الذى قبله (٦) (وعنه أيضا) (ز) (سنده) قال
 عبد الله بن الامام احمد حدثني ابراهيم بن الحسن المقرئ الباهلى حدثنا أبو عوانة عن عبد الأعلى عن
 أبي عبد الرحمن السلى عن علي عن النبي ﷺ الخ (غريبه) (٧) بسكون اللام أى فليتخذ أو فليزل،
 أصله من آياه الأبل وهي اعطائها أمر بمعنى الخبر أو بمعنى التهديد أو بمعنى التهمك أو دعاء عليه أى بواه
 الله ذلك (تخرجه) لم أقف عليه بهذا اللفظ لغير عبد الله بن الامام احمد وفي اسناده عبد الأعلى بن عامر
 الثعلبي ضعيف وتقدم الكلام عليه (باب) (٨) (سنده) **هشام** يزيد أخبرنا سفيان بن حسين عن

رجل رؤيا فجاه للنبي ﷺ فقال إني رأيت كأن ظلة (١) تنطفئ عسلا وسمننا وكان الناس يأخذون منها (٢) فبين مستكثر وبين مستقل (٣) وبين ذلك، وكان سببا (٤) متصل الى السماء وقال يزيد (٥) مرة وكان سببا دلى من السماء فجئت فاخذت به فعلوت (٦) فعلاك الله، ثم جاء رجل من بعدك فاخذه فعلا فعلاه الله، ثم جاء رجل من بعدكما فاخذ به فعلا فعلاه (٧) الله، ثم جاء رجل من بعدكم فاخذ به فقطع به ثم وصل له فعلا فعلاه الله، قال أبو بكر أئذن لي يا رسول الله فأعبرها له فأذن له، فقال أما الظلة فالإسلام، وأما العسل والسمن فحلاوة القرآن فبين مستكثر وبين مستقل وبين ذلك، وأما السبب فما أنت عليه تعالو فيعليك الله، ثم يكون من بعدك رجل على منهاجك فيعلو ويعليه الله ثم يكون من بعدكما رجل يأخذ بأخذكما فيعلو فيعليه الله، ثم يكون من بعدكم رجل يقطع به ثم يصل له فيعلا فيعليه الله، قال أصبت يا رسول الله؟ قال أصبت واخطأت (٨) قال أقسمت يا رسول الله لتخبرني فقال لا تقسم (٩) (عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما) (١٠) قال رأيت في المنام كأن بيدي قطعة

الزهرى عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس النخ (غريبه) (١) عند الترمذى رأيت اليلاب ظلة النخ : الظلة بضم الظاء المعجمة سجاية لها ظلة، وكل ما أظلم من سقيفة ونحوها يسمى ظلة قاله الخطابي وعند ابن ماجه ظلة بين السماء والأرض (تنطفئ) بضم الطاء وكسرهما أى تقطر قليلا قليلا (٢) جاء عند الترمذى (ورأيت الناس يستقون بأيديهم) أى يأخذون بالأسقية، وعند البخارى (يتكففون) أى يأخذون بأكفهم (٣) أى منهم من يأخذ كثيرا ومنهم من يأخذ قليلا (٤) أى حبلا متصلا الى السماء (٥) يزيد هو ابن هارون شيخ الامام احمد قال مرة فى رواية أخرى (دلى من السماء) يعنى حتى وصل الى الارض (٦) من العلو وهو الارتفاع (٧) هكذا بالأصل فأعلاه وكذا ما بعده وكلها صحيحة (٨) جاء عند مسلم أصبت بعضها وأخطأت بعضها (قال النووى) اختلف العلماء فى معناه فقال بعضهم انما أخطأ فى تركه تفسير بعضها، فان الرائي قال رأيت ظلة تنطفئ السمن والعسل ففسره الصديق رضى الله عنه بالقرآن حلاوته ولينه، وهذا انما هو تفسير العسل وترك تفسير السمن وتفسيره السمنة، فكان حقه ان يقول القرآن والسنة والى هذا أشار الطحاوى، (وقال آخرون) الخطأ وقع فى خلع عثمان لأنه ذكر فى المنام انه أخذ بالسبب فانقطع به، وذلك يدل على انخلاءه بنفسه، وفسره الصديق بأنه يأخذ به رجل فينقطع به ثم يصل له فيعلو به، وعثمان قد خلع قهرا وقتل وولى غيره، فالصواب فى تفسيره ان يحمل وصله على ولاية غيره من قومه، (وقال آخرون) الخطأ فى سؤاله ليعبرها (٩) جاء عند مسلم ان أبا بكر قال (فوالله يا رسول الله لتخبرني ما الذى أخطأت قال لا تقسم) أى لا تكرر بينك لاني لا أخبرك (قال النووى) هذا الحديث دليل لما قاله العلماء ان ابرار المقسم المأمور به فى الأحاديث الصحيحة انما هو اذا لم تكن فى ابرار مفسدة ولا مشقة ظاهرة فان كان لم يؤمر بالابرار، لان النبي ﷺ لم يبر قسم أبى بكر لما رأى فى ابراره من المفسدة، ولعل المفسدة ما عليه من سبب انقطاع السبب مع عثمان وهو قتله وتلك الحروب والفتن المترتبة عليه فكره ذكرها مخافة من شيوعها، أو أن المفسدة لو انكر عليه مبادرته ووبخه بين الناس، أو انه أخطأ فى ترك تعيين الرجال الذين يأخذون بالسبب بعد النبي ﷺ وكان فى بيانه ﷺ أعيانهم مفسدة والله أعلم اهـ (تخرجه) (ق مذ. وغيرهم) (١٠) (سنده) **وهذا** اسماعيل حدثنا أبو ب عن نافع قال قال ابن عمر رأيت فى المنام النخ (غريبه)

لاستبرق (١) ولا أشير بها الى مكان من الجنة لا طارت بي اليه (٢) فقصتها حفصة على النبي ﷺ فقال ان أخاك رجل صالح أو إن عبد الله رجل صالح (٣) (عن سالم عن ابن عمر) (٤) قال كان الرجل في حياة رسول الله ﷺ اذا رأى رؤيا قصها على النبي ﷺ قال فتمنيت أن أرى رؤيا فاقصها على النبي ﷺ قال وكنيت غلاما شابا عزبا (٥) فكنت أنام في المسجد على عهد رسول الله ﷺ قال فرأيت في النوم كأن ملكين أخذاني فذهبا بي الى النار فاذا هي مطوية كطى البئر (٦) واذا لها قرنان (٧) واذا فيها ناس قد عرفتهم فجعلت أقول أعوذ بالله من النار أعوذ بالله من النار، فلقيهما ملك آخر فقال لي إن ترع (٨) فقصصتها على حفصة فقصصتها حفصة على رسول الله ﷺ فقال نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل، قال سالم: فكان عبد الله لا ينام من الليل إلا قليلا (عن عبد الله بن عمرو بن العاص) (٩) قال رأيت فيما يرى النائم لكان في إحدى أصبعي سمنا وفي الأخرى عسلا فانا العقمما، فلما أصبحت ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال تقرأ الكتابين التوراة والفرقان فكان يقرؤهما (عن أبي سعيد الخدري) (١٠) أنه رأى رؤيا انه يكتب ص فلما بلغ الى سجدها قال رأى الدواة والقلم وكل شيء بمحضته انقلب ما جداء، قال فقصها على النبي ﷺ فام يزل يسجد بها بعد (عن ابن شهاب) (١١) عن عمارة بن خزيمة بن ثابت الانصالي، وخزيمة الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته شهادة رجلين قال ابن شهاب فأخبرني عمارة بن خزيمة عن عمه وكان من أصحاب رسول الله ﷺ (١٢) أن خزيمة بن ثابت رأى في النوم انه يسجد على جبهة رسول الله ﷺ فجاء رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فاضطجع له رسول الله ﷺ فسجد على جبهته (وعنه من طريق ثان) (١٣) أخبرني عمارة

(١) الاستبرق ما غلظ من الديباج الحرير وهو فارسي معرب بزيادة القاف (٢) أي تبلغني الى ذلك المكان مثل جناح الطائر والباء للعدية (٣) أو للشك من الراوي والصالح هو القائم بحقوق الله تعالى وحقوق عباده وفيه منقبة عظيمة لابن عمر رضي الله عنهما (تخرجه) (ق. م. نس) (٤) (سنده) **مدرسة** عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر الخ (غريبه) (٥) بالتحريك أي غير متزوج (٦) طى البئر تعريشها بالحجارة والآجر، قال الحافظ والبئر قبل ان يبني يسمى قاييا (٧) قال في اللسان القرنان منارتان تبنيان على رأس البئر توضع عليهما الخشبة التي يدور عليها المحور وتعلق منها البكرة، وانما يسميان بذلك إذا كانا من حجارة، فإذا كانا من خشب فهما دعامتان (٨) بضم أوله من الروح بفتح الراء وهو الخوف والفرح، أي لاخوف عليك بعد هذا (تخرجه) (ق. م. وغيرهما) (٩) (سنده) **مدرسة** قتيبة ثنا ابن لهيعة عن واهب بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو بن العاص الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف اه (قلت) أي لأنه عنن وقال الحافظ في ابن لهيعة إذا عنن فحديثه لا يحتج به واذا حدث فحديثه حسن (١٠) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في آخر باب من أبواب سجود التلاوة صحيفة ١٨٢ رقم ٩٢٠ في الجزء الرابع، وانما ذكرته هنا لمناسبة الترجمة (١١) (سنده) **مدرسة** عامر بن صالح الزبيدي حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب الخ (غريبه) (١٢) معناه أن عم ابن خزيمة كان من أصحاب رسول الله ﷺ ولم يذكر اسمه وجملة الصحابي لاتضر (١٣) (سنده) **مدرسة** سكن بن نافع أبو الحسن الباهل ثنا صالح يعني ابن أبي الأخضر

- ابن خزيمه ان خزيمه (١) رأى فى المنام انه يسجد على جبهة رسول الله ﷺ قال فاتى خزيمه رسول الله ﷺ فاخبره ، قال فاضطجع رسول الله ﷺ ثم قال له صدق رؤياك فسجد على جبهة رسول الله ﷺ (عن عمارة بن خزيمه بن ثابت) (٢) ان اباہ قال رأيت فى المنام انى اسجد على جبهة النبي ﷺ فأخبرت بذلك رسول الله ﷺ فقال ان الروح ليلقى الروح (٣) واقنع النبي ﷺ رأسه هكذا فوضع جبهته على جبهة النبي ﷺ (عن عمارة بن عثمان) (٤)
- ابن سهل بن حنيف يحدث عن خزيمه بن ثابت رضى الله عنه أنه رأى فى منامه انه يقبل النبي ﷺ فاتى النبي ﷺ فاخبره بذلك فناول النبي ﷺ فقبل جبهته (عن أنس بن مالك) (٥) قال كان رسول الله ﷺ تعجبه الرؤيا الحسنة فرى ما قال هل رأى أحد منكم رؤيا؟ فاذا رأى الرجل رؤيا سأل عنه، فان كان ليس به بأس كان أعجب لرؤياه اليه، قال فجاءت امرأة فقالت يا رسول الله رأيت كأنى دخلت الجنة فسمعت بها وجبة (٦) أرتجت لها الجنة فنظرت فاذا قد جرى بفلان بن فلان وفلان بن فلان حتى عدت اثني عشر رجلا، وقد بعث رسول الله ﷺ سرية قبل ذلك ، قالت فجى بهم عليهم ثياب طاس (٧) تشخب أوداجهم ، قال فقيل اذهبوا بهم الى نهر السدخ أو قال الى نهر البيدج ، قال فغمسوا فيه فخرجوا منه وجرهم كالقمر ليلة البدر ، قال ثم أتوا بكراسى من ذهب فقدموا عليها

عن الزهرى أخبرنى عمارة الخ (١) تقدم فى الطريق الاولى أن ابن شهاب قال أخبرنى عمارة ابن خزيمه عن عمه عن خزيمه بن ثابت ، وفى هذا الطريق قال أخبرنى عمارة بن خزيمه أن خزيمه رأى فى المنام الى آخره: ولا بأس بذلك، فانه يجوز أن عمارة روى هذا الحديث مرتين مرة عن خزيمه بواسطة عمه، ومرة عن خزيمه مباشرة بغير واسطة، فروى ابن شهاب الروایتين عنه كما سمع والله أعلم (تخرجه) أورد الهيثمى الطريق الاولى منه وقال رواه أحمد عن شيخه عامر بن صالح الزبيرى وثقه أحمد وابو حاتم، وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات اه (قلت) وفى اسناد الطريق الثانية صالح بن أبى الأخضر قال يحيى بن معين ضعيف ، وفى التهذيب قال أحمد يعتبر به وقال العجلي يكتب حديثه وليس بالقوى اه (قلت) يؤيده الحديث الاثنى بعده (٢) (سنده) **قدش** عفان ثنا حماد بن سلمة أنا أبو جعفر الخطمى عن عمارة بن خزيمه بن ثابت النخ (غريبه) (٣) معناه ان الأرواح الصالحة تتلاقى فى الرؤيا وفى ذلك منقبة عظيمة لخزيمه بن ثابت رضى الله عنه (وقوله واقنع) أى رفع النبي ﷺ رأسه النخ (تخرجه) أورد الهيثمى وقال رواه أحمد بأسانيد أحدها هذا وهو متصل، رواه الطبرانى وقال فقال له النبي ﷺ اجلس واسجد واصنع كما رأيت ورجالهما ثقات (٤) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر ثنا شعبة حدثنى أبو جعفر المدينى يعنى الخطمى قال سمعت عمارة بن عثمان بن سهل بن حنيف يحدث عن خزيمه بن ثابت النخ (تخرجه) أورد الهيثمى وقال رواه أحمد وفيه عمارة بن عثمان ولم يرو عنه غير أبى جعفر الخطمى وبقية رجاله رجال الصحيح (٥) (سنده) **قدش** بهز ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس النخ (غريبه) (٦) الوجبة مع السقطة الهدة وهى صوت السقوط (٧) بضم الطاء وسكون اللام يعنى ثيابا وسنخة، قال فى النهاية الطلسة هى الغبرة الى السواد والاطلس الأسود والوسخ (وقوله تشخب)

(٢٨٢ - الفتح الربانى - ج ١٧)

وانى بصحفة (١) أو كلمة نحوها فيها بسرة (٢) فأكلوا منها فما يقبلونها لشق الا أكلوا من فاكهة ما أرادوا واكلت معهم، قال فجاء البشير من تلك السيرية فقال يا رسول الله كان من أمرنا كذا وكذا واصيب فلان وفلان حتى عد الاثنى عشر الذين عدتهم المرأة قال رسول الله ﷺ على المرأة، قال قصي على هذا رؤياك فقصت، قال هو كما قالت لرسول الله ﷺ **باب** لا يخبر بتلعب الشيطان به في المنام (عن جابر بن عبد الله) (٣) قال أتى النبي ﷺ رجل فقال يا رسول الله رأيت البارحة فيما يرى النائم كأن عني ضربت فسمعت رأسي فانبعتة فأخذته فأعدته مكانه فقال رسول الله ﷺ إذا لعب الشيطان بأحدكم (٤) فلا يحدثن به الناس (عن أبي هريرة) (٥) قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال أتى رأيت رأسي ضرب فرأيت يتدهده (٦) فتبسم رسول الله ﷺ ثم قال يطرق أحدكم الشيطان فيتمول له ثم يغدو يخبر الناس (٧) (عن أبي اسراييل الجشمي) (٨) عن شيخ لم يقال له أبو جعدة ان النبي ﷺ رأى لرجل رؤيا، قال فبعث إليه فجاء فجعل يقصها عليه وكان الرجل عظيم البطن فجعل يقول يا صبيعه في بطنه لو كان هذا في غير هذا لكان خيرا لك (٩) (عن جعدة، مولى أبي اسراييل) (١٠) قال رأيت رسول الله ﷺ ورجل يقص عليه رؤيا

الشخب السيلان أي تسيل أوداجهم دما (١) الصحفة بفتح الصاد وسكون المهمتين. قال في النهاية إناء كالقصة المبسوطة ونحوها وجمعها صحاف (٢) في القاموس البسر بالضم الترقيل اربطابه والبسرة واحدهما وتضم السين اه (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح **باب** (٣) (سنده) **قدش** ابو معاوية ثنا الأعمش عن ابي سفيان عن جابر (يعني ابن عبد الله) قال أتى النبي ﷺ الخ (غريبه) (٤) قال المازري يحتمل ان النبي ﷺ علم ان منامه هذا من الاضغاث بوحي او بدلالة من المنام دلته على ذلك، أو انه من المكره الذي هو من تحزين الشيطان، وأما العابرون فيتكلمون في كتبهم على قطع الرأس ويجعلونه دلالة على مفارقة الرائي ما هو فيه من النعم، او مفارقة من فوقه ويزول سلطانه، ويتغير حاله في جميع أمورهِ إلا ان يكون عبدا فيبدل على عتقه، او مريضا فعلى شفائه، او مديونا فعلى قضاء دينه، او من لم يحج فعلى أنه يحج، او مغموما فعلى فرجه، او خائفا فعلى أمنه والله أعلم (تخرجه) (مجه وغيرهما) (٥) (سنده) **قدش** محمد بن عبد الله بن الزبير حدثنا عمر بن سعيد عن عطاء عن ابي هريرة الخ (غريبه) (٦) اي يتدحرج ويضطرب (٧) قاله في قصد الإنكار بالإخبار بمثله وأنه لا ينبغي له الإخبار إنما ينبغي له السكوت والاعراض عنه (تخرجه) (جه) وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه اسناده صحيح ورجاله ثقات اه (قلت) وروى نحوه مسلم من حديث جابر (٨) (سنده) **قدش** وكيع ثنا شعبة ثنا ابو اسراييل الجشمي الخ (غريبه) (٩) يريد والله أعلم انه لو كان هذا المظلم في غير البطن من أعضائه كالساعدين والرأس ونحو ذلك او الذكاء والعقل ونحوه كان خيرا له، لأن عظم البطن يثقل الرجل ويضره ولا يفيد له لأنه ينشأ عن كثرة الأكل وكثرة الأكل مذمومة فكأنه ﷺ يحثه على التقليل من الأكل لأنه أصبح للبدن والله أعلم (تخرجه) لم أنف عليه لغير الامام احمد، وأورده الهيثمي وقال رواه احمد ورجاله ثقات (١٠) (سنده) **قدش** عبد الرحمن ثنا شعبة ثنا ابو اسراييل في بيت قتادة قال سمعت جعدة وهو مولى

وذكر سمته وعظمه (١) فقال له رسول الله ﷺ لو كان هذا في غير هذا لكان خيرا لك (وعنه من طريق ثان) (٢) قال سمعت النبي ﷺ ورأى رجلا سمينا فجعل النبي ﷺ يوميء الى بطنه بيده ويقول لو كان هذا في غير هذا المكان لكان خيرا لك (باب رؤى النبي ﷺ) (عن عبيد الله) (٣) قال سألت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن رؤيا رسول الله ﷺ التي ذكر: فقال ابن عباس ذكر لي رسول الله ﷺ قال بينما أنا نائم رأيت أنه وضع في يدي سواران من ذهب ففطختهما (٤) فذكرتهما وأذن لي فنفختهما فطارا فأولتهما كذابين يخرجان، قال عبيد الله أحدهما العنسي (٥) الذي قتله فيروز باليمن والآخر مسيلة (٦) (عن أبي هريرة) (٧) قال قال رسول الله ﷺ بينما أنا نائم أتيت بخزان الأرض (٨) فوضع في يدي سواران من ذهب فكبر عليّ، وأمراني فأوحى إليّ أن انفخهما (٩) فنفختهما فذهبا فأولتهما الكذابين اللذين أنا بينهما صاحب صنعاء (١٠) وصاحب اليمامة (عن أبي سعيد الخدري) (١١) عن النبي ﷺ نحوه

٣٦

٣٧

٣٨

أبي إسرائيل قال رأيت رسول الله ﷺ الخ (قلت) جعدة هو ابن خالد بن الصمة بكسر الصاد الجشمي بضم الجيم صحابي له حديث واحد، رواه عنه مولاة أبو إسرائيل شيخ شعبة كذا في الخلاصة، فقوله مولى أبي إسرائيل يعني مولاة الأعلى (غريبه) (١) أي عظم بطنه كما يستفاد من الطريق الثانية (٢) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت أبا إسرائيل قال سمعت جعدة قال سمعت النبي ﷺ الخ (تخرجه) لم أقف عليه لغير الإمام أحمد ورجاله ثقات (باب) (٣) (سنده) **قدش** يعقوب قال حدثنا أبي عن صالح قال قال عبيد الله سألت عبد الله بن عباس الخ (قلت) عبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود (غريبه) (٤) بكسر الظاء المعجمة، قال في النهاية هكذا روى متعبيا حملا على المعنى لأنه بمعنى أكبرتهما وخفتهما، والمعروف فطعت به أو منه اه (٥) بفتح العين المهملة وسكون النون وفي آخره سين مهملة هو الأسود العنسي واسمه عبيلة بن كعب وكان كاهنا شعبا إذا وكان يريهم الأعاقيب كما قال الطبري، وقد قتله فيروز الديلمي في سنة إحدى عشرة من الهجرة، وفيروز صحابي يمانى من أبناء الأساورة من فارس الذين كان كسرى بعثهم إلى قتال الحبشة، قاله الحافظ في الإصابة في ترجمة فيروز الديلمي (٦) يعني المشهور بالكذاب صاحب اليمامة الذي ادعى النبوة قتله وحشى الذي قتل حمزة ابن عبد المطلب (تخرجه) (خ نسجه وغيرهما) (٧) (سنده) **قدش** عبد الرزاق بن همام ثنا معمر عن همام عن أبي هريرة فذكر أحاديث منها قال قال رسول الله ﷺ بينما أنا نائم الخ (غريبه) (٨) قال العلماء هذا محمول على سلطانها وملكها وفتح بلادها وأخذ خزائن أموالها، وقد وقع ذلك كله وقته الحد وهو من المعجزات (٩) هو بالخاء المعجمة ونفخه **قدش** إياهما فذهبا دليل لانحاقها واضمحلال أمرها وكان كذلك وهو من المعجزات أيضا (١٠) هو الأسود العنسي (وصاحب اليمامة) هو مسيلة الكذاب (تخرجه) (ق مذه وغيرهم) (١١) (سنده) **قدش** يعقوب ثنا أبي عن ابن إسحاق قال حدثني يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن يسار أو أخيه سليمان بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله ﷺ وهو يخاطب الناس على منبره وهو يقول أيها الناس اني قد رأيت ليلة القدر ثم أنسيتهم رأيت ان في ذراعي سوارين من ذهب فذكرتهما فنفختهما فطارا فأولتهما هذين الكذابين صاحب اليمن وصاحب اليمامة (تخرجه) أورده الهيثمي وقال في الصحيح منه رؤيا ليلة القدر رواه (حم بن) ورجالهما

(١) عن ابن عباس (ع) أن رسول الله ﷺ أتاه فيما يرى النائم ما كان فقعد أحدهما عند رجليه والآخر عند رأسه فقال الذي عند رجليه للذي عند رأسه اضرب مثل هذا ومثل أمته فقال إن مثله ومثله أمته كمثل قوم سَفُرَ انتهوا إلى رأس مغازة (٢) فلم يكن معهم من الزاد ما يقطعون به المغازة ولا ما يرجعون به، فبينما هم كذلك إذ أتاهم رجل في حلة حبيزة (٣) فقال أرايتم إن وردت بكم رياضاً معشبة وحياضاً رُواءاً (٤) أتبعوني؟ فقالوا نعم قال فانطلق بهم فأوردتهم رياضاً معشبة وحياضاً رُواءاً فأكلوا وشربوا وسمنوا، فقال لهم ألم ألقمكم على تلك الحال فجعلتم لي إن وردت بكم رياضاً معشبة وحياضاً رُواءاً أن تتبعوني؟ فقالوا بلى، قال فان بين أيديكم رياضاً أعشب من هذه وحياضاً أروى من هذه فاتبعوني، قال فقالت طائفة صدق والله لتتبعنه، وقالت طائفة قد رضينا بهذا نقيم عليه (٥) عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه (٥) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول أتيت وأنا نائم بقدم من لبن فشربت منه حتى جعل اللبن يخرج من أظفاري، ثم ناوت فضلى عمر بن الخطاب، فقال يا رسول الله فما أولته قال العلم (٦) حدثني سالم عن ابن عمر (٦) عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في أبي بكر وعمر (رضي الله عنهما) قال رأيت الناس قد اجتمعوا فقام أبو بكر فنزع ذنوباً (٧) وذنوبين وفي نزعهم ضعف والله يغفر له، ثم نزع عمر فاستحالت غرباً (٨) فأرأيت عبقرياً (٩) من الناس يفري فريه حتى ضرب

ثقات (١) (سنده) **قدش** حسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن يوسف ابن مهران عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) المغازة بالميم والفاء البرية القفر والجمع المفاوز، سميت بذلك لأنها مهلكة من قوز إذا مات، وقيل سميت تفاقولا من الفوز النجاة (نه) (٣) الحبرة بكسر الحاء وفتحها مع فتح الباء والراء ضرب من برود اليمن منمر ويجوز (حلة حبيزة) على الوصف وعلى الإضافة كما نص عليه في اللسان (٤) الرواء بضم الراء والمد المنظر الحسن، يريد أنها حسنة المنظر (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم ط ب ز) وإسناده حسن (٥) (سنده) **قدش** وهب بن جرير حدثنا أبي سمعت يونس عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه الخ (تخرجه) (٦) (سنده) **قدش** روح حدثنا ابن جريج قال أخبرني موسى بن عقبة حدثني سالم عن ابن عمر الخ (٧) بفتح الذال المعجمة الدلو الممتلئ (وقوله وفي نزعهم ضعف) إخبار عن حاله في قصر مدة ولايته، وليس في قوله (والله يغفر له) نقص ولا إشارة إلى أنه وقع منه ذنب، وإنما هي كلمة كانوا يقولونها (٨) الغرب بسكون الراء الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور فإذا فتحت الراء فهو الماء السائل بين البئر والحوض وهذا تمثيل، ومعناه إن عمر لما أخذ الدلو ليستقي عظمت في يده لأن الفتوح كانت في زمنه أكثر منها في زمن أبي بكر، ومعنى استحالت انقلب عن الصغر إلى الكبر (نه) (٩) قال في النهاية عبقرى القوم سيدهم وكبيرهم وقويهم، والأصل في العبقرى فيما قيل إن عبقر قرية يسكنها الجن فيما يزعمون فكلموا أو شيئاً فائقاً غربياً، ما يصعب عمله ويدق أو شيئاً عظيماً في نفسه نسبوها إليها فقالوا عبقرى، ثم اتسع فيه حتى سمي به السيد الكبير اه (وقوله يفري فريه) بالفاء من باب رمى ومعناه

- ٤٢ الناس يعطن (١) (عن جابر بن عبد الله) (٢) أن رسول الله ﷺ قال أرى الليلة رجل صالح أن أبا بكر نيط (٣) برسول الله ﷺ ونيط عمر بأبي بكر ونيط عثمان بعمر، قال جابر فلما قلنا من عند رسول الله ﷺ قلنا أما الرجل الصالح فرسوال الله ﷺ، وأما ما ذكر رسول الله ﷺ من نوط بعضهم لبعض فهم ولاية هذا الأمر الذي بعث الله به نبيه ﷺ (عن الأسود بن هلال) (٤) عن رجل من قومه قال كان يقول في خلافة عمر بن الخطاب لا يموت عثمان حتى يستخلف، قلنا من أين تعلم ذلك؟ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول رأيت الليلة في المنام كأن ثلاثة من أصحابي وزنوا، فوزن أبو بكر فوزن، ثم وزن عمر فوزن، ثم وزن عثمان فنقص صاحبنا وهو صالح (عن ابن عباس) (٥) قال تنفل رسول الله ﷺ سيفه ذا الفقار (٦) يوم بدر وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد فقال رأيت في سيفي ذي الفقار فلا (٧) فأولته فلا يكون فيكم ورأيت أني مردف كبشا فأولته كبش الكتيبة، ورأيت أني في درع حصينة فأولتها المدينة، ورأيت بقرا تذبح فبقره والله خير، فكان الذي قال رسول الله ﷺ (عن أنس بن مالك) (٨) أن رسول الله ﷺ قال رأيت فيما يرى النائم كأنني مردف كبشا وكان مظبة سيفي (٩) انكسرت فأوات أني أقتل

يعمل عمله ويقطع قطعه، قال في النهاية الفري القطع يقال فريت الشيء أفريه فريا إذا شققته وقطعته للإصلاح فهو فري وفري وأفريته إذا شققته على وجه الإفساد، تقول العرب تركته يفري الفري إذا عمل العمل فأجاده (١) العطن بالتحريك مبرك الأبل حول الماء، يقال عطنت الأبل فهي عاطنة وعواطن إذا سقيت وبركت عند الحياض لتعاد إلى الشرب مرة أخرى، واعطنت الأبل إذا فعلت به ذلك، ضرب ذلك مثلا لا تساع الناس في زمن عمر وما فتح الله عليهم من الأمصار اه (تخرجه) (ق دذ) (٢) (سنده) يزيد بن عبد ربه حدثنا محمد بن حرب حدثني الزبيدي عن ابن شهاب عن عمرو بن أبان بن عثمان عن جابر بن عبد الله الخ (غريبه) (٣) أي تعلق يقال نطت هذا الأمر به انوطه وقد نيط به فهو منوط (تخرجه) لم أقف عليه لغير الإمام أحمد وسنده حسن (٤) (سنده) يزيد بن النضر قال ثنا شيبان عن أشعث عن الأسود بن هلال عن رجل من قومه الخ (تخرجه) لم أقف عليه لغير الإمام أحمد وسنده جيد ورجاله ثقات (٥) (سنده) سريج حدثنا ابن أبي الزناد عن أبيه عن الأعمى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس الخ (غريبه) (٦) بفتح الفاء سمى بذلك لأنه كانت فيه حفر صغار حسان، والسيف المفقر الذي فيه حوز مطمئنة عن متنه (٧) الفل بفتح الفاء وتشديدا، اللام التلم في السيف وأصله الكسر والضرب ومنه الفل (بالفاء) للقوم المنزمن يقال فل الجيش بفله فلا (بتشديد اللام) إذا هزمه فهو مفلول، والمعنى فأولته انهزاما يكون فيكم، وكان ذلك في غزوة أحد، ونأويل البقر ما أصاب أصحابه يوم أحد من استشهاد سبعين، والتلم الذي كان في سيفه برجل من أهل بيته يقتل فكان حمزة رضي الله عنه سيد الشهداء، ثم كانت العاقبة للمتقين (تخرجه) (منهجه) وسنده صحيح (٨) (سنده) عفان ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أنس الخ (غريبه) (٩) بضم الظاء المهجمة وفتح الموحدة، مظبة السيف هو طرفه وحده وأصل الظبة مظبوم بوزن صردم فحذفت الواو

- ٤٦ صاحب الكتبية (١) وأن رجلا من أهل بيتي يقتل (٢) (عن جابر بن عبد الله) (٣) أن رسول الله ﷺ قال رأيت كأنى أتيت بكتلة تمر فجمتها (٤) في فمى فوجدت فيها نواة فأذنتى فلفظتها (٥) ثم أخذت أخرى فجمتها فوجدت فيها نواة فلفظتها، ثم أخذت أخرى فجمتها فوجدت فيها نواة فلفظتها، قال أبو بكر دعنى فلا عبرها، قال قال أئبرها، قال هو جيشك الذى بعثت يسلم ويغم فيلقون رجلا فيلشدهم ذمتك فيدعونه، ثم يلقون رجلا فيلشدهم ذمتك فيدعونه، ثم يلقون رجلا فيلشدهم ذمتك فيدعونه، قال كذلك قال الملك (٦) (عن أنس بن مالك) (٧) أن رسول الله ﷺ قال رأيت الليلة كأنى فى دار رافع بن عقبة (وفى رواية عقبة بن رافع) فأوتينا بتمر من تمر ابن طاب (٨) فأوات أن لنا الرفعة فى الدنيا والعاقبة فى الآخرة وأن ديلنا قد طاب (عن عبد الله ابن عمر) (٩) عن النبي ﷺ قال رأيت امرأة سوداء نائرة الرأس خرجت من المدينة حتى قامت بمهية (١٠) فأوات أن وباءها نقل الى مهية وهى الجحفة (وعنه أيضا) (١١) رضى الله تبارك وتعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم أرانى (١٢) فى المنام عند الكعبة فرأيت رجلا آدم (١٣) كأحسن ما ترى من الرجال وله لمة (١٤) قد رُجِلت ولمته تقطر ماء

وعوض منها الهاء (١) هو طلحة بن أبى طلحة صاحب لواء المشركين (٢) هو حمزة بن عبد المطلب رضى الله عنه (تخرجه) أورده الهيمى وقال رواه البزار وأحمد باختصار، وفيه على بن زيد وهو ثقة سبى الحفظ، وبقية رجالها ثقات اه (قلت) ولفظ البزار أورده الهيمى عن أنس قال قال رسول الله ﷺ رأيت فيما يرى النائم كأنه ظبة سبى انكسرت وكأنى مردف كبشاً فأولت ان كسر ظبة سبى قتل رجل من قوسى وانى مردف كبشاً وانى اقتل كبش القوم، فقتل رسول الله ﷺ طلحة بن أبى طلحة صاحب لواء المشركين وُقِل حمزة بن عبد المطلب (٣) (سنده) **رواه** على بن عبد الله ثنا سفيان عن مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله الخ (غريبه) (٤) أى لكتها فى فمى (٥) أى طرحها (٦) معناه كذلك أخبرنى الملك (تخرجه) أورده الهيمى وقال رواه أحمد وفيه مجالد بن سعيد وهو ثقة وفيه كلام (٧) (سنده) **رواه** عبد الصمد وحسن قال ثنا حماد عن ثابت عن أنس الخ (غريبه) (٨) هو نوع من أنواع تمر المدينة منسوب الى ابن طاب رجل من أهلها، يقال عذق ابن طاب ورطب ابن طاب وتمر ابن طاب (تخرجه) (م دنس) (٩) (سنده) **رواه** عفان ثنا وهيب ثنا موسى بن عقبة حدثنى سالم عن رؤيا رسول الله ﷺ فى وباء المدينة عن عبد الله بن عمر الخ (غريبه) (١٠) بفتح الميم وسكون الهاء وفتح التحتية والعين المهملة هى الجحفة ميقات أهل الشام (تخرجه) (خى مذهبه) (١١) (سنده) **رواه** أبو اليمان حدثنا شعيب عن الزهري أخبرنى سالم بن عبد الله ان عبد الله ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (١٢) بفتح الهمزة أى أرى نفسى (١٣) بفتح الهمزة وبكسر اللام وهو القوم المتدل الذى جاوز شحمة الاذنين، فاذا بلغ المنكبين فهو حمة (وقوله قد رجلت) فهو بضم الراء وتفيد الهمم مكسورة، ومعناه سرحها بمشط مع ماء ولذلك قال ولمته تقطر ماء.

واضعاً يده على عراتق (١) رجلين يطوف بالبيت (٢) رَجَلَ الشعر فقلت من هذا؟ فقالوا المسيح ابن مريم، ثم رأيت رجلاً جمعاً (٣) قططا أعور عين اليمنى كأن عينه عنبة طافية (٤) كأنه من رأيت (٥) من الناس ابن قطن، واضعاً يده على عراتق رجلين يطوف بالبيت (٦) فقلت من هذا؟ فقالوا هذا المسيح (٧) الدجال (باب رؤيته ﷺ لربه عز وجل في الرؤيا) (عن ابن عباس) (٨) أن النبي ﷺ قال أتاني ربي عز وجل الليلة في أحسن صورة (٩) أحسبه يعني في النوم فقال يا محمد هل تدري فيم يختصم الملا الأعلى؟ (١٠) قال قلت لا، قال النبي ﷺ فوضع يده بين كتفي

(١) العراتق جمع عاتق، قال أهل اللغة هو ما بين المنسكب والعنق، وفيه لغتان التذكير والتأنيث والتذكير أفصح وأشهر (٢) هو عيسى بن مريم عليه السلام كما سيأتي، وقد صرح في الحديث ان هذه الرؤيا منامية قال القاضي عياض وعلى هذا يحمل ما ذكر من طواف الدجال بالبيت وان ذلك رؤيا، إذ قد ورد في الصحيح أنه لا يدخل مكة ولا المدينة مع أنه لم يذكر في رواية مالك طواف الدجال، وقد يقال ان تحريم دخوله مكة والمدينة عليه إنما هو في زمن فتنته والله أعلم (٣) بفتح الجيم وسكون العين شمره (قططا) بفتح القاف والمهملتين أي شديد جمودة الشعر (٤) بفاء ثم ياء تحتية أي بارزة من طفا الشيء يطفو بغيرهمز إذا علا على غيره، شبهها بالعنبة التي تقع في العنقود بارزة عن نظائرها (٥) قال النووي ضبطناه رأيت بضم التاء وفتحها وهما ظهران (وقطن) هذا بفتح القاف والطاء (٦) تقدم الكلام على طواف المسيح الدجال بالبيت (٧) سمي مسيحاً لكون إحدى عينيه مسوحة والآخرى طافية كما تقدم أو لأن احد شقي وجهه خلق مسوحاً لا عين فيه ولا حاجب، أو لأنه يمسح الأرض إذا خرج والله أعلم (تخرجه) (ق لك) (باب) (٨) (سنده) **قدش** عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن أنى قلابة عن ابن عباس النخ (غريبه) (٩) الظاهر ان إتيانه تعالى كان في المنام بدليل قول الراوي (أحسبه في النوم) ويدل على ذلك أيضاً حديث معاذ عند الترمذي وفيه (فنعست في خلوتي فاستثقلت فاذا أنا بربي تبارك وتعالى في أحسن صورة) وهذا لا إشكال فيه، إذ الرائي قد يرى غير المتشكل متشكلاً والمتشكل بغير شكله وهكذا، لكن جاء في حديث معاذ عند الامام احمد وسيأتي في باب الترغيب في خصال مجتمعة من أفضل أعمال البر في قسم الترغيب بلفظ (فنعست في صلاتي حتى استيقظت فاذا أنا بربي عز وجل في أحسن صورة) وظاهره أنه رأى الله عز وجل في اليقظة، قال ابن حجر المكي والظاهر ان رواية حتى استيقظت تصحيف فان المحفوظ في رواية احمد والترمذي (حتى استثقلت) اه (قلت) وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره بعد ذكر حديث معاذ هو حديث المنام المشهور ومن جعله يقظة فقد غلط، وهو في السنن من طرق، وهذا الحديث بعينه قد رواه الترمذي من حديث جهم بن عبد الله اليمامي به وقال حسن صحيح، ثم قال الحافظ ابن كثير وليس هذا الاختصاص هو الاختصاص المذكور في القرآن فان هذا قد فسر، واما الاختصاص الذي في القرآن فقد فسر بعد هذا وهو قوله تعالى (إذ قال ربك للملائكة إني خالق بشرا من طين) الآيات اه وعلى تقدير كون ذلك في اليقظة فذهب السلف في مثل هذا من احاديث الصفات امراره كما جاء من غير تكييف ولا تشبيه ولا تعطيل والإيمان به من غير تأويل له والسكوت عنه وعن أمثاله مع الاعتقاد بأن الله تعالى ليس كمثل شيء وهو السميع البصير، ومذهب السلف هذا هو المتعين ولا حاجة إلى التأويل وهو مذهبي والله الحمد (١٠) أي الملائكة

حتى وجدت بردها بين يدي ، أو قال نحري فعلمت ما في السموات وما في الأرض (١) ثم قال يا محمد هل تدري فيم يختصم الملائكة الأعلى ؟ قال قلت نعم يختصمون في الكفارات (٢) والدرجات ، قال وما الكفارات والدرجات ؟ قال المكث في المساجد ، والمشى على الأقدام الى الجمعات ، وإبلاغ الضوء في المكاره ، ومن فعل ذلك عاش بخير ومات بخير وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه ، وقل يا محمد اذا صليت اللهم اني أسألك الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين ، واذا اردت بعبادك فتنة ان تقبضني اليك غير مفتون ، قال والدرجات (٣) بذل الطعام وإنشاء السلام والصلاة بالليل والناس نيام (باب قول النبي ﷺ من رآني في النوم فقد رآني) (مدرسة محمد بن جعفر) (٤) ثنا عوف بن أبي جميلة عن يزيد الفارسي قال رأيت رسول الله ﷺ في النوم زمن ابن عباس رضي الله عنهما وكان يزيد يكتب المصاحف ، قال فقلت لابن عباس اني رأيت رسول الله ﷺ في النوم ، قال ابن عباس فان رسول الله ﷺ كان يقول ان الشيطان لا يستطيع أن يتشبه بي (٥) فمن رآني في النوم فقد رآني (٦) فهل تستطيع أن تتعت (٧) لنا هذا الرجل الذي رأيت

٥١

المقربون والملائكة الاشراف الذين يملئون المجالس والصدور عظمة وإجلالا وصيفوا بالأعلى إما لعلو مكانهم ، وإما لعلو مكانتهم عند الله تعالى واختصاصهم ، وإما عبارة عن تبادرهم الى إثبات تلك الأعمال والصعود بها الى السماء ، وإما عن تقاؤهم في فضلها وشرفها ، وإما عن اغتباطهم الناس بتلك الفضائل ، وإنما سماه مخاصمة لأنه ورد مورد سؤال وجواب وذلك يشبه المخاصمة والمناظرة ، فلماذا السبب حسن اطلاق لفظ المخاصمة عليه (١) أي لما أفاضه الله عز وجل عليه من العلم بتلطفه ووضع يده بين كتفيه وتقدم أننا نؤمن بذلك من غير تسكييف ولا تشبيه (٢) أي لأنها تكفر الذنوب (٣) أي مما ترفع به الدرجات (تخرجه) (مذ) وعزاه السيوطي في الدر المنثور لعبد الرزاق وعبد بن حميد ومحمد بن نصر ورجاله عند الامام احمد رجال الصحيح ويؤيده حديث معاذ عند الامام احمد أيضا وتقدمت الاشارة اليه والله أعلم (باب) (٤) (مدرسة محمد بن جعفر الخ) (غريبه) (٥) قال القاضي عياض قال بعض العلماء خص الله تعالى النبي ﷺ بأن رؤية الناس اياه صحيحة وكلمها صدق ومنع الشيطان ان يتصور في خلقة لئلا يكذب على لسانه في النوم كما خرق الله تعالى العادة للانبيا عليهم السلام بالمعجزة ، وكما استحال ان يتصور الشيطان في صورته في اليقظة ، ولو وقع لاشتباه الحق بالباطل ولم يوثق بما جاء به مخافة من هذا التصور فحماها الله تعالى من الشيطان ونزغته ووسوسته والقائه وكيدته ، قال وكذا حمى رؤيتهم أنفسهم (٦) أي فليبشر بأنه رأيت حقيقة أي حقيقتي كما هي فلم يتحد الشرط والجزاء وهو في معنى الاخبار ، اي من رآني فأخبره بأن رؤيته حق ليست بأضغاث أحلامية ولا تخيلات شيطانية ، ثم أردف ذلك بما هو تنميم للمعنى وتعليل للحكم فقال كما في رواية أخرى (فان الشيطان لا يتمثل بي) أي لا ينبغي ان يتمثل في صورتي كما استحال تصوره بصورته يقظة (قال القاضي) عياض ويحتمل ان يكون قوله ﷺ (فقد رآني) أي فقد رأى الحق فان الشيطان لا يتمثل في صورتي المراد به اذا رآه على صورته المعروفة له في حياته فان رأى على خلافها كانت رؤيا تأويل لا رؤيا حقيقة اه قال النووي وهذا الذي قاله القاضي ضعیف بل الصحيح انه يراه حقيقة سواء كان على صفته المعروفة أو غيرها (٧) أي نصف لنا هذا الرجل الذي رأيت صفة كاملة واضحة كآبائه

- قال قلت نعم، رأيت رجلا بين الرجلين جسمه ولحمه أسمر الى البياض، حسن المضحك اكحل العينين، جميل دوائر الوجه، قدمائت لحيته من هذه الى هذه حتى كادت تملأ نحره، قال عوف لا أدري ما كان مع هذا من النعت، قال فقال ابن عباس لو رأيت في اليقظة ما استطعت ان تنعته فوق هذا (١) (عن أبي هريرة) (٢) قال قال رسول الله ﷺ من رأى في المنام فقد رأى (وفي لفظ فقد رأى الحق) فان الشيطان لا يتمثل بي (وفي رواية لا يتشبه بي) (وفي رواية) لا يتخيل بي (٣) فان رؤيا العبد المؤمن الصادقة الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة (٤) (وعنه أيضا) (٥) قال قال رسول الله ﷺ من رأى في المنام فقد رأى فان الشيطان لا يتمثل بي، قال عاصم قال أبي فحدثني ابن عباس (٦) فاخبرته اني قد رأيت، قال رأيت، قلت إني والله لقد رأيت، قال فذكرت الحسن ابن علي قال اني والله قد ذكرته ونعته في مشيئته، قال فقال ابن عباس انه كان يشبهه (وعن أنس ابن مالك) (٧) مثل المرفوع منه (حدثنا يعقوب) (٨) حدثني بن أخي بن شهاب عن محمد بن شهاب حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان أبا هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من رأى في المنام فسيراني في اليقظة أو فكأنما رأى في اليقظة (٩) لا يتمثل الشيطان بي: فقال أبو سلمة قال أبو قتادة

(١) يريد ابن عباس رضي الله عنه انه أتى بصفاته ﷺ كما كانت والله أعلم (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه احمد ورجاله ثقات (٢) (سنده) **قدش** محمد بن فضيل ثنا عاصم بن كليب عن أبيه عن أبي هريرة النخ (غريبه) (٣) تقدم شرح هذه الروايات في الحديث الذي قبله (٤) تقدم شرح هذه الجملة في باب رؤيا المؤمن جزء من أجزاء من النبوة (تخرجه) (ق د جه) (٥) (سنده) **قدش** عفان ثنا عبد الواحد ثنا عاصم بن كليب حدثني أبي أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ النخ (غريبه) (٦) يقول عاصم أحد رجال السنن إن أبا كليب بن شهاب سمع هذا الحديث من ابن عباس فذكر لابن عباس انه رأى النبي ﷺ في المنام يشبه الحسن بن علي خصوصا في مشيئته فصدق ابن عباس وقال انه (يعني الحسن) كان يشبه النبي ﷺ (قلت) ويؤيد كلام ابن عباس ما رواه الامام احمد وغيره وسيأتي في كتاب المناقب عن أنس قال لم يكن أحد أشبه برسول الله ﷺ من الحسن بن علي وفاطمة رضي الله عنهم أجمعين (ق د جه) بدون قصة كليب (٧) (سنده) **قدش** عفان ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا ثابت ثنا أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ من رأى في المنام فقد رأى فان الشيطان لا يتمثل بي (تخرجه) (خ مذ) (٨) **قدش** يعقوب النخ (غريبه) (٩) قال العلماء ان كان الواقع في نفس الأمر (فكأنما رأى) فهو كقوله ﷺ فقد رأى أو فقد رأى الحق كما سبق تفسيره وان كان (سيراني في اليقظة) ففيه أقوال (أحدها) المراد به أهل عصره، ومعناه أن من رآه في النوم ولم يكن هاجر يوفقه الله تعالى للهجرة ورؤيته ﷺ لليقظة عيانا (والثاني) معناه أنه يرى تصديقي تلك الرؤيا في اليقظة في الدار الآخرة لانه يراه في الآخرة جميع أمته من رآه في الدنيا ومن لم يره (والثالث) يراه في الآخرة رؤية خاصة في القرب منه وحصول شفاعته ونحو ذلك والله أعلم، قال الدماميني وهذه بشارة لرأيه بموته على الاسلام لانه لا يراه في القيامة تلك الرؤية الخاصة باعتبار القرب منه إلا من (٢٩٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)

- ٥٦ قال رسول الله ﷺ من رأى فقد رأى الحق (١) (عن عبد الله بن مسعود) (٢) قال قال
 ٥٧ رسول الله ﷺ من رأى في المنام فقد رأى، فان الشيطان لا يلغى له أن يتمثل بمثلي (عن أبي
 مالك الاشجعي) (٣) عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ من رأى في المنام فقد رأى (عن
 ٥٨ أبي هريرة) (٤) قال قال رسول الله ﷺ من رأى في المنام فقد رأى في اليقظة (٥) فان الشيطان
 ٥٩ لا يتمثل على صورتي (وعنه أيضا) (٦) قال قال رسول الله ﷺ من رأى في المنام فقد رأى
 ان الشيطان لا يتصور بي، قال شعبة أو قال لا يشبه بي ومن كذب على متعمدا (٧) فليتبوا
 ٦٠ مقعدة من النار (عن عبد الله) (٨) قال قال رسول الله ﷺ من رأى في المنام فإياي رأى فان
 ٦١ الشيطان لا يتخيل بي (وفي رواية) لا يتخيلني (قدش أبو سعيد ثنا المثنى) (٩) قال سمعت انس
 ابن مالك رضى الله عنه يقول قل ليلة تأتي عليّ الا وانا ارى فيها خليلي صلى الله عليه وعلى آله
 وصحبه وسلم، وانس يقول ذلك وتدمع عيناه (١٠)

تحقق منه الوفاة على الاسلام (١) أى فقد رأى حقيقة، وهذا الحديث جاء عند الإمام أحمد في مسند أبي
 فتادة (تخرجه) (ق) وجاء عند مسلم كما هنا سندا ولفظا (٢) (سنده) **قدش** اسحاق هو الأزرق
 حدثنا سفيان عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله بن مسعود النخ (تخرجه) (مذجه) وقال
 الترمذى حديث حسن صحيح (٣) (سنده) **قدش** حسين ثنا خلف بن عيسى بن خليفة عن أبي مالك
 الاشجعي النخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم بز طب) ورجاله رجال الصحيح
 (٤) (سنده) **قدش** وكيع عن سفيان عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة النخ (غريبه)
 (٥) أى فكأنه رأى في اليقظة مبالغة في أنها رؤيا حق، وعمل ذلك بأن الشيطان لا يتمثل على صورته
 ﷺ (ق جه) وهذا الحديث من مسند أبي هريرة ولكنه جاء في مسند ابن مسعود في الأصل (٦)
 (سنده) **قدش** محمد بن جعفر ثنا شعبة عن أبي الحصين قال سمعت ذكوان أبا صالح يحدث عن أبي
 هريرة قال قال رسول الله ﷺ النخ (غريبه) (٧) أى فى أنه رأى فى المنام ولم يرنى، او نسب إلى
 قول لا لم أقله (فليتبوا مقعده من النار) أى لينزل منزله الذى أعده الله له من النار، نعوذ بالله من ذلك
 (تخرجه) (ق جه) بدون قوله ومن كذب على النخ (٨) (سنده) **قدش** عفان حدثنا أبو عوانة
 عن جابر عن عمار عن سعيد بن جبير قال حدثني عبد الله لم ينسبه عفان أكثر من عبد الله، قال قال
 رسول الله ﷺ النخ (قلت) راوى الحديث عن النبي ﷺ هو عبد الله بن عباس بدليل أن ابن ماجه
 رواه من طريق أبي عوانة بسند حديث الباب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، ولأنه جاء عند الامام
 احمد في مسند ابن عباس، ولذا قال الامام احمد في المسند لم ينسبه عفان يعنى الذى روى عنه الامام احمد
 هذا الحديث لم ينسبه أكثر من عبد الله، يعنى لم يقل عبد الله بن عباس بل اقتصر على قوله عبد الله
 فقط، فرواه الامام احمد كما سمع من عفان وتعقبه هذه الجملة رحمه الله (تخرجه) (جه)
 وفي إسناد جابر الجعفي وهو ضعيف لكن يؤيده أحاديث الباب والله أعلم (٩) (حدثنا أبو
 سعيد الخ) (غريبه) (١٠) أى حزنا على فراق النبي ﷺ لأنه كان مادمة الخاص رضى الله
 عنه (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد، وأورده الهيثمي وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح

(٥١) كتاب اللهو واللعب

- ١ (أبواب ما يجوز من ذلك) (باب طو الرجل مع زوجته) (عن عقبه بن عامر) (١) رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ كل شيء يلوم به الرجل باطل الا رمية الرجل بقوسه (وفي رواية الا ثلاثة، رمية الرجل بقوسه) وتأديبه فرسه وملاعبته امرأته فانهن من الحق، ومن نسي الرمي بعدما علمه فقد كفر الذي علمه (عن عائشة رضي الله عنها) (٢) قالت سابقني النبي ﷺ فسبقته فلبثنا حتى اذا ارهقني اللحم سابقني فسبقتني فقال هذه بتلك (عن أبي سلمة بن عبد الرحمن) (٣) قال أخبرني عائشة رضي الله عنها انها كانت مع النبي ﷺ في سفر وهي جارية فقال لأصحابه تقدموا فتقدموا ثم قال لها تعال اسابقك فذكر الحديث (٤) (عن عائشة أيضا) (٥) رضي الله عنها ان الحبشة كانوا يلعبون عند رسول الله ﷺ في يوم عيد قالت فاطمعت من فوق عاتقه فطأ طأ لي رسول الله ﷺ منكبيه فجعلت انظر اليهم من فوق عاتقه حتى شبعت ثم انصرفت (باب جراز الضرب بالدف في العيدين ونحوهما) (عن عبد الله بن بريدة عن أبيه) (٦) أن أمة سوداء أتت رسول الله ﷺ ورجع من بعض مغازيه فقالت اني كنت نذرت إن ردك الله صالحا أن اضرب عندك بالدف، قال ان كنت فعلت فافعلي، وان كنت لم تفعلي فلا تفعلي فضربت فدخل أبو بكر وهي تضرب، ودخل غيره وهي تضرب، ثم دخل عمر قال فجعلت دفها خلفها وهي مُقَنَّعة، فقال رسول الله ﷺ ان الشيطان لي فرق منك يا عمر، انا جالس ههنا ودخل هؤلاء فلما أن دخالت فدخلت ما فعلت (عن عائشة رضي الله عنها) (٧) ان أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان تضربان بدفين فانتهرهما (٨) أبو بكر فقال له النبي ﷺ دعهم (٩) فان لكل قوم

(باب) (١) هذا طرف من حديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب الرمي بالسهام وفضله رقم ٣٦١ صحيفة ١٢٩ في الجزء الرابع عشر (٢) تقدم هذا الحديث جميعه بسنده وشرحه وتخرجه في باب ما جاء في المسابقة على الأقدام رقم ٢٥٦ صحيفة ١٢٧ في باب ما جاء في المسابقة على الأقدام في الجزء الرابع عشر (٣) (سنده) قدس معاوية ثنا اسحاق عن هشام بن عروة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن النخ (غريبه) (٤) هكذا بالأصل (فذكر الحديث) يشير الى الحديث المتقدم لأنه تقدمه في المسند أيضا والحديث المتقدم أخرجه أيضا (دنسجه) وصححه الحافظ العراقي (٥) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب الضرب بالدف في العيدين في الجزء السادس صحيفة ١٦١ رقم ١٦٦٧ وتقدم غيره في الباب المشار إليه فارجع إليه (٦) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب النذر في طاعة الله عز وجل في الجزء الرابع عشر صحيفة ١٨٤ رقم ٥٤ والمراد بالدف هنا دف العرب وهو مدور على شكل الغربال خلا أنه لاخروق في جلده ولا جلاجل فيه، وأما دف الملاهي الذي يحرم فهو مدور: جلده من رق أبيض ناعم، فيه جلاجل يسمى بالطار، له صوت يطرب للحلاوة نغمته (٧) (سنده) قدس محمد بن جعفر قال ثنا معمر قال أنا ابن شهاب عن عروة عن عائشة النخ (غريبه) (٨) أي زجرهما أبو بكر وانتهرهما لعدم اطلاعه على تقرير النبي ﷺ إياهما على ذلك (٩) هكذا

- ٧ عيدا (باب ما جاء في لعب الحبشة ورقصهم) (عن أنس) (١) قال كانت الحبشة يزفونون
 (٢) بين يدي رسول الله ﷺ ويرقصون ويقولون محمد عبد صالح، فقال رسول الله ﷺ ما يقولون؟
 ٨ قالوا يقولون محمد عبد صالح (وعنه أيضا) (٣) قال لما قدم رسول الله ﷺ المدينة لعبت الحبشة
 ٩ لقدمه بجرابهم فرحا بذلك (مذهب أبو النضر) (٤) ثنا اسرائيل عن جابر عن عامر عن قيس
 ابن سعد بن عبادة رضى الله عنه قال ما من شيء كان على عهد رسول الله ﷺ الا وقد رأيت
 إلا شيئا واحدا، ان رسول الله ﷺ كان يُقَمَّسُ له يوم الفطر قال جابر هو اللعب (٥)
 ١٠ (أبواب ما لا يجوز من اللهو واللعب) (باب النهي عن اللعب بالحيوان) (عن عكرمة) (٦)
 قال مر ابن عباس على اناس قد وضعوا حجارة يرمونها (٧) فقال نهى رسول الله ﷺ ان يتخذ ذو الروح
 ١١ (٨) غرضا (عن أبي هريرة) (٩) ان النبي ﷺ رأى رجلا يتبع حمامة فقال شيطان يتبع شيطانة (١٠)

جاء في الأصل بنون النسوة فيحتمل أنه كان معهما من تردّد صوتهما، اى اتركهن (فان لكل قوم عيدا)
 (زاد في رواية وإن اليوم عيدنا) وهذا تعليل لنهي إياه بقوله دهن وبيان لخلاف ما ظنه ابو بكر فأوضح
 النبي ﷺ الحال وبينه بقوله (إن لكل قوم عيدا) أي لكل طائفة من الملل المختلفة عيدا يسمونه باسم
 مثل النيروز والمهرجان، وان هذا اليوم يوم عيدنا وهو يوم سرور شرعي فلا ينكر مثل هذا، على أن ذلك
 لم يكن بالغناء الذي يهيج النفوس إلى أمور لا تليق، ولهذا جاء في رواية (وايستا بمغنين) يعني لم تتخذنا
 الغناء صناعة وعادة (تخرجه) (ق. وغيرهما) (باب) (١) (سنده) (مذهب) عبد الصمد قال
 ثنا حماد عن ثابت عن أنس (يعني ابن مالك) قال كانت الحبشة الخ (غريبه) (٢) أي يرقصون ويلعبون
 (تخرجه) (حب) وسنده صحيح ورجاله من رجال الصحيحين (٣) (سنده) حدثنا عبد الرزاق ثنا
 معمر عن ثابت عن أنس قال لما قدم رسول الله ﷺ المدينة الخ (تخرجه) (ق. وغيرهما) (٤)
 (حدثنا ابو النضر الخ) (غريبه) (٥) فسره جابر بن يزيد الجعفي أحد رجال السند باللعب، وقيل
 هو الضرب بالدف والغناء وقيل المقلس بكسر اللام مشددة الذي يلعب بين يدي الأمير اذا قدم المصير، وقيل التقايس
 ان يقعد الجوارى والصبيان على أفواه الطرق يلعبون بالطبل وغير ذلك، والظاهر انهم كانوا يظهرون
 آثار الفرح والسرور عند رسول الله ﷺ في يوم الفطر وهو يقررهم على ذلك كما قرر الجارية التي
 نذرت ضرب الدف بين يديه على ذلك والجاريان اللتان كانتا تغنيان عند عائشة والله أعلم (تخرجه)
 (٦) وفي اسناده جابر بن يزيد الجعفي وثقه الثوري وقال النسائي متروك، وله طريق أخرى عند ابن ماجه
 ليس فيها جابر، قال البوصير في زوائد ابن ماجه حديث قيس صحيح ورجاله ثقات (باب) (٦)
 (سنده) الفضل حدثنا سفيان عن سماك عن عكرمة الخ (غريبه) (٧) أي بالسهم بقصد اللعب
 واللهو (٨) أي كل ما فيه روح سواء كان آدميا أو بهيمية أو طيرا أو نحو ذلك (وقوله غرضا) بفتح
 أي دفا، والهدف هو الذي يرمى إليه من الجلود وغيرها، وهذا النهي للتحريم لأنه ورد من حديث ابن عمر
 أن رسول الله ﷺ لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا وسيأتي في هذا الباب (تخرجه) (م. هذس)
 (٩) (سنده) عفاان ثنا حماد عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة الخ (غريبه) (١٠) قال
 الصوكاني فيه دليل على كراهة اللعب بالحمام وأنه من اللهو الذي لم يؤذن فيه، وقد قال بكراته جمع من

- ١٢ (عن سعيد بن جبير) (١) قال مررت مع ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم في طريق من طرق المدينة فاذا فتية قد نصبوا دجاجة يرمونها، لهم كل خاطئة (٢) قال فغضب وقال من فعل هذا؟ قال فتفرقوا، فقال ابن عمر رضي الله عنهما لعن رسول الله ﷺ من يمثل بالحيوان (٣) (وعنه من طريق ثان) (٤) قال خرجت مع ابن عمر رضي الله عنهما من منزله فمررنا بفتيان من قريش نصبوا طيرا يرمونه وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من قبلهم، قال فلما رأوا ابن عمر تفرقوا، فقال ابن عمر من فعل هذا؟ لعن الله من فعل هذا، إن رسول الله ﷺ لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا (عن هشام بن زيد بن أنس بن مالك) (٥) قال دخلت مع جدي أنس بن مالك رضي الله عنه دار الحكم بن أيوب فاذا قوم قد نصبوا دجاجة يرمونها، فقال أنس نهى رسول الله ﷺ ان تصبر البهائم (٦) (وعنه من طريق ثان) (٧) قال دخلت مع جدي دار الامارة فاذا دجاجة مصبورة ترمى، فكلما أصابها سهم صاحت، فقال نهى رسول الله ﷺ ان تصبر البهائم (٨) عن أبي أيوب الانصاري) (٨) قال نهى رسول الله ﷺ عن صبر الدابة قال أبو أيوب لو كانت لي دجاجة ما صبرتها (باب تحريم القمار واللعب بالنرد وما في معنى ذلك) (عن أبي هريرة) (٩) عن النبي ﷺ قال من حلف فقال في حانقه واللات فليقل لا إله إلا الله، ومن قال لصاحبه تعال أقامرك

العلماء ولا يبعد على فرض انتهاض الحديث تحريمه لأن تسمية فاعله شيطانا يدل على ذلك، وتسمية الحمامة شيطانة إما لأنها سبب اتباع الرجل لها، أو أنها تفعل فعل الشيطان حيث يتولع الانسان بما بعثها واللعب بها لحسن صورتها وجودة نغمتها (تخرجه) (دجه) وفي اسناده محمد بن عمرو بن علقمة، قال في التقريب صدوق له أو هام اه (قلت) قال في الخلاصة وثقه النسائي، قال الجوزجاني ليس بالقوي، وقال ابن عدي ارجو انه لا بأس به، روى له البخاري فرد حديثه ومسلم متابعه اه (١) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن المنهال بن عمرو قال سمعت سعيد بن جبير قال مررت مع ابن عمر وابن عباس الخ (غريبه) (٢) أي جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من قبلهم كما صرح بذلك في الحديث التالي، قال في النهاية أي كل واحدة لا تصيبها، والخاطئة هنا بمعنى الخطئة (٣) التمثيل بالحيوان كقطع رجله أو فقتى عينه أو نحو ذلك ولا يخلو الحيوان من ذلك اذا رى بهذه الصفة (٤) (سنده) **قدش** هشيم حدثنا ابو بشر عن سعيد بن جبير قال خرجت مع ابن عمر الخ (تخرجه) (ق - وغيرهما) (٥) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر وحجاج قال ثنا شعبة قال سمعت هشام بن زيد بن أنس بن مالك الخ (غريبه) (٦) قال العلماء صبر البهائم ان تحبس وهي حية لتقتل بالرمي ونحوه، وهو معنى لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وتقدم شرحه (٧) (سنده) **قدش** بهز ثنا حماد حدثني هشام بن زيد قال دخلت مع جدي دار الامارة الخ (تخرجه) (ق دنس جه) وفيه النهي عن صبر البهائم وهذا النهي للتحريم بدليل لعن فاعله كما تقدم في حديث ابن عمر ولأنه تعذيب للحيوان واتلاف لنفسه وتفويت لذكاته ان كان مذكي، ولمنفعته ان لم يكن مذكي (٨) هذا طرف من حديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب النهي عن قتل الحيوان أو الانسان صبورا في الجزء السادس عشر صحيفة ٣٠ رقم ٩٤ فارجع اليه (باب) (٩) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب من حلف باللات والعزى من كتاب اليمين والنذر في الجزء الرابع عشر

- ۱۶ فليتصدق بشيء (عن أبي موسى) (۱) قال قال رسول الله ﷺ من لعب بالنرد (۲) (وفي رواية بالكعب) (۳) فقد عصى الله ورسوله (وعنه من طريق ثان) (۴) انه سمع رسول الله ﷺ يقول لا يقاب كعبانها أحد ينتظر ما تأتي به (۵) الا عصى الله ورسوله (قر) (عن عبد الله بن مسعود) (۶) قال قال رسول الله ﷺ إياكم وهاتان الكعبتان (۷) الموسومتان اللتان تزجران زجرا فانهما ميسر العجم (عن سليمان بن بريدة عن أبيه) (۸) رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم من لعب بالنردشير (۹) فكأنما غمس يده في لحم خنزير ودمه (۱۰)

صحيفة ۱۶۷ رقم ۱۰ (۱) (سنده) **قدش** وكيع حدثنا اسامة بن زيد ثنا سعيد بن ابى هند عن ابى موسى (يعنى الأشعري) الخ (غريبه) (۲) قال فى الصباح النرد لعبة معروفة، وهو مـ مـ ر ب اه (قلت) قال فى النهاية (فيه) (من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده فى لحم خنزير ودمه) النرد اسم اعجمى معرب وشير بمعنى حلوا اه وقيل هو خشبة قصيرة ذات فصوص يلعب بها، وقيل انما سمي بذلك الاسم لأن واضعه اردشير بن بابك من ملوك الفرس (۳) يعنى بدل النرد وهو بكسر الكاف قال فى النهاية الكعب فصوص النرد أحدها كعب وكعبة، واللعب بها حرام، وكرهها عامة الصحابة، وقيل كان ابن مغفل يفعل مع امرأته على غير قمار، وقيل رخص فيه ابن المسبب على غير قمار أيضا اه (۴) (سنده) **قدش** مكى ابن ابراهيم ثنا الجعيد عن يزيد بن خصيفة عن حميد بن بشير بن المحرر عن محمد بن كعب عن أبى موسى الأشعري انه سمع رسول الله ﷺ الخ (۵) أى من نفع أرضه (تخرجه) اخرج الطريق الأولى (ك دجه ك قط هو) وسكت عنه أبو داود والمنذرى وصححه الحاكم وأقره الذهبى، ولم أفت على من اخرج الطريق الثانية سوى الامام احمد ورجاله ثقات (قر) (۶) (سنده) قال عبد الله بن الامام احمد قرأت على ابى **قدش** على بن عاصم حدثنا ابراهيم الطنجرى عن أبى الأحوص عن عبد الله بن مسعود الخ (غريبه) (۷) هكذا بالأصل (إياكم وهاتان الكعبتان الخ) وكذا فى مجمع الزوائد بألف التثنية وهى للرفع وكان مقتضى القواعد ان يكون (إياكم وهاتين الكعبتين الخ) بالنصب على التحذير ولعله جاء على لغة من يلزم المثنى الألف فى جميع الحالات، وهو جائز فى لغة بعض العرب، وتقدم أن الكعب فصوص النرد واحدها كعب وكعبة وهى موسومة بما فيها من العلامات المعروفة (تخرجه) أورده الهيثمى وقال رواه (حم طب) ورجال الطبرانى رجال الصحيح اه (قلت) وفى اسناده عند الامام احمد ابراهيم بن مسلم الهجرى، قال فى التقريب لى الحديث (۸) (سنده) **قدش** وكيع عن سفیان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه (يعنى بريدة الأسلمى) قال قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (۹) تقدم الكلام عليه فى شرح حديث أبى موسى (۱۰) جاء عند مسلم (فكأنما صبغ يده فى لحم خنزير ودمه) قال النووى ومعنى صبغ يده فى لحم الخنزير ودمه فى حال أكله منهما وهو تشبيه لتحريم أكلهما، قال وهذا الحديث حجة للشافعى والجمهور فى تحريم اللعب بالنرد وقال أبو اسحاق المروزى من أصحابنا يكره ولا يحرم (وأما الشطرنج) فذهبنا انه مكروه ليس بحرام وهو مروى عن جماعة من التابعين، وقال مالك وأحمد حرام، قال مالك هو شر من النرد وألهى عن الخير وقاسوه على النرد، وأصحابنا يمنعون القياس ويقولون هو دونه اه قال (الشوكانى) قال ابن كثير فى

- ١٩ (عن عبد الرحمن الخطمي) (١) قال سمعت أبي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم يقول مثل الذي يلعب بالترد ثم يقوم فيصلي مثل الذي يتوضأ بالقيح ودم الخنزير ثم يقوم فيصلي (٢) (باب ما جاء في آلة اللهو والقينات وشرب الخمر) (عن نافع مولى بن عمر) (٣) ان ابن عمر رضی الله عنهما سمع صوت زمار قراع فوضع إصبعيه في اذنيه وعدل راحلته عن الطريق وهو يقول يا نافع أسمع؟ فأقول نعم فيمضي حتى قلت لا، فوضع يديه وأعاد راحلته الى الطريق وقال رأيت رسول الله ﷺ وسمع صوت زمار قراع فصنع مثل هذا (٤)

ارشاده ان اول ظهور الشطرنج في زمن الصحابة وضعه رجل هندي يقال له صصة ، قال وروى البيهقي من حديث جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا قال في الشطرنج هو من الميسر ، قال ابن كثير وهو منقطع جيد ، وروى عن ان عباس وابن عمر وابن موسى الأشعري وأبي سعيد وعائشة انهم كرهوا ذلك ، وروى عن ابن عمر انه شر من الترد كما قال مالك ، وحكى في ضوء النهار عن ابن عباس وأبي هريرة وابن سيرين وهشام بن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وابن جبير أنهم أباحوه ، وقد روى في تحريمه أحاديث جاءت عند الديلمي من حديث وائلة وابن عباس وأنس ، وعند ابن حزم وعبدان من حديث جميع بن مسلم كلها تفيد التحريم، وأخرج الديلمي عن علي مرفوعا يأتي على الناس زمان يلعبون بها ولا يلعب بها إلا كل جبار والجبار في النار، وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن علي كرم الله وجهه انه قال الترد والشطرنج من الميسر، وأخرج عنه عبد بن حميد انه قال الشطرنج ميسر المعجم وأخرج عنه ابن عساكر انه قال لا يُسَلَّمُ على أصحاب التردشير والشطرنج، قال ابن كثير والأحاديث المروية فيه لا يصح منها شيء. ويؤيد هذا ما تقدم من أن ظهوره كان في أيام الصحابة، وأحسن ما روى فيه ما تقدم عن علي كرم الله وجهه ، وإذا كان بحيث لا يخلو أحد اللاعبين من غم أو غم فهو من القمار ، وعليه يحمل ما قاله علي إنه من الميسر ، والجوزون له قالوا ان فيه فائدة ، وهي معرفة تدبير الحروب ومعرفة المكاييد فأشبهه السبق والرمي ، قالوا وإذا كان على عوض فهو كمال الرهان وقد تقدم حكمه في أبواب السبق والرهان في آخر كتاب الجهاد، ولا نزاع أنه نوع من اللهو الذي نهى الله عنه ، ولا ريب انه يلزمه ايغار الصدور وتأثر عنه العداوات وتنشأ منه الخصامات، فطالب النجدة لنفسه لا يشتغل بما هذا شأنه ، وقل أحواله ان يكون من المشتبهات والمؤمنون وقافون عند الشبهات والله أعلم اهـ (تخرجه)

(م د) (١) (سنده) **قدش** مكى بن ابراهيم ثنا الجعيد عن موسى بن عبد الرحمن الخطمي انه سمع محمد بن كعب وهو يسأل عبد الرحمن يقول أخبرني ما سمعت أباك يقول عن رسول الله ﷺ فقال عبد الرحمن سمعت أبي يقول الخ (غريبه) (٢) فيه اشارة الى التحريم لأن التلوث بالنجاسات من المحرمات وهذا التمثيل مبالغة في قبحه وتحريمه (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم عل) وزاد لا تقبل صلاته، والطبراني وفيه موسى بن عبد الرحمن الخطمي ولم أعرفه وبقية رجال احمد رجال الصحيح

(باب) (٣) (سنده) **قدش** الواليد (يعنى ابن مسلم) حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن سليمان ابن موسى عن نافع مولى ابن عمر الخ (غريبه) (٤) قال الامام الخطابي المزمارة الذي يصفه ابن عمر رضی الله عنهما هو صفارة الرعاة، قال وهذا وان كان مكروها فقد دل هذا الصنيع على أنه ليس في غلظ الحرمة

۲۱ (عن السائب بن يزيد) (۱) ان امرأة جاءت الى رسول الله ﷺ فقالت يا عائشة اعرفين هذه؟ قالت لا يا نبي الله، قال هذه قينة (۲) بنى فلان تحبين ان تغنيك؟ قالت نعم قال فاعطاها طبقا (۳) فغنتها فقال النبي ﷺ قد

۲۲ نفع الشيطان في منخريها (۴) (عن أبي أمامة) (۵) قال قال رسول الله ﷺ ان الله بعثني رحمة للعالمين وهدى للعالمين وأمرني ربي عز وجل بمحق المعازف (۶) والمزامير والأوثان وللتصليب وأمر الجاهلية (۷) وحلف ربي عز وجل بعزته لا يشرب عبد من عبيدي جرعة من خمر إلا سقيته من الصديد (۸) مثلها يوم القيامة مغفورا له أو معذبا، ولا يسقيها صبيا صغيرا ضعيفا مسلما إلا سقيته من الصديد مثلها يوم القيامة مغفورا له أو معذبا، ولا يتركها من مخافتى إلا سقيته من حياض (وفي رواية من حظيرة) القدس يوم القيامة، ولا يجلب بيعهن ولا شراؤهن ولا تعليمهن ولا تجارة فيهن وتمنهن (وفي رواية واكل أثمانهن) حرام يعني الضاربات (وفي رواية المغنيات)

كسائر الزمور والمزاهر والملاهي التي يستعملها أهل الخلاء والمجون، ولو كان كذلك لأشبهه أن لا يقتصر في ذلك على سد المسامع فقط دون أن يبلغ فيه من النكير مبلغ الردع والتنكيل والله سبحانه وتعالى أعلم (تخرجه) (د جه) وفي آخره عند أبي داود قال أبو علي اللؤلؤي (هو أحد رواة السنن عن أبي داود) سمعت أبا داود يقول (وهو حديث منكر اه). قال صاحب عون المعبود في شرح سنن أبي داود ولا يعلم وجه النكارة بل اسناده قوى وليس بخالف لرواية الثقات (۱) (سنده) (مدش) لكي ثنا الجعيد عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد الخ (غريبه) (۲) بفتح القاف وسكون التحتية قال في النهاية القينة الأمة غنت أو لم تغن، والماشطة وكثيرا ما تطلق على المغنية من الإمام، وجهها قينات (۳) قال في القاموس الطبق محركة غطاء كل شيء جمعه أطباق وأطبقة، والظاهر أنه ﷺ أعطاه طبقا من أمتعة البيت لتضرب به وتغنى ومثل هذا الغناء لا يكون محظورا لخلوه من التكسر والامور المبهجة بل من الكلام المباح كما تقدم في كتاب النكاح من غناء الجوارى بقولهن (أتيناكم أنيناكم فحيونا نحييكم) ونحو ذلك، وإلا لما أقرها النبي ﷺ على ذلك (۴) معناه والله أعلم أن الشيطان زين لها الغناء فاسترسلت فيه بنشاط وغير ملل (تخرجه) (طب) ورجاله ثقات (۵) (سنده) (مدش) الهاشم بن القاسم ثنا الفرج ثنا علي بن يزيد عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة (يعني الباهلي) قال قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (۶) بالعين المهملة والزاي بعدها فاء جمع معرفة بفتح الزاي وهي آلات الملاهي ويطلق على الغناء عزف وعلى كل لعب عزف، ومحققا ازالتها ومحورها وابطال العمل بها هي وما عطف عليها (والمزامير) جمع زمارة قال في القاموس والزمارة كجبانة ما يزر به كالمزمار (والأوثان) جمع وثن وهي التي كانت تعبد في الجاهلية (والصلب) جمع صليب كبريد وبرد، وهو صليب النصراني المعروف (۷) هو ما كان عليه أهل الجاهلية من العوائد القبيحة التي حرمها الاسلام (۸) جاء في رواية عند الطبراني من حديث ابن عباس (ومدمن الخمر حقا على الله ان يسقيه من نهر الخيبر، قيل يا رسول الله وما نهر الخيبر؟ قال صديد أهل النار، وفي رواية من حديث جابر عند مسلم (وان عنداه عمدا لمن يشرب المسكر ان يسقيه من طينة الخيبر، قالوا يا رسول الله وما طينة الخيبر، قال عرق أهل النار) (أو عصارة أهل النار) (تخرجه) (طل) وروى الترمذي منه الجزء المختص بالمغنيات وفي اسناده على

وعيد من اتخذ القينات وشرب الخمر وبات على لعب ولهو بالحسف والمسح ٢٣٣

(٢٣) **قدش** - سيار بن حاتم (١) ثنا جعفر قال أتيت فرقداً (٢) يوماً فوجدته خالياً فقلت يا ابن أم فرقد لاسألك اليوم عن هذا الحديث، فقلت أخبرني عن قولك في الحسف والقذف (٣) شيء تقول أنت أو تآثره عن رسول الله ﷺ؟ قال لا بل آثره عن رسول الله ﷺ قلت ومن حدثك؟ قال حدثني عاصم بن عمرو البجلي عن أبي أمامة عن النبي ﷺ وحدثني قتادة عن سعيد بن المسيب، وحدثني به إبراهيم النخعي أن رسول الله ﷺ قال تبئت طائفة من أمتي على أكل وشرب ولهو ولعب ثم يصبحون قرادة وخنازير (٤) فيبعث على أحياء من أحيائهم ريح فتسقمهم كما نسفت من كان قباهم باستحلالهم الخمر وضربهم بالدفوف (٥) واتخاذهم القينات (٦) عن عبادة بن الصامت (٦) وعبد الرحمن بن غنم وأبي أمامة وابن عباس رضي الله عنهم عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم قال والذي نفسي بيده ليبينن ناس من أمتي على أشد (٧) وبطار ولعب ولهو فيصبحوا قرادة وخنازير باستحلالهم المحارم والقينات وشربهم الخمر وأكلهم الربا ولبسهم الحرير

ابن يزيد الالهاني ضعيف وبقية رجاله ثقات (١) **قدش** سيار بن حاتم النخعي (غريبه) (٢) هو ابن يعقوب السبخي بفتح المهملة والموحدة وبجاء معجمة (٣) القذف هنا معناه الرمي بشدة يشير الى نسف الرياح اياهم كما في آخر الحديث (٤) أي يمسخهم الله ويجعلهم على صورة القرادة والخنازير. والمسح قلب الخلق من شيء الى شيء، وذلك بكفرهم باستحلال ما حرم الله وليس ذلك ببعيد، فقد مسخ الله طائفة من بني اسرائيل فجعل منهم القرادة والخنازير بكفرهم وذلك بنص القرآن (٥) يريد الدفوف التي لها جلاجل ورنين يطرب السامع، بخلاف الدفوف العربية فانها لا جلاجل لها ويجوز الضرب بها في المكاح ونحوه وتقدم الكلام على ذلك (تخرجه) أورده صاحب المنتقى وقال رواه أحمد وفي اسناده فرقد السبخي. قال احمد ليس بقوي، وقال ابن معين هو ثقة، وقال الترمذي تكلم فيه يحيى بن سعيد وقد روى عنه الناس (٦) (سنده) قال عبد الله بن الامام أحمد **قدش** اسحاق بن منصور الكوسج أنا الفضل بن دكين ثنا صدقة بن موسى عن فرقد السبخي ثنا أبو منيب الشامي عن أبي عطاء عن عبادة بن الصامت عن رسول الله ﷺ، وحدثني شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن رسول الله ﷺ، قال وحدثني عاصم بن عمرو البجلي عن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ، قال وحدثني سعيد بن المسيب أو حدثت عنه عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ النخعي (غريبه) (٧) الاشر البطر وقيل أشد البطر، والبطر الطغيان عند النعمة وطول الغنى (تخرجه) أورده المنذري في الترغيب والترهيب بصيغة التبريض وقال رواه عبد الله بن الامام احمد في زوائده ام (قلت) هذا الحديث وان أشار المنذري الى ضعفه فله شاهد يؤيده عن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال في هذه الامة خسف ومسح وقذف، قال رجل من المسلمين يا رسول متى ذلك؟ قال اذا ظهرت القينات والمعازف وشربت الخمر، أورده المنذري أيضا وقال رواه الترمذي من رواية عبد الله بن عبد القادوس وقد وثق وقال حديث غريب وقد روى عن الأعمش عن عبد الله بن سابط مرسلًا، وله شاهد آخر عن أبي مالك الأشعري انه سمع رسول الله ﷺ يقول يشرب ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها يضرب على رؤوسهم بالمعازق والقينات يخسف الله بهم الارض ويجعل الله منهم القرادة والخنازير، أورده المنذري أيضا وقال رواه ابن ماجه (٣٠٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)

(٥٢) كتاب اللباس والزينة

باب ما جاء في النظافة واظهار نعمة الله باللباس الحسن وما يستحب لبسه (عن جابر ابن عبد الله) (١) قال انا نارسول الله ﷺ زائرا في منزلنا فرأى رجلا شعثا (٢) فقال اما كان يجد هذا ما يسكن (٣) به رأسه ، ورأى رجلا عليه ثياب وسخة فقال اما كان يجد هذا ما يغسل به ثيابه (عن أبي الدرداء) (٤) عن ابن الحنظلية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم قادمون على اخوانكم (٥) فأصلحوا رجالكم وأصلحوا لباسكم (٦) فان الله عز وجل لا يحب الفحش

وابن حبان في صحيحه (هذا) واحاديث الباب تدل على تحريم الغناء مع آلة اللهو وبدونها ، والى ذلك ذهب الجمهور ، وذهب أهل المدينة ومن وافقهم من علماء الظاهر وجماعة من الصوفية الى الترخيص في السماع ولو مع العود وغيره من آلة اللهو ، وقد وضع جماعة من أهل العلم في تحريم ذلك مصنفات ولكنه ضعفها جميعا بعض أهل العلم حتى قال ابن حزم انه لا يصح في الباب حديث أبدأ (واختلاف المجوزون) فمنهم من قال بكراهته ، ومنهم من قال باستحبابه ، قالوا لكونه يرق القلب ويهيج الأحزان والشوق الى الله (قال المجوزون) انه ليس في كتاب الله ولا في سنة رسوله ولا في معقولها من القياس والاستدلال ما يقتضى تحريم مجرد سماع الأصوات الطيبة الموزونة مع آلة من الآلات ، وقد أتى الشوكاني رحمه الله بحجج الفريقين وما روى في الجواز والتحريم عن الصحابة والتابعين وتابعيهم وأطال في ذلك ثم قال واذا تقرر جميع ما حررناه من حجج الفريقين فلا يخفى على الناظر أن محل النزاع إذا خرج عن دائرة الحرام لم يخرج عن دائرة الاشتباه ، والمؤمنون وقافون عند الشبهات كما صرح به الحديث الصحيح (ومن تركها فقد استبرأ لمرضه ودينه ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه) ولا سيما اذا كان مشتملا على ذكر القدود والحدود والجمال والدلال والهجر والوصال ومعاقرة العقار وخلع العذار والوقار ، فان سماع ما كان كذلك لا يخلو عن بلية وان كان من التصلب في ذات الله على حد يقصر عنه الوصف ، وكما هذه الوسيلة الشيطانية من قتيل دمه مطلول ، واسير بهوم غرامه وهيامه مكبول ، نسأل الله السداد والثبات ومن أراد الاستيفاء للبحث في هذه المسألة فعليه بالرسالة التي سميتها ابطال دعوى الاجماع على تحريم مطلق السماع اه

(باب) (١) (سنده) **قدح** مسكين بن بكير ثنا الاوزاعي عن حسان بن عطية عن محمد بن المنكدر عن جابر النخ (غريبه) (٢) بفتح أوله وكسر ثانيه أى متفرقا شعره (٣) من التسكين أى ما يلم شعره ويجمع تفرقه فمبر بالتسكين عنه (نخرجه) (دنس) وسكت عنه أبو داود والمنذرى وفيه الحث على نظافة الشعر والثوب (٤) هذا طرف من حديث طويل تقدم أوله بسنده في باب استحباب الخيلاء في الحرب من كتاب الجهاد في الجزء الرابع عشر صحيفة ٥٧ رقم ١٨٧ وسيأتي بطوله في باب مناقب سهل بن الحنظلية من كتاب مناقب الصحابة ان شاء الله تعالى ، وابن الحنظلية هو سهل بن الربيع ابن عمرو ، ويقال سهل بن عمرو أنصاري حارثي سكن الشام ، والحنظلية أمه وقيل هي أم جده وهي من بني حنظلة من تميم (غريبه) (٥) أى داخلون عليهم والظاهر انه ﷺ قال ذلك حين دخوله بلادهم من السفر والله أعلم (٦) زاد في رواية أبي داود (حتى تكونوا كأنكم شامة في الناس) فان الله عز وجل النخ (وقوله كأنكم شامة) بتخفيف الميم وهي الحال أى كالامر المتبين الذي يعرفه كل من

- ٣ ولا التفحش (١) (عن أبي الاحوص) (٢) عن أبيه قال أتيت رسول الله ﷺ وعلى شملة أو شملتان (وفي رواية فرأني رث الهيئة) فقال لي هل لك من مال؟ قلت نعم، قد آتاني الله عز وجل من كل ماله من خيله وابله وغنمه ورقيقه، قال فإذا آتاك الله مالا فليرع عليك نعمته، فرحت اليه في حلة (وفي لفظ) (٣) فغدوت عليه في حلة حمراء (عن أبي رجاء الطاردي) (٤) قال خرج علينا عمران بن حصين وعليه مطرف من خز لم نره عليه قبل ذلك ولا بعده، فقال ان رسول الله ﷺ قال من انعم الله عز وجل عليه نعمة فان الله عز وجل يحب أن يرى أثر نعمته على خلقه (وفي لفظ على عبده) (عن سمرة ابن جندب) (٥) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليسوا من ثيابكم البياض وكفنوا فيها موتاكم (وعن ابن عباس) (٦) عن النبي ﷺ نحوه، وفيه البسوا من ثيابكم البياض (عن ابن عمر) (٧) قال رأى النبي ﷺ على عمر ثوبا أبيض فقال اجديد ثوبك أم غسيل؟ فقال فلا أدري ما رد عليه، فقال النبي ﷺ البس جديدا وعش حميدا ومث شهيدا، اظنه قال ويرزقك الله قرة عين في الدنيا والآخرة (باب ما جاء في الإزار والقميص وآداب تتعلق بذلك) (عن أبي هريرة) (٨) قال قال أبو القاسم ﷺ إزرة المؤمن من أنصاف الساقين (٩) (١٠)

يقصده، إذ العادة دخول الاخوان على القادم قصدا لزيارته (١) أي تكلف الفحش وتعمده (تخرجه) (د) وسكت عنه أبو داود والمنذرى (٢) (سنده) **قدش** يزيد انا شريك بن عبد الله عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن أبيه الخ (قلت) أبوه مالك بن نضلة الصحابي رضى الله عنه (٣) هذا اللفظ جاء من طريق أسود بن عامر قال الامام احمد حدثنا أسود بن عامر قال ثنا شريك فذكره باسناده يعني المتقدم ومعناه قال فغدوت اليه في حلة حمراء (تخرجه) (دنس) وسكت عنه أبو داود والمنذرى فهو صالح (٤) (سنده) **قدش** روح ثنا شعبة عن الفضيل بن فضالة رجل من قيس ثنا أبو رجاء الطاردي الخ (غريبه) (٥) المطرف بكسر الميم وفتحها وضمها الثوب، الذي في طرفيه علمان والميم زائدة (من خز) قال في النهاية الخز المعروف أو لا ثياب تنسج من صوف وابريسم وهي مباحة وقد لبسها الصحابة والتابعون فيكون النهي عنها لاجل التشبه بالعجم وزى المترفين، وان أريد بالخز النوع الآخر وهو المعروف الآن فهو حرام لان جميعه معمول من الابريسم (يعنى الحرير) وعليه يحمل الحديث الآخر (قوم يستحلون الخز والحرير) اه (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم طب) ورجال احمد ثقات (٦) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب استحباب احسان الكفن من كتاب الجنائز في الجزء السابع صحيفة ١٧١ رقم ١٢٧ (٧) تقدم أيضا بسنده وشرحه وتخرجه كالذى قبله في الباب المشار اليه فارجع اليه (٨) (سنده) **قدش** عبد الرزاق حدثنا معمر بن الزهري عن سالم عن ابن عمر الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه ابن ماجه باختصار قرة العين، رواه (حم طب) وزاد بعد قوله وبرزقك الله قرة عين في الدنيا والآخرة، قال وإياك يا رسول الله، ورجالهما رجاله الصحيح (باب) (٩) (سنده) **قدش** يزيد انا محمد بن عمرو عن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة قال أبي وهو العلاء بن عبد الرحمن قال قال أبو هريرة قال أبو القاسم الخ (غريبه) (١٠) جاء بلفظ

- ٨ فأسفل من ذلك الى ما فوق الكعبين، فما كان من أسفل من ذلك ففي النار (عن ابن
 ٩ عمر) (١) قال ما قال رسول الله ﷺ في الإزار فهو في القميص (٢) (عن أم سلمة) (٣) زوج
 ١٠ النبي ﷺ قالت لم يكن ثوب أحب الى رسول الله ﷺ من قميص (٤) (عن أبي هريرة) (٥) قال
 ١١ قال رسول الله ﷺ اذا لبستم واذا توضأتم فابدوا بأيمانكم (وفي رواية) بميامنكم (وعنه أيضا) (٦) أن
 رسول الله ﷺ نهى عن لبستين الصماء وأن يحتبي الرجل بثوبه ليس على فرجه منه شيء ،
 ١٢ (عن جابر بن عبد الله) (٧) أن النبي ﷺ قال لا ترتدوا الصماء في ثوب واحد ولا يأكل أحدكم بشماله

آخر عن أبي هريرة أيضا قال قال رسول الله ﷺ إزرة المؤمن الى عضلة ساقه، ثم الى نصف ساقه، ثم
 الى كعبيه. فما كان أسفل من ذلك في النار (قال في النهاية والعضلة) بالنحر يك (في البدن كل لحمه صلبة
 مكثرة ودمه عضلة الساق اه والمعنى آه يجوز جعل الإزار الى عضلة الساق تحت الركبة ثم الى أسفل منه
 بحيث لا يجاوز الكعبين فما جاوز الكعبين فهو في النار (تخرجه) (نس) والبخاري منه (ما أسفل من
 الكعبين من الأزار ففي النار) (١) (سنده) **قدش** ابراهيم حدثنا ابن مبارك عن أبي الصباح الأيلي قال
 سمعت يزيد بن أبي سمية يقول سمعت ابن عمر يقول ما قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٢) معناه
 انه ما توعد به رسول الله ﷺ في إسهال الأزار فهو في القميص أيضا، فيحرم ما كان منه أسفل من
 الكعبين، وهذا استنباط صحيح من ابن عمر، ويحتمل انه مرفوع بالمعنى (تخرجه) (د) وسكت عنه
 أبو داود والمنذرى (٣) (سنده) **قدش** أبو تميلة يحيى بن واضح قال أخبرني عبد المؤمن بن خالد ثنا
 عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة الخ (غريبه) (٤) انما كان لبس القميص أحب الى رسول الله
 ﷺ لانه أمكن في الستر من الرداء والأزار اللذين يحتاجان كثيرا الى الربط والإمساك وغير ذلك
 بخلاف القميص، ويحتمل أن يكون المراد من أحب الثياب اليه القميص لانه يستر عورته ويباشر جسمه
 فهو شعار الجسد، بخلاف ما يلبس فوقه من الدثار، ولا شك أن كل ما قرب من الانسان كان أحب اليه من
 غيره، ولهذا شبه النبي ﷺ الانصار بالشعار الذي يلي البدن بخلاف غيرهم فانه شبههم بالدثار، وانما سمي
 القميص قميصا لأن الآدمي يتقمص فيه أي يدخل فيه ليستره، وفي حديث المروم انه يتقمص في أنهار
 الجنة أي يتغمس فيها (تخرجه) (د مدانس) وقال الترمذي حسن غريب إنما نعرفه من حديث
 عبد المؤمن بن خالد تفرد به وهو مروزي، وروى بعضهم هذا الحديث عن أبي تميلة عن عبد المؤمن
 ابن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة قال وسمعت محمد بن اسماعيل يقول حديث عبد الله
 ابن بريدة عن أمه عن أم سلمة أصح اه (يعني حديث الباب) وقال المنذرى عبد المؤمن هذا قاض مرو
 لأبأس به وأبو تميلة يحيى بن واضح أدخله البخاري في الضعفاء ووثقه ابن معين اه (٥) هذا الحديث
 تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب البداء باليمين من أبواب الوضوء في الجزء الثاني صحيفة ه
 رقم ٢١٩ وجاء عند الترمذي عن أبي هريرة أيضا أن النبي ﷺ كان إذا لبس قميصا بدأ بميامنه
 وصححه ابن عبد البر (٦) تقدم أيضا بسنده وشرحه وتخرجه في باب كراهة اشتغال الصماء من أبواب
 ستر العورة من كتاب الصلاة في الجزء الثالث صحيفة ٩٨ رقم ٣٩٠ (٧) تقدم أيضا بسنده وشرحه
 وتخرجه كالذي قبله في الباب المشار اليه صحيفة ٩٩ رقم ٣٩١

- ولا يمش في نعل واحد ولا يحتب في ثوب واحد ﴿ **باب** ما جاء في النعال ولبسها وآداب تتعلق بذلك ﴾ (عن نافع أن ابن عمر) (١) كان يلبس السبتية (٢) ويتوضأ فيها وذكر أن النبي ﷺ كان يفعله ﴿ (عن جابر) ﴾ (٣) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول في غزوة غزاها استكثروا من النعال فإن الرجل لا يزال راكبا (٤) ما انتعل ﴿ (عن أبي امامة) ﴾ (٥) قال خرج رسول الله ﷺ على مشيخة من الأنصار بيض لحام فقال يا معشر الأنصار حمروا (٦) وصفروا وخالفوا أهل الكتاب، قال فقلنا يا رسول الله ان أهل الكتاب يتسرون ولا يأتزون ولا يأتزون، فقال رسول الله ﷺ تسروا واتزروا وخالفوا أهل الكتاب، قال فقلنا يا رسول الله ان أهل الكتاب يتخففون ولا ينتعلون (٨) قال فقال النبي ﷺ فتخففوا وانعلوا وخالفوا أهل الكتاب، قال فقلنا يا رسول الله ان أهل الكتاب يقصون عثانينهم (٩) ويوفرون سبالهم، قال فقال النبي ﷺ قصوا سبالكم ووفروا عثانينكم وخالفوا أهل الكتاب ﴿ (عن انس بن مالك) ﴾ (١٠) قال كانت نعال رسول الله ﷺ قبالة (١١) ﴿ (عن أبي هريرة) ﴾ (١٢) أن رسول الله ﷺ قال اذا انتعل أحدكم

باب (١) (سنده) قدس وكيع ثنا العمري عن سعيد المقبري ونافع ان ابن عمر الخ (غريبه) (٢) بكسر السين المهملة وسكون الواو الموحدة يعني النعال السبتية، قال في النهاية السبت بالكسر جلود البقر المدبوغة يتخذ منها النعال، سميت بذلك لأن شعرها قد سبت عنها أي حلق وأزيل، وقيل لأنها انسبت بالدباغ (وقال أيضا) انما اعترض عليه لأنها نعال أهل النعمة والسعة، ورواية مالك (فاني رأيت رسول الله ﷺ يلبس النعال التي ليس فيها شعر) (تخرجه) (قيل لك بمن وجه آخر مطولا وسيأتي مطولا للامام احمد أيضا في باب فتاوى ابن عمر من مناقبه في كتاب مناقب الصحابة إن شاء الله تعالى (٣) (سنده) قدس حسن ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الزبير عن جابر (يعني ابن عبد الله) الخ (غريبه) (٤) معناه كأنه في حكم الزاكب من عدم إيداء الأرض لقدميه بحرهما أو بردها أو هوامها ونحو ذلك والله أعلم (تخرجه) (م د نس) (٥) (سنده) قدس زيد بن يحيى حدثنا عبد الله بن العلام بن زبير حدثني القاسم قال سمعت أبا امامة يقول خرج رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٦) أي غيروا الشيب بالحناء والكتم (وصفروا) أي بالورس والزعفران (٧) يعني يلبسون السراويل ولا يلبسون الأزور (٨) أي يلبسون الخفاف جمع خف ولا يلبسون النعال جمع نعل (٩) جمع عثنون وهي اللحية (ويوفرون سبالهم) جمع سبلة بالتحريك الشارب، والمعنى أن اليهود كانوا يقصون لحامهم ويتركون شواربهم كما يفعله السواد الأعظم من الناس الآن في زمننا هذا حتى بعض العلماء فلا حول ولا قوة إلا بالله (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه احمد، وفي الصحيح طرق منه، ورجال احمد رجال الصحيح خلا القاسم وهو ثقة وفيه كلام لا يضر (١٠) (سنده) قدس زيد أنا همام بن يحيى عن قتادة عن انس بن مالك الخ (غريبه) (١١) بكسر أوله ثنية قبالة ككتاب زمام النعل وهو السير الذي يكون بين إصبعي الرجل الوسطى والتي تليها، ويجمع السير إلى السير الذي على وجه قدمه هو الشراك (تخرجه) (خ، والأربعة) (١٢) (سنده) قدس عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن معمر عن محمد بن زياد عن أبي هريرة الخ (غريبه)

- ١٨ فلا يمش في نعل واحد ، ليحفهما جميعا أو لينعلمهما جميعا (وعنه أيضا) (٢) قال قال رسول الله ﷺ إذا اتعل أحدكم فليبدأ باليمين ، وإذا نزع فليبدأ بالشمال ، ولتكن اليمين أولهما تنعل
- ١٩ وآخرهما تنزع (وعنه أيضا) (٣) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا ولغ الكلب في آناء أحدكم فليغسله سبع مرات (٤) وإذا انقطع شسع أحدكم فلا يمش في نعله الأخرى حتى يصلحها
- ٢٠ (خط) (عن ابن عباس) (٥) أن النبي ﷺ نهى أن يمشى في خف واحدة أو نعل واحدة

(١) بكسر المعجمة وسكون المهملة، قال في النهاية الشسع أحد سيور النعل وهو الذي يدخل بين الأصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام ، والزمام السير الذي يعقد فيه الشسع وإنما نهى عن المشى في نعل واحدة لئلا تكون إحدى الرجلين أرفع من الأخرى ويكون سببا للعثار ويقبح في النظر ويعاب فاعله (تخرجه) أخرج الجزء الأول منه (م دجه) وأخرج الزيادة (قدمذ)

(٢) (سنده) **قدش** اسحاق قال أنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة النخ (تخرجه)

(٣) (سنده) **قدش** أبو معاوية ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة النخ (غريبه)

(٤) تقدم شرح هذه الجملة في باب ماجاء في سؤر الكلاب من كتاب الطهارة في الجزء الأول صحيفة ٢١٩ (تخرجه) الحديث سنده صحيح ورجاله من رجال الصحيحين، وروى مسلم منه الجزء الخاص بالشسع وأخرجه (م دنس) من حديث جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمش في نعل واحدة حتى يصلح شسعه ولا يمش في خف واحد ولا ياكل بشماله (٥) (خط) (سنده)

(قال عبد الله بن الإمام أحمد) وكان في كتاب أبي عن عبد الصمد عن أبيه عن الحسين يعني ابن ذكوان عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي ﷺ نهى أن يمشى في خف واحد أو نعل واحدة، وفي الحديث كلام كثير غير هذا فلم يحدثنا به، ضرب عليه في كتابه فظنت انه ترك حديثه من أجل انه روى عن عمرو بن خالد الذي يحدث عن زيد بن علي ، وعمرو بن خالد لا يساوي شيئا، هذا آخر كلام عبد الله بن الإمام أحمد كما جاء في الاصل، وهو يفيد ان الامام احمد رحمه الله ضرب على هذا الحديث من أجل ان الحسين بن ذكوان روى عن عمرو بن خالد يعني القرشي مولى بني هاشم فيما ظنه عبد الله بن الإمام احمد وقد قال فيه الامام أحمد كما في التهذيب كذاب، يروى عن زيد بن علي عن آبائه أحاديث موضوعة اه (قلت) وهذا لا يؤثر في عدالة الحسين بن ذكوان فهو ثقة من رجال الكتب الستة، وثقه بن معين وأبو حاتم ، على ان حديث الباب ليس من رواية ابن ذكوان عن عمرو بن خالد، ومجرد روايته عن عمرو بن خالد لا تمد طعنا فيه، فكم من ثقات كبار رووا عن ضعفاء ، وعلى هذا الحديث الباب صحيح ويؤيده ما قبله (تخرجه) قال الهيثمي رواه الطبراني وعبد الله بن احمد وجادة عن كتاب أبيه وقال ضرب عليه أبي ولم يحدثنا به ورجال احمد رجال الصحيح ، وكذا رجال الطبراني إلا أن عبد الله نقل عن أبيه أنه ضرب على الحديث من أجل الحسن بن ذكوان قلت وهو من رجال الصحيح اه هكذا جاء في مجمع الزوائد الحسن بن ذكوان بدل الحسين والظاهر انه خطأ مطبعي والصواب الحسين كما في المسند لأن نسخة الزوائد فيها أخطاء كثيرة والله أعلم

- (باب ما جاء في العمامة والسراويل وحل الحبرة) (عن جابر) (١) أن النبي ﷺ دخل
 ٢١ يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء (عن جعفر بن عمرو بن حريث) (٢) عن أبيه رضي الله عنه
 ٢٢ أن النبي ﷺ خطب الناس وعليه عمامة سوداء (٣) (عن سويد بن قيس) (٤) قال جلبت أنا
 ٢٣ ومخرمة العبدى (رضى الله عنه) ثيابا من هجر قال فأتانا رسول الله ﷺ فساومنا في سراويل
 وعندنا وزانون يزنون بالأجر فقال للوزان زن وأرجع (عن قتادة) (٥) قال قلت لأنس أى
 ٢٤ اللباس كان أعجب (وفي رواية) أحب إلى رسول الله ﷺ قال الحبرة (٦) (حدثنا هشيم)
 ٢٥ (٧) أبنا يونس عن الحسن أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أراد أن ينهى عن متعة الحج فقال
 له أبى (يعنى ابن كعب) ليس ذاك لك، قد تمتعنا مع رسول الله ﷺ ولم ينهنا عن ذلك، فأضرب
 عن ذلك عمر (٨) وأراد أن ينهى عن حل الحبرة لأنها تصبغ بالبول (٩) فقال له أبى ليس ذلك

(باب) (١) (سنده) **قدش** عفان ثنا حماد أنا أبو الزبير عن جابر (يعنى بن عبد الله) أن
 النبي ﷺ الخ (تخرجه) (م. والأربعة) (٢) (سنده) **قدش** وكيع ثنا مساور الوراق عن جعفر
 ابن عمرو بن حريث عن أبيه الخ (غريبه) (٣) جاء عند أبي داود بلفظ (رأيت النبي ﷺ على المنبر
 وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفها بين كتفيه) فزاد أنه **قدش** أرخى طرفها بين كتفيه (تخرجه)
 قال المنذرى رواه (م. والأربعة) وقد استدل على ترك الذؤابة ابن القيم فى الهدى بحديث جابر المتقدم
 فقد جاء بدون ذكر الذؤابة، قال فدل على أن الذؤابة لم يكن يرخيها دائما بين كتفيه، وقد يقال إنه دخل
 مكة وعليه أهبة القتال والمغفر على رأسه فلبس فى كل موطن ما يناسبه اه وفيه دلالة أيضا على مشروعية
 العمامة السوداء، وحديث عمرو بن حريث يدل على جواز ارسال طرف العمامة بين الكتفين (قال النووى)
 فى شرح المهذب يجوز لبس العمامة بارسال طرفها وبغير ارساله ولا كراهة فى واحد منهما، ولم يصح فى
 النهى عن ترك ارسالها شيء، وارسالها إرسالاً فاحشاً كارسال الثوب يحرم للخيلاء ويكره لغيره اه
 (٤) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه فى باب الأمر بالكيل والوزن من كتاب البيوع فى
 الجزء الخامس عشر صحيفة ٤٩ فارجع اليه وهو حديث صحيح رواه الأربعة وصححه الترمذى وتقدم
 حديث أبى أمامة فى الباب السابق وفيه فقلنا يارسول الله ان أهل الكتاب يتسولون ولا يأتزون
 فقال رسول الله ﷺ تسولوا وأتزونوا وخالفوا أهل الكتاب، وفيه مشروعية لبس السراويل والازار
 للأمر بذلك (٥) (سنده) **قدش** بهز وعفان قال ثنا همام ثنا قتادة قال قلت لأنس (يعنى ابن مالك) الخ
 (غريبه) (٦) قال الجوهرى الحبرة كعنبه برد يمان يكون من كتان أو قطن سميت حبرة لأنها محبرة
 أى مزينة والتعبير التزيين والتحسين والتخطيط، ومنه حديث أبى ذر (الحمد لله الذى أطعمنا الخمر
 وألبسنا الحبير، وانما كانت الحبرة أحب الثياب الى رسول الله ﷺ لأنه ليس فيها كثير زينة ولأنها
 أكثر احتمالاً للوسخ من غيرها) (تخرجه) (ق، والثلاثة) (٧) (حدثنا هشيم الخ) (غريبه) (٨)
 أى ترك النهى عنه (٩) الظاهر أنهم كانوا يضيفون شيئاً من البول إلى ما صبغ به لمصلحة فى ذلك فعفى
 عنه للضرورة، هذا إذا صح الحديث وسيأتى الكلام عليه فى التخريج والله أعلم (تخرجه) أورده

- ٢٦ لك لقد لبسها النبي ﷺ ولبسناهن في عهدہ (باب ما يقول من استجد ثوبا) (عن عمر ابن الخطاب) (١) رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ من استجد ثوبا فلبسه فقال حين يبلغ ترقوته (٢) الحمد لله الذى كساني ما أوارى به عورتى وأتجمل به فى حياتى ثم عمد الى الثوب الذى أخاق (٣) أو قال ألقى فتصدق به كان فى ذمة الله تعالى وفى جوار الله وفى كنف الله (٤) حيا وميتا حيا وميتا حيا وميتا (ز) (عن أبي مطر البصرى) (٥) وكان قد أدرك عليا رضى الله عنه أن عليا اشترى ثوبا بثلاثة دراهم فلما لبسه قال الحمد لله الذى رزقنى من الرياش ما أتجمل به فى الناس وأوارى به عورتى ثم قال هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقول (وعن أبي مطر أيضا) (٦) أنه رأى عليا رضى الله عنه أنى غلاما حدثا فاشترى منه قميصا بثلاثة دراهم ولبسه الى ما بين الرسغين (٧) الى الكعبين يقول ولبسه الحمد لله الذى رزقنى من الرياش (٨) أتجمل به فى الناس وأوارى

الهيثمى وقال رواه احمد ورجاله رجال الصحيح الا أن الحسن لم يسمع من عمر (باب (١) (سنده) **قوله** يزيد أنبأنا أصبغ عن أبي العلاء الشامى قال لبس أبو امامة (يعنى الباهلى) ثوبا جديدا فلما بلغ ترقوته قال الحمد لله الذى كساني ما أوارى به عورتى وأتجمل به فى حياتى ثم قال سمعت عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٢) بفتح أوله وسكون الراء وضم القاف بعدها واو وتاء مفتوحتين وهى العظم الذى بين ثغرة النحر والعاتق وهما ترقوتان من الجانبين (٣) أى الذى أبلاه (أو قال ألقى) أو للشك من الراوى ، وألقى أى ترك لبسه (٤) أى حفظه ورعايته وكرر حيا وميتا للتأكيد (تخرجه) (مدحه) كلاهما من طريق يزيد بن هارون وقال الترمذى هذا حديث غريب وقد رواه يحيى بن ايوب عن عبيد الله بن زحدر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي امامة (قلت) رواية يحيى بن ايوب جاءت عند الحاكم من طريق عبد الله بن المبارك عن يحيى وقال هذا حديث لم يحتج الشيخان باسناده ولم أذكر أيضا فى هذا الكتاب مثل هذا، على أنه حديث تفرد به إمام خراسان عبد الله بن المبارك عن أئمة أهل الشام (قلت) وسكت عنه الذهبي (٥) (ز) (سنده) حدثني سويد بن سعيد حدثنا مروان الفزارى عن المختار بن نافع حدثني أبو مطر البصرى وكان قد أدرك عليا الخ (تخرجه) الحديث من زوائد عبد الله بن الامام احمد على مسند أبيه وفى اسناده المختار بن نافع ، قال البخارى والنسائى وأبو حاتم منكر الحديث، وفى اسناده أيضا أبو مطر الجهنى البصرى، قال الحافظ فى تمجيد المنفعة قال أبو حاتم مجهول تركه حفص بن غياث وقال أبو زرعة لا يعرف اسمه (٦) (سنده) **قوله** محمد بن عبيد حدثنا مختار بن نافع التمار عن أبي مطر أنه رأى عليا الخ (غريبه) (٧) بالسين المهملة وفى لغة بالصاد المهملة بدل السين وهو مفصل ما بين الكف والساعد (٨) الرياش ما ظهر من اللباس كاللبس واللباس وقيل الرياش جمع البريش (نه) (تخرجه) أورده الهيثمى وقال رواه احمد وأبو يعلى إلا أنه قال كنت مع على فانتبهنا الى السوق الكبير فتوسم شيخا منهم فقال باشبغ احسن بيعتى فى قميص بثلاثة دراهم، قال نعم يا أمير المؤمنين، فلما عرفه لم يشتر منه شيئا وأنى غلاما حدثا والباقي ينعوه ، وفى رواية كان النبي ﷺ إذا لبس ثوبا جديدا ، وفيه مختار بن نافع وهو ضعيف (قلت)

- به عورتي ، فقيل هذا شيء ترويه عن نفسك أو عن نبي الله ﷺ ؟ قال هذا سمعته من رسول الله ﷺ يقوله عند الكسوة الحمد لله الذي رزقني من الرياش ما أنجمل به في الناس وأواري به عورتي ﷺ (عن أبي سعيد الخدري) (١) قال كان رسول الله ﷺ إذا استجد ثوبا سماه باسمه (٢) قميصا أو عمامة ثم يقول اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه أسألك من خيره وخير ما صنع له ، وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له (باب ما جاء في الأسود والأخضر والمزعفر والملونات) (عن مطرف عن عائشة) (٣) رضى الله عنها أنها جعلت للنبي ﷺ بردة سوداء من صوف فذكر سوادها وبياضه فلبسها فلما عرق وجد ريح الصوف فذفها (٤) وكان يحب الريح الطيبة (وعن أبي ربيعة التيمي) (٥) قال كنت مع أبي فأتيت النبي ﷺ فرجناه جالسا في ظل

وفيه أيضا أبو مطر البصرى وتقدم الكلام عليهما في الحديث السابق والله أعلم (١) (سنده) **قدها** خلف بن الوليد قال ثنا ابن مبارك عن سعيد الجريري عن أبي سعيد الخدري الخ (غريبه) (٢) أى سماه باسمه المتعارف (قميصا أو عمامة) زاد الترمذى (أو ردا) ويقاس عليه غيره كالخف ونحوه والمقصود التعميم ، فالنخصيص للتمثيل بأن يقول رزقني الله أو أعطاني أو كساني هذه العمامة أو القميص أو الرداء ، وأو للتوزيع ، أو يقول هذا قميص أو رداء أو عمامة (أسألك من خيره الخ) ولفظ الترمذى (أسألك خيره) وهو أى لفظ الترمذى أعم وأجمع لقول النبي ﷺ لعائشة عليك بالجوامع الكوامل اللهم انى أسألك الخير كله) ولفظ الامام أحمد النسب ، لما فيه من المطابقة لقوله في آخر الحديث وأعوذ بك من شره ، وخير الثوب بقاؤه ونقاؤه وكونه ملبوسا للضرورة والحاجة ، وخير ما صنع له هو الضرورات التى من أجلها يصنع اللباس فى الحر والبرد وستر العورة ، والمراد سبؤال الخير فى هذه الامور وأن يكون مبلغا الى المطلوب الذى صنع لأجله الثوب فى العون على العبادة والطاعة لمولاه ، وفى الشر عكس هذه المذكورات وهو كونه حراما ونجسا لا يبقى زمانا طويلا أو يكون سببا للمعاصى والشور والافتخار والعجب والغرور وعدم القناعة بثوب الدون وأمثال ذلك والله أعلم (تخرجه) (دمدانس) وحسنه الترمذى وسكت عنه أبو داود ، ونقل المنذرى تحسين الترمذى وأقره ، وأخرج الحاكم فى المستدرک عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ (ما اشترى عبدا ثوبا بدینار أو بنصف دینار فحمد الله إلا لم يبلغ ركبتيه حتى يغفر الله له) وقال حديث لا أعلم فى اسناده أحدا ذكر بجرح اه واجاديت الباب تدل على استحباب حمد الله تعالى عند لبس الثوب الجديد والله أعلم (باب) (٣) (سنده) **قدها** عفان ثنا همام قال ثنا قتادة عن مطرف عن عائشة الخ (غريبه) (٤) أى رماها وترك لبسها من أجل ريحها الكريهة لانه ﷺ كان يحب الريح الطيبة (تخرجه) (دانس) وسكت عنه أبو داود والمنذرى ، وروى مسلم والترمذى عن عائشة أيضا (قالت خرج النبي ﷺ ذات غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود) المرط بكسر الميم وسكون الراء المهملة كساء من صوف أو خز والجمع مروط كذا فى القاموس (وقوله مرحل) بضم الميم ثم راء مفتوحة بعدها حاء مهملة مشددة كمعظم وهو برد فيه تصاویر قال النووى والمراد تصاویر رحال الابل ولا بأس بهذه الصورة اه وسيأتى الكلام على حكم ما فيه صورة قريبا ، وهذان الحديثان يدلان على أنه لا كراهة فى لبس السواد (٥) (سنده)

الكعبة وعليه بردان أخضران (عن أنس بن مالك) (١) قال نهى رسول الله ﷺ ان يتزعفر الرجل (٢) (عن يحيى بن يعمر) (٣) ان عمارا قال قدمت على اهل ليلا وقد تشقت يداي (٤) فضمخوني بالزعفران فغدوت على رسول الله ﷺ فسلمت عليه فلم يرد علي ولم يرحب بي فقال اغسل هذا، قال فذهبت فغسلته ثم جئت وقد بقي علي منه شيء فسلمت عليه فلم يرد علي ولم يرحب بي وقال اغسل هذا عنك، فذهبت فغسلته ثم جئت فسلمت عليه فرد علي ورحب بي وقال إن الملائكة لا تحضر جنازة الكافر (٥) ولا المتضمخ بزعفران ولا الجنب ورخص للجنب اذا نام أو أكل أو شرب ان يتوضأ (عن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر) (٦) انه كان يصبغ ثيابه

وكيع ثنا سفيان عن أبياد بن لقيط السدوسي عن أبي رمثة التيمي الخ (قلت) ويقال التيمي فمن قال التيمي نسبه لثيم الرباب، ومن قال التيمي نسبه لولد امرئ القيس زيد بن مناة بنى تميم (تخرجه) (دمد) والنسائي مختصر او مطولا، وقال الترمذي حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبيد الله بن أبياد، قال الشوكاني وعبيد الله (يعني ابن أبياد) وأبوه ثقتان وأبو رمثة بكسر الراء وسكون الميم بعدها ناء مثلثة مفتوحة واسمه رفاعه بن يثرب كذا قال صاحب التقريب (وقال الترمذي) اسمه حبيب بن وهب ويدل على استحباب لبس الأخضر لانه لباس أهل الجنة، وهو أيضا من أنفع الألوان الأبصار ومن أجملها في أعين الناظرين (١) (سنده) **قدش** اسماعيل بن ابراهيم ثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك الخ (غريبه) (٢) معناه أن ياطخ جسمه بالزعفران، وقد ترجم البخاري لهذا الحديث بقوله (باب النهي عن التزعفر للرجال) قال الحافظ أي في الجسد لانه ترجم بعده (باب الثوب المزعفر) وقيد بالرجل ليخرج المرأة، قال الحافظ ذكر فيه (يعني في باب الثوب المزعفر) حديث ابن عمر نهى النبي ﷺ ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بوردس أو زعفران، قال وقد أخذ من التقييد بالمحرم جواز لبس الثوب المزعفر للحلال، قال ابن بطال أجاز مالك وجماعة لبس الثوب المزعفر للحلال ولو انما رقع النهي عنه للمحرم خاصة، وحمله الشافعي والكويتيون على المحرم وغير المحرم، وحديث ابن عمر الآتي في باب النعال السبئية (يعني عند البخاري) يدل على الجواز فان فيه ان النبي ﷺ كان يصبغ بالصفرة اه (قلت) وكذلك حديث ابن عمر أيضا الآتي في آخر هذا الباب يدل على الجواز والله أعلم (تخرجه) (ق . طل والثلاثة وغيرهم) (٣) (سنده) **قدش** بن أسد ثنا حماد بن سلمة ثنا عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر ان عمارا (يعني ابن ياسر) قال قدمت على اهل ليلا وقد تشقت يداي واستعمال الماء كما يكثُر في الشتاء (وقوله فضمخوني) أي اطخوني بزعفران وجعلوه في شقوق يدي للدواوة، والظاهر ان التشديد المذكور والأمر بالفسل لعدم العلم بأن ذلك كان منه لعذر الدواوة أو لأن ذلك لا يصح علاجاً أفاده صاحب الدعوات (٥) زاد عند أبي داود (بخير) أي لا تحضر جنازة الكافر بخير يعود عليه وهذا لا ينافي أنها تحضرها لعذابه وتأييبه والله أعلم (تخرجه) (د) وقال المنذرى في اسناده عطاء الخراساني (يعني بن أبي مسلم) وقد أخرج له مسلم متابعة ووثقه يحيى بن معين وقال أبو حاتم الرازي لا بأس به صدوق محتج بحديثه، وكذبه سعيد بن المسيب وقال ابن حبان كان ردي. الحفظ بخطي. ولا يعلم فبطل الاحتجاج به والله أعلم، وفيه كراهة تضمخ الجسد بالزعفران وتقدم الكلام على ذلك في الذي قبله (٦) (سنده) **قدش** اسحاق بن عيسى حدثنا عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر الخ

ويدهن بالزعفران (١) فقليل له لم تصبغ ثيابك وتدهن بالزعفران ؟ قال لاني رأيتته أحب الأصباغ
 إلى رسول الله ﷺ يدهن به ويصبغ به ثيابه (٢) (عن ابن عباس) (٣) ان رسول الله ﷺ
 رخص في الثوب المصبوغ ما لم يكن به نفث (٤) ولا ردع (٥) **باب** نهى الرجال عن المعصفر
 وما جاء في الأحمر (٦) (عن عبد الله بن عمرو) (٥) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى
 علي " وبين معصفرين (٦) قال هذه ثياب الكفار (٧) لا تلبسها (وفي لفظ) قال ألقها فانها ثياب الكفار

(غريبه) (١) جاء عند أبي داود بلفظ (كان يصبغ لحيته بالصفرة حتى تمتليء ثيابه من الصفرة) فهذه
 الرواية فسرت موضع الأدهان في رواية الامام احمد وهو اللحية ، ورواية الامام احمد فسرت المراد
 بالصفرة في رواية أبي داود وهو الزعفران ، والأحاديث يفسر بعضها بعضها (٢) جاء عند أبي داود
 والنسائي وقد كان (يعني النبي ﷺ) يصبغ بها (أي بالصفرة) ثيابه كلها حتى عماءته ، (تخرجه)
 (دنس) والحديث في اسناده اختلاف كما قال المنذرى ولم يذكر أبو داود والنسائي الزعفران ، واخرج
 البخارى ومسلم من حديث عبيد بن جريج عن ابن عمر أنه قال واما الصفرة فاني رأيت رسول الله ﷺ
 يصبغ بها فاني أحب أن أصبغ بها ، قال المنذرى واختلف الناس في ذلك فقال بعضهم أراد الخضاب
 للحية بالصفرة ، وقال آخرون أراد يصف ثيابه ويلبس ثيابا صفرا اه قال الشوكاني ويؤيد القول الثاني
 تلك الزيادة التي أخرجها أبو داود والنسائي يعني قوله (وقد كان يصبغ بها ثيابه كلها حتى عماءته) اه
 والحديث يدل على مشروعية صبغ الثياب بالزعفران والادهان به ومشروعية صبغ اللحية بالصفرة
 لقوله ﷺ ان اليهود والنصارى لا تصبغ فخالقهم واصبغوا رواه النسائي وغيره ، قال ابن الجوزي
 قد اختضب جماعة من الصحابة والتابعين بالصفرة ورأى أحمد بن حنبل رجلا قد خضب لحيته فقال اني
 لأرى الرجل يحى ميتا من السنة والله أعلم (٣) (سنده) **قدش** ابن نمير عن حجاج بن أرطاة عن
 حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس الخ (غريبه) (٤) أصل النفث الحركة المعروفة يقال
 نفث الثوب ونحوه ، والمراد بالنفث هنا ظهور أثر الصبغ على الجسم ، والردع أثر الخلق والطيب ، قال
 في النهاية لم يثب عنه شيء من الأردية إلا عن المزعفرة التي تردع على الجلد أي تنفض صبغها عليه وثوبه
 رديع مصبوغ بالزعفران اه وقد جاء ما يفسر هذا الحديث عند الامام احمد قال حدثنا يزيد أخبرنا
 الحجاج عن عطاء انه كان لا يرى بأسا ان يحرم الرجل في ثوب مصبوغ بزعفران قد غسل ليس فيه
 نفث ولا ردع ، وهو مرسل ، وتقدم في الباب الأول من أبواب ما يجوز للمحرم فعله وما لا يجوز له من
 كتاب الحج في الجزء الحادى عشر صحيفة ١٩٤ رقم ١٦١ وروى الامام احمد أيضا مثله مرفوعا عن
 ابن عباس عن النبي ﷺ وتقدم في الباب المشار اليه صحيفة ١٩٥ رقم ١٦٢ وهو يفيد ان المراد بذلك
 المحرم بحج أو عمرة (تخرجه) (عل بن) وفي اسناده حسين بن عبد الله بن عبيد الله ضعيف ، ضعفه
 الهيثمي والحافظ في التقريب (باب) (٥) (سنده) **قدش** يحيى عن هشام الدستوائى ثنا يحيى
 (يعنى ابن أبي كثير) عن محمد بن ابراهيم عن خالد بن معدان عن جبير بن نفيير عن عبد الله بن عمرو الخ
 (غريبه) (٦) المعصفر هو المصبوغ بالمعصفر كما في كتب اللغة وشروح الحديث (٧) أي ثقبه ثياب

٣٧ (عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) (١) قال هبطنا مع رسول الله ﷺ من ثنية إذاخر (٢) قال فنظر إلى رسول الله ﷺ فاذا على رباطة (٣) مضرجة بعصفر فقال ما هذه؟ فعرفت أن رسول الله ﷺ قد كرهها فأتيت أهلي وهم يبجرون (٤) تنورهم فاففقتما ثم القيتما فيه ثم أتيت رسول الله ﷺ فقال ما فعلت الرباطة؟ قال قلت قد عرفت ما كرهت فأتيت أهلي وهم يسجرون تنورهم فالقيتما فيه، فقال النبي ﷺ فملا كسوتها بعض أهلك؟ (٥) وذكر أنه حين هبط بهم من ثنية إذاخر صلى (٦) بهم رسول الله ﷺ إلى جذر (أي جدار) اتخذها قبلة فاقبلت بهم ثم بين يدي النبي ﷺ فآزال يداها ويدنو من الجدر حتى نظرت إلى بطن رسول الله ﷺ قد لصق بالجدر ومرت من خلفه (عن أبي هريرة) (٧) قال راح عثمان (٨) حاجا إلى مكة ودخل على محمد بن جعفر بن أبي طالب امرأته فبات معها حتى أصبح ثم غدا عليه ردع الطيب وملحفة (٩) معصفرة مُقدمة فادرك الناس بمال (١٠) قبل أن يروحوا، فلما رآه عثمان اتهم وأُفِّب (١١) وقال أتلبس المعصفر وقد نهى عنه رسول الله ﷺ فقال له علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) إن رسول الله ﷺ لم ينه ولا إياك، إنما نهاني (١٢)

الكفار (تخرجه) (م ن س ط ل) (١) (سنده) **مذش** أبو مغيرة ثنا هشام بن الفارح حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده النخ (غريبه) (٢) الثنية بفتح المثلثة وكسر النون وفتح التحتية مشددة هي الطريقة في الجبل (وأذاخر) على وزن أكابر ثنية بين مكة والمدينة (٣) بفتح الراء وسكون التحتية بعدها طاء مهملة ويقال رائطة، قال المنذرى جاءت الرواية بهما وهي كل ملاة منسوجة بنسج واحد، وقيل كل ثوب رقيق لين والجمع رباط ورباط (وقوله مضرجة) بفتح الراء المشددة أي ملابخة (٤) أي بوقدون (٥) يريد زوجته أو بعض نساء أقاربه، وفيه جواز لبس المعصفر للنساء، زاد أبو داود وابن ماجه (فانه لا بأس به للنساء) وفيه الانكار على احراق الثوب المنتفع به لبعض الناس دون بعض لأنه من اضاءة المال المنهى عنها (٦) هذه الجملة وما بعدها تقدم شرحها في باب دفع المار بين يدي المصلي من كتاب الصلاة في الجزء الثالث صحيفة ١٣٦ رقم ٤٦٢ (تخرجه) (دجه) ورجاله ثقات (٧) (سنده) **مذش** محمد بن عبدالله بن الزبير حدثنا عبيد الله يعني ابن عبد الله بن موهب أخبرني عمي عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن أبي هريرة النخ (غريبه) (٨) يعني ابن عذان رضي الله عنه (٩) الملحفة بكسر الميم في الأصل هي الملاة التي تلتحف بها المرأة، واللحاف كل ثوب يتغطى به، والجمع لحف مثل كتاب وكتب (وقوله مقدمة) بضم الميم وسكون الفاء القدم المشبع حمرة (١٠) بفتحين اسم موضع بين مكة والمدينة (١١) أي أنكرا عليه هذا الفعل وتضجر منه (١٢) معناه ان النهي خاص بي وسبأني الكلام على ذلك (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه احمد وأبو يعلى والبخاري باختصار وفيه عبيد الله بن عبد الله بن موهب وثقه ابن معين في رواية وقد ضعفه (قلت) جاء في الخلاصة عبيد الله بن عبد الله بن موهب التيمي أبو يحيى المدني عن أبي هريرة وعمره، وعنه ابنه يحيى وابن أخيه عبيد الله بن عبد الرحمن قال احمد أحاديثه منا كبير وثقه ابن حبان اه ويستفاد من هذا أن قوله في السند (حدثنا عبيد الله يعني ابن عبد الله خطأ) وصوابه حدثنا عبيد الله يعني ابن عبد الرحمن، وقوله في السند أيضا (أخبرني عمي عبيد الله بن عبد الرحمن)

- ٣٩ (عن أنس بن مالك) (١) أن النبي ﷺ رأى على رجل صفرة فكرهها، فقال لو أمرتم هذا
 ٤٠ أن يغسل هذه الصفرة، قال وكان لا يكاد يواجه أحدا في وجهه بشيء يكرهه (عن علي رضي الله
 عنه) (٢) قال نهاني رسول الله ﷺ ولا أقول نهاكم (٣) عن المعصفر والتختم بالذهب (٤)

خطأ أيضا وصوابه (أخبرني عمي عبيد الله بن عبد الله) الخ والله أعلم (١) (سنده) **قدش** أبو كامل
 ثنا حماد بن زيد عن سلم العلوي قال سمعت أنس بن مالك أن النبي ﷺ الخ (تخرجه) (دمد نس طل)
 وفي اسناده سلم بن قيس العلوي، قال في الخلاصة ضعفه ابن معين، وقال شعبة ذلك الذي يرى الهلال قبل
 الناس بليتين اه (قلت) قال المنذرى قال يحيى بن معين ثق، وقال مرة ضعيف، وقال ابن عدي لم يكن من
 أولاد علي بن أبي طالب إلا أن قوما بالبصرة كانوا بنى علي فنسب هذا اليهم، وقال ابن حبان كان شعبة
 يحمل عليه ويقول كان سلم العلوي يرى الهلال قبل الناس بيومين منكر الحديث على قلته لا، محتج به
 إذا وافق الثقات فكيف إذا انفرد (٢) (سنده) **قدش** وكيع وعثمان بن عمر قال حدثنا أسامة بن
 زيد قال وكيع قال سمعت عبد الله بن حنين وقال عثمان بن عبد الله بن حنين سمعت عليا يقول نهاني رسول
 الله ﷺ الخ (غريبه) (٣) ظاهره أن النهي خاص بعلي رضي الله عنه وسيأتي الكلام على ذلك
 (٤) سيأتي الكلام على التختم بالذهب في بابه ان شاء الله تعالى (تخرجه) (م والثلاثة) (هذا) وفي
 أحاديث الباب دلالة على تحريم لبس الثوب المصبوغ بالمعصفر وإلى ذلك ذهب المعتز، وذهب جمهور العلماء من
 الصحابة والتابعين ومن بعدهم قال الشافعي وأبو حنيفة ومالك إلى الإباحة، كذا قال ابن رسلان في شرح
 السنن، قال وقال جماعة من العلماء بالكراهة للتنزيه وحملوا النهي على هذا لما في الصحيحين وغيرهما
 من حديث ابن عمر قال (رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بالصفرة) زاد في رواية أبي داود والنسائي (وقد
 كان يصبغ بها ثيابه كلها) وقال الخطابي النهي منصرف إلى ما صبغ من الثياب، وكأنه نظر إلى ما في
 الصحيحين من ذكر مطلق الصبغ بالصفرة فقصره على صبغ اللحية دون الثياب وجعل النهي متوجها إلى
 الثياب ولم يلتفت إلى تلك الزيادة المصرحة بأنه كان يصبغ ثيابه بالصفرة، ويمكن الجمع بأن الصفرة التي
 كان يصبغ بها رسول الله ﷺ غير صفرة المعصفر المنهى عنه، ويؤيد ذلك ما تقدم في الباب السابق
 من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ كان يصبغ ثيابه ويدهن بالزعفران، وقد اجاب من لم يقل بالتحريم
 عن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص المذكور في الباب وحديثه الذي بعده بأنه لا يلزم من نهيه له نهى
 سائر الأمة، وكذلك اجاب عن حديث علي المذكور آخر الباب بأن ظاهر قوله نهاني ان ذلك مخصص به
 وأكد ذلك بقوله في الحديث نفسه ولا أقول نهاكم (قال الشوكاني) وهذا الجواب يبنى على الخلاف
 المشهور بين أهل الأصول في حكمه ﷺ على الواحد من الأمة هل يكون حكما على بقية أم لا؟ والحق
 الأول فيكون نهيه لعلي وعبد الله بن عمرو نهيا لجميع الأمة، ولا يعارضه صبغه بالصفرة على تسليم
 أنها من المعصفر، لما تقرر في الأصول من أن فعله الخالي عن التأسي الخاص لا يعارض قوله الخاص بأمة
 فالراجع تحريم الثياب المصفرة، والمعصفر وان كان يصبغ صبغا أحمر كما قال ابن القيم، فلا معارضة بينه
 وبين ما ثبت في الصحيحين من أنه ﷺ كان يلبس حلة حمراء كما يأتي لأن النهي في هذه الأحاديث
 يتوجه إلى نوع خاص من الحمرة، وهي الحمرة الحاصلة عن صبغ المعصفر، وسيأتي ما حكاه الترمذي عن أهل

٤١ (باب ما جاء في الأحمر) (عن محمد بن عمرو بن عطاء) (١) ان رجلا من بني حارثة حدثه ان رافع بن خديج رضى الله عنه حدثهم أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ في سفر قال فلما نزل رسول الله ﷺ للغداء قال علق كل رجل بخطام ناقته (٢) ثم ارسلها تهز في الشجر، قال ثم جلسنا مع رسول الله ﷺ قال ورحالنا على اباعرنا، قال فرفع رسول الله ﷺ رأسه فرأى اكسية لنا فيها خيوط من عمن أحمر (٣) قال فقال رسول الله ﷺ ألا أرى هذه الحمرة قد علتكم (٤) قال فقمنا سراعا لقول رسول الله ﷺ حتى نفر بعض ابلنا فاخذنا الاكسية فنزعناها منها

٤٢ (عن عثمان بن محمد عن رافع بن خديج) (٥) ان رسول الله ﷺ رأى حمرة قد ظهرت ففكرها فلما مات رافع بن خديج جعلوا على سريره قطيفة حمراء فعجب الناس من ذلك (٦)

٤٣ (حدثنا يحيى بن أبي بكير) (٧) حدثنا اسراييل عن ابى اسحاق قال سمعت البراء (٨) رضى الله عنه يقول ما رأيت احدا من خلق الله أحسن في حلة حمراء من رسول الله ﷺ وان جمته (٩) لتضرب الى منكبيه قال ابن أبي بكير (١٠) لتضرب قريبا من منكبيه (١١) وقد سمعته يحدث به مرارا (١٢)

الحديث بمعنى هذا وقد قال البيهقي رادا لقول الشافعي انه لم يحك أحد عن النبي ﷺ عن الصفرة إلا ما قال على نهائي ولا أقول نهاكم ان الاحاديث تدل على أن النهي على العموم ثم ذكر أحاديث، ثم قال بعد ذلك ولو بلغت هذه الاحاديث الشافعي رحمه الله لقال، بها ثم ذكر باسناده ما صح عن الشافعي انه قال إذا صح الحديث خلاف قولى فاعملوا بالحديث والله أعلم (باب) (١) (سنده) (حدثنا يعقوب قال ثنا أبى عن محمد بن اسحاق قال حدثني محمد بن عمرو بن عطاء الخ (غريبه) (٢) معناه أنه تركها ترعى في الشجر، والخطام هو الخيل الذي تقاد به الدابة (٣) أى صوف مصبوغ بالحمرة (٤) أى غلبكم أمرها وظهرت فيكم (تخرجه) (٥) وفى اسناده رجل لم يسم (٥) (سنده) (حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم قال ثنا عبد الله بن جعفر قال ثنا عثمان بن محمد عن رافع بن خديج الخ (غريبه) (٦) انما عجب الناس من وضعهم قطيفة حمراء على سرير رافع بن خديج وهو ميت والحال انه روى كراهة الحمرة عن النبي ﷺ (والقطيفة) كل ثوب له تخمل (أى هذب) من أى شيء كان ويقال له الخيل والخيلة (ويجاب عن هذا) بأن هذه القطيفة صبغ غزلها ثم نسج، وما كان كذلك فلا كراهة فيه لأنه ثبت بالأحاديث الصحيحة أن النبي ﷺ لبس حلة حمراء كما سيأتى في حديث البراء بن عازب وسيأتى الكلام عليه، أما المكروه فهو ما صبغ بعد النسج والله أعلم (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وسنده جيد (٧) (سنده) (حدثنا أسود بن عامر، أنبأنا اسراييل حدثنا أبو اسحاق وحدثنا يحيى بن أبي بكير الخ (غريبه) (٨) يعنى ابن عازب رضى الله عنه (٩) الجملة بضم الجيم وتشديد الميم مفتوحة من شعر الرأس ماسقط على المنكبين (١٠) يعنى فى روايته (١١) يعنى بشحمة أذنيه كافي بعض الروايات، وفى رواية إلى انصاف أذنيه وعاتقه، قيل كان ذلك لاختلاف الأوقات فاذا غفل عن تقصيرها بلت المنكب واذا قصرها كانت إلى انصاف أذنيه، وكان يقصر ويطول بحسب ذلك (١٢) الظاهر أن القائل (وقد سمعته يحدث به مرارا الخ هو يحيى بن أبي بكير والضمير يعود على اسراييل، والمعنى أن

٤٤ ما حدث به قط إلا ضحكك (ز) (عن علي رضي الله عنه) (١) قال نهاني رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب: (٢) وعن لبس الحرمة وعن القراءة في الركوع والسجود

٤٥ (أبواب ما جاء في الذهب والفضة والحرير وما يجوز استعماله منهما وما لا يجوز) (باب أحاديث جامعة لأمر من ذلك منهن عنها) (قدش عفاً) (٣) قال ثنا همام قال ثنا قتادة عن أبي شيخ الهنائي (٤) قال كنت في ملا من أصحاب رسول الله ﷺ عند معاوية فقال معاوية أشدكم الله أتعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس الحرير؟ قالوا اللهم نعم، قال وأنا أشهد، قال

يحيى قال سمعت إسرائيل يحدث به مراراً الخ والله أعلم (تخرجه) (ق . والثلاثة) (١) (ز) (سنده) **قدش** أبو دارة المبارك سليمان بن محمد جار خلف البزار حدثنا أبو شهاب عن ابن أبي ليلى عن عبد الكريم عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن ابن عباس عن علي رضي الله عنه الخ (غريبه) (٢) الكلام على خاتم الذهب سيأتي في بابه، والكلام على القراءة في الركوع والسجود مر في باب النهي عن القراءة في الركوع والسجود من كتاب الصلاة في الجزء الثالث صحيفة ٣٦٥ (تخرجه) لم أوقف عليه بهذا السياق لغير عبد الله بن الإمام أحمد وهو في زوائده على مسند أبيه، وفي أسناده عبد الكريم بن أبي المخارق ضعيف، وفي التهذيب ضعفه ابن معين، وفي الخلاصة قال أيوب ليس بثقة، وقال الحافظ في التقريب ضعيف أيضاً (قلت) جاء معناه من طرق أخرى صحيحة عند الشيخين وغيرهما (هذا) وقد اختلف العلماء في حكم لبس الاحمر فذهب إلى جواز لبسه من الصحابة على وطلحة وعبد الله بن جعفر والبراء وغير واحد من الصحابة رضي الله عنهم (ومن التابعين) سعيد بن المسيب والنخعي والشعبي وأبو قلابة وطائفة من التابعين رحمهم الله، وإلى ذلك ذهب المالكية والشافعية وغيرهم محتجين بحديث البراء بن عازب المذكور في الباب وهو حديث صحيح رواه الشيخان وغيرهما، (وذهب العترة) والحنفية إلى عدم الجواز محتجين بحديث رافع بن خديج المذكور أول الباب وحديث علي المذكور آخر الباب والاول فيه مجهول والثاني ضعيف ضعفه العلماء، واحتجوا بأحاديث أخرى كلها ضعيفة، واحتجوا أيضاً بالأحاديث الواردة في تحريم المصبوغ بالمعصر (وتقدمت في الباب السابق) قالوا لأن المعصر يصبغ صباغاً أحمر وهي أخص من الدعوى وقد عرفت فيما تقدم ان ذلك النوع من الاحمر بخصوصه لا يحل لبسه (قال الخطابي) قد نهى رسول الله ﷺ الرجال عن لبس المعصر وكره لهم الحرمة في اللباس فكان ذلك منصرفاً إلى ما صبغ من الثياب بعد النسيج، فاما ما صبغ غزله ثم نسج فغير داخل في النهي اهـ (وذهب ابن عباس) إلى كراهة لبس الاحمر مطلقاً لقصد الزينة والشهرة ويجوز في البيوت والمهنة وبه قال مالك (قال الحافظ) والتحقيق في هذا المقام أن النهي عن لبس الاحمر ان كان من أجل انه لبس الكفار فالقول فيه كالقول في الميثة الحمراء (قلت سيأتي الكلام عليها في الباب التالي) وان كان من أجل أنه زى النساء فهو راجع إلى الزجر عن التشبه بالنساء فيكون النهي عنه لا لذاته، وان كان من أجل الشهرة أو خرم المروءة فيمنع حيث يقع ذلك وإلا فلا، فيقوى ما ذهب إليه مالك من التفرقة بين لبسه في المحافل وفي البيوت والله أعلم (باب) (٣) **قدش** عفاً الخ (غريبه) (٤) قال الحافظ في التقريب أبو شيخ الهنائي بضم الهاء وتخفيف النون البصري قيل اسمه حيوان بالمهملة أو المعجمة ابن

أشهدكم الله تعالى أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس الذهب إلا مقطعا؟ (١) قالوا اللهم نعم، قال وأنا أشهد، قال أنشدكم الله تعالى أن رسول الله ﷺ نهى عن ركوب النمرود (٢) قالوا اللهم نعم، قال وأنا أشهد، قال أنشدكم الله تعالى أن رسول الله ﷺ نهى عن الشرب في آنية الفضة؟ قالوا اللهم نعم، قال وأنا أشهد، قال أنشدكم الله تعالى أن رسول الله ﷺ نهى عن جمع بين حج وعمرة؟ قالوا أما هذا فلا، قال أما أنها معهن (٣) (عنه) محمد بن جعفر (٤) ثنا شعبة عن رجل من ثقيف يقال له فلان بن عبد الواحد قال سمعت أبا مجيب قال لقي أبو ذر أبا هريرة وجعل أراه قال قبيلة سيفه (٥) فضة فنماه، وقال أبو ذر قال رسول الله ﷺ ما من إنسان أو قال أحد ترك صفراء أو بيضاء إلا كوى بها (ز) (عنه) عن علي رضي الله عنه (٦) قال نهاني رسول الله ﷺ عن ثلاثة، نهاني عن القسي (٧) والميثرة وإن أقرأ وأنا راعع

٤٦

٤٧

خالد وهو ثقة من الثالثة اه، وفي الخلاصة وثقه ابن حبان قال خليفة مات بعد المائة (١) قال في النهاية أراد اليسير منه كالحلقة والشئف ونحو ذلك وكره الكثير الذي هو عادة أهل السرف والخيلاء والكبر، واليسير هو ما لا يجب فيه الزكاة، ويشبهه أن يكون إنما كره استعمال الكثير منه لأن صاحبه إنما يخل باخراج زكاته فيأثم بذلك عند من أوجب فيه الزكاة اه (قلت) وهذا كاه في حلي النساء عند من يقول بتحريم الكثير عليهم ويوجب الزكاة فيه، أما الرجال فلا يجوز لهم لبسه سواء كان قليلا أو كثيرا بالاجماع؛ وسيأتي تحقيق المقام في بابه (الشئف) بفتح الشين المعجمة وسكون النون من حلي الأذن وجمعه شئوف، وقيل هو ما يعلق في أعلاها (نه) (٢) أي الركوب على جلود النمرود وافتراشها ونحو ذلك لأجل أنها مراكب أهل السرف والخيلاء (٣) معنى هذا أنه كان ينكر العمرة في أشهر الحج سواء كانت مقرونة بالحج أو مفردة وهو خلاف ما عليه الجمهور، وقد مر تحقيق ذلك في باب ما جاء في التمتع بالعمرة إلى الحج من كتاب الحج في الجزء الحادي عشر في الشرح صحيفة ١٥٨ فارجع إليه (تخرجه) لم أقف عليه بهذا السياق لغير الإمام أحمد ورجاله كلهم ثقات (٤) (عنه) محمد بن جعفر الخ (غريبه) (٥) معناه يقول الراوي لقي أبو ذر أبا هريرة واطنه قال وجعل أبو هريرة قبيلة سيفه الخ، والقبيلة بوزن كريمة هي التي تكون على رأس قائم السيف، وقيل هي ماتحت شارب السيف (نه) (تخرجه) (طب) ولفظه عن أبي ذر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول (من أوكأ على ذهب أو فضة ولم ينفقه في سبيل الله كان جرا يوم القيامة يكوى به) قال الهيثمي رواه الطبراني وأحمد بن حنبل ورجاله ثقات، وله طريق رجالها رجال الصحيح اه (قلت) في إسناده عند الإمام أحمد رجل لم يسم وله شاهد عند الطبراني من حديث أبي أمامة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول (ما من عبد يموت فيترك أصفر ولا أبيض إلا كوى به) وفي إسناده بقية بن الوليد فيه كلام (٦) (ز) (سنده) حدثني حجاج بن يوسف الشاعر ثنا يحيى بن حماد ثنا أبو هريرة عن عطاء بن السائب عن موسى بن سالم بن أبي جهم أنهم ان أبا جعفر حدثه عن أبيه أن عليا حدثهم أن رسول الله ﷺ نهاني عن ثلاثة الخ (أبو جعفر) هو الباقر محمد بن علي زين العابدين بن الحسين ابن علي رضي الله عنهم (غريبه) (٧) القسي بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة قال النووي قال

(وعنه من طريق ثان) (١) نهاني رسول الله ﷺ عن لباس القسيية والميائثر والمعصفر وعن قراءة القرآن والرجل راكع أو ساجد (عن أبي بردة بن أبي موسى) (٢) عن علي رضي الله عنه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم عن الميثرة وعن القسيية، قلنا له يا أمير المؤمنين وأي شيء الميثرة؟ قال شيء كان يصنعه النساء لبعولتهن على رحلهن، قال قلنا وما القسيية قال ثياب تأتينا من قِبَل الشام (وفي رواية أو اليمن شك الراوي) مضلعة فيها أمثال الأترج (وفي رواية فيها حرير فيها أمثال الأترج) قال أبو بردة فلما رأيت السبني (٣) عرفت أنها هي

أهل اللغة وغريب الحديث هي ثياب مضلعة بالحرير تعمل بالقس بفتح القاف، وهو موضع من بلاد مصر، وهو قرية على ساحل البحر قريبة من تنيس، وقيل هي ثياب كتان مخلوط بحرير، وقيل هي ثياب من القز، وأصله القزى بالزاي منسوب إلى القز وهو رديء الحرير فأبدل من الزاي سين، وهذا القسيية إن كان حريره أكثر من كتانه فالنهي عنه للتحريم وإلا فالكرامة للتنزيه اهـ (والميثرة) واحدة الميائثر وهي مفعلة بكسر الميم من الوثارة بفتح الواو الشيء الوطىء اللين (قال العلماء) وهي وطاء كانت النساء يصنعنه لأزواجهن على السروج، وكان من مراكب المعجم، ويكون من الحرير ويكون من الصوف وغيره، وقيل هي شيء كالفراس الصغير تتخذ من حرير نحشى بقطن أو صوف يجعلها الراكب على البعير تحتمه فرق الرجل (قال النووي) قال العلماء فالميثرة إن كانت من الحرير كما هو الغالب فيما كان من عادتهم فهي حرام لأنه جلوس على الحرير واستعماله، وهو حرام على الرجال سواء كان على رحل أو سرج أو غيرها، وإن كانت من غير الحرير فليست بحرام، ومذهبنا أنها ليست مكروهة أيضا، وحكى القاضي عياض عن بعض العلماء كراهتها لئلا يظن بها الرائي من بعيد حريرا (١) (سنده) حدثني محمد بن عبيد بن محمد المحاربي حدثنا عبد الله بن الأجلح عن ابن أبي إيلي عن عبد الكريم عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس عن علي قال نهاني رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) الحديث بطريقه من زوائد عهد الله بن الإمام أحمد على مسند أبيه وكلا الطريقين ضعيف، فالطريق الأولى منقطعة لأن علي زين العابدين لم يدرك جده علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وفي الطريق الثانية عبد الكريم أبو أمية ضعفه الحافظ في التقريب، وفي التهذيب ضعفه ابن معين لكن يؤيده بطريقه الحديث التالي (٢) (سنده) **قدش** علي بن عاصم أخبرنا عاصم بن كليب الجرمي عن أبي بردة بن أبي موسى (يعني الأشعري) قال كنت جالسا مع أبي فجاء علي فقام علينا فسلم ثم أمر أبا موسى بأمر من أمور الناس، قال ثم قال علي قال لي رسول الله ﷺ سل الله الهدى وأنت تعنى بذلك هداية الطريق، وأسأل الله السداد وأنت تعنى بذلك تسديدك السهم، ونهاني رسول الله ﷺ أن أجعل خانمي في هذه أو هذه السبابة والوسطى، قال فكان قائما فما أدري في أيتهما قال، ونهاني رسول الله ﷺ عن الميثرة وهي القسيية الخ (٣) بفتح السين المهملة والموحدة وكسر النون وآخره ياء مشددة، قال في النهاية السببية ضرب من الثياب تتخذ من مشافة الكتان منسوبة إلى موضع بناحية المغرب يقال له (سبن) (تخرجه) الحديث صحيح وأخرج أبو داود منه الدعاء بالهداية والسداد الخ، قال المنذري أخرج البخاري قول أبي بردة إلى آخره تعليقا، وأخرج مسلم حديث وضع الخاتم وما بعده في اللباس، وحديث الدعاء في الدعوات، وأخرجه (مذنبه) مختصرا (٣٢٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)

- ٤٩ (عن عبد الله بن عمر) (١) قال نهى رسول صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم
عن الميثرة والقسيية (٢) وحلقة الذهب والمقدم: قال يزيد (٣) والميثرة جلود السباع
٥٠ والقسيية ثياب فضلة من ابر يسمن يجاء بها من مصر والمقدم (٤) المشبع بالاصفر (عن أبي الزبير)
(٥) قال سألت جابر بن عبد الله عن ميثرة الأرجوان (٦) فقال قال رسول الله ﷺ لا أركبها
٥١ ولا البس قميصا مكفرا فاجري (٧) ولا البس القسي (٨) (قدش يزيد) (٩) أنبأنا هشام عن محمد
(١٠) عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال نهى عن مياثر الأرجوان ولبس القسي وخاتم الذهب
قال محمد فذكرت ذلك لأخي يحيى بن سيرين فقال أولم تسمع هذا؟ نعم وكفاف (١١) الديباج

وهطولاً اه (قلت) هذا الحديث جاء عند الامام احمد مطولاً كما هنا، وجاء عنده في موضع آخر مقتصراً
على الدعاء، وتقدم في باب أدعية جامعة من كتاب الاذكار والدعوات في الجزء الرابع عشر صحيفة
٢٩٢ رقم ٢٤٧، وجاء عنده أيضاً في موضع آخر ما يختص بالخاتم في حديث مستقل سيأتي في باب ما جاء
في نقش الخاتم الخ من أبواب تحريم خاتم الذهب والله الموفق (١) (سند) (قدش) حسين بن محمد
حدثنا يزيد بن عطاء عن يزيد بن أبي زياد حدثني الحسن بن سهيل أو سهيل بن عمرو بن عبد الرحمن بن
عوف عن عبد الله بن عمر الخ (قلت) قوله في السند (أو سهيل بن عمرو) هذا خطأ من بعض النسخين
أو وهم من بعض الرواة وصوابه (الحسن بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف) كما في التقريب وغيره من
كتب الرجال (غريبه) (٢) الميثرة والقسيية تقدم معناهما وضبطهما (وحلقة الذهب) بفتح الحاء وسكون اللام
هو الخاتم لانص (٣) هو ابن أبي زياد أحد الرواة قال (والميثرة جلود السباع) وهذا التفسير يخالف
ما تقدم في شرح حديث علي (قال النووي) هو تفسير باطل مخالف لما أطبق عليه أهل الحديث (يعني
تفسير الميثرة بجلود السباع) لاسيما وقد فسرها الامام علي رضي الله عنه في حديث أبي بردة السابق بما
يوافق ما أطبق عليه أهل الحديث من طريق عاصم بن كليب عن أبي بردة عن علي ونقله البخاري معلماً
قبل تفسير يزيد ثم قال عاصم أكثر وأصح في الميثرة، وقال الخافظ رواية عاصم في تفسير الميثرة أكثر
طرقاً وأصح من رواية يزيد والله أعلم (٤) بضم الميم وسكون الفاء بفتح المهملة، قال في النهاية هو
الثوب المشبع حمرة كأنه الذي لا يفدر على الزيادة عليه لانهما حرته فهو كالممتنع لقبول الصبغ اه
(نخرجه) اورده الهيثمي وقال رواه احمد وفيه يزيد بن عطاء اليشكري ضعيف اه (قلت) وقال الخافظ
في التقريب لين الحديث، وفي الخلاصة فان احمد ليس بحديثه بأس وضعفه ابن معين والله أعلم (٥)
(سند) (قدش) حسن ثنا ابن لهيعة ثنا ابو الزبير قال سألت جابر الخ (غريبه) (٦) الميثرة تقدم
تفسيرها (والأرجوان) بضم الهمزة والجيم هو الصوف الأحمر، كذا في شرح السنن لابن رسلان، وقيل
الأرجوان الحمرة، وقيل الشديد الحمرة، وقيل الصباغ الأحمر القاني (٧) أي الذي عمل على ذيله وأكمامه
وجيبه كفاف من حرير وكفه كل شيء بالضم طرفه وحاشيته (٨) تقدم تفسيره وضبطه (نخرجه)
اورده الهيثمي وقال رواه احمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات اه (قلت)
حديثه حسن اذا قال حدثنا، وفيه ضعف إذا عنن، وهنا قال حدثنا فالحديث حسن (٩) (قدش يزيد الخ)
(غريبه) (١٠) هو ابن سيرين (وعبيدة) يعني السلاني (١١) بكسر الكاف جمع كفة بضمها وهي حاشية

- ٥٢ (عن مالك بن عمير) (١) قال كنت قاعدا عند علي قال فجاء صعصعة بن صمرحان فسلم ثم قام فقال يا أمير المؤمنين انهننا عما نهاك رسول الله ﷺ ، فقال نهانا عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير
- (٢) ونهانا عن القسي والميثرة الحمراء وعن الحزير والحليق الذهب (٣) ثم كساني رسول الله ﷺ حلة من حرير فخرجت فيها ليرى الناس علي كسوة رسول الله ﷺ قال فرآني رسول الله ﷺ فأمرني بنزعهما (٤) فأرسل بأحدهما إلى فاطمة وشق الأخرى بين نسائه (عن البراء بن عازب) (٥) رضي الله عنه قال نهانا رسول الله ﷺ عن خواتيم الذهب وآنية الفضة والحزير والديباج والاستبرق (٦) والمياثر الحمر والقشبي (عن علي بن أبي طالب) (٧) رضي الله عنه قال نهاني رسول الله ﷺ لا أقول نهاكم عن تحنم الذهب وعن لبس القسي والممصفر وقرائة القرآن وأنا راكع وكساني حلة من سديراء (٨) فخرجت فيها فقال يا علي اني لم اكسكها لتلبسها قال فرجعت بها إلى فاطمة (رضي الله عنها) فاعطيتها ناحيتها فأخذت بها لتطويها معي فشققمتها بشنتين، قال فقالت تربت يداك (٩) يا ابن أبي طالب ماذا صنعت؟ قال فقلت لها نهاني رسول الله ﷺ عن لبسها فالبسي واكسي نسائك (عن أبي المليح بن أسامة عن أبيه) (١٠) أن رسول الله ﷺ نهى عن جلود السباع (١١)
- ٥٤
- ٥٥

الثوب اي ما استدار حول الذيل والاكمام والجيب (والديباج) هو الحزير (تخرجه) الحديث سنده صحيح، وأخرج نحوه مسلم عن علي ايضا، ويؤيده حديث البراء عند مسلم والامام احمد وسيأتي (١) (سنده) **قدش** علي بن عاصم أنبأنا اسماعيل بن سميع عن مالك بن عمير الخ (غريبه) (٢) تقدم شرحه وتفسيره في باب الأوعية المنهى عن الانتباز فيها من كتاب الأشربة (٣) تقدم شرحه وتفسيره في هذا الباب (٤) جاء بلفظ التثنية لأن الحلة لا تكون إلا من ثوبين إزار ورداء (تخرجه) (م د نس) بالفاظ مختلفة والمعنى واحد (٥) (سنده) **قدش** يحيى بن آدم ثنا سفيان عن أشعث بن أبي الشعثاء عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ونهانا عن سبع، أمرنا بعبادة المريض واتباع الجنائز وإجابة الداعي وإفشاء السلام وتشميت العاطس وإبرار القسم ونصر المظلوم، ونهانا عن خواتيم الذهب الخ (غريبه) (٦) الاستبرق ما غلظ من الديباج وهو الحزير (تخرجه) (ق. والابعة) وسيأتي الحديث تاما في المتن في باب خصال من أعمال الر مجتمعة والنهي عن ضدها من كتاب الترغيب في صالح الأعمال (٧) (سنده) **قدش** يعقوب حدثنا أبي عن ابن اسحاق حدثني ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه قال سمعت علي بن أبي طالب يقول نهاني رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٨) قال في النهاية السديراء بكسر السين وفتح الياء والمد نوع من البرود يخالطه حرير كالسيوراه وقيل هي وشبي من حرير قاله مالك، وقيل هي حرير محض (٩) أي افتقرت ولصقت بالتراب، قال في النهاية وهذه الحكمة جارية على السنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به كما يقولون قاتله الله (تخرجه) (ق. وغيرهما) بالفاظ مختلفة والمعنى واحد (١٠) (سنده) **قدش** اسماعيل أنا سعيد وابن جعفر ثنا سعيد عن قتادة عن أبي المليح بن أسامة عن أبيه الخ (قلت) أبوه هو أسامة بن عمير بن عامر بن الأقيش الهذلي البصري والد أبي المليح صحابي تفرد ولده عنه، قاله الحافظ في التقريب (غريبه) (١١) اختلف في حكمة النهي عن جلود السباع أي الركوب عليها أو افتراشها فقال

- ٥٦ (ز) (عن علي رضي الله عنه) (١) قال نهاني رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب وعن الميثة
- ٥٧ وعن القسي وعن الجيمة (٢) (عن حذيفة) (٣) قال نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرير
- ٥٨ والديباج وآنية الذهب والفضة، وقال هو لهم في الدنيا ولنا في الآخرة (عن مجاهد عن عائشة) (٤) رضي الله عنها قالت نهانا رسول الله ﷺ عن خمس: عن لبس الحرير والذهب والشرب في آنية الذهب والفضة والميثة الحمراء ولبس القسي، فقالت عائشة يا رسول الله شيء رقيق (٥) من الذهب يربط به المسك (٦) أو يربط به؟ قال لا، اجعليه فضة وصغريه بشيء من زعفران
- ٥٩ (باب تحريم أواني الذهب والفضة على الرجال والنساء) (عن عبد الرحمن بن أبي ليلى) (٧) قال خرجت مع حذيفة إلى بعض هذا السواد (٨) فاستسقى فأتاه دهقان (٩) باناء من فضة قال فرماه به في وجهه، قال قلنا اسكتوا اسكتوا وإنما إن سأله لم يحدثنا، قال فسكتنا، قال فلما كان بعد ذلك قال أتدرون لم رميت به في وجهه؟ قال قلنا لا، قال إني كنت نهيت به (١٠) قال فذكر أن

البيهقي يحتمل أن النهي وقع لما يبقى عليها من الشعر لأن الدباغ لا يؤثر فيه، وقال غيره يحتمل أن النهي عما لم يدبغ منها لأجل النجاسة أو أن النهي لأجل أنها مراكب أهل السرف والخيلاء، وهذا هو الظاهر والله أعلم (تخرجه) (دنس) والترمذي وزاد (أن يفترش) قال الترمذي لانعلم قال عن أبي المليح عن أبيه غير سعيد بن أبي عروبة، وأخرجه عن أبي المليح عن النبي ﷺ مرسلًا، قال وهذا أصح وانه أعلم

(١) (ز) (سنده) حدثني أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو الأحوص عن أبي اسحاق عن هبيرة عن علي رضي الله عنه النخ (غريبه) (٢) بكسر الجيم وفتح المهملة هي النبيذ المتخذ من الشعير (نه) (تخرجه) (م والثلاثة) (٣) (سنده) وكيع ثنا شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن حذيفة (يعني ابن البيان) قال نهى النخ (تخرجه) (ق. والأربعة) (٤) (سنده) معمر بن سليمان عن عن خصيف عن مجاهد عن عائشة النخ (غريبه) (٥) هكذا بالأصل (رقيق) براء وقافين، وجاء في النهاية (ش. ذيف) بذال معجمة بدل الراء وقافين بدل القافين يربط به المسك أي يشد به (٦) المسك بالتحريك جمع مسك، قال في النهاية المسكة بالتحريك السوار من الذئبل وهي قرون الأوعال، وقيل جلود دابة بحرية والجمع مسك (تخرجه) أورده البيهقي وقال رواه (حم عل) وفيه خصيف وفيه ضعف وثقه جماعة اه (قلت) خصيف هو ابن عبد الرحمن الحضرمي بكسر الحاء المعجمة، قال ابن عدى إذا حدث عنه ثقة فلا بأس به (قلت) حدث عنه ثقات منهم معمر بن سليمان والسفيانان وغيرهم وثقه ابن معين وأبو زرعة فالحديث على أقل درجاته حسن (باب) (٧) (سنده) محمد بن أبي عدى عن ابن عون عن مجاهد عن ابن أبي ليلى، قال أبو عبد الرحمن قال أبي قال معاذ (يعني المنبري) ثنا ابن عون عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى النخ (غريبه) (٨) المراد بالسواد هنا الأرض ذات الزرع الأخضر والفجر، والعرب تسمى الأخضر أسود لأنه يرى كذلك على بعد، وهي أرض المدائن كما صرح بذلك في رواية لمسلم (٩) بكسر الدال المهملة هو زعيم فلاح المعجم، وقيل زعيم القرية ورئيسها (١٠) فيه تحريم الشرب في إناء الفضة وتعزير من ارتكب موصية لاسيما إن كان قد سبق نهيها كفضية الدهقان مع

النبي ﷺ قال لا تشربوا في آنية الذهب، قال معاذ (١) لا تشربوا في الذهب ولا في الفضة ولا تلبسوا الحرير ولا الديباج فانهما لهم في الدنيا ولكم في الآخرة (عن أم سلمة) (٢) رضى الله عنها عن النبي ﷺ قال ان الذى يشرب (٣) فى إناء من فضة إنما يجر جر (٤) فى بطنه نار جهنم (عن عائشة رضى الله عنها) (٥) عن النبي ﷺ أنه قال فى الذى يشرب فى إناء فضة كأنما يجر جر فى بطنه نارا

سورة ابواب ماجاء فى خاتم الذهب وما فى معناه من أنواع الحللى

(باب ماجاء فى خاتم الذهب) (عن ابن عمر) (٦) قال اتخذه رسول الله ﷺ خاتما (٧) من ذهب وكان يجعل فسه مما يلى كفه، فاتخذته الناس فرمى به واتخذ خاتما من ورق (٨) (وعنه من طريق ثان (٩) بنحوه وفيه) فاتخذ الناس خواتيم الذهب فقام النبي ﷺ فقال انى كنت ألبس هذا الخاتم وانى ان ألبسه أبدا فنبذته فنبذ الناس خواتيمهم (وعنه من طريق ثالث) (١٠) قال كان للنبي ﷺ خاتم من ذهب وكان يجعل فسه (١١) فى باطن يده قال فطرحه ذات يوم فطرح الناس خواتيمهم (١٢) ثم اتخذ

حذيفة (١) هو العنبرى أحد رجال السند لأن الامام احمد روى هذا الحديث من طريقين، أحدهما عن محمد بن أبي عدى عن ابن عون الخ والثانى عن معاذ العنبرى عن ابن عون الخ فقال محمد بن أبي عدى فى روايته لا تشربوا فى آنية الذهب وقال معاذ فى روايته لا تشربوا فى الذهب ولا فى الفضة الخ (تخرجه) (ق. طل والأربعة) (٢) (سنده) **قدش** عفان قال ثنا يزيد بن زريع ثنا أيوب عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عبد الرحمن عن أم سلمة الخ (غريبه) (٣) أى ان المكلف سواء كان ذكرا أو أنثى (الذى يشرب) زاد مسلم فى رواية يأكل أو يشرب الخ (٤) بضم التحتية وفتح الجيم الأولى وسكون الراء بعدها جيم مكسورة أى يردد أو يصب فى بطنه (نار جهنم) بنصب نار على أنه مفعول به والفاعل ضمير الشارب والجر جرة بمعنى الصب، وجاء الرفع على أنه فاعل والجر جرة تصويت فى البطن أى تصوت فى بطنه نار جهنم، وفى الحديث تحريم الأكل والشرب فى آنية الذهب والفضة كما جاء فى رواية زيادة الذهب وهو من باب أولى على كل مكلف رجلا كان أو امرأة (تخرجه) (ق. طل جه) وأخرجه أيضا الطبرانى وزاد إلا أن يتوب (٥) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن نافع عن امرأة ابن عمر عن عائشة الخ (تخرجه) (٦) (٧) ورواه أيضا الدارقطنى فى العمل من طريق شعبة والثورى عن سعد بن ابراهيم عن نافع عن امرأة ابن عمر سماها الثورى صفيية، وأخرجه أيضا أبو عوانة فى صحيحه وفيه اختلاف على نافع، فقليل عنه عن ابن عمر أخرجه الطبرانى فى الصغير وأعله أبو زرعة وأبو حاتم، قال الدارقطنى والصحيح فيه عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أم سلمة، قال الحافظ فرجع الحديث الى حديث أم سلمة والله أعلم

(باب) (٦) (سنده) **قدش** يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر الخ (غريبه) (٧) الخاتم بفتح التاء وكسرها لغتان (٨) الورق بكسر الراء الفضة (٩) (سنده) **قدش** سليمان بن داود الهاشمى حدثنا اسماعيل يعنى ابن جعفر أخبرنى ابن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه اتخذ خاتما من ذهب فلبسه فاتخذ الناس خواتيم الذهب الخ (١٠) (سنده) **قدش** عفان ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن نافع عن ابن عمر قال كان للنبي ﷺ الخ (١١) الفص بفتح الفاء وكسرها (١٢) فيه بيان ما كانت الصحابة عليه من

٦٣ خاتما من فضة فكان يختم به ولا يلبسه (١) (عن محمد بن مالك) (٢) قال رأيت علي البراء (بن عازب) رضى الله عنه خاتما من ذهب وكان الناس يقولون له لم تختم بالذهب وقد نهى عنه النبي ﷺ، فقال البراء بيانا نحن عند رسول الله ﷺ وبين يديه غنيمة يقسمها سبي ومخرثي (٣) فقال فقسمها حتى بقي هذا الخاتم، فرفع طرفه فنظر الى أصحابه ثم خفض ثم رفع طرفه فنظر اليهم ثم خفض ثم رفع طرفه فنظر اليهم ثم قال أى براء، فجئته حتى قعدت بين يديه فأخذ الخاتم فقبض على كرسوعي (٤) ثم قال خذ ما كساك الله ورسوله، قال وكان البراء يقول كيف تأمروني أن أضع ما قال رسول الله ﷺ البس ما كساك الله ورسوله (٥) (عن أبي سعيد الخدرى) (٦) أن رجلا قدم من نجران (٧) الى رسول الله ﷺ وعليه خاتم ذهب (٨) فأعرض عنه رسول الله ﷺ ولم يسأله عن شئ، فرجع الرجل الى امرأته فحدثها فقالت ان لك لشأنا (٩) فارجع الى رسول الله ﷺ، فرجع إليه فلقى خاتمه وجبة كانت عليه، فلما استأذن أذن له وسلم على رسول الله ﷺ فرد عليه السلام، فقال يا رسول الله أعرضت عنى قبل حين جئتك؟ فقال رسول الله ﷺ انك جئتنى وفى يدك جمره نار، فقال يا رسول الله لقد جئت إذا بجمر كثير، وكان قد قدم بجلى من البحرين، فقال رسول الله ﷺ إن ما جئت به غير من عناشيتنا إلا ما أغنت حجارة الحرة ولو لكانه متاع الحياة الدنيا (١٠) فقال الرجل فقلت

المبادرة الى امثال أمره ونهيه ﷺ والاقتراد بأفعاله (١) الظاهر أنه كان لا يلبسه على الدوام فقد ثبت عند مسلم والامام أحمد وغيرهما وسيأتى فى حديث ابن عمر أيضا أن النبي ﷺ اتخذ خاتما من ورق فكان فى يده ثم كان فى يد أبى بكر النخ (تخرجه) (ق. والثلاثة) (٢) (سنده) **قوله** أبو عبد الرحمن ثنا أبو رجاء ثنا محمد بن مالك النخ (غريبه) (٣) بضم الخاء المعجمة وكسر المثناة بينهما راء ساكنة قال فى النهاية الخثرى أثاث البيت ومتاعه (٤) الكرسوع بضم الكاف طرف رأس الزند مما يلي الخنصر (٥) الظاهر أن هذا كان أول الأمر ثم نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعلم البراء بالنهى والله أعلم (تخرجه) أورده الهيثمى وقال رواه أحمد وأبو يعلى باختصار ومحمد بن مالك مولى البراء وثقه ابن حبان وأبو حاتم ولكن قال ابن حبان لم يسمع من البراء (قلت) قد وثقه وقال رأيت نصرح وبقية رجاله ثقات اهـ (٦) (سنده) **قوله** هارون بن معروف ثنا ابن وهب حدثنا عمرو بن الحارث عن بكر بن سوادة ان أبا التجيب مولى عبد الله بن سعد حدثه ان أبا سعيد الخدرى حدثه ان رجلا قدم من نجران النخ (غريبه) (٧) هى بفتح النون وسكون الجيم (قال النووى) وهى بلدة معروفة كانت منزلا للانصار وهى بين مكة واليمن على نحو سبع مراحل من مكة اهـ (قلت) وجاء عند الطبرانى عن أبى سعيد أيضا قال أقبل رجل من البحرين ولم يقل من نجران، قال ياقوت فى معجمه البحرين اسم جامع لبلاد على ساحل بحر الهند وقد عدّها قوم من اليمن اهـ قلت والظاهر ان نجران بلد من بلاد البحرين فعبر بعض الرواة باسم القرية وعبر بعضهم باسم الإقليم (٨) زاد عند الطبرانى (وجبة حرير) (٩) جاء عند الطبرانى فقالت له (لعل رسول الله ﷺ كره جبتك وخاتمك فالتقهما فالتقهما، ثم غدا الى رسول الله ﷺ فرد عليه السلام (١٠) زاد عند الطبرانى (قال فالتختم به؟ قال حلقة من ورق أو حديد أو صفر)

فأبى عبد الله (١) فوضعه بين لحييه فضغّه وقال نهى رسول الله ﷺ أن يتختم بخاتم الذهب
 أو قال بحلقة الذهب (عن علقمة) (٢) قال كنا جلوسا يوما عند عبد الله (٣) ومعنا زيد بن حدير
 (٤) فدخل علينا خباب (٥) فقال يا أبا عبد الرحمن كل هؤلاء يقرأ كما تقرأ؟ فقال إن شئت أمرت
 بعضهم فقرأ عليك، قال أجل، فقال لي اقرأ (٦) فقال ابن حدير تأمره يقرأ وليس بأفرتنا؟ فقال أما
 والله إن شئت لأخبرتك ما قال رسول الله ﷺ لقومك وقومه (٧) قال فقرأت خمسين آية من
 مريم، فقال خباب أحسنت، فقال عبد الله ما أقرء شيئا إلا هو قرأه (٨) ثم قال عبد الله لخباب
 أما أن لهذا الخاتم أن يلقى؟ قال أما لا تراها على بعد اليوم (٩) والخاتم ذهب (باب ما جاء في
 كراهة خاتم الصفر والحديد واستحباب خاتم الفضة) (عن عبد الله بن بريدة عن أبيه) (١٠)

٧١

٧٢

جعفر حدثنا شعبة عن يزيد بن أبي زياد عن أبي سعد عن أبي الكنود الخ (قلت) أبو سعد هو الأرحبي
 الكوفي الأزدي قارىء الأزدي ذكره ابن حبان في الثقات (وأبو الكنود) بفتح الكاف وضم النون
 وبدال هيملة كنية عامر بن شهر، كذا في المعنى للعلامة المحدث الشيخ محمد طاهر الهندي (غريبه) (١)
 يعني ابن مسعود (تخرجه) (طل) وسنده صحيح ورجاله كلهم ثقات وله شاهد عند مسلم وغيره من
 حديث أبي هريرة قال نهى رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب (٢) (سنده) (هذا) يعلى حدثنا
 الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال كنا جلوسا الخ (قلت) إبراهيم هو النخعي، وعلقمة هو ابن قيس بن
 عبد الله النخعي الكوفي (٣) يعني ابن مسعود الصحابي رضي الله عنه (٤) يعني الأسدي الكوفي أخو زياد ثقة
 مخضرم له في البخاري ذكر أي في المغازي كذا في التقريب (٥) هو ابن الأرت الصحابي المشهور رضي
 الله عنه (٦) القائل اقرأ هو خباب يقول لعلقمة اقرأ (٧) قال الحافظ كأن خبابا يشير إلى ثناء النبي
 ﷺ على النخع لأن علقمة نخعي، وإلى ذم بني أسد، وزباد بن حدير أسدي، فاما ثناؤه ﷺ على
 النخع فسيأتي في باب ما ورد في بني ناجية والنخع وعزة من كتاب أخبار العرب في زمن الجاهلية عن
 ابن مسعود قال شهدت رسول الله ﷺ يدعو لهذا الخي من النخع أو يثنى عليهم حتى تمنيت أني رجل
 منهم، وأما ذم بني أسد فسيأتي في الباب الأول من أبواب ما ورد في بعض قبائل العرب من كتاب
 أخبار العرب المشار إليه آنفا (٨) جاء في نسخة أخرى من الأصل بلفظ (إلا وهو بقره) وفي
 البخاري إلا وهو بقرؤه (٩) جاء عند البخاري (أما إنك لا تراها) (تخرجه) (خ) (هذا) وأحاديث
 الباب تدل على تحريم خاتم الذهب على الرجال، وحكي النووي الإجماع على إباحته للنساء قال واجمعوا
 على تحريمه على الرجال إلا ما حكى عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه أباحه، وعن بعض أنه
 مكروه لا حرام، وهذان النقلان باطلان فقائلهما محجوج بهذه الأحاديث مع إجماع من قبله على تحريمه
 له مع قوله ﷺ في الذهب والحريز (ان هاذين حرام على ذكور أمي حل لائناها) قال أصحابنا
 وبمحم سن الخاتم إذا كان ذهباً وإن كان باقية فضة وكذا لو مؤتممة خاتم الفضة بالذهب فهو حرام.
 (باب) (١٠) (سنده) (هذا) يحيى بن واضح وهو أبو تميلة عن عبد الله بن مسلم عن عبد الله
 ابن بريدة عن أبيه (يعني بريدة الأسدي رضي الله عنه) قال رأى رسول الله ﷺ الخ (غريبه)

قال رأى رسول الله ﷺ في يد رجل خاتما من ذهب فقال مالك و لم يزل أهل المدينة (١) قال فجاء وقد لبس خاتما من صفر (٢) فقال أجد منك ريب أهل الأحكام ، ذلك ثم اتهمه رسول الله ﷺ قال من فضة (٣) (عن عمرو بن شعيب) (٤) هي اية من جده (٥) أن النبي ﷺ رأى علي بعض أصحابه (٦) خاتما من ذهب فأعرض عنه وألقاه وأخذ خاتما من حذرت فقال إن هذا من (٧) هذا حلية أهل النار فألقاه فأخذ خاتما من روثي فبكت عنه (وعن طريق أخرى) (٨) عن أبي مليكة عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه لبس خاتما من ذهب فأنزل رسول الله ﷺ كأنه كرهه فطرحه ، ثم لبس خاتما من حديد فقال هذا أخير وأجبت فبكت فبكت ثم لبس خاتما من ورق فسكت عنه (عن عمر بن الخطاب) (٩) رضي الله عنه قال إن رسول الله ﷺ أتى في يد رجل خاتما من ذهب فقال ألقه ، فلقاه ، فالتختم بخاتم من حديد فقال إن هذا خاتم من ذهب من فضة فسكت عنه (باب ما جاء في خاتم النبي ﷺ) وأنه كان من ذهب (عن ابن عمر) (١٠) قال اتخذ رسول الله ﷺ خاتما من ورق فالتختم بخاتم من ورق بكر من بعده ، ثم كان في يد عمر ، ثم كان في يد عثمان (١١) رضي الله عنهم وخاتم رسول الله ﷺ

(١) معناه ان التختم بالذهب لا يجوز للرجال في الدنيا وإنما هو حليتهم في الجنة ومن قال في الحديث الصفر مثل قفل وكسر الصاد لغة النحاس ثم وإنما قال له النبي ﷺ ذلك لأن الأحكام التي في الدنيا والنحاس غالبا (٣) جاء عند أبي دارد قال (اتخذ من ورق و يعني فضة ولا تتخذ من لآلئ) (تخرجه في (دلس مذ) قال المنذرى وقال الترمذى هذا حديث غريب ، قال وحدثني عبد الله بن مسلم يعني أبا طيبة روى مروزي هذا آخر كلامه (يعني الترمذى) قال المنذرى وعبد الله بن مسلم أبو طيبة المسلمى المروزي قاضى مرو ، روى عن عبد الله بن بريدة وغيره ، قال أبو حاتم الرازى يكتبه صوته ولا يحتاج (٤) (سنده) **قدش** يحيى و يعنى ابن سعيد ، عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب الخ (غريبه) (٥) هو عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما (٦) الظاهر ان الصحابي المبهم هو عبد الله بن عمرو بن رازى الحديث كما يستفاد من الطريق الثانية (٧) قال الخطائى قين إنما كره ذلك (يعنى خاتم الحديد) من هو كنهه وريجه قال ويقال معنى (حلية أهل النار) انه زى بعض اللذافار وهم أهل النار والله أعلم (٨) (سنده) **قدش** سريج ثنا عبد الله بن المؤمل عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن عمرو الخ (تخرجه) (٩) أورد الهيثمى الطريق الثانية منه وقال رواه (حم طب) روى رواية عند احمد قال فى الخاتم الحديد هذا حلية أهل النار واحد اسنادى احمد رجاله ثقات اه (قلت) يعنى الطريق الأولى وهى التى فيها (هذا حلية أهل النار) أما الطريق الثانية فى اسنادها عبد الله بن المؤمل وهو ضعيف (٩) (سنده) **قدش** عفان ثنا احمد ابنا عمار بن أبي عمار ان عمر بن الخطاب قال ان رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد ، ورجاله كلهم ثقات الا ان عمار بن ابى عمار لم يدرك عمر ، ويؤيده الطريق الأولى من الحديث السابق (باب) (١٠) (سنده) **قدش** ابن عمير حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر الخ (غريبه) (١١) زاد مسلم (حتى وقع منه فى بن اريس) (تخرجه) (ق وغيرهما) بالفاظ مختلفة (٢٣٢ - الفتح الربانى - ١٧٤)

- ٧٦ (عن أنس بن مالك) (١) قال لما أراد رسول الله أن يكتب إلى الروم قالوا إنهم لا يقرءون كتابا إلا مختوما قال فاتخذ رسول الله ﷺ خاتما من فضة كأنى أنظر إلى يياضه في يد رسول الله ﷺ نقشه محمد رسول الله (٢) (وعنه أيضا) (٣) قال اصطنع رسول الله ﷺ خاتما فقال إنا قد اصطنعنا خاتما ونقشنا فيه نقشا فلا ينقش أحد عليه (٤) (وعنه أيضا) (٥) قال كان لرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم خاتم ورق فضه حبشى (٦) (وعنه أيضا قال) (٧) كان خاتم النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم فضة فضه منه (٨) (عن ابن شهاب) (٩) أن أنس بن مالك رضى الله عنه أخبره أنه رأى في يد رسول الله ﷺ خاتما من ورق (١٠) يوما

والمعنى واحد (١) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر ثنا شعبة وحجاج قال حدثني شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك قال لما أراد رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٢) زاد أبو داود في رواية فكان في يده حتى قبض، وفي يد أبي بكر حتى قبض، وفي يد عمر حتى قبض، وفي يد عثمان فبينما هو عند بئر إذ سقط في البئر فامر بها فنزحت فلم يقدر عليه (تخریجه) (ق من أنس) (٣) (سنده) **قدش** اسماعيل حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال اصطنع رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٤) قال النووي سبب النهي أنه ﷺ إنما اتخذ الخاتم ونقش فيه ليختم به كتبه إلى ملوك العجم وغيرهم، فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وحصل الخلل (تخریجه) (م . و الأربعة) (٥) (سنده) **قدش** معاوية بن عمرو ثنا عبد الله بن وهب عن يونس عن الزهري عن أنس قال كان لرسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٦) قال العلماء يعني حجرا حبشيا أى فصا من جزع أو عقيق فإن معدنهما بالحبشة واليمن وقيل لونه حبشى أى أسود، (تخریجه) (م . و الأربعة) (٧) (سنده) **قدش** موسى بن داود ثنا زهير عن حميد عن أنس قال كان خاتم النبي ﷺ الخ (غريبه) (٨) جاء في الحديث السابق (فضه حبشى) وفي هذا الحديث (فضه منه) وهذه الرواية أى التى فيها فضه منه جاءت عند البخارى في رواية حميد عن أنس كما هنا، قال ابن عبد البر هذا أصح، وقال غيره كلاهما صحيح، وكان لرسول الله ﷺ في وقت خاتم فضه منه وفي وقت خاتم فضه حبشى، وفي حديث آخر فضه عقيق، قاله النووي (وقال الحافظ) يجتمل أن يكون الحبشى هو الذى فضه منه ونسب إلى الحبشة لصفة فيه إما الصياغة أو النقش والله أعلم (تخریجه) (خ من أنس) (٩) (سنده) **قدش** روح ثنا ابن جريج وعبد الله بن الحارث عن ابن جريج قال أخبرني زياد يعني ابن سعد أن ابن شهاب أخبره أن أنس بن مالك أخبره أنه رأى في يد رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (١٠) صوابه من ذهب (قال القاضى عياض) قال جميع أهل الحديث هذا وهم من ابن شهاب فورم من خاتم الذهب إلى خاتم الورق، والمعروف روايات أنس من غير طريق ابن شهاب اتخذ ﷺ خاتم فضة ولم يطرحه، وإنما طرح خاتم الذهب كما ذكره مسلم (قلت والامام احمد أيضا في باقى الأحاديث) قال ومنهم من تأول حديث ابن شهاب وجمع بينه وبين الروايات فقال لما أراد النبي ﷺ تحريم خاتم الذهب اتخذ خاتم فضة فلما لبس خاتم الفضة اراه الناس في ذلك اليوم إياهم اباحتهم، ثم طرح خاتم الذهب وأعلمهم تحريمه فطرح الناس خواتمهم من الذهب، فيكون قوله فطرح الناس خواتمهم أى خواتم الذهب، وهذا التأويل هو الصحيح وليس في الحديث ما يمنع، وأما

- واحد ثم ان الناس اضطربوا (١) الخواتيم من ورق ولبسوها فطرح النبي ﷺ خاتمه فطرح
الناس خواتيمهم (باب ما جاء في نقش الخاتم ولبسه في اليمين و كراهته في الوسطى)
٨١ (عن انس بن مالك) (٢) ان النبي ﷺ صنع خاتما من ورق فنقش فيه محمد رسول الله، ثم قال
٨٢ لا تنقشوا عليه (٣) (عن ابن عمر رضى الله عنهما) (٤) قال كان في خاتم رسول الله ﷺ
٨٣ محمد رسول الله (عن انس بن مالك) (٥) ان رسول الله ﷺ قال لا تستضيئوا بنار المشركين
٨٤ (٦) ولا تنقشوا خواتيمكم عربيا (٧) (حدثنا يزيد) (٨) ان ابا حماد بن سلمة قال رأيت ابن ابي
رافع يتختم في يمينه فسألته عن ذلك، فذكر أنه رأى عبد الله بن جعفر رضى الله عنهما يتختم في
٨٥ يمينه، وقال عبد الله بن جعفر وكان رسول الله ﷺ يتختم في يمينه (عن علي رضى الله عنه)
(٩) قال نهاني رسول الله ﷺ أن أجعل خاتمي في هذه، السباحة أو التي تليها (١٠)
٨٦ (باب منع النساء من التحلى بالذهب وجوازه لمن بالفضة) (عن أبي هريرة) (١١) قال كنت
قاعدا عند النبي ﷺ فجاءته امرأة فقالت يا رسول الله طوق من ذهب، قال طوق من نار، قالت
يا رسول الله سواران من ذهب، قال سواران من نار، قالت قرطان (١٢) من ذهب، قال قرطان من

قوله فصنع الناس الخواتيم من ورق فلبسوه (أى كما في رواية لمسلم) ثم قال (فطرح خاتمه فطرحوا
خواتيمهم) فيحتمل أنهم لما علموا أنه ﷺ يصطنع لنفسه خاتم فضة اصطنعوا لأنفسهم خواتيم فضة
وبقيت معهم خواتيم الذهب كما بقي مع النبي ﷺ إلى أن طرح خاتم الذهب واستبدلوا الفضة والله
أعلم حكاه النووي (١) أى اصطنعوا لأنفسهم خواتيم فضة كما في رواية لمسلم (تخریجه) (ق د نس)
(باب) (٢) (سنده) (حدثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ثابت البناني عن أنس بن مالك الخ
(غريبه) (٣) تقدم سبب النهي عن ذلك في الباب السابق، وفيه جواز نقش الخاتم وجواز نقش اسم
صاحب الخاتم، واختلف في جواز نقش اسم الله تعالى، فذهب الجمهور إلى جوازه، وص ابن سيرين وبعضهم
كراهة نقش اسم الله تعالى، قال النووي وهو ضعيف (تخریجه) (م، وغيره) (٤) (سنده) (حدثنا محمد
ابن بشر حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر الخ (تخریجه) (م، وغيره) (٥) (سنده) (حدثنا
هشيم أنا العوام ثنا الأزهر بن راشد عن أنس بن مالك الخ (غريبه) (٦) أى لا تقربوهم كما قال لانراى
ناراها، وفي النهاية أراد بالنار هنا رأى أى لا تشاوروهم لجعل رأى مثل الضوء عند الحيرة (٧) أى
نقشا معلوما في العرب ولم يكن ثمة نقش معلوم فيهم الا نقش خاتمه لأنهم ما كانوا يلبسون الخواتيم
فأراد بذلك أنكم لا تجعلوا نقش خواتيمكم نقش خاتمي والله أعلم (تخریجه) (نس) وفي اسناده أزهر بن
راشد البصرى قال أبو حاتم مجهول (٨) (حدثنا يزيد الخ) (تخریجه) (مذ نس جه) وقال الترمذى
قال محمد بن اسماعيل (يعنى البخارى) هذا أصح شيء روى عن النبي ﷺ في هذا الباب (٩) (سنده)
(حدثنا محمد بن فضيل عن عاصم بن كليب عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبي موسى (يعنى الأشعري)
عن علي الخ (غريبه) (١٠) يعنى الوسطى كما صرح بذلك في رواية أخرى فقال (الوسطى والسباحة)
(تخریجه) (م د مذ) (باب) (١١) (سنده) (حدثنا اسباط قال ثنا مطرف عن ابى الجهم عن
ابى زيد عن أبى هريرة الخ (غريبه) (١٢) بضم القاف وسكون الراء نوع من حلى الأذن

كان قال كان علمها سوار من ذهب فرمت به ثم قالت يا رسول الله ان احدانا اذا لم تزين لزوجها
 حلية من ذهب (۱) عنده قال فقال ما يمنع احدا ان تصنع قرطين من فضة ثم تصفرهما بالزعفران (۲) عن
 عبد الرحمن بن غنم (۳) ان رسول الله ﷺ قال من تعلى او تحلى بحجر بصيص من ذهب (۴) كوتى
 باليمن القبر (۵) عن عطاء بن أم سامة (۶) زوج النبي ﷺ ورضي عنها قال جعلت شعائر (۶) من
 ذهب من راسي فدخل النبي ﷺ فأعرض عنها فقالت ألا تنظر الى زيلتي؟ فقال عن زينتك أعرض
 انما هو الله الذي ما عرض احدا كن لو جعلت خرصا من ورق ثم جعلته (۷) بزعفران (۸) وعنده
 عن ابن عمر رضي الله عنهما (۸) قالت ابست قلادة فيها شعرات من ذهب قالت فرأها
 فقال ما هذا؟ قال ما يؤمنك أن يملكك الله مكانها يوم القيامة شعرات من نار
 التي تليها (۹) عن ثوبان (۹) مولى رسول الله ﷺ أن ابنة هبيرة دخلت على رسول الله
 ﷺ فوضعت يديا خواتم من ذهب يسال لها الفتح (۱۰) فجعل رسول الله ﷺ يقرع يدها

عن الحسن بن الامام بن باب عام أي ثقات عليه وانحفظ عنده (۲) أي فيجتمع صفة الزعفران مع ريق الفضة فيخيل
 الى الفرس انه من ذهب ويؤدي من الزينة ما يؤدي الذهب (تخرجه) (دس) وفي اسناده أبو زيد
 قال أبو القاسم وعنده أن أبا زيد رآه عن أبي هريرة بمحول ولا تعرف روى عنه غير أبي الجهم ولا
 يصح هنا (۳) (سنده) **قدش** عبد الصمد ثنا هشام عن قتادة عن شهر عن عبد الرحمن بن غنم الخ
 (غريبه) (۴) جاء في الأصل (بحر بصيص) وهو تحريف مطبعي أو من الناسخ وصوابه
 (بحر بصيص) جاء مهمله مفتوحة وراء ساكنة ثم موحدة مفتوحة ثم صادين مهملين أو لاهما مكسورة
 والثانية مفتوحة قال في القاموس (ما عليه حر بصيص) أي شيء من الحلي اه وجاء في مجمع الزوائد
 (بالظ من تحلى أو تحلى بحريصة من ذهب الخ) الحريصة تصغير الخرص والخرص بالضم ويكسر حلقة
 الذهب والفضة، وحلقة القرط أو الحلقة الصغيرة من الحلي كذا في القاموس (تخرجه) لم أف عليه
 لغير الامام احمد وأورده الهيثمي وقال رواه احمد وفيه شهر (يعني ابن حوشب) وهو ضعيف يكتب
 حديثه وبقية رجاله رجال الصحيح اه (قلت) شهر بن حوشب هو مولى اسماء بنت يزيد بن السكن وثقه
 الجمهور لحديثه حسن، انظر ترجمته في الخلاصة في حرف الشين مع الهاء في التفاريق (۵) (سنده) **قدش**
 روح ثنا ابن جريج قال أنا عطاء عن أم سلمة الخ (غريبه) (۶) جاء في رواية شعرات وفي رواية
 جعلت شعائر الذهب في رقبتها، قال في النهاية هو ضرب من الحلي أمثال الشهير (۷) أي صفرته بزعفران
 فيصير كالذهب في عين الرائي (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه احمد والطبراني وسياقه أحسن
 وقال فيه فقطعتها فأقبل على بوجهه ورجال احمد رجال الصحيح (۸) (سنده) **قدش** أبو معاوية قال
 ثنا لي عن عطاء عن أم سلمة الخ (تخرجه) (طب) وهو كاذب قبله رجاله رجال الصحيح .
 (۹) (سنده) **قدش** عبد الصمد ثنا ممام ثنا يحيى حدثني زيد بن سلام ان جده حدثه ان ابا أسماء
 حدثته ان ثوبان مولى رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (۱۰) بفتحين جمع فتحة كسجدة، وهي خواتم
 كبار تلبس في الأيدي وربها وضعت في أصابع الأرجل، وقيل هي خواتم لافصوص لها وتجمع ايضا على

- ٩٣ من فضة فتدرجها بين أناملها بشيء من زعفران فاذا هو كالذهب يبرق (وعنه أيضا عن أسماء بنت يزيد) (١) قالت أتيت رسول الله ﷺ لأبأبعه فدنوت وعلى سواران من ذهب فبصر بيصيصها
- (٢) فقال أتى السوارين يا أسماء، أما تخافين أن يسورك الله بسوار من نار؟ قالت فالتقيتهما فإدري
- ٩٤ من أخذهما (وعنه أيضا) (٣) أن أسماء بنت يزيد رضی الله عنها كانت تخدم النبي ﷺ قالت فبينما أنا عنده إذ جاءت خالتي قالت فجعلت تسألني وعليها سواران من ذهب، فقال لها النبي ﷺ أيسرك أن عليك سوارين من نار؟ قالت قلت يا خالتي إنما يعني سواريك هذين، قالت فالتقيتهما، قالت يا نبي الله
- انهم إذا لم يتحلين صليفاً (٤) عند أزواجهن، فضحك رسول الله ﷺ وقال أما تستطيع احداً كن أن تجعل طوقاً من فضة وجمانة (٥) من فضة ثم تخلقه (٦) بزعفران فيكون كأنه من ذهب، فإن من تحلى وزن عين جرادة من ذهب أو حر بصيصاً (٧) كوى بها يوم القيامة (عن محمود بن عمرو)
- ٩٥ (٨) أن أسماء بنت يزيد حدثته أن رسول الله ﷺ قال أيما امرأة تحلت قلادة من ذهب جعل في عنقها مثاقم من النار يوم القيامة، وأيما امرأة جعلت في أذنها خرصة (٩) من ذهب جعل في أذنها
- ٩٦ مثاقم من النار يوم القيامة (عن أسماء بنت يزيد) (١٠) قالت قال رسول الله ﷺ لا يصح من الذهب
- ٩٧ شيء ولا بصيصاً (١١) (وعنها أيضا) (١٢) قالت دخلت أنا وخالتي على النبي ﷺ وعلينا أسورة

يتخذ من الفضة أمثال اللؤلؤ وهو المراد هنا (تخرجه) (طب) وأورده الهيثمي وقال رواه (حم طب) وفيه شهرين حوشب وهو ضعيف يكتب حديثه اه (قلت) شهر بن حوشب تقدم الكلام عليه في تخرج الحديث الثاني من أحاديث الباب (١) (سنده) (مدش) محمد بن عبيد ثنا داود الأودي عن شهر عن أسماء بنت يزيد الخ (غريبه) (٢) أي بريقها قال في المختار البصيص البريق وقد بص الشيء لمع يبص بالكسر (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أبو داود باختصار، رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف يكتب حديثه وداود الأودي وثقه ابن معين في رواية وضعفه في أخرى اه (قلت) تقدم الكلام على شهر بن حوشب في تخرج الحديث السابق والله أعلم (٣) (سنده) (مدش) عبد الوهاب بن عطاء أنا عبد الجليل القيسي عن شهر بن حوشب ان أسماء بنت يزيد الخ (غريبه) (٤) بكسر اللام أي لم يحزن قبولاً عند أزواجهن (٥) الجمان بضم الجيم تقدم الكلام عليه قبل حديث (٦) أي تلتطخه (وزنا ومهني) بزعفران (٧) تقدم الكلام على هذا اللفظ في شرح حديث عبد الرحمن بن غنم الثاني من أحاديث الباب (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام أحمد ورجاله ثقات (٨) (سنده) (مدش) أبو عامر عن هشام وعبد الصمد قال ثنا هشام عن يحيى بن عمرو بن عمرو الخ (غريبه) (٩) جاء في آخر هذا الحديث في الاصل قال عبد الصمد في حديثه قال ثنا محمود بن عمرو قال وأيما امرأة جعلت في أذنها خرصاً جعل في أذنها مثله من النار يوم القيامة اه ومعناه انه قال في روايته خرصاً بدل خرصة التي رواها هشام والخرصة والخرص بينهما واحد وهو حلية الاذن (تخرجه) (نس د) ورجاله كلهم ثقات (١٠) (سنده) (مدش) محمد بن عبيد ثنا داود يعني ابن يزيد الأودي عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد الخ (غريبه) (١١) قال في المختار البصيص البريق وقد بص الشيء لمع يبص بالكسر بصيصاً اه ومثل ذلك في القاهوس وهذا مبالغة في التنفير من حلي الذهب (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام أحمد وفي اسناده شهر بن حوشب وداود الأودي وتقدم الكلام عليهما في التخرج قبل حديثين (١٢) (سنده) (مدش) علي بن حاصم

- من ذهب فقال لنا تعطيان زكاته؟ قالت فقلنا لا، قال أما تخافان أن يسوركما الله أسورة من نار؟ أديا زكاته
 ٩٨ (عن ربي بن خراش) (١) عن امرأته عن أخت حذيفة رضي الله عنها قالت خطبنا رسول الله
 ﷺ فقال يا معشر النساء أما لكن في الفضة ما تحلين به؟ أما انه ما منكن من امرأة تلبس ذهباً
 ٩٩ تظهره إلا عذبت به يوم القيامة (مدرسة محمد بن سلمة) (٢) بن الأسود عن خصيف ومروان
 ابن شجاع قال حدثني خصيف عن مجاهد عن عائشة وقال مروان سمعت عائشة رضي الله عنها تقول
 قالت لما نهى رسول الله ﷺ عن لبس الذهب قلنا يا رسول الله ألا تربط الكمسك (٣) بشيء من
 ١٠٠ ذهب؟ قال أفلا تربطونه بالفضة ثم تلتطخونه بزعفران فيكون مثل الذهب (مدرسة محمد بن سلمة)
 ١٠١ (٤) عن خصيف وحدثنا مروان قال ثنا خصيف عن عطاء عن أم سلمة مثل ذلك (عن أم سلمة)
 زوج النبي ﷺ (٥) أنها سألت رسول الله ﷺ عن الذهب يربط به الكمسك أو تربط (٦)
 قال اجعليه فضة وسفريه بشيء من زعفران (باب ما جاء عاماً في تحريم الذهب والحريز)
 ١٠٢ (عن أبي هريرة) (٧) عن النبي ﷺ قال من أحب أن يطوق حبيبه طوقاً من النار فليطوقه

عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت دخلت أنا وخالتي الخ
 (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وفي اسناده علي بن عاصم تكلم فيه (١) (سنده) (مدرسة محمد
 ابن جعفر ثنا شعبة عن منصور عن ربي بن خراش الخ (تخرجه) (دنس) قال المنذري امرأة ربي
 بجمولة وأخت حذيفة اسمها فاطمة وقيل خولة، قال وذكرها ابو عمر النمرى وسمها فاطمة وقال ورؤى
 عنها حديث في كراهية تحلي النساء بالذهب ان صحح فهو منسوخ اه باختصار (٢) (مدرسة محمد بن
 سلمة الخ) (غريبه) (٣) المسك بالتحريك جمع مسكة بالتحريك، وتقدم انه السوار من الذئبل وهي
 قرون الاوعال وقيل جلود دابة بحرية (٤) (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه احمد ورجاله رجال
 الصحيح، ورواه ابو يعلى أيضا اه (٤) (مدرسة محمد بن سلمة عن خصيف الخ) هكذا جاء هذا الحديث
 في الاصل عقب الحديث السابق مختصراً كما ترى (٥) (سنده) (مدرسة معمر بن سليمان الثوري قال ثنا
 خصيف عن عطاء عن أم سلمة زوج النبي ﷺ الخ (غريبه) (٦) أو لاشك من الزاوى يشك هل قال
 يربط بالياء التحتية أو تربط بالتاء الفوقية (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد، واورده الهيثمي
 وقال رواه احمد ورجاله رجال الصحيح اه يستفاد من احاديث الباب تحريم حلي الذهب على النساء
 (قال الحافظ ابن القيم) في تهذيب سنن أبي داود اختلف الناس في هذه الاحاديث واشكلت عليهم فطائفة
 سلكت بها مسلك التضيف وعللتها كلها، وطائفة ادعت ان ذلك كان اول الاسلام ثم نسخ واحتجت
 بحديث أبي موسى ان النبي ﷺ قال (أحل الذهب والحريز للاناث من أمتي وحرم على ذكورها) قال
 الترمذي حديث صحيح (قلت ورواه أيضا الامام احمد والنسائي وسيأتي في باب الرخصة في جوازها للنساء)
 قال ورواه ابن ماجه في سننه من حديث علي وعبد الله بن عمرو (قلت حديث علي سيأتي للامام احمد
 في الباب المشار اليه) قال وطائفة حملت احاديث الوعيد على من لم يؤد زكاة عليها، فأما من أدته فلا
 يلحقها هذا الوعيد اه (قلت) وهذا هو الظاهر، وفي احاديث الباب ما يؤيد ذلك: انظر باب زكاة الحلي من
 كتاب الزكاة في الجزء التاسع صحيفة ٢٥ واقراء متنا وشرحاً فقد ذكرت فيه مذاهب الأئمة وأقوالهم في
 ذلك والله الموفق (٧) (سنده) (مدرسة ابو عامر ثنا زهير عن أسيد بن أبي أسيد عن نافع

عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ أنه قال من لبس الذهب من أمتي فإت وهو يلبسه حرم الله عليه ذهب الجنة ، ومن لبس الحرير من أمتي فإت وهو يلبسه حرم الله عليه حرير الجنة (عن أبي امامة) (١) أنه سمع (وفي لفظ) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس حريرا ولا ذهباً ، قال أبو عبد الرحمن (٢) وسمعت أبا من هارون بن معروف (عن عبد الله ابن الزبير) (٣) قال سمعت عمر بن الخطاب يقول في خطبته إنه سمع من رسول الله ﷺ يقول من يلبس الحرير في الدنيا فلا يكساه في الآخرة (٤) (وفي لفظ) (٥) من لبس

من الناسخ لمكون الهزاني قبله وعبد الله بن عمرو بعده فالتبس عليه الأمر وصوابه (عن ميمون بن أستاذ الهزاني عن عبد الله بن عمرو بن العاص) لأن كل من ترجم لميمون بن أستاذ نسب النبي الله يروى عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، ويؤيد ذلك ان هذا الحديث نفسه جاء عند الامام احمد عن طريق ثان عن ميمون بن أستاذ الهزاني عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وهذا هو الصواب وإنما ذكرت هذا الطريق لأبين ما فيه والله أعلم (تخرجه) أورده الهيثمي وقوله رواد احمد والطبراني وزاد (ومن مات من أمتي يشرب الخمر حرم الله عليه شربها في الآخرة) وميمون بن أستاذ عن عبد الله ابن عمرو الهزاني لم أعرفه وبقية رجاله ثقات اه (قلت) أما قول الهيثمي رواد احمد والطبراني ورواه (بعض الطبراني) ومن مات من أمتي يشرب الخمر الخ يريد ان الطبراني زاد في هذه الرواية عن الامام احمد (ومن مات من أمتي يشرب الخمر الخ) وهذا لا ينافي أن الامام احمد أتى بهذه الزيادة في رواية أخرى من حديث عبد الله بن عمرو أيضا وتقدمت هذه الرواية بالزيادة في باب ما جاء في وعيد شارب الخمر من كتاب الاشرية في هذا الجزء صحيفة ١٤ رقم ١٢٨ (وأما قوله) وميمون بن أستاذ عن عبد الله ابن عمرو والهزاني لم أعرفه فمعناه أنه لم يعرف عبد الله بن عمرو الهزاني وهو محق في ذلك ، لأن هذا الاسم ليس له ذكر في كتب الرجال كما تقدم ، ولا يقدر ذلك في جودة الحديث لأن هذا المجهول ليس من رجال سنده والسند مستقيم بدونه (ملاحظة) جاء في مجمع الزوائد ميمون بن أستاذ بالهال المهملة عن عبد الله بن عمرو بدون واو بعد الراء من عمرو والظاهر انه تحريف مطبعي والله أعلم (١) (سنده) **قدش** يحيى بن اسحاق اخبرني ابن لهيعة عن سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم عن أبي امامة الخ (غريبه) (٢) كنية عبد الله بن الامام احمد يريد انه سمع هذا الحديث من هارون بن معروف وسمعه من أبيه عن يحيى بن اسحاق (تخرجه) (ك) وصححه من طريق أخرى ليس فيها ابن لهيعة وأقره الذهبي وأورده الهيثمي وقال رواد احمد ورجالهم ثقات (قلت) ولمسلم أيضا عن أبي امامة ان رسول الله ﷺ قال من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة (٣) (سنده) **قدش** عبد الصمد حدثنا ابى حدثنا يزيد يعني الرضا عن معاذة عن أم عمرو ابنة عبد الله انها سمعت عبد الله بن الزبير يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول في خطبته الخ (غريبه) (٤) جاء هذا الحديث عند مسلم من طريق شعبية عن خليفة بن كعب ابى ذبيان قال سمعت عبد الله بن الزبير يخطب يقول الا لا تلبسوا نسائكم الحرير فاني سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله ﷺ لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة (٥) هذا اللفظ جاء في المسند من طريق عبد الله بن عمرو قال حدثني أبو حفص (يعني عمر

- ١٠٩ الحرير في الدنيا فلا خلاق له في الآخرة (وفي لفظ) (١) إنما يلبس الحرير من لا خلاق له
- ١١٠ (عن عبد الله بن عمر) (٢) عن النبي ﷺ قال إنما يلبس الحرير من لا خلاق له (٣) (عن أبي هريرة) (٤) قال سمعت النبي ﷺ يقول إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا يرجوا أن يلبسه في الآخرة
- ١١١ إنما يلبس الحرير من لا خلاق له قال الحسن (٥) فما بال أقوام يبلغهم هذا عن نبيهم ﷺ فيجعلون حريرا في ثيابهم وفي بيوتهم (وعنه أيضا) (٦) قال كان رسول الله ﷺ يتبع الحرير
- ١١٢ من الثياب فينزعها (عن انس بن مالك) (٧) قال قال رسول الله ﷺ من لبس الحرير في
- ١١٣ الدنيا فلن يلبسه في الآخرة (عن جابر) (٨) ان راهبا اهدى لرسول الله ﷺ جبة سندس
- (٩) فلبسها رسول الله ﷺ ثم أتى البيت فوضعها واحس بوفد أتوه فامرهم عمر ان يلبس الجبة
- لقدوم الوفد، فقال رسول الله ﷺ لا يصلح لباسها لنا في الدنيا، ويصلح لنا في الآخرة، ولكن
- خذها يا عمر، فقال تكررهما وأخذها، فقال اني لا أمرك ان تلبسها ولكن أرسلها الى أرض فارس
- فتصيب بها مالا (١٠) فأرسل بها رسول الله ﷺ الى النجاشي وكان قد أحسن الى من فتر اليه (١١)
- ١١٤ من أصحاب رسول الله ﷺ (عن عقبه بن عامر الجهني) (١٢) قال صلى بنا رسول الله ﷺ

ابن الخطاب رضي الله عنه) ان رسول الله ﷺ قال من لبس الحرير الخ (١) هذا اللفظ من طريق

عبد الله بن عمر أيضا عن عمر بن الخطاب ان رسول الله ﷺ قال إنما يلبس الحرير من لا خلاق له

(تخريجه) (ق طل وغيرهم) (٢) (سنده) **قدش** عفان ثنا ممام ثنا قتادة حدثني بكر بن عبد الله

وبشر بن عائذ الهزلي كلاهما عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ الخ (غريبه) (٣) جاء في رواية عند

الشيخين عن ابن عمر أيضا بلفظ (قال قال رسول الله ﷺ إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له

في الآخرة) والخلاق كما في كتب اللغة وشروح الحديث النصيب أي من لا نصيب له في الآخرة وهذا

إذا فسر بمن لا حرمة له أو من لا دين له كما قيل (تخريجه) (ق طل وغيرهم) (٤) (سنده) **قدش**

أبو النضر ثنا المبارك عن الحسن عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٥) يعني الحسن البصري (تخريجه)

(طل) وأورده الهيثمي وقال رواه احمد وأبزار باختصار وفيه مبارك بن فضالة وثقه ابن حبان

وغيره وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح (٦) (سنده) **قدش** أبو عبد الله ثنا حيوة

انا أبو هانيء ان أبا سعيد الغفاري أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول كان رسول الله ﷺ الخ (تخريجه)

لم أقف عليه غير الامام احمد، وأورده الهيثمي وقال رواه احمد ورجال الصحيح خلا أبا سعيد

الغفاري وقد وثقه ابن حبان (٧) (سنده) **قدش** اسماعيل ثنا عبد العزيز عن أنس بن مالك الخ

(تخريجه) (ق نس جه) (٨) (سنده) **قدش** حسن ثنا ابن طيمعة ثنا أبو الزبير عن جابر (يعني

ابن عبد الله) ان راهبا الخ (غريبه) (٩) السنندس مارق من الديباج وهو الحرير (١٠) زاد في رواية

فان عمر أن يأخذها (١١) يعني من المسلمين حينما هاجروا الى الحبشة فأحسن اليهم النجاشي ملك الحبشة

(تخريجه) وأورده الهيثمي وقال هو في الصحيح باختصار، ورواه احمد وفيه ابن طيمعة وحدثه حسن وفيه

ضعف وبقية رجاله ثقات (١٢) (سنده) **قدش** محمد بن سلمة عن ابن اسحاق عن يزيد بن أبي حبيب

- المغرب وعليه فتزوج (١) من حرير وهو القباء فلما قضى صلاته نزعه نزعا عنيفا وقال ان هذا لا يلغى للمتقين (وعنه أيضا) (٢) عن رسول الله ﷺ انه كان يمنع أهل الحلية والحرير (٣) (١٠٥) ويقول ان كنتم تحبون حياة الجنة وحريرها فلا تلبسوها في الدنيا (عن جويرية) (٤) (١١٦) قالت قال رسول الله ﷺ من لبس حريرا البسه الله ثوبا من النار يوم القيامة (وفي لفظ) البسه الله ثوب مذلة أو ثوبا من نار (عن أنس بن مالك) (٥) ان اكيذر دومة اهدى الى رسول الله ﷺ جبة سندس أو ديباج (شك فيه سعيد) (٦) قبل ان ينهى عن الحرير فلبسها فتعجب الناس منها، فقال والذي نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن منها (٧) (عن هشام ابن ابي رقية) (٨) قال سمعت مسلبة بن مخلد وهو قاعد على المنبر يخطب الناس وهو يقول يا أيها الناس امالكم في العصب (٩) والسكتان ما يكفيكم عن الحرير، وهذا رجل فيكم يخبركم عن رسول الله ﷺ قم باعقبة، فقام عقبة ابن عامر وانا اسمع فقال اني سمعت رسول الله ﷺ يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار واشهد اني سمعته يقول من لبس الحرير في الدنيا حرمه ان يلبسه في الآخرة (عن ابي يونس حاتم بن مسلم) (١٠) سمعت رجلا من قريش

عن مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر الجهني الخ (غريبه) (١) بفتح الفاء وتشديد الباء المضمومة وآخره جيم هو القباء المفرج من خلف، قال الحافظ والذي اهداه هو اكيذر دومة كما صرح بذلك البخاري في اللباس وفيه ارشاد الى ان لا لبس الحرير ليس من زمرة المتقين (تخرجه) (ق) وغيرهما (٢) (سنده) **قدش** يحيى بن غيلان قال ثنا رشدين يعني ابن سعد قال حدثني عمرو يعني ابن الحارث عن ابي معشانة انه سمع عقبة بن عامر يخبر عن رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٣) أي كان يمنعهم عن التحلي بالذهب ولبس الحرير (تخرجه) (نس ك) وصححه الحاكم وحسنه الحافظ السيوطي وفي اسناده رشدين ابن سعد فيه كلام (٤) (سنده) **قدش** حجاج ثنا شريك عن جابر عن خالته أم عثمان عن جويرية (يعني بنت الحارث زوج النبي ﷺ ورضي عنها) قالت قال رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) (٥) أورده الهيثمي وقال رواه (حم طب) وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق (٥) (سنده) **قدش** روح ثنا شعبة عن قتادة ثنا انس بن مالك ان اكيذر دومة الخ (غريبه) (٦) هكذا بالأصل (شك فيه سعيد، وسعيد هذا لم يذكر في السند فيحتمل أن يكون صوابه (شك فيه شعبة) وحصل تحريف من الناسخ لتقارب اللفظين والله أعلم، ومعناه أن الراوي يشك هل قال جبة سندس أو قال جبة ديباج، والسندس مارق من الحرير، والديباج هو الحرير مطلقا (٧) فيه منقبة عظيمة لسعد بن معاذ رضي الله عنه (تخرجه) (م طل) وغيرها ورواه أيضا (ق طل وغيرهم) من حديث البراء بن عازب (٨) (سنده) **قدش** هارون بن معروف قال عبد الله (يعني ابن الامام احمد) وأظن اني سمعته منه قال ثنا ابن وهب اخبرني عمرو أن هشام بن ابي رقية حدثه قال سمعت مسلبة الخ (غريبه) (٩) العصب بوزن العصب برود يمنية يعصب غزلها أي يجمع ويشد ثم يصبغ وينسج فيأتي كموثيا لبقاء ما عصب منه أبيض لم يأخذه صبغ (نه) (تخرجه) (٩) أورده الهيثمي وقال رواه (حم عل بز طب طس) ورجاهم ثقات (١٠) (سنده) **قدش** حسين بن محمد حدثنا شعبة عن ابي يونس حاتم بن مسلم الخ (غريبه)

يقول رأيت امرأة جاءت الى ابن عمر بنى عليها درع حرير ، فقالت ما تقول في الحرير ؟ فقال نهى رسول الله ﷺ عنه (۱) (عن عبد الله بن عمرو) (۲) قال أتى النبي ﷺ امرأتين عليه جمة من طيب المسك (۳) مكفوفة بدبياج أو مزدورة بدبياج فقال إن صاحبكم هذا (۴) يريد أن يرفع كل رافع من رافع ويضع كل فارسي بن فارس (۵) فقام النبي ﷺ مغضبا وأخذ بمجامع جبهته فاجتذبه وقال لأرى عمارك لياب من لا يقبل (۶) ثم رجع رسول الله ﷺ فقال إن نوحا عليه السلام لم يدره الوالد ما أسيا فقال اني قاصر عليك انوصية (الحديث) (۷) عن أنس بن مالك (۸) عن رسول الله ﷺ قال الى عمر بن الخطاب بن عبد مناف قال اني لم أبعث بها إليك لتلبسها ، إنما بعثت بها إليك لئلا يلبسها من غيري (الحديث) (۹) عن ضمرة بن ثعلبة رضي الله عنه أنه أتى النبي ﷺ فبسط ثوبا من حرير فقال يا ضمرة أتري ثوبك هذين مدخلك الجنة؟ فقال لئن استظهرت ما يلبس رسول الله ﷺ لا أقدم حتى أرتعهما عني فقال النبي ﷺ اللهم اغفر لضمرة بن ثعلبة (۱۲)

ثم إن قيل إن ذلك كان أول الأمر قبل الترخيص للبس الحرير (تخرجه) لم أتف عليه لغير الامام أحمد وفي المسند رسول لم يسم وبنيته رجاله ثقات (۱) (سنده) **مشنا** وهب بن جرير حدثنا أبي سمعت أسفة بن زيد يحدث عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو (يعني ابن العاص) قال أتى النبي ﷺ النخ (غريبه) جمع طيلسان والطيلسان فارسي معرب فيعلان بفتح الفاء والعين ثوب في لونه خبزة الى السواد من لباس العجم (وقوله مكفوفة بدبياج) أي بحرير والثوب المكفوف بالحرير هو الذي عدل على ذيله وأكمامه وجيبه كفاف من حرير (أو مزدورة بدبياج) أي حرير وأول الشك من الراوي (۴) يشير الى النبي ﷺ (۵) معناه انه يرفع الجبان ويضع الشجاع وهذا عكس ما كان عليه النبي ﷺ من وضعه الشيء في محله وعداه في حكمه ولذلك غضب النبي ﷺ (۶) يريد أن هذا الرجل جاهل لا يفقه شيئا من أحكام الدين ، والدليل على ذلك لبسه هذا الثوب الذي لا يجوز لبسه للرجال، ويحتمل ان الرجل قال ذلك قبل ان يسلم والله أعلم (۷) الحديث له بقية تقدمت في الجزء الرابع عشر في باب فضل لا إله الا الله من كتاب الاذكار صحيفة ۲۱۱ بعد حديث رقم ۲۸ وسيأتي الحديث تمامه في باب ذكر ادريس ونوح ووصيته لاولاده في كتاب احاديث الانبياء في قسم التاريخ ان شاء الله تعالى (تخرجه) (هق بزك) وصححه الحاكم وأورد الهيثمي هذا الجزء منه وقال رواه احمد في حديث طويل ورجاله ثقات (۸) (سنده) **مشنا** هشام بن سعيد الطالقاني ثنا أبو عوانة عن عبد الرحمن الأصم عن أنس بن مالك الخ (غريبه) (۹) هو مارق من الحرير (۱۰) أي لمن يجوز له لبس الحرير وجاء عند مسلم لتتفع بثمنها ، وقوله هنا (أو تستفيع بها) يحتمل الانتفاع بثمنها ويحتمل أن يعطيها لآل بيته من النساء فيعود النفع عليه أيضا والله أعلم (تخرجه) (مطل وغيرهما) (۱۱) (سنده) **مشنا** سريج بن النعمان ثنا بقية بن الوليد عن سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر الخ (غريبه) (۱۲) الظاهر أنهما كانتا من حرير (۱۳) فيه منقبة عظيمة لضمرة بن ثعلبة حيث دعا له رسول الله ﷺ بالمغفرة ودعاؤه مستجاب قطعا (تخرجه) الحديث رجاله ثقات ولم يكن لضمرة بن ثعلبة في مسند

- ١٢٣ فانطلق سريعا حتى نزعهما عنه (حدثنا علي بن عاصم) (١) انا سليمان التيمي قال حدثني الحسن بن علي بن فضال عن ابي عثمان النهدي عن عمر في الديباج فقال الحسن اخبرني رجل من اهل المدينة انه دخل على رسول الله ﷺ وعليه جبة لبتهم ديباج (٢) قال فقال رسول الله ﷺ ائمة من نار لا عن حفصة) (٣) ان عطار بن حاجب قدم معه ثوب ديباج كساه اياه فخر من فقال عمر ارسل الله لو اشتريته فقال انما يلبسه من لا أخلاق له (عن حبيب بن عبيد التيمي) (٤) ان ابا امامة رضي الله عنه دخل على خالد بن يزيد فأتى له وسادة فظن ابو امامة انها حرير فتسحقى فقال النبي ﷺ حتى بلغ آخر السباط وخالد يكلم رجلا ثم التفت الى ابي امامة فقال له يا اخي ما طابست في اطاعتك انها حرير؟ قال ابو امامة قال رسول الله ﷺ لا يستمتع بالحرير من يرجو أيام الله من فقال له خالد يا ابا امامة انت سمعت هذا من رسول الله ﷺ فقال اللهم اغفرا (٦) أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ بل كنا في قوم ما كذبونا ولا كذبنا (٧) يا صبيبة الرخصة في حريرها للرجال دون الرجال) (٨) عن علي رضي الله عنه (٧) قال إن النبي ﷺ أخذ حريرا فجعلها في رداءه

الامام احمد سوى هذا الحديث، وأورده الهيثمي وقال رواه (حم طب) (٩) وأورد له حديثا آخر فيه منقبة أيضا لضرة فقال) وعنه (أبي عن ضرة) أنه أتى النبي ﷺ فقال ادع الله لي بالشهادة فقال النبي ﷺ اللهم حرم دم ابن ثعلبة على المشركين والكفار، فكنت أحمل في عرض القوم فيأتي إلى النبي ﷺ فخلعهم فيقال يا ابن ثعلبة انك لتقرر وتحمل على القوم، فقال إن النبي ﷺ حرام على كل من خلعهم فأحمل عليهم حتى أقف عنده، ثم يتراعى لي أصحابي فأحمل حتى أكون مع أصحابي قال فمهر زمانا طويلا من دمه، رواه الطبراني وإسناده حسن (١) (حدثنا علي بن عاصم النخ) (٢) غريبه) (٣) هي رقعة من الحرير تعمل موضع جيب التميمي والجبة (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد، وأورده الهيثمي وقال رواه احمد وفيه علي بن عاصم بن صهيب وأنكر عليه كثرة الغلط وتباديه فيه، قال احمد اما أنا فأحدث عنه وحدثنا عنه وبقية رجاله ثقات اه. (٣) (سنده) (حدثنا عبد الرحمن بن مهدي وأبو كامل وعفان قالوا ثنا حماد بن سلمة قال عفان في حديثه قال أنا أنس بن سيرين عن أبي مجلز عن حفصة (بغنى زوج النبي ﷺ) أن عطار بن حاجب النخ (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد من حديث حفصة وسنده جيد ورواه (م جه طل) وغيرهم من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه (٤) (سنده) (حدثنا أبو اليمان ثنا اسماعيل بن عياش عن أبي بكر بن عبد الله يعني ابن أبي مریم عن حبيب بن عبيد الرحي النخ (غريبه) (٥) معناه أن من يرجو المغفرة والرحمة من الله ودخول الجنة والتمتع بما فيها لا يستمتع بالحرير في الدنيا (٦) بفتح الغين المعجمة (قال في النهاية) أصل الغفر التغطية يقال غفر الله لك غفرا وغفرانا ومغفرة، والمغفرة لباس الله تعالى العفو للذنبين اه فقوله غفرا معناه غفر الله لك تقول أنت سمعت هذا الخ يعني أن ابا امامة ينكر على خالد هذا السؤال بعد أن عزي الحديث الى رسول الله ﷺ وأيد ذلك بقوله بل كنا في قوم ما كذبونا أي ما كذبوا على رسول الله ﷺ ولا كذبنا عليكم في التبليغ عنه (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه احمد وفيه أبو بكر بن أبي مریم وقد اختلط (باب) (٧) (سنده) (حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن أبي الصعبة عن رجل من

- ١٢٧ وأخذ ذهباً فجعله في شماله ثم قال إن هذين حرام علي ذكور أمتي (١) (عن أبي موسى) (٢) قال
- ١٢٨ قال رسول الله ﷺ الحرير والذهب حرام علي ذكور أمتي وحل لائناهم (ز) (عن علي رضي الله عنه) (٣) ان النبي ﷺ أهديت له حلة سیراء (٤) فأرسل بها إلى فرحت بها فعرفت في وجه رسول الله ﷺ الغضب قال فقسمتها بين نسائي (وعنه عن طريق ثان) (٥) قال أتى النبي ﷺ بحلة حرير فبعث بها إلى فلبيستها فرأيت الكراهية في وجهه فأمرني فأطرتها خيراً (٦) بين النساء
- ١٢٩ (٧) (عن هبيرة عن علي) (٨) رضي الله عنه أن النبي ﷺ أهديت له حلة من حرير فكسانيتها قال علي رضي الله عنه فخرجت فيها فقال النبي ﷺ استأرضي لك ما أكره لنفسي، قال فأمرني فشققتها بين نسائي خيراً بين فاطمة (٩) وعمته (عن عبد الله بن عمر) (١٠) أن عمر بن الخطاب أتى النبي ﷺ بحلة استبرق (١١) فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه الحلة تلبسها إذا قدم عليك وفود الناس؟ فقال إنما يلبس هذا من لا خلاق له، ثم أتى النبي ﷺ بحمل ثلاث فبعث إلى عمر بحلة، وإلى علي بحلة، وإلى أسامة بن زيد بحلة، فأتى عمر رضي الله عنه بحلته النبي ﷺ فقال يا رسول الله بعثت إلى

همدان يقال له أفلاح عن ابن زبير أنه سمع علي بن أبي طالب يقول إن النبي ﷺ الخ (غريبه) (١) زاد ابن ماجه (حل لائناهم) (تخرجه) (دنس وجه حب) ونقل عبد الحق عن ابن المديني أنه قال حديث حسن ورجاله معروفون (٢) (سنده) **قدش** محمد بن عبيد ثنا عبيد الله عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى (يعني الأشعري) قال قال رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) (دنس طلمذ) وقال حسن صحيح وأقره المنذري، ونقل الحافظ عن ابن حزم تصحيحه (٣) (ز) (سنده) حدثني اسحاق بن اسماعيل حدثنا يحيى بن عباد حدثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة سمع زيد بن وهب عن علي الخ (غريبه) (٤) السیراء بكسر المهملة وفتح الياء التحتية والمد (قال في النهاية) نوع من البرود يخالطه حرير كالسيور فهو فعلاً من السير (القدش) هكذا يروي علي الصفة، وقال بعض المتأخرين إنما هو حلة سیراء على الاضافة واحتج بأن سيبويه قال لم يأت فعلاً صفة ولاكن اسماً، وشرح السیراء بالحرير الصافي ومعناه حلة حرير اه (قلت) ويؤيد هذا الشرح ما جاء في الطريق الثانية وهو قوله (أتى النبي ﷺ بحلة حرير) ففيه التصريح بذلك (٥) (سنده) **قدش** أبو بكر محمد بن عمرو (وفي نسخة أبو بكر بن محمد بن عمرو) ابن العباس الباهلي حدثنا أبو داود حدثنا شعبة أخبرني أبو بشر سمعت مجاهدًا يحدث عن أبي ليلى سمعت علياً يقول أتى النبي ﷺ الخ (٦) بفتح الطاء المهملة وسكون الراء أي قسمتها كما في الطريق الأولى (وقوله خيراً) بضم المعجمة والميم جمع خمار وهو ما تغطى به المرأة رأسها (٧) يعني نساءه كما في الطريق الأولى (تخرجه) (ق د نس طلم) وهذا الحديث بطريقه من زوائد عبد الله بن الامام احمد على مسند أبيه ولذلك رمزت له بحرف زاي في أوله (٨) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق عن هبيرة عن علي الخ (غريبه) (٩) يعني زوجته فاطمة بنت النبي ﷺ (وعنه) قيل هي فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف فانها بنت عم أبيه والله أعلم (تخرجه) (ق دجه وغيره) (١٠) (سنده) **قدش** اسحاق بن سليمان وعبد الله بن الحارث قالا حدثنا حفظة سمعت سالمًا يقول سمعت عبد الله بن عمر يقول ان عمر بن الخطاب أتى النبي ﷺ الخ (غريبه) (١١) الاستبرق

بهذه وقد سمعتك قلت فيما ما قلت؟ قال إنما بعثت بها اليك لتبيعهما أو تشققهما لا هلك خمرًا، قال اسحاق في حديثه وأناه أسامة وعليه الحلة فقال اني لم ابعث بها اليك لتلبسها، إنما بعثت بها اليك لتبيعهما، ما أدري أقال لأسامة تشققها خمرًا أم لا، قال عبد الله بن الحارث في حديثه انه سمع سالم ابن عبد الله يقول سمعت عبد الله بن عمر يقول وجد عمر (١) فذكر معناه (وعنه أيضا) (٢) ١٣١ أن عمر رضى الله عنه رأى حلة سيرا تباع عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريتها فلبستها يوم الجمعة للوفود اذا قدموا عليك، فقال رسول الله ﷺ إنما يلبس هذا من لا خلاق له في الآخرة، ثم جاءت رسول الله ﷺ منها حلة فاعطى عمر منها حلة، فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت فيها ما قلت؟ فقال رسول الله ﷺ اني لم أكسكها لتلبسها، إنما كسوتكها لتبيعهما أو لتكسوها فكساها عمر أخاه مشركا من أمه بمكة (٣) زاد في أخرى قال سالم (يعنى ابن عبد الله بن عمر) فن أجل هذا الحديث كان ابن عمر يكره العلم (٤) في الثوب (عن عائشة رضى الله عنها) (٥) ١٣٢ قالت قدمت على النبي ﷺ حلية من عند النجاشي أهداها له فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي فأخذه النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم بعود (٦) ببعض أصابعه معرضا عنه ثم دعا أمانة بنت أبي العاص ابنة ابنته (٧) فقال تحايي بهذا يابنية

أبواب الرخصة في استعمال الذهب والحرير للرجال لحاجة

(باب من أصيب أنفه فاتخذ أنفا من ذهب) (مدرسا يزيد بن هرون) (٨) أنبأنا ١٣٣

ما غلظ من الحرير (١) (وجد عمر) معناه أن عمر وجد حلة استبرق أو سيرا تباع فقال يا رسول الله الخ، وسيأتي معنى هذا في الحديث التالي (تخرجه) (ق د نس) (٢) (سنده) مدرسا محمد بن عبيد حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر الخ (غريبه) (٣) زاد في رواية البخاري (قبل أن يسلم) قال النووي وفي هذا كله دليل لجواز صلة الأقارب الكفار والاحسان اليهم، وجواز الهدية الى الكفار، وفيه جواز اهداء ثياب الحرير الى الرجال لأنها لا تتعين للباسهم، وقد يتوهم متوهم ان فيه دليلا على ان رجال الكفار يجوز لهم لبس الحرير، وهذا وهم باطل لأن الحديث إنما فيه الهدية الى كافر وليس فيه الاذن له في لبسها، وقد بعث النبي ﷺ ذلك الى عمر وعلى واسامة رضى الله عنهم، ولا يلزم منه اباحة لبسها لهم، بل صرح ﷺ بأنه إنما أعطاه لينتفع بها بغير اللبس، والمذهب الصحيح الذي عليه المحققون والأكثر أن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة فيحرم عليهم الحرير كما يحرم على المسلمين والله أعلم (٤) بالتحريك يقال اعلمت الثوب جعلت له علما من طراز وغيره (يعنى من الحرير) وهى العلامة وجمع العلم أعلام مثل سبب وأسباب وجمع العلامة علامات (تخرجه) (د نس) (٥) (سنده) مدرسا احمد بن عبد الملك قال ثنا محمد بن سلمة عن ابن اسحاق عن يحيى بن عباد عن ابيه عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة الخ (غريبه) (٦) جاء عند أبي داود وابن ماجه (بعود معرضا عنه أو ببعض أصابعه) (٧) جاء عند أبي داود (ابنة ابنته زينب) (تخرجه) (د جه) وفي اسناده محمد بن اسحاق ثقة مدلس وقد صرح بالتحديث عند أبي داود وحيد بن حنين بحدیثه (باب) (٨) (مدرسا يزيد بن هارون) أنبأنا أبو الاشهب عن عبد الرحمن بن طرفة الخ

أبو الأشهب (١) عن عبد الرحمن بن طرفة ان جده عرفجة أصيب يوم الكلاب (٢) في الجاهلية فاتخذ أنفا من ورق (٣) فأتى عليه فامرہ النبي ﷺ ان يتخذ أنفا من ذهب (٤) قال يزيد قتيبي لابي الأشهب أدرك عبد الرحمن جده قال نعم (وفي لفظ) قال أبو الأشهب وزعم عبد الرحمن انه رأى جده يعني عرفجة (عن عبد الرحمن بن طرفة) (٥) بن عرفجة عن ابيه عن جده قال أصيب انفه يوم الكلاب يعني ما افاقتلوا عليه في الجاهلية فذكر مثله (٦) قال فما اتى علي -
(قوله) عبد الله (٧) أبو عبد الرحمن (٨) قال سمعت أبي يقول جاء قوم من أصحاب الحديث فاستأذوا علي أبي الأشهب فأذن لهم فقالوا حدثنا قال ملوا فقالوا ما معنا شيء نسألك عنه فقالت ابنته من وراء الستر سلوه عن حديث عرفجة بن أسعد أصيب انفه يوم الكلاب (٩)
(باب) ما جاء في شد الأسنان بالذهب **(قوله) شيبان** (١٠) ثنا أبو الأشهب عن حماد بن أبي سليمان الكوفي قال رأيت المغيرة بن عبد الله وقد شد أسنانه بالذهب (١١) فذكر ذلك لابراهيم (١٢)

(غريبه) (١) أبو الأشهب اسمه جعفر بن حيان (٢) جاء عند أبي دارد بلفظ (قطع أنفه يوم الكلاب) بضم الكاف، قال الخطابي يوم الكلاب يوم معروف من أيام الجاهلية ووقعة مذكورة من وقائعهم اه وفي اللسان الكلاب بضم الكاف وتخفيف اللام اسم ماء كانت عنده ووقعة العرب، وقال المنذرى الكلاب موضع كان فيه يومان من أيام العرب المشهورة، الكلاب الأول والكلاب الثاني، واليومان في موضع واحد، وقيل هو ما بين الكوفة والبصرة على سبع ليال من اليمامة فكانت به وقعة في الجاهلية (٣) بكسر الراء أى من فضة (٤) قال الخطابي فيه اباحة استعمال اليسير من الذهب للرجال عند الضرورة كربط الاسنان به وما جرى مجراه مما لا يجرى غيره فيه مجراه **(تخرجه)** (دانس مذ) وقال الترمذى هذا حديث حسن انما نعرفه من حديث عبد الرحمن بن طرفة وقد روى سلم بن زبير عن عبد الرحمن بن طرفة نحو حديث أبي الأشهب عن عبد الرحمن بن طرفة اه (قلت) الحديث صحيح ورجاله ثقات وله عدة طرق عند الامام احمد وغيره ورواه الامام احمد ايضا من طريق سلم بن زبير انذى أشار اليه الترمذى عن عبد الرحمن بن طرفة، وسلم بن زبير ثقة، ومن قال إن ابا الأشهب هو جعفر بن الحارث فقد أخطأ وانما هو أبو الأشهب جعفر بن حيان العطاردي كما صرح بذاك في بعض طرق الحديث وسيأتي، فهذا اعنى العطاردي ثقة وذلك ضعيف انظر تقريب التهذيب (٥) **(سنده) قوله) شيبان** يعني عثمان بن عيسى الجرمي السمسار ثنا اسماعيل بن عياش عن جعفر بن حيان العطاردي عن عبد الرحمن بن طرفة الخ **(غريبه)** (٦) قوله فذكر مثله هكذا في الاصل وليس من اختصارى يريدانه ذكر مثل الحديث المتقدم وزاد (فا اتى علي) يعني بعد ان اتخذ أنفا من ذهب **(تخرجه)** هو كالذى قبله ورجاله كلهم ثقات (٧) **(قوله) عبد الله الخ** **(غريبه)** (٨) أبو عبد الرحمن كنية عبد الله بن الامام احمد (٩) يستفاد من كلام ابنته ان حديث عرفجة بن أسعد كان محفوظا عند أبيها **(تخرجه)** هو كالذى قبله ورجاله كلهم ثقات وهذا الاثر لم أتف عليه لغير الامام احمد رحمه الله تعالى

(باب) (١٠) (قوله) شيبان الخ **(غريبه)** (١١) أى لعلة بها (١٢) هو ابن يزيد بن قيس

فقال لا بأس به (ز) (عن واقد بن عبد الله التميمي) (١) عن رأي عثمان بن عفان (رضي الله عنه) ضيب أسنانه بذهب (باب الرخصة في لبس الحرير لحكة ونحوها) (عن انس بن مالك) (٢) قال رخص أو رخص النبي ﷺ لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام رضي الله عنهما، في لبس الحرير (٣) لحكة كانت بهما (وعنه من طريق ثان) (٤) ان الزبير بن العوام وعبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنهما، شكروا الى رسول الله ﷺ القمصل فرخص لهما في لبس الحرير

ابن الاسود النخعي الامام الجليل (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد ورجاله كلهم ثقات ، وقال الترمذي بعد ذكر حديث عرفجة بن سعد الاول من أحاديث الباب السابق، قال وقد روى غير واحد من أهل العلم انهم شدوا أسنانهم بالذهب، وفي هذا الحديث حجة لهم يعني حديث عرفجة (١) (ز) (سنده) حدثني عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا أبو القاسم بن أبي الزناد حدثني واقد بن عبد الله التميمي الخ (تخرجه) لم أقف عليه لغير عبد الله بن الامام احمد وهو من زوائده على مسند أبيه وفي اسناده رجل لم يسم (قال الزيلعي) في نصب الراية وفي الباب أحاديث مرفوعة وموقوفة، روى الطبراني في معجمه الوسط عن عبد الله بن عمرو أن أباه سقطت ثنيته فأمره النبي ﷺ أن يشدها بذهب وقال لم يروه عن هشام بن عروة إلا أبو الربيع السمان (حديث آخر) رواه ابن قانع في معجم الصحابة عن عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول قال اندقت ثنيتي يوم أحد فأمرني النبي ﷺ أن أتخذ ثنية من ذهب ، ذكر الزيلعي هذين الحديثين باسنادهما ، وحديث عبد الله بن عبد الله بن أبي ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا بشر بن معاذ وهو ثقة ، ولكن عروة بن الزبير لم يدرك عبد الله بن عبد الله بن أبي (قلت ومن الآثار) عن سعدان قال رأيت أنس بن مالك يطوف به بنوه حول البيت على سواعدهم وقد شدوا أسنانه بالذهب ، أورده الهيثمي وقال رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه (ومنها) عن مروان بن النعمان قال رأيت أنس بن مالك يتوكأ على عصا رأسها ضبة فضة، أورده الهيثمي وقال رواه الطبراني، ومروان لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات (ومنها) غير ذلك كثير وهذه الأحاديث والآثار تدل على جواز اتخاذ السن ونحوه من ذهب للضرورة ولم أعلم خلافا في ذلك، أما ما يفعله الناس الآن من اتخاذ السن أو كسوته بالذهب لأجل الزينة فان ذلك حرام لا يجوز فعله، لأن فيه تغييرا لخلق الله عز وجل، وقد تغالى بعضهم في ذلك من رجال ونساء حتى صاروا يخلمون السن السليم الصحيح ويستبدلونه بسن من ذهب لأجل الزينة ، نسأل الله الهداية والتوفيق إلى أقوم طريق (باب) (٢) (سنده) **قدش** حجاج ثنا شعبة عن قتادة عن أنس ابن مالك الخ (غريبه) (٣) جاء في رواية لمسلم باللفظ (في القمص الحرير في السفر من حكة كانت بهما أو وجع كان بهما) (وفي لفظ للترمذي ومسلم في قص الحرير في غزاة لهما) (قلت) القمص بضم القاف والميم جمع قميص، ويروى بالإفراد (وقوله لحكة) بكسر الحاء وتشديد الكاف، قال الجوهرى هي الجرب وقيل هي غيره، وهكذا يجوز لبسه للقمم كما في الطريق الثانية، والتقييد بالسفر بيان للحال الذي كان عليه لا للتقييد ، وقد جعل السفر بعض الشافعية قيدا في الترخيص وهو ضعيف ، ووجه أنه شاغل عن التفقد والمعالجة، واختاره ابن الصلاح لظاهر الحديث، والجمهور على خلافه (٤) (سنده) **قدش** يزيد أنا همام يعني ابن يحيى عن قتادة عن انس أن الزبير بن العوام الخ (تخرجه) (ق. والاربعة. وغيرهم) (٢٥٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)

- ١٤٠ ثلاثة أو أربعة وأشار بكفه (عن ابن عباس) (١) قال إنما نهى رسول الله ﷺ عن الثوب المصمت (٢) من قز، قال ابن عباس أما السدي (٣) والعلم فلا نرى به بأساً (عن عبد الله) (٤) مولى أسماء بنت أبي بكر رضی الله عنهم قال أرسلتني أسماء الى ابن عمر انه بلغها انك تحرم أشياء ثلاثة: العلم في الثوب (٥) وميثة الأرجوان وصرم رجب كله، فقال أمّا ما ذكرت من صوم رجب فكيف بمن يصوم الأبد، وأما ما ذكرت من العلم في الثوب فاني سمعت عمر رضی الله عنه يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة (وعنه أيضاً) (٦) عن أسماء قال أخرجت الى جبة طيالة (٧) عليها لبنة شبر من ديباج كسر واني (٨) وفي رواية لبنتها ديباج كسر واني (٩) وفرجها مكفوفان به (٩) قالت هذه جبة رسول الله ﷺ كان

القول بالمنع من المقدار المستثنى في الحديث ولا أظن ذلك يصح عنه، ذهبت المادوية الى تحريم ما زاد على الثلاثة الأصابع، ورواية الأربعة ترد عليهم وهي زيادة صحيحة بالإجماع فتعين الأخذ بها والله أعلم (١) (سنده) **قدش** مروان حدثنا خصيف عن عكرمة عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) بضم الميم الأولى وفتح الثانية المخففة وهو الذي جميعه حرير لا يخالطه قطن ولا غيره قاله ابن رسلان، وجاء عند ابن داود (المصمت من حرير) بدل (من قز) والمعنى واحد (٣) بفتح السين والبدال المهملتين بوزن الحصى وهو خلاف اللحمية وهو مامد طولا في النسيج (وقوله والعلم) بفتح اللام هو رسم الثوب ورقه قاله في القاموس وذلك كالأطراز والسجاف (تخرجه) (دك طب) وفي أسناده خصيف بن عبد الرحمن وقد ضعفه غير واحد، قال في التقريب هو صدوق سيء الحفظ خلط بآخره ورى بالأرجاء اه وقد وثقه ابن معين وأبو زرعة وبقية رجال أسناده ثقات، وأخرجه الحاكم بأسناد صحيح، والطبراني بأسناد حسن كما قال الحافظ في الفتح، وهو يدل على جواز لبس الثوب المشوب بالحرير، وإلى ذلك ذهب الجمهور، ونقل الحافظ في الفتح عن العلامة ابن دقيق العيد انه إنما يجوز من المخلوط ما كان بمجموع الحرير فيه أربع أصابع لو كانت منفردة بالنسبة الى جميع الثوب وهو وجيه واحوط وموافق لأكثر الأحاديث الصحيحة والله أعلم (٤) (سنده) **قدش** يحيى عن عبد الملك حدثنا عبد الله مولى أسماء الخ (قلت) يحيى هو ابن سعيد القطان (وعبد الملك) هو ابن ابى سليمان العذري (ومولى أسماء) هو عبد الله بن كيسان (وأسماء) هي بنت أبي بكر رضی الله عنها (غريبه) (٥) العلم في الثوب تقدم شرحه في الحديث السابق (وميثة الأرجوان) تقدم تفسيرها في الباب الأول من أبواب ما جاء في الذهب والفضة والحرير الخ (وصوم رجب) تقدم في باب الصوم في رجب والأشهر الحرم من أبواب صيام التطوع في الجزء العاشر (تخرجه) (ق، وغيرهما) (٦) **قدش** يحيى بن سعيد عن عبد الملك قال ثنا عبد الله مولى أسماء عن أسماء الخ (غريبه) (٧) هو بإضافة جبة الى طيالة كما ذكره ابن رسلان في شرح السنن (والطيالة) جمع طيلسان وهو كساء غليظ، والمراد ان الجبة غليظة كأنها من طيلسان (وقوله لبنة) قال النووي بكسر اللام واسكان الباء هكذا ضبطها القاضي وسائر الشراح وكذا في كتب اللغة والغريب، قالوا وهي رقعة في جيب القميص، هذه عبارتهم كلهم والله أعلم (٨) بكسر الكاف وفتحها والسين ساكنة والراء مفتوحة نسبة الى كسرى ملك الفرس (٩) الفرج في الثوب الذي يكون أمام الثوب وخلفه في

- يلبسها عند عائشة، فلما قبضت عائشة قبضتها الي، فنحن نغسلها للريض منا يستشفى بها (وعنه أيضا) ١٤٣
- (١) قال أخرجت لنا أسماء جبة مزرورة بالديباج فقالت في هذه كان يلقي رسول الله ﷺ العدو ١٤٤
- أبواب النهي عن التصوير وحكم ما فيه صور من الثياب والبسط والستور ونحو ذلك ﷺ ١٤٤
- (باب ما جاء في النهي عن التصوير ووعيد فاعله) (عن ابن عباس) (٢) قال قال رسول ١٤٤
- الله ﷺ من صور صورة عذب يوم القيامة (٣) حتى ينفخ فيها وليس ينفخ، ومن تحلم (٤) ١٤٥
- عذب يوم القيامة حتى يعقد شعيرتين وليس عاقدا، ومن استمع الى حديث قوم يغيرون به منه (٥) ١٤٥
- صب في أذنيه يوم القيامة عذاب (٦) (وعن أبي هريرة) (٧) عن النبي ﷺ مثله وفيه ومن ١٤٥
- استمع الى حديث قوم ولا يعجبهم ان يسمع حديثهم أذيب في أذنه الا نك (٨) (عن النضر بن أنس) (٩) ١٤٥

أسماء وهما المراد بقوله فرجها، ومعنى المكفوف انه جعل لها كفة بضم الكاف وهو ما يكف به جرائنها ويعطف عليها ويكون ذلك في الذيل وفي الفرجين وفي الكمين (تخرجه) (م) ولم يذكر لفظ الثبر وأخرجه أيضا (د نس جه) بنحوه مختصرا (قال النووي) واما اخراج اسماء جبة النبي ﷺ المكشوفة بالحريز فقصدت بها بيان ان هذا ليس محرما وهكذا الحكم عند الشافعي وغيره ان الثوب والحبة والعمامة ونحوها إذا كان مكفوف الطرف بالحريز جاز ما لم يزد على أربع أصابع، فان زاد فهو حرام لحديث عمر (يعني المذكور أول الباب) قال وفي هذا الحديث (يعني حديث اسماء) دليل على استحباب التبرك بآثار الصالحين وثيابهم، وفيه ان النهي عن الحرير المراد به الثوب المنحصر من الحرير أو ما أكثره حرير والله أعلم (١) (سنده) **مدش** عبد الرحمن عن حماد بن سلمة عن حجاج عن أبي عمر مولى أسماء قال أخرجت الخ (قلت) أبو عمر كنية عبد الله المتقدم ذكره (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وسنده جيد (باب) (٢) (سنده) **مدش** عباد بن عباد عن عكرمة عن ابن عباس الخ (غريبه) (٣) أي لكونه أراد مضاهات أثر القدرة فكان جزاؤه تعذيبه وتكليفه باتمام ما خلق على زعمه بنفخ الروح فيه وليس بقادر، ولا يقدر على ذلك إلا الله عز وجل (٤) أي تكلف الكذب في الرؤيا المنامية عذب يوم القيامة وكلفه الله تعالى ان يعقد بين شعيرتين وليس بعاقده لعدم الإمكان، وهذا طلب تهجين، والحكمة من انذار المتعلم بهذا الوعيد ان الكذب في المنام كذب على الله تعالى انه أراه ما لم يره، والكذب عليه تبارك وتعالى أشد منه على غيره (ومن أظلم ممن كذب على الله) (٥) أي يكرهون أن يسمع حديثهم (٦) جاء في رواية البخاري بلفظ (صب في أذنه الا نك يوم القيامة) وجاء عند الامام احمد في حديث أبي هريرة الا نك بلفظ (أذيب في أذنيه الا نك) والا نك بمد الهمزة وضم النون هو الرصاص، وهذا ضرب من العذاب خصت به هذه الجارحة لهذا الإثم (تخرجه) (خ) كما هنا وأخرجه (م والأربعة) مقطعا في مواضع مختلفة (٧) (سنده) **مدش** يزيد ثنا همام بن يحيى عن قتادة عن عكرمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال من صور صورة عذب يوم القيامة حتى ينفخ فيها الروح وليس ينفخ فيها، ومن استمع إلى حديث قوم الخ (غريبه) (٨) الا نك تقدم ضبطه وتفسيره في شرح الحديث السابق، وليس هذا آخر الحديث وبقية ومن تحلم كاذبا دفع إليه شعيرة وعذب حتى يعقد بين طرفيها وليس بعاقده (تخرجه) لم أقف عليه بهذا السياق من حديث أبي هريرة لغير الامام احمد وسنده صحيح ورجالهم ثقات (٩) (سنده) **مدش** محمد بن جعفر ثنا سعيد عن النضر بن أنس

قال كنت عند ابن عباس رضی الله عنهما وهو يفقئ الناس لا يسند الى النبي ﷺ شيئا من فتياه (١) حتى جاءه رجل من أهل العراق فقال انى رجل من أهل العراق وانى أصوِّر هذه التصاویر ، فقال له ابن عباس ادنه (٢) إما مرتين أو ثلاثا فدنا ، فقال ابن عباس سمعت رسول الله ﷺ يقول من صوِّر صورة في الدنيا كلف يوم القيامة أن ينفخ فيه الروح وليس بنافع (٣) (عن سعيد بن ابى الحسن) (٤) قال جاء رجل الى ابن عباس فقال يا ابن عباس انى رجل أصوِّر هذه الصور واصنع هذه الصور فأفتنى فيها، قال ادن منى فدنا منه حتى رشمع يده على رأسه قال انبتك بما سمعت من رسول الله ﷺ ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول كل مصوِّر في النار يجعل له بكل صورة صوِّرها نفس تعذبه في جهنم ، فان كنت لا بد فاعللا فاجعل الشجر ومالا نفس له (٥) (عن عبد الله) (٦) قال قال رسول الله ﷺ ان من أشد أهل النار عذابا يوم القيامة المصوِّرين، وقال وكيع (٧) أشد الناس (عن ابن عمر) (٨) أن رسول الله ﷺ قال المصوِّرون يعذبون يوم القيامة ويقال أحيوا ما خلقتم (٩) (مدرسة حفص بن غياث) (١٠) حدثنا ليث قال دخلت على سالم بن عبد الله وهو متكئ على وسادة فيها تمائل طير ووحوش، فقلت أليس يكره هذا ؟ قال لا ، انما يكره ما نصب نصبا (١١) حدثنى ابى عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال من صوِّر عذب، وقال حفص مرة كلف ان ينفخ فيه أو ليس بنافع

قال كنت عند ابن عباس النخ (١) أى لم يذكر عن النبي ﷺ شيئا من فتياه (٢) هو أمر بالدنو أى القرب والهاء فيه للسكت جيء بها لبيان الحركة (٣) تقدم تفسير هذه الجملة في شرح الحديث الأول من أحاديث الباب (تخرجه) (ق. وغيرهما) (٤) (سنده) (مدرسة) عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن يحيى بن يحيى عن ابن ابى اسحاق عن سعيد بن ابى الحسن النخ (غريبه) (٥) فيه الاذن بتصوير الشجر وكل ما ليس له نفس أى روح وهو يدل على اختصاص التحريم بتصوير الحيوانات، قال في البحر ولا يكره تصوير الشجر ونحوها من الجماد إجماعا (تخرجه) (ق. وغيرهما) (٦) (سنده) (مدرسة) أبو معاوية وكيع قالا حدثنا الأعمش عن مسلم بن صبيح عن مسروق عن عبيد الله (يعنى ابن مسعود) النخ (غريبه) (٧) وكيع هو أحد الراويين اللذين روى عنهما الامام أحمد هذا الحديث يعنى أنه قال في روايته إن أشد الناس بدل قوله (ان من أشد أهل النار) (تخرجه) (ق) بلفظ ان أشد الناس عذابا يوم القيامة المصوِّرون (٨) (سنده) (مدرسة) عبد العزيز بن عبد الصمد أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر النخ (غريبه) (٩) هذا من باب التعليل بالمحال، والمراد أنهم يعذبون يوم القيامة ويقال لهم لا تزالون في عذاب حتى تحيوا ما خلقتم وليسوا بفاعلين، وهو كناية عن دوام العذاب واستمراره، وجاء هذا المعنى في حديث ابن عباس المذكور قبل حديث، والأحاديث يفسر بعضها بعضها (تخرجه) (ق. وغيرهما) (١٠) (حدثنا حفص بن غياث النخ) (غريبه) (١١) أى على حائط أو نحوه ويستفاد منه أن ما كان ممثنا من صورة الحيوان في بساط ووسادة ونحو ذلك لا يجرم كما جاء ذلك صريحا عند مسلم عن عائشة انها نصبت سترا فيه تصاویر فدخول رسول الله ﷺ فزعه قالت فقطعته وسادتين (زاد مسلم في رواية أخرى) فلم يعب ذلك هل (تخرجه) أخرج المرفوع

- ١٥١ (عن عائشة) (١) ان رسول الله ﷺ قال ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة يقال لهم احيوا
- ١٥٢ ما خلقتم (٢) (عن ابي هريرة) (٣) قال قال رسول الله ﷺ قال الله عز وجل ومن اظلم ممن خلق
- ١٥٣ كخلقى فليخلقوا بعوضة (٤) وليخلقوا ذرة، قال ابو عبيدة يخلق (٥) (عن ابي زرعة) (٦) قال
- دخلت مع ابي هريرة دار مروان بن الحكم فرأى فيها تصاوير وهي تبنى (٧) فقال سمعت رسول الله
- ﷺ يقول، يقول الله عز وجل ومن اظلم ممن ذهب يخلق خلقا فليخلقوا ذرة فليخلقوا
- ١٥٤ حبة أو ليخلقوا شعيرة (٨) الحديث (٩) عن رجل من قريش (٩) عن ابيه انه كان مع ابي هريرة
- فرأى ابا هريرة فرسا من رقاع (١٠) في يد جارية فقال ألا ترى هذا؟ قال رسول الله ﷺ انما
- يعمل هذا من لا خلاق له (١١) يوم القيامة (باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة أو كلب أو جنب)

منه البخاري ومسلم أما القصة الاولى فلم أقف عليها لغير الامام أحمد والحديث صحيح ورجاله ثقات

(١) (سنده) **قدش** الخزاعي ثنا ليث عن نافع عن القاسم عن عائشة الخ (غريبه) (٢) هذا أمر

تعجيز كما يسميه الأصوليون كقوله تعالى (قل فأتوا بعشر سور مثله) (تخرجه) (ق. وغيرها) (٣)

(سنده) حدثنا محمد بن عبيد وأبو عبيدة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة الخ (غريبه)

(٤) البعوضة صفار البق واحده بعوضة (والذرة) واحده الذر وهو النمل الاحمر الصغير وسئل ثعلب

عنها فقال إن مائة نملة وزن حبة (٥) أبو عبيدة أحد الراويين اللذين روى عنهما الامام أحمد هذا الحديث

قال في روايته (يخلق) بالافراد بدل قوله (وليخلقوا) والمعنى فليخلقوا بعوضة أو ذرة فيها روح تتصرف

بنفسها كهذه البعوضة أو الذرة التي هي خلق الله تعالى (تخرجه) (ق. وغيرها) (٦) (سنده) حدثنا

محمد بن فضيل عن عمارة عن أبي زرعة الخ (غريبه) (٧) جاء عند مسلم (فرأى مصورا يصور في الدار)

(٨) أي حبة من شعير فيها طعم تؤكل وتزرع وتثبت ويوجد فيها ما يوجد في حبة الشعير ونحوها من

الحب الذي يخلقه الله عز وجل وهذا أمر تعجيز كما سبق (تخرجه) (ق. وغيرها) وليس هذا آخر

الحديث (وبقيته) قال ثم دعا بوضوء فتوضأ وغسل ذراعيه حتى جاوز المرفقين فلما غسل رجليه جاوز

الكعبين الى الساقين فقلت ما هذا؟ فقال هذا مبلغ الحلية، وهذه البقية ذكرت في باب غسل اليدين الى

المرفقين في الجزء الثاني ص ٢٩ رقم ٢٥٤ من كتاب الطهارة وتقدم شرحها هناك فارجع إليه

والله الموفق (٩) (سنده) **قدش** اسماعيل بن عمر ثنا ابن أبي ذئب حدثني رجل من قريش عن ابيه الخ

(غريبه) (١٠) الرقاع بكسر الراء جمع رقعة بضمها، قال في القاموس التي تكتب وما يرقع به الثوب

(١١) أي من لا نصيب له في الآخرة أو من لا دين له (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام أحمد وفي

إسناده رجل لم يسم فالحديث ضعيف (وفي الباب) من الأحاديث الصحيحة ما يفني عنه، وفيها التشديد

والوعيد الشديد لمن يصور شيئا من ذوات الروح (قال النووي) رحمه الله قال أصحابنا وغيرهم من

العلماء تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم، وهو من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد

الشديد المذكور في الأحاديث، رسوا صنعه لما يمتنن أو لغيره فصنعه حرام بكل حال لأن فيه مضاهاة

الخلق الله تعالى، وسوا ما كان في ثوب أو بساط أو دهم أو دينار أو فلس أو إناء أو حائط أو غير

ذلك، وأما تصوير صورة الشجر ورجال الابل وذي ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام،

(١) عن عبد الله بن نجى الحضرمي عن أبيه (١) رضى الله عنه قال قال لي علي كانت لي من رسول الله ﷺ منزلة لم تكن لأحد من الخلائف (٢) انى كنت آتية كل سحر (٣) فاسلم عليه حتى يتنحى (٤) وانى جئت ذات ليلة صليت علي فقلت السلام عليك يا نبي الله، فقال علي رسلك (٥) يا ابا حسن حتى اخرج اليك، فلما اخرج الي قال قلت يا نبي الله اغضبك أحد؟ قال لا، قلت فما لك لا تكلمني فيما مضى حتى كلمتني الليلة (٦) قال سمعت في الحجرة حركة فقلت من هذا؟ قال جبريل، قلت ادخل، قال لا، اخرج الي، فلما خرجت اليه قال ان في بيتك شيئا لا يدخله ملك مادام فيه، قلت ما اعلمه يا جبريل، قال اذهب فانظر، ففتحت البيت فلم أجده فيه شيئا غير جرو كلب (٧) كان يلعب به الحسن قلت ما وجدت الا جروا، قال انها ثلاث، لن يلج ملك مادام فيها أبداً واحداً منها، كلب أو جنابة، أو صورة روح (٨) (وعند من طريق ثان) (٩) قال قال علي لي من رسول الله ﷺ مدخلان بالليل والنهار، وكنت اذا دخلت عليه وهو يصلي تنحى، فأتيته ذات ليلة فقال أتدرى ما أحدث

هذا حكم نفس التصدير، (وأما اتخاذ المصنوع فيه صورة حيوان) فذكر حكمه وكلام العلماء فيه وما ذكره في آخر باب ما جاء في الصور والتصاليب تكون في البيت الخ والله الموفق (١) (سنده) **حدثنا** محمد بن عبيد حدثنا شرحبيل بن مدرك الجعفي عن عبد الله بن نجى الحضرمي عن أبيه قال قال لي علي كانت لي من رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٢) أي لما له من القرابة والمصاهرة والسبق في الاسلام (٣) أي آخر الليل قبيل الفجر (٤) أي فاستأذن عليه ولا أدخل حتى يتنحى إشارة الى الاذن بالدخول فأدخل أو يأذن لي بالكلام بعد أن يتنحى (٥) بكسر الراء واللام بينهما مهملة ساكنة ومعناه انتظر مكانك (٦) معناه كنت فيما مضى تأذن لي بالدخول ولم تأذن لي الليلة فهل اغضبك أحد؟ (٧) يعني كلبا صغيرا (٨) (قال الامام الخطابي) يريد الملائكة الذين ينزلون بالبركة والرحمة دون الملائكة الذين هم الحفظة فانهم لا ينفارقون الجنب وغير الجنب، وقد قيل إنه لم يرد بالجنب هنا من أصابته جنابة فأخر الاغتسال الى أوان حضور الصلاة، ولا كنهه الذي يجنب فلا يغتسل ويتهاون به ويتخذة عادة فان النبي ﷺ قد كان يطوف على نسائه في غسل واحد، وفي هذا تأخير الاغتسال عن أول وقت وجوبه، وقالت عائشة كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب من غير أن يمس ماما (قلت يعني ماء الغسل فلا ينافي أنه ﷺ كان يتوضأ قبل نومه إذا كان جنبا، وفي بعض الأحيان كان يغتسل كما ثبت ذلك بالأحاديث الصحيحة) قال وأما الكلب فهو أن يقتنى كلبا ليس لزرع ولا ضرع أو صيد، فأما إذا كان يرتبطه للحاجة إليه في بعض هذه الأمور أو لحراسة داره إذا اضطر إليه فلا حرج عليه، وأما الصورة فهي كل صورة من ذوات الأرواح كانت لها أشخاص منتصبية أو كانت منقوشة في سقف أو جدار أو مصنوعة في نمط أو منسوجة في ثوب أو ما كان فان قضية العموم تأتي عليه فليجتنب اه (قال النووي) والظاهر أنه عام في كل كلب وكل صورة وأنهم يمتنعون من الجميع لإطلاق الأحاديث ولأن الجرو الذي كان في بيت النبي ﷺ تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر فانه لم يعلم به، ومع هذا امتنع جبريل من دخول البيت وعال بالجرو، فلو كان العذر في وجود الصورة والكلب لا يمتنعهم لم يمتنع جبريل والله أعلم (٩) (سنده) **حدثنا** أبو بكر بن عياش حدثنا مغيرة بن مسلم حدثنا الحارث العكلي عن عبد الله بن نجى

الملك الليلة ؟ كنت أصلي فسمعت خشفة (١) في الدار فخرجت فإذا جبريل عليه السلام فقال ما زالت هذه الليلة انتظرك ان في بيتك كلبا فلم استطع الدخول، ولانا لا ندخل بيوتا فيه كلب ولا جنب ولا تماثيل (ز) (عن علي) (٢) عن النبي ﷺ قال اتاني جبريل عليه السلام (زاد في رواية يسلم علي) فلم يدخل علي فقال له النبي ﷺ ما منعك ان تدخل؟ قال لانا لا ندخل بيوتا فيه صورة ولا بول (وعنه من طريق ثان) (٣) ان جبريل اتى النبي ﷺ فقال لانا لا ندخل بيوتا فيه صورة او كلب وكان الكلب للحسن في البيت (عن ابن عباس) (٤) ان رسول الله ﷺ حين دخل البيت وجد فيه صورة ابراهيم وصورة مريم، فقال أتمام فقد سمعوا أن الملائكة لا تدخل بيوتا فيه صورة وهذا ابراهيم مصورا (٥) فما باله يستقسم (٦) (عن أبي طلحة) (٧) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تدخل الملائكة بيوتا فيه كلب ولا صورة تماثيل (عن أبي هريرة) (٨) قال قال رسول الله ﷺ اتاني جبريل عليه السلام فقال اني كنت أتيتك الليلة فلم يمنعني ان ادخل عليك البيت الذي أنت فيه الا أنه كان في البيت تماثيل رجل وكان في البيت قرام (٩) - تر فيه تماثيل (١٠) فمر برأس التمثال

قال قال علي الخ (١) بفتح أوله وسكون المعجمة وفتحها الحس والحركة، وقيل هو الصوت (وقوله في الدار) أي من جهة الباب بدليل قوله (فخرجت) وعلى هذا يحمل قوله في الطريق الأولى (سمعت في الحجرة حركة) (تخرجه) أخرج النسائي وابن ماجه بعضه، وسند الطريق الأولى عند الامام احمد جيد وسند الطريق الثانية ضعيف لا تقطاعه، فان عبد الله بن نجى لم يسمع من علي ولا ما يروى عن أبيه عن علي كما تقدم في سند الطريق الأولى (٢) (ز) (سنده) **قدش** شيبان أبو محمد حدثنا عبد الوارث بن سعيد حدثنا الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي عن النبي ﷺ الخ (٣) (سنده) حدثنا ابو سلمة خليل بن سالم (بفتح فسكون) حدثنا عبد الرزاق عن الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي أن جبريل الخ (تخرجه) الحديث بطريقه ضعيف لا رقى - ناده عمرو بن خالد الواسطي ضعيف جدا، حتى لقد قال عبد الله بن الامام احمد وكان ابى لا يحدث عن عمرو بن خالد، يعني كان حديثه لا يشوآى عنده شيئا اه لکن له شواهد صحيحة تعضده ما عدا لفظ (ولا بول) فانه غير محفوظ والله أعلم (٤) (سنده) **قدش** هارون بن معروف حدثنا ابن رهب قال أخبرني عمرو بن الحارث أن بكيرا حدثه عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس الخ (غريبه) (٥) يعني وفي يده الألام كما عند البخاري (٦) هذا انكار علي من صورته كذلك لان ابراهيم لم يستقسم بالألام قط (تخرجه) (خ نس) (٧) (سنده) **قدش** أبو معاوية ثنا حجاج وابن أبي زائدة قال أنا حجاج عن الحسن بن سعد عن ابن عباس قال أخبرني أبو طلحة ان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم جمع بين الحج والعمرة وقال عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة انه سمع ابن عباس يقول سمعت ابا طلحة يقول سمعت رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) (ق. والأربعة) (٨) (سنده) **قدش** أبو قطن ثنا يونس بن عمرو بن عبد الله يعني ابن اسحاق عن مجاهد عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٩) بكسر القاف وسر بكسر المهملة مضاف إليه وهو الستر الرقيق، وقيل الصفيق من صوف ذي الوان والاضافة فيه كقولك ثوب قبص، وقيل القرام الستر الرقيق وراء الستر الغليظ ولذلك أضاف (نه) (١٠) هكذا في الأصل

يقطع فيصير كهيئة الشجرة، ومُر بالستر يقطع فيجعل منه وساداتان توطآن، ومُر بالكلب فيخرج، ففعل رسول الله ﷺ وإذا الكلب جرو كان للحسن والحسين عليهما السلام تحت نضد (١) لها قال وما زال يوصيني بالجار حتى ظننت أو رأيت أنه سيورثه (باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس أو جلاجل ولا تصحب ركبا فيه ذلك والنهي عن اتخاذهم) (عن أبي بكر يعني ابن أبي موسى) (٢) قال كنت مع سالم بن عبد الله بن عمر فمرت رفقة (٣) لأم البنين فيها أجراس فحدث سالم عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال لا تصحب الملائكة ركبا معهم الجلاجل (٤) فكم ترى في هؤلاء من جلاجل (قدش روح) (٥) قال ثنا ابن جريج عن بُنانة مولاة عبد الرحمن بن حيان (٦) الانصاري عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت بينما هي عندها إذ دخل عليها بجارية عليها جلاجل بصوتن فقالت لا تدخلوها علي إلا ان تقطعوا جلاجلها، فسألتها بُنانة عن ذلك فقالت سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تدخل الملائكة شيئا فيه جرس ولا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس

بلفظ (وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل فمر برأس التمثال يقطع الخ) وسقط من النسخ بعد قوله تماثيل لفظ (وكان في البيت كلب) لأنه ثبت في هذا الحديث نفسه عند أبي داود والترمذي وغيرهما هذا اللفظ، ويبدل على ذلك قوله هنا (ومر بالكلب فيخرج) وثبت عند الامام من طريق ثاب عن أبي هريرة أيضا (١) بالتحريك السرير الذي تنضد عليه الثياب أي يجعل بعضها فوق بعض، وهو أيضا متاع البيت المنضود (نه) (تخرجه) (د مد نس حب) وقال الترمذي حديث حسن صحيح (هذا) وقد ذكرت ما قاله العلماء في سبب عدم دخول الملائكة بيتا فيه كلب أو صورة في القول الحسن شرح بدائع المن في الجزء الثاني صحيفة ٢٤٦ - ٢٤٧ فارجع اليه (هناك) وتقدم احاديث أخرى من هذا الباب في الباب الرابع من أبواب ما جاء في قتل الكلاب واقترانها من كتاب القتل والجنايات صحيفة ٢٥ في الجزء السادس عشر (باب) (٢) (سنده) (قدش) يزيد أخبرنا نافع بن عمر عن أبي بكر يعني ابن أبي موسى الخ (قلت) قوله (عن أبي بكر يعني ابن أبي موسى) خطأ وصوابه (عن أبي بكر بن موسى)، قال في التقريب أبو بكر بن موسى هو ابن أبي شيخ، وقال في موضع آخر أبو بكر بن أبي شيخ السهمي ويقال له بكير بن موسى مقبول من السابعة اه وفي الخلاصة أبو بكر بن أبي شيخ عن سالم وعنه نافع الجمحي هو بكير بن موسى، ورواه النسائي من طريق ابراهيم بن أبي الوزير بسند حديث الباب الا أنه قال عن أبي بكر بن أبي شيخ فنذكر الحديث كما هنا، ورواه مختصرا من طريق يزيد بن هارون بالسند المذكور الا أنه قال عن أبي بكر بن موسى، وله طريق ثالث عنده أيضا فقال عن بكير بن موسى فيستفاد من ذلك ان اسمه بكير، وكنيته أبو بكر وأبوه موسى وكنيته أبو شيخ والله أعلم (غريبه) (٣) بضم الراء وكسرهما مع ساكن الفاء جماعة ترافقهم في سفرك، وأم البنين هي بنت عتبة بن حميد زوج عثمان بن عفان رضي الله عنه (٤) الجلاجل بضم الجيمين بينها لام ساكنة، قال في النهاية هو الجرس الصغير الذي يعلق في أعناق الدواب وغيرها اه قيل انما كرهه لأنه يدل على أصحابه بصوته وكان ﷺ يجب ان لا يعلم العدو به حتى يأتيهم فجاءه، وقيل غير ذلك والله أعلم (تخرجه) (نس) (سنده حسن) (٥) (قدش روح الخ) (غريبه) (٦) هـ كذا بالأصل حيان بالياء التحتية وجاء عند أبي داود حسان بالسين المهملة بدل الياء (تخرجه) (د) وسكت (٣٦٢ - الفتح الرباني - ١٧٤)

- ٩٦١ رسول الله ﷺ ان أخت (١) يعني كل صورة وان أسوى كل قبر (٢) (عن سفينة) (٣) ان رجلا ضاف على بن أبي طالب رضى الله عنه (٤) فصنعوا له طعاما فقالت فاطمة رضى الله عنها لو دعونا رسول الله ﷺ فأكل معنا؟ فإرسلوا اليه فجاء فأخذ بيضاً منى الباب فاذا قرام (٥) قد ضرب به في ناحيتي البيت فلما رآه رسول الله ﷺ رجعت، فقالت فاطمة لعلى اتبعه فقل له ما رجعتك (٦) قال فتبعه فقال ما رجعتك يا رسول الله؟ قال انه ليس لى أو ليس لنى ان يدخل بيتا مزوقا (٧) (عن القاسم بن محمد) (٨) عن عائشة رضى الله عنها أنها أخبرته أنها اشترت تمرقة (٩) فيها تصاوير فلما رآها رسول الله ﷺ قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية، فقالت يا رسول الله انوب الى الله والى رسوله ما اذنبت؟ فقال رسول الله ﷺ ما بال هذه التمرقة؟ فقالت اشتريتها لتتعد عليهما ولتوسدها، فقال رسول الله ﷺ ان أصحاب هذه الصور يعذبون يقال لهم أحيوا ما خلقتم، وقال ان البيت الذى فيه الصورة لا تدخله الملائكة (١٠) (عن عبد الله بن عمر) ان رسول الله ﷺ أتى فاطمة رضى الله عنها فوجد على بابها ستراً فلم يدخل عليها، وقلما كان يدخل الا بدأ بها، قال فجاء على رضى الله عنه، فرآها مهتمة فقال مالك؟ فقالت جاء الى رسول الله ﷺ فلم يدخل على فاتاه على سمي الله عنه، فقال يا رسول الله ان فاطمة اشتد عليها انك جئتها فلم تدخل عليها، فقال وما أن والدنيا وما أنا والرقيم (١١) قال فذهب الى فاطمة فأخبرها بقول رسول الله ﷺ فقالت فقل لرسول الله ﷺ على الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم فما تأمرني به؟ فقال قل لها ترسل به الى بنى فلان

١٧١

١٣ الحارث بن حذافا السكن بن ابراهيم حدثنا الأشعث بن سوار عن ابن أشوع عن حنس الكنانى عن علي الخ (١) بكسر الحاء المهملة وفتحها من باب ضرب ونفع معناه استئصال أثر الشيء أى محو أثره (٢) تسوية القبر هدمه وجعله مساويا للأرض إلا شيئا يسيرا كالشبر ونحوه، انظر باب تسوية القبور من كتاب الجنائز فى الجزء الثامن صحيفة ٧٠ (تخرجه) (م د نس مذ) (٣) (سنده) **قدش** أبو كامل ثنا حماد يعنى ابن سلمة عن سعيد بن جهمان قال سمعت سفينة (يعنى مولى رسول الله ﷺ) يحدث أن رجلا الخ (غريبه) (٤) المراد أنه صنع طعاما وأهدى إلى بيت على، وليس المعنى أنه دعا عليا إلى بيته (٥) بكسر القاف ستر فيه رقم ونقش (٦) بفتحات من الرجوع المتعدى لامن الرجوع اللازم ومثله قوله تعالى (فان رجعتك الله إلى طائفة منهم) وهذه هى اللغة الفصحى وهذيل تعديه بالالف (٧) أى مزينا وفى بعض الروايات أنه كان سترا موشى، فكره الزينة والتصنع (تخرجه) (د جه) وسنده حسن (٨) (سنده) **قدش** روح ثنا مالك بن أنس عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة الخ (غريبه) (٩) هى بضم النون والراء ويقال بكسرهما ويقال بضم النون وفتح الراء ثلاث لغات، ويقال نمرق بلا هاء وهى وسادة صغيرة وقيل مرفقة قاله النووى (تخرجه) (ق طل وغيره) (١٠) (سنده) **قدش** ابن نمير حدثنا فضيل يعنى ابن غزوان عن نافع عن عبد الله بن عمر الخ (غريبه) (١١) الرقم بفتح الراء وسكون القاف النقش والوشى والأصل فيه الكتابة (نه) زاد أبو داود فى رواية (وقال فضيل بن غزوان كان سترا موشى اه يقال وشيد الثوب فهو موشى وموشا وموشى وهو النقش والزخرفة وأصل

- ١٧٢ (عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ) (١) قال كان رسول الله ﷺ إذا سافر آخر عهد به بانسان من أهله فاطمة، وأول من يدخل عليه إذا قدم فاطمة، قال فقدم من غزاه فأتاها فاذا هو بمسح (٢) على بابها ورأى على الحسن والحسين قلبين (٣) من فضة فرجع ولم يدخل عليهما، فلما رأت ذلك فاطمة ظنت انه لم يدخل عليهما من أجل ما رأى، فهتكت الستر (٤) ونزعت القلبين من الصبيين فقطعتهما فبكى الصبيان فمسمته بينهما، فانطلقا الى رسول الله ﷺ وهما يبكيان، فأخذه رسول الله ﷺ منهما فقال يا ثوبان اذهب بهذا الى بني فلان أهل بيت بالمدينة واشتر لفاطمة قلادة من ذهب (٥) وسوارين من عاج (٦) فان هؤلاء أدل بيتي ولا أحب أن يأكلوا طبيباتهم في حياتهم الدنيا (٧) (عن محمد بن علي) (٨) كتب الى عمر بن عبد العزيز اني أنسخ اليه وصية فاطمة فكان في وصيتها الستر الذي يزعم الناس انها أحدثته وان رسول الله ﷺ دخل عليها فلما رآه رجع (مدرسة حفص بن غياث) (٩) حدثنا ليث قال دخلت علي سالم بن عبد الله يعني ابن عمر، وهو متكئ على وسادة فيها تماثيل طير ووحش، فقلت اليس يكره هذا؟ قال انما يكره ما نصب نصباً (١٠) حدثني أبي عبد الله بن عمر عن

الرقم الكناية كما تقدم (مخرجه) (د) وسكت عنه أبو داود والمنذري فهو صالح (١) (سنده) (مدرسة) عبد الصمد حدثني أبي حدثنا محمد بن سبحة حدثني حميد الشامي عن سليمان المنبهي عن ثوبان الخ (غريبه) (٢) بكسر الميم وسكون المهملة، وجاء عند أبي داود (فقدم من غزاه له وقد علق مسحا أو سترًا على بابها) والظاهر أنه ستر من نقوش وزخرفة كما تقدم في الحديث السابق (٣) بضم القاف وسكون اللام أي سوارين (٤) الهنك هنا معناه خرق الستر عما وراءه وازالته والهنك الفضيحة (٥) بالتحريك قال في فتح الودود العصب بفتح الحين اطنا ب مفاصل الحيوان يتخذون منها القلادة ويوافقها ما في المرقاة، وقيل انه من دابة بحرية تسمى فرس فرعون يتخذ منه الخرز والله أعلم (٦) قال الخطابي قال الأصمعي العاج الذبل بالتحريك ويقال هو عظم ظهر السلاحفة البحرية، فأما العاج الذي تعرفه العامة فهو عظم أنياب الفيل وهو ميتة لا يجوز استعماله اهـ (٧) هو كناية عن الاستمتاع بالطيبات ولذات الدنيا وذكر الأكل للغالب (مخرجه) (د) وقال المنذري في اسناده حميد الشامي وسليمان المنبهي، قال عثمان بن سعيد الدارمي قلت ليحيى بن معين حميد الشامي الذي يروي حديث ثوبان عن سليمان المنبهي فقال ما أعرفهما وسئل الامام احمد عن حميد الشامي هذا من هو؟ قال لا أعرفه اهـ (٨) (مدرسة) عبد الصمد ثنا القاسم بن الفضل قال قال لنا محمد بن علي كتب الى عمر بن عبد العزيز الخ (مخرجه) هذا الأثر لم أقف عليه لغير الامام احمد وسنده جيد (٩) (مدرسة حفص بن غياث الخ) (غريبه) (١٠) استدلل بهذا الأثر وبحديث عائشة الآتي في هذا الباب (انها جعلت على باب بيتها سترًا فيه تصاوير فامرها النبي ﷺ بعمله وسادتين قالت ففعلت فكننت أتوسدهما ويتوسدهما النبي ﷺ) استدلل بذلك على ان التصاوير اذا كانت في فراش، أو بساط أو وسادة فلا بأس بها، قال محمد في موطنه وهذا تأخذ، ما كان فيه من تصاوير من بساط يبسط أو فراش يفرش أو وسادة فلا بأس بذلك، انما يكره من ذلك في السترو ما ينصب نصباً وهو قول أبي حنيفة والعامه من فقهاءنا اهـ (مخرجه) الحديث صحيح وأخرجه الشيخان بلغظه من حديث ابن عباس، وأخرجه من حديث ابن عمر أيضا ان رسول الله ﷺ قال ان الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة يقال

- رسول الله ﷺ قال من صور صورة عذب (وفي رواية) كلف ان ينفخ فيها وليس بنافخ
 (عن عائشة) (١) رضى الله عنها قالت كان لنا سنر فيه تمثال طائر فكان الداخل اذا دخل استقبله
 ١٧٥ فقال لي رسول الله ﷺ يا عائشة حوسلى هذا فاني كلما دخلت فرأيتك ذكرت الدنيا (٢) وكانت له
 قطيفة كنا نقول عليها من حرير فكنا نلبسها (وعن عائشة أيضا) (٣) ان النبي ﷺ لم يكن يترك
 ١٧٦ في بيته شيئا (وفي لفظ ثوبا) فيه تصليب (٤) الا قضيه (٥) (عن دقيرة أم عبد الرحمن) (٦)
 ١٧٧ ابن أذينة قالت كنا نطوف بالبيت مع أم المؤمنين (٧) فرأت على امرأة بردا فيه تصليب (٨) فقالت
 أم المؤمنين اطرحيه اطرحيه فان رسول الله ﷺ كان اذا رأى نحو هذا قضيه (٩) (عن أنس)
 ١٧٨ (١٠) قال كان قرام (١١) لعائشة رضى الله عنها قد سترت به جانب بيتها فقال رسول الله ﷺ
 اميطي (١٢) عنا قرامك هذا فان تصاوره تعرض (١٣) لي في صلاتي (عن عائشة رضى الله عنها) (١٤)
 ١٧٩

لم أحبوا ما خلقتم) وهذا معنى حديث الباب أما قصة ليث (يعنى ابن ابي سليم) التي في أوله من دخوله
 على سالم بن عبد الله وسؤاله عما رأى من رسادته فاني لم أقف عليها لغير الامام احمد والله أعلم (١)
 (سنده) **قدش** اسماعيل ثنا داود بن أبي هند عن عزرة عن حميد بن عبد الرحمن عن سعد بن هشام
 عن عائشة الخ (غريبه) (٢) زاد عند مسلم في رواية أخرى (فلم يأمرنا رسول الله ﷺ بقطعه) قال
 النووي هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلماذا كان رسول الله ﷺ يدخل ويراه
 ولا ينكره قبل هذه المرة الأخيرة (تخريجه) (م . وغيره) (٣) (سنده) **قدش** يزيد انا
 هشام عن يحيى عن عمران بن حطان ان عائشة حدثته ان النبي ﷺ الخ (غريبه) (٤) الثوب
 المصلب هو الذى فيه نقش أمثال الصليبان (٥) أى قطعه (تخريجه) (خ د نس) (٦) **قدش** يزيد قال
 انا هشام عن محمد قال حدثتني دقيرة أم عبد الرحمن بن أذينة الخ (قلت دقيرة بفتح المهملة بعدها قاف
 مكسورة) قال الحافظ في الاصابة هي تابعة من الطبقة الأولى ضبطت بالقاف وهي بنت غالب الراسدية
 بهرية والدة عبد الرحمن بن أذينة، أخرج لها النسائي من روايتها عن عائشة في العدة، وذكرها ابن حبان
 في ثقات التابعين، روى عنها محمد بن سيرين وبديل بن ميسرة ولها عن عائشة حديث في التصليب في الثوب
 وروى فيها ابن أبي حاتم فظنهما رجلا فقال (دقيرة) روى عن عائشة وعنه بديل بن ميسرة قال المزني في
 التهذيب وهم في ذلك اه (غريبه) (٧) هي عائشة رضى الله عنها (٨) أى نقش أمثال الصليبان كما تقدم
 (٩) أى قطعة (تخريجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وسنده جيد (١٠) (سنده) **قدش** عبد الصمد
 حدثني ابي ثنا عبد العزيز عن أنس (يعنى ابن مالك الخ) (غريبه) (١١) القرام بكسر القاف ستر به
 قوش فيها تصاورير (١٢) بهمزة مفتوحة بعدها ميم مكسورة أى أزيلي وزنا ومعنى (١٣) بفتح الفوقية
 كسر الراء، أى انظر اليها وانا في صلاتي فتشغلني ، واستشكل هذا بحديث عائشة الرابع من احاديث
 باب (انها اشترت نمرقة فيها تصاورير فلما رآها رسول الله ﷺ قام على الباب فلم يدخل) (واجيب)
 حتم ان يكون حديث عائشة كانت التصاورير فيه ذات ارواح ، وحديث أنس من غيرها واقه أعلم
 تخريجه (خ) (١٤) (سنده) **قدش** سفيان عن الزهري عن القاسم بن محمد عن عائشة الخ

قال هاشم (١) لم يخبرنا زيد عن الصور يوم الاول؟ فقال عبيد الله لم تسمعه حين قال الارقا في ثوب (٢) وكذا قال يونس (عن عبيد الله بن عبد الله) (٣) انه دخل على ابي طلحة الانصاري يعود له قال فوجدنا عنده سهل بن حنيف، قال فدعا ابو طلحة انسانا فزرع نمطا (٤) تحته فقال له سهل لم تنزعه؟ قال لان فيه تصاوير، وقد قال فيها رسول الله ﷺ ما قد علمت (٥) قال سهل او لم يقل لارقا في ثوب؟ قال بلى ولكنه اطيب لنفسى (عن شعبة) (٦) ان المسور بن مخرمة دخل على ابن عباس يعود من وجع وعليه برد استبرق (٧) فقلت يا ابا عباس ما هذا الثوب؟ قال وما هو؟ قال هذا الاستبرق قال والله ما علمت به (٨) وما اظن النبي ﷺ نهى عن هذا حين نهى عنه الا للتجبر والتكبر ولسنا بحمد الله كذلك، قال فما هذه التصاوير في الكانون (٩) قال الا ترى قد احرقناها بالنار فلما خرج المسور قال انزعوا هذا الثوب عني واقطعوا رؤوس هذه التماثيل، قالوا يا ابا عباس لو ذهبت بها الى السوق كان أنفق (١٠) لها مع الرأس؟ قال لا، فأمر بقطع رؤوسها

صفته والمراد به الوقت الماضي (١) يعني ابن القاسم احد الراويين اللذين زوى عنهما الامام احمد هذا الحديث قال في روايته الم يخبرنا زيد يعني بن خالد الجهني الخ (٢) زاد في روايته عند مسلم (قلت لا، قال بلى قد ذكر ذلك) (تخرجه) (ق داس) قال النووي يجمع بين الاحاديث (يعني الواردة في تحريم اتخاذ الصور مطلقا وبين هذا الحديث) بأن المراد باستثناء الرقم في اثوب ما كانت الصورة فيه من غير ذوات الأرواح كصورة الشجر ونحوها (وقال ابن العربي) حاصل ما في اتخاذ الصورة انها ان كانت ذات اجسام حرم بالاجماع، وان كانت رقعا فاربعة أقوال (الاول) الجواز مطلقا لظاهر حديث الباب (والثاني) المنع مطلقا حتى الرقم (والثالث) ان كانت الصورة باقية الهيئة قائمة الشكل حرم، وان قطعت الرأس وتفرقت الاجزاء جاز، قال وهذا هو الاصح (الرابع) ان كان مما يمتن جاز وان كان معلقا فلا والله أعلم (٣) (سنده) **قدش** اسحاق بن عيسى قال ثنا مالك عن ابي النضر عن عبيد الله بن عبد الله الخ (غريبه) (٤) بالتحريك هو ضرب من البسط له سخم رقيق (٥) يعني قوله ﷺ (لا تدخل الملائكة بيوتا فيه صورة) (تخرجه) لم اقف عليه بهذا السياق لغير الامام احمد وسنده جيد (٦) (سنده) **قدش** ابو النضر عن ابن ابي ذئب عن شعبة الخ (قلت) شعبة هو ابن دينار مولى ابن عباس (غريبه) (٧) أي ثوب من الاستبرق وهو ما غلظ من الديباج أي الحرير (٨) الظاهر انهم البسوه اياه ولم يشعر بأنه من الحرير وتأول ان العلة في تحريمه التجبر والتكبر وان هذا المعنى غير موجود عنده ومع ذلك فقد أمر بنزعه عنه (٩) هو الموقد الذي يوقد فيه النار (١٠) أي أروج لبيعها اذا كانت برءوسها (تخرجه) لم اقف عليه لغير الامام احمد وسنده حسن (هذا) وفي احاديث الباب ما يدل على تحريم اتخاذ الصور مطلقا سواء كان لها ظل أم لا (وفيها) ما يدل على جواز ما ليس له ظل مطلقا (وفيها) ما يدل على جواز ما ليس له ظل اذا امتن وإلا فلا، وللعلماء خلاف في ذلك (قال النووي) رحمه الله وأما اتخاذ المصوّر فيه صورة حيوان فان كان معلقا على حائط أو ثوبا ملبوسا أو عمامة ونحو ذلك مما لا يعد بمنتهن فهو حرام، وان كان في بساط يداس ومخدة ووسادة ونحوها مما يمتن فليس بحرام، ولكن هل يمنع دخول ملائكة الرحمة ذلك البيت فيه كلام نذكره قريبا ان شاء الله (قلت تقدم الكلام على ذلك في شرح الحديث الاول

أبواب الرخصة في اللباس الجميل واستحباب النواضع فيه وكرهه الشهرة والإسبال **(باب ما جاء في استحباب اللباس الجميل والنواضع فيه)** (عن عبد الله بن مسعود) (١) ١٨٦
قال قال رسول الله ﷺ: لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان، ولا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من كبر، فقال رجل (٢) يا رسول الله انى ليحبنى ان يكون ثوبى غسبلا ورأى دهننا وشراك نعل جديدنا وذكر أشياء حتى ذكر علاقة سوطه أفن الكبر ذاك يا رسول الله؟ قال لا ذاك الجمال (٣) إن الله جميل (٤) يحب الجمال ولكن الكبر من -فه الحق (٥) وازدرى الناس (٦) (عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه) (٧) قال قال رسول الله ﷺ من ترك اللباس (٨) وهو يقدر عليه تواضعاً لله تبارك وتعالى (٩) دعاه الله تبارك وتعالى يوم القيامة على رؤس الخلائق (١٠)

من باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة أو كلب الخ فارجع اليه) قال رحمه الله ولا فرق في هذا كله بين ما به ظل وما لا ظل له، هذا تلخيص مذهبنا في المسألة، وبمعناه قال جماعة العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، وهو مذهب الثورى ومالك وأبي حنيفة وغيرهم، وقال بعض السلف انما ينهى عما كان له ظل ولا بأس بالصورة التي ليس لها ظل، وهذا مذهب باطل فان الستر الذى أنكره النبي ﷺ الصورة فيه لا يشك أحد انه مذموم وليس لصورته ظل مع باقى الأحاديث المطلقة فى كل صورة (وقال الزهرى) النهى فى الصورة على العموم، وكذلك استعمان ماهى فيه ودخول البيت الذى هى فيه سواء كانت رقياً فى ثوب أو غير رقم وسواء كانت فى حائط أو ثوب أو بساط ممتن أو غير ممتن عملاً بظاهر الأحاديث لا سيما حديث التمرقة الذى ذكره مسلم، وهذا مذهب قوى، (وقال آخرون) يجوز منها ما كان رقياً فى ثوب سواء امتن أم لا وسواء علق فى حائط أم لا، وكرهوا ما كان له ظل أو كان مصوراً فى الحيطان وشبهها سواء كان رقياً أو غيره واحتجوا بقوله فى بعض احاديث الباب إلا ما كان رقماً فى ثوب، وهذا مذهب القاسم بن محمد، وأجمعوا على منع ما كان له ظل ووجوب تغييره (قال القاضى) إلا ما ورد فى اللعب بالبينات لصفار البينات والرخصة فى ذلك، لكن كره مالك شراء الرجل ذلك لابنته، وادعى بعضهم أن إباحة اللعب لمن بالبينات منسوخ بهذه الأحاديث والله أعلم اه

(باب) (١) (سنده) **مدش** عارم ثنا عبد العزيز بن مسلم القسسى على حدثنا ساجان الأعمش عن حبيب بن أبى ثابت عن يحيى بن جمدة عن عبد الله بن مسعود الخ (غريبه) (٢) هو مالك بن مرارة الرهاوى ذكر ذلك ابن عبد البر والقاضى عياض، وقد جمع الحافظ بن بشكوال فى اسمه أقوالاً استوفاهما النووى فى شرح مسلم (٣) فيه ان محبة لبس الثوب الحسن والنعل الحسن وتخير اللباس الجميل ليس من الكبر فى شىء اذا لم يقصد به الخيلاء (٤) أى إن كل أمره سبحانه وتعالى حسن جميل وله الأسماء الحسنى وصفات الجمال والكمال، وقيل علمناه جميل الأفعال بكم والنظر اليكم يكلفكم اليسير وبين عليه، وبشيب عليه الجزيل وبشكر عليه (٥) هو دفعه وانكره تخبراً وترفعاً (٦) أى احتقرم (تخرجه) (مدمدجه) (٧) (سنده) **مدش** أبو عبد الرحمن ثنا سعيد قال حدثنى أبو مرحوم عبد الرحيم بن هيبون عن سهل ابن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه الخ (غريبه) (٨) أى لبس الثياب الحسنة وفى بعض الروايات (من ترك ثوب جمال) (٩) أى لا يقال انه متواضع أو زاهد أو نحو ذلك (١٠) أى يشهره بين الناس

حتى يخيره في حلال الايمان ايها شاء (باب النهي عن الشهرة والاسبال ووعيد من فعل ذلك) (عن ابن عمر) (١) قال قال رسول الله ﷺ من لبس ثوب شهرة (٢) في الدنيا لبسه الله ثوب مذلة (٣) يوم القيامة (وعنه ايضا) (٤) ان رسول الله ﷺ قال بينما رجل (٥) يجر ازاره من الخيلاء (٦) خسف به فهو يتجلجل (٧) في الارض الى يوم القيامة (عن أبي هريرة) (٨) عن النبي ﷺ نحوه

ويباهى به ويقال هذا الذي صدرت منه هذه الخصلة الحميدة (تخرجه) (مذك) وحسنه الترمذي وصححه الحافظ السيوطي (قلت) في اسناده عبد الرحيم بن ميمون قال الذساني ليس به بأس وضمفه ابن معين (وفي هذا الحديث) استحباب الزهد في الملبوس وترك لبس حسن الثياب ورفيعها لقصد التواضع لأن الغالب ان لبس ما فيه جمال زائد من الثياب يجذب بعض الطباع الى الزهو والخيلاء والكبر وقد كان هديه ﷺ كما قال الحافظ ابن القيم ان يلبس ما تيسر من اللباس الصوف تارة والقطن أخرى والسكتان تارة، ولبس البرود اليمانية والبرد الأخضر ولبس الجبة والقباء والقمص الى ان قال فانذين يمتنعون عما أباح الله من الملابس والمطاعم والمناكح تعبدوا أو تزهدوا: بازائهم طائفة قلوبهم فلم يلبسوا ولا أشرف الثياب ولم يأكلوا إلا أطيب وألين الطعام فلم يرو لبس الخشن ولا أكله تكبرا وتجبرا، وكلا الطائفتين مخالف لهدى النبي ﷺ ولهذا قال بعض السلف كانوا يكرهون الشهرة من الثياب العالی والمخفض اه (قلت) والعبرة بالنية في ذلك، فمن لبس الثياب الرخيصة بقصد التواضع لله عز وجل خوفا من سورة النفس وتكبرا إن لبس غالي الثياب كان ذلك من المقاصد الحسنة الموجبة للشربة من الله عز وجل، ولبس الغالي من الثياب عند الأمن على النفس من التكبر بقصد التوصل بذلك إلى تمام المطالب الدينية من أمر بمعروف أو نهى عن منكر عند من لا يلتفت إلا إلى ذوى الهيئات كما هو الغالب على عوام زماننا وبعض خرائمه، لاشك انه من الموجبات الاجراء لانه لا بد من تقييد ذلك بما يحل لبسه شرعا والله الهادي **باب (١) (سنده) قدشا** هاشم ثنا شريك عن عثمان بن المغيرة وهو الأعشى عن مهاجر الشامي عن ابن عمر الخ (غريبه) (٢) قال في النهاية الشهرة ظهور الشئ والمراد ان ثوبه يشتهر بين الناس لمخالفة لونه لالوان ثيابهم فيرفع الناس اليه ابصارهم ويخجلون عليهم بالاجب والتكبر (٣) أي ثوبا يوجب مذلة يوم القيامة كما لبس في الدنيا ثوبا يتعزز به على الناس ويرفع به عليهم (تخرجه) (نسجه) وسنده صحيح، والحديث يدل على تحريم لبس ثوب الشهرة فان ابن رسلان وليس هذا الحديث مختصا بنفيس الثياب، بل قد يحصل ذلك لمن يلبس ثوبا يخالف ملبس الناس من الفقراء ليراه الناس فيتعجبوا من لباسه ويمتقدوه (٤) (سنده) قدشا على بن اسحاق أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري أخبرني سالم ان ابن عمر حدثه ان رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٥) ذلك الرجل قارون وكان من بني اسرائيل كما يرشد اليه القرآن (ان قارون كان من قوم موسى فيبغى عليهم) الآية (٦) الخيلاء العجب عن تخيل فضيلة ترامت للشخص في نفسه وقد أعجب ذلك الرجل بنفسه لما تخيله فيها من فضيلة العلم وما أوتيته من السكندر ما ان مفتاحه لنوء بالمصبة أولى القوة، خسف الله به وبداره الأرض (فما كان له من فئة ينصرونه من دون الله وما كان من المنتصرين) (٧) التجلجل الغرض في الارض مع اضطراب وتدافع من شئ الى آخر (تخرجه) (نس) (٨) (سنده) قدشا عبد الرازق انا معمر عن محمد بن زياد مولى بني جمح انه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ

- ١٩٠ (عن مسلم بن يثاق) (١) قال كنت جالسا مع عبد الله بن عمر رضى الله عنهما في مجلس بني عبد الله فرقى مسبلا ازاره من قريش، فدعاه عبد الله بن عمر فقال بمن انت؟ فقال من بنى بكر، فقال تحب ان ينظر الله تعالى اليك يوم القيامة؟ قال نعم، قال ارفع ازارك فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول من جر ازاره (٢) لا يريد الا الخيلاء لم ينظر الله عز وجل اليه (٣) يوم القيامة (عن الحسن) (٤) قال بينما ابو هريرة يحدث اصحابه اذ اقبل رجل الى ابي هريرة وهو في المجلس فاقبل وعليه حلة له فجعل (٥) يميس فيها حتى قام على ابي هريرة، فقال يا ابا هريرة هل عندك في حلتى هذه من فتيا: فرفع رأسه اليه وقال حدثني الصادق المصدوق خليلي ابو القاسم ﷺ قال بينما رجل من كان قبلكم (٦) يتبختر بين بردين (٧) فغضب الله عليه فأمر الارض فبلعته، والذى نفسى بيده انه ليتجامل الى يوم القيامة، اذهب أيها الرجل الى يوم القيامة (عن ابي سعيد) (٨) عن النبي ﷺ مثله (٩) عن اسلم بن عمران (٩) عن هيب (١٠) بن مغفل الغفاري صاحب النبي ﷺ انه رأى محمدا القرشي قام بجر ازاره (وفي لفظ بجر رداءه خلفه ويطؤه) فنظر اليه هيب فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول من وطئه خيلاء (١١) وطئه في النار (وفي لفظ) بن وطي على ازاره

بينما رجل يتبختر في حلة معجب بحمته قد اسبل ازاره إذ خسف الله به فهو يتجامل أو قال يهوى فيها الى يوم القيامة (قلت) الجملة بضم الجيم وتشديد الميم مجتمع شعر رأسه المتدلى منها الى المنسكين فاكثر وهو أكبر من الوفرة، اما الرجل الذي خسف به فقد جزم الكلاباذى بأنه قارون وكذا قاله الجوهري في صحاحه (تخرجه) (ق) (١) (سنده) **مدش** اسباط بن محمد حدثنا عبد الملك عن مسلم بن يثاق الخ (غريبه) (٢) أي ثوبه كما صرح بذلك في بعض الروايات وسواء كان الثوب ازارا أو رداء أو قميصا أو سراويل أو غيرها مما يسمى ثوبا (٣) أي نظر رحمة (تخرجه) (ق - والأربعة وغيرهم) (٤) (سنده) **مدش** هاشم ثنا المبارك عن الحسن الخ (غريبه) (٥) الحلة ثوبان أحدهما فوق الآخر وقيل ازار ورداء وهو الاشهر (وقوله لجعل يميس) أي يتبختر يقال ماس يميس ميسا اذا تبختر في مسيره وثنى (٦) يعني من بنى اسراويل كما أشار الى ذلك البخاري (٧) جاء عند مسلم (يتبختر يمسي في برديه) أي ثوبه (تخرجه) اخرج الجزء المرفوع منه (ق - وغيرهما) (٨) (سنده) **مدش** معاوية بن هشام ثنا شيبان عن فراس عن عطية عن ابي سعيد (يعني الخدرى) عن رسول الله ﷺ قال بينا رجل يمسي بين بردين مختالا خسف الله به الارض فهو يتجامل فيها الى يوم القيامة (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم بز) باسانيد وأحد اسانيد البزار رجاله رجال الصحيح اه (قلت) في اسناده عند الامام احمد عطية الموفى فيه كلام (٩) (سنده) **مدش** هارون بن معروف ثنا ابن وهب يعني عبد الله بن وهب المصري قال عبد الله (يعني ابن الامام احمد) وسمته انا من هارون ثنا عمرو بن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب عن اسلم بن عمران الخ (غريبه) (١٠) هيب بضم أوله هسرا (ومغفل) بضم الميم وسكون المعجمة وكسر الفاء (١١) أي من اسبل ازاره خيلاء حتى صار يطؤه من طوله ساط الله عليه من يطؤه في نار جهنم (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم على طب) ورجال احمد

- ١٩٤ خيلاء وُطئ في نار جهنم (عن أبي هريرة) (١) قال قال أبو القاسم ﷺ لا ينظر الله عز وجل
 ١٩٥ (٢) إلى من جر إزاره بطرا (٣) (عن حميد بن هلال) (٤) ثنا أبو قتادة عن عبادة بن مرقس
 أو فرط (٥) انكم تتمملون اليوم أعمالا هي أدق في أعينكم من الشعر (٦) كنا نعدها على عهد رسول
 الله ﷺ من الموبقات ، (٧) فقات لأبي قتادة (٨) وكيف لو أدرك زماننا هذا ؟ فقال أبو قتادة
 لكان لذلك أقول (٩) (وعنه من طريق ثان) (١٠) قال قال عبادة بن قرط انكم تأتون أشياء هي
 أدق في أعينكم من الشعر كنا نعدها على عهد رسول الله ﷺ الموبقات قال فذكروا لمحمد (١١)
 ١٩٦ قال فقال صدق أرى جر الإزار منه (عن عطاء بن يسار) (١٢) عن بعض أصحاب النبي ﷺ
 قال بينما رجل يصلي وهو مسبل إزاره إذ قال له النبي ﷺ اذهب فتوضأ، قال فذهب فتوضأ ثم
 جاء فقال له رسول الله ﷺ اذهب فتوضأ، قال فذهب فتوضأ ثم جاء فقالوا يا رسول الله مالك
 أمرته ان يتوضأ ثم سكت عنه؟ قال انه كان يصلي وهو مسبل إزاره وإن الله لا يقبل صلاة عبد
 ١٩٧ مسبل إزاره (عن ابن عباس) (١٣) قال قال رسول الله ﷺ ان الله لا ينظر إلى مسبل (١٤)

رجاء الصحيح خلا سلم ابا عمران وهو ثقة (١) (سنده) **قوله** محمد بن جعفر ثنا شعبة عن محمد بن
 زياد قال كان مروان يستعمل أبا هريرة على المدينة فكان إذا رأى انسانا يجر إزاره ضرب برجله ثم يقول
 قد جاء الأمير قد جاء الأمير، ثم يقول قال أبو القاسم ﷺ الخ (غريبه) (٢) أي لا يرحمه فالنظر
 إذا أضيف إلى الله كان مجازا، وإذا أضيف إلى المخلوق كان كناية، ويحتمل ان يكون المراد لا ينظر الله
 إليه نظر رحمة (٣) البطر بموحدة ومهملة مفتوحتين، قال القاضي عياض جاء في الرواية بطرا بفتح الطاء
 على المصدر وبكسرهما على الحال من فاعل جر أي جره تكبرا وطغيانا (تخرجه) (ق - وغيرهما)
 (٤) (سنده) **قوله** عفان ثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال الخ (غريبه) (٥) أو للشك من
 الراوي، قال الحافظ في الإصابة قال ابن حبان له صحبة والصحيح انه ابن قرص بالصاد ذكره البخاري
 عن علي بن المديني عن رجل من قومه، وقال ابن حبان قتله الخوارج سنة إحدى وأربعين (٦) أي
 تعتبرونها من صفات الذنوب (٧) يعني الكبائر (٨) هو العدوي البصري اسمه تميم ابن يزيد عن عمر
 وعمران بن حصين وعنه حميد بن هلال واسحاق بن سويد وثقه ابن معين (٩) بسكون القاف وفتح
 الوار افعال تفضيل أي أشد قولاً (١٠) (سنده) **قوله** اسماعيل ثنا أيوب عن حميد بن هلال قال
 قال عبادة بن قرط الخ (١١) الظاهر انه محمد بن سيرين، والمعنى انهم ذكروا قول عبادة بن قرط لمحمد
 فصدقه وقال أرى جر الإزار منه أي من الموبقات لما جاء فيه من الوعيد الشديد والناس يمدونه من
 الصفات لفرط جهلهم وغرورهم (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد ورجاله كلهم ثقات (١٢) هذا
 الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب كراهة الصلاة بالاشتمال والسدل والاسبال الخ من كتاب
 الصلاة في الجزء الرابع صحيفة ٩٨ رقم ٨٣٨ فارجع إليه (١٣) (سنده) **قوله** أبو النضر وحسين قالا
 ثنا شيبان عن اشعث حدثني سعيد بن جبير عن ابن عباس الخ (غريبه) (١٤) المعنى أن الله عز وجل
 لا ينظر نظر رحمة إلى مسبل يعني إزاره كما صرح بذلك عند النسائي ومثل الإزار غيره من الأشياء
 كالإرداء والقميص ونحو ذلك، والمسبل هو الذي يطول ثوبه ويرسله إلى الأرض إذا مشى، وإنما بفتح

- ١٩٨ (عن خريم بن فاتك) (١) الاسدي قال قال لي رسول الله ﷺ نعم الرجل أنت يا خريم لولا خصلتان (٢) قال قلت وما هما يا رسول الله؟ قال إسبالك أزارك وارخاؤك شعرك (باب
- ١٩٩ ما جاء في الحد المستحب للثوب والجائز والحرام) (عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن عمر) (٣) قال كساني رسول الله ﷺ حلة من حلال السيراء (٤) أهداه له فيروز فلبست الأزار فاغرقني طولا وعرضا فسحبته (٥) ولبست الرداء فتمنعت به فأخذ رسول الله ﷺ بعاتق فقال يا عبد الله ارفع الأزار، فإن ما مسست الأرض من الأزار إلى ما أسفل من الكعبين في النار، قال عبد الله بن محمد (٦) فلم أر إنسانا قط أشد تشميرا من عبد الله بن عمر (وعنه من طريق ثان قال) (٧) سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول كساني رسول الله ﷺ قبطية (٨) وكسا أسامة حلة سيراء قال فنظر

ذلك كبيرا واختيالا (نه) أي يقصد الكبر والاختيال كما صرح بذلك في الأحابث المتقدمة فهذا حرام يعاقب فاعله، أما الإسبال لا للبطر ولا للخيلة فمكروه لا حرام، والكلام في إسبال لغير ضرورة في حق الرجال، واجمعوا على حل الإسبال للمرأة وسيأتي الكلام على إسبال المرأة بعد باب (تخرجه) (نس) وسنده صحيح (١) (سنده) **قدش** يحيى بن آدم ثنا أبو بكر يعني ابن عياش عن أبي إسحاق عن شهر بن عطية عن خريم بن فاتك الأسدي الخ (غريبه) (٢) تثنية خلة بفتح المعجمة وتشديد اللام مفتوحة، والمراد بها هنا الخصلة وزنا ومعنى (تخرجه) أورده الهيثمي رلفظه عن خريم بن فاتك قال قال رسول الله ﷺ نعم الفتى خريم لو قصر من شعره ورفع من أزاره، قال فقال خريم لا يجاوز شعري أذني ولا أزارى عقي، قال الهيثمي رواه الطبراني في الثلاثة ومداره على المسعودي وقد اختلف والراوى عنه لم أعرفه اه (قلت) لم يذكر الحافظ الهيثمي رواية الامام احمد وليس في سندها المسعودي أما الراوى عن خريم فلم أقف عليه أنا أيضا والله أعلم، وأورده الهيثمي أيضا بلفظ آخر عن خريم انه أتى النبي ﷺ فقال يا خريم بن فاتك لولا خصلتان فيك لكنت أنت الرجل، فقال وما هما يا رسول الله حسبي واحدة؟ قال توفير شعرك وتسبيل أزارك، فانطلق خريم فجز شعره وقصر أزاره، قال الهيثمي رواه احمد والطبراني واللفظ للطبراني بأسانيد ورجال احمد رجال الصحيح اه (قلت) يعني حديث الباب لأنه ليس في مسند الامام احمد لخريم بن فاتك في هذا الباب سوى هذا الحديث، وجاء عند أبي داود في حديث طويل جدا لابي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ نعم الرجل خريم الاسدي لولا طول جنته واسبال أزاره، فبلغ ذلك خريما فجزه، فأخذ شفرة فقطع بها جنته إلى أذنيه ورفع أزاره إلى أنصاف ساقيه (قلت) الجملة بضم الجيم وتشديد الميم من الانسان مجتمع شعر ناصيته يتال هي التي تبلغ المنكبين، والجمع جمع مثل غرف وغرفة، ويستفاد منه جواز إرخاء شعر الرأس إلى الأذنين، وسيأتي الكلام على ذلك في الباب الثاني في صفة وجهه وشعره ﷺ من أرباب الشمايل في القسم الثالث من كتاب السيرة النبوية ان شاء الله تعالى (باب) (٣) (سنده) **قدش** زكريا بن عدي أخبرنا عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن عمر الخ (غريبه) (٤) السيراء بكسر السين وفتح الياء وبالمد ضرب من البرود فيه خطوط صفر (٥) يقال سحبته على الأرض، حيا من باب نفع جررته فانسحب أي صار يجر على الأرض (٦) يعني ابن عقيل الراوى عن ابن عمر (٧) (سنده) **قدش** عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل سمعت ابن عمر الخ (٨) بضم القاف وسكون الواو حدة قال

- فرآني قد اسبلت ، فجاء فاخذ منكمي وقال يا ابن عمر ، كل شيء مس الارض من الثياب ففي النار ، قال فرأيت ابن عمر يتزر الى نصف الساق (عن زيد بن أسلم) (١) سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول من جر ازاره من الخيلاء لم ينظر الله عز وجل اليه ، قال زيد وكان ابن عمر يحدث أن النبي ﷺ رآه وعليه ازار يتقعقع (٢) يعني جديدا فقال من هذا؟ فقلت أنا عبد الله ، فقال ان كنت عبد الله فارفع ازارك ، قال فرفعته ، قال زد ، قال فرفعته حتى بلغ نصف الساق ، قال ثم التفت إلى أبي بكر رضي الله عنه فقال من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة ، فقال أبو بكر رضي الله عنه انه يسترخى ازارى أحيانا؟ فقال النبي ﷺ لست منهم (عن أبي هريرة) (٣) قال قال رسول الله ﷺ ازره (٤) المؤمن إلى عضلة ساقه ثم إلى نصف ساقه ثم إلى كعبيه فما كان أسفل (٥) من ذلك في النار (عن أبي سعيد الخدري) (٦) انه سئل عن الازار فقال على الخير سقطت ، سمعت رسول الله ﷺ يقول ازره المؤمن إلى أنصاف الساقين لا جناح أو لا حرج عليه فيما بينه وبين الكعبين ، ما كان أسفل من ذلك فهو في النار ، لا ينظر الله إلى من جر ازاره بطرا (عن أنس بن مالك) (٧) قال قال رسول الله ﷺ الازار إلى نصف الساق ، فلما

في النهاية القبطية الثوب من ثياب مصر رقيقة بيضاء وكأنه منسوب الى القبط وهم أهل مصر ، وضم القاف من تغيير النسب وهذا في الثياب ، فأما في الناس فقبطى بالكسر (تخرجه) أورده الهيثمي وقال له احاديث في الصحيح بغير هذا السياق ، رواه احمد وأبو يعلى ببعضه إلا أنه قال لبست ثوبا جديدا فأثبت على رسول الله ﷺ وهو عند حجرة حفصة في ليلة مظلمة فسمع وقععة الثوب ، وفي اسناد احمد عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات (١) (سنده) **قدش** عبد الرزاق أخبرنا معمر عن زيد بن أسلم الخ (غريبه) (٢) القعقة حكاية حركة الشيء يسمع له صوت (نه) (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه كاه احمد والطبراني في الأوسط باسنادين واحد اسنادى احمد رجاله رجال الصحيح اه (قلت) يعني هذا الاسناد الذي ذكرته وقله الحد (٣) (سنده) **قدش** الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي ثنا يحيى يعني ابن أبي كثير عن محمد بن ابراهيم التيمي عن يعقوب أو ابن يعقوب عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٤) بكسر الهمزة وسكون الزاي للحالة والهيئة أي هيئة ازار المؤمن أن يكون الازار إلى عضلة ساقه (والعضلة) بالتجريك كل لحمه صلبة مكتنزة في البدن ، ومن الساق أعلاه ، وليس المراد بذلك التحديد بدليل قوله ثم إلى نصف الساق ثم إلى كعبيه ، وفي بعض الروايات (وليس عليه حرج فيما بينه وبين الكعبين) (٥) بالنصب خبر كان أي ما كان أسفل من الكعبين فموضعه من البدن في النار (تخرجه) (نس) ورواه البخاري بلفظ (ما أسفل من الكعبين من الازار ففي النار) (٦) (سنده) **قدش** محمد بن أبي عدي عن شعبة عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه انه سمع أبا سعيد سئل عن الازار الخ (تخرجه) (ك د نس جه حب) وللشيخين من حديث أبي هريرة (لا ينظر الله إلى من جر ازاره بطرا) وحديث الباب سكت عنه أبو داود والمنذري فهو صالح للاحتجاج به والله أعلم (٧) (سنده) **قدش** عفان ثنا يزيد بن زريع ثنا حميد عن أنس الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال

- ٢٠٤ رأى شدة ذلك على المسلمين قال إلى الكعبين، لاخير فيما أسفل من ذلك (عن عائشة رضی الله عنها)
- ٢٠٥ (١) قالت قال رسول الله ﷺ ماتحت الكعب من الازار في النار (عن أبي تيممة الهجيمي)
- (٢) عن رجل من قومه قال سألت رسول الله ﷺ عن الازار فقلت أين أتزر؟ فاقع
- (٣) ظهره بعظم ساقه وقال ههنا أتزر، فان أبيت فههنا أسفل من ذلك، فان أبيت فههنا فوق الكعبين
- ٢٠٦ فان أبيت فان الله لا يحب كل مختال فخور، قال وسألته عن المعروف النخ (٤) (عن القاسم بن عبد الرحمن)
- (٥) عن عمرو بن فلان (٦) الانصاري قال بينما هو يمشى قد أسبل ازاره إذ لحقه رسول الله ﷺ وقد أخذ بناصية نفسه وهو يقول اللهم عبدك (٧) بن عبدك بن امتك قال عمرو فقلت يا رسول انى رجل حمش (٨) الساقين فقال يا عمرو إن الله عز وجل قد أحسن كل شىء خلقه يا عمرو، وضرب رسول الله ﷺ بأربع أصابع من كفه اليمنى تحت ركبة عمرو فقال يا عمرو هذا موضع الازار، ثم رفعها ثم وضعها تحت الثانية (٩) فقال يا عمرو هذا موضع الازار
- (١٠) (عن الشريد بن سويد) أن النبي ﷺ تبع رجلا من ثقيف (وفي رواية أبصر رسول الله ﷺ رجلا يجر ازاره) حتى هروا في أثره حتى أخذ ثوبه فقال ارفع ازارك، قال فكشف الرجل عن ركبتيه فقال يا رسول الله انى احنف (١١) وتصطك ركبتي، فقال رسول الله ﷺ كل خلق

رواه (حم طس) ورجال احمد رجال الصحيح (١) (سنده) **قدش** يعلى ثنا محمد يعنى ابن اسحاق قال سمعت ابا نبيه قال سمعت عائشة تقول قال رسول الله ﷺ النخ (تخرجه) أورده الهيثمى وقال رواه احمد وزجاله ثقات، وقد صرح ابن اسحاق بالسماع (٢) (عن أبي تيممة الهجيمي) اسمه طريف بن بجالد كذا في الاصابة، وهذا الحديث جزء من حديث طويل سيأتى بطوله وسنده وتخرجه في باب ماجاء في الفاظ السلام من كتاب السلام والاستئذان (غريبه) (٣) الاقناع معناه الرفع يقال اقتنع رأسه ويديه أى رفعهما (وقوله ظهره) الظاهر والله أعلم ان صوابه ازاره وحصل تحريف من الناسخ والمعنى أنه رفع ازاره الى أعلى عظم ساقه وقال هاهنا الخ (٤) الحديث له بقية ستأتى في باب الترغيب في خصال من البر مجتمع في قسم الترغيب إن شاء الله تعالى (٥) (سنده) **قدش** الوليد بن مسلم ثنا الوليد بن سليمان ان القاسم بن عبد الرحمن حدثهم عن عمرو بن فلان الانصاري الخ (غريبه) (٦) هو عمرو بن زرارة كما صرح بذلك في رواية عند الطبرانى (٧) معناه اللهم انى عبدك النخ وانما قال ذلك ﷺ تواضعا لله ليتعظم مسبل الازار (٨) بفتح أوله وسكون الميم أى دقيق الساقين، وكأنه أراد أن يستر دقتهما بأسبال ازاره، فقال له النبي ﷺ (ان الله عز وجل قد أحسن كل شىء خلقه) معناه أن ذلك ليس عيبا ثم بين له حد الازار (٩) أى تحت اربع غير الاولى (تخرجه) أورده الهيثمى وقال رواه احمد ورجالاه ثقات (قلت) وأخرجه الطبرانى من حديث أبي امامة قال بينما نحن مع رسول الله ﷺ إذ لحقنا عمرو بن زرارة الانصاري في حلة ازار ورداء، وقد أسبل لجمل رسول الله ﷺ يأخذ بناصية ثوبه ويتواضع لله ويقول عبدك وابن عبدك الخ الحديث ورجالاه ثقات (١٠) (سنده) **قدش** روح ثنا زكريا بن اسحاق ثنا ابراهيم بن ميسرة انه سمع عمرو بن الشريد يحدث عن أبيه ان النبي ﷺ النخ (غريبه) (١١) الحنف اقبال القدم بأصابعها على القدم الأخرى (تخرجه) أورده الهيثمى وقال

- ٢٠٨ الله عز وجل حسن، قال ولم ير ذلك الرجل إلا وازاره إلى أنصاف ساقيه حتى مات رضي الله عنه، (عن عبيدة بن خلف) (١) قال قدمت المدينة وأنا شاب مؤتزر ببردة لي ملحاه (٢) أجسرها فادركني رجل فغمزني بمخصرة (٣) معه ثم قال أما لو رفعت ثوبك كان أبقي وأنقى (٤) فالتفت فإذا هو رسول الله ﷺ قال قلت يا رسول الله إنما هي بردة ملحاه قال وان كانت ملحاه، أمالك في أسوتي (٥) فنظرت إلى ازاره فإذا فوق الكعبين وتحت العضلة (٦) (عن حذيفة) (٧)
- ٢٠٩ (يعني ابن اليمان) قال أخذ رسول الله ﷺ بعضلة ساقى أو ساقه (٨) قال هذا موضع الازار، فإن أبيت وأسفل، فإن أبيت فلاحق للازار فيما دون الكعبين (٩) **باب** الرخصة في اطالة ذيل المرأة (عن نافع عن ابن عمر) (١٠) قال قال رسول الله ﷺ ان الذي يجز ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله اليه يوم القيامة، قال نافع فانبثت أن أم سلمة رضي الله عنها قالت فكيف بنا (١١) قال

رواه (حم طب) ورجال احمد رجال الصحيح (١) (سنده) **قوله** حسين بن محمد ثنا سليمان بن قرة عن الأشعث عن عمته رهم عن عبيدة بن خلف قال قدمت المدينة الخ (غريبه) (٢) أي فيها خطوط سود وبيض (٣) المخصرة بكسر الميم وسكون المعجمة ما يختصره الانسان بيده فيمسكه من عصا أو عكازة أو مقرعة أو قضيب، وقد يتسكى عليه (نه) (٤) أي أبقى للثوب وأطهر (٥) هكذا بالأصل (في أسوتي) وفي بعض الروايات في أسوة ومعناه أمالك ان تقتدى بي في لباسي (٦) العضلة بالتحريك هي ما اكتنز من اللحم أعلى الساق، وتقدم الكلام على ذلك (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وفي اسناده رهم بنت الأسود عمه الأشعث قال في التقريب لا تعرف (٧) (سنده) **قوله** سفيان عن أنى اسحاق عن مسلم بن نذير عن حذيفة الخ (غريبه) (٨) أو للشك من الراوى يشك هل أخذ النبي ﷺ بعضلة ساق حذيفة أو عضلة ساق نفسه (٩) أي فان رغبت التسفل عن هذا الموضوع فلاحق للازار في أسفل من الكعبين، والظاهر ان هذا هو التحديد (تخرجه) (نسجه) (سنده) جيد (هذا) وفي احاديث الباب بيان الحد المستحب للثوب والجائز والحرام والمكروه (قال النووي) رحمه الله الاسبال تحت الكعبين للخيلاء حرام فان كان غيرها فهو مكروه وهكذا نص الشافعي على الفرق بين الجر للخيلاء ولغير الخيلاء، قال والمستحب أن يكون الازار إلى نصف الساق، والجائز بلا كراهة ما تحته إلى الكعبين، وما نزل عن الكعبين ممنوع منع تحريم ان كان للخيلاء والافنح تنزيه لأن الاحاديث الواردة في الزجر عن الاسبال مطلقة فيجب تقييدها بالاسبال للخيلاء والله أعلم **باب** (١٠) (سنده) **قوله** اسماعيل انا أيوب عن نافع عن ابن عمر الخ (غريبه) (١١) رواية نافع عن أم سلمة فيها مبهم لقوله (انبثت) ولكن هذا المبهم جاء مصرحا به عند النسائي من طريق أيوب بن موسى عن نافع عن صفية عن أم سلمة، وصفية هذه هي بنت أبي عبيد الثقفية امرأة عبد الله بن عمر، وهي تابعة ثقة بل ذكرها بعضهم في الصحابة، ورواه النسائي أيضا من طريق عبيد الله عن نافع عن سليمان بن يسار والامام احمد أيضا وسياتي عن أم سلمة، وكذلك رواه أبو داود من طريق أبي بكر بن نافع عن أبيه عن صفية عن أم سلمة وهذه أسانيد صحيحة متصلة، وقد جاء هذا الحديث عند الترمذي بلفظ (من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة الخ)، ولفظ من يتناول الرجال والنساء في الوعيد المذكور على هذا الفعل الخصوص

- ٢١١ شبرا، قالت إذا تبدوا أقدامنا، قال ذراعا لا تزدن عليه (عن ابن عمر) (١) قال رخص رسول الله ﷺ لأمهات المؤمنين في الذيل (٢) شبرا فاستزدنه فزادهن شبرا آخر فجعلته ذراعاً (٣) فكان يرسان الينا نذرع لمن ذراعا (عن أبي هريرة) (٤) ان النبي ﷺ أمر فاطمة بأم سلمة ٢١٢
رضي الله عنهما أن تجرا الذيل ذراعا (عن عائشة) (٥) رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ في ٢١٣
ذبول النساء قال شبر، قالت قلت إذا تخرج سوقهن قال فذراع (عن أم سلمة) (٦) رضي الله عنها ٢١٤
قالت قلت يا رسول الله كيف بالنساء (٧) قال يرخين شبرا: قلت لماذا ينكشف عنهن يا رسول الله ٢١٥
قال فذراع لا يزدن عليه (وعنها أيضا) (٨) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شبر (٩) لفاطمة رضي الله عنها شبرا من نطاقها (١٠)

وقد فهمت ذلك أم سلمة فقالت (فكيف بنا) أي فكيف تصنع النساء بارخاء ثيابهن (قال شبرا) أي يرخين شبرا من نصف الساقين، فلما قالت (إذا تبدوا أقدامنا) قال (ذراعا) أي يرخين ذراعا لا يزدن عليه لأن ارخاء الثوب ذراعا من نصف الساق يكفي لستر قدم المرأة وسياؤها تحقيق الذراع في شرح الحديث التالي (تخرجه) (مدنس) وسنده صحيح (١) (سنده) **قدش** يحيى عن سفیان حدثني زيد العمى عن أبي الصديق عن ابن عمر النخ (غريبة) (٢) قال في القاموس الذيل آخر كل شيء ومن الأزار والثوب ما جر (٣) قال الطيبي المراد به الذراع الشرعي اذ هو أقصر من الذراع العرفي اهـ (قلت) وأفادت هذه الرواية قدر الذراع المأذون فيه وانه شبران بشبر اليد المعتدلة (تخرجه) (دجه) وفي اسناده زيد العمى بفتح الهمزة وكسر الميم مشددة قيل انه نسبة الى اعم بطن من نيم، وقيل انه كان كلبا مثل عن شيء قال ابن عمى، وثقه الحسن بن سفیان، وقال الامام احمد صالح وتكلم فيه بعضهم وضعفه وترجمه البخاري في الكبير فلم يذكر فيه جرحا وهذا يؤيد انه ثقة، ومن قرأ ترجمته في الميزان للذهبي أيقن أن ما أنكره عليه المحدثون انما كانت العلة فيه من الرواة عنه، ولذلك صحح له الترمذي والله أعلم (٤) (سنده) **قدش** أبو كامل ثنا حماد عن أبي المهزم عن أبي هريرة النخ (تخرجه) (جه) وفي اسناده أبو المهزم قال في التقريب بتشديد الزاي المكسورة التميمي البصري اسمه يزيد وقيل عبد الرحمن بن سفیان متروك (٥) (سنده) **قدش** عبد الصمد قال حدثني أبي ثنا حبيب المعلم عن يزيد أبي المهزم عن أبي هريرة عن عائشة الخ (تخرجه) (جه) وفي اسناده يزيد أبو المهزم وتقدم الكلام عليه في تخرج الحديث السابق (٦) (سنده) **قدش** محمد بن عبيد قال ثنا عبيد الله عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة النخ (غريبة) (٧) يعني حين ذكر الأزار كما صرح بذلك في رواية أبي داود (تخرجه) (دنس) وسنده صحيح (٨) (سنده) **قدش** عفان ثنا حماد بن سلمة قال ثنا علي بن زيد عن أم الحسن أن أم سلمة حدثتهم أن رسول الله ﷺ الخ (غريبة) (٩) بفتحات من باب قتل يقان شبرت الشيء شبرا قسمته بالشبر (والشبر) بكسر المعجمة وسكون الواو من طريق الخنصر والاهتمام بالتفريع المعتاد (١٠) النطاق هو ما يشد به الوسط فوق الثياب، وجاء عند الطبراني من حديث أنس (أن رسول الله ﷺ شبر لفاطمة من عقبها شبرا وقال هذا ذيل المرأة) ففي حديث أنس (من عقبها) بدل قوله في حديث الباب (من نطاقها) وكانت المرأة من نساء العرب تلبس ثوبها ثم تشد وسطها بشيء يسمى نطاقا وترفع

﴿ أبواب ما يجوز للنساء من الزينة وغيرها وما لا يجوز لهن ﴾

- ٢١٦ ﴿ باب ما جاء في وصل الشعر والدهن ﴾ (عن صفية بنت شيبة) (١) عن عائشة رضی الله عنها أن جارية من الأنصار زوّجت وأنهما مرضت فتمعط شعرها (٢) وأرادوا أن يصلوه فسألوا رسول الله ﷺ عن الوصال فلعن الواصلة (٣) والمستوصلة (٤) وعن أسماء بنت أبي بكر (٤) عن النبي ﷺ مثله (عن معقل بن يسار) (٥) أن رجلا من الأنصار تزوج امرأة فسقط شعرها فسئل النبي ﷺ عن الوصال، فلعن الواصلة والموصولة (عن عائشة رضی الله عنها) (٦) قالت كان رسول الله ﷺ يلعن القاشرة (٧) والمقشورة والواشمة (٨) والمستوشمة والواصلة (٩)

وسط ثوبها وترسله على الأسفل عند معاناة الأشغال لئلا تعثر في ذيلها ، وعلى هذا فمعنى رواية أم سلمة أن النبي ﷺ أمر فاطمة رضی الله عنها أن ترسل من عقبها شبرا أي ما ارتفع من ثوبها بسبب النطاق والله أعلم (تخرجه) لم أقف عليه لغير الإمام أحمد وفي أسناده على بن زيد بن جدهان فيه كلام ووثقه بعضهم ، وأم الحسن غير معروفة ، ويؤيده حديث أنس عند الطبراني ، وحديث أم سلمة الذي قبله والله أعلم ﴿ باب ﴾ (١) (سنده) **حديثنا** حسين قال ثنا شعبان بن الحجاج العتكي عن عمرو بن مرة قال سمعت الحسن بن مسلم بن ينيق يحدث عن صفية بنت شيبة الخ (غريبه) (٢) أي تناثر وسقط ، وجاء في رواية أخرى عند الإمام أحمد من طريق عروة عن عائشة أيضا أن امرأة أتتها فقالت ان ابنتي عروس مرضت فتمرّق شعرها الحديث (وقوله فتمرّق شعرها) من المروق أي خرج من موضعه أو من المرق وهو نشف الصوف (٣) هي التي تصل شعر امرأة بشعر امرأة أخرى لتكثير به شعر المرأة (والمستوصلة) هي التي تستدعي من يفعل بها ذلك ، ويقال لها موصولة كما في بعض الروايات (تخرجه) (ق وغيرهما) (٤) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب ما يستحب من الزينة للنساء الخ من كتاب النكاح في الجزء الخامس عشر صحيفة ٢١٥ رقم ٢١١ (٥) (سنده) **حديثنا** وكيع ثنا الفضل بن دلم عن ابن سيرين عن معقل بن يسار الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم طب) وفيه الفضل بن دلم وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح (هذا) وقد ذكرت حكم الواصلة والموصولة وكلام العلماء في ذلك في القول الحسن شرح بدائع المن في الجزء الثاني صحيفة ٤٥١ و ٤٥٢ فارجع إليه (٦) (سنده) **حديثنا** عبد الصمد قال حدثتني أم نهار بنت رفاع قالت حدثتني أمينة بنت عبد الله أنها شهدت عائشة فقالت كان رسول الله ﷺ يلعن القاشرة التي تعالج وجهها أو وجه غيرها بالغمرة (بضم المعجمة أي الزعفران) ليصفو لونها ، (والمقشورة) التي يفعل بها ذلك كأنها تقهر أعلى الجلد (نه) (٨) الواشمة فاعلة الوشم وهي أن تفرز ابرة أو نحوها في ظهر الكف أو المعصم أو الشفة أو غير ذلك في بدن المرأة حتى يسيل الدم ثم تمسح ذلك الموضع بالكحل أو النورة فيخضر ، وقد يفعل ذلك بدارات ونقوش وقد تكثيره وقد تقلله (والمستوشمة) هي التي تطلب ان يفعل بها ذلك (٩) الواصلة هي التي تصل شعر المرأة بشعر غيرها من النساء توهم ان ذلك من أصل شعرها ، فقد تكون المرأة زغراء قليلة الشعر ، أو يكون شعرها اصعب فتصل شعرها بشعر اسود فيكون ذلك زورا وكذبا فنهى عنه (والمتصلة التي تطلب ان يفعل بها ذلك) (وفي بعض الروايات) والموصولة وفي بعضها والمستوصلة (٢٨٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)

والمتمصلة (زادت في رواية) والنامصة والمتنمصة (عن علقمة عن عبد الله) (١) قال لعن الله الواشمات والمتوشمات والمتنمصات (٢) والمتفلجات للحسن (٣) المغيرات خلق الله، قال فبلغ امرأة في البيت يقال لها أم يعقوب (٤) فجاءت إليه فقالت بلغني أنك قلت كيت وكيت، فقال مالي لألعن من لعن رسول الله ﷺ في كتاب الله عز وجل (٥) فقالت اني لأقرأ ما بين لوحيه (٦) فما وجدته، فقال ان كنت قرأته فقد وجدته، أما قرأت (ما أتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا) قالت بلى، قال فان النبي ﷺ نهى عنه قالت اني لأظن أهلك يفعلون (٧) قال اذهبي فانظري، فنظرت فلم تر من حاجتها شيئاً، فجاءت فقالت ما رأيت شيئاً، قال لو كانت كذلك لم تجامنا (٨) قال وسمعت من عبد الرحمن (٩) بن عابس يحدثه عن أم يعقوب سمعه منها فاخترت حديث منصور (ومن طريق ثان) (١٠) عن مسروق أن امرأة جاءت الى ابن مسعود فقالت

والمعنى واحد (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه احمد وفيه من لم أعرفه من النساء اه (قلت) هي أم نهار لأنني لم أقف لها على ترجمة، وأما آمنة بنت عبد الله فقد جاء في تعجيل المنفعة آمنة القيسية عن عائشة رضي الله عنها، وعنها جعفر بن كيسان لا تعرف (قال الحافظ) قلت قد روى احمد من طريق أم نهار عن آمنة بنت عبد الله عن عائشة حديثاً آخر في لعن الواصلة فيكون لها راويان اه (قلت) وللشيخين منه (لعن الواصلة والمتصلة) ويؤيده الأحاديث الآتية بعده (١) (سنده) **قدش** عبد الرحمن (يعني ابن مهدي) ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله (يعني ابن مسعود) الخ (غريبه) (٢) قال القاضي عياض النامصة التي تنذف الشعر من وجهها ووجه غيرها، والمتنمصة التي تطلب ان يفعل بها ذلك، والناص إزالة شعر الوجه بالمنقاش، ويسمى المنقاش مناصاً اه (وقيل) ان الناص مختص بإزالة شعر الحاجبين ليرقهما أو يسويهما، قال أبو داود في السنن النامصة التي تنمض الحاجب حتى ترقه اه فلو كانت مقرونة الحواجب فأزالت ما بينهما توهم البلج أو عكسه، قال الطبري لا يجوز، (وقال النووي) يستثنى من الناص ما اذا نبت للراة لحية أو شارب أو عنفة فلا يحرم ازالتها بل يستحب اه لكن قيده بعضهم بما اذا كان يعلم الزوج واذنه، ففي خلا عن ذلك منع للتدليس (وقال القسطلاني) قال بعض الحنابلة يجوز الحف والتحمير والنقش والنظريف اذا كان يعلم الزوج لأنه من الزينة (٣) أي اللاتي يطالبن تفريق ما بين الاسنان من الشايبا والرباعيات بالبرد ونحوه ويفعل ذلك بهن لأجل الحسن، والفلاج بالتحريك فرجة ما بين الشايبا والرباعيات (٤) امرأة من بني أسد بن خزيمة ولا يعرف اسمها وكانت تقرأ القرآن (٥) أي في قوله تعالى (وما أتاكم الرسول فخذوه) إذ معناه العنوا من لعن رسول الله ﷺ (٦) تريد الدفتين، وفي مسلم عن عثمان (ما بين لوحى المصحف وكانوا يكتبون المصحف في وري ويجعلون له دفتين من خشب) وقولها فما وجدته (أي ما وجدت لعن المذكورات (٧) جاء في رواية أخرى (قلت) المرأة فاعله في بعض نسائك) وعند مسلم قالت (فاني أرى شيئاً من هذا على امراتك الآن) (٨) أي لم تصاحبنا ولم تبق معنا (٩) الظاهر ان القائل (وسمعت من عبد الرحمن الخ) هو سفيان الثوري راوى الحديث عن منصور يقول انه رواه أيضاً عن عبد الرحمن بن عابس وليكنه اختار رواية منصور والله أعلم (١٠) (سنده) **قدش** عبد الوهاب بن عطاء أنبأنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن هزرة

- أثبتت أنك تنهى عن الواصلة؟ قال نعم، فقالت أبشئ تجده في كتاب الله أم سمعته عن رسول الله ﷺ؟ فقال أجده في كتاب الله وعن رسول الله ﷺ، فقالت والله لقد تصفحت ما بين دفتي المصحف الحديث (وفي آخره) قال ما حفظت إذا وصية العبد الصالح (١) (وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه) (عن ابن عباس) (٢) أن رسول الله ﷺ لعن الواصلة والموصولة ٢٢١ والمتشبهين من الرجال بالنساء (٣) والمتشبهات من النساء بالرجال (٤) (عن جابر بن عبد الله) ٢٢٢ (٥) قال زجر النبي ﷺ أن تصل المرأة برأسها شيئاً (عن يزيد بن مرة عن لميس) (٦) أنها قالت سألت عائشة قالت قلت لها المرأة تصنع الدهن تحبب (٧) إلى زوجها فقالت أميطي عنك تلك التي لا ينظر الله عز وجل إليها، قالت وقالت امرأة لعائشة يا أمه، فقالت عائشة لست بأمكن ولاكني أختكن (٨) قالت عائشة وكان رسول الله ﷺ يخط العشرين (٩) بصلاة ونوم فاذا كان العشر شمر وشد المتزر وشمر (١٠) (عبد الملك بن عمرو) (١٠) وعبد الصمد قالا حدثنا هشام عن قتادة عن سعيد (يعني ابن المسيب) قال قال معاوية د يعني ابن أبي سفيان، ذات يوم إنكم أحدثتم زى سوء (١١) نبي

عن الحسن العرني عن يحيى بن الجزار عن مسروق النخ (غريبه) (١) معناه إذا كنت أنهاكم عن شيء وافعله فما حفظت إذا وصية العبد الصالح يعني نبي الله شعيباً حيث قال لقومه (وما أريد أن أخالفكم) أي أذهب (إلى ما أنهاكم عنه) وأفعله أي لا يجوز ذلك (تخرجه) (ق . والاربعة) (٢) (سنده) (٣) يحيى بن اسحاق أخبرنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عكرمة عن ابن عباس النخ (غريبه) (٣) أي في اللباس والزينة كالمقانع والأساور والقرط وكذا الكلام والمشى كالأخناث والتثنى والتكسر إذا لم يكن خلقة فان كان ذلك في أصل خلقتنه فأنما يؤمر بتكليف تركه والإدمان على ذلك بالتدريج (٤) يعني في الزى وبعض الصفات لأخراج الشيء عن الصفة التي وضعها الله عز وجل (تخرجه) (خ د مذ جه) (٥) (سنده) (٦) عبد الرزاق أنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله قال قال زجر النبي ﷺ النخ (تخرجه) (٧) (م) وغيره (٨) (سنده) (٩) محمد بن جعفر ثنا شعبة عن جابر عن يزيد بن مرة عن لميس النخ (غريبه) (٧) أصله تتحجب حذفت إحدى التاءين تخفيفاً أي تستجاب حب زوجها لها بوضعها شيئاً من أنواع الدهن بوجها ليصفو لونه ويلبغ كما يفعل نساء زماننا بوضع المساحيق بوجوههن للزينة، فكرهت عائشة ذلك لما فيه من تغيير خلق الله عز وجل وأمرت من تفعل ذلك بازائه لأن الله عز وجل لا ينظر إليها نظرة رضا (٨) أنا قالت عائشة ذلك لأنها أم المؤمنين من الرجال خاصة لتحريم رواجها عليهم كتحریم أمهاتهم، أما النساء فهن أختن في الدين (٩) يعني من رمضان أي كان يصلى بعض الليل وينام بعضه (فاذا كان العشر) يعني الأواخر من رمضان (شمر وشد المتزر) بكسر الميم مهموز وهو الأزار أي شمره (وشد) بمعناه يقال شددت لهذا الأمر متزري أي تشمرت له وتفرغت، وقيل هو كناية عن اعتزال النساء للاشتغال بالعبادة، وقد بسطنا الكلام على ذلك في شرح الحديث الأول من باب الاجتهاد في العشر الأواخر من رمضان من كتاب الصيام في الجزء العاشر صحيفة ٢٦٣ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف جداً وقد وثق، ولميس لم أعرفها (١٠) (عبد الملك بن عمرو النخ) (غريبه) (١١) السوء بفتح المهملة وسكون الواو

- رسول الله ﷺ عن الزور (١) قال عبد الصمد الزور ، قال وجاء رجل بعصا على رأسها خرقة (٢) فقال ألا وهذا الزور ، قال أبو عامر قال قتادة هو ما يُكثَّر به النساء أشعارهن من الخرق (٣) ٢٢٥ (عن سعيد بن المسيب) (٤) قال خطب معاوية رضي الله عنه، على منبر النبي ﷺ أو منبر المدينة فأخرج كبة (٥) من شعر قال ما كنت أرى أن أحدا يفعل هذا غير اليهود، إن رسول الله ﷺ سماه الزور (٦) (عن حميد بن عبد الرحمن) (٧) أنه رأى معاوية يخطب على المنبر وفي يده عصا (٨) من شعر قال سمعته يقول أين علماءكم (٩) يا أهل المدينة سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن مثل هذا، وقال إنما عذب بنو إسرائيل حين اتخذت هذه نساؤهم (١٠) (باب نهي المرأة أن تلبس ما يحكى بدنها أو تشبّه بالرجال) (عن ابن أسامة بن زيد) (١١) أن أباه أسامة قال

يطلق على كل كلمة أو فعلة قبيحة (١) أصل الزور الكذب والباطل، والمراد به هنا وصل الشعر كما فسره قتادة في آخر الحديث (٢) الخرقة من الثوب القطعة منه ، واجمع خرق كسدره وسدر (٣) قال الحافظ يستفاد من الزيادة في رواية قتادة منع تكثير شعر الرأس بالخرق كما لو كانت المرأة مثلا قد تمزق شعرها فنضع عوضه خرقا توهم أنها شعر (تخرجه) (ق . وغيرهما) قال الحافظ هذا الحديث حجة للجمهور في منع وصل الشعر بشيء آخر سواء كان شعرا أم لا ، قال وذهب الليث ونقله أبو عبيدة عن كثير من الفقهاء أن الممتنع من ذلك وصل الشعر بالشعر، وأما إذا وصلت شعرها بغير الشعر من خرقة وغيرها فلا يدخل في النهي ، وأخرج أبو داود بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال لا بأس بالقرامل، وبه قال أحمد، والقرامل جمع قرمل بفتح القاف وسكون الراء نبات طويل الفروع لين، والمراد به هنا خيوط من حرير أو صوف يعمل ضفائر تصل به المرأة شعرها، وتفصل بعضهم بين ما إذا كان ما وصل به الشعر من غير الشعر مستورا بعد عقده مع الشعر بحيث يظن أنه من الشعر وبين ما إذا كان ظاهرا، فنع الأول قوم فقط لما فيه من التدليس وهو قوي ، ومنهم من أجاز الوصل مطلقا سواء كان بشعر آخر أو بغير شعر إذا كان بعلم الزوج وبأذنه وأحاديث الباب حجة عليه (٤) (سنده) **وهذا** عفان ثنا شعبة قال أخبرني عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن المسيب قال خطب معاوية الخ (غريبه) (٥) بضم الكاف وتشديد الباء الموحدة وهي شعر مكفوف بمعنى على بعض (٦) زاد البخاري (بمعنى الواصلة في الشعر) أي لأنه كذب وتغيير لخلق الله عز وجل (تخرجه) (ق . وغيرها) (٧) (سنده) **وهذا** عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن الخ (غريبه) (٨) بضم القاف وتشديد المهملة قال الأصمعي وغيره هي شعر مقدم الرأس المقبل على الجبهة وقيل شعر الناصية (٩) قال النووي هذا السؤال للإنكار عليهم باهمالهم إنكار هذا المنكر وغفلتهم عن تغييره : وفي حديث معاوية هذا اعتناء الخلفاء وسائر ولاية الأمور بإنكار المنكر وإشاعة أذاته وتوبيخ من أهمل إنكاره من توجه ذلك عليه (١٠) قال القاضي عياض قيل يحتمل أنه كان محرما عليهم فعوقبوا باستعماله وهلكوا بسببه ، وقيل يحتمل أن الهلاك كان به وبغيره بما ارتكبه من المعاصي فعند ظهور ذلك فيهم هلكوا ، وفي معاقبة العامة بظهور المنكر والله أعلم (تخرجه) (ق . والامان . وغيره) (باب) (سنده) (١١) **وهذا** أبو عامر ثنا زهير

قال كسانى رسول الله ﷺ قبطية (١) كثيفة كانت مما أهداه اذ حية الكلى فكسوتها امرأتى فقال
 لى رسول الله ﷺ مالك لم تلبس القبطية؟ قلت يا رسول الله كسوتها امرأتى، فقال لى رسول الله
 ﷺ مرها فلتجعل تحتها غلالة (٢) انى أخاف أن تصف حجم عظامها (٣) (عن أم سلمة) (٤) ٢٢٨
 أن النبى ﷺ دخل عليها وهى تختمر (٥) فقال لية لاليتين (عن عبد الله بن عمرو) (٦) قال ٢٢٩
 سمعت رسول الله ﷺ يقول سيكون فى آخر أمتى رجال يركبون على السروج كأشباه الرجال
 (٧) ينزلون على أبواب المساجد (٨) نساؤهم كاسيات عاريات (٩) هلى رؤوسهم كأسنمة (١٠)
 البخت العجاف، العنوهن فانهن ملعونات، لو كانت وراكم أمة من الأمم لخدمن نساؤكم نساءهم كما

يعنى ابن محمد عن عبد الله يعنى ابن محمد بن عقيل عن ابن أسامة بن زيد الخ (غريبه) (١) قال فى القاموس
 بضم القاف على غير قياس وقد تكسراه وفى الضياء بكسرها، وقال القاضى عياض بالضم وهى نسبة الى
 القبط بكسر القاف وهم أهل مصر (وفى المصباح) القبطى (بضم القاف) ثوب من كتان رقيق يعمل
 بمصر نسبة الى القبط فرقا بينه وبين الانسان اه فان قلت امرأة قبطية تعين الكسر لأنه لا يكون اسمها
 وانما يكون نسبة (٢) الغلالة بكسر الغين المعجمة شعار يلبس تحت الثوب كما فى القاموس وغيره (٣) المعنى
 ان ثوب المرأة اما أن يكون كثيفا أى غليظا ضيقا يصف تقاسم جسم المرأة، واما ان يكون رقيقا يصف
 لون بشرتها وكلاهما غير جائز، والمطلوب ان يكون ثوب المرأة الظاهر أمام الناس واسعا كثيفا لا يصف
 جسما ولا بشرة (تخرجه) (من طب ش بز) وأورده الهيثمى وقال رواه (حم طب) وفيه عبد الله
 ابن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات (٤) (سنده) **قوله** وكيع وعبد الرحمن
 عن سفیان عن حبيب يعنى ابن أبي ثابت عن وهب مولى أبى احمد عن أم سلمة (يعنى زوج النبى ﷺ الخ
 (غريبه) (٥) الراو للحال والتقدير دخل عليها حال كرتها تصلح خمارها، وهو ما تغطى به المرأة رأسها
 ورقبتها (فقال لية) بفتح اللام وتشديد الياء والنصب على المصدر والناصب فعل مقدر والتقدير الويه
 لية (وقوله لاليتين) معناه انه ﷺ أمرها أن تلوى خمارها على رأسها وتديره مرة واحدة لا مرتين
 لثلا يشبه اختارها تدوير عمامة الرجال اذا اعتموا فيكون ذلك من التشبيه المحرم (تخرجه) (د) وقال
 المنذرى وهب هذا (يعنى مولى أبى احمد) شبه بمجول اه (قلت) قال فى الخلاصة وثقه ابن حبان
 (٦) (سنده) **قوله** عبد الله بن يزيد حدثنا عبد الله بن عياش بن عباس القتيبانى قال سمعت أبى يقول
 سمعت عيسى بن هلال الصّدقى وأبا عبد الرحمن الحبلى يقولان سمعنا عبد الله بن عمرو (يعنى ابن العاص)
 يقول سمعت رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٧) معناه أنهم رجال فى الحس لا فى المعنى: إذ الرجال
 الكوامل حسا ومعنى لا يتركون نساءهم يلبسن ثيابا لا تستر أجسامهن (٨) جاء فى أكثر الروايات
 (المساجد) بالجمع (٩) قبل معناه تستر بعض بدنها وتكشف بعضه اظهارا لجمالها ونحوه، وقيل تلبس
 ثوبا رقيقا يصف لون بدنها (وقوله على رؤوسهم) هكذا جاء فى الأصل بضم الجيم، والظاهر انه شبههم
 بالرجال لكونهم يتعممن بالمقانع على رؤوسهم يكبرنها بها فتصير كهامة الرجل وهو من شعار المغنيات
 وأكثر الروايات (على رؤوسهن) بنون النسوة وهو ظاهر (١٠) الاسنمة جمع سنام بفتح السين المهملة
 وهو أعلى ظهر البعير وسنام كل شيء أجلاه (والبخت) بضم الموحدة وسكون المعجمة والتاء المثناة

١ يخدمن نساء الأمم قبلكم (عن أبي هريرة) (١) قال قال رسول الله ﷺ صنفان (٢) من أهل النار لأرأهما بعدئذ، نساء كاسيات عاريات (٣) مائلات مميلات على رؤسهن مثل أسنمة البخت المائلة (٤) لا يرين الجنة (٥) ولا يجدن ريحها، ورجال معهم أسواط (٦) كأذئاب البقر يضربون بها الناس (عن عطاء عن رجل من هذيل) (٧) قال رأيت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ومنزله في الحل ومسجده في الحرم (٨) قال فبينما أنا عنده رأيت أم سعيد ابنة أبي جهل متقلدة قوسا وهي تمشي مشية الرجل، فقال عبد الله من هذه؟ قال الهذلي فقلت هذه أم سعيد بنت أبي جهل، فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول ليس منا من تشبه بالرجال من النساء ولا من تشبه

الإبل الخراسانية طوال الأعناق (والعجاف) بكسر العين المهملة جمع عجفاء وهي المهزولة، والمعنى أنهم يكرهون شعورهن ويعظمنها بلف عمامة أو عصا أو نحوها حتى تصير كعمامة الرجل (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد والطبراني في الثلاثة ورجال أحمد رجال الصحيح اه (قلت) وهذا الحديث وحديث أبي هريرة الذي بعده من معجزات النبي ﷺ فقد وقع كل ما وصفه ورأيناه بأعيننا في زماننا نسأل الله السلامة من الفتن ما ظهر منها وما بطن (١) (سنده) **قده** أسود بن عامر حدثنا شريك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٢) صنفان بكسر أوله (من أهل النار) أي نار جهنم (لأرأهما) أي لم يوجد في عصرى لطهارة ذلك العصر بل حدثنا (بعد) بالبناء على الضم أي حدثنا بعد ذلك العصر (٣) تقدم شرحه في الحديث السابق (وقوله مائلات) بالهمز من الميل أي زائغات عن الطاعة (مميلات) يعلمن غيرهن الدخول في مثل فعلهن، أو مائلات متبخترات في مشيتهن ميلات اكتافهن واكفاهن، أو مائلات يتمشطن المشطة الميلاء مشطة البغايا، ميلات يرغبن غيرهن في تلك المشطة ويفعلن بها، أو مائلات الرجال ميلات قلوبهن إلى الفساد بهن بما يبدن من زينتهن (٤) تقدم شرحه في الحديث السابق (٥) عند مسلم (لا يدخلن الجنة) أي مع الفائزين السابقين أو مطلقا إن استحلن ذلك (٦) جمع سوط (كأذئاب البقر) تسمى في ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة، وهي جلد طرفها مشدود عرضها كالأصبع (يضربون بها الناس) ممن اتهم في شيء ليصدق في إقراره، وقيل هم أعوان والى الشرطة المعروفون بالجلادين فاذا أمروا بالضرب تعدوا المشروع في الصفة والمقدار، وقيل المراد بهم في الحديث الطوافون على أبواب الظلمة ومعهم المقارع يطردون بها الناس، وكل ذلك حصل في زماننا نسأل الله السلامة (تخرجه) (م) (٧) (سنده) **قده** عبد الرزاق أخبرنا عمرو بن حوشب رجل صالح أخبرني عمرو بن دينار عن عطاء عن رجل من هذيل الخ (غريبه) (٨) الظاهر من قوله (ومنزله في الحل ومسجده في الحرم) أنه كان إذ ذاك بمكة لأنه رضي الله عنه سكن مكة ومصر والطائف وفلسطين بعد وفاة النبي ﷺ ولذلك اختلف في أي هذه البلاد كانت وفاته كما يستفاد من التهذيب للنووي، واختلف أيضا في السنة التي توفي فيها فقول سنة ثلاث أو خمس أو سبع وستين (قال النووي) في التهذيب وكان عمره اثنتين وسبعين سنة رضي الله عنه (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد، والهذلي لم أعرفه، وبقيت رجاله ثقات، قال ورواه الطبراني باختصار واسقط الهذلي المبهم فعلى هذا رجال الطبراني كلهم ثقات، وذكره الحافظ في الإصابة في ترجمة أم سعيد بنت أبي جهل ونسبه لمسند الإمام أحمد وللدهجيم الكبير للطبراني وقال رجاله ثقات إلا الهذلي فإنه لم يسم، وذكره الحافظ السيوطي في الجامع الصغير ورده له بعلامة الصحة

- ٢٣٢ بالنساء من الرجال (عن أبي هريرة) (١) رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ لعن الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل (باب ما جاء في خروج النساء من منازلهن لغير حاجة ووعيد من تعطرت للخروج) (ز) (عن علي رضى الله عنه) (٢) قال أما تغارون : وقال هناد في حديثه ألا تستحيون أو تغارون ؟ أن يخرج نساؤكم ، فإنه بلغني أن نساءكم يخرجن في الأسواق يزاحن العـلوج (٣) (عن أبي موسى الأشعري) (٤) قال قال رسول الله ﷺ أيما امرأة استعطرت (٥) ثم مرت على القوم ليجدوا ريحها فهي زانية (٦) (عن أبي هريرة) (٧) أنه لقي امرأة فرجد منها ريح أعصار طيبة ، فقال لها أبو هريرة ألمسجد تريدن ؟ قالت نعم ، قال وله تطيبت ؟ قالت نعم ، قال أبو هريرة قال رسول الله ﷺ ما من امرأة تطيبت للمسجد فيقبل الله لها صلاة حتى تغتسل منه اغتسالها من الجنابة (باب استحباب الخضاب والحناء للنساء) (عن محمد بن اسحاق) (٨) عن ضمرة بن سعيد عن جدته عن امرأة من نساءهم ، قال وقد كانت صلت القبلة رضى الله عنها ، مع رسول الله ﷺ قالت دخل على رسول الله ﷺ (وفي رواية دخلت على رسول الله ﷺ) فقال لي اختضبي ، أتترك احدا كن الخضاب حتى تكون يدها كيد الرجل ، قالت فما تركت الخضاب حتى لقيت الله عز وجل ، وان كانت لتخضب وانها لابنة ثمانين (عن عائشة أم المؤمنين) (٩) رضى الله عنها قالت مدّت امرأة من وراء الستر بيدها كتابا الى

والله أعلم (١) (سنده) حدثنا ، أبو عامر وأبو سلمة قال قال ثنا سليمان يعنى ابن بلال عن سهيل بن ابى صالح عن أبيه عن أبي هريرة الخ (تخريج) (دنس جه حب ك) ورجاله رجال الصحيح (باب) (٢) (ز) (سنده) حدثني أبو السري هناد بن السري حدثنا شريك : وحدثنا علي بن حكيم الأودى أنبأنا شريك عن أبي اسحاق عن هبيرة عن علي قال علي بن حكيم في حديثه أما تغارون الخ (غريبه) (٣) العلوج جمع عالج بكسر أوله وسكون ثانيه ، وهو الرجل القوى الضخم (تخريج) لم أقف على هذا الأثر لغير عبد الله بن الامام احمد وهو من زوائده على مسند أبيه وسنداه صحيحان (٤) (سنده) **مدش** عبد الواحد وروح بن عبادة قالنا ثنا ثابت بن عماره عن غنيم بن قيس عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله ﷺ قال روح قال سمعت غنميا قال سمعت أبا موسى الأشعري يقول قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٥) أى استعملت العطر وهو الطيب للخروج (٦) فيه تشديد وتشنيع على من تستعمل الطيب من النساء للخروج وتشبيهها بالزانية لأنها تهبج بالتعطر شهوات الرجال وتفتج باب عيونهم للنظر اليها وذلك من مقدمات الزنا ، وقد نشأ ذلك في نساء زماننا نعوذ بالله من فتنهن (تخريج) (دنس مذ) وقال الترمذى حسن صحيح (٧) هـ هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخريجه في باب منع النساء من الخروج الى المسجد اذا خشى منه الفتنة من أبواب صلاة الجماعة في الجزء الخامس صحيفة ٢٠٠ رقم ١٣٣٩ وانما ذكرته هنا لمناسبة الترجمة (باب) (٨) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخريجه في باب ما يستحب من الزينة للنساء وما يكره لهن في أواخر كتاب النكاح في الجزء السادس عشر صحيفة ٢١٥ رقم ٢٠٩ فارجع اليه (٩) هذا

رسول الله ﷺ فقبض النبي ﷺ بيده وقال ما أدري أيد رجل أو يد امرأة، فقالت بل امرأة
 ۲۳۸ فقال لو كنت امرأة لغيرت أظفارك بالحناء (عن كريمة بنت همام) (۱) قالت دخلت المسجد
 الحرام فأخلوه لعائشة رضي الله عنها، فسألتهما امرأة ما تقولين يا أم المؤمنين في الحناء؟ (۲) فقالت كان
 حبيبي ﷺ يمجبه لونه ويكره ريحه (۳) وليس بمحرم عليكم بين كل حيزتين وعند كل حيفة
 (۴) (وعنها من طريق ثان) (۵) قالت سمعت عائشة رضي الله عنها تقول يا معشر النساء إياكن
 وقشر الوجه (۶) فسألتهما امرأة عن الخضاب فقالت لا بأس بالخضاب ولكني أكرهه، لأن حبيبي
 ۲۳۹ ﷺ كان يكره ريحه (عن عائشة رضي الله عنها) (۷) قالت كانت امرأة عثمان بن مظعون تختضب
 وتطيب فتركته (۸) فدخلت هلى فقالت لها أم محمد أم مغييب (۹) فقالت مشهد كه غيب (۱۰) قلت
 لها مالك؟ قالت عثمان لا يريد الدنيا ولا يريد النساء، قالت عائشة فدخل على رسول الله ﷺ
 فأخبرته بذلك، فلقى عثمان فقال يا عثمان أتؤمن بما تؤمن به؟ قال نعم يا رسول الله، قال فأصوة
 مالك بنا (۱۱) (وفي رواية) فاصنع كما تصنع

الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخريجه في الباب المشار إليه من كتاب النكاح عقب الحديث السابق وإنما
 ذكرتهما هنا لمناسبة الترجمة (۱) (سنده) **قدش** يحيى بن اسحاق قال ثنا محمد بن هزيم قال حدثني
 كريمة ابنة همام الخ (غريبه) (۲) جاء في الحديث التالي (فسألتهما امرأة عن الخضاب) وجاء عند
 النسائي (عن الخضاب بالحناء) وعند أبي داود (عن خضاب الحناء) قال الامام السندي في حاشيته على
 النسائي الظاهر أن السؤال عن خضاب اليدين والرجلين بالحناء كما هو المعتاد في النساء، ويؤيده قولها
 (ولكني أكرهه) (يعنى كما في الطريق الثانية) قال لأن عائشة ما بلغت أوان خضاب الرأس، كذا قيل
 وقيل المراد خضاب شعر الرأس توفيقاً بين هذا الحديث وبين الأحاديث التي تفيد الترغيب في استعمال
 الحناء في اليدين، فإما أن يقال كراهته ريحه لا يقتضى ترك استعمال النساء للاحتراز عن التشبه بالرجال
 أو يقال كراهته عائشة خضاب الرأس لا يتوقف على بلوغها، أو أن خضاب الرأس لجواز أنها تكره ذلك
 قبل بلوغ ذلك السن في غيرها، أو في نفسها ان بلغت ذلك واه سبحانه وتعالى أعلم اه (۳) هذا لا ينافي
 الترغيب في الخضاب بالحناء للنساء كما تقدم (۴) فيه توقيت فعل الحناء للنساء في الشهر مرتين في الغالب
 (۵) (سنده) **قدش** وكيع قال حدثني علي بن مبارك عن كريمة بنت همام قالت سمعت عائشة الخ (۶)
 فيه تحذير من قشر الوجه وهو معالجته بالغمرة (بضم المعجمة وسكون الميم) أى الزعفران ونحوه
 ليصفو لونها كما أنها تقشر أعلى الجلد وفي ذلك تغيير لخلق الله عز وجل (تخريجه) (دنس) وسكت عنه
 أبو داود والمنذرى (۷) **قدش** مؤمل ثنا حماد ثنا اسحاق بن سويد عن يحيى بن يعمر عن عائشة الخ
 (غريبه) (۸) إنما تركته لأن زوجها اشتغل عنها بالعبادة والتجهد (۹) معناه أزوجك حاضر أم مسافر
 (۱۰) أى حضوره كسفره ليكرهه مشغولاً عنها (۱۱) معناه أما لك بنا أصوة أى قدوة (تخريجه) (ب)
 ورجاله ثقات، وتقدم نحوه بأطول من هذا وأوضح في باب حق الزوجة على الزوج من كتاب النكاح في الجزء
 السادس عشر صحيفة ۲۳۲ رقم ۲۹۵ فارجم، البه وروى نحوه أيضاً (حل طب) من حديث أبي موسى

(أبواب الطيب والكحل وما جاء فيهما)

- ٢٤٠ (باب استحباب الطيب و ما هو أطيب الطيب؟) (عن أنس رضي الله عنه) (١) قال كان رسول الله ﷺ إذا أتى بطيب (٢) لم يرده (وعنه من طريق ثمان) (٣) قال ما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم طيب قط فرده (وعنه أيضا) (٤) أن النبي صلى الله عليه وسلم وآله وصحبه وسلم قال حبيب (٥) إلى من الدنيا للنساء (٦) والطيب ، وجعل قرعة عيني في الصلاة (٧)

الاشعري ورجال الطبراني ثقات (باب) (سند) (١) **قوله** وكيع ثمان عزره بن ثابت الأنصاري عن ثمانية ابن عبد الله بن أنس عن أنس (يعني ابن مالك الخ) (غريبه) (٢) الطيب هو كل ماله رائحة زكية (٣) (سند) **قوله** هاشم ثنا المبارك عن اسماعيل بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال ما عرض الخ (تخرجه) أورد الطريق الثانية منه الميمني وقال رواه البزار وفيه مبارك بن فضالة وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجاله ثقات اه (قلت) أورد الحافظ بلفظه في الفتح وقال سنده حسن اه وجاء عند البخاري عن أنس أنه كان لا يرد الطيب، وزعم أن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب (قال الحافظ) وقد أخرج أبو داود والنسائي وصححه ابن حبان من رواية الأعرج عن أبي هريرة رفعه (عن عرض عليه طيب فلا يردّه فانه طيب الريح خفيف الخ) وأخرجه مسلم من هذا الوجه، لكن وقع عنده ربحان بدل طيب، والربحان كل بقلة لها رائحة طيبة اه (٤) (سند) **قوله** أبو عبيدة عن سلام أبي المنذر عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ الخ (غريبه) (٥) بالبناء للمفعول (وقوله إلى من الدنيا للنساء) الخ هذا هو اللفظ الوارد، وورد أيضا من دنياكم، ومن زاد كالزنجشري والقاضي لفظ ثلاث بعد قوله من الدنيا أو من دنياكم فقد وهم، قال الحافظ العراقي في أماليه لفظ ثلاث ليست في شيء من كتب الحديث وهي تفسد المعنى، وقال الزركشي لم يرد لفظ ثلاث وزيادتها محضة المعنى، فان الصلاة ليست من الدنيا، وقال الحافظ في تخرجه الكشف لم يقع في شيء من طرقه وهي تفسد المعنى إذ لم يذكر بعدها إلا الطيب والنساء، ثم إنه لم يصفها بنفسه فلم يقل أحب تحقيرا لأمرها لأنه أبغض الناس فيهما (٦) أي الاكثر ممن لنقل ما بطن من الشريعة مما يستحيا من ذكره للرجال، ولأجل كثرة سواد المسلمين واعتزاز الدين بكثرة أصهاره من قبائل متعددة (والطيب) أي لأنه حظ الروحانيين وهم الملائكة (٧) أي ذات الركوع والسجود، وخصها لكونها محل المناجاة ومعدن المصافاة، وقدم النساء الاهتمام بنشر الأحكام وتكثير سواد الاسلام. وأردفه بالطيب لأنه من أعظم الدواعي لجماع المؤدى إلى تكثير التناسل في الاسلام مع حسنه بالذات وكونه كالقوت للملائكة الكرام، وأفرد الصلاة بما يميزها عنهما بحسب المعنى، إذ ليس فيها تقاضى شهوة نفسانية كما فيهما، وإضافتها إلى الدنيا من حيث كونها ظرفا للوقوع، وقرعة عينه فيها بمناجاته ربه، ومن ثم خصها دون بقية أركان الدنيا بهذا ما ذكره القاضي كغيره في بيان وجه الترتيب والله أعلم (تخرجه) أورد الحافظ السيوطي في الجامع الصغير وعزاه للإمام أحمد و (نسك هق) ورمز له بعلامة الحسن، وقال المناوي في شرحه فيض القدير قال الحاكم صحيح على شرط مسلم، وقال الحافظ العراقي اسناده جيد، وقال ابن حجر حسن (يعني الحافظ ابن حجر العسقلاني) (تنبيه) قال المناوي عقب هذا الكلام واعلم ان المصنف (يعني الحافظ السيوطي) جعل في الخطبة (حم) رمزا لأحمد في مسنده (٣٩٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)

- ٢٤٢ (عن أبي سعيد الخدري) (١) قال ذكر المسك عند رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم
- ٢٤٣ فقال هو أطيب الطيب (قدش سفیان) (٢) ثنا عثمان بن عروة أنه سمع أباه يقول سألت
- ٢٤٤ عائشة رضي الله عنها بأي شيء طيبت رسول الله ﷺ؟ قالت بأطيب الطيب (عن عائشة رضي
- الله عنها) (٣) قالت كأنني أنظر إلى ويبص المسك في رأس رسول الله ﷺ وهو محرم
- ٢٤٥ (باب ما يكره من الطيب للرجال) (عن الوليد بن عقبة) (٤) قال لما فتح رسول الله ﷺ
- مكة جعل أهل مكة يأتونه بصبيبانهم فيمسح علي رؤوسهم ويدعو لهم ، فجاء بني إليه وأناي
- مطيب بالخلوق (٥) فلم يمسح علي رأسي ولم يمنعه من ذلك إلا أن أمي خلقتني بالخلوق فلم يمسني
- ٢٤٦ من أجل الخلوق (عن أبي حبيبة) (٦) عن ذلك الرجل (٧) قال أتيت النبي ﷺ ولي حاجة
- فراى علي خلوقا فقال اذهب فاغسله، فذهبت فووقت في بئر فأخذت مشقة (٨) فجعلت أتبعه ثم

فاقتضى ذلك ان احد روى هذا الحديث في المسند وهو باطل، فانه لم يخرج فيه، وانما أخرجه في كتاب الزهد فعزوه الى المسند سبق قلم أو ذهن، ومن ذكر انه لم يخرج في مسنده المؤلف نفسه في حاشيته للقاضي فتنبه لذلك اه (قلت) التحقيق ان الحديث في مسند الامام احمد صحيفة ١٢٨ في الجزء الثالث طبعة الحلبي المطبوعة بمصر سنة ١٣١٣ هجرية وكونه موجودا في كتاب الزهد للامام احمد لا ينافي انه جاء في المسند أيضا ونفيه عن المسند هو الباطل فتنبه والكمال لله وحده (١) (سنده) (قدش وكيع ثنا شعبة ثنا خلود بن جعفر عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري الخ (تخرجه) (م لك ك) (٢) (قدش سفیان الخ) (تخرجه) (م) والبخاري بمعناه (٣) (عن عائشة الخ) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في الجزء الحادي عشر في باب ما يصنع من اراد الاحرام في كتاب الحج صحيفة ١٢٤ رقم ٨٦ وهو حديث صحيح رواه الشيخان وغيرهما (باب) (٤) (سنده) (قدش فياض بن محمد الرقي عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج الكلابي عن عبدالله الهمداني عن الوليد بن عقبة (يعني ابن أبي معيط الخ) (غريبه) (٥) بفتح الخاء المعجمة قال في النهاية هو طيب معروف مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب وتغلب عليه الحمرة والصفرة، وقد ورد تارة باباحته وتارة بالنهي عنه، والنهي اكثر واثبت، وانما نهى عنه لانه من طيب النساء وكن أكثر استعمالا له منهم، والظاهر ان احاديث النهي ناسخة اه (تخرجه) أخرجه أبو داود عن عبد الله الهمداني عن الوليد بن عقبة كما رواه الامام احمد، قال المنذري وهذا حديث مضطرب الاسناد ولا يستقيم عن اصحاب التواريخ ان الوليد كان يوم فتح مكة صغيرا وقد روى ان النبي ﷺ بعثه ساعيا الى بني المطلق وشكته زوجته الى النبي ﷺ، وروى انه قدم في فداء من أسر يوم بدر (قال العلماء) والحديث مضطرب منكر لا يصح ولا يمكن أن يكون من بـمـت مصدقا في زمن النبي ﷺ صبيبا يوم الفتح (٦) (سنده) (قدش محمد هو ابن جعفر ثنا شعبة عن اسحاق هو ابن سويد عن ابي حبيبة عن ذلك الرجل الخ (غريبه) (٧) يشير الى رجل صحب النبي ﷺ أربع سنين كما صحبه أبو هريرة تقدم ذكره في حديث قبل هذا الحديث في المسند (٨) قال في القاموس المشقة بالكسر المشاقه قال والمشاقه كشماعة ماسقط من الشعر أو الركتان هند المشط اه والمعنى ان ذلك الرجل أتى الى بئر فأخذ مشقة أي شيئا من الركتان الناعم ليجعل يتبسع

٢٤٧ عدت إليه فقال حاجتك (عن أبي موسى) (١) قال قال رسول الله ﷺ لا يقبل الله عز وجل
 ٢٤٨ صلاة رجل في جسده شيء من الخلق (٢) (عن يعلى بن مرة) (٣) قال كان النبي ﷺ يمسح
 وجوهنا في الصلاة (زاد في رواية قبل أن يكبر) وبيارك علينا، قال فجاء ذات يوم فمسح وجوه
 الذين عن يميني وعن يساري وتركني، وذلك اني كنت دخلت على أخت لي فمسحت وجهي بشيء
 من صغرة (٤) فقيل لي انما تركك رسول الله ﷺ لما رأى بوجهك، فانطلقت الى بئر فدخلت فيها
 فاغتسلت ثم اني حضرت صلاة أخرى فرأى النبي ﷺ فمسح وجهي وبرك علي (٥) وقال عاد
 بخير دينه العلا، تاب واستهات السماء (٦) (وعنه من طريق ثان) (٧) قال اغتسلت وتخلقت بخلق
 وكان رسول الله ﷺ يمسح وجوهنا فلما دنا مني جعل يحافى يده عن الخلق، فلما فرغ قال يا يعلى
 ما حملك على الخلق أزوجت؟ (٨) قلت لا، قال لي اذهب فاغسله، قال فررت على ركبة (٩)
 فجعلت أقع فيها ثم جعلت أتدلك بالتراب حتى ذهب، قال ثم جئت إليه فلما رأى النبي ﷺ قال
 عاد بخير دينه العلا، تاب واستهات السماء (وعنه من طريق ثالث) (١٠) قال أتيت رسول الله ﷺ

الخلق الذي عليه بالغسل حتى ذهب أثره، ثم رجح الى النبي ﷺ فقال حاجتك، أى اطلب حاجتك الآن
 وفيه كراهة النبي ﷺ التطيب بالخلق للرجال لأنه من طيب النساء (تخرجه) أورده الهيثمي وقال
 رواه احمد، وابو حبيبة هذا ان كان هو الطائي فهو ثقة، وان كان غيره فلم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح
 (١) (سنده) **قدش** محمد بن عبدالله بن الزبير ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن جده قال
 سمعت أبا موسى يقول قال رسول الله ﷺ الخ (قلت) جاء عند أبي داود عن جده، قال أبو داود
 جده زيد وزباد (غريبه) (٢) قال العلماء المراد نفي ثواب الصلاة الكاملة للتشبه بالنساء، وقال ابن
 المنذر فيه تهديد وزجر عن استعمال الخلق (تخرجه) (د) وفي اسناده ابو جعفر الرازي مختلف فيه
 وثقة جماعة وضعفه آخرون والله أعلم (٣) (سنده) **قدش** يزيد بن هارون انا المسعودي عن يونس
 ابن خباب عن ابن يعلى بن مرة عن أبيه قال كان النبي ﷺ الخ (قلت) ابن يعلى هو عبد الله بن يعلى بن
 مرة الثقفي كما سيأتي في الطريق الثانية (غريبه) (٤) يعني الخلق بفتح الحاء المعجمة وتقدم تفسيره في
 شرح الحديث الأول من احاديث الباب وهو طيب مركب من زعفران وغيره تغلب عليه الصغرة (٥)
 بتشديد الراء مفتوحة أى دعا له بالبركة (٦) معناه استنارت السماء وفرحت الملائكة بتوبة العلاء يعنى يعلى
 والله أعلم (٧) (سنده) **قدش** عبيدة عن حميد حدثني عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة عن أبيه عن
 جده يعلى بن مرة قال اغتسلت الخ (٨) هذا السؤال يشعر بأنه يرخص للرجل اذا كان حديث عهد بعرس
 في طيب الخلق، ويستأنس لذلك بما رواه الامامان مالك في الموطأ والشافعي في مسنده عن أنس بن مالك
 ان عبد الرحمن بن عوف جاء الى النبي ﷺ وبه أثر صغرة فسأله رسول الله ﷺ فأخبره انه تزوج
 فذكر الحديث، وليس فيه انكار من النبي ﷺ عليه، قال القاضي عياض وقيل انه يرخص في ذلك
 للرجل العروس، وقد جاء ذلك في أثر ذكره أبو عبيد أنهم كانوا يرخصون في ذلك للشباب أيام عرسه
 قال وقيل لعله كان يسيرا فلم ينكره (٩) بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد الياء التحتية مفتوحة هي
 البئر وجمعها ركابا (١٠) (سنده) **قدش** عفان ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن حفص بن عبد الله عن

وفي ردع (وفي لفظ وعلى صفره) من زعفران قال اغسله ثم اغسله ثم اغسله ثم لا تعد ، قال فضالته ثم لم أعد **(باب ما جاء في طيب الرجال وطيب النساء)** (عن أبي هريرة) (١) قال قال رسول الله ﷺ ألا إن طيب الرجل ما وجد ريحه ولم يظهر لونه (٢) ألا إن طيب النساء ما ظهر لونه (٣) ولم يوجد ريحه **(عن قتادة عن الحسن)** (٤) عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا أركب الأرجوان (٥) ولا ألبس المعصفر (٦) ولا ألبس القميص المكثف (٧) بالحرير ، قال وأوما الحسن إلى جيب قميصه وقال ألا وطيب الرجال ربح لا لون له . إلا وطيب النساء لون لا ربح له **(باب ما جاء في السكحل)** (عن ابن عباس) (٨) قال قال رسول الله ﷺ خير أكمالكم الإئتمد (٩) (زاد في رواية عند النوم) يجلو البصر ويبات

على من مرة قال أتيت رسول الله ﷺ ووردع النخ (تخرجه) (مذخر) وفي اسناد الطريق الأولى يونس بن خباب وابن يبي وهما ضعيفان ، وفي الطريق الثانية عمر بن عبد الله بن يعلى وهو وأبوه ضعيفان ، وفي الطريق الثالثة حفص بن عبد الله لم أعرفه . وجاء عند النسائي عبد الله بن حفص قال في الخلاصة مجهول وقال في التهذيب ذكره ابن حبان في الثقات ، والحديث له طرق كثيرة يعضد بعضها بعضا فترفعه إلى درجة الحسن والله أعلم **(باب)** (١) هذا طرف من حديث طويل تقدم بطوله وسنده وتخرجه في باب نهى الزوجين عن التحدث بما يجري حال الوقاع في آخر كتاب النكاح في الجزء السادس عشر صحيفة ٢٢٢ رقم ٢٢٤ (غريبه) (٢) أي كماء الورد والمسك والعنبر والكافور (٣) أي كالحنا . والزعفران والخلوق أي ما يكون له لون مطلوب للزينة وإلا فالمسك وغيره من طيب الرجال له لون ولكن غير ثابت ولا يصلح للزينة ، قال في شرح السنة قال سعد أراهم حملوا قوله وطيب النساء على ما إذا أرادت أن تخرج ، أما إذا كانت عند زوجها فلتطيب بما شئت (٤) (سنده) **قدش** روح ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن النخ (غريبه) (٥) بضم الهمزة والجيم بينهما راء . ما كنية (قال الخطابي) الأرجوان الأحمر وأراه أراد به المياثر الحر وقد تتخذ من ديباج وحرير ، وقد ورد فيه النهي لما في ذلك من السرف وليست من لباس الرجال اه (قلت) والمياثر جمع ميثرة بكسر الميم وهي وطاء محشو يتخذ كالفراش الصغير ويحشى بقطن أو صوف يجعلها الراكب تحته على الرحال فوق الجمال ويدخل فيه مياثر السروج لأن النهي يشمل كل ميثرة حمراء سواء كانت على رحل أو سرج (٦) المعصفر هو المصبوغ بالصفر كما في كتب اللغة وشروح الحديث (٧) أي الذي عمل على ذيله وإكامه وجيبه كفاف (بفتح الكاف) من حرير . وكفة كل شيء بالضم طرفه وحاشيته **(تخرجه)** (د مذ) وقال الترمذي حديث حسن غريب من هذا الوجه اه (قال المنذري) والحسن لم يسمع من عمران بن حصين والله أعلم **(باب)** (٨) (سنده) **قدش** يعلى بن عبيد حدثنا سفیان عن عبد الله بن عثمان عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس النخ (غريبه) (٩) بكسر الهمزة والميم بينهما ثاء مثلثة سا كنية حجر معروف أسود يضرب إلى حمرة ، يكون في بلاد الحجاز ، وأجوده يؤتى به من أصبهان ، وقال الثوري يثقي هو الحجر المعدني وقيل هو السكحل الأصهباني ينشف الدمعة والقروح ويحفظ صفة العين ويقوى جفنيها لا يجا

الشعر (١) (وعنه من طريق ثان) (٢) قال كانت لرسول الله ﷺ مكحلة (٣) يكتحل بها عند النوم
 (٤) ثلاثا في كل عين (وعنه من طريق ثالث) (٥) ان النبي ﷺ كان يكتحل بالإثمد كل ليلة قبل أن ينام
 وكان يكتحل في كل عين ثلاثة أميال (٦) (عن عقبة بن عامر الجهني) (٧) رضى الله عنه أن رسول
 ٢٥٢ الله ﷺ قال إذا اكتحل أحدكم فليكتحل وترا (٨) وإذا استجمر فليستجمر وترا (٩) (وعنه
 أبي هريرة) (١٠) عن النبي ﷺ مثله (عن أبي النعمان) (١١) عبد الرحمن بن النعمان الأنصاري عن
 ٢٥٣ أبيه عن جده (١٢) وكان قد أدرك النبي ﷺ قال قال رسول الله ﷺ اکتحلوا بالإثمد المرّوح (١٣)
 فانه يجلو البصر (١٤) وينبت الشعر (وعنه من طريق ثان) (١٥) عن عبد الرحمن بن النعمان
 ابن معبد بن هوذة الأنصاري عن أبيه عن جده (١٦) أن رسول الله ﷺ أمر بالإثمد المرّوح

للشيوخ والصبيان (١) بفتحيتين والمراد بالشعر هنا الهدب وهو الذي ينبت على اشفار العين (٢) (سنده)
قدش يزيد أخبرنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت لرسول الله ﷺ الخ (٣)
 بضمّتين بينهما كاف ساكنة اسم آلة الكحل وهي من النواذر التي جاءت بالضم وقياسها الكسر (وقوله
 بها) قال القاري كذا بالباء في بعض نسخ المشكاة وفي جميع روايات الشماثل بلفظ (منها) فالباء بمعنى
 من كما قيل في قوله تعالى (يشرب بها عباد الله) ويمكن أن تكون الباء للسببية (٤) أي كل ليلة قبل أن
 ينام كما جاء في الطريق الثالثة (٥) (سنده) **قدش** أسود بن عامر ثنا اسحاق بن عمار عن منصور عن عكرمة عن
 ابن عباس أن النبي ﷺ الخ (٦) جمع ميل بكسر الميم وهو المرود (تخرجه) (مدنس جه ط) وحسنه
 الترمذي وصححه ابن حبان (٧) (سنده) **قدش** يحيى بن اسحاق ثنا ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن
 عبد الرحمن بن جبيرة عن عقبة بن عامر الجهني الخ (غريبه) (٨) أي ثلاث مرات في كل عين كما تقدم
 في الحديث السابق (٩) الكلام على الاستجمار تقدم في باب من أبواب أحكام التخلي من كتاب الطهارة
 في الجزء الأول صحيفة ٢٧٦ (تخرجه) (طب) قال الهيثمي وفيه ابن لهيعة ضعيف اه (قلت) هو ضعيف
 إذا عنعن كما هنا، أما إذا صرح بالتحديث فحديثه حسن، وقد صرح بالتحديث في الحديث التالي وهو يؤيد
 هذا (١٠) (سنده) **قدش** حسن ويحيى بن اسحاق فالأحدثنا ابن لهيعة حدثنا أبو يونس عن
 أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال إذا اكتحل أحدكم فليكتحل وترا، وإذا استجمر فليستجمر وترا
 (تخرجه) لم أقف عليه لغير الإمام أحمد، وأورده الحافظ السيوطي وعزاه للإمام أحمد فقط ورواه
 بعلامة الصحيح (١١) (سنده) **قدش** أبو أحمد الزبيري ثنا أبو النعمان عبد الرحمن بن النعمان
 الأنصاري الخ (غريبه) (١٢) جده معبد بن هوذة كما سيأتي في الحديث التالي (١٣) بالبناء للمفعول أي المطيب
 بنحو مسك فانه يجلو له رائحة نفوح بعد ان لم تكن (١٤) أي يزيد نور العين (وينبت الشعر) أي
 شعر الاهداب (١٥) (سنده) **قدش** علي بن ثابت قال حدثني عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة
 الأنصاري الخ (١٦) هو معبد بن هوذة قال الحافظ في تهذيب المنفعة قد جزم أكثر من صنف في
 الصحابة بأن صحابي هذا الحديث هو معبد بن هوذة لاهوذة، لكن وقع عند ابن شاهين عبد الرحمن بن معبد
 ابن هوذة عن أبيه عن جده فسقط من النسب عنده النعمان فجري على ظاهره فترجم لهوذة، وكذا وقع عند
 ابن منده عبد الرحمن بن النعمان بن هوذة فسقط معبد فجري على ظاهره أيضا فترجم لهوذة، والذي يحرران
 الصحبة لمعبد بن هوذة وهو راوي الحديث اه (قلت) وقد جاء عند الإمام أحمد على الصواب وكذلك

٢٥٤ عند النوم (١) (عن أبي هريرة) (٢) قال قال رسول الله ﷺ من اكتحل فليوتر ومن فعل فقد أحسن ، ومن لافلا حرج عليه

(٥٣) كتاب الأدب

(أبواب سنن الفِطْرَة) (عن عائشة رضي الله عنها) (٣) قالت قال رسول الله ﷺ عشر (٤) من الفطرة (٥) قص الشارب واعفاء اللحية (٦) والسواك واستنشاق بالماء (٧) وقص الأظفار وغسل البراجم (٨) وتنف الإبط (٩) وحلق العانة (١٠) وانتقاص الماء يعني الاستنجاء (١١) قال زكريا قال مصعب (١٢) ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة (عن أبي هريرة) (١٣) قال قال رسول الله ﷺ خمس من الفطرة (١٤) قص الشارب وتقليم الأظفار وتنف الإبط

عند أبي داود (١) زاد أبو داود (وقال ليقفه الصائم) (تخرجه) (د) قال أبو داود قال لي يحيى بن معين هو حديث منكر يعني حديث السكحل ، وعبد الرحمن قال يحيى بن معين ضعيف ، وقال أبو حاتم الرازي صدوق والله أعلم (٢) هذا طرف من حديث طويل سيأتي بطوله وسنده وشرحه في باب الرباعيات من كتاب الأدب والمواعظ والحكم من قسم الترغيب .

(كتاب الأدب) (باب) (٣) (سنده) **قدش** وكيع قال ثنا زكريا بن أبي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة الخ (غريبه) (٤) عشر صفة لموصوف محذوف أي خصال عشر ثم فسرها ، أو على الإضافة أي عشر خصال ، أو الجملة خبر لمبتدأ محذوف أي الذي شرع لكم عشر من الفطرة (٥) أي من السنة القديمة التي اختارها الأنبياء عليهم الصلاة والسلام واتفقت عليها الشرائع فكانها أمر جلي فطروا عليه (٦) سيأتي الكلام على قص الشارب واعفاء اللحية في بابه قريبا (٧) تقدم الكلام على السواك في أبواب السواك في الجزء الأول صحيفة ٢٨٩ وعلى الاستنشاق في الجزء الثاني صحيفة ٢٣ (٨) سيأتي الكلام على قص الأظفار وغسل البراجم وحلق العانة في بابه قريبا (والبراجم) جمع بُرْجَمَة بضم الموحدة هي العقد التي في ظهور الأصابع يجتمع فيها الوسخ والرواجب ما بين البراجم (٩) قال النووي نتف الإبط سنة بالاتفاق ، والأفضل فيه التنف لمن قوى عليه ، ويحصل أيضا بالخلق وبالنورة ، وحكى عن يونس بن عبد الأعلى قال دخلت على الشافعي رحمه الله وعنده المزين يخلق إبطه فقال الشافعي علمت أن السنة التنف ولكن لا أقوى على الوجد ، ويستحب أن يبدأ بالإبط الأيمن (١٠) سيأتي الكلام على حلق العانة في باب تقليم الأظفار (١١) تقدم الكلام على الاستنجاء بالماء في بابه في الجزء الأول صحيفة ٢٨٢ (١٢) يعني ابن شيبة أحد رجال السند يقول أنه نسي العاشرة (وقوله إلا أن تكون المضمضة) فيه شك منه فيها ، قال القاضي عياض ولعلها الختان المذكور مع الخمس يعني في الحديث التالي وهو أولى والله أعلم (تخرجه) (م والأربعة) (١٣) (سنده) **قدش** معتمر عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة الخ (غريبه) (١٤) وقع في رواية للبخاري بلفظ (الفطرة خمس أو خمس من الفطرة) قال الحافظ كذا وقع هنا ولمسلم وإني داود بالشك وهو من سفيان ، ووقع في رواية أحمد خمس من الفطرة ولم يشك ، وكذا في رواية معمر عن الزهري عند الترمذي والنسائي (قال ابن دقيق) العيد دلالة من على التبعيض فيه (يعني قوله من

- ٣ والاستحداد (١) والختان (٢) (عن ابن عمر) (٣) قال قال رسول الله ﷺ من الفطرة حلق
 العانة وتقليم الأظفار وقص الشارب وقال اسحاق (٤) مرة وقص الشوارب (عن عمار بن ياسر)
 ٤ (٥) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن من الفطرة أو الفطرة المضمضة والاستنشاق وقص
 الشارب والسواك وتقليم الأظفار وغسل البراجم (٦) ونتف الأبط والاستحداد والاختتان
 والانتضاح (٧) (عن أنس بن مالك) (٨) قال وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله
 وصحبه وسلم في قص الشارب وتقليم الأظفار وحلق العانة في كل أربعين يوماً مرة (٩)

الفطرة) اظهر من دلالة هذه الرواية على الحصر ، وقد ثبت في احاديث اخرى زيادة على ذلك فدل
 على ان الحصر فيها غير مراد (وذكر ابن العربي) ان خصال الفطرة تبلغ ثلاثين خصلة (قال الحافظ) فان
 أراد خصوص ماورد بلفظ الفطرة فليس كذلك ، وإن اراد اعم من ذلك فلا ينحصر في الثلاثين بل تزيد
 كثيرا ، واول ماورد في خصال الفطرة حديث ابن عمر (يعنى الآتى بعد هذا) فانه لم يذكر فيه إلا ثلاثا
 (١) هو حلق العانة سمي استحدادا لاستعمال الحديدية وهى الموسى ، وهو سنة ، وسيأتى الكلام عليه في
 باب تقليم الأظفار وحلق العانة الخ (فائدة) هذه الخصال المذكورة في هذا الحديث كلها سنن الا الختان
 فقد اختلف أهل العلم في وجوبه (٢) سيأتى الكلام على الختان في بابيه والله الموفق (تخرجه) (٣) ق .
 والأربعة (٣) (سنده) **مش** اسحاق بن سليمان قال سمعت حنظلة يذكر عن نافع عن ابن عمر الخ
 (غريبه) (٤) اسحاق هو ابن سليمان شيخ الامام احمد الذى روى عنه هذا الحديث يعنى انه قال مرة
 الشارب بالافراد وقال مرة الشوارب بالجمع والكل جائز (تخرجه) (٥) (سنده) **مش** عفان ثنا
 حماد ثنا على بن زيد عن سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر عن عمار بن ياسر الخ (غريبه) (٦) تقدم تفسير البراجم
 في شرح الحديث الأول من احاديث الباب (٧) قال النووى قال الجمهور الانتضاح نضح الفرج بماء قليل
 بعد الوضوء لينفى عنه الوسواس ، وقيل هو الاستنجاء بالماء (تخرجه) (دجه) قال المنذرى وحديث
 سلمة بن محمد عن جده عمار قال ابن معين مرسل ، وقال غيره انه لم ير جده ، قال ابوداود روى نحوه عن
 ابن عباس وقال خمس كلها فى الرأس ذكر فيها (الفرق) ولم يذكر اعفاء اللحية اه (قال النووى) رحمه
 الله بعد ذكر هذه الخصال جميعها فى شرح مسلم اما الفطرة فقد اختلف فى المراد بها هنا فقال ابو سليمان
 الخطائى ذهب أكثر العلماء الى أنها السنة وكذا ذكره جماعة غير الخطائى قالوا ومعناه أنها من سنن
 الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم ، وقيل هى الدين ، ثم ان معظم هذه الخصال ليست بواجبة عند
 العلماء ، وفى بعضها خلاف فى وجوبه كالختان والمضمضة والاستنشاق ولا يمتنع قرن الواجب بغيره كما
 قال الله تعالى (كلوا من ثمره اذا اثمر وآتوا حقه يوم حصاده) والإيتاء واجب والا كل ليس بواجب
 والله أعلم اه (قلت) وسيأتى تفصيل احكامها كل فى بابيه والله الموفق (٨) (سنده) **مش** يزيد بن هارون
 انا صدقة بن موسى انا ابو عمران الجوني عن انس بن مالك الخ (غريبه) (٩) معناه لا يترك فعل هذه
 الاشياء أكثر من أربعين يوماً ، لا أنه وقت لهم الترك أربعين بل يستحب فعلها قبل الأربعين لاسيما قص
 الشارب وتقليم الأظفار ، وقال القرطبي هذا تحديد لاكثر المدة ، والمستحب تفقد ذلك من الجمعة إلى
 الجمعة اه (قلت) قال العلماء وهذه الخصال الثلاث سنة بالاتفاق (تخرجه) (م : والأربعة) قال الحافظ

(باب الختان) (عن أبي المليح بن أسامة عن أبيه) (۱) أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم قال الختان سنة للرجال بمكرمة (۲) للنساء (عن عثيم بن كليب) (۳) عن أبيه عن جده (۴) أنه جاء إلى النبي ﷺ فقال قد أسلمت فقال ألق عنك شمر الكفر، يقول أحاق، قال وأخبرني

أحمد بن عدى الجرجاني رواه عن أبي عمران صدقه بن موسى وجمفر بن سليمان، وقال صدقة وقت لنا رسول الله ﷺ وقال جمفر وقت لنا بضم الواو مبنى للفعل فذكره اه (قلت) رواه الامام أحمد و ابو داود والترمذي والنسائي من طريق صدقة بلفظ (وقت لنا رسول الله ﷺ) ورواه مسلم وابن ماجه من طريق جمفر بن سليمان بلفظ (وقت لنا في قص الشارب الخ) قال النووي وقت لنا هو من الاحاديث المرفوعة مثل قوله أمرنا بكذا، قال وقد جاء في غير صحيح مسلم (وقت لنا رسول الله ﷺ) والله أعلم (قال) وقال القاضي عياض قال العقيلي في حديث جمفر هذا نظر، قال وقال ابو عمر يعني ابن عبد البر لم يروه الا جمفر بن سليمان وليس بحجة لسوء حفظه وكثرة غلطه (قلت) وقد وثق كثير من الأئمة المتقدمين جمفر بن سليمان ويكنى في توثيقه احتجاج مسلم به وقد تابعه غيره اه ما قاله النووي

(باب) (۱) (سنده) **قدش** مريج ثنا عباد يعني ابن العوام عن الحجاج عن أبي المليح بن أسامة عن أبيه الخ (۲) بضم الراء أي اكرام للنساء قال في القاموس المكرم والمكرمة بضم راءهما واذا كرومة بالضم فعل المكرم اه (قلت) وقد أخذ بظاهره أبو حنيفة ومالك فقالا هو سنة مطلقا، وقال احمد واجب على الذكر، سنة الانثى، وأرجبه الشافعي في الذكر والانثى وأول الحديث بأن المراد بالسنة الطريقة لا ضد الواجب، ووقت الوجوب عنده البلوغ وقبله سنة (قال النووي) والواجب في الرجل ان يقطع جميع الجلد التي تغطي الحشفة حتى ينكشف جميع الحشفة، وفي المرأة يجب قطع أدنى جزء من الجلد التي في أعلى الفرج، والصحيح من مذهبنا الذي عليه جمهور أصحابنا ان الختان جائز في حال الصغر ليس بواجب، ويستحب انه يحنن في اليوم السابع من ولادته اه باختصار (قلت) والحكمة في مشروعيته كما قال الامام الرازي أن الحشفة قوية الحس فا دامت مستورة بالتلفه تقوى اللذة عند المباشرة واذا قطعت صلبت الحشفة فضعفت اللذة وهو اللائق بشرعنا تقيلا للذة لاقطعا لما توسيطا بين الإفراط والتفريط اه (قلت) ويقال مثل ذلك في خفاض المرأة لما جاء عند (دك طب) ان النبي ﷺ قال لام عطية وكانت تخفض الجوارى (اخفضو، ولا تنهكي) بفتح التاء وسكون النون وكسر الهاء (فانه أنضر للوجه) أي أكثر لماته ودمه (واحظي عند الزوج) أي احسن لجاعها عنده وأحب اليه واشهي له له لان الحافضة اذا اتصلت جلدة الختان ضعفت شهوة المرأة فكرهت الجماع فقتلت حظوتها عند حليلها كما أنها اذا تركتها بحالها فلم تأخذ منها شيئا بقيت غلتها فقد لا تكفي بجماع زوجها فتقع في الزنا، فأخذ بعضها تمديلا للشهوة والحلقة والله أعلم (مخرجه) (هق) وضعفه، وقال ابن عبد البر في التمهيد هذا الحديث يدور على حجاج بن أرطاة وليس من يحتج به اه (قلت) ليس من يحتج به اذا عنن كما هنا فهو ضعيف لكونه مدلسا وقد عنن، أما إذا قال حدثنا فقد قال أبو حاتم فهو صالح لا يرتاب في حفظه وصدقه والله أعلم (۳) (سنده) **قدش** عبد الرزاق أنا ابن جريج قال أخبرت عن عثيم بن كليب الخ (قلت) عثيم بضم العين المهملة ثم تاء مثلثة بلفظ التصغير (هريبه) (۴) جده على ظاهر الاسناد هو أبو كليب الجهني كما ترجم له في المسند فقال (حديث أبي كليب رضي الله عنه) قال الحافظ في الإصابة ذكره

آخر معه أن النبي ﷺ قال لآخر ألق عنك شعر الكفر واختن (عن أبي هريرة) (١) قال
 قال رسول الله ﷺ اختن إبراهيم خليل الرحمن بعد ما أتت عليه ثمانون سنة (٢) واختن بالقدم
 مخففة (باب أخذ الشارب وإعفاء اللحية) (عن زيد بن أرقم) (٣) عن النبي ﷺ قال من لم
 يأخذ من شاربه فليس منا (٤) (عن ابن عباس) (٥) قال كان رسول الله ﷺ يقص شاربه
 وكان أبوك إبراهيم من قبله يقص شاربه (٦) (عن ابن عمر) (٧) رضى الله تبارك وتعالى عنهما
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى (٨)

أبو نعيم، وأورده من طريق الواقدى عن عثيم بن كليب عن أبيه عن جده أنه رأى النبي ﷺ دفع من
 عرفة بعد أن غابت الشمس، قال أبو موسى أورده أبو نعيم على ظاهر الاسناد، وعثيم نسب إلى جده وانما هو
 عثيم بن كثير بن كليب والصحبة لجده كليب اه (تخرجه) (د طب هق) وابن عدى (قال الحافظ) وفيه
 انقطاع وعثيم وابوه مجهولان اه (قلت) أما كونه منقطعا فلقول ابن جريج أخبرني ولم يذكر من أخبره
 لكن قال ابن عدى الذى أخبر ابن جريج به هو إبراهيم بن أبي يحيى، ومنع هذا فجهالة عثيم ووالده تكفى
 لتضميفه، وقد استدلل به من قال بوجوب الختان لما فيه من لفظ الامر به وقد علمت ما فيه (١) (سنده)
قدش على بن حفص أنا ورفاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٢) اى وهو
 ابن ثمانين سنة كما جاء في رواية أخرى (وقوله مخففة) الظاهر ان هذا اللفظ مدرج من كلام الراوى
 يريد أن لفظ القدم مخفف الدال المهملة وهو آلة النجارة، وقيل اسم الموضوع الذى اختن فيه إبراهيم
 وهو الذى فى القاموس، قال وقد تشدد معنى الدال المهملة كالتقيرم (تخرجه) (ق. وغيرهما) وقد استدلل
 به على أن مدة الختان لا تختص بوقت معين وهو مذهب الجمهور، وليس بواجب فى حال الصغر (قال
 الشوكانى) والحق أنه لم يقم دليل صحيح يدل على الوجوب (يعنى لافى الصغر ولا فى الكبر) والمتيقن
 السنية كما فى حديث خمس من الفطرة ومحوه، والواجب الوقوف على المتيقن الى ان يقوم ما يوجب
 الانتقال عنه والله أعلم (باب) (٣) (سنده) **قدش** يحيى عن يوسف بن صهيب ووكيع ثنا
 يوسف عن حبيب بن يسار عن زيد بن أرقم الخ (غريبه) (٤) اى ليس على طريقتنا الاسلاميه واخذ
 بظاهره جمع فأوجبوا قصه، والجمهور على التدب (تخرجه) (مد نس) والفضلاء فى المختارة وحسنه
 الترمذى والحافظ السيوطى (٥) (سنده) **قدش** يحيى بن ابى بكر حدثننا حسن بن صالح عن سماك عن
 عكرمة عن ابن عباس الخ (غريبه) (٦) قال الطيبى يعنى كان رسول الله ﷺ يتبع سنة أبيه إبراهيم
 عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام كما يبنى عنه قوله تعالى (واذ ابنتى إبراهيم ربه بكلمات فأتمن) قيل
 الكلمات خمس فى الرأس الفرق وقص الشارب والسواك وغير ذلك اه (تخرجه) (هد) وقال هذا
 حديث حسن غريب اه (قلت) وذكره الحافظ فى الفتح ونقل تحسين الترمذى وأقره (٧) (سنده)
قدش يحيى عن عبيد الله أنبأنا نافع عن عبد الله بن عمر الخ (غريبه) (٨) المشهور قطع الهمزة فيهما
 وجاء حفا الرجل شاربه يحفوه كالحفى إذا استأصل أخذ شعره، وكذا جاء عفوت الشعر واعفيتها لغتان
 فعلى هذا يجوز أن تكون همزة وصل واللحى بكسر اللام أفصح جمع لحية، وهى اسم لما نبت على
 الخدين والذقن، وجمعها لحي بكسر اللام وضمها، والذقن مجتمع لحييه، وقد اختلف الناس فى حد ما يقص
 (٤٠٢ - الفتح الربانى - ج ١٧)

- ١٢ (وعنه أيضا) (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم خذوا من هذا
 ١٣ ودعوا هذا يعني شاربه الأعلى يأخذ منه (٢) يعني العنقفة (٣) (عن أبي هريرة) (٤) ان النبي
 ١٤ ﷺ قال جزوا (وفي لفظ قصوا) الشوارب وأعفوا اللحي (وعنه أيضا) (٥) ان رسول
 ١٥ الله ﷺ قال أعفوا اللحي وخذوا الشوارب وغيروا شيبكم (٦) ولا تشبهوا باليهود والنصارى
 (عن أبي أمامة) (٧) قال قلنا يا رسول الله ان أهل الكتاب يقصون عثانينهم (٨) ويوفرون

من الشارب فذهب كثير من السلف إلى استئصاله وحلقه لظاهر قوله أحفوا وهو قول الكوفيين .
 وذهب كثير منهم إلى منع الحلق والاستئصال وأن المراد قص الشارب حتى يبدو طرف الشفة ، واليه
 ذهب مالك وكان يرى تأديب من حلقه عملا بحديث خمس من الفطرة وفيه قص الشارب واختاره
 النووي ، قال وأما رواية أحفوا فمعناه أزيلوا ما طال على الشفتين ، وذهب الطبري إلى التخيير بين الاحفاء
 والقص ، وقال دلت السنة على الأمرين ولا تعارض ، فإن القص يدل على أخذ البعض والاحفاء يدل على
 أخذ الكل وكلاهما ثابت فيتخير فيما شاء اه (قال الحافظ) ويرجح قول الطبري ثبوت الأمرين معا في الأحاديث
 المرفوعة (واعفاء اللحية) معناه توفيرها وابقاؤها على حالها وان لا تقص كالشوارب ، قيل والمنهى
 قصها كصنع الأعاجم وشعار كثير من الكفرة ، فلا ينافيه ما جاء من أخذها طولا أو عرضا للاصلاح
 (قال مالك) رحمه الله ولا بأس بالأخذ من طولها اذا طالت كثيرا بحيث خرجت عن المعتاد لغالب
 الناس فيقص الزائد لأن بقاءه يفتيح به المنظر وحكم الأخذ الندب ، والمعروف أنه لا حد للأخوذ ،
 وينبغي الاقتصار على ما تحسن به الهيئة ، وقال الباجي يقص ما زاد على القبضة ، والمراد بطولها طول
 شعرها فيشمل جوانبها فلا بأس بالأخذ منها أيضا (أما ازالها بالحلق فحرام) وإلى ذلك ذهب الظاهرية
 والحنابلة والجمهور (وللشافعية) قولان قول بالحرمة وقول بالكراهة ، ومن قال بالكراهة الرافعي والنووي
 واعترض هذا القول ابن الرفعة في حاشية الكافية بأن الشافعي رحمه الله تعالى نص في الام على التحريم
 والله أعلم (تخرجه) (ق منس) زاد البخاري وكان ابن عمر إذا حج أو اعتمر قبض على لحيته فما فضل
 أخذه (١) (سنده) **قدش** عبيدة بن حميد حدثني ثور بن يحيى عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ الخ
 (غريبه) (٢) الظاهر انه حصل سقط من النسخ بعد قوله يأخذ منه تقديره (ودعوه هذا) (٣) قال في النهاية
 العنقفة الشعر الذي في الشفة السفلى ، وقيل الشعر الذي بينها وبين الدقن ، وأصل العنقفة خفة الشيء
 وقلته اه ومعنى الحديث انه يأخذ من شاربه الأعلى وهو الشعر النابت على الشفة العليا ويدع العنقفة
 لأنها من اللحية ، وفي حكم اللحية (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وفي اسناده ثور بن أبي فاخنة
 قال الدارقطني متروك وقال أبو حاتم ضعيف (٤) (سنده) **قدش** منصور بن سلمة أبو سلمة الخزاعي
 قال ثنا سليمان بن بلال عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة الخ (تخرجه) (م) وزاد خالفوا المجوس
 (٥) (سنده) **قدش** يحيى بن اسحاق حدثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة الخ
 (غريبه) (٦) يعني بالحنا والكتف كما سيأتي بعد باب (تخرجه) أخرج الجزء الأول منه مسدواخرج
 الجزء الخ من بتفير الشيب (منه ج) وسنده حسن (٧) هذا طرف من حديث طويل تقدم بسنده
 وشرحه وتخرجه في باب ما جاء في الزمالة ولبسها من كتاب اللباس (غريبه) (٨) جمع عثون وهي

- ١٦ سبأهم، قال فقال النبي ﷺ قصوا سبالكم ووفروا عثانينكم وخالفوا أهل الكتاب (عن المغيرة ابن شعبة) (١) قال بت برسول الله ﷺ (وفي رواية ضفت) (٢) رسول الله ﷺ ذات ليلة فأمر بجنب (٣) فشوى ثم أخذ الشفرة (٤) فجعل يحز لي بها منه فجاء بلال يؤذنه بالصلاة فألقى الشفرة وقال ماله تربت يداه (٥) قال وكان شاربني وفي (٦) فتصه لي على سواك (٧) أو قال أفصه لك على سواك (باب فضل الشيب وكرهه نتفه) (عن عمرو بن شعيب) (٨) عن أبيه
- ١٧ عن جده قال قال رسول الله ﷺ لا تلتفوا الشيب فإنه نور المسلم، مامن مسلم يشيب شيبة في الإسلام إلا كتب له بها حسنة ورفع بها درجة أو حط عنه بها خطيئة (وعنه من طريق ثان بنحوه وفيه) (٩) ومحييت عنه بها سيئة وقال رسول الله ﷺ ليس منا (١٠) من لم يوقر كبيرنا ويرحم صغيرنا (عن ابن عمر) (١١) رضى الله عنهما قال كان شيب رسول الله ﷺ نحو من عشرين شعرة
- ١٨ (عن أنس) (١٢) قال لم يكن في رأس رسول الله ﷺ ولحيته عشرون شعرة بيضاء وخضب أبو بكر بالحناء
- ١٩ والسكتم، وخضب عمر بالحناء (عن عمر بن عبسة) (١٣) قال قال رسول الله ﷺ يقول من شاب
- ٢٠ شيبة في سبيل الله عز وجل كانت له نورا يوم القيامة (باب ما جاء في تغيير الشيب بالحناء والسكتم ونحوهما) (عن الزبير) (١٤) قال قال رسول الله ﷺ غيروا الشيب ولا تشبهوا
- ٢١

اللحية (ويوفرون سبأهم) جمع سبلة بالتحريك يعني الشارب (١) (سنده) **قدش** وكيع ثنا معمر عن أبي صخرة عن المغيرة بن عبد الله عن المغيرة بن شعبة الخ (غريبه) (٢) أى نزلت به في ضيافته (٣) بفتح الجيم وسكون النون أى جنب شاة (٤) أى السكين (٥) تقدم معناها غير مرة وهى كلمة جارئة على لسان العرب ومن معانيها لله درك (٦) بكسر الفاء وتشديد التحتية أى طويل (٧) قال الحافظ اختلف في المراد بقوله على سواك، فالراجح أنه وضع سواك عند الشفة تحت الشعر وأخذ الشعر بالمقص، وقيل المعنى قصه على أثر سواك أى بعد ما تسوك، ويؤيد الأول ما أخرجه البيهقي في هذا الحديث قال فيه فوضع السواك تحت الشارب وقص عليه، وأخرج البزار من حديث عائشة أن النبي ﷺ أبصر رجلا وشاربه طويل فقال اتوني بمقص وسواك، فجعل السواك على طرفه ثم أخذ ما جازره، وأخرج الترمذي من حديث ابن عباس وحسنه كان النبي ﷺ يقص شاربه (تخرجه) (هق طل) ورجاله ثقات وسنده صحيح وعزاه الحافظ لآبى داود

(باب) (٨) (سنده) **قدش** اسماعيل ثنا ليث عن عمرو بن شعيب الخ (٩) (سنده) **قدش** يزيد بن محمد بن اسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال نهى رسول الله ﷺ عن نتف الشيب وقال هو نور المؤمن وقال ما شاب رجل في الإسلام شيبة إلا رفعه الله بها درجة ومحييت عنه بها سيئة الخ (١٠) أى ليس على سنتنا وطريقتنا (تخرجه) (الاربعة) وقال الترمذي حديث حسن (١١) (سنده) **قدش** يحيى بن آدم ثنا شريك عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر الخ (تخرجه) أخرجه الترمذي في الشمايل وسنده صحيح (١٢) (سنده) **قدش** معتمر عن حميد عن أنس يعني ابن مالك الخ (تخرجه) (م. عل. بز) (١٣) هذا طرف من حديث طويل تقدم بطوله وسنده وتخرجه في باب فضل المجاهدين في سبيل الله من كتاب الجهاد في الجزء الرابع عشر صحيفة ١٢ رقم ٢٦ فارجع اليه (باب) (١٤) (سنده) **قدش** محمد بن كناسه حدثنا هشام بن عروة عن عثمان بن عروة عن أبيه عن الزبير

- ٢٢ باليهود (١) (عن أبي هريرة) (٢) قال قال رسول الله ﷺ غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود
- ٢٣ ولا بالنصارى (عنه) (٣) انا معمر وعبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن
- أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخذوهم (٤)
- قال عبد الرزاق في حديثه قال الزهري والأمر بالاصباغ فأحلكم أحب اليانا (٥) قال معمر وكان
- الزهري يخضب بالسواد (٦) (عن أبي رزمة) (٧) رضى الله عنه قال كان النبي ﷺ يخضب
- ٢٥ بالحناء والسكتم (٨) وكان شعره يبلغ كتفيه أو منكبيه (ز) (وعنه أيضا) (٩) قال حججت فرأيت
- رجلا جالسا في ظل الكعبة فقال ابى تدرى من هذا؟ هذا رسول الله ﷺ فلما انتهينا اليه اذا
- رجل ذو وفرة (١٠) به ردع (وفي رواية ردع من حناء) وعليه ثوبان أخضران (زاد في رواية)
- ٢٦ ورأيت الشيب أحمر (عن عثمان بن عبد الله بن موهب) (١١) قال دخلت على أم سلمة (زوج

(يعنى ابن العوام) الخ (غريبه) (١) زاد في الحديث التالي عن أبي هريرة (ولا بالنصارى) أى لانهم كانوا لا يغيرون شيبهم كما سبأنى (تخرجه) (نس) وسنده صحيح وصححه الحافظ السيوطى (٢) (سنده) (عنه) يزيد وابن نمير قالوا ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة الخ (تخرجه) (مد) وصححه الحافظ السيوطى (٣) (عنه) (غريبه) (٤) فيه ان العلة في شرعية الصباغ وتغيير الشيب هي مخالفة اليهود والنصارى وهذا يتأكد استحباب الخضاب، وقد كان رسول الله ﷺ يباليغ في مخالفة أهل الكتاب ويأمر بها، وهذه السنة قد كثر اشتغال السلف بها، قال ابن الجوزى قد اختضب جماعة من الصحابة والتابعين، وقال احمد بن حنبل وقد رأى رجلا خضب لحيته اى لأرى رجلا يحى ميتا من السنة وفرح به حين رآه صبغ (٥) معناه أن الزهري يقول ان في هذا الحديث معنى الأمر بالاصباغ فافتيك بجلها وفعالها أحب اليانا من تركها والله أعلم (٦) - يأتى الكلام على الخضاب بالسواد في الباب التالي (تخرجه) (ق. والاربعة) الى قوله يخالفوهم وسنده صحيح (٧) (سنده) (عنه) محمد بن عبد الله المحرمى ثنا أبو سفيان الحميرى سعيد بن يحيى قال ثنا الضحاك بن حمزة عن غيلان بن جامع عن أياد بن لقيط عن أبي رزمة الخ (غريبه) (٨) السكتم بالتحريك نبات بالين يخرج الصبغ أسود يميل الى الحمرة وصبغ الحناء أحمر فالصبغ بهما معا يخرج بين السواد والحمرة، وفي القاموس السكتم حركة والسكتمان بالضم نبت يخالط بالحناء ويخضب به الشعر اه وفي كتب الطب انه نبت من نبت الجبال وورقه كورق الآس يخضب به مدقوقا (تخرجه) (دنس مذ) مطولا ومختصرا وحسنه الترمذى (٩) (ز) (سنده) (عنه) أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر عن علي بن صالح حدثني اباد بن لقيط عن أبي رزمة قال حججت الخ (غريبه) (١٠) الوفرة شعر الرأس إذا وصل الى شحمة الأذن (به ردع) أى لطخ من حناء (تخرجه) (دنس مذ) وهو من زوائد عبد الله بن الامام احمد على مسند أبيه وذكر أبو موسى الأصبهاني حديث أبي رزمة وفيه رأيت رسوا، الله ﷺ له شعر مخضوب بالحناء والسكتم، وقال هذا حديث ثابت رواه الثوري وغير واحد عن أياد اه وقد قيل إن أبارمثة هذا من ولد امرى القيس زيد بن مناة بنى تميم والله أعلم (١١) (سنده) (عنه) هاشم بن القاسم قال ثنا أبو معارية يعنى شيبان عن عثمان بن عبد الله الخ (تخرجه) (جه) والبخارى ولم يذكر بالحناء والسكتم

- ٢٧ النبي ﷺ) ورضي عنها فأخرجت إلينا شعرا من شعر رسول الله ﷺ مخضوبا بالحناء والكتم
 (عن أبي ذر) (١) قال قال رسول الله ﷺ ان أحسن ما غُيِّرَ به هذا الشيب الحناء والكتم
 ٢٨ (عن الحكم بن عمرو الغفاري) (٢) قال دخلت أنا وأخي رافع بن عمرو على أمير المؤمنين عمر بن
 الخطاب وأنا مخضوب بالحناء وأخي مخضوب بالصفرة (٣) فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذا
 ٢٩ خضاب الاسلام، وقال لأخي رافع هذا خضاب الايمان (٤) (عن حميد قال سئل أنس) (٥) هل خضب
 رسول الله ﷺ؟ قال انه لم ير من الشيب الا نحواً من سبع عشرة أو عشرين شعرة في مقدم لحبته
 وقال انه لم يُشَن (٦) بالشيب: فقيل لأنس أشين هو؟ قال لا، لكم يكرهه ولكن خضب أبو بكر بالحناء
 ٣٠ والكتم وخضب عمر بالحناء (عن محمد بن عبد الله بن زيد) (٧) أن أباه (٨) حدثه انه شهد أبي
 ﷺ على المنجر ورجلا من قريش وهو يقسم أضاحي فلم يصبه منها شيء، ولا صاحبه (٩) فحلق
 رسول الله ﷺ رأسه في ثوبه فاعطاه (١٠) فقسم منه على رجال وقلم أظفاره فاعطاه صاحبه، قال
 ٣١ فانه لعندنا مخضوب بالحناء والكتم يعني شعره (١١) (عن أبي مالك الاشجعي) (١٢) قال سمعت
 أبي (يعني طارق بن اشيم رضي الله عنه) وسألته فقال كان خضابنا مع رسول الله ﷺ الورس (١٣)

(١) حدثنا عبد الرزاق أنا معمر بن سعيد الجري عن عبد الله بن بريدة الأسلمي عن أبي الاسود عن أبي
 ذر الخ (تخرجه) (الأربعة) وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح (٢) (سنده) **قدش** هاشم ثنا عبد الصمد
 ابن حبيب بن عبد الله الأزدي قال حدثني أبي عن الحكم بن عمرو الغفاري الخ (غريبه) (٣) يحتمل
 أن يكون الورس وهو نبت أصفر يصبغ به أو يكون الزعفران (٤) معناه أن الخضاب بالأصفر أفضل
 من الخضاب بالحنا لأن لون الحنا يميل إلى السواد والمؤمن أفضل من المسلم والله أعلم (تخرجه) أو رده
 الهيثمي وقال رواه احمد وفيه عبد الصمد بن حبيب وثقه ابن معين وضعفه احمد وبقية رجاله ثقات (٥)
 (سنده) **قدش** ابن أبي عدي عن حميد قال سئل أنس (يعني ابن مالك) الخ (غريبه) (٦) الشين
 العيب وقد شأنه يمينه. جعل الشيب هاهنا عيبا وليس بعيب فانه قد جاء في الحديث انه وقار وأنه
 نور، ووجه الجمع بينهما انه لما رأى عليه السلام أبا قحافة ورأسه كالثغامة امرهم بتغييره وكرهه ولذلك
 قال غيروا الشيب، فلما علم أنس ذلك من عاداته قال ماشانه بيضاء (يعني بشيب) بناء على هذا القول وحمله على هذا
 الرأي ولم يسمع الحديث الآخر، ولعل أحدهما ناسخ للآخر (نه) (تخرجه) لم أقف عليه بهذا السياق
 لغير الامام احمد ورجاله من رجال الكتب الستة وهو من ثلاثيات الامام احمد، وجاء عند الشيخين
 عن محمد بن سيرين قال سئل أنس بن مالك عن خضاب رسول الله ﷺ فقال ان رسول الله ﷺ
 لم يكن شاب إلا يسيرا ولكن أبا بكر وعمر بعده خضبا بالحناء والكتم (٧) (سنده) **قدش** عبد الصمد
 ابن عبد الوارث قال ثنا أبا ناس هو العطار قال ثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن محمد بن
 عبد الله بن زيد الخ (غريبه) (٨) هو عبد الله بن زيد بن عبد ربه صاحب الاذان رضي الله عنه (٩)
 معناه لم يأخذ النبي ﷺ ولا صاحبه شيئا من الضحايا (١٠) أي أعطى صاحبه شعر رأسه (فقسم منه
 على رجال الخ) فيه التبرك بآثار الصالحين (١١) هذا موضع الدلالة من الحديث (تخرجه) لم أقف عليه
 لغير الامام احمد ورجاله ثقات (١٢) (سنده) **قدش** بكر بن عيسى أبو بشر البصرى الراسبي قال ثنا
 أبو عوانة قال ثنا أبو مالك الاشجعي الخ (غريبه) (١٣) الورس تقدم تفسيره وهو نبت أصفر يصبغ

والزعفران **(مدرسة وكيع)** (١) حدثني أم غراب (٢) عن بُنانة قالت ماخضب عثمان قط (تعني عثمان بن عفان) رضي الله عنه **(عن أنس بن مالك)** (٣) أن رسول الله ﷺ لم يخضب قط إنما كان البياض في مقدم لحيته وفي العنفة (٤) وفي الرأس وفي الصدغين شيئا لا يكاد يرى، وإن أبا بكر خضب بالحناء. (٥)

به ، والزعفران معلوم **(تخریجه)** أورده الهيثمي وقال رواه (حم بز) ورجاله رجال الصحيح خلا بكر بن عيسى وهو ثقة (١) **(مدرسة وكيع الح)** **(غريبه)** (٢) أم غراب اسمها طلحة ذكرها ابن حبان في الثقات (وبنانة) بضم الموحدة ونونين بينهما الف وهي خادم كانت لام البنين امرأة عثمان، فانه الحافظ في تعجيل المنفعة **(تخریجه)** لم أقف عليه لغير الامام احمد وسنده حسن (٣) **(سنده)** **(مدرسة أبو سعيد ثناء المثنى عن قتادة عن أنس (يعني ابن مالك الخ) (غريبه)** (٤) تقدم ان العنفة هي الشعرات تحت الشفة السفلى (وقوله وفي الرأس) جاء عند مسلم (وفي الرأس نبذ) أي شعرات متفرقة (وفي الصدغين) الصدغ هو ما بين العين والاذن (٥) تقدم في رواية للامام احمد وعند مسلم أيضا ان أبا بكر خضب بالحناء والكتم وخضب عمر بالحناء (زاد مسلم بحتا) أي منفردا ولم يخاطب بكم ولا غيره **(تخریجه)** (م) (هذا وفي أحاديث الباب) دلالة على مشروعية تغيير الشيب بالحناء والكتم وأن ذلك مستحب شرعا ، وفي بعض أحاديث الباب أن النبي ﷺ فعله وفي بعضها أنه ﷺ لم يفعله، لذلك اختلف الصحابة رضي الله عنهم في الخضب وتركه، فخضب أبو بكر وعمر وغيرهما كما تقدم، وترك الخضاب على وأبي بن كعب وسليمة بن الأكوع وأنس وجماعة ، وجمع الطبري بأن من صبغ منهم كان اللائق به كمن يستشنع شيبه ، ومن ترك كان اللائق به كمن لا يستشنع شيبه ، وعلى ذلك حمل قوله ﷺ في حديث جابر الذي سيأتي في الباب التالي أخرجه مسلم والامام احمد وغيرهما في قصة أبي قحافة حيث قال لما رأى رأسه كأنها الثغامة بياضا (غيروا هذا وجنبوه السوداء) ومثله حديث أنس في الباب التالي أيضا ، وزاد الطبري وابن أبي عاصم من وجه آخر عن جابر (فذهبوا به وحمروه) (والثغامة) بفتح المثناة وتخفيف المعجمة نبات شديد البياض زهره وثمره ، قال فن كان في مثل حال أبي قحافة استحب له الخضاب لأنه لا يحصل به الفرور لأحد ، ومن كان بخلافه فلا يستحب في حقه ولكن الخضاب مطلقا أولى لأنه فيه امتثال الأمر في مخالفة أهل الكتاب، وفيه صيانة للشعر عن تعلق الغبار وغيره به إلا إن كان من عادة أهل البلد ترك الصبغ وأن الذي ينفرد بدونهم بذلك يصير في مقام الشهرة فالترك في حقه أولى (قال الحافظ) وقد نقل عن أحمد وجوب الخضب ، وعنه يجب ولو مرة، وعنه لا أحب لأحد ترك الخضب ويتشبه بأهل الكتاب (أما كونه ﷺ خضب أم لا) فقد ثبت في حديث أبي رمنة وأم سلمة وعبد الله بن زيد أنه ﷺ خضب بالحناء والكتم ، وفي حديث أنس أنه ﷺ لم يخضب قط، وإنما قال ذلك أنس على حسب ما يعلم ، ولكن عدم علم أنس بوقوع الخضاب منه ﷺ لا يستلزم عدم، ورواية من أثبت أولى من روايته لأن غاية ما في روايته أنه لم يعلم وقد علم غيره، على أنه لو فرض عدم ثبوت اختضابه ﷺ لما كان قادحا في سنية الخضاب لورود الارشاد اليه قولاً في الأحاديث الصحيحة ، وقد جمع الطبري بين أحاديث النفي والاثبات فقال من جزم بأنه ﷺ خضب فقد حكى ما شاهد وكان ذلك في بعض الأحيان ، ومن نفي ذلك فهو محمول على الأكثر الأغلب من حاله ﷺ والله أعلم

- (باب كراهة تغيير الشيب بالسواد) (حديثنا حسين واحمد بن عبد الملك) (٣٤)
- (١) قال ثنا عبيد الله يعني بن عمرو عن عبد الكريم عن ابن جبير قال احمد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال يكون قوم في آخر الزمان يخضبون بهذا السواد كحواصل الحمام لا يريحون (٢) رائحة الجنة (عن محمد بن سيرين) (٣) قال مثل أنس بن مالك عن خضاب رسول الله ﷺ فقال إن رسول الله ﷺ لم يكن شاب إلا يسيرا ولكن أبا بكر وعمر بعده خضبا بالحناء والكتم، قال وجاء أبو بكر بأبيه أبي قحافة الى رسول الله ﷺ يوم فتح مكة يحمله حتى وضعه بين يدي رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ كالغمامة (٤) بياضا فقال رسول الله ﷺ غير وهما (٥) وجنبوه السواد (ومن طريق ثان) (٦) عن سعد ابن اسحاق بن كعب بن عجرة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ غير والشيب ولا تقربوه السواد

(باب) (١) (حديثنا حسين واحمد بن عبد الملك الخ) (غريبه) (٢) بفتح أوله أي لا يشمون رائحة الجنة (قال في النهاية) يقال راح يريح وراح يراح وأراح يريح إذا وجد رائحة الشيء والثلاثة قد روى بها الحديث (تخرجه) (دنس حب) وسنده صحيح ومن الغريب أن ابن الجوزي أورده في الموضوعات وهو من الأحاديث التي ذب عنها الحافظ ابن حجر في كتابه القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد (قال رحمه الله) بعد ذكره بسنده ومنتنه مانعه أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق أبي القاسم البغوي عن هاشم بن الحارث عن عبيد الله بن عمرو به وقال هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ المتهم به عبد الكريم بن أبي الخارق أبو أمية البصري ثم نقل تخرجه عن جماعة (قال الحافظ) واخطأ في ذلك فان الحديث من رواية عبد الكريم الجزري الثقة المخرج له في الصحيح، وقد أخرج الحديث المذكور من هذا الوجه ابو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه وغيرهم، قال أبو داود في كتاب الرجل حدثنا أبو توبة ثنا عبيد الله عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة وأخرجه النسائي في الزينة وابن حبان والحاكم في صحيحيهما من هذا الوجه، وقال أبو يعلى في مسنده حدثنا زهير ثنا عبد الله بن جعفر هو الرقي ثنا عبيد الله بن عمرو به، وأخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين من هذا الوجه أيضا اه (قلت) وهذا تعرف أن الحديث صحيح لا مطعن فيه (٣) (سنده) (حديثنا محمد بن سلية الحراني عن هشام عن محمد بن سيرين الخ) (غريبه) (٤) بناء مثلثة مفتوحة ثم غين معجمة مخففة قال أبو عبيد هو نبت أبيض الزهر والثر يشبه بياض الشيب به (٥) يعني رأسه ولحيته وفيه مشروعية تغيير الشيب رانه غير مختص باللحية وعلى عدم جواز الخضاب بالسواد وسيأتي الكلام على ذلك في آخر الباب (٦) (سنده) (حديثنا قتيبة قال أنا ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) (ق) إلى قوله بالحناء والكتم وقصة أبي قحافة جاءت في الصحيحين وغيرها من طرق أخرى، وأورده اليعقوبي وقال رواه (حم عل) بنحوه والبخاري باختصار، وفي الصحيح

- ۳۷ (عن جابر) (۱) قال جیء بأبی قحافة یوم الفتح الی النبی ﷺ وکان رأسه کغمامة فقال رسول الله ﷺ اذهبوا به الی بعض نسائه فلتغیر دبشی وجنبوه السواد (۲) بن أبی الزناد عن الزنجی
- ۳۸ (۳) قال رأیت الزهری صابغا رأسه بالسواد (باب ماجاء فی تقالیم الأظافر وحق العانة
- ۳۹ وابقاء الرواجب) (۴) ثنا قریش بن حیان عن أبی واصل قال لقیبت أبا یوب الانصاری (۵) فصافحنی فرأی فی أظفاری طولا، فقال قال رسول الله ﷺ یسأل أحدکم عن خیر السماء (۶) وهو یدع أظفاره کأظفیر الطیر یجتمع فیها الجنابة (۷) والخبث والتفت ولم یقل

طرف منه ورجال احمد رجال الصحیح اه وأخرج الطریق الثانية منه مسلم وغيره (۱) (سنده) **قدش** اسماعیل انا لیث عن ابی الزبیر عن جابر الخ (تخریجه) (م د نس جه) (۲) (ب) **قدش** ابو القاسم الخ (ابو القاسم هو ابن ابی الزناد المدنی (قال الحافظ) فی التقریب لیس به بأس من التاسعة (غریبه) (۳) الزنجی بفتح الزای: قال الحافظ فی التقریب هو مسلم بن خالد الخزومی مولاهم المکی المعروف بالزنجی فقیه صدوق کثیر الأوهام من الثامنة مات سنة ۷۹ او بعدها (تخریجه) لم أقف علیه لغير الامام احمد وسنده جید، وتقدم فی الحدیث الثالث من الباب السابق قال معمر وكان الزهری یخضب بالسواد (هذا فی احادیث الباب) دلالة علی کراهة تغییر الشیب بالسواد وعلی جوازه بالخناء والکتم بل یتحب ذلك وأنه غیر مختص باللحیة بل مثلها الرأس وغيره كما فی حدیث ابی قحافة، وقد ذهب الی کراهة الخضاب بالسواد جماعة من العلماء (قال النووی) والصحیح بلی العواب انه حرام یعنی الخضاب بالسواد، ومن صرح به صاحب الحاوی اه (قلت) یؤید ذلك حدیث ابن عباس المذكور اول الباب وفیه وعید شدید لمن یخضب بالسواد، وله حدیث آخر أن النبی ﷺ قال یكون فی آخر الزمان قوم یسودون أشعارهم لا یبظرون الله الیهم، أوردہ الهیثمی وقال رواه ابو داود خلا قوله لا یبظرون الله الیهم رواه (طس) واستاده جید اه (قلت) ومع هذا فقد خضب جماعة بالسواد (قال الحافظ) وان من العلماء من رخص فیہ فی الجهاد، ومنهم من رخص فیہ مطلقا وان الأولى کراهته، وجنح النووی الی انه کراهة تحريم (وقد رخص فیہ طائفة من السلف) منهم بعد بن أبی وقاص وعقبة بن عامر والحسن والحسین وجریر وغير واحد واختاره ابن أبی عاصم فی کتاب الخضاب له، واجاب عن حدیث ابن عباس رفته (یکون قوم یخضبون بالسواد لا یجدون ریح الجنة) بأنه لا دلالة فیہ علی کراهة الخضاب بالسواد بل ینه الإخبار عن قوم هذه صفتهم، وعن حدیث جابر جنبوه السواد بأنه فی حق من صار شیب رأسه مستبشما ولا یطرد ذلك فی حق کل أحد اه وما قاله خلاف ما یتبادر من سیاق الحدیثین، نعم یشهد له ما أخرجه هو عن ابن شهاب قال کنا نخضب بالسواد إذ کان الوجه جدیدا فلما نفض الوجه والاسنان ترکناه، وقد أخرج الطبرانی وابن أبی عاصم من حدیث أبی الدرداء رفته (من خضب بالسواد سود الله وجهه یوم القيامة) وسنده لین، ومنهم من فرق فی ذلك بین الرجل والمرأة فأجازه لهادون الرجل واختاره الحلیمی وأما خضب الیدین والرجلین فلا یجوز للرجال إلا فی التداوی (وفی السواد) عن الامام احمد كالشافعية روايتان المشهورة بکره وقيل یحرم، ویتأ کد المنع لمن دلس به والله أعلم (ب) (۴) **قدش** (کعب الخ) (غریبه) (۵) هذا خطأ وصوابه لقیبت أبوب العتکی كما سیأتی فی آخر الحدیث (۶) کانه کان یتفتیه عن حکم شری (۷) ای لعدم وصول ماء الغسل الی البشرة لتراکم الوسخ بین الأظافر ویدنها

- وكيع مرة الأنصاري (١) قال غيره أبو أيوب العتكي، قال أبو عبد الرحمن (٢) قال أبي يسبقه لسانه
 ٤٠ يعني وكيعا (٣) فقال لقيت أبا أيوب الأنصاري وإنما هو أبو أيوب العتكي (عن يزيد بن عمرو
 المعافري) (٤) عن رجل من بني غفار أن رسول الله ﷺ قال من لم يحلق عانته (٥) ويقلم
 ٤١ أظفاره ويجز شاربته فليس منا (٦) (عن ابن عباس) (٧) عن النبي ﷺ أنه قيل له يا رسول
 الله لقد أبطأ عنك جبريل عليه السلام، فقال ولم لا يبطل، عنى وأنتم حرلى ولا تستنون (٨) ولا تقلون
 ٤٢ أظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تنقون رواجبكم (٩) (عن سودة بن الربيع) (١٠) قال أتيت
 النبي ﷺ فسأله فأمر لي بذود (١١) ثم قال لي إذا رجعت إلى بيتك فمرهم فليحسنوا غذاء رباعهم (١٢)

والمراد بقوله (الخبث والتفت هو الوسخ) (١) معناه أن وكيعا روى الحديث مرة أخرى فقال أبا أيوب فقط ولم يقل الأنصاري، ورواه غيره فقال أبو أيوب العتكي (٢) كنية عبد الله بن الإمام أحمد (٣) يريد أن وكيعا سبق لسانه مرة فقال أبا أيوب الأنصاري وإنما هو أبو أيوب العتكي كما رواه غيره (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد والطبراني باختصار ورجالها رجال الصحيح خلا أبا واصل وهو ثقة (٤) (سنده) **قدش** حسن ثنا ابن لهيعة ثنا يزيد بن عمرو المعافري الخ (غريبه) (٥) يعني الشعر الذي على فرجه وحوله، وخص الحلق لأنه الأغلب والأفضل، ويجوز بالقص والتف والنورة وهو سنة بالاتفاق، وأما وقت حلقه فالمتحاران يضبط بالحاجة وطوله، فإذا طال حلق، وكذلك الضبط في قص الشارب وتقليم الأظفار (وأما تقليم الأظفار) فهو سنة أيضا في اليدين والرجلين وهو تفعيل من القلم بسكون اللام وهو التقطع، ويستحب أن يبدأ باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الإبهام، ثم يعود إلى اليسرى فيبدأ بخنصرها ثم يبنصرها إلى آخرها، ثم يعود إلى الرجلين فيبدأ بخنصر اليمنى ويختم بخنصر اليسرى (وأما قص الشارب) فسنة أيضا عند الجمهور، ويستحب أن يبدأ بالجانب الأيمن، وتقدم الكلام عليه في باب أخذ الشارب واعفاء اللحية (٦) أي ليس على سنتنا الإسلامية فإن ذلك مندوب ندبا مؤكدا، فتاركه متهاون بالسنة لا أن ذلك واجب كما ظن (تخرجه) لم أفت عليه لغير الإمام أحمد، وأورده الهيثمي وقال رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات اه (قلت) فيه ضعف إذا عنن وحديثه حسن إذا صرح بالتحديث وقد صرح بالتحديث في هذا الحديث فهو حسن، وحسنه أيضا الحافظ السيوطي، أما الرجل المبهم فهو صحابي، وجماله الصحابي لا تضر والله أعلم (٧) (سنده) **قدش** أبو اليمان حدثنا اسماعيل بن عياش عن ثعلبة بن مسلم الخثعمي عن أبي كعب مولى ابن عباس عن ابن عباس الخ (غريبه) (٨) من الاستئنان وهو استعمال السواك وهو افتعال من الأسنان أي يمر عليها (نه) (٩) الرواجب هي ما بين عقد الأصابع من داخل، واحدها راجبة: ومعنى انقاؤها تنظيفها بالماء (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم طب) وفيه أبو كعب مولى ابن عباس، قال أبو حاتم لا يعرف إلا في هذا الحديث رواه الطبراني ورجالها ثقات اه (قلت) أبو كعب لم يتكلم عليه أحد لا يجرح ولا تعديل وهو تابعي حاله مستور فحديثه حسن والله أعلم (١٠) (سنده) **قدش** أبو النضر قال ثنا المرتضى بن رجاء اليشكري قال حدثني مسلم بن عبد الرحمن قال سمعت سودة بن الربيع الخ (غريبه) (١١) الذود من الأبل ما بين الثنتين إلى التسع (١٢) الربع بكسر الراء جمع (٤١٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)

- وَمُرْمٍ فَلْيَقْلُوا أَظْفَارَهُمْ وَلَا يَمْسُبُوا (۱) بها ضروع مواشيهم إذا حلبوا **(باب**
 جواز اتخاذ الشعر واكرامه) (عن أنس) (۲) قال كان شعر النبي ﷺ الى أنصاف أذنيه
 (۳) وفي لفظ لا يجاوز أذنيه (وعنه أيضا) (۴) قال كان لرسول الله شعر يصيب (وفي لفظ يضرب)
 منكبيه (عن عائشة رضي الله عنها) (۵) قالت كان شعر رسول الله ﷺ دون الجمة (۶) وفوق
 الوفرة (عن أم هانئ) (۷) قالت قدم النبي ﷺ مكة مرة وله أربع غدائر (۸) **(حديث** اسحق
 ابن عيسى) (۹) حدثني ابراهيم يعني ابن سعيد عن الزهري قال ابن يعقوب حدثني أبي عن ابن
 شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان المشركون يفرقون (۱۰) رءوسهم وكان

رُجِعَ بضم الراء وفتح الموحدة، وهو ما ولد من الإبل في الربيع، وقيل ما ولد في أول التاج، واحسان
 غذائها أن لا يستقصى حلب أمهاتها ابقاءا عليها (۱) أي لا يشددوا الحلب فيعقروها ويدموها بالعصر
 بأظفارهم من العبيط وهو الدم الطرى **(تخرجه)** أورده الهيثمي وقال رواه أحمد والطبراني إلا أنه
 قال إذا رجعت إلى بنيك فرم فليحسنوا أعمالهم، ومرم فليقلوا أظفارهم لا يخذشوا بها ضروع مواشيهم
 إذا حلبوا، وفيه مرجا بن رجاء وثقه أبو زرعة وغيره، وضعفه ابن معين وغيره وبقية رجال احمد ثقات
(باب (۲) **(سنده)** **(حديث** اسماعيل انا حميد الطويل عن أنس (يعني ابن مالك) الخ
(غريبه) (۳) جاء في هذه الرواية كان شعر رسول الله ﷺ الى أنصاف أذنيه، وفي الرواية الأخرى
 لا يجاوز أذنيه، وله في رواية أخرى بين أذنيه وعاتقه، وله أيضا كان يضرب شعره منكبيه، وفي رواية
 للبراء بن عازب ما رأيت من ذي لمة (بكسر اللام وتشديد الميم) أحسن منه، وفي حديث عائشة الآتي
 كان شعر رسول الله ﷺ دون الجمة (بضم الجيم وتشديد الميم) وفوق الوفرة وكل هذه الروايات
 صحيحة، قال أهل اللغة الجمة أكثر من الوفرة فالجمة الشعر الذي نزل إلى المنكبين، والوفرة ما نزل إلى
 شحمة الأذنين واللثة التي أمت بالمنكبين (قال القاضي عياض) والجمع بين هذه الروايات أن ما يلي الأذن
 هو الذي يبلغ شحمة أذنيه وهو الذي بين أذنيه وعاتقه، وما خلفه هو الذي يضرب منكبيه، قال وقيل
 بل ذلك لاختلاف الأوراق فاذا غفل عن تقصيرها بلغت المنكب وإذا قصرها كانت إلى أنصاف الأذنين
 فكان يقصر ويطول بحسب ذلك، والعائق ما بين المنكب والعنق، وأما شحمة الأذن فهو اللين منها في
 أسفلها وهو معلق القرط منها **(تخرجه)** (م د نس) (۴) **(سنده)** **(حديث** وكيع وبهز قال حدثنا
 همام عن قتادة قال بهز في حديثه انا قتادة عن أنس قال كان لرسول الله ﷺ الخ **(تخرجه)** (م
 وغيره) (۵) **(سنده)** **(حديث** سليمان بن داود قال أنا عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن أبيه عن
 عائشة الخ **(غريبه)** (۶) الجمة بضم الجيم وتشديد الميم مفتوحة والوفرة بوزن الشفرة، قال صاحب
 المنتقى الوفرة الشعر إلى شحمة الأذن فاذا جاوزها فهو اللمة (بكسر اللام مشددة) فاذا بلغ المنكبين
 فهو الجمة اه والحديث يدل على استحباب ترك الشعر على الرأس إلى أن يبلغ ذلك المقدار **(تخرجه)**
 (د مد جه) وصححه الترمذي (۷) **(سنده)** **(حديث** سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أم هانئ
 (يعني بنت أبي طالب) الخ **(غريبه)** (۸) زاد أبو داود تعني عقائص، وعند ابن ماجه تعني ضفائر والمعنى
 واحد **(تخرجه)** (د مد جه) وحسنه الترمذي وسكت عنه أبو داود والمنذرى (۹) **(حديث** اسحاق
 ابن عيسى الخ) **(غريبه)** (۱۰) بضم الراء هو فرق الشعر ببعضه من بعض (قال العلماء) والفرق سنة لأنه

- أهل الكتاب يسدلون (١) قال يعقوب (٢) أشعارهم، وكان رسول الله ﷺ يحب ويعجبه موافقة
 أهل الكتاب (٣) قال يعقوب في بعض ما لم يؤمر به، فسدل ناصيته ثم فرق
 بعد (عن أنس) (٤) قال سدل رسول الله ﷺ ناصيته ماشاء الله أن يسدها ثم فرق بعد
 (عن عائشة رضي الله عنها) (٥) قالت كنت إذا فرقت رسول الله صلى الله عليه وعلى
 آله وصحبه وسلم رأسه صدعت فرقه (٦) عن يافوخه وأرسلت ناصيته بين صدغيه (ز)
 (عن هبيرة بن يريم) (٧) قال كنا مع علي رضي الله تبارك وتعالى عنه فدعا ابننا له يقال له عثمان (٨)

الذي رجع إليه النبي ﷺ قالوا فالظاهر أنه إنما رجع إليه بوحي لقوله أنه كان يوافق أهل الكتاب
 فيما لم يؤمر به، قال القاضي عياض حتى قال بعضهم نسخ السدل فلا يجوز فعله ولا اتخاذ الناصية والجمعة،
 قال ويحتمل أن المراد جواز الفرق لا وجوبه، ويحتمل أن الفرق كان باجتهاد في مخالفة أهل الكتاب
 لا بوحي، ويكون الفرق مستحبا، ولهذا اختلف السلف فيه، ففرق منهم جماعة واتخذ اللمة آخرون، وقد
 جاء في الحديث أنه كان للنبي ﷺ لمة فان انفرقت فرقها وإلا تركها (قال مالك) فرق الرجل أحب إلى
 هذا كلام القاضي (١) سدل الشعر إرساله (قال أهل اللغة) يقال سدل يسدل بضم الدال وكسرهما، قال
 القاضي عياض والمراد به هنا عند العلماء إرساله على الجبين واتخاذه كالقصعة يقال سدل شعره وثوبه
 إذا أرسله ولم يضم جوانبه اهـ، وتقدم الكلام في الفرق (قال النووي) والحاصل أن الصحيح المختار
 جواز السدل والفرق وأن الفرق أفضل (٢) يعقوب أحد رجال السنن (٣) قال القاضي عياض اختلف
 العلماء في تأويل موافقة أهل الكتاب فيما لم ينزل عليه شيء، فقيل فعله استملافا لهم في أول الإسلام
 وموافقة لهم على مخالفة عبدة الأوثان، فلما أغنى الله تعالى عن استملافهم وأظهر الإسلام على الدين كله
 صرح بمخالفتهم في غير شيء، وإنما كان هذا فيما علم أنهم لم يبدلوه، واستدل بعض الأصوليين هذا الحديث
 أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد شرعنا بخلافه (وقال آخرون) بل هذا دليل أنه ليس بشرع لنا لأنه
 قال يحب موافقتهم فأشار إلى أنه إلى خيرته، ولو كان شرعا لنا لتجتم أتباعه والله أعلم (تخرجه)
 (ق. والاربعة) (٤) (سنده) **قدش** حماد بن خالد ثنا مالك ثنا زياد بن سعد عن الزهري عن أنس
 (بمعنى ابن مالك) الخ (تخرجه) لم أقف عليه لغير الإمام أحمد من حديث أنس، وأورده الميشني وقال
 رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (٥) (سنده) **قدش** يعقوب قال ثنا أبي عن محمد بن اسحاق قال
 حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة بن الزبير عن عائشة الخ (غريبه) (٦) أي شققته يقال
 صدعت الرءاء صدعا إذا شققته والاسم الصدع بالكسر (واليافوخ) أعلى الرأس (والناصية) مقدم
 الرأس، والمعنى أنها كانت تفرق الشعر عن يافوخه وترسله من ناصيته بين صدغيه على الجبين كالقصعة،
 وجاء عند أبي داود (وأرسل ناصيته بين عينيه) والظاهر أن ذلك كان في بعض الأحيان، وكان أغلب
 أحواله الفرق والله أعلم (تخرجه) (د) قال المنذري في إسناده محمد بن اسحاق وقد تقدم الكلام عليه اهـ قلت
 محمد بن اسحاق ثقة إذا صرح بالتحديث وقد صرح بالتحديث في هذا الحديث وبقية رجاله كلهم ثقات (ز) (سنده)
 (٧) **قدش** علي بن حكيم الأودي حدثنا شريك عن أبي اسحاق عن هبيرة بن يريم الخ قلب (يريم) بفتح
 الياء التحتية وكسر الراء، وجاء في الأصل (ابن يريم) وهو خطأ (غريبه) (٨) عثمان بن علي هذا، أمه

- ۵۰ له ذؤابة (۱) (عن عبد الله بن مغفل المازني) (۲) أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم
نهى عن الترجل (۳) إلا غيبًا (باب ما جاء في كراهية القزع والرخصة في حلق الشعر)
- ۵۱ (عن عمر بن نافع) (۴) عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله ﷺ عن
القزع (۵) قلت وما القزع؟ قال أن يحلق رأس الصبي ويترك بعضه (عن ابن عمر أيضا) (۶) أن
النبي ﷺ رأى صبيا قد حلق بعض شعره وترك بعضه فنهى عن ذلك وقال احلقوا كله أو
۵۳ اتركوا كله (عن عبد الله بن جعفر) (۷) أن رسول الله ﷺ أمر آل جعفر ثلاثا أن يأتهم
ثم أتاهم فقال لا تبكوا علي أخي بعد اليوم أو غدا، إليّ ابني أخي قال فحى بنا كأننا أفرخ فقال ادعوا
إلى الخلاق، فحىء بالخلاق فحلق رءوسنا

أم البنين بنت حزام بن خالد بن جعفر بن ربيعة قتل مع أخيه لاييه الحسين بن علي ، كذا في طبقات ابن
سعد (۱) الذؤابة بالضم مهموز الضغيرة من الشعر إذا كانت مرسله ، فان كانت ملوية فهي عقبة ،
والذؤابة أيضا طرف العمامة ، والذؤابة طرف السوط ، والجمع الذؤابات على لفظها والذؤائب أيضا
(صباح) (تخرجه) هذا الأثر من زوائد عبد الله بن الإمام أحمد على مسند أبيه وسنده صحيح ولم
أقف عليه غيره (۲) (سنده) **قدش** يحيى عن هشام قال سمعت الحسن عن عبد الله بن مغفل المازني الخ
(غريبه) (۳) الترجل والترجيل تسريح الشعر : وقيل الأول المشط والثاني التسريح (وقوله إلا غيبا)
أى في كل أسبوع مرة كذا روى عن الحسن ، وفسره الإمام أحمد بأن يسرحه يوما وبدعه يوما وتبعه
غيره ، وقيل المراد في وقت دون وقت ، وأصل الغب في إيراد الإبل أن ترد الماء يوما وتدعه يوما ،
وفي القاموس الغب في الزيارة أن تكون في كل أسبوع. ومن الحى ما تأخذه يوما وتدعه يوما، والحديث
يدل على كراهة الاشتغال بالترجيل في كل يوم لأنه نوع من الترفه (تخرجه) (دنس مذ) وصححه
الترمذي وابن حبان (باب) (۴) (سنده) **قدش** يحيى عن عبيد الله أخبرني عمر بن نافع عن
أبيه الخ (غريبه) (۵) القزع بالتحريك وهو أن يحلق رأس الصبي ويترك منه مواضع متفرقة غير
محلوفة، وسى قزعا تشبيها له بقطع السحاب المتفرقة، الواحدة قزعة، وقيل غير ذلك، وهذا هو الصحيح لأنه
يوافق تفسير الراوى (وقوله قلت وما القزع) القائل قلت هو عمر بن نافع يستفهم من أبيه عن معنى القزع
فقال أن يحلق الخ والحديث يدل على المنع من القزع (قال النووي) وأجمع العلماء على كراهة القزع
كراهة تنزيهه، وكرهه مالك في الجارية والغلام مطلقا ، وقال بعض أصحابه لا بأس به للسلام ، ومذهبنا
كراهته مطلقا للرجل والمرأة لعموم الحديث (قال العلماء) والحكمة في كراهته أنه يشوه الخلق وقيل لأنه
زى أهل الشرك والله أعلم (تخرجه) (قدنس جه) (۶) (سنده) **قدش** عبد الرزاق حدثنا معمر
عن أيوب عن نافع عن ابن عمر الخ (تخرجه) (دنس) باسناد صحيح، قال المنذرى وأخرجه مسلم
بالاسناد الذى خرجته أبو داود ولم يذكر لفظه، وذكر أبو مسعود الدمشقي في تعليقه أن مسلما أخرجه
بهذا اللفظ اه (قلت) هو في الدلالة كالذى قبله (۷) (عن عبد الله بن جعفر الخ) هذا طرف من حديث
طويل سيأتى بطوله وسنده وشرحه وتخرجه في خزوة، وثة، وإنما ذكرت هذا الطرف منه هنا لمناسبة
الترجمة، وفي هذا الحديث والذي قبله دلالة على الترخيص في حلق جميع الرأس ولكن في حق الرجال ،

﴿ أبواب التثاؤب والعطاس وآدابهما ﴾

- ٥٤ ﴿ باب ما جاء في التثاؤب وآدابه ﴾ ﴿ عن ابن أبي سعيد الخدري ﴾ (١) عن أبيه قال قال
 ٥٥ رسول الله ﷺ إذا تثاؤب أحدكم فليكظم ما استطاع (٢) فإن الشيطان يدخل في فيه ﴿ وعنه أيضا
 عن أبيه ﴾ (٣) قال قال رسول الله ﷺ إذا تثاؤب أحدكم في الصلاة (٤) فليضع يده على فيه فإن
 ٥٦ الشيطان يدخل مع التثاؤب ﴿ عن أبي هريرة ﴾ (٥) قال قال رسول الله ﷺ إن الله عز وجل
 يحب العطاس (٦) ويكره التثاؤب، فمن عطس فحمد الله فحق على من سمعه (٧) أن يقول برحمتك الله، وإذا
 تثاؤب أحدكم فليردّه ما استطاع (٨) ولا يقل آه آه (٩) فإن أحدكم إذا فتح فاه فإن الشيطان يضحك
 منه أو به (١٠) قال حجاج (١١) في حديثه وأما التثاؤب فأنما هو من الشيطان (١٢) ﴿ وعنه أيضا ﴾
 ٥٧ (١٣) أن رسول الله ﷺ قال إن التثاؤب من الشيطان (١٤) فاذا تثاؤب أحدكم فليكظم

أما النساء فقد أخرج النسائي من حديث علي قال (٣٣) رسول الله ﷺ أن تحلق المرأة رأسها والله أعلم
 ﴿ باب ﴾ (١) ﴿ سنده ﴾ **قدها** وكيع ثنا سفيان عن سهيل بن أبي صالح عن ابن أبي سعيد
 الخدري عن أبيه الخ (غريبه) (٢) قال النووي الكظم هو الامسالك، قال العلماء أمر بكظم التثاؤب
 وردّه ووضع اليد على الفم (يعني كما في الحديث التالي) لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته
 ودخوله فمه وضحكه منه ﴿ تخرجه ﴾ (م د) (٣) ﴿ سنده ﴾ **قدها** عبد الرزاق قال ثنا معمر عن سهيل
 ابن أبي صالح عن ابن أبي سعيد عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٤) زاد في
 هذه الرواية التثاؤب في الصلاة ووضع اليد على الفم وجاء كذلك عند مسلم أيضا ﴿ تخرجه ﴾ (م د) (٥)
 ﴿ سنده ﴾ **قدها** يحيى بن سعيد عن ابن أبي ذئب وحجاج قال أنا ابن أبي ذئب حدثني سعيد بن أبي سعيد
 (المقبري) عن أبيه عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٦) أي لأنه سبب خفة الدماغ وصفاء القوى الإدراكية
 فيحمل صاحبه على الطاعة (ويكره التثاؤب) لأنه يمنع صاحبه عن النشاط في الطاعة ويوجب الغفلة ولذا
 يفرح به الشيطان وهو المعنى في ضحكه الآتي (٧) احتراز من حال عدم سماعه فانه حينئذ لا يتوجه عليه
 الأمر، وقد اختلف في تسميت العطاس هل هو واجب أو مستحب سيأتي الكلام على ذلك في الباب التالي
 (٨) أي فليكظم فمه وليمسك يده عليه (٩) حكاية لصوت المتثاؤب (١٠) قال الطيبي أي يرضى بتلك
 الغفلة ويدخوله فمه للوسوسة (١١) حجاج هو أحد الراويين اللذين روى عنهما الامام احمد هذا الحديث
 (١٢) قال النووي أضيف التثاؤب الى الشيطان لأنه يدعو الى الشهوات اذ يكون عن ثقل البدن واسترخائه
 وامتلائه، والمراد التحذير من السبب الذي يتولد منه وهو التوسع في المأكل واكثار الأكل ﴿ تخرجه ﴾
 (خ د نس مذ طل) (١٣) ﴿ سنده ﴾ **قدها** سليمان بن داود قال أنا اسماعيل قال أخبرني العلاء عن أبيه
 عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال إن التثاؤب الخ (غريبه) (١٤) قال ابن العربي في عارضة
 الاحوذى إن كل فعل مكروه نسبه الشرع الى الشيطان لأنه واسطتها، وإن كل فعل حسن نسبه الشرع الى
 الملك لأنه واسطته، والتثاؤب انما يحدث عن الامتلاء وينشأ عنه التكاسل وذلك بواسطة الشيطان،
 والعطاس من تقليل الغذاء وينشأ عنه النشاط وذلك بواسطة الملك والله أعلم ﴿ تخرجه ﴾ (م)

ما استطاع **(باب)** ما جاء في العطاس وآدابه وتشميت العطاس اذا حمد الله **(٥٨)**
(عن أبي هريرة) (١) قال كان رسول الله ﷺ إذا عطس وضع ثوبه أو يده على جبهته وخفض أو
 غض من صوته (٢) **(وعنه أيضا)** (٣) قال عطس رجلان عند النبي ﷺ أحدهما أشرف من
 الآخر، فعطس الشريف فلم يحمد الله فلم يشمته (٤) النبي ﷺ، وعطس الآخر فحمد الله فشمته
 النبي ﷺ قال فقال الشريف عطست عندك فلم تشمتني وعطس هذا عندك فشمته؟ قال فقال
 إن هذا ذكر الله فذكرته، وإنك نسيت الله فنسيتك (٥) **(وعنه أيضا)** (٦) يرفعه إذا عطس
 أحدكم فايضع يده على فيه **(وعنه أيضا)** (٧) أن رسول الله ﷺ قال إن الله عز وجل يحب
 العطاس ويكره التثاؤب، فمن عطس فحمد الله فحق على من سمعه أن يقول يرحمك الله

(باب) (١) **(سنده)** **قدش** يحيى بن سعيد عن ابن عجلان قال حدثني سمى عن أبي صالح عن
 أبي هريرة الخ **(غريبه)** (٢) قال الحافظ ومن آداب العطاس أن يخفض بالعطس صوته ويرفعه بالحد
 وأن يغطي وجهه لئلا يبدو من فيه أو أنفه ما يؤذي جلسيه ولا يلوي عنقه يمينا ولا شمالا لئلا يتضرر
 بذلك (قال ابن العربي) الحكمة في خفض الصوت بالعطاس أن في رفعه ازعاجا للأعضاء، وفي تغطية
 الوجه أنه لو بدر منه شيء أذى جلسيه، ولو لوى عنقه صيانة لجلسيه لم يأمن من الالتواء، وقد شاهدنا
 من وقع له ذلك، وأيد ذلك بحديث الباب **(تخرجه)** (د مذ) وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح
 (٣) **(سنده)** **قدش** ربهى بن إبراهيم ثنا عبد الرحمن ثنا شريك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة
 قال عطس رجلان الخ **(غريبه)** (٤) قال في النهاية التشميت بالشرين والسين الدعاء بالخير والبركة
 والمعجمة أعلاهما، يقال شمت فلانا وشمت عليه تشميتا فهو مشمت واشتقاقه من الشوامت وهي القوائم
 كأنه دعا للعطاس بالثببات على طاعة الله تعالى (٥) فيه مشروعية تشميت العطاس اذا حمد الله تعالى وإلا
 فلا، فقد جاء ذلك صريحا في حديث أبي موسى يرفعه الى النبي ﷺ (اذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه
 وإن لم يحمد الله فلا تشمتوه) رواه مسلم وميقاتي للإمام أحمد في هذا الباب **(تخرجه)** أورده الميشتي
 وقال رواه (حم طس) ورجال أحمد رجال الصحيح غير ربهى بن إبراهيم وهو ثقة مأمون (٦) **(سنده)**
قدش سفيان عن العلاء (يعنى ابن عبد الرحمن) عن أبيه عن أبي هريرة يرفعه الخ **(تخرجه)** لم أقف
 عليه لغير الإمام أحمد وسنده حسن، ويؤيده الحديث الأول من أحاديث الباب (٧) **(وعنه أيضا الخ)**
 هذا طرف من حديث طويل تقدم بطوله وسنده وشرحه وتخرجه وهو الحديث الثالث من الباب
 السابق، وإنما ذكرت هذا الطرف منه هنا لقوله (فحق على من سمعه أن يقول يرحمك الله) وفي حديث
 أبي موسى الآتي بعد هذا (سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه) قال ابن
 دقيق العيد ظاهر الأمر الوجوب ويؤيده قوله في حديث أبي هريرة (فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته)
 وقد أخذ بظاهره ابن مزين من المالكية، وقال به جمهور أهل الظاهر، وذهب آخرون الى أنه فرض كفاية
 اذا قام به البعض سقط عن الباقي، ورجحه أبو الوليد بن رشد وأبو بكر بن العربي وقال به الحنفية
 وجمهور الحنابلة، وذهب عبد الوهاب وجماعة من المالكية الى أنه مستحب ويجزى الواحد
 عن الجماعة وهو قول الشافعية، والراجع من حيث الدليل القول الثاني والله سبحانه وتعالى أعلم

٦٢ (عن أبي بردة) (١) قال دخلت على أبي موسى (الاشعري يعني والده) في بيت ابنة أم الفضل (٢) فعطست ولم يشمتني، وعطست فشمتها، فرجعت الى أمي فأخبرتها، فلما جاءها قالت عطس ابني عندك فلم تشمته وعطست فشمتها؟ فقال إن ابنك عطس فلم يحمد الله تعالى فلم أشمته وإنما عطست فحمدت الله تعالى فشمتها، وسمعت رسول الله ﷺ يقول إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه، وإن لم يحمد الله عز وجل فلا تشمتوه (٣) فقالت أحسنت أحسنت

٦٣ (باب ما يقول من عطس وما يقول له من حوله وما يقول لهم) (ز) (عن علي رضي الله عنه) (٤) قال قال رسول الله رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين (٥) وليقل من حوله يرحمك الله (٦) وليقل هو يهديكم الله ويصالح بالكم

(١) (سنده) **قدش** القاسم بن مالك أبو جعفر ثنا عاصم بن كليب عن أبي بردة النخ (غريبه) (٢) هي أم كلثوم بنت أم الفضل بن عباس امرأة أبي موسى الأشعري، تزوجها بعد فراق الحسن بن علي لها وولدت لأبي موسى ومات عنها فتزوجها بعده عمران بن طلحة ففارقها ومات بالكوفة ودفنت بظاهرها قاله النووي (٣) فيه أن التشميت انما يشرع لمن حمد الله، قال ابن العربي وهو يجمع عليه (تخرجه) (م. وغيره) (باب) (٤) (ز) (سنده) **قدش** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر عن ابن أبي ليلى عن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي الخ (قلت) ابن أبي ليلى الاول هو محمد بن عبد الرحمن أخو عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، ومن هذا يتضح أن محمد بن عبد الرحمن روى الحديث عن أخيه عيسى عن أبيه عبد الرحمن (غريبه) (٥) لفظ (الحمد لله رب العالمين) أو الحمد لله على كل حال جاء عند الامام احمد ايضا والنسائي من حديث سالم بن عبيد وسياتي، وإليه ذهب طائفة من أهل العلم، وقالت طائفة إنه لا يزيد على الحمد لله كما في حديث أبي هريرة عند البخاري (إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله) الحديث، وقالت طائفة يقول الحمد لله رب العالمين، ورد ذلك في حديث لابن مسعود أخرجه البخاري في الأدب المفرد والطبراني، وورد الجمع بين اللفظين فعنده في الأدب المفرد عن علي قال من قال عند عطسة سمعها (الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان) لم يجد وجع الضرس ولا الاذن أبدا وهذا موقوف رجاله ثقات، ومثله لا يقال بالرأي فله حكم الرفع، وقالت عائشة ما زاد من الثناء فيما يتعلق بالحمد كان حسنا: فقد أخرج أبو جعفر الطبري في التهذيب بسند لا بأس به عن أم سلمة قالت عطس رجل عند النبي ﷺ فقال الحمد لله فقال النبي ﷺ يرحمك الله، وعطس آخر فقال الحمد لله رب العالمين حمدا طيبا كثيرا مباركا فيه، فقال ارتفع هذا على هذا تسع عشرة درجة، ونقل ابن بطال عن الطبراني أن العاطس يتخير بين ان يقول الحمد لله او يزيد رب العالمين او على كل حال، والذي يتحرر من الادلة أن كل ذلك مجزى. لكن ما كان أكثر ثناء كان أفضل بشرط أن يكون مأثورا (وقال النووي في الأذكار) اتفق العلماء على أنه يستحب للعاطس ان يقول عقب عطاسه الحمد لله، ولو قال الحمد لله رب العالمين لكان أحسن، فلو قال الحمد لله على كل حال كان أفضل كذا قال، ذكر هذا جيمه الحافظ في الفتح (٦) خبر بمعنى الدعاء (وليقل هو) أي العاطس (يهديكم الله ويصالح بالكم) أي حالكم وهو عام يشمل كل شيء وهو أولى ما فسر به، قال ابن بطال ذهب الجمهور الى انه يقول العاطس في جواب المشمت (يهديكم الله ويصالح بالكم) وذهب الكوفيون الى انه يقول يغفر الله لنا ولكم وأخرجه

- ٦٤ **(قَدْ شَأْنُ)** اسحاق بن عيسى (١) ويحيى بن اسحق قالوا حدثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود قال سمعت عبيد بن أم كلاب يحدث عن عبد الله بن جعفر قال يحيى بن اسحق قال سمعت عبد الله بن جعفر قال أحدهما ذى الجناحين (٢) أن رسول الله ﷺ كان إذا عطس حمد الله (٣) فيقال له برحمتك الله، فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم (٤) عن النبي ﷺ قال إذا عطس أحدكم فليقبل الحمد لله على كل حال، وليقل الذي يرد عليه برحمتك الله، وليقل هو يهديك الله ويصلح بالك، قال حجاج (٥) يهديكم الله ويصلح بالكم (٦) عن هلال بن يساف (٦) عن رجل من آل خالد بن عرفطة عن آخر قال كنت مع سالم بن عبيد (٧) في سفر فعطس رجل

الطبري عن ابن مسعود وابن عمر وغيرهما (قلت) وأخرجه الإمام أحمد عن سالم بن عبيد وسليمان بن ذهاب مالك والشافعي إلى أنه يتخير بين اللفظين اه (قلت) ويستحسن أن يجمع بينهما والله أعلم (تخرجه) (مد) بلفظ (فليقبل الحمد لله على كل حال) بدل قوله هنا (الحمد لله رب العالمين) وسنده حسن، وأورده الهيثمي كرواية الترمذي وعزاه للطبراني في الأوسط وقال وفيه يحيى بن عبد الحميد الخاني وهو ضعيف اه (قلت) الحديث من زوائد عبد الله بن الإمام أحمد على مسند أبيه ورجاله ليس فيهم بخروج، ومع هذا فلم يعزه الهيثمي لغير الطبراني فلهذا غفل عن ذلك والله أعلم (١) **(قَدْ شَأْنُ)** اسحاق ابن عيسى الخ (غريبه) (٢) معناه أن أحد الراويين اللذين روى عنهما الإمام أحمد هذا الحديث قال في روايته بعد قوله عبد الله بن جعفر (ذو الجناحين) وهو لقب جعفر، فقد ثبت في الصحيح أن ابن عمر كان إذا سلم على عبد الله بن جعفر قال (السلام عليك يا ابن ذى الجناحين) (٣) معناه أن يقول الحمد لله (فيقال له) أي يقول له من سمعه (برحمتك الله فيقول) يعني العاطس (يهديكم الله ويصلح بالكم) (تخرجه) (مد) بلفظ (فليقبل الحمد لله على كل حال) وفيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث على ضعف فيه وبقيته رجاله ثقات (٤) (سند) **(قَدْ شَأْنُ)** محمد بن جعفر وحجاج قالوا ثنا شعبة عن محمد بن أبي ليلى عن أنس بن عيسى عن أبيه عن أبي أيوب (يعني الانصاري) عن النبي ﷺ الخ (غريبه) (٥) حجاج أحد الراويين اللذين روى عنهما الإمام أحمد هذا الحديث يعني أنه قال في روايته (يهديكم الله ويصلح بالكم) بهم الجمع وهي الأشهر (تخرجه) (مد) من طريق شعبة أيضا بسند حديث الباب ولفظ الإمام أحمد والترمذي مثله من طريق يحيى بن سعيد القطان بسند حديث الباب ولفظه عن علي، واسناد الجميع حسن (٦) (سند) **(قَدْ شَأْنُ)** يحيى بن سعيد حدثني سفيان ثنا منصور عن هلال بن يساف الخ (غريبه) (٧) قال الحافظ في التقريب سالم بن عبيد الأشجعي صحابي من أهل الصفة اه (قلت) لم يكن له في المسند سوى هذا الحديث بهذا السند كما ترى، وجاء عند (د مدنس) من طريق منصور عن هلال بن يساف قال كنت مع سالم بن عبيد فعطس رجل الخ ولأبي داود من طريق أخرى عن هلال بن يساف عن خالد بن عرفطة عن سالم بن عبيد بهذا الحديث عن النبي ﷺ، وأخرجه النسائي أيضا عن منصور عن رجل عن خالد بن عرفطة (بضم الهمزة والمهملة والفاء بينهما راء ساكنة) عن سالم، ورواه عبد الرحمن بن مهدي عن أبي عوانة عن منصور عن هلال بن يساف عن رجل من آل عرفطة عن سالم، وجاء في الخلاصة خالد بن عرفطة عن سالم بن عبيد وعنه هلال بن يساف وفي بعض طرقه خالد بن عرفطة

- فقال السلام عليكم (١) فقال عليك وعلى أمك (٢) ثم سار فقال لعلمك وجدت في نفسك ؟ قال ما أردت أن تذكر أمي ، قال لم أستطع إلا أن أقولها ، كنت مع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم في سفر فمطس رجل فقال السلام عليك ، فقال عليك وعلى أمك ، ثم قال اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال ، أو الحمد لله رب العالمين : وليقل له يرحمكم الله أو يرحمك الله شك يحيى (٣) وليقل يغفر الله لي وإياكم (عن عائشة رضي الله عنها) (٤) قالت ثعاطس رجل عند رسول الله ﷺ قال ما أقول يا رسول الله؟ قال قل الحمد لله ، قال القوم ما نقول له يا رسول الله؟ قال قولوا له يرحمك الله ، قال ما أقول لهم يا رسول الله؟ قال قل لهم يهديكم الله ويصالح بالكم (عن أبي بردة عن أبيه) (٥) قال كانت اليهود يتعاطسون (٦) عند النبي ﷺ رجاء أن يقول لهم يرحمكم الله ، فكان يقول لهم يهديكم الله ويصالح بالكم (٧) (عن سلمة بن الأكوع) (٨) قال كنت جالسا عند رسول الله ﷺ فعطس رجل فقال رسول الله ﷺ يرحمك، الله ثم عطس أخرى (٩) فقال رسول الله ﷺ الرجل منكم

وهو خطأ (يعني الطريق الأخرى لآبي داود) وفي التقريب خالد بن عرفج، صوابه ابن عرفطة يروى عن سالم بن عبيد مقبول من الثالثة (١) الظاهر انه قال ذلك ظنا منه انه يجوز ان يقال بدل الحمد لله ، ذكره ابن الملك (٢) القائل عليك وعلى أمك هو سالم بن عبيد (ثم سار) أي الرجل مع سالم ولم يقل شيئا لكن ظهر على وجهه أثر الغضب أو الحزن أو الخجل (فقال) يعني سالما للرجل (لملك وجدت في نفسك) أي حدث في نفسك حزن أو غضب أو خجل مما قلت ؟ فقال الرجل (ما أردت ان تذكر أمي) (قال) يعني سالما (لم أستطع إلا أن أقولها) اقتداء برسول الله ﷺ ثم ذكر الحديث (٣) يحيى هو ابن سعيد شيخ الامام احمد يشك هل قال الراوي يرحمكم الله بهم الجمع او الافراد (نخرجه) (د منس) وقال الترمذي هذا حديث اختلفوا في روايته عن منصور، وقد ادخلوا بين هلال بن يساف وبين سالم رجلا ام (قلت) تقدم الخلاف فيه، اما الرجل فهو خالد بن عرفطة كما صوبه صاحب الخلاصة والحافظ في التقريب وقال انه مقبول، وعلى هذا فالحديث حسن والله أعلم (٤) (سنده) **قدش** خلف بن الوليد قال ثنا أبو معشر عن عبد الله بن يحيى عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة النخ (نخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم نعل) وفيه أبو معشر نجيب وهو ابن الحديث وبقية رجاله ثقات اه (قلت) يؤيده احاديث الباب: وفيه تفصيل ما يقوله الثعاطس وما يقال له وما يقول لمشمته وتقدم الكلام على ذلك (٥) (سنده) **قدش** وكيع ثنا سفيان وعبد الرحمن عن سفيان عن حكيم بن ديلم عن أبي بردة عن أبيه (يعني ابا موسى الاشعري) قال كانت اليهود الخ (قلت) قال الحافظ في التقريب أبو بردة بن أبي موسى الاشعري قيل اسمه عامر وقيل الحارث ثقة من الثالثة (غريبه) (٦) أي يطلبون المطاسة من أنفسهم يتمنون ان يقول لهم النبي ﷺ يرحمكم الله (٧) لم يقل لهم النبي ﷺ يرحمكم الله لأن الرحمة مختصة بالمؤمنين بل كان يدعو لهم بما يصلح بالهم من الهداية والتوفيق للايمان (نخرجه) (د منس) (صحيحه الحاكم والترمذي ، وحكى المنذرى تصحيح الترمذي واقره (٨) (سنده) **قدش** بهز عن عكرمة بن عمار قال ثنا ايباس بن سلمة بن الاكوع قال حدثني ابي قال كنت جالسا عند رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٩) هكذا (٤٢٢ - الفتح للرباني - ١٧٤)

(۵۴) **كتاب السلام والاستئذان وآداب أخرى**

- ۱ **(باب الحث على السلام وفضله وكراهة تركه)** (عن أبي هريرة) (۱) قال قال رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا (۲) ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ثم قال هل أداكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم (۳) (عن نافع ابن عمر) (۴) كان يقول إن رسول الله ﷺ قال أفشوا السلام وأطعموا الطعام (۵) وكرنوا أخوانا كما أمركم الله (۶) (عن البراء بن عازب) (۷) قال قال رسول الله ﷺ أفشوا السلام تسلبوا (۸) والآثار أشرف

جاء عند مسلم أيضا بلفظ ثم عطس أخرى، وجاء عند أبي داود بغير لفظ أخرى، أما ابن ماجه فلفظه (بشمت العاطس ثلاثا فما زاد فهو مزكوم، أما الترمذي فقد رواه من طريقين (أحدهما) من طريق ابن المبارك عن عكرمة بن عمار بسند حديث الباب وفيه (ثم عطس الثانية أو الثالثة فقال رسول الله ﷺ هذا رجل مزكوم) (والثاني) من طريق يحيى بن سعيد عن عكرمة بالسند المذكور عن النبي ﷺ نحوه إلا أنه قال في الثالثة إناك مزكوم (قال الترمذي) وهذا أصح من حديث ابن المبارك وقد روى شعبة عن عكرمة بن عمار هذا الحديث نحو رواية يحيى بن سعيد اه (تخرجه) (م - والأربعة) **باب (۱) (سنده) قدش** وكيع قال ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة الخ (غريبه) (۲) قال النووي هو على ظاهره وإطلاقه، فلا يدخل الجنة إلا من مات مؤمنا وإن لم يكن كامل الإيمان فهذا الظاهر من الحديث (ولا تؤمنوا حتى تحابوا) بحذف إحدى التامين وتشديد الموحدة المضمومة أي لا يكمل إيمانكم ولا يصلح حالكم في الإيمان إلا بالتحاب (۳) جعل إفشاء السلام سببا للنجبة والمحبة سببا لكمال الإيمان وإفشاء السلام، وفي التهاجر والتقاطع التفرقة بين المسلمين، وهي سبب لانقلام الدين والوهن في الإسلام، وإفشاء السلام بذله للمسلمين كلهم من عرفت ومن لم تعرف، وفيه الحث العظيم على إفشاء السلام (قال الحافظ) الإفشاء الاظهار، والمراد نشر السلام بين الناس ليحيوا سنته اه ونقل النووي عن المتولي أنه قال يكره إذا اتى جماعة ان يخص بعضهم بالسلام: لأن القصد بتشريع السلام تحصيل الالفة، وفي التخصيص إيماء لغير من خص بالسلام (تخرجه) (م د هـ ج هـ) (۴) (سنده) **قدش** عبد الله بن الحارث عن ابن جريج قال قال سليمان بن موسى (وفي بعض النسخ قال قال لي سليمان ابن موسى) حدثنا نافع ابن عمر الخ (غريبه) (۵) قال البيهقي يحتمل اطعام المحابيح ويحتمل الضيافة أوهما معا، وللضيافة في التألف والتحابب أثر عظيم (۶) قال تعالى: (إنما المؤمنون أخوة) يعني الإخاء في الله والحب في الله، ويدخل فيه كل ما يعود على أخيه المسلم من المنفعة وكل ما يدفع عنه الضرر (تخرجه) (ج هـ) وسنده صحيح، وقال البرصيري في زوائد ابن ماجه احناده صحيح ورجاله ثقات (۷) (سنده) **قدش** أبو معاوية ثنا قتيان بن عبد الله النهدي عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء ابن عازب الخ (غريبه) (۸) أي تسلبوا من التنافر والنقاطع وتدرم لكم المودة وتزول الضغائن (والآثار) بفتح الهمزة والتاء المثلثة من الاستئثار وهو الانفراد بالشئ، ومعناه هنا تخصيص بعض الناس بالسلام دون بعض (وقوله أشرف) أي أشد شرا من عدم إفشاء السلام، لأن التخصيص يوجب التنافر بعكس ما شرع لأجله السلام فإنه ما شرع إلا للحب المودة والإلفة؛ وقد نقل النووي عن المتولي

- ٤ (عن عبد الله بن سلام) (١) قال لما قدم النبي ﷺ (يعني المدينة) انجفل الناس عليه (٢) فكنت فيمن انجفل ، فلما تبينت وجهه عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب (٣) فكان أول شيء سمعته يقول أفشروا للسلام (٤) وأطعموا الطعام (٥) وصلوا الأرحام ، وصلوا والناس نيام (٦) تدخلوا الجنة بسلام (٧) (عن الزبير بن العوام) (٨) قال قال رسول الله ﷺ
- ٥ دب اليكم (٩) داء الأمم قبلكم (١٠) الحسد والبغضاء هي الحالقة حالقة الدين (١١) لخالقة الشعر والذي نفس محمد بيده (١٢) لا تؤمنوا حتى تحابوا (١٣) أفلا أنبئكم بشيء إذ فعلتموه تحاببتم؟ أفشروا السلام بينكم (١٤) (وعنه من طريق ثان وفيه) (١٥) لا تدخلوا (١٦) الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا (١٧)

انه قال يكره اذا لقي جماعة ان يخص بعضهم بالسلام لان القصد بمشروعية السلام تحصيل الالفة وفي التخصيص إحشاش لغير من خص بالسلام (تخريج) (حب عل) والبيهقي في شعب الإيمان والبخاري في الادب المفرد وصححه ابن حبان ، وأورده الهيثمي وقال رواه (حم عل) ورجاله ثقات (١) (سنده)

قدش يحيى بن سعيد عن عوف ثنا زرارة قال قال عبد الله بن سلام حدثنا محمد بن جعفر ثنا عوف عن زرارة عن عبد الله بن سلام النخ (قلت) سلام بفتح السين واللام المنخفضة هو أبو يوسف الاسرائيلي حليف بني الخزرج ، قيل كان اسمه الحسين فسماه النبي ﷺ عبد الله مشهور ، مات بالمدينة سنة ثلاث وأربعين (٢) أي ذهبوا مسرعين اليه يقال جفل وأجفل وانجفل (٣) بالاضافة وينون أي بوجه ذي كذب فان الظاهر عنوان الباطن (٤) أي أظهره واكثره على من تعرفونه وعلى من لا تعرفونه (٥) أي للايتام والفقراء والمساكين وابن السبيل (٦) أي صلوا بالليل لانه وقت الغفلة وابعده عن الرياء والسمعة ولارباب الحضور مزيد المثوبة (٧) أي من الله أو من ملائكته من مكروه أو تعب ومشقة (تخريج) (مذجه مي) وقال الترمذي هذا حديث صحيح (٨) (سنده) **قدش** يزيد بن هارون أنبأنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن يعيش بن الوليد بن هشام . وأبو معاوية شيبان عن يحيى ابن أبي كثير عن يعيش بن الوليد بن هشام عن الزبير بن العوام النخ (غريبه) (٩) أي سار اليكم (١٠) أي عادة الأمم الماضية (١١) بكسر الدال المهملة (لخالقة الشعر) أي الخصلة التي شأنها ان تحلق ، أي تملك وتستأصل الدين كما يستأصل موسى الشعر (١٢) أي بقدرته وتصريفه (١٣) معناه لا يهيرايمانكم كاملا الا اذا أحب بعضكم بعضا (١٤) أي لان افشاء السلام أي اظهاره يزيل الضغائن ويورث المحبة والالفة كما سبق والله أعلم (١٥) (سنده) **قدش** عبد الرحمن حدثنا حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير ان يعيش بن الوليد حدثه ان مولى لآل الزبير حدثه ان الزبير بن العوام حدثه ان رسول الله ﷺ قال دب اليكم داء الأمم قبلكم الحديث (١٦) كذا وقع في هذه الرواية عند الامام احمد بحذف النون وكذا عند أبي داود والترمذي من حديث أبي هريرة ، قال القاري وامل الوجه ان النهي قد يراد به النفي كما مكسه المشهور عند أهل العلم اه ووقع في صحيح مسلم ومسنده الامام احمد وتقدم أول الباب لاندخلون باثبات النون وهو الظاهر (١٧) بحذف النون في هذه الرواية وفي حديث أبي هريرة أيضا عند مسلم والامام احمد ، قال النووي هكذا هو في جميع الأصول والروايات (ولا تؤمنوا بحذف النون من آخره وهي لغة معروفة صحيحة اه قال القاري لعل حذف النون للمجانسة والازدواج

حتى تحابوا الخ (عن معاذ بن جبل) (١) أن رسول الله ﷺ قال السلام تحية أهل الجنة (عن أبي أمامة) (٢) أن رسول الله ﷺ قال من بدأ بالسلام فهو أولى بالله عز وجل ورسوله (٣) (باب في استحباب تعميم السلام وكراهة تخصيصه بمن يعرف)

(عن الاسود بن يزيد) (٤) قال أقيمت الصلاة في المسجد فجلنا نمشي مع عبد الله بن مسعود فلما ركع الناس ركع عبد الله وركعنا معه ونحن نمشي، فر رجل بين يديه فقال السلام عليك يا أبا عبد الرحمن (٥) فقال عبد الله وهو راكع صدق الله ورسوله، فلما انصرف سأله بعض القوم لم قلت حين سلم عليك الرجل صدق الله ورسوله؟ قال اني سمعت رسول الله ﷺ يقول ان من أشار الساعة إذا كانت التحية على المعرفة (٦) (ومن طريق ثان) (٧) عن سيار عن طارق بن شهاب قال كنا عند عبد الله (يعني ابن مسعود) جلوسا فجاء رجل فقال قد أقيمت الصلاة، فقام وقتنا معه فلما دخلنا المسجد رأينا الناس ركوعا في مقدم المسجد فكبر وركع وركعنا، ثم مشينا وصنعنا مثل الذي صنع، فر رجل يسرع فقال عليك السلام يا أبا عبد الرحمن، فقال صدق الله ورسوله، فلما صلينا ورجعنا دخل الى أهله جلوسا فقال بعضنا لبعض أما سمعتم رده على الرجل صدق لله وبلغت رسله، أيكم يسأله؟ فقال طارق أنا أسأله، فسأله حين خرج فذكر عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم ان بين يدي الساعة تسليم الخاصة (٨) وفشو التجارة حتى تعين المرأة زوجها على التجارة (٩) وقطع الأرحام وشهادة الزور وكتمان شهادة الحق وظهور القلم (١٠)

(تخريج) أورده الحافظ السيوطي في الجامع الصغير وقال رواه احمد والترمذي والضياء (يعني المقدسي) عن الزبير بن العرام ورمز له بالصحة (قلت) الطريق الأولى عند الامام احمد منقطعة لأن يعيش بن الوليد بن هشام لم يدرك الزبير : وفي الطريق الثانية مولى لال الزبير مجهول، وعلى هذا فالحديث ضعيف وأورده المنذرى في الترغيب والترهيب والهيثمى في مجمع الزوائد وعزياه للزار، وقال الهيثمى كالمنذرى سنده جيد (قلت) وعلى فرض ضعفه لحديث أبي هريرة المذكور أول الباب بعنده (١) هذا طرف من حديث طويل سيأتي بطوله وسنده وشرحه وتخرجه في باب تواضعه ﷺ من كتاب السيرة النبوية (٢) (سنده) عتاب وهو ابن زياد ثنا عبد الله انا يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن علي ابن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة الخ (غريبه) (٣) أي أقربهم الى رحمة الله واتباع رسوله ﷺ (تخريج) (د مذ) وحسنه الترمذي ولفظه عنده (قيل يا رسول الله الرجلان يلتقيان أيما يبدأ بالسلام؟ قال أولاهما بالله تعالى) وسكت عنه أبو داود والمنذرى (باب) (٤) (سنده) عتاب ابن عمير عن مجالد عن عامر عن الاسود بن يزيد الخ (غريبه) (٥) هذا موضع الدلالة من الحديث وهو كون الرجل خص ابن مسعود بالسلام دون أصحابه : والظاهر ان هذه الواقعة كانت قبل النهي عن المشي في الصلاة والكلام فيها (٦) معناه لا يسلم الرجل الا على من يعرفه (٧) (سنده) عتاب ابو احمد الزبيرى حدثنا بشير بن سليمان عن سيار عن طارق بن شهاب الخ (٨) معناه تسليم الرجل على ناس مخصوصين يعرفهم (٩) أي بأن تتاجر معه في الاسواق بل ومع غير زوجها أيضا كما سيأتي في بعض الروايات (١٠) هكذا بالأصل وظهور القلم بالقاف يعني الكتابة، وجاء في مجمع الزوائد (وظهور العلم)

- ٩ (عن ابن مسعود) (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم ان من
أشراط الساعة أن يسلم الرجل على الرجل لا يسلم عليه إلا للمعرفة
- ١٠ (باب ما جاء في الفاظ السلام والرد) (عن أبي تيممة الهجيمي) (٢) عن
رجل من قومه (٣) قال لقيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم في بعض
طرق المدينة وعليه ازار من قطن منتشر الحاشية فقلت عليك السلام يا رسول الله : فقال ان
عليك السلام تحية الموتى ، ان عليك السلام تحية الموتى ، ان عليك السلام تحية الموتى (٤)

بالمين المهمة والله أعلم (تخرجه) (ك) وأورده الهيثمي وقال رواه كاه احمد والبزار ببعضه وزاد وان
يجتاز الرجل بالمسجد فلا يصلى فيه (والطبراني) إلا أنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تقوم
الساعة حتى يكون السلام على المعرفة وان هذا عرفني من بينكم فسلم على وحتى تتخذ المساجد طرقا فلا
يسجد لله فيها، وحتى يبعث الغلام الشيخ بريدا بين الأفقين، وحتى يبلغ التاجر بين الأفقين فلا يجرد ربحا
(وفي رواية عنده) وان تغلوا النساء والخيل ثم ترخص فلا تغلوا إلى يوم القيامة، وان يتجر الرجل والمرأة
جميعا ، ورجال احمد والبزار رجال الصحيح (١) **حديث** أبو النضر ثنا شريك عن عياش العامري عن
الاسود بن هلال عن ابن مسعود الخ (تخرجه) (طب) وهو جزء من الحديث المتقدم، ولكنه جاء في
المسند حديثا مستقلا من وجه آخر، وأورده الهيثمي عقب الحديث السابق وقال رواه كاه احمد والبزار
بعضه ورجال احمد والبزار رجال الصحيح (قال الخطابي) وفي بذل السلام لمن عرفت ومن لم تعرف
اصلاح العمل فيه لله تعالى لامصانعة ، وفي السلام لغير المعرفة استفتاح باب الأمان ليكون المؤمنون
كلهم اخوة ولا يستوحش أحد من أحد ، وترك السلام لغير المعرفة يشبه صدود المتصارمين المنهى
عنه فينبغى أن يجتنب (وقال ابو بكر الخطيب) في قول الناس السلام عليكم أى الله عز وجل مطلع
عليكم فلا تغفلوا، وقيل السلام عليكم أى سلمت منى فاجملى أسلم منك، وقيل معناه اسم السلام عليك
أى اسم الله عز وجل عليك ، وحكى الهروي نحوه (وقال غيره) يقال السلام عليكم وسلام عليكم
وسلم عليكم بكسر السين ولم يرد في القرآن غالبا الا منكرا كقوله تعالى (سلام عليكم بما صبرتم)
فأما في تشهد الصلاة فيقال فيه معرفا ومنكرا والله أعلم (**باب**) (٢) (سنده) **حديث** اسماعيل
ابن ابراهيم قال ثنا سعيد الجريري عن أبي السليل عن أبي تيممة الهجيمي قال اسماعيل مرة عن أبي تيممة
الهجيمي عن رجل من قومه قال لقيت رسول الله ﷺ الخ (قلت) أبو تيممة الهجيمي اسمه طريف
ابن مجالد كذا في الاصابة وعند أبي داود أيضا (غريبه) (٣) اسمه جرى بضم الجيم وفتح الراء
وتشديد التحتية مصغرا جابر بن سليم كما جاء مصرحا بذلك عند أبي داود (٤) قالها ثلاثا للتأكيد
قال الخطابي قوله عليك السلام تحية الموتى يوم أن السنة في تحية الميت أن يقال له عليك السلام كما يفعله
كثير من العامة ، وقد ثبت عن النبي ﷺ انه دخل المقبرة فقال السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين
فقدم الدعاء على اسم المدعو له كهم في تحية الاحياء ، وانما قال ذلك القول منه اشارة إلى ما جرت به
العادة منهم في تحية الاموات إذ كانوا يقدمون اسم الميت على الدعاء وهو مذکور في أشعارهم كقول الشاعر:
(عليك سلام الله قيس بن عاصم • ورحمته ما شاء ان يترحم) وكقول الشماخ :
(عليك سلام من أديم وبارصكت • يد الله في ذاك الأديم الممزق) فالسنة لا تختلف في تحية

- ۱۱ سلام علیکم . سلام علیکم مرتین أو ثلاثا هكذا (۱) (عن عمران بن حصین) (۲) ان رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال السلام علیکم ، فرد علیه ثم جلس فقال عشر (۳) ثم جاء آخر فقال السلام علیکم ورحمة الله ، فرد علیه ثم جلس ، فقال عشرون ، ثم جاء آخر فقال السلام علیکم ورحمة الله وبرکاته ، فرد علیه ثم جلس ، فقال ثلاثون (۴) (عن رجل من بنی نمیر عن أبيه عن جده) (۵) انه أتى النبي ﷺ فقال ان أبي يقرأ عليك السلام ، فقال النبي ﷺ عليك وعلى أهلك السلام
- ۱۲ (باب ما يفعل المصلي والمتخلى إذا سلم أحدهما) (حديث سفیان) (۶) عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر قال دخل رسول الله ﷺ مسجد بني عمرو بن عوف مسجد قباء (۷)
- ۱۳

الاحياء والاموات بدليل حديث أبي هريرة الذي ذكرناه والله أعلم اهـ (وقال في النهاية) هذا لما جرت به عادتهم في المرائي يقدمون ضمير الميت على الدعاء له كما في البيتين والصواب أن يسلم على الميت كما يسلم على الحي (۱) ليس هذا آخر الحديث (وبقيته) قال سألت عن الإزار فقلت ابن اتزر؟ فأفنع ظهره بعظم ساقه وقال هاهنا اتزر، فان ابيت فهاهنا أفل من ذلك، فان ابيت فهاهنا فوق الكعبين، فان أبيت فان الله عز وجل لا يحب كل مختال فخور ، قال وسألته عن المعروف فقال لا تحقرن من المعروف شيئا ولو أن تعطى صلة الحبل، ولو أن تعطى شسع النعل ، ولو أن تنزع من دلوك في إناء المستسقي ، ولو أن تنهى الشيء من طريق الناس يؤذيهم، ولو أن تلتق أخاك ووجهك اليه منطلق ، ولو أن تلتق أخاك فتسلم عليه ، ولو أن تؤنس الوحشان في الارض ، وان سبك رجل بشيء يعله فيك وأنت تعلم فيه نحوه فلا تسببه فيكون أجره لك ووزره عليه ، وما يسر أذنك أن تسمعه فاعمل به ، وما ساء أذنك أن تسمعه فاجتنبه ، إلى هنا انتهى الحديث وقد تقدم الجزء المختص بالأزار منه بشروحا في باب الحد المستحب للثوب من كتاب اللباس في هذا الجزء رقم ۲۹۴ صحيفة ۲۰۵ وسيا تي الجزء المختص بالمعروف منه في باب العشاريات من كتاب جامع اللادب والمواعظ والحكم الخ من قسم الترهيب (تخریجه) أخرجه أبو داود مطولا كما هنا والنسائي والترمذي مختصرا، وقال الترمذي حسن صحيح (۲) (سنده) (حديث عمدة ابن كثير اخو سليمان بن كثير حدثنا جعفر بن سليمان عن عوف عن ابن رجاء العطاردي عن عمران (يعني ابن حصين) ان رجلا الخ (غريبه) (۳) أي فقال النبي ﷺ عشر أي له عشر حسنات ، أو كتب أو حصل له أو ثبت عشر ، أو المسكتوب له عشر (۴) أي بكل لفظ عشر حسنات (قال الحافظ) لو زاد المبتدئ ورحمة الله استحب ان يزداد وبركاته ، فلو زاد وبركاته فهل تشرع الزيادة في الرد وكذا لو زاد المبتدئ على وبركاته هل يشرع له ذلك ، أخرج مالك في الموطأ عن ابن عباس قال انتهى السلام إلى البركة ، وروى البيهقي في الشعب عن ابن عمر مثل ابن عباس (تخریجه) (د نس مذ) وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث عمران بن حصين (۵) (سنده) (حديث عمدة ابن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت غالبا القطان يحدث عن رجل من بنی نمیر عن أبيه عن جده الخ (تخریجه) لم أقف عليه لغیر الامام احمد وفي اسناده رجل لم يسم (باب) (۶) (حديث سفیان الخ) (غريبه) (۷) مسجد قباء بضم القاف ومخفيف الباء وبالمد منون مصروف، وهو تفسير لقوله مسجد بني عمرو بن عوف يعني مسجد قباء ، وهو مسجد معروف بضواحي المدينة كان النبي

- ١٧ **(باب استحياب السلام من القادم والقائم)** (عن أبي هريرة) (١) عن النبي ﷺ قال اذا انتهى (٢) احدكم الى المجلس فليسلم، فان بدا (٣) له أن يجلس فليجلس، ثم ان قام والقوم جلوس فليسلم
- ١٨ فليست الاولى (٤) بأحق من الآخرة (٥) (عن معاذ بن أنس الجهني) (٦) عن رسول الله ﷺ أنه قال حق على من قام على مجلس أن يسلم عليهم، وحق على من قام من مجلس أن يسلم، فقام رجل ورسول الله ﷺ يتكلم فلم يسلم، فقال رسول الله ﷺ ما أسرع ما نسي **(باب يسلم الراكب على الماشي الخ)** (عن أبي هريرة) (٧) قال قال رسول الله ﷺ ليسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد (وفي رواية والمار بدل الماشي) والقليل على الكثير (٨) زاد في رواية والصغير على الكبير (عن فضالة بن عبيد) (٩) عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم مثله

(باب) (١) (سنده) **مدش** يحيى عن ابن عجلان قال حدثني سعيد عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٢) أي جاء ووصل (٣) بالالف أي أراد أن يجلس (٤) أي التسليمة الاولى (بأحق) أي بأولى وأليق من الآخرة (٥) قال الطيبي أي كما أن التسليمة الاولى لإخبار عن سلامتهم من شره عند الحضور فكذلك الثانية لإخبار عن سلامتهم من شره عند الغيبة، وليست السلامة عند الحضور أولى من السلامة عند الغيبة بل الثانية أولى اه (قال النووي) ظاهر هذا الحديث يدل على انه يجب على الجماعة رد السلام على الذي يسلم على الجماعة عند المفارقة اه قال الشاشي وهذا هو الصحيح **(تخرجه)** (د نس حب ك) وقال الترمذي هذا حديث حسن (٦) (سنده) **مدش** حسن ثنا ابن لهيعة ثنا زببان بن سهل بن معاذ عن أبيه (يعني معاذ بن أنس الجهني) عن رسول الله ﷺ الخ **(تخرجه)** أرده الهيثمي وقال رواه (حم طب) وفيه ابن لهيعة وزببان بن فائد وقد ضعفا وحسن حديثهما **(باب)** (٧) (سنده) **مدش** روح ثنا ابن جريج قال أخبرني زياد أن ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره انه سمع أبا هريرة قال قال رسول الله ﷺ الخ **(غريبه)** (٨) قال النووي هذا أدب من آداب السلام، واعلم أن ابتداء السلام سنة ورده واجب فان كان المسلم جماعة فهو سنة كفاية في حقهم، إذا سلم بعضهم حصلت سنة السلام في حق جميعهم، فان كان المسلم عليه واحداً تمين الرد عليه، وان كانوا جماعة كان الرد فرض كفاية في حقهم، فاذا رد واحد منهم سقط المخرج عن الباقيين والله أعلم (قال الحافظ) قد تكلم العلماء على الحكمة فيمن شرع لهم الابتداء فقال ابن بطال عن المهلب نسلم الصغير لأجل حق الكبير لأنه أمر بتوقيره والتواضع له، وتسليم القليل لأجل حق الكثير لأن حقهم أعظم، وتسليم المار لشبهه بالداخل على أهل المنزل، وتسليم الراكب لثلاثي تكبير بركوبه فمخرج الى التواضع، ونقل ابن دقيق العيد عن ابن رشد أن محل الأمر في تسليم الصغير على الكبير اذا التقيا، فان كان أحدهما راكباً والآخر ماشياً بدأ الراكب، وان كانا راكبين أو ماشيين بدأ الصغير والله أعلم **(تخرجه)** (ق مذ) (٩) (سنده) **مدش** حسن بن موسى ثنا ابن لهيعة قال حدثني أبو هانيء عن أبي علي عن فضالة بن عبيد ان رسول الله ﷺ قال يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير **(تخرجه)** (مذ نس حب) والبخاري في الأب المفرد، وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح: أبو علي الجنبي اسمه عمرو بن مالك اه

- ٢١ **(باب السلام على الصبيان والنساء)** **(حديث)** محمد بن جعفر (١) عن شعبة عن يسار قال كنت أمشي مع ثابت البناني فر بصبيان فسلم عليهم ، وحدث أنه كان يمشي مع أنس رضي الله عنه فر بصبيان فسلم عليهم ، وحدث أنس أنه كان يمشي مع رسول الله ﷺ فر بصبيان فسلم عليهم ، **(عن أنس)** (٢) أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى على صبيان وهم يلعبون فسلم عليهم **(وعنه أيضا)** (٣) قال مر علينا النبي ﷺ ونحن نلعب فقال السلام عليكم يا صبيان **(عن جرير)** (٤) أن رسول الله ﷺ مر بنساء فسلم عليهن **(باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام)** **(حديث)** أبو كامل (٥) ثنا زهير ثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا لقيتموهم (وفي رواية) إذا لقيتم المشركين (٦)

(باب) (١) **(حديث)** محمد بن جعفر الخ (تخرجه) (ق د مد نس مي) (٢) (سنده) **(حديث)** حجاج عن سليمان بن المغيرة عن ثابت البناني عن أنس الخ (تخرجه) (د نس) وسكت عنه أبو داود والمنذرى (١٧) (سنده) **(حديث)** وكيع عن حبيب عن قيس عن ثابت عن أنس (قال مر علينا الخ) (تخرجه) (د جه) بدون قوله يا صبيان وسكت عنه أبو داود والمنذرى، قال العلماء الحكمة في السلام على الصغار تدريبهم على أدب الشريعة وطرح رداء الكبر وسلوك النواضع وإين الجانب (٤) (سنده) **(حديث)** محمد بن جعفر ثنا شعبة عن جابر قال حدثني رجل عن طارق النيمي عن جرير (يعني ابن عبد الله) الخ، وله سند آخر عند الامام احمد أيضا قال حدثنا وكيع عن شعبة: ومحمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن جابر بن عبد الله عن طارق النيمي عن جرير، قال ابن جعفر قال حدثني رجل عن طارق النيمي عن جرير قال مر النبي ﷺ على نسوة فسلم عليهن **(تخرجه)** أورده الهيثمي وقال رواه (حم عل طب) وفي احد اسنادي احمد عن شعبة عن جابر عن طارق النيمي، وفي الآخر عن شعبة عن جابر عن طارق النيمي عن جرير وجابر بن طارق ولم أعرفه، وجابر عن طارق فان كان جابر هو الجمعي فهو ضعيف اه (قلت) عبارة الهيثمي غير مستقيمة لأنها تخالف ما جاء في سندی الامام احمد والظاهر انه وقع فيها تحريف من الناسخ، وعلى كل حال ففي السند الأول عند الامام احمد رجل لم يسم وفي السند الثاني جابر بن عبد الله ولم أفق على من ترجمه لانه قطعا غير جابر بن عبد الله الانصارى الصحابي المشهور، وعلى هذا فالحديث ضعيف لكن يؤيده حديث اسماء بنت يزيد (قالت مر علينا النبي ﷺ في نسوة فسلم علينا) أخرجه (د مد جه مي) وقال الترمذى حسن (قلت) والحديث جاء عند الترمذى هكذا: حدثنا سويد أنبأنا عبد الله بن المبارك أنبأنا عبد الحميد بن بهرام انه سمع شهر بن حوشب يقول سمعت اسماء بنت يزيد تحدث أن رسول الله ﷺ مر في المسجد يوما وعصبة من النساء تعود فألوى بيده بالتسليم، وأشار عبد الحميد بيده (قال الترمذى) هذا حديث حسن، قال احمد بن حنبل لا بأس بحديث عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب، قال محمد شهر حسن الحديث وقوى أمره اه وفي أحاديث الباب استحباب السلام على الصبيان باتفاق العلماء، أما النساء فيشترط فيه عدم الفتنة لان النبي ﷺ كان ما مونا من الفتنة، فمن وقف من نفسه بعدم الفتنة فليسلم وإلا فالصمت أسلم: والحاصل أن سلام الرجل عليهن جائز في نفسه بل مسنون لكن بشرط السلامة والاعتين الترك والله أعلم **(باب)** (٥) **(حديث)** أبو كامل الخ (غريبه) (٦) المراد بالمشركين اليهود والنصارى كما صرح بذلك في (٤٣ م - الفتح الرباني - ج ١٧)

في طريق فلا تبدهم (۱) واضطروهم الى اضيقتها (۲) قال زهير فقلت لسبيل اليهود والنصارى؟ فقال المشركون (۳) (وعنه من طريق ثان) (۴) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبدهوا اليهود والنصارى بالسلام، فاذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم الى اضيقتها (عن أبي عبد الرحمن الجهني) (۵) قال قال رسول الله ﷺ اني راكب غدا الى يهود فلا تبدهم بالسلام، فاذا سلوا عليكم فقولوا وعليكم (۶) (وعن أبي بصرة الغفاري) (۷) عن النبي

۳۱

۳۷

الحديث التالي (قال تعالى وقالت اليهود عزير بن الله وقالت النصارى المسيح بن الله) (۱) يعني بالسلام كما صرح بذلك في الحديث التالي لأن في الابتداء به اعزازا لهم والله تعالى يقول (والله العزة والرسولة والذو منين) (۲) أي جانبها بحيث لا يمشون وسط الطريق ، وذلك لا بقصد اهانتهم ان كانوا من أهل الذمة ولم يظهر منهم سوء نية للمسلمين ، بل بقصد اظهار فضل المسلم وتقديمه على غيره ، لأن اهانة الذمي ممنوعة لقول الله تعالى (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبرؤم وتمسكوا باليهم) (۳) انما قال المشركون مخالفة على ماسمع (۴) (سنده) **قرش** عبد الرزاق ثناء عمر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ الخ (تخريجه) أخرجه أبو داود من طريق سهيل بن أبي صالح أيضا قال خرجت مع أبي الشام فجعلوا يبرون بصوامع فيها نصارى فيسلون عليهم، فقال أبي لا تبدهم بالسلام ، فان أبا هريرة رضى الله عنه حدثنا عن رسول الله ﷺ قال لا تبدهم بالسلام الخ وأخرجه أيضا (م مذ) دون القصة (۵) (سنده) **قرش** محمد بن أبي عدي عن ابن اسحاق قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن أبي عبد الرحمن الجهني الخ (غريبه) (۶) سيأتي سبب قوله (وعليكم) في الرد على أهل الكتاب في الباب التالي ، وقد جاء في الأصل بعد قوله (وعليكم) قال عبد الله (يعني ابن الامام احمد) قال أبي خالفه عبد الحميد بن جعفر وابن لهيعة قالوا عن أبي بصرة ثنا أبو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر قال أبو بصرة يعني في حديث ابن أبي عدي عن ابن اسحاق اه (قلت) سيأتي حديث أبي بصرة بعد هذا (تخريجه) (جه طح) قال البوصيري في زوائد ابن ماجه في اسناده محمد بن اسحاق وهو مدلس، وقال وليس لأبي عبد الرحمن هذا سوى هذا الحديث عند المصنف (يعني ابن ماجه) وليس له شيء في بقية الكتب السنة اه (قلت) محمد بن اسحاق ربه واكنه مدلس فاذا عنن لا يحتج بحديثه وإذا قال حدثنا حديثه صحيح وقد عنن عند ابن ماجه لكننه صرح بالتحديث في رواية الامام احمد فالحديث صحيح ، وقد جاء هذا الحديث عند الامام احمد في مسند عقبه بن عامر الجهني ولم أقف لأبي عبد الرحمن الجهني في المسند على غير هذا الحديث (۷) (سنده) **قرش** أبو عاصم عن عبد الحميد يعني ابن جعفر قال أخبرني يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله عن أبي بصرة الغفاري قال قال رسول الله ﷺ لم يوم اتي راكب الى يهود فن انطلق معي فان سلوا عليكم فقولوا وعليكم، فانطلقنا فلما جئناهم سلوا علينا فقلنا وعليكم (وله طريق ثان) عند الامام احمد أيضا قال حدثنا حسن ثنا ابن لهيعة قال ثنا يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير (يعني مرثد بن عبد الله) قال سمعت أبا بصرة يقول قال رسول الله ﷺ انا نادون الى يهود فلا تبدهم بالسلام فاذا سلوا عليكم فقولوا وعليكم (تخريجه) (نس) بمعناه وسنده جيد، وأورده الهيثمي وقال وواه (حم طب) في الكبير وزاد فلما جئناهم سلوا علينا فقلنا وعليكم، واحد اسنادي احمد والطبراني رجاله

- ٢٨ **عليه السلام** مثله (باب ما يقال في رد السلام على أهل الكتاب) (عن ابن عمر) (١) عن النبي **عليه السلام** إذا سلم عليك اليهودي فأنما يقول السام عليك (٢) فقل وعليك (٣) وقال مرة إذا سلم عليك اليهودي فقولوا وعليكم فانهم يقولون السام عليكم (عن أنس بن مالك) (٤) قال قال رسول الله **عليه السلام** إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم (وعنه أيضا) (٥) أن يهوديا أتى النبي **عليه السلام** وهو مع أصحابه فقال السام عليكم، فرد عليه القوم، فقال نبي الله **عليه السلام** أتدرون ما قال؟ قالوا نعم، قال السام عليكم، قال ردوا على الرجل، فردوه، فقال نبي الله **عليه السلام** قلت كذا وكذا؟ قال نعم، فقال نبي الله **عليه السلام** إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا عليك، أم، عليك ما قلت (عن هشام بن زيد بن أنس) (٦) قال سمعت أنسا يقول جاء رجل من أهل الكتاب فسلم على النبي **عليه السلام** فقال السام عليكم، فقال عمر يارسول الله ألا أضرب عنقه؟ قال لا، إذا سلموا عليكم فقولوا وعليكم (عن أنس بن مالك) (٧) أن اليهود دخلوا على النبي **عليه السلام** فقالوا السام عليك

رجال الصحيح اه (قلت) الزيادة التي أشار إليها الهيثمي جاءت في الطريق الأولى من حديث الباب عند الامام احمد أيضا (هذا) وفي أحاديث الباب النوى عن أن يبدأ المسلم أهل الكتاب بالسلام (قال النووي) قال بعض أصحابنا يكره ابتداءهم بالسلام ولا يحرم، وهذا ضئيف لأن النهي للتحريم، فالصواب تحريم ابتداءهم، وحكي القاضي عياض عن جماعة انه يجوز ابتداءهم للضرورة والحاجة، وهو قول علقمة والنخعي وقال الأوزاعي ان سلمت فقد سلم الصالحون، وان تركت فقد ترك الصالحون، وأما المبتدع فالخيار انه لا يبدو بالسلام إلا لعذر وخوف من مفسدة. ولو سلم على من لم يعرفه فبان ذميا استحب ان يسترد سلامه بأن يقول استرجعت سلامي تحقيرا له، وقال أصحابنا لا يترك للذمي صدر الطريق بل يضطر الى اضيقه ولمكن التضييق بحيث لا يقع في هدة ونحوها، وان خلت الطريق عن الرحمة فلا حرج اه

(باب) (١) (سنده) **قدهش** سفيان سمعته من ابن دينار عن ابن عمر الخ (غريبه) (٢) السام بدون لام معناه الموت (٣) أي وعليك الموت (قال النووي) رحمه الله اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب إذا سلموا، لكن لا يقال لهم وعليكم السلام بل يقال عليكم فقط أو وعليكم، وقد جاءت الأحاديث التي ذكرها مسلم (قلت والامام احمد أيضا) بلفظ عليكم وعليكم باثبات الواو وحذفها، وأكثر الروايات باثباتها، وعلى هذا في معناه وجهان (أحدهما) أنه على ظاهره فقالوا عليكم الموت فقال وعليكم أيضا، أي نحن وأنتم فيه سواء وكلنا نموت (والثاني) ان الواو هنا للاستئناف لاللطيف والتشريك وتقديره وعليكم ما تسحقونه من الذم، وأما من حذف الواو فتقديره بل عليكم السام اه (تخرجه) (ق لك د من نس) (٤) (سنده) **قدهش** هشيم أنبأنا عبيد الله بن أبي بكر بن أنس عن جده أنس ابن مالك الخ (تخرجه) (ق من جه) (سنده) (٥) **قدهش** عبد الله بن بكر قال أنا سعيد بن قتادة عن أنس أن يهوديا الخ (تخرجه) (ق، وغيرهما بدون القصة وأورده الهيثمي وقال لأنس حديث في الصحيح غير هذا رواه البزار ورجاله رجال الصحيح (٦) (سنده) **قدهش** سليمان بن داود ثنا شعبة عن هشام بن زيد بن أنس الخ (تخرجه) (طل) وأورده الهيثمي وقال هو في الصحيح خلا استئذان عمر في قتله، رواه احمد ورجاله رجال الصحيح (٧) (سنده) **قدهش** مؤمل ثنا حماد ثنا ثابت عن أنس بن مالك

فقال النبي ﷺ السام عليكم، فقالت عائشة رضی الله عنها السام عليكم يا اخوان القردة والخنازير ولعنة الله وغضبه، فقال يا عائشة مه (١) فقالت يا رسول الله أما سمعت ما قالوا؟ قال أو ما سمعت ما رددت عليهم، يا عائشة لم يدخل الرفق في شيء إلا زانه، ولم ينزع من شيء إلا شانه (٢) (زاد في رواية) ان الله يحب الرفق في الأمر كله (عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) (٣) عن أبيه عن عائشة رضی الله عنها قالت دخل ناس من اليهود فقالوا السام عليك، فقال عليكم فقالت عائشة عليكم لعنة الله ولعنة اللاعنين، قالوا ما كان أبوك فحاشا (٤) فلما خرجوا قال لهما رسول الله ﷺ ما حملك على ما صنعت؟ قالت أما سمعت ما قالوا؟ قال فما رأيتني قلت عليكم: إنهم يصيبهم ما أقول لهم ولا يصيبني ما قالوا لي (٥) (عن محمد بن الأشعث عن عائشة) (٦) رضی الله عنها قالت بينا أنا عند النبي ﷺ إذ استأذن رجل من اليهود فأذن له، فقال السام عليك، فقال النبي ﷺ وعليك، قالت فهممت أن أتكلم قالت ثم دخل الثانية (٧) فقال مثل ذلك، فقال النبي ﷺ وعليك، قالت ثم دخل الثالثة فقال السام عليك، قالت فقلت بل السام عليكم وغضب الله إخوان القردة والخنازير، أتحميون رسول الله ﷺ بما لم يحبه به الله؟ قالت فنظر إلى (٨) فقال مه ان الله لا يحب الفحش (٩) ولا التفحش، قالوا قولا فرددناه عليهم فلم يضرننا (١٠) شيئا ولزمهم الى يوم القيامة، انهم لا يحسدونا على شيء كما يحسدونا على يوم الجمعة (١١) التي هدانا الله بها وضلوا عنها، وعلى القبلة (١٢) التي هدانا الله بها وضلوا عنها، وعلى قولنا خلف الإمام آمين (١٣)

٢٣

٢٤

الخ (غريبه) (١) مه اسم فعل أمر مبنى على السكون ومعناه أكف (٢) انما قال ذلك لعائشة رضی الله عنها لتتحلى بمكارم الاخلاق، وهذا من كرم خلقه ﷺ (تخرجه) جاء معناه عند الشيخين وغيرهما من حديث عائشة وسنده صحيح (٣) (سنده) **فحش** يحى بن أبي بكير قال ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الخ (غريبه) (٤) الفحش هو القبيح من القول والفعل، وقيل الفحش مجاوزة الحد (٥) معناه ان الله عز وجل يصيبهم بدعائى عليهم لاني مظلوم ولا يستجيب لهم دعاءهم على لانهم معتدون (تخرجه) (ق. وغيرهما) بالفاظ مختلفة والمعنى واحد (٦) (سنده) **فحش** على بن عاصم عن حصين بن عبد الرحمن عن عمر بن قيس عن محمد بن الأشعث عن عائشة الخ (غريبه) (٧) أى دخل مرة ثانية وكذلك قولها ثم دخل الثالثة أى مرة ثالثة (٨) تعنى ان النبي ﷺ نظر اليها فقال مه أى كفى عن هذا القول (٩) تقدم معنى الفحش، والتفحش تكلف الفحش وتممه، والمراد بالفحش هنا التمدي في القول والجواب لا الفحش الذي هو من قذع الكلام ورديته، وتفاحش تفاعل منه، وقد يكون الفحش بمعنى الزيادة والكثرة (١٠) بفتح أوله وكسر المعجمة وسكون الراء أى لم يضرننا من الضرر (١١) أى لانهم عدلوا عنه واختاروا يوم السبت وتقدم الكلام على ذلك في باب وجوب الجمعة من كتاب الصلاة في الجزء السادس صحيفة ١٩ (١٢) بمعنى الكعبة لانهم جعلوا بيت المقدس قبلة لهم والكعبة أفضل (١٣) أى لما فيه من الفضل العظيم والثواب الجزيل وتقدم الكلام عليه في باب ما جاء في التأمين والجره به من كتاب الصلاة في الجزء الثالث صحيفة ٣٠٣ (تخرجه) لم أقف عليه بهذا السياق لغير الإمام احمد وفي اسناده من لم أصره وأصل الفصة في الصحيحين

٣٥ (عن أبي الزبير) (١) أنه سمع جابر بن عبد الله يقول سلمت ناس من اليهود على النبي ﷺ فقالوا السلام عليك يا أبا القاسم، فقال وعليكم، فقالت عائشة رضي الله عنها وغضبت ألم تسمع ما قالوا؟ قال بلى قد سمعت فرددتها عليهم، أنا نجاب عليهم (٢) ولا يجابون علينا

﴿ أبواب الاستئذان وكيفية وآدابه ﴾

٣٦ ﴿ باب آداب الاستئذان ﴾ (عن عبد الله بن بسر المازني) (٣) صاحب رسول الله ﷺ قال كان رسول الله ﷺ إذا أتى بيت قوم أتاه مما يلي جداره ولا يأتيه مستقبلاً بابه (٤) (وعنه من طريق ثان) (٥) قال كان رسول الله ﷺ إذا جاء الباب يستأذن لم يستقبله بقول يمشى مع الحائط حتى يستأذن فيؤذن له أو ينصرف (عن محمد بن المنكدر) (٦) قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال استأذنت على النبي ﷺ (٧) فقال من ذا (٨) فقلت أنا، فقال النبي ﷺ أنا أنا (٩) قال محمد كأنه كره قوله أنا ﴿ باب النهي عن كشف الستر أو النظر منه قبل الإذن

وغيرها (١) (سنده) ﴿ مشأ روح ثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله الخ (غريبه) (٢) أي يستجيب الله دعاءنا عليهم ولا يستجيب دعاءهم علينا (تخرجه) (م) (هذا) وسيأتي من هذا الباب احاديث لعائشة وغيرها في تفسير قوله تعالى (وإذا جاءوك حيّوئك بما لم يحيطك به الله) من سورة المجادلة في كتاب فضائل القرآن وتفسيره في الجزء الثامن عشر ان شاء الله تعالى ﴿ باب ﴾ (٣) (سنده) ﴿ مشأ الحكم بن موسى قال عبد الله (يعني ابن الامام احمد) وسمعت انا من الحكم ثنا اسماعيل يعني ابن عياش قال ثنا محمد بن عبد الرحمن الخيري عن عبد الله بن بسر المازني الخ (غريبه) (٤) انما كان يفعل ذلك ﷺ خشية أن يكون الباب مفتوحاً فينظر من داخل المنزل فجأة، فاذا أتاه مما يلي الجدار وكان الباب مفتوحاً يمكنه أن يستتر بالجدار ويستأذن (٥) (سنده) ﴿ مشأ الحكم بن موسى قال عبد الله وسمعت انا من الحكم قال ثنا بقرية، قال وحدثني محمد بن عبد الرحمن اليحصبي قال سمعت عبد الله بن بسر صاحب النبي ﷺ يقول كان رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) (د) قال المنذرى في اسناده بقرية بن الوليد وفيه مقال اه (قلت) تابعه اسماعيل بن عياش كما في الطريق الأولى وهو ثقة وعلى هذا فرجاله كلهم ثقات والحديث صحيح أو حسن على أقل درجاته والله أعلم (٦) (سنده) ﴿ مشأ محمد بن جعفر وحجاج قالوا ثنا شعبة عن محمد بن المنكدر الخ (غريبه) (٧) جاء في رواية للبخاري أتيت النبي ﷺ في دين كان على أبي فدقت الباب (قال ابن العربي) في حديث جابر مشروعية دق الباب، ولم يقع في الحديث بيان هل كان بآلة أو بغير آلة (قال الحافظ) وقد أخرج البخاري في الأدب المفرد من حديث أنس أن أبواب النبي ﷺ كانت تقرع بالأظافر، وأخرجه الحاكم في علوم الحديث من حديث المغيرة بن شعبة، وهذا محمول منهم على المبالغة في الأدب، وهو حسن لمن قرب محله من بابه، أما من بعد عن الباب بحيث لا يبلغه صوت القرع بالأظفر فيستحب أن يقرع بما فوق ذلك بحسبه (٨) أي من ذا الذي يستأذن (٩) كررها النبي ﷺ مرتين انكاراً عليه أي قوالك أنا : مكروه (قال النووي) قال العلماء إذا استأذن أحد فقيل له من أنت أو من هذا كره ان يقول انا لهذا الحديث

٣٨ ووعيد فاعله (ع) (عن أبي ذر) (١) قال قال رسول الله ﷺ أيما رجل كشف سترًا فأدخل بصره من قبل أن يؤذن له فقد أتى حدا (٢) لا يحل له أن يأتيه ، ولو أن رجلاً فقاً عينه لهدرت (٣) ولو أن رجلاً مر على باب لا ستر له فرأى عورة أهله (٤) فلا خطيئة عليه (٥) إنما الخطيئة على أهل البيت (٦) (ع) (عن سهل بن سعد الساعدي) (٧) أن رجلاً اطلع على النبي ﷺ من ستر حجرته وفي يد النبي ﷺ مدرى (٨) (وفي رواية يحك بها رأسه) (٩) فقال لو أعلم أن هذا ينظرني حتى آتبه (١٠) لطمعت بالمدرى في عيبيـه : وهل جعل الاستئذان إلا من أجل البصر (١١)

لأنه لم يحصل بقوله أنا فائدة ولا زيادة بل الإيهام باق، بل ينبغى أن يقول فلان باسمه، وإن قال أنا فلان فلا بأس، كما قالت أم هانئ. حين استأذنت فقال النبي ﷺ من هذه؟ فقالت أنا أم هانئ. اه والغرض انه يذكر الاسم المعروف بحيث لا يلتبس على السامع (تخریجه) (ق ، والأربعة) (١) (سنده) **قدش** يحيى بن اسحاق أنبأنا ابن لهيعة وموسى ثنا ابن لهيعة عن عبيد بن أبي جعفر عن أبي عبد الرحمن الحميلي عن أبي ذر النخ (غريبه) (٢) أي ارتكب منكراً لا يحل له أن يأتيه كقوله تعالى (ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه) (٣) أي لهدرت ديتها أي لا دية لها (٤) العورة كل ما يستحي منه إذا ظهر (٥) أي بشرط أن يكون نظره بغير قصد ولا متابعة أما إذا قصد أو تابع النظر فهو حرام يوجب العقوبة (٦) فيه أن ستر الباب واجب ولذلك كانت الخطيئة على أهل البيت في هذه الصورة لاهاهم الواجب والله أعلم (تخریجه) (مذ) وقال هذا حديث غريب لانعرفه مثل هذا إلا من حديث ابن لهيعة ، وأبو عبد الرحمن الحميلي اسمه عبد الله بن يزيد اه (قلت) الحديث أورده المنذرى في الترغيب والترهيب وقال رواه احمد ورواه رواة الصحيح إلا ابن لهيعة، ورواه الترمذى وقال هذا حديث غريب الخ اه (قلت) ابن لهيعة حديثه ضعيف إذا عنعن وقد عنعن في هذا الحديث فهو ضعيف والله أعلم (٧) (سنده) **قدش** عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري عن سهل بن سعد الخ (غريبه) (٨) قال الحافظ المدري بكسر الميم وسكون المهملة عود تدخله المرأة في رأسها لتضم بعض شعرها الى بعض وهو يشبه المسلة، يقال مدرت المرأة سرحت شعرها (٩) أي بالمدرى (١٠) معناه لو أعلم أن هذا ينظرني قصدا وعمدا وانتظر حتى آتبه لطمعت الخ (١١) (قال النووي) معناه ان الاستئذان مشروع وهأمور به ، وإنما جعل لثلاث يقع البصر على الحرم، فلا يحل لأحد أن ينظر في حجر باب ولا حفيه مما هو متعرض فيه لوقوع بصره على امرأة أجنبية اه (تخریجه) (ق مذ) قال الحافظ ويؤخذ منه انه يشرع الاستئذان لكل أحد حتى المحارم لثلاث تكون منكشفة العورة ، وقد أخرج البخاري في الأدب المفرد عن نافع كان ابن عمر اذا بلغ بعض ولده الحلم لم يدخل عليه إلا باذن ، ومن طريق علقمة جاء رجل الى ابن مسعود فقال استأذن على أمي؟ فقال ما على كل أحيانها تريد أن تراها، ومن طريق مسلم بن زهير سأل رجل حذيفة استأذن على أمي؟ قال ان لم تستأذن عليها رأيت ماتسكركه ، ومن طريق موسى ابن طلحة دخلت مع أبي علي أمي فدخل واتبعته فدفعت في صدرى وقال تدخل بغير إذن ، ومن طريق عطاء سأت ابن عباس استأذن على أختي؟ فقال نعم، قلت انها في حجرى، قال ألمحب أن تراها عريانة؟

- ٤٠ (عن أبي هريرة) (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم من اطلع على قوم في بيتهم بغير اذنهم (٢) فقد حل لهم أن يفقتوا عينه (٣) **باب** النهي عن دخول منزل إلا بإذن صاحبه: وعن الدخول على النساء إلا باذن أزواجهن (٤) (عن أنس بن مالك) (٤) قال كنت أخدم النبي ﷺ فكنت أدخل عليه بغير إذن، فجمت ذات يوم فدخلك عليه فقال يا بني انه قد حدث أمر (٥) فلا تدخل علي إلا باذن (٦) (عن عبادة بن الصامت) (٦) أن رسول الله ﷺ قال الدار حرم، فمن دخل عليك حرمك فاقتله (٧) (عن ذكوان أبي صالح) (٨) يحدث عن مولى عمرو بن العاص أن عمرو بن العاص أرسله الى علي يستأذنه على امرأته أسماء بنت عميس فأذن له فتكلم في حاجة، فلما خرج سأله المولى عن ذلك (٩) فقال عمرو نهانا رسول الله ﷺ أن نستأذن على النساء إلا باذن أزواجهن (١٠) (عن أبي صالح) (١٠) قال استأذن عمرو بن العاص على فاطمة

واسانيد هذه الآثار كلها صحيحة اه (١) (سنده) **قوله** عبد الرزاق ثنا معمر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٢) أي نظر في بيت إلى ما يقصد أهل البيت مستره من نحو شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح (فقد حل لهم) لم يقل وجب إشارة الى أنه خرج مخرج التمييز لا الحد ذكره القرطبي (٣) أي يرموه بشيء فيفقتوا عينه إن لم يندفع إلا بذلك، وتهدر عين الناظر فلا دية ولا قصاص عند الشافعي والجمهور والله أعلم (تخرجه) (م. وغيره) **باب** (٤) (سنده) **قوله** روح ثنا جرير بن حازم عن سلم العلوي عن أنس بن مالك الخ (غريبه) (٥) الظاهر ان هذا الأمر الذي حدث هو نزول آية الحجاب وهي قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم (إلى قوله) وإذا سألتوهن مناعا فاسألوهن من وراء حجاب الآية) (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وفي اسناده سلم بفتح المهملة وسكون اللام ابن قيس العلوي، قال في الخلاصة عن أنس وعنه جرير بن حازم وهمام بن يحيى ضعفه بن معين وقال ذلك الذي يرى الهلال قبل الناس بليتين (٦) (سنده) **قوله** محمد بن كثير القصاب البصري عن يونس بن عبيد عن محمد بن سيرين عن عبادة بن الصامت الخ (غريبه) (٧) أي قر دخل عليك حرمك بغير اذنك صائلا عليك فادفعه بغير القتل، فإني أبي فاقتله (تخرجه) (طب) وفي اسناده محمد بن كثير القصاب قال في تعجيل المنفعة استدركه شيخنا الهيثمي فقال ضعفه ابن المديني والدارقطني وغيرهما (قال الحافظ قلت) له في مسند عبادة من المسند حديث الدار حرم، الحديث وهو من روايته عن يونس عن عبيد بن محمد بن سيرين عنه، وله رواية أيضا عن عبد الله بن طاروس وغيره وقال عمرو بن علي الفلاس كان في الدباغين ذاهب الحديث. وقال الساجي منكر الحديث، وذكره العقيلي في الضعفاء وأورد له هذا الحديث، وذكره ابن الجارود أيضا في الضعفاء اه (٨) **قوله** بهز حدثنا شعبة قال أخبرني الحكم قال سمعت ذكوان أبا صالح يحدث عن مولى عمرو بن العاص الخ (قلت) مولى عمرو بن العاص الذي يروي عنه اسمه عبد الرحمن بن ثابت أبو قيس قال في التقريب ثقة (غريبه) (٩) أي سأله عن كون عمرو لم يدخل على أسماء إلا باذن زوجها علي (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وسنده صحيح ورجالهم ثقات وعزاه صاحب ذخائر المواريث للترمذي في الاستئذان ولم أجده والله أعلم (١٠) (سنده) **قوله** أبو معاوية عن

فأذنت له، فقال ثم (١) عيسى؟ قالوا لا، قال فرجع، ثم استأذن عليها مرة أخرى، فقال ثم علي؟ قالوا نعم، فدخل عليها، فقال له علي ما منعك أن تدخل حين لم تجدني ها هنا؟ قال إن رسول الله ﷺ نهانا أن ندخل على المغيبات (٢) (باب ما جاء في كيفية الاستئذان ولفظه والسلام قبله) (عن عمرو بن عبد الله بن صفوان) (٣) أن كلدة (٤) بن الحنبل أخبره أن صفوان بن أمية (٥) رضى الله عنه بعثه في الفتح (٦) بابن وجداية (٧) وضاغيبس (٨) والنبي ﷺ بأهلى الوادي (٩) قال فدخلت عليه ولم أسلم ولم استأذن، فقال النبي ﷺ ارجع فقل السلام عليكم أدخل بعد ما أسلم صفوان، قال عمرو (١٠) أخبرني هذا الخبر أمية بن صفوان ولم يقل سمعته من كلدة (١١) قال الضحاك

٤٥

الأعمش عن أبي صالح الخ (غريبه) (١) بفتح الثاء المثلثة وتشديد الميم ظرف مكان بمعنى هنا (٢) بكسر الغين المعجمة وهن من غاب أزواجهن عن منازلهم (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا صالح لم يسمع من فاطمة وقد سمع من عمرو وقال رواه الترمذي إلا أنه جعل مكان فاطمة أسماء اه (قلت) يعني أسماء بنت عميس زوجة علي إذ ذاك (باب) (٣) (سنده) قدش روح ثنا ابن جريج والضحاك بن مخلد قال أخبرني ابن جريج وعبد الله بن الحارث عرض علي ابن جريج قال أخبرني عمرو بن أبي سفيان أن عمرو بن عبد الله بن صفوان أخبره قال الضحاك وعبد الله بن الحارث أن عمرو بن عبد الله بن صفوان أخبره أن كلدة بن الحنبل الخ (قلت) قال في التقريب: عمرو بن عبد الله بن صفوان بن أمية بن خلف الجمحي المكي صدوق شريف من الرابعة (٤) بكاف ولام مفتوحين (والحنبل) بفتح المهملة والموحدة بينهما نون ساكنة، قال في التقريب كلدة بن الحنبل ويقال ابن عبد الله بن الحنبل الجمحي المكي صحابي له حديث، وهو أخو صفوان بن أمية لأمه اه وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن النبي ﷺ في صفة الاستئذان والسلام، وعنه أمية ابن صفوان بن أمية وعمرو بن عبد الله بن صفوان بن أمية اه (٥) صفوان بن أمية بن خلف بن وهب ابن حذافة بن جمح القرشي الجمحي وكنيته أبو وهب وقيل أبو أمية، قتل أبوه يوم بدر كافرا وأسلم هو بعد الفتح وكان من المؤلفات وشهد اليرموك، روى عن النبي ﷺ وعنه أولاده أمية وعبد الله وعبد الرحمن وغيرهم (٦) أي زمن فتح مكة (وقوله بلبن) جاء عند الترمذي (بلبن ولبى بهمزة في آخره بدل النون وهو أول ما يحلب عند الولادة كذا في النهاية (٧) قال في اللسان الجداية بكسر الجيم وفتحها بمنزلة العناق من الغنم اه وفي النهاية الجداية من أولاد الأطباء ما بلغ ستة أشهر أو سبعة ذكرا كان أو أنثى بمنزلة الجدوى من المعز (٨) بوزن مصايح جمع ضفبوس بالضم وهي صفار القثاء، وقيل هي نبت يذبت في أصول الثمام يشبهه الهليون يسلق بالخل والزيت ويؤكل كذا في النهاية (٩) جاء عند أبي داود (بأعلى مكة) (١٠) يعني ابن أبي سفيان (أخبرني هذا الخبر أمية بن صفوان) يعني ابن أمية بن خلف الجمحي المكي مقبول (١١) أي لم يذكر لفظ الإخبار، وقال أبو داود في سننه بعد رواية هذا الحديث ما لفظه (قال عمرو وأخبرني ابن صفوان بهذا أجمع عن كلدة بن حنبل ولم يقل سمعته منه اه) والحاصل أن عمرو بن أبي سفيان روى هذا الحديث عن شيخين له، أحدهما عمرو بن عبد الله ابن صفوان بن أمية، وثانيهما أمية بن صفوان بن أمية، وكلاهما روياه عن كلدة، لكن الأول روى عنه

- ٤٦ وابن الحارث (١) وذلك بعد ما أسلم ، وقال الضحاك وعبد الله بن الحارث بلبن وجداية (عن زيد بن أسلم) (٢) قال أرسلني أبي إلى ابن عمر رضي الله عنهما فقلت أدخل؟ فعرف صوتي فقال أي بني إذا أتيت إلى قوم فقل السلام عليكم، فإن ردوا عليك فقل أدخل؟ قال ثم رأى ابنه واقفاً يجر إزاره فقال ارفع إزارك فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه
- ٤٧ (عن ابن عباس) (٣) قال جاء عمر رضي الله عنه إلى النبي ﷺ وهو في مشربة (٤) فقال السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك أيدخل عمر؟ (عن عبد الله بن موسى) (٥) قال أرسلني
- ٤٨ مدرك أو ابن مدرك إلى عائشة رضي الله عنها أسألها عن أشياء قال فأتيتها فاذا هي تصلي الضحى فقلت أقعد حتى تفرغ فقالوا هيئات فقلت لا ذنبا كيف استأذن عليها؟ فقال قل للسلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، السلام على أمهات المؤمنين وأزواج النبي ﷺ السلام عليكم، قال فدخلت عليها فسألتها، الحديث سيأتي بتفاهمه في فتاوى عائشة
- ٤٩ **باب** الاستئذان ثلاث مرار فإن لم يؤذن له فليرجع (عن أبي سعيد الخدري) (٦) قال كنت في حلقة من حلقات الأنصار فجاءنا أبو موسى كأنه مذعوراً (٧) فقال إن عمر أمرني أن آتية فأتيته فاستأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي ففرجعت وقد قال ذلك رسول الله ﷺ من استأذن ثلاثاً

بلفظ الإخبار والثاني بلفظ عن والله أعلم (١) هما من رجال السند يعني في روايتهما وكذا يقال فيما بعده والله أعلم (تخرجه) (د نس مذ) وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج، ورواه أبو عاصم أيضاً عن ابن جريج مثل هذا (٢) (سنده) **وهذا** عبد الرزاق أخبرنا داود يعني ابن قيس عن زيد بن أسلم الخ (تخرجه) الحديث صحيح وأخرج (ق الك مذ) المرفوع منه (قال الحافظ) وقد روى داود بن قيس رواية زيد بن أسلم عنه بزيادة قصة فذكر حديث الباب بقصته وعزاه للإمام أحمد والحميدي (٣) (سنده) **وهذا** أسود حدثنا الحسن يعني ابن صالح عن أبيه عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس الخ (غريبه) (٤) المشربة بضم الراء وفتحها الغرفة (تخرجه) أوردته الهيثمي وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (٥) هذا طرف من حديث طويل سيأتي بطوله وسنده وشرحه وتخرجه في باب ما جاء في فتاوى عائشة رضي الله عنها في آخر القسم الثالث من كتاب السيرة النبوية إن شاء الله وهو حديث صحيح، وأورد البيهقي هذا الجزء منه وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (هذا وفي أحاديث الباب) دلالة على مشروعية السلام والاستئذان (قال النووي) أجمع العلماء على أن الاستئذان مشروع وتظاهرت به دلائل القرآن والسنة وإجماع الأمة، والسنة أن يسلم ويستأذن ثلاثاً فيجمع بين السلام والاستئذان كما صرح به في القرآن، واختلفوا في أنه هل يستحب تقديم السلام ثم الاستئذان أو تقديم الاستئذان ثم السلام؟ الصحيح الذي جاءت به السنة وقاله المحققون أن يقدم السلام فيقول السلام عليكم أدخل، والثاني يقدم الاستئذان، والثالث وهو اختيار الماوردي من أصحابنا إن وقعت عين المستأذن على صاحب المنزل قبل دخوله قدم السلام والا قدم الاستئذان، وصرح عن النبي ﷺ حديثان في تقديم السلام **(باب)** (٦) (سنده) **وهذا** سفيان حدثنا يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد عن أبي سعيد الخدري قال كنت في حلقة الخ (غريبه) (٧) أي فزعا خانفا

(٤٤٢ - الفتح الزباني - ج ١٧)

فلم يؤذن له فليرجع (١) فقال لتجيبن بيينة على الذي تقول وإلا أوجعتك (٢) قال أبو سعيد فأتانا أبو موسى مدعورا أو قال فرعا فقال استشهدكم، فقال أبي بن كعب رضى الله عنه لا يقوم معك إلا أصغر القوم (٣) قال أبو سعيد وكنت أصغرهم فقامت معه وشهدت أن رسول الله ﷺ قال من استأذن ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع (٤) (عن عبيد بن عمير) (٥) أن أبا موسى الأشعري رضى الله عنه استأذن على عمر رضى الله عنه ثلاث مرات فلم يؤذن له، فرجع، فقال ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس (٦) أنفا؟ قالوا بلى، قال فاطلبوه فدعى فقال ما حملك على ما صنعت؟ قال استأذنت ثلاثا فلم يؤذن لى فرجعت: كنا نؤمر بهذا، فقال لتأتين عليه بالبينة أو لأفعلن، قال فأتى مسجدا أو مجلسا للأَنْصار فقالوا لا يشهد لك إلا اصغرنا: فقام أبو سعيد الخدرى فشهد له: فقال عمر رضى الله تعالى عنه خفى هذا على من أمر رسول الله ﷺ ألهانى عنه الصفاق (٧) بالأسواق (عن ثابت البناني) (٨) عن أنس أو غيره أن رسول الله ﷺ استأذن على سعد بن عبادة رضى الله عنه فقال السلام عليكم ورحمة الله: فقال سعد وعليك السلام ورحمة الله: ولم يُسمع النبي ﷺ

(١) قال النووي اذا استأذن ثلاثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمعه ففيه ثلاثة مذاهب، اشهرها ان ينصرف ولا يعيد الاستئذان، والثاني يزيد فيه، والثالث إن كان بلفظ الاستئذان (يعنى السلام عليكم أدخل) لم يمهده، وان كان بغيره اعاده، فمن قال بالظاهر فحجته قوله ﷺ في هذا الحديث فلم يؤذن له فليرجع، ومن قال بالثاني حمل الحديث على من علم أو ظن انه سمعه فلم يأذن له والله أعلم (٢) انما قال ذلك عمر رضى الله عنه لا شكا في صدق أبي موسى ولا ردا لخبر الواحد من الصحابة فانهم كلهم عدول، ولكن خشى عمر أن يتسارع للناس الى القول على رسول الله ﷺ حتى يقول عليه بعض المبتدعين أو الكذابين أو المنافقين ونحوهم مالم يقل: فاراد سد الباب خوفا من غير أبي موسى فانه كان يحمله ويعرف منزله في الصحابة رضى الله عنهم (٣) قال النووي معناه أن هذا حديث مشهور بيننا معروف لكبارنا وصغارنا حتى ان اصغرنا يحفظه وسمعه من رسول الله ﷺ (٤) جاء في رواية عند مسلم من وجه آخر بعد قول عمر لتأتينى على هذا بيينة وإلا فمكت وفعلت (كما في رواية مسلم) قال فذهب أبو موسى، قال عمر إن وجد بيينة تجدونه عند المنبر عشية، وان لم يجد بيينة فلم تجدوه، فلما ان جاء بالعشى وجدوه قال يا أبا موسى ما تقول؟ اقد وجدت؟ قال نعم ابي بن كعب، قال عدل، قال يا أبا الطفيل (كنيته ابي) ما يقول هذا؟ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك يا ابن الخطاب، فلا تكونن عذابا على أصحاب رسول الله ﷺ قال سبحانه الله انما سمعت شيئا فاحببت أن أتثبت (نخرجه) (ق د) (٥) (سنده) (مخبره) يحيى هو بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير الخ (٦) اسم ابي موسى عبد الله بن قيس وقوله أنفا يعنى قريبا (٧) قال الأزهرى الصفاق الكثير الاسفار والتصرف في التجارة، وقال عميرة لعلمهم كانوا يصفقون أيديهم عند المبايعة فسميت المبايعة بذلك فيكون المراد الهانى التجر في الأسواق، وقال الجوهرى والسوق يذكر ويؤنث، وقال غيره وسمى السوق سوقا لقيام الناس غالبا فيه على سوقهم، وقيل بل لأن المبيعات تساق اليها (نخرجه) (م د ح) (٨) (سنده) (مخبره) عبد الرزاق انا معمر عن ثابت البناني عن

- حتى سلم ثلاثا ورد عليه سعد ثلاثا ولم يُسمِ به، فرجع النبي ﷺ (١) وأتبعه سعد فقال يا رسول الله بأبي أنت وأمي (٢) ما سلمت تسليمة إلهي بأذني (٣) ولقد رددت عليك ولم أسمرك أحببت أن أستكثر من سلامك ومن البركة (٤) ثم أدخله البيت فقرب له زيبا فأكل نبي الله ﷺ فلما فرغ قال أكل طعامكم الأبرار (٥) وصات عليكم الملائكة وأفطر عندكم الصائمون (عن أبي سعيد الخدري) (٦) أن رسول الله ﷺ قال إذا أتى أحد منكم جائطا (٧) فأراد أن يأكل فليناد يا صاحب الجائط ثلاثا: فان أجابه وإلا فليأكل (٨) وإذا مر أحدكم بإبل فأراد أن يشرب من ألبانها فليناد يا صاحب الإبل أو يراعى الإبل، فان أجابه وإلا فليشرب: والضيافة ثلاثة أيام (٩) فما زاد فهو صدقة (عن أنس) (١٠) أن رسول الله ﷺ كان إذا تكلم بكلمة ردها ثلاثا (١١) وإذا أتى قومًا فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثا (١٢)

(أبواب المصافحة والالتزام وتقبيل اليد والقيام للقادم)

- ٥٤ (باب ما جاء في المصافحة والالتزام) (عن أنس بن مالك) (١٣) قال قال رجل يا رسول الله

أنس الخ (غريبه) (١) إنما رجع النبي ﷺ لأنه سلم ثلاثا ولم يؤذن له، وقد قال ﷺ (من استأذن ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع) كما في الحديث السابق (٢) معناه أفديك بأبي وأمي (٣) أي مسموعة بأذني (٤) أي لأن سلامه ﷺ كله دعاء وخير وبركة فأحب أن يكثر ﷺ من السلام ليكثر الخير والبركة (٥) هذه الجملة وما بعدها إلى آخر الحديث تقدم شرحها في باب من دعى إلى طعام فدعا لأصحابه من كتاب الأطعمة في هذا الجزء صحيفة ١٠٣ رقم ١٣٥ (تخرجه) (د نس) وسند صحيح وسكت عنه أبو داود والمنذرى (٦) (سنده) **قدش** مؤمل بن اسماعيل قال ثنا حماد يعني ابن سلمة ثنا الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخ (غريبه) (٧) الجائط هاهنا البستان من النخيل إذا كان عليه حائط وهو الجدار (٨) معناه يحتمل أمرين (أحدهما) أن يكون صاحب الجائط غائبا لم يسمع النداء (والثاني) أن يكون حاضرا ولم يجبه إلى طلبه بخلا منه، فله في كلا الأمرين أن يأكل ما يكفيه بشرط أن يكون جائعا مضطرا للأكل وإلا فلا، وكذا يقال في شرب اللبن، وإنما جاز له ذلك لأنه بمنزلة الضيف إذا نزل يقوم لم يقروه، وقد جاء عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال أيما ضيف نزل يقوم فأصبح الضيف محروما فله أن يأخذ بقدر قراه ولا حرج عليه، وهو حديث حسن (٩) سيأتي الكلام على الضيافة في باب من أبواب الضيافة في قسم الترغيب إن شاء الله تعالى (تخرجه) (جه) وسنده جيد ورجاله ثقات (١٠) (سنده) **قدش** عبد الصمد ثنا عبد الله بن المثني عن ثمامة عن أنس (يعني ابن مالك) الخ (غريبه) (١١) زاد في رواية البخاري (ليفهم بمثناة تحثيه مضمومة وبكسر الهاء) وفي رواية له بفتحها أي لتحفظ وتنقل عنه، وذلك إما لأن من الحاضرين من يقصر فهمه عن وعيه فيكرره ليفهم ويرسخ في الذهن، وإما أن يكون المقول فيه بعض أشكال فيظهر بالتكرار دفعه (١٢) قبل هذا في سلام الاستئذان لقوله ﷺ إذا استأذن أحدكم فليستأذن ثلاثا، أما سلام المار فالمعروف فيه عدم التكرار، ويحتمل أن يراد به سلام المار كما إذا مر على جمع كثير لا يبلغهم سلام واحد فيسلم الثاني والثالث إذا ظن أن الأول لم يحصل به السماع، قاله الحافظ ابن القيم (تخرجه) (خ مذك) (باب) (١٣) (سنده) **قدش** مروان

أحدنا يلقي صديقه أينحتى له؟ (١) قال فقال رسول الله ﷺ لا ، قال فيلتزمه ويقبله؟ (٢) قال لا ، قال فيصافحه؟ قال نعم ان شاء (٣) بشر بن المفضل (٤) عن خالد بن ذكوان حدثني أيوب بن بشير عن فلان العنزي ولم يقل الغبري (٤) (وفي لفظ عن رجل من عنز) (٥) انه أقبل مع أبي ذر فلما رجع تقطع الناس عنه ، فقلت يا أبا ذر إني سألتك عن بعض أمر رسول الله ﷺ ، قال إن كان سرا من أمر رسول الله ﷺ لم أحدثك ، قلت ليس بسر ولكن كان إذا لقي الرجل يأخذ بيده يصافحه؟ قال على الخبير سقطت ، لم يلقني قط إلا أخذ بيدي (وفي رواية ما قبله قط إلا صافحتي) غير مرة واحدة وكانت تلك آخرهن ، أرسل الى فأتيته (زاد في رواية وهو على سريره له) في مرضه الذي توفي فيه فوجدته مضطجعا فأكببت عليه فرفع يده فالتزمني (٦) (زاد في رواية) فكانت أجود وأجود (٧) (عن أنس بن مالك) (٨) عن رسول الله ﷺ قال ما من مسلمين التقيا فأخذ أحدهما بيد صاحبه إلا كان حقا على الله أن يحضر دعاهما (٩) ولا يفرق بين أيديهما حتى يغفر لهما (١٠) (عن أبي داود) قال لقيت البراء بن عازب فسلم على وأخذ بيدي

٥٥

٥٦

٥٧

ابن معاوية ثنا حفظة بن عبد الله السدوسي قال ثنا أنس بن مالك النخ (غريبه) (١) من الانحناء وهو إمالة الرأس والظهر فانه في معنى الركوع ، وهو كالسجود من عبادة الله عز وجل (٢) سيأتي الكلام على الالتزام والتقبيل قريبا (تخرجه) (مدحه) وقال الترمذي هذا حديث حسن (٣) (بشر بن المفضل النخ) (غريبه) (٤) الظاهر أن بعض الرواة غير أيوب قال الغبري بدل العنزي ورواية أيوب أصح (٥) هكذا بالأصل عن رجل من عنز ، وجاء في التقريب أيوب بن بشير عن رجل من عنزة هو عبد الله ولا يعرف من الثالثة اه (قلت) وجاء عند أبي داود عن أيوب بن بشير بن كعب العدوي عن رجل من عنزة الحديث (٦) أي ما نقتنى قال في المصباح التزمته اعتنقته فهو ملتزم ، ومنه يقال لما بين باب الركبة والحجر الأسود الملتزم لأن الناس يعتقدونه أي يضمون اليه صدورهم (٧) أي تلك الفعلة وهي الالتزام (تخرجه) (د) قال المنذري فيه رجل من عنزة مجهول ، وذكر البخاري هذا الحديث في تاريخه الكبير وقال مرسل (٨) (سنده) (بشر بن محمد بن بكر ثنا ميمون المرثي ثنا ميمون بن سياه عن أنس بن مالك النخ (غريبه) (٩) أي اذا دعيا الله عز وجل ، فقد جاء عند أبي داود عن البراء بن عازب قال قال رسول الله ﷺ اذا التقا المسلمان فتصالحا وحمدا الله واستغفراه غفر لهما ، وأخرج ابن السني عن أنس قال ما أخذ رسول الله ﷺ بيد رجل ففارقه حتى قال اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار (وفيه) عن أنس عن النبي ﷺ قال ما من عبدين متحابين في الله يستقبل أحدهما صاحبه فيصليان على النبي ﷺ الا لم يتفرقا حتى تغفر ذنوبهما ما تقدم منها وما تأخر ، وفي هذه الأحاديث سنية المصافحة عند اللقاء وأنه يستحب عند المصافحة حمد الله تعالى والاستغفار وهو قوله يغفر الله لنا ولكم والصلاة على النبي ﷺ وقوله ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ، فان اقتصر على شيء من ذلك كفى ، والأفضل الجمع (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم بز عل) إلا انه يعني أبا يعلى قال كان حقا على الله ان يجيب دعاهما ولا يرد أيديهما حتى يغفر لهما ورجال احمد رجال الصحيح غير ميمون بن عجلان وثقة ابن حبان ولم يضعفه أحد (١٠) (سنده) (بشر بن

وضحك في وجهي وقال تدرى لم فعلت هذا بك؟ قال قلت لا أدري ولكن لا أراك فعلته إلا لخير، قال إنه لقيني رسول الله ﷺ ففعل بي مثل الذي فعلت بك، فسألني فقلت مثل الذي قلت لي، فقال مامن مسلمين (١) يلتقيان فيسلم أحدهما على صاحبه ويأخذ بيده لا يأخذه إلا الله عز وجل (٢) لا يتفرقان حتى يغفر لهما (عن عبد الله بن محمد بن عقيل) (٣) أنه سمع جابر بن عبد الله يقول بلغني حديث عن رجل (٤) أنه من رسول الله ﷺ فاشترت بعيرا ثم شددت عليه رحلي فسرت اليه شهرا حتى قدمت عليه الشام فاذا عبد الله بن أنيس، فقلت للبواب قل له جابر على الباب، فقال ابن عبد الله؟ قلت نعم، فخرج بطأ ثوبه فاعتنقني واعتنقته، قلت حديث بلغني عنك فذكر الحديث (٥)

ابن عمير أنا مالك عن أبي داود الخ (غريبه) (١) أي ذكرين أو اثنين (٢) أي لا يحمله على ذلك إلا الحب في الله عز وجل لا الرياء لكونه غنيا أو صاحب جاه (تخرجه) أخرج المرفوع منه (دمدجه) وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب من حديث أبي اسحاق عن البراء، ويروى هذا الحديث من غير وجه عن البراء اه (قلت) كلهم روه مختصرا من طريق أبي اسحاق عدا الامام احمد فإنه رواه مطولا بهذه القصة، وكذلك الطبراني، وفي اسناده من لم أعرفه ويؤيده ما قبله (وعن عطاء بن عبد الله الخراساني) انه قال قال رسول الله ﷺ تصاخوا يذهب الغل، وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء (لك) وفي هذه الاحاديث مشروعية المصافحة (قال ابن بطال) المصافحة حسنة عند عامة العلماء وقد استحباها مالك بعد كراهته (وقال النووي) المصافحة سنة مجمع عليها عند التلاقي، وقال في الأذكار اعلم ان المصافحة مستحبة عند كل لقاء، وأما ما اعتاده الناس من المصافحة بعد صلاتي الصبح والعصر فلا أصل له في الشرع على هذا الوجه ولكن لا بأس به، فان أصل المصافحة سنة وكونهم حافظوا عليها في بعض الأحوال وفرطوا فيها في كثير من الأحوال لا يخرج ذلك البعض عن كونه من المصافحة التي ورد الشرع بأصلها، نقل ذلك عنه ولي الله الدهلوي في كتابه المسوي في احاديث الموطأ ثم قال (أقول) وهكذا ينبغي ان يقال في المصافحة يوم العيد (قال الحافظ) ويستثنى من عموم الامر بالمصافحة المرأة الأجنبية والامرء الحسن (٣) (سنده) يزيد بن هارون ثنا همام بن يحيى ثنا القاسم بن عبد الواحد المكي ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل الخ (غريبه) (٤) هو عبد الله بن أنيس الصحابي كما سيأتي (٥) الحديث له بقية طويلة وسيأتي بطوله وتخرجه في باب ما جاء في القصاص من أبواب ذكر يوم الحساب في كتاب قيام الساعة وانما ذكرت هذا الطرف منه هنا لقوله (فاعتقني واعتنقته) وهو حديث جيد الاسناد رواه البخاري في الادب المفرد وأبو يعلى، وثبت أن النبي ﷺ عانق زيد بن حارثة، فقد روى الترمذي عن عائشة قالت قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله ﷺ في بيتي فأناه فقرع الباب فقام اليه رسول الله ﷺ عربانا يجر ثوبه، والله ما رأيته عربانا قبله ولا بعده فاعتنقه وقبله اه وحسنه الترمذي: وذكره الحافظ في الفتح ونقل تحسين الترمذي له وسكت عنه، وتقدم حديث أبي ذر في هذا الباب وفيه أن النبي ﷺ عانقه وهذه الاحاديث تدل على مشروعية المعانقة خصوصا للقادم من السفر، فقد روى الطبراني في الاوسط عن أنس بن مالك كان اصحاب النبي ﷺ اذا تلاقوا تصافحوا واذا قدموا من سفر تعانقوا، أورده الهيثمي وقال رجاله رجال الصحيح (فان قيل) كيف الجمع بين هذه الاحاديث وحديث أنس المتقدم

- ٥٩ **(باب أول من أحدث المصافحة وكراهة مصافحة النساء)** (عن أنس بن مالك) (١) قال قال رسول الله ﷺ يقدم عليكم غدا أقوام هم أرق قلوبا للإسلام منكم (٢) قال فقدم الأشعريون فيهم أبو موسى الأشعري رضى الله عنه فلما دنوا من المدينة جعلوا يرتجزون يقولون:
- (غدا نلقى الأحبة • محمداً وحزبه) فلما أن قدموا تصافحوا فكانوا هم أول من أحدث المصافحة (عن أميمة بنت رقيقة) (٣) قالت أتيت النبي ﷺ في نساء نبايعه فأخذ علينا مافي القرآن أن لا نشرك بالله شيئا الآية، قال فيما استطعتن وأطعتن، قلنا الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا قلنا يا رسول الله ألا تصافحننا؟ قال انى لأصافح النساء (٤) انما قولى لامرأة واحدة كقولى لمائة امرأة (عن عمرو بن شعيب) (٥) عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كان لا يصافح النساء في البيعة
- ٦٠
- ٦١

أول الباب الذى يدل على عدم مشروعية المعانقة (فالجواب) أن حديث أنس لغير القادم من السفر وحديث عائشة للقادم والله أعلم **(باب ١)** (١) (سنده) **قوله** يحيى بن اسحاق قال ثنا يحيى بن أيوب عن حميد قال سمعت أنس بن مالك يقول قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٢) أرق أفعل تفضيل من الرقة وهي ضد القساوة، والمعنى ان قلوبهم ذات خشية واستكانة سريعة الاستجابة والتأثر بقوارع التذكير سالمة من الغلاظ والقسوة التي وصف بها بعض القبائل (وقوله منكم) المراد به تفضيل أهل اليمن على غيرهم من أهل الشرق وأهل مكة ونحوهم، والسبب في ذلك اذعانهم الى الإيمان من غير كبير مشقة على المسلمين بخلاف الآخرين، وكان قدوم أبي موسى ومن معه من الأشعريين من الحبشة حيث كانوا مهاجرين بها عند قدوم النبي ﷺ المدينة بعد فتح خيبر: فقد روى الامام احمد عن أبي موسى قال قدمت على رسول الله ﷺ في ناس من قومي بعد ما فتح خيبر بثلاث فأسهم لنا ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا، وسيأتي هذا الحديث في غزوة خيبر من كتاب الغزوات (تخرجه) (ش) وسنده جيد وأخرجه أبو داود مختصرا من حديث أنس أيضا قال لما جاء أهل اليمن قال رسول الله ﷺ قد جاءكم أهل اليمن وهم أول من جاء بالمصافحة (٣) (سنده) **قوله** عبدالرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن محمد يعني ابن المنكدر عن أميمة بنت رقيقة الخ (غريبه) (٤) يعنى النساء الأجانب في البيعة أى لا يضع كفه في كف الواحدة ممن بل يبأيها بالكلام فقط، قال الحافظ العراقي هذا هو المعروف وزعم انه كان يصافحن بمائل لم يصح، واذا كان هو لم يفعل ذلك مع عصمته وانتفاء الريبة عنه فغيره أولى بذلك (قال العراقي) والظاهر انه كان يمنع منه لتعريمه عليه فانه لم يعد جوازه من خصائصه خاصة وقد قالوا يحرم مس الأجنبية ولو في غير عورتها (تخرجه) أورده الحافظ بن كثير في تفسيره بسنده ولفظه وعزاه للامام احمد وقال هذا إسناد صحيح، قال وقد رواه (مذ نس جه) من حديث سفيان بن عيينة والنسائي أيضا من حديث الثوري ومالك بن أنس كلهم عن محمد بن المنكدر به، وقال الترمذى حسن صحيح، قال وكذا رواه ابن جرير من طريق موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر به، ورواه ابن أبي حاتم من حديث أبي جعفر الرازى عن محمد بن المنكدر حدثني أميمة بنت رقيقة وكانت أخت خديجة خالة فاطمة من فيها الى فقئ فذكره اه (٥) (سنده) **قوله** عتاب بن زياد أخبرنا عبدالله أخبرنا أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب الخ (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وأورده الحافظ

- ٦٢ (عن عروة) (١) أن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ يبايع النساء بالكلام بهذه الآية (على أن لا يشركن بالله شيئاً) قالت وما مست يده يد امرأة قط إلا امرأة يملكها (٢) (باب ما جاء في تقبيل اليد والجبهة) (قدش يونس) (٣) قال حدثنا العطار قال حدثني عبد الرحمن (٤) قال أبي (٥) قال غير يونس بن رزين (٦) أنه نزل الرّبذة (٧) مر وأصحابه يريدون الحج قبل لهم ههنا سلمة بن الأكوع صاحب رسول الله ﷺ فأتيناه فسلمنا عليه ثم سأله فقال بايعت رسول الله ﷺ بيدي هذه وأخرج لنا كفه كفا ضخمة، قال فقمنا إليه فقبلنا كفيه جميعاً (عن عبد الله بن عمر) (٨) قال كنت في سرية من سرايا رسول الله ﷺ فخاص الناس حيصة وكنت فيمن خاص فقلنا كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب، ثم قلنا لو دخلنا المدينة فبتنا، ثم قلنا لو عرضنا أنفسنا على رسول الله ﷺ كانت لنا توبة ولا ذهبنا: فأتيناه قبل صلاة الغداة، فخرج فقال من القوم؟ قلنا نحن الفرارون، قال لابل أنتم العكارون، انا فقتكم وأنا فئة المسلمين، قال فأتيناه حتى قبلنا يده (عن عمارة بن عثمان) (٩) بن سهل بن حنيف عن خزيمه بن ثابت رضى الله عنه أنه رأى

السيوطى فى الجامع الصغير وعزاه للإمام أحمد، وقال شارحه المناوى قال الهيثمى اسناده حسن اه قلت وحسنه الحافظ السيوطى ولم اهد لهذا الحديث فى مجمع الزوائد (١) (سنده) (قدش) عبد الرزاق انا معمر عن الزهرى عن عروة (يعنى ابن الزبير) ان عائشة الخ (غريبه) (٢) يعنى بزواج أو ملك يمين (هذا) وأحاديث الباب تدل على تحريم مصافحة المرأة الأجنبية ولمس بشرتها بغير حائل، ويؤيد ذلك حديث أبى هريرة عند الشيخين والإمام أحمد وغيرهم عن النبي ﷺ قال كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة، فالعينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش (الحديث) والبطش معناه اللس، ونسبة الزنا الى هذه الأعضاء نسبة مجازية لأنها من مقدماته والله أعلم (باب) (٣) (قدش) يونس الخ (٤) غريبه (٥) هكذا جاء فى المسند عبد الرحمن غير منسوب فى رواية الإمام أحمد عن يونس، ورواه الإمام أحمد عن غير يونس فقال فى روايته عبد الرحمن بن رزين فنسبه (٥) القائل قال أبى هو عبد الله بن الإمام أحمد رحمه الله (٦) يعنى قال غير يونس حدثني عبد الرحمن بن رزين (قلت) عبد الرحمن بن رزين بفتح المهملة وكسر الزاى ثم تحتانية وثقه ابن حبان (٧) قال النووى فى التهذيب هى براء ثم باء موحدة ثم ذال معجمة مفتوحات ثم هاء وهو موضع قريب من مدينة النبي ﷺ وهى منزل من منازل حاج العراق، وبها قبر أبى ذر الغفارى رضى الله عنه صاحب رسول الله ﷺ قال وقال صاحب مطالع الانوار وهى على ثلاث مراحل من المدينة قريبة من ذات عرق (تخرجه) أورده الهيثمى مختصراً من طريق عبد الرحمن بن رزين أيضاً عن سلمة بن الأكوع قال بايعت النبي ﷺ بيدي هذه فقبلناها فلم ينكر ذلك، قال الهيثمى فى الصحيح منه البيعة رواه (طس) ورجاله ثقات (٨) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه فى باب تحريم الفرار من الزحف من كتاب الجهاد فى الجزء الرابع عشر صحيفة ٦٨ رقم ٢٢٢ فارجع اليه (٩) (سنده) (قدش) محمد بن جعفر حدثنا شعبة حدثني أبو جعفر المدني يعنى الخطمى قال سمعت عمارة بن عثمان

في منامه أنه يقبل النبي ﷺ فأتى النبي ﷺ فأخبره بذلك ، فـأوله النبي ﷺ فقبل جيبته
(باب ما جاء في القيام للقادم) (عن أبي سعيد الخدري) (١) قال نزل أهل قريظة على حكم
سعد بن معاذ، قال فأرسل رسول الله ﷺ إلى سعد فأناه على حمار (٢) قال فلما دنا قريبا من المسجد
(٣) قال رسول الله ﷺ قوموا إلى سيديكم أو خيركم (٤) ثم قال إن هؤلاء نزلوا على حكمك، قال
تقتل مقاتلهم وتسي ذراريهم ، قال فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لقد قضيت بحكم الله

ابن سهل الخ (نخرجه) أوردته الهيثمي وقال رواه أحمد وفيه عمارة بن عثمان ولم يروه غير أبي
جعفر الخطمي وبقية رجاله رجال الصحيح اه (قلت) عمارة بن عثمان وثقه الامام احمد، وابو جعفر الخطمي
وثقه ابن معين والنسائي، كذا في الخلاصة، وعلى هذا فالحديث صحيح (واحاديث الباب) تدل على جواز
تقبيل يد الصالح وجيبته بل ورجله لما أخرجه الترمذي وغيره من حديث صفوان بن عسال ان يهوديين
أتيا النبي ﷺ فسألاه عن تسع آيات الحديث وفي آخره فقبل يده ورجله، قال الترمذي حديث حسن
صحيح وأخرجه أيضا (نسجه ك) وصححه الحاكم أيضا (قال ابن بطال) اختلفوا في تقبيل اليد
فانكره مالك وأنكر ما روى فيه وأجازه آخرون واحتجوا بما روى عن ابن عمر (يعني الحديث
المذكور في هذا الباب) قال وقبل أبو لبابة وكعب بن مالك وصاحبا يد النبي ﷺ حين تاب الله
عليهم ذكره الأبهري ، وقيل أبو عبيدة يد عمر حين قدم ، وقيل زيد بن ثابت يد العباس حين أخذ ابن
عباس بركابه (قال الأبهري) وإنما كرهها مالك إذا كانت على وجه التكبر والتعظيم لمن فعل ذلك به ،
وأما إذا قبل انسان يد انسان أو وجهه أو شيئا من بدنه مالم يكن عودة على وجه القرية إلى الله تعالى
أو لعله أو لشرفه فان ذلك جائز، وتقبيل يد النبي ﷺ تقرب إلى الله عز وجل ، ومن ذلك تقبيل يد
الوالدين: أما ما كان من ذلك تعظيما لدنيا أو لسلطان أو شبهه من وجوه التكبر فلا يجوز، وبمثل ذلك
قال النووي والله أعلم **(باب)** (١) (سند) **قدش** محمد ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن أبي أمامة
ابن سهل قال سمعت أبا سعيد الخدري قال نزل أهل قريظة الخ (غريبه) (٢) جاء عند أبي داود (على
حمار أقر) الأقر الشديد البياض والآنق قرأه (٣) الظاهر ان هذا المسجد اختطه النبي ﷺ في بني قريظة
مدة مقامه لأنه جاء في حديث عائشة عند الامام احمد أن النبي ﷺ حاصرهم خمسا وعشرين ليلة
فلما اشتد حصرهم واشتد البلاء قيل لهم انزلوا على حكم رسول الله ﷺ فاخثاروا النزول على حكم سعد
ابن معاذ (لأنه كان حليفهم في الجاهلية) وكان سعد إذ ذاك مصابا بمرح من غزوة الخندق ومقباه بسجود
النبي ﷺ بالمدينة فأرسل إليه النبي ﷺ فأناه على حمار فلما دنا من المسجد (يعني الذي اختطه النبي
ﷺ) قال رسول الله ﷺ قوموا إلى سيديكم الحديث (٤) قال الخطابي فيه من العلم ان قول الرجل
لصاحبه يا سيدي غير محذور اذا كان صاحبه خيرا فاضلا ، وانما جاءت الكراهة في تسويد الرجل الفاجر
وفيه ان قيام المرءوس للرئيس الفاضل وللوالى العادل وقيام المتعلم للعالم مستحب غير مكروه، وانما جاءت
الكراهة فيمن كان بخلاف أهل هذه الصفات، ومعنى ما روى من قوله (من أحب أن يستجسم له الرجال
صفوا) هو أن يأمرهم بذلك ويلزمهم اياه على مذهب الكبر والنخوة اه (قلت) حديثك من أحب أن
يستجسم له الرجال صفوا الخ الذي أوردته الخطابي سيأتي معناه في حديث معاوية بعد حديثك واحد

وربما قال قضيت بحكم الملك (١) (وفي رواية) (٢) قال قال أبو سعيد فلما طلع يعني سعداء على رسول الله ﷺ قال قوموا إلى سيدكم فأنزلوه، فقال عمر رضي الله عنه، سيدنا الله عز وجل، قال أنزلوه فأنزلوه، قال رسول الله ﷺ احكم فيهم الحديث (عن أنس) (٣) قال ما كان شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلون من كراهيته لذلك (٤) (عن أبي مجلز) (٥) أن معاوية دخل بيتا فيه ابن عامر وابن الزبير، فقام ابن عامر وجلس ابن الزبير، فقال له معاوية اجلس فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول من سره أن يمثّل له (٦) العباد قياما فليتبوأ (٧) بيتا في النار (وفي لفظ) فليتبوأ مقعده من النار (عن أبي أمامة) (٨) قال خرج علينا رسول الله ﷺ وهو يتوكأ على عصا فقمنا إليه، فقال لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظم بعضها بعضا (٩) قال فكاننا اشتبهنا أن يدعوا الله لنا، فقال اللهم اغفر لنا وارحمنا وارض عنا وتقبل منا وأدخلنا الجنة ونجنا من النار وأصلح لنا شأننا كله، فكاننا اشتبهنا أن يزيدنا، فقال قد جمعت لكم الأمر (١٠) إلى هنا انتهى القسم الثاني من أقسام الكتاب وهو قسم الفقه، مختتما بهذا الحديث الجامع الشامل

(١) بفتح الميم واللام يعني الوحي عن الله عز وجل (تخرجه) (ق د . وغيرهم) (٢) هذه الرواية طرف من حديث طريل سيأتي بطوله وعنده وتخرجه في باب غزوة الأحزاب وبنى قريظة في القسم الثاني من كتاب السيرة النبوية ان شاء الله تعالى (٣) (سنده) (٤) عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن أنس (يعني ابن مالك) الخ (غريبه) (٥) انما كره ﷺ قيامهم له تواضعا لربه مخالفا لعادة المتكبرين والمتبخزين، بل اختار الثبات على عادة العرب في ترك التكلف في قيامهم وجلوهم وأكلهم وشربهم ولبسهم ومشيمهم وسائر أفعالهم (وأيضا) خشى أن يتخذ ذلك الأمراء والرؤساء من المتكبرين سنة، وهذا لا ينافي القيام للوالدين وأهل الصلاح والتقوى من الأمراء وغيرهم من يحب، فقد روى أبو داود والنسائي والترمذي وحسنه عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت ما رأيت أحدا كان أشبه سميتا وهديا وكلا (وفي رواية) ما رأيت أحدا كان أشبه حديثا وكلاما برسول الله ﷺ من فاطمة رضي الله عنها، كانت اذا دخلت عليه قام إليها فأخذ يدها وقبّلها وأجلسها في مجلسه، وكانت اذا دخل عليها قامت إليه وأخذت يده وقبّلتها وأجلسته في مجلسها (تخرجه) أورده البغوي في مصابيح السنة وقال رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح (٥) (سنده) (٦) اسماعيل ثنا حبيب بن الشهيد عن أبي مجلز الخ (قلت) مجلز بوزن منبر (غريبه) (٧) من باب قتل قال الخطابي معناه يقوم وينتصب بين يديه، وتقدم قول الخطابي في شرح الحديث الأول من أجاديت الباب هو أن يأمرهم بذلك ويلزمهم إياه على مذهب الكبر والنخوة (٧) أي فليتخير لنفسه بيتا في النار نعوذ بالله من ذلك (تخرجه) (د مذ) قال المنذري وأخرجه الترمذي وقال حسن اه (قلت) وسكت عنه أبو داود والمنذري (٨) (سنده) (٩) ابن نمير حدثنا مسعر عن أبي العنابس عن أبي العنابس عن أبي مرزوق عن أبي غالب عن أبي أمامة الخ (غريبه) (٩) الى هنا انتهى الحديث عند أبي داود، وجاء عند ابن ماجه مطولا كرواية الامام احمد (١٠) يعني في قوله ﷺ (وأصلح لنا شأننا كله) (٤٥٢ - الفتح الرباني - ج ١٧)

لخيري الدنيا والآخرة، والله أسأل أن يجعلنا من شملهم هذا الدعاء المبارك والحمد لله أولاً وآخراً
وصل اللهم على سيدنا محمد خاتم النبيين : وامام المرسلين : وعلى آله وصحبه الغرالميامين : ومن تبع
هداهم باحسان إلى يوم الدين : وسلم تسليماً كثيراً .

فانه من جوامع الكلم فقد جمع كل شيء مع قلة لفظه (تخريجه) (دجه) بسند رواية الامام
احمد وفي اسناده أبو غالب ، قال الحافظ في التقريب أبو غالب صاحب أبي امامة بصري نزل أصبهان قيل
اسمه حَزَّوْر ، وقيل سعيد بن الحزور ، وقيل نافع صدوق يخطيء من الخامسة اه (قلت) قال يحيى
ابن معين صالح الحديث . والله أعلم . تم طبع هذا الجزء في يوم الخميس ٢٥ من شهر المحرم سنة ١٣٧٤ هجرية .
إلى هنا انتهى الجزء السابع عشر من كتاب الفتح الرباني مع مختصر شرحه بلوغ الأمان - وبليه الجزء
الثامن عشر وأوله كتاب فضائل القرآن وتفسيره وأسباب نزوله ، نسأل الله تعالى الإطاعة على التمام وحسن الختام .

أســــــــــــة ــــــــــــدراك

جا . في الجزء السادس عشر صحيفة ٢٢٤ في السطر الثالث (باب النهي عن إتيان المرأة في دبرها
وجواز التجيب وهو إتيانها من دبرها في قبلها) ولم يذكر في هذا الباب إلا أحاديث النهي عن إتيان المرأة
في دبرها وترك حديث التجيب سهوا . وسيأتي مع غيره في كتاب فضائل القرآن وتفسيره في سبب نزول
قوله تعالى (نساؤكم حرثكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) من سورة البقرة في الجزء الثامن عشر والله الموفق .

بيان الخطأ الواقع في الجزء السابع عشر من الفتح الرباني مع مختصر شرحه بلوغ الأمان بذكر الصواب وحده

ص	ص	ص	ص	ص	ص
٢	٢١	(هق) للبيهقي	١٤٢	٢٠	(٨) (سنده)
٣	١٧	زكي الدين بن	١٥٢	٢٠	(٤) (سنده)
٢٧	٣	عذاب الآخرة أشد	١٧٢	٢٧	الأول اللاتي بايعن
٣٢	٢٢	وطلمحة بن نافع	٠٠٠	٠٠	بوزن منبر
٣٨	٢٧	املتي ولذلك	١٩٤	٥	ولم يفسر الغول
٥٦	٢١	ولا يظن يجب	٢٠٥	١٨	وفي اسناده رجل
٥٨	٢٧	ونحبكم بعده	٢١٤	٨	عبد الله بن دينار
٦٤	٩	اقعد ناحية ، اقعدى	٢٢٤	٦	واقشاء السلام
٠	٠٠	ناحية فاقعد	٢٢٨	١	يزفنون
٩٣	١٤	ابن حبان في صحيحه	٢٣٧	٩	قصوا سبالكم
٩٦	١٧	بكر القاف وضمها	٢٤٠	٦	رزقي من الرياش
٩٧	٢٢	ووسط القصعة	٢٧٤	٩	وزي (٨) أهل الشرك
١٠٠	٢٩	بضم النون مصفرا	٢٧٨	٣٢	لخلق الله تعالى
١٤١	٥	الاشققة (عن أنس)	٢٨٤	٢٣	(٨) (سنده)
٠٠٠	٠٠	(٥) قال لما حرمت الخمر	٢٨٨	٤	اني ليمجيني
		من أسبل إزاره	٢٩٠	٢٩	
		والصحيح بل الصواب	٣٢٠	١٥	
		لأنه واسطه	٣٢٥	٢٨	
		طارق التيمي	٣٣٧	١٤	
		وأبو عبد الرحمن الحبلي	٣٤٢	١٦	
		فان أبي فاقله	٣٤٣	٢٢	
		زوجة علي	٣٤٤	١١	
		كأنه مذعور	٣٤٥	١٢	
		كنية أبي	٣٤٦	٢٣	
		محمد بن المنكر	٣٥٠	٢٧	
		(تلييه)			
		على كل من وقعت			
		له نسخة من الكتاب			
		ان يصوبها بما في هذا			
		الجدول من الصواب			

دليل مقاصد الجزء السابع عشر من كتاب الفتح الرباني مع مختصر شرحه بلوغ الاماني

ص	باب	ص	باب
٢	د	٤٣	د
٠	د	٠٠	د
٤	د	٤٥	د
٦	د	٤٦	د
٧	د	٤٨	د
١١	د	٤٩	د
١٢	د	٥٤	د
١٣	د	٥٥	د
٠٠	د	٥٧	د
١٥	د	٠٠	د
٠٠	د	٥٨	د
١٦	د	٥٩	د
٠٠	د	٦١	د
١٩	د	٠٠	د
٢١	د	٠٠	د
٢٢	د	٠٠	د
٢٤	د	٠٠	د
٠٠	د	٦٤	د
٢٥	د	٠٠	د
٢٨	د	٠٠	د
٣٠	د	٦٥	د
٣٢	د	٠٠	د
٠٠	د	٠٠	د
٣٣	د	٦٦	د
٣٤	د	٠٠	د
٠٠	د	٧٠	د
٠٠	د	٧٢	د
٣٥	د	٧٣	د
٠٠	د	٧٤	د
٣٨	د	٧٦	د
٣٩	د	٧٧	د
٤٠	د	٠٠	د

دليل مقاصد الجزء السابع عشر من كتاب الفتح الرباني مع مختصر شرحه بلوغ الأمان

ص	باب	ص	باب
٧٩	•	١١٣	استحباب التنفس ثلاثا في الشرب الخ
٨١	•	١١٤	ما جاء في الشرب كرعا
٠٠	•	١١٥	ما جاء في اللبن وشربه وحلبه
٨٢	•	١١٦	(أبواب الأنبذة المحرمة والجائزة)
٠٠	•	١١٨	ما جاء في نبيذ السقاية واستحسانه
٨٣	•	١١٩	ملا يجوز من الأنبذة ونبيذ الجر
٠٠	•	١٢١	ما جاء في الخليطين
٨٥	•	١٢٣	الأوعية المنهي عن الانتباز فيها
٠٠	•	١٢٧	نسخ تحريم الانتباز في الأوعية المتقدمة
٩٠	•	١٢٩	ما يتخذ منه الخمر وتحريمه وكل مسكر حرام
٩١	•	١٣٣	(أبواب قبح الخمر ومفاسدها ولعن شاربيها)
٠٠	•	١٣٤	مفاسد الخمر وقصة حمزة بن عبد المطلب
٩٣	•	١٣٥	لعن الخمر وشاربيها وحرمانه من خمر الآخرة
٩٤	•	١٣٧	وعيد شاربي الخمر
٩٦	•	١٤٠	إراقة الخمر وكسر أوانيها والنهي عن تخليله
٩٧	•	١٤٢	تحريم التداوى بالخمر
٩٨	•	٠٠٠	(كتاب الصيد والذبائح)
٩٩	•	٠٠٠	ما جاء في صيد الكلب المعلم والبازي
٠٠	•	١٤٤	ما جاء فيما إذا أكل الكلب من الصيد
١٠١	•	١٤٥	ما جاء في التسمية عند إرسال الكلب
١٠٢	•	١٤٦	الصيد بالقوس وحكم الرمية إذا غابت الخ
١٠٣	•	١٤٧	ما جاء في الصيد بالمراض
٠٠٠	•	١٤٨	النهي عن الرمي بالبندق الخ
١٠٥	•	١٥٠	(أبواب الذبائح وما يجب له)
١٠٧	•	١٥٠	ما جاء في التسمية والذبح لغير الله
٠٠٠	•	١٥١	الرفق بالذبيحة والأجزاء عليها الخ
١٠٧	•	١٥٢	جواز الذبائح بكل ما أنهر الدم الخ
١٠٩	•	١٥٤	ذكاة المتردية والنافرة والجنين الخ
١١٠	•	١٥٥	ما أبين من حي فهو ميتة الخ
١١١	•	٠٠٠	(كتاب الطب والرق والعين)
١١٢	•	٠٠٠	ما جاء في الحث على التداوى الخ
١١٣	•	١٥٧	النهي عن التداوى بما حرمه الله
٠٠	•	٠٠٠	ما جاء في الحر الأهلية والجلالة
٠٠	•	٠٠٠	ما جاء في الهر وكل ذى ناب من السبع وكل ذى مخلب من الطير
٠٠	•	٠٠٠	ما جاء في الميتة ولحم الخنزير
٠٠	•	٠٠٠	الرخصة في أكل الميت للمضطر
٠٠	•	٠٠٠	(أبواب الأكل وآدابه وما يتعلق به)
٠٠	•	٠٠٠	ما كان يحبه النبي ﷺ من الأطعمة
٠٠	•	٠٠٠	بركة الاجتماع على الطعام
٠٠	•	٠٠٠	ما جاء في ذم كثرة الأكل
٠٠	•	٠٠٠	غسل اليدين قبل الأكل وبعده
٠٠	•	٠٠٠	تقديم العشاء إذا وضع وحضرت الصلاة
٠٠	•	٠٠٠	التسمية على الأكل والدعاء في أوله وآخره
٠٠	•	٠٠٠	كراهة الأكل قائما ومتكئا
٠٠	•	٠٠٠	استحباب الأكل والشرب باليمين الخ
٠٠	•	٠٠٠	النهي عن القران والنهبة والنفخ في الطعام الخ
٠٠	•	٠٠٠	الأكل من جوانب القصعة مما يلي الأكل
٠٠	•	٠٠٠	ما يستحب في طبخ اللحم ونهسه الخ
٠٠	•	٠٠٠	الأمر بأخذ ما تساقط من اللقيحات ولعن الأصابع ولحس القصعة الخ
٠٠	•	٠٠٠	ما يقول بعد الفراغ من الأكل
٠٠	•	٠٠٠	من دعى الى طعام فدعا لأصحابه الخ
٠٠	•	٠٠٠	(كتاب الأثربة)
٠٠	•	٠٠٠	ما جاء في فضل سقي الماء والنهي عن منعه
٠٠	•	٠٠٠	ما كان يحبه النبي ﷺ من الأثربة
٠٠	•	٠٠٠	المؤمن يشرب في معنى واحد الخ
٠٠	•	٠٠٠	(أبواب آداب الشرب)
٠٠	•	٠٠٠	ترتيب الشاربين والبداية بأفضل القوم الخ
٠٠	•	٠٠٠	النهي عن الشرب قائما
٠٠	•	٠٠٠	الرخصة في جواز الشرب قائما
٠٠	•	٠٠٠	النهي عن الشرب من في السقاء الخ
٠٠	•	٠٠٠	ما جاء في الرخصة في ذلك
٠٠	•	٠٠٠	النهي عن التنفس في الإناء والنفخ فيه

دليل مقاصد الجزء السابع عشر من كتاب الفتح الرباني مع مختصر شرحه بلوغ الأمان

ص	باب	ص	باب
١٥٨	ما جاء في الحمى وعلاجها	٢١٣	أحسن أوقات الرؤيا ووعيد من كذب فيها
١٦١	ما جاء في الحجامة وفوائدها	٢١٤	ما جاء في تأويل الرؤيا
١٦٤	جواز التداوى بالسكى الخ	٢١٨	لا يخبر بتلمع الشيطان به في المنام
١٦٦	(أبواب ما وصفه النبي ﷺ من الأدوية الخ)	٢١٩	رؤى النبي صلى الله عليه وسلم
٠٠٠	ما جاء في المعجزة والكمأة والحبة السوداء	٢٢٣	رؤيته ﷺ لربه تعالى في الرؤيا
١٧٠	معالجة أمراض البطن وذات الجنب الخ	٢٢٤	قوله ﷺ من رأى في النوم فقد رأى
١٧٣	ما وصفه النبي ﷺ من عرق النسا	٢٢٧	(كتاب اللهو والعب)
١٧٤	ما تعالج به الجروح والبثور	٠٠٠	لهو الرجل مع زوجته
١٧٥	ما ينفع المريض من الغذاء الخ	٠٠٠	جواز الضرب بالدف في العيدين ونحوهما
١٧٧	(أبواب الرقى والتائم)	٢٢٨	ما جاء في لعب الحبشة ورقصهم
٠٠٠	ما يجوز من الرقى	٠٠٠	النهي عن اللعب بالحيوان
١٧٩	الالفاظ الواردة في الرقى	٢٢٩	تحريم القمار واللعب بالنرد وما في معناه
١٨٣	الرقية بالقرآن	٢٣١	ما جاء في آلة اللهو والقينات وشرب الخمر
١٨٥	ما جاء في العين وأنها حق	٢٣٤	(كتاب اللباس والزينة)
١٨٩	ما يقول من رأى شيئاً أعجبه الخ	٠٠٠	ما جاء في النظافة وإظهار نعمة الله باللباس
١٩١	الرقية من العين	٠٠٠	الحسن وما يستحب لبسه
١٩٢	(أبواب ما جاء في العدوى والطيرة	٢٣٥	ما جاء في الأزار والقميص وآداب أخرى
٠٠٠	والفأل والطاعون وموت الفجأة)	٢٣٧	ما جاء في النعال واللباس وآداب أخرى
٠٠٠	ما جاء في نفي العدوى	٢٣٩	العمامة والسراريل وحمل الحبرة
١٩٥	ما جاء في ثبوتها	٢٤٠	ما يقول من استجد ثوباً
١٩٧	ما جاء في التشاؤم وهو الطيرة	٢٤١	ما جاء في الأسود والأخضر والمزعفر الخ
١٩٩	شؤم المرأة والفرس والدار	٢٤٣	نهي الرجل عن المعصفر
٢٠١	ما جاء في الفأل	٢٤٦	ما جاء في الأحمر
٢٠٢	(أبواب الطاعون والوباء)	٢٤٧	(أبواب ما جاء في الذهب والفضة والحديد
٢٠٣	حقيقة الطاعون ومعناه وشهادة من مات	٠٠٠	وما يجوز استعماله منهما وما لا يجوز)
٠٠٠	به ولم يفتر منه	٠٠٠	أحاديث جامعة لأموار من ذلك
٢٠٦	النهي عن الإقدام على أرض الطاعون الخ	٢٥٢	تحريم أواني الذهب والفضة الخ
٢٠٧	إثم الفار من الطاعون وثواب الصابر	٢٥٣	(أبواب خاتم الذهب وما في معناه)
٢٠٨	ما جاء في موت الفجأة	٠٠٠	ما جاء في خاتم الذهب
٢٠٩	(كتاب تعبير الرؤيا)	٢٥٦	كراهة خاتم الصفر والحديد
٢١٠	رؤيا المؤمن جزء من أجزاء من النبوة	٢٥٧	خاتم النبي ﷺ وأنه كان من فضة
٢١٢	أنواع الرؤيا وما يفعل من رأى ما يكره	٢٥٩	نقش الخاتم ولبسه في اليمن الخ

ص	باب	ص	باب
٢٥٩	منع النساء من التحلي بالذهب الخ	٣١٢	ما جاء في أخذ الشارب واعفاء اللحية
٢٦٣	ما جاء عاما في تحريم الذهب والحرير	٣١٥	فضل الشيب وكراهة نتفه
٢٦٩	الرخصة في جوازهما للنساء الخ	٣١٩	تغيير الشيب بالحناء والسكن
٢٧١	(أبواب الرخصة في استعمال الذهب والحرير	٣٢٠	كراهة تغيير الشيب بالسواد
٣٠٠	للرجال الحاجة)	٣٢٢	تقليم الاظافر وحلق العانة الخ
٣٠٠	من أصيب أنفه فاتخذ أنفا من ذهب	٣٢٤	جواز اتخاذ الشعر واكرامه
٢٧٢	ما جاء في شد الاسنان بالذهب	٣٢٥	كراهة القزع والرخصة في حلق الشعر
٢٧٢	الرخصة في لبس الحرير للحركة ونحوها	٣٢٥	(أبواب الثاؤب والعطاس الخ)
٢٧٢	اباحة اليسير من الحرير كالعلم والرقعة	٣٢٦	ما جاء في الثاؤب وآدابه
٢٧٢	النهي عن التصوير ووعيد فاعله	٣٢٦	ما جاء في العطاس وآدابه الخ
٢٧٢	لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة الخ	٣٢٧	ما يقول من عطس وما يقال له الخ
٢٨١	لا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس	٣٣٠	(كتاب السلام والاستئذان)
٢٨٣	ما جاء في الصور والتصاليب الخ	٣٣٠	الحث على السلام وفضله الخ
٢٨٨	استحباب اللباس الجميل الخ	٣٣٢	استحباب تعميم السلام الخ
٢٨٩	النهي عن الشهرة والاسبال	٣٣٣	ما جاء في الفاظ السلام والرد
٢٩٢	ما جاء في الحد المستحب للثوب الخ	٣٣٤	السلام على المصلي والمتخلى
٢٩٥	الرخصة في اطالة ذيل المرأة	٣٣٦	استحباب السلام من القادم الخ
٢٩٧	(أبواب ما يجوز للنساء من الزينة الخ)	٣٣٧	يسلم الراكب على الماشي الخ
٣٠٠	ما جاء في وصل الشعر والدهن	٣٣٧	السلام على الصبيان والنساء
٣٠٠	نهي المرأة أن تلبس ما يحكي بدنها الخ	٣٣٩	النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام
٣٠٣	ما جاء في خروج النساء من منازلهن لغير	٣٣٩	ما يقال في رد السلام على أهل الكتاب
٣٠٣	حاجة ووعيد من تعطرت للخروج الخ	٣٤١	(أبواب الاستئذان الخ)
٣٠٣	استحباب الخضاب والحناء للنساء	٣٤١	آداب الاستئذان
٣٠٥	(أبواب الطيب والكحل)	٣٤٣	النهي عن كشف الستار أو النظر منه الخ
٣٠٦	استحباب الطيب وما هو أعليه	٣٤٣	النهي عن دخول منزل إلا باذن صاحبه
٣٠٦	ما يكره من الطيب للرجال	٣٤٤	وهن الدخول على النساء إلا باذن أزواجهن
٣٠٨	ما جاء في طيب الرجال وطيب النساء	٣٤٤	كيفية الاستئذان ولفظه والسلام قبله
٣٠٨	ما جاء في الكحل	٣٤٥	الاستئذان ثلاث مرار الخ
٣١٠	(كتاب الادب)	٣٤٧	(أبواب المصافحة والإلتزام)
٣١٠	(أبواب سنن الفطرة)	٣٥٠	من أحدث المصافحة وكراهة مصافحة النساء
٣١٢	ما جاء في الحنان	٣٥١	ما جاء في تقبيل اليد والعجبة
		٣٥٢	ما جاء في القيام للقادم ثم الفرس والمحدثه

بيان كتب القسم الثاني من كتاب الفتح الرباني وهو قسم الفقه بجميع أنواعه وإحصاء الأحاديث التي اشتملت عليها هذه المكتبة مع بيان الجزء الذي وقع فيه الكتاب والله الموفق للصواب .

عدد الأحاديث	جزء	كتاب	عدد الأحاديث	جزء	كتاب
٤٩٦	١	الطهارة	٠٨٣	١٥	الهبة والهدية والعمرى
٤٧	٢	الحيض والنفاس	٠٠٠	—	والرقبي والوقف
١٩	—	النييم	٠٠٠	—	والوصايا
١٧٤٩	—	الصلاة	٠٤٥	—	الفرائض
٣٤٠	٧	الجنائز	٠٤٧	—	القضاء والشهادات
٢٥٢	٨	الزكاة	٢٤٤	١٦	القتل والجناسات
٣٥٤	٩	الصيام	٠٠٠	—	والقصاص والقسامة
٤٥٧	١١	الحج	٠٠٠	—	والدية والحدود
١٠٧	١٣	الهدايا والضحايا	٢٧٨	—	النكاح
٠٥٩	—	العقيقة	٠٨٢	١٧	الطلاق والخلع والرجعة
٣٨٩	١٤	الجهاد	٠٠٠	—	والايلاء والظهار واللعان
٠٦٧	—	العتق	٠٤٥	—	العدد والنفقات والحضانة
٠٨٥	—	اليمين والذعر	٠٠٠	—	والرضاع
٢٩٥	—	الأذكار والدعوات	١٣٥	—	الإطعمة
٤٣٩	١٥	البيوع والكسب والسلم	١٣٦	—	الأشربة
٠٠٠	—	والقرض والدين والرهن	٢١٤	—	الصيد والذبائح والطب
٠٠٠	—	والحوالة والضمان	٠٠٠	—	والرقى والعين والطيرة
٠٠٠	—	والنفليس والحجر	٠٠٠	—	والعدوى والتشاؤم
٠٠٠	—	والصالح والشركة	٠٠٠	—	والطاعون والوباء
٠٠٠	—	والقراض والوكالة	٠٦١	—	تعبير الرؤيا
٠٠٠	—	والمساقاة والزراعة	٠٢٤	—	اللهو واللعب
٠٠٠	—	والاجارة والوديعة	٢٥٤	—	اللباس والزينة
٠٠٠	—	والعارية واحياء الموات	٠٦٩	—	الأدب وسنن الفطرة
٠٥٧	١٥	الغصب والشفعة واللقطة	٦٩	—	السلام والامتثال

المجموع ٧٠٩٨

١٨٨٦

٥٢١٢

نتج من هذه الأرقام أن مجموع عدد أحاديث قسم الفقه هو ثمانية وتسعون وسبعة آلاف حديث غير قسم التوحيد وأصول الدين . وسنجرى هذه العملية إن شاء الله تعالى في كل قسم حتى نهاية الكتاب تضم مجموع عدد أحاديث الأقسام بعضها لبعض فينتج عدد أحاديث الكتاب والله الموفق للصواب واليه المرجع والمآب .

اعلان

(بكتب المؤلف احمد عبد الرحمن البنا لمن يريد لها)

بيان ما طبع منها

جزء

- ١ تنوير الافئدة الزكية في أدلة أذكار الوظيفة الزرورية
وثمنه الآن ٥ خمسة قروش مصرية
- ٢ (بدائع المنن) في جمع وترتيب مسند الشافعي والسنن مع شرحه (القول الحسن)
وثمنه الآن ورقا خاما ١٠٠ مائة قرش مصري ومجلدا أفرنجيا في جلدين ١٢٦ قرشا
- ٣ منحة المعبرود في ترتيب مسند الطيالسي أبي داود مع التعليق المحمود جزءان
وثمنه الآن ورقا خاما ١٠٠ مائة قرش مصري ومجلدا أفرنجيا في جلدين ١٢٦ قرشا مصريا
وفي جلد واحد ١١٥ قرشا
- ١٦ (الفتح الرباني) في ترتيب مسند الامام أحمد مع شرحه (بلوغ الأمان) طبع منه للآن
١٧ جزءاً وثمن الجزء من الورق الأبيض من الرابع لغاية الثالث عشر ٣٠ قرشا مصريا
ومن الرابع عشر لغاية السادس عشر ٥٠ قرشا ونفذ الأول والثاني والثالث (أما السابع عشر)
فثمنه ٦٠ ستون قرشا لكونه جاء في ٥٤ ملزمة أي قدر جزء ونصف جزء مما سبقه
وهذا ثمن الورق بغير جلد ، ويضاف ثمن الجلد الواحد ١٥ قرشا للجزء أو الجزءين معا
(أما الورق الأصفر) فوجود من الأول لغاية السابع عشر ، وثمن الجزء الآن من
الأول لغاية الثالث عشر ٢٥ قرشا مصريا ، ومن الرابع عشر لغاية السادس عشر ٤٠
قرشا (أما السابع عشر) فثمنه خمسون قرشا لكونه جاء في ٥٤ ملزمة أي قدر جزء ونصف
جزء مما سبقه وهذا ثمن الورق بغير جلد أيضا ، ويقال في التجليد ما قبل في سابقه .

بيان ما لم يطبع منها

- ٦ بقية كتاب الفتح الرباني مع مختصر شرحه بلوغ الأمان ستة أجزاء
 - ٤ تهذيب جامع مسانيد الامام أبي حنيفة مع شرحه بغية المرید شرح جامع المسانيد
 - ٢ هداية المفتني الى ترتيب مختصر الحصكفي مشروحا
 - ٢ تحاف أهل السنة البررة بزبدة أحاديث الأصول العشرة
- (تنبيه) من أراد شيئا من الكتب المطبوعة فليرسال ثمنها مع أجرة البريد بعنواني
(مصر) أحمد عبد الرحمن البنا بعطفة الرسام رقم ٥ بشوارع المعز لدين الله (الغورية)
سابقا واقه ولي التوفيق .
غرة المحرم سنة ١٣٧٤ هجرية



مع مختصر شرحه

باب في الآمان

من إسناده الفتح الرباني

كلاهما تأليف أفقر العباد وأحوجهم إلى الله

أحمد عبد الرحمة البنا
التصغير بالساعاتي

خادم السنة السنوية بعطفة الرسام رقم ٥ بشارع المعز لدين الله (الغورية سابقا) بمصر

الجزء الثامن عشر

وقد جعلنا الفتح الرباني في أعلى العجيفه ومختصر باب في الآمان في أدناها مفصلا بينهما بجدول
(تنبيه) للحافظ ابن حجر العسقلاني كتاب أسماء (القول الممدد، في الذب عن مسند الإمام أحمد)
أدرجناه جميعه ضمن الشرح موزعا على كل حديث ذب عنه الحافظ مع عزوه إليه

الطبعة الأولى: الثانية

دار الحديث والتراث العربي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

القسم الثالث من الكتاب فيما يختص بالقرآن الكريم

(٥٥) كتاب فضائل القرآن وتفسيره وأسباب نزوله

(باب ماجاء في فضل القرآن والاعتصام به) (عن علي رضي الله عنه) (١) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول أتاني جبريل عليه السلام فقال يا محمد ان أمتك مختلفة بعدك، قال فقلت له فأين المخرج (٢)

(باب) (١) (سنده) **قد** يعقوب ثنا أبي عن ابن اسحق قال وذكر محمد بن كعب القرظي عن الحارث بن عبد الله الأعور قال قلت لأبي أمير المؤمنين (يعني عليا رضي الله عنه) فلا سألتك عما سمعت العشيبة، قال فجئته بعد العشاء فدخلت عليه فذكر الحديث، قال ثم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول أتاني جبريل الحديث (غريبه) (٢) أي أين طريق الخروج والخلاص من الاختلاف والفتنة أو السبب

بيان رموز واصطلاحات تختص بالشرح

(خ) للبخاري (م) لمسلم (حم) للإمام احمد (لك) للإمام مالك في الموطأ (فع) للإمام الشافعي (الأربعة) لأصحاب السنن الأربعة أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه (الثلاثة) لهم إلا ابن ماجه (د) لأبي داود (نس) للنسائي (مد) للترمذي (جه) لابن ماجه (حب) لابن حبان في صحيحه (مى) للدارمي في سننه (خز) لابن خزيمة في صحيحه (بز) للبزار في مسنده (طب) للطبراني في الكبير (طس) له في الأوسط (طص) له في الصغير (ص) لسعيد بن منصور في سننه (ش) لابن أبي شيبة في مصنفه (عب) لعبد الرزاق في الجامع (عل) لأبي يعلى في مسنده (قط) للدارقطني في سننه (حل) لأبي نعيم في الحلية (هق) للبيهقي في السنن الكبرى (هب) له في شعب الإيمان (طح) للطحاوي في معاني الآثار (ك) للحاكم في المستدرک (طل) لأبي داود الطيالسي في مسنده رحمه الله تعالى .

وأما الشراح وأصحاب كتب الرجال والغريب ومحوم فإليك ما يختص بهم (نه) للحافظ ابن الأثير في كتابه النهاية في غريب الحديث (خلاصة) للحافظ الخزرجي في خلاصة تذهيب الكمال (قر) للحافظ ابن حجر العسقلاني في تقريب التهذيب، ثم إذا قلت قال الحافظ وأطلقت فالمراد به الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري شرح البخاري، (وإذا قلت) قال النووي فالمراد به في شرح مسلم (وإذا قلت) قال المنذري فالمراد به الحافظ زكي الدين بن عبد العظيم المنذري صاحب كتاب الترهيب والترهيب ومختصر أبي داود (وإذا قلت) قال الهيثمي فالمراد به الحافظ علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي في كتابه مجمع الزوائد (وإذا قلت) قال الشوكاني فالمراد به في كتابه نيل الأوطار (وإذا قلت) بدائع المن فالمراد به كتابي بدائع المن في جمع وترتيب مسند الشافعي والسنن (وإذا قلت) انظر القول الحسن، فالمراد به شرحي على بدائع المن، والله تعالى ولي التوفيق .

يا جبريل؟ قال فقال كتاب الله (١) تعالى به يقهيم (٢) الله كل جبار، من اعتصم به نجا (٣) ومن تركه هلك، مرتين (٤) قول فصل وليس بالهزل (٥) لا تختلقه الألسن (٦) ولا تنفى أعاجيبه (٧) فيه نبأ ما كان قبلكم (٨) وفصل ما بينكم (٩) وخبر ما هو كائن بعدكم (١٠) عن عبد الله بن عمرو ابن العاص (١١) قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم يوماً كالمودع فقال أنا محمد النبي الأميُّ قاله ثلاث مرات ولا نبي بعدى أوتيت فواتح الكلم (١٢)

الذي يتوصل به الى الخروج عن الفتنة (١) أى التمسك بكتاب الله عز وجل (٢) أى يكسر شوكته ويهينه ويذله وأصل القصم الكسر والإبانة (٣) أى من تمسك به وعمل بما فيه (٤) أى كرر هذه الجملة مرتين (وقوله) قول فصل خبر لمبتدأ محذوف أى هو قول فصل أى يفصل بين الحق والباطل (٥) أى جرد كلّه وحتى جميعه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه (٦) أى لا يمكن لمخلوق أن يأتي بمثله من عند نفسه افتراء ، وقد عجز عن ذلك فصحاء العرب (٧) أى أسرارها ومعجزاته لأنه أشار الى أمور كثيرة لم تكن موجودة في الزمن الماضي ولا يعرفها الناس، أظهرها تقدم العلم والاكتشاف ، وكما تقدم العلم وتقدم الزمن كلما ظهرت أسرارها وعجائبه ومعجزاته (٨) أى من أحوال الأمم الماضية (٩) أى تفصيل الأحكام فيما يقع بينكم من حلال وحرام وكفر وإيمان وطاعة وعصيان وسائر شرائع الاسلام (١٠) أى من الأمور الآتية من أشراط الساعة وأحوال القيامة وغير ذلك (تخرجه) (مذى) وقال الترمذى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث حمزة الزيات واسناده مجهول ، وفي حديث الحارث مقال اه (قلت) انما قال ذلك الترمذى لأنه رواه من طريق حمزة بن حبيب الزيات عن ابى المختار الطائى عن ابن أخى الحارث الأعور عن الحارث الأعور ففيه حمزة بن حبيب الزيات ضعفه بعضهم فى الحديث وإن كان إماماً مشهوراً فى القراءات، وفيه ابن أخى الحارث مجهول، وهذان ليسا فى مسند الامام احمد لكن جاء فيه الحارث بن عبد الله الأعور وقد تكلموا فيه بل كذبه بعضهم من جهة رأيه واعتقاده لا أنه تعدد الكذب فى الحديث، وأخرجه أيضاً الطبرانى فى الكبير وفى إسناده عمرو بن واقد متروك، وله شاهد عند الحاكم فى المستدرک من طريق ابراهيم بن مسلم الهجرى عن أبى الأحوص عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ فذكر نحوه ، قال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد وتعقبه الذهبى فقال ابراهيم بن مسلم ضعيف (١١) (سنده) **مذى** يحيى بن اسحاق ثنا ابن لميعة عن عبد الله بن هبيرة عن عبد الله بن مريح الخولانى قال سمعت أبا قيس مولى عمرو بن العاص يقول سمعت عبد الله بن عمرو يقول من صلى على رسول الله ﷺ صلاة على الله عليه وملائكته سبعين صلاة فليقبل عبد من ذلك أو ليكثر، وسمعت عبد الله بن عمرو يقول خرج علينا رسول الله ﷺ الحديث (غريبه) (١٢) جاء فى رواية مفاتيح الكلم، وفى أخرى مفاتيح الكلم، قال فى النهاية هما جمع مفاتيح ومفتاح وهما فى الأصل كل ما يتوصل به الى استخراج المغلقات التى يتعذر الوصول إليها ، فأخبر أنه أوتي مفاتيح الكلم ، وهو ما يسر الله له من البلاغة والفصاحة والوصول الى غوامض المعاني وبدائع الحكم ومحاسن العبارات والألفاظ التى أغلقت على غيره وتعذرت. ومن كان فى يده مفاتيح شئ مخزون سهل عليه الوصول إليه اه (قلت) ويحتمل أن يراد بفواتح الكلم نفس القرآن لأنه أفصح الكتب السماوية وأبلغها

وخواتمه (١) وجوامعه وعلت كم خزنة النار (٢) وحملة العرش و'نجو' بنى وعوفيت وعوفيت
 أمي (٣) فاسمعوا وأطيعوا ما دمت فيكم، فاذا ذهب بي فمليكم بكتاب الله أحلوا حلاله وحرموا حرامه
 (عن أبي هريرة) (٤) أن رسول الله ﷺ قال ما من الأنبياء نبي إلا وقد أعطى من الآيات (٥) ما مثله آمن
 عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيت وحيا أوحاه الله عز وجل إلى وأرجو أن أكون أكثرهم تابعا
 يوم القيامة (عن عبد الله بن عمرو) (٦) أن رسول الله ﷺ قال الصيام والقرآن يشفعان

٣

٤

وأجمعها وهو المنهل العذب الذي يستقى الفصحاء والبغاة والفقهاء والمحدثون منه ، وهو قاموس من لا قاموس
 له لذلك كان ﷺ أفصح الناس منطلقا وأعلمهم بأحكام الله أيضا ، فان في القرآن مفاتيح الغيب لأنه
 أخبر بأمور لا يعلمها إلا الله ووقعت كما أخبر فهو مفاتيح كل خير (١) خزانة الكلم هو القرآن أيضا لأنه
 ختمت به الكتب السماوية وهو حجة على سائر ما وصدق لها (وجرامع الكلم) هي الكلمة البليغة الوجيزة
 الجامعة للمعاني الكثيرة، وهذه صفة القرآن أيضا (قال القرطبي) وقد جاء هذا اللفظ ويراد به القرآن اه
 (قلت) وقد اكتسب ﷺ كل هذه المماني من القرآن فكان ﷺ فصيحاً بليغاً ينطق بالكلمة الوجيزة
 الجامعة للمعاني الكثيرة ﷺ (٢) خزنة النار تسعة عشر من الملائكة الغلاظ الشداد قال تعالى (عليها
 تسعة عشر) وأما حملة العرش فقد قال الله عز وجل (ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية) أي من
 الملائكة أيضا (٣) أي تجاوز الله عن وعن أمي في كثير من التكليف الشاقة التي كانت في الأمم السابقة
 كعدم قبول النوبة من المذنب إلا إذا قتل نفسه، وعدم طهارة الثوب المتنجس إلا بقطع ما تنجس منه
 وعدم صحة الصلاة إلا في المعابد، وعدم الطهارة بالتيمم، والمواخظة بالخطأ والنسيان ، وغير ذلك كثير
 فتجاوز الله للأمة المحمدية عن ذلك كله وعفا عنها وجعل دينها سهلاً سمحاً، ويجوز أن يكون معنى قوله
 (وتجاوز بي) أي تجاوز الله بسببي عن أمي وعافاها من التكليف الشاقة وعافاني أيضا والله أعلم قال
 تعالى (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين) (تخريج) لم أقف عليه لغير الامام أحمد بهذا اللفظ وأورده
 الهيثمي والمنذرى وقالوا رواه احمد باسناد حسن (٤) (سنده) **هش** يونس وحجاج قال ثنا ليث قال
 حجاج في حديثه حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ وقال يونس عن
 سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ الحديث (غريبه) (٥) يعني المعجزات وخوارق
 العادات ما اذا شوهد لا يضطر الى التصديق به الشاهد وكان دليلا على تصديقه فيما جاء به نبينهم وانبعه
 من اتبعه من البشر، ثم لما مات لم تبق معجزة بعده إلا ما يحكيه اتباعه عما شاهدوه في زمانه ، وأما نبينا
 محمد ﷺ فان معجزته القرآن المستمر إلى يوم القيامة مع خرق العادة في أسلوبه وبلاغته وإخباره
 بالمغيبات وعجز الجن والإنس أن يأتوا بسورة من مثله مجتمعين أو متفرقين في جميع الأعصار مع
 اعتنائهم بمعارضته فلم يقدرُوا وم أفصح القرون مع غير ذلك من وجوه إعجازه المعروفة ، وهو معنى
 قوله ﷺ وإنما كان الذي أوتيت وحيا أوحاه الله عز وجل إلى يعني القرآن (وفي قوله ﷺ فأرجو
 أن أكون أكثرهم تابعا) علم من أعلام النبوة فانه ﷺ أخبر بهذا في زمن قلة المسلمين ثم من الله تعالى
 وفتح على المسلمين البلاد وبارك فيهم حتى انتهى الأمر واتسع الاسلام في المسلمين وذلك لعموم رسالته
 ودوامها إلى قيام الساعة واستمرار معجزته ﷺ (تخريج) (ق نس ، وغريم) (٦) (سنده)

- 5 للنوم بالليل فشغمني فيه، قال فيشفهان (عن عقبه بن عامر) (١) أن رسول الله ﷺ قال لو أن
6 القرآن جعل في إهاب (٢) ثم ألقى في النار ما احترق (٣) (عن عمر بن الخطاب) (٤) قال قال
7 رسول الله ﷺ ان الله يرفع بهذا الكتاب أقواما ويضع به آخرين (عن شداد بن أوس) (٥)
قال قال رسول الله ﷺ ما من رجل يأوى إلى فراشه فيقرأ سورة من كتاب الله عز وجل إلا
بعث الله عز وجل إليه ملكا يحفظه من كل شيء يؤذيه حتى يب (٦) متى هب (باب الحث
8 على تعلم القرآن وتعليمه وحفظه وفضل ذلك) (عن عثمان) (٧) (يعني ابن عفان) قال قال
9 رسول الله ﷺ أنضاكم (وفي لفظ ان خيركم) من تعلم القرآن وعلمه (ز) (وعن علي) (٨) عن

قوله موسى بن داود ثنا ابن طبيعة عن حي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو
الحديث (تخرجه) (طب ك ه ق) وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (قلت)
وأقره الذهبي، وأورده الميثمى وقال اسناده حسن (١) (سنده) **قوله** أبو سعيد ثنا ابن طبيعة ثنا
مشرح قال سمعت عقبه بن عامر يقول إن رسول الله ﷺ الحديث (غريبه) (٢) الإهاب بكسر
الهمزة الجملد قبل أن يدبغ ، وبعضهم يقول الإهاب الجملد مطلقا (٣) وفي رواية ما أكلته النار (وفي
أخرى) مامسته النار، قال الطيبي هو تمثيل وارد على المبالغة والفرض كما في قوله تعالى (قل لو كان البحر
مدادا لكلمات ربي) أى ينبغى ويحتم أن القرآن لو كان فى مثل هذا الشيء الحقيقير (يعنى الإهاب) الذى
لا يؤبه به ويلقى فى النار مامسته، فكيف بالمؤمن الذى هو أكرم خلق الله وقد وعاه فى صدره وتفكر فى
معانيه وعمل بما فيه كيف تمسه فضلا عن أن تحرقه اه: واللام فى النار للجنس، والأولى جعلها للعهد، والمراد
بها نار جهنم أو النار التى تطلع على الأفتدة، أو النار التى وقودها الناس والحجارة ، ذكره القاضى عياض
(تخرجه) (مى طب) وأخرجه أيضا ابن عدى والبيهقى فى الشعب عن عصمة بن مالك وابن عدى أيضا
عن سهل بن سعد قال العراقى وسنده ضعيف اه وقال الصدر المناوى فيه عند أحمد ابن طبيعة عن مشرح
ابن ماهان ولا يحتج بحديثهما عن عقبه اه قال المناوى فى شرح الجامع الصغير لكنه يتقوى بتعدد طرقه
فقد رواه أيضا ابن حبان عن سهل بن سعد ورواه البغوى فى شرح السنة وغيره (٤) (عن عمر الخ) هذا
طرف من حديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه فى الباب الأول من كتاب العلم ص ١٤٦ فى الجزء الأول رقم ٤
(٥) (سنده) **قوله** يزيد بن هارون ثنا أبو مسعود الجريرى عن أبي العلاء بن الشيخير عن الحنظلى عن
شداد بن أوس الحديث (غريبه) (٦) قال فى المصباح هب من نومه هبًا من باب قتل استيقظ اه ومعناه
حتى يستيقظ متى استيقظ (تخرجه) (مذ نس) وفى إسناده رجل لم يسم وبقيه رجاله ثقات
(باب) (٧) (سنده) **قوله** وكيع ثنا سفيان وعبد الرحمن عن سفيان عن علقمة بن مرثد
عن أبي عبد الرحمن عن عثمان الحديث (تخرجه) (ق. والاربعة) (٨) (ز) (سنده) **قوله** أبو كامل
فضيل بن الحسين وثنا محمد بن عبيد بن حساب قال ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عبد الرحمن بن اسحاق عن
النعمان بن سعد عن علي رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ خياركم من تعلم القرآن وعلمه (تخرجه)
لم أقف عليه لغير عبد الله بن الإمام أحمد وفى اسناده النعمان بن سعد ضعفه الإمام أحمد لكن يؤيده ما قبله

- ١٠ النبي ﷺ مثله (ز) (وعنه أيضاً) (١) قال قال رسول الله ﷺ من تعلم القرآن (وفى لفظ من قرأ القرآن) فاستظهره (٢) وحفظه أدخله الله الجنة وشفعه (٣) في عشرة من أهل بيته كلهم قد وجبت لهم النار (عن ابن عباس) (٤) قال قال رسول الله ﷺ إن الرجل الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب (٥) (عن عائشة رضي الله عنها) (٦) قالت ذكر رجل عند رسول الله ﷺ بخير فقال رسول الله ﷺ أو لم تزوه يتعلم القرآن (٧) (عن أبي هريرة) (٨) أو عن أبي سعيد شك الأعمش قال يقال لصاحب القرآن أقره (٩) وارقه فان منزلتك عند آخر آية

(١) (ز) (سنده) **قدش** حفص بن سليمان يعني أبا عمر القاري عن كثير بن زاذان عن عاصم بن ضمرة عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ الحديث (غريبه) (٢) أي حفظه تقول قرأت القرآن عن ظهر قلبي أي قرأته من حفظي قاله الجزري (وقوله وحفظه) أي وعاه وتعاهده حوقاً من نسيانه، ويحتمل أن يراد بالحفظ العمل بمقتضاه، ويؤيده رواية (من قرأ القرآن فاستظهره فأحل حلاله وحرّم حرامه أدخله الله الجنة الخ رواه الترمذي (٣) بالتحديد أي قبلت شفاعته (وقوله كلهم) أي كل العشرة قد وجبت لهم النار (قال الطيبي) فيه رد على من زعم أن الشفاعة إنما تكون في رفع المنزلة دون حط الوزر بناء على ما افتروه أن مرتكب الكبيرة يجب خلوده في النار ولا يمكن العفو عنه، والوجوب هنا على سبيل المواعدة والله أعلم (تخرجه) (مى جه مذ) وقال هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس له اسناد صحيح، وحفص بن سليمان أبو عمرو البزار كوفي بضعف في الحديث اه (قلت) قال في التقريب وهو حفص بن أبي داود القاري صاحب عاصم ويقال له حفص متروك الحديث مع إمامته في القراءة مات سنة ثمانين ومائة (٤) (سنده) **قدش** جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس الحديث (غريبه) (٥) بفتح الحاء المعجمة وكسر الراء أي الخراب لائن عمارة القلوب بالإيمان وقراءة القرآن، كأن عمارة البيوت بالاثاث والتجميل، فالقلب الذي ليس فيه قرآن كالبيت الذي ليس فيه اثاث والله أعلم (تخرجه) (مذ مى ك) وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح اه (قلت) وقال الحاكم صحيح الاسناد وتعقبه الذهبي فقال قابوس ابن الحديث (٦) (سنده) **قدش** حسن ثنا ابن لهيعة قال حدثني أبو الأسود أنه سمع عروة يحدث عن عائشة قالت ذكر رجل عند رسول الله ﷺ الحديث (غريبه) (٧) يستفاد منه أن تعلم القرآن دلالة على صلاح المتعلم في الغالب (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وفي اسناده ابن لهيعة فيه كلام إذا عنين ولكنه صرح بالتحديث هنا فحديثه حسن (٨) (سنده) **قدش** وكيع قال ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد الحديث (غريبه) (٩) هكذا في الأصل بهاء السكت بدل الهمزة وكذلك في ارقه وجاء بالهمزة في الحديث التالي والاول أمر من القراءة أي رتل، والثاني أمر من رقا يرفأ رقتا أي اصعد، قال في القاموس رقا في الدرجة صعد وهي المره قاة وتكسرها أي يقال لصاحب القرآن اقرأ المرآن واصعد على درجات الجنة وسيأتي توضيحه في شرح الحديث التالي (تخرجه) (عز) والترمذي وحسنه الحاكم وصرحه وأقره الذهبي ولفظه عندهما عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال يحيى صاحب القرآن يوم القيامة فيقول يا رب تحطه فيلبس تاج الكرامة ثم يقول يا رب زده فيلبس حلة الكرامة ثم يقول يا رب ارض عنه، ويرضى عنه، فيقال اقرأ وارقا ويزاد

- ١٤ تقرأها (وعن عبد الله بن عمرو) (١) عن النبي ﷺ مثله وفيه أقرأ وأقرأ بالهمز (٢)
- ١٥ (عن أبي سعيد الخدري) (٣) قال قال نبي الله ﷺ يقال لصاحب القرآن يوم القيامة إذا دخل الجنة اقرأ واصعد، فقرأ ويصعد بكل آية درجة حتى يقرأ آخر شيء معه (عن عائشة رضي الله عنها)
- ١٦ (٤) إن رسول الله ﷺ قال من أخذ السبع الأول (٥) من القرآن فهو حبر (٦)
- ١٧ (عن أنس بن مالك) (٧) قال قال رسول الله ﷺ إن لله أهليين من الناس، فقيل من أهل الله منهم؟ قال أهل القرآن هم أهل الله وخاصته (٨) (عن عقبة بن عامر) (٩) قال قال رسول الله ﷺ تعلموا كتاب الله (١٠) وتعاهدوه وتغنوا به (١١) فوالذي نفسي بيده لو أشد تفلتنا (١٢) من المخاض في

بكل آية حسنة اه (قلت) وهو عند الامام احمد موقوف على أبي هريرة ولكن له حكم الرفع لأن مثله لا يقال من قبل ان رأى لاسياً وقد رواه الحاكم والترمذي مرفوعاً، وروى من طرق أخرى عن غير أبي هريرة من الصحابة مرفوعاً (١) (سنده) **قدش** عبد الرحمن عن سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله بن عمرو (يعني ابن العاص) عن النبي ﷺ قال قال لصاحب القرآن اقرأ وأقرأ ورتل كما كنت ترتل في الدنيا فان منزلت عند آخر آية تقرأها (غريبه) (٢) قال الخطابي جاء في الأثر ان عدد آي القرآن على قدر درج الجنة فيقال للقاريء ارق في الدرج على قدر ما كنت تقرأ من آي القرآن فن استوفى قراءة جميع القرآن استولى على أقصى درج الجنة في الآخرة، ومن قرأ جزءاً منه كان رقيه في الدرج على قدر ذلك، فيكون منتهى الثواب عند منتهى القراءة (نخرجه) (د مذ جه حب) في صحيحه وقال الترمذي حديث حسن صحيح (٣) (سنده) **قدش** معاوية بن هشام ثنا شيبان عن فراس عن عطية عن أبي سعيد الخدري الحديث (نخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وفي اسناده عطية العوفي ضعفه الثوري وهشيم وابن عدي وحسن له الترمذي أحاديث (خلاصة) وفي التهذيب قال أبو حاتم وابن سعد ومع ضعفه يكتب حديثه (٤) (سنده) **قدش** أبو سعيد قال ثنا سليمان بن بلال قال ثنا عمرو بن أبي عمرو عن حبيب بن هند عن عروة عن عائشة الحديث (غريبه) (٥) جاني رواية السبع الطوال بدل الاول، وأولها سورة البقرة وآخرها سورة براءة يجعل الانفصال وبراءة واحدة والمراد بأخذها حفظها والعمل بما فيها (٦) بكسر الحاء المهملة وفتحها مع تكون الموحدة أي عالم صالح (نخرجه) (ك) وصححه وأقره الذهبي (٧) (سنده) **قدش** عبد الصمد ثنا عبد الرحمن بن بديل العقيلي عن أبيه عن أنس الحديث (غريبه) (٨) هذه الجملة وهي قوله هم أهل الله وخاصته مؤكدة للجملة قبلها وهي قوله أهل القرآن، ومعنى خاصته أي الذين يختصون بخدمته، قال العسكري هذا على سبيل المجاز والتوسع فانه لما قربهم واختصهم كانوا كأهله، ومنه قيل لأهل مكة أهل الله لما كانوا سكان بيته وما حوله كانوا كأهله (نخرجه) (جه نس ك) قال الحاكم روى من ثلاثة أوجه هذا أجودها وأقره الذهبي ولم يتعقبه (قلت) وفي اسناده عبد الرحمن بن بديل العقيلي قال في التقريب لا بأس به (٩) (سنده) **قدش** علي بن اسحاق ثنا ابن المبارك عبد الله قال ثنا موسى بن علي قال سمعت أبي يقول سمعت عقبة بن عامر يقول قال رسول الله ﷺ الحديث (غريبه) (١٠) أي احفظوه وتفهموه (وقوله وتعاهدوه) أي الزموا (١١) أي اقرءوه بتحزين وترقيق وليس المراد قراءته بالألحان والنغمات (١٢) أي ذهاباً (من المخاض) أي النوق الحوامل

العقل (وعنه أيضا) (١) قال خرج علينا رسول الله ﷺ يوما ونحن في الصلوة (٢) فقال أيكم يجب أن يغدو (٣) إلى بطحان أو المقيق فيأتي كل يوم بناقتين كوماوين (٤) زهراوين في غير اثم (٥) ولا قطع رحم؟ قال قلنا كلنا يا رسول الله يحب ذلك، قال فلأن يغدو أحديكم إلى المسجد فيتعلم آيتين من كتاب الله خير له (٦) من نافتين، وثلاث خير من ثلاث (٧) وأربع خير من أربع، ومن أعددتهن (٨) من الإبل (وعن أبي هريرة) (٩) عن النبي ﷺ نحوه (عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري) (١٠) رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ بعث معاذا وأبا موسى إلى اليمن وأمرهما أن يعلما الناس القرآن (باب ماجاء في قراءة القرآن بأجر أو تعليمه بأجر) (عن سهل بن سعد) (١١)

١٨
١٩
٢٠
٢١

(في العقل) بضم تين جمع عقال وعقلت البعير حبسته، وخص ضرب المثل بها لانهما إذا انفلتت لا تتكاد تلحق (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام أحمد، وأورده الهيثمي وقال رواه احمد ورجاله رجال الصحيح (١) (سنده) **قدها** أبو عبد الرحمن ثنا موسى بن علي قال سمعت أبي يقول سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول خرج علينا رسول الله ﷺ الحديث (غريبه) (٢) الصفة بضم الصاد المهملة مشددة وفتح الفاء المشددة موضع مظل من المسجد الشريف، كان فقراء المهاجرين يأوون إليه وهم المسمون بأصحاب الصفة وكانوا أضياف الاسلام (٣) أي يذهب في الغدوة (بفتح المعجمة) وهي من أول النهار إلى الظهر (وقوله بطحان) بضم الباء وفتحها والضم أصح وادى المدينة (والعقيق) واد بالمدينة أيضا (وأو) للشك من الراوي، قال ابن الملك خصهما بالذكر لكون كل منهما أقرب المواضع التي يقام فيها سوق الإبل (٤) الكوما من الإبل العظيمة السنام قلبت الحمزة في ثنيتها وارا كما هي القاعدة في الحمزة الزائدة (وقوله زهراوين) أي حسنتين ذات جمال وهجة (٥) في السببية والمعنى لا يكون حصولها بسبب فعل فيه إثم كغصب وسرقة سمي موجب الإثم إنما مجازا (وقوله ولا قطع رحم) أي في غير ما يوجب، قال ملا على وهو تخصيص بعد تميم (٦) بالضم خبر لمبتدأ محذوف أي هما (بمعنى الاثنتين) خير له الخ (٧) أي وثلاث آيات يتعلمها خير له من ثلاث نوق وكذلك يفسر قوله وأربع خير من أربع (٨) الجار والمجرور متعلق بمحذوف يعني وأكثر من أربع آيات يتعلمها خير له من اعداد النوق على التفصيل المذكور (وقوله من الإبل) بدل من اعدادهن أو يسان لها، وإنما قال ﷺ ذلك على وفق ما يفتنمه ويتفنيه المخاطب وإلا فالآية الواحدة خير من الدنيا وما فيها والله أعلم (تخرجه) (م د . وغيرهما) (٩) (سنده) **قدها** حسن حدثنا عبد الله بن طيبة حدثنا أبو يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال أيفرح أحدكم أن ينقأ إلى أهله بخلفتين؟ قالوا نعم، قال وآبتان من كتاب الله فيخرج بهما إلى أهله خير له من خلفتين (تخرجه) أخرجه مسلم والامام أحمد عن أبي هريرة من طريق ثان ليس فيه ابن طيبة، وتقدم في باب قراءة سورتين أو أكثر في ركعة رقم ٥٥٦ صحيفة ٢١٤ في الجزء الثالث إلا أن فيه ثلاث آيات يقرأهن في الصلاة خير له من ثلاث خلفات (والخلفة) بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام الحامل من النوق، ويجمع على خلفات وخلائف والله أعلم (١٠) (سنده) **قدها** عبد الله بن نمير عن طلحة بن يحيى قال أخبرني أبو بردة عن أبي موسى الحديث (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وسنده حسن (باب) (١١) (سنده) **قدها** حسن حدثنا

أن رسول الله ﷺ قال فيكم كتاب الله يتعلمه الأسود والأحمر والأبيض، تعلموه قبل أن يأتي زمان يتعلمه ناس ولا يجاوز تراقيهم (١) ويقولون كما يقول السهم (٢) فيتعجلون أجره (٣) ولا يتأجلونه (عن عبادة بن الصامت) (٤) قال كان رسول الله ﷺ يشغل (٥) فإذا قدم رجل مهاجر على رسول الله ﷺ دفعه إلى رجل منا يعلمه القرآن، فدفع إلى رسول الله ﷺ رجلا وكان معي في البيت أعشيه عشاء أهل البيت، فكنت أقرنه القرآن فانصرف انصرافه إلى أهله فرأى أن عليه حقا فأهدى إلى قوسا لم أر أجود منه عودا ولا أحسن منه عطفما (٦) فأتيت رسول الله ﷺ فقلت ماترى يا رسول الله فيما؟ قال جمرة بين ككتفك تقلدتها أو تعاقمتها (عن أبي عبد الرحمن) (٧) قال حدثنا من كان يقرئنا من أصحاب النبي ﷺ (٨) أنهم كانوا يقرئون من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم عشر آيات فلا يأخذون في العشر الأخرى حتى يعلموا ما في هذه (٩) من العلم والعمل، قالوا فعملنا العلم والعمل

ابن لهيعة ثنا بكر بن سوادة عن وفاة الحضرمي عن سهل بن سعد الحديث (غريبه) (١) التراقي جمع ترقوة بفتح التاء وسكون الراء وضم القاف وفتح الواو، وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق، وهما ترقتان من الجانبين، والمعنى أن قراءتهم لا يرفعها الله ولا يقبلها فكأنها لم تتجاوز حلقوقهم، وقيل المعنى أنهم لا يعملون بالقرآن ولا يشابون على قراءته فلا يحصل لهم غير القراءة (نه) (٢) يعني الذي يرمى به وهو آلة من آلات الحرب، والمراد أنهم يببالغون في تحسينه بتكلف وتعسف لترغيب الناس فيهم وإن خرجوا بذلك عن حد التجويد، قال ابن الجزري في باب التجويد (مكملا من غير ما تكلف، باللفظ في النطق بلا تعسف) (٣) أي يطلبون بقراءته العاجلة من عرض الدنيا والرفعة فيها (وقوله ولا يتأجلونه) أي لا يريدون به الآجلة وهو جزاء الآخرة، فمن أراد به الدنيا فهو متعجل وإن ترسل في قراءته، ومن أراد به الآخرة فهو متأجل وإن أسرع في قراءته بعد إعطاء الحروف حقا، وهذه معجزة من معجزاته ﷺ فتد وقع ما أخبر به ﷺ وصار القراء لا يتعلمون القرآن إلا لأجل عرض الدنيا والتعيش به فلا حول ولا قوة إلا بالله (تخرجه) لم أوف عليه لغير الإمام أحمد من حديث سهل بن سعد وفي إسناده ابن لهيعة تكلم فيه بعضهم، وحسن حديثه الحافظ الهيثمي إذا صرح بالتحديث، وقد صرح به في هذا الحديث، وله شاهد من حديث جابر عند أبي داود والإمام أحمد وسيأتي في الباب التالي (٤) (سنده) **مدرشا** أبو المغيرة حدثنا بشر بن عبد الله يعني ابن يسار السلمي قال حدثني عبادة بن نسي عن جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت الخ (غريبه) (٥) أي يشغل في مصالح المسلمين (٦) أي ميلا والنوام (تخرجه) (٥) (ك) وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه (قلت) وأقره الذهبي وفيه عدم جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن، وللعلماء خلاف في ذلك: انظر صحيفة ١٢٥ في الجزء الخامس عشر (٧) (سنده) **مدرشا** محمد بن فضيل عن عطاء عن أبي عبد الرحمن الحديث (غريبه) (٨) هو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كما صرح بذلك في رواية الحاكم (٩) يشير إلى العشر الأولى (وقوله من العلم والعمل) أي من العلم بأحكامها ومعناها والعمل بمقتضاها (تخرجه) (ك) وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه (قلت) وأقره الذهبي (٢٢ - الفتح الرباني - ١٨٥)

(أبواب تلاوة القرآن وآدابها)

- ٢٤ (باب فضل قراءة القرآن والتعبد به والعمل بما فيه) (عن ابن عمر) (١) قال قال رسول الله ﷺ لا حسد (٢) إلا في اثنتين رجل (٣) آتاه الله القرآن فهو يقوم به (٤) آتاه الليل والنهار، ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه في الحق (٥) آتاه الليل والنهار (خط) (عن يزيد بن الأخرس) (٦) أن رسول الله ﷺ قال لا تنافس (٧) بينكم إلا في اثنتين، رجل أعطاه الله عز وجل القرآن فهو يقوم به آتاه الليل وآتاه النهار ويتبع ما فيه، فيقول رجل لو أن الله تعالى أعطاني مثل ما أعطى فلانا فأقوم به كما يقوم به ، ورجل أعطاه الله مالا فهو ينفق ويتصدق فيقول رجل لو أن الله أعطاني مثل ما أعطى فلانا فأصدق به، فقال رجل يا رسول الله أرأيتك النجدة تكون في الرجل : وسقط
- ٢٥
- ٢٦ باقى الحديث (٨) (عن سهل عن أبيه) (٩) عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال من قال سبحان الله العظيم نبت له غرس (١٠) في الجنة ، ومن قرأ القرآن

(باب) (١) (سنده) **حدثنا** سفیان عن الزهرى عن سالم عن ابيه (عبد الله بن عمر) قال قال رسول الله ﷺ الحديث (غريبه) (٢) معنى الحسد هنا الغبطة وهي تمنى ان يكون للره مثل ما للغير من غير ان يزول عنه، والحرص على هذا يسمى منافسة، ويؤيده ما جاء في الحديث التالى بلفظ (لا تنافس بينكم الا في اثنتين) فاذا كان في غير طاعة فهو لاشك مذموم، وان كان فيها فمحمود (٣) في التركيب حذف أى احدى الاثنتين خصلة رجل فتمسح حذف المضاعف أخذ المضاعف اليه حكمه، ووجه الحصر في هاتين الخصلتين الاشارة الى اصول الطاعات وهي اما بالبدن أو المال (٤) المراد بالقيام به العمل به مطلقا أعم من تلاوته والتزام ما ارتقى به من الاحكام - تعليمه والتضاه به والفتوى بمقتضاه لا مجرد التلاوة بغير عمل ، فصاحبها اذا كان مجردا عن العمل فهو محجور بها يوم تبلى السرائر (وقوله آتاه الليل والنهار) أى سائغته (٥) لما كان الاتفاق يحتفل الامرات والتبذير قيده بقوله في الحق أى في وجوه الخير مع ابقاء شيء لنفسه يسد حاجته (تخريجه) (٦) (خط) (سنده) قال عبد الله بن الامام احمد وجئت في كتاب ابي بخط يده قال كتب الى أبو توبة الربيع بن نافع وكان في كتابه حدثنا الهيثم بن حمير عن زيد بن رافع عن سليمان بن موسى عن كثير بن مرة عن يزيد بن الاخنس الحديث (غريبه) (٧) التنافس معناه الرغبة في الشيء ، فان في الخثرة نافس في الشيء منافسة ونفاسا بالكسر اذا رغب فيه على وجه المبالغة في الكرم، وتنافسوا فيه أى رغبوا (٨) جاءت هذه الجملة وهي قوله (أرأيتك النجدة تكون في الرجل وسقط باقى الحديث) جاءت في آخر هذا الحديث بهذا اللفظ فاقه أعلم بماذا كان يقصد الرجل وبما اجابه النبي ﷺ (تخريجه) هذا الحديث وجده عبد الله بن الامام احمد في مسند أبيه بخطه وهو مردى بالوجادة لا بالسمع ولا بالقراءة، ولذلك روت له بلفظ (خط) كما ذكرت في المقدمة وسنده حسن ولم أفت عليه في غير المسند وبمضده الحديث الذي قبله (٩) (سنده) **حدثنا** حسن ثنا ابن لميعة ثنا زبّان عن سهل عن ابيه الخ (قلت) ابوه معاذ بن أنس الجهني الصحابي رضي الله عنه (غريبه) (١٠) أى شجر ولم يبين جنسه في هذه الرواية وقد جاء مبينا في حديث رواه (مذحك) عن جابر

- فأكله (١) وعمل بما فيه ألبس والداه (٢) يوم القيامة تاجا هو أحسن من ضوء الشمس (٣) في بيوت من بيوت الدنيا لو كانت فيه (٤) فما ظنكم بالذي عمل به (عن تميم الداري) (٥) قال قال ٢٧
رسول الله ﷺ من قرأ بمائة آية (٦) في ليلة كتب له قنوت ليلة (٧) (عن السائب بن يزيد) ٢٨
(٨) أن شريحا الحضرمي رضى الله عنه 'ذكر عند النبي ﷺ فقال ذلك رجل لا يتوسد (٩)
القرآن (عن أبي هريرة) (١٠) رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم ٢٩
قال : وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه (١١) بينهم إلا نزلت

ابن عبد الله رضى الله عنهما، مرفوعا من قال سبحان الله العظيم وبحمده غرست له نخلة في الجنة وحسنه ابن السني وصححه الحاكم، وخص النخل لكثرة منافعه وطيب ثمره، وهذه النخلة لمن قالها مرة واحدة فان قالها أكثر فله بكل مرة نخلة، والحكمة في هذا الفرس والله أعلم انه يرى ثمرة عمله فيسر به ويفرح ويتمتع بهذا المنظر الجميل (١) يحتمل أن يكون معناه من حفظه كله أو المراد من قرأه كله ولو لم يحفظه وفي الحالتين عمل بما فيه من الأحكام والأوامر والنواهي ألبس والداه تاجا الخ (٢) جاء في الأصل (ألبس والديه) بدون ذكر الفاعل فهو إما أن يكون سقط من الناسخ أو تحريف منه، وجاء في الأصول الأخرى بالبناء للمفعول وهو الظاهر وإذا أثبتته هنا والله أعلم (٣) يعني ضوءه أحسن من ضوء الشمس كما صرح بذلك في رواية أبي داود (٤) أي لو كانت الشمس فيه وإنما جوزى والداه بهذا الجزاء الحسن لأنهما السبب في وجوده، وإذا كان هذا جزاء التسبب فقط فما ظنكم بالذي عمل به أي بالقرآن لا بد أن يكون جزاؤه أفضل والله أعلم (تخرجه) أخرج الشق الأول منه الخاص بالذكر (مذ نس ك) وابن السني في اليوم واليلة وحسنه وصححه الحاكم، وأخرج الشق الثاني منه الخاص بالقراءة (د ك) وقال الحاكم صحيح الإسناد (٥) (سنده) قال عبد الله بن الإمام أحمد حدثني أبي أملاء علينا من النوادر قال كتب إلي أبو توبة الربيع بن نافع قال ثنا الهيثم بن حميد عن زيد بن واقد عن سليمان بن موسى عن كثير بن مرة عن تميم الداري الحديث (غريبه) (٦) معناه من قرأ مائة آية قال الأندلسي في شرح المفصل قرأت السورة وقرأت بالسورة من باب حذف الجار وإيصال الفعل، ومثله وسميته محمدا وبمحمد وقيل الباء زائدة والفعل من قسم المنعدي (٧) أي عبادتها والله أعلم (تخرجه) (نس) قال الحافظ العراقي اسناده صحيح (٨) (سنده) **حديث** يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن السائب بن يزيد الحديث (غريبه) (٩) قال صاحب النهاية يحتمل أن يكون مدحا وذما فالمدح معناه أنه لا ينام الليل عن القرآن ولم يتعبد به فيكون القرآن متوسدا معه بل هو يداوم قراءته ويحافظ عليها، والذم معناه لا يحفظ من القرآن شيئا ولا يديم قراءته فإذا نام لم يتوسد معه القرآن وأراد بالتوسد النوم (ومن الأول) الحديث لا توسدوا القرآن واتلوه حتى تلاوته (والحديث الآخر) من قرأ ثلاث آيات في ليلة لم يكن متوسدا للقرآن (ومن الثاني) حديث أبي الدرداء قال له رجل اني أريد أن أطلب العلم وأخشى أن أضيعه، فقال لأن تتوسد العلم خير لك من أن تتوسد الجهل اه (تخرجه) (نس طب) والبخاري وابن منده وغيرهم وصححه الحافظ في الاصابة (١٠) هذا طرف من حديث سيأتي بتامه وسنده في الترغيب في اعانة المسلم وتفريج كربته من كتاب الترغيب (غريبه) (١١) أي يشتركون

- عليهم السكينة (١) وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله عز وجل فيمن عنده (٢) ومن أبطأ به عمله لم يسرع (٣) به نسبة (عن أنس بن مالك) (٤) أن أبا موسى الأشعري رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة (٥) طعمها طيب وريحها طيب (٦) ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة طعمها طيب (٧) ولا ربح لها ومثل الفاجر (٨) الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة (٩) مر طعمها وريحها طيب ، ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة (١٠) رطط طعمها ولا ربح لها (١١) (عن عبد الله بن بريدة عن أبيه) (١٢) رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم يحيى القرآن يوم القيامة كالرجل الشاحب (١٣) فيقول لصاحبه أنا الذي أسهرت ليلك (١٤) وأظلمات هو اجرك (١٥)

في قراءة بعضهم على بعض وكثرة درسه ويتعمدونه خوف النسيان ، وأصل الدراسة التعمد ، وتدارس تفاعل للمشاركة (١) بفعيلة من السكون للبالغة ، والمراد هنا الوقار أو الرحمة والطمأنينة (ألا بذكر الله تظمنن القلوب) (٢) أى من كرام الملائكة والعندية عندية شرف ومكانة لاعندية مكان لاستحالتها (٣) معناه من آخره عمله السيء وتفريطه في العمل الصالح لم ينفعه في الآخرة شرف نسبه (تخرجه) (م د . وغيرهما) وفيه فضل الاجتماع على تلاوة القرآن حتى في المسجد ما لم يشوش على المصلين (٤) (سنده) **قدش** روح ثنا سمعده عن قتادة قال ثنا أنس بن مالك أن أبا موسى الأشعري الخ (غريبه) (٥) بضم الهمزة والراء وتشديد الجيم مفتوحة وقد تخفف (٦) خص الايمان بالطعم والقرآن بالريح لأن الايمان ألزم للؤمن من القرآن لا يمكن حصول الايمان بدون للقراءة، والطعم ألزم للجوهر من الريح فتد يذهب ريحه ويبقى طعمه، وخص الأترجة بالمثل لأنه يداوى بقشرها ويستخرج من جلدتها دهن ومنافع، أما لحمها فلذيذ ومذاقها طيب النكهة تدبغ المعدة وتقوى الهضم ، وهي أفضل ثمار العرب (٧) أى من حيث أنه مؤمن ذو ايمان (ولا ربح لها) أى من حيث أنه مؤمن غير تال في الحال الذي لا يكون فيه تاليا وان كان ممن حفظ القرآن ذكره ابن العربي (٨) أى المنافق كما صرح بذلك في رواية فذكر المنافق بدل الفاجر في الموضوعين (٩) يعنى ربحها طيب لأن القرآن طيب وليس إلا أنفاس التالى والقارىء في وقت قراءته وطعمها مر لأن النفاق كفر الباطن والحلاوة هي للايمان فشبهه بالريح لكونه لم ينتفع ببركة القرآن ولم يفز بحلاوة أجره فلم يجاوز الطيب موضع الصوت وهو الحلق ولا اتصل بالقلب (١٠) الحنظلة معروفة وتسمى في بعض البلاد بطيخ أبي جهل (١١) أى لأنه لا ايمان عنده ولا قراءة فهو كالحنظلة مرطط طعمها ولا ربح لها (تخرجه) (ق ظل والأربعة) (١٢) (سنده) **قدش** وكيع ثنا بشير بن المهاجر عن عبد الله بن بريدة عن أبيه (يعنى بريدة الأسلمى) قال قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (١٣) قال الحافظ السيوطى هو المتغير اللون والجسم لعارض من العوارض كمرض أو سفر أو نحوهما، وكأنه يحيى على هذه الهيئة ليكون أشبه بصاحبه في الدنيا الذي أتعب نفسه بالسهر في الليل يقرأ القرآن ويقوم به ويصوم في النهار، أو للتنبية له على أنه كما تغير لونه في الدنيا لأجل القيام بالقرآن كذلك القرآن لأجله في السعى يوم القيامة حتى ينال صاحبه الغاية القصوى في الآخرة (١٤) أى بطول القيام (١٥) رواية الحاكم وابن ماجه (وأظلمات نهارك) أى من كثرة القراءة والصيام بالنهار

- ٣٢ (عن عائشة رضي الله عنها) (١) قالت قال رسول الله ﷺ الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به
- ٣٣ (٢) مع السفارة الكرام البررة والذي يقرؤه وهو عليه شاق (٣) فله أجران (وعنها أيضا) (٤) قالت سمع النبي ﷺ رجلا يقرأ (٥) آية فقال رحمه الله: لقد أذكرني آية كنت نسيتهما
- ٣٤ (عن أنس بن مالك) (٦) قال بينما نحن نقرأ فينا العربي والمجمل والأسود والأبيض إذ خرج علينا رسول الله ﷺ فقال أنتم في خير، تقرأون كتاب الله وفيكم رسول الله ﷺ وسيأتي
- ٣٥ على الناس زمان يشقونه (٧) كما يشقون القدرح، يتعجلون (٨) أجورهم ولا يتأجلونها (عن جابر بن عبد الله) (٩) قال دخل النبي ﷺ المسجد فإذا فيه قوم يقرأون القرآن، قال اقرأوا القرآن (وفي رواية قال فاستمع فقال اقرأوا فكل حسن) وابتغوا به الله عز وجل من قبل أن يأتي قوم يقيمونه (١٠) إقامة القدرح يتعجلونه ولا يتأجلونه (عن سهل بن معاذ عن أبيه) (١١) عن

خصوصا في وقت الهاجرة وهي اشتداد الحر نصف النهار (تخرجه) (جه ك) قال البوصيري في زوائد ابن ماجه اسناده صحيح ورجاله ثقات، وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (قلت) وأقره الذهبي (١) (سنده) **قدش** اسماعيل قال أنا هشام عن قتادة عن مزرارة بن أبي أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة الحديث (غريبه) (٢) الماهر بالقرآن هو الخاذق الكامل الحفظ الذي لا يتوقف ولا يشق عليه القراءة لجرودة حفظه واتقانه (وقوله مع السفارة) جمع سافر كمكاتب وكتابة زنة ومعنى فهم الملائكة الموصوفون بقوله الكرام البررة كما في الآية الكريمة، قال ابن الملك أراد بهم الملائكة الذين يكتبون أعمال العباد ويحفظونها لأجلهم، ومعنى كونه معهم أن يكون في منازلهم ورفيقا في الآخرة لانصافه بصفتهم من جهة أنه حامل الكتاب وأمين عليه (والبررة) جمع البار بمعنى المحسن (٣) أي شديد بصيبه مشقة جملة حالية (فله أجران) أي أجر لقراءته وأجر لتحمل مشقته، وهذا تحريض على تحصيل القراءة (تخرجه) (ق. والأربعة) (٤) (سنده) **قدش** وكيع قال ثنا هشام عن أبيه عن عائشة الحديث (غريبه) (٥) رواية أبي داود يقرأ فرفع صوته بالقرآن (تخرجه) (د) ورجاله من رجال الصحيحين (٦) (سنده) **قدش** حسن ثنا ابن لهيعة ثنا بكر بن سوادة عن وفاة الخولاني عن أنس بن مالك الحديث (غريبه) (٧) أي يبالغون في تحسينه كما يبالغون في تحسين القدرح واعتداله (والقدرح) بكسر القاف وسكون المهملة هو السهم الذي يرمى به عن القوس بعد تقويمه واعتداله (٨) أي يطلبون بقراءته أجرة من عرض الدنيا الزائل ولا يقرءونه لله ليوصلهم أجورهم (في الآخرة) ويزيدهم من فضله كما نطق بذلك الكتاب العزيز (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام أحمد وفي سنده ابن لهيعة فيه كلام وحسن حديثه الحافظ الهيثمي لأنه صرح بالتحديث (٩) (سنده) **قدش** عبد الوهاب يعني ابن عطاء أنبأنا أسامة بن زيد الليثي عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله الحديث (غريبه) (١٠) يقيمونه الخ هو بمعنى ينفقونه المذكور في الحديث السابق وتقدم شرحه (تخرجه) (د) وسنده حسن وله شاهد من حديث أنس وهو الحديث السابق، ومن حديث سهل بن سعد وتقدم في الباب السابق فارجع الى شرحه (١١) (سنده) **قدش** حسن ثنا ابن لهيعة قال ثنا يحيى بن غيلان قال حدثني رشدين بن سعد عن زبّان عن سهل بن معاذ عن أبيه الخ (قلت) أبوه معاذ بن أنس الجهني الصحابي رضي الله تبارك وتعالى عنه (غريبه)

- رسول الله ﷺ قال من قرأ ألف آية في سبيل الله (١) تبارك وتعالى كتب يوم القيامة مع النبيين والصديقين (٢) والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا ان شاء الله تعالى (باب ماجاء في الجهر بقراءة القرآن والتغنى به وحسن الصوت) (عن أبي هريرة) (٣) قال قال رسول الله ﷺ ما أذن الله لشيء (٤) ما أذن لشيء (٥) أن يتغنى بالقرآن (٦) (زاد في رواية) فيما يجهر به (عن سعد بن أبي وقاص) (٧) قال قال رسول الله ﷺ ليس منا (٨) من لم يتغن بالقرآن (٩) قال وكيع (أحد الرواة) يعني يستغنى به (عن عقبه بن عامر) (١٠) قال قال رسول الله ﷺ

(١) معناه ابتغاء مرضاة الله تعالى لا يتعمد إلا ذلك فخرج من يقرأ القرآن بأجرة أو بقصد الشهرة أو نحو ذلك (٢) هم أفضل أصحاب الأنبياء لمبا لغتهم في الصدق والتصدق (وحسن أولئك رفيقا) أي رفقاء في الجنة بأن يستمتع فيها برؤيتهم وزيارتهم والحضور معهم، وإن كان مقرم في الدرجات العالية بالنسبة إلى غيرهم (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام أحمد، وأورده الهيثمي وقال رواه أحمد وفيه زبأن بن فايد وهو ضعيف (باب) (١٣) (سنده) **عنه** عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٤) ما الأولى نافية والثانية مصدرية أي ما استمع لشيء كاستماعه لشيء، وفي شراح البخاري أذن يأذن كعلم يعلم مشترك بين الاطلاق والاستماع، فإن أردت الاطلاق فالمصدر إذن بكسر وسكون فإن أردت الاستماع فالمصدر أذن بفتحين، والمراد بالاستماع هنا اجزال مشوبة القاري. لتزده تعالى عن السمع بالحاسة (٥) أي لصوت نبي من الأنبياء (قال المناوي) يعني مرضى الله من المسموعات شيئا هر أرضى عنده ولا أحب إليه من قول نبي يتغنى بالقرآن أي يجهر به ويحسن صوته بالقراءة بخشوع وترقيق وتخزين، وأراد بالقرآن ما يقرء من السكتب المنزلة من كلامه (٦) قال النووي معناه عند الشافعي وأصحابه وأكثر العلماء. من الطوائف وأصحاب الفنون يحسن صوته به، وعند سفيان ابن عيينة يستغنى به، قيل يستغنى به عن الناس، وقيل عن غيره من الأحاديث والسكتب، قال القاضي عياض القولان منقولان عن ابن عيينة، قال يقال تغنيت وتغانيت بمعنى استغنيت (وقال الشافعي) وموافقوه معناه تخزين القراءة وترقيقها، واستدلوا بالحديث الآخر (زينوا القرآن بأصواتكم) (قلت) سيأتي من حديث البراء آخر الباب، قال الهروي معنى يتغنى به يجهر به وأنكر أبو جعفر الطبري تفسير من قال يستغنى به وخطأه من حيث اللفظة والمعنى، والخلاف جار في الحديث الآخر (ليس منا من لم يتغن بالقرآن) (قلت سيأتي بعد هذا) قال والصحيح أنه في تحسين الصوت ويؤيده الرواية الأخرى فيتغنى بالقرآن يجهر به (قلت وهي الرواية الثانية من حديث الباب) والله أعلم (تخرجه) (ق د نس) (٧) (سنده) **عنه** وكيع حدثنا سعيد بن حسان الخزومي عن ابن أبي مليكة عن عبيد الله بن أبي أنس عن سعد بن أبي وقاص الخ (غريبه) (٨) أي ليس على طرفتنا (٩) أي يجهر به ويحسن صوته بالقراءة بخشوع وترقيق كما مر في الحديث السابق، وهذا هو القول الراجح وفسره وكيع بقوله يستغنى به وهو كقول سفيان بن عيينة وقد علمت ما فيه من شرح الحديث السابق والله أعلم (تخرجه) (د جه حب ك) وسنده صحيح (١٠) (سنده) **عنه** حماد بن خالد ثنا معاوية بن صالح عن مجير بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة عن عقبه بن عامر الخ (قلت) وفي آخر الحديث قال أبو عبد الرحمن

رضاء الله عز وجل عن حسن الصوت بالقرآن وقوله **صَلَّى** (زينوا القرآن بأصواتكم) ١٥

- ٤٠ الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة، والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة (١) (وعنه أيضا) (٢) أن النبي **صَلَّى** قال لرجل يقال له ذو الجادنين إنه أترأه (٣) وذلك أنه كان رجلا كثير الذكر لله عز وجل
- ٤١ في القرآن (٤) ويرفع صوته في الدعاء (عن فضالة بن عبيد) (٥) عن النبي **صَلَّى** قال لله (٦)
- ٤٢ أشد أذنا إلى الرجل حسن الصوت بالقرآن (٧) من صاحب القينة (٨) إلى قيلته (عن أبي هريرة)
- ٤٣ (٩) قال دخل رسول الله المسجد فسمع قراءة رجل فقال من هذا؟ قيل عبد الله بن قيس (١٠)
- ٤٤ الله **صَلَّى** قال إن عبد الله بن قيس الأشعري أعطى زممارا من زمير آل داود (عن البراء) (١٢) أن رسول
- (١٣) قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه سلم زينوا القرآن بأصواتكم (١٤)

(يعني عبد الله بن الامام احمد) قال أبي كان حماد بن خالد حافظا وكان يحدثنا وكان يحفظ، كتبت عنه أنا ويحيى بن معين اهـ (غريبه) (١) شبه القرآن جهرا وسرا بالصدقة جهرا وسرا، ووجه الشبه ان الإسرار أبعد من الرياء فهو أفضل لخائفه، فان لم يخفه فالجهر لمن لم يؤذ غيره كصلى أو نائم أفضل (تخرجه) (دلس ذلك) وحسنه الترمذى وصححه الحاكم وأقره الذهبي (٢) (سنده) **قدش** موسى ثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن علي بن رباح عن عقبة بن عامر أن النبي **صَلَّى** الخ (غريبه) (٣) الآواه المتأوه المتضرع، وقيل هو الكثير البكاء وقيل الكثير الدعاء (٤) معناه أنه كان يكثرون تلاوة القرآن بخضوع وخشوع (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وفي اسناده ابن لهيعة فيه مقال لكونه عنعن وبقية رجاله ثقات (٥) (سنده) **قدش** اسحاق بن ابراهيم الطالقاني ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن اسماعيل بن عبيد الله عن فضالة بن عبيد الخ (غريبه) (٦) بفتح اللام مبتدأ خبره أشد (وأذنا) بفتحتين بمعنى استماعا، ولما كان الاستماع على الله عز وجل محالا لأنه شأن من يتخلف سماعه بكثرة التوجه وقلته وسماعه تعالى لا يتخلف، قالوا هو كناية عن تقرب القارىء واجزال ثوابه (٧) زاد في رواية ابن ماجه (يجهر به) وجملة يجهر به حال مما يفهم كأنه قيل يقرأ يجهر به، ويحتمل أنها نعت بناء على أن الرجل في معنى النكرة اذا لم تقصد به الى أحد بعينه (٨) القينة بفتح القاف وسكون الياء المثناة من تحت بعدها نون هي الجارية المغنسية (تخرجه) (جه) قال البوصيرى في زوائد ابن ماجه اسناده حسن (٩) (سنده) **قدش** يزيد (يعنى ابن هارون) حدثنا محمد (يعنى ابن عمرو) عن أبي سلمة عن أبي هريرة الخ (غريبه) (١٠) هو أبو موسى الأشعري رضى الله عنه (١١) زمير جمع زممار بكسر الميم وهو آلة اللهو ويطلق على الصوت الحسن وهو المراد هنا، وأصل الزمر الغناء وآل داود هنا هو داود نفسه وآل فلان قد يطلق على نفسه، والمعنى أن عبد الله بن قيس أعطى صوتا حسنا في قراءة القرآن من أنواع الأصوات والنفحات الحسنة التي كانت لداود عليه السلام في قراءة الزبور، وكان إليه المنتهى في حسن الصوت بالقراءة (تخرجه) (جه) في الصلاة وسنده صحيح ورجاله ثقات (١٢) (سنده) **قدش** مالك (يعنى ابن مفلح) عن عبد الله بن بريدة عن أبيه (يعنى أبا بريدة الأسلمى) أن رسول الله **صَلَّى** الخ (تخرجه) (ق وغيرهما) (١٣) (سنده) **قدش** حميد بن عبد الرحمن عن الأعمش عن طلحة عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء (يعنى ابن عازب) قال قال رسول الله **صَلَّى** الخ (غريبه) (١٤) معناه على

(باب ما جاء في ترتيب القراءة وقراءة النبي **ﷺ**) (عن مسلم بن مخراق عن عائشة) (١) قال ذكر لها أن ناسا يقرؤون القرآن في الليلة مرة أو مرتين فقالت أولئك قرؤوا ولم يقرؤوا (٢) كنت أقوم مع رسول الله **ﷺ** ليلة التمام (٣) (وفي رواية كان رسول الله **ﷺ** يقوم الليلة التمام) فكان يقرء سورة البقرة وآل عمران والساء فلا يمر بآية فيها تخوف إلا دعا الله عز وجل واستعاذ، ولا يمر

هذا التركيب (زينوا القرآن بأصواتكم) أى بتحسين أصواتكم عند القراءة فان الكلام الحسن يزيد حسنا وزينة بالصوت الحسن وهذا مشاهد ، وقد روى الدارمي عن البراء بن عازب أيضا قال سمعت رسول الله **ﷺ** يقول (حسنوا القرآن بأصواتكم فان الصوت الحسن يزيد القرآن حسنا) ولما رأى بعضهم أن القرآن أعظم وأجل من أن يحسن بالصوت بل الصوت أحق أن يحسن بالقرآن : قال معناه زينوا أصواتكم بالقرآن (قال الخطابي) هكذا فسره غير واحد من أئمة الحديث، وزعموا أنه من باب المقلوب كما قالوا عرضت الناقة على الحوض، أى عرضت الحوض على الناقة ، وكقولهم اذا طلعت الشعري واستوى العود على الحرباء، أى استوى الحرباء على العود، ثم روى بإسناده عن شعبة قال نهاني أيوب أن أحدث (زينوا القرآن بأصواتكم) قال ورواه معمر عن منصور عن طلحة فقد قدم الأصوات على القرآن وهو الصحيح، أخبرناه محمد بن هاشم حدثنا الدبري عن عبد الرزاق أنبأنا معمر عن منصور عن طلحة عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء أن رسول الله **ﷺ** قال زينوا أصواتكم بالقرآن: والمعنى اشغلوا أصواتكم بالقرآن والمجوا به واتخذوه شعارا وزينة اه (تخرجه) (دنس جه) وسكت عنه أبو دورد والمنذرى فهو صالح للاحتجاج به (قال النووى) قال القاضى أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقراءة وترتيبها، قال أبو عبيد والأحاديث الواردة في ذلك محمولة على التحزين والتشويق قال واختلفوا في القراءة بالألحان فكرها مالك والجمهور لخروجها عما جا. القرآن له من الخشوع والتفهم، وأباحها أبو حنيفة وجماعة من السلف للأحاديث ولأن ذلك سبب للرفقة وإثارة الخشية وإقبال النفوس على استماعه (قلت) قال الشافعى في موضع أكره القراءة بالألحان، وقال في موضع لا أكرها قال أصحابنا ليس له فيها خلاف وإنما هو اختلاف حالين، فحيث كرهها أراد إذا مطط وأخرج الكلام عن موضعه بزيادة أو نقص أو مد غير محمود وإدغام مالا يجوز إدغامه ونحو ذلك ، وحيث أباحها أراد إذا لم يكن فيها تغير لموضوع الكلام والله أعلم اه (قلت) والذي يتحصل من الأدلة أن حسن الصوت بالقرآن مطلوب، فان لم يكن حسنا فليحسنه ما استطاع كما قال ابن أبي مليكة أحد رواة الحديث، وقد أخرج ذلك عنه أبو دورد بإسناد صحيح ، ومن جملة تحسينه أن تراعى فيه قوانين النظم فان الحسن الصوت يزداد حسنا بذلك، وان خرج عنها أثر ذلك في حسنه، وغير الحسن ربما انجبر بمراعاتها ما لم يخرج عن شرط الاداء المعبر عند أهل القراءات ، فان خرج عنها لم يف تحسين الصوت بقبح الاداء ، ولعل هذا مستند من كره القراءة بالانغام، لأن الغالب على من راعى الانغام أن لا يراعى الاداء ، فان وجد من يراعيهما معا فلا شك في أنه أرجح من غيره لانه يأتي بالمطلوب من تحسين الصوت ويجتنب الممنوع من حرمة الاداء. والله اعلم (باب) (١) (سنده) **عنه** قتيبة بن سعيد قال ثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن زياد بن نعيم عن مسلم بن مخراق عن عائشة الخ (غريبه) (٢) معناه أنهم قرءوا القرآن بلسانهم ولم تفقه قلوبهم ولم تتأثر بما فيه (٣) قال في النهاية هي ليلة أربع عشرة من الشهر لاني

- ٤٦ بآية فيها استبشار إلا دعا الله عز وجل ورغب إليه (١) (عن ابن أبي مليكة) (٢) أن بعض أزواج النبي ﷺ ولا أعلمها إلا حفصة رضي الله عنها سئلت عن قراءة رسول الله ﷺ فقالت إنكم لا تطيقونها، قالت الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، تعني الترتيل (عن قتادة) (٣) قال سألت
- ٤٧ أنس بن مالك رضي الله عنه عن قراءة رسول الله ﷺ قال كان يمد بها صوته مدا، وفي لفظ كانت
- ٤٨ قراءة رسول الله ﷺ ممدأ يمد بها ممدأ (قدش) وكيع ثنا شعبة (٤) عن معاوية بن قرة قال سمعت عبد الله بن مغفل يقول قرأ النبي ﷺ عام الفتح في مسيره سورة الفتح على راحلته وقال مرة نزلت سورة الفتح وهو في مسير له فجعل يقرأ وهو على راحلته، قال فرجع فيها (٥)
- قال فقال معاوية (يعني ابن قرة) لولا أن أكره أن يجتمع الناس على الحكيت لكم قراءته (٦)
- ٤٩ (قدش شبابة) (٧) وأبو طالب بن جابان القاري قال ثنا شعبة عن معاوية بن قرة عن عبد الله
- ٥٠ ابن مغفل عن النبي ﷺ مثل هذا الحديث (٨) قال ابن جابان في حديثه آه آه (٩) (قدش ابن ادريس) (١٠) قال سمعت شعبة يذكر عن أبي إياس معاوية بن قرة المزني عن عبد الله بن مغفل قال سمعته يقرأ يعني النبي ﷺ يوم الفتح فلولا أن يجتمع الناس على الحكيت لكم قراءة رسول الله ﷺ قال

القمر يتم فيها نوره وتفتح تأوه وتكسر، وقيل ليل التمام بالكسر أطول ليلة في السنة (١) أي بكثرة الدعاء طمعا فيما عند الله عز وجل من الثواب العظيم (تخرجه) (حق) وفي اسناده ابن لهيعة فيه كلام إذا عن له شاهد يعضده عند (محم نس) من حديث حذيفة وسيأتي بعد ثلاثة أبواب، وفيه أن كثرة الثواب لا بكثرة القراءة بل بتدبر المعنى والخشوع في القراءة وإن لم يكثر منها والله أعلم (٢) (عن ابن أبي مليكة الخ) هذا الحديث تقدم يسنده وشرحه وتخرجه في باب جامع صفة القراءة من كتاب الصلاة في الجزء الثالث صحيفة ٢٣٧ رقم ٥٩٨ (٣) (عن قتادة الخ) هذا الحديث تقدم يسنده وشرحه وتخرجه في الباب المشار إليه آنفا في الجزء الثالث صحيفة ٢٣٦ رقم ٥٩٦ وهو حديث صحيح أخرجه (خ حق . والأربعة) (٤) (قدش وكيع الخ) (غريبه) (٥) بتشديد الجيم أي ردد الصوت في الحلق والجهر بالقول مكررا بعد اخفائه (٦) قال ابن بطال في هذا الحديث إجازة القراءة بالترجيع والألحان الملمذة للقلوب بحسن الصوت، وقول معاوية لولا أن أكره أن يجتمع الناس (أي كما في رواية البخاري) يشير إلى أن القراءة بالترجيع تجمع نفوس الناس إلى الإصغاء وتستميلها بذلك حتى لا تكاد تصبر عن استماع الترجيع المشوب بلذة الحكمة المهيمة (٧) جاء هذا الحديث في المسند متصل بالحديث السابق فهو جزء منه (٨) يعني مثل الحديث السابق (٩) جاء عند البخاري في التوحيد (قال آه آه ثلاث مرات) بهمزة مفتوحة بعدها ألف فهمزة أخرى (قال ابن بطال) وفي قوله آه بمد الهمزة والسكون دلالة على أنه ﷺ كان يراعى في قراءته المد والوقف اه (قلت) وفيه أيضا دلالة على جواز قراءة القرآن راكبا في السفر، قال الحافظ ابن كثير في تفسيره وهذا أيضا تعلق بالقرآن وتلاوته سفرا وحضرا ولا يكره ذلك عند أكثر العلماء إذا لم يتله القاري في الطريق، وقد نقله ابن أبي داود عن أبي الدرداء أنه كان يقرأ في الطريق، وقد روى عن عمر بن عبد العزيز أنه أذن في ذلك والله أعلم (تخرجه) (ق. والثلاثة) (١٠) (حدثنا ابن إدريس الخ) (قلت) ابن إدريس اسمه عبد الله، قال في التقريب عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي بسكون الواو أبو محمد الكوفي ثقة فقيه (٣٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)

قرأ سورة الفتح (١) قال د يعني معاوية بن قرة ، لولا أن يجتمع الناس على الحكيت لكم ما قال
عبد الله يعني ابن مغفل كيف قرأ رسول الله ﷺ وقال بهز وغندر قال فرجع فيها (٢)
(عن أبي سعيد الخدري) (٣) أن رسول الله ﷺ ردد آية حتى أصبح (٤) (باب الاقتصاد
في القراءة خوف الممل وفي كم يقرأ القرآن) (عن عبد الله عمرو) (٥) قال جمعت القرآن (٦)
فقرأت به في كل ليلة فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال إني أخشى أن يطول عليك زمان أن تم،
(٧) اقرأه في كل شهر، قلت يا رسول الله دعني أستمع من قوتي وشبابي ، قال اقرأه في كل عشرين
قلت يا رسول الله دعني أستمع من قوتي وشبابي ، قال اقرأه في عشر ، قلت يا رسول الله دعني
أستمع من قوتي وشبابي ، قال اقرأه في كل سبع ، قلت يا رسول الله دعني أستمع من قوتي وشبابي فأبى (٨).

عابد من الثامنة مات سنة اثنتين وتسعين له بضع وسبعون سنة (غريبه) (١) زاد مسلم من طريق شعبة
أيضا (قال فقرأ ابن مغفل ورجع فقال معاوية لولا الناس لأخذت لكم بذلك الذي ذكره ابن مغفل عن النبي ﷺ
وظاهره أن معاوية لم يحك قراءة ابن مغفل ، لكن جاء عند البخاري في التوحيد (قال ثم قرأ معاوية
يحكي قراءة ابن مغفل، وقال لولا أن يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجعت ابن مغفل) قال الحافظ وظاهره
انه لم يرجع وهو المعتمد ، ويحمل قوله ثم قرأ معاوية الخ على أنه حكى القراءة دون الترجيع اه (٢)
يحتمل ان يكون المراد بقوله (فرجع فيها) يعني عبد الله بن مغفل ، ويحتمل ان يكون المراد بذلك
النبي ﷺ ، أما ترجيع ابن مغفل فنائب في رواية مسلم ، وأما ترجيع النبي ﷺ فنائب عند الشيخين
والامام احمد كما في الحديث السابق والله أعلم (تخرجه) (ق طل والثلاثة) مختصرا ومطولا . (٣)
(سنده) **قدش** زيد بن الحباب أخبرني اسماعيل بن مسلم الناجي عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخ
(غريبه) (٤) لم يصرح بالآية في هذا الحديث، وجاء التصريح بها عند الحاكم والامام احمد ، وسيأتي في
تفسير آخر سورة المائدة من حديث ابي ذر وهي قوله تعالى (إن تعذبهم فانهم عبادك وإن تغفر لهم
فإنك أنت العزيز الحكيم) (تخرجه) لم أفق عليه لغير الامام من حديث ابي سعيد وأخرجه الحاكم
والامام احمد أيضا من حديث ابي ذر وصححه الحاكم وأقره الذهبي (باب) (٥) (سنده) **قدش**
يحيى عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن يحيى بن حكيم بن صفوان عن عبد الله بن عمرو بن العاص الخ
(غريبه) (٦) أي حفظه كله عن ظهر قلب (٧) أي عند الكبر وضعف القوة (٨) معناه أن النبي ﷺ
لم يصرح له بقراءة القرآن في أقل من سبع: ويؤيد ذلك قوله في الرواية الاخرى (فقرأه في كل سبع ولا
تزيدن) (قال الحافظ) أي لا يغير الحال المذكورة الى حالة اخرى ، فأطلق الزيادة والمراد النقص ،
والزيادة هنا بطريق التذلي أي لا يقرؤه في أقل من سبع (قلت) لكن جاء في مسند الدارمي من طريق
ابي فروة عن عبد الله بن عمرو قال قلت يا رسول الله في كم اختم القرآن؟ قال اختمه في شهر **قدش**
الحديث الى ان قال اختمه في خمس، قلت اني أطيق قال لا ، ويستفاد منه التصريح بختمه في الخمس ، وقد
جمع الحافظ بين روايتي السبع والخمس فقال لا مانع أن يتعدد قول النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو ذلك
نا كيدا ، ويؤيده الاختلاف الواقع في السياق، وكان النهي عن الزيادة ليس على التحريم كما ان الامر
في جميع ذلك ليس للوجوب، وعرف ذلك من قرأتين الحال التي أرشد اليها السياق، وهو النظر الى عجزه

(زاد في رواية) فقرأه في كل سبع لا تزيدن (وعنه من طريق ثان) (١) قال قلت
 يا رسول الله في كم أقرأ القرآن؟ قال اقرأه في كل شهر ، قال قلت اني أقوى على أكثر من ذلك ،
 قال اقرأه في خمس وعشرين ، قلت اني أقوى على أكثر من ذلك ، قال اقرأه في عشرين ، قال قلت
 اني أقوى على أكثر من ذلك ، قال اقرأه في خمس عشرة ، قال قلت اني أقوى على أكثر من
 ذلك ، قال اقرأه في سبع ، قال قلت اني أقوى على أكثر من ذلك ، قال لا يفقهه من يقرؤه في أقل
 من ثلاث (٢) (وعنه أيضا) (٣) أن رجلا أتى النبي ﷺ بان له فقال يا رسول الله ان ابني هذا
 ٥٣ يقرأ المصحف بالنهار (٤) ويبيت بالليل فقال رسول الله ﷺ أما تنقم أن ابنك يظل ذاكرا
 ويبيت ساما (عن جندب) بن سفيان البجلي رضي الله عنه (٥) قال قال رسول الله صلى الله
 ٥٤ عليه وعلى آله وصحبه وسلم اقرأوا القرآن (٦) ما اختلفت عليه قلوبكم فان اختلفتم (٧) فقوموا

عن سوى ذلك في الحال أو في المال (١) (سنده) **حديث** يزيد أنا همام عن قتادة عن يزيد بن عبد الله
 ابن الشيخير عن عبد الله بن عمرو قال قلت يا رسول الله الخ (٢) ظاهر قوله ﷺ (لا يفقهه من يقرؤه
 في أقل من ثلاث) جواز قراءته في ثلاث وهو كذلك ، فقد وقع في رواية هشيم أن النبي ﷺ قال
 لعبد الله بن عمرو (اقرأه في كل ثلاث) وله شاهد عند سعيد بن منصور في سننه ، قال الحافظ باسناد صحيح
 من وجه آخر عن عائشة أن النبي ﷺ كان لا يختم القرآن في أقل من ثلاث (قال الحافظ) وهذا اختيار
 أحمد وأبي عبيد واسحق بن راهويه وغيرهم ، وثبت عن كثير من السلف انهم قرءوا القرآن في دون
 ذلك ، وأغرب بعض الظاهرية فقال بحرم أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاث اه ويستفاد من ذلك أن
 النهي ليس للتحريم كما أن الأمر في جميع ما مر في الحديث ليس للوجوب كما قال الحافظ (قال النووي)
 والاختيار أن ذلك يختلف بالأشخاص ، فمن كان من أهل الفهم وتدقيق الفكر استحب له أن يقتصر على
 القدر الذي لا يختل به المقصود من التدبر واستخراج المعاني ، وكذا من كان له شغل بالعلم أو غيره من
 من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة يستحب له أن يقتصر منه على القدر الذي لا يخل بما هو فيه ،
 ومن لم يكن كذلك فالأولى له الاستكثار ما أمكنه من غير خروج إلى الملل ، ولا يقرؤه هذرة والله أعلم
 (تخرجه) (ق طل والثلاثة وغيرهم) (٣) (سنده) **حديث** حسن ثنا ابن طهيرة حدثني حبي بن عبد الله
 عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو أن رجلا الخ (غريبه) (٤) ظاهره أنه كان يختم
 القرآن في يوم وبنام بالليل فأنكر عليه والده فوله وشكاه إلى النبي ﷺ فقال له النبي ﷺ (أما
 تنقم الخ) ومعناه أن النبي ﷺ ينبه الرجل بعدم الإنكار على ابنه لأنه لم يفعل إلا ما يوجب الثناء
 عليه ، وفيه جواز ختم القرآن في يوم لمن لم يخل بالقراءة والله أعلم (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام
 احمد وسنده حسن لأن ابن طهيرة صرح بالتحديث (٥) (سنده) **حديث** عبد الرحمن بن مهدي ثنا
 سلام بن أبي مطيع عن أبي عمران الجوني عن جندب الخ (قلت) قال الحافظ في التقريب جندب
 ابن عبد الله بن سفيان البجلي ثم العلقى بفتححتين ثم قاف أبو عبد الله وربما نسب إلى جده له صحبة
 ومات بعد الستين (غريبه) (٦) أي داوموا على قراءته (ما اختلفت) أي دامت قلوبكم تألف القراءة
 بنشاط وتدبر (٧) أي ملتم أو صارت قلوبكم في فكرة شيء سوى قراءتكم يذهب التدبر والخشوع

(باب نزول السكينة (١) والملائكة عند قراءة القرآن)

- ٥٥ ﴿ عن البراء بن عازب ﴾ (٢) قال قرأ رجل الكهف (٣) وفي الدار دابة (٤) فجمعت تنفيرا (٥) فنظر فإذا ضبابة أو سحابة (٦) قد غشيته قال فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال اقرأ فلان فانها
- ٥٦ السكينة (٧) تنزلت عند القرآن أو تنزلت للقرآن ﴿ عن أبي سعيد الخدري ﴾ (٨) أن أسيد بن حضير رضى الله عنه بينما هو آيلة يقرأ في مربده (٩) إذ جالت فرسه فقرأ ثم جالت أخرى فقرأ، ثم جالت أيضا فقال أسيد فخشيت أن تطأ بحبي يعني ابنه (١٠) فقامت إليه فاذا مثل الظلة (١١) فوق رأسى فيها، أمثال السراج (١٢) عرجت في الجو حتى ما أراها (١٣) فغدوت على رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إنه بينما أنا البارحة من جوف الليل أقرأ في مربدى إذ جالت فرسى، فقال رسول الله ﷺ اقرأ ابن حضير (١٤) قال فقرأت ثم جالت أيضا، فقال رسول الله ﷺ اقرأ ابن حضير

(فقوموا) أى اتركوا القراءة الى وقت تقروون فيه بنشاط وتدبر : جاء فى الاصل بعد قوله فقوموا (قال) عبد الرحمن (يعنى ابن مهدي شيخ الامام احمد) لم يرفعه حماد بن زيد (يعنى فى رواية أخرى) أما هذه فهى مرفوعة صحيحة (تخرجه) (ق ن) ورواه (م) والطبرانى عن ابن عمر، والنسائى عن معاذ (باب) (١) قال النووى قيل فى معنى السكينة هنا أشياء، المختار منها انها شىء من مخلوقات الله تعالى فيه طمأنينة ورحمة ومعه الملائكة والله أعلم اه وقال الراغب الاصفهاني قيل هو ملك يسكن قلب المؤمن ويؤمنه كما روى أن عليا قال ان السكينة تنطق على لسان عمره وقيل هى ما يحصل به السكون وصفاء القلب (٢) (سنده) **قدهش** محمد بن جعفر ثنا شعبه عن أبى اسحاق قال سمعت البراء يقول قرأ رجل الكهف النخ (غريبه) (٣) قال الحافظ فى قوله (قرأ رجل الكهف) قيل هو أسيد بن حضير (يعنى المذكور فى الحديث التالى) اسكن فيه أنه كان يقرأ سورة البقرة، وفى هذا أنه كان يقرأ سورة الكهف وهذا ظاهره التعداد (٤) لم يصرح بنوع تلك الدابة وجاء عند البخارى بلفظ (والى جانبه حصان) بكسر أوله (٥) بكسر الفاء من باب ضرب أى تثب وتركض (٦) أو لاشك من الراوى والمعنى واحد (وقوله قد غشيته) أى أحاطت به (٧) قال القارى أى السكون والطمأنينة التى يطمئن اليها القلب ويسكن بها عن الرعب (تخرجه) (ق مذ طل) (٨) (سنده) **قدهش** يعقوب قال سمعت أبى عن يزيد بن المهدي ان عبد الله بن خباب حدثه ان ابا سعيد الخدري حدثه أن أسيد بن حضير النخ (غريبه) (٩) المراد بوزن منبره هو الموضع الذى يبس فيه التمر كالبيدر للحنطة ونحوها (وقوله جالت فرسه) جاء عند البخارى (وفرسه مربوط) والفرس يطلق على الذكر والانثى، يعنى جالت أى وثبت واضطربت (١٠) أى وكان قريبا من الفرس كما بوضحه لفظ البخارى (وكان ابنه يحيى قريبا منها فأشفق أن تصيبه) أى خفت ان تدوس الفرس ولدى يحيى وكان به يكفى (١١) هى ما بقى من الشمس كسحاب او سقف بيت (١٢) بضمين مع سراج، ولفظ البخارى (أمثال المصابيح) أى أجسام لطيفة نورانية (١٣) أى صعدت فى الجو حتى ظابت عن ناظرى (١٤) هذا ليس أمرا بالقراءة حال التحديث بل المعنى كان ينبى لك أن تستمر على قراءتك وتفتنم ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة وتستكثر من القراءة (وقوله فقرأت) يحكى

فقرأت ثم جالت، فقال رسول الله ﷺ اقرأ بن حضير، قال فانصرفت، وكان يحيى قريبا منها فخشيت أن تطأه فرأيت مثل الظلة، فيها أمثال الشرج عرجت في الجو حتى ما أراها، فقال رسول الله ﷺ تلك الملائكة كانت تسمع لك (١) ولو قرأت لأصبحت يراها الناس لانستتر منهم (٢)

باب فضل القراءة على قراءة عبد الله بن مسعود وذكر من حفظ القرآن كله من الصحابة (٣)

(٤) عن عبد الله (٥) أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما بشراه أن رسول الله ﷺ قال من سره أن يقرأ القرآن غضا (٦) كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد (٧) (٨) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه (٩) قال قال رسول الله ﷺ من أحب أن يقرأ القرآن غريبا (١٠) كذا قال كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد

ما حصل وكذا يقال في كل مرة قال له النبي ﷺ اقرأ ابن حضير، وقوله في المرة الثالثة (قال فانصرفت) يعني عن القراءة لأنه خشي على ابنه أن تطأه الفرس (١) جاء عند البخاري بلفظ (تلك الملائكة دنت لصوتك) وكان أسيد حسن الصوت، وفي رواية يحيى بن أيوب عن يزيد بن الهاد عند الاسماعيلي (اقرأ أسيد فقد أوتيت من مزامير آل داود) ففيه إشارة إلى الباعث على استماع الملائكة لقراءته (٢) يشير بذلك إلى أن الملائكة لاستغراقهم في الاستماع كانوا يستمرون على عدم الاختفاء الذي هو من شأنهم حتى يراهم الناس لو استمررت في قرائتك (تخرجه) (ق نس) قال النووي وفي هذا الحديث جواز رؤية آحاد الأمة الملائكة (قلت يعني الصالحين منهم) وفيه فضيلة القراءة وانها سبب نزول الرحمة وحضور الملائكة، يعني اذا كانت بتدبر وخشوع، وفيه فضيلة استماع القرآن اه (قلت) وفيه منقبة عظيمة لاسيد بن حضير رضي الله عنه **(باب ٣)** (سنده) **قدش** يحيى بن آدم قال حدثنا أبو بكر يعني ابن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله (يعني ابن مسعود) ان ابا بكر وعمر الخ (غريبه) (٤) الغض الطرى الذي لم يتغير، أراد طريقه في القراءة وهيأته فيها، وقيل بالآيات التي سمعها منه من أول سورة النساء إلى قوله (فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا) (نه) (٥) ابن أم عبد هو عبد الله بن مسعود الصحابي كان من السابقين في الاسلام رضي الله عنه (تخرجه) (بظ طب عل حب ك) وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وهو من مسند أبي بكر رضي الله عنه (٦) (سنده) **قدش** يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر وي زيد بن عبد العزيز عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عمر بن الخطاب الخ (غريبه) (٧) هكذا في الأصل وليس من اختصارى (٨) أو للشك من الراوى، ومعنى رطبا أى لبنا لاشدة في صوت قارئه (نه) (تخرجه) (مدانس خز) وسنده صحيح وهو من مسند عمر ولكنه جاء في الأصل في مسند أبي بكر استطرادا لأنه في معنى الذي قبله (٩) (سنده) **قدش** وكيع عن جرير بن أيوب عن أبي زرعة عن أبي هريرة الخ (غريبه) (١٠) أى طريا وانما قال الراوى (كذا قال) لأن لفظ غريبا يخالف المشهور وهو غضا (قال في النهاية) وفي حديث الغيبة فقامت لما غريبا، ومنه حديث عمر فيؤتى بالخبز لبنا وباللحم غريبا (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد من حديث ابى هريرة، وفي اسناده جرير بن أيوب ضعيف وفيه كلام كثير وحديثه

- ٦٠ (عن مسروق) (١) قال كنت جالسا عند عبد الله بن عمرو بن العاص، فذكر عبد الله بن مسعود فقال إن ذلك لرجل لا زال أحبه أبدا، سمعت رسول الله ﷺ يقول خذوا القرآن عن أربعة (٢) عن ابن أم عبد فبدأ به وعن معاذ وعن سالم مولى أبي حذيفة قال يعلى، أحد الرواة، ونسيت الرابع (٣) (عن عبد الله بن عمرو) (٤) عن النبي ﷺ قال استقرئوا القرآن من أربعة، من عبد الله بن مسعود وسالم مولى أبي حذيفة ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب (٥) (عن أنس) (٦) قال جمع القرآن (٧) على عهد رسول الله ﷺ أربعة نفر كالمهم من الانصار: أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبو زيد (٨) (باب ما يستحب أن يقوله القارىء عند ذكر آية عذاب أو رحمة وعند ختم بعض السور) (عن حذيفة بن اليمان) (٩) أن رسول الله ﷺ كان إذا

لا يحتج به ويفنى عنه ما تقدمه من أحاديث الباب والله أعلم بالصواب (١) (سند) (٢) يعلى ثنا الأعمش عن أبي وائل عن مسروق الخ (غريبه) (٣) أي تعلموه منهم واقتدوا بهم في قرائته (عن ابن أم عبد) يعني عبد الله بن مسعود (فبدأ به) يشير بذلك إلى أنه أفضلهم في ذلك (وعن معاذ) يعني ابن جبل (٣) هو أبي بن كعب كما صرح بذلك في الحديث التالي (تخرجه) (ق مذ. وغيره) (٤) (سند) (٥) محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سليمان سمعت أبا وائل يحدث عن مسروق عن عبد الله بن عمرو (يعني ابن العاص) عن النبي ﷺ الخ (غريبه) (٥) ليس هذا آخر الحديث وبقية قال وقال لم يكن رسول الله ﷺ فاحشا ولا متفحشا، قال وقال رسول الله ﷺ ان من أحبكم إلى أحسنكم خلقا (تخرجه) (ق. وغيرهما) (٦) (سند) (٧) عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة عن أنس (يعني ابن مالك) الخ (غريبه) (٧) أي حفظه كله وفي رواية للبخاري بلفظ مات النبي ﷺ ولم يجمع القرآن غير أربعة فذكره (٨) زاد في رواية للبخاري قيل لأنس من أبو زيد؟ قال أحد عمومت، وله في أخرى قال يعني أنسا (ونحن ورثناه) بكسر الراء مخففة يعني ان أنسا وأقاربه ورثوا أبا زيد لأنه مات ولم يترك عقبيا وهو أحد عمومة أنس كما في المناقب (قال المازري) لا يلزم من قول أنس لم يجمعه غيرهم أن يكون الواقع في نفس الأمر كذلك، لأن التقدير انه لا يعلم ان سوام جمعه، وإلا فكيف الأحاطة بذلك مع كثرة الصحابة وتفرقهم في البلاد، وهذا لا يتم إلا إن كان لقي كل واحد منهم على انفراده وأخبره عن نفسه أنه لم يكمل له جمع القرآن في عهده ﷺ وهذا في غاية البعد عن العادة اه وقال بعض العلماء معنى قول أنس (لم يجمع القرآن غير أربعة) أي لم يجمعه على جميع وجوهه وقراءته أو لم يجمعه كله تلقيا من في النبي ﷺ بلا واسطة أو لم يجمع ما نسخ منه بعد تلاوته وما لم يذسخ أو مع أحكامه والتفقه فيه أو كتابته وحفظه والله أعلم (تخرجه) (خ مذ) (باب) (٩) (سند) (١٠) أبو معاوية ثنا الأعمش عن سعد بن عبيدة عن مستورد بن أحنف عن صلة بن زفر عن حذيفة قال صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة قال فافتح البقرة فقرأ حتى بلغ رأس المائة فقلت يركع، ثم مضى حتى بلغ المائتين فقلت يركع، ثم مضى حتى ختمها قال فقلت يركع، قال ثم افتتح سورة آل عمران حتى ختمها فقلت يركع، قال ثم افتتح سورة النساء فقرأها، قال ثم ركع، قال فقال

مرّ بآية رحمة سأل (١) وإذا مر بآية فيها عذاب تعوذ (٢) وإذا مر بآية فيها تنزيه لله عز وجل سبع (٣) **(مدرسة سفیان)** (٤) عن اسماعيل بن أمية سمعه من شيخ فقال مرة سمعته من رجل من أهل البادية اعرابي سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ من قرأ المرسلات عرفاً فليقل (٥) فبأى حديث بعده يؤمنون (٦) ومن قرأ التين والزيتون فليقل وأنا على ذلك من الشاهدين (٧) ومن قرأ أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى فليقل بلى قال اسماعيل (٨) فذهبت أنظر هل حفظ وكان اعرابياً، فقال يا ابن أخي أظننت أني لم أحفظه؟ لقد حججت ستين حجة ما منها سنة إلا أعرف البعير الذي حججت عايه (٩) **(باب ما جاء في فضل استماع القرآن والبكاء عند ذلك)** (١٠) عن أبي حيان الأشجعي قال قلت له أليس منك تعلمته وأنت تقرئنا؟ فقال اني أنيت النبي ﷺ ذات يوم فقال اقرأ على من القرآن، قال فقلت يا رسول الله أليس عليك أنزل ومنك تعلمناه، قال بلى ولكني أحب

في ركوعه سبحانه ربى العظيم، قال وكان ركوعه بمنزلة قيامه، ثم سجد فكان سجوده مثل ركوعه، وقال في سجوده سبحانه ربى الأعلى، قال وكان اذا مر بآية رحمة الخ **(غريبه)** (١) اى سأل الله الرحمة والجنة (٢) اى تعوذ بالله من النار وعذابها وإن كان قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ولكن ليقتدى به غيره (٣) اى قال سبحانه ربى الأعلى كما في بعض الروايات، قال الحلبي فينبغي للمؤمنين سواه ان يكونوا كذلك بل هم اولى به منه اذا كان الله غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وهم من امرهم على خطر **(تخریجه)** (م. ر. الأربعة) وتقدم في باب ما جاء في ترتيب القراءة والمد الخ قبل ثلاثة ابواب من حديث عائشة رضی الله عنها قالت فكان (تعنى النبي ﷺ) يقرأ سورة البقرة وآل عمران والنساء فلا يمر بآية فيها تخوف إلا دعا الله عز وجل واستعاذ، ولا يمر بآية فيها استبشار إلا دعا الله عز وجل ورغب اليه (٤) **(مدرسة سفیان الخ)** **(غريبه)** (٥) هكذا بالأصل (فليقل) وهو خطأ من الناسخ وصوابه (فبلغ) فبأى حديث بعده يؤمنون (٦) لم يذكر الجواب في الاصل والظاهر انه سقط من الناسخ وهو (فليقل آمنا بالله) فقد جاء هذا الحديث نفسه عند ابى داود وفيه (ومن قرأ والمرسلات فبلغ فبأى حديث بعده يؤمنون فليقل آمنا بالله) (٧) اى وأنا من الذى يشهدون من انبيائك وأوليائك بأنك أحكم الحاكمين اى انتظم في سلك من له مشافهة في الشهادة بذلك (قال الحافظ) هذا أبلغ من أنا شاهد، ومن ثم قالوا في (وكانت من القانتين) وفي (انه في الآخرة لمن الصالحين) أبلغ من وكانت قانتة ومن انه في الآخرة صالح، لان من دخل في عداد الكامل وسام معهم الفضائل ليس كمن انفرد منهم اه (٨) يعنى ابن أمية أحد رجال السند فذهبت انظر هل حفظ يعنى هل هذا الاعرابي جيد الحفظ يريد اختباره (٩) هذا مبالغة في كونه جيد الحفظ. وأن ذا كرتة قوية **(تخریجه)** أخرجه ابو داود مطولا كرواية الامام احمد، وأخرجه الترمذي مقتصرا على ما يختص بسورة التين وقال هذا حديث انما يروى بهذا الاسناد عن هذا الاعرابي عن ابى هريرة ولا يسمى اه يعنى انه حديث ضعيف لجهالة الاعرابي وهو إن صح يدل على ان من قرأ هذه الآيات يستحب له ان يقول هذه الكلمات تأسيا بالنبي ﷺ والله أعلم **(باب)** (١٠) **(سنده)** هشيم أنبأنا حصين عن هلال بن يساف عن ابى حيان الأشجعي الخ

- ٦٦ أسمعته من غيري (عن عبد الله) (١) قال قال لي رسول الله ﷺ اقرأ على القرآن ، قلت
يا رسول الله فكيف اقرأ عليك وانما أنزل عليك؟ قال اني أشتبهى أن أسمعته من غيري (٢) قال
فاستفتحت سورة النساء فقرأت عليه فلما بلغت (٣) فكيف (٣) إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك
٦٧ على هؤلاء شهيدا) قال (٤) نظرت اليه وعيناه تذر فان (٥) (عن أبي هريرة) (٦) أن رسول الله ﷺ
قال من استمع إلى آية من كتاب الله تعالى (٧) كتب له حسنة مضاعفة (٨) ومن تلاها كانت له
نورا يوم القيامة (٩) **باب** الحث على تعاهد القرآن واستذكاره والتهي عن أن يقول نسيت
٦٨ آية كذا وكذا (عن عبد الله) (١٠) عن النبي ﷺ قال بئس ما لأحدم (١١) أو بئسما لأحدم أن
يقول نسيت آية كيت وكيت (١٢) بل هو نسيت (١٣) استذكروا القرآن فوالذي نفسي بيده

(تخرجه) (ق. والثلاثة) (١) (سنده) **قدش** وكيع حدثنا سفیان عن الأعمش عن ابراهيم عن عبيدة
عن عبد الله (يعني ابن مسعود) قال قال لي رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٢) قال ابن بطال يحتمل
أن يكون أحب أن يسمعه من غيره ليكون عرض القرآن سنة أو ليتدبره ويفهمه ، وذلك ان المستمع
أقوى على التدبر، ونفسه أخلى وأنشط لذلك من القارى. لا اشتغاله بالقراءة وأحكامها. وهذا بخلاف
قراءته ﷺ على أبي ابن كعب فإنه اراد ان يعلمه كيف اداء القراءة ومخارج الحروف (٣) اي فكيف
يصنع هؤلاء الكفرة من اليهود وغيرهم (إذا جئنا من كل أمة بشهيد) يشهد عليهم بما فعلوه وهو
نبيهم (وجئنا بك) يا محمد (على هؤلاء) أي أمتك (شهيدا) حال أي شاهدا على من آمن بالابمان وعلى
من كفر بالكفر وعلى من نافق بالنفاق (٤) يعني عبد الله بن مسعود نظرت الى النبي ﷺ ، وعند
البخارى (فالتفت اليه) فاذا عيناه تذر فان (٥) بسكون الذال المعجمة وكسر الراء اي سأل دعمها لفرط
رافته ومزيد شفقتة (تخرجه) (ق. وغيرهما) قال النووي وفي حديث ابن مسعود فوائد (منها) استحباب
استماع القراءة والإصغاء لها والبكاء عندها وتدبرها واستحباب طاب القراءة من غيره ليستمع له وهو
أبلغ في التفهم والتدبر من قراءته بنفسه (وفيه) تواضع أهل العلم والفضل ولو مع أتباعهم والله أعلم
(٦) (سنده) **قدش** ابو سعيد مولى بنى هاشم ثنا عباد بن ميسرة عن الحسن البصرى عن ابن هريرة الخ
(غريبه) (٧) اي اصغى الى قراءة آية من كتاب الله وافرغ سمعه الى ذلك بتدبر وخشوع عند السماع
(٨) من المعلوم ان الحسنه بعشر امثالها، فقوله مضاعفة يشير الى الزيادة على ذلك حسب نية السامع
وخشوعه عند السماع وتدبر المعاني (٩) فيه اشارة الى ان الجهر بالقراءة افضل لان النفع المتعدى افضل
من اللازم ومحل ان لم يخف نحو رياء كما يستفاد من احاديث اخرى (تخرجه) لم اقف عليه لغير الامام
احمد، قال الحافظ. العراقى وفيه ضعف وانقطاع ، وقال تليذه الحافظ. الهيثمى فيه عباد بن ميسرة ضعفه
احمد وغيره ووثقه اي معين مرة وضعفه اخرى (باب) (١٠) (سنده) **قدش** سليمان بن داود
حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت ابا وائل يحدث عن عبد الله (يعني ابن مسعود) عن النبي ﷺ الخ
(غريبه) (١١) بئس كلمة ذم وما نكرة موصوفة (لأحدم او بئس ما لأحدم) او للشك من الراوى
(ان يقول الخ) هو المخصوص بالذم (١٢) اي كذا وكذا وهي كلمة يعبر بها عن الحديث الطويل، ومثلها
ذيت وذيت ، قال ثعلب كيت للأفعال وذيت للأسماء (١٣) بهضم النون وتشديد السين المهملة مكسورة

هو أشد تفصيلاً (١) من صدور الرجال من التعم (٢) من عقلمها (وعنه من طريق ثان) (٣) قال
تعاهدوا هذه المصاحف وربما قال القرآن (٤) فهو أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم من
عقله: قال وقال رسول الله ﷺ لا يقل أحدكم انى نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي (عن أبي
٦٩ موسى الأشعري) (٥) عن النبي ﷺ نحوه (عن ابن عمر) (٦) عن النبي ﷺ أنه قال
٧٠ مثل صاحب القرآن (٧) مثل صاحب الإبل المعقلة (٨) إن عقلمها صاحبها حبسها، وإن أطلقها ذهبت
(وعنه من طريق ثان) (٩) قال قال رسول الله ﷺ مثل القرآن إذا عاهد عليه صاحبها (١٠)
فقرأه بالليل والنهار كمثل رجل له إبل فإن عقلمها حفظها وإن أطلق عقلمها ذهبت فكذلك صاحب القرآن

في جميع الروايات في البخاري وأكثروا الروايات في غيره، وفي بعض روايات مسلم مخففاً، وهو من المشدد
ان النسيان ليس من فعل الناس بل من فعل الله عز وجل يحدثه عند إهمال تكريره ومراعاته عقوبة له،
وأما المخفف فمعناه أن الرجل تركه غير ملتفت إليه فهو كقوله تعالى (نسوا الله فأنسيهم) أي تركهم في
العذاب أو تركهم من الرحمة (والسجين في قوله استذكروا) للبالغة أي اطلبوا من أنفسكم مذاكرته
والمحافظة على قراءته (١) بفتح الفاء وكسر الصاد المشددة وتخفيف التحيية : منصوب على التمييز،
قال أهل اللغة التخصي الانفصال، وفي حديث عقبة بن عامر (أشد تفلتاً) وتقدم في باب الحث على تعلم
القرآن وتعليمه (٢) بفتح النون أصلها الإبل والبقر والغنم والمراد هنا الإبل خاصة لأنها التي تعقل
(بضم التاء) (وقوله من عقلمها) جمع عقالم ككتاب وكتب، يقال عقلم البعير اعقله عقلاً وهو أن تثني
وظيفة مع ذراعه فتشدهما جميعاً في وسط الذراع، وذلك الجبل هو العقال، وخص ضرب المثل بالإبل
لأنها إذا انفلتت لا تكاد تلحق (٣) (سنده) **قدش** أبو معاوية ثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله
(يعني ابن مسعود) قال تعاهدوا الخ (٤) ظاهره ان هذه الجملة موقوفة على ابن مسعود، ولكنه رواه
البخاري ومسلم من طريق جرير عن منصور عن أبي وائل عن ابن مسعود بنحوه مرفوعاً، (تخرجه)
(ق منس طل) (٥) (سنده) **قدش** أبو أحمد ثنا برید بن عبد الله ثنا أبو بردة عن أبي موسى قال
تعاهدوا هذا القرآن والذي نفسي بيده هو أشد تفلتاً من أحدكم من الإبل من عقله، قال أبو أحمد قلت،
بريد هذه الأحاديث التي حدثتني عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ؟ قال هي عن النبي ﷺ
ولكن لا أقول لك (تخرجه) (م نس) مرفوعاً عن أبي موسى عن النبي ﷺ (٦) (سنده) **قدش**
يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر الخ (غريبه) (٧) قال القاضي عياض معنى صاحب
القرآن أي الذي ألفه والمصاحبة المؤلفه، ومنه فلان صاحب فلان، وأصحاب الجنة وأصحاب النار
وأصحاب الحديث وأصحاب الرأي وأصحاب الصنعة وأصحاب إبل وغنم وصاحب كنز وصاحب
عبادة (٨) بضم الميم وفتح العين وشد القاف أي المشدودة بعقال أي بجبل (٩) (سنده) **قدش**
عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ (١٠) أي احتفظ
به ولازم تلاوته (تخرجه) (ق نس . وغيرهم) (هذا) ويستفاد من أحاديث الباب الترغيب في كثرة
تلاوة القرآن واستذكاره وتعاهده لئلا يعرضه حافظه للنسيان فان ذلك خطأ كبير وذنب عظيم كما يستفاد
من أحاديث الباب التالي، نسأل الله العافية، قال اسحاق بن راهويه وغيره بكرة للرجل ان يمر عليه
(٤ م - الفتح الرباني - ج ١٨)

باب ما جاء في الوعيد الشديد لمن نسي القرآن أو بعضه بعد حفظه أو ترآى بقراءته أو تأكل به أو لم يعمل بما فيه (١) (عن عيسى بن فائد) (١) عن رجل عن سعد بن عبادة قال سمعته غير مرة ولا مرتين يقول قال رسول الله ﷺ ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولا (٢) لا يفكه من ذلك الغل (٣) إلا العدل، وما من رجل قرأ القرآن فله فيه إلا لقي الله يوم يلقاه وهو أجزم (٤) (ز) (وعن عبادة بن الصامت) (٥) رضى الله عنه عن النبي مثله (عن ابن عباس) (٦)

٧١

٧٢

٧٣

أربعون يوما لا يقرأ فيها القرآن كما أنه يكره له أن يقرأه في أقل من ثلاثة أيام والله الموفق

باب (١) (سنده) **قدش** خلف بن الوليد ثنا خالد بن يزيد بن أبي زياد عن عيسى بن فائد عن رجل عن سعد بن عبادة الخ (غريبه) (٢) أي مقيدا بالحديدة التي تجمع يد الأسير إلى عنقه (٣) بضم المعجمة القيد التي جعل في يده وعنقه (٤) قال أبو عبيد الأجدم المقطوع اليد وقال ابن قتيبة الأجدم هاعنا المجزوم، وقال ابن الأعرابي معناه أنه يلقى الله خالي اليدين عن الخير، كنى باليد عما تحويه اليد، وقال آخر معناه لقي الله لأحجة له (قال الخطابي) وقد روينا عن سويد بن غفلة (تخرجه) (د) قال المنذرى في أسناده يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولا م الكوفي كنيته أبو عبد الله ولا يمتنع بحديثه، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم عيسى بن فائد روى عن سعد بن عبادة فهو على هذا منقطع أيضا (٥) (ز) (سنده) **قدش** علي بن شعيب البزار ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي أخبرني أبو عوانة عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى (يعني ابن فائد) قال وكان أميرا على الرقة عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله ﷺ ما من أمير عشرة إلا جيء به يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه حتى يطلقه الحق أو يوبقه، ومن تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله وهو أجزم (تخرجه) أوردته الهيثمي وقال رواه عبد الله بن أحمد ورجاله ثقات وفي بعضهم خلاف اه (قلت) في أسناده يزيد بن أبي زياد فيه اختلاف، وعيسى بن فائد قال الحافظ في التقريب مجهول وروايته عن الصحابة مرسله، وأورده الحافظ بن كثير في فضائل القرآن وذكر له شواهد متعددة، وقال يزيد بن أبي زياد فيه اختلاف لكن هذا في باب الترهيب مقبول والله أعلم لاسيما إن كان له شاهد من وجه آخر كما قال أبو عبيد ثنا حجاج عن ابن جريج قال حدثت عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ عرضت على أجور أمي حتى القذاة والبعرة يخرجها الرجل من المسجد، وعرضت على ذنوب أمي فلم أر ذنبا أكبر من آية أو سورة من كتاب الله كانت مع أحدم فنسيتها، وقد روى أبو داود والترمذي وأبو يعلى والبزار وغيرهم من حديث أبي داود عن ابن جريج عن المطلب بن عبيد الله بن حنطب عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ عرضت على ذنوب أمي فلم أر ذنبا أعظم من سورة من القرآن أو آية أوتيها رجل ثم نسيتها قال الترمذي غريب لا يعرفه إلا من هذا الوجه وذاكرت به البخاري فاستغربه (قال الحافظ ابن كثير) وقد أدخل بعض المفسرين هذا المعنى في قوله تعالى (ومن أعرض عن ذكرى فإن له مغيصة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى، قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا، قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى) وهذا الذي قاله هذا وإن لم يكن هو المراد جميعه فهو بعضه، فإن الإعراض عن تلاوة القرآن وتعرضه للنسيان وعدم الاعتناء به فيه تهاون كبير وتفريط شديد نهوذ بالله منه (٦) (سنده) **قدش** عبد الله بن محمد بن أبي شيبة

- قال قال رسول الله ﷺ ليقرأ القرآن أفوام من أمتي يمرقون (١) من الاسلام كما يمرق
 السهم من الرمية (٢) (عن بشير بن أبي عمرو) (٣) الخولاني أن الوليد بن قيس حدثه أنه سمع
 ٧٤ أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول يكون خلف (٤) من بعد
 ستين سنة (٥) أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا (٦) ثم خلف يقرؤون القرآن
 لا يعدوا تراقيهم (٧) ويقرأ القرآن ثلاثة، مؤمن ومنافق وفاجر، قال بشير فقلت للوليد ما هؤلاء
 الثلاثة؟ فقال المنافق كافر به والفاجر يتأكل به (٨) والمؤمن يؤمن به (عن أبي سعيد الخدري) (٩)
 ٧٥ أنه قال إن رسول الله ﷺ عام تبرك خطب الناس وهو مسند ظهره إلى نخلة فقال ألا أخبركم
 بخير الناس وشر الناس؟ إن من خير الناس رجلا عمل في سبيل الله على ظهر فرسه أو على ظهر
 بعيره أو على قدميه حتى يأتيه الموت، وإن من شر الناس رجلا فاجرا جريثا يقرأ كتاب الله ولا
 يدعو (١٠) إلى شيء منه (عن عمران بن حصين) (١١) قال مر برجل وهو يقرأ على قوم فلبسوا
 ٧٦ فرغ سأل، فقال عمران إنا لله وإنا إليه راجعون، أني سمعت رسول الله ﷺ يقول من قرأ القرآن

قال عبد الله (يعني ابن الامام احمد) وسمعت انا من عبد الله بن محمد **قدش** ابو الأحوص عن سماك
 عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ ليقرأ القرآن الخ (غريبه) (١) أي يجوزونه
 ويخرقونه ويتعدونه (٢) بفتح الواو وكسر الميم وتشديد التحتية مفتوحة، والمراد الصيد كالخمار الوحشي
 والغزاة ونحو ذلك، والمعنى يخرجون من الدين بفتنة كخروج السهم من الرمية، وهؤلاء هم الخوارج
 الذين خرجوا على عليؑ فقاتلهم حتى قتل أكثرهم (تخرجه) (جاء) وأورده الهيثمي وعزاه لأبي يعلى فقط
 وقال رجاله رجال الصحيح وكأنه غفل عن عزوه للامام احمد والله اعلم (٣) (سنده) **قدش** أبو
 عبد الرحمن حدثنا حيرة أخبر بشير بن أبي عمرو الخولاني الخ (غريبه) (٤) بفتح المعجمة وسكون اللام
 والخلف بفتح اللام الصالح، وبسكونها الطالح، قال مجاهد وقتادة هم قوم في هذه الأمة (٥) أي في اول
 خلافة يزيد بن معاوية فان معاوية توفي في اول رجب سنة ستين، وفي اليوم نفسه استخلف يزيد، ومن ذلك
 الوقت كثرت الفساد وسفك الدماء وتفرقت الكلمة وهذا من معجزات النبوة (٦) قال علي بن أبي طلحة
 عن ابن عباس (فسوف يلقون غيا) أي خسرا، وقال سفيان الثوري وشعبة ومحمد بن
 اسحاق عن أبي اسحاق البيهقي عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود (فسوف يلقون غيا) قال واد
 في جهنم بعبد النمر خبيث الطعم (٧) أي لا يجاوز تراقيهم كما في بعض الروايات، والترقي جمع ترقرة
 وهي عظام بين ثغرة النحر والعاتق، والمعنى لا يخلص عن أسنتهم وآذانهم الى قلوبهم، أي لا تعبهم قلوبهم
 (٨) أي يجعله سهنة يتعش بها (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه احمد ورجالته ثقات، ورواه الطبراني
 في الأوسط كذلك (٩) (سنده) **قدش** هاشم بن القاسم ثنا ليث قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن
 أبي الخير عن أبي الخطاب عن أبي سعيد الخدري الخ (غريبه) (١٠) هكذا بالأصل (لا يدعو) وجاء عند
 الحاكم والنسائي بلفظ (لا يرعوى) بوزن لا ينبغي وهو الظاهر ومعنى لا يرعوى أي لا ينكف ولا
 ينزجر، من ارعوى إذا كف، وقد ارعوى عن القبيح، وقيل الارعواء الندم على الشيء وتركه والله أعلم
 (تخرجه) (نسك) وصححه الحاكم وأقره الذهبي (١١) هذا الحديث والذي بعده تقدما في باب الإجارة

- ٧٧ فليسأل الله تبارك وتعالى به فإنه سيجزيه قوم يقرؤون القرآن يسألون الناس به (عن عبد الرحمن ابن شبل) قال قال رسول الله ﷺ افروا القرآن ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به ولا تجفوا عنه ولا تغلوا فيه (عن عقبه بن عامر) (١) قال قال رسول الله ﷺ أكثر منافقى أمتي قراؤها
- ٧٨ (٢) (عن عبد الله بن عمرو) (٣) عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم مثله
- ٧٩ (أبواب ما جاء في تحزيب القرآن وأوراده وتأليفه وجمعه وكتابته في المصاحف)
- ٨٠ (باب تحزيب القرآن وأوراده) (عن عثمان بن عبد الله بن أوس) (٤) الثقفى عن جده أوس بن حذيفة قال كنت في الوفد الذين أتوا النبي ﷺ أسلموا من ثقيف من بني مالك أنزلنا في قبة له فكان يختاف إلينا بين بيوته وبين المسجد فإذا صلى العشاء الآخرة انصرف إلينا ولا نبرح

على القرب من كتاب الاجارة في الجزء الخامس عشر صحيفة ١٢٥ بسندهما وشرحهما وتخريجهما

(١) (سنده) **قدش** ابو سعيد حدثنا ابن طيبة ثنا مشرح عن عقبه بن عامر الخ (غريبه) (٢) قال في النهاية معناه الذين يتأولون القرآن على غير وجهه ويضغونه في غير مواضعه او يحفظون القرآن تقية للتهمة عن انفسهم وهم معتقدون خلافه فكان المنافقون في عصر النبي ﷺ بهذه الصفة اه، وبسطه بعضهم فقال أراد نفاق العمل لا الاعتقاد، ولأن المنافق أظهر الايمان بالله الله وأضمر عصمة دمه وماله، والمرائى أظهر بعمله الآخرة وأضمر ثناء الناس وعرض الدنيا، والقارىء أظهر انه يريد الله وحده وأضمر حظ نفسه وهو الثواب ويرى نفسه أهلاً له وينظر الى عمله بعين الاجلال فأشبهه المنافق، واستوبا في مخالفة الباطن والظاهر والله أعلم (تخريجه) (طب) والبيهقى في شعب الايمان (قال الحافظ العراقي) في اسناده ابن طيبة (قلت) نعم ولكنه قال حدثنا فحديثه حسن لاسيما وله شواهد أخرى تعضده منها حديث عبد الله بن عمرو والآتى بعده والله أعلم (٣) (سنده) **قدش** على بن اسحق حدثنا عبد الله يعني ابن المبارك أخبرنا عبد الرحمن ابن شريح المعافرى حدثنا شراحيل بن يزيد عن محمد بن هديّة عن عبد الله بن عمرو (يعنى ابن العاص) قال قال رسول الله ﷺ أكثر منافقى أمتي قراؤها (وله طريق ثان) قال حدثنا زيد بن الحباب من كتابه حدثنا عبد الرحمن بن شريح سمعت شرحبيل بن يزيد المعافرى انه سمع محمد بن هديّة الصدقى قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول ان أكثر منافقى أمتي قراؤها (قلت) هكذا جاء في الأصل في سند هذا الطريق (شرحبيل بن يزيد) وجاء في الطريق الأولى (شراحيل بن يزيد) قال الحافظ في التقریب شرحبيل بن يزيد المعافرى قيل هو ابن شريك وانما تصحيف، وقيل هو شراحيل بن يزيد (يعنى المعافرى) (قلت) الصواب انه شراحيل بن يزيد المعافرى كما في الطريق الأولى لانه روى الحديث في هذين الطريقين عن محمد بن هديّة والظاهر ان لفظ (شرحبيل) وقع في هذا الطريق خطأ والله أعلم (وله طريق ثالث) هند الامام احمد أيضاً قال حدثنا حسن حدثنا ابن طيبة حدثنا دراج عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ان أكثر منافقى أمتي قراؤها (تخريجه) اورده الهيثمى وقال رواه (حم طب) ورجاله ثقات وكذلك رجال احمد اسنادى احمد ثقات (باب) (٤) (سنده) **قدش** عبد الرحمن بن مهدي حدثنا

حتى يحدثنا ويشتكى فريشا ويشتكى أهل مكة ثم يقول لا سواء (١) كنا بمكة مستذابين مستضعفين فلما أخرجنا إلى المدينة كانت سجال (٢) الحرب علينا ولنا فمكث عنا ليلة لم يأتنا حتى طال ذلك علينا بعد العشاء قال قلنا ما أمكثك عنا يا رسول الله؟ قال طرأ عليّ حزبي (٣) من القرآن فأردت أن لا أخرج حتى أفضيه، قال فسألنا أصحاب رسول الله ﷺ حين أصبحنا، قال قلنا كيف تحزبون القرآن؟ قالوا نحزبه ثلاث سور (٤) وخمس سور وسبع سور وتسع سور وإحدى عشرة سورة وثلاث عشرة سورة وحزب المفصل (٥) من قاف حتى يختم **(باب)** من فاته شيء من ورده متى يقضيه **(عن عبد الرحمن بن عبد)** (٦) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال عبد الله (يعني ابن الامام أحمد) وقد بلغ به أبي إلى النبي ﷺ (٧) قال من فاته شيء من ورده أو قال من جزئه (٨) فقرأه ما بين صلاة الفجر إلى الظهر فكأنما قرأه من ليلته **(باب)** كتابة القرآن في الأكتاف واللخاف على عهد رسول الله ﷺ **(عن خارجة بن زيد)** (٩) قال قال زيد بن ثابت اني قاعد الى جنب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يوما إذ أوحى إليه قال وغشيتته

٨١

٨٢

عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عثمان بن عبد الله بن اوس النخ **(غريبه)** (١) اي لا مساواة بين أن كنا بمكة قبل الهجرة وبين أن كنا بالمدينة بعد الهجرة (٢) سجال بكسر السين المهملة (علينا ولنا) اي مرة لنا ومرة علينا، وأصله ان المستقين بالسجل وهي الدلو المملأ ماء، يكون لكل واحد منهم سجل (٣) الحزب ما يجعله الرجل على نفسه من قراءة أو صلاة كالورد، يريد انه كان أغفله عن وقته ثم ذكره فقرأه، وأصله من قولك طرأ عليّ الرجل اذا خرج عليك فجأة طرودا فهو طارئ (٤) أي من أول سورة البقرة إلى آخر سورة النساء (٥) وخمس سور) اي من أول سورة المائدة إلى آخر سورة التوبة (٦) وسبع سور) اي من أول سورة يونس إلى آخر سورة النحل (٧) وتسع سور) اي من أول سورة الاسراء إلى سورة الفرقان (واحدى عشرة سورة) اي من أول سورة الشعراء إلى آخر سورة يس (٨) وثلاث عشرة سورة) اي من أول سورة الصافات إلى آخر سورة الحجرات (٩) بضم الميم وفتح الفاء بعدها صاد مهملة مشددة مفتوحة عبارة عن السبع الأخير من القرآن وسمى مفصلاً لأن سورته قصار كل سورة كفصل من الكلام، وهو على ثلاثة أقسام طوال وأوساط وقصار، وللفقهاء كلام في ذلك تقدم في الجزء الثالث في الشرح صحيفه ٢١١ في باب قراءة سورتين أو أكثر في ركعة النخ من كتاب الصلاة فارجع اليه **(تخرجه)** (دجه طل) وسكت عنه أبو داود والمنذرى وحسن اسناده الحافظ ابن كثير في فضائل القرآن وانه أعلم **(باب)** (٦) **(سنده)** **قدش** عتاب بن زياد حدثنا عبد الله يعني ابن المبارك أخبرنا يونس عن الزهري عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الرحمن ابن عبد النخ **(قلت)** عبد الرحمن بن عبد بنون الدال من عبد هو القاربي بتشديد الياء التحتية نسبة إلى القارة بفتح الراء الخففة وهي قبيلة مشهورة بجودة الرمي (٧) أي رفع الحديث إلى النبي ﷺ (٨) هكذا بالأصل بلفظ (جزئه) وفي الأصول الأخرى (حزبه) بالحاء المهملة بدل الجيم والموحدة بدل الحمزة وهو الظاهر والله أعلم **(تخرجه)** (م والأربعة) **(باب)** (٩) **(سنده)** **قدش** سليمان

السكينة (١) ووقع فخذته على فخذى حين غشيت السكينة، قال زيد فلا والله ما وجدت شيئاً قط أنقل من فخذ رسول الله ﷺ ثم سرى (٢) عنه ، فقال اكتب يا زيد فأخذت كتفا (٣) فقال اكتب (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون) الآية كلها إلى قوله (أجر أعظيماً) فكتبت ذلك في كتف، فقام حين سمعها ابن أم مكتوم وكان رجلاً أعمى فقام حين سمع فضيلة المجاهدين قال يا رسول الله فكيف بمن لا يستطيع الجهاد بمن هو أعمى وأشبه ذلك؟ قال زيد فوالله ما مضى كلامه أو ما هو إلا أن قضى كلابه غشيت النبي ﷺ السكينة فوقع فخذته على فخذى فوجدت من ثقلها كما وجدت في المرة الأولى، ثم سرى عنه فقال اقرأ فقرأت عليه (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون) فقال النبي ﷺ (غير أولي الضرر) (٤) قال زيد فألحقتها فوالله لكأنى أنظر إلى ملحقها عند صدع (٥) كان في الكتف (عن يزيد بن أبي حبيب) (٦) ان عبد الرحمن بن شماس أخبره أن زيد بن ثابت رضى الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله ﷺ نؤلف القرآن من الرقاع (٧) إذ قال طوبى للشام (٨) تيل ولم ذلك يا رسول الله؟ قال ان ملائكة الرحمة باسطة أجنحتها عليه

٨٣

ابن داود. أنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن خارجة بن زيد الخ (غريبه) (١) يريد ما كان يعرض له من السكون والغيبة عند نزول الوحي (٢) بضم المهملة وتشديد الراء مكسورة أى كشف وزال عنه ما يجد من أثر الوحي (٣) الكتف بفتح الكاف وكسر التاء الفوقية بعظم عريض يكن في أصل كتف الحيوان من الناس والدواب كانوا يكتبون فيه لقلة القراطيس عندهم (٤) أى غير أولى الزمانة والضعف في البدن والبصر فانهم يساؤون المجاهدين لأن المذر أقدم (٥) أى شق كان بالكتف (تخريجه) (٦) (د ص عب) قال المنذرى في اسناده عبد الرحمن بن أبي الزناد وقد تكلم فيه غير واحد وثقه الامام مالك، واستشهد به البخارى، وقد أشار مسلم الى حديث زيد بن ثابت هذا في المتابعة وأخرجه (ق منس) من حديث ابى اسحاق السبيعي عن البراء بن عازب اه (قلت) حديث البراء المشار إليه أخرجه ايضا الامام احمد وسيأتي في تفسير قوله تعالى (لا يستوى القاعدون الخ) من سورة النساء (٦) **هذه** يحيى بن اسحاق أنا يحيى بن أيوب ثنا يزيد بن أبي حبيب الخ (غريبه) (٧) الرقاع بكسر الراء مشددة جمع رقعة بعضها وهى الخرقه من الثياب، والمعنى انهم كانوا يجمعون ما كتب من القرآن في هذه الرقاع لقلة القراطيس عندهم (٨) قال في النهاية طوبى اسم الجنة وقيل هى شجرة فيها وأصلها فعلى من الطيب فتأخضت الطاء انقلبت الياء واوا قال (وفيه) طوبى للشام لأن الملائكة باسطة أجنحتها عليها المراد بها هنا فعلى من الطيب لا الجنة ولا الشجرة اه (قلت) وانما خست الشام بذلك لأن فيها بيت المقدس الذى هو ثالث المساجد التى تشد إليها الرحال ولأنها مهاجر ابراهيم عليه السلام والله أعلم (تخريجه) (٩) (مذ) وقال هذا حديث حسن غريب، انما نعرفه من حديث يحيى بن أيوب اه (قلت) قال في الخلاصة في ترجمة يحيى بن أيوب وثقه ابن معين ويعقوب بن سفيان قال احمد سىء الحفظ، قال ابو حاتم محله الصدق ولا يحتج به قال صاحب الخلاصة (قلت) قد احتج به الستة توفى سنة ثمان وستين ومائة اه (قلت) وفي التهذيب وثقه ابن حبان وأخرجه ايضا الحاكم في المستدرک من طريق يحيى بن أيوب أيضا وقال هذا حديث صحيح على شرط

٨٤ (عن أنس) (١) (يعني ابن مالك) أن رجلاً كان يكتب للنبي ﷺ وقد كان قرأ البقرة وآل عمران وكان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جده فينا يعني عظم (٢) فكان النبي ﷺ يملئ عليه غفوراً رحيماً، فيكتب عليها حكيماً، فيقول النبي ﷺ اكتب كذا وكذا، اكتب كيف شئت (٣) ويملي عليه علياً حكيماً، فيقول اكتب سميماً بصيراً؟ فيقول اكتب كيف شئت، فارتد الرجل عن الإسلام فلحق بالمشركين وقال أنا أعلمكم بمحمد، ان كنت لا تكتب ما شئت، فمات ذلك الرجل فقال النبي ﷺ إن الأرض لم تقبله، وقال أنس فحدثني أبو طلحة أنه أتى الأرض التي مات فيها ذلك الرجل فوجده منبوذاً، فقال أبو طلحة ما شأن هذا الرجل؟ قالوا قد دفناه مراراً فلم تقبله الأرض (وعنه من طريق ثان) (٤) قال كان منا رجل من بني النجار قد قرأ البقرة وآل عمران وكان يكتب لرسول الله ﷺ فانطلق هارباً حتى لحق بأهل الكتاب، قال فرفعوه وقالوا هذا كان يكتب لمحمد وأعجبوا به، فمات أن نعم الله عنقه فيهم، فحفروا له فواروه فأصبحت الأرض قد نبذته على وجهها، ثم عادوا فحفروا له فواروه فأصبحت الأرض قد نبذته على وجهها، ثم عادوا فحفروا له فواروه فأصبحت الأرض قد نبذته على وجهها فتركوه منبوذاً

٨٥ (باب ماجاء في تأليف القرآن وجمعه في خلافة أبي بكر رضي الله عنه) (عن ابن السبّاق) (٥) قال أخبرني زيد بن ثابت أن أبا بكر رضي الله عنه أرسل إليه مقتل أهل اليمامة (٦) فاذا عمر رضي الله عنه فقال أبو بكر ان عمر أتاني فقال ان القتل قد استجر (٧) بأهل اليمامة من قراء القرآن من المسلمين واني أخشى أن يستحجر (٨) القتل بالقراء في المواطن (٩) فيذهب قرآن كثير لا يوسع

الشيخين (قلت) وأقره الذهبي، قال الحاكم وفيه البيان الواضح ان جمع القرآن لم يكن مرة واحدة، فقد جمع بعضه بحضرة رسول الله ﷺ ثم جمع بعضه بحضرة أبي بكر الصديق، والجمع الثالث هو في ترتيب السور كان في خلافة أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنهم أجمعين (١) (سنده) **مدون** يزيد بن هارون أنا حميد عن أنس النخ (غريبه) (٢) أي عظم قدره وصار ذا جود والجد الحظ والسعادة والغنى (٣) انما قال له النبي ﷺ اكتب كيف شئت ولم يجره عن فعله لكونه علم إما بطريق الوحي أو بطريق الإلهام أن هذا الرجل خبيث النية وأن الله عز وجل سيعاقبه عقاباً صارماً وينكل به، وقد كان ذلك، فلما هلك لم تقبله الأرض أن يدفن فيها فنبذته مراراً حتى ترك منبوذاً على وجه الأرض ليعتبر به غيره (٤) (سنده) **مدون** هاشم حدثنا سليمان عن ثابت عن أنس بن مالك قال كان منا رجل النخ (تخرجه) (طل) وسنده صحيح ورجاله ثقات (باب) (٥) (سنده) **مدون** عثمان بن عمر قال أخبرنا يونس عن الزهري قال أخبرني ابن السبّاق قال أخبرني زيد بن ثابت ان أبا بكر النخ (غريبه) (٦) أي عقب مقتل أهل اليمامة أي من قتل بها من الصحابة في وقعة مسيلة الكذاب لما ادعى النبوة وقوى أمره بعد وفاة النبي ﷺ بارتداد كثير من العرب فخذله الله وقتله بالجيش الذي جهزه أبو بكر رضي الله عنه، وقتل بسبب ذلك من الصحابة سبعائة وأكثر (٧) بوزن استمر أي اشتد وأكثر (٨) بلفظ المضارع وكسر الحاء المهملة وتشديد الراء (٩) أي في الأماكن التي يقع فيها القتال مع الكفار

واني أرى أن تأمر بجمع القرآن، فقلت لعمر وكيف أفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ فقال هو والله خير، فلم يزل يراجعني في ذلك حتى شرح الله بذلك صدري ورأيت فيه الذي رأى عمر، (١) قال زيد وعمر عنده جالس لا يتكلم فقال أبو بكر انك (٢) شاب عاقل لا تهتك وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ فاجمهه، قال زيد فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان بأثقل عليّ مما أمرني به (٣) من جمع القرآن فقلت كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ (٤) (ز) (عن أبي بن كعب) (٥) أنهم جمعوا القرآن في مصاحف في خلافة أبي بكر رضي الله عنه فكان رجال يكتبون ويملي عليهم أبي بن كعب، فلما انتهوا إلى هذه الآية من سورة براءة (ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم بأنهم قوم لا يفقهون) فظنوا أن هذا آخر ما أنزل من القرآن، فقال لهم أبي بن كعب إن رسول الله ﷺ أقرأني بعدها آيتين (لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم، حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم إلى وهو رب العرش العظيم) ثم قال هذا آخر

(١) كل ما تقدم من قوله وبقوله فقال أبو بكر إن عمر أتاني، إلى هنا من حكاية أبي بكر لزيد بن ثابت عما تم له مع عمر (٢) يخاطب زيد بن ثابت (٣) فإن قلت كيف عبر أولاً بقوله (لو كلفوني) وأفرد في قوله (بما أمرني به) أجيب بأنه جمع باعتبار أبي بكر ومن وافقه، وأفرد باعتبار أنه الأمر بذلك وحده، وإنما قال زيد ذلك خشية من التقصير في ذلك، لئلا يظن الله عز وجل يسر له هذا الأمر تصديقاً لقوله تعالى (ولقد يسرنا القرآن للذكر) (٤) هذا آخر الحديث عند الإمام أحمد (وزاد البخاري) قال (يعني أبا بكر) هو والله خير فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فتبعت القرآن أجمعه من العسب (بضم العين والسين المهملتين بعدهما موحدة أي جريد النخل العريض العاري عن الخوص) واللخاف (بكسر اللام وفتح المعجمة وبعد الألف فاء الحجارة الرقاق) وصدور الرجال حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجدتها مع أحد غيره (لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم) حتى خاتمة براءة، فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه، الله ثم عند عمر حياته ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنهما (تخرجه) (خ مذ نس) (قوله لم أجدتها مع غيره) يعني آخر سورة التوبة لم يجدتها مكتوبة عند غيره ممن كانوا يكتبون الوحي، لأنه لم يكن يحفظها غيره بل كان يحفظها الكثيرون ويتلونها في الصلاة وغيرها، وفي هذا الحديث منقبة عظيمة لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، أما عمر فلكونه نبي أبا بكر لهذا العمل الجليل، وأما أبو بكر فلكونه نفذ الفكرة بدون توان وهذا من أعظم ما فعله الصديق رضي الله عنه، فإنه أقامه الله تعالى بعد النبي ﷺ مقاماً لا ينبغي لأحد من بعده، قاتل الأعداء من مانعي الزكاة والمرتدين والفرس والروم ونفذ الجيوش وبعث البعث والسرايا ورد الأمر إلى نصابه بعد الخوف من تفرقه وذهابه، وجمع القرآن العظيم من أماكنه المتفرقة حتى تمكن القاريء من حفظه كله، وكان هذا من سر قوله تعالى (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) وقد روى عن هلي باسناد صحيح أنه قال أعظم الناس أجراً في المصاحف أبو بكر: إن أبا بكر كان أول من جمع القرآن بين اللوحين رضي الله عنه وأرضاه (٥) (ز) (سند) (٦) روح بن عبد المؤمن ثنا همر بن شقيق ثنا أبو جعفر الرازي ثنا الربيع بن أنس عن أبي بن كعب الخ

ما أنزل من القرآن، قال ففتح به بالله الذي لا إله إلا هو، وهو قول الله تبارك وتعالى (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا يوحي إليه) (١) انه لا إله إلا أنا فاعبدون) **(باب كتابة عثمان رضى الله عنه للمصاحف في خلافته وتوزيعها في الأقطار وحمل الناس على عدم الخروج عنها وحرق ما يخالفها من المصحف والمصاحف القديمة) (قدش عبد الرزاق) (٢) أنا معمر عن الزهري عن خارجة بن زيد أو غيره (٣) أن زيد بن ثابت رضى الله عنه قال لما كتبت المصاحف (٤) فقدت آية كنت أسمعها من رسول الله ﷺ فوجدتها عند خزيمة الأنصارى (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه إلى تبديلا) (٥) قال فكان خزيمة يدعى ذا الشهادتين أجاز رسول الله ﷺ شهادته بشهادة رجائين (٦) قال الزهري وقتل يوم صفين مع علي رضى الله عنهما (ومن طريق ثان) (٧) عن خارجة أنه سمع زيد بن ثابت يقول فقدت آية من سورة الأحزاب حين**

(غريبه) (١) قرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم (نوحى إليه) بالنون وكسر الحاء على التعظيم، وقرأ الآخرون بالياء وفتح الحاء على الفعل المجهول كما في هذه الرواية (تخرجه) لم أقف عليه لغير عبد الله بن الإمام احمد وسنده حسن، وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وقال هذا غريب اه (قلت) وأخرجه الحاكم مختصرا من طريق آخر عن يونس بن عبيد وعلي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس عن أبي بن كعب قال آخر ما نزل من القرآن (لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم) وقال حديث شعبة عن يونس بن عبيد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه (قلت) وأقره الذهبي، وللإمام احمد مثله من طريق شعبة أيضا، وسبأني في آخر تفسير سورة التوبة، هذا وقد اختلف علماء السلف في آخر ما نزل من القرآن اختلافا كثيرا وسبأني في بيان ذلك في باب آخر ما نزل من سور القرآن وآياته والله الموفق

(باب) (٢) (قدش عبد الرزاق النخ) (غريبه) (٣) أو للشك من الراوى، وقد جاء في الطريق الثانية عن خارجة بن زيد بدون شك وكذلك عند البخارى (٤) أى في زمن عثمان لا في زمن أبي بكر لأن الذى فتمده في خلافة أبي بكر الآيتان من آخر سورة براءة كما تقدم في الباب السابق (٥) يعنى الى قوله تعالى (وما بدلوا تبديلا) ونص الآية كاملة هكذا (رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا) (٦) سبب جعل شهادته بشهادة رجلين تقدم في باب البيع بغير اشهاد من كتاب البيوع والكسب في الجزء الخامس عشر صحيفة ٥٤ رقم ١٨٧ فارجع إليه

(٧) (سنده) (قدش أبو كامل ثنا ابراهيم ثنا ابن شهاب أخبرني خارجة بن زيد أنه سمع زيد بن ثابت النخ (تخرجه) أخرجه البخارى مطولا قال حدثنا موسى حدثنا ابراهيم حدثنا ابن شهاب ان أنس بن مالك حدثه أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان وكان يغازى أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان يا أمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل عثمان إلى حفصة أن ارسلى إلينا بالمصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها إليك، فأرسلت بها حفصة إلى عثمان فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فانما نزل بلسانهم ففعلوا حتى

(٥٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)

نسخنا المصاحف قد كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأ بها (رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه)

إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة ، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق، قال ابن شهاب وأخبرني خارجة بن زيد ابن ثابت سمع زيد بن ثابت قال فقدت آية النخ الحديث بنحو ما هنا (قال الحافظ ابن كثير) عقب ذكر هذا الحديث المطول عند البخاري : وهذا أيضا من مناقب أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه فان الشيخين (يعني أبا بكر وعمر) سبقاه إلى حفظ القرآن أن يذهب منه شيء ، وهو جمع الناس على قراءة واحدة لئلا يختلفوا في القرآن، ووافقه على ذلك جميع الصحابة ، وإنما روى عن عبد الله بن مسعود شيء من التفضيل بسبب أنه لم يكن ممن كتب المصاحف وأمر أصحابه بغل مصاحفهم لما أمر عثمان بحرق ما عدا المصحف الامام ، ثم رجع ابن مسعود إلى الوافق حتى قال علي بن أبي طالب لو لم يفعل ذلك عثمان لفعلته أنا ، فاتفقت الأئمة الأربعة أبو بكر وعمر وعثمان وعلي على أن ذلك من مصالح الدين ، وهم الخلفاء الذين قال رسول الله ﷺ عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي، وكان السبب في هذا حذيفة بن اليمان رضي الله عنه فانه لما كان غازيا في فتح أرمينية وأذربيجان وكان قد اجتمع هناك أهل الشام والعراق وجعل حذيفة يسمع منهم قراءات على حروف شتى ورأى منهم اختلافا وافتراقا ، فلما رجع الى عثمان أعلمه وقال لعثمان أدرك هذه الامة قبل أن يختلفوا في الكتاب اليهود والنصارى النخ، فلما قال حذيفة لعثمان ذلك أفزعه وأرسل الى حفصة أم المؤمنين أن ترسل إليه بالصحف التي عندها مما جمعه الشيخان ليكتب ذلك في مصحف واحد وينفذه إلى الآفاق ويجمع الناس على القراءة به وترك ما سواه. ففعلت حفصة وأمر عثمان هؤلاء الأربعة: وهم زيد بن ثابت الأنصاري أحد كتّاب الوحي لرسول الله ﷺ ، وعبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي أحد فقهاء الصحابة ونجبائهم علماء وعملا وأصلا وفضلا: وسعيد بن العاص بن أمية القرشي الأموي وكان كريما جوادا وكان أشبه الناس طهجة برسول الله ﷺ ، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي فجلس هؤلاء الأربعة يكتبون القرآن نسخا وإذا اختلفوا في موضع الكتابة هل على أي لغة رجعوا إلى عثمان كما اختلفوا في التابوت أي يكتبونه بالباء أو الهاء؟ فقال زيد بن ثابت إنما هو التابوت ، وقال الثلاثة القرشيون إنما هو التابوت، فتراجموا إلى عثمان فقال اكتبوه بلغة قريش فان القرآن نزل بلسانهم، ثم ان عثمان رد الصحف إلى حفصة رضي الله عنها فلم تزل عندها حتى أرسل مروان ابن الحكم يطلبها فلم تعطه حتى ماتت، فأخذها مروان بن الحكم حين كان أميرا على المدينة من عبد الله بن عمر فحرقها لئلا يدعى أحد بعد ذلك أن فيها ما يخالف هذه المصاحف الأئمة التي نفذها عثمان إلى الآفاق مصحفا إلى مكة ومصحفا إلى البصرة وآخر إلى الكوفة وآخر إلى الشام وآخر إلى اليمن، وترك عند أهل المدينة مصحفا برواه أبو بكر بن داود عن أبي حاتم السجستاني سمعه يقوله، وصحح القرطبي انه إنما نفذ إلى الآفاق أربعة مصاحف وهذا غريب، وأمر بما عدا ذلك من مصاحف الناس أن يحرق لئلا تختلف قراءات الناس في الآفاق، وقد وافق الصحابة في عصره على ذلك ولم ينكره أحد منهم، وإنما نقم عليه ذلك الرهط اللذين تماثلوا عليه وقتلوه قاتلهم الله، وذلك من جملة ما أنكره مما لا أصل له ، وأما سادات المسلمين من الصحابة ومن نشأ في عصرهم ذلك من التابعين فكلمهم وافقوه رضي الله عنه، انتهى ملخصا

فالتستما فوجدتها مع خزيمه بن ثابت فألحقها في سورتها في المصحف **(باب)** رأى ابن مسعود
رضى الله عنه في مصاحف عثمان **(عن خير بن مالك)** (١) قال أمر بالمصاحف أن تغير (٢) قال
قال ابن مسعود من استطاع منكم أن يغزل مصحفه فليغزله (٣) فان من غل شيئاً جا به يوم
القيامة ، قال ثم قال قرأت من فم رسول الله ﷺ سبعين سورة أفأترك ما أخذت من
رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم (وفي رواية) قرأت من في رسول الله صلى الله
عليه وعلى آله وصحبه وسلم سبعين سورة (٤) وان زيد بن ثابت له ذؤابة في الكتاب (٥)

== قاله الحافظ ابن كثير في فضائل القرآن (وقال في شرح السنة) في هذا الحديث البيان الواضح ان الصحابة
رضى الله عنهم جمعوا بين الدفتين القرآن المنزل من غير ان يكرهوا زادوا أو نقصوا منه شيئاً باتفاق
منهم من غير أن يقدموا شيئاً أو يؤخروه بل كتبوه في المصاحف على الترتيب المكتوب في اللوح
المحفوظ بتوقيف جبريل عليه السلام على ذلك واعلامه عند نزول كل آية بموضعها وأين تكتب ، وقال
ابو عبد الرحمن المسلي كان قراءة ابي بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت والمهاجرين والأنصار واحدة
وهي التي قرأها ﷺ على جبريل مرتين في العام الذي قبض فيه، وكان زيد يشهد العريضة الأخيرة وكان
يقريء الناس بها حتى مات، واذك اعتمده الصديق في جمعه وولاه عثمان كتيبة المصاحف، قال السفاحي
فكان جمع ابي بكر خوف ذهاب شيء من القرآن بذهاب حملته إذ أنه لم يكن مجموعاً في موضع واحد ،
وجمع عثمان لما كثرت الاختلاف في وجوه قراءته حين قرءوا بلغاتهم حتى أدى ذلك إلى تخطئة
بعضهم بعضاً فنسخ تلك المصحف في مصحف واحد مقتصر من اللغات على لغة قريش إذ هي أرجحها والله أعلم
(باب) (١) **(سند)** **قريش** أسود بن عامر أنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن خير بن مالك الخ
(غريبه) (٢) أي لما أمر عثمان رضي الله عنه بنسخ المصاحف على لغة قريش وحرقت ما عداها من
المصاحف ساء ذلك عبد الله بن مسعود، لأن القرآن نزل بلغة قريش وغيرها من اللغات الأخرى فلماذا
يحرقت ما عدا لغة قريش؟ هذا كان رأيه أولاً، وقيل انه رجع عنه بعد ذلك والله أعلم (٣) أصل الغلول السرقة
من الغنائم واخفائها وانكارها، فكان عقاب الغال عند الله تعالى ان يأتي بما غل يوم القيامة ليظهر للناس
ما أنكره وأخفاه ويفضحه الله على رؤوس الأشهاد ، ومراد ابن مسعود بقوله (من استطاع منكم أن
يغل مصحفه فليغزله) يعني ينكره ويخفيه، فان كان اخفاؤه غلوا فسيأتي به يوم القيامة يشهد له أنه من عند
الله (٤) معناه أنه حفظ هذا العدد من السور في مكة وفي أوائل الهجرة قبل أن يرشد زيد ويكتب
القرآن والأفور قد كان يحفظ القرآن كله وكتبه (٥) الذؤابة الشعر المصفور من شعر الرأس وكان من
عادة العرب أن يجمعوا من شعر رأس الصبي ضفيرة او ضفيرتين، يريد انه كان يحفظ الكثير من القرآن
وزيد صبي في الكتاب، وانما خص زيدا بذلك لأن ولاية الأمور أمره أن يقرأ على قراءة زيد بن ثابت
فقد روى ابو بكر بن داود في كتاب المصاحف قال حدثنا محمد بن عبد الله بن محمد بن النضر ثنا سعيد بن
النضر ثنا سعيد بن سليمان ثنا ابن شهاب عن الأعمش عن أبي وائل قال خطبنا ابن مسعود على المنبر
فقال من يغال يأت بما غل يوم القيامة، غلوا مصاحفكم، وكيف تأمروني أن أقرأ على قراءة زيد بن ثابت
وقد قرأت القرآن من في رسول الله ﷺ بعضاً وسبعين سورة وان زيد بن ثابت ليأتي مع الغلمان

(عن عبد الرحمن بن عابس) (١) قال حدثنا رجل من همدان من أصحاب عبد الله (يعني ابن مسعود رضي الله عنه) وما سماه لنا قال لما أراد عبد الله أن يأتي المدينة جمع أصحابه فقال والله اني لأرجو أن يكون قد أصبح اليوم فيكم من أفضل ما أصبح في أجناد المسلمين (٢) من الدين والفقهاء والعلم بالقرآن، إن هذا القرآن أنزل على حروف (٣) والله ان كان الرجلان ليختصمان أشد ما اختصما في شيء قط فاذا قال القاريء هذا أقراني قال أحسنت ، وإذا قال الآخر قال كلا كما محسن (٤) فأقرانا أن الصدق يهدي إلى البر، والبر يهدي إلى الجنة، والكذب يهدي إلى الفجور، والفجور يهدي إلى النار، واعتبروا ذلك بقول أحدكم لصاحبه كذب وفجر، وبقوله إذا صدقه صدقت وبررت (٥) ان هذا القرآن لا يختاف ولا يستشمن (٦) ولا يتشفه لكثرة الرد، فمن قرأه على حرف فلا يدعه رغبة عنه، ومن قرأه على شيء من تلك الحروف التي علم رسول الله ﷺ فلا يدعه رغبة عنه، فان من يجحد بآية يجحد به كله، فانما هو كقول أحدكم لصاحبه أعجل (٧) وحي هلا : والله لو أعلم رجلا أعلم بما أنزل الله على محمد ﷺ مني لطلبته حتى أزداد عليه إلى علي (٨) إنه سيكون قوم يمتون الصلاة فصلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم تطوعا (٩) وإن رسول الله ﷺ كان يمارض بالقرآن في كل رمضان (١٠) وإني عرضت في العام الذي قبض فيه مرتين

له ذواتان ، والله ما نزل من القرآن شيء إلا وأنا أعلم في أي شيء نزل ، وما أحد أعلم بكتاب الله مني وما أنا بخيركم، ولو أعلم مكانا تبلغه الإبل فيه من هو أعلم بكتاب الله مني لآتيته ، قال أبو وائل فلما نزل عن المنبر جلست في الخلق فإحد ينكر ما قال ، وقول أبي وائل (فإحد ينكر ما قال) يعني من فضله وحفظه وعلمه ، وأما أمره بغل المصاحف وكتبتانها فقد أنكره عليه غير واحد، قال الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال قدمت الشام فلقيت أبا الدرداء فقال ككنا نعد عبد الله جباناً فإباله يوايب الأمراء (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وسنده صحيح ورجاله ثقات (١) (سنده) **مدرسة** محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن عابس الخ (غريبه) (٢) اي امرائهم (٣) أي لغات متعددة ورحمة بالناس (٤) معناه ان الصحابة في عهد النبي ﷺ كانوا يختلفون في القراءة فبعضهم يقرأ خلاف ما يقرأ الآخر فيرفعون أمرهم إلى النبي ﷺ فيقول كلا كما محسن لأن كل واحد منهما قرأ على لغة أنزلها الله عز وجل (٥) بفتح الراء الأولى وسكون الثانية أي صدقت في دعواك وصرت باراً، دعاء له بذلك (٦) من الشن والشنه بفتح الشين المعجمة فيهما وهي القرية الخلفة (ولا يتفه) بوزن يفرح قال في النهاية هو من الشيء التافه الحقيق يقال تفهه يتفه فهو تافه (٧) أي أعجل بذكر القرآن وأبدأ به (وحي هلا) قال في النهاية وهما كلمتان جعلتا كلمة واحدة وفيها لغات وهلا حث واستعجال (٨) أي حتى أضم عليه إلى علي (٩) تقدم الكلام على ذلك في باب وعيد من تهاون بالصلاة أو أخرها عن وقتها في الجزء الثاني صحيفة ٢٢٨ (١٠) يعني كان جبريل عليه السلام يعارضه القرآن في كل رمضان مرة أي يدارسه جميع ما نزل من القرآن، من المعارضة المقابلة، والمعارضة مفاعلة من الجانبيين كأن كلا منهما كان يقرأ والآخر يسمع، والظاهر أن جبريل كان يسمع القرآن من النبي ﷺ ويقرئه إياه ليزداد حفظاً واتقاناً، فلما كان العام الذي قبض فيه

٩٠. فأنبأني أني محسن، وقد قرأت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة (عن فلفلة الجعفي) (١) قال فزعت فيمن فزع إلى عبد الله في المصاحف فدخلنا عليه فقال رجل من القوم إننا لم نأتك زائرين، ولكن جئناك حين راعنا هذا الخبر (٢) فقال إن القرآن نزل على نبيكم ﷺ من سبعة أبواب (٣) على سبعة أحرف أو قال حروف (٤) وإن الكتاب قبله كان ينزل من باب واحد على حرف واحد (٥)
- (أبواب القراءات وجواز اختلافها والنهي عن المراء فيها)

٩١. (باب ما جاء من ذلك عامًا واختلاف الصحابة فيه) (ز) (عن زر بن حبیش) (٦) قال قال عبد الله بن مسعود تمارينا (٧) في سورة من القرآن فقلنا خمس وثلاثون آية ست وثلاثون آية

عرض عليه مرتين، والظاهر أن عبد الله بن مسعود كان يفعل ذلك مع النبي ﷺ، ويؤيده ما سيأتي في باب معارضة جبريل والنبي ﷺ القرآن عن مجاهد عن ابن عباس قال قال أي القراءتين كانت أخيرا قراءة عبد الله (بمعنى ابن مسعود) أو قراءة زيد؟ قال قلنا قراءة زيد، قال لا: إلا أن رسول الله ﷺ كان يعرض القراءة على جبريل كل عام مرة، فلما كان العام الذي قبض فيه عرضه عليه مرتين، وكانت آخر القراءة قراءة عبد الله (زاد في رواية) فشهد عبد الله فعلم ما نسخ منه وما بدّل (تخرجه) أورده الهيثمي مختصرا وقال رواه الامام احمد في حديث طويل والطبراني وفيه من لم يسم وبقية رجاله رجال الصحيح (١) (سنده) (٢) (٣) (٤) (٥) (٦) (٧) (٨) (٩) (١٠) (١١) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥) (١٦) (١٧) (١٨) (١٩) (٢٠) (٢١) (٢٢) (٢٣) (٢٤) (٢٥) (٢٦) (٢٧) (٢٨) (٢٩) (٣٠) (٣١) (٣٢) (٣٣) (٣٤) (٣٥) (٣٦) (٣٧) (٣٨) (٣٩) (٤٠) (٤١) (٤٢) (٤٣) (٤٤) (٤٥) (٤٦) (٤٧) (٤٨) (٤٩) (٥٠) (٥١) (٥٢) (٥٣) (٥٤) (٥٥) (٥٦) (٥٧) (٥٨) (٥٩) (٦٠) (٦١) (٦٢) (٦٣) (٦٤) (٦٥) (٦٦) (٦٧) (٦٨) (٦٩) (٧٠) (٧١) (٧٢) (٧٣) (٧٤) (٧٥) (٧٦) (٧٧) (٧٨) (٧٩) (٨٠) (٨١) (٨٢) (٨٣) (٨٤) (٨٥) (٨٦) (٨٧) (٨٨) (٨٩) (٩٠) (٩١) (٩٢) (٩٣) (٩٤) (٩٥) (٩٦) (٩٧) (٩٨) (٩٩) (١٠٠)

قال فانطلقنا الى رسول الله ﷺ فوجدنا عياضاً رضي الله عنه يناجيه، فقلنا إنا اختلفنا في القراءة فاحمر وجه رسول الله ﷺ (١) فقال علي رضي الله عنه إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تقرءوا كما علمتم (٢) (عن أبي بن كعب) (٣) قال كنت في المسجد فدخل رجل فقرأ قراءة أنكرتها عليه، ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه، فقمنا جميعاً فدخلنا على رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه، ثم دخل هذا فقرأ قراءة غير قراءة صاحبه، فقال لها النبي ﷺ اقرأ فقرأ قال أصبتما، فلما قال لها النبي ﷺ الذي قال كبر علي ولا إذ كنت في الجاهلية (٤) فلما رأى الذي غشيني ضرب في صدري ففضت عرقاً (٥) وكأنما أنظر الى الله تبارك وتعالى فترقا فقال يا أباي ان ربي تبارك وتعالى أرسل إلي (٦) أن اقرأ القرآن على حرف (٧) فرددت إليه أن هوين على أمي (٨) فأرسل إلي أن اقرأه على حرفين، فرددت إليه أن هوين على أمي، فأرسل إلي أن اقرأه على سبعة أحرف ولك بكل ردة (٩) مسألة تسألنيها، قال قلت اللهم اغفر لأمي اللهم اغفر لأمي وأخرت الثالثة (١٠) أيوم يرغب إلى فيه الخالق (١١) حتى إبراهيم عليه الصلاة والسلام (عن أبي قيس) (١٢) مولى عمرو بن العاص قال سمع عمرو بن العاص رجلاً يقرأ آية من القرآن، فقال من أقرأكم؟ قال رسول الله ﷺ قال فقد أقرأنيها رسول الله ﷺ

٩٢

٩٣

(١) أي لأنه ﷺ بكرة الاختلاف والمراد (٢) بضم اوله وتشديد اللام مكسورة أي كما علمكم النبي ﷺ أو بعض الصحابة (تخرجه) لم أقف عليه لغير عبد الله بن الإمام أحمد وسنداه صحيحان ورجاله ثقات (٣) (سنده) **مشنا** يحيى بن سعيد عن اسماعيل بن أبي خالد حدثني عبد الله بن عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي بن كعب (تخرجه) (٤) جاء عند مسلم (فسقط في نفسي من التكذيب ولا إذ كنت في الجاهلية) قال القاضي عياض معنى قوله سقط في نفسي أنه اعترته حيرة ودهشة، قال (وقوله ولا إذ كنت في الجاهلية) معناه ان الشيطان نزغ في نفسه تكذيباً لم يعتقد، قال وهذه الخواطر إذ لم يستمر عليها لا يؤخذ بها (قال القاضي عياض) قال المازري معنى هذا انه وقع في نفس أبي بن كعب نزغة من الشيطان غير مستقرة ثم زالت في الحال حين ضرب النبي ﷺ يده في صدره ففاض عرقاً، قال القاضي ضربه على صدره ثم ابتاله حين رآه قد غشيه ذلك الخاطر المذموم، قال ويقال فضت عرقاً وفصت بالضاد المعجمة والصاد المهملة، قال وررابتنا هنا بالمعجمة اه (٥) معنى قوله فضت عرقاً أي امتلأ عرقاً استحياء منه ﷺ حتى فاض أي سال من جميع جسدي (وقوله فرقاً) بالتحريك أي خوفاً، وانتصابه على المفعول له، وانتصاب عرقاً على التمييز (٦) أي أرسل الله تعالى إلى جبريل عليه السلام (٧) أي قراءة واحدة (٨) أي سهل على أمي كما في المرقاة (٩) بفتح الراء وتشديد المهملة مفتوحة أي لك بمقابلة كل دفعة رجوت إلى وردتكها بمعنى أرجعتك إليها بحيث ما هوئت على أمك من أول الأمر (وقوله مسألة) يعني دعوة مستجابة تسألنيها أي ينبغي أن تسألنيها فأجيبك اليها (١٠) هي الشفاعة الكبرى يوم القيامة (١١) أي يحتاجون ويبتلون (وقوله حتى إبراهيم) بالرفع معطوف على الخلق، وفيه دلالة على رفعة إبراهيم على سائر الأنبياء وتفضيل نبينا على الكل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين (تخرجه) (م . وغيره) (١٢) (سنده) **مشنا** ابو سلمة الخزازي

على غير هذا ، فذهبوا إلى رسول الله ﷺ فقال أحدهما يا رسول الله آية كذا وكذا ثم قرأها ، فقال رسول الله ﷺ هكذا أنزلت ، فقال الآخر يا رسول الله فقرأها على رسول الله ﷺ فقال ليس هكذا يا رسول الله؟ قال هكذا أنزلت ، فقال رسول الله ﷺ إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف (١) فأى ذلك قرأتم فقد أسنتم ، ولا تماروا فيه فإن المراد فيه كفر (٢) أو آية الكفر (عن أبي جهم) (٣) ان رجلين اختلفا في آية من القرآن فذكر نحوه (٤) (عن أبي هريرة) (٥) أن رسول الله ﷺ قال نزل القرآن على سبعة أحرف ، المراد في القرآن كفر ثلاث مرات (٦) فما عرفتم منه فاعملوا ، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه (٧) (وعنه من طريق ثان) (٨) قال قال رسول الله ﷺ أنزل القرآن على سبعة أحرف ، عليا حكيا غفورا رحيا (٩) (عن عمرو بن شعيب عن

٩٤
٩٥
٩٦

قال انا عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة قال أخبرني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن بسر بن سعيد عن أبي قيس مولى عمرو الخ (غريبه) (١) تقدم تفسيره وسيأتي لذلك مزيد بحث في باب نزول القرآن على سبعة أحرف قريبا بعد ثلاثة ابواب (٢) قال ابو عبيد ليس وجه الحديث عندنا على الاختلاف في التأويل ، ولكنه على الاختلاف في اللفظ ، وهو ان يقول الرجل على حرف فيقول الآخر ليس هو هكذا ولكنه على خلافه وكلاهما منزل بقروء به ، فاذا جحد كل واحد منهما قراءة صاحبه لم يؤمن ان يكون ذلك يخرج به الى الكفر لأنه نبي حرا فأنزله الله على نبيه (قلت) وجاء في بعض الروايات (فان مراد فيه كفر) قول والتكفير في المراد ايذانا بأن شيئا منه كفر فضلا عما زاد عليه ، وقيل انما جاء هذا الجدل والمراد في الآيات التي فيها ذكر القدر ونحوه من المعاني على مذهب أهل الكلام وأصحاب الأهواء والآراء دون ما تضمنته من الأحكام وأبواب الحلال والحرام ، فان ذلك قد جرى بين الصحابة فمن بعدهم من العلماء ، وذلك فيما يكون الغرض منه والباعث عليه ظهور الحق اي تتبع دون الغلبة والتعجيز والله أعلم (وقوله أو آية الكفر) أو للشك من الراوي وجاء في الحديث التالي باللفظ (فان مراد في القرآن كفر) بغير شك (تخرجه) اوردده الهيثمي وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا انه مرسل أم (قلت) يؤيده ما بعده (٣) (سنده) **مش** سلمة الخزازي ثنا سليمان بن بلال حدثني يزيد بن خصيفة أخبرني بسر بن سعيد قال حدثني ابو جهم ان رجلين الخ (قلت) ابو جهم بالتصغير ابن الحارث بن الصمة بكسر المهملة وتشديد الميم ابن عمرو الأنصاري قيل اسمه عبد الله وقد ينسب لجدده كذا في التقريب (٤) ولعله ان رجلين اختلفا في آية من القرآن فقال هذا تلقيتها من رسول الله ﷺ وقال الآخر تلقيتها من رسول الله ﷺ فسألا النبي ﷺ فقال القرآن يقرأ على سبعة أحرف فلا تماروا في القرآن فان مراد في القرآن كفر (تخرجه) اوردده الهيثمي وقال رواه احمد ورجاله رجال الصحيح (٥) (سنده) **مش** أنس بن عياض حدثني ابو حازم عن أبي سلمة لا اعلمه الا عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٦) تقدم الكلام على المراد قبل حديث في شرح حديث عمرو بن العاص (٧) اي فتعلموه ممن هو أعلم منكم (٨) (سنده) **مش** محمد بن بشر ثنا محمد بن عمرو ثنا ابو سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ الخ (٩) معناه انه يجوز ان يقرأ غفورا بدل رحيا وعليما بدل حكيا وهذا وجه من أوجه القراءات فان وافق رسم المصحف الامام وصح سنده جاز وإلا فلا

أبيه عن جده (١) قال لقد جاست أنا وأخي (٢) مجلسا ما أحب أن لي به حمر (٣) النعم ، أقبلت أنا وأخي وإذا مشيخة (٤) من صحابة رسول الله ﷺ جلوس عند باب من أبوابه فذكرها أن نفرق بينهم فجلسنا حجرة (٥) إذ ذكروا آية من القرآن فتباروا فيها (٦) حتى ارتفعت أصواتهم فخرج رسول الله ﷺ مغضبا قد احمر وجهه برهيمم بالتراب ويقول مهلا يا قوم ، بهذا هلكت الأمم من قبلكم باختلافهم على أنبيائهم وضربهم السكتب بعضها ببعض ، إن القرآن لم ينزل يكذب بعضه بعضا بل يصدق بعضه بعضا ، فما عرفتم منه فاعملوا به ، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه

(باب ما جاء من القراءة مفصلا واختلاف الصحابة فيه) (ما جاء في سورة المائدة)

(عن أنس بن مالك) (٧) أن رسول الله ﷺ قرأها (وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين) نصب النفس ورفع العين (٨) (ما جاء في سورة هود) (عن أسماء بنت يزيد) (٩) قالت سمعت رسول الله ﷺ يقرء (إنه عمل (١٠) غير صالح) وسمعته يقرأ (بأعبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطروا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا ولا يبالى إنه هو الغفور الرحيم) (١١)

٩٧

٩٨

(تخرجه) روى الطريق الأولى منه النسائي، وأورده الهيثمي بطريقه وقال رواه كنه أحمد باسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح، ورواه البزار بنحوه اه (١) (سنده) **قدش** أنس بن عياض حدثنا ابو حازم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده الخ (غريبه) (٢) الظاهر ان أخا عبد الله بن عمرو هو محمد بن عمرو ابن العاص لاني لم أقف على أخ لعبد الله بن عمرو غيره، وهو من صفار الصحابة وله ترجمة في الاستيعاب والاصابة (٣) بضم المهملة وسكون الميم جمع أحمر (والنعم) بفتح النون والعين المهملة المراد بها هنا الإبل وإنما خص الإبل الحمر بالذكر لكونها أفضل الإبل وأصبرها على الهواجر، والعرب تقول خير الإبل حمرها وصهبها (٤) أي جماعة من كبار الصحابة (٥) بفتح المهملة وسكون الجيم أي ناحية منفردين (٦) تقدم معنى المرء وهو الجدال (تخرجه) أخرج المرفوع منه البخاري ومسلم نحو معناه مختصرا

(باب) (٧) (سنده) **قدش** يحيى بن آدم حدثنا ابن المبارك عن يونس بن يزيد عن أبي علي ابن يزيد عن الزمري عن أنس بن مالك الخ (غريبه) (٨) أي بالرفع عطف على عن ان النفس ، قال البيضاوي في تفسيره رفعها الكسائي على انها جمل معطوفة على أن وما في حيزها باعتبار المعنى اه وقال البغوي في المعالم وقرأ الكسائي والعين وما بعدها بالرفع وقرأ ابن كثير وابن عامر وابو جعفر وعمرو، والجروح بالرفع فقط، وقرأها الآخرون كلها بالنصب كالنفس اه (تخرجه) (د مذك) وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب، قال محمد (يعني البخاري) تفرد ابن المبارك بهذا الحديث عن يونس ابن يزيد، وهكذا قرأ أبو عبيد والعين بالعين اتباها لهذا الحديث اه (قلت) وسكت عنه ابو داود والمنذري فهو صالح للاحتجاج به وصححه الحاكم وأقره الذهبي (٩) (سنده) **قدش** يزيد بن هارون أنا حماد بن سلمة عن ثابت عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد الخ (غريبه) (١٠) بكسر الميم وفتح اللام بصيغة الماضي وفتح راء غير ، قال البغوي في تفسيره قرأ الكسائي ويعقوب عمل بكسر الميم وفتح اللام غير بنصب اللام على الفعل أي عمل الشرك والتكذيب ، وقرأ الآخرون بفتح الميم ورفع اللام وتنوينه غير برفع الراء معناه ان سؤالك إياي ان انجبه عمل غير صالح (١١) سيأتي الكلام على هذه الآية فيما جاء في

- ٩٩ (ما جاء في سورة مريم) (عن ابن عباس) (١) قال حفظت السنة الأولى كلها (٢) غير أني لا أدري أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر أم لا؟ (٣) ولا أدري كيف كان يقرأ هذا الحرف (وقد بلغت من الكبر عتيا أو عسيا) (٤) (ما جاء في سورة الفرقان) (عن عمر رضي الله عنه) (٥) قال مررت بهشام بن حكيم بن حزام يقرء سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ فاستمعت قراءته فإذا هو يقرء على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله ﷺ فكذت أن أساوره (٦) في الصلاة فنظرت (٧) حتى سلم فلما سلم لبيته (٨) بردائه فقلت من أفراك هذه السورة التي تقرؤها؟ قال أقرأها رسول الله ﷺ قال قلت له كذبت فوالله إن النبي ﷺ لهو أفراي هذه السورة التي تقرؤها، قال فانطلقت أقوده إلى النبي ﷺ فقلت يا رسول الله اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم يقرئها وأنت أفراي سورة الفرقان، فقال النبي ﷺ أرسله (٩) يا عمر، اقرأ يا هشام، فقرأ عليه القراءة التي سمعت، فقال النبي ﷺ هكذا أنزلت، ثم قال النبي ﷺ اقرأ يا عمر، فقرأت القراءة التي أفراي رسول الله ﷺ فقال هكذا أنزلت (١٠)

سورة الزمر (تخرجه) روى الشطر الأول منه (د مذ) وسكت عنه أبو داود، قال المنذري وشهر بن حوشب قد تكلم فيه غير واحد ووثقه الامام احمد ويحيى بن معين (١) (سنده) **مدرشا** سريج بن النعمان حدثنا هشيم أخبرنا حصين عن عكرمة عن ابن عباس النخ (غريبه) (٢) أي معظمها، وكان يقال لابن عباس خبر الأمة والبحر لكثرة علمه، ودعا له رسول الله ﷺ بالحكمة وحنكته بريقه حين ولد، وله مناقب كثيرة ستأتي في باب مناقبه من كتاب مناقب الصحابة إن شاء الله تعالى (٣) الكلام على القراءة في الظهر والعصر تقدم في باب في الجزء الثالث صحيفة ٢٢٠ رقم ٥٦٦ (٤) معناه ان ابن عباس شك أيضا في القراءة في قوله تعالى حكاية عن زكريا (وقد بلغت من الكبر عتيا) هل قرأها النبي ﷺ بالتاء الفوقية أو بالسين المهملة لأن معناها واحد، يقال عتا الشيخ يعنو عتيا وعسيا إذا انتهى سنه وكبر، وشيخ عات وعاس إذا صار إلى حالة اليبس والجفاف ولم يبق فيه لقاح ولا جماع، والعرب تقول للعود إذا يبس عتا يعنو عتيا وعنوا، وعسى بعسو عسوا وعسيا واللغتان معروفتان بالتاء والسين، والقراء الأربعة عشر قرءوا عتا بالتاء لا غير، قال البغوي في تفسيره قرأ حمزة والكسائي عتيا وبكيا وصليا وجثيا بكسر أو اللين (قلت وكذلك الأعمش وحنفص الأبي كفا للضم) والباقون برفعها وهما اللغتان أو أما قرأتها عتيا بالسين المهملة فقال أبو حيان في البحر: عن عبد الله (يعني ابن مسعود) ومجاهد عتيا بضم العين وكسر السين وحكاها الداني عن ابن عباس، وحكاها الزمخشري عن أبي مجاهد (تخرجه) الحديث منده صحيح، وروى شطره الأول أبو داود، وروى شطره الثاني الحاكم وصححه وأقره الذهبي (٥) (سنده) **مدرشا** عبد الرزاق أنبأنا معمر عن الزهري عن عروة عن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري أنهما سمعا عمر يقول مررت بهشام النخ (غريبه) (٦) بهمزة مضمومة وسين مهملة أي أخذ برأسه (٧) أي انتظرت يقال نظرته وانتظرته بمعنى واحد (٨) بفتح اللام وتشديد الواو كذا عند البخاري، وقال القاضي حياض التخفيف أعرف (بردائه) أي جمعه عليه عند لبيته لئلا ينفلت مني، وهذا من عمر على عادته في الشدة بالأمر بالمعروف (٩) بهمزة قطع أي أطلقه (١٠) لم يقف الحافظ ابن حجر على تعيين الأحرف التي (٦٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)

ثم قال رسول الله ﷺ ان القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرءوا منه ما تيسر (١).
 (وعن أبي طلحة الأنصاري) (٢) عن النبي ﷺ بنحوه: وفيه أن النبي ﷺ قال يا عمر إن
 القرآن كله صواب ما لم يجعل عذاب مغفرة أو مغفرة عذابا (ما جاء في سورة الروم) (٣) عن
 عطية العوفي (٤) قال قرأت علي ابن عمر (الذي خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة
 ثم جعل من بعد قوة ضعفا) (٤) فقال (الله الذي خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف
 قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفا) (٥) ثم قال قرأت علي رسول الله ﷺ كما قرأت علي فأخذ

اختلف فيها عمر وهشام من سورة الفرقان، ثم قال النبي ﷺ تطيبوا لقلب عمر لئلا ينكر تصويب
 الشيتين المختلفين (إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف) جمع حرف مثل فلس وأفلس أى لغات أو
 قراءات، فعلى الأول يكون المعنى على أوجه من اللغات، لأن حد الحرف في اللغة الوجه، قال تعالى (ومن
 الناس من يعبد الله على حرف) وعلى الثاني يكون من اطلاق الحرف على الكلمة مجازا لكونه بعضا (١)
 أى من الأحرف المنزل بها، فالمراد بالتيسير في الآية غير المراد به في الحديث، لأن الذي في الآية المراد به القلة
 والكثرة، والذي في الحديث ما يستحضره القارىء من القراءات والله أعلم (مخرجه) (ق. والثلاثة)
 (٢) (سنده) **قدش** عبد الصمد حدثنا حرب بن ثابت كان يسكن بني ساهم قال ثنا اسحاق بن عبد الله
 ابن أبي طلحة عن أبيه عن جده قال قرأ رجل عند عمر فغدير عليه (أى أراد تحويله عن هذه القراءة إلى
 قراءة أخرى، قال في الفاموس) وغيره جملة غير ما كان وحوله وبدله والاسم الغير) فقال قرأت علي
 رسول الله ﷺ فلم يغير علي . قال فاجتمعنا عند النبي ﷺ قال فقرأ الرجل على النبي ﷺ فقال له
 قد أحسنت، قال فكأن عمر وجد من ذلك فقال النبي ﷺ يا عمر إن القرآن الخ (مخرجه) لم أف
 عليه لغير الإمام أحمد، وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للإمام أحمد ثم قال وهذا اسناد حسن
 وسري بن ثابت هذا لا يكتفى بأبي ثابت لانعرف أحدا سخره له وأورده أيضا الهيثمي وعزاه للإمام
 أحمد فتمط وقال رجاله ثقات (٣) (سنده) **قدش** وكيع عن فضيل ويزيد قال أخبرنا فضيل بن مرزوق
 عن عطية العوفي الخ (غريبه) (٤) بفتح الصاد المعجمة في الجميع (٥) معناه ان ابن عمر قرأ على رسول
 الله ﷺ أولا بفتح الصاد فأخذ عليه النبي ﷺ أن يقرأ بضمها، وفي تفسير البغوى الضم لغة قریش
 والفتح لغة تميم، ومعنى من ضعف أى من نطفة يريد من ذى ضعف أى من ماء ذى ضعف كما قال تعالى
 (ألم نخلقكم من ماء مهين) (ثم جعل من بعد ضعف قوة) أى من بعد ضعف الطفولية شبابا وهو وقت
 القوة (ثم جعل من بعد قوة ضعفا) هرما ، وقال ابن الجزرى في النشر في القراءات العشر في هذا الحرف
 (واختلف عن حفص) فروى عنه عبيد وعمرو أنه اختار فيها الضم خلافا لعاصم للحديث الذي رواه
 عن الفضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن ابن عمر مرفوعا، وروينا عنه من طرق أنه قال ما عارضت
 عاصم في شيء من القرآن إلا في هذا الحرف، ثم روى ابن الجزرى هذا الحديث باسناده إلى الإمام أحمد
 (مخرجه) (دمد) وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره بعد أن عزاه للإمام أحمد وقال رواه أبو داود
 والترمذي وحسنه من حديث فضيل به، ورواه أبو داود من حديث عبد الله بن جابر عن عطية عن
 أبي سعيد بن جابر (قلت) في اسناده عطية العوفي ضعفه الجمهور، وأخرجه أيضا الحاكم وقال تفرد به

- نفع (١) انى لأعرف النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرأ سورتين في ركعة، قال ثم قام فدخل فجاء علقمة فدخل عليه قال فقلنا له سألنا عن النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرأ سورتين في ركعة، قال فدخل فسأله ثم خرج إلينا فقال عشرون سورة من أول المفصل في تأليف عبد الله (يعني ابن مسعود) (ومن طريق ثان) (٢) عن زر أن رجلا (٣) قال لابن مسعود كيف تعرف هذا الحرف ماء غير ياسن أم آسن؟ فقال كل القرآن قد قرأت؟ قال انى لأقرأ المفصل أجمع في ركعة واحدة (٤) فقال (يعني ابن مسعود) أهذه الشعر لا أبالك (٥) قد علمت قرأتين رسول الله ﷺ التي كان يقرأ قرينتين قرينتين من أول المفصل، وكان أول مفصل ابن مسعود الرحمن (٦) (ما جاء في سورة الذاريات) (عن عبد الله بن مسعود) (٧) قال أقرأني رسول الله ﷺ (انى أنا الرزاق ذو القوة المتين) (٨) (ما جاء في سورة القمر) (وعنه أيضا) (٩) قال أقرأني رسول الله ﷺ (ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر) (١٠) فقال رجل يا أبا عبد الرحمن مدكر أو مدكر قال أقرأني رسول الله ﷺ مدكر (ما جاء في سورة الطلاق) (عن ابن عمر) (١١) قال قرأ النبي ﷺ (يا أيها النبي إذا طلقتم

١٠٦

١٠٧

١٠٨

العلماء (كهد الشعر) معناه في تحفظه وروايته لاني اسناده وترنمه لانه يرتل في الانشاد والترنم في العادة (١) معناه أن قوما ليس حظهم من القرآن إلا مروره على اللسان فلا يجاوز تراقيهم ليصل قلوبهم وليس ذلك هو المطلوب، بل المطلوب تعقله وتدبره بوقوعه في القلب (وقوله انى لأعرف النظائر) إلى آخر الحديث تقدم تفسيره والكلام عليه في باب قراءة سورتين أو أكثر في ركعة من كتاب الصلاة في الجزء الثالث صحيفة ٢١٢ رقم ٥٥٤ فارجع اليه (٢) (سنده) **قدش** عفان ثنا حماد ثنا عاصم عن زر (يعني ابن حبيش) ان رجلا الخ (٣) هو نبيك (بوزن عظيم) ابن سنان المذكور في الطريق الأولى (٤) جاء في الطريق الأولى أنه كان يقرأ المفصل في ركعتين فيحتمل انه كان يقرؤه في بعض الأحيان في ركعة وفي بعضها في ركعتين وفي رواية مسلم في ركعة والله أعلم (٥) هذه الكلمة ظاهرها الدعاء عليه بفقد أبيه ولكنها كلمة جارية على السنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به، كما يقولون قاتله الله بل قد يراد بها المدح والله أعلم (٦) في ذلك خلاف عند العلماء ذكرته في شرح الحديث الأول من باب قراءة سورتين أو أكثر في ركعة الخ من كتاب الصلاة في الجزء الثالث ٢١١ فارجع اليه (تخرجه) (م مذ طل) و (خ د) مختصرا (٧) (سنده) **قدش** يحيى بن آدم حدثنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن ابن يزيد عن عبد الله بن مسعود الخ (غريبه) (٨) هذه قراءة ابن مسعود وهي قراءة شاذة والقراءة المتواترة (ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين) (تخرجه) (د نس مذ) وقال هذا حديث حسن صحيح (٩) (سنده) **قدش** حجاج حدثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن الأسود عن ابن مسعود قال أقرأني الخ (غريبه) (١٠) بالدال المهملة كما هو قراءة حفص، وسبب ذلك أن بعض السلف قرأها بالمعجمة وهو منقول أيضا عن قتادة وأصل مدكر بمثناة بعد ذال معجمة فأبدلت التاء دالا مهملة ثم أهملت المعجمة لمقاربتها ثم أدهمت، وفي رواية للبخاري عن عبد الله قال قرأت على النبي ﷺ (فهل من مدكر) فقال النبي ﷺ (فهل من مدكر) وفي رواية أخرى له قال وسمعت النبي ﷺ يقرؤها (فهل من مدكر) دالا (تخرجه) (ق. والثلاثة) (١١) (سنده) **قدش** روح بن عبادة حدثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع عبد الرحمن بن أيمن يسأل ابن عمر وأبو الزبير يسمع، فقال ابن عمر قرأ

اللساء فطلقوهن في قبيل عدتهن (١) (باب ما جاء في سورة الليل) (عن علقمة) (٢) ١٠٩
 أنه قدم الشام فدخل مسجد دمشق فصلى فيه ركعتين وقال : اللهم ارزقني جليسا صالحا ، قال فجاؤ
 فجلس إلى أبي الدرداء، فقال له أبو الدرداء من أنت؟ قال من أهل الكوفة ، قال كيف سمعت ابن
 أم عبد (٣) يقرأ (والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى) قال علقمة (والذكر (٤) والآنثى) فقال
 أبو الدرداء لقد سمعتها من رسول الله ﷺ فما زال هؤلاء حتى شككوني (وفي رواية وهؤلاء
 يريدون أن أقرأ (وما خلق) (٥) فلا أتابعهم (٦) ثم قال ألم يكن فيكم صاحب السواد (٧) وصاحب

النبي ﷺ الخ (غريبه) (١) قال في النهاية (وفي رواية في طهرهن) أي في إقباله وأوله حيث يمكنها
 الدخول في العدة والشروع فيها فتكون لها محسوبة وذلك في حالة الطهر ، يقال كان ذلك في قبيل الشتاء
 أي إقباله اه (قال النووي) هذه قراءة ابن عباس وابن عمر، وهي شاذة لا تثبت قرآنا بالإجماع ولا يكون
 لها حكم خبر الواحد عندنا وعند محقق الأصوليين اه وقال أبو حيان في تفسير البحر، ماروى عن جماعة
 من الصحابة والتابعين رضى الله عنهم من أنهم قرءوا (فطلقوهن في قبيل عدتهن) وعن عبد الله (لقبل
 طهرهن) هو على سبيل التفسير لأعلى أنه قرآن لخلافه سواد المصحف الذي أجمع عليه المسلمون شرقا
 وغربا والله أعلم (تخرجه) (م فع) (٢) (سنده) **قدها** يزيد بن هارون أنا شعبة عن مغيرة عن
 إبراهيم عن علقمة أنه قدم الشام الخ (غريبه) (٣) بمعنى عبد الله بن مسعود (٤) بكسر الراء معطوف
 على النهار ، وعلى هذا فالمعنى أنه عز وجل أقسم بالليل والنهار والذكر والآنثى من جميع خلقه، وهذه
 قراءة ابن مسعود وأبي الدرداء وعلقمة ، وفي رواية للبخاري من طريق سفيان عن الأعمش ان علقمة
 قال (فقرأت والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والآنثى) قال أنت سمعت من في صاحبك؟ قلت
 نعم (قال الحافظ) هذا صريح في ان ابن مسعود كان يقرأها كذلك ، قال وهذه القراءة لم تنقل إلا عن
 ذكر هنا (بمعنى ابن مسعود وأبا الدرداء وعلقمة) قال ومن عداهم قرءوا (وما خلق الذكر والآنثى)
 وهليها استقر الأمر مع قوة اسناد ذلك الى أبي الدرداء ومن ذكر معه، ولعل هذا مما نسخت تلاوته ولم
 يبلغ النسخ ابا الدرداء ومن ذكر معه ، والعجب من نقل الحفاظ من الكوفيين هذه القراءة عن علقمة
 وابن مسعود واليهما تنتهى القراءة بالكوفة ثم لم يقرأ بها أحد منهم ، وكذا أهل الشام حملوا القراءة
 عن أبي الدرداء ولم يقرء أحد منهم بهذا. فهذا مما يقوى أن التلاوة بها نسخت (قلت) وقراءة الجمهور
 (وما خلق الذكر والآنثى) هي المتواترة، قال الحسن معناه والذي خلق الذكر والآنثى فيكون قد أقسم
 بنفسه عز وجل (وقال ابو عبيدة) (وما خلق) أي ومن خلق وكذا قوله (والسماء وما بناها ونفس
 وما سواها) (ما) في هذه المواضع بمعنى من اه (٥) أي (وما خلق الذكر والآنثى) (٦) أي لأتابعهم
 على هذه القراءة ، قال ذلك لما تبينه من سماع ذلك من رسول الله ﷺ ولعله لم يعلم بنسخه ولم يبلغه
 مصحف عثمان الجمع عليه المحذوف منه كل منسوخ، على انه جاء في تفسير القرطبي ان حمزة وعاصم يرويان
 عن عبد الله بن مسعود ما عليه جماعة المسلمين (٧) بكسر السين المهملة بعدها واو: وقد جاء في الأصل
 (الوساد) بتقديم الواو على السين وهو خطأ من الناسخ والسواد بالكسر التراد: وصاحب السواد
 هو عبد الله بن مسعود كما فسر في الحديث، وصحبه ان النبي ﷺ قال له إذ ذاك على ان ترفع الحجاب

السر الذي لا يعلمه أحد غيره (١) والذي أجير من الشيطان على لسان النبي ﷺ (٢) صاحب السواد ابن مسعود وصاحب السر حذيفة والذي أجير من الشيطان عمار (رضي الله عنهم) (وفي لفظ) أن أبا الدرداء قال لعائشة هل تقرأ على قراءة ابن مسعود؟ قال قلت نعم، قال فاقرا والليل إذا يغشى قلت (والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والآثي) قال هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقرأها قال أحسب قال فضحك (٣)

(أبواب كيفية نزول القرآن)

(باب وقت نزول القرآن وغيره من الكتب السماوية وخوف الصحابة من نزول القرآن فيهم)

(عن وائلة بن الأسقع) (٤) أن رسول الله ﷺ قال أنزلت صحف إبراهيم عليه السلام في أول ليلة من رمضان، وأنزلت التوراة لست مضين من رمضان، والإنجيل لثلاث عشرة خلت من

رمضان، وأنزل الفرقان لأربع وعشرين خلت من رمضان (عن ابن عمر) (٥) قال كنا نتقى كثيرا

من الكلام والانبساط إلى نساءنا على عهد رسول الله ﷺ مخافة أن ينزل فينا القرآن، فلما مات

رسول الله ﷺ تكلمنا (باب أول ما نزل من القرآن) (عن عائشة رضي الله عنها) (٦)

وتستمع سيوادي حتى أتاك، يقال ساودت الرجل مساودة إذا ساررته، قيل هو من إدناء سوادك من

سواده أي شخصك من شخصه (١) صاحب السر هو حذيفة بن اليمان كما فسر في الحديث أيضا، والظاهر

أنه وصف بذلك لأنه كان أكثر الصحابة مؤالا عن الغيبات وعلامات الساعة وأحوال الآخرة، فقد

روى الإمام أحمد بسند جيد عن حذيفة أنه قال أخبرني رسول الله ﷺ بما هو كائن إلى أن تقوم

الساعة فما من شيء إلا قد سألته إلا أني لم أسأله ما يخرج أهل المدينة من المدينة، وسيأتي في باب ما رواه

حذيفة في الفتن من كتاب الفتن وعلامات الساعة (٢) الذي أجير من الشيطان هو عمار بن ياسر كما ذكر

في الحديث، فقد جاء عن أبي حيشمة بن عبد الرحمن قال جلست إلى أبي هريرة وقلت حدثني، فقال أبو هريرة

من أنت؟ قلت من أهل الكوفة، قال تسألني وفيكم علماء أصحاب رسول الله ﷺ والمجاهد من

الشيطان عمار بن ياسر، رواه ابن عساكر، والظاهر أن أبا الدرداء خص هؤلاء الثلاثة بالذكر لأنهم

كانوا يقرءون كقرآته والله سبحانه وتعالى أعلم (٣) جاء عند مسلم فضحك ثم قال هكذا سمعت رسول الله ﷺ

يقرأها (مخرجه) (ق مذ) (باب) (٤) (سنده) أبو سعيد مولى بني هاشم ثنا عمران

ابو العوام عن قتادة عن أبي المليح عن وائلة بن الأسقع النخ (مخرجه) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان

وسنده حسن، وأورده الحافظ في الفتح ثم قال وهذا كله مطابق لقوله تعالى (شهر رمضان الذي أنزل

فيه القرآن) وقوله تعالى (إنا أنزلناه في ليلة القدر) فيحتمل أن يكون ليلة القدر في تلك السنة كانت

تلك الليلة فأنزل فيها جملة إلى سماء الدنيا، ثم أنزل في اليوم الرابع والعشرين إلى الأرض أول اقرأ باسم

ربك (٥) (سنده) عبد الرحمن عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر النخ (مخرجه) (خ جه)

(باب) (٦) (سنده) عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري فذكر حديثنا ثم قال قال الزهري

قالت أول ما بدى به رسول الله ﷺ من الوحي (١) الرؤيا الصادقة (٢) في النوم وكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل (٣) بلق الصبح ثم حبيب إليه الخلاء (٤) فكان يأتي غار حراء (٥) فيتحنث فيه وهو التعبد (٦) الليالي ذوات العدد ويتزود لذلك ثم يرجع إلى خديجة فتزوده بثيابها (٧) حتى فجزية الحق وهو في غار حراء فجاءه (٨) الملك فيه فقال اقرأ، فقال رسول الله ﷺ فقلت ما أنا بقارى. (٩) قال فأخذني فغطني (١٠) حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال اقرأ، فقلت ما أنا بقارى. فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني (١١) فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق حتى بلغ دالم بعلم (يعنى علم الانسان

فأخبرني عروة عن عائشة انها قالت أول ما بدى به الخ (غريبه) (١) يحتمل أن يكون (من) تبيينية أى من أقسام الوحي، ويحتمل أن تكون بيانية ورجحه القزاز (٢) هي التي ليس للشيطان فيها نصيب وبدى بذلك ليكون تمهيدا وتوطئة لليقظة، ثم مهد له في اليقظة أيضا رؤية الضوء وسماع الصوت وسلام الحجر (٣) بنصب مثل على الحال أى مشبهة ضياء الصبح، أو على أنه صفة لمحذوف، أى جاءت مجيئا مثل فلق الصبح، والمراد بفلق الصبح ضياؤه، وخص بالتشبيه لظهوره الواضح الذي لا شك فيه، وإنما ابتدئ بالرؤيا لئلا يفجأه الملك وبأنته بصريح النبوة فلا تحتمله القوى البشرية (٤) أى ألهمه الله تعالى حب الخلاء، والخلاء بالمد الخلو، والسرف فيه ان الخلو فراغ القلب لما يتوجه له (٥) بكسر الحاء المهملة والمد اسم جبل معروف بمكة والغار نقب فيه، وخص حراء بالتعبد فيه لأنه يرى الكعبة منه وهو عبادة (وقوله فيتحنث) هي بمعنى يتحنف أى يتبع الخيفية وهي دين ابراهيم، ووقع في رواية ابن هشام في السيرة يتحنف بالفاء، والتحنث إلقاء الحنث وهو الإثم كما قيل يتأثم ويتحرج (٦) وهو التعبد الخ، هذه الجملة مدرجة في الحديث وهي من تفسير الزهرى كما جزم به الطيبي، وفي رواية للبخارى من طريق يونس عن الزهرى في التفسير ما يدل على الادراج (قال الحافظ) وقوله الليالي ذوات العدد يتعلق بقوله يتحنث وأهم لاختلافه كذا قيل، وهو بالنسبة الى المدد التي يتخللها مجيئه الى أهله وإلا فأصل الخلو عرفته مدتها وهي شهر، وذلك الشهر كان رمضان رواه ابن اسحاق (والليالي) منصوبة على الظرف وذوات منصوبة أيضا، وعلامة النصب فيه كسر التاء (٧) أى الليالي والتزود استصحاب الزاد ويتزود معطوف على يتحنث وخديجة هي أم المؤمنين بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى (وقوله فجأه) بكسر الجيم أى حتى جاءه الأمر الحق بغتة (٨) قال الحافظ هذه الفاء تسمى التفسيرية وليست التعقيبية لأن مجيئ الملك ليس بعد مجيئ الوحي حتى تعقب به بل هو نفسه، ولا يلزم من هذا التقرير أن يكون من باب تفسير الشئ بنفسه بل التفسير عين المفسر به من جهة الاجمال وغيره من جهة التفصيل (٩) ما نافية والباء زائدة لتأكيد النفي أى ما أحسن القراءة (١٠) بغين معجمة وطاء مهملة مشددة، والفظ حبس النفس، ومنه غطه في الماء أو اراد غمى ومنه الخنق، ولأبي داود الطيالسي في مسنده بسند حسن فأخذ بحلقى (وقوله حتى بلغ مني الجهد) بفتح الجيم ونصب الدال المهملة أى بلغ الفظ مني الجهد أى غاية وسمى فهو مفعول حذف فاعله، ويروى الجهد بضم الجيم والدال: أى بلغ الجهد مني مبلغه: وكذا يقال فيما بعده. وهذا الفظ ليفرغه عن النظر الى أمور الدنيا ويقبل بكليته الى ما يلقي إليه وكرره للبالغه، وقيل الغطة الأولى ليتخلى عن الدنيا والثانية ليتفرغ لما يوحى إليه، والثالثة للمؤانسة (١١) أى أطلقني بعد ان قلت ما أنا بقارى ثلاث مرات

مالم يعلم (١) الحديث ذكر بتامه في باب بدء الوحي من كتاب السيرة النبوية في قسم التاريخ (عن أبي سلمة) (٢) قال سألت جابرا أي القرآن أنزل قبل؟ فقال يا أيها المدثر (٣) فقلت أو اقرأ؟ فقال جابر أحدثكم ما حدثنا رسول الله ﷺ قال جاورت بحراء (٤) شهرا فلما قضيت جوارى نزلت فاستبطنت بطن الوادي (٥) فنوديت فنظرت أمامي وخافني وعن يميني وعن شمالي فلم أر أحدا، ثم نوديت فنظرت فلم أر أحدا، ثم نوديت فرفعت رأسي فإذا هو على العرش في الهواء (٦) فأخذتني رجفة (٧)

وعقب كل مرة يغطي ويقول اقرأ وفي المرة الثالثة قال لي (اقرأ باسم ربك) أي لا تقرؤه بقوتك ولا بمعرفتك لكن بحول ربك وإعانتة فهو يعلمك كما خلقك (١) معناه انه قال (اقرأ باسم ربك الذي خلق) يعني الخلائق كلها (خلق الانسان) يعني ابن آدم (من علق) العلق جمع علقه وهي المنى ينتقل بعد طوره فيصير دما غليظا متجمدا ثم ينتقل طورا آخر فيصير لحما وهي المضعة، سميت بذلك لأنها مقدار ما يعضغ (اقرأ) كرره تأكيدا ثم استأنف فقال (وردك الأكرم) أي الحليم عن جهل العباد لا يجعل عليهم بالعقوبة (الذي علم بالقلم) يعني الخط والكتابة (علم الانسان مالم يعلم) من أنواع الهدى والبيان، وقيل علم آدم الأسماء كلها، وقيل الانسان هنا محمد لقوله تعالى (وعلمك مالم تكن تعلم) الحديث له بقية وسيأتي بتامه في باب بدء الوحي من كتاب السيرة النبوية في قسم التاريخ ان شاء الله تعالى، وانما ذكرت هذا الطرف منه هنا للاستدلال به على ان اول ما نزل من القرآن (اقرأ باسم ربك الذي خلق - الآيات) (تخرجه) (ق. وغيرهما) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره اول شيء نزل من القرآن هذه الآيات الكريمات، وهن اول رحمة رحم الله بها العباد وأول نعمة أنعم الله بها عليهم، وفيها التنبية على ابتداء خلق الانسان من علقه، وانه من كرمه تعالى أن علم الانسان مالم يعلم فشرفه وكرمه بالعلم وهو القدر الذي امتاز به ابو البرية آدم على الملائكة، والعلم تارة يكون في الأذهان، وتارة يكون في اللسان وتارة يكون في الكتابة بالبيان ذهني ولفظي ورسمي، والرسمي يستلزمهما من غير عكس فلماذا قال (اقرأ وردك الأكرم الذي علم بالقلم علم الانسان مالم يعلم) جل شأن الله (٢) (سنده) **قوله** الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي انه سمع يحيى ووكيع حدثنا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير المعنى، قال سألت ابا سلمة (يعني ابن عبد الرحمن) أي القرآن أنزل قبل؟ فقال يا أيها المدثر، قال يحيى فقلت لا أبي سلمة او اقرأ؟ فقال سألت جابرا النخ (غريبه) (٣) اصله المدثر أدغمت التاء في الدال أي المتلفف بثيابه عند نزول الوحي عليه (وقوله او اقرأ) أي اقرأ باسم ربك الذي خلق (٤) بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالمد، وحكى الأصميلي فتحها والقصر وعزاها في القاموس للقاضي عياض، قال وهي لفية وهو مصروف ان اريد المكان، ومنوع ان اريد البقعة فهي اربعة: التذكير والتأنيث والمد والقصر، وكذا حكم قباء وقد نظم بعضهم أحكامهما في بيت فقال (حرا وقبسا وانثما معا . ومدا وانصروا صرفن وامنع الصرفا) وحراء جبل بينه وبين مكة نحو ثلاثة اميال على يسار الذهاب الى منى (٥) معناه انه نزل من الجبل حتى صار في بطن الوادي (٦) جاء في الطريق الثانية فرفعت بصري قبل السماء فاذا الملك الذي جاءني بحراء الآن قاعد على كرسي بين السماء والارض) وهي مفسرة لهذه الرواية، والاحاديث يفسر بعضها بمعناه والملك هو جبريل عليه السلام (٧) أي رهشة واضطراب يقال رجفت يده ارتعست من مرض او كبر

شديدة فأثيت خديجة فقالت دثروني (١) فدثروني وصبوا عليّ ما ما فأنزل الله عز وجل (يا أيها المدثر قم فأندر (٢) وربك فكبر وثيابك فطهر (وعنه من طريق ثان) (٣) قال أخبرني جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله ﷺ يقول ثم فتر الوحي عنى فترة (٤) فبينما أنا أمشي سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري قبل السماء فإذا الملك (٥) الذي جاءني بحراء الآن قاعد على كرسي بين السماء والأرض فجؤشئت (٦) منه فرأى حتى هويت إلى الأرض، فجئت أهلى فقلت زملونى زملونى زملونى: فزملونى وأنزل الله عز وجل (يا أيها المدثر قم فأندر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر) قال أبو سلمة الرجز الأوثان ثم سحرى الوحي (٧) بعد وتتابع

ورجنته الحى أرعدته (١) أى لفونى بالثياب (٢) أى حذرت من العذاب من لم يؤمن بك (وربك فكبر) أى عظمه عما يقوله عبدة الأوثان (وثيابك فطهر) قال قتادة ومجاهد نفسك فطهر من الذنب، فكفى عن النفس بالثوب وهو قول إبراهيم والضحاك والشعبي والزهرى، وقال عكرمة سئل ابن عباس عن قوله (وثيابك فطهر) فقال لا تلبسها على معصية ولا على غدر، ثم قال: أما سمعت قول غيلان بن سلمة الثقفي: (وأنى بحمد الله لا ثوب فاجر ه لبست ولا من غدره أتقنع) والعرب تقول فى وصف الرجل بالصدق والوفاء انه طاهر الثياب، وتقول لمن غدر إنه لدنس الثياب (٣) (سنده) **قدش** حجاج ثنا ليث ثنا عقيل عن ابن شهاب قال سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن يقول أخبرني جابر النخ (٤) أى انحبس مدة، وقد اختلف فى مدة فترة الوحي فقيل ثلاث سنين كما فى تاريخ الامام احمد، وجزم به ابن اسحاق، وفى بعض الأحاديث أنه قدر سنتين ونصف (قال الحافظ) وقد عارضه ماجاء عن ابن عباس أن مدة الفترة المذكورة كانت أياما والله أعلم (٥) يعنى جبريل عليه السلام وقد استدل بقوله (ثم فتر الوحي عنى) (وقوله فإذا الملك الذى جاءنى بحراء) على ان هذه القصة متأخرة عن قصة حراء التى نزل فيها اقرأ باسم ربك (٦) بضم الجيم وكسر المثناة الأولى وسكون الثانية، أى فزعت وخفت، وقيل معناه فقامت من مكان من قوله تعالى اجئت من فوق الارض (٧) أى جاء كثيرا (وتتابع) تأكيد معنوى، ويحتمل أن يراد بحمى قوى (وتتابع) تكاثر (تخرجه) (ق وغيرهما) وقد اختلف العلماء فى أول ما نزل من القرآن على أقوال (أحدها) وهو الصحيح اقرأ باسم ربك، وإليه ذهب الجمهور مستدلين بحديث عائشة المذكور اول الباب، وبما رواه الحاكم فى المستدرک والبيهقى فى الدلائل وصححاه عن عائشة قالت: أول سورة نزلت من القرآن اقرأ باسم ربك، وبأحاديث اخرى كثيرة، وذهب جماعة الى أن أول ما نزل من القرآن سورة يا أيها المدثر قم فأندر، واستدلوا على ذلك بحديث جابر المذكور فى الباب، وأجاب الأولون عن هذا الحديث أجوبة أحسنها ان السؤال كان عن نزول سورة كاملة فبين ان سورة المدثر نزلت بكاملها قبل نزول تمام سورة اقرأ فانها اول ما نزل منها صدرها، ويؤيد هذا ما فى الطريق الثانية من حديث جابر حيث قال (ثم فتر الوحي عنى فترة) وفيه ايضا (فإذا الملك الذى جاءنى بحراء النخ) فقوله الملك الذى جاءنى بحراء يدل على ان هذه القصة متأخرة عن قصة حراء التى نزل فيها اقرأ باسم ربك (وأجابوا ايضا) بأن جابرا استخرج ذلك باجتهاده وليس هو من روايته فيتقدم عليه ما رواه عائشة قاله السكرماني، وهناك أجوبة غير ذلك لانطيل الكلام بذكرها، وقيل اول ما نزل من القرآن الفاتحة

١١٤ **(باب نزول القرآن على سبعة أحرف)** (عن أبي بكرة) (١) ان جبريل عليه السلام

قال يا محمد اقرأ القرآن على حرف (وفي لفظ أن النبي ﷺ قال أتاني جبريل وميكائيل عليهما السلام فقال جبريل اقرأ القرآن على حرف) قال ميكائيل عليه السلام استزده فاستزاده، قال اقرأه على حرفين، قال ميكائيل استزده، فاستزاده حتى بلغ سبعة أحرف (٢) قال كل شاف (٣) كاف ما لم نختم (٤) آية عذاب برحمة أو آية رحمة بهذاب نحو قولك تعال (٥) وأقبل وهلم واذهب وأسرع وأعجل

١١٥ **(عن عمرو بن العاص)** (٦) أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم قال نزل القرآن

على سبعة أحرف، على أي حرف قرأتم فقد أصبتم: فلا تماروا فيه فإن المراء فيه كفر (٧)

وقيل بسم الله الرحمن الرحيم، ذكر هذه الأقوال جميعها وغيرها الحافظ السيوطي في كتابه الاتقان في علوم القرآن

(باب) (١) (سنده) **هشام** عفان ثنا حماد بن سلمة أنا علي بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة

عن أبي بكرة النخ (غريبه) (٢) قال الخطابي اختلف الناس في تفسير قوله (سبعة أحرف) فقال بعضهم

بمعنى الحروف اللغات، يريد أنه نزل على سبعة لغات من لغات العرب من أفصح اللغات وأعلاها في كلامهم،

قالوا وهذه اللغات متفرقة في القرآن غير مجتمعة في الكلمة الواحدة، وإلى نحو من هذا أشار أبو عبيد

(وقال القتيبي) لا تعرف في القرآن حرفاً يقرأ على سبعة أوجه (وقال ابن الأنباري) هذا غلط وقد وجد

في القرآن حروف تصح أن تقرأ على سبعة أحرف: منها قوله تعالى (وعبد الطاغوت) وقوله تعالى (أرسله

معنا غدا يرتع ويلعب) وذكر وجوهها كأنه يذهب في تأويل الحديث إلى أن بعض القرآن أنزل على

سبعة أحرف لا كله (وقد ذكر بعضهم) فيه وجها آخر قال وهو أن القرآن أنزل مرة خصاصاً للقاري.

وموسماً عليه ان يقرأ على سبعة أحرف أي بقروءه بأي حرف شاء منها على البدل من صاحبه، ولو

أراد أن يقرأ على معنى ما قاله ابن الأنباري لقبل أنزل القرآن بسبعة أحرف، فأنما قيل على سبعة أحرف

ليعلم أنه به هذا المعنى أي كأنه أنزل على هذا من الشرط أو على هذا من الرخصة والتوسعة وذلك

لتسهيل قراءته على الناس، ولو أخذوا بأن يقرءوه على حرف واحد لشق عليهم ولكان ذلك داعية

للزهادة فيه وسبباً للنفور عنه (وقيل فيه وجه آخر) وهو ان المراد به التوسعة ليس حصر العدداه (قلت)

وسبباً لذلك مزيد بحث في آخر الباب (٣) أي شاف لأمراض القلوب والنفوس (كاف) لكل طالب من

أحكام وأخلاق وتبشير وتحذير وغير ذلك (٤) جاء في بعض الروايات ما لم تخلط بدل تختم أي بحيث تغير

المعنى فهذا منوع (٥) نحو قولك تعال وأقبل النخ، هذه الأمثلة ترجع إلى قوله (كل شاف كاف) أي

يجوز ان تقول هلم بدل اقبل وهكذا إذ كالمعنى واحد لكن بشرط ان يصح سنده وان يوافق ما في

المصحف الامام الذي أمر عثمان بنسخته وجمع الناس عليه (تخرجه) اورده الهيثمي وقال رواه احمد

والطبراني بنحوه إلا انه قال واذهب وادبر، وفيه على بن زيد بن جدهان وهو سيء الحفظ وقد توبع

وبقية رجال احمد رجال الصحيح (٦) (سنده) **هشام** سعيد مولى بني هاشم قال ثنا عبد الله بن جعفر

بمعنى التخرم قال ثنا يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد عن بسر بن سعيد عن أبي قيس مولى عمرو بن

العاص عن عمرو بن العاص النخ (٧) (غريبه) تقدم الكلام على المراء في القرآن وأنه كفر: في الحديث

الثالث في الباب الأول من أبواب القراءات وجواز اختلافها صحيفة ٣٨ رقم ٩٣ (تخرجه) لم أقف

- ١١٦ (عن أبي بن كعب) (١) قال قرأت آية وقرأ ابن مسعود خلافها (جاء في رواية وقرأ رجل خلافها) فأتيت النبي ﷺ فقلت ألم تقرئني آية كذا وكذا؟ قال بلى، فقال ابن مسعود ألم تقرئنيها كذا وكذا؟ فقال بلى كلا كما محسنٌ 'بجمل قال فقلت له (٢) فضرب في صدري فقال يا أبا بن كعب اني أقرئت القرآن فقل لي على حرف (٣) أو على حرفين؟ فقال الملك الذي معي على حرفين، فقلت على حرفين فقال على حرفين أو ثلاثة؟ فقال الملك الذي معي على ثلاثة، فقلت على ثلاثة حتى بلغ سبعة أحرف (٤) ليس منها إلا شاف كاف، إن قلت غمورا رحباً أو سمياً عليماً أو قلت عليماً سمياً فأنه كذلك ما لم تختم آية عذاب برحمة أو آية رحمة بعذاب (زاد في رواية بعد قوله فضرب في صدري) قال اللهم أذهب عن أبي الشك ففضت عرقاً (٥) وامتلاً جوفى فراقاً (٦) فقال رسول الله ﷺ يا أبا بن كعب ان ملكين أتاني (٧) فقال أحدهما اقرأ على حرف، فقال الآخر زده، فقلت زدني، قال اقرأ على حرفين، فقال الآخر زده، فقلت زدني، فقال اقرأ على ثلاثة، فقال الآخر زده، فقلت زدني، فقال اقرأ على أربعة، قال الآخر زده، قلت زدني، قال اقرأ على خمسة أحرف، قال الآخر زده، فقلت زدني، قال اقرأ على ستة، قال الآخر زده (٨) قال اقرأ على سبعة أحرف (عن حذيفة) (٩) ان رسول الله ﷺ قال لقيت جبريل عند أحجار المرأه (١٠) فقلت يا جبريل اني أرسلت إلى أمة أمية (١١)
- ١١٧

عليه لغير الامام احمد وسنده جيد، وأورده الهيثمي وسكت عنه، وجرد الحافظ ابن كثير اسناده وحسنه الحافظ في الفتح (١) (سنده) **قوله** عبد الرحمن بن مهدي ثنا همام عن قتادة عن يحيى بن يعمر عن سليمان بن مهران عن أبي بن كعب النخ (غريبه) (٢) القائل فقلت له هو أبي بن كعب، وجاء في رواية أخرى (فقلت بيدي قد أحسنت مرتين) ومعناه انه اشار بيده الى النبي ﷺ وقال كيف تقول لي قد أحسنت وتقول له قد أحسنت، وجاء في رواية عند الطبري فقلت ما كلانا أحسن ولا أجل، قال فضرب النبي ﷺ بيده في صدري ثم قال اللهم أذهب عن أبي الشك إلى آخر ما جاء في الرواية الثانية (٣) القائل على حرف هو جبريل عليه السلام كما يستفاد من الحديث السابق (وقول فقال الملك الذي معي) هو ميكائيل عليه السلام كما تقدم في الحديث السابق ايضاً (٤) حتى بلغ سبعة أحرف النخ، قال في فتح الودود هذا يفيد أنه كما رخص في اللغات السبع كذلك رخص لهم في رموس الآيات بما يناسب المقام من أسماء الله تعالى من غير تقييد ببعض والله أعلم اهـ (قلت) بشرط ان يصح سنده ويكون موافقاً للمصحف الإمام (٥) اي سال عرتي من جميع جسمي استحياء منه ﷺ (٦) بفتح الراء اي خوفاً رعباً (٧) هما جبريل وميكائيل عليهما السلام (٨) لم يذكر في الاصل في هذا الموضع (قلت زدني) فاما ان تكون سقطت من النسخ او حذف من الحديث للعلم بها كما تقدم والله أعلم (تخرجه) (م د) بسياق غير هذا والمعنى واحد، وللنساء في اليوم والليلة نحوه، ورواه ايضاً ابن جرير في تفسيره وسنده جيد (٩) (سنده) **قوله** عفان ثنا حماد يعني ابن سلمة عن عاصم عن زر (يعني ابن حبيش) عن حذيفة (يعني ابن اليمان) النخ (غريبه) (١٠) قال في النهاية هي بكسر الميم قباه، فأما المرأه بضم الميم فهو داء يصيب النخل (١١) قال تعالى (هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم) والامى لا يكتب ولا يقرأ كتاباً

- الرجل والمرأة والغلام والجارية والشيخ الفاني الذي لا يقرأ كتاباً قط (١) قال ان القرآن نزل على سبعة أحرف (٢) (وعنه من طريق ثان) (٣) قال لقي النبي ﷺ جبريل وهو عند أحجار المراء فقال ان أمتك يقرءون القرآن على سبعة أحرف فنقرأ منهم على حرف فليقرأ كما علم ولا يرجع عنه: قال أبي (٤) وقال ابن مهدي ان من أمتك الضعيف فنقرأ منهم على حرف فلا يتحول منه إلى غيره رغبة عنه (عن أبي بن كعب) (٥) قال لقي رسول الله ﷺ جبريل عند أحجار المراء (٦) فقال رسول الله ﷺ لجبريل اني بعثت إلى أمة أميين فيهم الشيخ الفاني والمعجز الكبيرة والغلام قال فرم فليقرءوا القرآن على سبعة أحرف (عن سمرة بن جندب) (٧) أن رسول الله ﷺ قال نزل القرآن على سبعة أحرف (عن أم أيوب) (٨) قالت ان رسول الله ﷺ قال نزل القرآن على سبعة أحرف أيها قرأت أجزاءك (عن عبادة) (٩) أن أبي بن كعب قال قال رسول

وقال ﷺ (إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب) أراد انهم على أصل ولادة أمهم لم يتعلموا الكتابة والحساب فهم على جبلتهم الأولى (١) المعنى اني بعثت إلى أمة أميين منهم هؤلاء المذكورون: فلو أقرأتهم على قراءة واحدة لا يقدرؤن عليها (٢) أي رحمة بهم وتيسيراً لم يقرأ كل واحد منهم بما تيسر له (٣) (سنده) **قدش** وكعب عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر عن ربيع بن حراش قال حدثني من لم يكن في معنى حذيفة قال لقي النبي ﷺ جبريل الخ (٤) القائل قال أبي هو عبد الله بن الامام احمد، وابن مهدي هو عبد الرحمن بن مهدي قال في رواية أخرى ان من أمتك الخ يحكى قول جبريل عليه السلام (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وأورده الحافظ ابن كثير في فضائل القرآن وقال هذا اسناد صحيح ولم يخرجوه (٥) (سنده) **قدش** حسين بن علي الجعفي عن زائدة عن عاصم عن زر (يعني ابن حبيش) عن أبي الخ (غريبه) (٦) بكسر الميم آخره همزة تقدم الكلام عليه في الحديث السابق (تخرجه) (مذ) وقال هذا حديث حسن صحيح (٧) (سنده) **قدش** بهز ثنا حماد بن سلمة أنا قتادة عن الحسن عن سمرة الخ (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد، وأورده الحافظ ابن كثير في فضائل القرآن وعزاه للامام احمد وقال اسناد صحيح ولم يخرجوه (٨) (سنده) **قدش** سفيان (بن عيينة) ثنا عبيد الله (بن أبي يزيد) عن أبيه عن أم أيوب (يعني امرأة أبي أيوب الأنصارية كما جاء في بعض الروايات) قالت ان رسول الله ﷺ قال نزل القرآن على سبعة أحرف أيها قرأت أجزاءك (تخرجه) أورده الحافظ ابن كثير في فضائل القرآن وقال هذا اسناد صحيح ولم يخرجوه أحد من اصحاب الكتب الستة وعزاه للامام احمد فقط (قلت) وأورده الحافظ الهيثمي وعزاه للطبراني في الكبير قال ورجاله ثقات، وغفل عن عزوه للامام احمد (٩) (سنده) **قدش** عفان قال ثنا حماد قال اخبرنا حميد عن أنس عن عبادة (يعني ابن الصامت) ان ابي بن كعب الخ (تخرجه) الحديث سنده صحيح وأورده الحافظ ابن كثير في فضائل القرآن مطولاً ثم قال وقد رواه النسائي من حديث يزيد وهو ابن هارون ويحيى بن سعيد القطان كلاهما عن حميد الطويل عن أنس عن أبي بن كعب، وكذا رواه ابن أبي عدي وعمر بن ميمون الزعفراني ويحيى بن أيوب كاهم عن حميد به ثم قال وقال ابن جرير ثنا محمد بن مرزوق ثنا أبو الوليد ثنا حماد بن سلمة

- ١٢٢ قال رسول الله ﷺ أنزل القرآن على سبعة أحرف (عن ابن عباس) (١) عن رسول الله ﷺ قال
أفرأى جبريل عليه السلام على حرف فراجعته، فلم أزل أستزيده ويزيدني فانتهي إلى سبعة أحرف
(٢) قال الزهري وإنما هذه الأحرف في الأمر الواحد وليس يختلف في حلال ولا حرام
١٢٣ (عن أبي هريرة) (٣) قال قال رسول الله ﷺ أنزل القرآن على سبعة أحرف عليهما حكيم
غفوراً رحيماً (وفي رواية) عليم حكيم غفور رحيم

عن حميد عن أنس عن عبادة بن الصامت عن أبي بن كعب قال قال رسول الله ﷺ أنزل القرآن على
سبعة أحرف فأدخل بينهما عبادة بن الصامت (١) (سندُه) **قدش** عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) معناه لم أزل أطلب من
جبريل أن يطلب من الله الزيادة في الحرف للتوسعة والتخفيف ويسأل جبريل ربه عن وجل فيزيده
حتى انتهى إلى السبعة (تخرجه) (ق. وغيرهما) (٣) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في
الباب الأول من أبواب القراءات وجواز اختلافها صحيفة ٣٩ رقم ٩٥

(تتمة في أقوال العلماء في معنى الأحرف السبعة) (قال العلماء) سبب انزال القرآن على سبعة أحرف
التخفيف والتسهيل ولذلك قال النبي ﷺ هوّن على أمتي كما صرح بذلك في بعض الروايات (واختلف
العلماء) في المراد بسبعة أحرف (قال القاضي عياض) قيل هو توسعة وتسهيل لم يقصد به الحصر، قال وقال
الأكثرون هو حصر للعدد في سبعة، ثم قيل هي سبعة في المعاني كالوعد والوعيد والمحكم والمتشابه
والحلال والحرام والقصص والأمثال والأمر والنهي، ثم اختلف هؤلاء في تبيين السبعة (وقال آخرون)
هي في أداء التلاوة وكيفية النطق بكلماتها من ادغام واطهار وتفخيم وترقيق وإمالة لأن العرب كانت
مختلفة اللغات في هذه الوجوه فيسر الله تعالى عليهم ليقرأ كل انسان بما يوافق لغته ويسهل على لسانه،
(وقال آخرون) هي الألفاظ والحروف، ثم اختلف هؤلاء فقيل سبع قراءات وأوجه (وقال أبو عبيد)
سبع لغات العرب يمتد بها وهي أفصح اللغات وأعلاها، وقيل بل السبعة لمضرو وحدها، وهي متفرقة
في القرآن غير مجتمعة في كلمة واحدة، وقيل بل هي مجتمعة في بعض الكلمات كقوله تعالى، وعبد الطاغوت
وترتع ونلعب، وباعد بين أسفارنا، وبعذاب بئس، وغير ذلك (وقال القاضي أبو بكر الباقلائي)
الصحيح ان هذه الأحرف السبعة ظهرت واستفاضت عن رسول الله ﷺ وضبطها عنه الأمة وأثبتها
عثمان والجماعة في المصحف وأخبروا بصحتها، وإنما حذفوا منها ما لم يثبت متواتراً، وان هذه الأحرف
تختلف معانيها تارة وألفاظها أخرى وليست متضاربة ولا متنافية (وذكر الطحاوي) ان القراءة بالأحرف
السبعة كانت في أول الأمر خاصة للضرورة لاختلاف لغة العرب ومشقة أخذ جميع الطوائف بلغة؛ فلما
كثر الناس والكتاب ارتفعت الضرورة كانت قراءة واحدة، قال المازري وأما قول من قال المراد
سبعة معان مختلفة كالأحكام والأمثال والقصص فخطأ لأنه ﷺ أشار إلى جواز القراءة بكل واحد
من الحروف وابدال حرف بحرف وقد تقرّر إجماع المسلمين أنه يحرم ابدال آية أمثال بآية أحكام قال
وقول من قال خواتيم الآي فجعل مكان غفور رحيم سميع بصير فاسد أيضاً للإجماع على منع تغيير

- ١٢٤ (باب آخر ما نزل من سور القرآن وآياته) (عن البراء) (١) قال آخر سورة نزلت على النبي
- ١٢٥ ﷺ كاملة براءة، وآخر آية نزلت خاتمة سورة النساء يستفتونك الخ السورة (٢) (عن جبير بن نفير) (٣) قال دخلت على عائشة فقالت هل تقرأ سورة المائدة؟ قال قلت نعم، قالت فانها آخر سورة نزلت (٤) فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه وما وجدتم فيها من حرام فحرموه، وسألتها
- ١٢٦ عن خلق رسول الله ﷺ فقالت القرآن (عن سعيد بن المسيب) (٥) قال قال عمر رضي الله عنه ان آخر ما نزل من القرآن آية الربا (٦) وان رسول الله ﷺ قبض ولم يفسرها فدعوا الربا

القرآن للناس، هذا مختصر ما نقله القاضي عياض في المسألة والله أعلم (فصل) قال القرطبي قال كثير من علمائنا كالمداوني وابن أبي صفرة وغيرهما: هذه القراءات السبع (يعني التي يقرأ الناس اليوم بها) ليست هي الأحرف السبعة التي اتسعت الصحابة في القراءة بها، وإنما هي راجعة إلى حرف واحد من السبعة وهو الذي جمع عليه عثمان المصحف، ذكره ابن النحاس وغيره، (قلت) وزاد بعضهم ابن عثمان رضي الله عنه رتب لم المصاحف الأئمة على العرضة الأخيرة التي عارض بها جبريل رسول الله ﷺ في آخر رمضان كان من عمره ﷺ وعزم عليهم ألا يقرءوا بغيرها وأن لا يتعاطوا الرخصة التي كانت لم فيها سعة لأنها أدنى إلى الفرقة والاختلاف وتكفير بعضهم بعضا كما ألزم عمر بن الخطاب الناس بالطلاق الثلاث المجموعة حين تتابعوا فيها وأكثروا منها، قال قلو انا أمضينا عليهم فأمضاه عليهم (قال القرطبي) وقد سوغ كل واحد من القراء السبعة قراءة الآخر وأجازها، وإنما اختار القراءة المنسوبة إليه لأنه رآها أحسن وأولى عنده، قال وقد أجمع المسلمون في هذه الأمصار على الاعتناء على ما صح عن هؤلاء الأئمة فيما رووه ورأوه من القراءات وكتبوا في ذلك مصنفات واستمر الاجماع على الصواب، وحصل ما وعد الله من حفظه الكتاب والله أعلم (باب) (١) (سنده) **قدش** حجين ثنا اسرايل عن أبي اسحاق عن البراء (يعني ابن عازب) الخ (غريبه) (٢) يريد قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله ان امرء هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد. فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك، وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين، بين الله لكم أن تضلوا؛ والله بكل شيء عليم (تخرجه) (ق د نس) (٣) (سنده) **قدش** عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا معاوية عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير الخ (غريبه) (٤) هذا بنا في ما تقدم في حديث البراء أن آخر سورة نزلت (براءة) ولا منافاة لأن في حديث البراء ان آخر سورة نزلت كاملة براءة فلا بنا في ان المائدة نزلت غير كاملة (تخرجه) (مذك) وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه (قلت) وأقره الذهبي (٥) (سنده) **قدش** يحيى عن ابن أبي عمير حديثه حدثنا قتادة عن سعيد بن المسيب الخ (غريبه) (٦) هذا يعارض ما تقدم في حديث البراء ان آخر آية نزلت خاتمة سورة النساء (يستفتونك) ولا معارضة لأنه محتمل أن يقال إنها آخر آية نزلت باعتبار نزول أحكام الميراث وآية الربا آخر آية نزلت باعتبار أحكام الربا والله أعلم (تخرجه) (جه) وسنده ضعيف لانقطاعه لأن سعيد ابن المسيب لم يدرك عمر لكن بعضه مارواه البخاري عن ابن عباس قال آخر ما نزل على رسول الله ﷺ آية الربا (وفي الباب) عن أبي بن كعب قال آخر آية نزلت (لقد جاءكم رسول من أنفسكم

والريبة (باب معارضة جبريل والنبي ﷺ للقرآن) (عن ابن عباس) (١) قال كان رسول الله ﷺ يعرض (٢) الكتاب على جبريل عليه السلام في كل رمضان (٣) فإذا أصبح رسول الله ﷺ من الليلة التي يعرض فيها ما يعرض أصبح وهو أجود من الربيع المرسل (٤) لا يستل عن شيء إلا أعطاه فلما كان في الشهر الذي هلك (٥) بعده عرض عليه عرضتين (٦) عن مجاهد

(الآية) رواه (حم ك) وصححه وسيأتي في آخر تفسير سورة التوبة (وأخرج مسلم) عن ابن عباس قال آخر سورة نزلت (إذا جاء نصر الله والفتح) قال البيهقي يجمع بين هذه الاختلافات إن صححت أن كل واحد أجاب بما عنده (وقال القاضي) أبو بكر في الانتصار: هذه الأقوال ليس فيها شيء مرفوع إلى النبي ﷺ وكل ما قاله بضرب من الاجتهاد وغلبة الظن، ويحتمل أيضا أن تنزل هذه الآية التي هي آخر آية تلاها الرسول ﷺ مع آيات نزلت معها فيؤمر برسم ما نزل معها بعد رسم تلك فيظن أنه آخر ما نزل في الترتيب والله أعلم (تنبيه) قال الحافظ السيوطي في كتابه الاتقان في علوم القرآن بعد ذكر آثار كثيرة في آخر ما نزل من القرآن مانصه، من المشكل على ما تقدم قوله تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم) فإنها نزلت بعرفة عام حجة الوداع وظاهرها إكمال جميع الفرائض والأحكام قبلها، وقد صرح بذلك جماعة منهم السدي فقال لم ينزل بعدها حلال ولا حرام، مع أنه ورد في آية الربا والدين والكلالة أنها نزلت بعد ذلك، وقد استشكل ذلك ابن جرير وقال الأوهلي أن يتأول على أنه أكل لهم دينهم بأقرارهم بالبلد الحرام وإجلاء المشركين عنه حتى حجه المسلمون لا يخاطبهم المشركون، ثم أيده بما أخرجه من طريق ابن أبي طلحة عن ابن عباس قال كان المشركون والمسلمون يحجون جميعا فلما نزلت براءة نبي المشركون عن البيت وحج المسلمون لا يشاركون في البيت الحرام أحد من المشركين فكان ذلك من تمام النعمة (وأتممت عليكم نعمتي) والله أعلم (باب) (١) (سنده) **عده** يعلى حدثنا محمد بن اسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) بكسر الراء من العرض وهو بفتح العين وسكون الراء أي يقرأ، والمراد يستعرضه ما قرأه آياه، والمعارضة مفاعلة من الجانبيين كأن كلا منهما كان تارة يقرأ والآخر يستمع (والكتاب) هو القرآن (٣) يعني مرة كما يستفاد من الحديث التالي، خص بذلك رمضان من بين الشهور لأن ابتداء الإيحاء كان فيه، ولهذا يستحب دراسة القرآن وتكراره فيه، ومن ثم كثرة اجتهاد الأئمة في تلاوة القرآن (٤) أي المطلقة فهو من الاحتراس لأن الربيع منها العقيم الضار ومنها المبشر بالخير فوصفها بالمرسلتين الثانية، قال تعالى (ومن آياته أن يرسل الرياح مبشرات) فالربيع المرسل تستمر مدة إرسالها، وكذا كان عمله ﷺ في رمضان ديمة لا ينقطع، وفيه استعمال أفعال التفضيل في الإسناد الحقيقي والمجازي، لأن الجود منه ﷺ حقيقة ومن الربيع مجاز، لمجموع ما ذكر من رمضان ومدارسة القرآن وملاقات جبريل يتضاعف جوده لأن الوقت موسم الخيرات ونعم الله على عباده تربو فيه على غيره: وإنما دارسه بالقرآن في كل سنة مرة لكي يتقرر عنده ويرسخ أتم رسوخ فلا ينساه، وكان هذا انجاز وعده تعالى لرسوله ﷺ حيث قال له (سنقرئك فلا تنسى) (٥) أي توفي بعده يعني آخر رمضان من حياته ﷺ (٦) إنما عرضه في هذا العام عرضتين ليقب ما بقي ويذهب ما نسخ توكيدا واستثباتا وحفظا، ولهذا أسر النبي ﷺ إلى فاطمة كما في رواية للبخاري

(عن ابن عباس) (١) قال قال (٢) أي القراءتين كانت أخيراً؟ قراءة عبد الله (يعني ابن مسعود) أو قراءة زيد؟ (٣) قال قلنا قراءة زيد، قال لا: ألا إن رسول الله ﷺ كان يعرض القرآن على جبريل كل عام مرة، فلما كان في العام الذي قبض فيه عرضه عليه مرتين، وكانت آخر القراءة قراءة عبد الله (٤) (ومن طريق ثاب) (٥) عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال أي القراءتين تتعدون أول؟ قالوا قراءة عبد الله، قال لا: بل هي الآخرة، كان يعرض القرآن على رسول الله ﷺ في كل عام مرة فلما كان العام الذي قبض فيه عرضه عليه مرتين فشهد عبد الله فعمّ ما نسخ منه وما بدّل (عن أبي هريرة) (٦) قال كان يعرض (يعني جبريل) على النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه سلم القرآن في كل سنة مرة: فلما كان العام الذي قبض فيه عرضه عليه مرتين (٧)

ان جبريل يعارضني بالقرآن كل سنة (يعني مرة) وانه عارضني العام مرتين ولا أراه (بضم الهمزة أي أظنه) إلا حضر أجلي (تخرجه) (مد) في الشئان: وأخرجه الشيخان بسباق غير هذا والمعنى واحد (١) (سند) (مد) محمد بن سابق حدثنا إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) يعني ابن عباس (٣) يعني ابن ثابت (٤) يعني ابن مسعود رضى الله عنه، وفيه منقبة لعبد الله بن مسعود وان قراءته من أثبت القراءات لأنه حضر العرضة الأخيرة فلم ما ثبت منه وما نسخ كما في الطريق الثانية والله أعلم (٥) (سند) (مد) يعلى ومحمد الميمنى قال حدثنا الأعشى عن أبي ظبيان الخ (تخرجه) أوردته الهيثمي وقال رواه (حم بز) ورجال احمد رجال الصحيح وذكر أن في الصحيح بمضمه يشير الى الحديث السابق (٦) (سند) (مد) يحيى بن اسحاق أخبرني أبو بكر يعني ابن عياش قال ثنا أبو حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٧) تقدم ذكر الحكمة في تكرار العرض في السنة الأخيرة (وقال الحافظ) ويحتمل أن يكون السر في ذلك أن رمضان من السنة الأولى لم يقع فيه مدارسة لوقوع ابتداء النزول في رمضان ثم فتر الوحي ثم تتابع فوهمت المدارسة في السنة الأخيرة مرتين ليستوى عدد السنين والعرضاه (تخرجه) (خ د نس ج) (ر في أحاديث الباب) تعظيم شهر رمضان غير ما تقدم في كتاب الصيام لاختصاصه بابتداء نزول القرآن فيه ثم معارضته ما نزل منه فيه، ويلزم من ذلك كثرة نزول جبريل فيه، وفي كثرة نزوله من توارد الخيرات والبركات ما لا يحصى، ويستفاد منها أيضاً أن فضل الزمان إنما يحصل بزيادة العبادة (وفيها) أن مداومة التلاوة توجب زيادة الخير (وفيها) استحباب تكثير العبادة في آخر العمر ومذاكرة الفاضل بالخير والعلم، وان كان هو لا يخفى عليه ذلك لزيادة التذكرة والاتعاظ (وفيها) ان ليل رمضان أفضل من نهاره، وأن المقصود من التلاوة الحضور والفهم لأن الليل مظنة ذلك لما في النهار من الشواغل والعارضات الدنيوية والدينية، ويحتمل أنه كان يقسم ما نزل من القرآن في كل سنة على ليالي رمضان. أجزاءاً فيقره كل ليلة جزءاً في جزء من الليلة، والسبب في ذلك ما كان يشتغل به في كل ليلة من سوى ذلك من تهجد بالصلاة ومن راحة بدن ومن تعاهد أهل، ولعله كان بعيد ذلك الجزء مراراً بحسب تعدد الحروف والأذون في قراءتها ولتستوعب ركة القرآن جميع الشهر، ولولا التصريح بأنه كان يعرضه مرة واحدة، وفي السنة الأخيرة عرضه مرتين لجاز أنه كان يعرض جميع ما نزل عليه كل ليلة ثم يعيده في بقية الليالي، أفاده الحافظ

- ١٣٠ **(باب جواز نسخ بعض القرآن والدليل على ذلك)** (عن ابن عباس) (١) قال قال عمر على أفضانا (٢) وأبي أفرؤنا (٣) وإنا لنندع كثيرا من لحن أبي (٤) وأبي يقول سمعته من رسول الله ﷺ (وفي رواية أخذت من فم رسول الله ﷺ) فلا أدعه لشيء (٥) والله تبارك وتعالى يقول (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها) (٦) أو مثلها (وعنه من طريق ثان) (٧) قال خطبنا عمر رضي الله عنه على منبر رسول الله ﷺ فقال علي أفضانا وأبي أفرؤنا وإنا لنندع من قول أبي شيئا وإن أبي سمع من رسول الله ﷺ أشياء وأبي يقول لا أدع ما سمعت رسول الله ﷺ وقد نزل بعد أبي كتاب (٨) (ز) (عن أبي بن كعب) (٩) قال صلى بنا النبي ﷺ الفجر
- ١٣١

(باب) (١) (سنده) **قدش** وكيع حدثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) أي أعلننا بالقضاء يعني علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٣) أي لكتاب الله تعالى وأبي هو ابن كعب رضي الله عنه (٤) معناه إنا نترك شيئا كثيرا من قول أبي أي من قراءته بما نسخ من كتاب الله عز وجل (٥) أي كان لا يقول بنسخ تلاوة شيء من القرآن لكونه لم يبلغه النسخ فرد عليه عمر بقوله : والله تبارك وتعالى يقول (ما ننسخ من آية أو ننسها) بضم النون وكسر المهملة فانه يدل على ثبوت النسخ في البعض (والنسخ لغة) الإزالة أو النقل من غير إزالة ، ونسخ الآية بيان انتهاء التعبد بتلاوتها أو الحكم المستفاد منها أو بهما جميعا ، فمثال نسخ قراءتها وإبقائها حكمها نحو (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجمهما) والحكم فقط نحو (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) والحكم والتلاوة نحو (عشر رضعات محرمة) فقد روى مسلم والشافعي في مسنده عن عائشة (كان فيما أنزل عشر رضعات معلومات فنسخت بخمس) (ويكون بلا بدل) كالصدقة امام نجواه ﷺ (وبدل) مائت كالقبلة (وأخف) كمدة الوفاة (وأثقل) كمنسوخ التخيير بين صوم رمضان والصدقة، قال تعالى (وعلى الذين يطيقونه فدية) والله أعلم ، وقوله تعالى (أو ننسها) قرأ أبو عمرو وابن كثير (أو ننسأها) بفتح النون والسين والهمزة أي تؤخر نزولها أو نسخها، وقيل نذهبها عنكم حتى لا تقره ولا تذكر، وقرأ الباقر (ننسها) بضم النون من النسيان الذي بمعنى الترك (قال أهل اللغة والنظر) ان معنى أو ننسها نبيح لك تركها، من نسي إذا ترك ثم تعديبه، قال أبو علي وغيره ذلك متجه لأنه بمعنى نجعلك تركها ، وقيل من النسيان على بابيه الذي هو عدم الذكر على معنى أو ننسها يا محمد فلا تذكرها (٦) أي بما هو أنفع لكم وأسهل عليكم وأكثر لأجركم لأن آية خير من آية ، لأن كلام الله واحد وكلاء خير (وقوله تعالى أو مثلها) أي في المنفعة والثواب فكل ما نسخ إلى الأيسر فهو أسهل في العمل ، وما نسخ إلى الأشق فهو في الثواب أكثر (٧) (سنده) **قدش** سويد بن سعيد في سنة ست وعشرين ومائتين ثنا علي بن مسهر عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خطبنا عمر الخ (٨) يعني قرأنا لم يبلغه (تخرجه) (خ) قال القسطلاني هذا الحديث موقوف، وأخرجه الترمذي عن أنس مرفوعا، وجاء عند البغوي مرفوعا أيضا (أقضى أمي علي بن أبي طالب) (٩) (ز) (سنده) **قدش** يحيى بن داود الواسطي ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن زير بن عبد الرحمن بن أبي بن كعب عن أبي بن كعب الخ

(٨٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)

وترك آية فجاء أبي وقد فاته بعض صلاة فلما انصرف (١) قال يا رسول الله نسخت هذه الآية أو أنسيتها؟ (٢) قال لا: بل أنسيتها (٣) **باب** ذكر آيات كانت في القرآن ونسخت (٤) عن زر بن حبیش (٥) عن أبي بن كعب رضى الله عنه قال كم تقرءون (٥) - سورة الاحزاب؟ قال بضعا وسبعين آية، قال لقد قرأتها مع رسول الله ﷺ مثل البقرة أو أكثر منها وان فيها آية الرجم (وعنه من طريق ثان) (٦) (٧) عن أبي أيضا قال قال لي أبي بن كعب كأتين (٧) تقرأ سورة الاحزاب أو كأتين (٨) تعدها؟ قال قلت له ثلاثا وسبعين آية (٩) فقال قط، لقد رأيتها وإنها لتعادل سورة البقرة، ولقد قرأنا فيها: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عليم حكيم (١٠) (عن كثير بن الصلت) (١١) قال كان ابن العاص (١٢) وزيد بن ثابت يكتبان المصاحف فمروا على هذه الآية، فقال زيد سمعت رسول الله ﷺ يقول: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة (١٣) فقال عمر: لما أنزلت هذه آيت رسول الله ﷺ فقلت اكتبنيها، قال شعبة (١٤) فبدأه

١٣٢

١٣٣

(غريبه) (١) أي فلما انصرف أبي من صلاته قال يا رسول الله الخ (٢) يعني أنسك الله إياها (٣) من النسيان الذي بمعنى الترك أي أباح الله له تركها، وقيل من النسيان الذي هو عدم الذكر والله أعلم (تخرجه) الحديث من زوائد عبد الله بن الامام احمد على مسند أبيه ولم أقف عليه لغيره ورجاه كلهم ثقات (باب) (٤) (سنده) (٥) عن زر بن حبيش الخ (غريبه) (٥) أي كم آية تقرءون الخ (٦) (سنده) (٧) هشام ثنا حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن زر قال قال لي أبي بن كعب الخ (٧) هو بمعنى كم كما تقدم في الطريق الأولى ركفوله تعالى (وكأين من دابة لا تحمل رزقها) (٨) أو للشك من الراوى ومعناه كم تعدها (٩) جاء في الطريق الأولى بضعا وسبعين آية، والبضع في العدد بالكسر وقد يفتح ما بين الثلاث الى التسع، وقيل ما بين الواحد الى العشر لأنه قطعة من العدد، ويثبت هذه الرواية أن المراد به الثلاث (وقرأ فقال قط) قال في المصباح: وقط بالسكون بمعنى حسب وهو الاكتفاء بالشىء. وفي النهاية قال ومثل زر بن حبيش عن عدد سورة الاحزاب فقال إما ثلاثا وسبعين أو أربعة وسبعين فقال أقط بألف الاستفهام أي أحسب (١٠) هذه الآية نسخت تلاوتها وبقي حكمها (اقرأ باب دليل رجم الزاني المحصن متنا وشرحا في الجزء السادس عشر صحيفة ٨١ من كتاب الحدود) (تخرجه) (ك) وصححه وأقره الذهبي وأورده الخافظ ابن كثير في تفسير سورة الاحزاب وعزاه للامام احمد، قال ورواه النسائي من وجه آخر عن عاصم وهو ابن أبي الجود وهو أبو بهدلة به، وهذا اسناد حسن وهو يقتضى أنه قد كان فيها قرآن ثم نسخ لفظه وحده أيضا والله أعلم اه (قلت) يعنى بالقرآن الذى نسخ لفظه وحكمه غير آية الرجم، اما آية الرجم فقد نسخ لفظها وبقي حكمها كما تقدم (١١) (سنده) محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن كثير بن الصلت الخ (غريبه) (١٢) هو سعيد بن العاص (١٣) ليس الحكم قاصرا على الشيخ والشيخة وهما من بلغا سن الشيخوخة، بل العبرة بالاحسان سواء كانا شيخان أو شابان وإنما خص الشيخ والشيخة بالذكر باعتبار الغالب لانهما غالبا يكونا قد أحصنا أى سبقلما زواج (١٤) شعبة أحد رجال السنن يحكى قول عمر لأن القائل (فكانه كره ذلك) هو عمر رضى الله عنه فقد جاء

- كره ذلك ، فقال عمر : ألا ترى أن الشيخ اذا لم يحصن (١) جلد ، وان الشاب إذا زنا وقد أحصن
 ١٣٤ (٢) رجم (عن عائشة زوج النبي ﷺ) (٣) قالت لقد أنزلت آية الرجم ورضعات الكبير عشرا
 (٤) فكانت في ورقة تحت سربر في بيتي (٥) فلما اشتكى رسول الله ﷺ تشاغلنا بأمره ودخلت
 ١٣٥ دويبة (٦) لنا فأكلتها (ز) (عن زر) (٧) عن أبي بن كعب قال قال لي رسول الله ﷺ إن
 الله تبارك وتعالى أمرني أن أقرأ عليك (٨) قال فقرأ علي : لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب
 (٩) والمشركون منافقين (١٠) حتى تأتيهم البيعة (١١) رسول من الله يتلو صحفا مطهرة فيها كتب
 قيمة (١٢) وما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءتهم البيعة، إن الدين عند الله الحنيفية (١٣)

عند الحاكم بلفظ (فقال عمر لما نزلت) آية النبي ﷺ فقلت اكتبها فكأنه كره ذلك (١) أي لم يسبق
 له زواج (٢) أي إن سبق له زواج رجم (قال الحافظ) فيستفاد من هذا الحديث السبب في نسخ تلاوتها
 لكون العمل على غير الظاهر من عمومها اه ، قال الحافظ السيوطي (قلت) وخطر لي في ذلك نكته حسنة
 وهو أن سببه التخفيف على الأمة بعدم اشتغال تلاوتها وكتابتها في المصحف وان كان حكمها باقيا لأنه
 أثقل الأحكام وأشدّها وأغلاظ الحدود، وفيه الإشارة إلى ندب السرّاه ، (تخريج) (ك) وصححه
 وأقره الذهبي (٣) (سنده) **قدش** يعقوب قال ثنا أبي عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر
 ابن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي ﷺ الخ (غريبه) (٤)
 فيه دلالة على أن حكم الرضاع في الكبير كان بعشر مرات ، ولا يلزم منه أن يكون الحكم في الصغير ذلك
 (٥) تعني هذه الآيات القرآنية بعد أن نسخت تلاوتها كانت مكتوبة في صحيفة تحت سربرها ولم ترد
 أنه كان مقروءا بعد ، إذا القول به يوجب وقوع التغيير في القرآن وهو خلاف النص أعني قوله تعالى
 (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) (٦) تصغير دابة ، وجاء عند ابن ماجه (دخل داجن فأكلها)
 والداجن هي الشاة يعلفها الناس في منازلهم ، وقد يقع على غير الشاة من كل ما يألف البيوت من الطير
 وغيرها (تخريج) (جه) وسنده صحيح ورجاله ثقات (٧) (سنده) **قدش** عبيد الله بن عمر
 القواريري ثنا مسلم بن قتيبة ثنا شعبة عن عاصم بن بهدلة عن زر (يعني ابن حبيش) عن أبي بن كعب الخ
 (غريبه) (٨) إنما خصّ أبي بقراءة النبي ﷺ عليه للتنويه به في أنه أقرّ الصحابة ، فإذا قرأ عليه ﷺ
 مع عظيم منزلته كان غيره أولى بطريق التبع له (٩) قال الحافظ ابن كثير وإنما قرأ عليه ﷺ هذه السورة
 نبيّنا له وزيادة لإيمانه لأنه كان أنكر على ابن مسعود قراءة شيء من القرآن على خلاف ما أقرّاه رسول
 الله ﷺ فاستقرأهما ﷺ وقال لكل منها أصبت ، قال أبي : فأخذني الشك وضرب ﷺ في
 صدره قال ففضت عرقا وكأنا أنظر إلى الله فرقا ، وأخبره ﷺ أن جبريل أتاه فقال إن الله يأمرك
 أن تقرى. أمك على سبعة أحرف ، رواه (حم نس دم) (وتقدم في باب أنزل القرآن على سبعة
 أحرف) فلما نزلت هذه السورة قرأها النبي ﷺ قراءة لإبلاغ وإنذار لا قراءة تعلم واستذكار اه
 (١٠) أي منفصلين عن كفرهم وشركهم ، يقال فككت الشيء فانفك أي انفصل (١١) أي الحجّة الواضحة
 وهو القرآن (١٢) أي في الصحف آيات وأحكام (قيمة) أي عاولة مستقيمة غير ذات عوج (١٣) الحنيفية

غير المشرك ولا اليهودية ولا النصرانية، ومن يفعل خيرا فلن يكفره (١) قال شعبة (٢) ثم قرأ آيات بعدها ثم قرأ: لو أن لابن آدم واديين من مال لسأل واديا ثالثا ولا يملا جوف ابن آدم إلا التراب، قال ثم ختمها بما بقي منها (٣) (وعنه من طريق ثان) (٤) عن أبي بن كعب أيضا قال ان رسول الله ﷺ قال ان الله تبارك وتعالى أمرني أن أقرأ عليك القرآن، قال فقرا: لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب، قال فقرا فيها: ولو أن ابن آدم سأل واديا من مال فأعطيه لسأل ثانيا فأعطيه لسأل ثالثا، ولا يملا جوف ابن آدم إلا التراب: ويتوب الله على من تاب، وان ذلك الدين القيم عند الله الحنيفية غير المشرك ولا اليهودية ولا النصرانية، ومن يفعل خيرا فان يكفره (عن أبي واقد الليثي) (٥) رضى الله عنه، قال كنا نأتى النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم اذا أنزل عليه فيحدثنا، فقال لنا ذات يوم: ان الله عز وجل قال: إنا أنزلنا المال لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة (٦) ولو كان لابن آدم واد (٧) لأحب أن يكون إليه ثان، ولو كان له واديان لأحب أن يكون إليهما ثالث، ولا يملا جوف ابن آدم (٨) إلا التراب، ثم يتوب الله على من تاب

١٣٦

عند العرب من كان على دين ابراهيم عليه السلام، والحنف الميل أى المائل الى الاسلام الثابت عليه (١) أى فلن يعدم ثوابه بل يجازى عليه (٢) شعبة أحد رجال السند يقول ثم قرأ آيات بعدها ثم قرأ لو أن لابن آدم النخ، كل هذا نسخ تلاوة وحكما (٣) يعنى قوله تعالى (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين) الخ، السورة لم يدخلها نسخ لا قراءة ولا حكما، اما قوله ان الدين عند الله الحنيفية الى قوله ولا يملا جوف ابن آدم إلا التراب فهذا منسوخ تلاوة وحكما والله أعلم (٤) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر وحجاج قالا ثنا شعبة عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب قال ان رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) الطريق الأرى من زوائد عبد الله بن الامام احمد على مسند أبيه ولذا رمزت لها بحرف (ز) والطريق الثانية رواية الامام احمد وأخرجه أيضا الحاكم وصححه وأقره الذهبي وروى الامام احمد والشيخان والترمذى والنسائى من طريق شعبة أيضا: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ لا يبي بن كعب ان الله أمرني أن أقرأ عليك (لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب) قال وسماني لك؟ قال نعم فبكي، وسيأتى هذا الحديث وغيره في تفسير سورة لم يكن وإنما بكي أبي من شدة الفرح بهذه البشرى العظيمة وفيه منقبة عظيمة لأبي بن كعب رضى الله عنه، (٥) (سنده) **قدش** أبو عامر ثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي واقد الليثي الخ (غريبه) (٦) معناه انما أنزل المال ليستعان به على إقامة حقوق الله عز وجل لا للتلذذ والتمتع كما تأكل الأنعام، فاذا خرج المال عن هذا المقصود فات الغرض والحكمة التي أنزل لأجلها وكان التراب أولى به، فرجع هو والجوف الذى امتلأ بمحبته وجمعه إلى التراب الذى هو أصله فلم ينتفع به صاحبه ولا انتفع به الجوف الذى امتلأ به (٧) أى من مال، وجاء في الحديث التالى (لو كان لابن آدم واديان من ذهب وفضة) (٨) أى بطنه كما جاء في الحديث التالى وفي رواية (ولا يملا عين ابن آدم إلا التراب) وليس المراد عضرا بعينه، والغرض من العبارات كلها واحد وهو من التفتن في العبارة، والمراد بابن آدم

- ١٣٧ (عن زيد بن أرقم) (١) قال لقد كنا نقرأ على عهد رسول الله ﷺ : لو كان لابن آدم واديان من ذهب وفضة لا ابتغى إليهما آخر، ولا يملأ بطن ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب
- ١٣٨ (عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس) (٢) قال جاء رجل الى عمر رضى الله عنه يسأله ، فجعل ينظر الى رأسه مرة وإلى رجله أخرى هل يرى عليه من البؤس شيئا ، ثم قال له عمر كم مالك ؟ قال : أربعون من الإبل ، قال ابن عباس فقلت صدق الله ورسوله : لو كان لابن آدم واديان من ذهب لا ابتغى الثالث، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب ، فقال عمر : ما هذا ؟ فقلت هكذا أقرأنيها أبي (بن كعب) قال فمُرّ بنا إليه، قال فجاء إلى أبي فقال ما يقول هذا؟ قال أبي : هكذا أقرأنيها رسول الله ﷺ قال أفأثبتها فأثبتها (٣) (عن أنس بن مالك) (٤) ١٣٩ قال ما وجد رسول الله ﷺ على سرية ما وجد عليهم ، كانوا يسمون القراء ، قال سفيان : نزل فيهم (بلغوا قومنا عنا أنا قد رضينا ورضى عنا) قيل لسفيان فيمن نزلت ؟ قال في أهل بئر معونة (ومن طريق ثمان عن أنس أيضا) قال إنا قرأنا بهم قرآنا (بلغوا عنا قومنا أنا قد لقينا ربنا فرضى عنا وأرضانا) ثم رفع ذلك بعد ، قال ابن جعفر ثم نسخ (٥)

الجنس باعتبار طبعه، والا فكثير منهم يقنع بما أعطى ولا يطلب زيادة، لكن ذلك عارض له من الهداية الى التوبة كما يشير اليه قوله (ثم يتوب الله على من تاب) والمعنى ان ابن آدم لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه احمد والطبراني ورجال احمد رجال الصحيح (١) (سنده) **قدش** محمد بن عبيد وأبو المنذر قالوا ثنا يوسف بن صهيب قال ثنا المنذر في حديثه قال حدثني حبيب بن إسار عن زيد بن أرقم الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم طب بن) ورجالهم ثقات (٢) (سنده) **قدش** أبو معاوية عن أبي اسحاق الشيباني عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس الخ (غريبه) (٣) انما أثبتنا عمر رضى الله عنه لأجل الخبر فقط، أما تلاوتها فقد نسخت ، (تخرجه) أخرج الشيخان المرفوع منه ورجاله عند الامام احمد كلهم ثقات (٤) هذا الحديث تقدم بطريقه وسنده وشرحه وتخرجه في الباب الاول من ابواب القنوت من كتاب الصلاة في الجزء الثالث صحيفة ٢٩٦ (وقوله ما وجد رسول الله ﷺ على سرية ما وجد عليهم) أى ما حزن رسول الله ﷺ على قتل سرية مثل ما حزن على شهداء بئر معونة، لأنهم كانوا من خواص الصحابة وقرانهم رضى الله عنهم (٥) قال في الروض الأنف (فان قيل) هو خبر والخبر لا ينسخ (قلنا) لم ينسخ منه الخبر وانما نسخ الحكم، فان حكم القرآن أن يتلى في الصلاة ولا يمسه إلا طاهر ويكتب بين اللوحين وتعلمه فرض كفاية ، فما نسخ رفعت عنه هذه الأحكام وان بقى محفوظا فهو منسوخ. فان تضمن حكما جاز أن يبقى ذلك الحكم معمولا به، وان تضمن خبرا بقى ذلك الخبر مصدقا به وأحكام التلاوة منسوخة عنه كما نزل (لو ان لابن آدم واديان من ذهب لا ابتغى لها ثالثا، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب) ويروى ولا يملأ عيني ابن آدم وفم ابن آدم وكلها في الصحاح ، وكذا روى من مال ، فهذا خبر حق والخبر لا ينسخ ، وانما نسخ أحكام تلاوته ، قال وكانت هذه الآية في سورة يونس بمسند قوله تعالى

- ١٤٠ (**باب** ماجاء في وعيد من جادل بالقرآن أو تأوله أو قال فيه برأيه من غير علم) (عن ابن عباس) (١) قال قال رسول الله ﷺ من قال في القرآن بغير علم (٢) فذاتة وأمقعه من النار (عن عائشة)
- ١٤١ (٣) قالت قرأ رسول الله ﷺ (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات (٤) من أم الكتاب (٥) وأخر متشابهات (٦) فأما الذين في قلوبهم زيغ (٧) فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة (٨) وابتغاء تأويله (٩) وما يعلم تأويله إلا الله ، والراسخون (١٠) في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر (١١) إلا أولو الألباب (١٢) فاذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنى الله عز وجل (١٣) فاحذروهم (عن عقبه بن عامر) (١٤) قال قال رسول الله ﷺ إنما أخاف على أمتي الكتاب واللبن ، قال قيل يا رسول الله ما بال الكتاب ؟ قال : يتعلمه المنافقون ثم يجادلون به الذين آمنوا ، فقيل وما بال اللبن ؟ قال أناس يحبون اللبن فيخرجون من الجماعات ويتركون

(كذلك فصل الآيات لقوم يتفكرون) كما قاله ابن سلام اه (**باب**) (١) (سنده) **وهذا** وكيع حدثنا سفيان عن عبد الأعلى الثعلبي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) أي بغير دليل يقيني أو ظني ، نقلي أو عقلي مطابق للشرعي ، قاله القاري ، وقال المناوي أي قولاً يعلم أن الحق غيره وقال في مشكله بما لا يعرف (فليتبرأ مقعده من النار) أي ليهيء مكانه من النار ، قيل الأمر للتهديد والوعيد ، وقيل الأمر بمعنى الخبر (قال الحافظ) وأحق الناس بما فيه من الوعيد قوم من أهل البدع سلبوا لفظ القرآن ما دل عليه وأريد به ، أو حملوه على ما لم يدل عليه ، ولم يرد به في كلام الأمرين بما قصدوا نفيه أو اثباته من المعنى فهم مخطئون في الدليل والمدلول اه باختصار (**مخرجه**) (مذ) وقال هذا حديث حسن صحيح ، قال في تحفة الأحوذى وأخرجه احمد والنسائي وابن جرير اه (قلت) وفي اسناده عبد الأعلى بن عامر الثعلبي ، قال في الخلاصة قال احمد ضعيف ، وفي التهذيب قال النسائي ليس بقوي ويكتب حديثه ، وقال ابن عدى قد حدث عنه الثقات (٣) (سنده) **وهذا** اسماعيل قال أنا أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة الخ (غريبه) (٤) أي واضحات الدلالة (٥) أي أصله المعتمد عليه في الأحكام (٦) أي لانفهم معانيها كأوائل السور ، وجعله كله حكماً في قوله (أحكمت آياته) بمعنى أنه ليس فيه عيب ، ومتشابهها في قوله (كتاباً متشابهاً) بمعنى أنه يشبه بعضه بعضاً في الحسن والصدق (٧) أي ميل عن الحق (٨) أي طلب الفتنة لهمسالم بوقوعهم في الشبهات واللبس (٩) أي تفسيره (١٠) أي الثابتون المتمكنون في العلم مبتدأ خبره (يقولون آمنا به) أي بالمتشابه أنه من عند الله ولا نعلم معناه (١١) بتشديد الذال المعجمة مفتوحة وأصله يتذكر أدغمت التاء في الذال تخفيفاً أي يتعظ (١٢) أي أصحاب العقول (١٣) أي بقوله تعالى (فأما الذين في قلوبهم زيغ) الخ فاحذروهم ، أي لانها السوم ولا تكلموهم أي المسلمون ، والمقصود التحذير من الاصغاء الى الذين يتبعون المتشابه من القرآن : وأول ما ظهر ذلك من اليهود كما ذكره ابن اسحاق في تأويلهم الحروف المقطعة وان عددها بالجل مقدار مدة هذه الأمة ، ثم أول ما ظهر في الاسلام من الخوارج حتى جاء عن ابن عباس أنه فسّرهم الآية ، ونصه عمر في إنكاره على ضبيح لما بلغه أنه يتبع المتشابه وضر به على رأسه حتى أدماه ، أخرجه البخاري وغيره والله أعلم (**مخرجه**) (ق د مذ جه) (١٤) (سنده) **وهذا** حسن بن موسى قال ثنا ابن طيبة

- الجمعات (١) (وعنه أيضا) (٢) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول هلاك أمتي في الكتاب واللبن، ١٤٣
 قالوا يا رسول الله ما الكتاب واللبن؟ قال يتعلمون القرآن فيتأولونه على غير ما أنزل الله عز وجل،
 ويحبون اللبن فيدعون الجماعات والجمع ويبدون (٣) (وعنه أيضا) (٤) ان رسول الله ﷺ قال ١٤٤
 لاني أخاف على أمتي اثنتين: القرآن واللبن، أما اللبن فيبتغرن الريف ويتبعون الشبهوات
 ويتركون الصلوات، وأما القرآن فيتعلمه المنافقون فيجادلون به المؤمنين (عن أبي سعيد الخدري) ١٤٥
 (٥) قال كنا جلوسا ننتظر رسول الله ﷺ فخرج علينا من بعض بيوت نساته، قال فقمنا معه
 فانقطعت نعله فتنخاف عليها على رضى الله عنه يخصفها (٦) فمضى رسول الله ﷺ ومضينا معه،
 ثم قام ينتظره وقمنا معه، فقال: إن منكم من يقاتل على تأويل هذا القرآن كما قاتلت (وفي رواية
 كما قاتل) على تنزيله فاستشرفنا (٧) وفيما أبو بكر وعمر رضى الله تبارك وتعالى عنهما، فقال لا
 ولكنه خاصف النعل، فجننا نبشره قال وكأنه قد سمعه (٨)
 (باب ما جاء في الاستعاذة قبل القراءة، قوله تعالى (فاذا قرأت القرآن) فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم)

قال ثنا أبو قبيل قال سمعت عقبة بن عامر الخ (غريبه) (١) اى يتركون الامصار ويسكنون البوادي
 لتوفر اللبن فيها فيحرمون من الجماعات والجمعات (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه احمد وفيه
 ابن لهيعة وفيه كلام اه (قلت) فيه كلام اذا عنعن، وقد صرح بالتحديث في هذا الحديث فحديثه حسن
 (٢) (سنده) **قدش** أبو عبد الرحمن (يعنى عبد الله بن يزيد المقرئ) ثنا ابن لهيعة عن أبي قبيل
 قال لم أسمع من عقبة بن عامر إلا هذا الحديث، قال ابن لهيعة وحديثه يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير
 عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ (غريبه) (٣) أى يخرجون الى
 البدو (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم عل) وفيه ابن لهيعة، وقال أبو قبيل لم أسمع من
 عقبة إلا هذا الحديث (٤) (سنده) **قدش** زيد بن الحباب حدثني أبو السمع حدثني أبو قبيل أنه سمع
 عقبة بن عامر يقول ان رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) لم أقف عليه بهذا اللفظ لغير الإمام احمد وسنده حسن
 (٥) (سنده) **قدش** حسين بن محمد ثنا فطر عن اسماعيل بن رجاء الزبيدي عن أبيه قال سمعت أبا سعيد
 الخدري يقول كنا جلوسا الخ (غريبه) (٦) أى يخرجونها من الخصف الضم والجمع (نه) (٧) أى قطعنا
 وتوقعنا أنه يريد أبا بكر أو عمر (نقال لا ولكنه خاصف النعل) يعنى عليهما رضى الله عنه فانه قاتل
 الكفار مع النبي ﷺ عند تكذيبهم بالقرآن واعتقادهم أنه من عند غير الله، وقولهم أساطير الاولين
 اكتسبها، وقالوا غير ذلك، وقاتل الخوارج على تأويل القرآن بغير ما أراده الله عز وجل، وهذا من دلائل
 النبوة، وفيه منقبة عظيمة لعلي رضى الله عنه (٨) جاء في رواية أخرى قاتلته لا بشره قال فلم يرفع به رأسا
 كأنه قد سمعه، أى لم يظهر الفرح بذلك كأنه قد سمعه قبل أن نبشره فلم تحصل مفاجأة بالبشرى والله أعلم
 (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد وأورده الهيثمي وقال رواه احمد ورجاله رجال الصحيح غير
 فطر بن خليفة وهو ثقة (باب) (٩) أى فاذا أردت قراءة القرآن فاستعذ الخ كقوله (اذا قم
 الى الصلاة فاغسلوا الخ) وقوله (فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم) أى المرجوم، قال تعالى (ولقد زيننا

- ١٤٦ (عن أبي أمامة الباهلي) (١) قال كان نبي الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة كبر ثلاث مرات ثم قال : لا إله إلا الله ثلاث مرات ، وسبحان الله وبحمده ثلاث مرات ، ثم قال : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه (وعن أبي سعيد الخدري) (٢) بأطول من هذا وفيه
- ١٤٧ ثم يقول أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه (عن سليمان ابن صرد) (٣) قال سمع النبي ﷺ رجلين وهما يتقاولان (٤) وأحدهما قد غضب واشتد غضبه وهو يقول (٥) فقال النبي ﷺ اني لأعلم كلمة لو قالها ذهب عنه الشيطان (٦) قال فاتاه رجل فقال : قل أعوذ بالله من الشيطان الرجيم (٧) قال : هل تر بأسا ؟ (٨) قال ما زاده على ذلك (٩)
- ١٤٩ (باب ما جاء في البسملة قبل القراءة وفضاها) (عن أبي تميمه الهجيمي) (١٠) عن ردف النبي ﷺ أو من حدثه عن ردف النبي ﷺ أنه كان ردفه (خلفه على ظهر الدابة) فمثرت به دابته فقال

السماء الدنيا بمصاييح وجعلناها رجوما للشياطين) وهذا أمر ندب ليس بواجب ، حكى الإجماع على ذلك أبو جعفر بن جرير الطبري وغيره من الأئمة ، والمعنى في الاستعاذة عند ابتداء القراءة لئلا يلبس على القارئ قراءته ويختلط عليه ويمتعه من التدبر والتفكير ، قال الحافظ ابن كثير في تفسيره : ولهذا ذهب الجمهور إلى أن الاستعاذة إنما تكون قبل التلاوة ، وحكى عن حمزة وأبي حاتم السجستاني أنها تكون بعد التلاوة واحتجوا بهذه الآية ، ونقل النووي في شرح المذهب مثل ذلك عن أبي هريرة أيضا ومحمد بن سيرين وإبراهيم النخعي والصحيح الأول اه (قلت) وأحاديث الباب تؤيد ما ذهب إليه الأولون (١) (هذا الحديث) تقدم بسنده وشرحه وتخريجه في باب دعاء الافتتاح والتعوذ قبل القراءة من كتاب الصلاة في الجزء الثالث صحيفة ١٧٨ رقم ٥٠٥ (٢) (هذا الحديث) تقدم أيضا بسنده وشرحه وتخريجه في الباب المشار إليه آنفا في الجزء الثالث أيضا صحيفة ١٧٧ رقم ٥٠٤ فارجع إليه ، أما لفظ الاستعاذة فهو أعوذ بالله من الشيطان الرجيم كما في حديث أبي أمامة ، أو أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم كما في حديث أبي سعيد ، (أما قوله من همزه ونفخه ونفثه) فقد فسر العلماء همزه بالموتة بضم الميم والموتة الجنون (ونفخه) الكبر (ونفثه) الشمر ، والاستعاذة بالله هي الاعتصام به (٣) (سنده) **وهذا** حفص بن غياث قال ثنا الأعمش عن هدي بن ثابت الأنصاري عن سليمان بن صرد الخ (غريبه) (٤) أي يستبان كما في رواية البخاري أي يسب بعضهم بعضا (٥) أي يسب ويشتم صاحبه ، والظاهر أنه زاد في السب والشتم عن صاحبه لشدة غضبه (٦) لم يذكر النبي ﷺ الكلمة التي أشار إليها في هذه الرواية ، وذكرها البخاري في روايته فقال (لو قال أعوذ بالله من الشيطان ذهب عنه ما يجد) أي لأن الغضب من نزغات الشيطان ، قال تعالى (وإما ينزغنيك من الشيطان نزغ فاستمذ بالله) (٧) في سنن أبي داود الذي قال له ذلك معاذ ابن جبل (٨) أي هل ترى جنونا كما جاء في رواية البخاري (٩) الظاهر أنه لم يقل أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ظنا منه أنه لا يستعين من الشيطان إلا من به جنون ، ولم يعلم أن الغضب نوع من مس الشيطان ، قال النووي : هذا كلام من لم يفقه في دين الله ولم يتهدب بأنوار الشريعة المطهرة ، ولعله كان من المنافقين أو من جفأة الأعراب والله أعلم (تخريجه) (١٠) والنسائي في اليوم واليلة (باب) (١٠) (سنده) **وهذا** يزيد أنا سفيان بن عاصم الأحول عن أبي تميمه الهجيمي الخ

١٥٠ **تمس الشيطان (١)** فقال لا تفعل فإنه يتعاضم اذا قلت ذلك حتى يصير مثل الجبل ويقول بقوتي صرعته واذا قلت باسم الله تصغر حتى يكون مثل الذباب (عن أم سلمة رضي الله عنها) (٢) انها مثلت عن قراءة رسول الله ﷺ فقالت: كان يقطع قراءته آية آية، بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب

العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين (أبواب التفسير وأسباب النزول وفضائل السور والآيات مرتبا ذلك على نظام السور) (باب سررة الفاتحة وما ورد في فضلها) (عن أبي هريرة) ١٥١ (٣) قال خرج رسول الله ﷺ على أبي بن كعب وهو يصلي فقال يا أباي فالتفت فلم يجبه، ثم صلى أبي فخفف ثم انصرف الى رسول الله ﷺ فقال السلام عليك أي (٤) رسول الله، قال وعليك، قال ما منك أي أبي إذ دعرتك أن تجيبني؟ قال أي رسول الله كنت في الصلاة، قال أفلم تستجد فيما أوحى الله إلي أن استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم؟ (٥) قال قال بلى أي رسول الله لا أعود، قال أتحب أن أعليك سورة لم تنزل في التوراة ولا في الزبور ولا في الانجيل ولا في الفرقان مثلها؟ قال قلت نعم أي رسول الله، فقال رسول الله ﷺ اني لا رجو أن لا تخرج من هذا الباب حتى تعلمها، قال فأخذ رسول الله ﷺ يحدثنى وانا أنبطأ مخافة أن يبلغ قبيل ان يقضى الحديث، فلما أن دنونا من الباب قلت أي رسول الله ما السورة التي وعدتني؟ قال فكيف

(غريبه) (١) تمس بفتح أوله وكسر ثانيه من باب فرح إذا عثر وانكب لوجهه، وقد تفتح العين وهو دعاء عليه بالهلاك (تخرجه) أخرجه الناس في اليوم والليلة وابن مردويه في تفسيره من حديث خالد الخذاء عن أبي تيممة الهجيمي عن أبي المليح بن أسامة بن عمير عن أبيه قال كنت رديف النبي ﷺ فذكره، وأورده النووي في كتابه الأذكار وصححه، وفيه فضل البسملة وأن الشيطان يتصاغر عند ذكرها وذلك من تأثير بركتها، ولهذا تستحب في أول كل عمل مشروع كما ورد في الحديث (كل امرؤى بال لا يبدأ فيه بيسم الله الرحمن الرحيم أقطع) أي ناقص وقليل البركة، فالمشروع ذكر اسم الله في الشروع في العمل تبركا وتيمنا واستمانة على الاتمام، ولهذا روى ابن جرير وابن أبي حاتم من حديث بشر بن عمارة عن أبي روق عن الضحاك عن ابن عباس قال: اول ما نزل به جبريل على محمد ﷺ قال يا محمد قل أستعين بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، ثم قال قل بسم الله الرحمن الرحيم قال قال له جبريل بسم الله يا محمد يقول اقرأ بذكر الله ربك وقم واقعد بذكر الله تعالى، هذا لفظ ابن جرير ذكره الحافظ ابن كثير في تفسيره (٢) (عن أم سلمة الخ) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه وكلام العلماء في حكم البسملة في باب ما جاء في البسملة عند قراءة الفاتحة من كتاب الصلاة في الجزء الثالث صحيفة ١٨٨ رقم ٥١٩ فارجع إليه تجد ما يسرك (باب) (٣) (سنده) **قدش** عفان قال ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم قال ثنا العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٤) أي حرف نداء بمعنى يا رسول الله (٥) أي الى ما يحييكم من أمر الدين لانه سبب الحياة الابدية، قال الطيبي وغيره من الشافعية: دل الحديث على ان اجابة الرسول ﷺ لا تبطل الصلاة كما أن خطابه بقوله السلام عليك أيها النبي لا تقطعها (٩٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)

تقرأ في الصلاة ؟ قال : فقرأت عليه أم القرآن (١) قال قال رسول الله ﷺ : والذي نفسي بيده ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها، وإنما لا تسبغ من (٢) المثنائي (زاد في رواية) بلفظ (إنما السبع المثنائي والقرآن العظيم الذي أعطيت (٣) (وعنه أيضا) (٤) عن النبي ﷺ قال في أم القرآن : هي أم القرآن وهي السبع المثنائي وهي القرآن العظيم (٥) (وعنه من طريق ثان) (٦) عن رسول الله ﷺ قال الحمد لله أم القرآن وأم الكتاب (٧) والسبع

١٥٢

(١) يعني الفاتحة وسميت بذلك لاحتوائها واشتمالها على ما في القرآن اجمالا ، أو المراد باللام الأصل فهي أصل قواعد القرآن ويدور عليها أحكام الإيمان (٢) يحتمل أن تكون من بيانية أو تبعيضية ، وفي هذا تصريح بأن المراد بقوله تعالى (واقعد آيتناك سبعا من المثنائي) هي الفاتحة ، وقد روى النسائي بإسناد صحيح عن ابن عباس ان السبع المثنائي هي السبع الطوال ، أي السور من أول البقرة إلى آخر الأعراف ثم براءة ، وقيل يونس ، وعلى الأول فالمراد بالسبع الآي لأن الفاتحة سبع آيات وهو قول سعيد بن جبير ، واختلاف في تسميتها مثنائي ، فقيل لأنها ثلثي في كل ركعة أي تعاد ، وقيل لأنها ثلثي بها على الله تعالى ، وقيل لأنها استثنيت لهذه الأمة لم تنزل على من قبلها والله أعلم (٣) قيل هو من اطلاق الكل على الجزء للبالغة ، (قال الخطابي) فيه دلالة على ان الفاتحة هي القرآن العظيم وان الواو ليست بالعاطفة التي تفصل بين الشيتين ، وإنما هي التي تجيء بمعنى التفصيل كقوله تعالى (فاكهة ونخل ورمان) وقوله (وملائكته ورسوله وجبريل وميكال) اه ، قال الحافظ وفيه بحث لاحتمال أن يكون قوله والقرآن العظيم محذوف الخبر ، والتقدير ما بعد الفاتحة مثلا ، فيكون وصف الفاتحة انتهى بقوله هي السبع المثنائي ، ثم عطف قوله وانقرآن العظيم (أي ما زاد على الفاتحة) ، وذكر ذلك رعاية لنظم الآية ، ويكون التقدير والقرآن العظيم هو الذي وبنته زيادة على الفاتحة (تخرجه) (مذ) وقال هذا حديث حسن صحيح اه ، وقال المنذرى : الترغيب رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم باختصار عن أبي هريرة عن أبيي وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم (قلت) وأقره الذهبي (٤) (سنده) **حديث** يزيد بن هارون وهاشم بن النعمان عن ابن أبي ذئب عن المقبرن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال في أم القرآن الخ (غريبه) (٥) تقدم الكلام على معنى هذا الحديث في شرح الحديث السابق (٦) (سنده) **حديث** اسماعيل بن عمر قال ثنا ابن أبي ذئب عن المقبرن عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ الخ (٧) جاء في البخاري وسميت أم الكتاب أنه يُبدء بكتابها في المصاحف ويبدء بقراءتها في الصلاة ، قال القسطلاني هذا كلام أبو عبيدة في المجاز ، وكره أنس والحسن وابن سيرين تسميتها بذلك ، قال الأولان إنما ذلك اللوح المحفوظ (وأجيب) بأن في حديث ابن هريرة (يعني حديث الباب) قال قال رسول الله ﷺ : الحمد لله أم القرآن وأم الكتاب ، صححه الرمزي لكن قال السفاقي هذا التعليل مناسب لتسميتها بفاتحة الكتاب لا بأم الكتاب ، وقد ذكر بعض المحققين ان السبب في تسميتها أم الكتاب اشتمالها على كلمات المعاني التي في القرآن من الثناء على الله تعالى وهو ظاهر ، ومن التعبد بالآثار والنهي ، وهو في إياك نعبد ، لأن معنى العبادة قيام العبد بما تعبد به وكلفه من امتثال الأوامر والنواهي ، وفي الصراط المستقيم أيضا ، ومن الوعد والوعيد ، وهو في الذين أنعمت عليهم وفي المضرب عليهم ، وفي يوم الدين أي الجزاء أيضا ، وإنما كانت الثلاثة أصول مقاصد

- المثاني (عن أبي سعيد بن المصملي) (١) قال كنت أصلي فرأى رسول الله ﷺ فدعاني فلم آتته حتى صليت ثم أتيتته فقال : ما منعك أن تأتيني ؟ فقلت اني كنت أصلي ، قال : ألم يقل الله تبارك وتعالى (يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحبيكم) ثم قال : ألا أعلمكم أعظم سورة في القرآن (٢) قبل أن أخرج من المسجد ، قال فذهب رسول الله ﷺ ليخرج فذكرته فقال الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته (عن عبد الله بن جابر) (٣) قال قال لي رسول الله ﷺ ألا أخبرك يا عبد الله بن جابر بخير سورة في القرآن ؟ قلت بلى يا رسول الله ، قال اقرأ الحمد لله رب العالمين حتى تختتمها (ز) (عن أبي هريرة) (٤) عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ما أنزل الله في التوراة ولا في الانجيل مثل أم القرآن وهي السبع المثاني (٥) وهي مقسومة بيني وبين عبدي (٦) ولعبدي ما سأل

القرآن لأن الغرض الأصلي الارشاد الى المعارف الإلاهية وما به نظام المعاش ونجاة المعاد، والاعتراض بأن كثيرا من السور كذلك يندفع بعدم المساواة لأنها فاتحة الكتاب وسابقة السور، وقد اقتصر مضمونها على كلمات المعاني الثلاثة بالترتيب على وجه اجمالى، لأن أولها ثناء وأوسطها تعبد وآخرها وعد ووعد، ثم يصير ذلك مفصلا في سائر السور، فكانت منها بمنزلة مكة من سائر القرى على ما روى من أنها مهدت أرضها ثم دحيت الأرض من تحتها، فتستأهل ان تسمى أم القرآن كما سميت مكة أم القرى اه (تخرجه) (خ د مذ) (١) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر ثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي سعيد بن المصملي الخ (غريبه) (٢) أى لعظم قدرها بالخاصية التي لم يشاركها فيها غيرها من السور لاشتمالها على فوائد ومعان كثيرة مع وجازة الفاظها ، واستدل به على جواز تفضيل بعض القرآن على بعض، وهو محكى عن أكثر العلماء منهم ابن راهويه وابن العربي ، ومنع من ذلك الأشعري والباقلاني وجماعة، لأن المفضل ناقص عن درجة الأفضل، وأسماء الله تعالى وصفاته وكلامه لا تقص فيها، (وأجيب) بأن التفضيل إنما هو بمعنى أن ثواب بعضه أعظم من بعض، فالتفضيل إنما هو من حيث المعنى لا من حيث الصفة (تخرجه) (خ د نس ج) وقد وقع لآبى بن كعب مثل هذه القصة وهو الحديث الأول من أحاديث الباب، قال الحافظ جمع البيهقي بأن القصة وقعت لآبى بن كعب ولآبى سعيد بن المعلى قال ويتعين المصير الى ذلك لاختلاف مخرج الحديثين، اختلفت سياقهما (٣) (عن عبد الله بن جابر) هذا طرف من حديث طويل تقدم بطوله وسنده وشرحه وتخرجه في باب ما يفعل المصلى والمتخلى إذا سلم أحد عليهما من كتاب السلام والاستئذان في الجزء السابع عشر صحيفة ٣٣٥ رقم ١٦ وانما ذكرت هذا الجزء منه هنا لمناسبة الترجمة (٤) (سنده) (ز) **قدش** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير قال ثنا أبو أسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة الخ (٥) زاد في رواية أخرى من رواية عبد الله بن الامام احمد ايضا (والقرآن العظيم الذي أوتيت بعد) قال عبد الله (يعنى ابن الامام احمد) سألت أبي عن العلاء بن عبد الرحمن وسهيل بن أبي صالح فقدم العلاء على سهيل، وقال لم أسمع أحدا ذكر العلاء بسوء ، وقال أبو عبد الرحمن (يعنى عبد الله بن الامام احمد) وابن أبي صالح أحب الى من العلاء اه (٦) جاء معنى هذه القصة في حديث أبي هريرة وتقدم في باب

- ١٥٦ (باب المغضوب عليهم والضالين) (قدش عبد الرزاق) (١) ثنا معمر عن بديل العقيلي أخبرني عبد الله بن شقيق أنه أخبره من سمع النبي ﷺ وهو بوادي القرى (٢) وهو على فرسه وسأله رجل من بني القين (٣) فقال يا رسول الله من هؤلاء؟ (٤) قال المغضوب عليهم وأشار إلى اليهود، فقال فمن هؤلاء؟ قال هؤلاء الضالون يعني النصارى، قال وجاء رجل فقال استشهد مولاك أو قال غلامك فلان (٥) قال بل هو يجر إلى النار في عبادة غلما (٦) (عن عدى بن حاتم الطائي) (٧) أن رسول الله ﷺ قال (إن المغضوب عليهم اليهود) وإن (الضالين) النصارى

تفسير سورة الفاتحة من كتاب الصلاة في الجزء الثالث صحيفة ١٩٠ رقم ٥٢٠ وفيه قال ابو هريرة اقرءوا يقول فيقول العبد الحمد لله رب العالمين، فيقول الله حمدني عبدي، ويقول العبد الرحمن الرحيم، فيقول الله أني على عبدي، فيقول العبد مالك يوم الدين، فيقول الله حمدني عبدي ويقول هذه بيني وبين عبدي، يقول العبد إياك نعبد وإياك نستعين، قال أجدها لعبدي ولعبدي ماسأل، قال يقول عبدي اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين، يقول الله عز وجل هذا لعبدي ولعبدي ماسأل (تخرجه) (مذنب) وقال الترمذي حديث حسن غريب (باب) (١) (قدش عبد الرزاق النخ) (غريبه) (٢) قال باقوت في معجمه هو واد بين المدينة والشام من أعمال المدينة كثير القرى والنسبة إليه وادي وإليه نسب عمر الوادي وفتحها النبي ﷺ سنة سبع عنوة ثم صلحوا على الجزية (٣) قال في القاموس والقين قرية باليمن من قرى عثر (بفتح العين وتشديد المثلثة مفتوحة) ونبات قين ماء وبلقين أصله بنو القين والنسبة قيني (٤) يشير إلى سكان وادي القرى (٥) أي مات مقتولا في سبيل الله (٦) أي سرقها من الغنيمة قبل القسمة، وهذا يفيد أنه ليس بشهيد بل يعذب بسبب سرقته (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه كاه احمد ورجال الجميع رجال الصحيح اه (قلت) وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره ثم قال وقد رواه الجريري وعروة وخالد الخذاء عن عبد الله بن شقيق فأرسلوه ولم يذكروا من سمع النبي ﷺ: ووقع في رواية عروة تسمية عبد الله ابن عمرو فالله أعلم، قال وقد روى ابن مردويه من حديث ابراهيم بن طهمان عن بديل بن ميسرة عن عبد الله بن شقيق عن أبي ذر قال: سألت رسول الله ﷺ عن المغضوب عليهم؟ قال اليهود، قلت الضالين؟ قال النصارى، وقال السدي عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة الحمذاني عن ابن مسعود وعن أناس من أصحاب النبي ﷺ (غير المغضوب عليهم) هم اليهود (ولا الضالين) هم النصارى، وقال الضحاك وابن جرير عن ابن عباس (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) النصارى وكذلك قال الربيع بن أنس وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وغير واحد، وقال ابن حاتم ولا أهل بين المفسرين في هذا اختلافا، وشاهد ما قاله هؤلاء الأئمة من ان اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون الحديث المتقدم، ثم ذكر ماورد في لعنهم وفضب الله عليهم من كتاب الله عز وجل، هذا وتقدم تفسير سورة الفاتحة في الجز الثالث في باب تفسير سورة الفاتحة من كتاب الصلاة صحيفة ١٩١ و ١٩٢ (٧) هذا طرف من حديث طويل سيأتي بنامه وسنده وشرحه وتخرجه في ترجمة عدى بن حاتم الطائي في حرف العين من كتاب فضائل الصحابة ان شاء الله تعالى وهو حديث حسن، وأورده الحافظ ابن كثير

- (باب سورة البقرة وما جاء في فضائها) (عن أبي امامة) (١) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول اقروا (وفي رواية تعلموا) القرآن فانه شافع لأصحابه يوم القيامة ، اقروا الزهراوين (٢) البقرة وآل عمران فانهما يأتیان يوم القيامة كأنهما غمامتان (٣) أو كأنهما غيابتان (٤) أو كأنهما فرقان (٥) من طير صواف يحاجان عن أهلها (٦) ثم قال اقروا البقرة فان أخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة (٧) (عن النواس بن سميان الكلابي) (٨) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول يؤتى بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا يعملون به وتقدّمهم سورة البقرة وآل عمران وضرب لهم رسول الله ﷺ بثلاثة أمثال ما نسيتمن بعد ، قال كأنهما غمامتان أو ظلتان سوداوان (٩) بينهما شرق أو كأنهما فرقان من طير صواف يحاجان عن صاحبهما (١٠) (عن عبد الله بن بريدة عن أبيه) (١١) قال : كنت جالسا عند النبي ﷺ فسمعتة يقول : تعلموا سورة البقرة فان أخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة ، قال ثم مكث ساعة ثم قال : تعلموا سورة البقرة وآل عمران فانهما الزهراوان يظلان صاحبهما يوم القيامة كأنها غمامتان أو غيابتان أو فرقان من طير صواف : وإن القرآن يلقي صاحبه يوم القيامة حين يلق عنه قبره كالرجل الشاحب (١٢) فيقول له هل تعرفني ؟ فيقول ما أعرفك ، فيقول له هل تعرفني ؟ فيقول ما أعرفك ، فيقول أنا صاحبك القرآن الذي أظمأتك في الهواجر وأسهرت ليملك ، وإن كل تاجر من وراء تجارته (١٣)

في تفسيره وقال قد روى حديث عدى هذا من طرق وله ألفاظ كثيرة يطول ذكرها اه
(باب) (١) (سنده) **قدش** عبد الملك بن عمرو ثنا هشام بن يحيى بن أبي كثير عن سلام عن أبي امامة الخ (غريبه) (٢) تثنية الزهراء تأنيث الأزهر وهو المضيء الشديد الضوء سميتا زهراوين لكثرة أنوار الأحكام الشرعية والأسماء الحسنى العلية (٣) أي صحابتان تظلان صاحبهما عن حر الموقف (٤) هو كل شيء أظل الانسان فرق رأسه كالسحابة وغيرها (٥) بكسر الفاء وسكون الراء أي جماعتان من طير صواف جمع صافة وهي من الطيور ما يبسط أجنحتها في الهواء ، قال تعالى (صافات ريبضن) (٦) أي تدافعان الجحيم والزبانية ، وهو كناية عن المبالغة في الشفاعة (٧) بالتحريك أي السحرة ، عبر عن السحرة بالبطلة لأن أفعالهم باطلة أي لا يستطيعون حفظها ، وقيل لا يستطيعون النفوذ في قارنها والله اعلم (تخرجه) (م) في الصلاة ، وزاد قال معاوية (يعني ابن سلام) بلغني ان البطلة السحرة (٨) (سنده) **قدش** يزيد ابن عبد ربه ثنا الوليد بن مسلم عن محمد بن مهاجر عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي عن جبير بن نفير قال سمعت النواس بن سميان الكلابي يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول سمعت رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٩) أي لكثافتها وارتكاف البهض منها على بعض وذلك من المطلوب في الظلال (وقوله بينهما شرق) بفتح الشين المعجمة وسكون الراء بعدها قاف أي ضوء (١٠) تقدم تفسير هذه الجملة في الحديث السابق (تخرجه) (م مذ) (١١) (سنده) **قدش** ابو نعيم ثنا بشير بن المهاجر حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه قال كنت جالسا عند النبي ﷺ فسمعتة يقول الخ (غريبه) (١٢) الشاحب المتغير اللون والجسم اعراض من مرض أو سفر ونحوهما وقد شحبت يشحب شحوبا (١٣) أي يبتغي الربح من وراء تجارته

- وانك اليوم من وراء كل تجارة (١) فيعطى الملك يمينه والخلد بشماله وبوضع على رأسه تاج الوقار ويكسى والداه حلتين لا يقوم لهما أهل الدنيا (٢) فيقولان بم كسرينا هذه؟ فيقال بأخذ ولدك القرآن، ثم يقال له اقرأ واصعد في درجة الجنة وغرفها فهو في صعود مادام يقرأ هذا (٣) كان أو ترتيلا (عن معقل بن يسار) (٤) ان رسول الله ﷺ قال: البقرة سننام (٥) القرآن وذروته، ونزل مع كل آية منها ثمانون ملكا واستخرجت (الله لا إله إلا هو الحي القيوم) من تحت العرش فوصلت بها أو (٦) فوصلت بسورة البقرة، ويس قلب القرآن (٧) لا يقرؤها رجل يريد الله تبارك وتعالى والدار الآخرة إلا غفر له، واقروها على موتاكم (عن أبي هريرة) (٨) قال لا تجعلوا بيوتكم مقابر (٩) فان الشيطان يفر من البيت الذي يقرء فيه سورة البقرة (التفسير وأسباب النزول) (باب أن جعل فيها من يفسد فيها وقصة هاروت وماروت) (عن عبد الله بن عمر) (١٠) أنه سمع نبي الله ﷺ يقول إن آدم عليه السلام لما أهبطه الله إلى الأرض قالت الملائكة: أي رب (أن جعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك) (١١) قال إني أعلم ما لا تعلمون (قالوا وإنا نحن أطوع لك بنى آدم، قال الله تعالى

(١) معناه وان ربحك اليوم أعظم من ربح كل تجارة (٢) أي لا يمكن أهل الدنيا تحديد قيمتهما (٣) أي سواء كانت القراءة هذا بتشديد المعجزة أي بسرعة أو ترتيل (تخرجه) أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للإمام أحمد وقال: وروى ابن ماجه من حديث بشير بن المهاجر بعضه وهذا اسناد حسن على شرط مسلم فان بشيرا هذا خرج له مسلم ووثقه ابن معين وقال النسائي ما به بأس، إلا أن الامام أحمد قال فيه هو منكر الحديث قد اعتبرت أحاديثه فاذا هي تأتي بالمعجب، وقال البخاري يخالف في بعض حديثه، وقال ابو حاتم الرازي يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن عدى روى ما لا يتابع عليه وقال الدارقطني ليس بالقوي، قال الحافظ ابن كثير ولكن لبعضه شواهد فن ذلك حديث أبي امامة (يعني الحديث الاول من أحاديث الباب) فذكره وقال رواه مسلم والترمذي وذكر احاديث أخرى تؤيده (٤) (سنده) عارم ثنا معتمر عن أبيه عن رجل عن أبيه عن معقل بن يسار الخ (غريبه) (٥) السننام بفتح السين المهملة هو من كل شيء أعلاه، وفي شعر حسان (وان سننام المجد من آل هاشم بنو نبت مخزوم ووالدك العبد) أي أعلى المجد ومنه سننام البعير لانه أعلاه (وذروته) بكسر الذال المعجمة هي أعلا سننام البعير (٦) ار للشك من الراوى (٧) قلب كل شيء لبه وخالصة (تخرجه) اورده المنذرى وقال رواه احمد عن رجل عن معقل وروى ابو داود والنسائي وابن ماجه منه ذكر يس اه (قلت) في اسناده عند الامام احمد مجهولان الرجل المجهول وأبوه (٨) (سنده) عارم ابراهيم بن خالد حدثنا رباح عن معمر عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٩) فيه الحث على قراءة القرآن في البيوت خصوصا سورة البقرة فان الشيطان يفر الخ (تخرجه) اورده المنذرى وقال رواه (مسنده) (التفسير وأسباب النزول الخ) (باب) (١٠) (سنده) عارم يمين بن بكير حدثنا زهير بن محمد عن موسى بن جبير عن نافع عن عبد الله بن عمر الخ (غريبه) (١١) هذا جواب من الملائكة لقوله تعالى (انى جماعل فى الارض خليفة) اي بخلفنى فى تنفيذ احكامى فيها وهو آدم (قالوا أن جعل فيها

للملائكة هلموا ملكين (١) حتى نهبطهما إلى الأرض فننظر كيف يعملان ، قالوا ربنا هاروت وماروت ، فأهبطا إلى الأرض ، ومثلت لها الزهرة امرأة من أحسن البشر (٢) فجامتهما فسألاها نفسها ، فقالت لا والله حتى تتكلم بهذه الكلمة من الإشراك ، فقالا لا والله لا نشرك بالله شيئا أبدا ، فذهبت عنهما ثم رجعت بصبي تحمله فسألاها نفسها ، فقالت لا والله حتى تقتلا هذا الصبي ، فقالا لا والله لا نقتله أبدا ، فذهبت ثم رجعت بقدر خمر تحمله فسألاها نفسها ، فقالت لا والله

من يفسد فيها) بالمعاصي (ويسفك الدماء) يريقها بالقتل كما فعل بنو الجان وكانو فيها ، فلما أفسدوا أرسل الله عليهم الملائكة فطردوهم إلى الجزائر والجبال ، ذكره ابن جرير عن ابن عباس (ونحن نسيح) أي متلبسين (بحمدك) أي نقول سبحان الله وبحمده (ونقدس لك) نزهك عما لا يليق بك ، فاللام زائدة والجملة حال أي فنحن أحق بالاستخلاف (قال) تعالى (اني أعلم ما لا تعلمون) من المصلحة في استخلاف آدم وان ذريته فيهم المطيع والمعاصي فيظهر العدل بينهم (١) أي اختاروا ملكين من أفضلكم فاختاروا هاروت وماروت (٢) هذا يفيد ان الله عز وجل مثل لها كركب الزهرة في صورة امرأة من أحسن النساء ويؤيده رواية ابن جرير عن ابن مسعود وابن عباس أنهما قالا : وأنزلت الزهرة اليه في صورة امرأة من أهل فارس يسمونها بيذخت ، لكن جاء في بعض الروايات عن ابن عباس ما يفيد أنها امرأة حقيقة حسنها في النساء كحسن الزهرة في سائر الكواكب فالله أعلم (تخريج) أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للإمام أحمد ثم قال : وهكذا رواه أبو حاتم وابن حبان في صحيحه عن الحسن عن سفيان عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يحيى بن بكير به ، وهذا حديث غريب من هذا الوجه ورجاله كلهم ثقات من رجال الصحيحين إلا موسى بن جبير هذا وهو الانصاري السلي مولا المديني الحذاء وروى له أبو داود وابن ماجه وذكره ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل ، ولم يحك فيه شيئا من هذا ولا هذا فهو مستور الحال وقد تفرد به عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر عن النبي ﷺ ، وروى له تابع من وجه آخر عن نافع كما قال ابن مردويه حدثنا دعلج بن احمد حدثنا هشام بن علي بن هشام حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا سعيد بن سلمة حدثنا موسى بن سرجس عن نافع عن ابن عمر سمع النبي ﷺ يقول فذكره بطوله (قلت) ثم ذكر الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى له طرقا أخرى عن ابن عمر عن النبي ﷺ ، ثم قال (وأقرب ما يكون في هذا) أنه من رواية عبد الله بن عمر عن كعب الأحبار لا عن النبي ﷺ كما قال عبد الرزاق في تفسيره عن الثوري عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر عن كعب الأحبار قال : ذكرت الملائكة أعمال بني آدم وما يأتون من الذنوب ، ففيل لهم اختاروا منكم اثنين فاختاروا هاروت وماروت ، فقال لها اني أرسل إلى بني آدم رسلا وليس بيني وبينكم رسول انزلا لا تشركا بي شيئا ولا تنزيسا ولا تشربا الخمر ، قال كعب فوالله ما أمسيا من يومهما الذي أهبطا فيه حتى استكلا جميع ما فيها عنه ، رواه ابن جرير من طريقين عن عبد الرزاق به ، ورواه ابن أبي حاتم عن احمد بن عصام عن مؤمل عن سفيان الثوري به ، ورواه ابن جرير أيضا ، حدثني المثني أخبرنا المعلى وهو ابن أسد أخبرنا عبد العزيز بن المختار عن موسى بن عقبة حدثني سالم انه سمع عبدا لله يحدث عن كعب الأحبار فذكره فهذا أصح وأثبت إلى عبدا لله بن عمر من الاسنادين المتقدمين ، وسالم

حتى تشربا هذا الخمر ، فشربا فسكرا فوقعا عليهما وقتلا الصبي ، فلما أفانا قالت المرأة: والله ما تركتيا شيئا أبيتاه علي إلا قد فعاتماه حين سكرتما: فخير ابن عذاب الدنيا وعذاب الآخرة: فاختارا عذاب الدنيا

اثبت في أبيه من مولاه نافع فدار الحديث ورجع الى نقل كعب الاحبار عن كتب بني اسرائيل والله أعلم (ثم ذكر الحافظ ابن كثير) رحمه الله جملة آثار وردت في ذلك عن الصحابة ، ثم قال (وأقرب ما ورد في ذلك) ما قال ابن أبي حاتم أخبرنا عاصم بن رواد أخبرنا آدم أخبرنا أبو جعفر حدثنا الربيع بن أنس عن قيس بن عباد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما وقع الناس من بعد آدم عليه السلام فيما وقعوا فيه من المعاصي والكفر بالله قالت الملائكة في السماء : يارب هذا العالم الذي انما خلقتهم لعبادتك وطاعتك قد وقعوا فيما وقعوا فيه وركبوا الكفر وقتل النفس وأكل المال الحرام والزنا والسرقه وشرب الخمر فجعلوا يدعون عليهم ولا يعذرونهم ، فقيل انهم في غيب فلم يعذروهم ، فقيل لهم اختاروا من أفضلكم ملكين أمرهما وأنهاهما فاختارا هاروت وماروت فأهبطا الى الأرض وجعل لهما شهوات بني آدم وأمرهما الله أن يعبداه ولا يشركا به شيئا، ونهيا عن قتل النفس الحرام وأكل المال الحرام وعن الزنا والسرقه وشرب الخمر ، فلبثا في الأرض زمانا يحكان بين الناس بالحق وذلك في زمن ادريس عليه السلام وفي ذلك الزمان امرأة حسنها في النساء كحسن الزهرة في سائر الكواكب وأنها أتيا عليها فخضعا لها في القول وأراداها عن نفسها، فأبت إلا أن يكونا على أمرها وعلى دينها ، فسألاها عن دينها فأخرجت لهما صنما فقالت هذا أعبده، فقالا لا حاجة لنا في عبادة هذا ، فذهبا فعبدا ما شاء الله ، ثم أتيا عليهما فأراداها على نفسها ففعلت مثل ذلك، فذهبا ثم أتيا عليهما فأراداها على نفسها، فلما رأت أنهما قد أتيا أن يعبدوا الصنم قالت لهما اختارا أحد الحلال الثلاث : اما أن تعبدوا هذا الصنم ، واما أن تقتلا هذه النفس ، واما أن تشربا هذه الخمر ، فقالا كل هذا لا ينبغي وأهون هذا شرب الخمر ، فأخذت فيهما فواقعا المرأة فخشيا أن يخبر الانسان عنهما فقتلاه ، فلما ذهب عنهما السكر وعلما ما وقعوا فيه من الخطيئة أرادا أن يصعدا الى السماء فلم يستطيعا وحيل بينهما وبين ذلك، وكشف الغطاء فيما بينهما وبين أهل السماء، فنظرت الملائكة الى ما وقعوا فيه فمجبوا كل العجب وعرفوا أنه من كان في غيب فهو أقل خشية ، فجعلوا بعد ذلك يستغفرون لمن في الأرض، فقيل لهما اختارا عذاب الدنيا أو عذاب الآخرة؟ فقالا أما عذاب الدنيا فانه ينقطع ويذهب وأما عذاب الآخرة فلا انقطاع له، فاختارا عذاب الدنيا فجعلوا يبابل فهما يعذبان، (قال الحافظ ابن كثير) وقد رواه الحاكم في مستدرکه مطولا عن أبي زكريا العنبري عن محمد بن عبد السلام بن اسحاق بن راهويه عن حكام بن مسلم الرازي وكان ثقة عن أبي جعفر الرازي به ، ثم قال صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، فهذا أقرب ما روى في شأن الزهرة والله أعلم ، قال وقد روى في قصة هاروت وماروت جماعة من التابعين كجهاد والسددي والحسن البصري وقناة وأبي العالبة والزهري والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان وغيرهم ، وقصها خلق من المفسرين من المتقدمين والمتأخرين ، وحاصلها راجع في تفصيلها الى أخبار بني اسرائيل ، إذ ليس فيها حديث مرفوع صحيح متصل الإسناد الى الصادق المصدوق المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى ، وظاهر سياق القرآن لإجمال القصة من غير بسط ولا اطناب فيها ، فنحن نؤمن بما ورد في القرآن على ما أراده الله تعالى والله أعلم بحقيقة الحال اه (قال العلامة) السيد محمد رشيد رضا في تعليقه على هذه القصة قال : هذا هو الحق وجميع تلك الروايات

- ١٦٤ **(باب ادخلوا الباب سجدا وقلوا احطه)** (عن أبي هريرة) (١) عن النبي ﷺ في قوله عز وجل (ادخلوا الباب سجدا) (٢) قال ادخلوا زحفا (٣) (وقولوا حنطة) (٤) قال بدلوا (٥) فقالوا حنطة في شجرة (باب من كان عدوا لجبريل الخ) (عن ابن عباس) (٦) قال أقبلت يهود الى رسول الله ﷺ فقالوا يا أبا القاسم انا نسألك عن خمسة أشياء فان أنبأتنا بهن عرفنا انك نبي واتبعناك ، فأخذ عليهم ما أخذ اسرائيل (٧) على بابه إذ قال الله على ما نقول وكيل (٨) قال هاتوا ، قالوا خبرنا عن علامة النبي؟ قال تمام عيناه ولا ينام قلبه ، قالوا خبرنا كيف تؤنث المرأة وكيف تُذكر (٩) قال يلتقي الماءان فاذا علا ماء الرجل ماء المرأة أذكرت ، واذا علا ماء المرأة ماء الرجل آنثت ، قالوا أخبرنا ما حرم اسرائيل على نفسه؟ قال كان يشتهي عرق النساء فلم يجد شيئا يلائمه إلا البان كذا وكذا . قال أبي (١٠) قال بعضهم يعني الإبل فحرم لحومها ، قالوا صدقت ، قالوا أخبرنا ما هذا الرعد؟ قال ملك من ملائكة الله عز وجل موكل بالسحاب بيده أو في يده مخراق (١١) من نار يزر به

من خرافات اليهود التي كانوا يفتشون بها المسلمين ، واذا كان بعض الصحابة قد صدق بعضهم فلا عجب اذا أكثر التابعون القول فيها وشوّه المفسرون كتبهم بها ، قال ومن المحقق ان هذه القصة لم تذكر في كتب اليهود المقدسة ، فان لم تكن وضعت في زمن روايتها فهي من الكتب الخرافية ، ورحم الله ابن كثير الذي بين لنا ان الحكاية خرافة اسرائيلية وأن الحديث المرفوع لا يثبت اه والله أعلم **(باب)** (١) (سند) **قدش** يحيى بن آدم ثنا ابن مبارك عن معمر بن همام بن منبه عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٢) قال البغوي أي ركعا خضعا منحنين ، وقال وهب فاذا دخلتموه فاسجدوا شكرا لله تعالى اه وذلك انهم لما خرجوا من التيه بعد أربعين سنة مع يوشع بن نون عليه السلام وفتح الله تعالى عليهم بيت المقدس عشية جمعة وقد حبست لهم الشمس قليلا حتى أمكن الفتح ، قيل لهم ادخلوا الباب سجدا (٣) هكذا بالأصل (قال ادخلوا زحفا) والظاهر أنه وقع فيه تحريف من الناسخ وصوابه (قال فدخلوا زحفا) ويؤيد ذلك رواية البخاري قال (فدخلوا يزحفون على أستاهم) بفتح الهمزة وسكون المهملة أي أوراكم (٤) قال قتادة: أي حط عنا خطايانا ، أمروا بالاستغفار ، وقال ابن عباس لا إله إلا الله لأنها تحط الذنوب ، ورفعها على تقدير مسألتنا حطة (٥) أي غيروا السجود بالزحف وقالوا (حنطة) بكسر الحاء وسكون النون (في شجرة) بفتحات بدل ان يقولوا حطة ، قالوا ذلك استهزاء وهذا في غاية ما يكون من المخالفة والمعاندة ، ولذلك قال الله تعالى (فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم فأنزلنا على الذين ظلموا رجزا من السماء بما كانوا يفسقون) والمراد بالرجز الطاعون قيل انه مات به في ساعة أربعة وعشرون ألفا **(تخرجه)** (قندس عب) **(باب)** (٦) (سنده) **قدش** ابو احمد ثنا عبد الله بن الوليد العجلي وكانت له هيئة رأيناها عند حسن بن بكير بن شهاب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس الخ **(غريبه)** (٧) يعني نبي الله يعقوب (على بنيه) يعني اخوة يوسف (٨) يريد قوله تعالى (فلما آتوه موثقهم قال الله على ما نقول وكيل) (٩) معناه أخبرنا عن السبب في كون المرأة تأتي بالأنثى أحيانا واحيانا تأتي بالذكر (١٠) القائل قال أبي هو عبد الله بن الامام احمد وجاء في الطريق الثانية (وكان أحب الطعام اليه لحمان الإبل) ولحمان بضم اللام وسكون الحاء جمع لحم ويجمع أيضا على لحوم (١١) قال **(١٠٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)**

السحاب يسوقه حيث أمر الله، قالوا فما هذا الصوت الذي يسمع؟ قال صوته، قالوا صدقت
 إنما بقيت واحدة وهي التي نبايعك إن أخبرتنا بها فإنه ليس من نبي إلا له ملك يأتيه بالخبر
 فأخبرنا من صاحبك؟ قال جبريل، قالوا جبريل ذلك الذي ينزل بالحرب والقتال والعذاب عدونا
 (١) لو قلت ميكائيل الذي ينزل بالرحمة والنبات والقطر لكان، فأنزل الله عز وجل (من كان
 عدوا لجبريل الخ الآية) (٢) (وعنه أيضا من طريق ثان) (٣) قال حضرت عصابة من اليهود نبي
 الله ﷺ يوما فقالوا يا أبا القاسم حدثنا عن خلال نسألك عنهن لا يهلمهن إلا نبي، قال سأوتني
 عما سئمتن، ولكن اجعلوا ذمة الله وما أخذ بعقوب عليه السلام على يديه لئن حدثتكم شيئا ففرتموه
 استتار بعني على الاسلام؟ قالوا فذلك لك، قال فسلوني ما سئمتن، قالوا أخبرنا عن أربع خلال نسألك عنهن،
 أخبرنا أي الطعام حرم اسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة، وأخبرنا كيف جاء المرأة وماء
 الرجل كيف يكون الذكر منه، وأخبرنا كيف هذا النبي الأمامي في النوم ومن وليته من الملائكة؟ قال
 فعليك عهد الله وميثاقه لئن أنا أخبرتكم لتتابعن فقال فأعطره ماء من عهد وميثاق، قال فأنشردكم بالذي
 أنزل التوراة على موسى ﷺ هل تعلمون أن اسرائيل بعقوب عليه السلام مرض مرضا شديدا وطال
 سقمه فنذر لله نذرا لئن شفاه الله تعالى من سقمه ليحسرن من أحب الشراب إليه وأحب الطعام
 إليه؟ وكان أحب الطعام إليه الحنظل الإبل وأحب الشراب إليه البانها؟ (٤) قالوا اللهم نعم، قال اللهم
 أشهد عليهم، فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو الذي أنزل التوراة على موسى هل تعلمون أن ماء
 الرجل أبيض غليظ وان ماء المرأة أصفر رقيق فأيهما علا كان له الولد والشبه باذن الله، إن علا
 ماء الرجل على ماء المرأة كان ذكرا باذن الله، وان علا ماء المرأة على ماء الرجل كان أنثى باذن
 الله؟ قالوا اللهم نعم، قال اللهم أشهد عليهم، وأنشدكم بالذي أنزل التوراة على موسى هل تعلمون

في النهاية أراد انه آله تزجر بها الملائكة السحاب وتسوقه، قال ويفسره حديث ابن عباس (البرق سوط
 من نور تزجر به الملائكة السحاب) (١) جاء عند ابن جرير من حديث عمر (فقالوا ذلك عدونا من
 أهل السماء يطلع محمدا على سترنا، وإذا جاء جاء بالحرب والسنة) السنة بفتح السين مشددة يعني الجذب (٢)
 بنية الآية (فانه نزل على قلبك باذن الله مصدقا لما بين يديه وهدى وبشرى للؤمنين) والمعنى ان من
 عادى جبريل فليعلم انه الروح الامين الذي نزل بالذكر الحكيم على قلبك باذن الله عز وجل فهو رسول
 من رسل الله ملكي، ومن عادى رسولا فقد عادى جميع الرسل، ومن عادى جبريل فقد عادى ميكائيل
 لانه أيضا ينزل على انبياء الله في بعض الاحيان كما قرن برسول الله ﷺ في ابتداء الامر، ولكن
 جبريل أكثر وهي وظيفته، وميكائيل موكل بالنبات والقطر فذاك بالهدى وهذا بالرزق (مصدقاً
 لما بين يديه) أي من الكتب المتقدمة (وهدي وبشرى للؤمنين) أي هدى لقلوبهم وبشرى لهم بالجنة
 ثم أنذرهم عز وجل بقوله (من كان عدوا لله وملائكته ورسوله وجبريل وميكائيل فإن الله عدو للكافرين
 (٣) (سنده) قدسنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الحميد ثنا شمر قال ابن عباس حضرت عصابة من اليهود الخ
 (٤) قال الحسن حرم اسرائيل على نفسه لحم الجوزور تعبد الله تعالى فسأل ربه أن يهين له ذلك فحرما

أن هذا النبي الأُمِّي تنام عيناه ولا ينام قلبه؟ قالوا اللهم نعم ، قال اللهم اشهد ، قالوا وأنت الآن فحدثنا من وليك من الملائكة فعندها نجامعك أو نفارقك ، قال فان ولي جبريل عليه السلام ولم يبعث الله نبيا قط إلا وهو وليه ، قالوا فعندها نفارقك ، لو كان وليك سواه من الملائكة لتابعناك وصدقناك ، قال فما بمنعكم من أن تصدقوه؟ قالوا انه عدونا ، قال فعند ذلك قال الله عز وجل (قل من كان عدوا لجبريل فانه نزله على قلبك باذن الله (١) الى قوله عز وجل : كتاب الله وراه ظهورهم كأنهم لا يعلمون) (٢) فعند ذلك باءوا بغضب على غضب الآية (٣) **باب** فأينما تولوا فثم وجه الله) (عن ابن عمر) (٤) قال كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته مقبلا من مكة الى المدينة حيث توجهت به (٥) وفيه نزات هذه الآية (فأينما تولوا فثم وجه الله) (٦)

الله على ولده اه (قلت) ولذلك مناسبة في شرعنا في قوله تعالى (ان تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) فهذا هو المشروع عندنا ، وهو الانفاق في طاعة الله بما يحبه العبد ويشتهي كما قال تعالى (وآتى المال على حبه) وقال تعالى (ويطعمون الطعام على حبه) الآية (١) تقدم تفسير هذه الآية في شرح الطريق الأولى (٢) أول الآية (ولما جاءهم رسول من عند الله) يعني محمدا ﷺ (مصدق لما معهم نبذ فريق من الذين أوتوا الكتاب كتاب الله وراه ظهورهم) يعني التوراة وقيل القرآن (كأنهم لا يعملون) قال قتادة ان القوم كانوا يعلمون ولاكنهم نبذوا علمهم وكتموه وجحدوا به (٣) يريد قوله تعالى (بشما اشتروا به أنفسهم) أى بئس الذى اختاروا لأنفسهم حين استبدلوا الباطل بالحق ، وقيل الاشتراء هاهنا بمعنى البيع ، والمعنى بئس ما باعوا به حظ أنفسهم أى اختاروا الكفر وبنذوا أنفسهم للنار (أن يكفروا بما أنزل الله) يعنى القرآن (بغيا) أى حسدا (أن ينزل الله من فضله) أى النبوة والكتاب (على من يشاء من عباده) يعنى محمدا ﷺ (فباؤوا بغضب على غضب) أى رجعوا بغضب على غضب قال ابن عباس ومجاهد الغضب الأول بتضييعهم التوراة وتبديلهم (والثانى) بكفرهم بمحمد ﷺ وقال قتادة الأول بكفرهم بعبسى والانجيل ، والثانى بكفرهم بمحمد ﷺ والقرآن (وللـكافرين) الجاحدين بنبوة محمد ﷺ من الناس كلهم (عذاب مهين) أى مخز ، يهانون فيه والله أعلم (تخرجه) أورد الطريق الأولى منه الحافظ ابن كثير في تفسيره وقال رواه (مذ نس) من حديث عبد الله بن الوليد العجلي به نحوه ، وقال الترمذى حديث حسن غريب اه (قلت) وأخرج الطريق الثانية ابن جرير وعبد الرحمن بن حميد في تفسيرهما والطبرانى فى الكبير والطيا السبى **باب** (٤) (سنده) **قدش** يحيى عن عبد الملك ثنا سعيد بن جبير ان ابن عمر قال كان رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٥) يعنى صلاة التطوع (٦) قال العلماء سبب نزول هذه الآية طعن اليهود فى نسخ القبلة أو فى صلاة النافلة على الرحلة فى السفر حيثما توجهت فأنزل الله عز وجل (والله المشرق والمغرب) أى الأرض كلها لأنهما ناحيتاهما (فأينما تولوا) وجوهكم فى الصلاة بأمره (فثم) بفتح المثناة وتشديد الميم أى هناك (وجه الله) أى قبلته التى رضىها (تخرجه) أورد نحوه الحافظ ابن كثير فى تفسيره بسند حديث الباب عن ابن عمر أنه كان يصلى حيث توجهت به راحلته ، ويذكر ان رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك ، ويتأول هذه الرواية (فأينما تولوا فثم وجه الله) ورواه (م مذ نس) وابن أبي حاتم وابن مردويه من طرق عن عبد الملك ابن أبي سليمان وأصله فى الصحيحين من حديث ابن عمر وعامر بن ربيعة من غير ذكر الآية) وذكر

٧٦ قوله عز وجل (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) وقوله (وكذلك جعلناكم امة وسطا)

(باب واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) (عن انس) (١) قال قال عمر رضي الله عنه ١٦٧

وافقت ربي في ثلاث ، قلت يا رسول الله لو اتخذنا من مقام ابراهيم مصلى (٢) فنزلت (واتخذوا

من مقام ابراهيم مصلى) وقلت يا رسول الله ان نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو امرتهن ان

يحتجبن ، فنزلت آية الحجاب (٣) واجتمع على رسول الله ﷺ نساؤه في الغيرة (٤) فقلت لمن عسى

ربه ان يملكه ان يبدله أزواجا خيرا منكن ، قال فنزلت كذلك (٥) (باب وكذلك جعلناكم

امة وسطا) (عن أبي سعيد الخدري) (٦) عن النبي ﷺ في قوله عز وجل (وكذلك ١٦٨

جعلناكم امة وسطا) (٧) قال عدلا (وعنه أيضا) (٨) قال قال رسول الله ﷺ يدعى نوح عليه ١٦٩

السلام يوم القيامة فيقال له هل بلغت ؟ فيقول نعم ، فيدعى قومه فيقال لهم هل بلغكم ؟ فيقولون

الحافظ ابن كثير ان فريقا من العلماء قال نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ إذنا من قده ان

ان يصلى المنوع حيث توجه من شرق أو غرب في مسيره في سفره وفي حال المسابقة وشدة الخوف (باب

(١) (سنده) هشيم أنبأنا حميد عن أنس قال قال عمر الخ (غريبه) (٢) قال ابراهيم النخعي

الحرم كله مقام ابراهيم ، وقيل المسجد كله حرم ابراهيم ، وقيل أراد بمقام ابراهيم جميع مشاهد الحج

مثل عرفة ومزدلفة وسائر المشاهد ، قال الامام البغوي والصحيح ان مقام ابراهيم هو الحجر الذي في

المسجد يصلى اليه الأئمة ، وذلك الحجر الذي قام عليه ابراهيم عند بناء البيت ، وقيل كان أصابع رجله

بيننا فيه فاندرس من كثرة المسح بالأيدي ، قال قتادة ومقاتل والسدي أمروا بالصلاة عند مقام ابراهيم

ولم يؤمروا بمسحه وتقبيله (٣) هي قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن

لكم الآية) (٤) أي تأذن عليه وأذن بأمر يكرهها بسبب الغيرة (٥) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره

قال ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا الانصاري ثنا حميد عن أنس قال قال عمر بن الخطاب بلغني شيء

كان بين أمهات المؤمنين وبين النبي ﷺ فاستقرت بهن أقول لتكفنه عن رسول الله ﷺ أو لبيدنه

أزواجا خيرا منكن حتى أتيت على آخر أمهات المؤمنين ، فقالت يا عمر أما في رسول الله ﷺ ما يعض

نساءه حتى تعظن ؟ فأمسكت ، فأنزل الله عز وجل (عسى ربه ان يملكه أزواجا خيرا منكن

مسلمات مؤمنات قانتات ثابتات عابدات ساجدات ثيبات وأبكارا) وهذه المرأة التي ردتها عما كان

فيه من وعظ النساء هي أم سلمة كما ثبت ذلك في صحيح البخاري اه (قلت) (ساجدات) أي صائمات قاله

أبو هريرة وطائفة وابن عباس وجمع كثير من التابعين ، وفيه حديث مرفوع (سياحة هذه

الامة الصيام) والله أعلم (تخريجه) (ق منسجه) (غيرم) (باب) (٦) (سنده) هشيم أبو معاوية ثنا

الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد عن النبي ﷺ الخ (غريبه) (٧) قال الامام البغوي نزلت في

رؤساء اليهود قالوا لما ذبن جبل ما ترك محمد قبلتنا إلا حسدا وان قبلتنا قبلة الانبياء : ولقد علم محمد أنا

عدل بين الناس ، فقال : إنا على حق وعدل ، فأنزل الله (وكذلك) أي وهكذا وقيل الكاف للتشبية وهي

مردودة على قوله (ولقد اصطفيناه في الدنيا) أي كما اخترنا ابراهيم وذريته واصطفيناهم كذلك

(جعلناكم امة وسطا) أي عدلا خيارا (قال أوسطهم) أي خيرهم وأعدلهم وخير الأشياء أوسطها ، وقال

الكلبي يعني أهل دين وسط بين الغلو والتقصير لأنهما مذمومان في الدين (تخريجه) أورده الهيثمي وقال

رواه احمد ورجاله رجال الصحيح (٨) (سنده) هشيم وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد

قوله عز وجل (وما كان الله ليضيع إيمانكم) وقوله (قد نرى تقلب وجهك في السماء) ٧٧

ما أتانا من نذير أو ما أتانا من أحد ، قال فيقال لنوح من يشهد لك ؟ فيقول محمد وأمه ، قال فذلك قوله عز وجل (وكذلك جعلناكم أمة وسطا) قال الوسط العدل قال فيدعون فيشهدون له بالبلاغ ، قال ثم أشهد عليكم (**باب** وما كان الله ليضيع إيمانكم) (عن ابن عباس) (١) ١٧٠
قال لما حوت القبلة قال أناس يا رسول الله أصحابنا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس (٢) فأنزل الله (وما كان الله ليضيع إيمانكم) (**باب** قد نرى تقلب وجهك في السماء الخ) (عن أنس) (٣) أن رسول الله ﷺ كان يصلي نحو بيت المقدس فنزلت (قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام) (٤) فر رجل من بني

الخدري قال قال رسول الله ﷺ الخ (تخريجه) (خ ، مذانس جه) (من طرق عن الأعمش) (**باب**) (١) (سنده) **مرش** شاذان أخبرنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال لما حرمت الخمر قال أناس يا رسول الله أصحابنا الذين ماتوا وهم يشربونها ، فأنزلت (ليس على آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا) قال ولما حوت القبلة الخ (غريبه) (٢) قال الامام البغوي في تفسيره سبب نزول هذه الآية ان حبي بن أخطب وأصحابه من اليهود قالوا للمسلمين أخبرونا عن صلاتكم نحو بيت المقدس ان كانت هدى فقد تحوانم عنها ، وان كانت ضلالة فقد دنتم الله بها ، ومن مات منكم عليها فقد مات على الضلالة ، فقال المسلمون انما الهدى ما أمر الله به ، والضلالة ما نهى الله عنه ، قالوا انما شهادتكم على من مات منكم على قبلتنا ، وكان قد مات قبل أن تحول إلى الكعبة من المسلمين أسعد بن زبارة من بني النجار والبراء بن معرور من بني سلمة وكانوا من النقباء ورجال آخرون ، فانطلق عشائرهم إلى النبي ﷺ وقالوا يا رسول الله قد صرفك الله إلى قبلة إبراهيم فكيف باخواننا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس ؟ فأنزل الله تعالى (وما كان الله ليضيع إيمانكم) يعني صلاتكم إلى بيت المقدس اه . وقال الحافظ ابن كثير (وما كان الله ليضيع إيمانكم) أي بالقبلة الأولى وتصديقكم نبيكم واتباعه إلى القبلة الأخرى أي ليعطيكم أجرهما جميعا (ان الله بالناس لرؤوف رحيم) الرأفة أشد الرحمة والله أعلم (تخريجه) (مدطل) وصححه الترمذي وله شاهد عند البخاري من حديث أبي اسحاق السبيعي عن البراء ، قال مات قوم كانوا يصلون نحو بيت المقدس فقال الناس ما حالهم في ذلك فأنزل الله تعالى (وما كان الله ليضيع إيمانكم) (**باب**) (٣) (سنده) **مرش** عفان ثنا حماد عن ثابت عن أنس (يعني ابن مالك) الخ (غريبه) (٤) قال الامام البغوي في تفسيره ، هذه الآية وان كانت متأخرة في التلاوة فهي متقدمة في المعنى فانها رأس القصة ، وأمر القبلة أول ما نسخ من أمور الشرع ، وذلك ان رسول الله ﷺ وأصحابه كانوا يصلون بمكة إلى الكعبة ، فلما هاجر إلى المدينة أمره عز وجل أن يصلي نحو صخرة بيت المقدس ليكون أقرب إلى تصديق اليهود اياه اذا صلى إلى قبلتهم مع ما يمجدون من نعته في التوراة : فصلي بعد الهجرة ستة عشر اوسبعة عشر شهرا إلى بيت المقدس ، وكان يجب أن يوجه إلى الكعبة لأنها كانت قبلة أبيه إبراهيم عليه السلام ، وهذه رواية ابن عباس فكان ﷺ يديم النظر إلى السماء ويدعو الله تعالى راجيا أن ينزل جبريل بما يجب من أمر القبلة ، فنزلت هذه الآية (قد نرى تقلب وجهك في السماء) أي دوام نظرك إلى السماء

سَلْمَةَ (١) وهم ركوع في صلاة الفجر وقد صلوا ركعة فنادى الا ان القبلة قد حولت الا ان القبلة
 قد حولت الى الكعبة قال فالوا كما هم نحو القبلة (٢) (عن البراء بن عازب) (٣) قال صلى رسول
 الله ﷺ نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا (٤) ثم وجه الى الكعبة وكان يجب ذلك فأنزل الله
 عز وجل (قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد
 الحرام الآية) قال فر رجل صلى مع النبي ﷺ العصر على قوم (٥) من الانصار وهم ركوع في
 صلاة العصر (٦) نحو بيت المقدس فقال هو يشهد انه صلى مع رسول الله ﷺ وأنه قد وجه الى
 الكعبة قال فأنحرفوا وهم ركوع في صلاة العصر (**باب** ان الصفا والمروة من شعائر الله)
 (عن عروة عن عائشة) (٧) قال قلت أرأيت قول الله عز وجل (ان الصفا والمروة من شعائر
 الله فن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما) قال فقلت فوالله ما على أحد جناح
 ان لا يطوف بهما، فقالت عائشة بئسما قلت يا ابن أخي، انها لو كانت على ما أولتها كانت فلا جناح

١٧٢

١٧٣

ودعائك (فلنولينك قبلة) أي فلنحريك الى قبلة (ترضاها) أي تحبها وتراها (فول) أي حول وجهك
 شطر المسجد الحرام (أي نحوه وأراد به الكعبة والحرام المحرم (رحيما كنتم) من بر أو بحر شرق أو
 غرب (فولوا وجوهكم شطره) عند الصلاة (١) اسمه عباد بن بشر كما جاء في بعض الروايات (٢) يعني
 الكعبة من غير أن تتوالى خطاهم (قال الخطابي) فيه من العلم ان ماضى من صلاتهم كان جائزا ، ولولا
 جوازهم لم يجز البناء عليه ، وفيه دليل على ان كل شيء له أصل صحيح في التعبد ثم طرأ عليه الفساد قبل
 ان يعلم صاحبه به فان الماضى منه صحيح ، وذلك مثل أن يجد المصلى بثوبه نجاسة لم يكن علمها حتى صلى
 ركعة ، فانه اذا رأى النجاسة ألقاها عن نفسه (يعني ان كانت تلتق) وبني على ماضى من صلاته ،
 وكذلك هذا في المعاملات. فلو وكل رجلا فباع الوكيل واشترى ثم عزله بعد أيام فان عقوده التي عقدها
 قبل بلوغ الخبر اليه صحيحة ، وفيه دليل على وجوب قبول أخبار الآحاد والله أعلم (**ب** تخريجه)
 (م د نس) (٣) (سنده) **قوله** وكيع ثنا اسراييل عن أبي اسحاق عن البراء بن عازب النخ (غريبه)
 (٤) جاء من طريق ثان عن البراء عند الامام احمد أيضا ان رسول الله ﷺ كان أول ما قدم المدينة
 على أجداده أو أخواله من الانصار وانه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهرا، وكان
 يعجبه ان تكون قبلته قبل البيت، وانه صلى أول صلاة صلاها صلاة العصر وصلى معه قوم فخرج رجل
 من صلى معه فر على أهل مسجد وهم راكعون الخ (٥) على قوم الجار والمجرور متعلق بمر أي مر رجل
 صلى مع النبي ﷺ العصر على قوم النخ (٦) جاء في الطريق الاولى (مر رجل من بني سلمة وهم ركوع في
 صلاة الفجر) ولا معارضة لاحتمال ان يكون هذا غير ذلك فهذا أخبر جماعة في صلاة العصر وذلك أخبر
 جماعة اخرى وهم في صلاة الفجر والله أعلم (**ب** تخريجه) (ق نس) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره: روى
 ابن مردويه عن ابن عمر أن أول صلاة صلاها رسول الله ﷺ الى الكعبة صلاة الظهر وانه الصلاة
 الوسطى، والمشهور ان أول صلاة صلاها الى الكعبة صلاة العصر، ولهذا تأخر الخبر عن أهل قباء الى صلاة الفجر
 والله أعلم (**باب**) (٧) هذا الحديث تقدم مخرجا مشروحا من طريق ثان في أول باب وجوب الطواف

عليه ان لا يطوف بهما ولكنهما انما انزلت أن الأنصار كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدون عند المُشَال، وكان من أهل لها تخرج أن يطوف بالصفا والمروة، فسألوا عن ذلك رسول الله ﷺ فقالوا يا رسول الله إنا كنا نتخرج أن نطوف بالصفا والمروة في الجاهلية فأنزل الله عز وجل (ان الصفا والمروة من شعائر الله: الى قوله: فلا جناح عليه أن يطوف بهما) قالت عائشة: ثم قد سن رسول الله ﷺ الطواف بهما فليس ينبغي لأحد أن يدع الطواف بهما (وعنه أيضا) (١) عن عائشة رضی الله عنها في قول الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله، قالت كان رجال من الأنصار ممن يهل لمناة في الجاهلية ومناة صنم بين مكة والمدينة (٢) قالوا يا نبي الله إنا كنا نطوف بين الصفا والمروة تعظيما لمناة فهل علينا من حرج أن نطوف بهما؟ فأنزل الله عز وجل (ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف

بالصفا والمروة من كتاب الحج في الجزء الثاني عشر صحيفة ٧٤ رقم ٢٧٦ وهو حديث صحيح رواه (ق لك نس) وغيرهم، وقد ذكر فيه سبب واحد لتخرجهم من الطواف بين الصفا والمروة وهناك أسباب أخرى ذكرها الحافظ ابن كثير في تفسيره عقب ذكر هذا الحديث فقال: وفي رواية عن الزهري انه قال فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فقال ان هذا العلم ما كنت سمعته، ولقد سمعت رجالا من أهل العلم يقولون ان الناس (إلا من ذكرت عائشة) كانوا يقولون ان طوافنا بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية، وقال آخرون من الأنصار انما أمرنا بالطواف بالبيت ولم نؤمر بالطواف بين الصفا والمروة، فأنزل الله تعالى (ان الصفا والمروة من شعائر الله) قال أبو بكر بن عبد الرحمن فلملها نزلت في هؤلاء وهؤلاء، ورواه البخاري من حديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة (يعني ما تقدم) ثم قال البخاري حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن عاصم بن سليمان قال سألت أنسا عن الصفا والمروة قال: كنا نرى أنهما من أمر الجاهلية فلما جاء الإسلام أمسكنا عنهما فأنزل الله عز وجل (ان الصفا والمروة من شعائر الله) (وقال الشعبي) كان إساف على الصفا وكانت نائلة على المروة وكانوا يستلمونهما فتخرجوا بعد الإسلام من الطواف بينهما فنزلت هذه الآية، وذكر محمد بن اسحاق في كتاب السيرة ان إسافا ونائلة كانا بشرين فزنيا داخل الكعبة فسخا حجرتين فنصبتهما قریش تجاه الكعبة ليعتبر بهما الناس، فلما طال عهدهما عبادتهما ثم حوَّلا الى الصفا والمروة فنصبا هنالك، فكان من طاف بالصفا والمروة يتسلمهما، ويقول أبو طالب في قصيدته المشهورة (وحيت ينيخ الأشعمرون ركابهم * لمفضى السيول من إساف ونائل) اه، هذا وقد بسطنا الكلام على هذا الحديث وشرحه وتفسير الآية وأحكام الطواف بين الصفا والمروة ومذاهب العلماء في ذلك في الباب المشار إليه آنفا من كتاب الحج فارجع إليه تجد ما يسرك (١) (سنده) **قدش** عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة الخ (غريبه) (٢) جاء عند البخاري (وكانت مناة حذو قديد) بفتح الحاء المهملة وسكون الدال المعجمة وآخره واو أى مقابل قديد بضم القاف وفتح الدال المهملة موضع من منازل طريق مكة الى المدينة، وجاء في الحديث السابق (كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدون عند المشال) بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد اللام الاولى

١٧٥ **باب** يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام (عن معاذ بن جبل) (١) قال قدم رسول الله ﷺ المدينة فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة أيام وصام يوم عاشوراء، ثم إن الله عز وجل فرض عليه الصيام فأنزل الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) إلى هذه الآية (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) قال فكان من شاء صام ومن شاء أطعم مسكيناً فأجزأ ذلك عنه، قال ثم إن الله عز وجل أنزل الآية الأخرى (شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن) إلى قوله (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) قال فأثبت الله صيامه على المقيم الصحيح ورتخص فيه للمريض والمسافر، وثبت الإطعام للكبير الذي لا يستطيع الصيام (فهذان حالان) قال وكانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا فإذا ناموا امتنعوا، قال ثم إن رجلاً من الأنصار يقال له صرمة ظل يعمل صائماً حتى أمسى فجاء إلى أهله فصلى العشاء ثم نام فلم يأكل ولم يشرب حتى أصبح فأصبح صائماً، قال فرآه رسول الله ﷺ وقد جهد جهداً شديداً، قال يا رسول الله انى عملت أمس فجئت حين جئت فألقيت نفسى فتمت وأصبحت حين أصبحت صائماً قال وكان عمر قد أصاب من النساء من جارية أو من حرة بعد ما قام (٢) وأنى النبي ﷺ فذكر ذلك له فأنزل الله (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم) إلى قوله (ثم آمنوا بالصيام إلى الليل) (٣) **باب** أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم (عن البراء) (٣) قال كان أصحاب محمد ﷺ إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي، وإن فلاناً (٤) الأنصاري كان صائماً فلما حضره الإفطار أنى امرأته فقال هل عندك من طعام؟ قالت لا ولكن أنطلق فأطلب لك، فغلبته عينه وجاءته امرأته فلما رآته قالت خيبة لك، فأصبح فلما انتصف النهار غشى عليه، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فزات هذه الآية

١٧٦

مفتوحة اسم موضع قريب من قديد من جهة البحر ويقال هو الجبل الذي يهبط منه إلى قديد من جهة البحر، وقال البكري هي ثنية مشرفة على قديد، وقال السفاقي هي عند الجحفة والله أعلم (تخرجه) (خ وغيره) **باب** (١) هذا طرف من حديث طويل تقدم بسنده وشرحه وتخرجه، وبيان أحكامه في باب الأحوال التي عرضت للصيام من كتاب الصيام في الجزء التاسع صحيفة ٢٢٩ رقم ٣١ فارجع إليه تجد ما يسرك والله الموفق (٢) ستأتي قصة عمر في حديث مستقل بعد ثلاثة أحاديث **باب** (٣) (سنده) **قوله** أسود بن عامر وأبو أحمد قالنا ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء (يعني ابن طازب النخ) (فريبه) (٤) جاء في آخر الحديث قال أبو أحمد (يعني أحد الراويين اللذين روى عنهما الإمام أحمد هذا الحديث قال في روايته) وإن قيس بن صرمة الأنصاري جاء فنام فذكره (قلت) قد اختلف في اسم هذا الرجل في الحديث السابق إن اسمه صرمة وفي هذا الحديث في رواية أبي أحمد قيس بن صرمة، وفي الطريق الثانية أبو قيس بن عمرو، وجاء في اسمه روايات متعددة ذكرها الحافظ في الإصابة ثم قال: فإن حمل هذا الاختلاف على تعدد أسماء من وقع له ذلك وإلا فيمكن الجمع برد جميع الروايات إلى واحد، فإنه قيل فيه صرمة بن قيس وصرمة بن مالك وصرمة بن أنس، وقيل فيه

قوله عز وجل (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر) ٨١

(أحل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم) (١) الى قوله (حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود) (وعنه من طريق ثان) (٢) ان أحدهم كان إذا نام فذكر نحواً من حديث اسرائيل إلا أنه قال نزلت في أبي قيس بن عمرو (**باب** وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر) (عن عدى بن حاتم) (٣) قال لما نزلت هذه الآية (وكلوا

١٧٧

قيس بن صرمة وأبو قيس بن صرمة وأبو قيس بن عمرو ، فيمكن أن يقال ان كان اسمه صرمة بن قيس فمن قال فيه قيس بن صرمة قلبه ، وإنما اسمه صرمة وكنيته أبو قيس أو العكس ، وأما أبو هاشم قيس أو صرمة على ما تقرر من القلب وكنيته أبو أنس ، ومن قال فيه أنس حذف أداة الكنية ، ومن قال فيه ابن مالك نسبه الى جده له والعلم عند الله اهـ) (١) الرفث كناية عن الجماع ، قال ابن عباس ان الله حيي كريم بكفى كل ما ذكر في القرآن من المباشرة والملازمة والإفضاء والدخول والرفث فأنما عني به الجماع ، وقال الزجاج الرفث كلمة جامعة لكل ما يريد الرجاء من النساء ، قال أهل التفسير : كان في ابتداء الأمر إذا أظفر حل له الطعام والشراب والجماع الى أن يصلى العشاء الآخرة ، فان رقد قبلها حرم عليه الطعام والنساء الى الليلة القابلة ، ثم ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه واقع أهله بعد ما صلى العشاء فلما اغتسل أخذ يبكي ويلوم نفسه ، فأتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله انى أعذرت الى الله وإليك من نفسى هذه الخاطئة ، انى رجعت الى أهلى بعد ما صليت العشاء فرجعت رائحة طيبة فسوّلتلى نفسى فجاءت أهلى ، فقال النبي ﷺ ما كنت جديراً بذلك يا عمر ، فقام رجال واعترفوا بئله ، فنزل في عمر وأصحابه (أحل لكم ليلة الصيام الرفث) بمعنى الإفضاء الى نسائكم بالجماع ، نزل نسخاً لما كان في صدر الاسلام من تحريمه وتحريم الأكل والشرب بعد العشاء ، وسيأتى حديث عمر بعد حديثين (نهى لباسكم وأنتم لباسهن) كناية عن تعاقبهما أو احتياج كل منهما الى صاحبه ، وقيل سمي كل واحد من الزوجين لباساً الآخر لتجردهما عند النوم واجتماعهما في ثوب واحد حتى يصير كل واحد منهما لصاحبه كالثوب الذى يلبسه (علم الله انكم كنتم تختانون أنفسكم) أى تخونونها وتظلمونها بالجماعة بعد العشاء (فتاب عليكم) أى قبيل توبتكم (وعفا عنكم) عفا ذنوبكم (فالآن باشروهن) جامعوهن حلالاً ، سميت الجماعة مباشرة للاصقة بشرة كل واحد منهم صاحبه (وابتغوا) أى اطلبوا (ما كتب الله لكم) أى ما أباحه من الجماع أو قدره من الولد (وكلوا واشربوا) الليل كله (حتى يتبين) يظهر (لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر) أى الصادق بيان للخيط الأبيض ، وبيان الأسود محذوف أى من الليل ، شبه ما يبدو من البياض وما يمتد معه من الغيبس بخيطين أبيض وأسود فى الامتداد (ثم أتوا الصيام) من الفجر (الى الليل) أى الى دخوله بغروب الشمس (ولا تبشروهن) أى نسائكم (وأنتم عاكفون) مقيمون بنية الاعتكاف (فى المساجد) متعلق بما كففون ، نهى لمن كان يخرج وهو معتكف فيجامع امرأته ويعود (تلك) الاحكام المذكورة (حدود الله) حدها لعباده ليقفوا عندها (فلا تقربوها) أبلغ من لاتعدوها المعبر به فى آية أخرى (كذلك) كما بين لكم ما ذكر (يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون) عارمه (٢) (سنده) **قدش** احمد بن عبد الملك قال ثنا زهير ثنا أبو اسحاق عن البراء بن عازب أن أحدهم كان الخ (تخريجه) (خدس مذ) (**باب**) (٣) (سنده) **قدش** هشيم اخبرنا حصين عن الشعبي (١١٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)

واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود (١) قال عمدت الى عقالين (٢) أحدهما أسود والآخر أبيض فجعلتهما تحت وسادتي (٣) قال ثم جمعت أنظر اليهما فلا يتبين لي الأسود من الأبيض ولا الأبيض من الأسود، فلما أصبحت غدوت الى رسول الله ﷺ فأخبرته بالذي صنعت، فقال ان وسادك اذا لعريض (٤) إنما ذلك بياض النهار من سواد الليل (وعنه أيضا) (٥) قال علمني رسول الله ﷺ الصلاة والصيام، قال صل كذا وكذا (٦) وصم، فاذا غابت الشمس فكل واشرب حتى يتبين لك الخيط الأبيض من الخيط الأسود (٧) وصم ثلاثين يوما إلا أن تر الهلال قبل ذلك (٨) فأخذت خيطين من شعر أسود وأبيض فكنت أنظر فيهما فلا يتبين لي

أنا عدی بن حاتم (يعني الطائي) قال لما نزلت الخ (غريبه) (١) قال أبو عبيد الخيط الأبيض الفجر الصادق، والخيط الأسود الليل، وفي قوله ﷺ الا أتى انما هو بياض النهار وسواد الليل دليل على أن ما بعد الفجر هو من النهار لا من الليل ولا فاصل بينهما (قال النووي) وهذا مذهبنا وبه قال جماهير العلماء وحكى فيه شيء عن الأعمش وغيره لعله لا يصح عنهم اهـ (٢) بكسر العين المهملة أي حبلين، وفي رواية خيطين من شعر (٣) جاء في بعض الروايات فجعلتهما وسادتي، والوسادة الخدة، وهي ما يجعل تحت الرأس عند النوم (والوساد أعم فانه يطلق على كل ما يتوسد به ولو كان من تراب كما جاء في النهاية والاساس) (واما معنى الحديث) فللعلماء فيه شروح، أحسنها كلام القاضي عياض رحمه الله تعالى قال: انما أخذ العقالين وجعلهما تحت رأسه وتناول الآية لمكونه سبق الى فهمه ان المراد بها هذا، وكذا وقع لغيره من فعل فعله حتى نزل قوله تعالى (من الفجر) فعلموا ان المراد به بياض النهار وسواد الليل، وليس المراد ان هذا كان حكم الشرع أو لا ثم نسخ بقوله تعالى (من الفجر) كما اشار اليه الطحاوي والداودي (قال القاضي) وانما المراد ان ذلك فعله وتأوله من لم يكن مخالفا للنبي ﷺ بل هو من الأعراب لافقه عنده، أو لم يكن من لغته استعمال الخيط في الليل والنهار، لانه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة، ولهذا أنكر النبي ﷺ على عدی بقوله ان وسادك لعريض انما هو بياض النهار وسواد الليل، قال وفيه ان الألفاظ المشتركة لا يصار الى العمل بأظهر وجوهها وأكثر استعمالها إلا إذا عدم البيان. وكان البيان حاصلًا بوجود النبي ﷺ (٤) جاء في بعض الروايات ان وسادك لعريض وجاء في رواية للبخاري (انك لعريض القفا) قال القاضي عياض (ان وسادك لعريض) معناه ان جعلت تحت وسادك الخيطين اللذين أرادهما الله تعالى وهما الليل والنهار فوسادك يعلوها ويغطيها وحينذاك يكون عريضًا، وهو معنى الرواية الأخرى في صحيح البخاري انك لعريض القفا، لان من يكون هذا وساده يهكون عظم قفاه من نسبه بقدره وهو معنى الرواية الأخرى انك لعريض، وانكر القاضي قول من قال انه كناية عن الغبارة أو عن السمن لكثرة أكله إلى بيان الخيطين، وقال بعضهم ان المراد بالوساد النوم أي ان نومك كثير، وقيل أراد به الليل، أي من لم يكن النهار عنده إلا إذا بان له العقالان طال ليله وكثر نومه، والصواب ما اختاره القاضي والله أعلم (تخرجه) (ق د مد نس) (٥) (سنده) **قدحنا يحيى** عن مجالد أخبرني عامر حدثني عدی بن حاتم قال علمني رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٦) يعني الصلوات الخمس وما يلزم لها (٧) يعني فأمسك من الطعام والشراب (٨) معناه الا ان تر هلال شوال قبل تمام الثلاثين فأفطر فان الفطر قد يكون تسما

فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فضحك (١) وقال يا ابن حاتم إنما ذلك بياض النهار من سواد الليل
(باب علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم الخ) (عن عبد الله بن كعب بن مالك) (٢) عن ١٧٩
 إليه قال كان الناس في رمضان إذا صام الرجل فأمسى فنام حرم عليه الطعام والشراب والنساء
 حتى يفطر من الغد، فرجع عمر بن الخطاب رضي الله عنه من عند النبي ﷺ ذات ليلة وقد سهر
 عنده فوجد امرأته قد نامت، فأرادها فقالت انى قد نمت، قال نامت ثم وقع بها، وصنع كعب بن مالك
 مثل ذلك، فغدا عمر الى النبي ﷺ فأخبره فأنزل الله تعالى (علم الله أنكم كنتم تختانون (٣)
 أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم) **(باب فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه الخ)**
 (عن كعب بن عجرة) (٤) قال كنا مع رسول الله ﷺ بالحديبية ونحن محرمون وقد حصرنا ١٨٠

وعشرين (١) إنما ضحك النبي ﷺ منه لكونه سبق الى فهمه أن المراد بالآية حقيقة الخيط الأبيض
 والخيط الأسود، فبين له النبي ﷺ أن المراد من الآية بياض النهار من سواد الليل (تخرجه) لم أقف
 عليه بهذا السياق لغير الامام احمد، وتقدم معناه في الحديث السابق وسنده صحيح **(باب)** (٢) (سنده)
قد عتاب بن زياد قال أنا عبد الله قال أنا ابن لهيعة قال حدثني موسى بن جبير مولى بني سلمة أنه سمع عبد الله بن
 كعب بن مالك يحدث عن أبيه قال كان الناس الخ (غريبه) (٣) أى تظلمونها بتعريضها للعقاب وتنقيص
 حظها من الثواب (فتاب عليكم) حين تبتن بما ارتكبتم من المحظور (وعفا عنكم) يحتمل أنه يريد عن المعصية
 بعينها فيكون تأكيدا وتأنيسا زيادة على التوبة، ويحتمل أن يريد عفا عما كان الزمكم من اجتناب النساء
 بمعنى تركه لكم، كما نقول شيء معفو عنه أى متروك والله أعلم (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه
 احمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وقد ضعف اه (قلت) حديثه حسن اذا صرح بالتحديث وقد ضعف
 إذا عنعن وقد صرح بالتحديث في هذا الحديث فهو حسن، وله شاهد من حديث البراء عند البخارى من
 طريق أبي اسحاق قال سمعت البراء قال (لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله)
 زاد في الصيام عن البراء أيضا من طريق اسراييل أنهم كانوا لا يأكلون ولا يشربون إذا ناموا، ومفهوم
 ذلك ان الأكل والشرب كان مأذونا فيه ليلا ما لم يحصل النوم، فيحمل قوله كانوا لا يقربون النساء على
 الغالب جمعاً بين الأحاديث (وكان رجال يخونون أنفسهم) أى يجامعون ويأكلون ويشربون منهم
 عمر بن الخطاب وكعب بن مالك وقيس بن صرمة الانصارى (فأنزل الله تعالى علم الله أنكم كنتم تختانون
 أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره : وقال علي بن طلحة عن ابن عباس
 قال كان المسلمون في شهر رمضان إذا صلوا العشاء حرم عليهم العشاء والطعام الى مثلها من القابلة، ثم ان
 أناسا من المسلمين أصابوا من النساء والطعام في شهر رمضان بعد العشاء منهم عمر بن الخطاب، فشكروا
 ذلك الى رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى (علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم
 فالآن باشروهن) الآية **(باب)** (٤) هذا الحديث تقدم بطريقه في أبواب ما يجوز للحرم فعله من كتاب
 الحج في الجزء الحادى عشر صحيفة ٢١٩ رقم ١٨٢ وترجمت له (بباب حديث كعب بن عجرة وتعدد طرقه)
 وذكرت له ثمان طرق رواها كلها الامام احمد في مسنده بأسانيدها، وقد بسطت الكلام على شرحه
 وأحكامه وهو حديث صحيح رواه (ق لك طل . والأربعة وغيرهم) فارجع اليه ترى ما يسرك، أما

المشركون وكانت لي وفرة فجعلت الهوام تساقط على وجهي، فر بي رسول الله ﷺ فقال: أيرذك هوام رأسك؟ قلت نعم، فأمرني أن أحاق، قال ونزات (فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك) (ومن طريق ثان) (١) عن عبد الله بن معقل قال فعدت إلى كعب بن عجرة رضي الله عنه وهو في المسجد (٢) فسألته عن هذه الآية (ففدية من صيام أو صدقة أو نسك) قال فقال كعب: نزلت في فقد كان بي أذى من رأسي فحملت إلى رسول الله ﷺ والقمل يتناثر على وجهي، فقال ما كنت أرى أن الجهم يد بلغ بك ما أرى: أتجد شاة؟ فقلت لا، فنزلت هذه الآية (ففدية من صيام أو صدقة أو نسك) قال صوم ثلاثة أيام أو اطعام ستة مساكين نصف صاع نصف صاع طعام لكل مسكين، قال فنزلت في خاصة وهي لكم عامة (٣) (باب ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) (عن أبي امامة التيمي) (٤) قال قلت لابن عمر رضي الله عنهما إنا نكري (٥) فهل لنا من حج؟ قال أليس تطوفون بالبيت وتأتون المعرف؟ (٦) وترمون الجمار وتحلقون رؤوسكم؟ قال قانما بلي، فقال ابن عمر جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الذي سألتني فلم يجبه حتى نزل عليه جبريل عليه السلام بهذه الآية (٧) (ليس عليكم جناح أن

تفسير الآية فقد قال الامام البغوي في قوله تعالى (فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه) معناه لا تحلقوا رؤوسكم في حال الاحرام إلا أن تضطروا إلى حلقه لمرض أو لأذى في الرأس من هوام أو صداع (ففدية) فيه اضمار أي فحلق فعليه فدية (من صيام) أي ثلاثة أيام (أو صدقة) أي ثلاثة أصع على ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع (أو نسك) واحدهما نسكة أي ذبيحة أعلاها بدنة وأوسطها بقرة وأدناها شاة أي ذبح فهذه الفدية على التخيير، والتقدير ويتخير بين أن يذبح أو يصوم أو يتصدق، وكل هدى أو طعام يلزم المحرم بكون بمكة ويتصدق به على مساكين الحرم إلا هديا يلزم المحصر فإنه يذبحه حيث أحصر، وأما الصوم فله أن يصوم حيث شاء (١) (سنده) (٢) حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن عبد الله بن معقل النخ (٢) زاد في رواية يعني مسجد الكوفة (٣) يريد أن هذه الآية نزلت بسببه خاصة وأما حكمها فهو عام لجميع المسلمين (تخرجه) (قوله طل. والأربعة) من طرق متعددة (باب) (٤) (سنده) (٥) غريبه (٥) بضم النون وكسر الراء بينهما كاف ساكنة مضارع الرباعي يقال أكرى دابته فهو مكر وكرتى، من الكراء وهو أجر المستأجر، والمعنى اننا نكري دوابنا للحجاج ونكون معهم في جميع المشاهد (٦) بفتح الراء المشددة قال في النهاية الوقوف بعرفة وهو التعريف أيضا (وفي اللسان) وعرف القوم وقفوا بعرفة وهو المعترف للوقوف بعرفات (٧) هذا سبب من أسباب نزول هذه الآية ولها سبب آخر جاء عند البخاري بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت عكاظ وجمنة وذو الحجاز أسواقا في الجاهلية فتأثموا أن يتجروا في المواسم فنزلت (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) في مواسم الحج، ورواه أيضا البغوي في تفسيره وزاد بعد قوله في مواسم الحج (قرأ ابن عباس كذا) يعني ان لفظ في مواسم الحج من القرآن عند ابن عباس، والتحقيق أنها تفسير لاقرآن، ومعنى قوله تعالى (ليس عليكم جناح) أي حرج (أن تبتغوا فضلا) أي رزقا (من ربكم) يعني بالتجارة في مواسم الحج

قوله عز وجل (يسألونك عن الخمر والميسر الخ) وأن تحريم الخمر نزل ثلاث مرات ٨٥

تبتغوا فضلا من ربكم) فدعاه النبي ﷺ فقال أنتم حجاج (١) (باب يسألونك عن الخمر والميسر الخ) (عن أبي هريرة) (٢) قال حُرِّمَت الخمر ثلاث مرات ، قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر ، فسألوا رسول الله ﷺ عنهما ، فأنزل الله عز وجل على نبيه ﷺ (يسألونك عن الخمر) (٣) والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما الخ الآية) فقال الناس ما حرم علينا إنما قال فيهما إثم كبير ، وكانوا يشربون الخمر (٤) حتى إذا كان يوم من الأيام صلى رجل من المهاجرين أم أصحابه في المغرب خلط في قراءته (٥) فأنزل الله فيها آية أغلظ منها (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) وكان الناس يشربون حتى يأتي أحدهم الصلاة وهو مفيق ، ثم أنزلت آية أغلظ من ذلك (٦) (يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب) (٧) والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون) فقالوا انتهي بنا ربنا ، فقال الناس يا رسول الله ناس قتلوا في سبيل الله أو ماتوا على فرشهم كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر وقد جعله الله رجسا ومن عمل الشيطان فأنزل الله (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا) الخ الآية (٨) فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لو حرمت عليهم تركوها كما تركتم (٩)

أواكراه دوابكم للحجاج (١) يعني كتب لكم ثواب الحج والله أعلم (تخرجه) (دطل عب) والطبري وعبد بن حميد في تفسيريهما وابن أبي حاتم وسنده جيد (باب) (٢) (سنده) قدش سريج يعني ابن النعمان حدثنا أبو معشر عن أبي وهب مولى أبي هريرة عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٣) هو كل مسكر خامر العقل (والميسر) يعني القمار (قل فيهما) أي في تعاطيهما (إثم كبير) أي عظيم لما يحصل بسببهما من المخاصمة والمشاتمة وفحش القول (ومنافع للناس) باللذة والفرح في الخمر واصابة المال بلا كد في الميسر (وإثمهما) أي ما ينشأ عنهما من المفسد (أكبر) أي أعظم (من نفعهما) (٤) جاء في رواية عند البغوي فتركها قوم لقوله (إثم كبير) وشربها قوم لقوله (ومنافع للناس) (٥) جاء عند البغوي فقراً (قل) يا أيها الكافرون أعبدوا ما تعبدون (هكذا إلى آخر السورة بحذف لا) (٦) لم يذكر سبب تحريمها في هذه المرة الثالثة التي هي أغلظ الجميع وفيها حرمت الخمر بتاتا، وسيأتي سبب ذلك عند قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر الآية) من سورة المائدة إن شاء الله تعالى (٧) يعني الأوثان ، سميت بذلك لأنهم كانوا ينصبونها، واحدها نصب بفتح النون وسكون الصاد ونصب بضم النون مخففاً ومثقلاً (والأزلام) يعني القداح التي كانوا يستقسمون بها، واحدها زلم بالتحريك، قال في النهاية : كانت في الجاهلية عليهم مكتوب الأمر والنهي افعل ولا تفعل ، كان الرجل منهم يضعها في وعاء له فإذا أراد سفراً أو زواجا أو أمراً مهما أدخل يده فأخرج منها زلماً ، فان خرج الأمر مضى لشأنه، وإن خرج النهي كفف عنه ولم يفعله (رجس) أي خبيث ، مستنذر (من عمل الشيطان) أي تزويده (فاجتنبوه) الضمير عائد على الرجس أي تركوه (لعلكم تفلحون) (٨) سيأتي تفسيرها في سورة المائدة (٩) معناه لو حرمت عليهم قبل موتهم لتركوها وحينئذ فلا إثم على من مات وهو يشربها قبل التحريم والله أعلم (تخرجه) أورده الهيثمي

٨٦ قول عمر (اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا) وقوله عز وجل (وان تخالطوهم فاخوانكم)

(عن أبي ميسرة) (١) عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : لما نزل تحريم الخمر قال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا ، فنزلت هذه الآية التي في سورة البقرة (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير) قال فدعى عمر فقرئت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا ، فنزلت الآية التي في سورة النساء (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأتم سكارى) فكان منادى رسول الله ﷺ إذا أقام الصلاة نادى أن لا يقربن الصلاة سكران ، فدعى عمر فقرئت عليه ، فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا : فنزلت الآية التي في المائدة فدعى عمر فقرئت عليه ، فلما بلغ (فهل أتم منتهمون) قال فقال عمر انتهينا انتهينا (باب وان تخالطوهم فاخوانكم) (عن ابن عباس) (٢) قال لما نزلت (ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن) عزلوا أموال اليتامى حتى جعل الطعام يفسد واللحم يُنتن ، فذكر ذلك للنبي ﷺ فنزلت (وان تخالطوهم فاخوانكم) (٣) والله

١٨٣

١٨٤

وقال رواه أحمد ، وأبو وهب مولى أبي هريرة لم يجرحه أحد ولم يوثقه ، وأبو نجیح ضعيف لسوء حفظه وقد وثقه غير واحد وسريج ثقة اه (قلت) وله شواهد كثيرة تعضده (١) (سنده) **قدش** خلف ابن الوليد حدثنا اسرا ئيل عن أبي اسحاق عن أبي ميسرة عن عمر بن الخطاب الخ (تخريجه) (ك) وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه اه (قلت) وأقره الذهبي ، وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره ، ثم قال : وهكذا رواه أبو داود والترمذي والنسائي من طرق عن اسرا ئيل عن أبي اسحاق وكذا رواه ابن أبي حاتم وابن مردويه من طريق الثوري عن أبي اسحاق عن أبي ميسرة واسمه عمرو ابن شرحبيل الهمداني الكوفي عن عمر وليس له عنه سواه ، لكن قد قال أبو زرعة لم يسمع منه والله أعلم وقال علي بن المديني هذا اسناد صالح صحيح وصححه الترمذي وزاد ابن أبي حاتم بعد قوله انتهينا انها تذهب المال وتذهب العقل اه (باب) (٢) (سنده) **قدش** يحيى بن آدم حدثنا اسرا ئيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس الخ (غريبه) (٣) هذه إباحة المخالطة أي وان تشاركهم في أموالهم وتخالطوهم بأموالكم في نفقاتكم ومساكنكم وخدمكم ودوابكم فتصيبوا من أموالهم عوضا من قيامكم بأموالهم أو تكافؤهم على ما تصيبون من أموالهم (فاخوانكم) أي فهم اخوانكم ، والاخوان يمين بعضهم بعضا ويصيب بعضهم من أموال بعضهم على وجه الإصلاح والرضا (والله يعلم المفسد) لأموالهم (من المصلح) لها ، أي الذي يقصد بالمخالطة الخيانة وإفساد مال اليتيم وأكله بغير حق من الذي يقصد الإصلاح (تخريجه) الحديث سنده صحيح ، وأخرجه الحاكم من طريق اسرا ئيل عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فذكره ثم قال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه (قلت) وأقره الذهبي ، وذكر نحوه الحافظ ابن كثير في تفسيره فقال قال ابن جرير حدثنا سفيان عن وكيع حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : لما نزلت (ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن) (وان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا) انطلق من كان عنده يتيم فمزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه فجعل يفضل له الشيء من طعامه فيحبس له حتى يأكله أو يفسد ، فاستد ذلك عليهم فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فأ نزل الله (ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير ، وان تخالطوهم فطعامهم بطعامهم وشرابهم بشرابهم ، وهكذا رواه أبو داود والنسائي

يعلم المفسد من المصلح (قلل فخالطوهم) **باب** ويسألونك عن المحيض قل هو أذى النخ (عن أنس بن مالك) (١) ان اليهود كانوا إذا حاضت المرأة عندهم لم يأكلوهن ولم يجامعوهن (٢) في البيوت، فسأل أصحاب النبي ﷺ فأنزل الله عز وجل (ويسألونك عن المحيض (٣) قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن) حتى فرغ من الآية ، فقال رسول الله ﷺ اصنعوا كل شيء إلا النكاح ، فبلغ ذلك اليهود فقالوا ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه، فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضى الله عنهما فقالا يا رسول الله ان اليهود قالت كذا وكذا أفلا نجامعوهن؟ (٤) فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أنه وجد عايبهما، فخرجا فاستقبلتهما هدية من ابن الى رسول الله ﷺ فأرسل في آثارهما فسقاهما فمرفا أنه لم يجد عايبهما (قال عبد الله بن الامام أحمد رحمهما الله) سمعت أبي يقول كان حماد بن سلمة لا يمدح أو يثنى على شيء من حديثه إلا هذا الحديث من جردته **باب** نساؤكم حرث لكم (عن عبد الرحمن بن سابط) (٥) قال دخلت على حفصة ابنة عبد الرحمن فقلت انى سائلك عن أمر وأنا أستحي أن أسألك عنه ، فقالت لا تستحي يا ابن أخي ، قال عن إيمان النساء في أدبارهن ، قالت حدثتني أم سلمة أن الأنصار كانوا لا يجيبون (٦) النساء ، وكانت اليهود تقول إنه من جئني امرأته كان ولده أحول ، فلما قدم المهاجرون المدينة نكحوا في نساء الأنصار فجبوهن ، فأبت امرأة أن تطيع زوجها ، فقالت لزوجها ان تفعل ذلك حتى آتى رسول الله ﷺ فدخلت على أم سلمة فذكرت ذلك لها، فقالت اجلسى حتى يأتى رسول الله ﷺ ، فلما جاء رسول الله ﷺ

وابن ابى حاتم وابن مردويه والحاكم في مستدرکه من طرق عن عطاء بن السائب به اه **باب** (١) (سند) **قوله** عبد الرحمن بن مهدي ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس النخ (غريبه) (٢) أى لم يخالطوهن ولم يساكنوهن في بيت واحد، فالمراد بالمجامعة هنا الاجتماع بين لا الوقاع، وهو المعنى الحقيقي، واحتماله بالمعنى الآخر كناية (٣) أى عن الحيض وهو مصدر حاضت المرأة تحيض حيضاً ومحيضاً كالسير والمسير، وأصل الحيض الانفجار والسيلان (قل هو أذى) أى قدر: والأذى كل ما يكره من كل شيء (فاعتزلوا النساء في المحيض) أراد بالاعتزال ترك الوطء (ولا تقربوهن) أى لا تجامعوهن، أما الملامسة والمضاجعة معها فجازة لقوله ﷺ (اصنعوا كل شيء إلا النكاح) (حتى يطهرن) قرأ عاصم برواية أبى بكر وحزة والكسائي بتشديد الطاء والهاء أى حتى يغتسلن ، وقرأ الآخرون بسكون الطاء وضم الهاء مخففاً ومعناه حتى يطهرن من الحيض وينقطع دمهن (٤) مرادها بالجماع هنا الوطء لما جاء في رواية أخرى (أفلا ننكهن في المحيض) أى لى تحصل المخالفة التامة مع اليهود ولكن تحصيل المخالفة بارتكاب المعصية لا يجوز لأن الوطء في زمن الحيض محظور؛ ولذلك تغير وجه رسول الله ﷺ (مخرجه) (مطل والأربعة) **باب** (٥) (سند) **قوله** عفان ثنا وهيب ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن سابط الخ (غريبه) (٦) المراد بالتجبية هنا الانكباب على الوجه تشبيهاً بهيئة السجود ، وأخرج الاسماعيلي من طريق يحيى بن أبى زائدة عن سفیان الثوري بلفظ باركة مدبرة في فرجها من ورائها ، ويؤيد ذلك قوله

- استحيت الأنصارية أن تسأله فخرجت، فحدثت أم سلمة رسول الله ﷺ فقال ادعى الأنصارية فدعيت فتلا عليها هذه الآية (نساؤكم حرث لكم) (١) فأتوا حرثكم أنى شئتم) صماما واحدا (عن أم سلمة رضى الله عنها) (٢) قالت لما قدم المهاجرون المدينة على الأنصار تزوجوا من نساؤهم، وكان المهاجرون يُجبرون وكانت الأنصار لا تُجبرن، فأراد رجل من المهاجرين امرأته على ذلك فأبت عليه حتى تسأل رسول الله ﷺ فاستحيت أن تسأله، فسأله أم سلمة فنزلت (نساؤكم حرث لكم) فأتوا حرثكم أنى شئتم) وقال لا (٣) إلا فى صمام واحد (عن ابن عباس) (٤) قال أنزلت هذه الآية (نساؤكم حرث لكم) فى أناس من الأنصار أتوا النبى ﷺ فسألوه فقال النبى ﷺ انتهوا على كل حال إذا كان فى الفرج (وعنه أيضا) (٥) قال جاء عمر بن الخطاب الى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله هلكت، قال وما الذى أهلكك؟ قال حولت رحلى البارحة (٦) قال فلم يرد عليه شيئا، قال فأوحى الله الى رسوله هذه الآية (نساؤكم حرث لكم) فأتوا حرثكم أنى شئتم)

(من جبت امرأته كان ولده أحول) فان الولد لا يكون إلا من الوطء فى القبل (١) (بمعنى موضع زرعكم الولد) فأتوا حرثكم أى محله وهو القبل (أنى شئتم) أى مقبلات ومدبرات ومستلقبات، وأنى حرف استفهام يكون سؤالا عن الحال والمحل، ومعناه كيف شئتم وحيث شئتم بعيد أن يكون فى صمام واحد، وقال عكرمة (أنى شئتم) إنما هو الفرج ومثله عن الحسن، وقيل (حرث لكم) أى مزرع لكم ومنبت الولد بمنزلة الأرض التى تزرع، وفيه دليل على تحريم الوطء فى الدبر لأن محل الحرث والزرع هو القبل لا الدبر والله أعلم (تخريجه) (مذ) وقال هذا حديث حسن صحيح، ثم قال وابن خنيم هو عبد الله بن عثمان بن خنيم، وابن سابط هو عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط الجعفى المكي، وحفصة هى بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ويروى فى صمام واحد بكسر السين أى فى ثقب واحد وهو من صمام الإبرة أى ثقبها والله أعلم (٢) (سنده) **قوله** وكعب ثنا سفيان عن عبد الله بن عثمان بن خنيم عن عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط عن حفصة بنت عبد الرحمن عن أم سلمة الخ (غريبه) (٣) أى لا تفعلوا ذلك إلا فى صمام واحد وهو الفرج (تخريجه) هو كالذى قبله فى المعنى وقد رواه الترمذى وصححه ولأبى داود هذا المعنى من زوابة ابن عباس وأورده الحافظ فى التلخيص وسكت عنه (٤) (سنده) **قوله** يحيى بن غيلان ثنا رشدين ثنا حسن بن ثوبان عن عامر بن يحيى المصافرى حدثنى حنش (فسألوه فقال رسول الله ﷺ) عن ابن عباس قال أنزلت هذه الآية الخ (قلت) هذه الجملة التى جاءت بين قوسين فى السند ليس لها معنى، وهى خطأ من الناسخ أو جامع الحروف للطبع فرجما اختلف نظره الى حديث آخر فيه هذه الجملة فأثبتها هنا بدون قصد، والصواب (حدثنى حنش عن ابن عباس الخ) (تخريجه) أورده الهيثمى وهزاه للطبرانى وهفل عن هزوه للامام احمد، قال وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف (٥) (سنده) **قوله** حسن ثنا بمقرب بمعنى القسطنطينى من جعفر بن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء عمر بن الخطاب الخ (غريبه) (٦) كفى برحله عن زوجته أراد به تخفيانها فى قبلها من جهة ظهرها، لأن الجماع يملو المرأة ويركبها مما يلي وجهها فحبت ركبتها من جهة ظهرها كفى منه بتحويل رحله، إما نقلا عن الرجل بمعنى المنزل

- ١٩٠ أقبل (١) وأدبر واتق الدبر والحبيضة (٢) **(باب حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)**
- (عن زيد بن ثابت) (٣) قال كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة (٤) ولم يكن يصلي صلاة أشد على أصحاب النبي ﷺ منها قال فنزلت (حافظوا على الصلوات (٥) والصلاة الوسطى)
- ١٩١ وقال ان قبلها صلاتين وبعدها صلاتين (٦) **(عن الزبير بن قان)** (٧) ان رهطاً من قريش مرت بهم زيد بن ثابت وهم مجتمعون فأرسلوا إليه غلامين لهم يسألانه عن الصلاة الوسطى ، فقال هي العصر فقام إليه رجلان منهم فسألاه فقال هي الظهر (٨) ثم انصرفا إلى أسامة بن زيد فسألاه فقال هي الظهر (٩) ان رسول الله ﷺ كان يصلي الظهر بالهجير ولا يكون وراءه إلا الصف والصفان والناس في قائلتهم وفي تجارتهم فأنزل الله تعالى (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين) قال فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ليستهم رجال (١٠) أولاً حرقت بيوتهم

أو من الرجل بمعنى الكور وهو للبعير كالسرج للفرس كذا في مجمع البحار (١) أي جامع من جانب القبيل (وأدبر) أي أوج في القبيل من جانب الدبر (واتق الدبر) أي إبلاجه فيه ، وقد تقدم تحريم الإبلاج في الدبر في باب النهي عن اتیان المرأة في دبرها في الجزء السادس عشر صحيفة ٢٢٤ (قال الطيبي) رحمه الله في تفسير قوله تعالى (فأتوا حرثكم أنى شئتم) قال الحرث يدل على اتقاء الدبر (وأنى شئتم) على إباحة الإقبال والإدبار ، والخطاب في التفسير خطاب عام وان كل من يتأتى منه الإقبال والإدبار فهو مأمور بهما (٢) الحبيضة بكسر الحاء اسم من الحيض والحال التي تلزمها الحائض من التجنب كالجلوس والقعدة من الجلوس والقعود كذا في النهاية ، والمعنى اتق المجامعة في زمانها **(تخريجهم)** (د مذ جه) وقال الترمذى هذا حديث حسن غريب **(باب)** (٣) **(سنده)** **عده** محمد بن جعفر ثناشعبة حدثني عمر بن الحكم قال سمعت الزبير بن قان يحدث عن عروة بن الربيع عن زيد بن ثابت الخ (غريبه) (٤) أي في وقت اشتداد الحر في نصف النهار ولم يكن يصلي صلاة أشد وأصعب على الصحابة من صلاة الظهر ، وذلك لكونه يصلي وقت شدة الحر ثم أبرد بعد ذلك وأمر بالابراء أيضا (٥) أي الخس لا تنهارنوا في أدائها في وقتها (والصلاة الوسطى) خصها بالذكر لعظم فضلها (٦) الظاهر ان القائل قبلها صلاتين وبعدها صلاتين هو زيد بن ثابت لما في رواية الطحاوي عنه قال : كان النبي ﷺ يصلي الظهر بالهجير وكانت أثقل الصلوات على أصحابه فنزلت (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) لان قبلها صلاتين وبعدها صلاتين ، وظاهر الحديث يدل على أن الصلاة الوسطى هي الظهر ، وهو قول زيد بن ثابت وأبي سعيد الخدري وأسامة بن زيد لأنها في وسط النهار ، وهي أوسط صلاة النهار في الطول والله أعلم **(تخريجهم)** (د طع هق) والبخاري في التاريخ (٧) **(سنده)** حدثنا يزيد بن أبي ذئب عن الزبير بن قان الخ (غريبه) (٨) تقدم أنه قال للغلامين هي العصر ، وهنا قال هي الظهر ، فيحتمل أنه نسي فقال للغلامين هي العصر ، ويحتمل أن الغلامين أخطأ في التبليغ والله أعلم (٩) قال علي القاري الظاهر أن هذا اجتهاد من الصحاب نشأ من ظنه أن الآية نزلت في الظهر فلا يعارض نفيه من أنها العصر اه (قلت) يعني قوله ﷺ يوم الخندق حبسوننا عن صلاة الوسطى صلاة العصر ملائكة بيوتهم وقبورهم ناراً) وسيأتي الكلام على ذلك (١٠) يعني عن التخلف عن

١٩٢ (عن شقيق بن عقبة) (١) عن البراء بن عازب قال نزلت (حافظوا على الصلوات وصلاة العصر) فقرأناها

على عهد رسول الله ﷺ ما شاء الله أن نقرأها لم ينسخها الله (٢) فأنزل (حافظوا على الصلوات

وصلاة (٣) الوسطى) فقال له رجل كان مع شقيق يقال له أزهر وهي صلاة العصر؟ قال قد أخبرتك

كيف نزلت وكيف نسخها الله تعالى والله أعلم (٤) (عن أبي يونس) (٥) مولى عائشة رضی الله

عنها قال أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً، قالت إذا بلغت إلى هذه الآية (حافظوا على الصلوات

والصلاة الوسطى) فأذني (٦) فلما بلغت آذنتها فأملت علي (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى

وصلاة العصر (٧) وقوموا لله قانتين) (٨) قالت سمعتهم من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم (٩)

الجماعة (تخرجه) (طل) وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره ثم قال والزبير بن عمار هو ابن عمرو بن أمية

الضمرى لم يدرك أحداً من الصحابة، والصحيح ما تقدم من روايته عن زهرة بن معبد وعروة بن الزبير

(قلت) يعني الحديث المتقدم (١) (سنده) (٢) ثنا يحيى بن آدم ثنا فضيل يعني ابن مرزوق عن شقيق بن

عقبة الخ (غريبه) (٣) هكذا بالأصل (لم ينسخها الله فأنزل) وجاء عند مسلم بلفظ (ثم نسخها الله فأنزل)

الخ وهو الصواب كما يدل عليه السياق (٤) هكذا بالأصل (وصلاة الوسطى) بدون لام التعريف، وجاء

عند مسلم والصلاة الوسطى بلام التعريف وهو الصواب لأنه الثابت في القراءات، وانظر أن ما في

المسند تحريف من الناسخ (٥) إنما قال زيد ذلك لأن القرآن لم يصرح بأنها صلاة العصر وفرض علمها

لله عز وجل بقوله والله أعلم (تخرجه) (٦) (٧) (٨) (٩) (سنده) **قدش** اسحاق قال أخبرني مالك عن

زيد بن أسلم عن القعقاع بن حكيم عن أبي يونس مولى عائشة الخ (غريبه) (١) فأذني بلما أي أعلني

والظاهر أنها امرته أن يعلمها لأنها أرادت أن تمل عليه زيادة لم تكن ثابتة فيما كان ينسخ منه

(٢) قال ابن عبد البر فقوله (وصلاة العصر) بالواو الفاصلة التي لم يخلط في ثبوتها في حديث عائشة

قال وثبوتها يدل على أنها ليست الوسطى، قال الباجي لأن الشيء لا يطف على نفسه، قال وهذا يقتضي

أن يكون بعد جمع القرآن في مصحف وقيل أن تجمع المصاحف على المصاحف التي كتبها عثمان وأنفذها

إلى الأمصار، لأنه لم يكتب بعد ذلك في المصاحف إلا ما أجمع عليه وثبت بالتواتر أنه قرآن (٨) أي

مطمئن وقيل ما كتبت وكلا التفسيرين جاء في الحديثين بعد هذا (٩) قال الباجي يحتمل أنها سمعتها على

أها قرآن ثم نسخت كما في حديث البراء (يعني الحديث السابق) فلعل عائشة لم تعلم بنسخها أو اعتقدت

أها مما نسخ حكمه وبقي رسمه والله أعلم (تخرجه) (١) (م لك فع د مذ) كهم روه عن مالك، وروى

الإمام مالك أيضاً عن زيد بن أسلم عن عمرو بن رافع أنه قال كنت أكتب مصحفاً لحفصة أم المؤمنين

فقات : إذا بلغت هذه الآية فأذني (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين) فلما

بلغتها آذنتها فأملت علي (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين)

قال الحافظ وحديث عائشة وحفصة من حجج من قال إنها غير العصر لأن العطف يقتضي المقابلة فتكون

العصر غير الوسطى (وأجيب) باحتمال زيادة الوارد، يؤيده ما رواه أبو عبيد باسناد صحيح عن أبي بن

كعب أنه كان يقرأها (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر بغير وار، وباحتمال أنها

عاطفة لكن عطف صفة لا عطف ذات بدليل رواية ابن جرير عن عروة كان في مصحف عائشة والصلاة

=الوسطى وهي صلاة العصر (وقال الشوكاني) استدلالاً بالحديث من قال إن الصلاة غير صلاة العصر لأن العطف يقتضي المغايرة وهو راجع إلى الخلاف الثابت في الأصول في القراءة الشاذة هل تنزل منزلة أخبار الآحاد فتكون حجة كما ذهب إليه الحنفية وغيرهم، أم لا تكون حجة لأن ناقلاً لم ينقلها إلا على أنها قرآن والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر كما ذهب إلى ذلك الشافعية والراجح الأول ، وقد غلط من استدلال من الشافعية بحديث عائشة وحفصة على أن هذه الصلاة الوسطى ليست صلاة العصر لما عرفت من أن مذهبهم في الأصول يأبى هذا الاستدلال (راجيب) عن الاستدلال بهذا الحديث من طرف القائلين بأنها العصر برجهين (الأول) أن تكون الوار زائدة في ذلك على حد زيادتها في قوله تعالى (وكذلك نرى إبراهيم ملكوت السموات والأرض وليكون من الموقنين) وقوله (وكذلك نصرف الآيات وليقولوا درست) وقوله (ولكن رسول الله وخاتم النبيين) وقوله (ان الذين كفروا يصدون عن سبيل الله) حكى عن الخليل أنه قال يصدون والواو مقحمة زائدة ومثله في القرآن كثير واستشهد على ذلك أيضاً بشيء من أشعار العرب (الثاني) أن لا تكون زائدة وتكون من باب عطف إحدى الصفتين على الأخرى وهما شيء واحد نحو قوله (إلى الملك القرم وابن الهمام . وليث المكتيبة في المزدحم) قال وهذا التأويل لا بد منه لوقوع هذه القراءة المحتملة في مقابلة تلك النصيرص الصحيحة الصريحة ، وقد روى عن السائب بن يزيد أنه تلا هذه الآية (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر وهذا التأويل المذكور يجرى في حديث عائشة وحفصة ويختص حديث حفصة بما روى يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عمرو بن رافع قال كان مكتوباً في مصحف حفصة بنت عمر حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهي صلاة العصر، ذكر ابن سيد الناس هذه الرواية والرواية السابقة عن السائب بن يزيد في شرح الترمذي اهـ (قال النووي رحمه الله) اختلف العلماء من الصحابة رضي الله عنهم فمن بعدهم في الصلاة الوسطى المذكورة في القرآن (فقال جماعة هي العصر) ومن نقل هذا عنه على ابن أبي طالب وابن مسعود وأبو أيوب وابن عمر وابن عباس وأبو سعيد الخدري وأبو هريرة وعبيدة السلماني والحسن البصري وإبراهيم النخعي وقتادة والضحاك والكلبي ومقاتل وأبو حنيفة وأحمد ودارد وابن المنذر وغيرهم رضي الله عنهم (قال الترمذي) وهو قول أكثر العلماء من الصحابة فمن بعدهم رضي الله عنهم، وقال المارودي من أصحابنا هذا مذهب الشافعي رحمه الله لصحة الأحاديث فيه، قال وإنما نص على أنها الصبح لأنه لم يبلغه الأحاديث الصحيحة في العصر ومذهبه اتباع الحديث (قلت) جاء في الأحاديث الصحيحة التصريح بأنها صلاة العصر، منها ما رواه مسلم والامام أحمد وغيرهما وتقدم في باب فضل صلاة العصر وبيان أنها الوسطى من كتاب الصلاة في الجزء الثاني صحيفة ٢٦١ رقم ١٢٤ عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملائكة قبورهم ويبرئتهم ناراً قال (وقالت طائفة هي الصبح) من نقل هذا عنه عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل وابن عباس وابن عمر وجابر وعطاء وعكرمة ومجاهد والربيع بن أنس والشافعي وجمهور أصحابه وغيرهم رضي الله عنهم (قلت) قالوا لأنها بين صلاتي جمع وهي لا تقصر ولا تجمع إلى غيرها (وذهب قوم إلى أنها صلاة الظهر) وهو قول زيد بن ثابت وأبي سعيد الخدري وأسماء ابن زيد لأنها في وسط النهار وهي أوسط صلاة النهار في الطول، واحتجوا بحديث زيد بن ثابت المتقدم

- ١٩٤ (عن زيد بن أرقم) (١) قال كان الرجل يكلم صاحبه على عهد النبي ﷺ في الحاجة في الصلاة حتى
- ١٩٥ نزلت هذه الآية (وقوموا لله قانتين) فأمرنا بالسكوت (عن أبي سعيد) (٢) عن رسول الله ﷺ قال
- كل حرف من القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة (٣) (باب ما جاء في فضل آية الكرسي)
- ١٩٦ (عن أسماء بنت يزيد) (٤) قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول في هاتين الآيتين (الله لا إله إلا
- ١٩٧ هو الحي القيوم، والم الله لا إله إلا هو الحي القيوم) أن فيهما اسم الله الأعظم (مدرسة محمد بن
- جعفر) (٥) ثنا عثمان بن غياث قال سمعت أبا السليل قال كان رجل من أصحاب النبي ﷺ (٦)
- يحدث الناس حتى يكثروا عليه فيصعد على ظهر بيت فيحدث الناس، قال قال رسول الله
- صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم أي آية في القرآن أعظم؟ قال فقال رجل (٧) (الله
- لا إله إلا هو الحي القيوم) قال فوضع يده بين كتفي قال يهتك (٨) يا أبا المنذر العلم العلم

وتقدم الكلام عليه (وقال قبيصة بن ذؤيب هي صلاة المغرب) لأنها وسط ليس بأقلها ولا أكثرها

(وقال بعضهم لأنها صلاة العشاء) ولم ينقل عن السلف فيها شيء وإنما ذكرها بعض المتأخرين لأنها بين

صلاتين لا تقصران (وقال بعضهم هي إحدى الصلوات الخمس) لا بعينها أهمها الله تعالى تحريضا للعباد على

المحافظة على أداء جميعها كما أخصى ليلة القدر في شهر رمضان، وساعة اجابة الدعوة في يوم الجمعة، وأخصى

الاسم الأعظم في الاسماء ليحافظوا على جميعها والله أعلم (وأصح هذه الأقوال جميعها) وأقواها دليلا قول

من قال ان الصلاة الوسطى صلاة العصر (قال الشوكاني) وهو المذهب الحق الذي يتعين المصير إليه

ولا يرتاب في صحته من أنصف من نفسه واطرح التقليد والعصية وجوّد النظر الى الادلة. والله الموفق

(١) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب النهي عن الكلام في الصلاة من كتاب الصلاة

في الجزء الرابع صحيفة ٧٢ رقم ٧٩٨ وهو حديث صحيح رواه البخاري والامام أحمد وغيرهما

(٢) (سنده) (مدرسة) حسن حدثنا ابن لهيعة ثنا دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد (يعني الحدري) عن

رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٣) إنما صرفه الى الطاعة لأنها أكشف الأشياء وأشهرها عند الناس

فالعامّة إنما تعرف الطاعة والمعصية، فكل ما أمر الله به فهو طاعة وما نهى عنه فهو معصية (تخرجه)

(عل) وفي اسناده ابن لهيعة حديثه حسن اذا قال حدثنا وقد صرح في هذا الحديث بالتحديث، وفيه أيضا

دراج بتعديد الرأ السهمي قاضي مصر عن أبي الهيثم وثقه ابن منير وضعفه الدارقطني، قال أبو داود

حديثه مستقيم الا عن أبي الهيثم وعلى هذا فالحديث ضعيف (باب) (٤) (سنده) حدثنا محمد بن بكر أنا

عبيد الله بن أبي زياد قال ثنا شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد الخ (تخرجه) أورده الحافظ ابن كثير

في تفسيره وعزاه للامام أحمد، وقال وكذا رواه أبو داود عن مسدد، والترمذي عن علي بن حشرم

وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة ثلاثهم عن عيسى بن يونس عن عبيد الله بن أبي زياد به وقال

الترمذي حسن صحيح اه (قلت) ويستفاد منه أن اسم الله الأعظم هو الله لا إله إلا هو الحي القيوم،

والله أعلم (٥) (مدرسة محمد بن جعفر الخ) (غريبه) (٦) هو أبي بن كعب رضى الله عنه كما يدل

عليه آخر الحديث والحديث التالي (٧) هو أبي بن كعب أيضا وأهم نفسه توضحا (٨) جاء في الحديث

- ١٩٨ (عن عبد الله بن رباح) (١) عن أبي أن النبي ﷺ سألته أي آية في كتاب الله أعظم؟ قال الله ورسوله أعلم، فرددها مرارا ثم قال أبي آية الكرسي، قال ليهنك العلم أبا المنذر، والذي نفسي بيده إن لها لسانا وشفقتين تقدس (٢) الملك عند ساق العرش (عن عبد الرحمن بن أبي ليلى) (٣) عن ١٩٩ أبي أيوب (الأنصاري رضي الله عنه) أنه كان في سهوة (٤) له فكانت الغول (٥) تجيء فتأخذ

التالي بلفظ (ليهنك العلم) بصيغة الأمر للغائب أي ليسكن العلم هنيئا لك ، قال ابن الملك هذا دعاء له بتيسير العلم له ورسوخه فيه (وقوله يا أبا المنذر) كنية أبي بن كعب وبهذا يعلم أن راوي الحديث عن النبي ﷺ هو أبي بن كعب رضي الله عنه، وكرر لفظ العلم مرتين للتأكيد (تخرجه) لم أقف عليه بهذا اللفظ لغير الامام أحمد، وأورده الهيثمي وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح اه (قلت) ويؤيده أيضا الحديث التالي (١) (سنده) **قدش** عبد الرزاق أنا سفيان عن سعيد الجريري عن أبي السليل عن عبد الله بن رباح عن أبي (ز) **قدش** عبد الله حدثني عبيد الله القواريري ثنا جعفر بن سليمان ثنا الجريري عن بعض أصحابه عن عبد الله بن رباح عن أبي (يعني ابن كعب) أن النبي ﷺ الخ (غريبه) (٢) أي تنزه ملك الملوك وهو الله عز وجل عن كل عيب ونقص ، والحديث محمول على ظاهره فإن الله عز وجل قادر على إيجاد النطق واللسان والشفقتين بكل شيء ، كيف وهو القائل (ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين . ثم جعلناه نطفة في قرار مكين . ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ، ثم أنشأناه خلقا آخر فتبارك الله أحسن الخالقين) ولذلك نظائر كثيرة : منها حديث ابن عباس مرفوعا (يأتي الحجر د يعني الحجر الأسود ، يوم القيامة له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد لمن استلمه بحق) وهو حديث صحيح ، وتقدم في الجزء الثاني عشر في كتاب الحج صحيفة ٢٥ رقم ٢٣١ فارجع اليه (تخرجه) (م) من طريق الجريري أيضا بسند الامام أحمد وليس عنده زيادة (والذي نفسي بيده) الخ ، وقد جاء هذا الحديث في المسند بسندين السند الاول للامام أحمد والسند الثاني لعبد الله بن الامام أحمد في زوائده على مسند أبيه ، وفي سند عبد الله رجل مبهم وأظنه أبا السليل والله أعلم ، والحديث صحيح ، وأورده الهيثمي وقال هو في الصحيح باختصار ، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح اه (قال ابن الملك) وفي هذا الحديث (يعني والذي قبله) حجة للقول بجواز تفضيل بعض القرآن على بعض وهو المختار ، فيكون جميع الآيات فاضلة وبعضها أفضل ، بمعنى أن يكون الثواب بها أكثر لمعنى فيها كما كان يقال في جميعها بليغ وبعضها أبلغ اه والله أعلم . (٣) (سنده) حدثنا أبو أحمد ثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن أخيه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى الخ (قلت) سفيان هو الثوري (عن ابن أبي ليلى) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي (عن أخيه) هو عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي (عن عبد الرحمن بن أبي ليلى) الأنصاري المدني ثم الكوفي ثقة من كبار التابعين والد محمد وعيسى المذكورين (فائدة) ابن أبي ليلى إذا أطلق في كتب الفقه فالمراد به محمد بن عبد الرحمن بن يسار الكوفي ، وإذا أطلق في كتب الحديث فالمراد به أبوه : كذا في جامع الاصول لابن الاثير (غريبه) (٤) قال في النهاية السهوية بيت صغير منحدر في الارض قليلا شبيه بالخدع (بضم الميم وسكون المعجمة) والخزانة ، وقيل هو كالصفة تكون بين يدي البيت ، وقيل شبيهه بالرف أو الطاق يوضع فيه الشيء اه (٥) قال المنذري بضم الغين المعجمة

فشكاهما الى النبي ﷺ فقال اذا رأيتهما قفل بسم الله أجبني رسول الله ، قال فجاءت فقالا لها فأخذها، فقالت له اني لا أعود فأرسلها، فجاء فقال له النبي ﷺ ما فعل أسيرك؟ قال أخذتها فقالت لي اني لا أعود فأرسلتها، فقال انها عائدة، فأخذتها مرتين أو ثلاثا ، كل ذلك تقول لا أعود، ويجيء الى النبي ﷺ فيقول له ما فعل أسيرك؟ فيقول أخذتها فتقول لا أعود، فيقول انها عائدة، فأخذها فقالت أرسلني وأعلمك شيئا تقول فلا يقربك شيء (١) آية الكرسي: فأتى النبي ﷺ فأخبره فقال صدقت وهي كذوب (٢) **باب** واذ قال ابراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى (٣) (عن أبي هريرة) (٤) أن رسول الله ﷺ قال نحن أحق بالشك من ابراهيم عليه السلام (٥) إذ قال (رب أرني كيف تحيي الموتى ، قال أو لم تؤمن؟) (٥) قال بلى ولكن ليطمئن قلبي (قال رسول الله ﷺ يرحم الله لو طأ لطم كان يا وى الى ركن شديد (٦) ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف لأجبت

٢٠٠

هو شيطان يأكل الناس، وقيل هو من يتلون من الجن اه وقال في النهاية الغول أحد الغيلان وهي جنس من الجن والشياطين كانت العرب تزعم أن الغول في الغلاة تترامى للناس فتقول تقولوا أي تتلون تلونا في صورتي وتقول لهم أي تضلمهم من الطريق وتهلكهم ، فنفاه النبي ﷺ وأبطله بمعنى بقوله (لا غول ولا صفر) قيل قوله لا غول ليس نفيا لعين الغول ووجوده . وإنما فيه ابطال زعم العرب في تلونه بانصور المختلفة واغتياله، فيكون المعنى بقوله لا غول أنها لا تستطيع أن تضل أحدا : ثم ذكر حديث (اذا تغرقت الغيلان فبادروا بالأذان) أي ادفعوا شرها بذكر الله، وهذا يدل على أنه لم يرد بنفيها عدما (١) جاء عند الترمذي (فلا يقربك شيطان ولا غيره) أي مما يضرك (٢) من التتميم البليغ لأنه لما أرم مدحا برصفه الصدق في قوله صدقت استدرك في الصدق عنها بصيغة مبالغة، والمعنى صدقت في هذا القول مع أنها عادت الكذب المستمر، وهو كقولهم قد يصدق الكذوب ، وقد وقع أيضا لابي هريرة عند البخاري، وأبي بن كعب عند النسائي، وأبي أسيد الانصاري عند الطبراني، وزيد بن ثابت عند ابن ابى الدنيا قصص في ذلك، وهو محمول على التعدد والله أعلم (٣) (تخرجه) (٤) وقال هذا حديث حسن غريب، وأورده المنذري في الترغيب وذكر تحسين الترمذي وأفرده **باب** (٣) (سنده) **باب** واذ قال ابراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى (٤) عن ابن جرير ثنا أبي قال سمعت يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة الخ (٥) (غريبه) (٤) معناه لو كان الشك في القدرة منظرًا قال إلى الأنبياء لكننت أنا أحق به ، وقد علمت أني لم أشك، فابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يشك ، وقيل لما نزلت هذه الآية قال قوم شك ابراهيم ولم يشك نبينا. فقال ﷺ هذا القول تواضعا منه وتقديما لإبراهيم على نفسه، ومعلوم أنه لا يجوز على الأنبياء صلوات الله عليهم مثل هذا الشك في إحياء الموتي لأنه كفر : والأنبياء متفقون على الإيمان بالبعث فقول ابراهيم عليه زعلي نبينا الصلاة والسلام (رب أرني كيف تحيي الموتى) يريد أن يشاهد كيفية جمع أجزاء الموتى بعد تفريقها، وإيصال الأعصاب والجلود بعد تمزيقها، فأراد أن يترقى من علم اليقين إلى عين اليقين (٥) عطف على مقدر أي ألم تعلم ولم تؤمن بأن قادر على الإحياء كيف أشاء (قال بلى ولكن ليطمئن قلبي) أي آمنت ولكن سألت ذلك ليزداد قلبي شكرا بانضمام المعلوم بالبيان إلى المعلوم بالبرهان (٦) يشير إلى الآية (لو أن لي بكم قوة أو آوى إلى ركن شديد) يعني الإله القوى المتين فإنه لا ركن أقوى

الداعي (١) **(باب)** لله مافي السموات وما في الأرض وان تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه الخ
 (عن أبي هريرة) (٢) قال لما أنزل على رسول الله ﷺ (لله مافي السموات وما في الأرض) (٣) ٢٠١
 وان تبدوا مافي أنفسكم (٤) أو تخفوه بحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء (٥) والله
 على كل شيء قدير (فاشتهد ذلك على صحابة رسول الله ﷺ (٦) فأتوا رسول الله ﷺ ثم
 جنوا عن الركب فقالوا يا رسول الله كلفنا من الأعمال ما نطيق الصلاة والصيام والجهاد والصدقة
 وقد أنزل الله عليك هذه الآية ولا نطيعها ، فقال رسول الله ﷺ : أتريدون أن تقولوا كما قال
 أهل الكتابين من قبلكم (٧) سمعنا وعصينا ، بل قولوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير ،
 فقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير ، فلما أقر بها القوم وذلت بها ألسنتهم أنزل الله
 عز وجل في أثره (آمن الرسول (٨) بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله
 لا يفرق (٩) بين أحد من رسله) قال عفان (١٠) قرأها سلام أبو المنذر يفرق (١١) (وقالوا سمعنا (١٢)

منه يركن اليد ويعتمد عليه جل شأنه (١) أي لا سرعت الاجابة في الخروج من السجن عند ما قال الملك
 (اترنى به فما جاءه الرسول قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال انسوة اللاتي قطعن أيديهن) ولما قدمت
 طلب البراءة ، فرصفه بشدة الصبر والاناة حيث لم يبادر بالخروج وانما قاله ﷺ تراضعا والتواضع
 لا يحط مرتبة الكبير بل يزيده رفعة واجلالا ، وقيل هو من جنس قوله لا تفضلوني على يونس ، وقد
 قيل انه قاله قبل أن يعلم أنه أفضل من الجميع والله أعلم (تخرجه) (ق جه) **(باب)** (٢) (سنده) حدثنا
 عفان قال ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم قال ثنا العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة الخ (التفسير)
 (٣) أي ملكا وأهلها له عبيد وهو مالكمم (٤) يعني مافي قلوبكم مما عزمتم عليه (٥) قال الامام البغوي
 في تفسيره ومعنى الآية (وان تبدوا مافي أنفسكم) فتعملوا به (أو تخفوه) مما أضمرتم ونويتم (يحاسبكم
 به الله) ويخبركم به ويعرفكم اياه ، ثم يغفر للمؤمنين اظهارا لفضله ، ويعذب الكافرين اظهارا لعذابه ، وهذا
 معنى قول الضحاك ، ويروي عن ابن عباس ما يدل عليه أنه قال يحاسبكم به الله ولم يقل يؤخذكم به
 والمحاسبة غير المؤاخذة (والله على كل شيء قدير) ومنه محاسبتكم وجزاؤكم (٦) انما اشتهد ذلك عليهم
 وهمم هذا الأمر جدا لكونهم فهموا أن الله عز وجل يحاسبهم ويؤخذهم بكل شيء حتى ما حدثت به
 نفوسهم وما خطر بقلوبهم (٧) يعني اليهود والنصارى (٨) أي صدق محمد (بما أنزل إليه من ربه)
 أي من القرآن (والمؤمنون) عطف عليه (كل) تنوينه عوض من المضاف اليه يعني كل واحد منهم ، ولذلك
 وُحِدَ (٩) فيه اضمار أي يقولون لا يفرق (بين أحد من رسله) فتؤمن ببعض ونكفر ببعض كما فعل
 اليهود والنصارى (١٠) يعني أحد رجال السند (١١) أي بالياء التحية بدل النون وهي قراءة يعقوب
 فيكون خيرا عن الرسول أو معناه لا يفرق الكل ، وانما قال بين أحد ولم يقل بين آحاد لأن الواحد
 يكون للواحد والجمع قال تعالى (فما منكم من أحد عنه حاجزين) (١٢) أي سمعنا ما أمرنا به سماع قبول
 (وأطعنا) أمرك ، روى عن حكيم عن جابر أن جبريل عليه السلام قال للنبي ﷺ حين نزلت هذه
 الآية ان الله عز وجل قد أتى عليك وعلى أمك فسأل تعطه فسأل بتلقين الله تعالى فقال (غفرانك ربنا)
 بالنصب على المصدر أي اغفر غفرانك أو على المفعول به أي نسألك غفرانك (واليك المصير) أي

وأطعنا غفرانك ربنا واليك المصير) فلما فعلوا ذلك نسخها (١) الله تبارك وتعالى بقوله (لا يكف الله نفسا إلا وسعها (٢) لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت) فصار له ما كسبت من خير وعليه ما اكتسبت من شر، ففسر العلماء هذا (٣) (ربنا لا تؤاخذنا (٤) ان نسينا أو أخطأنا) قال نعم (ربنا ولا تحمل علينا اصر (٥) كما حملته على الذين من قبلنا (٦) قال نعم (ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به (٧) قال نعم) واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين (٨)

المرجع بالبعث (١) قال المازري رحمه الله في تسمية هذا نسخا نظر، لأنه إنما يكون نسخا إذا تعذر البناء ولم يمكن رد احدى الآيتين الى الأخرى وقوله تعالى (وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه) عموم يصح أن يشتمل على ما يملك من الخواطر دون ما لا يملك فتكون الآية الأخرى مخصصة إلا أن يكون قد فهمت الصحابة بقريظة الحال أنه تقرر تعبدكم بما لا يملك من الخواطر فيكون حينئذ نسخاً لأنه رفع ثابت مستقر، هذا كلام المازري (قال القاضي عياض) لا وجه لإبعاد النسخ في هذه القضية فان راويها قد روى فيها النسخ ونص عليه لفظا ومعنى بأمر النبي ﷺ لم بالايان والسمع والطاعة لما أعلمهم الله تعالى من مؤاخذته إياهم، فلما فعلوا ذلك وألقى الله تعالى الايمان في قلوبهم وذات بالاستسلام لذلك ألسنتهم كما نص عليه في هذا الحديث رفع الحرج عنهم ونسخ هذا التكليف . وطريق علم النسخ إنما هو بالخبر عنه أو بالتاريخ وهما مجتمعان في هذه الآية (قال القاضي) وقول المازري إنما يكون نسخا إذا تعذر البناء كلام صحيح فيما لم يرد فيه النص بالنسخ، فان ورد وقفنا عنده (٢) الوسع اسم لما يسع الانسان ولا يضيق عليه، واختلفوا في تأويله، فذهب ابن عباس وعطاء وأكثر المفسرين إلى أنه أراد به حديث النفس الذي ذكر في قوله (وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه) وروى عن ابن عباس أنه قال هم المؤمنون خاصة وسع عليهم أمر دينهم ولم يكلفهم فيه إلا ما يستطيعون كما قال (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) وقال (وما جعل عليكم في الدين من حرج) وسئل سفيان بن عيينة عن قوله عز وجل (لا يكف الله نفسا إلا وسعها) قال لا يسرها ولم يكلفها فوق طاقتها، وهذا قول حسن، لأن الوسع ما دون الطاقة (٣) يعني أن قوله فصار له ما كسبت الخ من تفسير العلماء أحد رجال السند، ومعنى فصار له ما كسبت أي صار للعبد ما كسبت نفسه من الخير الأجر والثواب، وعليه ما اكتسبت من الشر، الوزر والعقاب (٤) أي لا تعاقبنا (ان نسينا أو أخطأنا) جملة الأكثرين من الخطأ الذي هو الجهل والسهو لأن ما كان عمدا من الذنب فغير معفو عنه بل هو في مشيئة الله، والخطأ معفو عنه قال صلى الله عليه وسلم (رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) (٥) أي أمرا بثقل علينا حملا (٦) قيل معناه لا تشدد ولا تغلظ الأمر علينا كما شددت على من قبلنا من اليهود، وذلك أن الله فرض عليهم خمسين صلاة وأمرهم بأداء ربع أموالهم في الزكاة، ومن أصاب ثوبه نجاسة قطعها، ومن أصاب ذنبا أصبح وذنبه مكتوب على بابه ونحوها من الأثقال والأغلال (٧) أي لا تكلفنا من الأعمال ما لا نطبقه من التكليف والبلاء. (واعف عنا) أي تجاوز وامح عنا ذنوبنا (واغفر لنا) أي استر علينا ذنوبنا ولا تفضحنا (وارحمنا) فاننا لا ننال العمل إلا بطاعتك ولا نترك معصيتك إلا برحمتك (أنت مولانا) سيدنا ومتولى أمورنا وحافظنا وناصرنا (فانصرنا على القوم الكافرين) باقامة الحججة والغلبة في قتالهم فان من شأن المولى أن ينصر مواليه على الأعداء. (٨) زاد مسلم قال نعم (مخرجه) (م) والبغوي في تفسيره

- ٢٠٢ (عن ابن عباس) (١) قال لما نزلت هذه الآية (وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله) قال دخل قلوبهم منها شيء (٢) لم يدخل قلوبهم من شيء، فقال النبي ﷺ قولوا سمعنا وأطعنا وسلمنا، فالتقى الله الإيمان في قلوبهم فأنزل الله عز وجل (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون) (فذكر في الحديث الآيات الى آخر الورة) (٣) قال أبو عبد الرحمن (يعني عبد الله بن الامام احمد) آدم هذا (٤) هو أبو يحيى بن آدم (عن مجاهد) (٥) قال دخلت على ابن عباس رضي الله عنهما فقلت يا أبا عباس كنت عند ابن عمر رضي الله عنهما فقرأ هذه الآية فبكي، قال آية آية؟ قلت (ان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله) قال ابن عباس ان هذه الآية حين أنزلت غمت اصحاب رسول الله ﷺ غما شديدا و غاظتهم غيظا شديدا، يعني وقالوا يا رسول الله هل كئنا ان كنا نؤاخذ بما تكلمنا وبما نفعل، فأما قلوبنا فليست بأيدينا، فقال لهم رسول الله ﷺ قولوا سمعنا وأطعنا، قال فلتسختها (٦) هذه الآية (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون الى لا يكلف الله نفسا إلا ما لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت) فتجوز لهم عن حديث النفس (٧) وأخذوا بالاعمال (عن علي بن زيد) (٨) عن أمية أمهات عائشة رضي الله عنها عن هذه الآية (ان تبدوا

(١) (سنده) قدش وكيع ثنا سفيان عن آدم بن سليمان مولى خالد بن خالد قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس النخ (غريبه) (٢) أي من النعم والغيظ كما سيأتي في الحديث التالي (وقوله لم يدخل قلوبهم من شيء) أي من شيء آخر مثله (٣) زاد مسلم في روايته عند قوله (ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو اخطأنا قال قد فعلت، وكذلك عند قوله (ربنا ولا تحمل علينا اصرنا كما حملته على الذين من قبلنا) قال قد فعلت، وكذلك عند قوله (ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به) قال قد فعلت، وكذلك عند قوله (واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين) قال قد فعلت (تخرجه) (٤) (م) وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه الامام أحمد ومسلم (٥) (سنده) قدش عبد الرزاق أخبرنا معمر عن حميد الأعرج عن مجاهد النخ (غريبه) (٦) تقدم الكلام على النسخ في شرح الحديث السابق (٧) لما كان حديث النفس مما لا يملكه أحد ولا يقدر عليه، ولا يقدر عليه أحد عفا الله عنه، وإلى ذلك ذهب جماهير العلماء وأدل السنة، وهو الذي يفهم من هذه الآية ومن سنة رسول الله ﷺ (عن ابن هريرة) قال قال رسول الله ﷺ ان الله تجاوز لآمتي ما حدثت به انفسها ما لم يتكلموا او يعملوا: رواه مسلم وغيره (وعن ابن عباس) عن النبي ﷺ فيما يروى عن ربه تبارك وتعالى قال ان الله عز وجل كتب الحسنات والسئيات ثم بين ذلك، فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة، وان هم بها فعملها كتبها الله عز وجل عشر حسنات الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة، وان هم بسئئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة (يعني ان تركها خوفا من الله عز وجل كما صرح بذلك في رواية لمسلم بلفظ (فاكتبرها له حسنة انما تركها من جرائ) بفتح الجيم وتشديد الراء والمد والقصر أي من أجل) فان عملها كتبت له سيئة واحدة رواه مسلم (تخرجه) أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للامام احمد وعزاه الحافظ السيرطى في الدر المنثور لعبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر، وقد مضى معناه في الحديث السابق، وهذا الحديث سنده صحيح والله أعلم (٨) (سنده) قدش بن ثنا حماد (١٣٤ - الفتح الرباني - ج ١٨)

ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله) وعن هذه الآية (من يعمل سوءا (١) يجز به) فقالت ما سألتني عنهما أحد منذ سألت رسول الله ﷺ عنهما، فقال يا عائشة هذه (٢) معاتبة الله عز وجل العبد بما يصيبه من الحمى (٣) والنسكة والشوكة حتى البضاعة (٤) يضعها في كفه فيفقدتها (٥) فيفزع لها فيجدها في ضبنيته حتى ان المؤمن (٦) ليخرج من ذنوبه (٧) كما يخرج التبر الاحمر من الكبر (باب ما جاء في فضل خواتم البقرة) (عن النعمان بن بشير) (٨) ان رسول الله ﷺ قال ان الله كتب كتابا (٩) قبل ان يخلق السموات والارض بالفي عام (١٠) فأنزل منه آيتين فخنم

٢٠٥

عن علي بن زيد النخ (غريبه) (١) السوء القبيح من القول - واه كان ظاهرا أو باطنا صغيرا أو كبيرا (يجز به) إما في الآخرة، أو في الدنيا بالبلاء والمحن إلا ما شاء (٢) إشارة إلى مفهوم الآيتين المسئول عنهما أي محاسبة العباد ومجازاتهم بما يبدون وما يخفون من الأعمال (معاتبة الله عز وجل العبد النخ) أي مؤاخذته العبد بما اقترف من الذنب (بما يصيبه) أي في الدنيا وهو صلة معاتبة وبصح كون البلاء سببية (٣) يعني وغيرها مؤاخذة المعاتب، وإنما خصت الحمى بالذكر لأنها من أشد الأمراض وأخطرها، قال في المفاتيح العتاب أن يظهر أحد الحليلين في نفسه الغضب على خليله لهوء أدب ظهر منه مع أن في قلبه محبته، يعني ليس معنى الآية أن يعذب الله المؤمنين بجميع ذنوبهم يوم القيامة، بل معناها أن يلحقهم بالجوع والعطش والمرض وغير ذلك من المكروه حتى إذا خرجوا من الدنيا صاروا مطهرين من الذنوب (قال الطيبي) كأنها فهمت أن هذه مؤاخذة عقاب أخروي فأجابها بأنها مؤاخذة عتاب في الدنيا عناية ورحمة اه (وقوله والنسكة) بفتح النون أي المحنة وما يصيب الانسان من حوادث الدهر (٤) البضاعة بالجر عطف على ما قبلها، وبالرفع على الابتداء وهي بالكسر طائفة من مال الرجل (يضعها في كفه) جاء عند الترمذي بلفظ (يضعها في يد قيصه) أي كفه سمي باسم ما يحمل فيه، ووقع في بعض نسخ الترمذي (في كفه قيصه) (٥) أي يتفقدتها وبطلبها فلم يجدها فيتوهم أنها سقطت أو أخذها سارق (فيفزع لها فيجدها في ضبنيته) الضنين بكسر الصاد المعجمة وسكون الواو الحدة الجنب والناحية والحضن وما بين الكشح والإبط (قال الطيبي) يعني إذا وضع بضاعة في كفه وهم أنها غابت فطلبها وفزع كسفت عنه ذنوبه وفيه من المبالغة ما لا يخفى (حق) أي لا يزال يكرر عليه تلك الأحوال (٦) وفي رواية حتى ان العبد قال الفاري بكسر الهمزة وظهر العبد موضع ضميره اظهارا لكمال العبودية المقنض الصبر والرضا بأحكام الربوبية (٧) أي بسبب الابتلاء بالبلاء (كما يخرج التبر الاحمر) أي الذهب يخرج من الكبر صافيا نقيا (والكبر) بالكسر الزق انذى ينفخ به النار (نخريجه) (مد) وقال هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة اه وأخرجه أيضا ابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي، وفي اسناده علي بن زيد ابن جدعان، قال الامام احمد وأبو زرعة ليس بالقوى وقال ابن خزيمة سيء الحفظ وقال يعقوب بن شيبة ثقة وقال الترمذي صدوق إلا انه ربما رفع الشيء الذي يوقفه غيره وقال شعبة حدثنا علي بن زيد قبل أن يختلط، قرنه مسلم بآخر (باب) (٨) (سنده) (مد) روح وعفان قالنا حماد بن سلمة عن الأشعث بن عبد الرحمن الجرمي عن أبي قلابة عن أبي الاعمش الصنعاني عن النعمان بن بشير الخ (غريبه) (٩) أي في اللوح المحفوظ: فيه ما كان وما يكون ومن جملته القرآن (١٠) فائدة التوقيع تعريفه إيانا فضل

- ٢٠٦ بهما سورة البقرة ولا يقرآن (١) في دار ثلاث ليال فيقرها (٢) الشيطان (عن أبي مسعود) (٣) عن
- ٢٠٧ النبي ﷺ قال من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه (٤) (عن عقبه بن عامر) (٥) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر اقرءوا هاتين الآيتين اللتين من آخر سورة البقرة (٦) فان ربي عز وجل أعطاهن أو أعطانيهن من تحت العرش (وعنه من طريق ثان) (٧) قال قال لي رسول الله ﷺ اقرء الآيتين من آخر سورة البقرة، فاني أعطيتهما من تحت العرش (عن أبي ذر) (٨) قال قال رسول الله ﷺ أعطيت خواتيم سورة البقرة من بيت كنز من تحت العرش (٩) لم يعطهن نبي قبلي (باب ما جاء في تفسير سورة آل عمران وبيان اسم الله الأعظم)

الآيتين اذ سبق الشيء بالذكر على غيره يدل على اختصاصه بفضيلته، قاله القاضي عياض (فأنزل منه) أى من جملة الكتاب المذكور (الآيتين) اللتين (ختم بهما سورة البقرة) أى جعلهما خاتمتها وأولها (آمن الرسول) إلى آخرها وقيل (لله ما في السموات وما في الأرض) (١) جاء في رواية عفان أحد الراويين اللذين روى عنهما الامام احمد هذا الحديث (فلا تقرءان في دار) أى في مكان دار أو خلوة أو مسجد أو مدرسة أو غيرها (ثلاث ليال) أى في كل ليلة منها، وكذا في ثلاثة أيام فيما يظهر، وانما خص الليل لأنه محل سكون الأدميين وانتشار الشياطين (٢) عبر بنى القرب ليفيد نفي الدخول بالاولى (تخرجه) (مذنبى حب) وقال الترمذى هذا حديث غريب، ولكن قال المنذرى في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه الترمذى وقال حديث حسن غريب اه (قلت) وصححه الحاكم وأقره الذهبي (٣) (سنده) **قدش** يحيى بن آدم ثنا شريك عن عاصم عن المسيب بن رافع عن علقمة عن أبي مسعود (يعنى البدرى الانصارى) الخ (غريبه) (٤) قال النورى قيل معناه كفتاه من قيام الليل، وقيل من الشيطان، وقيل من الآفات، ويحتمل من الجميع (تخرجه) (ق. والاربعة وغيرهم) (٥) (سنده) **قدش** يحيى بن اسحاق أنا ابن لهيعة عن يزيد عن أنى الخير عن عقبه بن عامر الخ (غريبه) (٦) المراد بالآيتين في هذا الحديث وما قبله من أحاديث الباب هما (آمن الرسول بها أنزل اليه من ربه) إلى آخر السورة كما جاء ذلك صريحا عند الطبرانى من حديث عقبه بن عامر أيضا موقوفا عليه قال ترددوا في الآيتين من آخر سورة البقرة (آمن الرسول) الى خاتمتها فان الله اصطفى بها محمدا ﷺ أورده الهيثمى وقال فيه عمرو بن الحارث سويد الحاسب المهرى ولم أعرفه، وبقيه رجاله رجال الصحيح (٧) (سنده) **قدش** اسحاق بن ابراهيم الرازى ثنا سلمة بن الفضل قال حدثني محمد بن اسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله الزنى عن عقبه بن عامر الجهنى قال قال لي رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) أورده الهيثمى وقال رواء (حم على طب) وفيه سلمة بن الفضل وثقه ابن حبان وقال يخطئ (قلت) وثقه أيضا ابن معين، وقال مرة ليس به بأس يتشيع (قال الهيثمى وضعفه جماعة وقد تابعه ابن لهيعة فالحديث حسن اه (قلت) سلمة بن الفضل جاء في سند الطريق الثانية وتابعه ابن لهيعة في الطريق الاولى وأورد الحافظ ابن كثير الطريق الثانية في تفسيره وقال هذا اسناد حسن ولم يخرجوه فى كتبهم (٨) (سنده) **قدش** حسين حدثنا شيبان عن منصور عن ربهى عن خرشة بن الحر عن المعرور بن سويد عن أنى ذر الخ (غريبه) (٩) جاء في رواية أخرى عنه أيضا بلفظ (من كنز من بيت تحت العرش) الخ (تخرجه) أورده الهيثمى وقال رواء كله احمد بأسانيد ورجال احدهما رجال الصحيح اه (قلت) وهو

۲۰۹ (عن أسماء بنت يزيد) (۱) (قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول في هاتين الآيتين

(الله لا إله إلا هو الحي القيوم ، والم الله لا إله إلا هو الحي القيوم) ان فيها اسم الله الأعظم (باب

۲۱۰ قوله عز وجل هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات الخ) (عن عائشة رضي الله عنها) (۲)

ان النبي ﷺ تلا هذه الآية هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات (۳) هن أم الكتاب

(۴) وأخر متشابهات : فأما الذين في قلوبهم زيغ (۵) فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله

وما يعلم تأويله إلا الله (۶) فقال رسول الله ﷺ فاذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك

الذي أثبتته هنا، وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للامام احمد بهذا السند ، قال وقد رواه بن

مردويه من حديث الأشجعي عن الثوري عن منصور عن ربيع عن زيد بن ظبيان عن أني ذر قال

قال رسول الله ﷺ أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش اه (۱) (عن أسماء الخ) هذا

الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب ما جاء في فضل آية الكرسي صحيفة ۹۲ رقم ۱۹۶ (باب

(۲) (سنده) **قدش** عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا يزيد بن ابراهيم عن ابن ابي مليكة عن القاسم بن محمد

عن عائشة الخ (غريبه) (۳) قال الحافظ قيل المحكم في القرآن ما وضع معناه، والمتشابه نقيضه، وسمى المحكم

بذلك لوضوح مفردات كلامه واتقان تركيبه بخلاف المتشابه، وقيل المحكم ما عرف المراد منه إما بالظهور

وإما بالتأويل، والمتشابه استأثر الله بعلمه كقيام الساعة وخروج الدجال والحروف المقطعة في أوائل

السور، وقيل في تفسير المحكم والمتشابه أقوال آخر غير هذه نحو العشرة ليس هذا موضع بسطها، وما

ذكرته أشهرها وأقربها الى الصواب، وذكر الأستاذ أبو منصور البغدادي ان الأخير هو الصحيح عندنا

وابن السمعاني انه أحسن الأقوال والمختار على طريقة أهل السنة، وعلى القول الأول جرى المتأخرون اه

(۴) أي هن أصل الكتاب الذي يعول عليه في الاحكام ويعمل به في الحلال والحرام (فان قيل) كيف

قال هن أم الكتاب ولم يقل هن أمهات الكتاب (فالجواب) ان الآيات في اجتماعها وتكاملها كآية

الواحدة، وكلام الله كله شيء واحد، وقول إن كل آية منهم أم الكتاب كما قال (وجعلنا ابن مريم

وأمه آية) يعني ان كل واحد منهما آية (فان قيل) قد جعل الله الكتاب هنا محكما ومتشابهها وجعله في

موضع آخر كله محكما فقال في أول هرذال كتاب أحكمت آياته، وجعله في موضع آخر كله متشابه فقال

تعالى في الزمر (الله نزل أحسن الحديث كتابا متشابهها) فكيف الجمع بين هذه الآيات (فالجواب) يقال

حيث جعله كله محكما أراد أنه كله حق وصدق ليس فيه عيب ولا هزل، وحيث جعله كله متشابهها أراد

ان بعضه يشبه بعضا في الحسن والحق والصدق (۵) أي ميل عن الحق وقيل الزبيح الشك (فيتبعون

ما تشابه منه) أي انما يأخذون منه بالمتشابه الذي يمكنهم ان يحرفوه الى مقاصد الفاسدة وينزلوه

عليها لاحتمال لفظه لا بصرفونه ؛ أما المحكم فلا نصيب لهم فيه لأنه دافع لهم وحجة عليهم، ولهذا قال تعالى

(ابتغاء الفتنة) أي الاحتمال لا اتباعهم لأنهم يحتجون على بدعتهم بالقرآن وهو حجة عليهم (۶) بقية

الآية (والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا ألوا الألباب) وقد اختلف

القراء في الوقف ها هنا: فقيل الوقف على الجلالة من قوله تعالى (وما يعلم تأويله إلا الله) وهو قول ابن

هباس، وروي هذا القول عن عائشة وعروة وغيرهم واختاره ابن جرير، ومنهم من يقف على قوله

الذين سمي الله (١) أو فهم فاحذروهم (عن أبي غالب) (٢) قال سمعت أبا أمامة يحدث عن النبي ﷺ في قوله عز وجل (فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه) قال هم الخوارج (٣) وفي قوله

(والراسخون في العلم) وتبعهم كثير من المفسرين وأهل الأصول وقالوا الخطاب بما لا ينهم بعيد (ومن العلماء من فصل في هذا المقام) فقال التأويل يطلق ويراد به في القرآن معنيان (أحدهما) التأويل بمعنى حقيقة الشيء وما يؤول أمره إليه ، ومنه قوله تعالى (وقال يا أبت هذا تأويل رؤياي من قبل) فان أريد بالتأويل هذا فالوقف على الجلالة لأن حقائق الأمور وكنهها لا يعلمها على الجلية إلا الله عز وجل ويكون قوله والراسخون في العلم مبتدأ ؛ ويقولون آمنا به خبره ، وأما إن أريد بالتأويل المعنى الآخر وهو التفسير والبيان والتعبير عن الشيء كقوله (نبئنا بتأويله) أي بتفسيره ، فان أريد به هذا المعنى فالوقف على الراسخون في العلم ، لأنهم يعلمون ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار ، وعلى هذا فيكون قوله (يقولون آمنا به) حال منهم وساغ هذا وأن يكون من المعطوف دون المعطوف عليه ، كقوله تعالى (وجاء ربك والملك صفا صفا) أي وجاء الملائكة صفوفا صفوفا ، وقوله اخباراً عنهم أنهم يقولون آمنا به أي المتشابه (وقوله كل من عند ربنا) أي الجميع من المحكم والمتشابه حتى وصدق وكل واحد منهما يصدق الآخر ويشهد له ، لأن الجميع من عند الله ، وليس شيء من عند الله بمختلف ولا متضاد (١) أي سماه الله بقوله (فأما الذين في قلوبهم زيغ الخ) وقوله (أو فهم) أو للشك من الراوي شك هل قال فأولئك الذين سمي الله : أو فهم الذين سمي الله (فاحذروهم) أي لا تجالسوهم ولا تكلموهم أيها المؤمنون ، والمقصود التحذير من الإصغاء إلى الذين يتبعون المتشابه من القرآن ، وأول ما ظهر ذلك من اليهود كما ذكره ابن اسحاق في تأويلهم الحروف المقطعة وان عددها بالجل مقدار مدة هذه الأمة ، ثم أول ما ظهر في الإسلام من الخوارج حتى جاء عن ابن عباس انه فسر بهم الآية ، وقصة عمر في انكاره على ضبيع لما بلغه انه يتبع المتشابه فضربه على رأسه حتى أدماه أخرجهما الدارمي وغيره (تخريجه) (ق د جه وغيرهم) (٢) (سنده) حدثنا أبو كامل ثنا حماد عن أبي غالب الخ (غريبه) (٣) الخوارج قوم خرجوا على الدين وكان مبدؤهم بسبب الدنيا حين قسم النبي ﷺ غنائم حنين فساكنهم رأوا بعقولهم الفاسدة انه لم يعدل ، فقد روى مسلم وغيره من حديث جابر بن عبد الله قال أتى رجل رسول الله ﷺ بالجمرة منصرفة من حنين وفي ثوب بلال فضنه ورسول الله ﷺ يقبض منها يعطى الناس ، فقال يا محمد أعدل : قال ويلك ومن يعدل اذا لم أكن أعدل ، لقد خبت وخسرت ان لم أكن أعدل ، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعني يا رسول الله فأقتل هذه المنافق : فقال معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي ، ان هذا وأصحابه يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية بزاد في رواية من وجه آخر لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد ، وله في أخرى من حديث علي أن النبي ﷺ قال فاذا لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم أجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيامة ، قال الحافظ ابن كثير في تفسيره كان ظهورهم أيام علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقتلهم بالنهروان ، ثم تشعبت منهم شعوب وقبائل وآراء وأهواء ومقالات ونحل كثيرة منتشرة ثم انبعثت القدرية ثم المعتزلة ثم الجهمية وغير ذلك من البدع التي أخبر عنها الصادق المصدوق ﷺ في قوله (وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة ، قالوا ومن هم يا رسول الله ؟ قال من كان على ما أنا عليه وأصحابي) أخرجه الحاكم

- (يوم تبيض وجوه وتسود وجوه) قال هم الخوارج (باب شهد الله أنه لا إله إلا هو الخ)
 ٢١٢ (عن الزبير بن العوام) (١) قال سمعت رسول الله ﷺ وهو بعرفة يقرأ هذه الآية (شهد الله أنه لا إله إلا هو) (٢) والملائكة وأولوا العلم (٣) قائما بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم) وأنا على ذلك من
 ٢١٣ الشاهدين يارب (باب إني أعينها بك وذريتها من الشيطان الرجيم) (عن أبي هريرة) (٤) قال قال رسول الله ﷺ ما من مولود يولد إلا نخسه الشيطان (٥) فيستهل صارخا (٦) من نخسه الشيطان إلا ابن مريم وأمه (٧) قال أبو هريرة أقره وإن شئتم (٨) (إني أعينها بك) (٩) وذريتها من الشيطان الرجيم
 ٢١٤ (باب إن الذين يشترون بعهد الله وإيمانهم ثمنا قليلا) (عن عبد الله) (١٠) قال قال رسول الله ﷺ من حلف على يمين هو فيها فاجر (١١) ليقطع مال امرئ مسلم لقي الله عز وجل وهو عليه

في مستدرکه بهذه الزيادة (تخریجه) لم أقف علیه لغير الامام أحمد، وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للامام أحمد، قال وقد رواه ابن مردويه من غير وجه، عن أبي غالب عن أبي أمامة فذكره وهذا الحديث أقل اقسامه ان يكون موقوفا من كلام الصحابي ومعناه صحيح (باب) (١) (سنده) (مدرسة) يزيد حدثنا بقرية بن الوليد حدثني جبير بن عمرو عن أبي سعد الانصاري عن يحيى مولى آل الزبير بن العوام عن الزبير بن العوام الخ (غريبه) (٢) أي بين خلقه بالدلائل والآيات (أنه لا إله) أي لا معبود في الوجود بحق إلا هو (٣) أي وشهد بذلك الملائكة بالاقرار وألوا العلم من الأنبياء والمؤمنين بالاعتقاد واللفظ (وقوله قائما) نصب على الحال والعامل معنى الجملة أي تفرد (بالقسط) أي العدل (لا إله إلا هو) كره تأكيدا (العزيز) في ملكه (الحكيم) في صنعه. قال النبي ﷺ وأنا على ذلك من الشاهدين يارب (تخریجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال وسمعت رسول الله يقول حين تلا هذه الآية (شهد الله أنه لا إله إلا هو) إلى قوله العزيز الحكيم، قال وأنا أشهد أن لا إله إلا هو العزيز الحكيم وفي أسانيدهم إجماعهم (قلت) فالحديث ضعيف (باب) (٤) (سنده) (مدرسة) عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٥) أي طعنه الشيطان ابتداء للتسليط عليه، وفي رواية للبخاري بلفظ (كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبه) (٦) نصب على المصدر كقوله قم قائما لأن الاستهلال هو الصراخ (٧) يعني عيسى بن مريم وأمه مريم عليهما السلام حفظهما الله تعالى بركة دعوة أمها حيث قالت إني أعينها بك وذريتها من الشيطان الرجيم، ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى عليه السلام، زاد البخاري في رواية في باب صفة إبليس (ذهب يطعن فطعن في الحجاب) والمراد به الجلدة التي يكون فيها الجنين وهي المشيمة (قال النووي) وظاهر الحديث اختصاصها بعيسى وأمه، واختار القاضي عياض أن جميع الأنبياء يتشاركون فيها (قال القرطبي) وهو قول مجاهد (٨) هذه الجملة وهي قوله أقره وإن شئتم الخ من قول أبي هريرة يستشهد بها للحديث (٩) أي امنعها وأجيرها (بك وذريتها) أي اولادها (من الشيطان الرجيم) أي الطريد اللعين والرجم المرعى بالشهب (تخریجه) (ق عب) وابن جرير وغيرهم.
 (باب) (١٠) (سنده) (مدرسة) أبو معاوية ثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله (يعني ابن مسعود) قال قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (١١) أي كاذب متعمد الكذب (ليقطع) أي يأخذه لنفسه متملكا وهو يفعله من القطع (مال امرئ) أي إنسان سواه كان ذكرا أو أنثى (مسلم) أو ذمي أو معاهد

غضبان (١) فقال الأشعث بن قيس فبى (٢) كان والله ذلك ، كان بينى وبين رجل من اليهود أرض فوجدنى فقدمته الى النبي ﷺ فقال رسول الله لك بيعة؟ قلت لا، فقال لليهودى احلف، فقلت يا رسول الله إذا يحلف فيذهب بمالى، فأزل الله تعالى (ان الذين يشتركون بهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا (٣) إلى آخر الآية) (عن شقيق بن سلمة) (٤) عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله ﷺ من اقتطع مال امرىء مسلم بغير حق اتى الله عز وجل وهو عليه غضبان، قال فجااء الأشعث بن قيس فقال ما يحدثكم أبو عبد الرحمن؟ (٥) قال فحدثناه قال فى كان هذا الحديث (٦) خاصمت ابن عم لى الى رسول الله ﷺ فى بئر كانت لى فى يده فوجدنى، فقال رسول الله ﷺ بينتك أنها بئرك وإلا فبمينه: قال قلت يا رسول الله ما لى بيمينه (٧) وان تجمها بيمينه تذهب بئرى، ان خصمى امرؤ فاجر (٨) قال فقال رسول الله ﷺ من اقتطع مال امرىء مسلم بغير حق اتى الله عز وجل وهو عليه غضبان: قال وقرأ رسول الله ﷺ (ان الذين يشتركون بهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا الآية) (٩) (وعنه من طريق ثان) (١٠) عن عبد الله بن مسعود قال من حلف على يمين صبر (١١) يستحق بها مالا وهو فيها فاجر (١٢) اتى الله وهو عليه غضبان، وإن تصديقها لى القرآن (ان الذين يشتركون بهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) الخ الآية، قال نخرج الأشعث وهو يقرؤها قال فى أنزلت هذه الآية، إن رجلا ادعى ركبا (١٣) لى فاختمنا الى رسول الله ﷺ فقال شاهدك أو يمينه، فقلت اما انه ان حلف فاجر (١٤) فقال النبى ﷺ من حلف على يمين صبر يستحق بها مالا (١٥) اتى الله وهو عليه غضبان (باب كيف يهدى الله قوما كفروا بعد إيمانهم)

أروحا من حقوقهم (١) اسم فاعل من الغضب، والمراد لازمه كالعذاب والانتقام (٢) بكسر الفاء وتشديد التحتية (وقوله كان والله ذلك) أى كان سبب هذا الحديث قصتى مع اليهودى (٣) أى يستبدلون ويعتاضون عما عاهدوا الله عليه من اتباع محمد ﷺ وذكر صفته للناس وبيان أمره وعن أيمانهم الكاذبة الفاجرة الآتمة بالأيمان القليلة الزهيدة وهى عروض هذه الحياة الدنيا الفانية، (وبقية الآية) (أو لئك لاخلاق لهم فى الآخرة) أى لا نصيب لهم فيها ولا حظ لهم منها (ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة) أى برحمة منه لهم، يعنى لا يكلمهم كلام لطف بهم ولا ينظر اليهم بعين الرحمة (ولا يزكهم) أى لا يظهرهم من الذنوب والأدناس بل يأمرهم إلى النار (ولهم عذاب أليم) أى شديد مؤلم (تخريجهم) (ق . وغيرهما) (٤) (سنده) **قدها** يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن ابى النجود عن شقيق بن سلمة الخ (غريبه) (٥) كنية عبد الله بن مسعود (٦) يعنى أن هذا الحديث قيل بسببى فذكر القصة (٧) أى مالى بيمينه من حاجة ولا مصلحة (٨) يعنى لا يتحاشى اليمين الكاذبة (٩) تقدم تفسير الآية والحديث فى شرح الحديث السابق (١٠) (سنده) **قدها** زياد بن عبد الله بن الطفيل البمكاني ثنا منصور عن شقيق عن عبد الله بن مسعود الخ (١١) باضافه يمين الى صبر لما بينهما من الملازمة، أى الزم بها وحسب عليها وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم، وقيل لها مصبورة وان كان صاحبها فى الحقيقة هو المصبور لانه انما صبر من أجلها أى حبس، فوصفت بالصبر وأضيفت اليه مجازا (نه) (١٢) أى غير جاهل ولا مكروه ولا ناس (١٣) بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد الياء التحتية هى البئر وجمعها ركبا (١٤) أى كاذبا (١٥) أى ليس له

١٠٤ قوله تعالى (كيف يهدي الله قوما كفروا الآية) وقوله (ان الذين كفروا وماتوا وهم كافرين الآية)

- ٢١٦ (عن ابن عباس) (١) أن رجلا (٢) من الانصار ارتد عن الاسلام ولحق بالمشركين فأبى الله تعالى
 (كيف يهدي الله قوما كفروا وبعد إيمانهم) (٣) إلى آخر الآية فبعث بها نومه (٤) فرجع تابيا فقبل النبي
 ﷺ ذلك منه وخلي عنه (باب) إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار لمن يقبل من أحدهم ملء
 ٢١٧ الأرض ذهباً) (٥) عن أنس بن مالك (٥) أن نبي الله ﷺ قال يجاء بالكافرين يوم القيامة فيقال له أرايت
 لو كان لك ملء الأرض ذهباً اكنت مفتديا به؟ فيقول نعم يارب ، قال فيقال لقد سئلت أيسر من
 ذلك (٦) فذلك قوله عز وجل (إن الذين كفروا وماتوا كفارا فإن يقبل من أحدهم ملء الأرض
 ٢١٨ ذهباً ولو افتدى به) (باب) إن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) (٧) وعنه رضى الله عنه)
 (٨) قال لما نزلت (لن تناولوا البر (٩) حتى تنفقوا مما تحبون. ومن ذا الذي يقرض الله (١٠)

ولا يستحقه) (تخرجه) (ق - والأربعة وغيرهم) (١) (سنده) **قدهش** على بن عاصم عن داود بن
 أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) هو الحارث بن سويد كما جاء عند عبد الرزاق في
 جامعه (٣) كيف لفظه استفهام ومعناه جحد أى لا يهدى ، وقيل معناه كيف يهديهم الله فى الآخرة إلى
 الجنة والثواب ، وبقية الآية (وشهدوا أن الرسول حق وجاءهم البينات) أى قامت عليهم الحجج
 والبراهين على صدق ما جاءهم به الرسول ووضع لهم الأمر ثم ارتدوا إلى ظلمة الشرك ، فكيف يتمى هؤلاء
 الهداية بعد ما تلبسوا به من العماية ، ولهذا قال تعالى (والله لا يهدى القوم الظالمين) ثم قال تعالى (أولئك
 جزاؤهم أن عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) أى يلعنهم الله ويلعنهم خلقه (خالدين فيها) أى فى
 اللعنة أو النار المدلول بها عليها (لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون) أى لا يخفف عنهم ساعة
 واحدة ولا هم يملون (إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فان الله غفور رحيم) وهذا من لطفه
 وبره ورأفته ورحمته وعائده على خلقه أنه من تاب إليه تاب عليه (٤) أى بده الآية ، جاء عند
 عبد الرزاق قال فحملها إليه رجل من قومه فقراها عليه فقال الحارث إنك والله ما علمت لصدوق ، وإن
 رسول الله ﷺ لا صدق منك ، وإن الله لا صدق الثلاثة ، قال فرجع الحارث فأسلم فحسن إسلامه
 (تخرجه) الحديث سنده صحيح ، ورواه الطبري من طريق يزيد بن زريع عن داود بن أبي هند كما نقله
 الجافظ ابن كثير فى تفسيره ، ثم قال وهكذا رواه النسائي والحاكم وابن حبان من طريق داود بن أبي هند
 به ، وقال الحاكم صحيح الإسناد ولم يخرجاه (باب) (٥) (سنده) **قدهش** روح ثنائى عن قتادة ثنا أنس
 ابن مالك الخ (غريبه) (٦) زاد فى رواية أخرى قد أخذت عليك فى ظمرايات آدم ان لا تشرك بى شيئا
 فأبيت الا ان تشرك ، وهذا معنى قوله فى الحديث لقد سئلت أيسر من ذلك يعنى فأبيت (٧) أى قدر
 ما يملأ الأرض من شرقها الى غربها (ذهباً) نصب على التمييز كقولهم عشرون درهما (ولو افتدى به)
 قيل معناه لو افتدى به والوار زائدة مقحمة (أولئك لهم عذاب أليم وما لهم من ناصرين) أى وما لهم
 من احد يقدم من عذاب الله ، أو ولا يجيرهم من أليم عقابه (تخرجه) (ق وغيرهم) (باب) (٨) (سنده)
قدهش يحيى بن سعيد عن حميد عن أنس قال لما نزلت الخ (٩) يعنى الجنة قاله ابن عباس وابن مسعود ومجاهد ، وقال
 مقاتل بن حيان التقوى وقيل الطاعة وقيل الخير (حتى تنفقوا مما تحبون) أى من أحب أموالكم (١٠)
 القرض اسم لكل ما يعطيه الانسان ليجازى عليه فسمى الله تعالى عمل المؤمنين له على رجاء ما أعد لهم

قوله تعالى (كل الطعام كان حلالاً لبني إسرائيل) وقوله (ولله على الناس حج البيت) ١٥٥

قرضا حسنا (١) قال أبو طلحة يا رسول الله وحائطي (٢) الذي بمكان كذا وكذا (٣) والله لو استطعت أن أسرها لم أعانها (٤) قال اجعله في فقراء أهلك (٥) **باب** كل الطعام كان حلالاً لبني إسرائيل (٦) قال الله عز وجل (كل الطعام كان حلالاً لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل تنزل التوراة) (٦) (عن ابن عباس) (٧) قال حضرت عصابة من اليهود رسول الله ﷺ فقالوا يا أبا القاسم حدثنا عن خلال نسألك عنها لا يعلم من الأنبياء، فكان فيما سأله أي الطعام حرم إسرائيل على نفسه قبل أن تنزل التوراة؟ قال فأنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب عليه السلام مرض مرضاً شديداً فطال سقمه فنذر الله نذراً أن يشفاه الله من سقمه ليحرم من أحب الشراب إليه وأحب الطعام إليه، فكان أحب الطعام إليه لحم الإبل وأحب الشراب إليه البانها فقالوا اللهم نعم **باب** والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً (٨) (عن علي رضي الله عنه) (٨) قال لما نزلت هذه الآية (ولله على الناس حج البيت من ٢١٩ ٢٢٠

من الثواب قرضا لأنهم يعملونه لطلب ثوابه، وفي الآية اختصار مجازه من ذا الذي يقرض عبادة الله والمحتاجين من خلقه (١) قال الحسين بن علي الواقدي يعني محتسباً طيبة به نفسه، وقال ابن المبارك من مال حلال، قال ولا يمتن به ولا يؤذى، وجواب الشرط (فيضاعفه له أضعافاً كثيرة) قال السدي هذا التضعيف لا يعلمه إلا الله عز وجل وقيل سبعمائة ضعف (٢) الحائط هنا البستان من النخيل إذا كان عليه حائط وهو الجدار (٣) جاء في رواية أخرى للإمام أحمد والشيخين (وان أحب أموالي إلى بئر حاء) بفتح الموحدة وسكون الياء التحتية وفتح الراء اسم مكان فيه البستان في قبلي المسجد النبوي (٤) يريد أنه لا يقصد إلا وجه الله تعالى لا يقصد ريباً ولا سمعة ولو كان يمكنه أن يخفي ذلك حتى لا يعلم لفعل (٥) جاء في رواية للبخاري فجعلها أبو طلحة في ذوى رحمه وكان منهم حسان رآني بن كعب رضي الله عنهم أجمعين (تخرجه) (ق لك) والامام أحمد بأطول من هذا وتقدم في باب مشروعية الوقف وفضله في الجزء الخامس عشر صحيفة ١٩٦ رقم ٦٤ **باب** (٦) سبب نزول هذه الآية أن اليهود قالوا لرسول الله ﷺ انك تزعم أنك على ملة إبراهيم، وكان إبراهيم لا يأكل لحوم الإبل والبانها وأنت تأكلها فليست على ملته، فقال رسول الله ﷺ كان ذلك حلالاً لإبراهيم عليه السلام، فقالوا كل ما حرمه اليوم كان ذلك حراماً على نوح وإبراهيم حتى انتهى إلينا، فأنزل الله تعالى هذه الآية (كل الطعام كان حلالاً لبني إسرائيل) يريد سوى الميتة والدم فإنه لم يكن حلالاً قط (إلا ما حرم إسرائيل على نفسه) وهو يعقوب عليه السلام (من قبل أن تنزل التوراة) يعني ليس الأمر على ما قالوا من حرمة لحوم الإبل والبانها على إبراهيم، بل كان الكل حلالاً له ولبني إسرائيل، وإنما حرمها إسرائيل على نفسه قبل نزول التوراة يعني ليست في التوراة حرمتها، وقد ذكر سبب تحريم إسرائيل الطعام على نفسه في حديث ابن عباس الآتي (٧) هذا طرف من حديث طويل تقدم بسنده وطوله وتخرجه في باب قوله عز وجل من كان عدواً لجبريل من سورة البقرة ص ٧٣ رقم ١٦٥ **باب** (٨) الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب وجوب الحج من كتاب الحج في الجزء التاسع صحيفة ١٤ رقم ١٤، (أما تفسير الآية) فقوله عز وجل (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً) هذه آية وجوب الحج عند الجمهور، وقيل بل هي قوله (وأنموا الحج) (١٤٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)

استطاع اليه سبيلا قالوا يا رسول الله أفى كل عام؟ فسكت فقالوا أفى كل عام؟ فقال لا، ولو قلت نعم لوجبت، فأنزل الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤمكم الخ الآية) (١)

٢٢١ **(باب كنتم خير أمة أخرجت للناس)** (٢) قالهم الذين هاجروا مع النبي ﷺ من مكة إلى المدينة (٤) (وعنه من طريق ثان) (٥) بنحوه

٢٢٢ وفيه قال أصحاب محمد الذين هاجروا معه إلى المدينة **(باب ليسوا سواها)** (عن ابن مسعود) (٦) قال أخر رسول الله ﷺ صلاة العشاء ثم خرج إلى المسجد فإذا الناس ينتظرون الصلاة قال أما

والعمرة لله) والأول أظهر، وقد وردت الأحاديث المتعددة بأنه أحد أركان الإسلام ودعائه وقوائمه وأجمع المسلمون على ذلك إجماعاً ضرورياً وإنما يجب على المكلف في العمر مرة واحدة بالنص والاجماع (أما الاستطاعة) فقد روى الحاكم في حديث قتادة عن حماد بن سلمة عن قتادة (عن أنس) أن رسول الله ﷺ سئل عن قول الله عز وجل (من استطاع إليه سبيلا) فتبيل ما السبيل؟ قال (الزاد والراحلة) ثم قال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (وعن ابن عمر) قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله ما يوجب الحج؟ قال الزاد والراحلة رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن؛ والظاهر أن الترمذي حسنه لكثرة شواهد والألف في سننه إبراهيم بن يزيد الخوزي وهو متروك الحديث كما صرح به الحافظ في التقريب، وقد روى هذا الحديث من طرق أخرى عن أنس وابن عباس وابن مسعود وعائشة كلها مرفوعة ولكن في أسانيدهم مقال (والاستطاعة نوعان) أحدهما أن يكون قادراً مستطيعاً بنفسه، والآخر أن يكون مستطيعاً بغيره وقد بينت جميع أنواع الاستطاعة وما يتعلق بها من أدلة وأحكام في باب اعتبار الزاد والراحلة من الاستطاعة في كتاب الحج في الجزء التاسع ضحيفة ٣٣ فأقرأ جميع الباب مع شرحه وزوائده وأحكامه ترى ما يسرك والله الموفق (١) - يأتي تفسير قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤمكم) وسبب نزولها في تفسير سورة المائدة إن شاء الله تعالى

باب (٢) (سنده) قدش وكيع حدثنا إسرائيل عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس الخ (غريبه) (٣) قال عكرمة ومقاتل نزلت في ابن مسعود وأبي بن كعب وعباد بن جبل وسالم مولى أبي حذيفة رضي الله عنهم، وذلك أن مالك بن الصيب ورهب بن يهود اليهوديين قالوا لم نحن أفضل منكم وديننا خير مما ندعونا إليه، وأنزل الله تعالى هذه الآية (كنتم خير أمة أخرجت للناس) يعني خير الناس للناس، والمعنى أنهم خير الأمم وانفع الناس للناس، ولهذا قال (تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله) قاله ابن عباس ومجاهد وعطية العوفي وعكرمة وعطاء والربيع بن أنس (٤) فان جوير عن الضحاك ثم أصحاب محمد ﷺ خاصة الرواة والدعاة الذين أمر الله المسلمين بطاعتهم وقال الحافظ ابن كثير الصحيح أن هذه الآية عامة في جميع الأمة كل قرن بحسبه، وخير قرونهم الذين بعث منهم رسول الله ﷺ ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم كما قال في الآية الأخرى (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً) أي خياراً لتكونوا شهداء على الناس الآية) (٥) (سنده) **قدش** يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن سماك بن جبيرة عن ابن عباس في قوله (كنتم خير أمة أخرجت للناس) قال أصحاب محمد الخ (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم طب) ورجال أحمد رجال الصحيح

باب (٦) (سنده) قدش أبو النضر وحسن بن موسى قال حدثنا شيبان عن عاصم عن زر عن

انه ليس من أهل هذه الأديان أحد يذكر الله هذه الساعة غيركم، قال وأنزل هؤلاء الآيات (ليسوا سوا من أهل الكتاب) حتى بلغ (وما تفعلوا من خير فلن تكفروه والله عليم بالمتقين) (١) **(باب ليس لك من الأمر شيء الخ)** (عن سالم عن أبيه) (٢) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول اللهم العن الحارث بن هشام، اللهم العن سميل بن عمرو، اللهم العن صفوان بن أمية : قال فنزلت هذه الآية (ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون) (٣)

ابن مسعود الخ (التفسير) (١) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره قال ابن أبي نجيح زعم الحسن بن أبي يزيد العجلي عن ابن مسعود في قوله تعالى (ليسوا سوا من أهل الكتاب أمة قائمة) قال لا يستوى أهل الكتاب وأمة محمد ﷺ وهكذا قال السدي ، ويؤيد هذا القول الحديث الذي رواه الامام احمد ابن حنبل في مسنده (فذكر حديث الباب) قال والمشهور عند كثير من المفسرين كما ذكره محمد بن اسحاق وغيره ورواه العوفي عن ابن عباس ان هذه الآيات نزلت فيمن آمن من أحبار أهل الكتاب كعبد الله بن سلام وأسد بن عبيد وثعلبة بن شعبة وغيرهم ، أي لا يستوى من تقدم ذكرهم بالذم من أهل الكتاب وهؤلاء الذين أسلموا (قلت) يعني من تقدم ذكرهم بالذم في قوله تعالى (ضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا الا بحبل من الله وحبل من الناس وباءوا بغضب من الله وضربت عليهم المسكنة ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الأنبياء بغير حق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) قال ولهذا قال تعالى (ليسوا سوا من) أي ليسوا كما هم على حد سواء ، بل منهم المؤمن ومنهم المجرم ولهذا قال تعالى (من أهل الكتاب أمة قائمة) أي قائمة بأمر الله مطيعة لشرعه متبعة لنبي الله فهي قائمة بمعنى مستقيمة (يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون) أي يقيمون الليل ويكثرون التهجود ويتلون القرآن في صلواتهم (يؤمنون بالله واليوم الآخر ويأمنون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من الصالحين) وهؤلاء هم المذكورون في آخر السورة : وان من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل اليكم وما أنزل إليهم خاشعين لله الآية : ولهذا قال تعالى (وما تفعلوا من خير فلن يكفروه) أي لا يضيع عند الله بل يجزيهم به أوفر الجزاء (والله عليم بالمتقين) أي لا يخفى عليه عمل عامل ولا يضيع لديه أجر من أحسن عملا (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواد (حم على بز طب) وأورده الحافظ السيوطي في الدر المنثور وعزاه لابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وسنده صحيح (باب) (٢) (سنده) **حدثنا** أبو النضر حدثنا أبو عقيل (قال عبد الله بن الامام احمد) قال أبي وهو عبد الله بن عقيل صالح الحديث ثقة حدثنا عمر بن حمزة عن سالم عن أبيه (يعني عبد الله بن عمر) الخ (غريبه) (٣) قال الامام البغوي في تفسيره اختلفوا في سبب نزول هذه الآية ، فقال قوم نزلت في أهل بئر معونة وهم سبعون رجلا من القراء بعثهم رسول الله ﷺ إلى أهل بئر معونة في صفر سنة أربع من الهجرة هلي رأس أربعة أشهر من أحد ليعلموا الناس القرآن والعلم ، اميرهم المنذر بن عمرو فقتلهم عامر بن الطفيل ، فوجد رسول الله ﷺ من ذلك رجدا شديدا وقت شهر في الصلوات كلها يدعو على جماعة من تلك القبائل باللعن والسنين ، فنزلت (ليس لك من الأمر شيء) (وقال قوم) نزلت يوم أحد ، واستدلوا بأحاديث ، منها حديث ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ يوم أحد اللهم العن أبا سفيان اللهم العن الحارث بن هشام ، فنزلت (ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم فأسلموا وحسن إسلامهم) (ومنها حديث أنس) الآتي بعد هذا

٢٢٤ قال فتيب عليهم كلهم (عن أنس بن مالك) (١) أن النبي ﷺ كسرت ربايته (٢) يوم أحد وشج في جبهته حتى سال الدم على وجهه فقال كيف يفلح قوم فعلوا . هذا بليهم وهو يدعوهم إلى ربهم فنزلت هذه الآية (ليس لك من الأمر شيء أو يترب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون) (باب

٢٢٥ وعصيتم من بعد ما أراكم ماتحبون) (عن البراء بن عازب) (٣) قال جعل رسول الله ﷺ على الرماة وكانوا خمسين رجلا عبد الله بن جبير يوم أحد وقال إن رأيتم العدو ورايتم الطير تخطفنا فلا تبرحوا (٤) فلما رأوا الغنائم قالوا عليكم الغنائم فقال عبد الله ألم يقل رسول الله ﷺ لا تبرحوا قال غيره فنزلت (وعصيتم من بعد ما أراكم ماتحبون) يقول عصيتم الرسول من بعد ما أراكم

(قلت) تقدم الكلام على ذلك والجمع بين القولين في باب القنوت في الصبح من كتاب الصلاة في الجزء الثالث في الشرح صحيفة ٢٩٩ (أما تفسير الآية) فعنى قوله تعالى (ليس لك من الأمر شيء) أى ليس لك من الحكم شيء في عبادى إلا ما أمرتك به فيهم، ثم ذكر بقية الأقسام فقال (أو يتوب عليهم) أى بما هم فيه من الكفر فيهدىهم بعد الضلالة (أو يعذبهم) أى فى الدنيا والآخرة على كفرهم وذنوبهم ولهذا قال (فانهم ظالمون) أى يستحقون ذلك قال فتيب عليهم أى أسلوا وحسن إسلامهم (تخرجه) (خ نس مذ) وابن جرير والبيهقى فى الدلائل (١) **قدش** هشيم أنا حميد الطويل عن أنس بن مالك الخ (غريبه) (٢) الرباعية بوزن الثمانية، السن التى بين الثنية والناب، والجمع رباعيات بالتخفيف أيضا، قال الحافظ المراد بكسر الرباعية وهى السن التى بين الثنية والناب انها كسرت فذهب منها فلقة ولم تقلع من أصلها (وشج) على البناء المفعول، والشج ضرب الرأس خاصة وجرحه وشقه ثم استعمل فى غيره (وهو يدعوهم إلى الله) جملة حالية فنزلت هذه الآية وتقدم تفسيرها (تخرجه) (زق مذ نس) (باب) (٣) (سنده) **قدش** يحيى بن آدم ثنا زهير عن أنس بن عازب الخ (غريبه) (٤) أى فلا تفارقوا هذا المكان، ثم أقبل المشركون فأخذوا فى القتال فجعل الرماة يرشقون خيل المشركين بالنبل والمسلون يضربونهم بالسيوف حتى ولوا هاربين، فقال بعض الرماة انهزم القوم فما مقامنا واقبلوا على الغنيمة، وقال بعضهم لا تجاوزوا أمر رسول الله ﷺ وثبت عبد الله بن جبير فى نفر يسير دون العشرة، فلما رأى خالد بن الوليد وعكرمة بن أبى جهل ذلك حملوا على الرماة فقتلوا عبد الله بن جبير وأصحابه (وكان ذلك قبل إسلامهما) وأقبلوا على المسلمين ضربا وقتالا وانقضت صفوف المسلمين واختلطوا فجعلوا يقتلون على غير شعار يضرب بعضهم بعضا ما يشعرون من الدهش، ونادى إبليس أن محمدا قد قتل فكان ذلك سبب هزيمة المسلمين، فنزل قوله تعالى (وعصيتم) يعنى الرسول ﷺ وخالفتم أمره من بعد (ما أراكم) الله عز وجل (ماتحبون) يامعشر المسلمين من النصر والظفر والغنيمة: وبقية الآية (منكم من يريد الدنيا) يعنى الذين تركوا المراكز وأقبلوا على النهب (ومنكم من يريد الآخرة) يعنى الذين ثبتوا مع عبد الله بن جبير حتى قتلوا، قال عبد الله بن مسعود ما شعرت أن أحدا من أصحاب النبي ﷺ يريد الدنيا حتى كان يوم أحد ونزلت هذه الآية (ثم صرفكم عنهم) أى ردكم عنهم بالهزيمة (ليبتليكم) ليبتحنكم وقيل لينزل البلاء عليكم (ولقد عفا عنكم) فلم يستأصلمكم بعد المعصية والمخالفة منكم لأمر نبيكم (والله ذو فضل على المؤمنين) إذ عفا عنكم بعد أن وليتم مدبرين (تخرجه) (خ)

قوله تعالى (أو لما أصابتكم مصيبة الآية) وقوله (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا) ١٥٩

الغنائم وهزيمة العدو (باب) قوله عز وجل (أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا) الآية (١) (وقوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا) الآيات (عن ابن عباس) (٢) قال ٢٢٦ قال رسول الله ﷺ لما أصيب اخوانكم بأحد جعل الله عز وجل أرواحهم في أجواف طير خضر ترُدُّ أنهار الجنة تأكل من ثمارها وتأوى إلى قناديل من ذهب في ظل العرش، فلما وجدوا طيب مشربهم وما كلمهم وحسن منقلبهم قالوا ياليت اخواننا يعلمون بما صنع الله لنا لئلا يزهدوا في الجهاد ولا ينكأوا (٣) عن الحرب، فقال الله عز وجل أنا أبلغهم عنكم، فأنزل الله عز وجل هؤلاء الآيات (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء) (٤)

(باب) (١) سبب نزول هذه الآية أنه لما كان يوم بدر قتل من المشركين سبعون وأسروا منهم سبعون؟ فطلب المشركون من النبي ﷺ قبول فداء أسراهم، فاستشار أصحابه في أمرهم هل يقبل الفداء أو يقتل الأسرى؟ فكان من رأى أبي بكر قبول الفداء، ومن رأى عمر قتل الأسرى، فقال النبي ﷺ إلى رأى أبي بكر وأخذ الفداء، فقد جاء في حديث عمر عند الامام أحمد مطولا وسيأتي بسنده وطوله وتخرجه في باب ما جاء في سياق غزوة بدر من حوادث السنة الثانية من كتاب السيرة النبوية، قال لما كان يوم أحد من العام المقبل عرقيوا بما صنعوا يوم بدر من أخذهم الفداء فقتل منهم سبعون وفر أصحاب رسول الله ﷺ عن النبي ﷺ وكسرت ربا عيته وهشمت البيضة على رأسه وسال الدم على وجهه وأنزل الله عز وجل (أو لما أصابتكم مصيبة) وهي ما أصيب منهم يوم أحد من قتل السبعين منهم (قد أصبتم مثليها) يعني يوم بدر فانهم قتلوا من المشركين سبعين قتيلا وأسروا سبعين أسيرا (قلتم أنى هذا) أى من أين جرى علينا هذا ونحن مسلمون ورسول الله ﷺ فينا (قل هو من عند أنفسكم) أى بأخذكم الفداء يوم بدر وعصيانكم لرسول الله ﷺ حين أمركم أن لا تبرحوا من مكانكم يوم أحد فمصيبتهم: يعنى بذلك الرماة ان الله على كل شىء قدير (أى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد لا معقب لحكمه) (٢) (سنده) **هش** يعقوب حدثنى أبى عن ابن اسحاق حدثنى اسماعيل بن أمية ابن عمرو بن سعيد عن أبى الزبير المكي عن ابن عباس الخ (وله سند آخر) حدثنا عثمان بن أبى شيبة حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن اسحاق عن اسماعيل بن أمية عن أبى الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ نحوه (غريبه) (٣) بضم الكاف أى ولا يمتنعوا عن الحرب وقد (نكل) من باب نصر وفرح (عن الأمر) بنكل إذا امتنع، ومنه النكول في اليمين، وهو الامتناع منها وترك الإقدام عليها (٤) زاد في هذا الحديث عند البغوى - الى قوله (لا يضيع أجر المؤمنين) فقوله في حديث الباب فأنزل الله هؤلاء الآيات يعنى الآيات الثلاث إلى قوله (لا يضيع أجر المؤمنين) (التفسير) (ولا تحسبن) أى ولا تظنن (الذين قتلوا) قرأ ابن عامر قتلوا بالشديد والآخرون بالتخفيف (في سبيل الله) أى لأجل دينه واعلاء كلمته (أمواتا) كأموال من لم يقتل في سبيل الله (بل أحياء عند ربهم) أرواحهم في أجواف طيور خضر تسرح في الجنة حيث شاءت كما ورد في بعض روايات الحديث (يرزقون) يأكلون من ثمار الجنة وتحفها (فرحين بما آتاهم الله من فضله) رزقه وثوابه (ويستبشرون) ويفرحون (بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم) من اخوانهم الذين تركوهم أحياءا في الدنيا على مناهج الايمان والجهاد لعلمهم أنهم اذا استشهدوا لحقوا بهم ونالوا من الكرامة ما نالوا، فهم لذلك مستبشرون

۱۱۰ قوله تعالى (واذ أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب) وقوله (ولا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا)

(باب) واذا أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب لتبيننه للناس (الآية) (عن ابن أبي مليكة) (۱) ان حميد بن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه أخبره أن مروان (۲) قال اذهب يا رافع لبوابه الى ابن عباس رضى الله عنهما فقل لئن كان كل امرئ منا فرح بما أوتي (۳) وأحب أن يحمد بما لم يفعل لعذبن (۴) أجمعون ، فقال ابن عباس وما لكم وهذه إنما أنزلت هذه في أهل الكتاب ثم تلا ابن عباس (واذ أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب لتبيننه للناس) هذه الآية (۵) وتلا ابن عباس (لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا) (۶) ويحبون أن يحمدوا بما لم يَفعلوا

(الآخوف عليهم ولا هم يحزنون) يعنى الذين لم يلحقوا بهم (يستبشرون بنعمة) ثواب (من الله وفضل) زيادة عليه (وان الله لا يضيع أجر المؤمن) بل بأجرهم (تخرجه) (دك) وابن جرير والبخارى وسححه الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي (باب) (۱) (سند) (۲) حجاج عن ابن جريج قال أخبرني ابن أبي مليكة ان حميد بن عبد الرحمن بن عوف الخ (غريبه) (۲) يعنى ابن الحكم وكان يومئذ أميراً على المدينة من قبل معاوية (۳) بضم الهمزة وكسر الفوقية أى أعطى (۴) بفتح الذال المعجمة المشددة (وقوله أجمعون) بالواو أى لأن كلنا يفرح بما أوتي ويحب أن يحمد بما لم يفعل (فقال ابن عباس) منكرنا عليهم السؤال عن ذلك (ومالك وهذه) أى وللسؤال عن هذه المسألة، ثم تلا ابن عباس الآية يستشهد بها على قوله (۵) (التفسير) (واذ أخذ الله) أى واذكر يا محمد وقت إذ أخذ الله (ميثاق الذين أتوا الكتاب) يعنى اليهود والنصارى، والمراد منهم العلماء خاصة، وقيل المراد بالذين أتوا الكتاب العلماء والاحبار من اليهود خاصة، وأخذ الميثاق هو التوكيد والالزام لبيان ما أوتوه من الكتاب وهو قوله تعالى (لتبيننه للناس) بالياء على حكاية مخاطبتهم كقوله : وقضينا الى بنى اسرائيل في الكتاب لتفسدن في الأرض، وبالياء مكى وأبو عمرو وأبو بكر لأنهم غيب والضمير للكتاب، يعنى ليدين ما في الكتاب وليظهرنه للناس حتى يعلموه، وذلك أن الله أوجب على علماء التوراة والانجيل أن يشرحوا للناس ما في هذين الكتابين من الدلائل الدالة على نبوة محمد ﷺ، وبقية الآية (ولا تكتمونه) بالياء أيضاً، يعنى ولا يخفون ذلك على الناس (فنبذوه) يعنى الميثاق رقبيل الكتاب (وراء ظهورهم) أى طرحوه وضيعوه (واشتروا به ثمناً قليلاً) يعنى المآكل والرشا التي كانوا يأخذونها من عوامهم وسفلةهم (فبئس ما يشترون) ذمهم الله تعالى على فعلهم ذلك، واعلم أن ظاهر هذه الآية وان كان مخصوصاً بعلماء أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى فلا يبعد أن يدخل فيه علماء هذه الأمة الاسلامية لأنهم أهل كتاب وهو القرآن وهو أشرف الكتب، قال قتادة هذا ميثاق أخذ الله تعالى على أهل العلم فن علم شيئاً فليعلمه وإياكم وكتبان العلم فانه هللكه امرؤك) والاحاديث في ذم كتبان العلم كثيرة، انظر باب وعيد من تعلم علماً فكتمه من كتاب العلم في الجزء الأول صحيفة ۱۶۱ (۶) أى بما فعلوا وهى قراءة أبى : وجاء وأتى، يستعملان بمعنى فعل، قال تعالى : انه كان وعده ما تبا، لقد جئت شيئاً فربا، وقرأ النخعي بما أتوا أى أعطوا والخطاب للنبي ﷺ وقرئ بالياء على الخطاب أى لا تحسبن يا محمد الفارحين الذين يفرحون، وقرئ بالياء على الغيبة، يعنى ولا يحسبن الفارحون، والمعنى لا يحسبن الذين يفرحون فرحهم منجياً لهم من العذاب، وفسر ذلك ابن عباس بقوله : سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه، قيل سألهم عن صفته بايضاح فبئس كتموه إياه وأخبروه بغيره أى بسفته ﷺ في الجملة

وقال ابن عباس سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه إياه وأخبروه بغيره فخرجوا قد أروه (۱) ان قد أخبروه بما سألهم عنه واستحمدوا (۲) بذلك اليه وفرحوا بما أوتوا من كتبهم إياه ما سألهم عنه (ما جاء في سورة النساء) (باب آية الميراث) (عن جابر بن عبد الله) (۳) قال جاءت امرأة ۲۲۸ سعد بن الربيع إلى رسول الله ﷺ بابنتيه من سعد فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتل أبوهما سعد في أحد شهيدان وان عمهما أخذ بهما فلم يدع لهما مالا ولا ينكحان إلا ولهما مال، قال فقال يفتنى الله في ذلك، قال فنزلت آية الميراث (۴) فأرسل رسول الله ﷺ إلى عمهما فقال أعط ابنتي سعد الثلثين وأمهما الثمن وما بقي فهو لك (باب واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم) (ز) (عن عبادة بن الصامت) (۵) قال نزل على رسول الله ﷺ (واللاتي يأتين الفاحشة) الخ الآية (۶) ۲۲۹

(۱) بفتح الهمزة والراء أي أظهره له أنهم أخبروه بما سألهم عنه (۲) بفتح الفوقية مبنيا للفاعل (بذلك اليه) أي طلبوا أن يحمدهم، رادك قال تعالى (ويحبون أن يحمدا بما لم يفعلوا) أي ويحبون أن يحمدهم الناس على شيء لم يفعلوه، قال ابن عباس واذا أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب: إلى قوله ولهم عذاب أليم، يعني فمخاص وأسيب وأشباههما من الأخبار الذين يفرحون بما يصيبون من الدنيا على ما زينوا للناس من الضلالة، ويحبون أن يحمدا بما لم يفعلوا، أي بقول الناس لهم علماء وليسوا بأهل علم، وقيل فرحوا بما أوتوا من تبديلهم التوراة، وأحبوا أن يحمدهم الناس على ذلك، وقيل غير ذلك، وبقية الآية (فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب) أي فلا تظننهم بمنجاة من العذاب الذي أعد الله لهم في الدنيا من القتل والأسر وضرب الجزية والصفار (ولهم عذاب أليم) يعني في الآخرة، وهذه الآية وإن كانت نزلت في اليهود أو المنافقين خاصة فإن حكمها عام في كل من أحب أن يحمدهم بما لم يفعل من الخير والصلاح أو ينسب إلى العالم وليس هو كذلك: نسأل الله السلامة والعافية (تخرجه) (ق منسك) وغيرهم (باب) (۳) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب البدء بذوي الفرائض من كتاب الفرائض في الجزء الخامس عشر صحيفة ۱۹۵ رقم ۱۶ ولنتكلم على ما لم يذكر هناك فنقول (۴) يافى قوله عز وجل (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين - ان قوله تعالى وصية من الله والله عليم حكيم) اعلم وفقني الله وإياك أن الوراثة كانت في الجاهلية بالذكورة والقوة، فكانوا يورثون الرجال دون النساء والصبيان، فأبطل الله ذلك بقوله (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون الآية) وكانت أيضا في الجاهلية وابتداء الاسلام بالمخالفة: قال الله تعالى (والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم) ثم صارت الوراثة بالهجرة قال تعالى (والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا) فنسخ ذلك كله وصارت الوراثة بأحد الأمور الثلاثة بالنسب أو النكاح أو الولاء، والمعنى بالنسب ان القرابة يرث بعضهم من بعض لقوله تعالى (وألوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله) والمعنى بالنكاح أن أحد الزوجين يرث صاحبه، وبالولاء ان المعتق بكسر التاء الفوقية وعصباته يرثون المعتق بالفتح، وقد جاء ذلك مبينا في كتاب الله عز وجل وسنة رسول الله ﷺ وتقدم كثير من أحكام الميراث في كتاب الفرائض في الجزء الخامس عشر فارجع اليه والله الموفق (ز) (سنده) عز شيبان بن أبي شيبة ثنا جرير بن حازم ثنا الحسن قال قال عبادة بن الصامت نزل على رسول الله ﷺ الخ (۶) (التفسير) (الفاحشة) يعني الزنا وبقية الآية (من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم) يعني من المسلمين وهذا

قال ففعل ذلك بين رسول الله ﷺ (۱) نبينا رسول الله ﷺ جالس ونحن حوله فكان إذا نزل عليه الوحي أعرض عنا وأعرضنا عنه وتسرّب (۲) وجهه وكرب لذلك فلما رفع عنه الوحي قال خذوا عني (۳) قلنا نعم يا رسول الله؟ قال قد جعل الله لمن سيلا (۴) البكر بالبكر جلد مائة ونفسي سنة والثيب بالثيب جلد مائة ثم الرجم. قال الحسن (۵) فلا أدري أمن الحديث هو أم لا، قال فان شهدوا أنهم أو جدوا في لحاف لا يشهدون على جماع خالطهما به جلد مائة وجزت رؤسهما (باب قوله عز وجل (والمحصنات من النساء) وقوله (ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض) وقول (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد الخ) (عن أبي سعيد الخدري) (۶) قال اصحبنا نساء من سبي أو طاس ولهن أزواج (۷) فكرهنا أن تقع عليهن ولهن أزواج) نسألها النبي ﷺ فنزلت هذه الآية (والمحصنات من النساء) (۸)

۲۳۰

خطاب للحكام أي فاعلموا عليهن أربعة من الشهود ، وفيه بيان أن الزنا لا يثبت إلا بأربعة من الشهود إذا لم يعترف الزاني (فان شهدوا فأدسكوهن) فاحبسوهن (في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لمن سيلا) وهذا كان في أول الإسلام قبل نزول الحدود، وكانت المرأة إذا زنت حبست في البيوت حتى تموت، ثم نسخ ذلك في حق البكر بالجلد والتغريب وفي حق الثيب بالجلد والرجم (۱) أي أجرى عليهن هذا الحكم مدة من الزمن (۲) بوزن تغيير أي علته غيرة والرصد شير البيوت إلى السرادق وإنما حصل ذلك له ﷺ لمعظم موقع الوحي (وكرب) بضم الكاف وكسر الراء أي أصابه شدة وكرب فهو مكروب (۳) أي خذوا الحكم في حد الزنا عني ، (۴) أي جعل الله للنساء الزواني (سيلا) أي خلاصا عن امساكن في البيوت المذكور في قوله عز وجل (واللاقى يأتين الفاحشة من نسائكم الخ الآية) فأنزل هو قوله عز وجل في سورة النور (الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة) وآية الرجم (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة) وبين ذلك ﷺ بقوله (البكر بالبكر جلد مائة) أي حد زنا البكر بالبكر مائة جلدة لكل واحد منهما (وفي سنة) أي أخرجه عن البلد سنة (والثيب بالثيب) أي حد زنا الثيب بالثيب (جلد مائة ثم الرجم) قال النووي ليس هو على سبيل الاشتراط، بل حد الثيب الرجم سواء زنى بثيب أم بكر، وحد البكر الجلد والتغريب سواء زنى ببكر أم بثيب، فهو شبيه بالتقييد الذي يخرج على الغالب ما انظر هذه الأحكام في النور الحسن شرح بدائع المن صحيفة ۲۸۵ و ۲۸۶ في الجزء الثاني تجد ما يسرك (۵) هو البصري من كبار النابغين يشك الحسن هل قوله (فان شهدوا أنهم أو جدوا في لحاف الخ) من الحديث المرفوع أم لا (قلت) اظهر انه ليس من الحديث المرفوع لأن لم أقف على هذه الزيادة غير عبد الله بن الامام احمد والله أعلم (تخريج) (مطل والأربعة) كلهم بدون الزيادة (باب) (۶) (سنده) **هذه** عبد الرزاق ثنا سفيان عن عثمان بن عيسى عن أبي الخليل عن أبي سعيد الخدري الخ (غريبه) (۷) زاد في رواية من أهل الشرك (التفسير) (۸) (والمحصنات من النساء) أي وحرم عليكم من الاجنبيات المحصنات وهن المزوجات (إلا ما ملكت أيمنكم) يعني ما ملكتموهن بالسبي فإنه يحل لكم وطؤهن إذا استبرأتموهن فان الآية نزلت في ذلك ، وقال عطاء أراد بقوله (إلا ما ملكت ان يكون امته في نكاح عبده فيجوز ان ينزعها منه ، وقال ابن مسعود أراد بيع الحاربة المروجة فتقع الفرقة بينها وبين زوجها فيكون بينهما طلاقا فيحل المشتري وطؤها ، وقيل

قوله تعالى (ولا تمنوا ما فضل الله الخ) وقوله (فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد) ١١٣

٢٣١ إلا ما ملكت أيانكم) قال فاستحللنا بها فروجهن (عن مجاهد) (١) قال قالت أم سلمة يا رسول الله يفتروا الرجال ولا تغزوا ولنا نصف الميراث (٢) فانزل الله (ولا تمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض) (٣) (عن ابن مسعود) (٤) قال قرأت على رسول الله ﷺ من سورة النساء فلما بلغت هذه الآية (فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا) (٥) قال ففاضت (٦) عيناه

أراد بالمحصنات الحرائر ومعناه ان ما فوق الأربع حرام منهن إلا ما ملكت أيانكم فإنه لا عدد عليكم في الجوراء (كتاب الله عليكم) نصب على المصدر أي كتب الله عليكم وقيل نصب على الإغراء أي الزموا ما كتب الله عليكم أي فرض (وأحل لكم ما وراء ذلكم) قرأ أبو جعفر وحزرة والسكسائي وحفص أحل بضم الهمزة وكسر الحاء لقوله حرمت عليكم، وقرأ الآخرون بالنصب أي أحل الله لكم ما وراء ذلكم، أي ما سوى ذلكم الذي ذكرت من المحرمات (أن يتفروا) تطلبوا (بأموالكم) ان تنكحوا بصدقات أو تشتروا بثمن (محصنين) أي متزوجين أو متعففين (غير مسافحين) أي غير زانين ، أخوذ من سفح الماء وصبه وهو المنى (فما استمتعتم به منهن) اختلفوا في معناه، فقال الحسن ومجاهد أراد ما انتفعتم وتلذذتم بالجماع من النساء بالنكاح الصحيح (فأورهن أجورهن) أي مهورهن ، وقال آخرون هو نكاح المتعة ، وهو ان تنكح امرأة الى مدة فإذا انتقضت تلك المدة بانتهى من بلا مطلق وتستبرئ رحما وليس بينهما ميراث، وكان ذلك في ابتداء الاسلام ثم نهى عنه رسول الله ﷺ وللإمام خلاف في أحكام نكاح المتعة ، انظر القول الحسن صحيفة ٣٤٢ و ٣٤٣ في الجزء الثاني ، روى عن أبي نضرة قال سألت ابن عباس عن المتعة فقال أما تعرف في سورة النساء (فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى) قلت لا أفروها هكذا، قال ابن عباس هكذا أنزل الله ثلاث مرات (قلت) الظاهر أن هذه القراءة على سبيل التفسير والله أعلم (وقيل) ان ابن عباس رجع عن ذلك (فأورهن أجورهن) أي مهورهن (فريضة : ولا جناح عليكم فيما تراضيتن به من بعد الفريضة) فمن حمل ما قبله على نكاح المتعة قال أراد انهما اذا عقدا الى اجل بمال فاذا تم الاجل فان شامت المرأة زادت في الاجل وزاد الرجل في المال وان لم يراضيا فارقما ، ومن حمل الآية على الاستمتاع بالنكاح الصحيح قال المراد بقوله (ولا جناح عليكم فيما تراضيتن به) من الأبراء عن المهور والافتداء (إن الله كان عليا حكما) (تخريج) (مأس مذجوه عب) (١) (سنده) سفیان ثنا ابن أبي نجیح عن مجاهد الخ (غريبه) (٢) جاء عند البغوي في تفسيره قال مجاهد قالت أم سلمة يا رسول الله ان الرجال يغزون ولا تغزوا ولهم ضعف مالنا من الميراث، فلو كنا رجلا غزونا كما غزوا وأخذنا من الميراث مثل ما أخذوا فزات هذه الآية (٣) (التفسير) (ولا تمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض) من جهة الدنيا أو الدين لئلا يؤدي الى التحاسد والتباغض (للرجال نصيب) ثواب (مما اكتسبوا) بسبب ما عملوا من الجهاد وغيره (وللنساء نصيب مما اكتسبن) من طاعة أزواجهن وحفظ فروجهن (تخريج) (مذ) وقال هذا حديث مرسل أي منقطع (٤) (سنده) هشيم ثوباننا مغيرة عن أبي رزين عن ابن مسعود الخ (٥) (التفسير) (فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد) أي فكيف الحال وكيف يصنع هؤلاء المكفرة من اليهود وغيرهم (اذا جئنا من كل أمة بشهيد) يشهد عليهم بما فعلوا وهو نبيهم (وجئنا بك) يا محمد (على هؤلاء) أي أمك (شهيدا) حال ، أي شاهدا على من كفر بالكفر وعلى من تفرق بالنفاق (٦) أي كثرت دموع عينيه، من فاض الماء والدمع اذا

(١٥٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)

(باب) يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم (عن ابن عباس) (۱) ۲۲۳

أنه قال نزلت (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم) (۲) في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدى السهمي إذ بعثه رسول الله ﷺ في السرية (۳) (باب) فلا وربك لا يؤمنون الخ الآية (عن عروة بن الزبير) (۴) ان الزبير كان يحدث ۲۳۴

أنه خاصم رجلا من الأنصار وقد شهد بدرًا: إلى النبي ﷺ في شراج الحرة كانا يستقيان بها كلاهما فقال النبي ﷺ للزبير اسق ثم أرسل إلى جارك، فغضب الأنصاري وقال يا رسول الله كان ابن عمك، فتلون وجه رسول الله ﷺ ثم قال للزبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر فاستوعى النبي ﷺ حينئذ للزبير حقه، وكان النبي ﷺ قبل ذلك أشار على الزبير برأى أراد فيه سعة له والآنصاري فلما أحفظ الأنصاري رسول الله ﷺ استوعى رسول ﷺ للزبير حقه في صريح الحكم، قال عروة فقال الزبير رضى الله عنه والله ما أحسب هذه الآية أنزلت إلا في ذلك (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكمرك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت

كثيراى بكى وبكاؤه ﷺ على المفترطين أو لعظم ماتضمنته الآية من هول المطلع وشدة الأمر والله أعلم (تخرجه) (ق د س م ذ) (باب) (۱) (سنده) حجاج عن ابن جريج قال أخبرني يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس الخ (۲) (التفسير) اختلف العلماء في أولى الأمر الذين أوجب الله طاعتهم بقوله (وأولى الأمر منكم) قال ابن عباس وجابر بن عبد الله والذين يعلمون الناس معالم دينهم، وهو قول الحسن ومجاهد والضحاك، دليله قوله تعالى (ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعليه الذين يستنبطونه منهم) وقال أبو هريرة هم الأمراء والولاة وهي رواية عن ابن عباس أيضا، قال علي بن أبي طالب رضى الله عنه حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله ويؤدى الأمانة فإذا فعل ذلك فحق على الرعية أن يسموا ويطيعوا، روى الشيخان والإمام أحمد وغيرهما عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وأكره إلا أن يؤمر بمعصية الله، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة (۳) جاء عند البخاري إذ بعثه النبي ﷺ في سرية وانتهى الحديث إلى هنا عند البخاري والإمام أحمد. قال الحافظ كذا ذكره (بمعنى البخاري) مختصرا، والمعنى نزلت في قصة عبد الله بن حذافة أى المقصود منها في قصته قوله (فان تنازعتم في شئ فردوه إلى الله الآية) وقد غفل الداودي عن هذا المراد فقال هذا وهم على ابن عباس، فان عبد الله بن حذافة خرج على جيش فغضب فأرقدوا نارا وقال اقتحموها فامتنع بعضهم وهم بعض ان يفعل، قال فان كانت الآية نزلت قبل فكيف يخص عبد الله بن حذافة بالطاعة دون غيره؟ وان كانت نزلت بعد فانما قيل لم اما الطاعة في المعروف وما قيل لم لم تطيعوه؟ اهـ وبالجملة الذى قدمته يظهر المراد وينتفى الاشكال الذى ابداه لانهم تنازعوا في امثال ما مرهم به، وسببه ان الذين هموا ان يطيعوه وقفوا عند امثال الامر بالطاعة، والذين امتنعوا عارضه عندم الفرار من النار فناسب ان ينزل في ذلك ما يرشدهم إلى ما يفعلونه عند التنازع، وهو الرد إلى الله وإلى رسوله، أى ان تنازعتم في جواز الشئ وعدم جوازه فارجعوا إلى الكتاب والسنة والله أعلم (تخرجه) (ق، والثلاثة) (باب) (۴) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب

- ۲۳۵ ویسلموا تسلیما) (باب فإلکم فی المنافقین فتنین) (عن عبد الرحمن بن عوف) (۱) أن قوما من العرب أتوا رسول الله ﷺ بالمدينة فأسلموا وأصابهم وباء المدينة فحمّاهما فأركسوا (۲) فخرجوا من المدينة فاستقبلهم نفر من أصحابه یعنی أصحاب النبي ﷺ فقالوا لهم مالکم رجعتم؟ فقالوا أصابنا وباء المدينة فاجتوبنا (۳) المدينة فقالوا إنا لکم فی رسول الله أسوة؟ فقال بعضهم (۴) نأفقوا، وقال بعضهم لم یناقفوا هم مسلمون، فأنزل الله عز وجل (فإلکم فی المنافقین فتنین والله أركسهم بما كسبوا الآية) (۵) (عن زید بن ثابت) (۶) أن رسول الله ﷺ خرج إلى أحد فرجع ۲۳۶ أناس خرجوا معه (۷) فكان أصحاب رسول الله ﷺ فرقتین فرقة تقول بقتلهم (۸) وفرقة تقول لا (۹) فأنزل الله عز وجل (فإلکم فی المنافقین فتنین) فقال لهم رسول الله ﷺ إنها طيبة (۱۰) وانها تنفی الخبث كما تنفی النار خبث الفضة (۱۱) (باب ومن یقتل مؤمنا متعمدا لئ) (عن ابن عباس) (۱۲) ۲۳۷

المسلمون شركاء في ثلاث من كتاب احياء الموات في الجزء الخامس عشر صحيفة ۱۳۴ رقم ۴۲۹ ما عدا تفسير الآية واليك (التفسير) (فلا) أي ليس الأمر كما يزعمون انهم يؤمنون ثم لا يرضون بحكمك ثم استأنف القسم (وربك لا يؤمنون) ويجوز ان يكون لا في قوله (فلا) صلة كما في قوله فلا أقسم (حتى يحكموك) أي يحملوك حكما (فيما شجر بينهم) أي اختلف واختلط من أمورهم والتبس عليهم حكمه ومنه الشجر لالتفاف أغصانه بعضها ببعض (ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا) قال مجاهد شكرا ، وقال غيره ضيقا (مما قضيت) قال الضحاك إنما أو يأمون بانكارهم ما قضيت (ويسلموا تسليما) أي ينقادوا إلى الأمر انقيادا (باب) (۱) (سنده) **حدثنا** اسود بن عامر ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الرحمن بن عوف الخ (غريبه) (۲) أي رجعوا وعادوا إلى الشرك (۳) أي أصابهم الجوى وهو المرض وداء الجوف اذا تطاول وذلك اذا لم يوافقهم هواؤها واستوخورها ، ويقال اجتوبت البلد اذا كرهت المقام فيه وان كنت في نعمة (نه) (۴) یعنی بعض أصحاب النبي ﷺ (۵) (التفسير) (فإلکم) يامعشر المؤمنين (فی المنافقین فتنین) أي صرتم فيهم فتنين أي فرقتين (والله أركسهم) أي نكسهم وردم إلى الكفر (بما كسبوا) بأعمالهم غير الطيبة (اتريدون ان تهدوا) أي ترشدوا (من أضل الله) وقيل معناه اتقولون ان هؤلاء مهتدون وقد أضلهم الله (ومن يضلل الله) یعنی عن الهدى (قلن تجد له سبيلا) أي طريقا إلى الحق (تخرجه) أورده الهيمى وقال رواه احمد وفيه ابن اسحاق وهو مدلس (یعنی اذا عنعن وقد عنعن) و ابو سلمة لم يسمع من ابيه (۶) (سنده) **حدثنا** بهز ثنا شعبة قال عدى بن ثابت اخبرني عبد الله بن زيد عن زيد بن ثابت الخ (غريبه) (۷) هم عبد الله بن أبي بن سلول المنافق واتباعه وكانوا ثلاثاثة وبقى النبي ﷺ في سبعمائة (۸) أي لانهم منافقون (۹) أي لانهم تكلموا بكلمة الاسلام (۱۰) بوزن حمزة یعنی المدينة ، وكان اسمها يشرب والثرب الفساد، فمنى ان تسمى به وسمها طيبة وطابة ، وهما تأنيث طيب وطاب بمعنى الطيب، وقيل هو في الطيب بمعنى الطاهر لخصوصها من الشرك وتطهرها منه (نه) (۱۱) كذا في البخارى أيضا، وله في رواية أخرى خبث الحديد بدل الفضة (تخرجه) (ق . وغيرهما) (۱۲) (سنده) **حدثنا** محمد بن جعفر ثنا شعبة سمعت يحيى بن الجهم التميمي يحدث عن سالم بن أبي الجعد

١١٦ قوله تعالى (ومن يقتل مؤمنا متعمدا) وقوله (ولا تقولوا لمن أتى اليكم السلام لست مؤمنا) الآية

أن رجلا أتاه فقال أرأيت رجلا قتل رجلا متعمدا (١) قال (جزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما) (٢) قال لقد أنزلت في آخر ما نزل ما نسخها شيء حتى قبض رسول الله ﷺ (٣) وما نزل وحي بعد رسول الله ﷺ ، قال أرأيت إن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى؟ قال وأنى له بالتوبة (٤) وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول ثكنته أمه رجلا قتل رجلا متعمدا يحيى يوم القيامة أخذنا قاتله يمينه أو يساره وأخذنا رأسه يمينه أو شماله تشخب (٥) أوداجه دما قبل العرش يقول يارب مل عبدك فم قتلني (باب ولا تقولوا لمن أتى اليكم السلام لست مؤمنا) (عن ابن عباس) (٦) قال مرّ نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم

٢٣٨

عن ابن عباس الخ (١) أى بغير ذنب يستوجب ذلك القتل (٢) (التفسير) أول الآية (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم الخ الآية جاء عند ابى داود عن ابى مجلز (بوزن منبر) وهو لاحق بن حميد في قوله (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم) قال هو جزاؤه فان شاء الله ان يتجاوز عنه فعل (وقوله خالدا فيها) قيل ان الخلود لا يقتضى التأبيد، بل معناه دوام الحالة التى هو عليها، وبديل عليه قول العرب الأيام خوالد، وذلك لطول مكثها للدوام بقائها، واذا ذكر الخلود في حق الكفار قرنه بذكر التأبيد كما تموله خالدين فيها أبدا، فاذا قرن الخلود بهذه اللفظة علم ان المراد منه الدوام الذى لا ينقطع، اذا ثبت هذا كان معنى الخلود المذكور في الآية ان الله تعالى يعذب قاتل المؤمن عمدا في النار الى حيث يشاء. الله ثم يخرج به بفضل رحمته وكرمه (وغضب الله عليه ولعنه) أى انتقم منه وطرده من رحمته (وأعد له عذابا عظيما) لارتكابه امرأ عظيما وخطيئا جسيما وهو قتل المؤمن (٣) اختلف العلماء في حكم هذه الآية هل هى منسوخة أم لا؟ وهل لمن قتل مؤمنا متعمدا توبة أم لا؟ فروى عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ألمن قتل مؤمنا متعمدا من توبة؟ قال لا، فتاوت عليه الآية التى في الفرقان (والذين لا يدعون مع الله إله آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله إلا بالحق الى آخر الآية) قال هذه آية مكية نسخها آية مدنية (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم) (وفي رواية) قال اختلف أهل الكوفة في قتل المؤمن فرحلت الى ابن عباس، فقال نزلت في آخر ما نزل ولم ينسخها شيء، وذهب الاكثرون من علماء السلف والخلاف الى أن هذه الآية (بمعنى آية النساء) منسوخة واختلفوا في ناسخها فقال بعضهم نسختها التى في الفرقان وليس هذا القول بالقوى لأن آية الفرقان نزلت قبل آية النساء، والمتقدم لا ينسخ المتأخر، وذهب جمهور من قال بالنسخ الى ان ناسخها الآية التى في النساء أيضا وهى قوله تعالى (ان الله لا يفرق بين من يشرك به ويفرق ما دون ذلك لمن يشاء) (٤) هذا رأى ابن عباس قال المنذرى وقال جماعة من العلماء ان له توبة منهم عبدالله بن عمر، وهو أيضا مروى عن عبد الله بن عباس وزيد بن ثابت وهو الذى عليه جماعة من السلف، وجميع ما روى عن بعض السلف بما ظهره خلاف هذا فهو على التغليظ والتشديد، والآية خير والاخبار لا يدخلها النسخ، وقد قيل ان ابن عباس انما ائق بأنه لا توبة للقاتل انه ظن أن السائل سأل ليقول فأراد زجره عن مقدار التغليظ عليه ليمتنع، وقيل امره الى الله تاب أو لم يتب، وعليه الفقهاء أبو حنيفة وأصحابه، والشافعى أيضا يقول في كثير من هذا إلا أن يعفوا الله عنه أو معنى هذا، وقيل معناه (ومن يقتل مؤمنا متعمدا مستحلا لقتله والله أعلم) (٥) أى تسبيل واصل الذهب ما يخرج من تحت يد الخالب عند كل همزة وعصرة لضرع الشاة (مخرجه) (نسجه) (سند حسن) (باب) (٦) (سند) (سند)

على رجل (١) من بنى سليم معه غنم له فسلم عليهم فقالوا ما سلم عليكم إلا تعوذا (٢) منكم فعمدوا إليه فقتلوه (٣) وأخذوا غنمه فأتوا بها إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فأنزل الله تبارك وتعالى (ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا إلى آخر الآية) (٤) (عن عبد الله بن أبي حدرد) (٥) قال بعثنا رسول الله ﷺ إلى لخم (٦) فخرجت في نفر من المسلمين فوهم أبو قتادة الخارث بن ربيعي ومحم (٧) بن جثامة بن قيس فخرجنا حتى إذا كنا ببطن لخم مر بنا عامر الأشجعي (٨) على قومود له معه ممتيع (٩) ووطب من ابن فلما مر بنا صلّم علينا فأمسكنا عنه وحمل عليه محم بن جثامة فقتله بشي (١٠) كان بينه وبينه وأخذ بعيره ومتيعه ، فلما قدمنا على رسول الله ﷺ وأخبرناه الخبر نزل فينا القرآن (١١) (يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فقتلوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا ، تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم

يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس الخ (غريبه) (١) اسمه عامر ابن الأضبط كما سيأتي في الحديث التالي (٢) أي لاجئا إلى السلام معتصبا به ليدفع عن نفسه القتل وليس بمخلص في ذلك (٣) الذي قتله محم بن جثامة كما سيأتي في الحديث التالي (٤) (التفسير) أول الآية (يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله) أي سرتهم في طريق الغزو (فتبينوا) أي تثبتوا ، وهي قرارة حمزة وعلى من التثبت وهو خلاف العجلة ، والمعنى فقفوا وتثبتوا حتى تعرفوا المؤمن من الكافر (ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام) يعني النجوة إنما قالها تعوذا فتقدموا عليه بالسيف فقتلوه وتأخذوا بماله ، ولكن كفوا عنه واقبلوا منه ما ظهره ، وقوله (لست مؤمنا) في موضع النصب بالقول يعني لست من أهل الإيمان (تبتغون عرض الحياة الدنيا) تطلبون الغنيمه التي هي حطام سربع الفناء فهو الذي يدعوكم إلى ترك التثبت وقلة البحث عن حال من تقتلونوه والغرض المال ، سمي به لسرعة فئائه ، وتبتغون حال من ضمير الفاعل في تقولوا (ف عند الله مغانم كثيرة) يغنمكموها تغنيكم عن قتل رجل يظهر الإسلام ويتعزز به من التعرض له لتأخذوا ماله (كذلك كنتم من قبل) أول ما دخلتم في الإسلام سمعتم من أفواهكم كلمة الشهادة فحصنت دماءكم وأموالكم من غير انتظار الاطلاع على مواطاة قلوبكم لآلستكم فمن الله عليكم) (بالاستقامة والاشتهار) بالايان فافعلوا بالداخلين في الإسلام كما فعل بكم (فتبينوا) كرر الامر بالتبيين ليؤكد عليهم (ان الله كان بما تعملون خبيرا) فلا تتهافتوا في القتل وكونوا محترزين محتاطين في ذلك (تخريج) (ق د نس مذ) (٥) (سنده) **قوله** يعقوب حدثنا أبي عن اسحاق حدثني يزيد بن عبد الله بن قسيط عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حدرد عن أبيه عبد الله بن أبي حدرد الخ (٦) بكسر الهمزة وفتح الضاد المعجمة اسم جبل وقيل موضع (٧) بوزن معلم بتشديد اللام مكسورة بن جثامة بوزن علامة بفتح اللام مشددة (٨) في بعض الروايات عامر بن الأضبط الأشجعي (٩) تصغير متاع أي متاع قليل ، والمتاع كل ما ينتفع به من عروض الدنيا قليلا وكثيرها (وطب من ابن) الوطب بفتح الواو وسكون الطاء المهملة الزق الذي يكون فيه السمن واللبن ، وهو جلد الجذع فما فوقه وجمعه أوطاب ووطاب (١٠) أي بسبب شيء آخر كان بينه وبينه ويستفاد منه أنه لم يقتله مجرد كونه شك في اسلامه ، بل لذلك ولشيء آخر في نفسه والله أعلم (١١) جاء في حديث آخر عند الامام احمد أيضا وتقدم في باب جامع دية النفس وأعضائها من كتاب القتل والجنايات

كثيرة كذلك كنتم من قبل فن الله عليكم فتبينوا ان الله كان بما تعملون خبيرا) (۱) (باب ۲۴۰ لا يستوى القاعدون الخ) (عن خارجه بن زيد) (۲) قال قال زيد بن ثابت انى قاعد الى جنب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم يوما إذ أوحى اليه قال وغشيتك السكينة ، ووقع فخذه على فخذي حين غشيتك السكينة ، قال زيد فلا والله ما وجدت شيئا قط أثقل من فخذ رسول الله ﷺ ثم سرى عنه فقال اكتب يا زيد ، فأخذت كتفا فقال اكتب لا يستوى القاعدون (۳) من المؤمنين والمجاهدون الآية كلها الى قوله اجرا عظيما) فكتب ذلك فى كتف ، فقام حين سمعها ابن أم مكتوم وكان رجلا أعمى فقام حين سمع فضيلة المجاهدين قال يا رسول الله فكيف بمن لا يستطيع الجهاد من هو أعمى وأشباه ذلك ؟ قال زيد فوالله ما مضى كلامه أو ما هو إلا أن قضى كلامه غشيت النبي ﷺ السكينة ف وقعت فخذه على فخذي فرجوت من ثقلها كما وجدت فى المرة الأولى ، ثم سرى عنه فقال اقرأ فقرأت عليه (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون) فقال النبي ﷺ (غير ألى الضر) قال زيد فألحقها فوالله لكأنى أنظر الى ملحقها عند صدع كان فى الكتف (عن أبى اسحاق) (۴) أنه سمع البراء (بن عازب رضى الله عنه) يقول فى هذه الآية (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله) قال فأمر رسول الله ﷺ

فى الجزء السادس عشر صحيفة ۴۹ رقم ۱۲۸ أن النبي ﷺ ودى القليل وغضب على محلم بن جثامة غضبا شديدا ، وقال اللهم لا تغفر لمحلم ثلاث مرات ، انظر الحديث المشار اليه فى الباب المذكور (۱) تقدم تفسير هذه الآية فى الحديث السابق (تخرجه) أورده الهيثمى وقال رواه احمد والطبرانى ورجاه ثقات (باب ۲) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه فى باب كتابة القرآن فى الأكتاف والخاف من هذا الجزء صحيفة ۲۹ رقم ۸۲ ولنقتصر هنا على تفسير الآية فنقول (۳) (التفسير) (لا يستوى القاعدون) عن الجهاد (من المؤمنين غير ألى الضر) بنصب غير مدنى وشامى وعلى ، لأنه استثناء من القاعدین أو حال منهم ، وبالجر عن حمزة صفة المؤمنين ، وبالرفع غيرهم صفة للقاعدین والضرر المرض أو العاهة من عمى أو عرج أو زمانة أو نحوها (والمجاهدون فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم) عطف على القاعدون ، ونفى التساوى بين المجاهد والقاعد بغير عذر وان كان معلوما توبينا للقاعد عن الجهاد وتحرىكا له عليه ، ونحوه (هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون) فهو تحريك للعالم وتوبيخ على الرضا بالجهل (فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدین درجة) يعنى لهم فضيلة فى الآخرة ، قال ابن عباس أراد بالقاعدین هنا ألى الضرر ، وفضل الله المجاهدين على ألى الضرر درجة لأن المجاهد باشر الجهاد بنفسه وماله مع النية ، وأولو الضرر كانت لهم نية ولم يباشروا الجهاد فنزلوا عن المجاهدين درجة (وكلا) يعنى كلا من المجاهدين والقاعدین (وعد الله الحسنى) يعنى الجنة بإيمانهم (وفضل الله المجاهدين) يعنى فى سبيل الله (على القاعدین) يعنى الذين لا عذر لهم ولا ضرر (اجرا عظيما) يعنى ثوابا جزيلًا (تخرجه) (د عب) قال المنذرى فى اسناده عبد الرحمن بن أبى الزناد وتكلم فيه غير واحد اه (قلت) قال ابن معين ما حدث بالمدينة فهو صحيح ، وقال يعقوب بن شيبة ثقة صدوق فيه ضعف (خلاصة) انظر الكلام على تخرجه فى باب كتابة القرآن فى الأكتاف والخاف (۴) (سنده) (عبد بن جعفر

زيدا فجاء بكتف (١) فكتبها فشكى اليه ابن أم مكتوم (٢) ضرارته فنزلت (لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر) (٣) (وعنه من طريق ثان) (٤) قال سمعت البراء بن عازب رضی الله عنه يقول لما نزلت هذه الآية (٥) (وفضل الله المجاهدين على القاعدین أجرا عظيما) أتاه ابن أم مكتوم فقال يا رسول الله ما تأمرني؟ أني ضرير البصر، قال فنزلت (غير أولي الضرر) (٦) (وفي رواية قبل أن يبرح) قال فقال النبي ﷺ اتوني بالكثف والدواة أو اللوح والدواة (٧) (**باب** ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة) (عن يعقوب بن أمية) (٨) قال سألت عمر بن الخطاب رضی الله عنه قلت (ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) وقد آمن الله الناس، فقال لي عمر رضی الله عنه عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك

ثنا شعبة عن أبي اسحاق الخ (غريبه) (١) الكتف بفتح الكاف وكسر الفوقية عظم عريض يكون في أصل كتف الحيوان من الناس والدواب، كانوا يكتبون فيه لفلة القراطيس عندهم (٢) اسمه عبد الله أو عمرو، واسم أبيه زائدة (وقوله ضرارته) بفتح الضاد المعجمة أي عماء كما قال الراغب الضرر اسم عام لكل ما يضر الانسان في بدنه ونفسه، وعلى سبيل الكناية عبر عن الأعمى بالضرير (٣) تقدم تفسير الآية في الحديث السابق (٤) (**قوله**) وكيع ثنا سفيان عن أبي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب الخ (٥) يعني الآية التي أولها لا يستوي القاعدون كما في الطريق الأولى (٦) هنا في الطريق الثانية قال فنزلت (غير الى الضرر) يعني انها نزلت مستقلة بعد نزول الآية بدونها، وهناك في الطريق الأولى قال فنزلت (لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير الى الضرر) فلم يقتصر الراوي على ذكر الكلمة الزائدة وهي قوله (غير الى الضرر) كما اقتصر عليها هنا كما في الطريق الثانية، فيحتمل أن يكون الوحي نزل باعادة الآية بالزيادة بعد أن نزل بدونها فحكى الراوي صورة الحال، أو نزل بقوله (غير الى الضرر) فقط وأعاد الراوي الآية من أولها حتى يتصل المستثنى بالمستثنى منه، قاله ابن التين وأيد الأخير الحافظ برواية خارجة ابن زيد عن أبيه (يعني الحديث السابق) والله أعلم (٧) يعني فكتبها زيد كما صرح بذلك في الحديث السابق، قال زيد فألحقها فو الله لكأنني أنظر إلى ملحقها عند صدع كان في الكتف (**نخرجه**) (**قوله**) (**باب**) (٨) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه ونخرجه في باب افتراض صلاة السفر وحكمها من كتاب الصلاة في الجزء الخامس صحيفة ٩٤ رقم ٢٠٨ وتقدم الكلام على قصر الصلاة في السفر ومذاهب الأئمة في ذلك في أحكام الباب المذكور فارجع اليه ولنقتصر هنا على تفسير الآية فنقول، أول الآية (وإذا ضربتم في الأرض) أي سافرتم فيها، فالضرب في الأرض هو السفر (فليس عليكم جناح) أي حرج أو لائم (أن تقصروا من الصلاة) يعني من أربع ركعات الى ركعتين وذلك في صلاة الظهر والعصر والمساء، وقيل معنى قصر الصلاة جعلها قصيرة بترك بعض ركعاتها أو بعض أركانها ترخيصا، ولهذا السبب ذكروا في تفسير قصر الصلاة المذكورة في الآية قولين (أحدهما) انه في عدد الركعات وهو رد الصلاة الرباعية الى ركعتين (والثاني) المراد بالقصر ادخال التذفيف في أدائها وهو أن يكتبني بالإيماء والاشارة عن الركوع والسجود، والقول الأول أصح، ويدل عليه لفظ من في قوله (أن تقصروا من الصلاة) ولفظ من هنا للتبويض وذلك يوجب جواز الاقتصار على بعض الصلاة، فثبت بهذا ان تفسير القصر باسقاط بعض ركعات الصلاة أولى (ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) أي ان خفتم ان يقصدكم الكفار بقتل أو حرج أو أخذ، والخوف

فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته، (باب واذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة) (عن مجاهد عن أبي عياش الزرقى) (١) قال كنا مع رسول الله ﷺ بمُعَسَفَانِ فَأَتَقَبَّلْنَا الْمَشْرُكُونَ عَلَيْهِمْ خَالِدُ بْنُ الْوَالِيدِ وَهُمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظَّهْرَ فَقَالُوا قَدْ كَانُوا عَلَى حَالٍ لَوْ أَصَبْنَا غُرَّتَهُمْ، ثُمَّ قَالُوا تَأْتِي عَلَيْهِمُ الْآنَ صَلَاةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أِبْنَانِهِمْ وَنَفْسِهِمْ، قَالَ فَنَزَلَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذِهِ الْآيَاتِ بَيْنَ الظَّهْرِ وَالْعَصْرِ (واذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة) (٢) قَالَ فَحَضَرْتُ فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذُوا السَّلَاحَ قَالَ فَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ صَفَيْنِ قَالَ ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعْنَا جَمِيعًا ثُمَّ رَفَعَ فَرَفَعْنَا جَمِيعًا ثُمَّ سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ وَالْآخَرُونَ قِيَامًا يَحْرُسُونَهُمْ فَلَمَّا سَجَدُوا وَقَامُوا جَلَسَ الْآخَرُونَ فَسَجَدُوا فِي مَكَانِهِمْ، ثُمَّ تَقَدَّمَ هَؤُلَاءِ إِلَى مَصَافٍ هَؤُلَاءِ وَجَاءَ هَؤُلَاءِ إِلَى مَصَافٍ هَؤُلَاءِ، قَالَ ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعُوا جَمِيعًا ثُمَّ رَفَعُوا جَمِيعًا ثُمَّ سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ وَالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ وَالْآخَرُونَ قِيَامًا يَحْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا جَلَسَ الْآخَرُونَ فَسَجَدُوا فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ انْصَرَفَ، قَالَ فَصَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ بِمُعَسَفَانِ وَمَرَّةً بِأَرْضِ بَنِي سَالِمٍ (باب إن يدعون من دونه إلا أنا) (٣) (عن أبي بن كعب) (٣) إن يدعون من دونه إلا أنا قال مع كل صنم جنية

٢٤٤

٢٤٣

شرط جواز القصر عند الخوارج والظاهرية بظاهر النص، وعند الجمهور ليس بشرط واستدلوا بهذا الحديث أي حديث عمر لقوله للسائل (صدقة) أي قصر الصلاة في السفر صدقة تصدق الله أي تفضل (بها عليكم) أي توسعة ورحمة (فاقبلوا صدقته) أي سواء حصل الخوف أم لا، قال النووي في هذا الحديث جواز القصر في غير الخوف، وفيه إن المفضل إذا رأى الفاضل يعمل شيئاً يشكك عليه، دليله يسأل عنه اهـ (تخرجه) (م . م . والأربعة) (باب) (١) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه وأحكامه في الباب الأول من أبواب صلاة الخوف في الجزء السابع صحيفة ٣ رقم ٧٣١ واليك تفسير الآيات المشار إليها في الحديث (٢) (التفسير) (واذا كنت فيهم) هذا خطاب للنبي ﷺ يعني إذا كنت يا محمد في أصحابك شهدت معهم القتال وانتم تخافون العدو (فأقمت لهم الصلاة) وهذا جرى على عادة القرآن في الخطاب فلا مفهوم له (فلتقم طائفة منهم معك) أي فاجعلهم طائفتين فلتقم إحداهما معك فصل بهم؛ وتقوم طائفة تجاه العدو (ولياخذوا أسلحتهم) اختلاف في الذين يأخذون أسلحتهم فقبل هم الذين تجاه العدو وقيل المراد بهم المصلون يأخذون من السلاح مالا يشغلهم عن الصلاة كالسيف والخنجر ونحوهما (فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم) يعني إذا صلى الذين معك ركعة وفرغوا من صلاتها فليكونوا من ورائكم يعني فليصبروا إلى المكان الذي هو في وجه العدو للحراسة (ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا) يعني ولتأت الطائفة التي كانت في وجه العدو (فليصلوا معك) الركعة الثانية التي بقيت عليك وبنوا بقية صلاتهم (ولياخذوا حذرهم) أي ما يتحذرون به من العدو كالدرع ونحوه (والملحتم) جمع سلاح وهو ما يقاتل به (وَالَّذِينَ كَفَرُوا) أي تمنى الكفار (لو تغفلون) يعني لو وجدوكم غافلين عن (الاحتكم وامتعنكم) يعني حواجتكم التي بها بلاغكم في أسفاركم (فيميلون إليكم ميلة واحدة) أي يملون عليكم حملة واحدة فيصيبون منكم مرة فيقتلونكم والله أعلم (باب) (٢) (سند) (٣)

- ٢٤٤ **(باب ليس بآمانيكم)** (عن أبي بكر رضي الله عنه) (١) أنه قال يا رسول الله كيف الصلاح
 (٢) بعد هذه الآية (ليس بآمانيكم ولا آماني أهل الكتاب، من يعمل سوءا يجز به) (٣) فكل سوء
 عملناه جزيا به، فقال رسول الله ﷺ غفر الله لك يا أبا بكر، ألسنت تمرض ألسنت تنصب (٤)
 ألسنت تحزن ألسنت تصيبك اللاؤاء (٥) قال بلى، قال فهو ما تجزون به (٦) (وفي لفظ) قال فإن
 ذلك بذاك (٧) (عن أبي هريرة) (٨) قال لما نزلت (من يعمل سوءا يجز به) (٩) شقت على

هدية بن عبد الوهاب ومحمود بن غيلان قال ثنا الفضل بن موسى ثنا حسين بن واقد عن الربيع بن أنس عن
 أبي العالية عن أبي بن كعب الخ يعني في قوله تعالى (ان يدعون من دون الإناث) في التفسير (ان يدعون
 من دونه) أي ما يعبدون من دون الله (الإناث) جمع أنثى وهي الثلات والعزى ومناة، ونزلت في
 أهل مكة ولم يكن حي من العرب إلا ولهم صنم يعبدونه يسمونه أنثى بنى فلان، في كل واحدة منهن جنية
 تترامى للسنة والسكينة وتكلمهم، وهذا معنى قوله في الحديث مع كل صنم جنية. وقيل كانوا يقولون في
 أصنامهم هن بنات الله يريدون الملائكة وهذا اعتقاد فريق منهم، قال تعالى (وجعلوا الملائكة الذين هم
 عباد الرحمن إناثا) هذا وبقية الآية (وان يدعون) أي يعبدون (الا شيطانا يريدنا) أي متوردا
 خارجا عن الطاعة عاريا عن الخير (تخريج) الحديث من زوائد عبد الله بن الإمام أحمد على مسند أبيه
 وأورده الهيثمي وقال رواه عبد الله بن أحمد ورجال الصحيح (باب) (١) (سنده) **وهذا**
 عبد الله بن نمير قال أخبرنا اسماعيل بن أبي بكر بن أبي زهير قال أخبرت أن أبا بكر قال يا رسول الله
 كيف الصلاح الخ (غريبه) (٢) أي كيف يتصرف الإنسان بالصلاح بعد نزول هذه الآية (٣) (التفسير)
 (ليس بآمانيكم ولا آماني أهل الكتاب) أي ليس الأمر على شعواتكم وآمانيكم وفي الخطاب بهذه
 الآية قولان (أحدهما) أنه خطاب للمسلمين وأهل الكتاب واليهود والنصارى، وذلك أنهم افتخروا
 فقال أهل الكتاب نبينا قبل نبيكم وكتابنا قبل كتابكم فنحن أولى بالله منكم، وقال المسلمون نبينا
 خاتم الأنبياء وكتابنا يقضى على الكتابكم وقد آمننا بكتابكم ولم تؤمنوا بكتابنا فنحن أولى بالله منكم
 (والقول الثاني) أنه خطاب لمشركي مكة في قولهم لا نبعث ولا نحاسب، وخطاب لأهل الكتاب في
 قولهم لن تمسنا النار إلا أياما معدودة، والمعنى ليس الأمر بالآماني، إنما الأمر بالعمل الصالح (من يعمل
 سوءا يجزيه) أي سواء كان مسلما أو كافرا، قال ابن عباس هي عامة في حق كل من عمل سوءا يجز به
 إلا أن يتوب قبل أن يموت فيتوب الله عليه، وقال الحسن وآخرون هي في حق الكفار خاصة بدليل
 قوله تعالى (ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا) وهذا هو الكافر، وأما المؤمن فله ولي ونصير
 والله أعلم (٤) النصيب بفتح الصاد المهملة التعب (٥) اللاؤاء الشدة وضيق المايضة (٦) معناه أن المسلم
 يجازى بأعماله السيئة في الدنيا بالمصائب والمحن حتى يخرج من الدنيا ظاهرا من الذنوب (٧) يعني أن
 الابتلاء في الدنيا يكفر ذنوب المسلم والله أعلم (تخريج) (حبك هب) والطبري وابن المنذر وابن
 السني وصححه الحاكم وأقره الذهبي (قلت) في أسناده انقطاع وله شواهد صحيحة تؤيده، وله أيضا طرق
 كثيرة، وربما كان هذا سبب تصحيح من صححه (٨) (سنده) **وهذا** سفيان حدثنا ابن محبوب عن شيخ من
 قريش سمعته عن محمد بن قيس بن خزيمة عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٩) بقية الآية (ولا يجد له من

- المسلمين وبلغت منهم ماشاء الله أن تبلغ (١) فشكروا ذلك الى رسول الله ﷺ فقال لهم رسول الله ﷺ قاربوا (٢) وسددوا فكل ما يصاب به المسلم ككفارة حتى الشكبة (٣) ينكبهما (٤) عن عائشة (٤) زوج النبي ﷺ أن رجلا تلا هذه الآية (من يعمل سوما يجز به) قال إننا نجزي (٥) بكل عملنا هلكتنا إذا ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال نعم يجزي به المؤمنون في الدنيا في مصيبة في جسده فيما يؤذيه (٦) **(باب واتخذ الله ابراهيم خليلا)** (٧) **(عنه)** عبد الرزاق (٧) حدثنا معمر في قوله (واتخذ الله ابراهيم خليلا) (٨) قال أخبرني عبد الملك بن عمير عن خالد بن ربيع عن ابن مسعود أنه قال ان الله اتخذ صاحبكم خليلا (٩) يعني محمدا ﷺ (١٠) عن ابن مسعود (١٠) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إن صاحبكم خليل الله عز وجل

درب الله وليا ولا نصيرا (١) أي لما فيها من الوعيد الشديد (٢) أي اقتصدوا فلا تغلوا ولا تقصروا بل توسطوا (وسددوا) أي اقتصدوا السداد وهو الصواب (٣) جاء عند الترمذي (حتى الشوكة يشاكها) الشوكة بالجر على ان حتى جارة ، ويجوز الرفع على انها ابتدائية ، والنصب بتقدير حتى تجد (يشاكها) بصيغة المجهول أي يشاك المؤمن تلك الشوكة (والنكبة) هي ما يصيب الانسان من الحوادث سواء كان ذلك في بدنه أو ماله أو عياله (ينكبهما) بصيغة المجهول أيضا (تخرجه) (م نس مذ) قال الترمذي وابن محيصة اسمه عمرو بن عبد الرحمن بن محيصة (٤) **(عنه)** هارون بن معروف قال ثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو أن بكر بن سواده حدثه ان يزيد بن ابى يزيد حدثه عن عبيد بن عمير عن عائشة زوج النبي ﷺ النخ (غريبه) (٥) معناه ان كنا لنجزى بكل عملنا النخ (٦) يشمل كل شيء يتأذى به المسلم في الدنيا ، وهذا من فضل الله تعالى بالمؤمن حيث كفر ذنوبه بتعجيل العقوبة له في الدنيا ، لأن العقوبة في الدنيا لا تذكر بالنسبة لعقوبة الآخرة نسأل الله السلامة والعافية (تخرجه) (ص) وأورده الهيثمي وقال رواه (حم عل) ورجالها رجال الصحيح **(باب)** (٧) **(عنه)** عبد الرزاق النخ (٨) **(التفسير)** (واتخذ الله ابراهيم خليلا) هذا من باب الترغيب في اتباعه لأنه امام يقتدى به حيث وصل الى غاية ما يتقرب به العباد له ، فانه انتهى الى درجة الخلة التي هي ارفع مقامات المحبة ، وما ذاك الا لكثرة طاعته لربه كما وصفه به في قوله (و ابراهيم الذي وفى) قال كثير من علماء السلف اى قام بجميع ما امر به ، وفى كل مقام من مقامات العبادة ، فكان لا يشغله أمر جليل عن حقير ولا كبير عن صغير (٩) قال الزجاج معنى الخليل الذي ليس في محبته خلل والخلة الصداقة فسمى خليلا لأن الله عز وجل احبه واصطفاه (تخرجه) لم أنف عليه لغير الامام احمد وهو موقوف على ابن مسعود واسكنه في حكم المرفوع ، فقد جاء مرفوعا في الحديث التالي ويؤيده ما جاء عند مسلم والامام احمد وغيرهما من حديث ابن مسعود أيضا وسيأتي في مناقب ابى بكر في كتاب الخلافة والامارة عن النبي ﷺ لو كنت متخذنا خليلا لا اتخذت ابا بكر خليلا ولكنه اخى وصاحبي ، وقد اتخذ الله صاحبكم خليلا (وفي الصحيحين) عن ابى سعيد الخدرى عن النبي ﷺ انه قال (لو كنت متخذنا خليلا غير ربي لا اتخذت ابا بكر خليلا) فقد ثبت بهذين الحديثين الخلة لأبي ﷺ وزاد على ابراهيم عليه السلام بالمحبة لعهد ﷺ خليل الله وحببه ، فقد جاء في حديث عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال (الا وأنا حبيب الله ولا فخر) أخرجه الترمذي باطول منه (١٠) **(عنه)** **(عنه)** فان ثنا

(**باب** يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة) (عن جابر بن عبد الله) (١) قال مرضت فأتاني النبي **ﷺ** يعودني هو وأبر بكر ماشيين وقد أغشى علي فلم أكله فتوضأ فصبه علي (٢) فأفقت فقلت يا رسول الله كيف أصنع في مالي ولى أخوات (٣) قال فنزلت آية الميراث (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة) (٤) كان ليس له ولد وله أخوات (ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت) (وعنه من طريق ثان) (٥) قال دخل علي رسول الله **ﷺ** وأنا وجمع لأعقل، قال فتوضأ ثم صب علي أو قال صبوا عليه فعملت فقلت انه لا يرثي إلا كلالة فكيف الميراث؟ قال فنزلت آية الفرض

أبو عوانة حدثنا عبد الملك بن عمير عن خالد بن ربيع الأسدي انه سمع ابن مسعود يقول سمعت رسول الله **ﷺ** يقول الخ (تخريج) لم أقف عليه لغير الامام احمد وسنده صحيح (**باب**) (١) (سنده) **قوله** سفیان عن ابن المنكدر انه سمع جابرا يقول مرضت الخ (غريبه) (٢) قال الحافظ يحتمل أن يكون المراد صب علي بعض الماء الذي توضأ به أو بما بقي منه والاول المراد ، فللمصنف يعني البخاري في الاعتصام ثم صب وضوءه علي ولأبي داود فتوضأ وصب علي اه (قلت) رواية أبي داود كرواية الامام احمد (وقوله فأفقت) أي من اغشاني (٣) جاء في رواية عند الترمذي (وكان لي تسع أخوات) (٤) (التفسير) (يستفتونك) أي يستخبرونك في الكلالة، والاستفتاء طلب الفتوى (قل الله يفتيكم في الكلالة) معنى الكلالة ان يموت الرجل ولا يدع والدا ولا ولدا يرثانه، وأصله من تكلمه النسب اذا أحاط به، وقيل الكلالة الوارثون الذين ليس فيهم ولد ولا والد، فهو واقع على الميت وعلى الوارث بهذا الشرط ، وقيل الأب والابن طرفان للرجل فاذا مات ولم يخلفهما فقد مات عن ذهاب طرفيه. فسمى ذهاب الطرفين كلالة وقيل كل ما احتف بالشئ من جوانبه فهو اكليل وبه سميت لأن الورثات يحيطون به من جوانبه (نه) (ان امرؤ هلك) يعني مات، سمي الموت هلاكا لأنه اعدام في الحقيقة (ليس له ولد) يعني ولا والد فاكتفي بذكر أحدهما عن الآخر، ويدل على المحذوف ان السؤال في الفتيا انما كان في الكلالة، وقد تقدم ان الكلالة من ليس له ولد ولا والد (وله أخت) أي لأب وأم أو لأب (فلها نصف ماترك) وهو فرضها اذا انفردت، وباقي المال لبنت المال اذا لم يكن للميت عصبه ، وهذا مذهب زيد بن ثابت وبه قال الشافعي، وعند أبي حنيفة وأهل العراق يرد الباقي عليها، فان كان للميت بنت أخذت النصف بالفرض وتأخذ الأخت النصف الباقي بالتعصيب لا بالفرض لأن الأخوات مع البنات عصبه (وهو يرثها ان لم يكن لها ولد) معناه ان الأخت اذا ماتت وتركت أخا من الأب والأم أو من الأب فانه يستغرق جميع مالها اذا انفرد ولم يكن لها ولد، وهذا أصل في جميع العصبات واستغراقهم جميع المال، فأما الآخ من الأم فانه صاحب فرض لا يستغرق جميع المال (فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك) أراد أختين فصاعدا، وهو أن من مات وترك أختين أو أخوات فلهن الثلثان مما ترك الميت (وان كانوا أخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين) يعني وان كان المتروكون من أخوة رجالا ونساء فللذكر منهم نصيب اثنتين من أخواته الإناث (بين الله لكم أن تضلوا) أي كراهة أن تضلوا وقيل لثلاث تضلوا (والله بكل شيء عليم) أي عليه محيط بكل شيء (٥) (سنده) **قوله** محمد بن جعفر ثنا شعبة وحجاج أنا شعبة قال سمعت محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله قال دخل علي رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم الخ (تخريج) (ق. والاربعة)

- ٢٥٠ (عن أبي الزبير عن جابر) (١) قال اشتكيت وعندي سبع أخوات لي ، فدخل علي رسول الله ﷺ فنضح في وجهي فأفقت ، فقالت يا رسول الله أوصي لاخواني بالثلثين؟ (٢) قال أحسن ، قلت بالشرط؟ قال أحسن ، قال ثم خرج وتركني ثم رجعت فقال يا جابر ، اني لأراك ميتا من وجعك هذا فان الله عز وجل قد أنزل فيمن الذي لاخوتك فجعل لمن الثلثين ، فكان جابر يقول نزلت هذه الآية في (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله) (عن البراء بن عازب) (٣) قال جاء رجل (٤) الى رسول الله ﷺ فسأله عن الكلاله ، فقال تكفيك آية الصيف (٥) (سورة المائدة)
- ٢٥١ (باب ما جاء في فضلهما) (عن عبد الله بن عمرو) (٦) قال أنزلت علي رسول الله ﷺ

(١) (سنده) **عبد بن** أزهر بن القاسم وكثير بن هشام قال ثنا هشام عن أبي الزبير عن جابر الخ (غريبه) (٢) هكذا بالاصل (أوصي لاخواني بالثلثين؟ قال أحسن ، قلت بالشرط؟ قال أحسن) وكذا في معظم الاصول ، وفيه اشكال ، وقد فسره بعض العلماء بأن اللام في قوله (لاخواني) بمعنى علي كما في قوله تعالى (ان أحسنتم أحسنتم لا نفسكم وان أسأتم فلهم) أي فعليها ، يعني أوثر المساكين علي اخواني وأوصي المساكين بالثلثين؟ قال ﷺ (أحسن) أي الى اخوتك ، وفي نسخة لآبي داود (أوصي لاخواني بالثلث) بدل الثلثين وعلي هذا فلا اشكال ، لأن قوله ﷺ (أحسن) أي زد عن الثلث (قلت بالشرط) أي النصف قال (أحسن) أي زد عن النصف والله أعلم (تخرجه) (د نس) وسكت عنه أبو داود والمنذري ، هذا ولم يتكلم الخطابي رحمه الله في شرح هذا الحديث إلا علي مسألة الكلاله فقط ولم يتعرض لهذا الاشكال الذي فيه (قال رحمه الله) روى ان عبد الله بن حرام أبا جابر قتل يوم أحد ونزلت آية الكلاله في آخر عمر النبي ﷺ ويقال إنه آخر ما نزل من القرآن فكان جابر يوم نزول الآية لاولده ولاواله فصار شأنه بيان المراد الآية ، فهذا قول بعض العلماء في بيان معنى الكلاله ، قال وفيه وجه آخر وهو أشبه بمعنى الحديث ، وذلك أن النبي ﷺ قال للسائل عن الكلاله تجزيك آية الصيف (يعني الحديث الآتي بعد هذا) فوهمت الإحالة منه علي الآية في بيان معنى الكلاله فوجب أن يكون ذلك مستنبطا من نفس الآية دون غيرها (يعني قوله تعالى ان امرؤ هلك ليس له ولد) الخ اه باختصار (٣) (سنده) **عبد بن** يحيى بن آدم ثنا أبو بكر عن أبي اسحاق عن البراء بن عازب الخ (غريبه) (٤) قال الخطابي قد روى ان هذا الرجل هو عمر بن الخطاب وبشبهه ان يكون انما لم يفته عن مسألته ووكّل الأمر في ذلك الي بيان الآية اعتمادا علي عليه وفهمه اه ملخصا (٥) يعني التي في آخر سورة النساء وهي قوله تعالى (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله) الآية ، قال الخطابي أنزل الله في الكلاله آيتين احدهما في الشتاء وهي الآية التي في أول سورة النساء ، يعني قوله تعالى (إن كان رجل يورث كلاله الخ) وفيها إجمال وإبهام لا يكاد يتبين هذا المعنى من ظاهرها ، ثم أنزل الآية الاخرى في الصيف وهي التي في آخر سورة النساء فيها من زيادة البيان ما ليس في آية الشتاء ، فأحال السائل عليها ليتبين المراد بالكلاله المذكورة فيها اه (تخرجه) (د مذ) رجود الحافظ ابن كثير اسناده وسكت عنه أبو داود والمنذري (باب) (٦) (سنده) **عبد بن** حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حبي بن عبد الله ان ابا عبد الرحمن الحبلي حدثه قال : سمعت

- سورة المائدة وهو راكب على راحلته فلم تستطع أن تحمله (١) فنزل عنها (عن أسماء بنت يزيد) ٢٥٣
 (٢) قالت اني لاخذة بزمام العضباء ناقة رسول الله ﷺ اذ أنزلت عليه المائدة كلها فكادت من
 ثقلها تدق بعضد الناقة (عن جبير بن نفير) (٣) قال دخلت على عائشة رضی الله عنها فقالت هل
 ١٥٤ تقرأ سورة المائدة؟ قال قلت نعم، قالت فانها آخر سورة نزلت (٤) فلوجدتم فيها من حلال فاستحلوه
 وما وجدتم فيها من حرام فحرموه (٥) وسألتهما عن خلق رسول الله ﷺ فقالت القرآن (٦)
 (باب اليوم اكملت لكم دينكم الخ) (عن طارق بن شهاب) (٧) قال جاء رجل من اليهود (٨) ٢٥٥
 الى عمر بن الخطاب رضی الله عنه فقال يا امير المؤمنين انكم تقرءون آية في كتابكم لو علينا معشر
 اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً (٩) قال واى آية هي؟ قال قوله عز وجل (اليوم اكملت لكم

عبد الله بن عمرو يقول أنزلت الخ (غريبه) (١) أى لثقله عليها من ضغط الملك ليعي ما يقال له ويحفظه
 (فنزل عنها) أى رحمة بها (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام احمد من حديث عبد الله بن عمرو،
 وأورده الهيثمى وقال رواه احمد وفيه ابن لبيعة والاكثر على ضعفه وقد يحسن حديثه، وبقية رجاله
 ثقات اه (قلت) حديثه هنا حسن لأنه صرح بالتحديث (٢) (سنده) **مدش** أبو النضر ثنا أبو معاوية
 يعنى شيبان عن ليث عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد الخ (تخرجه) أورده الهيثمى وقال رواه
 احمد والطبرانى بنحوه وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد وثق (٣) (سنده) **مدش** عبد الرحمن
 ابن مهدي قال ثنا معاوية عن أبي الزهراء عن جبير بن نفير الخ (غريبه) (٤) اختلفت الروايات في
 آخر سورة نزلت من القرآن، وتقدم الكلام على ذلك والجمع بين الروايات المختلفة في باب آخر ما نزل
 من سور القرآن وآياته في هذا الجزء صحيفة ٥٥ في الشرح (٥) (ان قيل) لم خصت هذه السورة من بين
 سور القرآن بتحليل حلالها وتحريم حرامها وكل سور القرآن يجب أن يحل حلالها ويحرم حرامها
 (فالجواب) ان هذه السورة خصت بذلك لأن فيها ثمانية عشر حكماً لم تنزل في غيرها من سور القرآن
 (قال الامام البغوى) روى عن ميسرة قال ان الله تعالى أنزل في هذه السورة ثمانية عشر حكماً لم ينزل في
 في غيرها، وهى قوله تعالى (والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكيتم وما
 ذبح على النصب وأن تستقسموا بالأزلام، وما علمتم من الجوارح مكابن، وطعام الذين أوتوا الكتاب
 حل لكم، والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب) وتام بيان الطهر في قوله اذا قمتم الى الصلاة، والسارق
 والسارقة، ولا تقتلوا الصيد وأنتم حرم، ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام، وقوله
 شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت (٦) أى خلته القرآن يعنى التأديب بأدابه والعمل بما فيه (تخرجه) (ك)
 وصححه وأقره الذهبي، وهو موقوف على عائشة ولكن له حكم المرفوع لاسيما وقد روى بعض المفسرين
 أن النبي ﷺ قال في خطبته يوم عرفة في حجة الوداع : يا أيها الناس ان سورة المائدة من آخر القرآن
 نزولاً فأحلوا حلالها وحرموا حرامها (قات) وفي قوله ان سورة المائدة من آخر القرآن نزولاً الخ إشارة
 الى انها كلها محكمة ليس فيها منسوخ، والى ذلك ذهب الجمهور والله أعلم (باب) (٧) (سنده)
مدش جعفر بن عون أنبأنا أبو عميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب الخ (غريبه) (٨) هو
 كعب الأحمري قيل أن يسلم وكان معه جماعة من اليهود، وكان اسلامه في خلافة عمر على المشهور (٩) أى لعظماء

دينكم وانتمت عليكم نعمتي) (١) قال فقال عمر اني لاعلم اليوم الذي نزلت فيه علي رسول الله ﷺ والساعة التي نزلت فيها، نزلت علي رسول الله ﷺ عشية عرفة في يوم الجمعة (٢) ﴿باب آية التيمم﴾ (عبد بن نمير) (٣) ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها استعارت من أسماء (٤) قلادة فهلكت فبعث رسول الله ﷺ رجالا في طلبها فوجدوها (٥) فأدركنهم الصلاة وليس معهم ماء فصلوا بغير وضوء، فشكوا ذلك إلى النبي ﷺ فأنزل الله عز وجل التيمم (٦) فقال أسيد بن حضير لعائشة: جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله لك والمسلمين فيه خيرا (٧) (ومن طريق ثان) (٨) (قر) عن عبد الرحمن عن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفارنا (٩) حتى إذا كنا بالبيداء (١٠) أو بذات الجيش انقطع عقد لي (١١) فأقام رسول الله ﷺ على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فجاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واضعاً رأسه على فخذي (١٢) فقال حبست رسول الله ﷺ والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء؟ قالت فعاتبني أبو بكر وقال ماشاء الله ان يقول وجعل يطن بيده في خاصرتي ولا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ علي فخذي فقام (١٣) رسول الله ﷺ حتى أصبح الناس على غير ماء، فأنزل الله عز وجل

وجعلناه عيداً لنا في كل سنة اعظم ما حصل فيه من اكمال الدين (١) (التفسير) (اليوم اكملت لكم دينكم) يعني بالفرائض والسنن والحدود والاحكام والحلال والحرام، ولم ينزل بعد هذه الآية حلال ولا حرام ولا شيء من الفرائض، هذا معنى قول ابن عباس (وانتمت عليكم نعمتي) يعني باكمال الشريعة لانه لانعمة اتم من الاسلام، وقال ابن عباس حكم لهم بدخول الجنة، وقيل معناه انه تعالى انجز لهم ما وعدهم في قوله، ولا تتم نعمتي عليكم، فكان من تمام النعمة ان دخلوا مكة آمنين وحجوا مطمئنين لم يخاطبهم أحد من المشركين (ورضيت لكم الاسلام ديناً) أي اخترته لكم من بين الاديان لما فيه من التسامح واذنتكم بأنه هو الدين المرضي (ومن يتبع غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه) (٢) يشير بذلك عمر رضي الله عنه الى ان ذلك اليوم يوم عيد لنا (وفي رواية) عن ابن عباس عند الترمذي وحسنه أنه قال فانها نزلت في يوم عيدين في يوم الجمعة وفي يوم عرفة (تخرجه) (ق نس مذ) ﴿باب﴾ (٣) (عبد بن نمير الخ) (غريبه) (٤) يعني بنت ابي بكر اختها (وقوله فهلكت) أي انقطعت فسقطت منها بدون أن تشعر بها (٥) أي بعد قرب خروج الوقت ولذلك صلوا بغير وضوء وكان السبب في ذلك بحتمهم عن القلادة ولولا ذلك لا دركوا الماء (٦) يعني آية التيمم وسيأتي تفسيرها في الطريق الثانية (٧) يعني الرخصة بالتيمم لفقد الماء (٨) (قر) (سنده) قال الامام احمد، قرأت علي عبد الرحمن عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة الخ (٩) أي الى خزوة بني المصطلق وكانت حنة ست أو خمس (١٠) بفتح الموحدة والمد (أو بذات الجيش) بفتح الجيم وبعد الياء الساكنة ثين معجمة موضعين بين مكة والمدينة والشك من عائشة (١١) بكسر العين وسكون القاف أي قلادة كما تقدم في الطريق الأولى، واضافها باعتبار استيلائها لمنفعتهم وإلا فهو لاسماء استعارته منها كما صرح في ذلك في الطريق الأولى (١٢) زاد عند البخاري (قد نام) (١٣) جاء عند البخاري فقام رسول الله ﷺ حتى أصبح على غير ماء، وله في رواية أخرى حتى أصبح على غير ماء

آية التيمم) (١) تيمموا فقال أسيد بن الحضير ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر، قالت فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته **(باب)** إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الخ

(١) أول الآية قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة إلى قوله لعلكم تشكرون) (التفسير) (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة) أي إذا أردتم القيام إلى الصلاة كقوله، فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله، أي إذا أردت القراءة، وظاهر الآية يقتضي وجوب الوضوء عند كل صلاة، لكن بين النبي صلى الله عليه وسلم بقوله وفعله إن المراد من الآية إذا قمتم إلى الصلاة وأنتم على غير طهر، قال صلى الله عليه وسلم (لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ) وقد جمع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق بين أربع صلوات بوضوء واحد (فأغسلوا وجوهكم) حد الوجه من منابت شعر الرأس إلى منتهى الذقن طولا، ومن الأذن إلى الأذن عرضا، لأنه مأخوذ من المراجعة فيجب غسل جميع الوجه في الوضوء (وأيديكم إلى المرافق) المرافق جمع مرفق كبير، وهو من الإنسان أعلى الذراع وأسفل العضد، وذهب جمهور العلماء إلى وجوب إدخال المرفقين في الغسل (وامسحوا برءوسكم) هذه الباء للإصاق على الأظهر والمراد الصاق المسح بالرأس، فأخذ مالك وأحمد بالاحتياط فأوجبوا مسح الرأس كله، والشافعي باليقين فأوجب أقل ما يقع عليه اسم المسح، وأبو حنيفة ياروي أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على ناصيته وقدرت الناصية بربع الرأس فأوجب المسح عليها على هذا المقدار (وأرجلكم إلى الكعبين) بالنصب شامى ونافع وعلى وحفص، والمعنى فأغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وأرجلكم إلى الكعبين وامسحوا برءوسكم على التقديم والتأخير وقرأ غيرهم بالجر بالمطف على الرؤوس لأن الأرجل من بين الأجزاء الثلاثة المغسولة تغسل بصب الماء عليها فكانت مظنة للاسراف المنهى عنه فمطفت على الممسوح لا لتسح ولكن لينبهه على وجوب الاقتصاد في صب الماء عليها، وقيل إلى الكعبين فجاءه بالغاية لإمطة لظن ظان يحسبها مسوحة لأن المسح لم تضرب له غاية في الشريعة، وقال في جامع العلوم أنها مجرورة للجواراه . والكعبان هما العظامان النانئان من جانبي القدمين وهما يجمع مفصل الساق والقدم، فيجب غسلهما مع القدمين كما تقدم في المرفقين وقال جمهور العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم والأئمة الأربعة وأصحابهم إن فرض الرجلين هو الغسل (وان كنتم جنبا فاطهروا) أي اغتسلوا فتمدأمر الله بالاغتسال من الجنابة، وذلك يجب على الرجل والمرأة بأحد شيئين، أما بخروج المنى على أي صفة كان من احتلام أو غيره، أو بالتقاء الختانين وإن لم يكن معه انزال فاذا حصل وجب الغسل (وان كنتم مرضى) جمع مريض وأراد به مرضا يضره استعمال الماء مثل الجدرى ونحوه، أو كان على موضع الطمارة جراحة يخاف من استعمال الماء فيها التلف أو زيادة الوجع، فإنه يصلى بالتيمم وإن كان الماء موجودا (أو على سفر) سواء كان السفر طويلا أو قصيرا وعدم الماء فإنه يصلى بالتيمم ولا إعادة عليه (أو جاء أحد منكم من الغائط) أراد به إذا أحدث والغائط اسم للطمث من الأرض، وكانت عادة العرب إتيان الغائط للحدث فكفى عن الحدث بالغائط (أو لامستم النساء) قرأ حمزة والكسائي هاهنا وفي سورة النساء أو لمستم، وقرأ الباقون (أو لامستم) واختلفوا في معنى اللمس والملاسة فقال قوم هو الجماع، وهو قول ابن عباس والحسن ومجاهد وقنادة، وكفى باللمس عن الجماع لأنه لا يحصل إلا باللمس، وقال قوم هما التقاء البشريين سواء كان جماع أو بغير جماع، وهو قول ابن مسعود وابن عمر والشعبي والنخعي، واختلف الفقهاء في حكم

(عن قتادة عن أنس) (١) أن نفرًا من عُكْلٍ وُعْرَيْنَةٍ تكلموا بالاسلام فأثروا رسول الله ﷺ فأخبروه أنهم أهل ضرع (٢) ولم يكونوا أهل ريف (٣) وشكروا حتى المدينة فأمر لهم رسول الله ﷺ بدود (٤) وأمرهم أن يخرجوا من المدينة فيشربوا من البانها وأبوالها، فانطلقوا فكانوا في ناحية الحرة (٥) فكفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعي رسول الله ﷺ وساقوا الذود، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فبعث الطالب في آثارهم فأتى بهم فسمّل أعينهم وقطع أيديهم وأرجلهم وتركوا بناحية الحرة بقضمون (٦) حجارتها حتى ماتوا، قال قتادة فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم (أما جزاء (٧) الذين

اللمس وتقدم الكلام عليه في الإحكام في باب الوضوء من لمس المرأة من أبواب نواقض الوضوء في الجزء الثاني صحيفة ٩١ فارجع اليه (فتيمموا) أي اقصدوا (صعيدا طيبا) أي ترابا طيبا نظيفا طاهرا (فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه) في قوله تعالى منه دليل على أنه يجب مسح الوجه واليدين بالصعيد وهو التراب وتقدم الكلام على التيمم وصفته وأحكامه وكل ما يتعلق به في كتاب التيمم في الجزء الثاني (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج) يعني من ضيق بما فرض عليكم من الوضوء والغسل والتيمم عند عدم الماء (ولكن يريد ليظركم) يعني من الأحداث والذنوب والخطايا لأن الوضوء تكفير للذنوب (وليتم نعمته عليكم) يعني ببيان الشرائع والأحكام وما يحتاجون اليه من أمر دينكم (لعلكم تشكرون) نعمة الله عليكم بأن طهركم من الأحداث والذنوب وما جعل عليكم في الدين من حرج (نخريجه) (ق. وغيرهما) (١) (سنده) عبد الرزاق ثنا معمر بن قنادة عن أنس (بنى ابن مالك رضى الله عنه) الخ (غريبه) (٢) أي أهل ماشية من ذوات الضرع كالابل والغنم يرعونها ويتعيشون بلبانها ولحمها (٣) الريف كل أرض فيها زرع ونخل، وقيل هو ما قارب الماء من أرض العرب، والمعنى أنهم من أهل البادية لأن أهل المدن (٤) الذود من الأبل ما بين الثنين إلى التسع، وقيل ما بين اثلاث إلى العشر: واللفظة مؤنثة ولا واحد لها من لفظها كالتنعم (٥) بفتح المهملة وتشديد الراء مفتوحة أرض ذات حجارة - ودبضوا حتى المدينة (٦) بفتح الضاد المعجمة أي بعضونها، وهذا الحديث تقدم منله مشروحا شرحا تاما في باب ما جاء في المحاربين وقطاع الطريق من كتاب الحدود في الجزء السادس عشر صحيفة ١٢٤ (٧) (التفسير) (أما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) المحاربة لله غير ممكنة وفي معناها للعلاء قولان (أحدهما) أن المحاربين لله هم المخالفون أمره الخارجون عن طاعته، لأن كل من خالف أمر إنسان فهو حرب له، فيكون المعنى يخالفون الله ورسوله ويعصون أمرهما (والقول الثاني) معناه يحاربون أولياء الله وأولياء رسوله، فهو من باب حذف المضاف (ويسعون في الأرض فسادا) يعني بحمل السلاح والخروج على الناس وقتل النفس وأخذ الأموال وقطع الطريق (ان يقتلوا) من غير صلب ان أفردوا القتل (أو يصلبوا) مع القتل إن جمعوا بين القتل وأخذ المال (أو تقطع أيديهم وأرجلهم) ان أخذوا المال (من خلاف) حال من الأيدي والأرجل (ان ينفروا من الأرض) أي ينفي من بلده إلى غيره ويحبس في السجن في البلد الذي نفي إليه حتى تظهر توبته (ذلك) الذي ذكر من الحد (لم نخزي) ذل وهوان وفضيحة (في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) هذا الوعيد في حق الكفار الذين نزلت الآية فيهم، فأما من أجرى حكم الآية على المحاربين من المسلمين فبني العذاب العظيم عنهم في الآخرة، لأن المسلم إذا عوقب بمعصية في الدنيا كانت عقوبته

قوله تعالى (يا أيها الرسول لا يحزنك) وقوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله) الآيات الثلاث ١٢٩

٢٥٨ يجاربون الله ورسوله) (باب يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر) الى قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فإلئك هم الفاسقون) (عن البراء بن عازب) (١) قال مرة على رسول الله ﷺ يهودي مُحَمَّم (٢) مجلود، فدعاهم فقال أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟ فقالوا نعم، قال فدعا رجلا من علمائهم فقال أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟ (٣) فقال لا والله لولا أنك أنشدتني بهذا (٤) لم أخبرك، نجد حد الزاني في كتابنا الرجم، ولكنه كثير في أشرافنا فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه، وإذا أخذنا الضعيف أخذنا عليه الحد، فقلنا (٥) تعالوا حتى نجعل شيئا نقيمه على الشريف والوضيع فاجتمعنا (٦) على التحميم والجلد، فقال رسول الله ﷺ اللهم اني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه (٧) قال فأمر به فرجم: فأنزل الله عز وجل (يا أيها الرسول لا يحزنك) (٨) الذين يسارعون في الكفر - الى قوله - يقولون إن أوتيتهم هذا فخذوه) يقولون اتوا محمداً فان أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوه، وان أفتاكم بالرجم فاحذروا (٩) الى قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) قال في اليهود (١٠) الى قوله (ومن لم

كفارة له وإن لم يعاقب في الدنيا فهو في خطر المشيئة إن شاء عذبه بجنايته ثم يدخله الجنة، وإن شاء عفا عنه: هذا مذهب أهل السنة والله أعلم (تخرجه) (ق. وغيرها) (باب) (١) (سنده) **هذه** أبو معاوية ثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب الخ (غريبه) (٢) أي مسود وجهه بالحجم بضم الجاء وفتح الميم وهو الفحم (٣) قال العلماء هذا السؤال ليس لتقليدهم ولا لمعرفة الحكم منهم فانما هو لإلزامهم بما يعتقدونه في كتابهم ولاظهار ما كتموه من حكم التوراة وأرادوا تعطيل نصها ففضحهم بذلك، ولعله ﷺ قد أوحى اليه أن الرجم في التوراة الموجودة في أيديهم لم يفيروه كما غيروا أشياء أو أنه أخبره بذلك من أسلم منهم، ولهذا لم يخف ذلك عليه حين كتموه (٤) أي لولا أنك سألتني مقسباً على بمنزل التوراة (٥) يعني فيما بيننا (٦) أي فأجمعنا أمرنا على التحميم والجلد (٧) أي في وقت أماتت اليهود أمرك وأسقطوه عن العمل (٨) (التفسير) (يا أيها الرسول لا يحزنك) صنع (الذين يسارعون في الكفر) يقومون فيه بسرعة أي يظهرونه إذا وجدوا فرصة (من) للبيان (الذين قالوا آمنا بأفواههم) بالسندهم متعلق بقالوا (ولم تؤمن قلوبهم) وهم المنافقون (ومن الذين هادوا) قوم (سماعون للكذب) الذي افترته احبارهم سماع قبول (سماعون) منك (لقوم) أي لاجل قوم (آخرين) من اليهود (لم يأتوك) وهم أهل خيبر زنى فيهم محصنان فكرهه رجمهما فبعثوا قريظة ليسألوا النبي ﷺ عن حكمهما (يحررون الكلم) الذي في التوراة كتابة الرجم (من بعد مواضعه) التي وضعه الله عليها أي يبدلونه (يقولون) لمن أرسلهم (ان أوتيتهم هذا) الحكم المحرف أي الجلد أي ان أفتاكم به محمد (فخذوه) أي اقبلوه (وان لم تؤنوه) بل أفتاكم بخلافه (فاحذروا) أن تقبلوه (٩) جاء عند مسلم بعد قوله فاحذروا (فأنزل الله تعالى (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) (١٠) يعني أن اليهود لما أنكروا حكم الله تعالى المنصوص عليه في التوراة وقالوا انه غير واجب عليهم فهم كافرون على الاطلاق بموسى والتوراة وبمحمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم والقرآن (واختلاف العلماء) فيمن نزلت هذه الآيات الثلاث، وهي قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون، فقال جماعة من المفسرين إن الآيات الثلاث

(١٢٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)

١٥٩ يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون: ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون (قال
 هي في الكفار كلها (عن ابن عباس) (١) في قوله تعالى (فان جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض
 عنهم) (٢) وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب
 المقسطين) قال كان بنو النضير اذا قتلوا قتيلا من بني قريظة أدوا اليهم نصف الدية واذا
 قتل بنو قريظة من بني النضير قتيلا أدوا اليهم الدية كاملة ، فسوى رسول الله صلى الله عليه وعلى
 آله وسلم بينهم الدية (٣) (وعنه أيضا) (٤) أن الله عز وجل أنزل (ومن لم يحكم بما أنزل الله
 فأولئك هم الكافرون، وأولئك هم الظالمون، وأولئك هم الفاسقون) قال ابن عباس أنزلها الله في
 الطائفتين من اليهود وكانت احدهما قد قمرت الأخرى في الجاهلية حتى ارتضوا واصطلحوا على
 أن كل قتيل قتله العزيزة (٥) من الذليلة فدبته خمسون وسقاً ، وكل قتيل قتله الذليلة من العزيزة
 فديته مائة وسق فكانوا على ذلك حتى قدم النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم فذلت
 الطائفتان كلتاهما لمقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويومئذ لم يظهر (٦) ولم يوطئهما

نزلت في الكفار ومن غير حكم الله من اليهود، لان المسلم وان ارتكب كبيرة لا يقال انه كافر، وهذا قول
 ابن عباس وقتادة والضحاك ، ويدل على صحة هذا القول هذا الحديث الصحيح ، وفي آخره قال هي في
 الكفار كلها (وعن ابن عباس) قال ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون الى قوله الفاسقون
 هذه الآيات الثلاث في اليهود خاصة قريظة والنضير: أخرجه أبو داود ، وقال ابن عباس وعكرمة ومن
 لم يحكم بما أنزل الله جاحدا به فقد كفر، ومن أقر به ولم يحكم به فهو ظالم فاسق (قلت) وهذا هو الظاهر
 والله أعلم (تخريجه) (م د ج ه) (١) (سنده) **زهري** محمد بن مسلمة عن ابن اسحاق عن داود بن حصين
 عن عكرمة عن ابن عباس الخ (٢) (التفسير) اختلف علماء التفسير في حكم هذه الآية على قولين
 (أحدهما) أنها منسوخة، وذلك أن أهل الكتاب كانوا اذا ترفعوا الى النبي ﷺ كان خيرا ، فان شاء
 حكم بينهم وان شاء أعرض عنهم، ثم نسخ ذلك بقوله (وأن احكم بينهم بما أنزل الله) فلزمه الحكم بينهم
 وزال التخيير، وهذا القول مروى عن ابن عباس وعطاء ومجاهد وعكرمة (والقول الثاني) أنها محكمة
 وحكام المسلمين بالخيار إذا ترفعوا اليهم، فان شاءوا حكموا بينهم وان شاءوا أعرضوا عنهم، وهذا القول
 مروى عن الحسن والشعبي والنخعي والزهري وبه قال أحمد: لانه لا منافاة بين الآيتين، أما قوله فاحكم
 بينهم أو أعرض عنهم ففيه التخيير بين الحكم والإعراض ، وأما قوله (وأن احكم بينهم بما أنزل الله
 ففيه كيفية الحكم إذا حكم بينهم، ويؤيد هذا القول ما روى ان سورة المائدة كلها محكمة ليس فيها منسوخ
 (وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط) يعنى بالعدل والاحتياط (ان الله يحب المقسطين) يعنى العادلين
 فيما ولوهم وحكموا فيه، وهذا معنى قوله في الحديث فسوى رسول الله ﷺ بينهم الدية (٣) يعنى كاملة
 كما في نسخة أخرى (تخريجه) (د نس) وابن جرير وسنده صحيح (٤) (سنده) **زهري** ابراهيم بن
 أبي العباس حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن
 ابن عباس أن الله عز وجل الخ (تخريجه) (٥) العزيزة م بنو النضير والذليلة م بنو قريظة (٦) أى لم
 يظهر من إحدى الطائفتين تعد على الأخرى (ولم يوطئهما) أى لم يوافقهما النبي ﷺ على ما اصطالحا

عليه وهو في الصالح ، فقتلت الذليلة (١) من العزيرة قتيلا فأرسلت العزيرة الى الذليلة أن ابعتوا الينا بمائة وسق ، فقالت الذليلة وهل كان هذا في حَيَيْنِ قط دينهما - واحد ونيهما واحد وبلدهما واحد ؟ دية بعضهما نصف دية بعض ، إنا انما أعطيناكم هذا ضيما (٢) منكم لنا وفرقا منكم ، فأما إذ قدم محمد فلا نعطينكم ذلك ، فكادت الحرب تهيج بينهما ، ثم ارتضوا أن يجعلوا رسول الله ﷺ بينهم (٣) ثم ذكرت العزيرة فقالت والله ما محمد بمعطيك منهم نصف ما يعطيهم منكم (٤) ولقد صدقوا ما أعطونا هذا إلا ضيما منا وقهرا لهم ، فدُسُوا الى محمد من يخبركم رأيكم ان أعطاكم ما تريدون حكتموه : وان لم يعطكم حذرتهم فلم تحكمره (٥) فدسوا الى رسول الله ﷺ ناسا من المنافقين ليخبروا لهم رأى رسول الله ﷺ فلما جاء رسول الله ﷺ أخبر الله رسوله بأمرهم كله وما أرادوا : فأزل الله عز وجل (بأياها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا - الى قوله - ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) (٦) ثم قال فيهما والله نزلت وإياهما عنى الله عز وجل (٧) **باب** وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس الخ) (٨) عن أنس ابن مالك) (٨) ان رسول الله ﷺ قرأها (وكتبنا عليهم فيها) (٩) أن النفس بالنفس والعين بالعين

عليه من أمر الدية (١) أى بنو قريظة من العزيرة يعنى بنى النضير (٢) أى ظلما منكم لنا (وفرقا) بفتحات أى خوفا منكم (٣) يعنى حكما (٤) معنا أن محمدا لا يقر ما أنتم عليه بل يسوى بينكما فى الدية (٥) هذا معنى قوله تعالى (ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا) (٦) تقدم تفسير الآية فى شرح الحديث الأول من أحاديث الباب (٧) تقدم فى الحديث الأول من أحاديث الباب وهو حديث البراء بن عازب أن هذه الآيات نزلت فى اليهوديين اللذين ذنبا : وفى هذا الحديث والذي قبله انها انزلت فى الدية فى بنى قريظة وبنى النضير ، قال الحافظ ابن كثير فى تفسيره وقد يكون اجتمع هذان السببان فى وقت واحد فنزلت هذه الآيات فى ذلك كله والله أعلم ، ولهذا قال بعد ذلك (وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين) الى آخرها وهذا يقوى ان سبب النزول قضية القصاص والله أعلم (قلت) وهو وجيه ولا مانع من ذلك لان أحاديث القصتين صحيحة فيحتمل أن بعض الصحابة علم قصة الزنا ولم يعلم قصة الدية ، وبعضهم علم قصة الدية ولم يعلم قصة الزنا فحكى كل واحد ما علمه أو علم القصتين فحكى احدهما وترك الأخرى والله أعلم (تخرجه) (د نس) وسكت عنه أبو داود والمنذرى وعزاه الحافظ السيوطى فى الدر المنثور لابن داود وابن جرير وابن المنذر والطبرانى وأبى الشيخ وابن مردويه وسنده صحيح **باب** (٨) (سنده) **حديث** يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن يونس بن يزيد عن أبى على بن يزيد أخى يونس ، ابن يزيد عن الزهرى عن أنس بن مالك الخ (٩) (التفسير) (وكتبنا عليهم فيها) أى وفرضنا على اليهود فى التوراة (أن النفس) مقتولة بالنفس اذا قتلها بغير حق ، قرأ على بنصب النفس ورفع العين وما بعدها للمطاف على محل أن النفس ، لأن المعنى وكتبنا عليهم النفس بالنفس لإجراء ما كتبنا مجرى قلنا ، ونصب نافع وعاصم وحزة المطوفات كلها للمطاف على ما عملت فى أن ، ونصب الباقيون الكل ورفعوا الجروح (والعين) مفقودة (بالعين) (والانف) مجدوع (بالأنف والاذن) مقطوعة (بالأذن والسن) مقلوعة

٢٦٢ نصب النفس ورفع العين (**باب** يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر النجس) (عن سعد بن أبي وقاص) (١) قال صنع رجل من الانصار طعاما فأكلوا وشربوا وانتشوا (٢) بن الخمر وذلك قبل أن تحرم، فاجتمعنا عنده فتفاخروا وقالت الانصار الانصار خير، وقالت المهاجرون المهاجرون خير، فأهوى له رجل بلحى (٣) جزور فغرز أنفه (٤) فكان أنف سعد مفزورا فنزلت (**باب** يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر (٥) الى قوله - فهل أنتم متهمون) (عن ابن عباس) (٦) قال : لما نزل تحريم الخمر قالوا يا رسول الله **كيف** باخواننا الذين ماتوا وهم يشربونها؟ فنزلت (وفي رواية) فقال بعضهم قد قتل سهيل بن بيضاء وهي في بطنه، قال فأنزل الله عز وجل) (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح (٧) فيما طعموا) النجس الآية

(بالسن والجروح قصاص) أى ذات قصاص أى مقاصة وهذا تعميم للحكم بعد ذكر بعض التفاصيل، والمراد منه كل ما يمكن المساراة فيه من أى طريق كالذكر والانثيين والاليتين والقدمين واليدين ومن الجراحات المضبوطة كاللوحضة مثلا وهي التى توضع العظم وتبدي وضحه، وهو الضوء والبياض وكذا منافع الاعضاء والاطراف كالسمع والبصر، فأما الذى لا يمكن القصاص فيه كرض فى لحم أو كسر فى عظم أو خدش وادماء فى جلد فى ذلك أرش وحكومة وتفصيلها تقدمت فى القول الحسن شرح بدائع المنن صحيفة ٢٧٢ - ٢٧٣ فى الجزء الثانى فارجع اليه نجد ما يسرك (**تخرجه**) أورده الحافظ ابن كثير فى تفسيره بسنده ولفظه وعزاه للإمام احمد قال وكذا رواه أبو داود والترمذى والحاكم فى مستدرکه من حديث عبد الله بن المبارك، وقال الترمذى حسن غريب، وقال البخارى تفرد ابن المبارك بهذا الحديث اهـ (**باب**) (١) هذا طرف من حديث طويل سيأتى بطوله وسنده وشرحه وتخرجه فى مناقب سعد بن أبى وقاص من كتاب مناقب الصحابة وهو حديث صحيح رواه مسلم والبيهقى (**غريبه**) (٢) أى سكروا (٣) بفتح اللام وسكون الهاء المهملة هو عظم الحنك وهو الذى عليه الاسنان (جزور) أى بعير (٤) فزر بفتحات وتقديم الزاى على الراء أى شقه (٥) (التفسير) بقية الآية (والانصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون) تقدم تفسير هذه الآية فى باب يسألونك عن الخمر والميسر من سورة البقرة، ثم قال عز من قائل (إنما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر) أما العداوة فى الخمر أن الشاربين اذا سكروا عربدوا وتشاجروا كما فعل الانصارى الذى شج سعد بن أبى وقاص بلحى الجمل، وأما العداوة فى الميسر وهو القمار فقد قال قتادة كان الرجل يقامر على الأهل والمال ثم يبقى حزينا مسلوب الأهل والمال مقتا على حرقائه (ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة) وذلك ان من اشتغل بشرب الخمر والقمار الهاء ذلك عن ذكر الله وشوه عليه صلاته كما فعل بأضياف عبد الرحمن بن عوف : تقدم رجل ليصلى بهم بعد ما شربوا فقرا (قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون) بحذف لا (فهل أنتم متهمون) أى انتمورا لفظه استفهام ومعناه أمر كقوله تعالى (فهل أنتم شاكرون) (**تخرجه**) (م حق) والبخارى (٦) (**سنده**) **قدش** وكعب حدثنا اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس الخ (٧) (التفسير) (ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح) أى حرج (فيما طعموا) أكلوا من الخمر والميسر قبل التحريم (اذا ما اتقوا) الشرك والمحرمات

(**باب** يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء الخ) (عن علي رضي الله عنه) (١) قال لما نزلت هذه الآية (والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) قالوا يا رسول الله أفى كل عام ؟ فسكت ، فقالوا أفى كل عام ؟ فسكت ، فقالوا أفى كل عام ؟ فقال لا ، ولو قلت نعم لوجبت (٢) فأنزل الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم نسؤكم) الخ الآية (٣) (عن أنس بن مالك) (٤) قال قال رجل (٥) يا رسول الله من أنى ؟ قال أبوك فلان فنزلت (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم نسؤكم) الى تمام الآية

(وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا) ثبتوا على التقوى والايان (ثم اتقوا وأحسنوا) العمل (والله يحب المحسنين) أى يشيهم (تخريجه) (مذك) وقال الترمذى حديث حسن صحيح (قلت) وصححه الحاكم أيضا (**باب**) (١) (سنده) **عز** منصور بن وردان الأسدى حدثنا علي بن عبد الأعلى عن أبيه عن أبي البختري عن علي الخ (٢) تقدم الكلام على ذلك فى باب وجوب الحج فى الجزء الحادى عشر صحيفة ١٤ (٣) (التفسير) (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم نسؤكم) أى ان تظهر لكم نسؤكم أى ان امرتم بالعمل بها ، فان من سأل عن الحج لم يأمن أن يؤمر به فى كل عام فيسوءه ، ومن سأل عن نسبه كما سيأتى فى حديث أنس لم يأمن من أن يلحقه بغيره فيفتضح ، وقال مجاهد نزلت حين سألوا رسول الله ﷺ عن البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ، ألا تراها يذكرها بعد ذلك ؟ (قلت) روى البخارى عن سعيد بن المسيب قال البحيرة التى يمنع درها للطواغيت فلا يهلها أحد من الناس ، والسائبة التى كانوا يسيبونها لآلهتهم فلا يحمل عليها شىء ، والوصيلة الناقة البسكرة تبيكر فى أول نتاج الابل بأنثى ثم ثنى بعد بأنثى ، وكانوا يسيبونها لطواغيتهم ان وصلت إحداها بأخرى ليس بينهما ذكر ، والحام فحل الابل يضرب الضراب المعدود ، فاذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت وأعفوه من الحمل عليه فلا يحمل عليه شىء وسماه الحامى (وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم) معناه ان صبرتم حتى ينزل القرآن بحكم من فرض أو نهى أو حكم وليس فى ظاهره شرح ما بكم إليه حاجة ومست حاجتكم إليه ، فاذا سألتم عنها حينئذ (تبد لكم) المعنى إذا سألتم عن أشياء فى زمنه ﷺ ينزل القرآن بابدائها ومتى أبدأها ساءتكم فلا تسألوا عنها (عفا الله عنها) عن مسألتكم فلا تعودوا (والله غفور حلیم قد سأها) أى الأشياء (قوم من قبلكم) كما سألت ثمرد صالحا الناقة ، وسأل قوم عيسى المائدة (ثم أصبحوا بها كافرين) أى لم يؤمنوا بها فأهلكهم الله عز وجل (تخريجه) أورده الحافظ ابن كثير فى تفسيره وعزاه للإمام احمد ثم قال وكذا رواه الترمذى وابن ماجه والحاكم من حديث منصور بن وردان به ، ثم قال الترمذى حسن غريب ، وفيما قال نظر ، لأن البخارى قال لم يسمع أبو البختري من علي اه (قلت) وفى اسناده عبد الأعلى ابن عامر الثعلبى قال الامام احمد ضعيف ، وقال النسائى ليس بقوى ويكتب حديثه وقال ابن عدى قد حدث عنه الثقات كذا فى التهذيب (٤) (سنده) **عز** روح ثنا شعبة قال أخبرني موسى بن أنس قال سمعت أنس بن مالك يقول قال رجل الخ (غريبه) (٥) هو عبد الله بن حذافة كما صرح بهذا فى رواية من حديث أنس عند الامام احمد أيضا وتقدم فى باب ماجاء فى ذم كثرة السؤال فى العلم لغير حاجة ، من كتاب العلم فى الجزء الاول صحيفة ١٥٩ رقم ٢٤ وفيه فقال عبد الله بن حذافة يا رسول الله

(باب) يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم

٢٦٥ (عن علي بن مدرك) (١) عن أبي عامر الأشعري رضى الله عنه قال كان رجل قتل منهم بأوطاس فقال له النبي ﷺ يا أبا عامر ألا غيرت؟ (٢) فتلا هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) (٣) فغضب رسول الله ﷺ (٤) وقال أين ذهبتم إنما هي يا أيها الذين آمنوا لا يضركم من ضل من الكفار إذا اهتديتم (عن قيس) (٥) قال قام أبو بكر رضى الله عنه فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: يا أيها الناس انكم تقرؤون هذه الآية (٦) (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) وأنا سمعنا رسول الله ﷺ يقول إن الناس إذا رأوا المنكر ولا يغيروه (٧) أو شك الله أن يعصمهم بعقابه (٨) قال وسمعت أبا بكر رضى الله عنه يقول: إياكم والكذب فإن الكذب بجانب (٩) للإيمان

من أبي قال أبو بكر حذافة، فقالت أمه ما أردت إلى هذا؟ قال أردت أن أستريح، تال وكان يقال فيه، قال حميد واحسب هذا عن أنس، قال فغضب رسول الله ﷺ فقال عمر رضينا بالله ربا وبالإسلام ديننا نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله، زاد عند الشيخين قالت أم عبد الله بن حذافة لعبد الله بن حذافة ما سمعت يا ابن أخي منك؟ أمنت أن تكون أمك قارفت بعض ما تقارف أهل الجاهلية ففضحتها على أعين الناس؟ فقال عبد الله بن حذافة لو ألحقني بعبد أسود للحقته (تخرجه) (ق. وغيرهما)

(باب) (١) (سنده) **حدثنا** عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا مالك بن مغول ثنا علي بن مدرك النخ (غريبه) (٢) أى الا غيرت هذا المنكر (٣) (التفسير) (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم) قال العلماء هذا أمر من الله تعالى، ومعناه احفظوا أنفسكم من ملابسة الذنوب والاصرار على المعاصي لأنك إذا قلت عليك زيदा معناه الزم زيदा، وقيل معناه عليكم أنفسكم فأصلحوها واعملوا في خلاصها من عذاب الله عز وجل، وانظروا لها ما يقربها من الله عز وجل (لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) يعنى لا يضركم كفر من كفر إذا كنتم مهتدين وأطعتم الله عز وجل فيما أمركم به ونهاكم عنه: قال سعيد بن جبيرة ومجاهد نزات هذه الآية في أهل الكتاب اليهود والنصارى، يعنى عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل من أهل الكتاب فخذوا منهم الجزية واتركوهم (٤) إنما غضب رسول الله ﷺ لكون أبي عامر فهم من الآية عدم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فأفهمه أن المراد بها الكفار، وقد فسرها بذلك سعيد ابن جبيرة ومجاهد (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم طب) ورجالهما ثقات إلا أنى لم أجد لعلي بن مدرك سماعا من أحد من الصحابة (٥) (سنده) **حدثنا** هاشم بن القاسم قال حدثنا زهير بن معاوية قال ثنا اسماعيل بن أبي خالد قال حدثنا قيس النخ (قلت) قيس هو ابن أبي حازم (غريبه) (٦) زاد أبو داود في روايته (وتضعونها على غير مواضعها) يعنى تحرونها على عمومها وتمتنعون عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مطلقا وليس كذلك (٧) أى ان أمكنهم ذلك (٨) أى عذابه (٩) أى لا يتفق مع الإيمان بمعنى أن الكاذب لا يكون مؤمنا (تخرجه) أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للإمام أحمد ثم قال وقد روى هذا الحديث أصحاب السنن الأربعة وابن حبان في صحيحه وغيرهم من طرق كثيرة عن جماعة كثيرة عن اسماعيل بن أبي خالد متصلا مرفوعا، ومنهم من رواه عنه موقوفا

(باب ان تعذبهم فانهم عبادك الآية) (حدثني جسر بن دجانه) (١) انها انطلقت معتمرة ٢٦٧
فانتمت الى الربذة (٢) فسمعت ابا ذر يقول: قام النبي ﷺ ليلة من الليالي في صلاة العشاء فصلى بالقوم
ثم تخلف اصحاب له يصلون، فلما رأى قيامهم وتخلفهم انصرف الى رحله، فلما رأى القوم قد اخلوا المكان
رجع الى مكانه فصلى فجمت فقامت خلفه فأوماً الى يمينه، فقامت عن يمينه، ثم جاء ابن مسعود فقام
بخافي وخلفه فأوماً اليه بشماله فقام عن شماله، فقمنا ثلاثنا يصلي كل رجل منا بنفسه ويتلو من
القرآن ماشاء الله أن يتلو، فقام بآية من القرآن يرددها حتى صلى الغداة فبعد أن أصبحنا أوامت الى
عبد الله بن مسعود أن سله ما أراد الى ما صنع البارحة؟ فقال ابن مسعود بيده لا أسأله عن شيء حتى
يحدثني الى، فقلت بأبي أنت وأمي (٣) قمت بآية من القرآن ومعك القرآن، لو فعل هذا بعضنا وجدنا
عليه (٤) قال دعوت لأمتي، قال فماذا أجبت أو ماذا رُد عليك؟ قال أجبت بالذي لو اطلع عليه
كثير منهم طلعة تركوا الصلاة، قال أفلا أبشر الناس قال بلى، فانطلقت مُعْتَمِرًا (٦) قريباً من فذفة
بحجر، فقال عمر يا رسول الله انك ان تبعث الى الناس بهذا نكلوا (٧) عن العبادة: فنادى أن ارجع
فرجع وتلك الآية (ان تعذبهم فانهم عبادك) (٨) وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم

على الصديق، وقد رجح رفقه الدارقطني وغيره اه (قلت) وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح، وروى
الترمذي أيضا باسناد حسن عن أنى أمية الشعباني قال أتيت أبا ثعلبة الخشني فقلت له كيف تصنع في هذه
الآية؟ قال آية آية؟ قلت قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) قال
أما والله لقد سألت عنها خبيراً، سألت عنها رسول الله ﷺ قال بل اتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر
حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنياً مؤثرةً واعجاب كل ذي رأى برأيه فعليك بخاصة
نفسك ودع العوام فإن من ورائكم أياماً الصبر فيهن مثل القبض على الجمر، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً
يعملون مثل عملكم، قال عبد الله بن المبارك وزادني غير عتبة قيل يا رسول الله أجر خمسين رجلاً منا أو منهم؟ قال
لا بل أجر خمسين رجلاً منكم، قال الترمذي هذا حديث حسن غريب (قلت) وأخرجه أيضاً (دجه) وابن جرير
وابن أبي حاتم (باب) (١) (سنده) (قده) يحيى (يعنى ابن سعيد) حدثنا قدامة بن عبد الرحمن حدثني
جسر بن دجانه الخ (غريبه) (٢) الربذة بالتحريك هي منزل من منازل حاج العراق على ثلاث
مراحل من المدينة، قريبة من ذات عرق، وبها قبر أبي ذر الغفاري رضى الله عنه لأنه توطنها في آخر حياته
ومات بها (٣) أى أفديك بأبي وأمي والقائل ذلك هو أبو ذر (٤) أى غضبنا عليه (٥) معنى هذا أنه عز وجل
استجاب دعاءه بالمغفرة لأمته (٦) أى مسرعاً (٧) بفتح الكاف أى امتنعوا (٨) (التفسير) (ان تعذبهم فانهم
عبادك) تتصرف في شأنهم كيف شئت بذلك (وان تغفر لهم فانك أنت العزيز) في الملك الغالب على أمره
(الحكيم) في القضاء لا ينقص من عزك شيء ولا يخرج من حكمك، تلا النبي ﷺ قول عيسى بن مريم
عليه السلام (ان تعذبهم فانهم عبادك الآية) حينما سأل ربه الشفاعة لأمته فأعطاه إياها كما جاء في حديث
آخر لابي ذر عند الامام احمد أيضاً، وفيه قلت يا رسول الله ما زالت تقرأ هذه الآية حتى أصبحت تركع
بها وتسجد بها؟ قال انى سألت ربي عز وجل الشفاعة لأمتي فأعطانيها وهي نائلة ان شاء الله لمن لا يشرك
بالله شيئاً (وروى ابن أبي حاتم) بسنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ تلا قول عيسى

(سورة الانعام) (باب وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه الآية)

(عن عبيد الله بن زياد) (١) عن ابني بسر السلمي قال دخلت عليهما فقلت يرحمكما الله الرجل منا يركب دابته فيضربها بالسوط ويكفحها (٢) باللجام هل سمعتم من رسول الله ﷺ في ذلك شيئاً ؟ (٣) قالوا لا ، ما سمعنا منه في ذلك شيئاً ، فاذا امرأة قد نادت من جوف البيت أيها السائل ان الله عز وجل يقول (وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه) (٤) إلا أمم أمثالكم ما فرطنا في الكتاب من شيء) فقالوا هذه أختنا وهي أكبر منا وقد أدركت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم

٢٦٧

(ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم) فرفع يديه فقال اللهم أمي وبكي فقال الله يا جبريل اذهب الى محمد - وربك أعلم - فاسأله ما يبكيه فأتاه جبريل فسأله فأخبره رسول الله ﷺ بما قال وهو أعلم ، فقال الله يا جبريل اذهب الى محمد فقل انا سنرضيك في أمتك ولا نسوءك (نخرجه) (نسجه) مختصراً ، وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه اسناده صحيح ورجاله ثقات ، ثم قال رواه النسائي في الكبرى واحمد في المسند وابن خزيمة في صحيحه والحاكم وقال صحيح (سورة الانعام) (باب) (١) (سنده) قدش علي بن بحر قال حدثنا عيسى بن يونس قال ثنا عبد الرحمن بن يزيد يعني ابن جابر عن عبيد الله بن زياد الخ (غريبه) (٢) اي يجذبها باللجام لتقف ، ويقال فيه ايضاً (بكبحها) بالياء الموحدة المفتوحة بدل الفاء ، قال في النهاية في حديث الأفاضة من عرفات (وهو بكبح راحلته) كبعث الدابة اذا جذبت رأسها اليك وأنت راكب ومنعتها من الجراح وسرعة السير (٣) يريد ان الانسان يؤخذ بذلك أم لا ؟ (٤) (التفسير) (وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه) الدابة اسم لما يدب على الأرض وتقع على المذكر والمؤنث ، وقيد الطائر بالجناحين لئني المجاز لأن غير الطائر قد يقال فيه طار اذا أسرع ، قال العلماء جميع ما خلق الله عز وجل لا يخرج عن هاتين الحائتين ، اما ان يدب على الأرض او يطير في الهواء حتى ألحقوا حيوان الماء بالطير لأن الحيتان تسبح في الماء كما ان الطير يسبح في الهواء ، وانما خص ما في الأرض بالذكر دون ما في السماء وان كان ما في السماء مخلوقاً له ، لأن الاحتجاج بالمشاهد أظهر وأولى بما لا يشاهد (إلا أمم أمثالكم) قال مجاهد أي أصناف مصنفة تعرف بأسمائها ، يريد أن كل جنس من الحيوان أمة ، فالطير أمة والدواب أمة والسباع أمة تعرف بأسمائها ، مثل بني آدم يعرفون بأسمائهم كما يقال الإنس والناس ، ويدل على أن كل جنس من الدواب أمة ما روى عن عبد الله بن مغفل عن النبي ﷺ قال لولا ان الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها ، فاقبلوا منها كل أسود بهم ، رواه الامام احمد والأربعة وصححه الترمذي ، وتقدم في باب الرخصة في عدم قتل الكلاب من كتاب القتل والجنايات في الجزء السادس عشر صحيفة ٢٢ رقم ٧٠ وقد اختلف العلماء في وجه هذه المماثلة . فقيل ان هذه الحيوانات تعرف الله وتوحده وتسبحه وتصلي له كما انكم تعرفونه وتوحدونه وتسبحونه وتصلون له ، قال تعالى (وان من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم) وقيل انها يفهم بعضها عن بعض ويألف بعضها بعضاً ، كما ان جنس الانسان يألف بعضهم بعضاً ويفهم بعضهم عن بعض ، وقيل امثالكم في طلب الرزق وتوقى الممالك ، ومعرفة الذكر والانثى ، وقيل امثالكم في الخلق والاحتياج الى مدبر يدبر أمرها وفي الموت والبعث بعد الموت للحساب حتى يقتصر للجاء من القرناء

(باب) وأندر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم - إلى قوله - والله أعلم بالظالمين (عن ابن مسعود) (١) قال مر الملائكة قريش على رسول الله ﷺ وعنده خباب (٢) وصهيب وبلال وعمار، فقالوا يا محمد أرضيت بهؤلاء (٣) فنزل فيهم القرآن (وأندر به) (٤) الذين يخافون أن يحشروا إلى

كما ورد في الحديث (ما فرطنا في الكتاب من شيء) يعني في اللوح المحفوظ لأنه يشمل جميع أحوال المخلوقات ، وقيل ان المراد بالكتاب القرآن يعني ان القرآن مشتمل على جميع الأحوال (ثم إلى ربهم يحشرون) يعني الدواب والطيور، قال ابن عباس حشرها موتها، وقال ابو هريرة يحشر الله الخلق كلهم يوم القيامة : البهائم والدواب والطيور وكل شيء ، فيأخذ للجاء من القرناء ثم يقول كوني ترابا ، وعن أبي هريرة أيضا ان رسول الله ﷺ قال لتؤدتن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجاء من الشاة القرناء (م حم وغيرهما) (تخرجه) لم أفت عليه غير الامام احمد وسنده جيد (باب) (١) (سنده) **قوله** أسباب حدثنا أشعث عن كردوس عن ابن مسعود النخ (غريبه) (٢) هو خباب بفتح أوله وتشديد الواو ابن الأرت بفتح الهمزة والراء بعدها تاء مشناة مشددة، وهو عربي يلتقي نسبه مع النبي ﷺ في الياس بن مضر لحقه سباء في الجاهلية فيبيع بمكة، وكان خباب من السابقين إلى الاسلام ويمن عذبا في الله وكان سادس ستة في الاسلام (قال مجاهد) أول من أظهر اسلامه من الصحابة أبو بكر وخباب وصهيب وبلال وعمار وسمية أم عمار، وشهد بدرًا ثم نزل الكوفة ومات بها في خلافة علي رضي الله عنه سنة سبع وثلاثين (وصهيب) هو ابن سنان أبو يحيى الرومي أصله من النمر يقال كان اسمه عبد الملك وصهيب لقب، صحابي شهير من السابقين إلى الاسلام ويمن عذبا في الله، مات بالمدينة سنة ثمان وثلاثين في خلافة علي، وقيل قبل ذلك والله أعلم (وبلال) هو ابن رباح مؤذن رسول الله ﷺ وهو ابن حمامة وهي أمه: أبو عبدالله مولى أبي بكر من السابقين الأولين شهد بدرًا والمشاهد، مات بالشام سنة سبع عشرة أو ثمان عشرة وقيل سنة عشرين وله بضع وستون سنة (وعمار) هو ابن ياسر أبو اليقظان مولى بني مخزوم، صحابي جليل مشهور من السابقين الأولين ممن عذبا في الله ويمن شهد بدرًا، قتل مع علي رضي الله عنه بصيفين سنة سبع وثلاثين (٣) يعني العبيد الفقراء أرضيت أن يجلسوا معك ونحن من أشراف قريش نجلس معهم ، وقد زاد ابن جرير في هذا الحديث نفسه (أرضيت بهؤلاء من قومك أهؤلاء الذين من الله عليهم من بيتنا؟ نحن نصير تبعًا لهؤلاء؟ اطردهم فلعنك ان طردتهم ان تتبعك، فزلت (ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه) الآية (٤) (التفسير) (وأندر به) أي بما يوحى إليك من القرآن (الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم) هم المسلمون المقرون بالبعث إلا أنهم مفرطون في العمل فيندبرهم بما أوحى إليه ، أو أهل الكتاب لانهم مقرون بالبعث (ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع) في موضع الحال من يحشروا أي يخافون أن يحشروا غير منصورين ولا مشفوعا لهم (لعلهم يتقون) يدخلون في زمرة أهل التقوى ولما أمر النبي ﷺ بأندار غير المتقين ليتقوا: أمر بعد ذلك بتقريب المتقين ونهي عن طردهم بقوله (ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي) واثني عليهم بأنهم يواصلون دعاء ربهم أي عبادته ويواظبون عليها، قيل يصلون صلاة الصبح والعصر أو الصلوات الخمس (يريدون وجهه) قال ابن عباس يطلبون ثواب الله ، نزلت في الفقراء بلال وصهيب وعمار واضرابهم حين قال رؤساء المشركين لو طردت هؤلاء السقاط لجالسناك فقال ﷺ ما أنا بطارد المؤمنين، فقالوا اجعل لنا يوما ولهم يوما وطلبوا بذلك (٢٨٢) - الفتح الرباني - ج ١٨

ربهم - الى قوله - فتكون من الظالمين) (**باب** قل هو القادر على ان يبعث عليكم ذابا من فوقكم او من تحت ارجلكم الآية) (عن سعد بن ابى واصل) (١) قال سئل رسول الله ﷺ عن هذه الآية (هو القادر) (٢) على ان يبعث عليكم ذابا من فوقكم او من تحت ارجلكم فقال رسول الله ﷺ (٣) اما لانها كائنة ولم يأت تأويلها بعد (عن عمرو) (٤) سمع جابر بن عبد الله لما

كتبا فدعا عليا رضى الله عنه ليكتب، فقام الفقراء وجلسوا نارية وكان المشركون طعنوا فيهم وطلبوا ان يطردهم ليجالسوه وأراد النبي ﷺ ذلك طمعا في اسلامهم لا احتقارا للفقراء ، فنزلت ولا تطرد الذين يدعون ربهم، الآية فرمى النبي ﷺ بالصحيفة وأتى الفقراء فعانقهم (ما عليك من حسابهم من شىء وما من حسابك عليهم من شىء) وذلك ان كفار قريش طعنوا في دين الفقراء واخلاصهم والمعنى حسابهم عليهم لازم لهم لا يتعداهم اليك كما ان حسابك عليك لا يتعداك اليهم (فنطردهم) جواب النفي وهو ما عليك من حسابهم (فتكون من الظالمين) جواب النهى، وهو ولا تطرد. ويجوز ان يكون عطفاً على فطردهم على وجه النسب، لان كونه ظلماً مسبب عن طردهم والله أعلم (**تخریجه**) (١) أورده الهيثمى وقال رواه احمد والطبرانى الا انه قال فقالوا يا محمد هؤلاء من الله عليهم من بيننا؟ لو طردت هؤلاء لا تبعناك فأنزل الله (ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي - الى قوله - اليس الله بأعلم بالشاكرين) رجال احمد رجال الصحيح غير كردوس وهو ثقة اه ورواه الخافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للامام احمد وابن جرير ، وذكره الخافظ السيوطى في الدر المنثور وعزاه لابن ابي حاتم وابى الشيخ وابن مردويه وابن نمير في الحلية (**باب**) (١) (**سنده**) **قدها** ابو اليمان حدثنا ابو بكر بن عبد الله عن راشد ابن سعد عن سعد بن ابى واصل الخ (٢) (**التفسير**) (هو القادر) اى هو الذى عرفتموه قادرا او هو الكامل القدرة، فاللام يحتمل العهد والجنس (على ان يبعث عليكم ذابا من فوقكم) كما امطر على قوم لوط وعلى اصحاب الفيل الحجارة (او من تحت ارجلكم) كما غرق فرعون وحسب بقارون وقوم شعيب او حبس المطر والنبات، هذا ما قاله المفسرون السابقون (ونزيد على قولهم ذابا) فى تفسير قوله تعالى (قل هو القادر على ان يبعث عليكم ذابا من فوقكم) كالطائرات التى حدثت فى زماننا هذا ترمى بالقنابل المهددة من الجو على المساكن فتهدمها على من فيها (او من تحت ارجلكم) كالغراصات الحديدية التى تفوق البحار وتستقر فى قاعها وتغذف بالمدمرات وهى فى قاع البحر فتهلك من على ظهره فى السفن وكالات النسف التى توضع فى اسفل المنازل والعمارات والمؤسسات ثم تنفجر فتجعل عاليها سافلها فيهلك من فيها، وهذا من معجزات القرآن حيث قد اظهر العلم الحديث بعض أسرارها قال تعالى (ويخلق ما لا تعلمون) (او يلبسكم شيعا) يعنى او يخلطكم فرقا مختلفين على اهواء شتى ، كل فرقة منكم مشايعة لإمام ومعنى خلطهم ان ينسب القتال بينهم فيختلطوا ويشتبكوا فى ملاحم القتال (ويذيق بعضكم بأس بعض) اى يقتل بعضكم بعضا، والباس آلة الحرب وقد حصل كل ذلك (٣) اما بالتحفيف حرف تنبيه (انها) اى الخصلة المذكورة من بعث العذاب من فوق او من تحت (كائنة) اى واقفة فيما بعد (ولم يأت تأويلها) اى عاقبة ما فيها من الوعيد (وقوله بعد) بالبناء على الضم اى الى الآن (قلت) قد وقع كل ذلك بعد النبي ﷺ وهو من معجزات النبوة (**تخریجه**) (**مد**) وقال هذا حديث حسن غريب (٤) (**سنده**) **قدها**

نزلت (هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم) قال رسول الله ﷺ أعوذ بوجهك فلما نزلت (او من تحت أرجلكم) قال رسول الله ﷺ أعوذ بوجهك ، فلما نزلت (او يلبسكم شيئا ويندق بعضهم بأس بعض) قال هذه (١) اهنون وأيسر (عن أبي بن كعب) (٢) في قوله تعالى (هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم) الآية قال هن اربع وكلمن عذاب وكلمن واقع لاحالة، فضت اثنتان بعد وفاة النبي ﷺ بخمس وعشرين سنة فألبسوا شيئا وذاق بعضهم بأس بعض (٣)

٢٧١

سفيان عن عمرو (يعني ابن جابر الحضرمي) سمع جابر بن عبد الله النخ (غريبه) (١) جاء عند الترمذي (هاتان) بدل هذه يعني خصلة الالباس وخصلة إذافة بعضهم بأس بعض (أهون وأيسر) أي من بعث العذاب من الفرق أو تحت (تخرجه) (خ منس حب) وابن جرير وابن مردويه: وهو يفيد ان العذاب من الفرق أو تحت لا يقعان لأن النبي ﷺ استعاذ منهما ، ويؤيد ذلك حديث ابن عباس عند ابن مردويه عن النبي ﷺ قال دعوت الله أن يرفع عن أمتي أربعا فرفع عنهم اثنتين وأبى أن يرفع عنهم اثنتين ، دعوت الله أن يرفع عنهم الرجم من السماء والخسف من الأرض، وان لا يلبسهم شيئا ولا يذيق بعضهم بأس بعض، فرفع الله عنهم الخسف والرجم وأبى أن يرفع عنهم الآخرين (فان قيل) جاء في حديث سعد بن أبي وقاص المتقدم أن الرجم والخسف كائنان في هذه الأمة فأوجه التوفيق (الجواب) ان الإعادة المذكورة في حديث جابر وغيره مقيدة بزمان مخصوص وهو وجود الصحابة والقرون الفاضلة ، وأما بعد ذلك فيجوز وقوع ذلك فيهم . ويحتمل في طريق الجمع أن يكون المراد ان ذلك لا يقع لجميعهم وان وقع لأفراد منهم غير مقيدة بزمان كما في خصلة العدو الكافر والسنة العامة، فانه ثبت في صحيح مسلم من حديث ثوبان رفعه في حديث (ان الله زوى لي مشارق الأرض ومغاربها وسيلبغ ملك أمتي ما زوى لي منها) الحديث وفيه (واني سألت ربي أن لا يهلك أمتي بسنة عامة . وان لا يسلط عليهم عدوا من غير أنفسهم . وان لا يلبسهم شيئا ويندق بعضهم بأس بعض ، فقال يا محمد اني إذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني أعطيتك لأمتك ان لا اهلكهم بسنة عامة وان لا أسلط عليهم عدوا من غيرهم يستبيح بيضتهم حتى يكون بعضهم يهلك بعضا) وأخرج الطبري (قلت والامام احمد أيضا) من حديث شداد نحوه باسناد صحيح . فلما كان تسلط العدو الكافر قد يقع على بعض المؤمنين لكنه لا يقع عموما فكذلك الخسف والقذف أفاده الحافظ (٢) (سنده) **قدح** روح بن عبد المؤمن ثنا عمر بن شقيق ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي بن كعب النخ (غريبه) (٣) يشير بذلك إلى قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه فهو أول الفتن وتفرق المسلمين وقتال بعضهم بعضا ، وكان ذلك سنة خمس وثلاثين من الهجرة ، وكانت وفاة النبي ﷺ سنة عشر من الهجرة فقد روى الشيخان والامام احمد وغيرهم عن ابن عباس قال بعث رسول الله ﷺ لأربعين سنة فمكث بمكة ثلاث عشرة ثم أمر بالهجرة فهاجر عشر سنين يعني مدة مكثه بالمدينة ثم مات وهو ابن ثلاث وستين وهذه أصح الروايات، فعلم من هذا أن ابتداء الفتن قتل عثمان رضي الله عنه (روى ابن عساکر) بسنده عن حذيفة بن اليمان قال أول الفتن قتل عثمان وآخر الفتن خروج الدجال، والذي نفسي بيده لا يموت رجل وفي قلبه مثقال حبة من حب قتل عثمان إلا تبع الدجال ان ادركه ، وان لم يدركه آمن به في قبره ، وقال زيد بن صوحان يوم

وثنان واقعتان لا محالة ، الخسف والرجم (١) (وفي رواية الخسف) والقذف (باب الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم) (عن عبد الله) (٢) قال لما نزلت هذه الآية (الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم) (٣) شق ذلك على الناس وقالوا يا رسول الله فإينا لا يظلم نفسه؟ قال إنه ليس الذي تعنون (٤) لم تسمعوا ما قال العبد الصالح (٥) (يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم) إنما هو الشرك (وفي لفظ) لم تسمعوا ما قال لقمان لابنه (لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم) (باب ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن) (عن ابن عباس) (٦) قال لما نزلت (ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن) عزلوا أموال اليتامى حتى جعل الطعام يفسد واللحم يبتن فنذكر ذلك للنبي ﷺ فنزلت (وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح) قال فخالطوهم

قتل عثمان نفرت القلوب منا فرها ، والذي نفسى بيده لا تتألف إلى يوم القيامة ، وقالت أم سليم لما سمعت بقتل عثمان رحمه الله أما انه لم يجلبوا بعده إلا دما، تريد كثرة القتل وسفك الدماء، ذكر هذه الآثار الحافظ ابن كثير في تاريخه البداية والنهاية (١) تقدم الكلام على ذلك في شرح الحديث السابق ، وقد ثبت في الأحاديث المرفوعة (ليكونن في هذه الأمة قذف وخسف ومسح، وسيأتى مع نظائره في كتاب علامات الساعة واشراطها وظهور الآيات قبل يوم القيامة) (تخرجه) أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للإمام احمد وابن أبي حاتم وابن جعفر الرازى (باب) (٢) (سنده) **قدهش** أبو معاوية حدثنا الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله (يعنى ابن مسعود) قال النع (٣) (التفسير) (الذين آمنوا ولم يلبسوا) أى لم يخالطوا (إيمانهم بظلم) أى بشرك كالمنافقين، أى يقول الذين اخلصوا العبادة لله وحده لا شريك له ولم يشركوا به شيئا (أولئك لم الأمن) أى هم الآمنون يوم القيامة (وهم مهتدون) أى المهتدون في الدنيا والآخرة (٤) أى ليس معناه الظلم كما تفهمون ان يفعل بعض ما نهى الله عنه أو يترك بعض ما أمر الله به، إنما هو الشرك بالله (٥) يعنى لقمان كما نطق به القرآن وصرح به فى اللفظ الآخر (تخرجه) (ق منذ) وابن جرير وغيرهم (باب) (٦) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه فى باب (وان تخالطوهم فاخوانكم) فى تفسير سورة البقرة وهو يتضمن جزءا من الوصايا العشر التى جاء بها القرآن فى سورة الانعام، أولها قوله تعالى (قل تعالوا أتت ما حرم ربكم عليكم) الآيات (روى الترمذى) بسنده عن عبد الله بن مسعود قال من سره أن ينظر إلى الصحيفة التى عليها خاتم محمد ﷺ فليقرأ هؤلاء الآيات (قل تعالوا أتت ما حرم ربكم عليكم - إلى قوله إمامكم تتقون) وقال الترمذى هذا حديث حسن غريب (وقال ابن عباس) هذه الآيات محكمات فى جميع الكتب لم يفسخن شئ. وهن محرمات على نبي آدم، وهن أم الكتاب، من عمل بهن دخل الجنة، ومن تركهن دخل النار، ذكره البغوى فى تفسيره: وروى الحاكم فى المستدرک بسنده عن ابن عباس أيضا قال ان فى الانعام آيات محكمات هن أم الكتاب: ثم قرأ قل تعالوا أتت ما حرم ربكم عليكم الآيات وصححه الحاكم وأقره الذهبى (وروى الحاكم أيضا) بسنده عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله ﷺ من بيابنى على هؤلاء الآيات ثم قرأ (قل تعالوا أتت ما حرم ربكم عليكم) حتى ختم الآيات الثلاث، فن وفى فأجره على الله، ومن انقص شيئا ادركه الله بها فى الدنيا كانت عقوبته، ومن أخر الى الآخرة كان أمره إلى الله إن شاء عذبه وان

(**باب** وأن هذا صراطى مستقيما الخ) (عن عبد الله بن مسعود) (١) قال خط لنا رسول الله ﷺ خطا ثم قال هذا سبيل الله : ثم خط خطوطا عن يمينه وعن شماله ثم قال هذه سبيل متفرقة ، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه ثم قرأ (وان هذا صراطى مستقيما) (٢) فاتبعوه ولا تتبعوا

شاه غفر له بصحة الحاكم وأقره الذهبي : لهذا رأيت ان أتى بهذه الآيات وتفسيرها للانتفاع بما فيها لأنها جامعة شاملة فأقول وبالله التوفيق ، لما بين الله تعالى في الآيات السابقة فساد قول هؤلاء المشركين الذين عبدوا غير الله وحرموا ما رزقهم الله وزعموا أن الله أمرهم بتحريم ما حرموه على أنفسهم وقتلوا أولادهم وكل ذلك فعلوه بأرائهم وتسويل الشياطين قال الله عز وجل (قل) لهم يا محمد (تعالوا) أى هلموا وأقبلوا (أتى ما حرم ربكم عليكم) أى اقرأ ما حرم ربكم عليكم حقا يقينا لا شك فيه ولا ظنا ولا كذبا كما تزعمون أنتم ، بل هو وحى أوحاه الله الي (ان لا تشركوا به شيئا) أن مفسرة لفعل التلاوة ولا للنهي ، ومعنى هذا الاشرار الذى حرمة الله ونهى عنه هو أن يجعل لله شريكا من خلقه ، أو يريد بعبادته رياءا وسمعة ، ومنه قوله تعالى ولا يشرك بعبادة ربه أحدا ، (وبالوالدين إحسانا) أى وفرض عليكم ووصاكم بالوالدين إحسانا لأنهما السبب في وجود الانسان ولما لها عليه من حق التربية والشفقة والحفظ من الممالك في حال صغره (ولا تقتلوا أولادكم) بالوآد (من املاق) من أجل فقر تخافونه ، وذلك أنهم كانوا يقتلون البنات خشية العار ، وربما قتلوا بعض الذكور خشية الافتقار (نحن نرزقكم وإياهم) أى لأن رزق العبيد على مولاهم (ولا تقربوا الفواحش) أى الكبائر كالزنا ونحوه وكذلك الصغائر ، وإنما خص الكبائر بالذكر وعبر عنها بالفواحش لعظم ذنبها (ما ظهر منها) بدل من الفواحش ، أى ما بينك وبين الخلق (وما بطن) ما بينك وبين الله (ولا تقتلوا النفس التى حرم الله) إنما أفرد بالذكر تعظيما لأمر القتل وأنه من اعظم الفواحش والكبائر (إلا بالحق) كالفصاح والقتل على الردة ، والرجم على الزانى المحصن ، روى ابن مسعود قال قال رسول الله ﷺ لا يحل دم امرئ مسلم شهيد أن لا إله إلا الله وانى رسول الله إلا باحدى ثلاث : الزانى (يعنى المحصن) والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة رواه (ق حم . وغيرهم) (ذلكم وصاكم به) أى أمركم به وأوجبه عليكم (لعلكم تتقون) أى لئلى تفهموا وتتدبروا ما فى هذه التكاليف من الفوائد والمنافع (ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالحق) أى إلا بما فيه صلاحه وحفظه وتشميره (حتى يبلغ أشده) المراد بالأشد في هذه الآية هو ابتداء بلوغ الحلم مع ايناس الرشد ، وهذا هو المختار في تفسيرها (وأوفوا الكيل والميزان بالقسط) أى بالعدل وترك البخس (لانكف نفسا إلا وسعها) أى طاقتها وما يسعها في ايفاء الكيل والميزان واتمامه ، والمعنى من اجتهد في اداء الحق وأخذه فان أخطأ بعد استفراغ وسعه وبذل جهده فلا حرج عليه (واذا قلتم فاعدلوا) أى فى الحكم والشهادة (ولو كان ذا قربى) أى ولو كان المقول له أو عليه في شهادة أو غيرها من أهل قرابة القائل ، كقوله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ، (وبعهد الله) يعنى الميثاق وفى الأمر والنهي . العبد والوعيد والنذر واليمين (أوفوا) أى يجب الوفاء به (ذلكم) يعنى الذى ذكر فى هذه الآيات (وصاكم به) يعنى بالعمل به (لعلكم تذكرون) أى تتعظون فتأخذون ما أمرتم به

(**باب**) (١) (سنده) **قدش** عبد الرحمن بن مهدي حدثنا يزيد أخبرنا حماد بن زيد عن عاصم بن أبى النجود عن أبى وائل عن عبد الله بن مسعود الخ (٢) (التفسير) (وان هذا صراطى) يعنى طريقى ودينى الذى أرخصه

السبل فتفرق بكم عن سبيله) (باب هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك) الآية (٢٧٥) (عن أبي ذر) (١) أن النبي ﷺ قال تغيب الشمس تحت العرش (٢) فيؤذن لها فترجع فإذا كانت تلك الليلة التي تطلع صبيحتها من المغرب لم يؤذن لها (٣) فإذا أصبحت قيل لها اطلعي من مكانك (٤) ثم قرأ (هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة) (٥) أو يأتي ربك أو يأتي بعض آيات ربك) (٦) (عن أبي سعيد الخدري) (٦) عن النبي ﷺ (يوم يأتي بعض آيات ربك (٧) لا ينفع نفسا إيمانها) (٢٧٦)

لعبادى (مستقيما) يعنى قويا لا اعوجاج فيه (فاتبعوه) يعنى فاعملوا به، وقيل ان الله تعالى لما بين فى الآيتين المتقدمتين ما روى به مفصلا أجمله فى هذه الآية إجمالا يقتضى دخول جميع ما تقدم ذكره فيه، ويدخل فيه أيضا جميع أحكام الشريعة وكل ما يذنه رسول الله ﷺ من دين الاسلام وهو المنهج القويم والصراط المستقيم (ولا تتبعوا السبل) الطرق المختلفة فى الدين من اليهودية والنصرانية والمجوسية وسائر البدع والضلالات (فتفرق بكم عن سبيله) يعنى فتميل بكم هذه الطرق المختلفة المضلة عن دينه وطريقه الذى ارتضاه لكم (ذلكم وصاكم به) يعنى باتباع دينه وصراطه الذى لا اعوجاج فيه (لعلكم تتقون) أى يتجنبون الطرق المختلفة والسبل المضلة والله أعلم (تخرجه) (ك نس) وابن جرير وابن مردويه وصححه الحاكم (باب) (١) (سنده) **قوله** مؤمل ثنا حماد يعنى ابن سلمة ثنا يونس عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أنى ذر الخ (غريبه) (٢) جاء عند الشيخين والامام احمد من وجه آخر لانى ذر قال فتخر ساجدة فلا تزال كذلك حتى يقال لها ارتفعى ارجعى من حيث جئت، فترجع فتصبح طالمة من مطلقها (بمعنى المشرق) قال النووى موجود الشمس بتميز وادراك يخلق الله تعالى فيها (٣) أى لم يؤذن لها فى الرجوع إلى المشرق بل تبقى فى مغربها إلى الصباح (٤) يعنى المغرب (٥) (التفسير) (هل ينظرون) أى هل ينظرون بعد تكذيبهم الرسل وانكارهم القرآن وصددهم عن آيات الله، وهو استفهام معناه التنى، وتقدير الآية أنهم لا يؤمنون بك إلا إذا جاءتهم إحدى هذه الأمور الثلاث، فإذا جاءتهم أحداها آمنوا، وذلك يعنى لا ينفعهم إيمانهم (إلا أن تأتيهم الملائكة) يعنى لقبض ارواحهم، وقيل أن تأتيهم بالعذاب (أو يأتي ربك) بلا كيف ولا تشبيه لفصل القضاء بين خلقه فى موقف القيامة (أو يأتي بعض آيات ربك) قال جمهور المفسرين هو طلوع الشمس من مغربها، ويؤيده حديث أبي سعيد الخدري، وعن صفوان بن عسال المرادى قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ان الله فتح بابا قبل المغرب عرضه سبعون عاما للتوبة لا يفلق حتى تطلع الشمس منه، وأورده الحافظ ابن كثير فى تفسيره وقال رواه الترمذى وصححه، والنسائى وابن ماجه من حديث طويل (تخرجه) (ق مذ) بمعناه (٦) (سنده) **قوله** وكيع حدثنا ابن أبي ليل عن عطية العوفى عن أبي سعيد الخدري الخ (٧) (التفسير) (يوم يأتي بعض آيات ربك) قيل طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابة الأرض، قال جمهور العلماء أصح الأقوال فى ذلك ما نظاهرت عليه الأحاديث الصحيحة وثبت عن النبي ﷺ أنه طلوع الشمس من مغربها، انظر باب طلوع الشمس من مغربها وخلق باب التوبة من كتاب الفتن وعلامات الساعة فى آخر جزء من كتابنا هذا نجد ما يسرك (لا ينفع نفسا إيمانها) أى لأنه ليس بإيمان اختياري بل هو إيمان دفع العذاب والبأس عن أنفسهم: هذا وبأنى الآية لم يذكر فى الحديث وهو (لم تكن آمنت من قبل) يعنى لا ينفع مشركا إيمانه ولا تقبل توبة فاسق عند ظهور هذه الآية العظيمة التى تضطرهم إلى الإيمان والتوبة (أو كسبت فى إيمانها خيرا) يعنى

قال طلوع الشمس من مغربها (سورة الاعراف) (بالمحيط ونزعنا ما في صدورهم من غل) (١) حدثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد بن أبي عروبة في هذه الآية (ونزعنا ما في صدورهم من غل) (٢) قال حدثنا قتادة أن أبا المتوكل الناجي حدثهم أن أبا سعيد الخدري حدثهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم يخلص المؤمنون من النار (٣) فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا (٤) حتى إذا هذبوا ونقروا (٥) أذن لهم في دخول الجنة. قال فوالذي نفسي بيده لأحدهم أهدي لمنزله في الجنة منه لمنزله كان في الدنيا (٦) قال قتادة وقال بعضهم ما يشبه لهم إلا أهل جنة حين انصرفوا من

أو عملت قبل ظهور هذه الآية خيرا من عمل صالح وتصديق ، قال الضحاك من أدركه بعض الآيات وهو على عمل صالح مع إيمان قبل الله منه العمل الصالح بعد نزول الآية كما قبل منه قبل ذلك ، فأما من آمن من شرك ، أو تاب من معصية بعد ظهور هذه الآية فلا يقبل منه لأنها حالة اضطرار كما لو أرسل الله عذابا على أمة فأمنوا وصدقوا فانهم لا ينفعهم إيمانهم ذلك لمعاينتهم الأحوال والشدائد التي تضطرهم إلى الإيمان والتوبة. قال تعالى فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا ، (قل انتظروا) يعني ما وعدتم به من مجيء الآية ففيه وعيد وتهديد (أنا منتظرون) يعني ما وعدكم ربكم من العذاب يوم القيامة ، وقوله في الدنيا (نخرجهم) (مذ) وقال هذا حديث غريب ، ورواه بعضهم ولم يرفقه اه (قلت) جاء في مجمع الزوائد نحوه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في قوله في يوم يأتي بعض آيات ربك ، قال طلوع الشمس من مغربها : قال الهيثمي رواه الطبراني في الاوسط ورجاله ثقات. قال وله عارق في أمارات الساعة والله أعلم (باب)

(١) حدثنا عفان الخ (٢) (التفسير) لما ذكر الله تعالى وعيد الكفار وما أعد لهم في الآخرة في آية سابقة بقوله تعالى - ان الذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها لا تفتح لهم أبواب السماء ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط وكذلك نجزي المجرمين لهم من جهنم مهاد ومن فوقهم غواش وكذلك نجزي الظالمين - اتبعه بذكر وعد المؤمنين وما أعد لهم في الآخرة فقال (والذين آمنوا وعملوا الصالحات) يعني والذين صدقوا الله ورسوله وعملوا بما أمرهم به وتجنبوا ما نهاهم عنه (لا نكلف نفسا إلا وسعها) يعني لا نكلف نفسا إلا ما يسعها من الأعمال وما يسهل عليها ويدخل في طوقها وقدرتها وما لا حرج فيه عليها ولا ضيق (أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون ونزعنا ما في صدورهم من غل) أي وقلمنا وأخرجنا ما في صدور المؤمنين من غش وحسد وحقن وعداوة كانت بينهم في الدنيا فجعلناهم (اخوانا على سرر متقابلين) لا يحسد بعضهم بعضا على شيء خص الله به بعضهم دون بعض ، روى عن علي رضي الله عنه قال فينا والله أهل بدر نزلت - ونزعنا ما في صدورهم من غل إخوانا على سرر متقابلين - (٣) يعني إذا نجوا من السقوط فيها حال جوزهم على الصراط المضروب على متنها ، والمراد بالمؤمنين بعضهم وهم الذين علم الله تعالى ان القصاص لا يستنفد صفاتهم أو تفضل عليهم بمفره ، وخرج من هذا صنفان من الموحدون من دخل الجنة بغير حساب : ومن أوبقه سوء عمله (٤) استظهر الحافظ ان القنطرة طرف الصراط مما يلي الجنة ولغيره غير ذلك ، والقصاص مأخوذ من القص أي القطع ، أو من اقتصاص الأثر أي تتبعه لأن المقتص يتبع جناية الجاني ليقابلها بالمثل ، والمراد هنا تتبع ما بينهم من التبعات واسقاط بعضها ببعض (٥) التنقية والتهذيب هنا بمعنى التمييز والتخليص من أرجاس المظالم (٦) معناه ان يكون أكثر

جمعهم (١) (**باب** فلما تجلى ربه للجبل الخ) (**قوله** أبو المثنى) (٢) . ما ذ بن معاذ العنبري قال ثنا حماد بن سلمة ثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك رضى الله عنه عن النبي ﷺ في قوله تعالى (فلما تجلى ربه للجبل) (٣) قال هكذا يعنى أنه أخرج طرف الخنصر (٤) قال أبو أرانا معاذ (٥) قال فقال له حميد الطويل ما تريد الى هذا يا أبا محمد (٦) قال فضرب صدره ضربة شديدة وقال من أنت يا حميد وما أنت يا حميد يحدثني به أنس بن مالك عن النبي ﷺ فتقول أنت ما تريد اليه ؟ (ومن طريق ثان) قال الامام احمد حدثنا روح ثنا حماد عن ثابت عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ في قوله عز وجل (فلما تجلى ربه للجبل) قال فأوأم بخنصره (٧) قال فسأخ

معرفة بمنزله في الجنة من منزله في الدنيا، وذلك لعرضه عليه بعد موته بالغداة والعشي كما في بعض الروايات وفيه إشارة إلى قوله تعالى و يدخلهم الجنة عرفها لهم ، (١) يريد أنهم يعرفون منازلهم من الجنة كما يعرف أهل القرية منازلهم بعد انصرافهم من صلاة الجمعة (تخريجهم) (خ . وغيره) (**باب**) (٢) (**قوله** أبو المثنى الخ) (٣) (التفسير) (فلما تجلى ربه للجبل) أى ظهر نور ربه للجبل ، وعن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى - فلما تجلى ربه للجبل - قال ما تجلى منه إلا قد الخنصر : وقال الحافظ السيوطي في تفسير الجلالين أى ظهر من نوره قدر نصف أملة الخنصر كما في حديث صححه الحاكم ، وقال النسفي في تفسير قوله تعالى - فلما تجلى ربه للجبل - أى ظهر وبان ظهوراً بلا كيف (جعله دكا) قال ابن عباس جعله ترايا وقال سفيان ساخ الجبل حتى وقع في البحر فهو يذهب فيه ، ويروى عن - هل بن سعد الساعدي ان الله تعالى أظهر من سبعين الف حجاب نورا قدر الدرهم فجعل الجبل دكا يعنى مستويا بالأرض (٤) جاء في المستدرک للحاكم عن أنس أيضا عن النبي ﷺ في قوله عز وجل - فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا - قال حماد هكذا ووضع الابهام على الخنصر الايمن يعنى على المفصل الأعلى من الخنصر كما جاء في رواية ابن جرير (٥) القائل قال أبى هو عبد الله بن الامام احمد يريد أن معاذ بن معاذ شيخ الامام احمد أراه بالتسلسل عن مشايخه كيفية اخراج طرف الخنصر ، وقد وضحته رواية الحاكم وابن جرير كما تقدم (٦) كنية ثابت البناني الراوى عن أنس أى ما قصد بذكر هذا الحديث ، وجاء في المستدرک للحاكم فقال حميد اثابت تحدث بمثل هذه؟ قال فضرب ثابت صدر حميد ضربة بيده وقال ، رسول الله ﷺ يحدث به وأنا لا أحدث به ؟ وعن ابن جرير فضرب صدر حميد وقال يقول رسول الله ﷺ ويقول أنس وأنا اكتبه (٧) أى أشار بخنصره : قال الامام البغوى في تفسيره وقال السدى ما تجلى إلا قدر الخنصر يدل عليه ما روى ثابت عن أنس أن النبي ﷺ قرأ هذه الآية ، يعنى فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا ، وقال هكذا ووضع الابهام على المفصل الأعلى من الخنصر فسأخ الجبل ، وقال الامام البغوى أيضا قرأ حمزة والكسائي دكا ممدوداً غير ممنون ما هنا وفي سورة الكهف ، وافق حاصم في الكهف (وقرأ الآخرون) دكا مقصوراً ممنونا ، فن قصر فعناه جعله مدقوقاً والدق والدق واحد ، وقيل معناه دكا الله أى فتقه كما قال إذا دكت الأرض دكا ، ومن قرأ بالمد أى بدل مستويا أرضاً دكا (وقيل) معناه جعله مثل دكا ، وهى الناقة التى لا تنام لها واقه أعلم (تخريجهم) (مذك . وغيرهما) وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح غريب لا يعرفه إلا من حديث حماد (قلت) وصححه الحاكم وقره الذهبي : والله سبحانه وتعالى أعلم

(**باب** وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم) (عن مسلم بن يسار الجهني) (١) ٢٧٩
 ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه سئل عن هذه الآية (٢) (وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم
 ذرياتهم) الآية (٣) فقال عمر رضى الله عنه سمعت رسول الله ﷺ سئل عنها (٤) فقال رسول الله ﷺ
 إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره (٥) بيمينه واستخرج منه ذرية (٦) فقال خلقت هؤلاء للجنة وبعمل
 أهل الجنة يعملون (٧) ، ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل
 النار يعملون ، فقال يا رسول الله فقيم العمل (٨) فقال رسول الله ﷺ ان الله عز وجل اذا خلق
 العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة (٩) حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة ، واذا
 خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار (١٠)

(**باب**) (١) (سنده) حدثنا روح حدثنا مالك (ح) وحدثنا إسحاق أخبرني مالك قال أبو عبد الرحمن عبد
 الله بن أحمد وحدثنا مصعب الزبيري حدثني مالك عن يزيد بن أبي أنيسة أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن
 زيد بن الخطاب أخبره عن مسلم بن يسار الجهني النخ (غريبه) (٢) أى عن كيفية أخذ الله ذرية بنى آدم
 من ظهورهم المذكور في الآية (٣) (التفسير) (وإذ) أى اذكر يا محمد حين (أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم)
 بدل اشتمال مما قبله بأعادة الجار ، والتقدير وإذ أخذ ربك من ظهور بنى آدم (ذرياتهم) قرأ أهل المدينة
 وأبو عمرو وابن عامر ذرياتهم بالجمع وكسر التاء ، وقرأ الآخرون ذريتهم على التوحيد ونصب التاء
 (فان قيل) ما معنى قوله وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ، وإنما أخرجهم من ظهر آدم كما دل على
 ذلك الحديث (قيل) إن الله أخرج ذرية آدم بعضهم من ظهور بعض على نحو ما يتوالد الأبناء من الآباء
 في الترتيب فاستغنى عن ذكر ظهر آدم لما علم أنهم كلهم بنوه وأخرجوا من ظهره بنهان بفتح النون وفسر
 في حديث ابن عباس بعرفة وستأق الإشارة إليه ، ونصب لم دلائل على ربوبيته وركب فيهم عقلا
 (وأشهدهم على أنفسهم) قال (ألسن ربكم ؟ قالوا بلى) أنت ربنا (شهدنا) بذلك (أن تقولوا) أى لئلا
 تقولوا (يوم القيامة إنا كنا عن هذا) أى التوحيد (غافلين) لانعرفه (٤) أى عن هذه الآية المتقدمة
 (٥) أى ظهر آدم (بيمينه) فسره المتأخرون بجملة تأويلات لاحاجة إليهما وقد تقدم غير مرة أن مثل
 هذه الألفاظ بالنسبة لله عز وجل تؤمن بها ونحملها على ظواهرها من غير تكييف ولا تمثيل ونسج عليها
 لله عز وجل كما هو مذهب السلف رضى الله عنهم (٦) قيل قبل دخول آدم الجنة بين مكة والطائف ، وقيل
 بطن نهمان بفتح النون وأنه بقرب عرفة ، وقيل في الجنة ، وقيل بعد النزول منها في أرض الهند ، وقد جاء
 في حديث ابن عباس وتقدم بسنده وتخرجه في أول كتاب التوحيد من الجزء الأول صحيفة ٣٣ عن
 النبي ﷺ قال أخذ الله الميثاق من ظهر آدم بنهان يعنى عرفة فأخرج من صلبه كل ذرية ذراها فترم
 بين يديه كأنذر ثم كلهم قبلا قال ألسن ربكم . قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا
 غافلين أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم أفتهلكنا بما فعل المبطلون ، وهو حديث
 صحيح (٧) أى من الطاعات (يعملون) إمامي جميع عمرهم أوفى خانمة أمرهم (٨) أى إذا كان كما ذكرت
 يا رسول الله من سبق القدر ففى أى شىء يفيد العمل أو فلا شىء أمرنا بالعمل (٩) أى جعله عاملا
 بعمل أهل الجنة ووفقه للعمل به (١٠) فيه إشارة إلى أن المدار على عمل مقارن بالموت (تخرجه) (لك د
 (١٩٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)

(ز) (عن أبي بن كعب) (١) في قول الله عز وجل (وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم - الآية) (٢) قال جمعهم فجعلهم أرواحاً ثم صورهم فاستنطقهم فتكلموا، ثم أخذ عليهم العهد والميثاق وأشهدهم على أنفسهم الست بربكم، قالوا بلى، قال فاني أشهد عليكم السموات السبع والأرضين السبع وأشهد عليكم أباكم آدم عليه السلام أن تقولوا يوم القيامة لم نعلم بهذا، اعدوا أنه لا إله غيري ولا رب غيري فلا تشركوا بي شيئاً، اني سأرسل اليكم رسلي يذكر ونكم عهدي وميثاقى وأنزل عليكم كتابي، قالوا شهدنا بأذن ربنا وإلهنا لا رب لنا غيرك، فاقروا بذلك ورفع عليهم آدم ينظر اليهم فرأى الغنى والفقير وحسن الصورة ودون ذلك، فقال رب لولا سرّيت بين عبادك (٣) قال اني أحببت أن أشكر (٤) ورأى الانبياء فيهم مثل السرج عليهم النور (٥) خصوا بميثاق آخر في الرسالة والنبوة وهو قوله تعالى (وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم) (٦) الى قوله (عيسى بن مريم) كان في تلك الارواح (٧) فأرسله الى مريم فحدثت (٨) بن أبي أنه دخل من فيها (٩)

نس مذ هبك) وابن أبي حاتم وابن جرير وغيرهم، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال الترمذي هذا حديث حسن، ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر، وقد ذكر بعضهم في هذا الاسناد بين مسلم بن يسار وبين عمر رجلاً، زاد ابن أبي حاتم وبينهما نعيم بن ربيعة وجاء عند أبي داود عن مسلم بن يسار عن نعيم بن ربيعة، ومسلم بن يسار هذا وثقة ابن حبان وقال العجلي تابعي ثقة، ونعيم بن ربيعة وثقة أيضاً ابن حبان، وقال الحافظ في التقریب مقبول (١) (سند) **قوله** محمد بن يعقوب الزبالي ثنا المعتمر بن سليمان سمعت أبي يحدث عن الربيع بن أنس عن رفيع أبي العالية عن أبي بن كعب الخ (٢) تقدم تفسيرها في شرح الحديث السابق (٣) أي لولا جعلهم على صورة واحدة في الغنى وحسن الصورة (٤) بضم الهمزة ورفع الكاف أي يشكر في حسن الصورة حينما يرى من هو أقل منه في حسن المنظر ويشكر في الغنى حينما يرى الفقير وهكذا (٥) أي ميزم الله عز وجل عن سائر الناس بهذا النور وفضلهم عليهم بأن خصهم بميثاق آخر في الرسالة والنبوة (٦) (التفسير) (وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم) قيل ان المراد بهذا الميثاق الذي أخذ منهم حين أخرجوا في صورة الذر من صلب آدم عليه السلام كما استفاد من هذا الحديث (ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى بن مريم) يقول تعالى مخبراً عن أولى العزم الخمسة وبقية الانبياء أنه أخذ عليهم العهد والميثاق في إقامة دين الله تعالى وإبلاغ رسالته والتعاون والتناصر والاتفاق، ونص من بينهم علي هؤلاء الخمسة وهم أولوا العزم، وهو من باب عطية الخاص على العام، وبدأ في هذه الآية بنبينا محمد ﷺ مع أنه خاتم الانبياء لشرفه ﷺ ثم رتبهم حسب وجردهم صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين (وأخذنا منهم ميثاقاً غليظاً) أي عهداً شديداً على الوفاء بما حملوا (٧) أي كان روح عيسى في تلك الارواح (وقوله فأرسله) يعني روح عيسى (٨) أي فحدث الربيع بن أنس عن رفيع أبي العالية عن أبي بن كعب أن روح عيسى دخل في مريم من فيها والله أعلم (٩) زاد الحاكم في المستدرک بعد ذكر هذه الآية (قال) وهو قوله تعالى فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله، وذلك قوله (هذا نذير من النذر الأولى وقوله: وما وجدنا لأكثرهم من عهد وإن وجدنا أكثرهم لمانقين، وهو قوله- ثم بعثنا من بعده رسلاً الى قلوبهم فجاءهم بالبينات فما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا من قبل، كان في قلبه بما أقروا به

(سورة الانفال)

(باب يسألونك عن الأنفال الخ) (عن عبادة بن الصامت) (١) قال خرجنا مع النبي ﷺ فشهدت معه بدرًا فالتقى الناس فهزم الله تبارك وتعالى العدو فانطلقت طائفة في آثارهم يهزمون ويقتلون فأكبت طائفة على العسكر بحوونه ويجمعونه، وأحدثت طائفة برسول الله ﷺ لا يصيب العدو منه غرة: حتى إذا كان الليل وفاء الناس بعضهم إلى بعض قال الذين جمعوا الغنائم نحن الذين حويناها وجمعناها فليس لاحد فيها نصيب، وقال الذين خرجوا في طلب العدو لستم بأحق بها منا نحن نفينا عنها العدو وهزمناهم، وقال الذين أحدثوا برسول الله ﷺ لستم بأحق بها منا، نحن أحدثنا برسول الله ﷺ وخفنا أن يصيب العدو منه غرة واشتغلنا به فنزلت (يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول، فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم) فقسمها رسول الله ﷺ على فواق (يعني على السواء) بين المسلمين، قال وكان رسول الله ﷺ إذا أغار في أرض العدو نزل الربع، وإذا أقبل راجعا وكل الناس نفل الثلث، وكان يكره الأنفال ويقول ليرد قوس المؤمنين

من يكذب به ومن يصدق به فكان روح عيسى من تلك الأرواح التي أخذ عليها الميثاق في زمن آدم فأرسل ذلك الروح إلى مريم حين انتبذت من أهلها مكانا شرقيا فاتخذت من دونهم حجابا فأرسلنا إليها روحنا فتمثل لها بشرا سويا - إلى قوله مقضيا، فحملته قال حملت الذي خاطبها وهو روح عيسى عليه السلام، قال أبو جعفر فحدثني الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي بن كعب قال دخل من فيها (أي دخل الروح في مريم من طرف الهم) (في تخريجهم) (ك) وصححه وأقره الذهبي وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وقال روى عبد الله بن الإمام أحمد في مسنده أبيه، قال ورواه ابن أبي حاتم وابن جرير وابن مردويه في تفاسيرهم من رواية أبي جعفر الرازي به، وروى عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير والحسن وقتادة والسدي وغير واحد من علماء السلف سياقان توافق هذه الأحاديث اكتفينا بإيرادها عن التطويل في تلك الآثار كلها وبالله المستعان، قال فهذه الأحاديث دالة على أن الله عز وجل استخرج ذرية آدم من صلبه وميز بين أهل الجنة وأهل النار، ثم ذكر كلاما كثيرا ذكرته بنصه في شرح الحديث الأول من كتاب التوحيد في الجزء الأول صحيفة ٣٢ فاربع إليه والله الموفق (سورة الانفال) (باب) (١) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب سبب نزول قول الله عز وجل يسألونك عن الأنفال من كتاب الجهاد في الجزء الرابع عشر صحيفة ٧٣ رقم ٢٢٢ (أما تفسير الآية) فمعنى قوله عز وجل (يسألونك عن الأنفال) أي يسألك أصحابك يا محمد عن حكم الأنفال وعلمها، وهو سؤال استفتاء لسؤال طلب، وقال الشيخ عكرمة هو سؤال طلب وقوله عن الأنفال أي من الأنفال وعن بمعنى من وقيل عن صلة: أي يسألونك الأنفال، والأنفال هي الغنائم في قول ابن عباس وعكرمة ومجاهد وقتادة وأصله الزيادة، سميت الغنائم أنفالا لأنها زيادة من الله عز وجل لهذه الأمة على الخصوص، وأكثر المفسرين على أنها نزلت في غنائم بدر، ويؤيد ذلك حديث الباب، وقال عطاء هي ما شذ عن المشركين إلى المسلمين بغير قتال من عبد أو امرأة أو مناع فهو للنبي ﷺ يصنع فيه ما يشاء (قل الأنفال لله والرسول) معنى الجمع بين ذكر الله والرسول أن حبسكمما يختص بالله ورسوله يأمر الله

على ضعيفهم (ومن طريق ثان) (١) عن أبي امامة الباهلي رضي الله عنه قال سألت عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن الأنفال (يعني سورة الأنفال) فقال فينا معشر أصحاب بدر نزلت حين اختلفنا في النفل وسمات فيه أخلاقنا فانزعه الله من أيدينا وجعله الى رسول ﷺ فقسمه رسول الله ﷺ بين المسلمين عن بواء يقول على السواء (عن سعد بن أبي وقاص) (٢) قال لما كان يوم بدر قتل أخي عمير وقتلت سعيد بن العاص وأخذت سيفه وكان يسمى ذا الكتيبة (٣) أتيت به النبي ﷺ قال اذهب فاطرحه في التَّبَضُّض (٤) قال فرجعت وبني ما لا يعلمه إلا الله من قتل أخي وأخذ سلمي، قال فما جاوزت إلا يسيرا حتى نزلت سورة الأنفال، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم اذهب فخذ سيفك (وعنه من طريق ثان) (٥) قال يا رسول الله

بقسمتها على ما تقتضيه حكمته ويمثل الرسول أمر الله فيها، وليس الأمر في قسمتها مفوضا الى رأي أحد (واختلف العلماء في حكم هذه الآية) فقال مجاهد وعكرمة والسدي هذه الآية منسوخة فنسخها الله عز وجل بالخمس في قوله (واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسة وللرسول) الآية، وقيل كانت الغنائم لرسول الله ﷺ يقسمها كيف شاء ولمن يشاء ثم نسخها الله بالخمس (وقال بعضهم) هذه الآية ناسخة من وجه ومنسوخة من وجه، وذلك ان الغنائم كانت حراما على الأمم الذين من قبلنا في شرائع أنبيائهم فأباحها الله لهذه الأمة بهذه الآية وجعلها ناسخة لشرع من قبلنا، ثم نسخت آية الخمس، وقال عبد الرحمن ابن زيد انها محكمة وهي احدى الروايات عن ابن عباس، ومعنى الآية على هذا القول، قل الأنفال لله، والرسول يرضها حيث أمره الله، وقد بين الله مصارفها في قوله (واعلموا انما غنمتم من شيء فإن لله خمسة وللرسول) الآية وصح من حديث ابن عمر قال بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فغنمنا ابلا فأصاب كل واحد منا اثن عشر بعيرا رواه (ق حم وغيرهم) فعلى هذا تكون الآية محكمة، وللإمام أن ينفل من شاء من الجيش ماشاء قبل التخميس (فاتقوا الله) يعني اتقوا الله بطاعته واتقوا مخالفته وانركوا المنازعة والمخاصمة في الغنائم (وأصلحوا ذات بينكم) أي أحوال بينكم يعني ما بينكم من الأحوال حتى تكون أحوال الفة ومحببة وانفاق، وقال الزجاج معنى ذات بينكم حقيقة وصلاكم والبين الوصل، أي فاتقوا الله وكونوا مجتمعين على ما أمر الله ورسوله به (وأطيعوا الله ورسوله) فيما بأمرانكم به وبينها نك عن الغنائم وغيرها (ان كنتم مؤمنين) أي مصدقين بوعد الله ووعيده (١) تقدم هذا الطريق بسنده وشرحه في الباب المشار اليه سابقا من كتاب الجهاد في الجزء الرابع عشر صحيفة ٢٢ رقم ٢٢١ (تخرجه) (ك) وصححه وأفره الذهبي وأورده الهيثمي بطريقه وقال رجال الطريقين ثقات (٢) (سنده) **قده** ابو معاوية حدثنا ابو اسحاق الشيباني عن محمد بن عبد الله الثقفي عن سعد بن أبي وقاص الخ (غريبه) (٣) بفتح الكاف والكتيف السيف الصفيح أي العريض (٤) القبض بالتحريك بمعنى المقبوض وهو ما جمع من الغنيمة قبل أن تقسم (نه) (٥) (سنده) **قده** أسود بن عامر أنبأنا أبو بكر عن عاصم بن أبي النجود عن مصعب بن سعد عن سعد بن مالك قال يا رسول الله الخ (قلت) مالك والد سعد كنيته أبو وقاص، فنسب في الطريق الأولى الى كنية أبيه وفي الثانية الى اسمه: وسعد هذا هو أحد العشرة المبشرين بالجنة، وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله ومناقبه كثيرة ومات بالعقب سنة خمس وخمسين

قد شفاني (١) الله من المشركين فهب لي هذا السيف، قال ان هذا السيف ليس لك ولا لي (٢) ضمه، قال فوضعتة ثم رجعت قلت عسى أن يعطى (٣) هذا السيف اليوم من لم يبيل بلائي (٤) قال فاذا رجل يدعوني من ورائي (٥) قال قلت قد أنزل في شيء؟ قال كنت سألتني السيف وليس هو لي (٦) وانه قد وهب لي (٧) فهو لك، قال وأنزلت هذه الآية (يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول) (باب قوله عز وجل إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم) الآية (عن عمر ابن الخطاب) (٨) رضى الله عنه قال لما كان يوم بدر قال نظر النبي ﷺ إلى أصحابه وهم ثلاثمائة ونيّف (٩) ونظر إلى المشركين فاذا هم ألف وزيادة ، فاستقبل النبي ﷺ القبلة ثم مديديه (١٠) وعليه رداؤه وإزاره ثم قال اللهم أين ما وعدتني اللهم أنجز (١١) ما وعدتني، اللهم انك ان تهلك (١٢) هذه العصاة من أهل الاسلام فلا تعبد في الارض أبدا ، قال فما زال يستغيث ربه عز وجل ويدعوه حتى سقط رداؤه فأتاه أبو بكر فأخذ رداؤه فرّده ثم التزمه من ورائه ثم قال يا نبي الله كفاك (١٣) مناشدتك ربك، فانه سينجز لك ما وعدك، وأنزل الله عز وجل إذ تستغيثون ربكم فاستجاب

٢٨٣

على المشهور وهو آخر العشرة وفاة (١) أى شفانفسى من المشركين ونصرتني عليهم وهو من الشفاء البره من المرض يقال شفاه الله يشفيه فنقله من شفاء القلوب والنفوس (٢) أى لانه من أموال الغنيمة التي لم تنسم (٣) بصيغة المجهول (وقوله هذا السيف) نائب الفاعل ليعطى (٤) مفعول ثان ليعطى أى من لم يعمل مثل عملي في الحرب كأنه يريد أن الحرب تظهر حال الرجل ان كان شجاعا أو جباناً وقد اختلفت أنا فظهر منى ماظهر فأنا أحق لهذا السيف من الذى لم يختبر مثل اختباري (٥) هذا الرجل هو رسول الله ﷺ (٦) جملة حالية أى سألتني السيف والحال أنه لم يكن لي (٧) أى الآن (تخرجه) أورد الطريق الاولى منه الحافظ السيوطى في الدر المنثور وعزاه (حم ش) وابن جرير وابن مردويه وفيه انقطاع، لأن محمد بن عبيد الله الثقفى لم يدرك سعدا وهو ثقة، وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره بطريقه وسكت عن الطريق الاولى، وعزى الطريق الثانية لأبي داود والترمذى والنسائى من طرق عن أبي بكر ابن عياش به وقال الترمذى حسن صحيح (باب) (٨) (سنده) هـ أبو نوح قراد أنبأنا عكرمة بن عمار حدثنا سماك الحنفي أبو زميل حدثني ابن عباس حدثني عمر بن الخطاب الخ (غريبه) (٩) بفتح النون وتشديد التحتية مكسورة، قال في النهاية ناف الشيء ينوف اذا طال وارتفع ونيّف على السبعين في العمر اذا زاد بكل ما زاد على عقد فهو نيّف بالشديد وقد يخفف حتى يبلغ العقد الثاني (١٠) فيه استخبار استقبال القبلة في السعاء ورفع اليدين وانه لا بأس برفع الصوت في الدعاء (١١) من الانجاز أى احضر لي ما وعدتني من النصر يقال أنجز وعده اذا أحضره (١٢) قال النووي ضبطوا تهلك بفتح التاء وضمها، فبلى الاول ترفع العصاة على انها فاعل، وعلى الثاني تنصب وتكون مفعوله، والعصاة الجماعة اه، قال الحافظ : انما قال ذلك لانه علم أنه خاتم النبيين فلو هلك هو ومن معه حينئذ لم يبعث أحد ممن يدعوا الى الايمان ولا استمر المشركون يعبدون غير الله ، فالمعنى لا يعبد في الارض بهذه الشريعة (١٣) جاء في بعض الروايات كذلك بالذال وفي رواية البخارى حسبك وكله بمعنى كما صرح به الجزرى والنووي (وقوله مناشدتك ربك) المناشدة السؤال ، مأخوذة من التشديد وهو رفع الصوت ، وضبطوا

لكم انىءكم بالفس من الملائكة مردفين) (۱) فلما كان يومئذ والتقوا فهزم الله عز وجل المشركين فقتل منهم سبعون رجلا وأسر منهم سبعون رجلا الحديث (۲) **(باب)** واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة) (عن مطرف) (۳) قال قلنا الزبير رضى الله عنه يا أبا عبد الله ما جاء بكم ضيغتم الخليفة حتى قتل (۴) ثم جئتم تطلبون بدنه (۵) قال الزبير رضى الله عنه : إنا قرأنا على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم (واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة) (۶)

مناشدتك بالرفع والنصب وهو الا شهر، قال القاضى عياض من رفته جعله فاعلا لكفك ، ومن نصبه فعلى المفعول لما فى حسبك وكفك وكذلك من معنى الفعل من الكف، قال العلماء هذه المناشدة انما فعلها النبى ﷺ ليراه أصحابه بتلك الحال فتقوى قلوبهم بدعائه وتضرعه مع أن الدعاء عبادة ، وقد كان وعده الله تعالى احدى الطائفتين إما العير وإما الجيش ، وكانت الدير قد ذهبت وفانت فكان على ثقة من حصول الأخرى، ولكن سأل تعجيل ذلك من غير أذى يلحق المسلمين (۱) (التفسير) (إذ استغيثون ربكم) اى واذكر يا محمد إذ تستجيرون بربكم من عدوكم وتطلبون منه الفوت والنصر ، وفي المستغيثين قولان (أحدهما) أنه رسول الله ﷺ والمسلمون معه، قال الزهرى (والقول الثانى) أنه رسول الله ﷺ وحده، وانما ذكره بلفظ الجمع على سبيل التعظيم (فاستجاب لكم انىءكم) اى مرسل اليكم مددا وردوا لكم (بألف من الملائكة مردفين) قال البغوى قرأ أهل المدينة ويعقوب مردفين بفتح الدال اى أردف الله المسابين وجاء بهم مددا، وقرأ الآخرون بكسر الدال اى متتابعين بعضهم فى إثر بعض، يقال أردفته وردفته بمعنى تبعته، يروى أنه نزل جبريل فى خمسمائة وميكائيل فى خمسمائة فى صورة الرجال على خيل بلق عليهم ثياب بيض وعلى رؤوسهم عمامة بيض قد أرخوا أطرافها بين أكتافهم ، وروى أن النبى ﷺ لما ناشد ربه عز وجل وقال أبو بكر ان الله سينجز لك ما وعدك خفق رسول الله ﷺ خفقة وهو فى العريش ثم انقبه فقال يا أبا بكر أتاك نصر الله ، هذا جبريل أخذ بعنان فرس يقوده على ثناباه النقع (أى الغبار) وروى البخارى والبغوى أيضا بسنده عن عكرمة عن ابن عباس أن النبى ﷺ قال يوم بدر هذا جبريل أخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب: وقال عبد الله بن عباس كانت سجا الملائكة يوم بدر عمامة بيض ويوم حنين عمامة خضر ، ولم تقايل الملائكة فى يوم سوى يوم بدر من الأيام ، وكانوا يكونون فيما سواه عددا ومددا ، وروى عن أبى أسيد مالك بن ربيعة وكان قد شهد بدرا انه قال بمد ما ذهب بصره لو كنت معكم اليوم بيدي ومعى بصرى لأريتكم الشعب الذى خرجت منه الملائكة (۲) الحديث له بقية وسيأتى بطوله شرحه فى باب سياق قصة غزوة بدر فى حوادث السنة الثانية من كتاب السيرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية **(باب)** (۳) (سنده) **قدش** أبو سعيد مولى بنى هاشم حدثنا شداد يعنى ابن سعيد حدثنا غيلان بن جرير عن مطرف الخ (غريبه) (۴) يعنى عثمان بن عفان رضى الله عنه (۵) يعنى يوم رقعة الجمل (۶) (التفسير) (واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة) اى احذروا فتنة ان نزلت بكم لم تقتصر على الظالم خاصة بل تعدى اليكم جميعا وتصل إلى الصالح والطالح ، وأراد بالفتنة الابتلاء والاختبار، قال الحسن نزلت هذه الآية فى على وعمار وطلحة والزبير ، وقال الزبير لقد قرأنا هذه الآية زمانا وما ترى انا من أهلها فاذا نحن المعنيون بها، يعنى ما كان

لم تكن نحسب انا أهلها حتى وقعت منا حيث وقعت (رمن طريق ثان) (١) عن الحسن قال قال الزبير بن العوام : نزلت هذه الآية ونحن متوافرون مع رسول الله ﷺ (واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة) فجعلنا نقول ما هذه الفتنة وما نشعر انها تقع حيث وقعت **(باب)** **إذ يمكر بك الذين كفروا الخ** (عنه ابن عباس) (٢) في قوله تعالى (وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك) (٣) قال تشاورت قريش ليلة بمكة فقال بعضهم اذا أصبح فأثبتوه بالوثاق يريدون النبي ﷺ قال بعضهم بل اقتلوه، وقال بعضهم بل اخرجوه فأطلع الله عز وجل نبيه على ذلك (٤) فبات على فراش النبي ﷺ تلك الليلة وخرج النبي ﷺ حتى لحق بالغاروبات

منهم في يوم الجمل، وقال السدي ومجاهد والضحاك وقتادة هذا في قوم مخصوصين من أصحاب محمد ﷺ أصابتهم الفتنة يوم الجمل، وقال ابن عباس أمر الله عز وجل المؤمنين ان لا يقرؤا المنكرين اظهروا فيهم الله بالعباد فيصيب الظالم وغير الظالم، وتفسير ابن عباس هذا يشير الى أن الفتنة ليست خاصة ببعض الصحابة بل هي عامة لجميع الأمة في كل زمان، وهو تفسير حسن تؤيده الأحاديث الصحيحة الواردة في باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال الحافظ ابن كثير والقول بأن هذا التحذير يعم الصحابة وغيرهم وان كان الخطاب معهم هو الصحيح (١) (سنده) **قوله** اسود بن عامر حدثنا جرير قال سمعت الحسن قال قال الزبير بن العوام الخ (تخرجه) رواه الهيثمي وقال رواه احمد باسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح يعني الطريق الأولى، وأورده أيضا الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه الامام احمد ثم قال وقد رواه البزار من حديث مطرف عن الزبير وقال لا نعرف مطرفا روى عن الزبير غير هذا الحديث (قلت) وروى النسائي وابن جرير الطريق الثانية منه من طريق الحسن أيضا **(باب)** (٢) (سنده) **قوله** عبد الرزاق ثنا معمر قال وأخبرني عثمان الجزري أن مقف سماً مولى ابن عباس أخبره عن ابن عباس في قوله تعالى وإذ يمكر بك الخ (٣) (التفسير) لما فتح الله على نبيه ﷺ ونصره يوم بدر على كفار مكة ذكره مكر قريش به حين كان بمكة ليشكر نعمة الله في نجاته من مكهم واستيلائه عليهم فقال عز من قائل (واذكر يا محمد) **إذ يمكر بك الذين كفروا**) وقد اجتمعوا للمشاركة في شأنك بدار الندوة (ليثبتوك) أي يؤثقوك بالحبال ويحبسوك، وقد أشار بذلك أبو البختری بن هشام (أو يقتلوك) كلهم قتلة رجل واحد أشار بذلك أبو جهل (أو يخرجوك) من مكة وقد أشار بذلك هشام بن عمرو من بني هاجر بن لؤي (ويمكرون) بك (ويمكرون الله) بهم بتدبير أمرك بأن أوحى الله اليك مادبروه وأمرك بالخروج (والله خير الماكرين) أي أعلمهم به (٤) أي بواسطة جبريل عليه السلام فأتى جبريل النبي ﷺ وأخبره بذلك وأمره أن لا يبيت في مضجعه الذي كان يبيت فيه واذن الله عز وجل له بالخروج إلى المدينة: فأمر رسول الله ﷺ على بن أبي طالب أن يبيت في مضجعه وقال له اتشح ببردق فانه لن يخلص اليك منهم أمر تكبره، ثم خرج رسول الله ﷺ فأخذ قبضة من تراب وأخذ الله عز وجل أبصارهم عنه فخرج وجعل ينثر التراب على رؤوسهم وهو يقرء (إنا جعلنا في أعناقهم أغلالا- إلى قوله فهم لا يبصرون) ومضى الى الغار من ثور هو وأبو بكر وخلفه على بمكة حتى يؤدي عنه الودائع التي كانت عنده للناس وكانت الودائع تودع عنده صدقه وأمانته، وسيأتي الكلام على ذلك مبسوطا في أبواب

المشركون يحرسون عليا يحسبون أنه النبي ﷺ فلما أصبحوا ثاروا اليه فلما رأوا عليا رداً لله مكرهم فقالوا أين صاحبك هذا؟ قال لا أدري، فاقترضوا أثره فلما بلغوا الجبل خلط عليهم فصعدوا في الجبل ففروا بالغار فرأوا علياً بابه نسج العنكبوت فقالوا لو دخل ههنا لم يكن نسج العنكبوت على بابه فكث فيه ثلاث ليال (باب وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) (عن عقبة بن عامر) (١) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) (٢) إلا إن القوة الرمي إلا أن القوة الرمي (باب ما كان لني أن يكون له أسرى الخ) (عن أنس بن مالك) (٣) قال استشار رسول الله ﷺ الناس في الأسارى يوم بدر فقال إن الله عز وجل قد أمكنكم منهم، قال فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله اضرب أعناقهم: قال فأعرض عنه النبي ﷺ، قال ثم عاد رسول الله ﷺ فقال يا أيها الناس إن الله قد أمكنكم منهم وإنما هم

٢٨٦

٢٨٧

هجرة النبي ﷺ من مكة إلى المدينة من كتاب السيرة النبوية (تخرجه) (أورده الهيثمي وقال رواه (حم طب) وفيه عثمان بن عمرو الجزري وثقة ابن حبان وضعفه غيره، وبقيته رجلاه رجال الصحيح، وأورده الحافظ السيوطي في الدر المنثور وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه وأبي نعيم في الدلائل والخطيب والله أعلم (باب) (١) (سنده) (مدني) هارون بن معروف وسريج قال حدثنا ابن وهب قال سريج عن عمرو وقال هارون أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي ثمامة بن شفي أنه سمع عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله ﷺ الخ (٢) (التفسير) (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) الأعداد اتخذ الشيء لوقت الحاجة اليه، وللمعنى في المراد بالقوة أقوال (أحدها) أنها جميع أنواع الأسلحة والآلات التي تكون قوة في الحرب على قتال العدو (الثاني) أنها الحصون والمعقل (الثالث) الرمي وقد جاءت مفسرة عن النبي ﷺ في حديث الباب بقوله ﷺ إلا أن القوة الرمي مرتين: وفي رواية لمسلم ثلاثاً، وقد جاء في الرمي وفضله وإلحاح عليه أحاديث كثيرة تقدمت في باب الرمي بالسهم وفضله من كتاب الجهاد في الجزء الرابع عشر صحيفة ١٢٨ (الرابع) أن المراد بالقوة جميع ما يتقوى به في الحرب على العدو، فكل ما هو آلة يستعان بها في الجهاد فهو من جملة القوة المأمور باستعدادها (وقوله ﷺ إلا أن القوة الرمي) لا ينافي كون غير الرمي من القوة، فهو كقوله ﷺ الحج عرفة، وقوله الندم توبه، فهذا لا ينافي اعتبار غيره بل يدل على أن هذا المذكور من أفضل المقصود وأجله في زمنه ﷺ أما في زماننا فيحمل معنى الآية على الاستعداد للقتال في الحرب وجهاد العدو والآلات الحديثة كالبنادق والمدافع والطائرات والغواصات ونحو ذلك: انظر كلامنا في ذلك في شرح آخر حديث من باب الرمي بالسهم الخ من كتاب الجهاد في الجزء الرابع عشر صحيفة ١٣٠ نجد ما يسرك (ومن رباط الخيل) يعني اقتناءها وربطها للغزو في -بيل الله، والربط شد الفرس وغيره بالمكان للحفاظ، وسمى المكان الذي ينحصر باقائه حفظه فيه رباطاً، والمرابطة إقامة المسلمين بالنفوس للحراسة فيها، وربط الخيل للجهاد من أعظم ما يستعان به، وقد جاء في ذلك أحاديث كثيرة، انظر أبواب ما جاء في صفات الخيل وفضل اقتنائها الخ من كتاب الجهاد في الجزء الرابع عشر صحيفة ١٣١ (ترهبون به) أي مخوفون بذلك القوة وبذلك الرباط (عدوا لله وعدوكم) يعني الكفار (تخرجه) (مد مذجه) (باب) (٣) (سنده)

أخوانكم بالأمس، قال فقام عمر فقال يا رسول الله اضرب أعناقهم، فأعرض عنه النبي ﷺ قال ثم عاد النبي ﷺ فقال للناس مثل ذلك، فقام أبو بكر رضى الله عنه فقال يا رسول الله إن ترى أن تعفو عنهم وتقبل منهم الفداء، قال فذهب عن وجه رسول الله ﷺ ما كان فيه من الغم، قال فعفا عنهم وقبل منهم الفداء، قال وأنزل الله عز وجل (لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم) إلى آخر الآية (١) (وعن عمر بن الخطاب) (٢) رضى الله عنه بأطول من هذا وفيه أنزل الله عز وجل (ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض - إلى قوله - لولا كتاب من الله سبق) الآية (قات) بقيتهم - (لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم)

٢٨٨

قوله علي بن عاصم عن حميد عن أنس قال استشار رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (١) سيأتي تفسير هذه الآية في الحديث التالي (تخريجه) لم أرف عليه من حديث أنس لغير الإمام أحمد وسنده صحيح وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاء للإمام أحمد فقط (٢) حديث عمر هذا تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب فداء أسرى بدر وما نزل من القرآن بسببه: من كتاب الجهاد في الجزء الرابع عشر صحيفة ١٠٢ رقم ٢٩٢ (أما تفسير الآية) فقوله عز وجل (ما كان لنبي أن يكون له أسرى) قرأ عاصم وأهل البصرة تكون بالناء والباءون بالياء . وقرأ أبو جعفر أسارى والآخرون أسرى والأسرى جمع أسير وأسارى جمع الجمع، والمعنى ما كان يذنبني ولا يجب لنبي، وقال أبو عبيدة معناه لم يكن لنبي ذلك فلا يكون لك يا محمد، أى ما كان لنبي أن يحبس كافرا قدر عليه وصار في يده أسيرا للفداء والمن (حتى يثخن في الأرض) أى تخاف كثرة القتل والمبالغة فيه، والإثخان فى كل شىء عبارة عن قوته وشدهته يقال اثخنه المرض إذا اشتدت قوته عليه، والمعنى حتى يبالغ فى قتال المشركين ويغلبهم ويقهرهم ويهزم الإسلام بالاستيلاء والقهر، فإذا حصل ذلك فله أن يقدم على الأسر فيأسر الأسارى بعد ذلك (تريدون عرض الدنيا) الخطاب لأصحاب النبي ﷺ يعنى تريدون أيها المؤمنون عرض الدنيا بأخذكم الفداء من المشركين وإنما سمي منافع الدنيا عرضاً لأنه لا ثبات لها ولا دوام فكانها تعرض ثم تزول، بخلاف منافع الآخرة فانها دائمة لا انقطاع لها (والله يريد الآخرة) يعنى أنه عز وجل يريد بكم ثواب الآخرة بقرهم المشركين ونصرهم الدين لأنها دائمة لا زوال لها ولا انقطاع (والله عزيز) لا يقهر ولا يظلم (حكيم) فى تدبيره مصالح عباده (لولا كتاب من الله سبق) قال ابن عباس كانت الغنائم حراماً على الأنبياء والأهم وكانوا إذا أصابوا شيئاً من الغنائم جعلوه للقربان فكانت تنزل نار من السماء فتأكله، فلما كان يوم بدر أسرع المؤمنون فى الغنائم وأخذوا الفداء فأنزل الله عز وجل (لولا كتاب من الله سبق) يعنى لولا قضاء من الله سبق فى اللوح المحفوظ بأنه يحل لكم الغنائم، وقال الحسن ومجاهد وسعيد بن جبير لولا كتاب من الله سبق أن لا يعذب أحداً ممن شهد بدرًا مع النبي ﷺ (وقال ابن جرير) لولا كتاب من الله سبق أن لا يضل قوماً بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون الآية وأنه لا يأخذ قوماً فعلوا الأشياء بجهالة (وقال بعض السلف) لولا حكم من الله سبق أن لا يعذب أحد على العمل بالاجتهاد وكان هذا اجتهاداً منهم لأنهم نظروا فى أن استبقاهم ربما كان - فيما فى إسلامهم وأن فداهم يتقوى به على الجهاد وخفى عليهم أن قتلهم أعز للإسلام وأهيب لمن وراهم، وهذا القول وجيه ينطبق على وجهة نظرهم رضى الله عنهم (لمسكم) أى (٢٠٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)

(سورة التوبة) (باب سبب عدم وجود البسلة في أولها)

(عن ابن عباس) (١) قال قلت لعثمان بن عفان ما حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال وهي من المثنى (٢)

لنا لئلا يصيبكم (فيما أخذتم) من الفداء قبل أن تؤمروا به (عذاب عظيم) قال ابن اسحاق لم يكن من المؤمنين أحد ممن حضر إلا أحب الغنائم إلا عمر بن الخطاب فإنه أشار على رسول الله ﷺ بقتل الأسرى، وسعد بن معاذ قال يا رسول الله كان الإثم في القتل أحب إلى من استبقاء الرجا، فقال رسول الله ﷺ لو نزل عذاب من السماء ما نجا منهم غير سعد بن معاذ (وفي الباب) عند الامام احمد أيضا قال حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله قال لما كان يوم بدر قال رسول الله ﷺ ما تقولون في هؤلاء الأسرى؟ قال فقال أبو بكر يا رسول الله قومك وأهلك استبقهم واستأنهم لعل الله أن يتوب عليهم، قال وقال عمر يا رسول الله أخرج جرك وكذبوك فربهم فاضرب أعناقهم، قال وقال عبد الله بن رواحة يا رسول الله انظر وادبا كثير الحطب فأدخلهم فيه ثم أضرم عليهم نارا، قال فقال العباس قطعت رحمتك، قال فدخل رسول الله ﷺ ولم يرد عليهم شيئا، قال فقال ناس يأخذ بقول أبي بكر، وقال ناس يأخذ بقول عمر، وقال ناس يأخذ بقول عبد الله بن رواحة. قال فخرج رسول الله ﷺ فقال ان الله ليلين قلوب رجال فيه حتى تكون الين من الين، وان الله ليشد قلوب رجال فيه حتى تكون أشد من الحجارة، وإن مثلك يا أبا بكر كمثل ابراهيم عليه السلام قال (من تبعني فانه مني ومن عصاني فانه كفور رحيم) ومثلك يا أبا بكر كمثل عيسى قال (ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم) وان مثلك يا عمر كمثل نوح قال (رب لا تدرك على الأرض من الكافرين ديارا) وان مثلك يا عمر كمثل موسى قال (رب اشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم) انتم عائلة فلا ينهاتن منهم أحد إلا بفداء أو ضربة عنق، قال عبد الله فقلت يا رسول الله الاسهيل بن بيضاء فاني قد سمعته يذكر الاسلام، قال فسكت، قال فإ رأيتني في يوم آخر ان تقع على سجارة من السماء في ذلك اليوم حتى قال الاسهيل بن بيضاء، قال فانزل الله عز وجل (ما كان لنبى ان يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الحياة الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم، لولا ككتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم) (تخرجه) رواه أيضا الحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي. ورواه الترمذى مختصرا وقال هذا حديث حسن وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه، وأورده الحافظ ابن كثير في التفسير ولم يذكر له علة (قلت) له شواهد كثيرة تعضده في ملاحظته مع جاء في هذا الحديث (قال عبد الله فقلت يا رسول الله الاسهيل بن بيضاء) وكذلك عند الحاكم والترمذى وغيرهم لكن نقلنا ما فظ في الإصابة عن ابن اسحاق ما يفيد ان سهل بن بيضاء اخو سهيل وفي الإصابة أيضا قال أبو عمر أسلم سهل بمكة فبكتتم اسلامه فأخرجته قريش إلى بدر فأسر يومئذ فشهد له ابن مسعود انه رآه يصلى بمكة، وعلى هذا فصاحب القصة في هذا الحديث هو سهل لا سهيل والله أعلم

(باب) (١) (سنده) قدسنا يحيى بن سعيد حدثنا سعيد حدثنا عوف حدثنا يزيد يعني الفارسي، قال ابى احمد بن حنبل وحدثنا محمد بن جعفر حدثنا عوف عن يزيد قال قال لنا ابن عباس قلت لعثمان ابن عفان الخ (مغريبه) (٢) قال في النهاية المثنى السورة التي تقصر عن المئين وتزيد على المفصل كان المئين

والى براءة وهى من المئين (١) فقرتم بينهما ولم تكتبوا، قال ابن جعفر (٢) بينهما سطرًا بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتموها في السبع الطوال؟، أحكم على ذلك؟ قال عثمان: إن رسول الله ﷺ كان مما يأتي عليه الزمان (٣) يُنزل عليه من السور ذوات العدد، وكان إذا أنزل عليه الشئ يدعو بعض من يكتب عنده (٤) بقول ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا: وينزل عليه الآية فيقول ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا (٥) وكانت الأنفال من أوائل ما أنزل بالمدينة وبراءة من آخر القرآن (٦) فكانت قصتها شبيهة بقصتها (٧) فقبض رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم ولم يبين لنا أنها منها (٨) وظننت أنها منها (٩) فمن ثم قرئت بينهما ولم أكتب بينهما سطرًا بسم الله الرحمن الرحيم (١٠) قال ابن جعفر ووضعتهما في السبع الطوال (١١)

جعلت مبادئ والتي تليها مثاني (وقوله وإلى براءة) هى سورة التوبة وهى أشهر أسمائها ولها أسماء أخرى تزيد على العشرة قاله الحافظ (١) أى ذوات مائة آية، قال فى مجمع بحار الأنوار أول القرآن السبع الطوال ثم ذرات المئين أى ذوات مائة آية ثم المثنائى ثم المفصل اه والمئين جمع مائة، ولو قلت مائة جاز (٢) هو أحد رجال السند الثانى لهذا الحديث يعنى أنه قال ولم تكتبوا بينهما سطرًا بسم الله الرحمن الرحيم الخ (٣) أى الزمان الطويل لم ينزل عليه شئ، وربما يأتي عليه الزمان (ينزل عليه) بصيغة المجهول (٤) أى يكتب الوحي كزيد بن ثابت ومعاوية وغيرهما (٥) يستفاد من هذا أن ترتيب الآيات توقيف وعليه الاجماع والنصوص المترادفة وأما ترتيب السور فمختلف فيه (٦) تقدم الكلام على ذلك فى باب آخر ما نزل من سور القرآن وآياته فى هذا الجزء ص ٥٤ (٧) يعنى قصة براءة شبيهة بقصة الأنفال ويجوز العكس، ووجه كون قصتها شبيهة بقصتها أن فى الأنفال ذكر اليهود وفى براءة تبذرها فضمت إليها (٨) أى لم يبين لنا رسول الله ﷺ أن التوبة من الأنفال أو ليست منها (٩) معناه ظن أن التوبة من الأنفال وكان هذا مستند من قال لهما سورة واحدة. فعند أبى يعلى عن مجاهد وابن أبى حاتم عن سفيان وابن لهيعة كانوا يقولون إن براءة من الأنفال، ولهذا لم تكتب البسملة بينهما مع اشتباه طرقهما، وعن ابن عباس لم تكتب البسملة فى براءة لأنها أمان وبراءة نزلت بالسيف؛ وعن مالك أن أولها لما سقط سقطت معه البسملة، فثبت أنها كانت تعدل البقرة لطلوها، وقيل إنها ثابتة أولها فى مصحف ابن مسعود ولا يعون على ذلك كذا فى المرقاة (١٠) أى لعدم العلم بأنها سورة مستقلة لأن البسملة كانت تنزل عليه ﷺ للفصل ولم تنزل ولم أكتب (١١) يعنى أن ابن جعفر زاد فى روايته أن عثمان قال ووضعتهما فى السبع الطوال (قال الطيبى) دل هذا الكلام على أنهما نزلتا منزلة سورة واحدة وكل السبع الطوال بهما، ثم قيل السبع الطوال هى البقرة وبراءة وما بينهما وهو المشهور (تخرجه) (د نس مذ حب ك) وحسنه الترمذى وصححه الحاكم وأقره الذهبى، وفى إسناده يزيد الفارسى ذكره البخارى فى كتاب الضعفاء الصغير لاشتباهه فى اسمه هل هو ابن هرذ أو غيره، وقال الترمذى بعد قوله هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث عوف عن يزيد الفارسى عن ابن عباس: قال ويزيد الفارسى هو من التابعين من أهل البصرة اه (قلت) وحيث أنه انفرد بهذا الحديث فلا يمتنع به فى ترتيب القرآن الذى يطلب فيه التواتر، لاسيما وقد قال الخطيب فى كتاب الكفاية لا يقبل خبر الواحد فى منافاة حكم العقل وحكم

٢٩٠ (عن زيد بن شبيب) (١) عن أبي بكر أن النبي ﷺ بعثه براءة (٢) لأهل مكة لايحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، من كان بينه وبين رسول الله ﷺ مدة فأجله إلى مدته (٣) والله بريء من المشركين ورسوله (٤) قال فسار بها ثلاثاً ثم قال لعلي الحق، فرد علي أبا بكر وبلغهم أنت، قال ففعل (٥) قال فلما قدم على النبي ﷺ أبو بكر بكى، قال يا رسول الله حدث في شيء؟

القرآن الثابت المحكم والسنة المعلومة والفعل الجارى مجرى السنة وكل دليل مقطوع به اه وكثيرا ما يضعف أئمة الحديث راويا لانفراده برواية حديث يخالف المشهور من الروايات والله أعلم (١) (سنده) وكيع قال قال إسرائيل قال أبو إسحاق عن يزيد بن شبيب عن أبي بكر الخ (قلت) شبيب بضم الياء التحتية وفتح الهمزة بعدها تحتية ساكنة ثم عين موهلة تابعي ثقة (غريبه) (٢) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره أول هذه السورة الكريمة نزل على رسول الله ﷺ لما رجع من غزوة تبوك وهم بالحج ثم ذكر أن المشركين يحضرون عامهم هذا الموسم على عاداتهم في ذلك وأنهم بطور فرن بالبيت عراة فكره مخالطتهم وبعث أبا بكر الصديق رضى الله عنه أميرا على الحج تلك السنة ليقيم للناس مناسكهم ويعلم المشركين أن لا يحجوا بعد عامهم هذا وأن ينادى في الناس (براءة من الله ورسوله) فلما قفل أتبعه بعلي بن أبي طالب ليسكون مبلغا عن رسول الله ﷺ لكونه عصبته، وقال الامام البغوي قال المفسرون لما خرج رسول الله ﷺ إلى تبوك كان المنافقون يرجفون الأراجيف وجماع المشركون ينقضون عهدا كانت بينهم وبين رسول الله ﷺ فأمر الله عز وجل بنقض عهدهم وذلك قوله عز وجل (وإما تخافن من قوم خيانة) الآية قال الزجاج (براءة) أى قد برى الله ورسوله من اعطائهم العهد والوفاء لهم إذا نكثوا (إلى الذين عاهدتم من المشركين) الخطاب مع أصحاب النبي ﷺ وان كان النبي ﷺ هو الذى عاهدهم وعاهدتهم لانه عاهدهم وأصحابه راضون بذلك فكانهم عاهدوا وعاهدوا (فسبحوا في الأرض) رجع من الخبر إلى الخطاب أى قل لهم سبحوا في الأرض أى سبوا فيها مقبلين ومدبرين آمنين غير خائفين أحدا من المسلمين (أربعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزي الله) أى غير فائزين ولا سابقين (وأن الله محزى الكافرين) أى مذموم بالقتل والعذاب في الآخرة (٣) زاد الزمذنى (من لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر) قال الحافظ استدلل بهذا على أن قوله تعالى (فسبوا في الأرض أربعة أشهر) يختص بمن لم يكن له عهد أو لم يكن له عهد أصلا، أما من له عهد وقت فهو إلى مدته، فروى الطبري من طريق ابن اسحاق قال هم صنفان: صنف كان له عهد دون أربعة أشهر فأجل إلى تمام أربعة أشهر، وصنف كانت له مدة عهد بغير أجل فنصرت على أربعة أشهر اه وكان ابتداء هذا الاجل يرم الحج الأكبر أى يوم النحر على الأصح، وانقضاؤه إلى عشر من ربيع الآخر ثم هو بعد ذلك حرب لله ورسوله يقتل حيث أدرك ويؤسر إلا أن يتوب ويرجع إلى الإيمان، وقيل إن المتصور من هذا التأجيل أن يتفكروا ويمتاطوا لأنفسهم ويعلموا أن ليس لهم بعد هذه المدة إلا الاسلام أو القتل فيصير هذا داعيا لهم إلى الدخول في الاسلام، ولذا ينسب المسلمون إلى الفدر ونكته العهد (٤) أى بعد انقضاء المدة ان لم يرجعوا إلى الاسلام (٥) سيأتى في الحديث التالى من على قال نزلت عشر آيات من براءة على النبي ﷺ دعما للنبي ﷺ أبا بكر فبعث بها ليقراها على أهل مكة ثم دعاه النبي

قال ما حدث فيك إلا خير، أمرت (١) أن لا يبلغه إلا أنا أو رجل مني (ز) (عن علي رضي الله عنه) (٢) ٢٩١
قال لما نزلت عشر آيات (٣) من براءة علي النبي ﷺ دعا النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر رضي
الله عنه فبعثه بها ليقرأها على أهل مكة (٤) ثم دعاني النبي ﷺ فقال أدرك أبا بكر فحيثما لحقته
فخذ الكتاب منه فاذهب به إلى أهل مكة فاقرأهم عليهم، فلحقته بالجحفة فأخذت الكتاب منه ورجع
أبو بكر رضي الله عنه (٥) إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله نزل في شيء؟ قال لا ولكن جبريل

ﷺ فقال أدرك أبا بكر فحيثما لحقته فخذ الكتاب منه فاذهب به إلى أهل مكة فاقرأهم عليهم فلحقته
بالجحفة (بضم الجيم وسكون المهملة قرية على نحو سبع مراحل من المدينة ونحو ثلاث مراحل من مكة
وهي مبيقات أهل الشام ومصر) فأخذت الكتاب منه ورجع أبو بكر إلى النبي ﷺ الحديث (قال
الحافظ ابن كثير) ليس المراد أن أبا بكر رجع من فوره بل المراد رجع من حجته (قال الحافظ) ولا مانع
من حمله على ظاهره لقرب المسافة، وأما قوله عشر آيات فالمراد أولها إنما المشركون نجس اه (١) أي
أمره الله عز وجل بطريق الوحي كما في الحديث التالي. ولا بعد هذا طعننا في الصديق، وسيأتي الكلام على ذلك
في الحديث التالي (تخرجه) الحديث سنده صحيح ولم أقف عليه من حديث أبي بكر لغير الإمام أحمد، وله
شواهد كثيرة تعضده (منها) عند البخاري والإمام أحمد أيضا من حديث أبي هريرة وسيأتي في حوادث
السنة التاسعة في باب حج أبي بكر وبعث علي إلى أهل مكة براءة من كتاب السيرة النبوية
(ومنها) حديث أنس عند الترمذي والإمام أحمد أيضا وسيأتي في الباب المشار
إليه (ومنها) حديث ابن عباس عند الترمذي أيضا (ومنها) أحاديث الباب الآتية والله أعلم
(ز) (٢) (سنده) حديث محمد بن سليمان لوين حدثنا محمد بن جابر عن سماك عن حنش عن علي قال
لما نزلت عشر آيات النخ (غريبه) (٣) قال الحافظ أولها (إنما المشركون نجس) كما تقدم (٤) جاء عند
ابن جرير الطبري من طريق أبي معشر عن محمد بن كعب وغيره قال بعث رسول الله ﷺ أبا بكر
أميرا على الحج سنة تسع وبعث عليا بثلاثين أو أربعين آية من براءة، وروى أيضا من طريق أبي الصهباء
قال سألت عليا عن يوم الحج الأكبر فقال إن رسول الله ﷺ بعث أبا بكر يقيم للناس الحج وبعثني
بعده بأربعين آية من براءة حتى أتى عرفة فنخطب ثم التفت إلى فقال يا علي قم فأد رسالة رسول الله ﷺ
فقممت فقرأت أربعين آية من أول براءة ثم صدرنا حتى رميت الجرة فطفتك اتبع بها الفساطيط
أقروها عليهم لأن الجميع لم يكونوا حضروا خطبة أبي بكر يوم عرفة (٥) قال الإمام البغوي في تفسيره
فان قال قائل كيف بعث رسول الله ﷺ أبا بكر رضي الله عنه ثم عزله وبعث عليا رضي الله عنه
(قلنا) ذكر العلماء أن رسول الله ﷺ لم يعزل أبا بكر رضي الله عنه وكان أميرا، وإنما بعث عليا رضي
الله عنه لينادي بهذه الآيات، وكان السبب فيه أن العرب تعارفوا فيما بينهم في عقد العمود ونقضها ان
لا يتولى ذلك إلا سيدهم أو رجل من رطه، فبعث عليا رضي الله عنه إزاحة للعلة لئلا يقولوا هذا فلان
مانعه فينا في نقض العمود واستدل على أن أبا بكر كان هو الأمير بحديث أبي هريرة عند البخاري
والإمام أحمد وسيأتي في باب حج أبي بكر وبعث علي إلى أهل مكة براءة في حوادث السنة التاسعة من

جاءني فقال لي ان يؤدني عنك إلا أنت أو رجل منك (١) (ز) (وعنه من طريق ثان) (٢) أن النبي ﷺ حين بعثه ببراءة قال يابني الله إني لست باللسن (٣) ولا بالخطيب؛ قال مابدي أن أذهب بها أنا أو تذهب بها أنت؛ قال فان كان ولا بد فساذهب أنا، قال فانطلق فان الله يثبت لسانك ويهدي قلبك، قال ثم وضع يده على فمه (عن زيد بن أثير) (٤) رجل من همدان سألنا علياً رضي الله عنه بأى شيء بعثت؟ يعني يوم بعثه النبي ﷺ مع أبي بكر رضي الله عنه في الحج؟ قال بعثت بأربع، لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة (٥) ولا يطوف بالبيت عريان ومن كان بينه وبين النبي ﷺ

٢٩٢

كتاب السيرة النبوية قال: بعثني أبو بكر رضي الله عنه في تلك الحجفة في مؤذنين يوم النحر تؤذن عنى ألا لا يمحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان (قال حميد) ثم أردف رسول الله ﷺ علياً فأمره أن يؤذن ببراءة، قال أبو هريرة فأذن معنا علي في أهل من يوم النحر (ألا لا يمحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان) (١) زاد في رواية عند ابن اسحاق أن النبي ﷺ قال لأبى بكر أما ترضى يا أبا بكر أنك كنت معى في الغار وأنت معى على الحرض؟ قال بلى يا رسول الله، فسار أبو بكر أميراً على الحج، علي بن أبى طالب يؤذن ببراءة الحديث (٢) (سنده) حدثني أبو بكر **رضي** عمرو بن حماد عن أسباط بن نصر عن سماك عن حنش عن علي أن النبي ﷺ حين بعثه ببراءة الخ (٣) بكر السين المهملة ذو البيان والفصاحة (تخرجه) أورد الطريق الأولى منه الحافظ الهيثمي وقال رواه عبد الله بن أحمد وفيه محمد بن جابر السحيمي وهو ضعيف وقد وثق، وأورده الحافظ ابن كثير في التفسير وقال هذا اسناد فيه ضعف قال وليس المراد ان أبا بكر رجع من فوره بل بعد قضائه للمناسك التي أمره عليها رسول الله ﷺ، وأورده أيضاً الحافظ السيوطي في الدر المنثور وعزاه لأبى الشيخ وابن مردويه، وأورده ابن جرير في تفسيره عن علي أيضاً وذكر له شواهد من حديث أبى سعيد وابن عمر، وروى نحوه الترمذي عن ابن عباس وأنس وحسنه، وأورد الطريق الثانية منه الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه لعبد الله بن الإمام أحمد فقط ولم أقف على من أخرجه غيره وسندها حسن والله اعلم (٤) (سنده) **رضي** سفيان عن ابن اسحاق عن زيد بن أثير الخ (قلت) أثير همزة مضمومة ثم مثلثة مفتوحة بعدها ياء ساكنة ويقال فيه يثيب بالياء التحتية بدل الهمزة وتقدم الكلام عليه في شرح الحديث الثاني من احاديث الباب قال في تهذيب التهذيب قال الأثرم عن أحمد المخزوم بالياء وصوبه ابن معين (غريبه) (٥) ان قيل ما فائدة قوله (لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة) أجيب بأن الإعلام بأن المشرك بعدها لا يقبل منه بعد هذا غير الايمان لقوله تعالى (فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وليس المراد بالاشهر الحرم الاشهر المعلومه التي آخرها الحرم بل المراد من المدة التي أتيح فيها لنا كثرين أن يسبحوا، قال مجاهد ومحمد بن اسحاق معي شهر العهد سميت حرم ما حرمة نقض العهد فيها، وتقدم الكلام على ذلك، فمضت في شرح حديث أبي بكر قبل حديث (أما قوله ولا يطوف بالبيت عريان) فقد ذكر ابن اسحاق سبب هذا الحديث فقال ان قریشا ابتدعت قبل الفيل أو بعده أن لا يطوف بالبيت أحد لمن يقدم عليهم من غيرهم أول ما يطوف إلا في ثياب أحدهم فان لم يجد طاف عريانياً، فان خالف وطاف بثيابه القاها إذا فرغ ثم لم ينتفع بها، فجاء الاسلام فهدم ذلك كله (قال في المرقاة) وفي الحديث رد لما كان يفعله أهل الجاهلية من الطواف بالبيت مع العري زعمائهم

عهد فمهده الى مدته (١) ولا يحج المشركون والمسالمون بعد عامهم هذا (٢) **(باب أجمعتم سقاية الحاج الخ)** (خط) **(عن النعمان بن بشير)** (٣) قال كنت الى جانب منبر رسول الله ﷺ فقال رجل ما أبالي ان لا اعمل بعد الاسلام الا أن أسقى الحاج ، وقال آخر ما أبالي أن لا اعمل عملا بعد الاسلام إلا أن أعمر المسجد الحرام، وقال آخر الجهاد في سبيل الله افضل مما قاتم (٤) فزجرهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال لا ترفعوا اصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ وهو يوم الجمعة ولكن ادا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه : فأنزل الله عز وجل **(أجمعتم سقاية الحاج)** (٥) وعمار المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر **(الى آخر الآية كلها)**

أهم لا يعبدون ربه في ثياب أذنبوا فيها وللإيمان الى كان التجريد عن الذنوب أو تفاؤلا بالتعري عن العيوب (١) تقدم الكلام على ذلك في شرح الحديث الثاني من أحاديث الباب (٢) قال الحافظ هو منزع من قوله تعالى (فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا) والآية صريحة في منعهم دخول المسجد الحرام ولولم يقصدوا الحج، ولكن لما كان الحج هو المقصود الاعظم صرح لهم بالمنع منه فيكون ما وراءه أولى بالمنع ، والمراد بالمسجد الحرام هذا الحرم كله ، وأما ما وقع في حديث جابر فيما أخرجه الطبري وابن اسحاق في مسنده والنسائي والدارمي كلاهما عنه وصححه ابن خزيمة وابن حبان من طريق ابن جريج حدثني عبد الله بن عثمان بن خيثم عن أبي الزبير عن جابر ان النبي ﷺ حين رجع من عمرة الجمرافة بعث أبا بكر على الحج فأقبلنا معه حتى اذا كنا بالمرج ثوب بالصبح فسمع رغبة ناقة النبي ﷺ فاذا على عليها فقال له أمير أو رسول؟ فقال بل أرسلني رسول الله ﷺ براءة اقرؤها على الناس فقدمنا مكة فلما كان قبل يوم التروية بيوم قام أبو بكر فخطب الناس بمناسكهم حتى اذا فرغ قام على فقرأ على الناس براءة حتى ختمها ، ثم كان يوم النحر كذلك ثم يوم النفر كذلك فجمع بأن عليا قرأها كلها في المواطن الثلاثة ، واما في سائر الأوقات فكان يؤذن بالأمور المذكورة ان لا يحج بعد العام مشرك الخ وكان يستمعين بأبي هريرة وغيره في الأذان بذلك **(تخريجه)** (منذ نس ص) وابن جرير، وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح **(باب)** (خط) (٣) (سنده) قال عبد الله بن الامام احمد وجدث في كتاب أبي بخط يده كتب الى الربيع بن نافع ابو توبة يعني الحلبي فكان في كتابه حدثنا معاوية بن سلام عن أخيه زيد بن سلام انه سمع أبا سلام قال حدثني النعمان بن بشير قال كنت الى جانب منبر رسول الله ﷺ الخ **(غريبه)** (٤) لم يذكر في الحديث اسماء القائلين ذلك، وقد روى ابن جرير بسنده عن أبي صخر قال سمعت محمد بن كعب القرظي يقول افتخر طلحة بن شبيبة من بني عبد الدار وعباس بن عبدالمطلب وعلى بن أبي طالب فقال طلحة أنا صاحب البيت معي ومفتاحه ولو أشاء بت فيه، وقال العباس أنا صاحب السقاية وللقيام عليها ولو أشاء بت في المسجد، فقال علي رضي الله عنه ما أدري ما تقولان، لقد صليت الى القبلة ستة أشهر قبل الناس وانا صاحب الجهاد ، فأنزل الله عز وجل **(أجمعتم سقاية الحاج الآية كلها)** اه (قلت) وكذلك قال الحسن والشعبي فالظاهر ان هؤلاء الثلاثة هم الذين اهتمت اسمائهم في الحديث والله أعلم (٥) **(التفسير)** (أجمعتم سقاية الحاج) السقاية مصدر كالعناية والحماية وهي سقي الحاج وكان العباس ابن عبد المطلب بيده سقاية الحاج، وكان يليها في الجاهلية، فلما جاء الاسلام واسلم العباس اقره النبي ﷺ

٢٩٤ **(باب)** ومنهم من يلزك في الصدقات الخ (عن أبي سلمة بن عبد الرحمن) (١) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال بينا رسول الله ﷺ يقسم قسما إذا جاءه ابن ذى الخويصرة (٢) التيمي فقال اعدل يا رسول الله ، فقال ويلك ومن بعدك إذا لم اعدل ، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله اتأذن لي فيه فأضرب عنقه؟ فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم دعه فإنه أصحابا يحتقر أحدكم صلواته مع صلواته وصيامه مع صيامه بمرقن من الدين كما يمرق السهم من الرمية فينظر في قذذه (٣) فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في نضيبته (٤) فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في رصانه (٥) فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في نصله فلا يوجد فيه شيء (٦) قد سبق الفرث والدم ، منهم رجل أسود

على ذلك (وعمارة المسجد الحرام) يعني بناؤه وتشيدته وممرته (كمن آمن بالله واليوم الآخر) فيه حذف تقديره كإيمان من آمن بالله واليوم الآخر (وجاهد في سبيل الله) أى وكجهد من جاهد في سبيل الله ، وقيل السقاية والعمارة بمعنى الساقى والعامر تقديره اجعلتم ساقى الحاج وعمار المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله (لا يستون عند الله) يعني لا يسترى حال هؤلاء الذين آمنوا بالله وجاهدوا في سبيل الله بحال من سقى الحاج وعمر المسجد الحرام وهو مقيم على شركه وكفره لأن الله سبحانه وتعالى لا يقبل عملا إلا مع الإيمان به (والله لا يهدى القوم الظالمين) الكافرين ، وقال على بن أبي طلحة عن ابن عباس في تفسير هذه الآية قال قد نزلت في العباس بن عبد المطلب حين أسر بيدر قال ابن كثرتم سبقتمونا بالإسلام والهجرة والجهاد لقد كنا نعلم المسجد الحرام ونسقى ونفك العاني (يعنى الأسير) قال الله عز وجل (اجعلتم سقاية الحاج - الى قوله والله لا يهدى القوم الظالمين) يعني ان ذلك كله كان في الشرك ولا يقبل ما كان في الشرك ، وقال الضحاك بن مزاحم اقبل المسلمون على العباس وأصحابه الذين امروا يوم بدر يعيرونهم بالشرك فقال العباس أما والله لقد كنا نعلم المسجد الحرام ونفك العاني ونحجب يا ابيد ونسقى الحاج فانزل الله اجعلتم سقاية الحاج الآية (تخريج) أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره بسند حديث الباب وكان رواه مسلم في صحيحه و ابو داود وابن جرير وابن مردويه وابن أبي حاتم في تفاسيرهم وابن حبان في صحيحه اه (قلت) وقد غفل الحافظ ابن كثير عن عزوه للإمام احمد مع حرصه الشديد على روايته والكمال لله وحده **(باب)** (١) (سنده) **قدش** عبدالرزاق ثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن الخ (غريبه) (٢) هكذا في الاصل (ابن ذى الخويصرة) وجاء عند الشيخين وغيرهما ذو الخويصرة بغير لفظ ابن وهو رجل من زعماء الخوارج اسمه حرقوص بن زهير السعدي من بني تميم (٣) الفسذ بضم القاف ويش السهم واحدها فدية (نه) (٤) جاء عند مسلم (نضيبه) قال في الفاموس النضى كفى السهم بلانصل ولا ريش فسرى الحديث عند مسلم بالفدح بكسر القاف وسكون الدال المهملة قال في النهاية الفدح بالكسر السهم الذى كانوا يستقسمون به أو الذى يرمى به عن القوس (قلت) (وهو المراد هنا) قال يقال للسهم أول ما يقطع قطع ثم يُنحط ويُبرأ فيسمى برِّيا ثم يقوّم فيسمى قدحاً ثم يُرأش ويركب نصله فيسمى سهماً (٥) قال النووي أما الرصاف فكسر الراء وبالصاد المهملة وهو مدخل النصل من السهم (والنصل) هو حديدة السهم ، والفدح هو ده ، والفدذ بضم القاف وبذالين معجمتين وهو ريش السهم (٦) راجع لجميع ما تقدم

في احدى يديه (١) أو قال احدى يديه مثل ثدى المرأة أو مثل البضعة (٢) تدردر، يخرجون على حين فترة (٣) من الناس قنرات فيهم (٤) (وهم من يامزك في الصدقات) الآية (٥) قال أبو سعيد رضى الله عنه أشهد أنى سمعت هذا من رسول الله ﷺ وأشهد أن عليا حين قتله وأنا معه جيء بالرجل على النعت (٦) الذى نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم (باب المؤلفة قلوبهم) (عن أبي سعيد أيضا) (٧) قال كان المؤلفة قلوبهم على عهد رسول الله ﷺ أربعة، علقمة بن علاثة الجعفري والأفرع بن حابس الحنظلي، وزيد الخيل (٨) الطائي وعيينة بن بدر الفزاري (٩) قال فقدم على بذهبية (١٠) بن

٢٩٥

والمعنى فينظر في قنذه ونصيته ووصافه ونصله فلا يوجد فيه شيء من دم الصيد أو فرثه (وقوله قد سبق الفرث والدم) أى أن السهم قد جازهما ولم يعلن فيه منهما شيء، والفرث اسم مائى السكرش: وهذا تمثيل لخروج من الدين بحيث لم يعلق به من الدين شيء كما لم يعلن بالسهم شيء من دم الرمية نعوذ بالله من ذلك (١) جاء عند مسلم (أحدى عضديه) (٢) البضعة بفتح الباء الموحدة القطعة من اللحم وقوله (تدردر) معناه تضطرب وتذهب وتجيء (٣) جاء عند مسلم وغيره على حين فرقة من الناس بضم الفاء أى فى زمان افتراق الناس وهو الافتراق الواقع بين المسلمين بعد وقعة صفين (وجاء فى رواية) على خير فرقة بكسر الفاء وخير الفرقة هم فرقة على رضى الله عنه فانهم خرجوا عليه وهو قتلهم كما أخبر به النبي ﷺ تقتلهم أولى الطائفتين بالحق رواه (م حم) وغيرهما (٤) هذا - باب من أسباب نزول الآية (وقال قتادة) ذكر لنا أن رجلا من أهل البادية حديث عهد بأعرابية أتى النبي ﷺ وهو يقسم ذهبها وفضة فقال يا محمد والله لئن كان الله أمرك أن تعدل فما عدلت، فقال ﷺ ويلك فمن ذا يعدل بعدى ، وقال ابن زيد قال المنافقون والله ما يعطيها محمد إلا من أحب، ولا يؤثر بها إلا من يراه، فأنزل الله تعالى ومنهم من يلزمك فى الصدقات (٥) (التفسير) (ومنهم) ومن المنافقين وغيرهم ممن تقدم ذكرهم (من يلزمك فى الصدقات) قرأ يعقوب بضم الميم من يلزمك، وقرأ الباقر بكسرها، وهما لغتان أى يعيبك فى قسم الصدقات وفى تفريقها ويطنى عليك فى أمرها، يقال همزه ولمزه بمعنى واحد أى عابه (فان أعطوا منها) بمعنى من الصدقات (رضوا) يعنى رضوا عنك فى قسمتها (وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون) يعنى وإن لم تعطهم منها عابوا عليك وسخطوا (٦) أى على الصفة التى وصفه رسول الله ﷺ بها (تخرجه) (ق . وغيرهما) (باب) (٧) (سنده) **عده** وكيع ثنا ابن عن سعيد بن مسروق عن ابن أبي نعم عن أبي سعيد الخ (غريبه) (٨) جاء فى رواية لمسلم وزيد الخير، بالراء بدل اللام، وله فى رواية أخرى وزيد الخيل، باللام كما هنا، قال النووي كذا فى جميع النسخ الخير بالراء وفى الرواية التى بعدها زيد الخيل باللام وكلاهما صحيح يقال بالوجهين، كان يقال له فى الجماهية زيد الخيل فسماه رسول الله ﷺ فى الاسلام زيد الخير (٩) هؤلاء الأربعة أسلموا وكانت نيتهم ضعيفة وكانوا من أشرف العرب، فكان رسول الله ﷺ يعطيهم لتقوى رغبتهم فى الاسلام (١٠) أى بقطعة ذهب ولفظ البخارى (بذهبية) على صيغة التصغير أى بقطعة صغيرة (وقوله بترتيبها) صفة لذهبية يعنى أنها غير مسبوكة لم تخلس من ترابها (تخرجه) (ق لك . وغيرهم) هذا واعلم أنى عقدت هذا الباب لمناسبة ذكر المؤلفة قلوبهم فى الحديث، وقد ذكرهم الله عز وجل فى قوله تعالى (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل الله

(٢١٢ - الفتح الربانى - ج ١٨)

١٦٤ قوله تعالى (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم) - وقوله (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا)

٢٩٦

الذين تبرئها فقسما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بينهم (**باب** قوله عز وجل استغفر لهم أو لا تستغفر لهم الخ - وقوله تعالى ولا تصل على أحد منهم مات أبدا) الآية (عن عمر بن الخطاب) (١) رضى الله عنه قال لما توفي عبد الله بن أبي (٢) دُعِيَ رسول الله ﷺ للصلاة عليه (٣) فقام إليه فلما وقف عليه يريد الصلاة تحولت حتى قمت في صدره فقلت يا رسول الله أعل عدو الله عبد الله بن أبي القحائل يوم كذا وكذا بعد أيامه (٤) قال ورسول الله صلى الله عليه وآله وعلى آله وصحبه وسلم يبتسم حتى إذا كثرت عليه قال آخر عنى يا عمر (٥) انى حَيَّرت فاخترت وقد قيل (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) (٦) لو أعلم انى ان زدت على الستين غفر له لزدت ، قال ثم صلى عليه (٧) وهى معه فقام

وابن السبيل فريضة من الله ، والله عليم حكيم) فهؤلاء ثمانية أصناف ، وقد عقدت لكل صنف منهم بابا فيه ما يختص بكل واحد منهم من تفسير وأحكام ترجمت لها بأبواب تقسيم الصدقة من كتاب الزكاة فى الجزء التاسع صحيفة ٤٨ ، فارجع إليه تجد ما يسرك ، (أما سبب نزول الآية) فهو اعتراض المنافقين الجبهة والخوارج على النبي ﷺ ولمزم إياه فى قسم الصدقات كما تقدم فى الباب السابق ، لما كان ذلك بين الله عز وجل أنه هو الذى قسمها وبين حكمها وتولى أمرها بنفسه ولم بكل قسمها الى أحد غيره فجزأها هؤلاء المذكورين كما رواه الامام أبو داود فى سننه بسنده عن زياد بن الحارث الصدائى قال أتيت النبي ﷺ فبايعته فأتى رجل فقال أعطنى من الصدقة ، فقال له ان الله لم يرص بحكم نبي ولا غيره فى الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية أصناف ، فان كنت من تلك الأجزاء اعطيتك والله اعلم (**باب**) (١) (سنده) **قدش** بمقبوب حدثنى أبى عن ابن اسحاق حدثنى الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس قال سمعت عمر بن الخطاب يقول لما توفي عبد الله بن أبى الخ (غريبه) (٢) هو عبد الله بن أبى ابن سلول ، قال النووى فى تهذيب الأسماء واللغات وسلول أم عبد الله ، فلماذا قال العلماء الصواب فى ذلك أن يقال عبد الله بن أبى ابن سلول بالرفع بتنوين أبى وكتابة ابن سلول بالالف ويعرب إعراب عبد الله لأنه صفة له لا لآبى ، وكان عبد الله بن أبى رأس المنافقين ونزل فى ذمه آيات كثيرة مشهورة ، وهو والد عبد الله الرجل الصالح الصحابى الجميل ، فسبحان من فرق بينهما لجمال هذا سعيدا وذاك شقيا وله فى ذلك حكم (٣) الذى دعا النبي ﷺ للصلاة عليه هو ابنه عبد الله الرجل الصالح الصحابى (٤) أى بعدد مساويه (فهم) نزول معظم سورة المنافقين فيه وفى أصحابه وهو رأسهم (ومنها) قوله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل (ومنها) أنه أول من خاض فى مسألة الإطك وقذف عائشة وأول من أشاعه وغير ذلك كثير (٥) أى تأخر عنى ، وقيل آخر عنى وأبك (وقوله لئن غيرت) أى بين الاستغفار وعدمه (٦) (التفسير) (استغفر لهم) باحمد (أو لا تستغفر لهم) لخبير له فى الاستغفار وتركه (ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) قيل المراد بالسبعين المبالغة فى كثرة الاستغفار ، وقيل المراد العدد المخصوص لقوله ﷺ لو أعلم انى ان زدت على السبعين غفر له لزدت ، فبين له حكم المغفرة بقوله تعالى فى آية اخرى (سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم) كان رواية البخارى (٧) إنما صلى النبي ﷺ عليه لإجراء له على ظاهر حكم الاسلام واستئلافا لقومه لاسجار لم يقع نهي صريح عن الصلاة على المنافقين فاستعمل أحسن

- ١٩٧ هلى قبره (١) حتى فرغ منه قال فعجبته لى وجرأتى (٢) على رسول الله ﷺ والله ورسوله أعلم، قال فواقه ما كان إلا يسيرا حتى نزلت هاتان الآيتان (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا (٣) ولا تقم على قبره ، انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون) فما صلى رسول الله ﷺ بعده على منافق ولا قام على قبره حتى قبضه الله عز وجل (عن ابن عمر) (٤) قال لما مات عبد الله ابن أبى (٥) جاء ابنه الى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله أعطنى قميصك حتى أكفنه فيه وصل عليه واستغفر له فأعطاها قميصه (٦) وقال آذنى به (٧) فلما ذهب ليصلى عليه قال يعنى عمر رضى الله عنه قد نراك الله أن تصلى على المنافقين (٨) فقال أنا بين خيرتين (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم) فصلى عليه فأنزل الله عز وجل (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا) قال فترك الصلاة عليهم (٩)
- ١٩٨ **باب** ولا على الذين اذا ماتوا أتوك لتحميهم (الآية) (عن عبد الله بن مغفل) (١٠) - كان أحد الرهط (١١) الذين نزلت فيهم هذه الآية (ولا على الذين اذا ما أتوك لتحميهم -

الامر بن فى السياسة حتى كشف الله تعالى عنه الغطاء ونهى فانتهى (١) أى عند دفنه (٢) بفتحات وجاء عند الترمذى بلفظ (فعجب لى وجرأتى) بضم الجيم وسكون الراء أى إقدامى عليه، وجاء عند البخارى (فعجبت بعد من جرأتى) (بضم الجيم وسكون الراء على رسول الله ﷺ) (٣) (التفسير) (ولا تصل على أحد منهم) أى من المنافقين صلاة الجنائز (مات أبدا) وهذا النهى عام فى كل من عرف نفاقه وإن كان سبب النزول خاصا بعبد الله بن أبى رأس المنافقين (ولا تقم على قبره) أى لدفن أو زيارة أى لا تقف عليه ولا تتول دفنه، من قولهم قام فلان بأمر فلان إذا كفاه أمره وناب عنه فيه (انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون) وهذا تعليل لسبب المنع من الصلاة عليه والقيام على قبره (تخريج) (خ نس جه) (٤) (سنده) **حديث** يحيى عن عبيد الله حدثنى نافع عن ابن عمر الخ (غريبه) (٥) كان موته فى ذى القعدة سنة تسع بعد منصرفهم من تبوك وكان قد تخلف عنها، كذا نقله الحافظ عن الواقدى وإكليل الحاكم (٦) الإعطاء إنما وقع لابنه العبد الصالح، وروى البغوى عن أبى هريرة قال كان على رسول الله ﷺ قبضان، فقال له ابن عبد الله يا رسول الله ألبس أبى قميصك الذى يلى جلدك، قال البغوى وروى عن جابر قال لما كان يوم بدر أتى بالعباس ولم يكن عليه ثوب فوجدوا قميص عبد الله يقدر عليه (وفى رواية فلم يوجد على تفصيله إلا ثوب عبد الله ابن أبى لأنه كان ضنخا طويلا) فكساه النبي ﷺ إياه فلذلك نزع النبي ﷺ قميصه الذى ألبسه عبد الله ، قال ابن عيينة كان له عند النبي ﷺ يد فأفأ حب أن يكافئه: وروى أن النبي ﷺ كلم فيما فعل بعبد الله بن أبى فقال وما يعنى عنه قميصى وصلاتى من الله شيئا: والله إنى كنت أرجو أن يسلم به ألف من قومه، وروى أنه أسلم به ألف من قومه لما أوه يتبرك بقميص النبي ﷺ (٧) اعلمنى بالوقت الذى تريد أن أصلى عليه فيه (٨) قيل لعنه قال ذلك بطريق الإلهام لأنه كان من الملمهين وإلا فلم يتقدم نهى عن الصلاة على المنافقين كما يرشد اليه قوله فى آخر هذا الحديث فأنزل الله عز وجل (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا) (٩) تقدم الكلام على ذلك فى شرح الحديث السابق (تخريج) (ق وغيرها) (**باب**) (١٠) (سنده) **حديث** وكيع عن أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس عن أبى العالية أو عن غيره عن عبد الله بن مغفل الخ (غريبه) (١١) الرهط من الرجال مادون العشرة والرهط عشيرة الرجل وأهله (قال البغوى) فى تفسيره

١٦٤ تفسير قوله تعالى (وجاء المعذرون من الأعراب - الى قوله (أن لا يجدوا ما ينفقون)

الى آخر الآية) (١) قال انى لا آخذ بغصن من أغصان الشجرة أظلال به على النبي ﷺ وم
 يابعونه فقالوا انيا بك على الموت قال لا ولكن لا تفروا (باب) ما كان للنبي والذين آمنوا أن
 يستغفروا للمشركين الى آخر الآيتين (٢) عن سفیان (ح) (٣) وحدثنا عبد الرحمن
 قال ثنا سفیان عن أبي اسحق (٤) عن أبي الخليل عن علي رضي الله عنه قال سمعت رجلا يستغفر
 لأبيه وهما مشركان (٥) فقلت تستغفر لأبويك وهما مشركان؟ فقال أليس قد استغفر إبراهيم
 لأبيه وهو مشرك؟ قال فذكرت ذلك للنبي ﷺ فنزلت (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا
 للمشركين) (٦) الى آخر الآيتين، قال عبد الرحمن فانزل الله (وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن

٢٩٩

هم سبعة نفر سمو البكائين معقل بن يسار، وصخر بن خنساء وعبد الله بن كعب الانصاري وعليه بن
 زيد الانصاري وسالم بن عمير، وثلثة بن غنم، وعبد الله بن مغفل المزني، أتوا رسول الله ﷺ فقالوا
 يا رسول الله ان الله قد ندبنا للخروج معك فاحملنا (١) (التفسير) أول هذه القصة قوله تعالى (وجاء
 المعذرون) بادغام التاء في الاصل في الذال اي المعتذرون بمعنى المعذورين وقرىء به (من الأعراب)
 الى النبي ﷺ (ليؤذن لهم) في القعود لعذرهم فأذن لهم (وقعد الذين كذبوا الله ورسوله) في ادعاء
 الايمان من منافق الأعراب عن الحجى، للاعتذار فأوعدهم الله بقوله (سببب الذين كفروا منهم
 عذاب أليم) ثم ذكر أهل العذر فقال جل ذكره (ليس على الضعفاء) قال ابن عياض يعني الزمنى
 والمشايخ والعجزة، وقيل هم الصبيان وقيل النسوان، ولا مانع من ارادة الجميع (ولا على المرضى ولا على
 الذين لا يجدون ما ينفقون) يعني الفقراء (حرج) مأثم وقيل ضيق في القعود عن الغزو (إذا نصحوا فله
 ورسوله) في مفيدهم وأخلصوا الايمان والعمل لله وبايعوا الرسول (ما على المحسنين من سبيل) أى من
 طريق بالمقوبة (والله غفور رحيم) ثم قال تعالى (ولا على الذين اذا ما أتوك لتحملهم) معناه انه
 لا سبيل على الأولين أى لا اثم ولا حرج على الأولين ولا على الذين أتوك لتحملهم وهم سبعة نفر تقدم
 ذكرهم (وقد اختلف العلماء) في قوله (لتحملهم) قال ابن عباس سألوه ان يحملهم على الدواب ، وقيل
 سألوه ان يحملهم على الخفاف المرفوعة والنعال المخصوصة ابغزوا معه فأجابهم النبي ﷺ كما أخبر الله
 عنه في قوله تعالى (قلت لا أجد ما أحملكم عليه تولوا) وهم يبكون فذلك قوله تعالى (تولوا وأعينهم تفيض
 من الدمع حزنا ان لا يجدوا ما ينفقون) ومثل هؤلاء لا يحرمون من ثواب الجهاد، فقد روى الشيخان والامام
 احمد من حديث انس ان رسول الله ﷺ قال ان بالمدينة أفرا ما قطعتم وادبا ولا سرتتم - يرا الا وهم معكم، قالوا رم
 بالمدينة؟ قال نعم حبسهم العذر (نخرجه) أخرجه ابن جرير في تفسيره وابن اسحاق في سيرته وسنده لا بأس به
 (باب) (٢) (٣) (٤) (٥) (٦) (٧) (٨) (٩) (١٠) (١١) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥) (١٦) (١٧) (١٨) (١٩) (٢٠)
 ومعناه أن الامام احمد رحمه الله روى هذا الحديث من طريقين مرة عن وكيع عن سفیان ومرة أخرى
 عن عبد الرحمن بن ميمون عن سفیان بالسند المذكور ، ورواه الترمذي عن محمد بن غيلان عن
 وكيع عن سفیان به (٤) هو السببي، وأبو الخليل اسمه عبد الله، قال في التقريب عبد الله بن الخليل بن أبي
 الخليل الحضرمي أبو الخليل الكوفي مقبول (٥) جملة حائلية (٦) التفسير (ما كان للنبي والذين آمنوا أن
 يستغفروا للمشركين) أى لا يصح ولا يجوز لهم أن يستغفروا للمشركين : وتام الآيتين مع تفسيرهما

٣٠٠ موعدة وعددها إياها) (عن سعيد بن المسيب عن أبيه) (١) قال لما حضرت أبا طالب الوفاة دخل النبي ﷺ وعنده أبو جهل (٢) وعبد الله بن أبي أمية (٣) فقال أي عم قل لا إله إلا الله كلمة أحاج بها لك عند الله عز وجل، فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية يا أبا طالب أترغب (٤) عن ملة عبد المطلب؟ قال فلم يزالا يكلمانه حتى قال آخر شيء كلمهم به على ملة عبد المطلب (٥) فقال النبي ﷺ لا تستغفرن لك، ألم أنه عنك (٦) فنزلت (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربي من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم) (٧) قال فنزلت فيه (انك لا تهدي من أحببت) (٨) **باب** لقد تاب الله على النبي المهاجرين والانصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة) الخ الآيات (عن عبد الرحمن بن عبد الله) (٩) بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك وكان قائد كعب بن بنيه (١٠) حين همي قال سمعت كعب بن مالك رضى الله عنه يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك: فقال كعب بن مالك لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غيرها قط إلا في غزوة تبوك، غير أني كنت تخلفت في غزوة بدر ولم يمات أحدنا تخلف عنها، إنما خرج رسول الله ﷺ يريد غير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير

٣٠١

هكذا (ولو كانوا) أي المشركون (أولى قربي) أي ذوى قرابة (من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم) أي النار بأن ماتوا على الكفر (وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعددها إياه) أي بقوله ما استغفرك ربي، رجاء أن يسلم (فلما تبين له أنه عدو لله) بموته على الكفر (تبرأ منه) وترك الاستغفار له ان إبراهيم لأواه) كثير التضرع والدعاء (حليم) صبور على الأذى (تخريج) (م نس مند) وقال الترمذي حديث حسن، ورواه أيضا ابن جرير في تفسيره (١) (سنده) **حديث** عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبيه الخ (قلت) أبوه هو المسيب بن حزن صحابي كان ممن بايع النبي ﷺ تحت الشجرة (٢) اسمه عمرو بن هشام مات كافرا، وكان من ألد أعداء النبي ﷺ (٣) هو المخزومي أسلم عام الفتح (وقوله أي عم) معناه ياعمي وحذفت ياء الاضافة للتخفيف (٤) بهمة الاستفهام الانكاري أي أتعرض عن ملة عبد المطلب (٥) زاد مسلم وأبي أن يقول لا إله إلا الله (٦) جاء عند مسلم أماراته لا تستغفرن لك الخ (قال النووي) وفيه جواز الخلف من غير استخلاف وكان الخلف هنا لتوكيد العزم على الاستغفار وتطيبيا لنفس أبي طالب، وكانت وفاة أبي طالب بمكة قبل الهجرة بقليل قال ابن فارس مات أبو طالب ورسول الله ﷺ تسع وأربعون سنة وثمانية أشهر واحد عشر يوما، وتوفيت خديجة أم المؤمنين رضى الله عنها بعد موت أبي طالب بثلاثة أيام (٧) تقدم تفسيرها في الحديث السابق (٨) قال النووي أجمع المفسرون على أنها نزلت في أبي طالب، وكذا نقل إجماعهم على هذا الزجاج وغيره، وهي عامة فانه لا يهدي ولا يضل إلا الله تعالى، قال الفراء وغيره قوله تعالى (من أحببت) يكون على وجهين (أحدهما) معناه من أحببته لقرابته (والثاني) من أحببت أن يهتدى، قاله ابن عباس ومجاهد ومقاتل وغيرهم (وهو أعلم بالمهتدين) أي بمن قدر له الهدى والله أعلم (تخريج) (ق. وغيرهما) **باب** (٩) (سنده) **حديث** يعقوب بن إبراهيم ثنا ابن أخي الزهري محمد بن عبد الله عن عمه محمد بن مسلم الزهري قال أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله الخ (غريبه) (١٠) كان بنوه أربعة: عبد الله، وعبد الرحمن

مبعاد، ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة حين توافقنا (١) على الاسلام ما أحب أن لي بها مشهد بدر وإن كانت بدر أذكركم (٢) في الناس منها وأشهر، وكان من خبري حين تخلفت عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك أني لم أكن قط أقوى ولا أيسر حين تخلفت عنه في تلك الغزاة، والله ما جمعت قبلها راحلتين قط حتى جمعتهما في تلك الغزاة، وكان رسول الله ﷺ قائما يريد غزاة يغرورها إلا ورى (٣) بغيرها حتى كانت تلك الغزاة فغزاه رسول الله ﷺ في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا (٤) واستقبل عدوا كثيرا فجلا (٥) للمسلمين أمره ليتأهبوا أهبة عدوم (٦) فأخبرهم بوجهه (٧) الذي يريد والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير لا يجمعهم كتاب حافظ (٨) يريد الديوان، فقال كعب فقل لرجل يريد أن يتغيب إلا ظن أن ذلك سيخفى له (٩) ما لم ينزل فيه وحى من الله عز وجل، وغزا رسول الله ﷺ تلك الغزاة حين طابت الثمار والظل وأنا إليها أصغر (١٠) فتجهز إليها رسول الله ﷺ والمؤمنون معه وطفقت أغدوا لكي أنجهز معي فأرجع ولم أفض شيئا (١١) وأقول في نفسي أنا قادر على ذلك إن أردت، فلم يزل كذلك يتماذى بي حتى أسرعوا وتفارط (١٢) الغزو ففهممت أن أرتحل فأدرتهم وليت أني فعلت (١٣) ثم لم يقدر ذلك لي فطفقت إذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله ﷺ فطفقت فيهم يحزوني أن لا أرى إلا رجلا

ومحمد. وعبيد الله (١) أي تبايعنا عليه وتعاهدنا، وليلة العقبة هي الليلة التي بايع رسول الله ﷺ الانصار فيها على الاسلام وان يؤدوه وينصروه، وهي العقبة التي في طرف منى التي يضاف إليها جرة العقبة، وكانت بيعة العقبة مرتين في سنتين في السنة الأولى كانوا اثني عشر، وفي الثانية سبعين كلهم من الانصار رضي الله عنهم (٢) اذكر بوزن أفضل أي اشهر عند الناس بالفضيلة (٣) أي أوم غيرها، واصله من وراء كأنه جعل البيان وراء ظهره، والحكمة في ذلك خشية ان يسبقه الجواسيس ونحوهم بالتحذير إلا إذا كانت سفرة بعيدة فيستحب ان يعرفهم البعد ليتأهبوا، وهذا من أعظم سياسة الحرب (٤) أي برية طويلة قليلة الماء يخاف فيها الهلاك (٥) هو بتخفيف اللام أي كشفه وبينه وأوضعه وعرفهم ذلك على وجهه من غير تورية، يقال جلوت الشيء كشفته (٦) الأهبة بهم الممزة واسكان الماء أي ليستعدوا بما يحتاجون اليه في سفرهم ذلك (٧) أي بمقصده (٨) عند البخاري بالتنوين فيهما، وعند مسلم بالاضافة أي باضافة كتاب الى حافظ (وقوله يريد الديوان) قال الحافظ من كلام الزهري واراد بذلك الاحتراز عما وقع في حديث حذيفة أن النبي ﷺ قال اكتبوا لي من تلتظ بالاسلام، وقد ثبت ان من دون الديوان عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ولا بن مردويه ولا يجمعهم ديوان حافظ يعني كعب بذلك الديوان، يقول لا يجمعهم ديوان مكتوب، وهو يقوس رواية التنوين، وقد نقل عن أبي زرعة الرازي أنهم كانوا في غزوة تبوك أربعين الفا، هذا ما نقله الحافظ. (قال القسطلاني) وتعبه شيخنا فقال بل المراد عن أبي زرعة أنهم كانوا سبعين الفا: نعم الحصر بالأربعين في حجة الوداع فكانه سبق قلم أو انتقال نظرا (٩) قال الأبي يريد بسبب كثرة الناس اه (١٠) بعين مهملة مفتوحة أي أميل (١١) أي من جهازي (١٢) بالفاء والراء والطاء المهملتين أي فات وسبق (١٣) عند البخاري (ليني فطقت

مغموصاً (١) عليه في النفاق (٢) أو رجلاً من عذره الله: ولم يذكرني رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوك: فقال وهو جالس في القوم بتبوك ما فعل كعب بن مالك؟ قال رجل من بني سلمة حبسه يارسول الله برداد (٣) والنظر إلى عطفه، فقال له معاذ بن جبل بئسما قلت: والله يارسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً: فسكت رسول الله ﷺ فقال كعب بن مالك فلما بلغني أن رسول الله ﷺ قد توجه قافلاً (٤) من تبوك حضرني بني (٥) فطفقت أتفكر الكذب وأقول بماذا أخرج من سخطه غدا أستعين على ذلك كل ذي رأي من أهلي، فلما قيل إن رسول الله ﷺ قد أظلم قادمًا (٦) زاح عني الباطل وعرفت أني إن أنجو منه بشيء (٧) أبداً فاجمعت صدقة وحببت رسول الله ﷺ وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس للناس، فلما فعل ذلك جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون إليه ويخلفون له وكانوا بضمة وثمانين رجلاً فقبل منهم رسول الله ﷺ علانية ويستغفر لهم ويكل سرائرهم إلى الله تبارك وتعالى حتى جئت، فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب (٨) ثم قال لي تبارك وتعالى، فجئت أمشي حتى جاست بين يديه فقال لي ما خلفك (٩) ألم تكن قد استمر ظمرك (١٠) قال فقالت يارسول الله إني لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أني أخرج من تحت طته بعذر لقد أعطيت جدلاً (١١) ولسكني والله لقد علمت أن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى عني به ليوشكن (١٢) الله تعالى يسخطك علي وإن حدثتك اليرم بصدق تجد (١٣) علي فيه، إني لأرجو قوة عيني عفواً من الله تبارك وتعالى، والله ما كان لي عذر، والله ما كنت قط أفرغ ولا أيسر مني حين تخلفت عنك، قال رسول الله ﷺ أما هذا فقد صدق، فقم حتى يقضى الله تبارك وتعالى فيك فقام إلي رجال من بني سلمة فاتبعوني فقالوا لي والله ما علمناك كنت أذنبت ذنباً قبل هذا ولقد عجزت أن لا تكون اعتذرت إلى رسول الله ﷺ بما اعتذر به المتخلفون، لقد كان كافيك من ذنبك اشتغفار رسول الله ﷺ لك: قال في الله ما زالوا يأنبونني (١٤) حتى أردت أن أرجع فأكذب نفسي، قال ثم قالت لهم هل لقي هذا معي أحداً؟ (١٥) قالوا نعم معك رجلان قالوا قلت

وفيه أن المرء إذا لاحت له فرصة في الطاعة فحقه أن يبادر إليها ولا يسوّف بها لئلا يجرمها (١) بفتح الميم وسكون العين المعجمة بعدها هم أخرى مضمومة فوار فصاد مهملة (٢) أي يظن به النفاق ويتهم (٣) تشبیه برد (والنظر إلى عطفه) بكسر العين المهملة والتثنية أي جانبيه كناية عن كونه معجباً بنفسه ذا زهو وتكبر (٤) أي راجعاً إلى المدينة (٥) هو أشد الحزن، فطفقت أي أتفكر الكذب، وعند ابن أبي شيبة وطفقت أعد العذر لرسول الله ﷺ إذا جاء وأهيه الكلام (٦) أي دنا قدومه (زاح) بالزاي المعجمة وبالحاء المهملة أي زال (٧) أي من أنواع الكذب (فاجمعت صدقة) أي عزم عليه يقال أجمع أمره وعلى أمره وعزم عليه بمعنى (٨) بفتح الضاد المعجمة أي الغضبان (٩) بوزن ما ودعك (١٠) معناه ألم يكن عندك ما تحمل عليه جهازك من الدواب وتركب (١١) أي فصاحة وقوة في الكلام وبراعة بحيث أخرج عن عهدة ما ينسب إلي إذا أردت (١٢) هو بكسر الشين أي ليسر عن (١٣) بكسر الجيم وتخفيف المهملة أي تفضب (١٤) هو جهمز بعد الباء التحتية ثم نون ثم موحدة أي يلومونني أشد اللوم (١٥) معناه هل تخلف أحد

فقبل لهما مثل ما قيل لك، قال فقلت لهم من هما؟ قالوا مرارة (١) بن الربيع العامري وهلال بن أمية الواقفي (٢) قال فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرًا: لي فيهما أسوة، قال فضيت حين ذكرتهما لي، قال ونهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة (٣) من بين من تخلف عنه فاجتنبنا الناس، قال وتغيروا لنا حتى تنسكرت لي من نفسي أن أرض فما هي بالأرض التي كنت أعرف (٤) فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فأما صاحبنا فاستكفنا (٥) وقعدنا في بيوتها ببيكان، وأما أنا فكنت أشب القوم وأجلدهم (٦) فكنت أشهد الصلاة مع المسلمين وأطرف بالأسواق ولا يكلمني أحد وآتى رسول الله ﷺ وهو في مجلسه بعد الصلاة فأسلم عليه فأقول في نفسي حرك شفتيه برد السلام أم لا؟ ثم أصلي قريباً منه وأسارقه النظر فإذا قبلت على صلاتي نظر إلى فإذا التفت نحوه أعرض، حتى إذا طال على ذلك من هجر المسلمين وشيت حتى تسورت (٧) حائط أبي قتادة وهو ابن عمي وأحب الناس إلى فسألت عليه فوالله ما رآه على السلام (٨) فقات له يا أبا قتادة أشدك (٩) الله هل تجام أي أحب الله ورسوله؟ قال فسكت، قال فعدت فشدته فسكت، فعدت فشدته فقَالَ الله ورسوله أعلم (١٠) ففاضت عيناي وتوليت حتى تسورت الجدار فينمنا أنا أمشي بسوق المدينة إذا بنبطي (١١) من أنباط أهل الشام ومن قدم بطعام بيوتهم بالمدينة يقول من يداني عن كعب بن مالك؟ قال نطق الناس بشيرو زله إلى حتى جاء فدفع إلى كتاباً من ملك غسان وكنت كاتباً فاذا فيه (أما بعد) فقد بلغنا أن صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيقاً (١٢)

مثل ما تخلفت (١) بضم الميم وتخفيف الراء المكررة (ابن الربيع) جاء في نسخ مسلم ابن ربيعة وكذا نقله القاضى عن نسخ مسلم، ووقع في البخارى ابن الربيع كما هنا، قال ابن عبد البر يقال بالوجهين (وقوله العامري) هكذا هو في جميع نسخ مسلم ايضاً وأنكره العلماء وقالوا هو غلط، إنما صوابه العامري بفتح العين المهملة واسكان الميم من بنى عمرو بن عرف وكذا ذكره البخارى، وكذا نسبه محمد بن اسحاق وابن عبد البر وغيرهما من الأئمة (قال القاضى) هو للصواب وإن كان القابسي قد قال لأعرفة إلا العامري فالذى قاله الجمهور أصح (٢) بتأنيث ثم فاء منسوب إلى واقف بطن من الأنصار (٣) قال القاضى عياض هو بالرفع ومرغمة النصب على الاختصاص، وفي هذا هجران أهل البدع والمعاصي (٤) معناه تغير على كل شيء حتى الأرض فأنها توحشت على وصارت كأنها أرض لم أعرفها لتوحشها على (٥) أى خضما (٦) أى أصغرهم سناً وأقوام (٧) معنى تسورته علوته وصعدت سورة وهو أعلاه ويستفاد منه جواز دخول الانسان بستان صديقه وقريبه الذى يعرف انه لا يكره ذلك بغير اذنه بشرط أن يعلم انه ليس له هناك زوجة مكشوفة ونحو ذلك (٨) أى لعموم النهى عن كلامهم، وفيه أنه لا يسلم على المبتدعة ونحوهم وفيه ان السلام كلام، وإن من حلف لا يكلم انساناً فسلم عليه أو رد عليه السلام حث قاله النووي (٩) هو بفتح الهمزة وضم الشين المعجمة أى أسألك الله وأصله من النشيد وهو الصوت (١٠) قال القاضى أهل ابا قتادة لم يقصد بهذا تكليمه لأنه منهى عن كلامه، وإنما قال ذلك لنفسه لما ناشده الله فقال أبو قتادة مظهرًا لا اعتقاده لا يسمعه (١١) بفتح النون والباء الموحدة وكسر الطاء المهملة يقال التبط والأناط والتبط وهم فلاحو العمم (١٢) المضيق فيها لغتان أحدهما كسر الضاد واسكان الباء التحية والثانية باسكان الضاد

فالحق بنا نواسيك (١) قال فقلت حين قرأتها وهذا أيضا من البلاء قال فقيمت بها (٢) التنوير فسجرت بها حتى إذا مضت أربعون ليلة من الخمسين إذا برسول رسول الله ﷺ يأتيني فقال إن رسول الله ﷺ يأمرك أن تعترل امرأتك، قال فقلت أطلقتها أم ماذا أفعل؟ قال بل اعترلها فلا تقربها، قال وارسل إلى صاحبي، بمثل ذلك قال فقلت لا مرأتى ألحقى بأهلك (٣) فكرونى عندهم حتى يقضى الله فى هذا الأمر، قال فجاءت امرأة هلال بن أمية رسول الله ﷺ فقالت له يا رسول الله إن هلالا شيخ ضائع ليس له خادم هل تذكره أن أخدمه، قال لا ولكن لا يقربنك، قالت فانه والله ما به حركة إلى شىء والله ما يزال يبكى من لدن أن كان من أمره ما كان إلى يومه هذا، قال فقال لى بعض أهلى لو استأذنت رسول الله ﷺ فى امرأتك فقد أذن لامرأة هلال بن أمية أن تخدمه قال فقلت والله لا استأذن فيها رسول الله ﷺ وما أدرى ما يقول رسول الله ﷺ إذا استأذنته وأنا رجل شاب (٤) قال فلبثنا بعد ذلك عشر ليال كمال خمسين ليلة حين نهى عن كلامنا، قال ثم صليت صلاة الفجر صباح خمسين ليلة على ظهر بيت من بيوتنا فبينما أنا جالس على الحال التى ذكر الله تبارك وتعالى منا (٥) قد ضاقت على نفسى (٦) وضاقت على الأرض بما رحبت (٧) سمعت صارخا، أوفى (٨) على جبل سلع يقول بأعلى صوته يا كعب بن مالك أبشر (٩) قال فخررت ساجدا وعرفت أن قد جاء فرج واذن (١٠) رسول الله ﷺ بتوبة الله تبارك وتعالى علينا حين صلى صلاة الفجر فذهب الناس يبشروننا (١١) وذهب جبل صاحبي مبشرون وركض إلى (١٢) رجل فرسا

وفتح الباب أى فى موضع وحال يضاع فيه حتمك (١) جاء عند مسلم نواسك بحذف الياء مجزوم فى جواب الأمر (قال النووي) وفى بعض النسخ نواسيك زيادة ياء وهو صحيح، أى ونحن نواسيك وقطعه عن جواب الأمر، ومعناه نشاركك فيما عندنا (٢) أى قصدت ومعنى سجرتة أى أوقدتها وأنت الضير لأنه أراد معنى الكتاب وهو الصحيفة (٣) فيه دلالة على أن هذا اللفظ ليس صريحا فى الطلاق وإنما هو كناية ولم ينبو به الطلاق فلم يقع (٤) يعنى أى قادر على خدمة نفسه وأخاف أيضا على نفسى من حدة الشباب أن أصبت امرأتى وقد نهيت عنها (٥) يعنى قوله تعالى (وضاقت عليهم الأرض بما رحبت (٦) أى قلبى لا يسمعه أنس ولا سرور من فرط الوحشة والغم (٧) أى مع ستمها وهو مثل للحيرة فى أمره كأنه لم يجد فيها مكانا يقرب فيه قلقتا وجزعا، وإذا كان هؤلاء لم يأكلوا مالا حراما ولا سفكوا دما حراما ولا أفسدوا فى الأرض رءسهم ما أصابهم فكيف بمن واقع الفواحش والكبائر وجواب بينا (سمعت صارخا) (٨) أى أشرف على (جبل سلع) أى صعدته وارتفع عليه، وسمع بفتح السين المهملة واسكان اللام وهو جبل بالمدينة معروف (٩) بهزة قطع وعند الواقدي وكان الذى أوفى على سلع أبا بكر الصديق فصاح قد تاب الله على كعب، وفيه دليل لاستحباب التبشير والتمنيئة لمن تجددت له نعمة ظاهرة أو اندفعت عنه كربة شديدة ونحو ذلك سواء كانت من أمور الدين أو الدنيا (وقوله فخررت ساجدا) فيه دليل للتمنيئة لمن وافقه فى استحباب سجود الشكر بكل نعمة حظها أو نعمة ظاهرة اندفعت (١٠) أى أعلم الناس بذلك (١١) أى يبشرون كعبا وصاحبيه مرة وهلال (١٢) جاء عند مسلم وركض رجل إلى فرسا

وسمى ساع من أسلم وأوفى الجبل (١) فكان الصوت أسرع من الفرس، فلما جاءني الذي سمعت صوته (٢) يبشرني نزلت له ثوبي فكسوتهما إياه ببشارته (٣) والله ما أملك غيرهما يومئذ فاستعرت ثوبي (٤) فلبستهما فانطلقت أو مرسول الله ﷺ (٥) بإقاني الناس فوجافوا جايمثوني بالتوبة يقولون ليمنك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد، فاذا رسول الله ﷺ جالس في المسجد حوله الناس فقام إلى طلحة بن عبيد الله يهرول (٦) حتى صافحني وهنأني (٧) والله ما قام رجل من المهاجرين غيره، قال فكان كعب لا يساها ناضحة (٨) قال كعب فلما سلمت على رسول الله ﷺ قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم يمر عليك منذ ولدتك أمك (٩) قلت أم من عندك يا رسول الله أم من عند الله؟ قال لا بل من عند الله، قال وكان رسول الله ﷺ إذا سُرَّ استنار وجهه كأنه قطعة قر حتى يعرف ذلك منه، قال فلما جلست بين يديه قل قلت يا رسول الله ان من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله تعالى وإلى رسوله (١٠) قال رسول الله ﷺ أمسك بهض مالك فهو خير لك (١١) قال قلت اني أمسك سهمي الذي بخير قال فقلت يا رسول الله انما الله تعالى نجاني بالصدق وان من توبتي ألا أحدث إلا صدقا ما بقيت، قال فوالله ما أعلم أحدا من المسلمين أبلاه الله من الصدق في الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ أحسن مما أبلاني (١٢) الله تبارك وتعالى والله ما تعمدت كذبة (١٣) منذ قلت ذلك لرسول الله ﷺ إلى يومى هذا، وانى لأرجو أن

بتشديد الياء أى استحث رجل فرسا للعدو، وعند الواقدي انه للزبير بن العوام (١) هو حمزة بن عمرو الأسلمي رواه الواقدي، وعند ابن عائد ان الذين سمعوا ابو بكر وعمر رضوا الله عنهما لكنه صدره بقوله زعموا (٢) هو حمزة الأسلمي (٣) فيه استحباب اجازة البشير بخلمة وإلا فغيرها، والخلمة أحسن وهي المعتادة (٤) أى من أن قتادة كما عند الواقدي وفيه جواز العارية وجواز اعارة الثوب للباس (٥) جاء عند مسلم فانطلقت أنا مرسول الله ﷺ يتلقاني الناس فوجافوا الخ ومعنى أنا مرسول الله ﷺ أى أقصد والفروج الجماعة (٦) أى يسير بين المشى والعدو (٧) فيه استحباب مصافحة القادم والقيام له اكراما والمرولة إلى لقائه بشاشة وفرحا (٨) أى هذه الخصلة وهي بشارته إياه بالتوبة أى لا يزال يذكر احسانه إليه بذلك (٩) معناه سوى يوم اسلامك انما يستثنى لانه معلوم لا بد منه (١٠) معنى انخلع منه أخرج منه وأصدق به، وفيه استحباب الصدقة شكرا للنعم المتجددة لاسيما ما عظم منها (١١) قال النووي انما أمره ﷺ بالاعتصام على الصدقة ببعضه خوفا من تضرره بالفقر وخوفا ان لا يبصر على الاضاعة، ولا يخالف هذا صدقة أبى بكر رضوا الله عنه بجميع ماله فانه كان صابرا راضيا (فان قيل) كيف قال انخلع من مالي فأثبت له مالا مع قوله أولا نزلت ثوبي والله ما أملك غيرهما (فالجواب) أن المراد بقوله ان انخلع من مالي الارض والعقار، ولهذا قال فانى أمسك سهمي الذي بخير، وأما قوله ما أملك غيرهما فالمراد به من الثياب ونحوها مما يخلع ويلبق بالبشير، وفيه دليل على تخصيص اليقين بالنية وهو مذهبنا (بمعنى الشافية) فاذا حلف لا مال له ونوى نوعا لم يحث بنوع آخر من المال أو لا يأكل ونوى ثمرا لم يحث بالخبز (١٢) أى أنهم عليه والبلاء والابلاء يكون في الخير والشر، لكن اذا اطلق كان الشر قابلا فاذا أريد الخير قيد كما قيده هنا فقال أحسن مما أبلاني (١٣) بفتح الكاف واسكان الذال وكسرها

يحفظني فيما بقى، قال وأنزل الله تبارك وتعالى ﴿ لقد تاب الله على النبي والمهاجرين (١) والآنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم انه بهم رحيم ، وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله الا اليه ثم تاب عليهم ليتوبوا ان الله هو التواب الرحيم يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ﴾ قال كعب بن مالك ما أنعم الله تبارك وتعالى على من نعمة

(١) (التفسير) قال مجاهد وغير واحد نزلت هذه الآية في غزوة تبوك وذلك انهم خرجوا اليها في شدة من الأمر في سنة مجدية وحر شديد وعسر من الزاد والماء. (قال قتادة) خرجوا الى الشام عام تبوك في لهابات الحر على ما يعلم الله من الجهد، أصابهم فيها جهد شديد حتى لقد ذكر لنا أن الرجلين كانا يشقان التمرة بينهما : وكان النفر يتداولون التمرة بينهم يمض هذا ثم يشرب عليها ثم يمضها هذا ثم يشرب عليها، فتاب الله عليهم واقفلهم من غزوتهم ، روى ابن جرير بسنده عن عبد الله بن عباس انه قيل لعمر بن الخطاب في شأن العسرة ، فقال عمر خرجنا مع رسول الله ﷺ الى تبوك في قيظ شديد فنزلنا منزلا فأصابنا فيه عطش حتى ظننا ان رقابنا ستقطع وحتى أن كان الرجل ليدعب يلتمس الماء فلا يرجع حتى يظن ان رقبتة ستقطع وحتى ان الرجل ينحر بعيره فيمصر فرثه فيشربه ويجعل ما بقي على كعبه فقال أبو بكر الصديق يا رسول الله ان الله عز وجل قد عودك في الدعاء خيرا فادع لنا ، فقال تحب ذلك ؟ قال نعم فرفع يديه فلم يرجعهما حتى سالت السماء فأهطلت ثم سكنت فملئوا ما معهم ثم ذهبنا ننظر فلم نجد ما جاوزت المسكر ، وهذا من معجزاته ﷺ وقد أزال الله عنهم الشدة وأنزل قوله تعالى (لقد تاب الله على النبي) تاب الله أي تجاوز وصفح ومعنى توبته على النبي ﷺ باذنه للنافقين بالتخلف عنه في غزوة تبوك ، وقال بعض العلماء الأحسن أن يكون من قبيل ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، وقيل هو بعث على التوبة على سبيل التعريض لانه ﷺ ممن يستغنى عن التوبة فوصف بها ليكون بعثا للمؤمنين على التوبة على سبيل التعريض وابانة لفضلها (والمهاجرين والآنصار) أي وتاب عليهم حقيقة لانه لا ينفك غير المعصوم عن الزلات، أو كانوا يتوبون عن وساوس تقع في قلوبهم (الذين اتبعوه) حقيقة بأن خرج أولا وتبعوه، أو مجازا عن اتباعهم أمره ونهيه (في ساعة العسرة) أي في وقت الشدة الحاصلة لهم في غزوة تبوك، أي من عسر الزاد والماء والظهر والقيظ وبعد الشقة (من بعد ما كان يزيغ) قرأ حمزة وحفص يزيغ بالياء لقوله كاد، وقرأ الآخرون بالتاء والزيغ الميل أي من بعد ما كادت تميل (قلوب فريق منهم) أي قلوب بعضهم ولم يرد الميل عن الدين بل أراد الميل الى التخلف والانصراف للشدة التي عليهم، قال الكلبي هم ناس بالتخلف ثم لحقوه (ثم تاب عليهم) فان قيل كيف أعاد ذكر التوبة وقد قال في أول الآية (لقد تاب الله على النبي) قيل ذكر التوبة في أول الآية قبل ذكر الذنب وهو محض الفضل من الله عز وجل ، فلما ذكر الذنب أعاد ذكر التوبة والمراد منه قبولها (انه بهم رحيم) قال ابن عباس من تاب الله عليه لم يعذبه أبدا (وعلى الثلاثة الذين خلفوا) هذا معطوف على ما قبله تقديره لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والآنصار وعلى الثلاثة الذين خلفوا ، أي من غزوة تبوك، وقيل خلفوا أي أرجى أمر توبتهم وفائدة هذا المعطف بيان قبول توبتهم وهم كعب بن مالك وهلال بن أمية ومرة بن الربيع وكلهم من الآنصار وهم المرادون بقوله تعالى - وآخرون مرجون لأمر الله - (حتى اذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت)

قط بعد أن هداني أعظم في نفسي من صدق رسول الله ﷺ يومئذ أن لا أكون (١) كذبه فأهلك كما هلك الذين كذبوه حين كذبوه فإن الله تبارك وتعالى قال للذين كذبوه حين كذبوه شر ما يقال لأحد (٢) فقال الله تعالى (سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم إنهم رجس ومأواهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون ، يحلفون لكم لتعرضوا عنهم فإن تعرضوا عنهم فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين) (٣) قال وكذا خلفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسول الله ﷺ حين حلفوا (٤) فبايعهم واستغفر لهم فأرجأ (٥) رسول الله ﷺ أمرنا

يرحبها أي صعتها وهو مثل الحيرة في أمرهم كأنهم لا يجدون فيها مكانا يقرون فيه قلقا وجزعا (وضاعة عليهم انفسهم) أي قلوبهم لا يسعها أنس ولا سرور لأنها خرجت من فرط الوحشة والغم (وظنوا ان لا ملجأ من الله إلا إليه) وعلوا أن لا ملجأ من سخط الله إلا استغفاره والرجوع إليه بالتوبة (ثم تاب عليهم) بعد خمسين يوما (ليتوبوا) معناه إن الله عز وجل تاب عليهم في الماضي ليكون ذلك داعيا لهم إلى التوبة في المستقبل فيرجعوا ويدوموا عليها (إن الله هو التواب) على عبادته (الرحيم) بهم وفيه دليل على أن قبول التوبة بمحض الرحمة والكرم والفضل والاحسان وأنه لا يجب على الله تعالى شيء والله أعلم (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله) يعني في مخالفة أمر الرسول (وكونوا مع الصادقين) في إيمانهم دون المنافقين أو مع الذين لم يتخلفوا عن الجهاد في غزوة تبوك، ومع الذين صدقوا في دين الله نية وقولا وعملا كأبي بكر وعمر، والآية تدل على أن الاجماع حجة لأنه أمر بالكون مع الصادقين فلزم قبول قولهم (١) قال النووي هكذا هو في جميع نسخ مسلم وكثير من روايات البخاري (يعني ان لا أكون) قال العلماء لفظ لا في قوله (ان لا أكون) زائدة ومعناه ان اكون كذبه كقوله تعالى (ما منعك ان لا تسجد) اذ أمرتك (وقوله فأهلك) بكسر اللام على الفصح المشهور وحكى فتحها وهو شاذ ضعيف (٢) أي قال قولا شر ما يقال بالاضافة أي شر القول الكائن لأحد من الناس (٣) قال الامام البغوي في تفسيره يروى ان المنافقين الذين تخلفوا عن غزوة تبوك كانوا بضمة وثمانين نفرا فلما رجع رسول الله ﷺ جاءوا يعتذرون بالباطل قال الله تعالى (قل لا تعتذروا ان تؤمن لكم) أي لن نصدقكم (قد نبأنا الله من أخباركم) فيما سلف (وسيرى الله عملكم ورسوله) في المستأنف أتتوبون من نفاقكم أم تقيمون عليه (ثم تردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون، سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم إليهم) أي اذ انصرفتم إليهم من غزوكم (لتعرضوا عنهم) لتصفحوا عنهم ولا تؤنبوهم (فأعرضوا عنهم) فدعوم وما اختاروا لأنفسهم من النفاق (انهم رجس) نجس أي إن عملهم قبيح (ومأواهم) في الآخرة (جهنم جزاء بما كانوا يكسبون) قال ابن عباس نزلت في جند بن قيس ومعتب بن قشير وكانوا ثمانين رجلا من المنافقين فقال النبي ﷺ حين قدم المدينة لا تجالسوهم ولا تكلموهم، وقال مقاتل نزلت في عبد الله بن أبي (يعني ابن ساول رأس المنافقين) حلف للنبي ﷺ بالله الذي لا إله إلا هو لا يتخلف عنه بعدها، وطلب من النبي ﷺ أن يرضى عنه، فانزل الله عز وجل هذه الآية (يحلفون لكم لتعرضوا عنهم فإن تعرضوا عنهم فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين) أي فان رضاكم وحده لا يتفهم اذا كان الله ساخطا عليهم وكانوا عرضة لما جل عقوبته وآجلام (٤) أي حلفوا كذبا ان تخلفهم كان لئذ (٥) بالهم

حتى قضى الله تعالى: فلذلك قال الله تعالى (وعلى الثلاثة الذين خلفوا) وليس تخليفه إيانا (١) وارجاؤه أمرنا بما خلفنا بتخلفنا عن الغزو ، وإنما هو عن حلف له واعتذر إليه فقبل منه .

(٢) **باب** لقد جاءكم رسول من أنفسكم إلى آخر السورة (عن عباد بن عبد الله بن الزبير) (٢) ٣٠٢
قال أنى الحارث بن خزيمة (٣) بهاتين الآيتين من آخر برامة (لقد جاءكم رسول من أنفسكم) (٤)
إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال من معك على هذا (٥) قال لا أدري والله إني أشهد اسمعتها
من رسول الله ﷺ ورويتها وحفظتها فقال عمر أشهد اسمعتها من رسول الله ﷺ ثم قال لو كانت
ثلاث آيات لجمعتهما سورة على حدة (٦) فانظروا سورة من القرآن فضعوها فيها فوضعتها في آخر برامة

آخره همزة : أى آخره (١) (وليس تخليفه إيانا) هذه الجملة الى آخر الحديث جاءت هكذا في
المسند ، وجاءت عند الشيخين (وليس الذى ذكر الله بما خلفنا بتخلفنا عن الغزو ، وإنما هو تخليفه إيانا
وارجاؤه أمرنا عن حلف له واعتذر إليه فقبل منه) وعبارة الشيخين أظهر ، والمعنى يقول كعب في
قوله تعالى (وعلى الثلاثة الذين خلفوا) ليس معناه أنهم تخلفوا عن الغزو ، بل معناه أنه آخر النظر في
أمرهم عن حلف واعتذر وقبل اعتذاره (تخريج) قال القسطلاني وقد اخرج المؤلف رحمه الله (يعنى
البخارى) حديث غزوة تبوك وتوبة الله على كعب في عشرة مواضع مطولا ومختصرا وسبق بعضها
وباقى منها إن شاء الله تعالى فى الاستئذان والأحكام (وأخرجه مسلم) فى التوبة (وأبو داود فى الطلاق
وكذا النسائي والله أعلم) **باب** (٢) (سنده) **حديث** على بن بحر حدثنا محمد بن سامة عن محمد بن
اسحاق عن يحيى بن عباد عن ابيه عباد بن عبد الله بن الزبير الخ (غريبه) (٣) قال الحافظ فى تعجيل
المنفعة الحارث بن خزيمة بن هدى أبو خزيمة الانصارى ، ويقال أبو خزيمة ، قال الطبرى خزيمة بالتحريك
ويقال ابن خزيمة يكنى أبا بشر ، شهد بدرًا وأُحُدًا وما بعدها . مات بالمدينة سنة أربعين وله سبع وستون
سنة ، وهو الذى جاء بناقة رسول الله ﷺ حين ضلت بتبوك (٤) سياق تفسير الآية فى الحديث التالى
(٥) أى من يشهد معك على أن هذا من القرآن ، والظاهر أن عمر رضى الله عنه قال له ذلك من باب
الملاطفة والإفان عمر قد سمعها أيضا من رسول الله ﷺ كما سياتى فى الحديث (٦) لنا تعقيب على هذه
الجملة وما بعدها الخ الحديث سياتى فى التخرىج (تخريج) أورده الهيثمى وقال رواه احمد وفيه ابن اسحاق
وهو مدلس وبقية رجاله ثقات اهـ . وكذلك أورده الحافظ ابن كثير فى تفسيره وعزاه الامام احمد ولم يتكلم
واحد منهما فى تعليقه بشئ . مع أن هذا الحديث معلول سندا ومتنا (أما السند) فلأن عباد بن عبد الله
ابن الزبير لم يدرك قصة جمع القرآن فهو منقطع ، ولأنه لم يرو هذه القصة عن الحارث بن خزيمة بل ارسل
القصة رسالا ، ولأن فى اسناده محمد بن اسحاق ثقة لكن مدلس اذا عنعن لا يحتج بحديثه وقد عنعن فى
هذا الحديث (وأما المتن) فلأن قوله (لو كانت ثلاث آيات لجمعتهما سورة فانظروا سورة من القرآن
فضعوها فيها) يفيد أن ترتيب السور ووضع الآيات كانت بارادة الصحابة ، وهذا يخالف المتواتر وما
جاء فى الأحاديث الصحيحة من ان القرآن بلغه النبي ﷺ لأمته سورا معروفة متصلة وآيات مرتبة
معروفة الوضع (وقوله فى المتن فوضعتها فى آخر برامة) يفهم منه ان الذى وضعها هو الحارث بن خزيمة
مع انه لم يكن من عهد اليه بجمع القرآن (والصحيح) ما جاء عند الامام احمد والبخارى والترمذى وغيرهم

٣٠٣ (ز) (عن ابن عباس عن أبي) (١) نال آخر آية نزلت (لقد جاءكم رسول من أنفسكم) الآية (٢)

من حديث زيد بن ثابت في جمع القرآن قال فوجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الانصاري لم أجدها مع أحد غيره (لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم) حتى خاتمة سورة براءة (ومارواه الامام احمد أيضا) من حديث أبي بن كعب أن النبي ﷺ اقرأه بعد قوله تعالى (ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم بأنهم قوم لا يفقهون) قال ان النبي ﷺ اقرأني بعدها آيتين لقد جاءكم رسول من أنفسكم إلى آخر السورة، ثم قال هذا آخر ما نزل من القرآن (وفي حديث زيد بن ثابت) رقم ٨٧ صحيفة ٢٢ من هذا الجزء قال زيد فقدت آية من سورة الاحزاب حين نسخنا المصاحف قد كنت اسمع رسول الله ﷺ يقرؤها (رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) فالتصفتها فوجدتها مع خزيمة بن ثابت فالحقنا في سورتها بالمصحف، (قال في شرح السنة) في هذا الحديث البيان الواضح أن الصحابة رضوا الله عنهم جمعوا بين الدفتين القرآن المنزل من غير أن يكونوا زادوا فيه أو نقصوا منه شيئا باتفاق منهم من غير أن يقدموا شيئا أو يؤخروه، بل كتبوه في المصاحف على الترتيب المكتوب في اللوح المحفوظ بتوقيف جبريل عليه السلام على ذلك واعلامه عند نزول كل آية بموضعها واين تكتب اه وقصارى القول ان حديث الباب لا يحتاج به أصلا، انظر باب ما جاء في تأليف القرآن وجمعه صحيفة ٢١ من هذا الجزء واقراء هو والباب الذي بعده متنا وشرحا تجمدا ما يسرك والله الموفق (ز) (١) (سنده) **قدش** محمد بن أبي بكر ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن علي بن زيد عن يوسف المكي عن ابن عباس الخ (٢) (التفسير) (لقد جاءكم رسول من أنفسكم) أي منكم وبلغتكم تعرفون نسبه وحسبه كما قال جعفر بن أبي طالب لالنجمي والمغيرة بن شعبة لرسول كسرى: إن الله بعث فينا رسولا منا نعرف نسبه وصفته ومدخله ومخرجه وصدقه وأمانته لم يصبه شيء من ولادة الجاهلية من زمان آدم عليه السلام، وقال سفیان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه في قوله تعالى (لقد جاءكم رسول من أنفسكم) قال لم يصبه شيء من ولادة الجاهلية، وقال خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح، وقد وصل هذا من وجه آخر عن الطبراني في الأوسط وابن عدي في الكامل عن علي قال قال رسول الله ﷺ خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح من لدن آدم الى ان ولدني أبي وأمي ولم يمسنى من سفاح الجاهلية شيء، وقرأ ابن عباس والزهرى وابن محيصن (من أنفسكم) بفتح الفاء أي من أشرفكم وأفضلكم (عزيز عليه ما عنتم) أي يمز عليه الشيء الذي يعنى به ويشق عليها، ولهذا جاء في الحديث المروى من طرق عن النبي ﷺ قال (بعثت بالحنيفية السمحة) رواه الخطيب عن جابر، وفي الصحيح ان هذا الدين يسر وشريعته كلها سهلة سمحة كاملة بسيرة على من يسرها الله تعالى عليه (حريص عليكم) أي على هدايتكم ووصول النفع الدنيوي والاخروي اليكم (بالمؤمنين رؤوف رحيم) قيل رؤوف بالمطيعين رحيم بالمؤمنين (فان تولوا) أي امرضوا عن الايمان وناصبوك (فقل حسبى الله) كان (لا اله الا هو عليه توكلت) أي به وثقت لا بغيره (وهو رب العرش) الكرسي (المعظم) خصه بالذكر لانه اعظم المخلوقات (مخرجه) (ك) وأورده الهيثمي وقال رواه عبيد الله بن احمد والطبراني وفيه على بن زيد بن جعدان وهو ثقة سيء الحفظ وبقية رجاله ثقات اه (قلت) ورواه أيضا الحاكم في المستدرک من طريق شعبة عن يونس بن عبيد وعلى بن زيد عن يوسف بن مهرا بن به وقال حديث شعبة

(سورة يونس) (باب للذين أحسنوا الحسنى وزيادة) (عن صهيب) (١) قال قال رسول الله ﷺ إذا دخل أهل الجنة الجنة نودوا بأهل الجنة إن لكم موعدا عند الله لم تروه (٢) فقالوا وما هو؟ ألم تبيض وجوهنا وتزحزحنا عن النار (٣) وتدخلنا الجنة؟ قال فيكشف الحجاب فينظرون إليه (٤) فإله ما أعطاهم الله شيئا أحب إليهم منه (٥) ثم تلا رسول الله ﷺ للذين أحسنوا الحسنى زيادة) (٦) (باب لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة) (عن عبادة بن الصامت) (٧) ٣٥٥ أنه سأل رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله أرأيت قول الله تبارك وتعالى (لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة) (٨) فقال لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد من أمتي أو أحد قبلك: قال تلك

عن يونس بن عبيد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه (قلت) وأقره الذهبي (باب) (١) (سنده) **قدش** يزيد بن هارون أنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن صهيب (يعني ابن سنان) الخ (غريبه) (٢) أي بقى شيء زائد مما وعده الله لكم من النعم (وفي رواية مسلم) يقول الله تبارك وتعالى تريدون شيئا أزيدكم (٣) أي تنجينا من دخر لها، قال الطيبي رحمه الله تقرير وتعجيب من أنه كيف يمكن الزيادة على ما أعطاهم الله تعالى من سعة فضله وكرمه (٤) لفظ مسلم فينظرون إلى وجه الله عز وجل، والظاهر أن المراد بالحجاب حجاب النور الذي وقع في حديث أبي موسى عند مسلم ولفظه (حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه) وفي رواية لمسلم أيضا والامام أحمد وتقدمت في أول باب عظمة الله تعالى وكبريائه الخ في الجزء الأول صحيفة ٣٨ رقم ١٠ بلفظ (حجابه النار لو كشفها لأحرقت سبحات وجهه كل شيء أدركه بصره) والحجاب أصله في اللغة المنع والستر، وحقيقة الحجاب إنما تكون للأجسام المحدودة والله تعالى منزه على الجسم والحد فالمراد هنا المانع من رؤيته، وسمى ذلك المانع نورا أو نارا لأنهما بمنعان من الإدراك في العادة لشعاعهما وقد ظهر من نصوص الكتاب والسنة أن الحالة المشار إليها في هذا الحديث هي في دار الدنيا المعدة للفناء دون دار الآخرة المعدة للبقاء، والحجاب في هذا الحديث وغيره يرجع إلى الخلق لأنهم هم المحجوبون عنه (٥) أي من النظر إلى ربهم عز وجل (٦) (التفسير) (للذين أحسنوا الحسنى وزيادة) يخبر الله عز وجل أن لمن أحسن العمل في الدنيا بالإيمان والعمل الصالح الحسنى في الدار الآخرة كقوله تعالى (هل جزاء الإحسان إلا الإحسان) وقوله (وزيادة) على تضعيف ثواب الأعمال بالحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف وزيادة على ذلك أيضا، ويشمل ما يعطيهم الله في الجنان من القصور والحدود والرضاعنهم وما أخفاه لهم من قرة أعين، وأفضل من ذلك وأعلاه النظر إلى وجهه الكريم فإنه زيادة أعظم من جميع ما أعطوه لا يستحقونها بعملهم بل بفضل ورحمته، وقد روى في تفسير الزيادة بالنظر إلى وجهه الكريم عن جمهور الصحابة منهم أبو بكر وحذيفة وعبد الله بن عباس، ومن التابعين منهم سعيد بن المسيب وعطاء والضحاك والحسن وغيرهم من السلف والخلف، وقد وردت فيه أحاديث كثيرة صحيحة منها حديث الباب وغيره كثير (تخرجه) (م مذ، وغيرهما) (باب) (٧) (سنده) **قدش** عفان ثنا أبان حدثني يحيى (يعني ابن أبي كثير) عن أبي سلمة عن عبادة بن الصامت الخ (٨) (التفسير) أول الآية (ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة)

الرؤيا الصالحة (١) يراها الرجل الصالح (وفي لفظ يراها المسلم) أو ترى له (عن عطاء بن يمان) (٢) عن رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء قال أناه رجل فقال ما تقول في قول الله عز وجل (لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة) قال لقد سألت عن شيء ما سمعت أحدا سأل عنه بعد رجل سأل عنه رسول الله ﷺ قال بشرهم في الحياة الدنيا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له، وبشرهم في الآخرة الجنة (٣) **باب** قال آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل

يجبر تعالى أن أولياءه هم الذين آمنوا وكانوا يتقون كما فسروهم بهم فكل من كان تقيا كان لله وليا : قيل هم الذين يتولونه بالطاعة ويتولاهم بالكرامة، أو هم الذين تولى الله هدايتهم بالبرهان الذي آتاهم فتولوا القيام بحقه والرحمة بخلقه، أو هم المتحابون في الله على غير أرحام بينهم ولا أموال يتعاطونها كما جاء في ذلك أحاديث سنأق في أبواب الحب في الله من قسم الترغيب (لاخوف عليهم) يعني في الآخرة إذا خاف غيرهم (ولاهم يحزنون) يعني على كل شيء فاتهم من نعيم الدنيا وذاقتها، قال بعض المحققين زوال الخوف والحزن عنهم إنما يجعل لهم في الآخرة لأن الدنيا لا تخلو من غم وهم وحزن، وقال بعض العارفين أن الولاية عبارة عن القرب من الله ودوام الاشتغال بالله، وإذا كان العبد بهذه الحالة لا يخاف من شيء ولا يحزن على شيء لأن مقام الولاية والمعرفة منعه من أن يخاف أو يحزن، وأما قوله سبحانه وتعالى (الذين آمنوا وكانوا يتقون) فقد تقدم تفسيره وأنه صفة لأولياء الله، وقوله عز وجل (لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة) اختلف العلماء في هذه البشرى، فقيل هي الرؤيا الصالحة : مستدلين بحديث الباب وبحديث أبي الدرداء الآتي بعده، وقيل المراد بالبشرى في الحياة الدنيا هي الثناء الحسن وفي الآخرة الجنة ويدل على ذلك ما روى عن أبي ذر قال قيل لرسول الله ﷺ أرأيت الرجل يعمل العمل في الخير ويحمده الناس عليه؟ قال تلك عاجل بشرى المؤمن أخرجه مسلم وغيره، وروى ابن جرير بسنده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ (لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة) قال في الدنيا الرؤيا الصالحة يراها العبد أو ترى له، وهي في الآخرة الجنة، وقال الزهري وقتادة في تفسير البشرى هي نزول الملائكة بالبشارة من الله عند الموت، ويدل عليه قوله تعالى (تنزل عليهم الملائكة أن لا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التي كنتم توعدون) وقال عطاء عن ابن عباس البشرى في الدنيا عند الموت تأتيهم الملائكة بالبشارة، وفي الآخرة بعد خروج نفس المؤمن يعرج بها إلى الله تعالى ويبشر برضوان الله تعالى وقال الحسن هي ما بشر الله به المؤمنين في كتابه من جنته وكريم ثوابه ويدل عليه قوله تعالى (لا تبدل لكلمات الله) يعني لا خلاف لوعد الله (ذلك هو الفوز العظيم) يعني ما رعدم به في الآخرة (١) الرؤيا الصالحة أو الحسنة أو الصادقة هي ما فيه بشارة أو تنبيه عن غفلة وأمثال ذلك (يرأها الرجل الصالح) أو المسلم كما في الرواية الأخرى وهي أهم أي يراها لنفسه (أو ترى) بصيغة المجهول أي يراها مسلم آخر أي لاجله (مخرجه) (مد ظل جه) وابن جرير الطبري وسكك عنه الترمذي، قال الحافظ وحديث عبادة هذا أخرجه أيضا ابن ماجه وصححه الحاكم ورواه ثقات إلا أن أبا سلمة لم يسمعه من عبادة والله أعلم (٢) (سنده) **وهنا** أبو معاوية قال ثنا الأعمش عن أبي صالح عن عطاء بن يسار الخ (مخرجه) (٣) هذا الحديث صريح في أن بشرى الدنيا الرؤيا الصالحة وبشرى الآخرة الجنة (مخرجه)

(عن ابن عباس) (١) قال قال رسول الله ﷺ لما قال فرعون (آمنت أنه لا إله إلا الذي
آمنت به بنو إسرائيل) (٢) قال لي جبريل يا محمد لو رأيتني وقد أخذت حالا من حال البحر
فدسيت في فيه مخافة أن تناله الرحمة (وعنه من طريق ثان) (٣) أن النبي ﷺ قال إن جبريل كان

(مذ ط) وقال الترمذي هذا حديث حسن اه (قلت) وفي سننه رجل من أهل مصر غير معروف
وانما حسنه الترمذي لكثرة طرقه والله أعلم (١) (سنده) **قدش** سليمان بن حرب
حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس النخ (٢) (التفسير) أول الآية
(وجاوزنا بني إسرائيل البحر فاتبهم فرعون وجنوده بغيا وعدوا حتى إذا أدركه الغرق قال آمنت
أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل وأنا من المسلمين) (وجاوزنا بني إسرائيل البحر) عبرنا بهم
(فأتبعهم) لحقهم وأدركهم (فرعون وجنوده) يقال تبعه إذا أدركه، ولحقه واتبعه بالشديد إذا سار خلفه
واقترى به، وقيل هما واحد (بغيا وعدوا) أي ظلما واعتداء، وقيل بغيا في القول وعدوا في الفعل، وكان
البحر قد انقلب لموسى وقومه فلما وصل فرعون بجنوده إلى البحر هابوا دخوله فتقدمهم جبريل على
فرس وديق (هي التي تشتمى الفحل) وخاض البحر فافتحمت الخيول خلفه فلما دخل أخرجهم وسمم أعينهم
أن يخرج انطبق عليهم الماء (حتى إذا أدركه الغرق) أي غمره الماء وقرب هلاكه قال (آمنت أنه) قرأ
حمزة والكسائي إنه بكسر الهمزة أي آمنت وقلت إنه، وقرأ الآخرون أنه بالفتح أي آمنت بأنه (لا إله
إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل وأنا من المسلمين) قال ابن عباس لم يقبل الله إيمانه عند نزول العذاب
وقد كان في مهل، قال العلماء إيمانه غير مقبول، وذلك أن الإيمان والتوبة عند معاينة الملائكة والعذاب غير
مقبولين، ويدل عليه قوله تعالى: فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا، وقيل إن فرعون كان من الدهرية
المنكرين لوجود الصانع الخالق سبحانه وتعالى، فلما قال آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل،
فلم ينفعه ذلك لحصول الشك في إيمانه، ولما رجع فرعون إلى الإيمان والتوبة حين أغلق بابها بحضور
الموت ومعاينة الملائكة قيل له (آلآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين) يعني الآن توب وقد أضعت
التوبة في وقتها وآثرت دنياك الغانية على الآخرة الباقية. قيل القائل له الآن وقد عصيت النخ هو جبريل
ثم دس في فيه من حمأ البحر أي من طينه كما جاء في الحديث (قال لي جبريل يا محمد لو رأيتني وقد أخذت
حالا من حال البحر (أي من طينه الأسود) فدسيت في فيه) (يعني في فم فرعون) مخافة أن تناله الرحمة قال
ابن عباس وغيره من السلف إن بعض بني إسرائيل شكوا في موت فرعون فأمر الله تعالى البحر في أن
يلقيه بحمده سويا بلا روح. ولهذا قال تعالى (فاليوم ننجيك) أي نرفئك على نجوة من الأرض، وهو المكان
المرتفع ليتحققوا موته وهلاكه (بيدك) قال الحسن بحسم لاروح فيه، وقال عبد الله بن شداد سويا
صحيحا أي لم يتمزق ليتحققه ويعرفوه، وقال أبو صخر بدرعك. وكان له درع مشهور ومرصع بالجواهر
فأره في درعه فصدقوا موسى (لتكون لمن خلفك آية) عبرة وعظة (وان كثيرا من الناس عن آياتنا
لغافلون) (٣) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت وعطاء بن السائب عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس قال رفعه أحدهما إلى النبي ﷺ قال إن جبريل النخ (قلت) وقوله رفعه أحدهما
القائل ذلك هو الشعبي يريد أن أحد الراويين وهما عدي بن ثابت وعطاء بن السائب لم يرفعه
(٢٣٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)

يدس في فم فرعون الطين مخافة أن يقول لا إله إلا الله (سورة هود) (باب ما جاء في سورة هود من ذكر القيامة واهوالها) (عن ابن عمر) (١) رضى الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ من سره أن ينظر إلى يوم القيامة كأنه رأى عيز (٢) فليقرأ إذا الشمس كورت (٣) وإذا السماء انفطرت (٤) وإذا السماء انشقت وأحسبه (٥) أنه نال سورة هود (باب قال يانوح إنه ليس من أهلك إنه عمل غير صالح) (عن أم سلمة) (٦) رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قرأها (لأنه عمل غير صالح) (٧)

وليس فيه طعن في الحديث (تخرجه) أورد الطريق الاولى منه الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للإمام احمد، ثم قال ورواه الترمذى وابن جرير وابن أبي حاتم في تفاسيرهم من حديث حماد بن سلمة به، وقال الترمذى حديث حسن اه وروى الطريق الثانية منه (مدطل) وابن جرير من طريق شعبة عن عدى بن ثابت وعطاء بن السائب بسند الطريق الثانية وقال الترمذى حسن غريب صحيح اه وهذا الحديث بطريقه رواه ثقات ليس فيهم متهم وان كان فيهم من هو سى الحفظ فقد تابعه عليه غيره (فان قلت) في الطريق الثانية شك في رفعه لانه قال فيه رفعه أحدهما إلى النبي ﷺ (قلت) ليس يشك في رفعه، انما هو جزم بأن أحدا من رجليه رفعه وشك شعبة في تعيينه هل هو عطاء بن السائب او عدى بن ثابت وكلاهما ثقة فاذا رفعه أحدهما وشك في تعيينه لم يكن هذا علة في الحديث والله أعلم (باب) (١) (سنده) حدثنا عبد الرزاق اخبرنا عبد الله بن يحيى الصنعاني القاص ان عبد الرحمن بن يزيد الصنعاني اخبره انه سمع ابن عمر يقول قال رسول الله ﷺ الخ بر غريبه (٢) معناه من أعجبه ان ينظر إلى احوال يوم القيامة واهواله (كأنه رأى عين) تقول جعلت الشيء رأى عينك وبمرء أمك أى حذاءك ومقابلك بحيث تراه، وهو منصوب على المصدر أى كأنه يراه رأى العين (٣) التكوير جمع الشيء بعضه، على بعض ومنه تكوير العمامة وجمع الثياب بعضها إلى بعض فعنى قوله تعالى كورت أى جمع بعضها على بعض ثم لفت فرمى بها، واذا فعل بها ذلك ذهب ضوءها وصوب هذا القول ابن جرير (٤) أى انشقت كما فسر بذلك فى اللفظ الآخر (٥) بفتح السين المهملة وكسرهما أى اظنه وانما خص هذه السورة بالذكر لاشتمالها على ذكر احوال يوم القيامة واهواله ففى قراءتها عبرة وعظة وتخويف من هذه الاحوال ليرجع العبد إلى ربه ويعمل للنجاة من احوال هذا اليوم (تخرجه) اخرجه الترمذى بدون ذكر سورتي الانفطار وهود، والحاكم مقتصر على سورة التكوير وصححه واقره الذهبي؛ واررده الهيثمى وقال رواه احمد باسنادين ورجالهما ثقات، ورواه الطبراني باسناد احمد اه وروى الترمذى عن ابن عباس قال قال ابو بكر بارسول الله قد شئت؟ قال شيتنى هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون واذا الشمس كورت، قال الترمذى حديث حسن غريب اه ورواه ايضا الطبراني فى الاوسط قال الهيثمى ورجالها رجال الصحيح (وعن عقبه بن عامر) ان رجلا قال بارسول الله قد شئت قال شيتنى هود وأخواتها، قال الهيثمى رواه الطبراني ورجالها رجال الصحيح اه قال بعض العلماء سبب شيبه ﷺ من هذه السور المذكورة فى الحديث لما فيها من ذكرى القيامة والبعث والحساب والجنة والنار والله اعلم (باب) (٦) (سنده) حدثنا وكيع ثنا هارون النحوى عن ثابت البناني عن شهر بن حوشب عن أم سلمة الخ (٧) (التفسير) اول الآية (ونادى نوح ربه فقال رب ان ابني من اهل) أى وقد وعدتني ان تنجبني راعل (وان وعدك الحق) لاخلف به (وانك احكم

(باب قال لو أن لي بكم قوة أو آوى إلى ركن شديد)

(عن أبي هريرة) (١) عن النبي ﷺ في قول لوط (لو أن لي بكم قوة أو آوى إلى ركن شديد) (٢) قال النبي ﷺ كان يأوى إلى ركن شديد إلى ربه عز وجل قال النبي ﷺ فما بعث بعده نبي إلا في ثروة من قومه (وعنه من طريق ثاب (٣) بنحوه وفيه) قال قد كان يأوى إلى ركن شديد ولكنه عنى عشيرته فما بعث الله عز وجل بعده نبيا إلا بعثه في ذروة (٤) قومه قال أبو عمر فما بعث الله عز وجل نبيا بعده إلا في منعة من قومه **(باب وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من**

الحاكين) يعني أنك حكمت لقوم بالنجاة وحكمت على قوم بالهلاك (قال) الله عز وجل (يا نوح انه ليس من اهلك) اي ليس من اهل بيتك ، لان اهل الرجل من يجمعه و اباؤهم نسب أو دين (انه عمل غير صالح) قرأ الكسائي ويعقوب عمل بكسر الميم وفتح اللام غير بفتح الراء على عود الفعل على الابن ، ومعناه ان عمل الشرك والكفر والتكذيب وكل هذا غير صالح ، وقرأ الياقون عمل بفتح الميم ورفع اللام مع التنوين وغير بضم الراء ، ومعناه ان سؤالك اباي ان انجيه من الفرق عمل غير صالح لان طلب نجات الكافر بعد ما حكم عليه بالهلاك بعيد (تخريج) (د مذ) من حديث اسماء بنت يزيد وتقدم في باب ما جاء من القراءة مفصلا صحيفة ٤ رقم ٩٨ من هذا الجزء وسكت عنه ابو داود (وقال المنذرى) شهر بن حوشب قد تكلم فيه غير واحد ووثقه الامام احمد ويحيى بن معين اه (قلت) وذكر الحافظ ابن كثير حديث اسماء بنت يزيد في تفسيره ثم ذكر حديث ام سلمة وقال اعاده احمد ايضا في مستند ام المؤمنين والظاهر والله اعلم انها اسماء بنت يزيد فانها تكفى بذلك والله اعلم

(باب) (١) (سنده) (٢) (التفسير) (٣) (٤) سبب قول لوط عليه السلام (لو انى لي بكم قوة أو آوى إلى ركن شديد) ان جبريل عليه السلام جاء الى لوط ومعه طائفة من الملائكة على صورة غلمان مرد حسان بصفة ضيوف فأدخلهم بيته وكان شديد الخوف عليهم من قومه الفسقة الذين كانوا يأتون الرجال شهوة من دون النساء ولم يعلم أحد بمجيئهم الا امرأته ، فخرجت الخبيثة فأخبرت قومها وقالت ان في بيت لوط رجالا مارأينا مثل وجوههم قط ولا أحسن منهم ، فاسرعوا بالمجئى اليه فأغلق الباب دونهم والملائكة معه في الدار فجعلوا يعالجون فتح الباب ، وجعل لوط يناشدهم من وراء الباب بقوله زاتقوا الله ولا تخزون في ضيفي اليس منكم رجل رشيد) أى صالح عاقل ، فلم يرجعوا عن معالجة الباب فعند ذلك قال (لو أن لي بكم قوة) أى لو انى اقدر ان اتقوى عليكم ، يريد قوة البدن أو الاتباع (أو آوى إلى ركن شديد) جواب لو محذوف أى لعلت بكم واصنعت ، والمعنى لو قويت عليكم بنفسى لغاتلتكم أو انضم الى عشيرة يمنعونى منكم أو قوى استند اليه واتمنع به فيجمنى منكم ، فشبهه القوى الشديد بالركن فى الجبل فى شدته ومنعته ، وقد جاء فى حديث الباب عن النبي ﷺ قال (كان يأوى إلى ركن شديد الى ربه عز وجل) قال النبي ﷺ ما بعث بعده نبي الا فى ثروة من قومه (الثروة) العدد الكثير (٣) (سنده) حدثنا امية ابن خالد ثنا حماد بن سلمة وابو عمر الضرير المعنى . قال ثنا حماد عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن أبى هريرة عن النبي ﷺ قال قال لوط لو أن لي بكم قوة أو آوى إلى ركن شديد ، قال قد كان يأوى إلى ركن شديد يعنى الله عز وجل ولكنه الخ (٤) الذروة بكسر الهمزة وسكون الراء من معانها الثروة والجدوة

٣١١ الليل (الخ الآية (عن ابن عباس) (١) أن امرأة مغيبيا (٢) أنت رجلا تشتري منه شيئا فقال ادخلي الدولج (٣) حتى أعطيك فدخلت فقبلها وغمزها (٤) فقالت ويحك إني مغيب فتركها وندم على ما كان منه، فأني عمر فأخبره بالذي فعل، فقال ويحك فلعلها مغيب؟ قال فانها مغيب، قال فأتت أبا بكر فأسأله، فأني أبا بكر فأخبره، فقال أبو بكر ويحك لعلها مغيب؟ قال فانها مغيب، قال فأتت النبي ﷺ فأخبره، فأني النبي ﷺ فأخبره، فقال النبي ﷺ لعلها مغيب؟ قال فانها مغيب، فسكت رسول الله ﷺ ونزل القرآن (وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل (٥) - الى قوله - للذاكرين) قال فقال الرجل يا رسول الله أمي في خاصة أو في الناس عامة؟ قال فقال عمر لا ولا نعمة عين لك (٦) بل هي للناس عامة، قال فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وقال صدق عمر (٧)

والمال والمراد هنا الجاه والمنعة كما فسرت في رواية ابي عمر أحد الراويين اللذين روى عنها الامام احمد هذا الحديث، وفسر الامام النووي قول لوط (لو ان لي بكم قوة او آوى الى ركن شديد) انه لما اندهش - بحال الاضياف قال ذلك او أنه النجا الى الله في باطنه واظهر هذا القول للاضياف اعتذارا له فلما رأت الملائكة مالفى لوط بسبيهم (قولوا بالوط) ركنك شديد وهو الله عز وجل (انا رسول ربك ان يصلوا اليك) يعني بمكروه فافتح الباب ودعنا واباهم ففتح الباب فدخلوا فاستأذن جبريل عليه السلام ربه عز وجل في عقوبتهم فأذن له فضرب بجناحيه وجوههم فطمس اعينهم وأعمام وهذا معنى قوله عز وجل في آية أخرى (واقد راودوه عن ضيفه فطمسنا أعينهم فذوقوا عذاب ونذير) ثم كان ما قصد الله عز وجل بقوله (فأمر باهلك بقطع من الليل) الى آخر القصة (تخريج) (ق ٤) وابن جرير وابن مردويه (١) (سننه) **قدش** مؤمل قال حدثنا حماد قال حدثنا علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) المغيب والمغيب التي غاب زوجها (أنت رجلا) هو ابو اليسر بالتحريك كعب بن عمرو الانصاري كما صرح بذلك ابن جرير في حديثه قال اتتني امرأة تبتاع مني بدرهم تمرا فقلت ان في البيت تمرا أجود من هذا فدخلت فأهويت اليها فقبلتها فأنت عمر الحديث (٣) بفتح المهملة وسكون الواو وفتح اللام، فسره في النهاية بالمخدع وهو البيت الصغير داخل البيت الكبير (٤) جاء في رواية من حديث ابن هريرة ايضا عند الامام احمد قال فأدخلتها الدولج فاصبت منها مادون الجماع (٥) (التفسير) قال ابن عباس طرقا النهار الغداة والعشي يعني صلاة الصبح والمغرب (وزلفا من الليل) اي ساعاته واحداثها زلعة، وقال الحسن (طرقا النهار) الصبح والعصر (وزلفا من الليل) المغرب والعشاء، وقال مقاتل صلاة الفجر والظهر طرف، وصلاة العصر والمغرب طرف (وزلفا من الليل) يعني صلاة العشاء (ان الحسنات يذهبن السيئات) يعني ان الصلوات الخمس يذهبن الخطيئات الذنوب الصغار. فقد روى مسلم والامام احمد (عن ابن هريرة ان رسول الله ﷺ قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة كفارات لما بينهن) زاد في رواية مالم تنفس الكبائر (ذلك) اشارة الى ما تقدم ذكره من الاستقامة والتوبة، وقيل هو اشارة الى القرآن (ذكرى للذاكرين) يعني حفظه المؤمنون المطيعين (٦) زاد في رواية فضرب عمر صدره بيده فقال ولا نعمة عين ولا قرعة عين لك والنون في نعمة بالحركات الثلاث كما في اللسان (٧) يعني انها للناس عامة (تخريج) (طب طس)

٣١٢ (عن عبد الله بن مسعود) (١) قال جاء رجل (٢) الى النبي ﷺ فقال يا نبي الله اني اخذت امرأة في البستان ففعلت بها كل شيء غير اني لم اجامعها قبلتها ولزمتها (٣) . لم افعل غير ذلك فافعل بي ما شئت ، فلم يقل له رسول الله ﷺ شيئا ، فذهب الرجل فقال عمر لقد ستر الله عليه لو ستر على نفسه ، فأنتبهه رسول الله ﷺ بصره فقال ردوه على ، فردوه عليه فقرأ عليه (وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين) (٤) فقال معاذ بن جبل رضى الله عنه أله وحده أم للناس كافة يا نبي الله (٥) فقال بل للناس كافة (وعنه من طريق ثان (٦) نحوه وفيه) فسكت عنه النبي ﷺ فنزلت هذه الآية (ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين) قال فدعا النبي ﷺ فقرأها عليه فقال عمر يا رسول الله أله خاصة أم للناس كافة (٧) فقال بل للناس كافة (سورة يوسف) **باب** فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن (عن أبي هريرة) (٨) عن النبي ﷺ في قوله عز وجل (ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن)

٣١٣

وابن جرير عن أبي اليسر صاحب القصة ورجاله ثقات وله شواهد كثيرة تعضده (منها) ما رواه الشيخان والامام احمد عن عبد الله بن مسعود قال (جاء رجل الى النبي ﷺ فقال يا نبي الله) الحديث سيأتي بعد هذا (١) (سنده) **قدش** عبد الرزاق حدثنا اسراييل عن سماك أنه سمع ابراهيم يحدث عن علقمة والاسود عن عبد الله بن مسعود النخ (غريبه) (٢) تقدم في شرح الحديث السابق أنه أبو اليسر (بفتحين) كعب بن عمرو الانصاري (٣) أي احتضنها زاد في رواية (وباشرتها) أي باشر جسمه جسمها بغير حائل (٤) تقدم تفسير هذه الآية في شرح الحديث السابق (٥) معناه هل تكفير الذنوب الصغيرة بالصلوات الخمس خاص بهذا الرجل أم للناس كافة ؟ فقال ﷺ بل للناس كافة ، هكذا تستعمل كافة حالا أي كلهم ، ولا يضاف فيقال كافة الناس ولا الكافة بالالف واللام ، وهو معدود في تصحيف العوام ومن أشبههم قاله النووي (٦) (سنده) **قدش** وكيع ثنا اسراييل عن سماك بن حرب عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبد الله (يعني ابن مسعود) قال جاء رجل الى النبي ﷺ فقال يا رسول الله اني لقيت امرأة في البستان فضممتها الي وباشرتها وقبلتها وفعلت بها كل شيء غير اني لم اجامعها ، قال فسكت عنه النبي ﷺ الحديث (٧) جاء في الطريق الاولى أن القائل ذلك معاذ بن جبل ولا مانع من أن السؤال صدر من معاذ وعمر لكون أحدهما لم يسمع سؤال الآخر والله أعلم (تخرجه) (نق . والأربعة) واستنبط ابن المنذر من حديث الباب أنه لا حد على من وجد مع أجنبية في الحاف واحد ، وفيهما عدم الحد في القبلة ونحوها وسقوط التعذير عن أن شيئا منها وجاء تائبا نادما اه (قلت) وصاحب القصة جاء الى النبي ﷺ تائبا نادما قائلا افعل بي ما شئت ، بل قد صرح في بعض الروايات أنه ندم على فعله ذلك ، نسأل الله أن يتوب علينا من جميع الذنوب وأن يعفو عن سيئاتنا انه عفو عفور (**باب**) (٨) (سنده) **قدش** عفان ثنا حماد بن سلمة قال أنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة النخ (قلت) سبب هذا الحديث ما ذكره الله عز وجل في قصة يوسف من رؤيا ملك مصر وعرضها على المعبرين فقالوا (أضفنا أحلام وما نحن بتأويل الاحلام بعالمين) فتذكر الساق الذي كان مسجونا مع يوسف يحسن تأويل

فقال رسول الله ﷺ لو كنت انا لاسرعت الإجابة (١) وما ابتغيت العذر (باب قوله عز وجل نرفع درجات من نشاء) (عبد بن أبي قرة) (٢) قال سمعت مالك بن انس (٣)

الرؤى فأرسلوه الى السجن حيث لا يزال يوسف مسجونا ليعبر رؤيا الملك فعبها بما قصه الله عز وجل في كتابه، فرجع الساقى الى الملك وأخبره بما أفناه به يوسف من تأويل رؤياه وعرف الملك أن الذي قاله كأن قال انوني به (التفسير) (وقال الملك اتوني به فلما جاءه الرسول) وقال له أجب الملك أبا أن يخرج مع الرسول حتى تظهر براءته ثم (قال) للرسول (ارجع الى ربك) يعني سيدك الملك (فأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن) ولم يصرح بذكر امرأة العزيز أدبا واحتراما (ان ربي بكيد من علم) وأبا أن يخرج مع الرسول واجابة الملك حتى يعرف صحة أمره عندهم بما كانوا قد فوه به من شأن النساء: وحتى لا ينظر اليه الملك بعين التهمة والحياينة، قال السدي قال ابن عباس لو خرج يوسف يومئذ قبل أن يعلم الملك بشأنه مازالت في نفس العزيز منه حاجة، يقول هذا الذي راود امرأته اه فدعا الملك النسوة وامرأة العزيز (قال ما خطبكن) أي ماشأ نكن وأمركن (اذ راودتن يوسف عن نفسه) خاطبين والمراد امرأة العزيز، وقيل إن امرأة العزيز راودته عن نفسه وسائر النسوة أمرنه بطاعتها فلذلك خاطبين جرما (قلن حاش لله) معاذ الله (ما علمنا عليه من سوء) خيانة (قالت امرأة العزيز الآن حصحص الحق) أي ظهر وتبين، وقيل إن النسوة أقبلن على امرأة العزيز فقررنها فأقرت، وقيل خافت أن يشهدن عليها فأقرت وقالت أنا راودته عن نفسه وانه لمن الصادقين) في قوله هي راودتني عن نفسي (ذلك ليعلم اني لم أخنه بالغيب) تقول انما اعترفت بهذا على نفسي ليعلم زوجي اني لم أخنه بالغيب في نفس الأمر، ولا وقع المحذور الأكبر، وانما راودت هذا الشاب مراردة فامتنع فلماذا اعترفت ليعلم اني بريئة (وأن الله لا يهدي كيد الخائنين وما أبرء نفسي) تقول المرأة واست أبرء نفسي فان النفس تتحدث وتتمنى ولهذا راودته (إن النفس لامارة بالسوء إلا ما رحم ربي) أي إلا من عصمه الله تعالى (ان ربي غفور رحيم) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره وهذا القول هو الأشهر والأليق والأنسب بسياق القصة ومعاني الكلام، وقد حكاها الماوردي في تفسيره وانتدب لنصره الامام أبو العباس بن تيمية رحمه الله فأفرده بتصنيف على حدة، وقد قيل ان ذلك من كلام يوسف عليه السلام يقول ذلك ليعلم اني اخنه في زوجته بالغيب الا يتين، اي انما رددت الرسول ليعلم الملك براءتي وليعلم العزيز اني لم أخنه في زوجته بالغيب وان الله لا يهدي كيد الخائنين الآية: قال وهذا القول هو الذي لم يهك ابن جرير ولا ابن ابى حاتم سواه، قال وهكذا قال مجاهد وسعيد ابن جبير وهكرمة وابن ابى الهزبل والضحاك والحسن وقتادة والسدي، قال والقول الأول اقوى وأظهر لان سياق الكلام كله من كلام امرأة العزيز بحضرة الملك ولم يكن يوسف عليه السلام عندهم بل بعد ذلك احضره الملك والله اعلم (١) أي اجابة الداعى بالخروج من السجن (وما ابتغيت العذر) أي ما طلبت البراءة ولا انتظرت ظهورها: يريد ﷺ بذلك وصف يوسف عليه السلام بالانابة والصبر حيث لم يبادر الى الخروج حين جاءه رسول الملك بل (قال ارجع الى ربك فأسأله ما بال النسوة) الآية اراد أن يقيم الحجة في حبسهم اياه ظلما، وانما قال نبينا ﷺ ذلك على سبيل التواضع لا أنه لو كان مكانه كان منه بادرة الى الخروج: والتواضع لا يهفر كبرا ولا يبطل لدى حق حقه لكنه يوجب لصاحبه فضلا يكسبه جلالا وقدرنا والانابة وصف المؤمنين فضلا عن سيد المرسلين ﷺ (مخرجه) (ق جه وغيره) (باب) (٢) (عبد بن ابى قرة الخ) (عربيه) (٣) هو الامام

يقول (نرفع درجات من نشاء) قال بالمسلم (١) قلت من حدثك؟ قال زعم (٢) ذلك زيد بن أسلم (٣)

الجليل عالم المدينة وأحد الأئمة الأربعة رحمهم الله (١) فسر رفع الدرجات بسبب العلم وهو مستنيط من قوله تعالى (يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين آتوا العلم درجات) والقرآن يفسر بعضه بعضا (٢) الزعم يطلق بمعنى القول ومنه زعم سيبويه أى قال، وعليه قوله تعالى (او تسقط السماء كما زعمت) أى كما اخبرت، ويطلق على الظن، يقال فى زعمى كذا، وعلى الاعتقاد، ومنه قوله تعالى (زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا) قال الازهرى واكثر ما يكون فيما يشك فيه اه (قلت) والمراد هنا القول لا الشك (٣) هو العدوى المدني التابعى احد الاعلام من مشايخ الامام مالك، قال مالك كان زيد يحدث من تلقاء نفسه فاذا قام فلا يجترى عليه أحد، وثقه الامام احمد و يعقوب بن شيبة: مات سنة ست وثلاثين ومائه فى ذى الحجة (خلاصة) (تخرجه) اسناد هذا الاثر صحيح، واورده الحافظ السيوطى فى الدر المنثور وعزاه لابي للشيخ فقط، اما قوله عز وجل (نرفع درجات من نشاء) المذكور فى الأثر فند جاء فى سياق قصة يوسف مع اخوته لما قدموا عليه ومعهم اخوه شقيقه بنيامين وأدخلهم دار كرامته ومنزل ضيافته وأفاض عليهم الصلة والالطاف والاحسان واختلى باخيه فأطاعه على شأنه وما جرى له وعرفه، أنه أخوه وقال له لا تبتئس اى لا تأسف على ما صنعوا بى، وأمره بكنمان ذلك عنهم وان لا يطامهم على ما أطلعه عليه من أنه اخوه، وتراطمعه أنه سيحتال على أن يبقية عنده معززا مكرما معظما، وتفصيل هذه الحيلة جاء فى قوله تعالى (فلما جهزهم بجهازهم) أى حمل لهم ابعرتهم طعاما (جعل السقاية فى رحل اخيه) أى أمر بعض فتيانه ان يضع السقاية وهى انا من فضة فى قول الأكثرين وقيل من ذهب قاله ابن زيد، وكان يشرب فيه ويكيل للناس به من عزة الطعام اذ ذاك، قاله ابن عباس ومجاهد وغيرهما، وقال عكرمة كانت مشربة من فضة مرصعة بالجواهر، جعلها يوسف مكيا لا يكال بغيره وكان يشرب منها: والسقاية والصواع واحد فرضمها فى متاع بنيامين من حيث لا يشعرا حدم (ثم أذن مؤذن) أى نادى مناد (ابتها العير) وهى القافلة التى فيها الاحمال (انكم لسارقون) قالوا وما ذلك؟ قالوا سقاية الملك فقدناها ولا نتم عليها غيركم، فذلك قوله عز وجل (قالوا واقبلوا عليهم) عطفوا على المنادى واصحابه (ماذا تفقدون) أى ما الذى ضل عنكم؟ والفقدان ضد الوجدان (قالوا نفقد صواع الملك) أى صاعه الذى يكيل به (ولمن جاء به حمل بعير) من الطعام، وهذا من باب الجمالة (وأنا به زعيم) أى كفيل، يقوله المنادى وهذا من باب الضمان والكفالة، ولما اتهمهم اولئك الفتيان بالسرقة قال لهم اخوة يوسف (تالله) أى والله وخصت هذه الكلمة بان ابدلت الواو فيها بالياء فى اليمين دون ساثر اسماء الله تعالى (لقد علمتم) أى اقد تحققتم وعلمتم منذ عرفتمونا لانهم شاهدوا منهم سيرة حسنة انا (ما جئنا لنفسد فى الأرض وما كنا سارقين) أى ليست سجايانا تقتضى هذه الصفة فقال لهم الفتيان (فما جزاؤه) يعنى ما جزاء السارق (ان كنتم كاذبين) فى قواكم وما كنا سارقين يعنى أى شئ. يكون عقوبة السارق ان وجدناه منكم (قالوا جزاؤه من وجد فى رحله فهو جزاؤه) أى فالسارق جزاؤه ان يسلم بسرقة الى المسروق منه فيستره سنة، وكان ذلك سنة آل يعقوب فى حكم السارق، وكان حكم ملك مصر ان يضرب السارق ويغرم ضعفى قيمة المسروق، فأراد يوسف ان يجس أخاه عنده فرد الحكم اليهم ايتمكن من حبسه عنده على حكمهم (كذلك نهزى الظالمين) الفاعلين

(سورة الرعد)

٢١٥ **(باب قوله عز وجل انما أنت منذر ولكل قوم هاد) (ر) (عن علي رضي عنه) (١) في قوله عز وجل (انما أنت منذر ولكل قوم هاد) (٢) قال رسول الله ﷺ المنذر والهاد رجل من بني هاشم**

واليس لهم فعله من سرقة مال الغير، فقال الرسول عند ذلك لا بد من تفتيش أمتعتكم فأخذ في تفتيشها (وروى) أنه ردهم إلى يوسف فأمر بتفتيش أوعيتهم بين يديه (فبدأ بأوعيتهم) لازالة التهمة (قبل وعاء أخيه) فكان يفتش أوعيتهم واحدا واحدا (ثم استخرجها من وعاء أخيه) وانما أنت الكناية في قوله (ثم استخرجها) والصواع مذكر بدليل قوله ولمن جاء به حمل بعير) لانه رد الكناية هنا إلى السقاية وقيل الصواع يذكر ويؤنث فلما اخرج الصواع من رحل بنيامين نكس اخوته رءوسهم من الحياء فأخذه منهم بحكم اعترافهم والتزامهم والزاما لهم بما يعتقدون (كذلك كدنا ليوسف) الكيد المحبوب المراد الذي يحبه الله ويرضاه لما فيه من الحكمة والمصلحة المطلوبة، وقيل كدنا الهمنا، وقيل دبرنا، ومعناه صنعنا ليوسف حتى ضم اخاه إلى نفسه وحال بينه وبين إخوته (ما كان لياخذ اخاه) فيضمه إلى نفسه (في دين الملك) أي في حكمه قاله قتادة، وقال ابن عباس في ملطانه (إلا أن يشاء الله) يعني أن يوسف لم يتمكن من حبس أخيه في حكم الملك لولا ما كدنا له بلطفنا حتى وجد السبيل إلى ذنب وهو ما جرى على السنة الإخوة ان جزاء السارق الاسترقاق، فحصل مراد يوسف بمشيئة الله تعالى (رفع درجات من نشاء) بالعلم كما رفعنا درجات يوسف على اخوته، وقرأ يعقوب يرفع ويشاء بالياء فيهما إضافة درجات إلى من في هذه السورة، والوجه أن الفعل فيهما مسند إلى الله تعالى، أي يرفع الله درجات من يشاء، وقرأ الباقر بالنون فيهما إلا أن الكوفيين قرءوا درجات بالتنوين ومن سواهم بالاضافة أي يرفع به نحن والرافع أيضا هو الله عز وجل (وفوق كل ذي علم عليم) قال ابن عباس فوق كل عالم إلى ان ينتهي العلم إلى الله تعالى، فالله تعالى فوق كل عالم: والله نسأل ان يعلمنا من لدنه ما لم نعلم وان يوفقنا لخير العمل

(باب) (١) (١) (٢) (سنده) (٣) (٤) (٥) (٦) (٧) (٨) (٩) (١٠) (١١) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥) (١٦) (١٧) (١٨) (١٩) (٢٠) (٢١) (٢٢) (٢٣) (٢٤) (٢٥) (٢٦) (٢٧) (٢٨) (٢٩) (٣٠) (٣١) (٣٢) (٣٣) (٣٤) (٣٥) (٣٦) (٣٧) (٣٨) (٣٩) (٤٠) (٤١) (٤٢) (٤٣) (٤٤) (٤٥) (٤٦) (٤٧) (٤٨) (٤٩) (٥٠) (٥١) (٥٢) (٥٣) (٥٤) (٥٥) (٥٦) (٥٧) (٥٨) (٥٩) (٦٠) (٦١) (٦٢) (٦٣) (٦٤) (٦٥) (٦٦) (٦٧) (٦٨) (٦٩) (٧٠) (٧١) (٧٢) (٧٣) (٧٤) (٧٥) (٧٦) (٧٧) (٧٨) (٧٩) (٨٠) (٨١) (٨٢) (٨٣) (٨٤) (٨٥) (٨٦) (٨٧) (٨٨) (٨٩) (٩٠) (٩١) (٩٢) (٩٣) (٩٤) (٩٥) (٩٦) (٩٧) (٩٨) (٩٩) (١٠٠)

عن علي الخ (٢) (التفسير) أول الآية (ويقول الذين كفروا لولا أنزل عليه آية من ربه) يقول تعالى إخبارا عن المشركين انهم يقولون كفرا وعنادا لولا باتينا بآية من ربه كما أرسل الأولون كالناقة لصالح والحصا لموسى كما تعنتوا عليه ان يجعل لهم الصفا ذهبا وان يزيح عنهم الجبال ويجعل مكاهم روجا وأنهارا علامة وحجة على نبوته قال الله تعالى (انما أنت منذر) أي انما عليك أن تبلغ رسالة الله التي أمرك بها وليس عليك هدام وان الله يهدي من يشاء (ولكل قوم هاد) قال السعدي عن ابن عباس في الآية يقول الله تعالى أنت يا محمد منذر، وأنا هادي كل قوم، وكذا قال مجاهد وسعيد بن جبير والضحاك وغير واحد، وعن مجاهد (ولكل قوم هاد) أي يعني كقوله وان من أمة الا خلا فيها نذير، وبه قال قتادة وعبد الرحمن بن زيد، وقال عكرمة والضحاك الهادي محمد يقول: انما أنت منذر وأنت هاد لكل قوم أي داع، ويؤيد هذا القول قول النبي ﷺ في الحديث (المنذر والهاد رجل من بني هاشم) وقال الجنيد الهادي هو علي بن أبي طالب، قال ابن أبي حاتم وروى عن ابن عباس في إحدى الروايات، وعن أبي جعفر محمد بن علي هو ذلك (قلت) وروى ابن جرير بسنده عن ابن عباس قال لما نزل

(باب قوله عز وجل ويسبح الرعد بحمده) (عن ابن عباس) (١) قال اقبلت يهود ٣١٦
الى رسول الله ﷺ فقالوا يا ابا القاسم انا نسألك عن خمسة أشياء فذكر الحديث، وفيه قالوا أخبرنا
ما هذا الرعد؟ قال ملك من ملائكة الله عز وجل موكل بالسحاب بيده او في يده مخراق من نار (٢)
يزجر به به السحاب يسوقه حيث امر الله، قالوا فاهذا الصوت الذي نسمع؟ قال صوته، قالوا صدقت

(انما أنت منذر واكل قوم) هاد قال وضع رسول الله ﷺ يده على صدره وقال انا المنذر واكل قوم هاد
وأوما بيده الى منكب عليّ فقال أنت الهادي يا علي، بك يهتدي المهتدون من بعدي، قال الخافض ابن كثير
وهذا الحديث فيه نكارة شديدة، وقد جمع الامام ابن جرير في تفسيره بين هذه الأقوال فقال معنى الهداية
انه الامام المتبع الذي يقدم القوم، فاذا كان ذلك كذلك فجاز أن يكون ذلك هو الله الذي يهدي خلقه
ويتبع خلقه هداه ويأتون بأمره ونهيه، وجزاء أن يكون نبي الله الذي تأتم به أمته، وجزاء أن يكون
اماماً من الاثمة يأتم به ويتبع منهاجه وطريقته أصحابه، وجزاء أن يكون داعياً من الدعاة الى خير أو شر
واذ كان ذلك كذلك فلا قول أولى في ذلك بالصواب من أن يقال كما قال جل ثناؤه إن محمداً هو المنذر
من أرسل اليه بالانذار وان اكل قوم هاد يهديهم فيتبعونه ويأتون به والله أعلم (تخرجه) أورده
الهيثمى وقال رواه عبدالله بن احمد والطبراني في الصغير والأوسط ورجال المسند ثقاة اه، وأورده
الخافض ابن كثير في تفسيره وعزاه لابن أبي حاتم فقط وغفل عن عزوه للسند، ولم يطلع عليه والله أعلم
(باب) (١) (عن ابن عباس الخ) هذا طرف من حديث طبريل تقدم بسنده وشرحه وتخرجه
في باب من كان عدواً للجريل رقم ١٦٥ صحيفة ٧٣ من هذا الجزء وهو حديث صحيح ورواه الترمذي
وقال هذا حديث حسن صحيح غريب : وانما ذكرت هذا الطرف منه هنا لمناسبة قوله تعالى
في هذه السورة (ويسبح الرعد بحمده) وأول الآية قوله عز وجل (هو الذي يرثكم البرق خوفاً وطمعاً
وينشىء السحاب الثقال ، ويسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته . ويرسل السواق فيصيب بها من
يشاء وهم يجادلون في الله وهو شديد المحال) (التفسير) (هو الذي يرثكم البرق يخبر تعالى أنه هو الذي
يسخر البرق وهو ما يرى من النور اللامع ساطعاً من خلال السحاب (خوفاً وطمعاً) قيل خوفاً من الصاعقة
وطمعاً في نفع المطر، وقيل الخوف للمسافر يخاف منه الأذى والمشقة، والطمع للمقيم يرجو منه البركة والمنفعة
وقيل الخوف من المطر في غير مكانه وإيقابته، والطمع اذا كان في مكانه وإيقابته، ومن البلدان ما اذا أمطروا
فحطوا واذا لم يمتروا خصبوا (وينشىء السحاب الثقال) بالمطر أى وينشاؤها منشأة جديدة رهي لكثرة
مائها ثقيلة قريبة الى الارض، قال مجاهد السحاب الثقال الذي فيه الماء (ويسبح الرعد بحمده) كقوله
تعالى (وان من شئ إلا يسبح بحمده، والرعد هو الصوت الذي يسمع من السحاب. قال علي وابن عباس
واكثر المفسرين الرعد اسم ملك يسوق السحاب، والبرق لمعان سوط من نور يزجر به الملك السحاب
وقيل الصوت زجر السحاب، وقيل تسبيح الملك، وقيل صوت اعراق الريح بين السحاب، قال البهري
والاول اصح يعنى قول علي وابن عباس وهو الموافق لحديث الباب، (٢) (مخراق من نار) هو المعبر عنه
هنا في قول علي وابن عباس (بسوط من نور) وسواء كان من نار او نور فالمراد به الضوء، روى عن
ابن عباس انه قال من سمع صوت الرعد فقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته وهو

(سورة ابراهيم) (باب قوله عز وجل ويسقى من ماء صديد الخ) (عن ابى امامة) (١)
عن النبي ﷺ في قوله عز وجل (ويسقى من ماء صديد يتجرعه) (٢) قال يقرب اليه فيتكرهه

على كل شيء قد ير فان اصابته صاعقة فعلى ديبته (وعن عبدالله بن الزبير) عن ابيه قال كان رسوا لله ﷺ
إذا سمع الرعد والصواعق قال اللهم لا تقمنا بفضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك رواه
(حم م) والبخارى في الأدب والنسائي في اليوم والليلة (وقال الأوزاعي) كان ابن ابى زكريا يقول
من قال حين يسمع الرعد سبحان الله وبحمده لم تصبه صاعقة (وعن عبد الله بن الزبير) انه كان اذا سمع
الرعد ترك الحديث وقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته، ويقول ان هذا الوعيد شديد
لأهل الارض : رواه مالك في الموطأ والبخارى في الأدب (والملائكة من خيفته) أى تسبح الملائكة
من خيفة الله عز وجل وخشيته، وقيل اراد بهؤلاء الملائكة اعوان الرعد جعل الله تعالى له اعوانا فهم
خائفون خاضعون طائعون (ويرسل الصواعق) جمع صاعقة وهى نار تخرج من السحاب (فيصيب
بها من يشاء) كما اصاب اربد بن ربيعة ، قال محمد بن على الباقر الصاعقة تصيب المسلم وغير المسلم ولا
تصيب الداكر (وهم مجادلون) أى يخاصمون (فى الله) نزلت فى شأن اربد بن ربيعة حيث قال للنبي
ﷺ هم ربك؟ ام من درام من ياقوت ام من ذهب؟ فنزلت صاعقة من السماء فأحرقت (وهو شديد
المحار) أى شديد الاخذ ، وقال مجاهد شديد القوة، وقال ابو عبيدة شديد المقوبة ، وقيل شديد المكر
والمحال (والمماحلة) المماكرة والمغالبة والله أعلم (سورة ابراهيم)

(باب) (١) (سنده) (حديثنا) على بن اسحاق انا عبيد الله انا صفوان بن عمرو عن عبيد الله
ابن بسر عن ابى امامة الح (٢) (التفسير) اول الآيه وقال الدين كفروا لرسلم لتخرجنكم من ارضنا
يحير الله تعالى عما توعدت به الامم المدافرة رسلم من الاخراج من ارضهم والنقى من بين أظهرهم
كما قال قوم شعيب له ولئن امن به لتخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا الآيه ، وكما قال
قوم لوط : اخرجوا آل لوط من قريتنا الآيه ، وقال تعالى اخبارا عن مشركى قريش ، وان كادوا
ليستمزونك من الارض ليخرجوك منها الآيه، وقال تعالى : واذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك
أو يخرجوك ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين (او لتعودن فى ملتنا) يعنون الا ان ترجعوا او حتى
ترجعوا الى ديننا (فادعى اليهم ربهم لنهلك الظالمين ولنسكنكم الارض من بعدهم) أى بعد هلاكهم
(ذلك لمن خاف مقامى) أى قيامه بين يدي كما قال : ولمن خاف مقام ربه جنتان : فاضاف قيام العبد الى
نفسه كما تقول ندمت على ضربك أى على ضربى اياك (وخاف وعبد) أى عاقبى (واستفتحوا) قال
مجاهد وقادة يعنى الرسل وذلك انهم لما يشؤوا من ايمان قومهم استنصروا الله ودعوا على قومهم بالعذاب
كما قال نوح : رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا : وقال موسى ربنا اطمس على اموالهم
واندد على اوليهم الآيه : (وخاب) خسر وقيل ملك (كل جبار عنيد) الجبار الذى يجبر الخلق على
مراده : والعنيد المعاند للحق ومجانبه (من ورائه جهنم) أى امامه كما قوله تعالى : وكان وراءهم ملك
أى امامهم، قال ابو عبيدة هو من الاضداد، وقال مقاتل من ورائه جهنم أى بعده (ويسقى من ماء صديد)
أى من ماء هو صديد، وهو ما يسيل من ابدان الكفار من القبح والدم ، وقال محمد بن كعب ما يسيل
من فروج الزناة يسقاه الكافر (يتجرعه) أى يتحساه ويشربه لا بجرة واحدة بل جرة جرة لمرارة

فاذا دنا منه شوى وجهه ووقعت فروة رأسه ، وإذا شربه قطع امعاه (١) حتى خرج من دبره يقول الله عز وجل ﴿ وسقوا ماء حميما ﴾ (٢) فقطع امعاهم ﴿ ويقول الله عز وجل ﴾ (وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل ﴾ (٣) يشوى الوجوه بشس الشراب ﴿ **باب** الم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة اصلها ثابت الخ ﴾ (٤) عن ابن عمر ﴿ (٥) قال هي التي لا تنفض ورقها فظننت أنها النخلة ﴾ (٦) وصحبه وسلم في قوله (كشجرة طيبة)

وحرارته (وقد فسر في الحديث بانه يقرب اليه فيتكرهه فاذا دنا منه شوى وجهه ووقعت فروة رأسه: فروة الرأس والوجه جلده (١) أى مصارينه وهو جمع معنى بالقصر (٢) أى شديد الحرارة (٣) أى كعكر الزيت يشوى الوجوه من حره اذا قرب اليها (ولا يكاد يسيغه) أى يزرده لقبه وكرامته (وبأية الموت) أى أسبابه المقتضية له من انواع العذاب (من كل مكان) من أعضائه، قال ابراهيم النيمى حتى من تحت كل شعرة من جسده (وما هو بميت) فيستريح (ومن ورائه) أى بعد ذلك العذاب (عذاب غليظ) قوى شديد متصل، وقيل العذاب الغليظ الخلود في النار نعوذ بالله من ذلك ﴿ تخريجها ﴾ الحديث رجاله ثقات واورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه الامام احمد وابن جرير وابن ابى حاتم (قلت) واورده البغوى ايضا في تفسيره والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿ **باب** ﴾ (٤) ﴿ **قوله** ﴾ حجاج حدثنا شريك عن سلمة بن كهيل عن مجاهد عن ابن عمر الخ (٥) ازل الآية (الم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتى اكلها كل حين باذن ربها ويضرب الله الامثال للناس لعلهم يتذكرون) (٦) ﴿ (التفسير) ﴾ (الم تر كيف ضرب الله مثلا) أى لم تعلم ، والمثل قول سائر لتشبيهه شىء بشىء (كلمة طيبة) هى قول لا اله الا الله (كشجرة طيبة) هى النخلة يريد كشجرة طيبة الثمرة (اصلها ثابت) فى الأرض ﴿ وفرعها ﴾ اعلاها (فى السماء) أى مرتفع الى جهة السماء: كذلك اصل هذه الكلمة راسخ فى قلب المؤمن بالمعرفة والتصديق فاذا تكلم بها عرجت فلا تحجب حتى تنتهى الى الله عز وجل، قال تعالى: اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه (تؤتى اكلها) أى تعطى ثمرها (كل حين باذن ربها) والحين فى اللغة هو الوقت وفيه أقوال كثيرة والظاهر أن المراد به هنا كل غدوة وعشى لأن ثمر النخل يؤكل ابدأ ليلا ونهارا اما تمرا أو رطباً أو عجوة كذلك عمل المؤمن يصعد اول النهار وآخره وبركة ايمانه لا تنقطع ابدأ بل تصل اليه فى كل وقت، قيل والحكمة فى تشبيهها بالنخلة من سائر الاشجار أن النخلة أشبه الاشجار بالانسان من حيث انها اذا قطع رأسها يبست وسائر الاشجار تشعب من جوانبها بعد قطع رموسها، ولانها تشبه الانسان فى أنها لا تحمل الا باللقح ، ولانها خلقت من فضل طينة آدم عليه السلام، واذك يروى عن النبي ﷺ أنه قال أكرموا عمتم النخلة فانها خلقت من فضيلة طينة أبيكم آدم الحديث رواه ابو يعلى وابن ابى حاتم والعميلى وابن عدى وابن السنى وابو نعيم وابن مردويه عن علي وان كان ضعيفا لكنه معتضد بكثرة طرقه، وقد اشار النبي ﷺ الى النخلة فى حديث الباب بقوله هى التي لا تنفض ورقها أى لا يسقط ورقها صيفا ولا شتاء بخلاف غيرها من الشجر فإنه يسقط ورقه فى زمن الشتاء (٦) ظن ابن عمر انها النخلة ولكنه لم يقل ذلك لصفه وتأدبا واحتراما لابي بكر وعمر

(**باب** يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة)

٣١٩ (عن البراء بن عازب) (١) عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم قال ذكر عذاب

القبر قال يقال له (٢) من ربك فيقول الله ربي ونبي محمد (٣) فذلك قوله تعالى (يثبت الله الذين

آمنوا بالقول الثابت (٤) في الحياة الدنيا) يعني بذلك المسلم (زاد في رواية) وفي الآخرة

٣٢٠ (**باب** يوم تبدل الأرض غير الأرض الآية) (عن مسروق) (٥) قال قالت عائشة

أنا أول الناس سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية (يوم تبدل الأرض غير

الأرض والسموات وبرزوا لله الواحد القهار) (٦) قالت فقلت ابن الناس يومئذ يا رسول الله؟

لانهما كانا بالمجلس فقد روى الامام احمد والبخارى وغيرهما عن نافع عن ابن عمر قال كنا عند

رسول الله **ﷺ** فقال أخبروني بشجرة شبيهة أو كالرجل المسلم لا يتحات ورقها صيفا ولا

شتاء وتؤتى اكلامها كل حين باذن ربها ، قال ابن عمر فوقع في نفسي انها النخلة ورأيت أبا بكر وعمر لا

يتكلمان فكرهت أن اتكلم ، فلما لم يقولوا شيئا قال رسول الله **ﷺ** : هي النخلة : فلما قلنا قلت لعمر

يا ابتاه ، الله لقد كان وقع في نفسي انها النخلة فقال ما منعك أن تتكلم ؟ قلت لم اركم تتكلمون فكرهت أن

اتكلم واقول شيئا ، قال عمر لأن تكون قلتها احب الى من كذا وكذا (تخريج) حديث الباب اورده

الميثمي بدون قول ابن عمر (فظننت انها النخلة) وقال رواه احمد ورجاله ثقات وقال لابن عمر حديث

في الصحيح غير هذا (قلت) هو الذي ذكرته آنفا ، وحديث الباب اورده أيضا الحافظ السيوطي في

الدر المنثور وعزاه الامام احمد وابن مردويه بسند جيد (**باب**) (١) (سننه) **فدشا**

محمد بن جعفر ثنا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب الخ (غريبه)

(٢) أي يقول الملاك ان لصاحب القبر بعد اعادة روحه الى جسده يسألانه عن ربه ونبيه (٣) هكذا يقول

العبد الصالح المسلم ، وأما الكافر والمنافق فيتلعثم ولا يدري ما يقول (٤) (التفسير) (يثبت الله

الذين آمنوا بالقول الثابت) أي كلمة التوحيد وهي شهادة ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله التي

ثبتت بالحجة عندهم (في الحياة الدنيا) قبل الموت كما ثبت في الذين فتنهم اصحاب الأخدود والذين

نُشِروا بالمنشير (وفي الآخرة) في القبر بعد اعادة روحه في جسده وسؤال المسكين له ، وانما حصل لهم

الثبات في القبر بسبب مواظبتهم في الدنيا على هذا القول ، ولا يخفى ان كل شيء كانت المواظبة عليه

اكثر كان رسوخه في القلب أتم ، وهذا قول اكثر المفسرين (وقيل) في الحياة الدنيا في القبر عند

السؤال ، وفي الآخرة عند البعث اذا سئلوا عن معتقد في الموقف فلا يتلعثمون ولا تدهشهم احوال

القيامة ، قال البغوي والاول اصح ، وجاء في عذاب القبر احاديث كثيرة تقدمت بسندها وشرحها وكلام

العلماء في ذلك في ابواب عذاب القبر في الجزء الثامن صحيفة ٦٠١ فارجع اليه والله الموفق : اللهم ثبتنا

على دينك بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ونجنا من عذاب القبر وما بعده بمنك وكرمك

وفضلك يا اكرم الاكرمين ويا ارحم الراحمين (تخريج) (ق . والاربعة)

(**باب**) (٥) (سننه) **فدشا** ابن ابي عدي عن داود عن الشعبي عن مسروق قال قالت عائشة الخ (٦) (التفسير) قال صاحب فتح البيان في تفسير هذه الآية (يوم) أي اذكر وادق بوم (تبدل

- ٣٢٢ المؤخر، فاذا ركع نظر من تحت ابطينه، فأنزل الله في شأنها (ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين) (١) (**باب**) ولقد آتيناك سبعاً من المثاني (عن ابي هريرة)
- ٣٢٣ (٢) عن النبي ﷺ قال ام القرآن هي ام القرآن وهي السبع المثاني وهي القرآن العظيم (وعنه) بلفظ آخر (عن رسول الله ﷺ قال الحمد لله ام القرآن وام الكتاب والسبع المثاني (ز) (وعنه ايضا) عن ابي بن كعب قال قال رسول الله ﷺ ما انزل الله عز وجل في التوراة الا في الانجيل مثل ام القرآن وهي السبع المثاني وهي مقسومة بيني وبين عبدي واعبدى ما سأل (سورة النحل)
- ٣٢٤ (**باب** ان الله يأمر بالعدل والاحسان الآية) (عن عبد الله بن عباس) (٣) قال بينما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بفناء بيته بمكة جالس اذ مر به عثمان بن مظعون فتكشر (٤) الى رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ ألا تجلس؟ قال بلى، قال فجلس رسول الله ﷺ

عن ابن عباس الخ (١) (التفسير) قال الامام البغري في تفسيره قال ابن عباس اراد بالمستقدمين الاموات والمستأخرين الاحياء، وقال الشعبي الاولين والآخرين، وقال عكرمة المستقدمون من خلق الله والمستأخرون من لم يخلق الله، قال مجاهد المستقدمون القرون الاولى، والمستأخرون امة محمد ﷺ وقال الحسن المستقدمون في الطاعة والخيرات والمستأخرون المبطلون فيها، وقيل المستقدمون في الصفوف في الصلاة، والمستأخرون فيها، وذلك ان النساء كن يخرجن الى صلاة الجماعة فيقفن خلف الرجال فربما كان من الرجال من في قلبه ريبة فيتأخر الى آخر صفوف الرجال ليقترب من النساء، ومن النساء من كانت في قلبها ريبة فتتقدم الى اول صفوف النساء لتقرب من الرجال فنزلت هذه الآية فقال النبي ﷺ خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها: وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها: رواه (محمم والاربعة) وتقدم في باب الحث على تسوية الصفوف من ابواب صلاة الجماعة في الجزء الخامس صحيفة ٣٠٧ رقم ١٤٥٥، وقد صرح في حديث الباب ان سبب نزول هذه الآية قصة المرأة المذكورة ولذلك ذكره الحافظ السيوطي في كتابه لباب النقول في اسباب النزول ثم قال، وأخرج ابن مردويه عن داود بن صالح انه سأل سهل بن حنيف الانصاري: ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين: انزلت في سبيل الله؟ قال لا وليكنها في صفوف الصلاة والله أعلم (تخريج) (من نس جه طل ك جز حب حق) وقال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وقال عمرو بن علي (يعني الفلاس) لم يتكلم أحد في نوح ابن قيس الطاحي بحجة ام (قلت) واقصره الذهبي ووقال هو صدوق خرج له مسلم (**باب**) (٢) هذا الحديث والذي بعده تقدما بسنديهما وشرحهما وتخريجهما في باب سورة الفاتحة وما ورد في فضلها صحيفة ٩٧ و٩٦ من هذا الجزء وانما ذكرتهما هنا لمناسبة قوله تعالى (ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم) وتقدم الكلام في تفسير هذه الآية وما قاله العلماء في المراد بالسبع المثاني في الباب المشار اليه فارجع اليه (**باب**) (٣) (سنده) **قدحنا** أبو النضر قال حدثنا عبد الحميد حدثنا شهر حدثنا عبد الله بن عباس الخ (غريبه) (٤) هكذا بالاصل المطبوع (فتكشر) وفي نسخة مخطوطة (فكشر) ومعناه تبسم وهو الموافق لسائر المصادر، قال في النهاية الكشر (يسكون المعجمة) ظهور الاسنان للضحك وكأشهره اذا

مستقبلاً فيينا هو يحدثه اذ شخص (١) رسول الله ﷺ يبصره الى السماء فنظر ساعة الى السماء فأخذ يضع بصره حتى وضعه على يمينه في الارض فتحرف (٢) رسول الله ﷺ عن جليسه عثمان الى حيث وضع بصره وأخذ يُغرض (٣) رأسه كأنه يستفقه (٤) ما يقال له وابن مظعون ينظر فلما قضى حاجته واستفقه ما يقال له شخص بصر رسول الله ﷺ الى السماء كما شخص أول مرة فأتبعه بصره حتى توارى في السماء فأقبل الى عثمان بجلسته الأولى قال يا محمد فيم كنت اجالسك وآتيك ما رأيته تفعل كيف فعلك الغداة قال وما رأيته فعلت؟ قال رأيته تشخص ببصرك الى السماء ثم وضعت حيث وضعت على يمينك فتحرفت اليه وتركتني فاخذت تنفض رأسك كأنك تستفقه شيئاً يقال لك ، قال وفطنت لذلك؟ قال عثمان نعم ، قال رسول الله ﷺ أنا في رسول الله (٥) آنفـا وأنت جالس قال رسول الله ؟ قال نعم ، قال فما قال لك ؟ قال (إن الله يأمر بالعدل والاحسان وإيتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى ، يعظكم لعلكم تذكرون) (٦) قال عثمان (٧) نذاك حين استقر الإيمان في قلبي وأحببت محمداً ﷺ (عن عثمان بن العاص) (٨) قال كنت عند رسول الله ﷺ جالساً اذ شخص ببصره ثم صوّبه حتى كاد أن يازقه بالارض

ضحك في وجهه وباطه (١) أى نظر (٢) أى انحرف بالفاء (٣) بكسر الهمزة المعجمة أى يحركه ويميل اليه (٤) أى يستفهم (٥) يعنى جبريل عليه السلام وقوله آنفـا بمد الهمزة أى قريباً (٦) (التفسير) (ان الله يأمر بالعدل) بالانصاف فى كل شىء (والاحسان) الى الناس ، وعن ابن عباس العدل التوحيد والاحسان اداء الفرائض ، وعنه أيضاً الاحسان الاخلاص فى التوحيد وذلك معنى قول النبي ﷺ (الاحسان أن تعبد الله كأنك تراه) وقال مقاتل العدل والتوحيد والاحسان العفو عن الناس (وابتاء ذى القربى) صلة الرحم (وينهى عن الفحشاء) ما قبح من القول والفعل ، وقال ابن عباس الزنا (والمنكر) ما لا يبرف فى شريعة ولا سنة (والبغى) الكبر والظلم ، وقال ابن عيينة العدل استواء السر والعلانية ، والاحسان أن تكون سريره أحسن من علانيته ، والفحشاء والمنكر أن تكون علانيته أحسن من سريره (يعظكم لعلكم تذكرون) لعلكم تتعظرون ، قال ابن مسعود أجمع آية فى القرآن هذه الآية ، وقال أيوب عن عكرمة أن النبي ﷺ قرأ على الوليد إن الله يأمر بالعدل الى آخر الآية فقال له يا ابن أخى أعد فماد عليه فقال ان له والله حلالة وان عليه لطلاوة وان أعلاه لمثمر وان أسفله لمفدق وما هو بقول البشر . (٧) عثمان هو ابن مظعون بن حبيب الجمحى من المهاجرين الأولين السابقين الى الاسلام أسلم بمكة بعد ثلاثة عشر رجلاً وهاجر الهجرة الأولى الى الحبشة وشهد بدراً ثم مات عقبها فى سنة اثنين من الهجرة ، وهو أول من مات بالمدينة من المهاجرين وأول من دفن بالبقيع منهم ، أثنى عليه النبي ﷺ بقوله لبنته زينب حين ماتت (الحق بسلفنا الصالح الخير عثمان بن مظعون) (تخرجه) أورده الهيثمى وقال رواه أحمد والطبرانى ، وشهر وثقه احمد وجماعة وفيه ضعف لا يضر وبقيته رجاله ثقات اه وأورده أيضاً الحافظ ابن كثير فى تفسيره بسنده ومثته وعزاه للإمام احمد وقال اسناد جيد متصل حسن قد بين فيه السماع المتصل ، ورواه ابن أبى حاتم من حديث عبد الحميد بن بهرام مختصراً (٨) (سنده) قدس أسود

قال ثم شخص يبصره فقال أتاني جبريل عليه السلام فأمرني أن أضع هذه الآية بهذا الموضع من هذه السورة (١) (ان الله يأمر بالعدل والاحسان وإيتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم الله أن تكونوا من المجرمين) (٢) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٣) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٤) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٥) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٦) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٧) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٨) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٩) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (١٠) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (١١) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (١٢) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (١٣) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (١٤) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (١٥) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (١٦) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (١٧) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (١٨) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (١٩) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٢٠) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٢١) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٢٢) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٢٣) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٢٤) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٢٥) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٢٦) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٢٧) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٢٨) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٢٩) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٣٠) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٣١) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٣٢) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٣٣) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٣٤) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٣٥) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٣٦) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٣٧) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٣٨) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٣٩) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٤٠) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٤١) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٤٢) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٤٣) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٤٤) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٤٥) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٤٦) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٤٧) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٤٨) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٤٩) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٥٠) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٥١) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٥٢) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٥٣) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٥٤) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٥٥) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٥٦) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٥٧) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٥٨) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٥٩) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٦٠) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٦١) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٦٢) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٦٣) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٦٤) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٦٥) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٦٦) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٦٧) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٦٨) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٦٩) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٧٠) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٧١) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٧٢) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٧٣) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٧٤) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٧٥) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٧٦) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٧٧) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٧٨) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٧٩) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٨٠) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٨١) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٨٢) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٨٣) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٨٤) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٨٥) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٨٦) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٨٧) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٨٨) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٨٩) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٩٠) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٩١) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٩٢) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٩٣) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٩٤) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٩٥) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٩٦) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٩٧) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٩٨) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (٩٩) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله) (١٠٠) (ان الله يحب من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بالله واليوم الآخر من قبله)

٣٢٦

ابن عامر ثنا هريم عن ليث عن شهر بن حوشب عن عثمان بن أبي العاص الخ (١) فيه دلالة على أن وضع آيات القرآن وترتيبها في سورها كان في عهد النبي ﷺ وأنه أمر توقيفى لا مجال للراى فيه، (تخرجه) أورده الهيثمى وقال رواه احمد واسناده حسن (باب) (ز) (٢) (سنده) (٣) أبو صالح هدية بن عبد الوهاب المروزي ثنا الفضل بن موسى ثنا عيسى بن عبيد عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي بن كعب الخ (٤) أي مثل الكفار بالذين أصيبوا من الانصار والمهاجرين يقال مثلت بالحيوان أمثله مثلاً اذا قطعت أطرافه وشموهت به، ومثلت بالقتيل اذا جدعت أنفه وأذنه أو هذا كيره أو شيئاً من أطرافه والاسم المثلثة فأما مثل بالثدي فهو للبالغه (٥) (٤) من الإرباب أى لزيدن ولنضاعفن عليهم في التمثيل (٥) جاء في حديث سعد عند النسائي قال لما كان يوم فتح مكة آمن الرسول ﷺ الناس إلا أربعة نفر وامرأتين وقال اقتلوهم وان وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة، عكرمة بن أبي جهل وعبد الله بن خطل، ومقيس بن صباية، وعبد الله بن سعد بن أبي السرح الحديث (٦) (الفسير) (٧) (ان عاقبتهم) أيها المؤمنون من ظلمكم واعتدى عليكم (فما قبوا بمثل ما عوقبتهم به) أي فمما قبوا الذي ظلمكم بمثل الذي ظلمكم به ظالمكم من العقوبة لا يزيدون شيئاً، وهذه الآية لها أمثال في القرآن فانها مشتقة على مشروعية العدل والندب الى الفضل كما في قوله تعالى : وجزاء سيئة سيئة مثلها : ثم قال فمن عفا وأصلح فأجره على الله : وقال في هذه الآية وان عاقبتهم فمما قبوا بمثل ما عوقبتهم به : ثم قال (ولئن صبرتم لهو خير للصابرين) أي واثن عفوتهم هو خير للعاقبين، فقال النبي ﷺ نصبر ولا نعاقب، قال ابن عباس والضحاك كان هذا قبل نزول براءة حين أمر النبي ﷺ بقنال من قاتله ومنع من الابتداء بالقتال ، فلما أعرأ الله الاسلام وأهله نزلت براءة وأمروا بالجهاد ونسخت هذه الآية ، قال النخعي والثوري ويجاهد وابن سيرين الآية بحكمة، نزلت فيمن ظلم بظلامه فلا يحل له أن ينال من ظالمه أكثر مما نال الظالم منه ، أمر بالجزاء والعفو ومنع من الاعتداء ثم قال عز من قائل (واصبر وما صبرك إلا بالله) تأكيذا للأمر بالصبر واخباراً بأن ذلك لا ينال إلا بمشيئة الله واعانته وحوله وقوته ثم قال (ولا تحزن عليهم) أي على من خالفك فان الله قدر ذلك (ولا تك في ضيق) أي غم (ما يمكرون) أي بما يجهدون أنفسهم في عداوتك وايصال الشر اليك فان الله كافيك وناصرك ومؤيدك ومظفرك بهم (ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون) أي معهم بتأييده ونصره ومعاونته وهدية (تخرجه) (نس مذ حب طب ك حق)

قرله تعالى (وما منعنا أن نرسل بالآيات) وقوله (وما جعلنا الرؤيا التي أريناك) الخ ١٩٣

رسول الله ﷺ نصبر ولا نعاقب (سورة الإسراء) (باب وما منعنا أن نرسل بالآيات
 ٣٢٧ الا أن كذب بها الأولون) (عن ابن عباس) (١) قال سأل أهل مكة النبي ﷺ أن يجعل
 لهم الصفا ذهباً (٢) وأن يُنحى الجبال عنهم فيزدرعوا، فقيل له ان شئت أن تستأني بهم (٣) وان شئت
 أن تؤتيهم الذين سألوا فان كفروا هلكوا كما هلكت من قبلهم (٤) قال لا بل أستأني بهم (٥)
 ٣٢٨ فأنزل الله عز وجل هذه الآية (وما منعنا أن نرسل بالآيات (٦) الا أن كذب بها الأولون وآتينا
 ثمود الناقة مبصرة) (باب وما جعلنا الرؤيا التي أريناك الا فتنة للناس) (عن عكرمة) (٧)
 عن ابن عباس في قرله عز وجل (وما جعلنا الرؤيا التي أريناك الا فتنة للناس) (٨) قال هي رؤيا

وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب من حديث أبي بن كعب اه (قلت) وصححه الحاكم وأقره الذهبي
 وهو من زوائد عبد الله بن الامام احمد على مسند أبيه رحمهما الله (باب) (١) (سنده) **حديثنا**
 عثمان بن محمد (قال عبد الله بن الامام احمد) وسمعت انا منه حديثنا جرير عن الأعشى عن جعفر بن
 لياس عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) أي طلبوا أن يحول لهم جبل الصفا الموجود
 بمكة من حجر الى ذهب (وان ينحى الجبال عنهم) أي يزيلها من أماكنها (فيزدرعوا) أي فيزرعوا
 مكانها (٣) أي تنتظر وتربص، يقال أنيت وتأنيت واستأنيت (٤) يعني مثل قوم نوح وعاد وثمود وغيرهم
 (٥) انما اختار ذلك ﷺ رحمة بهم ورجاء اسلام كثير منهم (٦) (التفسير) (وما منعنا ان نرسل
 بالآيات) أي التي سألها كفار قومك (الا أن كذب بها الأولون) أي فاهلكناهم فان لم يؤمن قومك
 بعد ارسال الآيات اهلكناهم، لان من سنتنا في الأمم اذا سألوا الآيات ثم لم يؤمنوا بعد آياتنا انزلناهم
 ولا نعلمهم، وقد حكمتنا بامهال هذه الامة الى يوم القيامة ثم ذكر من تلك الآيات التي اقترحها الأولون ثم
 كذبوا بها فاهلكوا فقال تعالى (وآتينا ثمود الناقة مبصرة) أي آية بينة وذلك لان آثار اهلاكم في
 بلاد العرب قريبة من حدودهم يبصرها صادرهم وواردهم (فظلموا بها) أي جحدوا بها من عند الله
 وعقروا الناقة، وقيل فظلموا أنفسهم بتكذيبها فما جعلناهم بالمعقوبة (وما نرسل بالآيات) المقترحة
 (الانخويفا) أي وما نرسل بالآيات الا تخويفا من نزول العذاب، فان لم يخافوا وقع عليهم، وقيل معناه
 وما نرسل بالآيات يعني العبر والدلالات الانخويفا أي انذارا بعذاب الآخرة إن لم يؤمنوا، فان الله
 تعالى يخوف الناس بما شاء من آياته لعلمهم بجمعون (تخريجه) (نسك) وصححه الحاكم وأقره الذهبي
 وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح (باب) (٧) **حديثنا** سفيان عن عمرو عن عكرمة عن ابن
 عباس الخ (٨) (التفسير) الا كثرون من المفسرين على ان المراد من الرؤيا ما رأى النبي ﷺ ليلة المعراج من
 العجائب والآيات وقد فسرها ابن عباس في حديث الباب بأنها رؤيا عين رآها النبي ﷺ ليلة أسرى
 به، وجاء كذلك في صحيح البخاري أيضا وكان يقال لابن عباس حبر الامة والبحر لثروة علمه، دعاه
 رسول الله ﷺ بالحكمة، وثبت في صحيح البخاري وغيره أن النبي ﷺ ضم ابن عباس الى صدره
 وقال اللهم علمه الكتاب، وقال ابن مسعود نعم ترجمان القرآن ابن عباس، وجاء في الطريق الثانية
 من حديث ابن عباس أيضا قال شيء أمر به النبي ﷺ في اليقظة رآه بعينه حين ذهب الى بيت المقدس
 وهو قول سعيد بن جبيرة والجنس ومعروف وفتادة ومجاهد وعكرمة وابن جريج وغيرهم، والعرب
 (٢٥٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)

عين رآها النبي ﷺ ليلة أسرى به (وعنه من طريق ثان) (١) قال كان ابن عباس يقول (وما جعلنا الرؤيا التي أرى إلا فتنة للناس) شيء أرى به (٢) النبي ﷺ في اليقظة رآه بعينه حين ذهب به إلى بيت المقدس (باب) وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا (عن أبي هريرة) (٣) عن النبي ﷺ في قوله عز وجل (وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا) (٤) قال تشهده

٣٢٩

تقول رأيت بعيني رؤية ورؤيا، فلما ذكرها رسول الله ﷺ للناس أنكروا بعضهم ذلك وكذبوا فكانت فتنة للناس وازداد المخلصون إيمانا (١) (سنده) **قوله** روح حدثنا زكريا بن اسحاق حدثنا عمرو بن دينار أنه سمع هكرمة يقول كان ابن عباس الخ (٢) بضم الهمزة وكسر الراء من الإراءة ولم يصرح بالمرثى، وفي قوله في اليقظة نفى لقول من قال إنها رؤيا منامية، بل جاء في سنن سعيد بن منصور عن سفيان في آخر الحديث قال وليست رؤيا منام، ومع هذه الحجج الواضحة فتد (ذهب قوم) إلى أن رؤيا الاسراء كانت منامية، وحجتهم في ذلك أنه يقال في البصرية رؤية وفي المنامية رؤيا، وقد جاء القرآن بلفظ رؤيا واستدل القائلون بأنها بصرية بحديث ابن عباس اعنى حديث الباب، وفيه رد صريح على من أنكروا بحجج المصدر من رأى البصرية على رؤيا كالحريري وغيره، ومن استعمل الرؤيا في اليقظة انتفى في قوله (ورؤياك أحلى في العيون من الغمض) وابلغ من ذلك في الرد عليهم قوله تعالى (سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله) فالتسبيح إنما يكون عند الأمور العظام. فلو كان مناما لم يكن فيه كبير شيء ولم يكن مستعظما ولم تبادر كفر قريش إلى تكذيبه ولا ارتدت جماعة ممن كان قد أسلم، وأيضا فإن العبد عبارة عن مجروح الروح والجسد، وقد قال تعالى (أسرى بعبده ليلا) (وقال قوم) أسرى بروحه دين جسده وهو ضعيف لقوله تعالى (ما زاغ البصر وما طغى) والبصر من آلات الذات لا الروح، وأيضا فإنه حمل على البراق وهو دابة بيضاء كما جاء عند مسلم والامام احمد وغيرهما في حديث الاسراء عن أنس أن رسول الله ﷺ قال أتيت بالبراق وهو دابة أبيض فرق الحمار ودون البغل يضع حافره عند منتهى طرفه، فركبته فسارني حتى أتيت بيت المقدس الحديث، والركوب لا يكون إلا للجسد لا للروح لأنها لا تحتاج في حركتها إلى مركب تركب عليه (وقال قوم) إنها الرؤيا التي رآها النبي ﷺ في النوم عام الحديبية أنه دخل مكة هو واصحابه فمجل المسير إلى مكة قبل الأجل فصدده المشركون فرجع إلى المدينة فكان رجوعه في ذلك العام بعد ما أخبر أنه بدخلها فتنة لبعضهم ثم دخل مكة في العام المقبل وأنزل الله عز وجل (لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق) ويدفع هذا قول ابن عباس في حديث الباب هي رؤيا عين رآها النبي ﷺ ليلة أسرى به، وقصارى القول إن ما ذهب إليه ابن عباس ومن وافقه هو الصواب والله أعلم (تخرجه) (خ نس مذ حب ك)

(باب) (٣) (سنده) **قوله** اسباط قال ثنا الاعمش عن ابراهيم عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال وحدثنا الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة الخ (٤) أول الآية (أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا) (التفسير) (أقم الصلاة، لدلوك الشمس) روى عن ابن مسعود أنه قال دلوك الغروب، وهو قول النخعي ومقاتل والضحاك والسدي، وقال ابن عباس وابن عمرو جابر هو زوال الشمس، وهو قول عطاء وقتادة ومجاهد والحسن وأكثر التابعين، ومعنى اللفظ

تفسير قوله تعالى (أقم الصلاة لدلوك الشمس) الى قوله (مقاما محمودا) وكلام العلماء في ذلك ١٩٥

- ٢٣٠ ملائكة الليل وملائكة النهار (باب عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً) (وعنه أيضاً) (١)
- ٢٣١ عن النبي ﷺ في قواه عز وجل (عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً) (٢) قال هو المقام الذي أشفع لامتي فيه (باب) وقل رب أدخل صدق (الآية) (عن ابن عباس) (٣) قال كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم بمكة ثم أمر بالهجرة وأنزل عليه

بجمعها لأن أصل دلوك الميل والشمس تميل إذا زالت وإذا غربت ، والحمل على الزوال أولى القولين لكثرة القائلين به ، وإذا حملناه عليه كانت الآية جامعة لمواقيت الصلاة كلها : فدلوك الشمس يتناول صلاة الظهر والعصر (الى غسق الليل) أي ظهور ظلمته وقال ابن عباس بدو الليل، وهذا يتناول المغرب والعشاء (وقرآن الفجر) معطوف على الصلاة أي وأقم قرآن الفجر يعني صلاة الفجر، سمي الصلاة قرآناً لأنها لا تجوز إلا بقرآن (إن قرآن الفجر كان مشهوداً) أي يشهده ملائكة الليل وملائكة النهار كما جاء في حديث الباب ، وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار (يعني حفظة الأعمال) ويحتمون في صلاة الصبح وفي صلاة العصر فيخرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهم أعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون أتيناهم وهم يصلون وتركناهم وهم يصلون (رواه حم ق نس) وتقدم في باب فضل صلاتي الصبح والعصر من كتاب الصلاة في الجزء الثاني صحيفة ٢٢١ رقم ٥٩ (تخرجه) أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للإمام أحمد ثم قال ورواه (مذ نس جه) ثلاثهم عن عبيد بن إسباط بن محمد عن أبيه به وقال الترمذي حسن صحيح (باب) (١) (سنده)

قد محمد بن عبيد قال ثنا دارد الأودي عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ الخ (٢) أول الآية (ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً) (التفسير) (ومن الليل فتهجد به) أي قم بعد نومك، والتهجد لا يكون إلا بعد القيام من النوم ، يقال تهجد إذا قام بعد ما نام ، وهجد إذا نام (قال الامام البغوي) في تفسيره والمراد من الآية قيام الليل للصلاة، وكانت صلاة الليل فريضة على النبي ﷺ في الابتداء وعلى الأمة لقوله تعالى (يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلاً) ثم نزل التخفيف فصار الوجوب منسوخاً في حق الأمة بالصلوات الخمس وبقي الاستحباب، قال تعالى (فاقرءوا ما نيسر منه) وبقي الوجوب في حق النبي ﷺ (نافلة لك) أي زيادة لك يريد فريضة زائدة على سائر الفرائض التي فرضها الله عليك، وذهب قوم الى ان الوجوب صار منسوخاً في حقه كما في حق الأمة فصارت نافلة ، وهو قول مجاهد وقتادة لأن الله تعالى قال نافلة لك ولم يقل عليك (فان قيل) فما معنى التخصيص وهي زيادة في حق المسلمين كافة كما في حقه ﷺ (قيل) التخصيص من حيث ان نوافل العباد كفارة لذنوبهم والنبي ﷺ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فكانت نوافله زيادة في رفع الدرجات (عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً) أي افعل هذا الذي أمرتك به لتقيمك يوم القيامة مقاماً محموداً يحمذك فيه الخلائق كلهم وخالفهم تبارك وتعالى ، قال ابن جرير قال أكثر أهل التأويل ذلك هو المقام المحمود يقومه محمد ﷺ يوم القيامة للشفاعة للناس ليرحمهم ربهم من عظيم ما هم فيه من شدة ذلك اليوم اه (قلت) ستاتي أحاديث الشفاعة في باب اختصاصه ﷺ بالشفاعة العظمى من كتاب قيام الساعة واقه المرفق (تخرجه) (مذ) وابن جرير في تفسيره وحسنه الترمذي (باب) (٣) (سنده) **قد** جرير عن قابوس عن

(وقل رب أدخلني مدخل صدق وأخرجني مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا) (١)
باب ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي الآية (عنه ابن عباس) رضي الله
 عنهما (٢) قال قتادة قرئش لليهود اعطونا شيئا نسأل عنه هذا الرجل (٣) فقالوا اسألوه عن الروح فسألوه
 فنزلت (ويسألونك عن الروح) (٤) قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم الا قليلا قالوا او نينا
 علماء كثيرا او نينا التوراة ومن أوتي التوراة فقد أوتي خيرا كثيرا قال فأنزل الله عز وجل (قل
 لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر) (عنه ابن عباس) (٥) قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم

٣٣٢

٣٣٣

ابن عباس الخ (١) (التفسير) (وقل رب أدخلني مدخل صدق وأخرجني مخرج صدق) قال الحسن
 البصري في تفسير هذه الآية ان كفار أهل مكة لما ائتمروا برسول الله صلى الله عليه وسلم ليقتلوه أو بطردوه أو
 يوثقوه فأراد الله قتال أهل مكة أمره أن يخرج الى المدينة فهو الذي قال الله عز وجل (وقل رب أدخلني الخ
 الآية) وقال قتادة (وقل رب أدخلني مدخل صدق) يعني المدينة وأخرجني مخرج صدق يعني مكة، وكذا
 قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، قال الحافظ ابن كثير وهذا القول هو أشهر الأقوال وأصحها وهو
 اختيار ابن جرير (واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا) قال مجاهد حجة بينة، وقال الحسن ملكا قويا
 تصرفني به على من نأواني وعز ظاهرا اقيم به دينك، فوعده الله لينزع عن ملك فارس والروم وغيرهما فيجعله
 له، قال قتادة علم نبي الله ان لا طاقة له بهذا الأمر الا بساطان نصير فقال سلطانا نصيرا لكتاب الله
 وحدوده واقامة دينه (تخرجه) (مد) وقال هذا حديث حسن صحيح (قلت) وأورده الحافظ ابن كثير في
 تفسيره واقتر تصحيح الترمذي **باب** (٢) (سنده) **قدش** قتيبة بن سعيد حدثنا يحيى بن زكريا
 عن داود عن عكرمة عن ابن عباس الخ (غريبه) (٣) أي النبي صلى الله عليه وسلم (٤) (التفسير) (ويسألونك
 عن الروح) الاكثر على أنهم سألوه عن حقيقة الروح الذي في الحيوان، وقيل عن جبريل، وقيل عن
 عيسى، وقيل عن القرآن، وقيل عن خلق عظيم روحاني، وقيل غير ذلك، والراجح الأول يعني روح الانسان
 فقد أخرج الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس في هذه القضية أنهم قالوا عن الروح وكيف يعذب
 الروح الذي في الجسد وانما الروح من الله فنزلت الآية: قاله الحافظ (قل الروح من أمر ربي) تكلم
 العلماء والحكام والصوفية في ناحية الروح بكلام كثير وأقوال متعددة، وأولى الأقاويل ان يوكل الله
 إلى الله عز وجل وهو قول أهل السنة، وقال عبد الله بن بريدة ان الله عز وجل لم يطلع على الروح ملكا
 مقربا ولا نبيا مرسلا بدليل قوله قل الروح من أمر ربي أي من علم ربي الذي استأثر به (وما أوتيتم
 من العلم) أي من علم ربي (الا قليلا) أي في جنب علم الله عز وجل والخطاب عام، وقيل هو خطاب
 لليهود فانهم كانوا يقولون او نينا التوراة، ومن أوتي التوراة فقد أوتي خيرا كثيرا كما جاء في حديث
 الباب، فقيل لهم ان علم التوراة نليل في جنب علم الله وأنزل الله عز وجل (قل لو كان البحر) أي ماؤه
 (مدادا) هو ما يكتب به (لكلمات ربي) الدالة على حكمه وعجائبه بأن تكتب به (لنفد البحر) في
 كتابتها، وبقية الآية (قبل أن تنفذ) قرئ - بالياء والياء أي تفرغ (كلمات ربي ولو جئنا بمثله) أي البحر
 (مدادا) أي زيادة لم تفرغ هي (تخرجه) (مد) وقال هذا حديث حسن صحيح، قال الحافظ بعد ذكر
 هذا الحديث في الفتح رجاله رجال مسلم وهو عند ابن اسحاق من وجه آخر عن ابن عباس نحوه (٥)
سنده **قدش** وكيع حدثنا الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله (يعني ابن مسعود) قال

في حرت بالمدينة وهو متكئ (١) على عسيب قال فمر بقوم من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح، قال بعضهم لا تسألوه، فسألوه عن الروح فقالوا يا محمد ما الروح؟ فقام فتوكل على العسيب قال فظننت انه يوحى اليه فقال (ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم الا قليلا) (٢) قال فقال بعضهم قد قلنا لكم لا تسألوه (**باب** ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات) (**حديث** محمد بن جعفر) (٣) حدثنا شعبة وحدثناه يزيد انا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت عبد الله ابن سلامة يحدث عن صفوان بن عسال قال يزيد المرادي (٤) قال قال يهودي لصاحبه (٥) اذهب بنا الى النبي ﷺ وقال يزيد الى هذا النبي حتى نسأله عن هذه الآية (ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات) (٦) فقال لا تقل له نبي فانه ان سمعت لصارت له اربعة اعين (٧) فسأله فقال النبي ﷺ لا تشركوا بالله شيئا. ولا تسرقوا. ولا تزنوا. ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق. ولا تسجروا. ولا تأكلوا الربوا. ولا تمشوا بيريء (٨) الى ذي سلطان ليقتله. ولا تقذفوا محصنة (٩) أو قال لا تفروا من الزحف شعبة الشاك (١٠) وانتم يا يهود عليكم خاصة ان لا تعتدوا

كنت أمشي الخ (**غريبه**) (١) جاء عند الترمذي (وهو بتوكا) أي يعتمد (على عسيب) بمهملتين وآخره موحدة بوزن عظيم وهي الجريدة التي لا خوص فيها (٢) تقدم تفسيرها في الحديث السابق (**تخرجه**) (ق نس مذ) قال القسطلاني ظاهر سياق هذا الحديث يقتضي أن هذه الآية مدنية وأن نزولها إنما كان حين سأل اليهود عن ذلك بالمدينة مع أن السورة كلها مكية وقد يجاب باحتمال ان تكون نزلات مرة ثانية بالمدينة كما نزلت بمكة قبل والله أعلم (**باب**) (٣) (**حديث** محمد بن جعفر الخ) (**غريبه**) (٤) هذه النسبة ترجع الى صفوان بن عسال ومعناه أن يزيد قال في روايته صفوان بن عسال المرادي، ويزيد هذا الذي تكرر ذكره في الحديث هو ابن هرون أحد الراويين اللذين روى عنهما الامام احمد هذا الحديث (٥) أي رجل من اليهود (٦) (التفسير) أي واضحات والآية العلامة الظاهرة تستعمل في المحسوسات كعلامة الطريق والمعقولات كالحكم الواضح والمسألة الواضحة، والمعجزة آية، وكل جملة دالة على حكم من أحكام الله آية، وكل كلام منفصل بفصل لفظي آية، والمراد بالآيات هنا إما المعجزات التسع، وهي العصا واليد والطرفان والجراد والقمل والضفادع والدم والسنون ونقص من الثمرات، وعلى هذا فقوله الآتي (لا تشركوا الخ كلام مستأنف ذكره عقب الجواب، وهو المعجزات المقدسة ولم يذكر الراوي المعجزات التسع استغناء بما في القرآن أو بغيره (ولما) الأحكام العامة الشاملة للآيات الثابتة في كل الشرائع وهي قوله لا تشركوا الخ، سميت بذلك لكونها تدل على حال المكلف بها من السعادة والشقاوة (٧) هكذا جاء بالأصل في هذه الرواية (اربعة أعين) وكذلك جاء عند الترمذي: وعند الامام احمد من طريق أخرى وفي المشكاة (أربع أعين) بغير التاء وهو الظاهر، والمعنى لا تقل له نبي فانه يُيسر بقولك نبي سرورا بمد الباصرة فيزداد به نوراً على نور كذبي عينين أصبح يبصر بأربع، فان الفرح بمد الباصرة كما ان الهم والحزن يخل بها، ولذا يقال لمن أحاطت به الهموم اظلمت عليه الدنيا (٨) الباء للتمديدية أي لا تسعوا ولا تتكلموا بسوء فيمن ليس له ذنب (الى ذي سلطان) أي صاحب قوة وقدرة وغلبة وشوكة (٩) بفتح الصاد المهملة أي لا ترموا بالزنا عفيفة (١٠) جاء عند الترمذي من طريق شعبة أيضا بالفظ

قال يزيد تعدوا (١) في السبت فقبلا يديه ورجله ، قال يزيد فقبلا يديه ورجليه (٢) وقالوا نشهد أنك نبي ، قال فما يمنعكما ان تتبعاني؟ قالوا ان داود عليه السلام دعا ان لا يزال من ذريته نبي وانا نخشى قال يزيد ان اسلمنا (٣) ان تقتلنا يهود (**باب** ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) (عن ابن عباس) (٤) قال نزلت هذه الآية ورسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم متوار بمكة ، (٥) (ولا تجهر بصـلاتك ولا تخافت بها) قال كان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقرآن ، قال فلما سمع ذلك المشركون سبوا القرآن ومن انزله ومن جاء به فقال الله عز وجل لنبيه **ﷺ** (ولا تجهر بصلاتك) أى بقراءتك فيسمع المشركون فيسبون القرآن (٦) (ولا تخافت بها) (٧) عن اصحابك فلا تسمعون القرآن حتى ياخذوه عنك (وابتغ بين ذلك سبيلا) (٨) (**باب** الحمد لله الذى لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك فى الملك) الخ السورة

(ولا تقذفوا محصنة ولا متولوا الفرار يوم الزحف) ولم يشك ، والزحف الحرب مع الكفار (١) جاء عند الترمذى (تعدوا) (٢) رواية الترمذى (فقبلا يديه ورجليه) كرواية يزيد هنا (٣) معناه أن يزيد زاد فى روايته (ان اسلمنا) وقولهم هذا اقتراء محض على داود عليه السلام لان داود وغيره من الانبياء عليهم الصلاة والسلام يعرفون نبوة محمد **ﷺ** وانه خاتم النبيين وانه ينسخ به الاديان (تخريج) (مذكور) وقال الترمذى حسن صحيح ، هذا وقد فسر الحافظ ابن كثير الآيات التسع المذكورة فى قوله تعالى (واقذ آتينا موسى تسع آيات بينات) فقال يخبر تعالى انه بعث موسى بتسع آيات بينات وهى الدلائل القاطعة على صحة نبوته وصدقه فيما أخبر به عن أرسله إلى فرعون وهى العصا واليد والسنين والبحر والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم آيات مفصلات قاله ابن عباس ، وقال ابن عباس أيضا ومجاهد وعكرمة والشعبي وقتادة هى يده وعصاه والسنين ونقص من الثمرات والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم ، وهذا القول ظاهر جلي حسن ثم أورد (اعنى الحافظ ابن كثير) حديث الباب وعزاه للإمام احمد وقال هكذا رواه الترمذى والنسائى وابن ماجه وابن جرير فى تفسيره من طرق عن شعبة ابن حجاج به وقال الترمذى حسن صحيح ، وهو حديث مشكل ، وعبد الله بن سلمة فى حفظه شىء ، وقد تكلموا فيه وامله اشبهه عليه التسع الآيات بالعشر الكلمات فانها وصايا فى التوراة لا تعلق لها بقيام الحجية على فرعون والله أعلم اهـ (**باب**) (٤) (**قوله** هشيم أنبأنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس الخ) (غريبه) (٥) أى مخف كما صرح بذلك فى رواية البخارى وكان ذلك فى أول الإسلام (٦) جاء عند ابن جرير فى تفسيره من وجه آخر عن سعيد بن جبير فقالوا له أى المشركون لا تجهر فتؤذى آلهتنا فنهجو إلهك (٧) أى لا تخفض صوتك (٨) أى بين الجهر والخافتة (سبيلا) أى وسطا (تخريج) (ق مذكور) وأورده الحافظ ابن كثير فى تفسيره وعزاه للإمام احمد ثم قال أخرجاه فى الصحيحين من حديث أبى بشر جعفر بن اياس به ، قال وكذا رواه الضحاك عن ابن عباس وزاد فلما هاجر إلى المدينة سقط ذلك ، يفعل أى ذلك شاء اهـ (قلت) وفى الباب عن عائشة رضى الله عنها قالت أنزل فى الدعاء تريد قوله تعالى (ولا تجهر بصلاتك الخ) قال القسطلانى هو من باب اطلاق الكل على الجزء اذ الدعاء من بعض أجزاء الصلاة ، قال وأخرج الطبرى وابن خزيمة والحاكم من طريق حفص بن غياث عن هشام

- ٢٣٦ (عن سهل عن ابيه) (١) عن النبي ﷺ انه قال آية العز (٢) (الحمد لله الذي يتخذ ولدا) (٣) الآية كلها (وعنه من طريق ثاب) (٤) عن ابيه عن رسول الله ﷺ انه كان يقول اذا نذر (٥) الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك (٦) الى آخر السورة
- ٢٣٧ (سورة الكهف) (باب ما جاء في فضلها) (عن سهل بن معاذ) (٧) عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم انه قال من قرأ اول سورة الكهف وآخرها (٨) كانت له نورا من قدمه الى رأسه : ومن قرأها كلها كانت له نورا ما بين السماء والارض (٩)

الحديث، وزاد فيه في التشهد، وهو مخصص لحديث عائشة إذ ظاهرها أعم من أن يكون داخل الصلاة وخارجها وعند ابن مردويه من حديث أبي هريرة كان رسول الله ﷺ إذا صلى عند البيت رفع صوته بالدعاء فنزلت، أو مراده معناها اللغوي على ما لا يخفى وهذا الحديث من أفرادها والله أعلم (١) (سنده)

قدش يحيى بن غيلان ثنا رشدين عن زببان عن سهل عن ابيه (يعني معاذ بن أنس الجهني) عن النبي ﷺ الخ (غريبه) (٢) أي القوة والشدة والصلابة ، والمراد هنا من العلامات الدالة على قوة إيمان الإنسان وشدة في دين الله ملازمته لتلاوة هذه الآية مع الاذعان لمدلولها وأنه بذلك يصير قويا شديدا وقيل المراد أن هذه الآية تسمى آية العز لتضمن قوله فيها ، ولم يكن له ولي من الذل، لذلك لم يذل فيحتاج الى ناصر لأنه العزيز المعز (٣) (التفسير) لما أثبت الله تعالى لنفسه الكريمة الاسماء الحسنى في قوله (قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيًا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى) نزه نفسه عن النقائص فقال (وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك) بل هو الله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد (ولم يكن له ولي من الذل) أي ليس بذليل فيحتاج الى أن يكون له ولي أو وزير أو مشير بل هو تعالى خالق الأشياء وحده لا شريك له : قال مجاهد لم يحالف أحدا ولم يبتغ نصر أحد (وكبره تكبيرا) أي عظمه ونزهه عما يقول الظالمون المعتدون من أن له شريكا أو ولدا تعالى الله عن ذلك (٤) (سنده) حسن ثنا ابن طهيرة ثنا زببان بن فايد عن سهل عن ابيه الخ (٥) الظاهر انه ﷺ كان يقول ذلك اذا نذر من منى بعد رمي الجمار (٦) بقية الآية (ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا) (تخريجه) أورده الهيثمي وقال رواه احمد من طريقين في احدهما رشدين بن سعد وهو ضعيف، وفي الأخرى ابن طهيرة وهو أصح منه، وكذلك الطبراني اه (قلت) وفي كلا الطريقين عند الامام احمد زببان ابن فايد وهو ضعيف أيضا (باب) (٧) (سنده) حسن ثنا ابن طهيرة ثنا زببان عن سهل بن معاذ عن ابيه (يعني معاذ بن أنس الجهني) عن رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٨) لم يعين في هذا الحديث مقدار ما يقرء من أولها وآخرها، وقد جاء بيان ذلك في حديثي أبي الدرداء الآتين بعدهما وهو عشر آيات من أولها وعشر آيات من آخرها (٩) جاء في قراءتها كلها عن أبي سعيد مرفوعا من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجمعتين (ك حق) وصححه الحاكم والحافظ السيوطي (تخريجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد والطبراني وفي اسناد أحمد ابن طهيرة وهو ضعيف وقد يحسن اه (قلعه) في اسناده أيضا زببان بن فايد وهو ضعيف (وفي الباب) عند الامام احمد أيضا وتقدم في باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن من هذا الجزء صحيفة ٢٠ رقم ٥٥ عن البراء بن عازب قال قرأ

- ٢٣٨ (عن أبي الدرداء) (١) عن النبي ﷺ قال من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف عصم من الدجال (٢) (وسنة ايضا) (٣) عن النبي ﷺ انه قال من قرأ العشر الاواخر من سورة الكهف عصم من فتنة الدجال (باب) قوله عز وجل (والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخيرا ملاما) (٤) عن النعمان بن بشير (٤) ان رسول الله ﷺ قال ألا وإن سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر هن الباقيات الصالحات (٥) (باب) واذا قال موسى لفتاه وقصة الخضر مع موسى عليهما السلام (٦) (حديث) عبد الله بن ابراهيم (٦) المروزي حدثني هشام بن يوسف في تفسير ابن جريج (٧) الذي املاه عليهما اخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على الآخر (٨) وغيرهما قال قد سمعته يحدثه عن سعيد بن جبير (٩) قال لانا لعند عبد الله بن عباس

رجل الكهف وفي الدار دابة فجعلت تنظر فنظر فاذا ضيابة أو سحابة قد غشيت به قال فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال اقرأ فلان فانها السكينة نزلت عند القرآن أو تنزلت للقرآن وتقدم شرحه وتخريجه هناك (١) (سنده) يزيد أنا همام بن يحيى عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن سمعان بن أبي طلحة عن أبي الدرداء النخ (غريبه) (٢) معناه ان من تدبرها لم يفتن بالدجال ، قال الطيبي التعريف في العهد وهو الذي يخرج آخر الزمان يدعى الإلاهية إما نفسه أو يراد به من شابهه في فعله ، ويجوز ان يكون للجنس لأن الدجال من يكثر منه الكذب والتلبيس ، ومنه حديث يكون في آخر الزمان دجالون كذابون (تخريجه) (م د نس مذ) ولفظ الترمذي (من حفظ ثلاث آيات من اول الكهف) وقال حسن صحيح (٣) (سنده) حجاج حدثنا شعبة عن قتادة سمعت سالم بن أبي الجعد يحدث عن سمعان بن أبي الدرداء عن النبي ﷺ انه قال من قرأ النخ (تخريجه) أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للامام أحمد ثم قال رواه مسلم والنسائي من حديث قتادة به قال وفي لفظ للنسائي من قرأ عشر آيات من الكهف فذكره (باب) (٤) (عن النعمان بن بشير الخ) هذا ظرف من حديث طويل سياتي بسنده وشرحه وتخريجه في باب كراهية الامارة من كتاب الخلافة والإمارة ان شاء الله تعالى (غريبه) (٥) قال علي بن طلحة عن ابن عباس فرئ (والباقيات الصالحات) قال هي ذكر الله قول لا اله الا الله والله أكبر وسبحان الله والحمد لله وتبارك الله ولا حول ولا قوة الا بالله وأستغفر الله وصلى الله على رسول الله والصيام والصلاة والحج والصدقة والعتق والجهاد والصلة وجميع أعمال الحسنات وهن الباقيات الصالحات التي تبقى لأهلها في الجنة مادامت السماوات والأرض (وعن سمرة بن جندب) قال قال رسول الله ﷺ أفضل الكلام بعد القرآن أربع وهي من القرآن لا يضرك بأين بدأت : سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر (حم م نس جه) ولفظ مسلم أحب الكلام الى الله أربع فذكره وليس فيه (وهي من القرآن) وذكرها النسائي ، وتقدم هذا الحديث في آخر باب فضل سبحان والحمد لله الخ من كتاب الاذكار في الجزء الرابع عشر صحيفة ٢٢٢ رقم ٥٢ (باب) (٦) (حديث) عبد الله بن ابراهيم النخ (غريبه) (٧) اسمه عبد الملك بن عبد العزيز (٨) معناه ان ابن جريج يقول أخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار بهذا الحديث عن سعيد بن جبير حال كونهما يزيد احدهما على الاخر في روايته (قلت) وهو ظاهر في سياق الحديث (٩) يقول ابن جريج وسمعت غيرهما يعني غير يعلى

في بيته اذ قال سلونى فقلت ابا عباس جعلنى الله فداك ، بالكوفة رجل قاص (١) يقال له نوف (٢) يزعم انه ليس موسى بنى اسرائيل (٣) اما عمرو بن دينار فقال كذب عدو الله (٤) واما يعلى بن مسلم فقال قال ابن عباس حدثنى ابى بن كعب قال قال رسول الله ﷺ ان موسى رسول الله عليه السلام ذكر الناس (٥) يوما حتى اذا افاضت العيون ورقت القلوب ولى فادركه رجل فقال يا رسول الله هل فى الارض أحد أعلم منك؟ قال لا فعتب عليه اذ (٦) لم يرد العلم الى الله تبارك وتعالى (٧) فأوحى الله اليه ان لى عبدا اعلم منك قال اى رب وأنى (٨) قال بجمع البحرين قال اى رب اجعل لى علما (٩) اعلم ذلك به، قال لى عمرو (١٠) قال حيث يفارقك الحوت وقال يعلى (١١) خذ حوتا ميتا حيث ينفخ فيه الروح (١٢). فأخذ حوتا فجعله

ابن مسلم وعمرو بن دينار حال كونه (يحدته) أى يحدث الحديث المذكور (عن سعيد بن جبير) أيضا وكان الاصل أن يقول يحدث به لكانه عداه بغير الباء، ومثل ذلك فى البخارى أيضا ، ولابى ذر عن الكشميهنى (يحدث) يحذف الضمير ، وقد عين ابن جريج بعض من أهمه فى قوله (وغيرها) كعثمان ابن ابي سليمان كما سيأتى فى سياق الحديث ، وروى شيئا من هذه القصة عن سعيد بن جبير من مشايخ ابن جريج هبند الله بن عثمان ابن خثيم وعبد الله بن هرمز وعبد الله بن عبيد بن عمير، ومن روى هذا الحديث عن سعيد بن جبير أبو اسحاق السبيعي وروايته عند مسلم وأبى داود وغيرها والحكم بن عتيبة وروايته فى السيرة الكبرى لابن اسحاق كما نبه على ذلك الحافظ فى الفتح (١) بتشديد الصاد المهملة يقص على الناس الأخبار من المواعظ وغيرها (٢) بفتح النون وصكون الواو وبالفاء زاد البخارى (الاستكالى) بكسر الموحدة وتخفيف الكاف وتشديد نسبة الى بنى بكال بن فضالة بفتح الفاء والمهجمة ابن امرأة كعب الاحبار (٣) هكذا بالاصل (يزعم انه ليس موسى بنى اسرائيل) وكذا فى البخارى من هذا الطريق وله من طريق سفيان بلفظ (يزعم ان موسى صاحب الخضر ليس هو موسى صاحب بنى اسرائيل) وهذا أظهر (٤) ظاهره ان عمرو بن دينار قال كذب عدو الله وليس كذلك ، بل المراد ان ابن جريج يقول ان عمرو بن دينار قال له فى روايته عن سعيد بن جبير ان ابن عباس قال كذب عدو الله ، فالتائل كذب عدو الله هو ابن عباس يعنى نرفا، خرج منه مخرج الزجر والتحذير لا القدح فى نوف، لأن ابن عباس قال ذلك فى حال غضبه والفاظ الغضب تقع على غير الحقيقة غالبا وتكذيبه له لكونه قال غير الواقع، ولا يلزم منه تعمده والله أعلم (٥) بفتح لذال المهجمة وتشديد الكاف من التذكير وفى بعض الروايات قام خطيبا فى بنى اسرائيل (٦) بسكون الذال للتعليل (٧) كأن يقول نحو الله أعلم كما قالت الملائكة لا أعلم انما إلا ما علمتنا (٨) أى وأنى هو أو فأين أجده (قال بجمع البحرين) وفى رواية للبخارى (ان لى عبدا بجمع البحرين هو أعلم منك) أى بحرى فارس والروم، أو بحرى المشرق والمغرب المحيطين بالارض، أو العذب والملح والله أعلم (٩) أى علامة (١٠) بقول ابن جريج قال لى عمرو يعنى ابن دينار فى روايته قال يعنى السلم على ذلك المكان (حيث يفارقك الحوت) (١١) يعنى وقال يعلى فى روايته خذ حوتا ميتا الخ ولمسلم وعبد الله ابن الامام احمد فى رواية أبى اسحاق (وآية ذلك ان تزود حوتا مالحا فاذا فقدته فهو حيث تفقده) (١٢) معناه عند ما يحى الله الحوت الميت ويذهب إلى البحر تهجد صاحبك فى هذا المكان ، وهو معنى قوله فى

- (١) عن أبي الدرداء (١) عن النبي ﷺ قال من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف عصم من الدجال (٢) (وغيره ايضا) (٣) عن النبي ﷺ انه قال من قرأ العشر الاواخر من سورة الكهف عصم من فتنة الدجال (باب) قوله عز وجل (والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخيرا ملاما) (٢٣٨)
- (٤) عن النعمان بن بشير (٤) ان رسول الله ﷺ قال ألا وإن سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر من الباقيات الصالحات (٥) (باب) واذا قال موسى لفتاه وقصة الخضر مع موسى (٢٣٩)
- (٦) حديثنا عن هشام بن يوسف في تفسير (٦) (حديثنا عن عبد الله بن ابراهيم) (٦) المروزي حديثنا هشام بن يوسف في تفسير (٢٤٠)
- (٧) الذي املاه عليهم اخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على الآخر (٨) وغيرهما قال قد سمعته يحدثه عن سعيد بن جبير (٩) قال إنا له نندعبد الله بن عباس

رجل الكهف وفي الدار دابة فجعلت تنفر فنظر فاذا ضيابة أو سحابة قد غشيت به قال فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال اقرأ فلان فانها السكينة تنزلت عند القرآن أو تنزلت للقرآن: وتقدم شرحه وتخرجه هناك

(١) (سنده) (حديثنا) يزيد أنا همام بن يحيى عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن سمعان بن أبي طلحة عن أبي الدرداء الخ (غريبه) (٢) معناه ان من تدبرها لم يفتن بالدجال، قال الطيبي التعريف في العهد وهو الذي يخرج آخر الزمان يدعى الإلاهية إما نفسه أو يراد به من شابهه في فعله، ويجوز أن يكون للجنس لأن الدجال من يكثر منه الكذب والتلبيس، ومنه حديث يكون في آخر الزمان دجالون كذابون (تخرجه) (م د نس مذ) ولفظ الترمذي (من حفظ ثلاث آيات من أول الكهف) وقال حسن صحيح

(٢) (سنده) (حديثنا) حجاج حدثنا شعبة عن قتادة سمعت سالم بن أبي الجعد يحدث عن سمعان بن أبي الدرداء عن النبي ﷺ انه قال من قرأ الخ (تخرجه) أوردته الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للإمام أحمد ثم قال رواه مسلم والنسائي من حديث قتادة به قال وفي لفظ للنسائي من قرأ عشر آيات من الكهف فذكره (باب) (٤) (عن النعمان بن بشير الخ) هذا ظرف من حديث طويل سيأتي بسنده وشرحه وتخرجه في باب كراهية الامارة من كتاب الخلافة والإمارة ان شاء الله تعالى (غريبه)

(٥) قال علي بن طلحة عن ابن عباس قوله (والباقيات الصالحات) قال هي ذكر الله قول لا إله الا الله والله أكبر وسبحان الله والحمد لله وتبارك الله ولا حول ولا قوة الا بالله وأستغفر الله وصلى الله على رسول الله والصيام والصلاة والحج والصدقة والعق والجهاد والصلة وجميع أعمال الحسنات ومن الباقيات الصالحات التي تبقى لأهلها في الجنة مادامت السماوات والأرض (وعن سمرة بن جندب) قال قال رسول الله ﷺ أفضل الكلام بعد القرآن أربع وهي من القرآن لا يضرك بأين بدأت: سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر (حم م نس جه) ولفظ مسلم أحب الكلام الى الله أربع فذكره وليس فيه (وهي من القرآن) وذكرها النسائي، وتقدم هذا الحديث في آخر باب فضل سبحان والحمد لله الخ من كتاب الاذكار في الجزء الرابع عشر صحيفة ٢٢٢ رقم ٥٢ (باب) (٦) (حديثنا) عبد الله بن ابراهيم الخ (غريبه) (٧) اسمه عبد الملك بن عبد العزيز (٨) معناه ان ابن جريج يقول اخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار بهذا الحديث عن سعيد بن جبير حال كونهما يزيد أحدهما على الآخر في روايته (قلت) وهو ظاهر في سياق الحديث (٩) يقول ابن جريج وسمعت غيرهما يعني غير يعلى

في مكمل (١) قال لفتاه لا اكلفك الا ان تخبرني حيث يفارقك الحوت، قال ما كلفتنى كثير افذلك قوله تبارك وتعالى (واذ قال موسى افتاه) يوشع بن نون ليست عن سعيد بن جبير (٢) قال فبينما هو في ظل صخرة في مكان ثريان (٣) اذ تضرب الحوت وموسى نائم، قال فتاه لا اوقظه، حتى اذا استيقظ نسي ان يخبره وتضرب الحوت (٤) حتى دخل البحر فامسك الله تبارك وتعالى دليبه جريفة البحر (٥) حتى كان اثره في حجر (٦) فقال لي عمرو وكان اثره في حجر وحق ابهاميه واللذين نليا بينهما (٧) (لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا) (٨) قال قد قطع الله تبارك وتعالى عنك النصب، ليست هذه عن سعيد بن جبير (٩) فاخبره فرجعا فوجد خضرا (١٠) عليه السلام فقال لي عثمان بن ابي سليمان على طنفسة (١١) خضراء على كبد البحر، قال سعيد بن جبير مسجى ثوبه قد جعل طرفه تحت رجليه وطرفه تحت رأسه فسلم عليه موسى فكشف عن وجهه وقال هل بارضك من سلام (١٢)

رواية عمرو حيث يفارقك الحوت (١) قال في المصباح المكمل بلسر المنم الزنيل وهو ما يعمل من الخرص يحمل فيه التمر وغيره، والجمع مكاتل (٢) معناه ان ابن جريج قال في تسمية الفتى (يوشع بن نون) هذه الجملة ليست عن سعيد بن جبير بل عن غيره من الرواة (وقوله فبينما هو) يعني موسى وفتاه (٣) بثلاثة مفترحة وراء ما كسنة فتحية مفتوحة وبعد الالف نون صفة لمكان مجرور بالفتحة لا ينصرف لانه من باب فعلان، قال في النهاية يقال مكان ثريان وارض ثريا إذا كان في ترابها بلل وندى (لذ تضرب الحوت) بضاد معجمة وراء مشددة من الضرب في الارض وهو السير (٤) أى اضطرب وخرج من المكمل سائرا (حتى دخل البحر) (٥) بكسر الجيم وفي رواية (جربة الماء) أى جريانه (٦) فان الحافظ كذا فيه بفتح الحاء المهملة والجيم، وفي رواية جمر بضم الجيم وسكون المهملة وهو واضح (وقوله فقال لي عمرو) القائل هو ابن جريج (٧) معنى السبابتين وفي رواية للبخاري وأمسك الله عن الحوت جربة الماء فصار عليه مثل الطاق) قال أهل اللغة الطاق ما عطف من الابنية أى جعل كالقوس من قنطرة ونافذة وما أشبه ذلك (وفي رواية لمسلم) فاضطرب الحوت في الماء فجعل لا يلتزم عليه حتى صار مثل الكوة (٨) قال الحافظ كذا وقع هنا مختصرا وفي رواية سفيان فانطلقا بقية يومهما وليتهما حتى إذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا (٩) قوله قال قد قطع الله تبارك وتعالى عنك النصب ليست هذه عن سعيد بن جبير هو مقول ابن جريج ومراده ان هذه اللفظة ليست في الاسناد الذي ساقه، قاله الحافظ (وقوله فاخبره) بفتح الهزة وسكون المعجمة ثم موحدة من الاخبار أى أخبر الفتى موسى بالقصة بقوله أرايت إذ آوينا إلى الصخرة فاني نسيت الحوت وما أنسانيه إلا الشيطان ان اذكره واتخذ سبيله في البحر عجباً، قال فكان (يعنى دخول الحوت في الماء) للحوت مربيا (أى مسلكا) ولموسى ولفته عجباً، فقال موسى ذلك ما كذا نبئني فارتدا على آثارهما قصصا قال رجعا يقصان آثارهما حتى انتهيا إلى الصخرة فاذا رجل مسجى ثوبا، هكذا في البخاري (١٠) بفتح الحاء وكسر الضاد: روى البخاري بسنده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال انما سمى الخضر أنه جلس على فروة بيضاء فاذا هي تهتز من خلفه خضرا (١١) معناه ان عثمان بن ابي سليمان احد رواة هذا الحديث عن سعيد بن جبير قال لابن جريج فوجد خضرا جالساً على طنفسة الخ: والطنفسة الخ: وكسر هافرش صغير (وقوله على كبد البحر) أى على وجه الماء كما جاء في رواية البخاري (١٢) هو استفهام استبعاد يدل على ان أهل تلك الارض لم يكونوا اذ ذاك مسلمين

من انت؟ قال انا موسى، قال موسى بنى اسرائيل؟ قال نعم، قال فما شأنك؟ قال جئت لتعلمنى مما علمت رشدا قال اما بكفيك أن انباء التوراة بيدك وأن الوحي يأتيك ، يا موسى ان لى علما لا ينبغي ان تعلمه (١) وان لك علما لا ينبغي أن اعلمه (٢) فجاء طائر فأخذ بمنقاره (٣) فقال والله ما على وعلك فى علم الله إلا كما أخذ هذا الطائر بمنقاره من البحر (حتى إذا ركبا فى السفينة) وجدا معا بر (٤) صغارا تحمل أهل هذا الساحل الى هذا الساحل عرفوه (٥) فقالوا عبد الله الصالح فقلنا لسعيد (٦) خضر؟ قال نعم لا يحملونه بأجر فخرقها ودق فيها وتدا، قال موسى أخرقتها لتفرق أهلها لقد جئت شيئا لأمرا قال قال مجاهد (٧) نكرا (قال ألم أقل انك لن تستطيع معى صبرا) وكانت الأولى نسيانا (٨) والثانية شرطا والثالثة عمدا (قال لا تؤاخذنى بما نسيت ولا ترهقنى من أمرى عمرا) (٩) فلقينا غلاما فقتله، قال يعلى بن مسلم (١٠) قال سعيد بن جبير وجدا غلامنا يلعبون فأخذ غلاما كافرا كان ظريفا فأضجعه ثم ذبحه بالسكين (قال أقتلت نفسا زكية) (١١) لم تعمل بالحنث فانطلقا (فوجدا جدارا يريد أن ينقض (١٢) فأقامه) قال سعيد بيده هكذا ورفع يده فاستقام قال يعلى فحسبت أن سعيدا قال فمسحه بيده فاستقام (١٣) (قال لو شئت لاتخذت عليه أجرا) قال سعيد أجرا نأكله (١٤) قال

أو كانت تحبهم غيره (١) أى جميعه (٢) أى جميعه، قال الحافظ وتقدير ذلك متعين، لأن الخضر كان يعرف من الحُكم الظاهر مالا غنى بالمكلف عنه ، وموسى كان يعرف من الحُكم الباطن ما بآتيه بطريق الوحي (٣) يعنى من البحر كما جاء فى رواية البخارى (٤) المعابر جمع مبركة بزوى السفن الصغار (٥) أى أهل المدينة عرفوا الخضر (٦) يحتمل أن يكون القائل يعلى بن مسلم، وسعيد هو ابن جبير (وقوله خضر) أى هو خضر (٧) يعنى فيما رواه ابن جريج عنه فى قوله إمرأ قال (نكرا) بدل إمرأ، ووصله عبد بن حميد من طريق ابن أبى نجيب عنه مثله، قيل ولم يسمع ابن جريج من مجاهد (٨) أى نسيانا من موسى حيث قال لا تؤاخذنى بما نسيت (والثانية شرطا) حيث قال ان سألتك عن شىء بعدها (والثالثة عمدا) أى حيث قال لو شئت لاتخذت عليه أجرا (٩) أى لاتشدد على (١٠) يعنى بالاسناد السابق (١١) بحذف الألف والتشديد وهى قراءة ابن طامر والكوفيين زاد عند البخارى (بغير نفس) لم تعمل بالحنث بالحاء المهملة المكسورة والنون الساكنة لأنها لم تبلغ اللحم وهو تفسير لقوله زكية أى قتلت نفسا زكية لم تعمل بالحنث بغير نفس (١٢) أى بسقط والإرادة هنا على سبيل المجاز (وقوله قال سعيد) يعنى من رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار عنه (بيده هكذا) أى أشار اليه بيده وهو من اطلاق القول على الفعل وهذا فى كلام العرب كثير أى مسحه الخضر بيده (١٣) جاء فى كيفية إقامة هذا الجدار أقوال كثيرة، والذي دل عليه القرآن الإقامة لا الكيفية، وأحسن هذه الأقوال أنه مسحه أو دفعه بيده فاعتدل لأن ذلك أبقى بحال الأنبياء وكرامات الأولياء إلا أن يصح عن الشارح أنه هدمه وبناء فيصار اليه (١٤) معناه أنك قد عدت أننا جباب وان أهل القرية لم يطعمونا فكان ينبغي أن لانعمل لهم مجانا بل تأخذ على حملك هذا أجرا نستعين به على الطعام الذى نأكله، وإنما قال موسى ذلك لأنه كان حصل له جهد كبير من فقد الطعام، عند ذلك، قال له الخضر كما جاء فى كتاب الله عز وجل (قال هذا فراق بينى وبينك) أى هذا وقت فراق بينى وبينك وقيل هذا الإنكار على ترك أخذ الأجر هو المفرق بيننا، وقيل إن موسى أخذ بثوب الخضر وقال

وكان يقرؤها (وكان وراهم) (١) وكان ابن عباس يقرؤها (وكان أمامهم (٢) ملك) يزعمون (٣) عن غير سعيد أنه قال هذا الغلام المقتول يزعمون أن اسمه جيسور (٤) قال (يأخذ كل سفينة غصبا) (٥) وأراد إذا مرت به أن يدعها لعيبيها فإذا جاوزوا أصلحوها فانتقموا بها بعد ، منهم من يقول سدوها بقارورة، ومنهم من يقول بالقار (٦) (وكان أبواه (٧) مؤمنين) وكان كافرا (فخشينا أن يرهقهما طغيانا وكفرا) فيحملهما حبه على أن يتابعاه على دينه (٨) فأردنا أن يبدلها ربهما خيرا منه (٩) (زكاة) وأقرب رحما) هما به أرحم منهما بالاول الذي قتله خضر وزعم غير سعيد انهما قالا جارية (١٠) وأما دارد بن أبي عاصم (١١) فقال عن غير واحد إنها جارية (١٢) وبلغني عن سعيد بن جبير أنها جارية ووجدت في كتاب أبي (١٣) عن يحيى بن معين عن هشام بن يوسف مثله (ز) (**موش** عبد الله) (١٤) حدثني أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبه ثنا عبيد الله بن موسى، عن اسرائيل عن أبي اسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كنا عنده (١٥) فقال القوم ان نوحا الشامي (١٦) يزعم ان الذي ذهب يطالب العلم ليس موسى بن اسرائيل، وكان ابن عباس متكئا فاستوى جالسا فقال

٢٤١

أخبرني بمعنى ما عملت قبل أن تفارقني فقال الخضر (سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبورا ، أما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر فأردت أن أعيبها وكان وراهم ملك الآية (١) هذه القراءة هي الموافقة للمصحف الامام (٢) هذه قراءة شاذة مخالفة للمصحف لكنها مفسرة كقوله من ورائه جهنم ، والآية دالة على أن معنى وراء أمام، لأنه لو كان بمعنى خلف كانوا قد جاوزوه فلا يأخذ سفينتهم (٣) القائل يزعمون هو ابن جريج (٤) بجيم مفتوحة فتحتية ساكنة فسین مهملة وبعد الواو الساكنة زاء (٥) في قراءة أبي كل سفينة صالحة غصبا رواه النسائي، وكان ابن مسعود يقرأ كل سفينة صالحة غصبا (٦) هو الرقت والقارورة فاعولة من القار أيضا (٧) يعني وأما الغلام فكان أبواه الخ (٨) هذه الجملة تفسر لقوله (فخشينا أن يرهقهما طغيانا وكفرا) (٩) أي يرهقهما بدله ولدا خيرا منه (زكاة) أي طهارة من الذنوب ، الأخلاق الرديئة (وأقرب رحما) فسره بقوله (هما) أي الابوان (به) أي بالولد الذي سيرزقانه أرحم منهما بالاول الذي قتله خضر (١٠) أي مكان المقتول فولدت نبيا من الأنبياء رواه النسائي، ولان أي حاتم من طريق السدي قال ولدت جارية فولدت نبيا وهو الذي كان بعد موسى، فقالوا له ابعت لنا ملكا نقاقل في سبيل الله، واسم هذا النبي شمعون واسم أمه حنة، وفي تفسير ابن الكلبي ولدت جارية ولدت عدة انبياء فهدى الله بهم أمما ، وقيل عدة من جاء من ولدها من الأنبياء سبعون نبيا ، وعند ابن مردويه من حديث أبي بن كعب أنها ولدت غلاما لكن اسناده ضعيف كما قال الحافظ في الفتح (١١) القائل وأما داود بن أبي عاصم ، هو ابن جريج (١٢) هذا هو المشهور، وروى مثله عن يعقوب اخي داود مما رواه الطبري ، وقال ابن جريج لما قتله الخضر كانت أمه حاملا بغلام مسلم فذكره ابن كثير وغيره (١٣) القائل ووجدت في كتاب أبي إلى آخر الحديث هو عبد الله بن الامام احمد (تخرجه) (قهذانس) (ز) (١٤) (**موش** عبد الله) يعني ابن الامام احمد وهذا الحديث من زوائده على مسند أبيه (غريبه) (١٥) القائل كنا عنده هو سعيد بن جبير يقول كنا عند ابن عباس (١٦) هكذا جاء في هذه الرواية (نوحا الشامي : وفي أكثر الروايات البكالي وتقدم الكلام على نسبه وضبطه في الحديث السابق ولا منافاة

كذلك يا سعيد؟ قلت نعم أنا سمعته يقول ذلك، فقال ابن عباس كذب نوف (١) حدثني أبي بن كعب أنه سمع النبي ﷺ يقول رحمة الله علينا وعلى صالح، رحمة الله علينا وعلى أخى عاد (٢) ثم قال ان موسى عليه السلام بينما هو بخطب قومه ذات يوم إذ قال لهم ما فى الأرض أحد أعلم منى (٣) وأوحى الله تبارك وتعالى اليه ان فى الأرض من هو أعلم منك وآية ذلك أن تزود حوتا (٤) مالحا إذا فقدته فوحيث تفقده (٥) فتزود حوتا مالحا فانطلق هو وفتاه حتى اذا باغ المكان الذى أمروا به فلما انتهوا الى الصخرة (٦) انطلق موسى يطلب ووضع فتاه الحوت على الصخرة واضطرب (فاتخذ سبيله فى البحر سربا) (٧) قال فتاه اذا جاء نبي الله ﷺ حدثته فأنساه الشيطان فانطلقا فأصابهم ما يصيب المسافر من النصب (٨) والكلال ولم يكن يصيبه ما يصيب المسافر من النصب والكلال (٩) حتى جاوز ما أمر به (١٠) فقال موسى لفتاه (آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا) (١١) قال له فتاه يانى الله (أرايت اذ أرينا الى الصخرة فانى نسيت) أن أحدثك (وما أنساياه إلا الشيطان) فاتخذ سبيله فى البحر سربا (١٢) (قال ذلك ما كنا نبغ) فرجعا على آثارهما قصصا يقصان الأثر حتى اذا انتهيا الى الصخرة فأطاف بها فاذا هو مسجى (١٣) بثوب له فسلم عليه فرفع رأسه فقال له من أنت؟ قال موسى، قال من موسى بنى اسرائيل قال أخبرت (١٤) أن عندك علما فأردت أن أصحبك (قال انك ان تستطيع معى صبرا. قال ستجدنى ان شاء الله صابرا ولا أعصى لك أمرا، قال فكيف تصبر على ما لم تحط به خبرا) قال قد أمرت أن أفعله (قال ستجدنى ان شاء الله صابرا) قال فان اتبعتنى فلا تسألننى عن شيء حتى أحدث لك منه ذكرا، فانطلقا حتى اذا ركبا فى السفينة خرج من كان فيها وتخاف ليخرقها، قال فقال له موسى تخرقها (لتغرق أهلها لقد جئت شيئا أمرا) (١٥) قال ألم أقل انك ان تستطيع معى صبرا؟ قال لا تأخذه فى الهم والحزن (١٦) من

بينهما فذلك نسبة الى ابن بكال وهذا نسبة الى الاقليم والجهة (١) تقدم الكلام على قوله كذب نوف فى شرح الحديث السابق (٢) يعنى هوداً نبي الله عليه السلام (٣) قال ذلك بالنسبة لاعتقاده وإلا فكان الخضر أعلم منه كما صرح به فى الحديث (٤) الحوت السمكة (٥) معناه انك تجد مطاوعك فى المكان الذى تفقده فيه الحوت (وتفقده) بكسر القاف أى يذهب منك (٦) هى صخرة عند مجمع البحرين فى المكان الذى يطلبه موسى (وقوله انطلق موسى يطلب) أى يطلب الخضر الذى جاء لأجله (٧) أى مسلما وروى عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ انجاب المساء عن مسلك الحوت فصار كوة لم يلتئم (٨) أى التعب (٩) معناه انه لم يتأثر من تعب السفر إلا هذه المرة (١٠) قال الامام البغوي وذلك ان يوشع حين رأى ذلك من الحوت قام ليدرك موسى فيخبره فنسى أن يخبره فكشأ يومها حتى صلبا الظهر من الغد (١١) أى تعباً وشدة وذلك أنه اتى على موسى الجوع بعد مجاوزة الصخرة لبتذكر الحوت ويرجع الى طلبه فقال له فتاه وتذكر أرايت إذ أرينا الى الصخرة البغ (١٢) هذه حكاية يوشع يحكى لموسى ما حصل من الحوت (١٣) يعنى الخضر (مسجى) المغطى (١٤) قال يعنى موسى قال للخضر أخبرت الخ (١٥) أى منكرا والإمر فى كلام العرب الداعية واصله كل شيء شديد كثير ويقال فتادة عجبا (١٦) أى لا تشدد

أمرى عسرا، فانطلقا حتى اذا أتوا على غلمان يلهجون على ساحل البحر وفيهم غلام ليس في الغلمان غلام أنظف يعني منه فأخذه فقتله فنفر موسى عليه السلام عند ذلك وقال (أقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا (١) قال ألم أقل لك انك لن تستطيع معي صبرا، قال فأخذته ذمامة (٢) من صاحبه واستجى فقال (ان سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا فانطلقا) حتى اذا أتيا أهل قرية (لأما استطعما أهلها) وقد أصاب موسى عليه السلام جهد فلم يضيفوهما (فوجدنا فيها جدارا يريد أن ينقض فأقامه) قال له موسى بما نزل بهم من الجهد (لو شئت لاتخذت عليه أجرا، قال هذا فراق بيني وبينك) فأخذ موسى عليه السلام بطرف ثوبه فقال حدثني، فقال (أما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر وكان وراهم ملك (٣) يأخذ كل سفينة غصبا) فاذا مر عليها فرأها منخرقة تركها ورقمها أهلها بقطعة خشبة فانتموا بها، وأما الغلام فإنه كان طبع يوم طبع كافرا وكان قد ألقى عليه حبة من أبويه ولو أطاعاه لأرهمهما طغيانا وكفرا (٤) فأردنا أن يبدلها ربهما خيرا منه زكاة وأقرب رحما) (٥) ووقع أبوه على أمه فماقت فولدت منه خيرا منه (٦) زكاة وأقرب رحما، وأما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة (٧) وكان تحته كنز لهما

على وقيل لا تكلفني مشقة، يقال أرهقته عسرا أي كلفته ذلك، يقول لا تضيق على أمرى وعاملني باليسر ولا تعاملني بالعسر (١) أي منكرأ قال قتادة النكر أعظم من الإمر لأنه حقيقة الهلاك، وفي خرق السفينة كان خوف الهلاك (٢) بفتح الذال الممجمة أي استحياء لتكرار مخالفته، زاد مسلم فقال رسول الله ﷺ عند هذا المكان: رحمة الله علينا وعلى موسى، لولا أنه عجل لرأى العجب، ولكنه أخذته من صاحبه ذمامة (٣) فيه حذف ولفظ القرآن يعملون في البحر فأردت أن أعيبها وكان وراهم ملك الخ (٤) أي حملها عليهما وألحقهما بهما والمراد بالطغيان هنا الزيادة في الضلال (٥) أي ويكون المبدل منه أقرب منه عطفًا ورحمة بأبويه بأن يرهما ويشفق عليهما (٦) تقدم الكلام على الذي ولدته في شرح الحديث السابق (٧) (تفسير هذه الآية) قال الامام البغوي في تفسيره كان اسم الغلامين اصرم وصريم (وكان تحته كنز لهما) اختلفوا في ذلك الكنز، روى عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ انه قال كان ذهبا وفضة، وقال عكرمة كان مالا، وعن سعيد بن جبير كان الكنز صحفا فيها علم، وعن ابن عباس انه قال كان لوحا من ذهب مكتوب فيه عجايب لمن أيقن بالموت كيف يفرح، عجايب لمن أيقن بالحساب كيف يغفل، عجايب لمن أيقن بالرزق كيف يتمب، عجايب لمن أيقن بالقدر كيف ينصب، عجايب لمن أيقن بزوال الدنيا وتقلبها بأهلها كيف يطمئن اليها، لا إله إلا الله محمد رسول الله، وفي الجانب الآخر مكتوب أنا الله لا إله إلا أنا وحدي لا شريك لي خلقت الخير والشر، فطوبى لمن خلقتة للخير وأجرته على يديه، وهذا قول أكثر المفسرين، وروى ذلك مرفوعا، قال الزجاج الكنز اذا اطلق يتصرف الى كنز المال، ويجوز عند التقيد ان يقال عنده كنز علم وهذا اللوح كان جامعا لهما (وكان أبوهما صالحا) قيل كان اسمه كاشح وكان من الاتقياء. قال ابن عباس حفظا بصلاح أبيهما، وقيل كان بينهما وبين الأب الصالح سبعة آباء: قال محمد ابن المنكدر ان الله يحفظ بصلاح العبد ولده وولد ولده وعترته وعشيرته وأهل دويرات حوله، فما يزالون في حفظ الله مادام فيهم، وقال سعيد بن المسيب اني لأصلي فأذكر ولدي فأزيد في صلاتي (فاراد

وكان أبوهما صالحا ، فأراد ربك أن يبلغا أشدهما ويستخرجا كنزهما رحمة من ربك ، وما فعلته عن أمري ، ذلك تأويل ما لم تسطع عليه صبيرا

- ٣٤٢ **(باب قال ان سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني الآية)** (عن ابن عباس) (١) عن أبي
- ٣٤٣ ابن كعب عن النبي ﷺ انه قرأ (لقد بلغت من لدني عذرا) بثقلها (٢) (وعنه أيضا) (٣) عن أبي ابن كعب قال كان رسول الله ﷺ اذا دعا لاحد بدأ بنفسه فذكر ذات يوم موسى فقال رحمة الله علينا وعلى موسى ، لو كان صبر لقص الله تعالى علينا من خبره ولكن قال (ان سألتك عن شيء بعدها) (٤) فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا) **(باب قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الآية)** (عن ابن عباس) (٥) قال قالت قريش لليهود اعطونا شيئا نسأل عنه هذا الرجل فقالوا سلوه عن الروح فسألوه فنزلت (ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلا) قالوا أوتينا علما كثيرا ، أوتيتنا التوراة ومن أوتي التوراة فقد أوتي خيرا كثيرا فأنزل الله عز وجل (قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفذ البحر) (سورة مريم) **(باب يا أخت هارون)** (عن المغيرة بن شعبه) (٦) قال بعثني رسول الله ﷺ الى نجران (٧) قال فقالوا رأيت ما تقره ون

ربك أن يبلغا أشدهما) أي يبلغا ويعقلاه ، وقيل ان يدركا شدتهما وقوتهما ، وقيل ثانی عشرة سنة (ويستخرجا) حينئذ (كنزهما رحمة) نعمه (من ربك وما فعلته عن أمري) أي باختياري ورأيت بل فعلته بأمر الله والهامه (ذلك تأويل ما لم تسطع عليه صبيرا) أي لم تطق عليه صبيرا واستطاع واستطاع بمعنى واحد ، وروى أن موسى لما أراد أن يفارقه قال له أوصني ، قال لا تطلب العلم للتحديث به واطلبه لتعمل به اه (قلت) واختلف العلماء في أمر الخضر هل هو نبي أو وحي أو ميت وسيأتي الكلام عليه في باب ذكر الخضر والياس من كتاب أحاديث الأنبياء إن شاء الله تعالى والله الموفق **(باب)** (١) (سنده) **قدش** أبو عبد الله العنبري حدثنا أمية بن خالد حدثنا أبو الجارية العبدي عن شعبه عن أبي اسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) أي يشقل النون من لدني قال الامام البغوي في تفسيره قرأ أبو جعفر ونافع وأبو بكر من لدني خفيفة النون ، وقرأ الآخرون بتشديدها ، قال ابن عباس أي قد أعذرت فيما بيني وبينك ، وقيل قد عذرتني اني لا أستطيع معك صبيرا ، وقيل اتضح لك العذر في مفارقتي (تخرجه) ابن جرير واليفوي (٣) (سنده) **قدش** يحيى بن آدم حدثنا حمزة بن حبيب الزيات عن أبي اسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس الخ (٤) (التفسير) أي ان اعترضت عليك بشيء بعد هذه المرة (فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا) أي أعذرت لي مرة بعد مرة (تخرجه) (م) والطبري والبغوي في تفسيرهما **(باب)** (٥) (عن ابن عباس الخ) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في تفسير قوله عز وجل (ويسألونك عن الروح من سورة الامراء في هذا الجزء صحيفة ١٩٦ رقم ٣٢٢ فأرجع اليه) **(باب)** (٦) (سنده) **قدش** عبد الله بن ادريس قال سمعت أبي يذكره عن سماك عن علقمة بن وائل عن المغيرة بن شعبه الخ (غريبه) (٧) بفتح النون واسكان الجيم وهي بلدة معروفة كانت منزلا للانصار ، وهي بين مكة واليمن على سبع مراحل من مكة ، قال في المهذب واما نجران فليست من الحجاز ولكن صالحهم رسول الله ﷺ على أن لا يأكلوا الربا

(يا أخت هارون) (١) وموسى قبل عيسى بكذا وكذا (٢) قال فرجعت فذكرت لرسول الله ﷺ فقال ألا أخبرتهم أنهم كانوا يسمون بالأنبياء والصالحين قبلهم (٣) **(باب وما تنزل إلا بأمر ربك)** (عن ابن عباس) (٤) قال قال رسول الله ﷺ لجبريل ما يمنعك أن تزورنا (٥) أكثر مما تزورنا؟ قال فنزلت (وما تنزل إلا بأمر ربك) (٦) له ما بين أيدينا وما خلفنا وما بين ذلك وما كان ربك نسيا) قال وكان ذلك الجواب لمحمد ﷺ **(باب وان منكم الاواردها)** (عن أم مبشر) (٧) انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عند حفصة يقول لا يدخل النار ان شاء الله (٨) من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها (٩) فقالت بلى يا رسول الله

فأكلوه ونقضوا العهد فأمر باخراجهم فاجلام عمر رضى الله عنه (قال النووي) وهذا الذى قاله فى المذهب هو الصواب، قال ونجران مذكورة فى باب عقد الذمة فى المذهب من قوله ﷺ أخرجوا اليهود من الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب اه (١) بقية الآية (ما كان أبوك أمرا سوء وما كانت أمك بغيا) قال الحافظ ابن كثير فى تفسيره أى يشبهه هارون فى العبادة أنت من بيت طيب طاهر معروف بالصلاح والعبادة والزهادة فكيف صدر هذا منك؟ قال على بن طاحه والسدى قيل لها أخت هارون أى أختى موسى وكانت من نسله كما يقال للنمى يا أخا نيم وللضرى يا أخا ضر، وقيل نسبت إلى رجل صالح كان فىهم اسمه هارون فكانت تناسى به فى الزهادة والعبادة اه (٢) أى من طول الزمان مالا يمكن ان تكون مريم أختا لهارون أختى موسى (٣) يعنى ان هارون المذكور فى قوله تعالى (يا أخت هارون) ليس هو هارون النبى أخا موسى بل المراد بهارون هذا رجل آخر دسمى بهرون لأنهم كانوا يسمون أولادهم بأسماء الأنبياء والصالحين قبلهم **(تخرجه)** (م نس مذ) **(باب)** (٤) (سنده) **قدشنا** عبد الرحمن (يعنى ابن مهدى) عن ابن ذر عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس الخ **(غريبه)** (٥) أى ما يمنعك ان تجيئنا وتنزل علينا أكثر من ذلك، قيل سبب ذلك احتباس الوحي عنه ﷺ أكثر من عادته (٦) **(التفسير)** (وما تنزل إلا بأمر ربك) أى قال الله عز وجل قل يا جبريل وما تنزل وقتا غيب وقت إلا باذن الله على ما تقتضيه حكمته (له ما بين أيدينا) قيل المراد به أمر الدنيا (وما خلفنا) أمر الآخرة (وما بين ذلك) ما بين النفتين (قال الحافظ ابن كثير) هذا قول أبى العالىة وعكرمة ومجاهد وسعيد بن جبير وقتادة فى رواية عنهما والسدى والربيع بن انس وقيل (ما بين أيدينا) ما يستقبل من امر الآخرة (وما خلفنا) أى ما مضى من الدنيا وما بين ذلك) أى ما بين الدنيا والآخرة. يروى نحوه عن ابن عباس وسعيد بن جبير والضحاك وقتادة وابن جريج والنووى واختاره ابن جرير أيضا (وما كان ربك نسيا) قال مجاهد والسدى معناه ما نسيتك ربك، قال وهذه الآية كالتى فى الضحى يعنى (والضحى والليل إذا سجى ما ودعك ربك وما قلى) **(تخرجه)** (خ نس مذ) **(باب)** (٧) (سنده) **قدشنا** حجاج قال أخبرنى ابن جريج قال أخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابرا (يعنى ابن عبد الله) قال حدثنى أم مبشر أنها سمعت رسول الله ﷺ عند حفصة يقول الخ **(غريبه)** (٨) قال العلماء لا يدخلها أحد منهم قطعا كما صرح بذلك فى أحاديث أخرى ستأتى فى باب مناقب من شهد بدر أو الحديبية من كتاب المناقب وإنما قال ان شاء الله للترك لا للشك (٩) يعنى بيعة الرضوان التى قال الله تعالى فيها لقد رضى الله

فانتهرها (١) فقالت حفصة (وان منكم الا واردها) (٢) فقال النبي ﷺ قد قال الله عز وجل (ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا) (عن أبي سمية) (٣) قال اختلفنا ههنا في الورد فقال بعضنا لا يدخلها مؤمن، وقال بعضنا يدخلونها جميعا ثم ينجي الله الذين اتقوا، فلقيت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما فقلت له انا اختلفنا في ذلك الورد فقال بعضنا لا يدخلها مؤمن، وقال بعضنا يدخلونها جميعا فأهوى بأصبعيه الى أذنيه وقال صممتا ان لم أكن سمعت رسول الله ﷺ يقول الورد الدخول، لا يبقى بر ولا فاجر الا دخلها (٤) فتسكون على المؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم حتى إن للنار أن قال لجهنم ضجيجا من بردهم ثم ينجي الله الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا (٥) (عبد الرحمن بن مهدي) (٥) عن شعبة عن السدي عن مرة عن عبد الله (يعني ابن مسعود) (وان منكم إلا واردها) قال يدخلونها أو يلجونها ثم يصدرون منها بأعمالهم : قلت له اسرايل حدثه عن النبي ﷺ ؟ (٦) قال نعم هو عن النبي ﷺ أو كلاما هذا معناه (٧)

عن المؤمنين إذ يباعدونك تحت الشجرة) وكانت بالحديبية وكان المهاجرون الفا وأربعاءه رقبيل خمسائة وباعدوا على الموت، على ان لا يفروا، وسيأتي تفصيل ذلك في الغزوات ان شاء الله تعالى (١) قال النووي أما قول حفصة بلى وانتهاج النبي ﷺ لها فقالت وان منكم إلا واردها فقال النبي ﷺ وقد قال ثم ننجي الذين اتقوا، فيه دليل للمناظرة والاعتراض والجواب على وجه الاسترشاد وهو مقصود حفصة لا أنها أرادت رد مقاله ﷺ، والصحيح ان المراد بالورد في الآية المرور على الصراط وهو جسر منصوب على جهنم فيقع فيها اهلهما وينجوا الآخرون (٢) (التفسير) اختلف العلماء في معنى الورد فقيل الدخول وهو مروي عن علي وابن عباس والجمهور، فتسكون على المؤمنين الطائعين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم، وصحح النووي ان المراد بالورد في الآية المرور على الصراط، وهو قول الحسن وقناة، وقيل غير ذلك والله أعلم (كان على ربك حتما مقضيا) أي كان ورود جهنم قضاء لا زما قضاء الله تعالى عليكم (ثم ننجي الذين اتقوا) أي الشرك وهم المؤمنون (ونذر الظالمين فيها جثيا) أي جميعا وقيل جائين على الرب، احتج بهذا القائلون بأن معنى الورد الدخول لكل لأنه قال ونذر : ولم يقل وندخل ومذهب أهل السنة ان صاحب الكبيرة قد يعاقب بقدر ذنبه ثم ينجر لا محالة، وقالت المرجئة الخبيثة لا يعاقب لأن المعصية لا تضر مع الاسلام عندهم، وقالت المعتزلة يخلد العاصي، وكلا المذهبين فاسد بحجوج بالأدلة القاطعة وهي معلومة لا تطيل بذكرها والله أعلم (تخرجه) (٣) (سنده) (٤) سليمان بن حرب ثنا غالب بن سليمان ابو صالح عن كثير بن زياد البرساني عن أبي سمية الخ (غريبه) (٤) هذا نص صريح في أن المراد بالورد الدخول وهو حجة للقائلين بذلك (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه احمد ورجاله ثقات قال وجابر في الصحيح في الورد شيء موقوف غير هذا (٥) (عبد الرحمن ابن مهدي الخ) (غريبه) (٦) معناه ان عبد الرحمن بن مهدي قال لشعبة إن اسرايل روى هذا الحديث عن السدي مرفوعا إلى النبي ﷺ (٧) يعني ان شعبة اعترف برفعه، أما حديث اسرايل المشار اليه فتمت رواه الامام احمد عن عبد الرحمن بن مهدي عن اسرايل عن السدي عن مرة عن عبد الله (وان منكم إلا واردها) قال قال رسول الله ﷺ يرد الناس النار كهم ثم يصدرون عنها بأعمالهم (زاد الترمذي

٣٥٠ **باب** أرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولداً (عن مسروق) (١) قال قال خباب بن الارت (٢) كنت قيناً (٣) بمكة فكنت أعمل للعاص بن وائل (٤) فاجتمعت لي عليه دراهم فجئت أنقاضاه (٥) فقال لا أقضيتك حتى تكفر به محمد، قال قلت والله لا أكفر بمحمد حتى تموت ثم تبعث (٦) قال فإذا بعثت كان لي مال وولد (وفي لفظ قال فضحك ثم قال سيكون لي ثم (٧) مال وولد فأعطيك حنك) قال فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم وأنزل الله تعالى (أرأيت (٨) الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولداً حتى يبلغ فرداً

والحاكم رقاوهم كلبح البصر ثم كحضض الفرس) أي جريه الشديد (ثم كالراكب في رحله ثم كشد الرجل (أي عدوه) ثم كشييه (أي المعتاد) (نخر بجه) (مذك هق ي) وابن أبي حاتم وحسنه الترمذي وصححه الحاكم وأقره الذهبي (هذا وقد ذكر العلماء) في معنى الورد أقوالاً كثيرة أصحها قولان الدخول والجواز على الصراط، قال الحافظ ولا تنافي بينهما كأن من عبر بالدخول تجوز به عن المرور، ووجهه أن المار عليها فوق الصراط في معنى من دخلها، لكن تختلف أحوال المارة باختلاف أعمالهم، فأعلام درجة من يمر كلبح البرق ويؤيد صحة هذا الأويل مارواه مسلم من حديث أم مبشر فذكره (قلت) تقدم أول الباب (قال وفي هذا بيان ضعف من قال الورد مختص بالكفار، ومن قال معنى الورد الدنومنها، ومن قال معناه الاشراف عليها والله أعلم) **باب** (١) (سند) (٢) عبد الرزاق أنا سفيان عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق (يعني ابن الأجدع) الخ (غريبه) (٢) بفتح الراء وتشديد الفوقيه (٣) بفتح القاف وسكون التحتية أي حداد (٤) هو والد عمرو بن العاص الصحابي المشهور وكان له قدر في الجاهلية ولم يوفق للإسلام (٥) جاء في رواية البخاري فعملت للعاص بن وائل سيفاً فجئت أنقاضاه (٦) مفهومه أنه يكفر حينئذ لكنه لم يرد ذلك لأن الكافر حينئذ لا يتصور فكأنه قال لا أكفر أبداً؛ والنسكتة في تعبيره بالبعث تعبير العاص بأنه لا يؤمن به. زاد في رواية البخاري والترمذي قال واني لميت ثم مبعوث؟ فقلت نعم، فقال ان لي هناك مالا وولداً فأقضيتك (٧) بفتح المثناة وتشديد الميم أي هناك (٨) (التفسير) (أرأيت) لما كان مشاهدة الأشياء ورؤيتها طريقاً إلى الاحاطة بها علماً وإلى صحة الخبر عنها استعمالوا أرأيت في معنى أخبره والتاء جاءت لإفادة معناها الذي هو التعميق كأنه قال أخبر أيضاً بقصة هذا الكافر عقب قصة أرائك المذكورين قبل هذه الآية والتاء بدمزة الاستفهام عاطفة على مقدر أي انظرت فرأيت (الذي كفر) يعني العاص بن وائل (بآياتنا) أي بالقرآن (وقال لأوتين) أي (اعطين مالا وولداً) يعني في الجنة بعد البعث (اطلع الغيب) قال ابن عباس معناه انظر في اللوح المحفوظ، وقيل اعلم علم الغيب حتى يعلم هو في الجنة أم لا (أم اتخذ عند الرحمن عهداً) يعني قال لا إله إلا الله محمد رسول الله، وقيل يعني عمل عملاً صالحاً قدمه، وقيل عهد إليه أن يدخله الجنة (كلا) رده عليه أي لم يحصل ذلك (منسكتب ما يقول) أي سنحفظ عليه ما يقول فنجازيه به في الآخرة، وقيل يأمر الملائكة حتى يكتبوا ما يقول (وتند له من العذاب مداً) أي زیده بذلك عذاباً فوق عذاب كفره (ونربه ما يقول) أي نزوى عنه ما زعم أنه يناله في الآخرة؛ والمعنى مسمى ما يقول وهو المال والولد (وبآياتنا) يوم القيامة (فرداً) حال أي بلا مال ولا ولد، كقوله تعالى (ولقد جئتمونا فرادى) فآجدي عليه تنيه

تفسير قوله عز وجل (يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفدا) وقوله (يا أيها الناس) أول سورة الحج ٢١١

- ٣٥١ **(باب يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفدا)** (ز) (عن النعمان بن سعد) (١) قال كنا جلوسا عند علي رضي الله عنه فقرأ هذه الآية (يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفدا) (٢) قال لا والله ما على أرجلهم يحشرون ولا يحشر الوفد على أرجلهم، ولكن بنوق لم ير الخلائق مثلها عليها رحائل (٣) من ذهب فيركبون عليها حتى يضربوا أبواب الجنة (سورة الحج)
- ٣٥٢ **(باب يا أيها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شيء عظيم)** الخ الآيتين (عن عمران بن حصين) (٤) ان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم قال وهو في بعض أسفاره (٥) وقد تفاوت بين أصحابه السير (٦) رفع بهاتين الآيتين صوته (يا أيها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شيء عظيم يرم ترونها تذهل) حتى بلغ آخر الآيتين (٧) قال فلما سمع أصحابه بذلك

وتأليده (تخرجه) (ق نس مذ) **(باب)** (١) (سنده) قال عبد الله بن الامام احمد حدثني سويد بن سعيد اخبرنا علي بن مسهر عن عبد الرحمن بن اسحاق **رضي** النعمان بن سعد قال كنا جلوسا الخ (٢) (التفسير) (وفدا) أي جماعات جمع وافد مثل ركب وراكب وصاحب وصاحب، قال ابن عباس ركبانا، وقال أبو هريرة على الابل، وقال علي بن أبي طالب ما يحشرون والله على أرجلهم ولكن على نوق رحالها الذهب ونجائب جمع نجيب وهو الفاضل من كل حيوان، سُرُجها يوافق ان هموا بها سارت وان هموا بها طارت (٣) جمع رحل وهو للبعير كالسرج للفرس (وقد ذكر الحافظ ابن كثير) في تفسيره معنى الآية والتي بعدها فقال يخبر تعالى عن أوليائه المتقين الذين خافوه في الدار الدنيا واتبعوا رسوله وصدقوه فيما أخبروه وأطاعوه فيما أمرهم به وانتهوا عما عنه زجرهم انه (يحشرهم يوم القيامة وفدا) اليه والوفد هم القادمون ركبانا ومنه الوفود، وركوبهم على نجائب من نور من مراكب الدار الآخرة وهم قادمون على خير موفود اليه الى دار كرامته ورضوانه، وأما المجرمون المكذبون للرسول المخالفون لهم فانهم (ليساقون عفا الى النار وردا) عطا شاقا له عطاء وابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة وغير واحد، وما هنا يقال (أي الفريقين خير مقاما وأحسن نديا) اه قلت) نديا بمعنى النادى وهو مجتمع القوم يتحدثون فيه والظاهر ان هذه المزبة لمن لم يدخل النار من المؤمنين (تخرجه) الحديث في اسناده عبد الرحمن بن اسحاق وهو ضعيف، وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه لعبد الله بن الامام احمد وابن جرير وابن أبي حاتم، وأورده الحافظ السيوطي في الدر المنثور وعزاه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن مردويه والحاكم وصححه والبيهقي في البعث وقال الحاكم في المستدرک صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (قلت) وتعبه الذهبي فقال بل عبد الرحمن هذا لم يروله مسلم ولا لحاله النعمان وضمفوه **(باب)** (٤) (سنده) **رضي** يحيى عن هشام ثنا قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين الخ (غريبه) (٥) جاء في رواية أخرى لعمران بن حصين أيضا وأبي سعيد وغيرهما ان هاتين الآيتين نزلتا في غزوة بني المصطلق ليلا (٦) أي وقع التفاوت والبعد (٧) تكلمة الآيتين (يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت، وتضع كل ذات حمل حملها، وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد) (التفسير) قال الامام البغوي في تفسير قوله عز وجل (يا أيها الناس اتقوا ربكم) أي احذروا عقابه بطاعته (ان زلزلة الساعة شيء عظيم) والزلزلة والزلال شدة الحركة على الحالة الهائلة، واختلفوا في هذه الزلزلة فقال علمية

حشو المطى (١) وهو فوا أنه عند قول بقوله (٢) فلما تأشبووا حوله قال أتدرون أى يوم ذلك؟ قال ذلك يوم ينادى آدم فيناديه ربه تبارك وتعالى يا آدم ابعث بهما (٣) الى النار فيقول يا رب وما بعث النار؟ قال من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين (٤) فى النار وواحد فى الجنة، قال فأبلس (٥) أصحابه حتى ما أوضحوا بضاحكة (٦) فلما رأى ذلك قال اعملوا وبشروا فوالذى نفس محمد بيده انكم لمع خليقتين (٧) ما كانتا مع شيء قط الا كثر تاه (٨) باجوج وماجوج ومن هلك من نبي آدم وبني إبليس، قال فأسرى (٩) عنهم ثم قال اعملوا وبشروا فوالذى نفس محمد بيده ما أنتم فى الناس الا كالشامة (١٠) فى جنب البير أو الرقة (١١)

والشعبي هي من أشراط الساعة وقيل قيام الساعة، وقال الحسن والسدى هذه الزلزلة تكون يوم القيامة وقال ابن عباس زلزلة الساعة قيامها فتسكون معها (يوم ترونها) يعنى الساعة وقيل الزلزلة (تذهل) قال ابن عباس تشغل وقيل تنسى، يقال ذهلت عن كذا اذا تركته واشتغلت بغيره عنه (كل مرضعة عما أرضعت) أى كل امرأة معها ولد ترضعه، يقال امرأة مرضع بلاها اذا أريد به الصفة مثل حائض وحامل، فاذا أريد به الفعل أدخلوا الهاء (وتضع كل ذات حمل حملها) أى تسقط ولدها من هول ذلك اليوم، قال الحسن تذهل المرضعة عن ولدها بغير نظام، وتضع الحامل ما فى بطنها بغير تمام، وهذا يدل على ان هذه الزلزلة تكون فى الدنيا لأن بعد البعث لا يكون حمل، ومن قال تكون فى القيامة قال هذا على وجه تعظيم الأثر لا على حقيقته كقوله أصابنا أمر يشيب منه الوليد يريد به شدته (وترى الناس سكارى وما هم بسكارى) قرأ حمزة والكسائى سكرى وما هم بسكرى بلا ألف وهما لغتان فى جمع السكران مثل كسلى وكسالى، قال الحسن معناه وترى الناس سكارى من الخوف وما هم بسكارى من الثواب، وقيل معناه وترى الناس كأنهم سكارى (ولكن عذاب الله شديد) (١) بفتح الميم وكسر الطاء المهملة وتشديد الياء التحتية أى حمزوها والمطى جمع مطية وهى الدابة تمطر فى سيرها أى تجرد وتسرع (٢) أى يريد ان يقول قولاً (وقوله فلما تأشبووا) أى اجتمعوا والتفوا حوله (٣) بفتح الواو وسكون المهملة قال الحافظ البعث بمعنى المبعوث، وأصلها فى السرايا التى يبعثها الأمير الى جهة من الجهات للحرب وغيرها ومعناها هنا تميز أهل النار من غيرهم، وإنما خص بذلك آدم لكونه والد الجميع ولكونه كان قد عرف أهل السمادة من أهل الشقاوة: فقد رآه النبي ﷺ ليلة الإسراء وعن يمينه أسودة وعن شماله أسودة الحديث (٤) هكذا بالأصل (وتسعين) ومثله عند البخارى وهو منصوب بفعل مضمرة مفهوم من سياق متن الحديث أى تخرج من كل ألف الخ (٥) أى تحيروا ودهشوا لما اعتراهم من الحزن والخوف (٦) أى ما تبسموا، والضواحك الاسنان التى تظهر عند التبسم (٧) أى مخلوقتين (٨) من التكثير أى جعلته كثيراً (٩) هكذا بالأصل (فأسرى) وعند الترمذى وغيره (فأسرى) وهو الظاهر أى كشف وازيل ما اعتراهم من الشدة والكرب (١٠) قال فى القاموس اللغامة علامة تخالف البدن الذى هى فيه جمعه شام وشامات، والشامة أثر أسود فى البدن وفى الأرض (١١) بسكون القاف قال فى النهاية الرقة هنا الكهنة الناتئة فى ذراع الدابة من داخل، وهما رقتان فى ذراعيها اه وجاء عند البخارى ثم انتم فى الناس كالشعرة السوداء فى جنب الثور الأبيض، أو كالشعرة البيضاء فى جنب الثور الأسود (تخرجه) (مدنس ك) وصححه الترمذى والحاكم وأقره الذهبى، وروى البخارى نحوه من حديث أبي سعيد الخدرى

- ٣٥٣ في ذراع الدابة (باب ومن يرد فيه بالحاد بظلم) (عدها يزيد بن هرون) (١) أنبأنا شعبة عن السدي (٢) أنه سمع مرة أنه سمع عبد الله قال لى شعبة ورفعه ولا أرفعه الك (٣) يقول في قوله عز وجل (ومن يرد فيه بالحاد بظلم) (٤) قالوا لو أن رجلا تم فيه بالحاد وهو بعدن (٥) أبين لأذاه الله عز وجل عذابا ألما (باب أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا) الآية (عن ابن عباس) (٦) قال لما خرج النبي ﷺ من مكة قال أبو بكر رضى الله عنه أخرجوا نبينهم، إنا لله وأنا اليه راجعون لئلا يكون، فنزلت (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير) (٨)

(باب) (١) (عدها يزيد بن هارون النخ) (غريبه) (٢) اسمه اسماعيل بن عبد الرحمن ومرة هو ابن شراحيل الهمداني وعبد الله هو ابن مسعود (٣) القائل قال لى شعبة هو يزيد بن هارون يريد ان شعبة قد حكى رفع الحديث عن شيخه ، وجاء هذا الحديث نفسه عند ابن أبي حاتم في تفسيره من طريق يزيد بن هارون عن شعبة أيضا وفي آخره قال شعبة هو (يعنى شيخه) رفته لنا وأنا لأرفعه لكم قال يزيد هو قد رفته اه (قلت) يعنى قد رفته رواية وان وقفه رأيا، والرفع زيادة من ثقة فتقبل (٤) أول الآية (إن الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذى جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد: ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم) (التفسير) (إن الذين كفروا) فيما تقدم (ويصدون عن سبيل الله) أى عن طاعته فى الحال (والمسجد الحرام) أى ، يصدون عن المسجد الحرام (الذى جعلناه للناس) قبلة لصلاتهم ومنسكا ومتعبدا كما قال (وضع للناس) (سواء العاكف فيه والباد) العاكف المقيم فيه والبادى الطارىء المنتاب اليه من غيره سواء فى تعظيم حرمة وقضاء النسك فيه، واليه ذهب مجاهد والحسن وجماعة، وقالوا المراد منه نفس المسجد الحرام: ومعنى التسوية هو التسوية فى تعظيم الكعبة وفى فضل الصلاة فى المسجد الحرام والطواف بالبيت (ومن يرد فيه بالحاد) أى يرم فيه بامر فظيع من المعاصى الكبار وقوله (بظلم) أى عامدا قاصدا أنه ظلم ليس بتأول كما قال ابن جريح عن ابن عباس هو التعمد، وقاله العوفي عن ابن عباس (بظلم) هو أن تستحل من الحرم ما حرم الله عليك من اساءة أو قتل فتظلم من لا يظلمك وتقتل من لا يملكك فاذا فعل ذلك فقد وجب له العذاب الأليم كما قال تعالى (نذقه من عذاب أليم) فى الآخرة وخبران محذوف لدلالة جواب الشرط عليه تقديره ان الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام نذيقهم من عذاب أليم، وكل من ارتكب فيه ذنبا فهو كذلك ، ولذلك قال فى حديث الباب (لو ان رجلا تم فيه بالحاد وهو بعدن أبين لأذاه الله عز وجل عذابا ألما) (٥) عدن بفتح العين والبدال المهملتين مدينة معروفة باليمن يقال فيها عدن أبين ، قال العازمى فى المؤلفات يقال نسب إلى أبين بن زهير بن أيمن بن الهميسع بن حمير بن سبأ (تخرجه) رواه ابن أبي حاتم فى تفسيره وأورده الحافظ الهيثمى وقال رواه (حمى على بن) ورجال احمد رجال الصحيح (باب) (٦) (سنده) (عدها اسحاق حدثنا سفيان عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس النخ) (٧) (التفسير) (أذن) قرأ أهل المدينة بالبصرة وعاصم أذن بضم الالف والباقون بفتحها أى إذن الله (للذين يقاتلون) قرأ أهل المدينة وابن عامر وحفص يقاتلون بفتح التاء يعنى المؤمنين الذين يقاتلون المشركون ، وقرأ الآخرون بكسر التاء يعنى الذين اذن لهم بالجهاد

قال فَعرف أنه سيكون قتال، قال ابن عباس هي أول آية نزلت في القتال (١) (سورة المؤمنون) **(باب قوله عز وجل قد أفلح المؤمنون الآيات)** (عن عبد الرحمن بن القاسم) (٢) سمعت عمر بن الخطاب يقول كان إذا نزل على رسول الله ﷺ الوحي يُسمع عند وجهه دوي (٣) كدوي النحل فكشنا ساعة فاستقبل القبلة ورفع يديه فقال: اللهم زدنا (٤) ولا تنقصنا، وأكرمنا ولا تهنا، وأعطنا ولا تحرمنا، وآثرنا (٥) ولا تؤثر علينا، وارض عنا واراضنا، ثم قال لقد أنزلت على عشر آيات من أقامهن (٦) دخل الجنة ثم قرأ علينا (قد أفلح المؤمنون) (٧)

يقاتلون المشركين ، قال المفسرون كان مشركوا أهل مكة يؤذون أصحاب رسول الله ﷺ فلا يزالون محزونين من بين مضروب ومشجوج ويشكون ذلك الى رسول الله ﷺ فيقول لهم اصبروا فاني لم أومر بالقتال حتى هاجر رسول الله ﷺ فأُنزل الله عز وجل هذه الآية، وهي أول آية اذن الله فيها بالقتال (بأنهم ظلموا) يعني بسبب ما ظلموا واعتدوا عليهم بالإيذاء (وان الله على نصرهم لقدير) فيه وعد من الله بنصر المؤمنين ولا يخلف الله وعده فقد كان ذلك وانتصر المؤمنون (١) قال العوفي عن ابن عباس نزلت في محمد وأصحابه حين أخرجوا من مكة، وقال مجاهد والضحاك وغير واحد من السلف كابن عباس ومجاهد وعروة بن الزبير وزيد بن أسلم ومقاتل بن حيان وقتادة وغيرهم هذه أول آية نزلت في الجهاد، واستدل بهذه الآية بعضهم على ان السورة مدنية (تخريجه) (نس ذلك) وابن جرير وابن أبي حاتم وحسنه الترمذي وصححه الحاكم وأقره الذهبي **(باب)** (٢) (سنده) **قدشا** عبد الرزاق اخبرني يونس بن مسالم قال أملى على يونس بن يزيد الأبي عن ابن شهاب عن عروة بن الربير عن عبد الرحمن بن عبد القاري الخ (غريبه) (٣) بفتح الدال المهملة وكسر الواو وتشديد الياء أي سمع قرب وجهه دوي مثل دوي النحل والدوي صوت لا يفهم منه شيء، وهذا الصوت هو صوت جبريل عليه السلام يبلغ الى رسول الله ﷺ الوحي ولا يفهم الحاضرون من صوته شيئاً (٤) أي من الخير والترقي وكثرنا (ولا تنقصنا) أي خيرنا ومرتبنا وعددنا، قال الطيبي عطفت هذه النواهي على الأوامر الببافة والتأكيد ، وحذف المفعولات للتعميم (٥) بمد الهمزة من الايثار أي اخترنا برحمتك واكرامك وعنايتك (ولا تؤثر علينا) غيرنا بلطفك وحمايتك وقيل لا تسلط علينا أعداءنا (٦) أي حافظ وداوم عليهم وعمل بهم (دخل الجنة) أي دخولا أو ليا (٧) (التفسير) (قد أفلح المؤمنون) أي قد فازوا وسعدوا وحصلوا على الفلاح، قال ابن عباس قد سعد المصدقون بالتوحيد وبقوا في الجنة وقيل الفلاح البقاء والنجاة (الذين هم في صلاتهم خاشعون) قال ابن عباس يحبون اذلاء خاضعون وقيل خائفون ، وقيل متواضعون ، وقيل الخشوع من أفعال القلب كالخرف والرهبنة ، وقيل هو من أفعال الجوارح كالسكوت وترك الالتفات وغض البصر، وقيل لا بد من الجمع بين أفعال القلب والجوارح وهو الأولى: وقيل الخشوع في الصلاة هو جمع الهمة والإعراض عما سوى الله والتدبير فيما يجري على لسانه من القراءة والذكر (والذين هم عن اللغو معرضون) قال ابن عباس عن الشرك وقيل عن المعاصي؛ وقيل هو كل باطل وهو وما لا يحمل من القول والفعل ، وقيل هو معارضة الكفار بالشتم والسب (والذين هم للزكاة فاعلون) أي الزكاة الواجبة مؤدون فعبء عن التأدية بالفعل لانها فعل (والذين هم

حتى خستم العشر (١) ﴿ **بَاب** والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم —م وجلة الآية ﴿
 (٢) قال حدثني أبو خلف مولى بني جميع أنه دخل مع عبيد بن عمير (٣) ٣٥٦
 على عائشة أم المؤمنين في سقيفة زمزم ليس في المسجد ظل غيرها فقالت مرحبا وأهلا بأبي عاصم
 تبنى عبيد بن عمير، ما يمنعك أن تزورنا أو تلم بنا؟ فقال أخشى أن أمك، فقالت ما كنت لتفعل، قال
 جئت أريد أن أسألك عن آية في كتاب الله عز وجل كيف كان رسول الله ﷺ يقرأها؟
 فقالت آية آية؟ فقال (الذين يؤتون ما آتوا) (٤) فقالت أيتها ما أحب

لفروجهم حافظون) انفروج اسم لسواة الرجل والمرأة وحفظه التعفف عن الحرام (إلا على أزواجهم)
 على بمعنى من (أو ما ملكك إيمانهم) بمعنى الإمام والجواري، والآية في الرجال خاصة لأن المرأة لا يجوز
 لها أن تمتع بفرج مملوكها (فانهم غير مملومين) يعني بعدم حفظ فرجه من امرأته وأمه فانه لا يلام على
 ذلك، وإنما لا يلام فيما إذا كان على وجه أذن فيه الشرع دون الإتيان في غير المسأني وفي حال الحيض
 والنفس فانه محظور فلا يجوز. ومن فعله فانه مملوم (من ابتغى وراء ذلك) أي التمس وطلب سوى
 الأزواج والولائد وهن الجواري المملوكة (فألكم هم العادون) أي الظالمون المجاوزون الحد من الحلال
 والحرام (والذينهم لا ما فاتهم وعهدهم راعون) أي حافظون يحفظون ما اتتمنوا عليه والعقود التي عاهدوا
 الناس عليها يقرمون بالوفاء بهار الآمانات مختلف (فمنها) ما يكون بين العبد وبين الله تعالى كالصلاة والصوم
 وغسل الجنابة وسائر العبادات التي أوجبها الله تعالى على العباد فيجب الوفاء بجميعها (ومنها) ما يكون
 بين العباد كالودائع والصنائع والأسرار وغير ذلك فيجب الوفاء بجميعها (والذينهم على صلواتهم يحافظون)
 أي يداومون ويراعون أوقاتها وإتمام أركانها وركوعها وسجودها وسائر شروطها (فان قلت) كيف
 كرر ذكر الصلاة أولا وأخرا (قلت) هما ذكران مختلفان فليس مكررا، وصفهم أولا بالخشوع في الصلاة
 وأخرا بالمحافظة عليها (أولئك) يعني أهل هذه الصفة (هم الوارثون) يعني يرثون منازل أهل النار من
 الجنة، وقيل معنى الورثة هو أن يؤول أمرهم إلى الجنة وينالوها كما يؤول أمر الميراث إلى الوارث
 (الذين يرثون الفردوس) هو أعلى الجنة، وثبت في الصحيحين وغيرهما أن رسول الله ﷺ قال إذا
 سألتهم الله الجنة فاسألوه الفردوس فانه أعلا الجنة وأوسط الجنة ومنه تفجر أنهار الجنة نسأل الله أن
 يوفقنا للعمل بهذه الآيات: وان يجعلنا من أهل الفردوس في أعلى الجنات (١) يعني الآيات العشرة التي
 تقدم تفسيرها (تخرجه) أورده الخافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للإمام أحمد والترمذي والنسائي
 وأورده أيضا الخافظ السيوطي في الدر المنثور وعزاه لعبد الرزاق وعبيد بن حميد وابن المنذر والعقيلي
 والبيهقي في الدلائل وأيضا في المختارة والحديث جاء في المستدرک للحاكم وصححه وأقره الذهبي
 ﴿ **بَاب** (٢) (سنده) **مدحها** عفان ثنا صخر بن جويرية قال ثنا اسماعيل المكي النخ (غريبه) ﴿
 (٣) قال في التقريب عبيد بن عمير بن قنادة الليثي أبو عاصم المكي ولد على عهد النبي ﷺ قاله مسلم
 وعده غيره في كبار التابعين وكان قاص أهل مكة جمع على ثفته مات قبل ابن عمر (٤) (التفسير) (الذين
 يؤتون ما آتوا) يريد السائل أنها بمد الهمزة أو بقصرها، وبقية الآية (وقلوبهم وجلة أنهم إلى ربهم
 راجعون أولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون) وقد فسر الامام البغوي رواية المد بقوله

إليك ؟ قال قلت والذي نفسي بيده لأحدهما أحب إلى من الدنيا جميعاً أو الدنيا وما فيها ، قالت أيتها ما ؟ قلت (الذين يؤتوا ما أتوا) قالت أشهد أن رسول الله ﷺ كذلك كان يقرؤها (١) وكذلك أنزلت ، أو قالت أشهد لكذلك أنزلت وكذلك كان رسول الله ﷺ يقرؤها ، ولكن الهجاء حرف (عن سعيد بن وهب) (٢) عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله في هذه الآية (٣) والذين يؤتوا ما أتوا وقلوبهم وجلة أنهم إلى ربهم راجعون (يا رسول الله هو الذي يسرق ويزني ويشرب الخمر) (٤) وهو يخاف الله قال لا يا بنت أبي بكر يا بنت الصديق ، ولكنه الذي يصلي

أى يعطون ما أعطوا من الزكاة والصدقات ، قال وروى عن عائشة أنها كانت تقرأ (والذين يؤتوا ما أتوا) يعنى بالقصر أى يعملون ما عملوا من أعمال البراه وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره (والذين يؤتوا ما أتوا) (بمد الهمزة) أى يعطون العطاء (وقلوبهم وجلة) أى وهم خائفون وجلون أن لا يتقبل منهم الخوفهم ان يكونوا قصروا في القيام بشروط الاعطاء ، وهذا من باب الاسفاق الاحتياط . وكما قال الامام احمد ، وذكر الحديث التالى اعنى حديث سعيد بن وهب عن عائشة ، وبدا به رواية المد ثم قال وهكذا قال ابن عباس ومحمد بن كعب القرظي والحسن البصرى في تفسير هذه الآية ، قال وقد قرأ آخرون هذه الآية (والذين يؤتوا ما أتوا وقلوبهم وجلة) يعنى بالقصر أى يفعلون ما يفعلون وهم خائفون قال وروى هذا مرفوعاً إلى النبي ﷺ انه قرأها كذلك (يعنى بالقصر) ثم ذكر حديث الباب ، قال والمعنى على القراءة الأولى (يعنى قراءة المد) قال وهى قراءة الجمهور السبعة وغيرهم أظهر لأنه قال (أولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون فجعلهم من السابقين ولو كان المعنى على القراءة الأخرى لا وشك أن لا يكونوا من السابقين بل من المقتصدين أو المقصرين والله أعلم اهـ) (أهم إلى ربهم راجعون) أى لانهم يؤثقون انهم يرجعون إلى الله عز وجل (أولئك يسارعون في الخيرات) يبādرون إلى الاعمال الصالحة (وهم لها سابقون) أى إليها سابقون كقوله تعالى لما نهوا أى إلى ما نهوا ، وقال ابن عباس في معنى هذه الآية سبقت لهم من الله السعادة ، وقال الكلبي سبقوا الأتم إلى الخيرات (١) تعنى بالقصر قال الامام ابن جرير في تفسيره وكأنها تأولت في ذلك والذين يفعلون ما يفعلون من الخيرات وهم وجلون كالذى يذنب الذنب وهو وجل منه (قلت) وهذه القراءة أعنى قراءة القصر حديثها ضعيف وتخالف ما اتفق عليه جمهور القراء من قراءة المد ، قال الامام ابن جرير وعلى هذه القراءة أعنى على (والذين يؤتوا ما أتوا) بالمد قراءة الامصار وبه رسوم مصاحفهم وبه نقرأ لاجماع الحجج من القراء عليه ووفاه خط مصاحف المسلمين والله أعلم (تخرجه) لم أرف عليه لغير الامام احمد وأورده الحافظ الهيثمي وعزاه للامام احمد فقط ثم قال : فيه اسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف ، وكذلك قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ، وعلى هذا فلا يحتاج به والله أعلم (٢) (سنده) قدس يحيى بن آدم ثنا مالك بن مغول ثنا عبد الرحمن بن سعيد بن وهب عن عائشة الخ (غريبه) (٣) جاء عند الترمذى قالت سألت رسول الله ﷺ عن هذه الآية (والذين يؤتوا ما أتوا وقلوبهم وجلة الخ) (٤) هذا ما كانت تفهمه عائشة أولاً ان الذى يسرق ويزني ويشرب الخمر وقلبه وجل داخل في هذه الآية ، فأجابها النبي ﷺ أنه الذى يصلي ويصوم ويتصدق وهو يخاف الله عز وجل يعنى يخاف ان لا تقبل منه لانهم

ويصوم ويتصدق وهو يخاف الله عز وجل (باب تلفح وجوههم النار وهم فيها كالحون) (عن أبي سعيد الخدري) (١) عن النبي ﷺ قال (وهم فيها كالحون) (٢) قال تشويه النار

فتقلص شفته العليا حتى تبلغ وسط رأسه وتسترخي شفته السفلى حتى تضرب سرتة (سورة النور)

(باب الزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك) (عن عبد الله بن عمرو) (٣) ان رجلا من

المسلمين استأذن نبي الله ﷺ في امرأة يقال لها أم مهزول كانت تسافح وتشرط له أن تنفق

عليه، وأنه استأذن فيها النبي ﷺ أو ذكر له أمرها، فقرأ النبي ﷺ (الزانية لا ينكحها إلا زان

أو مشرك) قال أنزلت (الزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك) (٤) قال أبو عبد الرحمن (يعني

عبد الله بن الإمام أحمد) قال أبي قال عارم سألت معتمرا عن الحضرمي فقال كان قاصا وقد رأيت

يوقنون انهم الى الله صائرون وليس بعد تفسير النبي ﷺ تفسير، وهذا الحديث حجة لمن قرأ آتوا بعد

الهمزة والله أعلم (تخرجه) (مذك) وابن أبي حاتم والبيهقي في تفسيره وصححه الحاكم وأقره الذهبي

(باب) (١) (سنده) قدسنا على بن اسحاق حدثنا عبد الله (يعني ابن المبارك) انا سعيد بن

يزيد انا شجاع عن أبي السمع عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري الخ (٢) (التفسير) أول الآية

(تلفح وجوههم النار وهم فيها كالحون) أي تحرق وجوههم النار بروي ابن مردويه بسنده عن أبي الدرداء

في قول الله تعالى (تلفح وجوههم النار) قال تلفحهم لفحة تسيل لحوهم على أعقابهم (وهم فيها كالحون)

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس يعني عابسون، وقال الثوري عن أبي اسحاق عن أبي الأحرص عن

عبد الله بن مسعود (وهم فيها كالحون) قال ألم تر الى الرأس المشيط الذي قد بدا أسنانه وقلصت شفته

وقد فسره النبي ﷺ في حديث الباب بقوله تشويه النار فتقلص أي ترتفع شفته العليا حتى تبلغ وسط

رأسه وتسترخي شفته السفلى حتى تضرب سرتة) يريد أنه يكون من أفبح الناس منظرا نعوذ بالله من

ذلك، وهذا الوعيد للكفار بدليل قوله تعالى بعد ذلك (لم تكن آياتي تتلى عليكم فكنتم بها

تكذبون) (تخرجه) (مذك) والبيهقي في التفسير، وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب صحيح

(قلت) وصححه الحاكم وأقره الذهبي (باب) (٣) (سنده) حازم حدثنا معتمر قال

قال أبي حدثنا الحضرمي عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن عمرو (يعني ابن العاص) الخ ، وهذا

الحديث تقدم بهذا السند واثن مشروحا في باب ما جاء في نكاح الزاني والزانية من كتاب النكاح في

الجزء السادس عشر صحيفة ١٩٧ رقم ١٥٦ الى قوله (قال أنزلت الزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك)

ثم قلت في شرحه عقب ذكر السند هذه الجملة (وفي آخره قال عبد الله بن الإمام أحمد قال أبي سألت

معتمرا) وهو خطأ وصوابه (قال أبي قال عارم سألت معتمرا) الخ كما هنا في المتن وقد سقط هناك

لفظ (قال عارم) من جامع الحروف فصحة (هذا) وإنما أعدت ذكر هذا الحديث هنا لأجل تذيير

الآية لأنها لم تفسر هناك وهذا محل تفسيرها والله الموفق (٤) (التفسير) أول الآية (الزانية لا ينكح

إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين) قال الحافظ ابن

كثير في تفسيره هذا خبر من الله تعالى بأن الزاني لا يبطأ إلا زانية أو مشركة أي لا يطارعه على مراده من

الزنا إلا زانية عاصية أو مشركة لا ترى حرمة ذلك وكذلك (الزانية لا ينكحها إلا زان) أي عاص

٣٦٠ (باب آيات اللعان) (عن ابن شهاب عن سهل) (١) انه قال إن رجلا من الأنصار (٢) جاء إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقنته ؟ (٣) قال فأنزل الله عز وجل في شأنه ما ذكر في القرآن من التلاعن (٤) فقد قضى فيك وفي امرأتك، قال فتلاعنا وأنا شاهد ثم فارقتها عند رسول الله ﷺ (باب ان الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم - الى قوله - ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم) (عن عائشة رضي الله عنها) (٥) في حديث الإفك قالت والله ما كنت أظن أن ينزل في شأنى وحى يتلى ولشأنى كان أحقر في

بزنائه (أو مشرك) لا يمتقد تحريمه، قال سفيان الثوري عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال (الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة) قال ليس هذا بالنكاح، إنما هو الجماع، لا يزني بها إلا زان أو مشرك وهذا اسناد صحيح عنه، وقد روى عنه من غير وجه أيضا، وروى عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبيرة وعروة بن الزبير والضحك ومكحول ومقاتل بن حيان وغير واحد نحو ذلك، وقوله تعالى (وحرم ذلك على المؤمنين) أي تعاطيه والتزوج بالبغايا أو تزويج المغتاف بالرجل الفجار، وقال أبو داود الطيالسي حدثنا قيس عن أبي حصين عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس (وحرم ذلك على المؤمنين) قال حرم الله الزنا على المؤمنين، وقال قتادة ومقاتل بن حيان حرم الله على المؤمنين نكاح البغايا وتقدم ذلك فقال (وحرم ذلك على المؤمنين) وهذه الآية كقوله تعالى (محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان) وقوله محصنين شير مسافحين ولا متخذى أخدان) الآية، ومن هاهنا ذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله إلى أنه لا يصح العقد من الرجل العفيف على المرأة البغي مادامت كذلك حتى تستاب، فإن تابت صح العقد عليها وإلا فلا، وكذلك لا يصح تزويج المرأة الحرة العفيفة بالرجل الفاجر المسافح حتى يتوب توبة صحيحة لقوله تعالى (وحرم ذلك على المؤمنين) ثم ذكر حديث الباب وغيره انتهى ما فانه الحفظ ابن كثير باختصار (هذا) وقد ذكرت مذاهب الأئمة في حكم نكاح الزاني والزانية ووجهة نظرهم في تفسير الآية في شرح باب نكاح الزاني والزانية من كتاب النكاح في الجزء الثاني من كتابي القول الحسن شرح بدائع المنن صحيفة ٣٤٥ و٣٤٦ و٣٤٧ فارجع إليه تجد ما يسرك والله الموفق (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم طب طس) بنحوه ورجال أحمد ثقات (قلت) في اسناده الحضرمي شيخ مجهول، وأورده الحافظ السيوطي في الدر المنثور وعزاه لعبد بن حميد والحاكم وصححه وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه (قلت) رواه الحاكم والطبري في روايته نحو معناه مختصرا باسناد صحيح ليس فيه الحضرمي، وصححه الحاكم وأقره الذهبي والله أعلم (باب) (١) (سنده) حجاج ثنا ليث بن سعد حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن سهل (يعنى ابن سعد الساعدي) الخ (غريبه) (٢) هو عويمر الدجلاني كما صرح به في رواية أخرى (٣) زاد في رواية أخرى (فتتلقونه أم كيف يفعل) (٤) يعنى من آيات اللعان وهي قوله عز وجل (إن الذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهود إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله انه لمن الصادقين - إلى قوله - وأن الله تواب حكيم، وقد تقدم تفسير هذه الآيات وكيفية اللعان وحكمه من كتاب اللعان في الجزء السابع عشر صحيفة ٢٦ و٢٧ فارجع إليه (تخرجه) (ق د س ج ه) (باب) (٥) (عن عائشة الخ) هذا

نفسى من أن يتكلم الله عز وجل فى بامر يتلى، ولكن كنت أرجو أن يرى رسول الله ﷺ فى النوم رؤيا يبرئنى الله عز وجل بها، قالت فوالله ما رام (١) رسول الله ﷺ من مجلسه ولا خرج من أهل البيت أحد حتى أنزل الله عز وجل على نبيه وأخذه ما كان يأخذه من البرحاء (٢) عند الوحى حتى إنه ليتحدر (٣) منه مثل الجمان من المرق فى اليوم الشاتى من ثقل القول الذى أنزل عليه، قالت فلما سُرى (٤) عن رسول الله ﷺ وهو يضحك فكان أول (٥) كلمة تكلم بها أن قال ابشرى يا عائشة، أما الله عز وجل فقد براك، فقالت لى أمى قومى إليه (٦) فقلت والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله عز وجل هو الذى أنزل برأتى، فأُنزل الله عز وجل (إن الذين جاءوا بالإفك

طرف من حديث طويل سيأتى بطوله وسنده وشرحه وتخریجه فى باب حديث الإفك ومحنة عائشة رضى الله عنها من أبواب ذكر أزواجه الطاهرات من كتاب السيرة النبوية، وسيأتى نحوه أيضا فى غزوة بنى المصطلق إن شاء الله تعالى، ونكتفى هنا بهذا القدر منه وشرحه وتفسير الآيات المتعلقة به وتلخيص ما ترك منه فنقول كانت عائشة رضى الله عنها مع النبي ﷺ فى غزوة بنى المصطلق بعد ما أنزل الحجاب حتى إذا فرغ من غزوته تلك ورجع ودنا من المدينة آذن ليلة بالرحيل وكانت عائشة قد ذهبت لقضاء حاجتهم قبل أن يرتحل القوم ففقدت عقدها فحبسها التماسه فحمل القوم هو ودجها ووضعوه على بعيرها بحسبونها فيه ثم ساروا فجاءت عائشة بعد أن وجدت عقدها فلم تجد أحدا فجلست فى المنزل الذى كانت فيه، وكان صفوان بن المعطل من وراء الجيش كما جاء فى حديث أنى هريرة عند البزار: وكان صفوان يتخلف عن الناس فيصيب القديح والجراب والإداوة يعنى مما تركه الناس نسيانا فيحمله فيقدم به فيعرضه فى أصحابه فأصبح عند منزل عائشة فعرفها وكان يراها قبيل الحجاب، فقال (إنا لله وإنا إليه راجعون) ولم يتكلم بكلمة غيرها فأناخ راحلته وغطت عائشة وجهها بخمارها وأدار وجهه فركبت عائشة وانطلق يقودها حتى أدرك الجيش نازلا فى وسط النهار فى شدة الحر، فهناك قال أهل الإفك ما قالوا فيها، وكان الذى تصدى له وتقلده رأس المنافقين عبد الله بن أبى بن سلول وكانت لا تشعر بما يقول الناس الى أن خرجت هى وأم مسطح ليلا الى مكان خارج المدينة لقضاء حاجتهما وذلك قبل أن تتخذ الكنف فعثرت أم مسطح فى مِرطها فقالت تعس مسطح، فقالت لها عائشة بنس ما قالت اتسبين رجلا شهد بدر؟ فقالت ألم تسمى ما قالوا؟ فأخبرتها بقول الإفك فاستأذنت عائشة النبي ﷺ أن تكون عند أبيها فأذن لها، قالت ربت عند أبوى لا يرقأ لى دمع وما اكتحل بنوم وهما يظنان ان الدمع فالق كبدى الى أن قالت والله ما كنت أظن أن ينزل فى شأنى وحى أى قرآن (الحديث) (١) أى ما قام رسول الله ﷺ من مجلسه الخ (٢) بضم الموحدة وفتح الراء ثم مهملة مدودا العرق من شدة ثقل الوحى (٣) بتشديد الدال، واللام للنا كيد أى ينزل ويقطر (٤) وقوله مثل الجمان (٥) برفع مثل وضم الجيم وتخفيف الميم أى مثل اللؤلؤ (٤) بضم السين المهملة وتشديد الراء مكسورة وفتح الياء التحتية أى كشف وأزيل عنه ما كان يجمد من ثقل الوحى (٥) بنصب أول خبر كان: واسمها ان قال ابشرى يعنى ان وما بعدها فى تأويل مصدر اسم كان وتقديره فكان قوله ابشرى يا عائشة أول كلمة تكلم بها (٦) معناه قالت لها أمى قومى فاحديه وقبلى رأسه واشكركه لنعمة الله تعالى التى يبشرك، فقالت عائشة ما قالت ادلالا عليه وعنها لمكونهم شكروا فى حالها مع علمهم بحسن طرائقها وجميل أحوالها

عصبة منكم) عشر آيات فأنزل الله عز وجل هذه الآيات براءتو (١) قالت فقال أبو بكر وكان ينفق على مسطح لقرابته منه وفقره والله لا أنفق عليه شيئا أبدا بعد هذا الذي قال لعائشة، فأنزل الله عز وجل (ولا يأتل ألوا الفضل منكم والسعة) إلى قوله (ألا تحبون أن يغفر الله لكم؟) فقال أبو بكر والله انى لأحب أن يغفر الله لى فرجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال لا أنزعها منه أبدا قالت عائشة وكان رسول الله ﷺ سأل زيب بنت جحش زوج النبي ﷺ عن أمرى وما

وارتفاعها عن هذا الباطل الذي افتراه قوم ظالمون ولا حجة لهم ولا شبهة فيه (١) أى من قوله تعالى (إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم إلى قوله تعالى - ولولا فضل الله عليكم ورحمته وأن الله رؤوف رحيم) (في التفسير) قوله عز وجل (إن الذين جاءوا بالإفك) الإفك هو أبلغ ما يكون من الكذب والافتراء، والمراد هنا أسوأ الكذب والافتراء على عائشة رضى الله عنها أم المؤمنين بقذفها (عصبة) جماعة من العشرة إلى الأربعين وهم عبد الله بن أبي راس النفاق وهو الذى تولى كبره منهم أى تحمل معظمه فبدأ بالخوض فيه وأشاعه، رزید بن رفاعه وحسان بن ثابت ومسطح بن أثانة ومحنة بنت جحش ومن ساعدهم (منكم) أى من جماعة المسلمين وهم ظنوا أن الإفك وقع من الكفار دون من كان من المؤمنين (لا تحسبوه) أيها المؤمنون غير العصبة (شرا لكم بل هو خير لكم) بأجركم الله به ويظهر براءة عائشة والرجل الذى رميت به وهو صفوان بن المعطل رضى الله عنه (لكل امرئ منهم) أى عليه (ما اكتسب من الأثم) فى ذلك (والذى تولى كبره منهم) أى تحمل معظمه فبدأ بالخوض فيه وأشاعه وهو عبدالله بن أبى بن سلول رأس المنافقين (له عذاب عظيم) هو النار فى الآخرة (لولا) فلا (إذ) حين (سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم) أى باخوانهم وأهل دينهم، فالؤمنون كنفس واحدة وهو كقوله ولا تلتزوا أنفسكم (خيرا) أى عفاها وصلاحا، والمؤمنات كان الواجب على المؤمنین إذ سمعوا قول أهل الإفك أن يكذبوه ويحسنوا الظن ولا يسرعوا فى التهمة وقول الزور فيمن عرفوا عفته وطهارته، وفيه معاتبه للمؤمنين (وقالوا هذا إفك مبين) أى كذب بين لا حقيقة له (لولا) جاءوا عليه بأربعة شهداء) أى هلا جاءوا على القذف لو كانوا صادقين بأربعة شهداء (فأذلم يأتوا بالشهداء) الأربعة (فأثك عند الله) أى فى حكمه وشريعته (هم الكاذبون) أى القاذفون لأنهم لم يأتوا ببينة على قورطهم فكانوا كاذبين (ولولا فضل الله عليكم ورحمته فى الدنيا والآخرة لمسكم فيما أفضتم فيه عذاب عظيم) لولا هذه لامتناع الشيء لوجود غيره بخلاف ما تقدم، ومعناه لولا انى قضيت أن أفضل عليكم فى الدنيا بضروب النعم التي من جملتها الإمهال للتوبة وأن أترحم عليكم فى الآخرة بالعفو والمغفرة لعاجلتكم بالعقاب على ما خضتم فيه من حديث الإفك، والخطاب للقذفة، وهذا الفضل هو تأخير العذاب وقبول التوبة عن تاب (إذ تلقونه بالسنتكم) أى يرويه بعضهم عن بعض وذلك ان الرجل منهم يلقى الرجل فيقول بلغنى كذا وكذا فهل بلغك يعنى حديث عائشة حتى شاع فيما بينهم وانتشر فلم يبق بيت ولا ناد إلا طار فيه (وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم) أى من غير أن تعلموا أنه حق (وتحسبونه هينا) أى وتظنون أنه سهل لا إثم فيه (وهو عند الله عظيم) أى فى الوزر (ولولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانك) قيل هو للمعجب وقيل هو للتنزيه (هذا

علمت أو ما رأيت أو ما بلغك؟ قالت يا رسول الله احى سمي وبصرى (١) والله ما علمت إلا خيرا، قالت عائشة وهي التي كانت تساميني (٢) من أزواج النبي ﷺ فعصمها الله عز وجل

بهتان عظيم) أى كذب عظيم مبهت ويحير من عظمه، وروى ان أم أبي أيوب الانصارى قالت لابي أيوب ما بلغك ما يقول الناس في عائشة؟ فقال سبحانه هذا بهتان عظيم فنزلت الآية على وفق قوله (يعظكم الله) قال ابن عباس يحرم الله عليكم، وقيل بينها كم الله (أن تعودوا لمثله أبدا ان كنتم مؤمنين وبين الله لكم الآيات) أى فى الأمر والنهى (والله عليم) أى بأمر عائشة وصفوان (حكيم) أى حكم براءتهما (ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة) أى يظهر الزنا ويذيع (فى الذين آمنوا) قيل الآية مخصوصة بمن قذف عائشة والمراد بالذين آمنوا عائشة وصفوان، وقيل الآية على العموم فكل من أحب أن تشيع الفاحشة أو تظهر على أحد فهو داخل فى حكم هذه الآية، والمراد بالذين آمنوا جميع المؤمنين (لم عذاب أليم فى الدنيا) يعنى الحدود والذم على فعله (والآخرة) أى وفى الآخرة لهم النار (واقه يعلم) كذبهم وبراءة عائشة وما خاضوا فيه من سخط الله (وأتم لاتعلمون) وقيل معناه يعلم ما فى قلب من يحب أن تشيع الفاحشة فيجازه على ذلك وأتم لاتعلمون (ولولا فضل الله عليكم ورحمته) أى لولا انعامه عليكم لعاجلكم بالعقوبة، قال ابن عباس يريد مسطحا وحسان بن ثابت وسمحة (وأن الله رؤوف) حيث أظهر براءة المقذوف وأتاب (رحيم) بغفرانه جنابة القاذف اذا تاب (قوله عز وجل) (ولا يأتل) أى ولا يخلف من الآية وهى القسم وقرأ أبو جعفر ولا يتأل بتقديم التاء وتأخير الهمزة وهو يتفعل من الآية وهى القسم (أولوا الفضل منكم والسعة) يعنى الغنى يريد أبا بكر رضى الله عنه (أن يؤتوا أولى القربى والمساكين والمهاجرين فى سبيل الله) يعنى مسطحا وكان مسكينا مهاجرا بدرى ابن خالة أبى بكر حلف أبو بكر ان لا ينفق عليه (وليعفوا وليصفحوا) أى عما تقدم منهم من الإساءة والأذى فى حق عائشة، وهذا من حله تعالى وكرمه ولطفه بخلقه مع ظلمهم لأنفسهم (قال الحافظ ابن كثير) وهذه الآية نزلت فى الصديق رضى الله عنه حين حلف أن لا ينفق مسطح بن أثاثة بِنافعة أبدا بعدما قال فى عائشة ما قال كما تقدم فى الحديث، فلما أنزل الله براءة أم المؤمنين وطابت النفوس الآمنة واستقرت وتاب الله على من كان تكلم من المؤمنين فى ذلك وأقيم الحد على من أقيم عليه، شرح تبارك وتعالى وله الفضل والمنة بمطاف الصديق على قريبه ونسيبه وهو مسطح بن أثاثة فإنه كان ابن خالة الصديق وكان مسكينا لا مال له الا ما ينفق عليه أبو بكر رضى الله عنه، وكان من المهاجرين فى سبيل الله وقد زلق زلقة تاب الله عليه منها وضرب الحد عليها، وكان الصديق رضى الله عنه معروفا بالمعروف: له الفضل والأيادى على الأقارب والأجانب، فلما نزلت هذه الآية الى قوله (الا تحبون ان يغفر الله لكم) الآية فان الجزاء من جنس العمل فكما تغفر ذنب من أذنب اليك يغفر الله لك، وكما تصفح بصفح عنك فعند ذلك قال الصديق بلى والله انا نحب ان تغفر لنا ياربنا، ثم رجع الى مسطح ما كان يصله من النفقة وقال والله لا أنزعها منه أبدا، فى مقابلة ما كان قال والله لا أنفمه بِنافعة أبدا، فلماذا كان الصديق هو الصديق رضى الله عنه وعن بنته (والله غفور رحيم) معناه اغفر واغفر لكم (١) أى أصون سمي وبصرى من أن أقول سمي ولم أسمع وأبصرت ولم أبصر (٢) أى تفاخرتى وتضاهيتى بجهاها ومكانها عند النبي ﷺ وهى

٣٦٢ بالورع (١) وطفقت أختها حمنة بنت جحش تحارب لها (٢) فملكك فيمن ملكك (٣) قال ابن شهاب فهذا ما انتهى اليينا من أمر هؤلاء الرهط (عن عروة من حديث عائشة) (٤) أيضا قال لم يسم من أهل الإفك إلا حسان بن ثابت. ومسطح بن أنانة. وحنمة بنت جحش. في ناس آخرين لا علم لي بهم إلا أنهم عصبة كما قال الله عز وجل: وإن كبر ذلك كان يقال عند عبد الله بن أبي بن سلول، قال عروة وكانت عائشة تكره أن يسب عندها حسان وتقول إنه الذي قال

٣٦٣ (فان أبي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاه) (٥) (عن عائشة رضى الله عنها) (٦) قالت رميت بما رميت به وأنا غافلة (٧) فبلغني بعد ذلك رضح (٨) من ذلك فبينما رسول الله ﷺ عندي إذ أوحى الله اليه وكان إذا أوحى اليه يأخذه شبه السبات (٩) فبينما هو جالس عندي إذ نزل عليه فرفع رأسه وهو يمسح عن جبينه فقال ابشري يا عائشة: ففأت بحمد الله عز وجل لا بحمدك (١٠) فقرأ (الذين يرمون المحصنات) حتى بلغ (مبرهون بما يقولون) (١١)

مفاعلة من السمو وهو الارتفاع (١) أي عصمها الله بتقواها من أن تقول كما قال أهل الإفك وما نالت في عائشة إلا خيرا (٢) أي جعلت تتعصب لها أي لاختها زينب وخاضت في حديث الإفك لتخفض منزلة عائشة وترفع منزلة أختها زينب (٣) أي وقعت فيما وقع فيه أهل الإفك لسكنها ثابت وأقيم عليها حد القذف، فقد روت عمرة عن عائشة أن النبي ﷺ لما نزلت آيات الإفك حد أربعة نفر. عبد الله بن أبي. وحسان بن ثابت. ومسطح بن أنانة. وحنمة بنت جحش (تخرجه) (ق نس) وابن جرير والبغوي وغيرهم (٤) هذا طرف من حديث طويل سيأتي بطوله وسنده وتخرجه في باب حديث الإفك ومحنة عائشة رضى الله عنها ضمن أبواب ذكر أزواجه الطاهرات من كتاب السيرة النبوية (٥) جاء عند ابن جرير عن عائشة أنها قالت ما سمعت بشعر أحسن من شعر حسان ولا تمثل به إلا رجوت له الجنة قوله لأبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب :

هجوت محمدا فأجبت عنه	وعند الله في ذلك الجزاء
فان أبي ووالده وعرضي	لعرض محمد منكم وقاه
اتشتمه ولست له بكفىء	فشركا الحنكة الفداء
لساني صارم لا عيب فيه	وبحري لا تكدره الدلاء

(٦) (سنده) (٧) أبو سعيد قال ثنا أبو عوانة قال ثنا عمر (يعني ابن أبي سلمة) عن أبيه عن عائشة الخ (غريبه) (٧) تريد ما قاله الناس فيها من حديث الإفك وهي غافلة أي لا تشعر بما يقولون (٨) بفتح الراء وسكون المعجمة، قال في القاموس الرضح خبر تسمعه ولا تستيقنه (٩) السبات نوم المريض والشيخ المسن وهو النوم الخفيفة (١٠) تريد أن الله عز وجل هو الذي أنزل برأتى وأنعم علي بما لم أكن أتوقعه من أن يتكلم الله تعالى في شأنى بقرآن يتلى، قالت ذلك ادلالا عليهم وعتبا لكونهم شكوا في حالها مع علمهم بحسن سيرتها وارتفاعها عما نسب إليها بما لا حجة عليه ولا شبهة (١١) الآيات بتامها هي قوله عز وجل (إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم، يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون، يومئذ يوفى لهم الله دينهم الحق ويعلمون أن الله هو

﴿سورة الفرقان﴾ (باب) والذين لا يدعون مع الله اله آخر ﴿الآية﴾ (عن عبد الله) (١) قال مثل رسول الله ﷺ أى الذنب أكبر (٢) قال ان تجعل لله ندا (٣) وهو خلقك، قال ثم أى قال ان تقتل ولدك أن يطعم معك (٤) قال ثم أى ؟ قال أن تزاني حليلة جارك ، قال قال عبد الله

الحق المبين الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات أولئك مبرءون مما يقولون لهم مغفرة ورزق كريم) (التفسير) (ان الذين يرمون المحصنات) أى العفاف (الغافلات) أى عن الفواحش، والغافلة عن الفاحشة هى التى لا يتمع فى قلبها فعل الفاحشة، وكذلك كانت عائشة رضى الله عنها (المومنات) رصفها بالمؤمنات لعلو شأنها (لعنوا) أى عذبوا (فى الدنيا) بالحد (والآخرة) أى وفى الآخرة بالنار (ولهم عذاب عظيم) هذا فى حق عبد الله بن أبى بن سلول المنافق، وروى عن خصيف قال قلت لسعيد بن جبير من قذف مؤمنة يلعنه الله فى الدنيا والآخرة ؟ قال ذلك لعائشة وازواج النبي ﷺ خاصة دون سائر المؤمنات ليس فى ذلك توبة (يعنى من قذفهن بعد نزول القرآن) ومن قذف امرأة مؤمنة فمجد جعل الله له توبة ثم قرأ (والذين يرمون المحصنات) الى قوله تابوا فجعل لهم توبة ولم يجعل لاؤلك توبة، وقيل بل لهم توبة أيضا الآية (يوم تشهد عليهم السنتهم) هذا قبل أن يختم على أفواههم (وأيديهم وأرجلهم) يروى انه يختم على الأفواه فتتكلم الايدي والارجل بما عملت فى الدنيا وهو قوله (بما كانوا يعملون يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق) أى جزاءهم الواجب وقيل حسابهم العدل (ويعلمون ان الله هو الحق المبين) أى الموجود الظاهر الذى بقدرته وجود كل شىء، وقيل معناه يبين لهم حقيقة ما كان يعدم فى الدنيا، وقال ابن عباس وذلك ان عبد الله بن أبى بن سلول كان يشك فى الدين فيعلم يوم القيامة ان الله هو الحق المبين (الخبيثات للخبيثين) قال أكثر المفسرين يعنى الخبيثات من القول تقال (للخبيثين) من الناس ومثله (والخبيثون) أى من الناس يتعرضون (للخبيثات) من القول (والطيبات) أى من القول كذلك ومعنى الآية أن الخبيث من القول لا يليق إلا بالخبيث من الناس والطيب من القول لا يليق إلا بالطيب من الناس، وعائشة لا يليق بها الخبيث من القول لأنها طيبة فيضاف إليها طيب القول من الثناء والمدح وما يليق بها وقيل معناه لا يتكلم بالخبيث إلا الخبيث من الرجال والنساء، وهذا ذم للذين قذفوا عائشة، ولا يتكلم بالطيب من القول إلا الطيب من الرجال والنساء، وهذا مدح للذين بدروها بالطهارة والمدح لها، وقيل معنى الآية الخبيثات من النساء للخبيثين من الرجال والخبيثون من الرجال للخبيثات من النساء أمثال عبد الله بن أبى المنافق والشاكين فى الدين والطيبات من النساء (للطيبين والطيبون للطيبات) يريد عائشة طيبها الله لرسوله ﷺ (أولئك مبرءون) يعنى عائشة وصفوان ذكرهما الله بلفظ الجمع منزهون (بما يقولون) يعنى اصحاب الافك (لهم مغفرة) أى عفو ذنوبهم (ورزق كريم) يعنى الجنة (تخرجه) (ابن جرير) وسنده جيد (باب) (١) (سنده) **مشاهير** أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله (يعنى ابن مسعود النخ) (غريبه) (٢) جاء عند الترمذى أى الذنب أعظم، وعند البخارى أى الذنب عند الله أكبر (٣) بكسر النون وتشديد الدال أى مثلا ونظيرا (وقوله وهو خلقك) الجملة حال من الله أو من فاعل أن تجعل وفيه إشارة إلى ما استحق به تعالى أن تتخذة ربا وتعبده فانه خلقك، أو الى ما به امتيازه تعالى عن غيره فى كونه إله، والى ضعف الند أى أن تجعل له ندا وقد خلقك غيره وهو لا يقدر على خلق شىء. (٤) أى من جهة إثارة نفسه عليه عند عدم ما يكفى أو من جهة البخل مع الوجدان (٥) تزاني تفاعل وهو

فأنزل الله تصديق ذلك (١) (والذين لا يدعون مع الله إله آخر) (٢) ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما)

يقتضى أن يكون من الجانبين، قال في المصابيح لعنه نبيه على شدة قبح الزنا اذا كان منه لا منها بأن يغشاها قائمة أو مكرهة فانه إذا كان زناه بها مع المشاركة منها له والطواعية كبيرا : كان زناه بدون ذلك أكبر وأقبح من باب أولى (وقوله حليلة جارك) بفتح الحاء المهملة وكسر اللام الأولى أى زوجته لأنها تحمل له فهى فميلة بمعنى فاعلة أو من الحلول لأنها تحمل معه ويحمل معها وإنما كان ذلك لأنه زنا وإبطال لما أوصى الله به من حقوق الجيران (١) أى فأنزل الله تصديق قول رسول الله ﷺ (والذين لا يدعون مع الله إله آخر) الآية (٢) (التفسير) أى لا يشركون بالله عز وجل (ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق) أى لا يقتلون النفس التي هى معصومة فى الاصل لا محقين بقود أو رجم الزانى المحصن أو كفر بعد إسلام (ولا يزنون) الزنا وطؤ امرأة غير زوجته وأمه (ومن يفعل ذلك) أى واحدا من الثلاثة (يلق أثاما) قال ابن عباس إنما يريد جزاء الاثم وبه قال الخليل وسيبويه وأبو عمر الفيباني وقال كثير من المفسرين الاثم واد فى جهنم عاقانا الله منها ، هذا وقد انتهى الحديث الى قوله أثاما (تخرجه) (ق د نر، هذ) والبيغرى وابن جرير وابن المنذر وغيرهم ، وقد جاء فى كتاب الله عز وجل بعد هذه الآية صفة جزاء من فعل ذلك فقال عز من قائل (يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا) الآيات، ولا جهل تمام الفائدة أذكر ما قيل فى تفسير هذه الآيات المتممة للآية المتقدمة فأقول (قوله عز وجل) (يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد) قرأ ابن عامر وأبو بكر بضاعف ويخلد برفع الفاء والدال وشدد ابن عامر بضم الفاء ، وقرأ الآخرون بحزم الفاء والدال على جواب الشرط (فيه) مكى وحفص بأشباع الهاء، وإنما خص حفص بالإشباع بهذه الكلمة مبالغة فى الوعيد والعرب تمد للمبالغة (مهانا) أى ذليلا (إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا) قال قتادة إلا من تاب من ذنبه وآمن بربه وعمل عملا صالحا فيما بينه وبين ربه ، روى البيغرى بسنده عن ابن عباس قال قرأناها على عهد رسول الله ﷺ سنتين (والذين لا يدعون مع الله إله آخر) الآية، ثم نزلت الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا (فما رأيت النبي ﷺ فرح بشئ قط كفرحه بها وفرحه بإنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) (فالتك يبدل الله سيئاتهم حسنات) ذهب جماعة الى ان هذا التبديل فى الدنيا، قال ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن ومجاهد والسدى والضحاك يبداهم الله بقبائح أعمالهم فى الشرك محاسن الاعمال فى الاسلام فيبدلهم بالشرك إيمانا وبقتل المؤمنين قتل المشركين وبالزنا عفة واحصانا ، وقال قوم يبدل الله سيئاتهم التى عملوها فى الاسلام حسنات يوم القيامة، وهو قول سعيد بن المسيب ومكحول وقيل ان الله عز وجل يمحو بالندم جميع السيئات ثم يثبت مكان كل سيئة حسنة (ومن تاب وعمل صالحا) قال بعض أهل العلم هذا فى التوبة عن غير ما سبق ذكره فى الآية الأولى من القتل والزنا يعنى من تاب من الشرك وعمل صالحا أى أدى الفرائض من لم يقتل ولم يزن (فانه يتوب الى الله) أى يعود اليه بعد الموت (متابا) حسنا يفضل به على غيره ممن قتل وزنى، فالتوبة الأولى وهى قوله (ومن تاب) رجوع عن الشرك، والثانى رجوع الى الله للجزاء والمكافأة، وقال بعضهم هذه الآية أيضا فى التوبة عن جميع السيئات،

- (سورة الشعراء) (باب ان سورة الشعراء من ذوات المائتين وكسر)
 (عن معديكرب) (١) قال ابينا عبد الله (يعني ابن مسعود) فسألناه ان يقرأ علينا طسم
 المائتين (٢) فقال ما هي معي ولكن عليكم من اخذها من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم
 خباب بن الارت (٣) قال فأتينا خباب بن الارت فقرأها علينا (باب وانذر عشيرتك
 الاقربين) (عن ابن عباس) (٤) قال لما أنزل الله عز وجل (وانذر عشيرتك الاقربين) (٥) قال
 أنى النبي ﷺ الصفا فصعد عليه ثم نادى يا صباحاه (٦) فاجتمع الناس اليه بين رجل يجيء اليه
 وبين رجل يبعث رسوله ، فقال رسول الله ﷺ يا بني عبد المطلب ، يا بني فهر ، يا بني لؤي ، أرايتم
 (٧) لو أخبرتم ان خيلا يسفح (٨) هذا الجبل تريد ان تغيرها لكم صدقتموني؟ قالوا نعم (٩)
 قال فاني نذير لكم (١٠) بين يدي عذاب شديد ، فقال أبو لهب تبأ لك (١١) سائر اليوم

ومعناه ومن اراد التوبة وعزم عليها فليتب لوجه الله ، وقوله (يتوب الى الله) خبر بمعنى الامر أى ليتب
 الى الله ، وقيل معناه فليعلم ان توبته ومصيره الى الله ، نسأله تعالى ان يجعلنا من التائبين الراجعين اليه
 (باب) (١) (سنده) قدس يحيى بن آدم حدثنا وكيع عن ابيه عن ابي اسحاق عن معديكرب الخ
 (قلت) معديكرب من الاسماء المركبة تركيبا زوجيا وهو كل كلمتين جعلتا اسماء احداً وهو ممنوع من الصرف
 للعلمية والتركيب المزجي : ترجمه البخارى فى الكبير فقال معديكرب الهمدانى ويقال العبدى كوفى سمع
 ابن مسعود وخباب بن الارت ، روى عنه ابو اسحاق الهمدانى (غريبه) (٢) هى سورة الشعراء وعنده
 آياتها ٢٢٧ فذكر عددها مع ترك الكسر (٣) بتشديد الواو بن الارت بفتح الهمزة والراء وتشديد
 المشنة فوق ، كان خباب من السابقين الى الاسلام ومن عذب فى الله تعالى وكان سادس ستة فى الاسلام
 قال مجاهد اول من اظهر اسلامه من الصحابة ابو بكر وخباب وصهيب وبلال وعمار وسمية أم عمار رضى
 الله عنهم اجمعين (تخريجه) اررده الهيشى وقال رواه احمد ورجاه ثقات ، قال ورواه الطبرانى
 (باب) (٤) (سنده) قدس عبد الله بن نمير عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير
 عن ابن عباس الخ (٥) (التفسير) (وانذر عشيرتك الاقربين) خصم لى التهمة لاذ الانسان يساهل
 قرابته أو ليعلموا أنه لا يفتنى عنهم من الله شيئا وأن النجاة فى اتباعه دون قرابه ، ولما نزلت صمد الصفا
 ونادى الاقرب فالاقرب وقال يا بني عبد المطلب يا بني هاشم يا بني عبد مناف يا عباس عم النبي ﷺ
 يا صفيه عمه رسول الله ﷺ انى لا املك لكم من الله شيئا (زاد عند البخارى) (واخفض جناحك
 لمن اتبعك من المؤمنين) (واخفض جناحك) أى الن جانبك وتواضعك ، واصله ان الطائر اذا اراد ان
 ينحط للوقوع كسر جناحه وخفضه ، واذا اراد ان ينهض للطيران رفع جناحه فجعل خفض جناحه عند
 الانحطاط مثلاً فى التواضع ولين الجانب (لمن اتبعك من المؤمنين) فان قيل ما معنى التبويض فى قوله من
 المؤمنين : فالجواب معناه لمن اتبعك من المؤمنين المصدقين بقلوبهم والسنتمهم دون المؤمنين بالسنتمهم وهم
 المنافقون (٦) هذه كلمة اعتادوها عند وقوع امر عظيم فيقولونها ليجمعوا ويتأهبوا له (٧) أى اخبروني
 (٨) قال فى المصباح سفح الجبل مثل وجهه وزنا ومعنى (٩) زاد البخارى ما جربنا عليك إلا صدقا
 (١٠) أى منذر لكم (بين يدي عذاب شديد) أى قدامه (١١) أى خسراناً لك بقية اليوم ، وتبأ نصيب
 (٢٩٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)

- ٣٦٧ أماد عوتنا (١) الا لهذا؟ أنزل الله عز وجل (تبت (٢) بدا أبي لخب) (عن قبيصة بن المخارق وزهير ابن عمرو) (٣) قال لما نزلت (وانذر عشيرتك الأقربين) صعد رسول الله ﷺ روضة من جبل علي أعلاها حجر (وفي رواية انطلق الى روضة (٤) من جبل فعلا أعلاها) فجعل ينادي يا بني عبد مناف انما أنا نذير انما مثلي ومثلكم كرجل رأى العدو فذهب يربأ أهله (٥) فخشى ان يسبقوه فجعل ينادي ويهتف (٦) يا صباحاه (عن أبي هريرة) (٧) قال لما نزلت هذه الآية (وانذر عشيرتك الأقربين) دعا رسول الله ﷺ قريشا فعم وخص (٨) (وفي رواية جعل يدعو بطون قريش بطنا بطنا) فقال يا معشر قريش انقذوا (٩) انفسكم من النار، يا معشر بني كعب بن لؤي انقذوا انفسكم من النار، يا معشر بني عبد مناف انقذوا انفسكم من النار، يا معشر بني هاشم انقذوا انفسكم من النار، يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار، يا فاطمة بنت محمد انقذى نفسك من النار، فاني والله ما أملك لكم من الله شيئا، الا ان لكم رحما سأبئنها بيلاها (١٠) (عن عائشة) رضي الله عنها (١١) قالت لما نزلت (وانذر عشيرتك الأقربين) قام رسول الله ﷺ فقال يا فاطمة (١٢) بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا سلوني من مالي ما شئتم

على المصدر باضمار فعل أي الزمك الله تبعا أي خسرانا (١) بهزة الاستفهام الاستهزائي (٢) أي هلكك أو خسرت بدا أبي لخب (تخرجه) أوردته الحافظ ابن كثير في تفسيره وقال رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي من طرق عن الأعمش به (٢) (سنده) **قدش** يحيى بن سعيد حدثنا التيمي عن أبي عثمان عن قبيصة بن المخارق وزهير بن عمرو الخ (غريبه) (٤) الروضة بفتح الراء وسكون الضاد المعجمة واحدة الرضم والرضام وهي صخور عظام بعضها فوق بعض، فقوله انطلق الى روضة أي إلى صخرة من تلك الصخور (فعلا أعلاها) أي ارتقى الى الحجر الذي هو أعلاها كما يستفاد من الرواية الأولى (٥) أي يحفظهم من عدوهم وينطلق لهم، ومنه يقال للطبيعة ربيثة بزنتها (٦) أي يصبح ويصرخ وتقدم معنى قوله يا صباحاه في شرح الحديث السابق (تخرجه) (م نس) (٧) (سنده) **قدش** معاوية ابن عمرو قال ثنا زائدة ثنا عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة عن أبي هريرة الخ (غريبه) (٨) يغمر العموم قوله يا معشر قريش، والخصوص نداء قبائلها (٩) الانقاذ التخليص من ورطة قال تعالى (وكنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم منها) (١٠) أي سألها بصلتها أي أصلكم في الدنيا ولا أغني عنكم من الله شيئا، ومنه بلوا أرحامكم أي صلوا، استعاروا البلال لمعنى الوصل كما استعاروا اليبس لمعنى القطيعة، وفي القاموس البلال ككتاب ويثلك وكل ما يبل به الحلق؛ وفي النهاية البلال جمع بلل قيل هو كل ما بل الحلق من ماء أو لبن أو غيره (تخرجه) (ق مد) قال الحافظ ابن كثير ورواه النسائي من حديث موسى ابن طلحة مرسلًا ولم يذكر فيه أبا هريرة، والموصول هو الصحيح، قال وأخرجه في الصحيحين من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة (١١) (سنده) **قدش** وكيع ثنا هشام عن أبيه عن عائشة الخ (غريبه) (١٢) المعروف في المنادى الموصوف بالابن الفتح ويجوز الضم ولا يجوز في صفة إلا النصب (١٣) يعني في الآخرة لا ينفعكم فيها إلا التقوى وأما في الدنيا فيمكنني أن انفعكم بمالي (تخرجه) (م) أوردته الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للإمام احمد

- ٣٧٠ (سورة القصص) (باب انك لاتهدى من أحببت) (عن ابي هريرة) (١) قال قال رسول الله ﷺ لعمه قل لا الله الا الله اشهد (٢) لك بها يوم القيامة، قال لولا ان تعيرني (٣) قريش يقولون انما حملة على ذلك الجزع (٤) لا قررت بها عينك (٥) فانزل الله عز وجل (انك لاتهدى من أحببت) (٦) (سورة العنكبوت) (باب وتأتون في ناديبكم المنكر) (عن ابي صالح) (٧) مولى ام هانئ (بت ابي طالب) رضى الله عنها قال حدثني ام هانئ قالت لى سألت رسول الله ﷺ عن قوله تعالى (وتأتون في ناديبكم المنكر) (٨) قال كانوا يخذفون اهل الطريق ويسخرون

ثم قال في آخره انفسرد باخراجه مسلم (باب) (١) (سنده) **قدش** يحي عن يزيد يعنى ابن كيسان قال حدثني ابو حازم عن ابي هريرة النخ (غريبه) (٢) اشهد بالجزم على أنه جواب قل وبالرفع عل أنه خبر لمبتدأ محذوف (٣) من التعبير أى ينسبونى الى العار (٤) بفتح الجيم والزاي هو نقيض الصبر (٥) قال النووي أحسن ما يقال فيه ما قاله ابو العباس، قال معنى أقر الله عينه أى بلغه الله أمنيته حتى ترضى نفسه وتقر عينه فلا تستشرف لشيء، وقال الأصمى معناه أبرد الله دمعته لأن دمعة الفرح باردة، وقيل معناه أراه الله ما يسره (٦) (التفسير) (انك لاتهدى من أحببت) قال الحافظ ابن كثير يقول تعالى لرسوله ﷺ انك يا محمد (لاتهدى من أحببت) أى ليس إليك ذلك انما عليك البلاغ والله يهدى من يشاء وله الحكمة البالغة والحجة الدامغة كما قال تعالى (ليس عليك هداهم ولكن الله يهدى من يشاء) وقال تعالى (وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين) وهذه الآية أخص من هذا كله فانه قال (انك لاتهدى من أحببت) أى أحببت هدايته وقيل أحببته لقربته (ولكن الله يهدى من يشاء وهو أعلم بالمؤمنين) أى هو أعلم بمن يستحق الهداية بمن يستحق الغواية (قلت) حديث ابي هريرة هذا يدل على أن ابا طالب مات على الكفر، وحديث سعيد بن المسيب عن ابيه عند الشيخين والامام أحمد، وتقدم في تفسير قوله تعالى (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قرى) من سورة التوبة صريح في ذلك، ففيه فقال أى عم قل لا إله إلا الله كلمة أحاج بها لك عند الله، فقال أبو جهل وعبد الله ابن أمية أنرغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزل يكلمانه حتى قال آخر شيء كلمهم به على ملة عبد المطلب فقال النبي ﷺ لا استغفرن لك ما لم أنه عنك: فنزلت فيه (انك لاتهدى من أحببت) أى نزلت في ابي طالب عم النبي ﷺ وقد كان يحوطه ويتصره ويقوم في صفه ويحبه حبا شديدا فلما حضرته الوفاة وحان أجله دعاه رسول الله ﷺ الى الايمان والدخول في الاسلام فسبق القدر فيه واختطف من يده فاستمر على ما كان عليه من الكفر والله الحكمة التامة: على أن حبه للنبي ﷺ لم يضع عليه بل نفعه نفعاً كبيراً فقد جاء عند مسلم والامام أحمد وسيأتي في باب وفاة ابي طالب من كتاب السيرة النبوية عن العباس ابن عبد المطلب أنه قال يا رسول الله عمك أبو طالب كان يحوطك ويفعل، قال إنه في ضحضاح من نار ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار، وستأتى أحاديث غير هذا في هذا المعنى في الباب المشار إليه والله أعلم (تخرجه) (م مذ . وغيرهما) (باب) (٧) (سنده) **قدش** حماد بن أسامة قال أخبرني حاتم بن ابي صغيرة وروح قال ثنا حاتم بن ابي صغيرة قال ثنا سماك بن حرب عن ابي صالح النخ (٨) هذه الجملة جزء من آية مرتبطة بآية قبلها وهى قوله عز وجل (ولو طأ إذ قال لقومه انكم لتأتون

منهم فذاك المنكر الذي كانوا يأتون، قال روح (١) فذلك قوله تعالى (وتأتون في ناديبكم المنكر) (سورة الروم) (باب الم غلبت الروم) (عن ابن عباس) (٢) في قول الله عز وجل (الم غلبت الروم) قال غلبت (٣) وغلبت، قال كان المشركون يحبون ان تظهر فارس على الروم لأنهم اهل اوثان، وكان المسلمون يحبون ان تظهر الروم على فارس لأنهم اهل كتاب، فذكروه لابي بكر (٤) فذكره ابو بكر لرسول الله ﷺ (٥) فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم اما انهم سيغلبون (٦) قال فذكره ابو بكر لهم (٧) فقالوا اجعل بيننا وبينك اجلا فان ظهروا كان لنا كذا وكذا، وان ظهرتم كان لكم كذا وكذا (٨) فجعل اجلا خمس سنين

الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين أنكم لتأتون الرجال وتقطعون السبيل وتأتون في ناديبكم المنكر) (التفسير) (ولو طأ إذ قال لقومه انكم لتأتون الفاحشة) وهى اتيان الرجال (ما سبقكم بها من احد من العالمين) أى لم يسبقكم الى هذه الفعلة احد من بنى آدم قبلهم (انكم لتأتون الرجال وتقطعون السبيل) وذلك أنهم كانوا يفعلون الفاحشة بمن يمر بهم من المسافرين فترك الناس الممر بهم، وقيل تقطعون سبيل النسل بايثار الرجال على النساء (وتأتون في ناديبكم المنكر) النادى والندى والمنتدى مجلس القوم ومتحدثهم، وقد فسر النى صلى الله عليه وآله المنكر الذى كانوا يأتونه في ناديبهم يخذف اهل الطريق وأنهم يستخرون منهم، قال الامام البغوى وروى أنهم كانوا يجلسون في مجالسهم وهد كل رجل منهم قطعة فيها حصى فاذا مر بهم عابر سبيل خذفوه فأبهم أصابه كان أولى به، وقيل انه كان يأخذ مامعه وينسكه ويفرغه ثلاثة دراهم ولهم قاض بذلك، وقال القاسم بن محمد كانوا يتضارطون في مجالسهم، وقال مجاهد كان يجامع بعضهم بعضا في مجالسهم، وعن عبد الله بن سلام قال كان يبرز بعضهم على بعض، وعن مكحول قال كان من أخلاق قوم لوط مضغ العلك وتطريف الأصابع بالحناء وحل الازار والخذف واللوطية (١) بفتح الراء وسكون الواو هو ابن عبادة احد رجال السند يعنى فهذا معنى قوله تعالى (وتأتون في ناديبكم المنكر) (تخرجه) أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للامام أحمد، ثم قال ورواه الترمذى وابن جرير وابن أبي حاتم من حديث أبي أسامة حماد بن أسامة عن أبي يونس القشيري عن حاتم بن أبي صغيرة عن سماك اه (قلت) وأخرجه البغوى من هذا الطريق أيضا واقه أعلم (باب) (٢) (سنده) **قوله** معاوية بن عمرو حدثنا أبو اسحاق عن سفيان عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس الخ (غريبه) (٣) بضم الغين المعجمة أى غلبت الروم أولا غلبتها فارس (وغلبت) بفتح المعجمة أى ثم غلبت الروم فارس آخر (٤) أى ذكر المشركون كفرهم مكة لابي بكر أن كسرى ملك فارس بعث جيشا الى قيصر ملك الروم فغلبت فارس الروم فشوق ذلك على المسلمين وفرح به كفار مكة وقالوا للمسلمين انكم اهل كتاب والنصارى اهل كتاب (يعنى الروم) ونحن أميون وقد ظهر اخواننا من اهل فارس على اخوانكم من اهل الروم وانكم ان قاتلتمونا لنظفرن عليكم (٥) أى فأنزل الله عز وجل (الم غلبت الروم فى أدنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون فى بضع سنين- الى قوله ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله) (٦) يعنى فارس (٧) أى لكفار مكة قال لهم انكم فرحتم بظهور اخوانكم الفرس فلا تفرحوا فوالله لتظفرن الروم على فارس على ما أخبرنا بذلك نبينا فقام إليه ابن خفاف الجهمى فقال اجعل بيننا وبينك اجلا أى مدة (٨) معناه إن ظهرت فارس

فلم يظهِروا (١) فذكر ذلك ابو بكر لرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم فقال الاجمعتما الى دون (٢) قال اراه قال العشر، قال سعيد بن جبير البضع مادون العشر ثم ظهرت الروم بعد (٣) قال فذلك قوله (الم غلبت الروم) (٤) الى قوله (ويومئذ يفرح المؤمنون) قال يفرحون (بنصر الله) (سورة لقمان) **باب** ووصينا الانسان بوالديه حمله امه وهنا على وهن (٥) عن سعد بن ابى وقاص (٥) قال قالت امى اليس الله يأمرك بصلة الرحم وبر الوالدين؟ والله لا اكل طعاما ولا اشرب شرابا حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فكانت لا تأكل حتى يشجروا (٦) فها بعضا فيصبر فيه الشراب، قال شعبة (احد الرواة) وأراه (٧) قال والطعام فانزات (ووصينا الانسان بوالديه حملة امه وهنا على وهن) (٨) وقرأ حتى بلغ بما كنتم

٣٧٣

على الروم في تلك المدة كان لنا كذا وكذا من المال نأخذه منكم، وان ظهرت الروم على فارس في تلك المدة كان لكم أن تأخذوا منا مقدار كذا وكذا من المال (١) أى فلم تظهر الروم على فارس (٢) يعنى الاجمعت المدة الى دون العشر لأن الله تعالى قال فى بضع سنين، والبضع من الثلاث الى التسع فخرج أبو بكر واقى أيبا فقال لملك ندمت؟ قال لا، فتعال أزيدك فى الخطر يعنى المال (وكان ذلك قبل تحريم القمار) وأما ذلك فى الأجل يعنى أزيدك، فجعل الأجل تسع سنين وقيل سبع، وجعل المال مائة قلووس يعنى ناقة شابة، ان ظهرت الروم على فارس فى تلك المدة تؤخذ من أبى، وان لم تظهر تؤخذ من أبى بكر (٣) كان ظهور الروم على رأس سبع سنين يوم الحديدية وقيل يوم بدر وهذه آية بيّنة على صحة نبوته صلى الله عليه وسلم وأن القرآن من عند الله لأنها أنباء عن علم الغيب (٤) **(التفسير)** (الم غلبت الروم فى أدنى الأرض) أى فى أقرب أرض العرب لأن الأرض المعهودة عند العرب أرضهم، والمعنى غلبوا فى أدنى أرض العرب فيهم وهى أطراف الشام، أو أرادوا أرضهم على انابة اللام مناب المضاف إليه أى فى أدنى أرضهم الى عدوم أى أقرب أرض الشام الى أرض فارس، قال عكرمة هى أذرعات وكسكر، وقال مجاهد أرض الجزيرة، وقال مقاتل الأردن وفلسطين (وهم من بعد غلبهم) أى الروم من بعد غلبة فارس اياهم والغلب والغلبة لغتان (سيغلبون) فارس (فى بضع سنين) والبضع ما بين الثلاث الى التسع (لله الأمر من قبل ومن بعد) أى من قبل ذلك ومن بعده فبنى على الضم لما قطع المضاف وهو قوله قبل عن الاضافة ونويت (ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله) أى للروم على فارس، قال السدى فرح النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنون بظهورهم على المشركين يوم بدر وظهور أهل الكتاب يعنى الروم على أهل الشرك يعنى فارس (ينصر من يشاء وهو العزيز) الغالب (الرحيم) بالمؤمنين (تخريج) (مذنسك) وابن جرير وابن أبى حاتم، وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح غريب انما عرفه من حديث سفيان الثورى عن حبيب بن أبى عمرة (قلت) وصححه الحاكم وأقره الذهبى **(باب)** (٥) هذا طرف من حديث طويل سيأتى بسنده وطوله وشرحه وتخريجه فى باب مناقب سعد بن أبى وقاص من كتاب مناقب الصحابة إن شاء الله تعالى (٦) غريبه (٦) الشجر بسكون الجيم فتح الفم فقوله حتى يشجروا فهما أى يفتحونه بعضا الخ (٧) بضم الهمزة أى أظنه (٨) **(التفسير)** (ووصينا الانسان بوالديه حملة امه وهنا على وهن) قال ابن عباس شدة بعد شدة، وقال الزجاج المرأة إذا حملت توالى عليها الضعف والمشقة، ويقال الحمل ضعف. والطلاق ضعف. والوضع ضعف. (وفصاله

- ٣٧٤ تعملون) (باب ان الله عنده علم الساعة) (عن ابن عباس) (١) في حديث جبريل عليه السلام انه قال للنبي ﷺ حدثني متى الساعة؟ قال رسول الله ﷺ سبحان الله في خمس من الغيب لا يعلمن الا هو (ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام، وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا، وما تدرى نفس باى ارض تموت، ان الله عليم خبير)
- ٣٧٥ (عن بريدة الاسلمى) (٢) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم يقول خمس لا يعلمن الا الله تعالى (ان الله عنده علم الساعة) (٣) وينزل الغيث، ويعلم ما في الارحام، وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا، وما تدرى نفس باى ارض تموت : ان الله عليم خبير)

في عامين) أى فطامه عن الرضاع لتمام عامين (ان اشكر لى ولو الديك) هو تفسير لوصينا : أى وصينا بشكرنا وبشكر والديه، قال سفيان بن عيينة في هذه الآية من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله، ومن دعا للوالدين في أدبار الصلوات الخمس فقد شكر الوالدين (الى المصير) أى مصيرك الى حسابك على اجازيك على ذلك أو فر جزاء (وان جاهداك على أن تشرك بى ما ليس لك به علم) اراد بنى العلم به نفيه أى لا تشرك بى ما ليس بشىء يريد الأصنام (فلا تطعهما) قال النخعي يعنى أن طاعتها واجبة فان أفضى ذلك الى الاثراك بى فلا تطعهما في ذلك لانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق (وصاحبهما في الدنيا معروفا) صفة مصدر محذوف أى صحابا معروفا حسنا بخلاق جميل وحلم واحتمال وبر وصلة (وااتبع سبيل من انا ب الى) أى اتبع دين من أقبل الى بطاعتي وهو النبي ﷺ وأصحابه وكل من تبعه باحسان (ثم الى مرجعكم) أى مرجعكم ومرجعهم (فانبئكم بما كنتم تعملون) فأجازيك على إيمانك وأجازيهم على كفرهما (باب) (١) (عن ابن عباس في حديث جبريل النخ) هذا طرف من حديث طويل تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب بيان الإيمان والاسلام النخ من كتاب الإيمان في الجزء الاول صحيفة ٦٤ رقم ٧ وهو حديث صحيح رواه الشيخان وغيرهما، أما تفسير الآية فسيأتى في الحديث التالي (٢) (سنده) **قده** زيد بن الحباب حدثنا حسين بن واقد حدثني عبد الله قال سمعت أبي بريدة يقول سمعت رسول الله ﷺ النخ (قلت) عبد الله المذكور في السند هو ابن بريدة راوى الحديث (٣) قال الامام البغرى في تفسيره هذه الآية نزلت في الحارث بن عمرو بن حارثة بن حفصة من أهل البادية أتى النبي ﷺ فسأله عن الساعة ووقتها وقال ان ارضنا أجذبت فقل لى متى ينزل الغيث، وتركت امرأتى حبلى فما تلد ولقد عدت ابن رُِدتُ فيأى ارض أموت؟ فأنزل الله عز وجل هذه الآية (٤) (التفسير) (ان الله عنده علم الساعة) أى وقت قيامها فلا يدرى أحد من الناس متى تقوم الساعة في أى سنة أو أى شهر أو أى يوم ليلا أو نهارا (وينزل الغيث) في إبانه من غير تقديم ولا تأخير فلا يعلم أحد متى ينزل الغيث ليلا أو نهارا إلا الله (ويعلم ما في الارحام) أذكر أم أنثى أحر أم أسود تام الخلق أم ناقص (وما تدرى نفس) بارة أو فاجرة (ماذا تكسب غدا) من خير أو شر، وربما كانت عازمة على خير فعملت شرا أو عازمة على شر فعملت خيرا (وما تدرى نفس باى ارض تموت) أى اين تموت وربما أقامت بأرض وضربت أو تادها رقالت لا أبرحها فترمى بها مراعى القدر حتى تموت في مكان لم يخطر ببالها، أى ليس أحد من الناس يعلم اين مضجعه من الارض في برا أو بحر في سهل أو

(سورة السجدة) (باب تتجافى جنوبهم عن المضاجع) (عن معاذ بن جبل) (۱) ۳۷۶
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال (تتجافى جنوبهم عن المضاجع) (۲) قال قيام العبد من الليل

جبل (إن الله عليم) بهذه الأشياء وبغيرها من علم الغيب (خبير) أي ببواطن الأشياء كلها ليس عليه محيط بالظاهر فقط بل عليه بالظاهر والباطن وبما كان وبما يكون ، قال ابن عباس هذه الخمسة لا يعلمها ملك مقرب ولا نبي مصطفي ، فمن ادعى انه يعلم شيئاً من هذه فانه كفر بالقرآن لانه خالفه والله تعالى أعلم بمراده وأسرار كتابه (نخرجوه) أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للإمام احمد وقال هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجه ، وأورده أيضا الهيثمي وقال رواه احمد والبخاري ورجال احمد رجال الصحيح اه (قلت) وفي الباب عند الامام احمد والبخاري عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ مفاتيح الغيب خمس لا يعلمن إلا الله (إن الله عنده علم الساعة الخ السورة) وللإمام احمد أيضا قال حدثنا يحيى عن شعبة حدثني عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال قال عبد الله (يعني ابن مسعود) أوتيتم مفاتيح كل شيء غير خمس (إن الله عنده علم الساعة الخ السورة وكذا رواه عن محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو بن مرة وزاد في آخره قال قلت له أنت سمعته من عبد الله؟ قال نعم أكثر من خمسين مرة (ورواه أيضا) عن وكيع عن مسعر عن عمرو بن مرة ، قال الحافظ ابن كثير وهذا اسناد حسن على شرط السنن ولم يخرجه (قلت) وروى الامام احمد أيضا عن غندر عن شعبة عن عمرو بن محمد انه سمع أباه يحدث عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال أوتيت مفاتيح كل شيء إلا الخمس : إن الله عنده علم الساعة الخ السورة والله أعلم

(باب) (۱) (سنده) **قدش** زيد بن الحباب حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن شهر بن حوشب عن معاذ بن جبل الخ (غريبه) (۲) هذه الآية مرتبطة بالآية التي قبلها وهي قوله تعالى (انما يؤمن بآياتنا الذين اذا ذكروا بها خروا سجدا وسبحوا بحمدهم وهم لا يستكبرون تتجافى جنوبهم عن المضاجع الخ (التفسير) (انما يؤمن بآياتنا) أي انما يصدق بها (الذين اذا ذكروا بها) أي وعظوا بها (خروا سجدا) أي سجدوا لله تواضعا وخشوعا على ما رزقهم من الاسلام واستمعوا لها وأطاعوها قولا وفعلًا (وسبحوا بحمدهم) أي ونزهوا الله عما لا يليق به وأثنوا عليه حامدين له ، قيل قالوا سبحان الله وبحمده (وهم لا يستكبرون) عن الايمان به والسجود له (عن أبي هريرة) قال قال رسول الله ﷺ اذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي ويقول يا ويلتنا أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة ، وأمرت بالسجود فأبيت فلي النار ، رواه (م حم) وتقدم في باب فضل سجود التلاوة من كتاب الصلاة في الجزء الرابع صحيفة ۱۵۸ رقم ۹۱۳ وهذه السجدة من عزائم سجود القرآن فتنس للقارى والمستمع وتقدم الكلام على حكمها وكلام الأئمة في ذلك في الباب المشار اليه (تتجافى) أي ترتفع وتنحى جنوبهم عن المضاجع ، جمع مضجع وهو الموضع الذي يضطجع عليه يعني الفرش ، والمراد بذلك قيام الليل وترك النوم والاضطجاع على الفرش الوطيئة ، وهو قول الحسن ومجاهد ، وعن أنس وعكرمة ومحمد بن المنكدر وأبي حازم وقتادة هو الصلاة بين العشاءين ، وعن أنس أيضا هو انتظار صلاة العتمة رواه ابن جرير باسناد جيد ، وقال الضحاك صلاة العشاء في جماعة وصلاة الغداة في جماعة (يدعون ربهم خوفا وطمعا) قال ابن عباس خوفا من النار وطمعا في الجنة (وبما رزقناهم ينفقون) قيل أراد به الصدقة المفروضة ، وقيل بل هو عام في الواجب والتطوع (فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين) أي

(باب ولنذيقنهم من العذاب الأدنى دون العذاب الأكبر) (ز) (عن أبي ابن كعب) رضى الله عنه (١) في هذه الآية (ولنذيقنهم من العذاب الأدنى) (٢)

ما تقر به أعينهم فلا يلتفتون إلى غيره، قال ابن عباس هذا ما لا تفسير له، وعن الحسن أخى القوم أعمالا في الدنيا وأخى الله لهم ما لا عين رأت ولا أذن سمعت (وعن أبي هريرة) عن النبي ﷺ قال أعدت لعبادى الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، وافرءوا ان تتمم فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين (ق حم) (جزاء بما كانوا يعملون) أى من الطاعات في دار الدنيا (تخرجه) أورده الهيثمى وقال رواه احمد وشهر لم يدرك معاذ وفيه ضعف وقد وثق، وبقية رجاله ثقات اهـ (قلت) ورواه (مذ نسجه) والامام احمد في موضع آخر مطولا من طرق عن معمر بن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن معاذ بن جبل، وقال الترمذى حسن صحيح اهـ وله شواهد كثيرة في الصحيحين وغيرهما منها حديث أبي هريرة المتقدم ذكره، ومنها حديث سهل بن سعد الساعدي قال شهدت من رسول الله ﷺ مجلسا وصف فيه الجنة حتى انتهى ثم قال في آخر حديثه وفيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم قرأ هذه الآية تتجافى جنوبهم عن المضاجع إلى قوله يعلمون : رواه مسلم ورواه أيضا الامام احمد وسيأتي في باب ذكر الجنة وأوصافها من كتاب قيام الساعة ان شاء الله تعالى والله الموفق (باب) (١) (ز) (سنده) قريشا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن عزرة عن الحسن العدي عن يحيى بن الجزار عن ابن أبي ليلى عن أبي بن كعب الخ (٢) (التفسير) هذه الآية مرتبطة بالآيات المتقدمة قبلها وهى قوله تعالى (أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا لا يستوون) أى لا يستوون عند الله يوم القيامة، وقد ذكر عطاء بن يسار والسدى وغيرهما أنها نزلت في علي بن أبي طالب والوليد بن عقبة بن أبي معيط أخى عثمان لأمه وذلك، أنه كان بينهما تنازع وكلام في شيء فقال الوليد بن عقبة لعلى اسكت فانك صبي وأنا والله أنشط منك لسانا واحدا سنانا واشجع منك جنانا وأملا منك حشوا في الكتيبة، فقال له على اسكت فانك فاسق فأنزل الله تعالى (أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا لا يستوون) ولم يقل لا يستويان لأنه لم يرد مؤمنا واحدا وفاسقا واحدا بل أراد جميع المؤمنين وجميع الفاسقين (أما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم جنات المأوى) التى يأوى إليها المؤمنون (نزلا بما كانوا يعملون وأما الذين فسقوا) أى خرجوا عن الطاعة (فأوام النار كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها) قال الفضيل بن عياض والله إن الأيدي لموثقة وإن الأرجل لمقيدة وإن اللهب ليرفهم والملائكة تجمعهم (وقيل لهم ذوقوا عذاب النار الذى كنتم به تكذبون) أى يقال لهم ذلك تقريرا وتوبيخا (ولنذيقنهم من العذاب الأدنى) قال ابن عباس يعنى بالعذاب الأدنى مصائب الدنيا وأسمائها وآفاتنا وما يحل بأهلها مما يتلى الله به عباده ليتوبوا، وهذا معنى قول أبي بن كعب في الحديث (المصيبات) وروى مثله عن أبي العالية والحسن وإبراهيم النخعي والضحاك وعلقمة ومجاهد وقتادة، وهذه واحدة من الآيات الأربع المذكورة في الحديث التى أصيب بها كفار قريش (والثانية الدخان) على تفسير ابن مسعود قال تعالى (فارتقب يوم تأت السماء بدخان مبين يفتش الناس هذا عذاب أليم) قال ابن مسعود ان رسول الله ﷺ لما دعى قريشا (يعنى إلى الاسلام) كذبوه واستمعوا عليه فقال اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف فأصابهم سنة حسرت كل شيء (أى أذهبت

دون العذاب الأكبر (١) قال المصيبات والدخان قد مضيا (٢) والبطشة (٣) والالزام (٤)

(سورة الاحزاب) (باب) ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه)

(عن قابوس بن ابي ظبيان) (٥) ان اباہ حدثه قال قلت لابن عباس رضی اللہ عنہما عنہما ارأيت قول الله عز وجل (ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه) ما عني بذلك ؟ قال قام بنی اللہ ﷺ يوما يصلي قال فخطر خطرة (٦) فقال المنافقون الذين يصلون معه الا ترون له قلبين

كل شيء لهم، حتى كانوا يأكلون الميتة وكان يقوم أحدهم فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من الجهد والجوع ثم قرأ (فارتقب يوم تأت السماء بدخان مبين والى قوله، انكم عائدون) (خ حم وغيرهما) وسياق في تفسير سورة الدخان (١) دون العذاب الأكبر أي سوى العذاب الأكبر وهو عذاب الآخرة في جهنم (اعلمهم يرجعون) أي الى الايمان يعني من بقي منهم بعد القحط وبعد بدر (٢) روى البخاري عن ابن مسعود قال (مضى خمس الدخان) يعني قوله تعالى : يوم تأتي السماء بدخان مبين (والروم) في قوله: ألم غلبت الروم (والقمر) في قوله تعالى : اقتربت الساعة وانشق القمر (والبطشة) في قوله تعالى : يوم نبطش البطشة الكبرى (والالزام) في قوله (فسوف يكون لزاما) ويستفاد منه ومن حديث الباب أن الدخان والبطشة والالزام كلها مضت، وانكر ابن مسعود قول من قال ان الدخان يجيء قبيل قيام الساعة (قال العيني) فيه خلاف فانه روى عن ابن عباس وابن عمر وزيد بن علي والحسن انه دخان يجيء قبيل قيام الساعة (وقال الحافظ) هذا الذي أنكره ابن مسعود قد جاء عن علي، فأخرج عبد الرزاق وابن أبي حاتم من طريقين الحارث عن علي قال آية الدخان لم تمض بعد يأخذ المؤمن كهيئة الزكام، وينفخ الكافر حتى ينفد، ويؤيد كون آية الدخان لم تمض ما أخرجه مسلم من حديث أبي شريحة رفته لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات : طلوع الشمس من مغربها والدخان والداية الحديث ، وروى الطبري من حديث ربه عن حذيفة مرفوعا في خروج الآيات والدخان، قال حذيفة يا رسول الله وما الدخان؟ فتلا هذه الآية ، قال أما المؤمن فيصيبه منه كهيئة الزكام ، وأما الكافر فيخرج من منخره وأذنيه ودبره واستماده ضعيف : وذكر الحافظ روايات أخرى ضعيفة ثم قال لكن تضافر هذه الأحاديث يدل على أن ذلك أصلا قال العيني في العمدة وقال ابن دحية الذي يقتضيه النظر الصحيح حمل أمر الدخان على قضيتين، أحدهما رفعت وكانت بالأخرى ستقع أي بقرب القيامة اهـ (قلت وهذا جمع حسن) (٣) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره فسر ذلك ابن مسعود يعني البطشة بيوم بدر وهو قول جماعة ممن وافق ابن مسعود على تفسيره الدخان بما تقدم وروى أيضا عن ابن عباس رضي الله عنهما من رواية العوفي عنه ، وعن أبي بن كعب رضي الله عنه وهو محتمل : والظاهر أن ذلك يوم القيامة وان كان يوم بدر يوم بطشة أيضا (٤) قال الترمذي الالزام يوم بدر اهـ وقد اختلف فيه فنذكر ابن أبي حاتم في تفسيره أنه القتل الذي أصابهم ببدر، وروى ذلك عن ابن مسعود وأبي بن كعب ومجاهد وقتادة والضحاك ، قال القرطبي فعلى هذا تكون البطشة والالزام واحد ، وعن الحسن الالزام يوم القيامة، وعنه أنه الموت ، وقيل يكون ذنبكم عذابا لازما لكم كذا في العمدة والله أعلم (بخبر) أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه لعبد الله بن الإمام أحمد ثم قال ورواه مسلم من حديث شعبة به موقوفا نحوه، وعند البخاري عن ابن مسعود نحوه والله أعلم

(باب) (٥) (سنده) حسن حدثنا زهير عن قابوس بن أبي ظبيان النخ (غريبه) (٦) يريد الوسوسة التي تحصل للإنسان في صلاته، قال في النهاية في حديث سجود السهو حتى يخطر

(٣٠ م - الفتح الرباني - ج ١٨)

قال قلب معكم (١) وقلب معهم فأزل الله عز وجل (ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه) (٢) **(باب ادعوهم لا بائهم هو اقسط عند الله)** (عن زيد بن حارثة الكلبي) (٣) مولى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم ان عبدا لله بن عمر كان يقول ما كنا ندعوه الا زيد بن محمد (٤) حتى نزل القرآن (ادعوهم لا بائهم هو اقسط عند الله) (٥)

٣٧٩

الشیطان بین المرء وقلبه یرید الوسوسة ، ومنه حدیث ابن عباس قام نبی الله ﷺ یوما یصلی فنخطر خطرة فقال المنافقون ان له قلبین اه وفي رواية صلی النبی ﷺ صلاة فسها فیها فنخطرت منه کلمة فسمعها المنافقون فقالوا ان له قلبین فزلت (١) یعنی مع المنافین (وقلب معهم) یعنی مع أصحابه (٢) هذا الکلام مرتبط بما بعده وبقية الآیة (وما جعل أزواجکم اللاتی تظاهرون منهن أمهاتکم وما جعل أدياءکم أبناءکم ذلكم قولکم بأفواهکم والله یقول الحق وهو یرد السبیل) (التفسیر) (ما جعل الله لرجل من قلبین فی جوفه) ای ما جمع الله قلبین فی جوف ، والمعنی انه تعالی لم یجعل للانسان قلبین لانه لا یخلو إما ان یفعل الآخر فعلا من افعال القلوب فأحدهما فضلة غیر محتاج الیه ، وإما ان یفعل هذا غیر ما یفعل بذلك فذلك یؤدی الی اتصاف الجملة بكونه مریدا کارها بما ظاننا موقنا شا کافي حالة واحدة (وما جعل أزواجکم اللاتی تظاهرون منهن أمهاتکم) صورة الظهار أن یقول الرجل لامرأته انت علی کظهر أمی یقول تعالی ما جعل نسائکم اللاتی تقولون لهن هذا فی التحريم کأمهاتکم ولکنه منکر وزور وفيه کفارة وتقدم الکلام علی ذلك فی کتاب الظهار وما جاء فی لفظه صحیفة ٢١ فی الجزء السابع عشر (وما جعل أدياءکم) یعنی من تبیتتموه (أبناءکم) فی نسخ الابن وذلك أن الرجل فی الجاهلیة فان یقینی الرجل فیجعل کالابن المولود له یدعوه الناس الیه ویرث میراثه وكان النبی ﷺ أعتق زید بن حارثة بن شراحیل الكلبي وتبناه قبل الوحی وأخی بینه وبين حمزة بن عبد المطالب ، فلما تزوج رسول الله ﷺ زینب بنت جحش وكانت تحت زید بن حارثة قال المنافقون تزوج محمد امرأة ابنه وهو ینهى الناس عن ذلك فأنزله الله هذه الآیة ونسخ التبني ذلكم قولکم بأفواهکم لاحتیفة له یعنی قولهم زید بن محمد کأبیاتی فی الحدیث اتالی وادعاهم لاحتیفة له (والله یقول الحق وهو یرد السبیل) ای یرشد الی سبیل الحق بحریجه (ملک) رابن جریر وابن ابی حاتم وحسنه الترمذی وصححه الحاكم وتمعبه الذهبی فقال قابوس صعیف اه (قلت) قابوس وثقه ابن معین وقال النسائی لیس بالقوی وقال ابن عدی أرجو انه لا باس به (قلت) ولدنک حسنه الترمذی والله أعلم **(باب)** (٣) (سنده) **حدثنا** عفان حدثنا وهيب حدثني موسى بن عقیبة قال حدثني سالم عن عبد الله بن عمر عن زيد بن حارثة الكلبي الخ هكذا سنده عند الامام احمد ، وجاء عند البخاری قال حدثنا محمد بن أسد حدثنا عبد العزيز ابن المختار حدثنا موسى بن عقیبة قال حدثني سالم عن عبد الله بن عمر رضی الله عنهما ان زید بن حارثة مولى رسول الله ﷺ ما كنا ندعوه الا زيد بن محمد الحدیث (٤) ای لان النبی ﷺ كان تبناه قبل البرة (٥) (التفسیر) (ادعوهم لا بائهم) ای الدین ولدوهم فقولوا زید بن حارثة (هو اقسط عند الله) ای اعدر عند الله (فان لم تعدوا اباؤهم) ای فان لم تعلموا آباءا تنسبوا اليهم (فاحوانکم فی الدین وهو الیکم) ای فهم اخوانکم فی الدین وأولیائکم فی الدین، فقولوا هذا أخى وهذا مولای وبأخى وبأ مولای یرید

ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا (فـ كانوا يرون انها نزلت فيه وفي اصحابه (١))
(باب) يا أيها النبي قل لأزواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا الخ (عن جابر بن عبد الله) (٢)
 قال اقبل ابو بكر يستأذن على رسول الله ﷺ والناس بيابه جلوس فلم يؤذن له ، ثم اقبل عمر
 فاستأذن فلم يؤذن له ، ثم اذن لابي بكر وعمر رضي الله عنهما فدخلوا والنبي ﷺ جالس وحوله
 نساؤه وهو ساكت ، فقال عمر لا كلمن النبي ﷺ لعله يضحك (٣) فقال عمر يا رسول الله لو رأيت
 بنت زيد امرأة عمر فسألني النفقة أنفا فوجأت عنقها (٤) فضحك النبي ﷺ حتى بدا نواجذه
 قال من حركي كما ترى يسألني النفقة ، فقام ابو بكر رضي الله عنه الى عائشة يضربها ، وقام عمر
 الى حفصة كلاهما يقول تسألان رسول الله ﷺ ما ليس عنده ؟ فنهاهما رسول الله ﷺ
 فلن نساؤه والله لا نسأل رسول ﷺ بعد هذا المجلس ما ليس عنده ، قال وانزل الله عز وجل
 الخبار فبدأ بعائشة فقال اني اريد ان اذكر لك أمرا ما أحب ان تعجلي فيه (٥) حتى تستامري ابويك
 قالت ما هو ؟ قال فتلا عليهم (يا أيها النبي قل لأزواجك) (٦) الآية قالت عائشة أفيك استامر
 ابوي ؟ بل اختار الله ورسوله (٧) وأمالك ان لا تذكر لامرأة من نساك ما اخترت ، فقال ان

ذلك وأخرج ذلك ابن أبي حاتم باسناد حسن عن ابن عباس كذا قاله الحافظ (ومنهم من ينتظر) يعني من
 بقي بعده مؤلا المؤمنين ينتظرون احد الامرين ، إما الشهادة أو النصر على الأعداء (وما بدلوا تبديلا) أي ما غيروا
 عهد الله وما نقضوه (١) أي كحزمة وغيره من قتلوا في غزوة أحد (تخريج) (م نس مذ) وابن جرير وابن أبي حاتم
(باب) (٢) (سنده) **هذه** عبد الملك بن عمرو أبو عامر قال ثنا زكريا يعني ابن اسحاق عن
 أبي الزبير عن جابر الخ (غريبه) (٣) قال النووي فيه استحباب مثل هذا وان الانسان اذ رأى
 صاحبه مهموما حزينا يستحب له أن يحدثه بما يضحكه أو يشغله ويطيب نفسه (٤) أي طمنت والعنق
 الرقبة وهو مذكر والحجاز توث ، والنون مضمومة للاتباع في لغة الحجاز وسما كنة في لغة تميم قاله الفيومي
 (٥) أي ما أودان تستعجلي ولا بأس عليك في التأني وعدم العجلة (حتى تستامري ابويك) أي
 تشاورى وتطلبي منهما أن يبينتا لك رأيهما في ذلك (٦) (التفسير) (يا أيها النبي قل لأزواجك) وهن
 تسع وطلبن منه من زينة الدنيا وسعتها ما ليس عنده (ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها) أي السعة
 في الدنيا وكثرة الأموال (فتعالين) أصل تعال ان يقوله من في المكان المرتفع لمن في المكان
 المسترطى ، ثم كثر حتى استوى في استعماله الامسكنة ، ومعنى تعالين اقبلن بارادتك واختيارك لاحد
 الامرين ، ولم يردنهوضن اليه بأنفسهن كقوله قام يهدني (امتمكن) أي اعطكن متعة الطلاق وتستحب
 المتعة اكل مطلقة إلا المفرضة قبل الوطى (وامر حكن سراحا جميلا) أي اطلقك طلاقا من غير
 اضرار ، وكن أردن شيئا من الدنيا من ثياب وزيادة نفقة وتغابرين ، فغم ذلك رسول الله ﷺ فنزلت
 فبدأ بعائشة وكانت احبهن اليه فخبرها وقرأ عليها القرآن فاخترت الله ورسوله والدار الآخرة ، فرؤى
 الفرح في وجه رسول الله ﷺ ثم اختار جميعهن اختيارها (وان كنتن تردن الله ورسوله والدار
 الآخرة) أي الجنة (فان الله أعد للبعثات منكن) من للبيان لا للتبويض (اجرا عظيما) ثوابا جزيلا
 في الجنة (٧) معناه ان هذا الامر لا يحتاج الى مشاوره لاني لا أؤثر الدنيا وزينتها على رضا الله ورسوله

الله عز وجل لم يعثنى معنفا (١) (وفي رواية ممتنا او مفتنا) ولا يكن بعثنى معها ميسرا لاتسألني امرأة منهن مما اخترت إلا اخبرتها (عن عائشة) (٢) قالت لما أمر رسول الله ﷺ بتخيير ازواجه بدأني فقال يا عائشة اني اذكر لك امرا ولا عليك أن لا تستعجلي حتى تذاكري ابويك، قالت وقد علم ان ابوي لم يكونا ليأمراني بفراقه، ثم قال ان الله عز وجل يقول (يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتم تردن الحياة الدنيا وزينتها وحتى بلغ، اعد للمحسنات منكم اجرا عظيما) (٣) فقلت في اي هذا استأمر ابوي فاني قد اخترت الله ورسوله والدار الآخرة، قالت ثم فعل ازواج النبي ﷺ ما فعلت (وفي لفظ) نقلت قد اخترت الله ورسوله، قالت ففرح لذلك رسول الله ﷺ (باب انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت) (عن عطاء بن ابي رباح) (٤) قال حدثني من سمع ام سلمة فذكر ان النبي ﷺ كان في بيتها فأتته فاطمة ببرمة (٥) فيها خزيرة فدخلت بها عليه فقال ادعي زوجك وابنيك قالت فجاء علي والحسين والحسن فدخلوا عليه فجالسوا بأكلون من تلك الخزيرة وهو على منامة له (٦) على دكان تحته كساء له خيبري قالت وانا اصلي في الحجيرة، فانزل الله عز وجل هذه الآية (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) (٧)

ونعيم الآخرة ولذلك سر النبي ﷺ منها سرورا عظيما وفيه منقبة ظاهرة لعائشة رضي الله عنها (١) العنف هو بالضم الشدة والمشقة: وكل ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشر مثله: وكذا قوله معنفا أي مشددا على الناس وملزما اياهم ما يصعب عليهم (وقوله أو مفتنا) أي تمتحنا ومختبرا طالبا لزامهم ولكن بعثنى معها ميسرا وقد أخبر عن النبي ﷺ باختيار عائشة فاخترن جميعهن ما اختارت رضي الله عنهن (تخرجه) (ق منس) وغيرهم (٢) (سنده) **قدش** يحيى بن اسحاق أخبرنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن عائشة قالت الخ (غريبه) (٣) تقدم شرح الحديث وتفسير الآية في شرح الحديث السابق (تخرجه) (ق منس) (باب) (٤) (سنده) **قدش** عبد الله بن نمير قال حدثنا عبد الملك يعني ابن أبي سليمان عن عطاء بن أبي رباح الخ (غريبه) (٥) البرمة القدر مطلقا، وجمعها برام وهي في الأصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن (والخزيرة بخاء معجمة مفتوحة ثم زاي مكسورة لحم بقطع صغارا ويصب عليه ماء كثير فاذا نضج ذر عليه الدقيق، فان لم يكن فيها لحم فمسي عصيدة، وقيل هي حسا من دقيق ودسم، وقيل اذا كان من دقيق فمسي حريرة بخاء مهملة ثم رامين، وإذا كان من نخالة فمسي خزيرة (نه) (٦) قال في النهاية (وفي حديث علي) دخل على رسول الله ﷺ وأنا على المنامة (قال هي هاهنا الدكان) (بتشديد الكاف) التي ينام عليها، وفي غير هذاهي القطيفة والميم الأولى زائدة، (وقال) في موضع آخر الدكان الدكة المبنية للجلوس عليها والنون مختلف فيها فمنهم من يجعلها أصلا ومنهم من يجعلها زائدة اه استفاد من هذا انه ﷺ كان نائما على دكة مفروشة بكساء خيبري نسبة الى خيبر والله أعلم (٧) (التفسير) (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس) قيل هو الشك وقيل هو الاثم الذي نهى الله النساء عنه، وقال ابن عباس يعني عمل الشيطان وما ليس لله فيه رضا، وقيل الرجس اسم لكل مستفذر من عمل قاله النووي (أهل البيت) نصب على النداء (ويطهركم

قالت فأخذ فضل الكساء فغشاهم به (١) ثم اخرج يده فالوى (٢) بها الى السماء ثم قال اللهم هؤلاء اهل بيتي وخاصتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، قالت فأدخلت رأسي البيت فقلت وانا معكم يا رسول الله؟ قال انك الى خير، انك الى خير (٣) قال عبد الملك وحدثني ابو ليلى عن ام سلمة مثل حديث عطاء سواء، قال عبد الملك وحدثني داود بن ابي عوف الجعفي عن حوشب عن ام سلمة بمثله سواء (باب ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات: الى آخر الآية) (عن عبد الرحمن بن شيبه) (٤) قال سمعت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول

تطهيرا) من الأرجاس والأدناس ونجاسة الآثام (١) أي غطاهم (٢) أي رفعها (٣) كررها لتأكيدها عند الترمذي بلفظ (أنت على مكانك وأنت على خير) والمعنى أنت على مكانك من كونك من أهل بيتي، وأنت على خير ولا حاجة لك في الدخول تحت الكساء كأنه منعها عن ذلك لمكان هلي (تخرجه) الحديث في اسناده عند الامام احمد رجل لم يسم لكن له طرق أخرى عنده ليس فيها مجهول كما صرح بذلك عبد الملك في نفس الحديث، قال وحدثني ابو ليلى عن ام سلمة مثل حديث عطاء سواء قال عبد الملك وحدثني داود ابن ابي عوف الجعفي عن حوشب عن ام سلمة بمثله: ورواه أيضا ابن جرير من طرق كثيرة ليس فيها مجهول وبعضها بعضها، ورواه أيضا الحاكم وصححه وأقره الذهبي (وقد اختلف العلماء) في أهل البيت المذكورين في الآية (فقال ابن عباس) وعكرمة وعطاء والكلبي ومقاتل وسعيد بن جبير إن أهل البيت المذكورين في الآية هم زوجات النبي صلى الله عليه وسلم خاصة قالوا والمراد بالبيت بيت النبي صلى الله عليه وسلم ومساكن زوجاته لقوله تعالى (واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة) (وذهب أبو سعيد الخدري) وجماعة من التابعين منهم مجاهد وقتادة وغيرهم إلى أنهم علي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم (وتمسك الأولون) بما أخرجه ابن أبي حاتم وابن عساكر من طريق عكرمة عن ابن عباس في الآية قال نزلت في نساء النبي صلى الله عليه وسلم خاصة، وقال عكرمة من شاء باهله أنها نزلت في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، وروى هذا عنه بطرق (وتمسك الآخرون) بحديث الباب وحديث أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمر بباب فاطمة ستة أشهر إذا خرج لصلاة الفجر يقول الصلاة يا أهل البيت، إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا، رواه الترمذي والامام احمد وسيأتي في الباب الأول من أبواب مناقب آل البيت من كتاب السيرة النبوية إن شاء الله تعالى (وتوسط طائفة ثالثة) بين الطائفتين فجعلت هذه الآية شاملة للزوجات ولعلي وفاطمة والحسن والحسين، أما الزوجات فلكونهن المرادات في سياق هذه الآيات ولكونهن الساكنات في بيوت النبي صلى الله عليه وسلم النازلات في منازلهم وبعض ذلك ما تقدم عن ابن عباس وغيره: وأما دخول علي وفاطمة والحسن والحسين فلكونهن قرابته وأهل بيته في النسب: ولحديث زيد بن أرقم عند مسلم والامام احمد وتقدم في أول أبواب الاعتصام بالكتاب والسنة في الجزء الأول صحيفة ١٨٥ وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أذكركم الله في أهل بيتي ثلاثا فقال له حصين ومن أهل بيته بازيد! أليس نساؤه من أهل بيته قال نساؤه من أهل بيته ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده، قال ومن هم؟ قال هم آل علي وآل عقيل وآل عباس رضي الله عنهم وقد رجح هذا القول جماعة من المحققين منهم القرطبي وابن كثير وغيرهما والله أعلم (باب) (٤) (سند) قدش

قلت للبي صلى الله عليه وسلم ما لنا لا نذكر في القرآن كما يذكر الرجال، قالت فلم يرعنى (١) منه يؤمئذ الا ونداؤه على المنبر: قالت وانا اسرح شعري فلنفت شعري ثم خرجت الى حجرة من حجر بيتي فجعلت سمعي عند الجريد (٢) فاذا هو يقول عند المنبر يا ايها الناس ان الله يقول في كتابه (ان المسلمين والمسلمات (٣) والمؤمنين والمؤمنات والخالق الآية، اعد الله لهم مغفرة وأجر عظيما) (باب واتق الله وتخفى في نفسك الخ) (حد ثنا مؤمل بن اسماعيل) (٤) ثنا احمد بن زيد ثنا ثابت عن انس (٥) ٢٨٥

عنان قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال عثمان بن حكيم قال ثنا عبد الرحمن بن شيبه الخ (غريبه) (١) بفتح أوله وضم ثانيه وسكون العين المهملة وكسر النون أى لم أشعر: كأنه فاجأها من غير موعد ولا معرفة ولا وقت خطبة فراعها ذلك وأفرغها (٢) معناه أنها رفعت رأسها إلى جهة الجريد الذى هو سقف المسجد إذ ذاك لقرب النبي صلى الله عليه وسلم منه وهو على المنبر لكونه غير مرتفع عن المنبر كثيرا (٣) (التفسير) (إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات) في هذا التعبير دلالة على أن الإيمان غير الاسلام، وإلى ذلك ذهب جمهور العلماء لأن المسلم قد يكون مؤمنا في بعض الأحوال ولا يكون مؤمنا في بعضها، والمؤمن مسلم في جميع الأحوال فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمنا، وأصل الاسلام الاستسلام والانقياد، وأصل الإيمان التصديق، فقد يكون المرء مستسلما في الظاهر غير منقاد في الباطن، وقد يكون صادقا في الباطن غير منقاد في الظاهر، والمراد بالمسلم هنا المنقاد الذى لا يعاند أو المفوض أمره إلى الله المتوكل عليه من أسلم وجهه إلى الله وكذلك المسلمات (والمؤمنين) المصدقين بالله ورسوله وبما يجب أن يصدق به وكذلك (المؤمنات) (والقانتين) القانتين بالطاعة وكذلك (القانتات) (والصادقات) فى النيات والأقوال والأفعال وكذلك (الصادقات) والصابرين على الطاعات وعن السيئات وفى المحن والابتلاء وكذلك (الصابرات) (والخاشعين) المتواضعين لله بالقلوب والجوارح الخائفين من عذابه وكذلك (الخاشعات) والمتصدقين والمتصدقات فرضا ونفلا (والصابئين والصابئات) فرضا ونفلا (والحافظين فروجهم) مما لا يحل وكذلك (الحافظات) فروجهن (والذاكرين الله كثيرا) بالتسبيح والتحميد والتهليل والتكبير وقراءة القرآن والاشتغال بالعلم من الذكر أيضا وكذلك (الذاكرات) (أعد الله لهم مغفرة) أى بمحو ذنوبهم (وأجر عظيم) يعنى الجنة لا أحر منا الله منها (نخرجه) (نسك) وابن جرير وصححه الحاكم وأقره الذهبى (فائدة) عن عطاء بن أبي رباح قال من فوض أمره إلى الله فهو داخل فى قوله (إن المسلمين والمسلمات) ومن أقر بأن الله ربه ونحمد رسوله ولم يخالف قلبه لسانه فهو داخل فى قوله (والمؤمنين والمؤمنات) ومن أطاع الله فى الفرض والرسول فى السنة فهو داخل فى قوله (والقانتين والقانتات) ومن صان قوله عن الكذب فهو داخل فى قوله (والصادقين والصادقات) ومن صبر على الطامة وعن المعصية وعلى الرذية فهو داخل فى قوله (والصابرين والصابرات) ومن صلى فلم يعرف من عن يمينه وعن شماله فهو داخل فى قوله (والخاشعين والخاشعات) ومن تصدق فى كل أسبوع بدرهم فهو داخل فى قوله (والمتصدقين والمتصدقات) ومن صام كل شهر أيام البيض وهى الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر فهو داخل فى قوله (والصابئين والصابئات) ومن حفظ فرجه مما لا يحل فهو داخل فى قوله (والحافظين فروجهم والحافظات) ومن صلى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخل فى قوله (والذاكرين الله كثيرا والذاكرات) نسأل الله أن يجعلنا منهم آمين (باب) (٤) (قدش مؤمل بن اسماعيل الخ) (غريبه) (٥) بهنى ابن مالك

٢٤٠ قوله تعالى (وإذ تقول للذي أنعم الله عليه - الى قوله - وكان أمر الله مفعولا) وتفسيرها

قال أتى رسول الله ﷺ منزل زيد بن حارثة فرأى امرأته زيب وكأنه دخله (١) لا أدري من قول حماد أوفى الحديث فجاء زيد يشكوها اليه (٢) فقال له النبي ﷺ أمسك عليك زوجك واتق الله ، قال فنزلت (واتق الله وتخفى في نفسك ما الله مبديه الى قوله زوجنا كما يعني زينب (٣) (عن عائشة رضي الله عنها) (٤) قالت لو كان رسول الله ﷺ كاتبا شيئا ما أنزل الله عليه لكتم هذه الآيات على نفسه (٥) (وإذ تقول للذي أنعم الله عليه (٦) وانعمت عليك عليك زوجك واتق الله وتخفى في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه) (٧) (وكان أمر الله مفعولا)

٢٨٦

(١) أى دخله شيء من ميل القلب كما يستفاد من روايات أخرى لغير الامام أحمد ، ولذلك قال الراوى لإمام مؤتمل أو الامام احمد لا أدري (يعنى لفظ دخله من قول حماد أو فى الحديث) يعنى قول أنس، وهذا ليس فيه طعن على مقام النبوة، لأن الميل القلبي لا يملكه الا انسان لاسيما بعد أن اعلمه الله عز وجل أنها ستكون زوجة له، وهذا على فرض صحة الاحاديث التى وردت بذلك على أنها لا تخلو من علة، ونحو ذلك قال الامام البغوى فى تفسيره (٢) روى الامام البغوى أن زيدا أتى رسول الله ﷺ فقال انى أريد أن أفارق صاحبتي: قال مالك؟ أراك منها شيء؟ قال لا والله يا رسول الله ما رأيت منها إلا خيرا ولكنها تعظم على لشرفها وتؤذنى بلسانها، فقال له النبي ﷺ أمسك عليك زوجك الخ (٣) - بيان تفسير الآية فى الحديث التالى (تخریج) لم أتف عليه لغير الامام احمد من حديث أنس وفى اسناده مؤتمل (بوزن محمد) ابن اسماعيل العدوى مولا حماد بن عبد الرحمن، قال فى الخلاصة روى عن شعبه والثورى وجماعة وعنه أحمد وإسحاق وابن المدينى وطائفة، وثقه ابن معين: وقال البخارى منكر الحديث مات سنة ست ومائتين اه وفى التهذيب قال أبو حاتم صدوق كثير الخطأ وأشار اليه الخافظ ابن كثير فقال وقد روى الامام احمد هاهنا أيضا حديثا من رواية حماد بن زيد عن ثابت عن أنس فيه غرابة تركنا سياقه ، قال وقد روى البخارى بعضه مختصرا فنذكر سند البخارى إلى أنس بن مالك قال ان هذه الآية وتخفى فى نفسك ما الله مبديه نزلت فى شأن زينب بنت جحش وزيد بن حارثة رضى الله عنهما (٤) (سنده) **مشنا** ابن أبى عدى عن دارد عن عامر قال قالت عائشة لو كان الخ (غريبه) (٥) أى لأن فيها عتابا شديدا من الله عز وجل لنبيه ﷺ (٦) (التفسير) يقول تعالى مخبرا عن نبيه ﷺ (وإذ تقول للذي أنعم الله عليه) بالاسلام الذى هو أجل النعم، وأنعمت عليه بالاعتناق والتبني ، فهو متقلب فى نعمته الله ونعمة رسوله، وهو زيد بن حارثة كان من سبي الجاهلية اشتراه رسول الله ﷺ فى الجاهلية وأعتقه وتبناه (أمسك عليك زوجك) أى لا تطلق زوجك وهى زينب بنت جحش ابنة عمه رسول الله ﷺ وامها أميمة بنت عبد المطلب (واتق الله) فى أمر طلاقها (وتخفى) الواو للحال أى والحال انك تخفى (فى نفسك ما الله مبديه) أى مظهره وهو نكاحها بعد طلاقها من زيد، وقيل حبها والصحيح المعروف عليه الاول، روى ابن أبى حاتم قال حدثنا على بن هاشم بن مرزوق حدثنا ابن عيينة عن على بن زيد بن جدعان قال سألت على بن الحسين (يعنى زين العابدين) ما يقول الحسن (يعنى البصرى) فى قوله تعالى (وتخفى فى نفسك ما الله مبديه) قلت يقول لما جاء زيد الى النبي ﷺ فقال يا نبي الله انى أريد أن أطلق زينب فأعجبه ذلك فقال أمسك عليك زوجك واتق الله ، فقال على بن الحسين ليس كذلك بل كان الله تعالى قد أعلمه

(باب) يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن الخ (عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) (١) قال نُبَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَصْنَافِ النِّسَاءِ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ الْمُهَاجِرَاتِ (٢) ثُمَّ قَالَ (لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبْرَأَ مِنْ بَيْنِ مَنْ أَزْوَاجٌ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حَسَنُهَا إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ) (٣) وَأَحْلَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِتْيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ (وَأَمْرًا مَوْثِقَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ) (٤) وَحَرَّمَ كُلَّ ذَاتِ دِينٍ غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ (٥) (قَالَ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) وَقَالَ (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ اللَّاتِي آتَيْتِ أَجُورَهُنَّ (٦) وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ - إِلَى قَوْلِهِ (حَالِصَةٌ لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ) وَحَرَّمَ سِوَى ذَلِكَ مِنَ أَصْنَافِ النِّسَاءِ

أَنَّهُمَا سَتَمَكُونُ مِنْ أَزْوَاجِهِ وَإِنْ زِيدَا سَبِطَلْفَهُمَا، فَلَمَّا جَاءَ زَيْدٌ وَقَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُطْلِقَهَا قَالَ لَهُ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ، فَعَاتَبَهُ اللَّهُ وَقَالَ لِمَ قُلْتَ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَقَدْ أَعْلَمْتُكَ أَنَّهَا سَتَمَكُونُ مِنْ أَزْوَاجِكَ؟ وَهَذَا هُوَ اللَّائِي بِحَالِ الْأَنْبِيَاءِ وَهُوَ مُطَابِقٌ لِلتَّلَاوَةِ، وَهَكَذَا رَوَى عَنِ السُّدِيِّ أَنَّهُ قَالَ نَحْوُ ذَلِكَ (وَتَخَشَى النَّاسَ) أَيْ تَسْتَحْيِيهِمْ وَقِيلَ تَخَافُ لِأَثْمَتِهِمْ وَأَنْ يَقُولَ النَّاسُ تَزُوجُ مُحَمَّدٌ زَوْجَةَ ابْنِهِ (وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ) لَمْ يَرِدْ بِهِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَخْشَى اللَّهَ فِيمَا سَبَقَ فَزَنَّهُ ﷺ قَدْ قَالَ (إِنَّا إِخْشَاكُمْ وَاتَّقَاكُمْ) وَكَانَ لَمَّا ذَكَرَ الْخَشْيَةَ مِنَ النَّاسِ ذَكَرَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحَقُّ بِالْخَشْيَةِ فِي عَمُومِ الْأَحْوَالِ وَفِي جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ، قَالَ عُمَرُ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَعَائِشَةُ مَا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ آيَةٌ هِيَ أَشَدُّ عَلَيْهِ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ، وَلِذَلِكَ قَالَتْ عَائِشَةُ فِي حَدِيثِ الْبَابِ لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا شَيْءٌ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَكُنْتُمْ هَذِهِ الْآيَاتُ عَلَى نَفْسِهِ (فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا) الْوَطْرُ الْحَاجَةُ، فَإِذَا بَلَغَ الْبَالِغَ حَاجَتَهُ مِنْ شَيْءٍ لَهُ فِيهِ هِمَّةٌ قِيلَ قَضَى مِنْهُ وَطَرَهُ، وَالْمَعْنَى فَلَمَّا لَمْ يَبْقَ لَزَيْدٍ فِيهَا حَاجَةٌ وَتَقَاعَصَتْ عَنْهَا هِمَّتُهُ وَطَلَّقَهَا وَانْقَضَتْ عِدَّتُهَا (زَوْجِنَا كَمَا) قَالَ أَنَسٌ كَانَتْ زَيْنَبُ تَفْتَخِرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ زَوْجِكُنْ أَوْلِيَاؤُكُمْ وَزَوْجِنِي اللَّهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سِهَامَاتٍ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ كَانَتْ زَيْنَبُ تَقُولُ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنِّي لَا دَلَّ عَلَيْكَ بِثَلَاثَةِ مَا مِنْ أَمْرَةٍ مِنْ نِسَائِكَ تَدُلُّ بَيْنَ جَدِي وَجَدِّكَ وَاحِدًا، وَإِنِّي أَنْكَحْنِيكَ اللَّهُ فِي السَّمَاءِ، وَإِنَّ السَّفِيرَ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ) أَيْ ضَيْقٌ عِلَّةٌ لِلزَّوْجِ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ حُكْمَهُ وَحُكْمَ الْأُمَّةِ وَاحِدٌ إِلَّا مَا خَصَّهُ الدَّلِيلُ (فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيائِهِمْ) جَمْعُ دَعَى وَهُوَ الْمَتَّبِعِيُّ أَيْ فِي الزَّوْجِ بِأَزْوَاجٍ مَنْ يَجْعَلُونَهُ ابْنًا (إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا) أَيْ إِذَا طَلَّقَ الْأَدْعِيَاءَ أَزْوَاجَهُمْ بِخِلَافِ ابْنِ الصُّلْبِ فَإِنَّ أُمَّتَهُ تَحْرِمُ عَلَى أَبِيهِ بِمَجْرَدِ الْعَقْدِ (وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا) أَيْ قَضَاءُ اللَّهِ مَاضِيًا وَحُكْمُهُ نَافِذًا وَقَدْ قَضَى فِي زَيْنَبَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (تَخْرِيجهُ) (خ) وَالْبِقُوعِيُّ وَابْنُ جَرِيرٍ (بَاب) (١) (سُنْدُهُ) **قَدْ** أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدُ حَدَّثَنِي شَهْرٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ الْخ (غَرِيْبُهُ) (٢) يَعْنِي الْمَذْكُورَاتِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ اللَّاتِي آتَيْتِ أَجُورَهُنَّ إِلَى قَوْلِهِ، وَخَالِصَةٌ لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ (٣) هَذِهِ الْآيَةُ جَاءَتْ فِي الْحَدِيثِ مُتَقَدِّمَةً عَنْ مَكَانِهَا وَسَيَأْتِي تَفْسِيرُهَا فِي بَابِهَا (٤) سَيَأْتِي تَفْسِيرُهَا قَرِيبًا فِي هَذَا الْبَابِ (٥) يَعْنِي السُّكْتَابِيَّاتِ وَغَيْرَهُنَّ، وَهَذَا فِي حَقِّهِ ﷺ خَاصَّةٌ بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنْ أُمَّتِهِ فَيَجُوزُ لَهُ نِكَاحُ السُّكْتَابِيَّةِ (٦) (التَّفْسِيرُ) (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ اللَّاتِي آتَيْتِ أَجُورَهُنَّ) أَيْ مَهْرَهُنَّ (وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ) بِمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ (أَيْ أَبَاحَ لَكَ التَّسْرِيَّ بِمَا أَخَذْتَ مِنَ الْغَنَائِمِ، وَقَدْ مَلَكَتْ صَفِيَّةٌ وَجُورِيَّةٌ فَاعْتَقَهُمَا وَتَزَوَّجَهُمَا، وَهِيَ مَلَكَتْ رِيحَانَةَ بِنْتَ شَمُونِ النَّضْرِيَّةِ (م ٣١ - الْفَتْحُ الرَّبَّانِيُّ - ج ١٨)

(باب ترجى من تشاء منهمن وتؤوى إليك من تشاء) الخ (عن هشام بن عروة) (١) عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تُعْتَمِرُ (٢) النساء اللاتي وهبن (٣) أنفسهن لرسول الله ﷺ قالت ألا تستحي المرأة أن تعرض نفسها بغير صداق؟ فنزل أو قال فأنزل الله (ترجى من تشاء منهمن) (٤)

وماربه القبطية أم ابنه إبراهيم عليه السلام وكانتا من السراري (وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك اللاتي هاجرن معك) أي إلى المدينة فمن لم تهاجر منهن لم يجز له نكاحها، وروى أبو صالح عن أم هانئ أن رسول الله ﷺ لما فتح مكة خطبني فأنزل الله هذه الآية فلم أحل له لأن لم أكن من المهاجرات وكنت من المطلقات ثم فسح شرط الهجرة في النكاح (وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي ان أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين) أي احل لك امرأة مؤمنة وهبت نفسها للنبي ﷺ بغير صداق، فأما غير المؤمنة فلا تحل له إذا وهبت نفسها منه، وكان النكاح ينعقد في حقه بمعنى الهبة من غير ولي ولا شهود ولا مهر، وكان ذلك من خصائصه ﷺ في النكاح لقوله تعالى (خالصة لك من دون المؤمنين) كالزيادة على الأربع ووجوب تخيير النساء كان من خصائصه لا مشاركة لأحد معه فيه، واختلفوا في التي وهبت نفسها لرسول الله ﷺ وهل كانت عنده امرأة منهم؟ فقال عبد الله بن عباس ومجاهد لم يكن عند النبي ﷺ امرأة وهبت نفسها منه ولم يكن عنده امرأة إلا بعقد نكاح أو ملك يمين وقوله (ان وهبت نفسها على) دليل الفرض والتقدير، روى ابن جرير بسنده عن ابن عباس انه ﷺ لم يقبل واحدة لم وهبت نفسها له، وإنه كان ذلك مباحا له ومختصا به لأنه مردود إلى شيمته، قال تعالى وان أراد النبي ان يستنكحها، أي ان اختار ذلك؛ وقال آخرون بل كانت عنده موهوبة واختلها فيها؛ فقال الشعبي هي زينب بنت خزيمة ادلاليه يقال لها أم المساكين، قال اخاف ان كثير المشهور ان زينب التي كانت تدعى أم المساكين هي زينب بنت خزيمة الانصارية وقد ماتت عند النبي ﷺ فان قيادة هي ميمونه بنت الحارث وقال عني بن الحارث والضحاك ومقاتن هي أم شريك بنت جابر بن أبي اسود من عرية بن الزبير هي خولة بنت حكيم من بني سليم (قد علمنا ما فرضنا عليهم) أي ما أوجبنا من المهر على أمك في زواجهم وما أوجبنا عليهم - ثم (في ازواجهم) من الحقوق وإذا حكم ان زينب زوجوا أكثر من أربع زلا بزواجوا إلا بولي وشهود ومهر (وما ملكت أيمانهم) أي ما أوجبنا من الأحكام في ملك ليمين بالشراء أو غيره (الذي لا يكون عليك حرج) وهذا يرجع إلى الآية التي احلها لك زواجك وما ملكت يمينك والموهوبة لك لكي لا يكون عليك حرج وضيق (وكان الله عموما رحيم) النومة على عباده وتخرجه، رواه الترمذي عن عبد بن حميد عن روح عن عبد الحميد بن بهرام وما حديث حسن إنما نعرفه من حديث عبد الحميد بن بهرام سمعت احمد بن الحسن يذكر عن احمد بن حنبل قال لا بأس بحديث عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب انه (قلت) عزاه حافظ السير على في الدر المنثور لعبد بن حميد وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه

(باب) (١) وسنده **قدش** محمد بن بشر ثنا هشام بن عروة عن أبيه الخ (٢) غريبه (٣) بعين مائلة - تدبير التحية وهديدا عبد البخاري في رواية، وله في رواية أخرى قالت، كنت اغار بالعين لمجمعة من الغيرة وهي حمية والآنفة (٤) ظاهر نوله ودين ان الواهبة أكثر من واحدة وتقدم الكلام هل ذلك في شرح الحديث السابق (٤) في التفسير (ترجى من تشاء منهمن) أي تؤخر (وتؤوى إليك

وتؤوى اليك من تشاء ومن ابتغيت من عزلت فلا جناح عليك) قالت انى أرى (١) ربك يسارع لك فى هوائك (عن معاذة عن عائشة) (٢) رضى الله عنها أن النبي ﷺ كان يستأذن إذا كان يوم المرأة منا (٣) بعد أن نزلت هذه الآية (ترجى من تشاء ممنين وتؤوى اليك من تشاء ومن ابتغيت من عزلت فلا جناح عليك) (٤) قالت (٥) فقلت لها ما كنت تقولين له؟ قالت كنت أقول له إن كان ذلك إلى (٦) فانى لأريد يا رسول الله أن أوثر عليك أحدا

من تشاء) أى تضم والماد بالأرجاء والايواء القسم وعدمه لازواجه، وذلك أن التسوية بمنين فى القسم كانت واجبة عليه ﷺ فلما نزلت هذه الآية سقط عنه الوجوب وصار الاختيار إليه فبين، وقيل نزلت هذه الآية حين غار بعض أمهات المؤمنين على النبي ﷺ وطلب بعضهم زيادة النفقة فمجرهن شهرا حتى نزلت آية التخيير فأمره الله تعالى أن يخبرهن فمن اختارت الدنيا فارقمها، ويمسك من اختارت الله ورسوله على أمن أمهات المؤمنات لا ينسكن أبدا، وعلى أنه يؤوى إليه من يشاء ممنين ويرجى من يشاء فيرضين به سواء قسم لمن أو لم يقسم أو قسم ليه ممنين دون بعض أو فضل بعضهم فى النفقة والسكوة فيمكن الأمر فى ذلك إليه بفعل كيف شاء، كان ذلك من خصائصه ﷺ فرضين بذلك واختارنه على هذا الشرط بروى ذلك عن ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة، ومع ذلك قسم لمن ﷺ اختيارا منه لا على سبيل الوجوب وتؤوى بمنين وعدل فبين كذلك، وقيل نزلت فى الواهبات المؤمنات اللاتي يهين أنفسهن فتؤويها اليك وترك من تشاء فلا تقبلها، اختار ابن جرير أن الآية عامة فى الواهبات اللاتي عنده وهو اختيار حسن جامع الأحاديث (ومن ابتغيت من عزلت) أى ومن دعوت إلى فراشك وطلبت صحبتها من عزلت عن نفسك بالأرجاء وعدم القسمة (فلا جناح عليك) أى لا أثم عليك ولا ضيق، فأباح الله له ترك القسم لمن حتى انه أبوخر من يشاء ممنين فى نوبتها وبطأ من يشاء ممنين فى غير نوبتها، ويرد إلى فراشه من عزل ممنين تفضيلا له على سائر الرجال (ذلك) التفويض إلى مشيئتكم (أدنى ان تقر أعينهم ولا يحزن) أى أقرب إلى رضاهن وأطيب لأنفسهن وأقل لحزنهن إذا علمن أن ذلك من الله تعالى (ويرضين بما آتيتن) أى أعطيتن (كلن) من تقرب وارجاء وعزل وايواء، وقرىء كلن بالرفع تأكيد لثبوت برضين، وقرىء (ويرضين كلن بما آتيتن على التقديم) وقرىء شاذ كلن بالنصب تأكيدا لمن فى آتيتن (والله يعلم ما فى قلوبكم) يعنى من رضى بحكمه وامثل أمره ومن لم يرض وخالف (وكان الله عالما) أى بما فى ضمائركم (حليما) أى لا يعاجل بالمعقوبة فهو حقيق بأن يبتقى ويحذر (١) بضم الهمزة أى أظن ربك يسارع أى يوجد لك مرادك بلا تأخير (تخرجه) (ق نس) (٢) (سنة) **قد** إبراهيم بن اسحاق قال ثنا ابن مبارك عن عاصم، وعلى بن اسحاق قال أنا عبد الله قال أنا عاصم عن معاذة عن عائشة الخ (قلت) عبدالله هو ابن المبارك وعاصم هو بن سليمان الاحول (غريبه) (٣) باضافة يوم الى المرأة أى يوم نوبتها إذا أراد أن يتوجه الى الأخرى (٤) تقدم تفسيرها (٥) يعنى قالت، ماذة بنت عبد الله العدوية لعائشة ما كنت تقولين له إذا استأذن (٦) أى الاستئذان الخ وظاهره انه ﷺ لم يرج أحدا ممنين، وهو قول الزهري فيما أخرجه ابن أبي حاتم ما أعلم أنه أرجى أحدا من نسائه (تخرجه)

- ٣٩٠ (باب لا يحل لك النساء من بعد) الآية (ز) (عن زياد الانصاري) (١) قال قلت لابي بن كعب لو متن نساء النبي ﷺ كاهن كان يحل له أن يتزوج؟ قال وما يحرم ذلك عليه؟ قال قلت لقوله تعالى
- ٣٩١ (لا يحل لك النساء من بعد) (٢) قال إنما أحل لرسول الله ﷺ ضرب من النساء (٣) (عن عائشة) (٤) قالت ما مات رسول الله ﷺ حتى أحل الله له النساء (باب) أيها الذين آمنوا لا تدخلوا

(ق د نس) (باب) (١) (ز) (سنده) **قوله** عبيد الله بن عمر ثنا يزيد بن زريع وعبد الأعلى قال ثنا دارود عن محمد بن أبي موسى عن زياد الانصاري الخ (٢) (التفسير) (لا يحل لك النساء) قرأ أبو عمرو ويعقوب لا تحل بالناء، وقرأ الآخرون بالياء (من بعد) يعني من بعد هؤلاء التسع اللاتي خيرتهن فاخترتك. وذلك أن النبي ﷺ لما خيرهن فاخترن الله ورسوله شكر الله لهن وحرم عليه النساء سواهن ونهاه عن تطلبهن وعن الاستبدال بهن، هذا قول ابن عباس وقتادة (ولا ان تبدل بهن من أزواج) يعني ولا أن تبدل بأزواجك اللاتي هن في حياتك أزواجا غيرهن بطلاق كاهن أو بعضهن كراهة لهن وجزاها على ما اخترن ورضين، فقصر رسول الله ﷺ عليهن وهن التسع اللاتي مات عنهن: عائشة وحفصة وأم حبيبة وسودة وأم سلمة وصفية وميمونة وزينب بنت جحش وجويرية رضي الله عنهن، وروى عن الضحاك أنه **قوله** عن استبدالهن بغيرهن، فاما نكاح غيرهن مع بقائهن فلم يمنع عنه ويؤيده حديث عائشة الآتي، وقال ابن زيد في قوله تعالى (ولا ان تبدل بهن من أزواج) كانت العرب في الجاهلية يتبادلون بأزواجهم، يقول الرجل للرجل بادلني بامرأتك وأبادلك بامرأتي فانزل الله (ولا أن تبدل بهن من أزواج) يعني لا تبادل بأزواجك غيرك (إلا ما ملكت يمينك) لا بأس أن تبدل بجاريك ماشئت فأما الحرائر فلا، وروى عن عطاء بن يسار عن أنى هريرة قال دخل عيينة بن حصن على النبي ﷺ بغير إذن وعنده عائشة فقال له النبي ﷺ يا عيينة فأين الاستئذان؟ قال يا رسول الله ما استأذنت على رجل من مضر منذ أدركت، ثم قال من هذه الحبراء إلى جنبك؟ قال هذه عائشة أم المؤمنين، فقال عيينة أفلا أنزل لك عن أحسن الخلق وتنزل لي عن هذه؟ فقال **قوله** إن الله قد حرم ذلك فلما خرج قالت عائشة من هذا يا رسول الله؟ فقال هذا أحق مطاع وانه على ما ترين لسيد قومه (ولو أعجبك حسنهن) يعني ليس لك أن تطلق أحدا من نسائك وتنكح بدلها أخرى ولو أعجبك جاهلها، قال ابن عباس يعني أسماء بنت عميس الخثعمية امرأة جعفر بن أبي طالب لما استشهد جعفر اراد رسول الله ﷺ أن يخطبها فنهى عن ذلك (إلا ما ملكت يمينك) استثنى ممن حرم عليه الاماء، قال ابن عباس ملك بعد هؤلاء مارية (وكان الله على كل شيء رقيبا) أي حافظا وهو تحذير عن مجاوزة حدوده (٣) زاد ابن جرير بعد قوله ضرب من النساء (فقال تعالى يا أيها النبي إنا أحلنا لك أزواجك) إلى قوله تعالى (ان وهبت نفسها للنبي) ثم قيل له لا يحل لك النساء من بعد (تخرجه) الحديث من زوائد عبد الله بن الامام احمد على مسند أبيه، وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه لابن جرير وعبد الله بن الامام احمد وأورده الهيثمي وقال رواه عبد الله بن احمد وزاد كذا رأيت في ثقات ابن حبان زياد أبو يحيى الانصاري بروى عن ابن عباس فان كان هو فهو ثقة والظاهر انه هو، ومحمد بن أبي موسى ذكره ابن حبان في الثقات وبقية رجاله رجال الصحيح (٤) (سنده) **قوله** سفیان عن عمرو عن عطاء عن عائشة الخ (تخرجه) أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للامام احمد والترمذي والنسائي في مسنئيهما ثم ذكر حديثا

بيوت النبي الخ (ع) عن أبي عثمان (۱) عن أنس قال لما تزوج النبي ﷺ زينب أهدت إليه ۳۹۲ أم سليم حيسا (۲) في تور من حجارة (۳) قال أنس فقال النبي ﷺ فاذهب فادع من لقيت فعملوا يدخلون يأكلون ويخرجون ووضع النبي ﷺ يده على الطعام ودعا فيه وقال ماشاء الله أن يقول (۴) ولم أدرع أحدا لقيته إلا دعوته (۵) فأكلوا حتى شبعوا وخرجوا فبقيت طائفة منهم فأطالوا عليه الحديث، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يستحي منهم أن يقول لهم شيئا فخرج وتركهم في البيت فأنزل الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم (۶) إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا حتى بلغ لقلوبكم وقاوبهن

لابن أبي حاتم بسنده عن أم سلمة أنها قالت لم يمت رسول الله ﷺ حتى أحل الله له أن يتزوج النساء ماشاء إلا ذات محرم وذلك قول الله تعالى (ترجي من تشاء ممن) الآية فجعلت هذه ناسخة للتي بعدها في التلاوة كآتي عدة الوفاة في البقرة، الأولى ناسخة للتي بعدها والله أعلم اه (۱) (سنده) (ع) عبد الرزاق ثنا معمر عن أبي عثمان الخ (قلت) أبو عثمان اسمه الجعد بن دينار اليشمكري (غريبه) (۲) أم سليم بضم السين المهملة وفتح اللام هي أم أنس بن مالك وزوجة أبي طلحة رضي الله عنهم (والحيس) هو الطعام المتخذ من التمر والاقط والسمن وقد يجعل عوض الاقط الدقيق (والتور) بفتح التاء المشددة وسكون الواو اناه من حجارة وقد يتوضأ منه (۳) زاد ابن أبي حاتم فقالت اذهب هذا الى رسول الله ﷺ وأقرته مني السلام وأخبره ان هذا مثاله قليل، قال أنس والناس يومئذ في جهد فجئت به فقالت يا رسول الله بعثت بهذا أم سليم اليك وهي تقرئك السلام وتقول أخبره ان هذا مثاله قليل: فنظر اليه ثم قال ضعه فوضعت في ناحية البيت ثم قال اذهب فادع على فلانا و فلانا فاسمى رجالا كثيرا، قال ومن لقيت من المسلمين الحديث (۴) يعني من الدعاء له بالبركة (۵) زاد عند ابن أبي حاتم قال الراوي عن أبي عثمان فقلت يا أبا عثمان كم كانوا؟ فقال كانوا زهاء ثلاثمائة، وفيه أيضا ثم قال رسول الله ﷺ ليتحلق عشرة عشرة وليسوا وليأكل كل إنسان مما يليه فعملوا يسمون وبأكلون حتى أكلوا كلهم، فقال لي رسول الله ﷺ ارفعه قال فجئت فأخذت التور فنظرت فيه فأدرى أهو حين وضعت أكثر أم حين أخذت، قال وتختلف رجال يتحدثون في بيت رسول الله ﷺ وزوج رسول الله التي دخل بها معهم هولية وجهها إلى الحائط فأطالوا الحديث فشقوا على رسول الله ﷺ وكان أشد الناس حياء ولو علموا كان ذلك عليهم عريزا، فقام رسول الله ﷺ فسلم على حجرة وعلى نسائه، فلما رآه قد جاء ظنوا أنهم قد ثقلوا عليه ابتدروا الباب فخرجوا وجاء رسول الله ﷺ حتى أرخى الستر ودخل البيت وأنا في الحجرة فكث رسول الله ﷺ في بيته يسيرا وأنزل الله عليه القرآن فخرج وهو يتلو هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الآية، قال أنس فقرأهن علي قبل الناس فأنا أحدث الناس بهن عهدا (۶) (التفسير) (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم) يعني إلا أن تدعوا (إلى طعام) فيؤذن لكم فتأكلون (غير ناظرين إناه) أي غير منتظرين إدراكه ووقت نضجه، يقال أتى الخيم إذا انتهى حره وأنى أن يفعل ذلك إذا حان (ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم) أي أكلتم الطعام (فانتشروا) أي فاخرجوا من منزله وتفرقوا (ولامستأنسين لحديث) أي لا تطيلوا الجلوس ليستأنس بعضهم بحديث بعض، وكانوا يجلسون بعد الطعام يتحدثون فموا عن ذلك

٣٩٣

(حدثنا ابن أبي عدى) عن حميد (١) عن أنس قال دعوت المسلمين الى وليمة رسول الله ﷺ

صبيحة بنى بزئب بنت جحش فأشبع المسلمين خبزاً ولحماً (٢) قال ثم رجع كما كان يصنع في حاجر

نساءه فلم عليهم فدعون له (٣) قال ثم رجع الى بيته وأنا معه فلما انتهى الى البيت فاذا رجلان

قد جرى بينهما الحديث في ناحية البيت فلما بصر بهما ولي راجعا فلما رأى الرجلان النبي ﷺ

قد ولي عن بيته قاما مسرعين فلا أدري أنا أخبرته أو أخبر به (٤) ثم رجع الى منزله وأرخصي

الستر بيني وبينه وأنزلت آية الحجاب (عن سلم العلوي) (٥) قال سمعت أنس بن مالك يقول

لما نزلت آية الحجاب جئت أدخل كما كنت أدخل فقال النبي صلى الله عليه وسلم وراك (٦) يا بني

٣٩٤

(إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحي منكم) أي فيستحي من إخراجكم (والله لا يستحي من الحق) أي لا يترك

تأديبكم وبيان الحق حياء، يعني إخراجكم حق ما ينبغي أن يستحي منه (وإذا سألتموهن عن الضمير نساء

النبي ﷺ لدلالة بيوت النبي لان فيها نساءه (متاعاً) عارية أو حاجة (فالسألوهن من وراء حجاب) أي من

وراء ستر. فبعد آية الحجاب وهي التي نحن بصدد تفسيرها لم يكن لأحد أن ينظر إلى امرأة من نساء رسول

الله ﷺ متنقبة كانت أو غير متنقبة (ذلك أطهر لقلوبكم وقلوبهن) أي من الريب (وما كان لكم أن

تؤذوا رسول الله) أي ليس لكم أذاه في شيء من الأشياء (ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً)

نزلت في رجل من أصحاب النبي ﷺ قال إن قبض النبي ﷺ لانسكن عائشة قال مقاتل بن سليمان

هو طلحة بن عبد الله فاخبره الله تعالى أن ذلك محرم وقال (إن ذلكم كان عند الله عظيماً) أي ذنباً عظيماً،

وهذا من اعلام تعظيم الله عز وجل لرسوله ﷺ وإيجاب حرمة حياؤه ميتاً (تخرجه) أي أورده الحافظ

ابن كثير في تفسيره وقال قال ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا أبو المظفر حدثنا جعفر بن سليمان عن الجعد

أبي عثمان اليشكري عن أنس بن مالك فذكره بالزيادة التي ذكرتها في الشرح ثم قال وقد رواه مسلم والترمذي

والنسائي جميعاً عن قتبية عن جعفر بن سليمان به (أي بسند بن أبي حاتم) وقال الترمذي حسن صحيح

وذكر له الحافظ ابن كثير طرقات كثيرة عند البخاري ومسلم والترمذي وغيرهم (١) (حدثنا ابن أبي

عدى الخ) (غريبه) (٢) زاد في رواية وكان يهمني فادعو الناس (٣) جاء في رواية ثابت عن أنس فجعل

ير بنسائه ويسلم على كل واحدة سلام عليكم يا أهل البيت كيف أصبحتم فيقولون بخير يا رسول الله كيف

وجدت أهلك فيقول بخير الحديث (٤) جاء في رواية ثابت عن أنس قال فوالله بأدري أنا أخبرته أو

نزل عليه الوحي بأهلهما قد خرجا فرجع ورجعت معه فلما وضع رجله في أسكفة الباب (بضم الهزة

والكاف وتشديد الفاء مفتوحة العتبة التي يوطأ عليها) أرخصي الحجاب بيني وبينه وأنزل الله الحجاب

هذه الآيات (لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين إناه) حتى فرغ منها

(تخرجه) (خ . وغيره) (٥) (سند) (حدثنا أبو كامل مظفر بن مدرك ثنا حماد بن زيد عن سلم

العلوي الخ) (غريبه) (٦) أي كن خلف الحجاب أي الستر والمعنى أنه ﷺ منعه من الدخول على

نساءه كما كان يدخل قبل آية الحجاب (تخرجه) أورده الهيثمي وقال له حديث في الصحيح غير هذا وقال

رواه أبو يعلى وفيه سلم العلوي وهو ضعيف وغفل الحافظ الهيثمي عن عزوه للامام أحمد والكمال لله وحده

- ٣٩٥ (عن عروة بن الزبير) (١) عن عائشة رضى الله عنها أن أزواج النبي ﷺ كن يخرجن بالليل اذا تبرزن (٢) الى المناصع وهو صعيد أبيض (٣) وكان عمر بن الخطاب يقول لرسول الله ﷺ احجب نسائك (٤) فلم يكن رسول الله ﷺ يفعل فخرجت سودة بنت زمعة زوج النبي ﷺ ليلة من الليالي عشاء وكانت امرأة طويلة فناداها عمر ألا (٥) قد عرفناك يا سودة حرصا على أن ينزل الحجاب، قالت عائشة رضى الله عنها فأنزل الحجاب (٦) **باب** ان الله وملائكته يصلون على النبي الخ) (٧) حدثنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب (٨) قال لما نزلت (ان الله وملائكته يصلون على النبي) (٩) قالوا كيف نصلى عليك

(١) (سنده) **قدش** حجاج قال حدثنا ليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير الخ (غريبه) (٢) أى اذا خرجن الى البراز للبول والغائط (الى المناصع) بفتح الميم والنون وكسر الصاد آخره عين مواضع آخر المدينة من جهة البقيع (٣) بالفاء والحاء بوزن أفلاح أى خلاء واسع (٤) أى امنعن من الخروج من البيوت (٥) ألا بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف استفتاح ينفه به على تحقيق ما بعده (٦) زاد أبو عوانة فى صحيحه من طريق الترمذى عن ابن شهاب فأنزل الله تعالى آية الحجاب (بأبها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي) الآية فمفسر المراد من آية الحجاب صريحا (تخرجه) (ق) وابن جرير و أبو عوانة وغيرهم **باب** (٧) **قدش** محمد بن فضيل الخ) (غريبه) (٨) هو كعب بن عجرة الأنصارى المدنى أبو محمد صحابى مشهور مات بعد الخمسين وله نيف وسبعون سنة وهذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه فى باب ما جاء فى الصلاة على النبي ﷺ عقب التشهد الأخير من كتاب الصلاة فى الجزء الرابع صحيفة ٢٣ رقم ٧٣١ وهو حديث صحيح رواه البخارى وغيره من طرق متعددة ، وفى الباب المشار اليه حكم الصلاة على النبي ﷺ فى التشهد وغيره ومذاهب الأئمة فى ذلك، وتقدم الكلام فى فضل الصلاة على النبي ﷺ وثواب المصلى فى آخر كتاب الاذكار فى الجزء الرابع عشر ونقتصر هنا على تفسير الآية فنقول (التفسير) (ان الله وملائكته يصلون على النبي) عبر بصيغة المضارع ليدل على الدوام والاستمرار، أى أنه تعالى وجميع ملائكته الذين لا يحصون بالعد ولا يحصرون بالحد يصلون عليه، وفيه الاعتناء بشرفه وتعظيم شأنه فى الملا الأعلى (بأبها الذين امنوا صلوا عليه) أى اعتنوا أبها الملا الأدنى بشرفه وتعظيمه أيضا فانكم أولى بذلك وقولوا اللهم صل عليه، (وسلوا تسليما) أى وقولوا السلام عليك أيها النبي وأكده السلام بالمصدر وقد انتزع النووي من الآية الجمع بين الصلاة والسلام فلا يفرد أحدهما من الآخر، قال الحافظ ابن كثير والأولى أن يقال صلى الله وسلم تسليما اه (قال الحافظ) وقد سئلت عن اضافة الصلاة الى الله دون السلام وأمر المؤمنين بها وبالسلام (فقلت) يحتمل أن يكون السلام نه معنيان التحية والانقياد فأمر بهما المؤمنون لصحتهما منهم، والله وملائكته لا يحوز منهم الانقياد فلم يضاف اليهم دفعا للإيهام والهم عند الله اه . وقال النسفى فى تفسيره (بأبها الذين امنوا صلوا عليه) أى قولوا اللهم صل على محمد وألقادوا لأمره وحكمه انقيادا. قال وان صلى على غيره هل سبيل التبع كقوله صلى الله على النبي وآله فلا كلام فيه، وأما اذا أفرد غيره من أهل البيت بالصلاة فمكروه وهو من شعائر الروافض اه (وقال البخارى) قال أبو العالية صلاة الله تعالى ثناؤه عليه عند

يا نبي الله؟ قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم انك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم انك حميد مجيد، قال ونحن نقول وعلينا معهم، قال يزيد فلا أدري أشيء زاده ابن أبي ليلى من قبل نفسه أو شيء مرواه كعب (باب يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى) الآية (عن أبي هريرة) (١) عن النبي ﷺ قال في هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله بما قالوا) (٢)

الملائكة، وصلاة الملائكة الدعاء، وذل ابن عباس يصلون بركون على النبي أي يدعون له هكذا علقه البخاري، وقال أبو عيسى الترمذي وروى عن سفیان الثوري وغير واحد من أهل العلم قالوا صلاة الرب الرحمة، وصلاة الملائكة الاستغفار (وعن أبي بكر القشيري) مما نقله القاضي عياض الصلاة على النبي ﷺ من الله تشريف وزيادة تكريمة، وعلى من دون النبي ﷺ رحمة، وبهذا التقرير يظهر الفرق بين النبي ﷺ وبين سائر المؤمنين حيث قال تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي - وقال قبل ذلك في السورة - هو الذي يصلى عليكم وملائكته - ومن المعلوم أن القدر الذي يليق بالنبي ﷺ من ذلك أرفع مما يليق بغيره اه (قلت) وهذا قول وجيه (تخریج) (ق . والأربعة) (باب) (١) (سنده) قدش روح حدثنا عوف عن الحسن عن النبي ﷺ، وخلاس ومحمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ الخ (قلت) هكذا جاء سند هذا الحديث عند الامام احمد، وجاء عند البخاري قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم أخبرنا روح بن عبادة حدثنا عوف عن الحسن ومحمد وخلاس عن أبي هريرة الحديث (عوف) هو ابن أبي جميلة عرف بالاعرابي (والحسن) هو البصري (ومحمد) هو ابن سيرين (وخلاس) هو ابن عمرو الهجري البصري فرواية البخاري من طريق عوف عن الحسن ومحمد وخلاس الثلاثة عن أبي هريرة بخلاف ما في المسند، وقد روى الامام احمد هذا الحديث من طرق متعددة غير هذا وستأتي في باب قصة موسى مع الحجر (٢) (التفسير) يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله بما قالوا) ما مصدرية أو موصولة وأيهما كان فالمراد البراءة عن مضمون القول ومؤداه وهو الأمر المغيب، وأذى موسى عليه السلام هو ما ذكر في حديث الباب (وقيل غير ذلك) روى ابن أبي حاتم بسنده عن ابن عباس عن علي رضي الله عنهم في قوله عز وجل (فبرأه الله بما قالوا) قال صعد موسى وهارون الجبل فأت هارون عليه السلام، فقال بنو اسرائيل لموسى عليه السلام أنت قتلته كان ألين لنا منك وأشد حياء، فأذوه من ذلك فأمر الله الملائكة فحملته فمرت به على مجالس بني اسرائيل فتكلمت بموته فما عرف موضع قبره الا الرخم، وان الله جملة أصم أبكم، وهكذا رواه ابن جرير عن علي بن موسى الطوسي عن عباد بن العوام به، وجائز أن يكون هذا هو المراد بالأذى وجائز أن يكون الأول هو المراد (يعني حديث الباب) فلا قول أولى من قول الله عز وجل (قال الحافظ ابن كثير) يحتمل أن يكون الكل مرادا وأن يكون معه غيره والله أعلم اه (قلت) وذكر الامام البغوي في تفسيره هذين الوجهين في أذى موسى وزاد وجها ثالثا فقال قال أبو العالية هو أن قارون استأجر مومسة لتقذف موسى بنفسها على رأس الملائكة فمصمها الله وبرأ موسى من ذلك وأهلك قارون (قلت) ولا مانع من أنه تكرر ابتداء هذه الأمور وغيرها كما تكرر ابتداء النبي ﷺ من كفار قريش بأنواع شتى، فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال

قال قال رسول الله ﷺ إن موسى كان رجلاً حياً (١) ستيراً لا يكاد يرى من جلده شيء استحياء منه: قال فأذاه من آذاه من بني إسرائيل قالوا ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده إما برص وإما أدرة (٢) وقال روح مرة أدرة وإما آفة (٣) وإن الله عز وجل أراد أن يبره بما قالوا وإن موسى خلا يرما فوضع ثوبه على حجر (٤) ثم اغتسل فلما فرغ أقبل إلى ثوبه ليأخذه وإن الحجر عدا (٥) بثوبه فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر وجعل يقول ثوبي ثوبي حجر حجر حتى انتهى إلى ملاء من بني إسرائيل فرأوه عرياناً كأحسن الرجال خلقوا أبواه مما كانوا يقولون له (٧) وقام الحجر فأخذ ثوبه وطفق (٨) بالحجر ضرباً بعصاه، قال فوالله إن في الحجر لندباً (٩) من أثر ضربه ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً (سورة سبأ) (باب ذكر سبأ وأولاده) (عن ابن عباس) (١٠) قال إن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن سبأ (١١) ما هو أرجل أم امرأة أم أرض؟ فقال بل هو رجل ولد عشرة فسكن اليمن منهم ستة: وبالشام منهم أربعة: فأما اليمانيون (١٢) فمذحج

رحم الله موسى لقد أودى بأكثر من هذا فصبر والله أعلم (وكان عند الله وجيهاً) أي له وجاهة وجاء عند ربه عز وجل، قال الحسن البصري كان مستجاب الدعوة عند الله، وقال غيره من السلف لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه ولكن منع الرؤية لما يشاء الله عز وجل، وقرأ ابن مسعود والاعمش (وكان عبداً لله وجيهاً) (١) بوزن تقياً أي كثير الحياء (ستيراً) بكسر المهملة والفرقية المشددة أي من شأنه وإرادته حب الستر (٢) قال في النهاية الأدرة بالضم نغمة في الخصية يقال رجل آدر يمين الأدر بفتح الهمزة والذال (٣) جاء عند البخاري بلفظ (إما برص وإما أدرة وإما آفة) والآفة هي كل مرض مريب فهو من عطف العام على الخاص (٤) جاء من طريق آخر للإمام أحمد عن أبي هريرة أيضاً وسيأتي في باب قصة موسى مع الحجر من كتاب أحاديث الأنبياء قال قال رسول الله ﷺ كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم إلى سواة بعض وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى أن يغتسل ممنا إلا أنه آدر، قال فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر النخ الحديث (٥) بالعين المهملة أي مضى مسرعاً (٦) قال الحافظ هو بفتح الياء الأخيرة من ثوبي أي أعطى ثوبي أو رد ثوبي حجر بالضم على حذف النداء (قلت) جاء في رواية أخرى للبخاري والإمام أحمد بلفظ (ثوبي يا حجر) باثبات حرف الذاء (٧) جاء في رواية أخرى للإمام أحمد وستأتي في الباب المشار إليه فقالت بنو إسرائيل (يعني بعد ما نظروا إليه سليمان من العيوب) قائل الله أفاكي بني إسرائيل فكانت برأته التي برأه الله عز وجل (٨) بكسر الفاء أي جعل يضرب الحجر بعصاه (٩) بفتح النون والمهملة أي أثرا (والندب) أثر الجرح إذا لم يرتفع فثبته به أثر الضرب في الحجر (تخرجه) (ق من طل) وابن جرير والبغوي، قال النووي فيه معجزتان ظاهرتان لموسى عليه السلام مشى الحجر بثوبه وحصول الندب في الحجر بضربه (باب) (١٠) (سند) (سند) أبو عبد الرحمن حدثنا عبد الله بن طهية بن عتبة الحضرمي أبو عبد الرحمن عن عبد الله بن جبيرة السبائي عن عبد الرحمن بن وعلة قال سمعت ابن عباس يقول إن رجلاً سأل رسول الله ﷺ النخ (غريبه) (١١) بفتح السين والموحدة وبالهمز والمراد به القبيلة التي هي من أولاد سبأ وهو سبأ بن يشجب ابن يعرب بن قحطان بن هرد (١٢) يعني الذين سكنوا اليمن (فمذحج) بفتح الميم وسكون الذال المعجمة (٣٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)

وكندة والازد والاشعريون وأنمار وحمير عربا كلهم، وأما الشامية (١) فلختم وجرذام وعاملة وغسان
(باب ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له) الآية (عن ابن عباس) (٢) أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال قال ربنا تبارك اسمه إذا قضى أمرا (٣) سبغ حملة العرش ثم سبغ أهل السماء
الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح هذه السماء الدنيا: ثم يستخبر أهل السماء الذين يلون حملة العرش
فيقول الذين يلون حملة العرش لحملة العرش (ماذا قال ربكم) (زاد في رواية فيقولون الحق) (٤)

وكسر الحاء آخره جيم (وكندة) بكسر الكاف وسكون النون (والازد) بفتح الهمزة وسكون الزاي آخره
دال مهملة (والاشعريون) قال في القاموس الأشعر أبو قبيلة باليمن منهم أبو موسى الأشعري
ويقولون جاء تلك الأشعرون بحذف ياء الغيب (وأنمار) بفتح الهمزة وسكون النون، زاد عند الترمذي
فقال رجل يا رسول الله ما أنمار؟ قال الذين منهم خثعم وبجيلة (قلت) خثعم بوزن جعفر (وبجيلة) كسفينة
(وحمير) بكسر الحاء وسكون الميم بوزن درهم (١) يعني الذين سكنوا الشام (فلختم) بفتح اللام وسكون
الحاء المعجمة (وجرذام) بضم الجيم والذال المعجمة بوزن غراب (وعاملة) بكسر الميم، قال في القاموس
بنوعاملة بن ساحر باليمن (وغسان) بالفين المعجمة وتشديد السين المهملة بوزن شداد (تخرجه)
أورده الهيثمي وقال رواه (حم طب) وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف (يعني إذا عنعن وقد عنعن) قال وبقية
رجالها ثقات (قلت) الحديث رواه أيضا الحاكم في المستدرک وليس في أسناده ابن لهيعة، وصححه الحاكم
واقره الذهبي، وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وقال رواه عبد (يعني ابن حميد) عن الحسن بن موسى
عن ابن لهيعة به وهذا إسناد حسن ولم يخرجوه اه وعزاه الحافظ السيوطي في الدر المنثور لابن أبي حاتم وابن عدى
والحاكم وصححه وابن مردويه، وقصارى القوزان إن الحديث له طرق كثيرة وشواهد تنهضه إلى درجه
الصحيح والله أعلم **(باب)** (٢) هذا طرف من حديث طويل تقدم بطوله وسنده وشرحه وتخرجه
في باب ما جاء في الكهانة من كتاب الحدود في الجزء السادس عشر صحيفة ٣١؛ رقم ٣٣٠ وإنما ذكرته
هنا لمناجبة قوله في الحديث (ماذا قال ربكم) الخ الآية، وأول الآية قوله تعالى (ولا تنفع الشفاعة
عنده إلا لمن أذن له حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم، قالوا الحق وهو العلي الكبير)
(غريبه) (٣) جاء عند البخاري من حديث أبي هريرة أن نبي الله ﷺ قال (إذا قضى الله الأمر في السماء
ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا) أي خاضعين (لقوله أنه سلسلة على صفوان) يعني كأن القول المسموع
سلسلة من حديد يضرب بها على حجر أملس فيأخذهم الفزع ويلجئون بالتسبيح ويرون أنه من أمر الساعة
(وجاء عند الإمام البغوي) من حديث النواص بن سمعان قال قال رسول الله ﷺ إذا أراد الله أن
يرحمي بالامر تكلم بالوحي فإذا تكلم أخذت السموات منه رجفة أو قال رجفة شديدة خوفا من الله تعالى
فإذا سمع بذلك أهل السموات سمعوا وخروا لله سجدا فيكون أول من يرفع رأسه جبريل فيكلمه الله
من وحيه بما أراد، ثم يمر جبريل على الملائكة كلما مر على سماء سألته ملائكتها ماذا قال ربنا يا جبريل؟
فيقول جبريل قال الحق وهو العلي الكبير، قال فيقولون مثل ما قال جبريل فينتهي جبريل بالوحي حيث
أمره الله تعالى من السماء والأرض وكذا رواه ابن جرير وابن خزيمة، وأورده الحافظ ابن كثير في
تفسيره وهو مفسر الحديث الباب لأن الأحاديث يفسر بعضها بعضها (٤) أي قال الله تعالى القول الحق

وهو العلي الكبير (١) فيخبرونهم ويخبر أهل كل سماء سماء حتى ينتهي الخبر إلى هذه السماء ويخطف (٢) الجن السمع فيرتمون (٣) فاجاءوا به على وجهه (٤) فهو حق ولكنهم يقذفون ويزيدون (٥) قال عبد الله (٦) قال أبي قال عبد الرزاق ويخطف الجن ويرتمون (سورة فاطر) (باب ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا) الآيات (عن أبي الدرداء) (٧) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ٤٠٠ قال الله عز وجل (ثم أورثنا الكتاب) (٨) الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله) فأما الذين سبقوا بالخيرات فأولئك الذين يدخلون الجنة بغير

قيل المجيبون هم الملائكة المقربون كجبريل وميكائيل وحملة العرش ، ويؤيد ذلك ما جاء في حديث ابن مسعود عند أبي داود قال اذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السموات صلصلة كجر السلسلة على الصفاة (أى الصخرة والحجر الأملس) فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل فاذا جاء مفزع عن قلوبهم (أى كشف عنهم الفزع وأزيل) فيقولون يا جبريل ماذا قال ربك؟ فيقول الحق (أى قال القول الحق) (١) أى ذو العلو والكبرياء (٢) بفتح الطاء على المشهور وبه جاء القرآن ، وفي لغة قليلة كسرهما ومعناها ستره وأخذه بسرعة (٣) بصيغة المفعول أى يرمى الجن بالنجم وهو الشهاب قال تعالى (إلا من خطف الخطفة فأتبعه شهاب ثاقب) (٤) أى من غير تصرف فيه فهو ثابت وكائن، أى فما أصابوا به موافقا للواقع فهو مسترق ومخطف من السمع ، وما لم يصيبوا فهو المزيد من طرف أولياهم الكهنة والمنجمين (٥) جاء في رواية أخرى الامام احمد أيضا بلفظ (ولكنهم يزيدون فيه ويقذفون) بالراء بدل الذال وكذلك جاء عند مسلم، قال النووي هذه اللفظة ضبطها من رواية صالح على وجهين أحدهما بالراء والثاني بالذال ووقع في رواية الأوزاعي وابن معقل بالراء باتفاق النسخ ، ومعناه يخلطون فيه الكذب وهو بمعنى يقذفون (٦) هو ابن الامام احمد رحمه الله (أما تفسير الآية) فقد قال الامام البيهقي في قوله تعالى (ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن اذن له) يعنى إلا لمن اذن له الله في الشفاعة، قال تسكذيبا لم حيث قالوا (هؤلاء شفعاؤنا عند الله) ويجوز أن يكون المعنى إلا لمن اذن الله له أن يشفع، وقرأ ابو عمرو وحمزة والكسائي أذن بضم الهمزة (حتى إذا فزع عن قلوبهم) قرأ ابن عامر ويعقوب بفتح الفاء والزاي ، وقرأ الآخرون بضم الفاء وكسر الزاي أى كشف الفزع واخرج عن قلوبهم فالتفريع إزالة الفزع كالتمريض والتفريد، واختلفوا في الموصوفين بهذه الصفة، فقال قوم هم الملائكة، ثم اختلفوا في ذلك السبب فقال بعضهم انما يفزع عن قلوبهم من غشية تصيبهم عند سماع كلام الله عز وجل ثم ذكر حديث أنى هريرة وحديث النواس بن سمعان المذكورين آنفا، وقال بعضهم انما يفزعون حذرا من قيام الساعة لأن محمدا ﷺ عند أهل السماوات بعثته من أشراط الساعة ، وقال جماعة الموصوفون بذلك المشركون : قال الحسن وابن زيد حتى اذا كشف الفزع عن قلوب المشركين عند نزول الموت بهم اقامة للحجة عليهم (قالوا ماذا قال ربكم) أى قالت لهم الملائكة ماذا قال ربكم في الدنيا (قالوا الحق) أى قالوا قال القول الحق فأقروا به حين لا ينفعهم الاقرار (وهو العلي الكبير) أى ذو العلو والكبرياء والله أعلم (باب) (٧) (سند) (سند) اسحاق بن عيسى حدثنا أنس بن عياض الليثى أبو ضمرة عن موسى بن عقبة عن علي بن عبد الله الأزدي عن أبي الدرداء الخ (٨) (التفسير) (ثم أورثنا الكتاب) أى أوحينا إليك الكتاب

٢٥٢ قوله تعالى (ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا) الآيات وتفسيرها وكلام العلماء في ذلك

حساب ، وأما الذين اقتصدوا فأولئك يحاسبون حسابا يسيرا ، وأما الذين ظلموا أنفسهم فأولئك الذين يحبسون في طول المحشر ثم هم الذين تلافاهم الله برحمته فهم الذين يقولون الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن إن ربنا لغفور شكور : الى قوله : لغوب) (مدرسة ربيع) ٤٠١ (١) قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن ثابت أو عن أبي ثابت (٢) أن رجلا دخل مسجد دمشق فقال اللهم آنس وحشتي وارحم غربتي وارزقني جليسا حبيبا صالحا ، فسمعه أبو الدرداء فقال لئن كنت صادقا (٣) لآنا أسعد بما قلت منك : سمعت رسول الله ﷺ يقول (فمنهم ظالم لنفسه) (٤)

وهو القرآن ثم أورثناه بمعنى حكمنا بتوريثه وقيل أورثناه بمعنى نورثه (الذين اصطفينا من عبادنا) قال ابن عباس يريد أمة محمد ﷺ بمعنى من الصحابة والتابعين وتابعيهم ومن بعدهم الى يوم القيامة : لأن الله اصطفاهم على سائر الأمم واختصهم بكرامته بأن جعلهم أتباع سيد الرسل وخصهم بحمل أفضل الكتب ثم قسمهم ورتبهم على مراتب فقال تعالى (فمنهم ظالم لنفسه) يعني بالتقصير في العمل وأمرهم مرجأ الى الله عز وجل ، ولذلك فسره في الحديث بقوله فائتكم الذين يحبسون في طول المحشر : وفي رواية من حديث أبي الدرداء أيضا (وأما الظالم لنفسه فيحبس في المقام حتى يدخله المم ثم يدخل الجنة) ومعناه انه يحبس طول مدة اقامته بالمحشر ، وقوله (ثم هم الذين تلافاهم الله برحمته) أي تداركهم ، وعن ابن عباس الظالم الكافر نعمة الله غير الجاحد لها لأنه حكم للثلاثة بدخول الجنة ، وقيل الظالم لنفسه من رجحت سيئاته على حسناته (ومنهم مقتصد) هو الذي خلط عملا صالحا وآخر سيئا ، وقيل من استوت سيئاته وحسناته وذكرهم في الحديث بأنهم يحاسبون حسابا يسيرا (ومنهم سابق بالخيرات) قالت عائشة رضي الله عنها هو من مضى على عهد رسول الله ﷺ وشهد له بالجنة ، وقيل السابق الفارسي . للقرآن العالم به العامل بما فيه وهو لاء يدخلون الجنة بغير حساب كما فسره بذلك في الحديث (باذن الله) أي بأمره واراادته وتوفيقه (ذلك هو الفضل الكبير) يعني ابراهيم الكتاب واصطفاهم ، ثم أخبر بثوابهم فقال (جنات عدن يدخلونها) يعني الاصناف الثلاثة (يدخلون فيها من أساور من ذهب ولؤلؤا) أي من ذهب مرصع باللؤلؤ (ولباسهم فيها احريير) أي لما فيه من اللذة والزينة (وقالوا الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن) خوف النار أو خوف الموت أو هموم الدنيا (إن ربنا لغفور) يغفر الجنایات وان كثرت (شكور) يقبل الطاعات وان قلت (الذي أحلنا دار المقامة) أي الإقامة لا نبرح منها ولا نفارقم ، يقال أقمت إقامة ومقاما ومقامة (من فضله) من عطائه وإفضاله لا باستحقاقنا وأعمالنا (لا يمسنا فيها نصب) أي لا يصيبنا فيها عناء ولا مشقة (ولا يمسنا فيها لغوب) أي إعياء من التعب وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي لغوب بفتح اللام (تخرجه) لم أقف عليه بهذا اللفظ لغير الامام احمد ، وأورده الهيثمي وقال رواه احمد بأسانيد رجال احدها رجال الصحيح وهي هذه ان كان علي بن عبد الله الأزدي سمع من أبي الدرداء فإنه تابعي (١) (مدرسة ربيع الخ) (٢) أو لشك من الراوي ، والظاهر انه ثابت بن عبيد الانصاري ، قال في الخلاصة روى عنه الأعمش ومسعر والثوري وثقه احمد وابن معين (٣) معناه ان كنت مخلصا في دعائك واستجاب الله لك فأنا أسعد بصحبتك منك حيث قد جعلني الله عز وجل من عباده الصالحين (٤) أول الآية (ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه) الآية : قال الحافظ ابن كثير في تفسيره يقول تعالى ثم جعلنا

- قال الظالم يؤخذ منه في مقامه (١) فذلك الهم والحزن (ومنهم مقتصد) بحاسب حسابا يسيرا (ومنهم سابق بالخيرات) فذلك الذين يدخلون الجنة بغير حساب (عن أبي سعيد ٤٠٢ الخدرى) (٢) عن النبي ﷺ أنه قال في هذه الآية (ثم أورتنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات) قال هؤلاء كلهم بمنزلة واحدة (٣) وكلهم في الجنة (سورة يس) (**باب** ما جاء في فضلها) (عن معقل بن يسار) (٤) أن رسول الله ﷺ قال يس قلب القرآن (٥) لا يقرؤها رجل يريد الله تعالى والدار الآخرة إلا غفر له (٦) واقروها على موتاكم (٧) (**قوله** أبو المغيرة) (٨) ثنا صفوان : يعني ابن عمرو : حدثني المشيخة ، (٩) أنهم حضروا غضيف بن الحارث الثمالي (١٠) حين اشتد سوءه (١١) فقال هل منكم أحد يقرأ يس

القائم بالكتاب العظيم المصدق لما بين يديه من الكتب الذين اصطفينا من عبادنا وهم هذه الامة، ثم قسمهم الى ثلاثة أنواع فقال تعالى (فمنهم ظالم لنفسه) وهو المفرط في فعل بعض الواجبات المرتكب لبعض المحرمات (ومنهم مقتصد) وهو المؤدى للواجبات التارك للمحرمات وقد يترك بعض المستحبات ويفعل بعض المكروهات (ومنهم سابق بالخيرات باذن الله) وهو الفاعل للواجبات والمستحبات التارك للمحرمات والمكروهات وبعض المباحات ، قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى (ثم أورتنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا) قال هم امة محمد ﷺ ورثهم الله تعالى كل كتاب انزل (يعني الايمان به والتصديق) فظالمهم يغفر له ومقتصدهم يحاسب حسابا يسيرا وسابقهم يدخل الجنة بغير حساب (١) أى يعاقب بطول وقوفه في المحشر وبالهم والحزن الذي يصيبه من جراء ذلك (تخرجه) رواه ابن جرير وابن أبي حاتم والبخارى في تفاسيرهم، وأورده الهيثمى وقال رواه (حم طب) قال وثابت ابن عبيدو من قبله من رجال الصحيح، وفي اسناد الطبرانى رجل غير مسمى (٢) (**قوله** محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الوليد بن العيزار انه سمع رجلا من ثقيف يحدث عن رجل من كنانة عن أبي سعيد الخ (غريبه) (٣) أى فى انهم من الامة المحمدية وانهم من أهل الجنة وان كان بينهم فرق فى المنازل فى الجنة (تخرجه) (**قوله**) وقال هذا حديث غريب حسن، ورواه أيضا ابن جرير وابن أبي حاتم، وفي أسانيد كلهم من لم يسم فتحسين الترمذى له لشواهد والله أعلم (**باب**) (٤) هذا طرف من حديث طويل تقدم بسنده وشرحه وتخرجه فى باب سورة البقرة وما جاء فى فضلها فى هذا الجزء صحيفة ٧٠ رقم ١٦١ فارجع اليه (غريبه) (٥) أى ليه وخالفه وقلب كل شىء ليه (٦) قال الطيبى لاحتوائها مع قصرها على البراهين الساطعة والآيات الفاطمة والعلوم المسكونة والمامنى الدقيقة والمواعيد الفائقة والزواجر البالغة (٧) قال بعض السلف من خصائص هذه السورة أنها لا تقرا عند أمر عسير إلا يسره الله تعالى وكأن قراتها عند الميت لتنزل الرحمة والبركة ويسهل عليه خروج الروح والله أعلم (٨) (**قوله** أبو المغيرة) الخ (غريبه) (٩) جماعة من مشايخه من كبار علماء عصره (١٠) اختلف فى اسمه وصحبه فقيل غضيف بالضاد كما هنا وقيل بالطاء بدل الضاد والصحيح الأول ، وقيل انه صحابى وقيل تابعى والصحيح الأول أيضا كما استفاد بما ذكره الحافظ فى الاصابة مات سنة بضع وستين (١١) بفتح المهملة وسكون الواو أى

قال فقراها صالح بن شريح السكوتي فلما بلغ أربعين منها قبض : قال فكان المشيخة يقولون اذا قرئت عند الميت خفف عنه بها (١) قال صفوان وقرأها عيسى بن المعتمر عند ابن معبد

٤٠٥ (عن أبي ذر) (٢) قال كنت مع رسول الله ﷺ في المسجد حين وجبت الشمس (٣) فقال

يا أبا ذر تدرى أين تذهب الشمس؟ (٤) قلت الله ورسوله أعلم، قال فانها تذهب حتى تسجد (٥) بين يدي ربه عز وجل فتستأذن في الرجوع فيؤذن لها وكانها قد قيل لها ارجعي من حيث جئت فترجع

٤٠٦ الى مطلعها فذلك مستقرها ثم قرأ (والشمس تجري لمستقر لها) (٦) (وعنه أيضا) (٧) قال سألت

النبي ﷺ عن قوله تعالى (والشمس تجري لمستقر لها) (٨) قال مستقرها تحت العرش (٩)

نزعه كأن روحه تساق لتخرج من بدنه (١) أي لما تقدم في شرح الحديث السابق (فائدة) قال ابن العربي

تأكد قراءة بس: واذا حضرت موت احد فاقرا عنده بس فقد مرضت وغشى علي وعدادت من الموتى فرأيت قوما كرش المطر يريدون أذيتي، ورأيت شخصا جميلا دفعهم عني حتى قهرهم، فقلت من أنت؟

قال سورة بس فأفقت فاذا بأبي عند رأسي وهو يبكي وبقرا بس وقد ختمها (تخرجه) لم أقف عليه

لغير الامام احمد وأورده الحافظ في الاصابة بسنده ولفظه وعزاه الامام احمد وحسن اسناده (٢)

(سنده) **قوله** محمد بن عبيد ثنا الأعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر الخ (غريبه) (٣)

جاء عند البخاري (عند غروب الشمس) (٤) استفهام أريد به الاعلام (٥) رواية البخاري (حتى تسجد تحت العرش) أي تنقاد للباري تعالى انقياد الساجدين المكلفين أو شبهها بالساجد عند غروبها، قال الحافظ

ابن كثير والعرش فوق العالم مما يلي رءوس الناس، فالشمس اذا كانت في قبة ذلك وقت الظهيرة تكون أقرب الى العرش، فاذا استدارت في فلكها الى اربع الى مقابلة هذا المقام وهو وقت نصف الليل صارت

أبعد ما يكون من العرش، فحينئذ تسجد، تستأذن في الطلوع أي من المشرق على عادتها فيؤذن لها (قلت) وهذا معنى قوله في حديث الباب وكانها قد قيل لها ارجعي من حيث جئت الخ (٦) (التفسير) (والشمس تجري

لمستقر لها) الواو للعطف على ما تقدم واللام في لمستقر بمعنى الى والمراد بالمستقر (إما الزماني) وهو منتهى سيرها وسكون حركتها يوم القيامة حين تكثور وينتهي هذا العالم الى غايته (ولما المكاني) وهو ما تحت العرش مما يلي الأرض من ذلك الجانب وهي أينما كانت فهي تحت العرش كجميع المخلوقات لانه مستقرها

وليس بكررة كما يزعمه كثير من أهل الهيئة بل هو قبة ذات قوائم تحمله الملائكة والمراد غاية ارتفاعها في كبد السماء فان حركتها إذ ذاك يوجد فيها ابطاء بحيث يظن ان لها هناك وقفة، والثاني أنسب بحديث

الباب (قال الحافظ) وظاهر الحديث ان المراد بالاستقرار وقوعه في كل يوم وليلة عند سجودها ومقابل الاستقرار المسير الدائم المبر عنه بالجري اه، وبقية الآية (ذلك تقدير العزيز) الغالب بقدرته

على كل مقدور (العليم) بكل معلوم (تخرجه) (ق د مذ نس) (٧) (سنده) **قوله** وكيع حدثنا الأعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر الخ (٨) (هذه هي القراءة المتواترة) قال الحافظ ابن كثير وقرأ ابن مسعود وابن عباس (والشمس تجري لامستقر لها أي لاقرارها ولا سكون بل هي سائرة ليلا ونهارا لانفترا ولا تقف كما قال تبارك وتعالى (وسخر لكم الشمس والقمر دائبين) أي لا يفتران ولا يقفان إلى يوم القيامة) (٩) قال الطيبي وأما قوله مستقرها تحت العرش فلا ينكر ان يكون لها استقرار

(سورة الصافات) (باب قصة الذبیح وقوله تعالى ونادیناہ أن یا ابراهیم قد صدقت الرؤیا) (عن ابن عباس) (۱) أن رسول الله ﷺ قال ان جبریل ذهب بابراهیم الی جمرة العقبة (۲) ۴۰۷ فعرض له الشیطان فرماہ بسبع حصيات فساخ (۳) ثم أتى الجمرة الوسطی (۴) فعرض له الشیطان فرماہ بسبع حصيات فساخ: ثم أتى الجمرة القصوی (۵) فعرض له الشیطان فرماہ بسبع حصيات فساخ: فلما أراد ابراهیم أن یذبح ابنه اسحاق (۶) قال لا یبه یا أبت أو ثقی لا اضطرب فینضح علیک من دمی إذا ذبحتنی فشد (۷) فلما أخذ الشفرة فأراد أن یذبحه نودی من خلفه (أن یا ابراهیم قد صدقت الرؤیا) (۸)

نحت العرش من حیث لا ندركه ولا نشاهده وإنما أخبر عن غیب فلا نكذب به ولا نكیفه لأن علمنا لا یحیط به (قال الحافظ) وفي الحدیث رد علی من زعم ان المراد بمسقرها غاية ما تنتهی الیه فی الارتفاع وذلك أطول يوم فی السنة وقيل الی منتهی امرها عند انتهاء الدنيا اه قال فی اللغات (قوله والشمس تجرى لمستقر لها) قد ذكر فی التفسیر وجود غیر ما فی الحدیث ولا شك أن ما وقع فی الحدیث المتفق علیه هو المعتمد والمعتمد والله أعلم (تخریجه) (خ نس وغيرهما) (باب) (۱) (سنده) **عزیز بن یونس** أخبرنا حماد عن عطاء بن السائب عن سعید بن جبیر عن ابن عباس الخ (غریبه) (۲) قال الحافظ جمرة العقبة هی الجمرة الكبرى ولست من دنی بل هی حد منی من جمرة مكة وهی التي بايع النبي ﷺ الأنصار عندها علی الجمرة، والجمرة اسم لمجتمع الحصى سمیت بذلك لاجتماع الناس بها، يقال نجمر بنو فلان إذا اجتمعوا، وقيل ان العرب تسمى الحصى الصغار جمارا فسمیت تسمية الشيء بلازمه (۳) أي فاص فی الارض يقال ساخت الأرض به تسوخ وتسیخ (۴) عی التي بین جمرة العقبة والجمرة القصوی (۵) هی التي تلی مسجد الخيف بفتح الحاء الموحدة وسنن التحتية ويقال لها الأولى لأنها أولى الجمرات من جهة عرفات، والقصوی لأنها أبعد الجمرات عن مكة (۶) هكذا جاء فی هذه الرواية ويستفاد منها أن الذبیح اسحاق وفي اسنادها عطاء بن السائب وقد اختلط، وهی تعارض الرواية الصحيحة من حدیث أبي الطفیل عن ابن عباس أيضا وتقدم فی باب عارواه أبو الطفیل عن ابن عباس من كتاب الحج فی الجزء الحادى عشر صحيفة ۱۰۰ رقم ۷۰ وفيه (وتم تله للجبین وعلى اسماعیل قميص أبيض) الحدیث وهو یفید أن الذبیح اسماعیل، رسیاتی تعین المقام وكلام العلماء فی ذلك قریبا (۷) أي شد وثاقه (وقوله فلما أخذ الشفرة) یعنی السكين العربیة (۸) أي قد حصل المقصود من رؤیاك باضجاعك ولذك للذبیح (تخریجه) (أورده الخیثمی) قال رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط، والظاهر أن قوله فی الحدیث (فلما أراد اسماعیل أن یذبح ابنه اسحاق) جاء خطأ من عطاء بن السائب فالذبیح اسماعیل كما استفاد من كتاب الله وصریح السنة الصحيحة وإلی ذلك ذهب جمهور العلماء من السلف والخلف (دندا) وادلم أن قصة ابراهیم علیه السلام مع ولده الذبیح علیهما وعلى نبینا الصلاة والسلام جاءت فی كتاب الله من قوله تعالى (وقال ان ذاهب الی ربی سیدین - الی قوله - وبارکنا علیه وعلى اسحاق وهن ذریتهما بحسن وظام لنفسه مبین) لهذا رأیت أن أتى بتفسیر هذه الآيات لما فیها من العظة والمبرة فأقول: أورد هذه الآيات الحافظ ابن کثیر فی تفسیره جملة واحدة ثم قال یقول تعالى مخبرا عن خلیله ابراهیم علیه الصلاة والسلام بعد ما نصره الله تعالى علی قومه وأیس من

= إيمانهم بعد ما شاهدوا من الآيات العظيمة هاجر من بين أظهرهم وقال (اني ذاهب الى ربي سيهدين، رب هب لي من الصالحين) يعني أولادا مطيعين يكونون عوضا عن قومه وعشيرته الذين فارقتهم، قال الله تعالى (فبشرناه بغلام حليم) وهذا الغلام هو اسماعيل عليه السلام فانه أول ولد بشر به ابراهيم عليه السلام وهو أكبر من اسحاق باتفاق المسلمين وأهل الكتاب، بل في نص كتابهم أن اسماعيل عليه السلام ولد لإبراهيم عليه السلام ست وثمانون سنة: وولدا اسحاق وعمر ابراهيم عليه الصلاة والسلام تسع وتسعون سنة وعندهم ان الله تبارك وتعالى أمر ابراهيم أن يذبح ابنه وحيدته وفي نسخة أخرى بكثرة فاقحموها هنا كذبا وبهتاننا (اسحاق) ولا يجوز هذا لانه مخالف لنص كتابهم، وانما اقموا اسحاق لانه أبوم واسماعيل ابر العرب فحسدوم فزادوا ذلك: وحرفوا وحيدته بمعنى الذي ليس عنده غيره فان اسماعيل كان ذبيح به وبأمه الى مكة، وهو تأويل وتحريف باطل، فانه لا يقال وحيدته الا لمن ليس له غيره، وأيضا فان أول ولده معزة ما ليس لمن بعده من الأولاد، فالامر بذبحه أبلغ في الابتلاء والاختبار، وقد ذهب جماعة من أهل العلم الى أن الذبيح هو اسحاق وحكى ذلك عن طائفة من السلف حتى نقل عن بعض الصحابة رضى الله عنهم أيضا، وليس ذلك في كتاب ولا سنة، وما أظن ذلك تلقى إلا عن أحبار أهل الكتاب وأخذ ذلك مسكوبا من غير حجة، وهذا كتاب الله شاهد ومرشد الى أنه اسماعيل، فانه ذكر البشارة بغلام حليم، وذكر أنه الذبيح ثم قال بعد ذلك - وبشرناه باسحاق نبيا من الصالحين - ولما بشرت الملائكة ابراهيم باسحاق قالوا - انا نبشرك بغلام عليم - قال تعالى - فبشرناها باسحاق وبن ورام اسحاق يعقوب - أى يولد له في حياتهما ولد يسمى يعقوب فيكون من ذريته عقب ونسل، فكيف يجوز بعد هذا أن يؤمر بذبحه وهو صغير لأن الله تعالى قد وعدهما بأنه سيعقب ويكون له نسل فكيف يحكى بعد هذا أن يؤمر بذبحه صغيرا واسماعيل وصف هنا بالحليم لانه مناسب لهذا المقام، انتهى كلام الحافظ ابن كثير (فلما بلغ معه السعى) قال ابن عباس ونجاشد وعكرمة وسعيد بن جبير وعطاء الخراساني وزيد بن أسلم وغيرهم يعني شب وارتجل وأطاق ما يفعله أبوه من السعى والعمل، قال الامام البخارى راحلوا في سنة، قيل كان ابن ثلاث عشرة سنة، وقيل كان ابن سبع سنين (قال يابني انى أرى في الامام انى أذبحك) قال محمد بن اسحاق كان ابراهيم اذا زار هاجر واسماعيل حمل على البراق فيغدو من الشام فيقبل بمكة ويروح من مكة، فيبيت عند أهله بالشام، حتى اذا بلغ اسماعيل معه السعى وأخذ يعمل بنفسه ورجاهما كان يأهل فيه من عبادة ربه وتعظيم حرمانه أمر في المنام أن يذبحه: وذلك أنه رأى ليلة التروية كأن قائلا يقول له إن الله يأمرك بذبح ابنك هذا، فلما أصبح روى في نفسه أى فكر في الصباح الى الرواح أمن - الله هذا الحكم أم من الشيطان؟ فن ثم سعى يوم التروية فلما أمسى رأى في المنام ثانيا، فلما أصبح عرف أن ذلك من الله عز وجل، فن ثم سعى يوم عرفة، قال مقاتل رأى ذلك ابراهيم ثلاث ليال متواليات فلما تيقن ذلك أخبر به ابنه فقال - (يابني انى أرى في المنام انى أذبحك فانظر ماذا ترى) قرأ حمزة والكسائي ترى بضم التاء وكسر الراء ماذا تشير: وانما أخبره ليعلم صبره على أمر الله تعالى وعزمته على طاعته، وقرأ العامة بفتح التاء والراء إلا أبا عمرو فانه يميل الراء، قال ابن اسحاق وغيره فلما أمر ابراهيم بذبح ولده قال لابنه يابني خذ الحبل والمدية ننطلق الى هذا الشعب نحتطب، فلما خلا ابراهيم بابنه في شعب نبير أخبره بما أمر (قال يا أبت افعل ما تؤمر ستجدنى إن شاء الله من الصابرين فلما أسلما) انقادا وخضعا لأمر الله تعالى، قال قتادة أسلم ابراهيم ابنه وأسلم الابن نفسه (وتله للجبين) أى صرعه على الارض قال ابن عباس اضججه على جبينه

على الأرض ، والجبّة بين الجبّين ووضع السكين على حلقه فلم يعمل ، ثم وضع السكين على قفاه فانقلب السكين ونودي يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا : روى ان ذلك المكان عند الصخرة التي بمضى ، وجواب لما جئرف تقديره قبلنا منه (ونادينا ان يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا) أى حققت ما أمرناك به فى المنام من تسليم الولد للذبح (إنا كذلك نجزي المحسنين) تعليل لتحويل ماخولها من الفرج بعد الشدة (إن هذا هو البلاء المبين) الاختبار البين الذى يتميز به المخلصون من غيرهم أو المحنة البينة (وفديناه بذبح عظيم) هو ما يذبح سمينا ضخم الجنة ، وهى السنة فى الأضاحى ، روى عن ابن عباس هو الكعبش الذى قر به هابيل فقبل منه وكان يرعى فى الجنة حتى فدى به اسماعيل ، وعنه لو تمت تلك الذبيحة لصارت سنة وذبح الناس أبناءهم ، قال الامام البغوى نظر ابراهيم فاذا هو بجبريل ومعه كعبش أملح أقرن فقال هذا فداء لابنك فاذبحه دونه فكبر جبريل وكبر الكعبش وكبر ابراهيم وكبر ابنه فاخذ ابراهيم الكعبش فأتى به المنحر من منى فذبحه قال مجاهد سماه عظما لأنه متقبل ، وقال الحسين بن الفضل لأنه كان من عند الله ، وقيل عظيم فى الثواب (وتركنا عليه فى الآخريين) أى تركنا له فى الآخريين ثناء حسنا (سلام على ابراهيم كذلك نجزي المحسنين) ولم يقل إنا كذلك هنا كما فى غيره لأنه قد سبق فى هذه القصة فاستخف بطرحه اكتفاءً بذكره مرة عن ذكره ثانية (انه من عبادنا المؤمنين وبشرناه باسحاق نبيا من الصالحين) فن جعل الذبيح اسماعيل قال بشره بعد هذه القصة باسحاق نبيا جزاء الطاعة ، ومن جعل الذبيح اسحاق قال بشر ابراهيم بنبوة اسحاق ورواه عكرمة : وعن ابن عباس قال بشر به مرتين حين ولاء ، وحين نبى (وباركنا عليه) يعنى على ابراهيم فى أولاده (وعلى اسحاق) يكون أكثر الأنبياء من نسله ، قيل أخرج الله من صلبه الف نبى أولهم يعقوب وآخرهم عيسى عليهم السلام (ومن ذريتهما محسن) مؤمن (وظالم لنفسه) كافر (مبين) ظاهر أو محسن الى الناس وظالم على نفسه بتعديه عن حدود الشرع ، وفيه تنبيه على أن الخبيث والطيب لا يجرى أمرهما على العرف والعنصر فقد يلد البر الفاجر ، والفاجر البر وهذا مما يهدم أمر الطبائع والعناصر ، وعلى ان الظلم فى اعقابهما لم يعد عليهما بعيب ولا نقيصة ، وان المرء إنما يعاب بسوء فعله ويعاقب على ما اجترحت يده لا على ما وجد من أصله وفرعه ، والى هنا قد انتهى ما أردنا تفسيره من هذه القصة ، ويستفاد منها أن الراجح بل المتعين أن الذبيح اسماعيل ، قال الحافظ ابن كثير فى تفسيره وقد حكى البغوى القول بأنه اسحاق عن عمرو على وابن مسعود والعباس رضى الله عنهم ومن التابعين عن كعب الأحمبار وسعيد بن جبير وقناة ومسروق وعكرمة وعطاء ومقاتل والزهرى والسدى ، قال وهو إحدى الروايتين عن ابن عباس ، وقد ورد فى ذلك حديث لو ثبت لقلنا به على الرأس والعين ولكن لم يصح سنده اه (قلت) وحكى البغوى أيضا القول بأنه اسماعيل عن عبد الله بن عمر قال وهو قول سعيد بن المسيب والشعبي والحسن البصرى ومجاهد والربيع بن أنس ومحمد بن كعب القرظى والكلبي ، وهى رواية عطاء بن أبى رباح ويوسف بن ماهك عن ابن عباس قال المفدى اسماعيل ، وقال القرظى سألت عمر بن عبد العزيز رجلا كان من علماء اليهود أسلم وحسن إسلامه أى ابني ابراهيم أمر بذبحه ؟ فقال اسماعيل : ثم قال يا أمير المؤمنين ان اليهود تعلم ذلك واسكنهم يحسدونكم معشر العرب على ان يكون أبائكم الذى أمر الله تبارك وتعالى بذبحه ويزعمون انه اسحاق بن ابراهيم ، ومن الدليل عليه ان قرني الكعبش كانا منوطين بالكعبة فى أبدي بنى اسماعيل الى ان احترق البيت واحترق القرنان فى أيام ابن الزبير والحجاج ، قال الشعبي رأيت قرني الكعبش منوطين بالكعبة ، وعن ابن عباس قال والذى نفسى

(سورة ص) (باب اجعل الآلهة إلها واحدا) الآية (عن ابن عباس) (١) قال عرض أبو طالب فأتته قريش وأتاه رسول الله ﷺ يعودوه وعند رأسه مقعد رجل (٢) فقام أبو جهل فقام فيه (٣) فقالوا إن ابن أخيك يقع في الهتنا، قال ما شأن قومك يشكوك؟ قال يا عم أريدكم على كلمة واحدة تدين بها العرب وتؤدي المعجم إليهم الجزية: قال ما هي؟ قال لا إله إلا الله، فقاموا فقالوا (اجعل الآلهة إلها واحدا) قال ونزل (ص والقرآن ذي الذكر) (٤) فقرأ حتى بلغ (ان هذا شيء أعجاب) (٥) قال عبد الله (يعني ابن الإمام أحمد) قال أبي وحدثنا أبو أسامة حدثنا الأعمش حدثنا عباد (٦)

بيده لقد كان أول الإسلام وإن رأس الكعبش لمعلن بقريته في ميزاب الكعبة وقد وحش يعني يبس، قال الأصمعي سألت أبا عمرو بن العلاء عن الذبيح اسحاق كان أو اسماعيل، فقال يا أصمعي أين ذهب عقلك متى كان اسحاق بمكة؟ إنما كان اسماعيل بمكة وهو الذي بنى البيت مع أبيه اه هذا وفيما نقلناه عن الحافظ ابن كثير في أول القصة كفاية لمستزيد والله أعلم (باب) (١) (سنده) (٢) يحيى عن سفیان حدثني سليمان يعني الأعمش عن يحيى بن عمار عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس الخ (٣) غريبه (٤) يعني غالباً (٥) الظاهر أن أبا جهل فعل ذلك خشية أن يجلس فيه النبي ﷺ فيكون له صدارة المجلس ويؤثر على أن طالب فيرقى له، فوثب فجلس في ذلك المجلس، زاد في الحديث التالي فلما دخل رسول الله ﷺ لم يجد مجلساً إلا عند الباب فجلس (٤) (التفسير) (ص والقرآن ذي الذكر) أي البيان والشرف وجواب القسم محذوف، أي ما الأمر كما قال كفار مكة من تعدد الآلهة (بل الذين كفروا في عزة) أي حمية وجاهلية ونسب عن الحق (وشقاق) خلاف وعداوة لمحمد ﷺ (كم اهلكنا من قبلهم من قرن) يعني من الأمم الخالية (فنادوا) استغاثوا عند نزول العذاب وحلول النعمة (ولاة حين مناص) أي ليس الحين حين هذا القول (وعجبوا) يعني الكفار الذين ذكروا الله عز وجل في قوله بل الذين كفروا (أن جاءهم منذر منهم) يعني رسولاً من أنفسهم ينذروهم (وقال الكافرون هذا ساحر كذاب: اجعل الآلهة إلها واحدا) أي كيف يزعم محمد أن المعبود واحد لإله إلا هو، أنكر المشركون ذلك فبجهم الله بعد ما فارقوا مجلس أبي طالب كما في الحديث (إن هذا شيء أعجاب) أي عجب والعجيب والعجاب واحد: كقولهم رجل كريم وكرام وكبير وكبار وطويل وطوال وعريض وعراض (٥) نزلت هذه الآيات بعد قولهم هذا توينا لهم وإظهاراً للغضب عليهم ودلالة على أن هذا القول لا يحسر عليه إلا الكافرون المتوغلون في الكفر المنهمكون في الغي إذ لا كفر أبلغ من أن يسموا من صدقه الله كاذباً ساحراً ويتعجبوا من التوحيد وهو الحق الأبلغ ولا يتعجبوا من الشرك وهو باطل لجلج (٦) اختلف الرواة في اسم هذا الراوي فسماه سفیان الثوري في روايته عنه (يحيى بن عمار) كما في السند المذكور وأول الحديث وهذا هو الذي جزم به البخاري وابن حبان ويعقوب بن شيبة، وسماه أبو أسامة عن الأعمش (عباداً) غير منسوب كما في هذا السند الأخير، وسماه الأشجعي عن الأعمش (يحيى بن عباد) والمحفوظ المتداول (يحيى بن عمار) كما في السند المذكور أول الباب (تخرجه) (نسب ذلك) وابن أبي حاتم وابن جرير كلهم في تفسيرهم من حديث سفیان الثوري عن الأعمش عن يحيى بن عمار السكوني عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس وقال الترمذي حديث حسن صحيح (قلت) وصححه أيضاً الحاكم وأقره الذهبي والله أعلم

فذكر نحوه ، وقال أبو قال الأشجعي يحيى بن عباد (وعنه أيضا) (١) قال لما مرض أبو طالب دخل عليه رهط (٢) من قريش منهم أبو جهل فقالوا يا أبا طالب ان أخك يشتم آلهمنا يقول ويقول ويفعل ويفعل ، فأرسل اليه فانه : قال فأرسل اليه أبو طالب وكان قرب أبي طالب موضع رجل فخشى ان يدخل النبي ﷺ على عمه أن يكون أرق له عليه ، فوثب فجلس في ذلك المجلس ، فلما دخل النبي ﷺ لم يجد مجلسا إلا عند الباب فجلس ، فقال أبو طالب يا ابن أخي ان قومك يشكركم يزعمون انك تشتم آلهم وتقول وتقول وتفعل وتفعل : فقال يا عم انما أريدكم على كلمة واحدة تدب بها العرب وتؤذي بها العرب ، قالوا وما هي ؟ نعم وأبيك عشر (قال لا إله الا الله) قال فقاموا وهم ينفضون ثيابهم وهم يقولون (أجعل الآيات الهيا واحدا ان هذا شيء عجاب) (٣) قال ثم قرأ حتى بلغ (لما يذوقوا عذاب) (٤) (سورة الزمر) (باب انك ميت وانهم ميتون) (٥) (عن الزبير بن العوام) (٥) قال لما نزلت هذه السورة على رسول الله ﷺ (انك ميت وانهم ميتون) (٦) ثم انكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون) (٧) قال الزبير رضي الله عنه أي رسول الله

(١) (سنده) **قوله** حماد بن أسامة قال سمعت الأعمش قال حدثنا عباد بن جعفر عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس الخ (غريبه) (٧١) الرهط هم عشيرة الرجل واهله ، والرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الأربعين ولا تكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه ، ويجمع على أرهط وأرهاط وأرهط جمع الجمع (٣) تقدم تفسير هذه الآية مع ما قبلها من أول السورة في شرح الحديث السابق (٤) زاد في هذه الرواية قال ثم قرأ حتى بلغ لما يذوقوا عذاب) واليك (تفسير هذه الزيادة) (وانطلق المال منهم) وهم ساداتهم وقادتهم ورؤساؤهم وكبارهم ، انطلقوا من مجلسهم الذي كانوا فيه عند أبي طالب يقول بعضهم لبعض (ان امشوا) وأن بمعنى أي لأن المنطلقين عن مجلس النقول لا بد لهم من أن يتكلموا ويتفاوضوا فيما جرى لهم فكان انطلقهم متضمنا معنى القول (واصبروا على آلهم) أي اثبتوا على عبادة آلهم ولا تستجيبوا لما يدعوكم اليه محمد من التوحيد (إن هذا شيء يراد) قال ابن جرير ان هذا الذي يدعونا اليه محمد من التوحيد شيء يريد به الشرف عليكم والاستعلاء وان يكون له منكم اتباع واستناجيبه اليه (ما سمعنا بهذا) أي بهذا الذي يقوله محمد من التوحيد (في الملة الآخرة) قال ابن عباس والكلبي ومقاتل يعنون النصرانية لأنها آخر الملل وهم لا يرحدون بل يقولون ثلاث ثلاثة ، وقال مجاهد وقناة يعنون ملة قريش ودينهم الذي هم عليه (إن هذا) أي ما هذا (إلا اختلاق) أي كذب اختلقه محمد من تلقاء نفسه (أنزل عليه الذكر) القرآن (من بيننا) وليس بأكبرنا ولا أشرفنا يقوله أهل مكة قال الله عز وجل (بل هم في شك من ذكرى) أي رحيمي وما أنزلت (بل لما يذوقوا عذاب) أي لم يذوقوا عذاب ، ولو ذاقوه لما قالوا هذا القول ، والمعنى انهم لا يصدقون به إلا أن يمسه العذاب فيصدقون حينئذ (مخرجه) تقدم الكلام على من خرجه في الحديث السابق وهو حديث صحيح (باب) (٥) (سنده) **قوله** ابن نمير حدثنا محمد يعني ابن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الله ابن الزبير عن الزبير بن العوام الخ (٦) (التفسير) (انك ميت) أي ستموت (وانهم ميتون) أي سيموتون ، قال الفراء والكسائي الميت بالتمديد من لم يموت وسيموت ، والميت بالتخفيف من فارقه الروح ولذلك لم يخفف ما هنا (ثم انكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون) قال الحافظ ابن كثير معنى الآية انكم

أبكر علينا ما كان في الدنيا (١) مع خواص الذنوب؟ قال نعم ليكررن عليكم حتى يؤدي إلى كل
 ٤١١ ذى حق حقه، فقال الزبير والله إن الأمر لشديد (وعنه أيضا) (٢) قال لما نزلت (ثم إنكم يوم
 القيامة عند ربكم تختصمون) قال الزبير أى رسول الله مع خصومتنا في الدنيا؟ قال نعم، ولما نزلت
 (ثم لتستأن يومئذ عن النعم) قال الزبير أى رسول الله أى نعيم نسأل عنه (٣) وإنما يعنى هما
 الأسودان التمر والماء، قال أما إن ذلك سيكون (٤) **باب** قل يا عبادي الذين أسرفوا على
 ٤١٢ أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله (الآية) (عن ثوبان) (٥) مولى رسول الله ﷺ قال سمعت
 رسول الله ﷺ يقول ما أحب أن لى الدنيا وما فيها بهذه الآية (قل يا عبادي الذين أسرفوا على
 أنفسهم) (٦) لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا إنه هو الغفور الرحيم) فقال رجل

تذقلون من هذه الدار لا محالة وستجتمعون عند الله تعالى فى الدار الآخرة وتختصمون فيما أنتم فيه فى الدنيا
 من الترحيد والشرك بين يدى الله عز وجل فيفصل بينكم ويفتح بالحق وهو الفتح العليم، فينجى المؤمنين
 المخلصين الموحدين، ويعذب الكافرين الجاحدين المشركين المكذبين، ثم إن هذه الآية وإن كان سياقها فى
 المؤمنين والكافرين وذكر الخصومة بينهم فى الدار الآخرة فإنها شاملة لكل متنازعين فى الدنيا، فإنها تعاد
 عليهم الخصومة فى الدار الآخرة (١) جاء عند الترمذى بلفظ أتكرر علينا الخصومة بعد الذى كان بيننا فى
 الدنيا) يعنى من المحبة والاخاء لأنهم كانوا فى حياة رسول الله ﷺ على أنهم وفاق ولم يدر الزبير ما سيحصل
 من الخصومات بعد وفاته ﷺ والحديث عام يشمل عصره ﷺ وما بعده، ولذلك قال أبو سعيد
 فى هذه الآية كنا نقول ربنا واحد وديننا واحد ونبينا واحد فما هذه الخصومة؟ فلما كان يوم صفتين
 وشد بعضنا على بعض بالسيف قلنا نعم هو هذا، وعن إبراهيم قال لما نزلت قلوا كيف نختم ونحن
 اخوان فلما قتل عثمان قالوا هذه خصومتنا (تخرجه) أورده الحافظ ابن كثير فى تفسيره وعزاه الإمام
 احمد وقال رواه الترمذى من حديث محمد بن عمرو به وقال حسن صحيح (قلت) ورواه أيضا الحاكم فى المستدرک
 وصححه وأقره الذهبى (٢) (سنده) **قوله** سفیان عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن
 حاطب عن ابن الزبير عن الزبير قال لما نزلت الخ (غريبه) (٣) معناه لسنا فى نعیم فان معيشتنا التمر
 والماء (٤) أى سيكون ذلك لأصحاب النعم (تخرجه) أورده الحافظ ابن كثير الشطر الأول منه فى
 تفسيره وعزاه لابن أبى حاتم، ثم قال وكذا رواه احمد عن سفیان وعنده زيادة (ثم لتستأن يومئذ عن
 النعم) فذكر الشطر الثانى الى آخر الحديث: ثم قال وقد روى هذه الزيادة الترمذى وابن ماجه من حديث
 سفیان به وقال الترمذى حسن اه (قلت) هذه الزيادة رواها الترمذى حديثا مستقلا فى تفسير سورة
 الحاكم التكاثر وقال حديث حسن وروى الشطر الأول منه حديثا مستقلا فى تفسير هذه السورة اعنى الزهر
 وكلاهما بسند حديث الباب، لكنه قال فى الشطر الأول حديث حسن صحيح والله أعلم **(باب)**
 (٥) (سنده) **قوله** حسن وحجاج قال ثنا ابن لهيعة ثنا أبو قبيل قال سمعت أبا عبد الرحمن المرى
 يقول، قال حجاج عن أبى قبيل حدثنى أبو عبد الرحمن الجبلانى انه سمع ثوبان مولى رسول الله ﷺ
 يقول سمعت رسول الله ﷺ الخ (٦) (التفسير) (قل يا عبادي) بسكون الياء بصرى وحمزة وعلى
 (الذين أسرفوا على أنفسهم) جنوا عليها بالاسراف فى المعاصى والغلو فيها (لا تقنطوا) لا تيأسوا
 وبكسر النون على وبصرى (من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا) بالعفو عنها إلا الشرك (إنه هو

٤١٣ بارسول الله فن أشرك فسمكت النبي ﷺ ثم قال إلا (١) من أشرك ثلاث مرات
(باب وما قدروا الله حق قدره) الآية (عن ابن عباس) (٢) قال مر يهودى بالنبي
 صلى الله عليه وآله وسلم وهو جالس قال كيف تقول يا أبا القاسم يوم يجعل الله السماء على
 ذه (٣) وأشار بالسبابة : والأرض على ذه : والماء على ذه : والجبال على ذه : وسائر الخلق على
 ذه : كل ذلك يشير بأصابه (٤) قال فأنزل الله عز وجل (وما قدروا الله حق قدره (٥)

الففور) بستر عظام الذنوب (الرحيم) بكشف فظائع الكروب (وأندبوا إلى ربكم) توبوا إليه
 (وأسلوا له) اخلصوا له العمل (من قبل أن يأتيكم العذاب ثم لا تنهرون) ان لم تتوبوا قبل نزول
 العذاب (قال الحافظ ابن كثير) هذه الآية الكريمة دعوة لجميع العصاة من الكفرة وغيرهم إلى التوبة
 والإناة واخبار بأن الله تبارك وتعالى يغفر الذنوب جميعا لمن تاب منها ورجع عنها وان كانت مهما
 كانت وان كثرت وكانت مثل زبد البحر، ولا يصح حمل هذه على غير توبة لأن الشرك لا يغفر لمن لم يتب
 منه، ثم ذكر حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن ناسا من أهل الشرك كانوا قد قتلوا وأكثروا وزنوا
 وأكثروا فأتوا عمدا ﷺ فقالوا ان الذي تقول وتدعوا إليه لحسن لو تخبرنا أن لما عملنا كفرارة،
 فنزل (والذين لا يدعون مع الله إله آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق : إلى قوله : إلا من تاب
 وآمن وعمل عملا صالحا أولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات) الخ : ونزل (قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم
 لا تقنطوا من رحمة الله) أخرجه البخاري ومسلم وأبو دارد والنسائي، قال والمراد من الآية الأولى قوله
 إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا الآية، ثم قال بعد ذكر أحاديث أخرى ما لفظه، فهذه الأحاديث كلها
 دالة على أن المراد انه يغفر جميع ذلك مع التوبة، ولا يقنطن عبد من رحمة الله وان عظمت ذنوبه
 وكثرت فان باب الرحمة والتوبة واسع اه (١) هكذا جاء في الأصل بلفظ إلا اداة الاستثناء وكذلك
 في جمع الزوائد: وجاء في تفسير الطبري الحافظ بن كثير والطبري بلفظ (ألا) بفتح الهمزة التي هي للتنبيه (ومن
 أشرك) وعلى كلا اللفظين لا بد من التوبة فان كان مشركا وأسلم تابيا أو مسلما عاصيا ثم تاب غفر الله له
 بالتوبة والإناة إليه (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه الطبراني في الأوسط واحمد بن حنبل وقال إلا من
 أشرك ثلاث مرات وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن اه (قلت) وحديثه هنا حسن لأنه صرح
 بالحديث، ورواه أيضا الطبري في تفسيره (باب) (٢) (سند) حسين بن حسن الأشقر
 حدثنا أبو كدينة عن عطاء عن أبي الضحى عن ابن عباس الخ (غريبه) (٣) يعني يوم القيامة (وذه)
 بكسر المعجمة وسكون الهاء وبكسرهما باختلاس وباشباع اسم إشارة للذنوب ومثلها (ته) (٤) جاء في
 هذا الحديث عند الترمذي من طريق محمد بن الصلت عن أبي كدينة بسند حديث الباب بعد قوله وسائر
 الخلق على ذه ما لفظه (وأشار محمد بن الصلت أبو جعفر بن خنصره أولا ثم تابع حتى بلغ الإبهام) (٥)
(التفسير) (وما قدروا الله حق قدره) وما عظموه حق عظمته حين أشركوا به غيره وهو العظيم
 الذي لا أعظم منه، القادر على كل شيء المالك لكل شيء تحت قهره وقدرته، ثم نبههم على عظمتهم وجلالة
 شأنه بقوله (والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه) هذه الآية من آيات الصفات
 التي تؤمن بها كما جاءت من غير تكليف ولا تشبيه كما هو مذهب السلف رضي الله عنهم، قال الامام

٤١٤ (عن عبد الله) (١) قال جاء رجل الى النبي ﷺ من اهل الكتاب (٢) فقال يا ابا القاسم ابلغك ان الله عز وجل يحمل الخلائق على اصبع، والسموات على اصبع، والارضين على اصبع، والشجر على اصبع، والثرى على اصبع (٣) فضحك النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى بدت نواجذه (٤) فأنزل الله عز وجل (وما قدروا الله حق قدره) (٥) الآية

النسفي في تفسيره والمراد بهذا الكلام اذا اخذته كما هو بجملة وجموعه تصوير عظمته والتوقيف على كنهه جلالة لا غير، من غير ذهاب بالقبضة ولا باليمين الى جهة حقيقة أو جهة مجاز، والمراد بالارض الارضون السبع يشهد لذلك قوله (جميعا) وقوله (والسموات) ولان الموضع موضع تعظيم فهو مقتضى للمبالغة، والارض مبتدأ وقبضته الخبر وجميعا منصوب على الحال أى والارض اذا كانت مجتمعة قبضته يوم القيامة، والقبضة المرة من القبض، والقبضة المقدار المقبوض بالكف ويقال أعطنى قبضة من كذا تريد معنى القبضة تسمية بالمصدر وكلا المعنيين محتمل، والمعنى والارضون جميعا قبضته أى ذوات قبضته بقبضته قبضة واحدة يعنى أن الارضين مع عظمتهن وبسطهن لا يبلغن إلا قبضة واحدة من قبضاته كأنه يقبضها قبضة بكف واحداً (والمطويات) من الطي الذى هو ضد النشر كما قال (يوم نطوى السماء كطي السجل للكتب) وعادة طوى السجل أن يطويه بيمينه (سبحانه وتعالى عما يشركون) أى ما أبعد من هذه قدرته وعظمته وما أعلاها عما يضاف اليه من الشركاء (تخرجه) (مذ) عن الدارمى عن محمد بن الصلت عن أبى كدينة بسند حديث الباب: وقال الترمذى حديث حسن غريب صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وأبو كدينة اسمه يحيى بن المهلب ورأيت محمد بن اسماعيل روى هذا الحديث عن الحسن بن شجاع عن محمد بن الصلت اه (قلت) وفي اسناده عند الامام احمد حسين بن حسن الأشقر قال ابن أبى حاتم ليس بقوى وقال البخارى فيه نظر، وقال الحافظ فى التقریب صدوق يهيم ويغلو فى التشيع (قلت) بعضه رواية الترمذى فليس فى اسنادهما حسين المذكور وبعضه أيضا حديث ابن مسعود الآتى (١) (سنده) **قوله** أبو معارية حدثنا الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله (يعنى ابن مسعود) الخ (٢) فى رواية الترمذى جاء يهودى الى النبي ﷺ وفى رواية للشيخين (جاء حبر من الاحبار الى رسول الله ﷺ الحبر بفتح الحاء المهمة عالم من علماء اليهود قال الحافظ لم أقف على اسمه) فقال يا محمد إنا نجد (أى فى التوراة) أن الله يجعل السموات على اصبع الحديث (٣) لفظ الاصبع الوارد فى هذا الحديث من المتشابه الذى تؤمن به كما جاء ونكل عليه إلى الله عز وجل من غير تكليف ولا تمثيل، وقد ثبت فى الصحيح (ما من قلب إلا وهو بين اصبعين من اصابع الرحمن) رواه مسلم والامام احمد وغيرهما (٤) بالجيم والذال المعجمة أى أنبأه ربه الضواحك التى تبدو عند الضحك وقد جاء عند البخارى فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه تصديقا لقول الحبر، وجاء عند مسلم (تعجبا عما قال الحبر وتصديقاله) (٥) جاء عند البخارى ثم قرأ رسول الله ﷺ - وما قدروا الله حق قدره - وقراءته **قوله** هذه الآية تدل على صحة قول الحبر كضحكة (قال النووى) ظاهر الحديث أن النبي ﷺ صدق الحبر فى قوله ان الله تعالى يقبض السموات والارضين والمخلوقات بالاصابع ثم قرأ الآية التى فيها الإشارة الى نحو ما يقول، قال القاضى وقال بعض المتكلمين ليس ضحكه **قوله** وتعجبه وتلاوته للآية تصديقا للحبر بل هو رد لقوله وانكار وتعجب من سوء اعتقاده، فان مذهب اليهود التجسيم ففهم منه ذلك: وقوله تصديقاله انما هو من

- ٤١٥ (عن ابن عمر) (١) ان رسول الله ﷺ قرأ هذه الآية (وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون) (٢) ورسول الله ﷺ يقول هكذا بيده ويحركها يقبل بها ويدبر (٣) يمجده الرب نفسه ، أنا الجبار (٤) أنا المتكبر أنا الملك أنا العزيز أنا الكريم ، فرجف برسول الله ﷺ المنبر (٥) حتى قلنا لينخرن به
- (سورة فصلت) (باب) وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم الخ (عن عبد الله) قال كنت مستترا بستار الكعبة فجاء ثلاثة نفر، قرشي وخثناة ثقفيان أو ثقي
- ٤١٦

كلام تراوى على ما فهم والأول اظهر اه وقال التميمي تكلف الخطابي فيه وأتى في معناه ما لم يأت به السلف، والصحابة كانوا أعلم بما رووه وقالوا إنه ضحك تصديقاً له، وثبت في السنة الصحيحة (ما من قلب إلا وهو بين اصبعين من أصابع الرحمن اه وقد اشتد انكار ابن خزيمة على من ادعى ان الضحك المذكور كان على سبيل الانكار فقال بعد أن أورد هذا الحديث في كتاب التوحيد من صحيحه بطريقه قد أجهل الله تعالى نبيه ﷺ عن أن يوصف به بحضرة بما ليس هو من صفاته فيجعل بدل الانكار والغضب على الواصف ضحكا بل لا يوصف النبي ﷺ بهذا الوصف من يؤمن بنبوته اه اذا تقرر هذا فهو من المتشابه كغيره كالوجه واليدين والقدم والرجل والجنب في قوله تعالى - ان تقول نفس يا حسرتى على ما فرطت في جنب الله والاسلم أننا نفرض معناه المراد الى الله عز وجل على ان جهلنا بتفصيله لا يقدح في اعتقادنا المراد منه والتفويض مذهب السلف والله أعلم (تخرجه) (ق مذ نس) (١) (سنده) **مش** عفان حدثنا حماد بن سلمة اخبرنا اسحاق بن عبد الله يعني ابن أبي طلحة عن عبيد الله بن مقسم عن ابن عمر الخ (غريبه) (٢) تقدم تفسير هذه الآية في شرح الحديث الأول من أحاديث الباب (٣) جاء عند مسلم (ويقبض) أصابعه ويبسطها) قال القاضي عياض وقبض النبي ﷺ أصابعه وبسطها تمثيل لقبض هذه الخلوقات وجمعها بعد بسطها وحكاية المبسوط والمقبوض وهو السموات والارضون: لا اشارة الى القبض والبسط الذي هو صفة القابض والباسط سبحانه وتعالى، ولا تمثيل لصفة الله تعالى السمعية المسماة باليد التي ليست بجارحة (٤) أنا الجبار الخ قال الأبى يحتمل ان يخاطب بذلك الملائكة عليهم السلام أو يخاطب به ذاته كقوله تعالى (لمن الملك اليوم لله الواحد القهار) (٥) جاء عند مسلم (حتى نظرت الى المنبر يتحرك من أسفل شيء منه حتى إنى لأقول اساقط هو برسول الله ﷺ (قال النووي) وقوله في المنبر (يتحرك من أسفل شيء منه) أى من أسفل الى أعلاه لأن بحركة الأسفل يتحرك الأعلى، ويحتمل ان تحركه بحركة النبي ﷺ بهذه الاشارة (قال القاضي عياض) ويحتمل أن يكون بنفسه هيبه لسمعه كما حن الجذع: ثم قال والله أعلم بمراد نبيه ﷺ فيما ورد في هذه الاحاديث من مشكل: ونحن نؤمن بالله تعالى وصفاته ولا نشبه شيئاً به ولا نشبهه بشيء، ليس كمثل شيء وهو السميع البصير، وما قاله رسول الله ﷺ وثبت عنه فهو حق وصدق، فما أدركنا علمه فبفضل الله تعالى، وما خفي علينا آمننا به ووكنا علمه اليه سبحانه وتعالى، وحملنا لفظه على ما احتل في لسان العرب الذي خوطبنا به، ولم نقطع على احد معنيه بعد تزيه سبحانه عن ظاهره الذي لا يليق به سبحانه وتعالى وبالله التوفيق (تخرجه) (ق نس جه بز)

(باب) (٦) (سنده) **مش** أبو معاوية حدثنا الاعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد عن

وختناه (١) قرشيان كثير شحم بطونهم قليل فقه تلو بهم (٢) فتكلموا بكلام لم أسمعه فقال أحدهم أترون (٣) الله يسمع كلامنا هذا؟ فقال الآخر أرانا (٤) اذا رفعنا أصواتنا سمعه واذا لم نرفعها لم يسمع، فقال الآخر ان سمع منه شيئا سمعه كله (٥) قال فذكرت ذلك للنبي ﷺ فأنزل الله عز وجل (ما كنتم تسترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم) (٦) الى قوله ذلك ظنكم الذي ظنتم بربكم ارداكم فأصبحتم من الخاسرين) (سورة الشورى) **باب** قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى (عن ابن عباس) (٧) وقد سئل عن معنى قوله عز وجل (قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى) فقال سعيد بن جبيرة قرابة محمد ﷺ (٨) قال ابن عباس عجبت ان رسول الله ﷺ لم يكن بطن من قريش الا لرسول الله ﷺ فيهم قرابة فنزلت

٤١٧

عبد الله (يعني ابن مسعود) الخ (غريبه) (١) بفتح الحاء المعجمة والفوقية بعدها نون كل من كان من قبل المرأة كالأب والأخ وهم الاختان بفتح الهمزة، وأول لشك من الراوى واخرجه عبد الرزاق من طريق وهب بن ربيعة عن ابن مسعود بلفظ ثقي وختناه قرشيان فلم يشك (قال البغوى) قيل الثقي عبد ياليل وختناه القرشيان ربيعة وصفوان بن أمية (٢) فيه اشارة الى أن الفطنة قلما تكون مع البطنة قال الشافعى ما رأيت سمينا عاقلا إلا محمد بن الحسن (٣) بضم التاء الفوقية أى أتظنون (٤) بضم الهمزة أى أظننا الخ (٥) قال الحافظ فيه اشعار بأن هذا الثالث افطن أصحابه، واخلى به أن يكون صفوان بن أمية أو الاخنس بن شريف لانهما أسلما بعد ذلك (٦) (التفسير) (وما كنتم تسترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم) معناه انكم كنتم تستترون بالخيطان والحجب عند ارتكاب الفواحش، وما كان استناركم ذلك خيفة أن يشهد عليكم جوارحكم لانكم تنكرون البعث والقيامة (واكن) ذلك الاستنار لاجل انكم (ظنتم أن الله لا يعلم كثيرا مما كنتم تعملون) من الاعمال التي تخفونها لذلك اجترأتم على ما فعلتم، وفيه تنبيه على أن المؤمن ينبغي أن يتحقق انه لا يمر عليه حال إلا وعليه رقيب (وذلك ظنكم الذي ظنتم بربكم ارداكم) أى ذلك الظن هو الذى اهلككم (فأصبحتم من الخاسرين) أى فى مواقف القيامة: وهذا آخر الحديث، ثم قال عز وجل (فان يصبروا) على العذاب لم ينفعهم الصبر ولم ينفكوا به من الثواء فى النار (وان يستعجبوا فاهم من المعتبين) أى وان يطلبوا الرضا فاهم من المرضيين وإن يسألوا العتبى وهى الرجوع جزما فاهم فيه لم يعتبروا أى لم يعطوا العتبى ولم يجابوا اليها (تخرجه) (ق منس طل) والبغوى **باب** (٧) (سنده) **قدش** يحيى عن شعبة حدثني عبد الملك بن ميسرة عن طاوس قال أتى ابن عباس رجلا فسأله: وسليمان بن دارد قال أخبرنا شعبة أنبأني عبد الملك قال سمعت طاوسا يقول سأل رجل ابن عباس المعنى عن قوله عز وجل قل لا أسألكم الخ (غريبه) (٨) لفظ البخارى فقال سعيد بن جبيرة قري آل محمد ﷺ فحمل الآية على أمر المخاطبين بأن يودوا أقاربه ﷺ وهو عام لجميع المكلفين (قال ابن عباس عجلت) بفتح العين المهملة وكسر الجيم وسكون اللام أى اسرعت فى تفسيرها: ثم قال ان رسول الله ﷺ لم يكن بطن من قريش إلا لرسول الله ﷺ فيهم قرابة، وقال فى آخر الحديث إلا أن تصلوا قرابة ما بينى وبينكم، فحمل الآية على ان توادوا النبي ﷺ واهل قرابته الذين هم قرابتكم ولا تؤذوهم ولم يقل الا المودة للقربى لانهم جعلوا مكانا للمودة ومقرا لها

(قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى) (١) إلا أن تصلوا قرابة ما بيني وبينكم (باب وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم الخ) (عن أبي سخريلة) (٢) قال قال علي رضي الله عنه ٤١٨
 إلا أخبركم بأفضل آية في كتاب الله تعالى (٣) حدثنا بها رسول الله ﷺ (وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم) (٤) ويعفو عن كثير) (٥) وسأفسرها لك يا علي : ما أصابكم من مرض أو عقوبة أو بلاء في الدنيا فبما كسبت أيديكم والله تعالى أكرم من أن يُثني عليهم العقوبة في الآخرة : وما عفا الله تعالى عنه في الدنيا فاقه تعالى أحلم من أن يعود بعد عفوهِ (٦)

(١) (التفسير) (قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى) القربى مصدر كالزنى والبشرى بمعنى القرابة والمراد في أهل القربى، قال الحافظ ابن كثير أي قل يا محمد لهؤلاء المشركين من كفار قريش لا أسألكم على هذا البلاغ والنصح لكم ما لا تعطونه ، وإنما اطلب منكم ان تكفوا شركم عني وتذروني أبلغ رسالات ربي ان لم تنصروني فلا تؤذوني بما بيني وبينكم من القرابة، ثم ذكر حديث الباب وعزاه للبخاري والامام احمد، وهو يفيد انهم يوادون النبي ﷺ من أجل القرابة التي بينه وبينهم فهو خاص بقريش ويؤيده أن السورة مكية ، قال وهكذا روى عامر الشعبي والضحاك وعلي بن أبي طلحة والعمري ويوسف ابن مهران وغير واحد عن ابن عباس رضي الله عنهما مثله ، وبه قال مجاهد وعكرمة وقتادة والسدي وأبو مالك وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وغيرهم اه وروى ابن أبي حاتم أنه لما نزلت قيل يا رسول الله من هؤلاء الذين أمر الله بمودتهم ؟ قال فاطمة وولدها ، قال الحافظ ابن كثير إسناده ضعيف فيه مبهم لا يعرف عن شيخ شيعي مخرف وهو حسين الأشقر ولا يقبل خبره في هذا المثل ، وذكر نزول الآية في المدينة بعيد فانها مكية، ولم يكن إذ ذاك لفاطمة رضي الله عنها أولاد بالسكينة فانها لم تزوج بعلي رضي الله عنه إلا بعد بدر من السنة الثانية من الهجرة (قال) والحق تفسير هذه الآية بما فسرها به جبر الأمة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس كما رواه عنه البخاري (يعني حديث الباب) قال ولانكر الوصاة بأهل البيت والأمر بالإحسان إليهم واحترامهم وإكرامهم فانهم من ذرية طاهرة من أشرف بيت وجود علي وجه الأرض فخرا وحسبا ونسبا ولا سيما إذا كانوا متبعين للسنة النبوية الصحيحة الواضحة الجليلة كما كان عليه سلفهم كالعباس وبنيه وذريته رضي الله عنهم أجمعين (تخرجه) الحديث رواه الامام أحمد باحاديثين أحدهما عن يحيى القطان عن شعبة والثاني عن أبي داود الطيالسي وكلاهما صحيح وأخرجه أيضا البخاري والبخاري (باب) (٢) (سنده) **قدش** مروان بن معاوية الفزاري أنبأنا الأزهر ابن راشد الكاهلي عن الحضرمي بن الفواس عن أبي سخريلة الخ (غريبه) (٣) أي أرجى آية يفرح بها المسلم (٤) أي مهما أصابكم أيها الناس من المصائب فانما هي سيئات تقدمت لكم (٥) (ويعفو عن كثير) أي من السيئات فلا يجازبكم عليها بل يعفو عنها أو عن كثير من الناس فلا يعاجلهم بالعقوبة قال تعالى : (ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهورها من دابة) وفي الحديث الصحيح (والذي نفس محمد بيده ما يصيب المؤمن من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن إلا كفر الله عنه بها من خطاياها حتى الشوكة يشاكها) وقال عكرمة ما من نكبة أصابت عبدا فافوقها إلا بذنب لم يكن الله ليغفر له إلا بها أو درجة لم يكن الله ليبلغه إلا بها (٦) هذا تفسير النبي ﷺ وليس بعد تفسيره تفسير (تخرجه) أورده الهيثمي (٢٤٤ - الفتح الرباني - ج ١٨)

(سورة الزحرف) (باب ولما ضرب ابن مريم مثلاً) الآية (عن أبي يحيى) (١) مولى بن عقيل الأنصاري قال قال ابن عباس لقد علمت آية من القرآن ما ألقى عنها رجل قط، فما أدري أعلمها الناس فلم يسألوا عنها، أو لم يفطنوا لها فيسألوا عنها، ثم طفق يحد ثنا فلما قام تلا و مننا أن لا نكون سألناه عنها: فقلت أنا لها إذا راح غدا، فلما راح الغد قلت يا ابن عباس ذكرت أمس أن آية من القرآن لم يسألك عنها رجل قط فلا تدري أعلمها الناس فلم يسألوا عنها أم لم يفطنوا لها: فقلت أخبرني عنها وعن اللاتي قرأت قبامها؟ قال نعم، إن رسول الله ﷺ قال لقريش يا معشر قريش إنه ليس أحد يعبد من دون الله فيه خير: وقد علمت قريش أن الأنصاري تعبد عيسى بن مريم وما تقول في محمد (٢) ﷺ فقالوا يا محمد أنت تزعم أن عيسى كان نبيا وعبدا من عباد الله صالحا، فإن كنت صادقاً فإن ألهتم لكما يقولون (٣) قال فأنزل الله عز وجل (ولما ضرب ابن مريم مثلاً إذا قومك منه يصدون) (٤) قال قلت ما يصدون؟ قال يضجون (ولم يعلم للساعة) قال هو خروج عيسى بن مريم عليه

وقال رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال فأنزل الله أكرم من أن يثنى عليكم العقوبة بدل عليهم وفيه أزهى من راشد وهو ضعيف اهـ (قلت) ورواه أيضا ابن أبي حاتم والبيهقي وأورده الحافظ السيوطي في الدر المشور وعزاه لابن راهويه وابن منيع وعبد بن حميد والحكيم الترمذي وابن المنذر وابن مردويه والحديث له طرق كثيرة ترفعه إلى درجة الحسن والله أعلم (باب) (١) (سنة) (٢) (٣) (٤) ابن القاسم حدثنا شيبان عن عاصم عن أبي رزين عن أبي يحيى مولى بن عقيل الخ (قلت) أبو يحيى هو المعرقب بفتح القاف اسمه مصدع كبير (عريبه) (٢) أي وما تقول الأنصاري في محمد من عدم تصديقه من نبوته (٣) يريدون أن عيسى ابن الله: تعالى الله عن ذلك (٤) (التفسير) قرأ نافع وابن عامر والكسائي وأبو جعفر وخلف (يصدون) بضم الصاد ووافقهم الحسن والأعمش: أي يصدون عن الحق ويعرضون عنه ويرأ الباقون بكسرهما أي يضجون ويعجرون، وهي قراءة ابن عباس أيضا وتفسيرها بذلك، وسبب نزول هذه الآية أن النبي ﷺ لما قرأ على قريش (إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم) غضبوا فقال ابن الزبير يا محمد اخاصة لنا ولا آهتنا أم لجميع الأمم؟ فقال النبي ﷺ هو لكم ولا آهنتكم وجميع الأمم، فقال أنت تزعم أن عيسى بن مريم نبي وثنى عليه وعلى أمه خيرا وقد علمت أن الأنصاري يعبدون ما؟ وعزير يعبد والملائكة يعبدون؟ فإن كان هؤلاء في النار فقد رضينا أن نكون نحن وآهتنا معهم ففرحوا وضحكوا وسكت النبي ﷺ فأنزل الله تعالى (إن الذين سبقتم لهم منا الحسن أولئك هم الماعبدون) ونزلت هذه الآية، والمعنى ولما ضرب ابن الزبير عيسى بن مريم مثلاً لا آهنتهم وجادل رسول الله ﷺ بعبادة الأنصاري إياه (إذا قومك) يعني قريشا (منه) من هذا المثل (يصدون) يرتفع لهم ضجيج وجلبة فرحا وضحكا بما سمعوا منه من إسكات النبي ﷺ بجده (وقالوا آهتنا خير أم هو) يعنيون أن آهتنا عندك ليست بخير من عيسى، فإذا كان عيسى من حصب النار كان أمر آهتنا حينئذ (ماضربوه) أي ما ضربوا هذا المثل (لك إلا جدلا) إلا لأجل الجدل والغلبة في القول لا لطلب التمييز بين الحق والباطل (بل هم قوم خصمون) لشد بدوا الخصومة، وذلك أن قوله تعالى (إنكم وما تعبدون) لم يرد به إلا الأصنام، لأن ما لغير العاقل، إلا أن ابن الزبير يخادعه لما رأى كلام الله محتملا لفظه وجه العموم مع

- ٤٢٠ السلام قبل يوم القيامة (باب ونادوا يا مالک الخ) (عن يعلى بن أمية) (١) قال سمعت النبي ﷺ على المنبر يقول (ونادوا يا مالک) (٢) (سورة الدخان) (باب فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين الخ) (عن مسروق) (٣) قال بينا رجل يحدث في المسجد الاعظم (٤) قال اذا كان يوم القيامة نزل دخان من السماء فأخذ بأسماع المناقبين وأبصارهم وأخذ المؤمنين منه كهيئة الزكام قال مسروق فدخات على عبد الله (يعنى ابن مسعود) فذكرت ذلك له وكان متكئا فاستوى جالسا فأنشأ يحدث فقال يا أيها الناس: من سئل منكم عن علم هو عنده فليقل به، فإن لم يكن عنده فليقل الله أعلم، فإن من العلم أن تقول لما لا تعلم الله أعلم: إن الله عز وجل قال لنبيه ﷺ (قل ما أسألكم

علمه بأن المراد به أصنامهم لا غير، ووجد للحيلة مساعفا فصرف اللفظ إلى الشمول والاحاطة بكل معبود غير الله على طريق اللجاج والجدال وحب المغالبة والمكابرة، فتوقف رسول الله ﷺ حتى أجاب عنه ربه (إن هو) ما عيسى (الإعبد) كسائر العبيد أنعمنا عليه بالنبوة (وجعلناه) بوجرده من غير أب (مثلا لبني إسرائيل) أي صبرناه عبرة عجيبة كالمثل لغرابته يستدل به على قدرة الله تعالى (ولو أنشأ لجعلنا منكم) أي ولو أنشأ لاهلكناكم وجعلنا بدلا منكم (ملائكة في الأرض يخلفون) يكونون خلفا منكم يعمرون الأرض ويمبدونني، وقيل يخلف بعضهم بعضا يعني الملائكة (وإنه لعلم للساعة) أي وإن عيسى بما يعلم بنزوله بجى الساعة، وقرأ ابن عباس لعلم بفتح العين واللام وهو العلامة (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد والطبراني بنحوه إلا أنه قال فإن كنت صادقا فإنه لك آلتهم وفيه عاصم بن هذلة وثقه أحمد وغيره وهو سىء الحفظ وبقية رجاله رجال الصحيح (قلت) ورواه أيضا ابن أبي حاتم وابن مردويه وعاصم ثقة من رجال الكتب الستة (باب) (١) (سنده) **قده** سفيان بن عيينة عن عمرو يعنى ابن دينار عن عطاء عن صفوان عن أبيه (يعنى يعلى بن أمية الخ) (٢) (التفسير) أول الكلام (إن المجرمين) أي المشركين (في عذاب جهنم خالدون لا يؤمنون عنهم) أي لا يخفف عنهم ولا ينقص ساعة واحدة (وهم فيه) في العذاب (مبلسون) آيسون من الفرج متحيرون (وما ظلمناهم) بالعذاب (ولكن كانوا الظالمين) أي بأعمالهم السيئة بعد إقامة الحجج عليهم وإرسال الرسل اليهم فجوزوا بذلك جزاء وفاقا وما ربك بظلام للعبيد (ونادوا يا مالک) يدعون خازن النار لما أسوا من فتور العذاب، وقيل لابن عباس إن ابن مسعود قرأ يا مال فمال فقال ما أشغل أهل النار عن الترخيم (ليقض علينا ربك) أي ليمتنا، من قضى عليه إذا أماته: فركزه موسى فقضى عليه: والمعنى سل ربك أن يقضى علينا أي يقبض أرواحنا فيريحنا بما نحن فيه فانهم كما قال تعالى لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها، فلما سألوا أن يموتوا أجابهم مالك (قال إنكم ما كثرون) أي لا بثون في العذاب لا تتخلصون عنه بموت ولا فتور، قال ابن عباس مكث ألف سنة ثم قال إنكم ما كثرون رواه ابن أبي حاتم (تخرجه) (خ) وأخرج الحاكم عن ابن عباس في قوله عز وجل (ونادوا يا مالک ليقض علينا ربك) قال مكث عنهم ألف سنة ثم قال إنكم ما كثرون وصححه الحاكم وأقره الذهبي (باب) (٣) (سنده) **قده** وكيع وابن عمير قالنا ثنا الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق الخ (قلت) أبو الضحى اسمه مسلم بن صبيح ومسروق هو ابن الأجدع (غريبه) (٤) يعنى مسجد الكوفة عند أبواب كندة بكسر الكاف كما جاء في بعض

عليه من أجر (١) وما أنا من المتكافين (٢) إن قریشا لما غابوا النبي ﷺ واستعصوا عليه قال اللهم أعني عليهم بسبع (٣) كسبع يوسف قال فاخذتهم سنة (٤) أكلوا فيها العظام والميتة من الجهد (٥) حتى جعل أحدهم يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان (٦) من الجوع فقالوا (ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون) قال فقيل له (٧) إنا ان كشفنا عنهم عادوا: فدعا ربه فكشف عنهم (٨) فعادوا فانتقم الله منهم يوم بدر (٩) فذلك قوله تعالى (فارتقب) يوم تأتي السماء بدخان مبين والى قوله، يوم نبطش البطشة الكبرى إنا منتقمون) قال ابن عمير في حديثه فقال عبد الله

الروايات (١) أى ما أسألکم عن تبليغ الرسالة من أجر أى جعل تعطونه من عرض الدنيا (٢) أى المنتقمين القرآن من تلقاء نفسى، وكل من قال شيئا من تلقاء نفسه فقد تكلفه: بل ما أمرت به أدبته لا أزيد عليه ولا أنقص منه، وفي قول ابن مسعود هذا وفيما قبله تعريض بالرجل الذى يحدث فى المسجد يقول إذا كان يوم القيامة نزل دخان من السماء الخ فأنكر ابن مسعود ذلك وقال ان قریشا لما غلبوا النبي ﷺ واستعصوا عليه (أى أظهروا العصيان ولم يتركوا الشرك) قال اللهم أعني عليهم الخ (٣) أى بسبع سنين فيها جذب وقحط كسبع يوسف (٤) بفتح السين المهملة وهى الجذب والقحط (٥) بفتح الجيم أى من المشقة والجوع (٦) جاء فى رواية للبخارى والترمذى وجعل يخرج من الأرض كهيئة الدخان وللبخارى رواية أخرى كما هنا: قال الحافظ ولاتدافع بينهما لأنه يحمل على أنه كان مبدؤه من الأرض ومنتهاه ما بين السماء والأرض بحسب تخيلهم ذلك من غشاوة أبصارهم من فرط الجوع، وجاء فى رواية أخرى للإمام أحمد عقب هذه الجملة (فأناه أبو سفيان فقال أى محمد إن قومك قد هلكوا فادع الله عز وجل أن يكشف عنهم، قال فدعاهم قال اللهم ان يعودوا فعدبهم قرأ هذه الآية (فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين) (٧) أى قيل للنبي ﷺ بطريق الوحي (٨) إنما دعا ربه عز وجل بالكشف عنهم بعد أن أعلمه أنهم يعودون ليكون عودهم حجة عليهم (٩) هذا قول ابن مسعود واحتج بهذه الآيات وليس فيها تعيين لما قال بل هى محتملة (وإليك مقاله علماء السلف فى تفسيرها) (١٠) (التفسير) (فارتقب) أى فانتظر (يوم تأتي السماء بدخان) يأتى دخان من السماء قبل يوم القيامة يأخذ المؤمن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتى ينفد، يدل على ذلك ما رواه الطبرانى وابن جرير من حديث أنى مالك الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن ربكم أنذرکم ثلاثا الدخان يأخذ المؤمن كالزكاة ويأخذ الكافر فينفخ حتى يخرج من كل مسمع منه، والثانية الدابة والثالثة الدجال: أورده الحافظ ابن كثير وجوده إسناده: وروى عن ابن عباس وابن عمر وزيد بن على والحسن انه دخان يجىء قبل الساعة، وقال ابن مسعود إنه دخان أصاب قریشا حينما استعصوا على رسول الله ﷺ كما فى حديث الباب (مبين) أى بين واضح يراه كل أحد ولا يشك فى أنه دخان: قال الحافظ ابن كثير وعلى مفسر به ابن مسعود انما هو خيال رأوه فى أعينهم من شدة الجوع والجهد وهكذا قوله تعالى (يفتشى الناس) أى يتفشاهم ويعصمهم ولو كان أمرا خياليا يخصص أهل مكة المشركين لما قيل فيه يفتشى الناس وقوله تعالى (هذا عذاب أليم) أى يقال لهم ذلك تقريبا وتوبيخا أو يقول بعضهم لبعض ذلك وقوله تعالى (ربنا اكشف عنا العذاب) أى يقول الكافرون إذا عابوا عذاب الله وعقابه سائلين رفعه وكشفه عنهم (إنا مؤمنون) أى سنؤمن

فلو كان يوم القيامة ما كشف عنهم (سورة الأحقاف) (باب قل أرايتم ما تدعون من دون الله) الآية (عنه يحيى) (١) عن سفيان ثنا صفوان بن سليم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ابن عباس قال سفيان لا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم (أو أثره) (٢) من علم (

إن تكشف عنا العذاب (أني لهم الذكرى) كيف يذكرون ويتعظون ويوفون بما وعده من الإيمان عند كشف العذاب (وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه وقالوا معلم مجنون) يقول كيف لهم بالتذكر وقد أرسلنا إليهم رسولا بين الرسالة جاءهم بما هو أعظم وأدخل في وجوب التذكر من كشف الدخان وهو ما ظهر على رسول الله ﷺ من الآيات البينات من الكتاب المعجز فلم يذكروا وتولوا عنه وبهتوه بان عداسا غلاما أعجميا لبعض ثقيف هو الذي هلمه ونسبوه إلى الجنون (أنا كاشفوا العذاب قليلا) زمانا قليلا أو كشفنا قليلا، قال ابن مسعود في حديث الباب فلو كان يوم القيامة ما كشف عنهم يعني الدخان (انكم عائدون) أي إلى الكفر الذي كنتم فيه على قول ابن مسعود أو إلى العذاب على قول غيره، جاء في رواية أخرى للإمام أحمد من حديث ابن مسعود أيضا قال فأتى (بضم الهمزة وكسر الناء) رسول الله ﷺ (تقدم أن الذي أتاه هو أبو سفيان) فقبل يارسول الله استسقا الله لمضر فانهم قد ملكوا قال فدعا لهم فانزل الله عز وجل (أنا كاشفوا العذاب) فلما أصابهم المرة الثانية عادوا فزات (يوم نبطش البطشة الكبرى أنا منتقمون) يوم بدر وهو يفيد أن كفار مكة ابتلوا بالدخان والجدب فلما عادوا لكفرهم انتقم الله منهم بالبطشة الكبرى وهي وقعة بدر، هذا تفسير ابن مسعود قال الحافظ ابن كثير وقوله تعالى (أنا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون) يحتمل معنيين (أحدهما) أنه يقول تعالى ولو كشفنا عنكم العذاب ورجعناكم إلى الدار الدنيا عدتم إلى ما كنتم فيه من الكفر والتكذيب كقوله تعالى (ولو رحمتنا ما بهم من ضر للجوا في طغيانهم يعمهون) وكقوله جات عظمتة (ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لكاذبون) (والثاني) أن يكون المراد أنا مؤخروا العذاب عنكم قليلا بعد انعقاد أسبابه ووصوله إليكم وأنتم مستمررون فيما أنتم فيه من الطغيان والضلال ولا يلزم من الكشف عنهم أن يكون باشرهم كقوله تعالى (الاقوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا ومتعناهم إلى حين) ولم يكن العذاب باشرهم واتصل بهم بل كان قد انعقد سببه عليهم قال وقوله عز وجل (يوم نبطش البطشة الكبرى أنا منتقمون) فسر ذلك ابن مسعود رضي الله عنه بيوم بدر، وهذا قول جماعة من وافق ابن مسعود على تفسير الدخان بما تقدم، وروى أيضا عن ابن عباس من رواية العوفي عنه وعن أبي بن كعب وهو محتمل، والظاهر أن ذلك يوم القيامة وإن كان يوم بدر يوم بطشة أيضا (قال ابن جرير) حدثني يعقوب حدثنا ابن علية حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة قال قال ابن عباس قال ابن مسعود البطشة الكبرى يوم بدر: وأنا أقول هي يوم القيامة وهذا إسناد صحيح عنه: وبه يقول الحسن البصري وعكرمة في أصح الروايتين عنه والله أعلم اه (قلت) تقدم للعلماء كلام في هذه المسألة والجمع بين كلام ابن مسعود ومن خالفه ذكرته ببسوطا في باب (ولنذيقنهم من العذاب الأدنى دون العذاب الأكبر) من تفسير سورة السجدة في هذا الجزء صحيفة ٢٣٢ رقم ٣٧٧ فارجع إليه ترى ما يسرك والله الموفق (مخرجه) (ق منس) وابن جرير وابن أبي حاتم (باب) (١) (حدثنا يحيى النخ) (غريبه) (٢) هكذا بالأصل (أو أثره) كقتره وفجرة وهي قراءة علي وابن عباس بخلاف

قال الخط (١) (باب) قل أرايتم ان كان من عند الله وكفرتم به (الآية) (عن عوف بن مالك) (٢) قال انطلق النبي ﷺ يوماً وأنا معه حتى دخلنا كنيسة اليهود بالمدينة يوم عيد لهم فسكرها ودخلنا عليهم: فقال لهم رسول الله ﷺ يا معشر اليهود أنبأنا اثنا عشر رجلاً (٣) يشهدون أنه لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله يحبط (٤) الله عن كل يهودي تحت أديم السماء الغضب الذي غضب عليه (٥) قال فأُسكِتوا ما جاوبه منهم أحد ثم رد عليهم (٦) فلم يجبه أحد، ثم ثالث فلم يجبه أحد، فقال أيتهم

عنهما وزيد بن علي وعكرمة وقتادة والحسن والسلي والاعمش وعمرو بن ميمون (وقرأها أثرة بسكون المثلثة كتمرة) علي والسلي وقتادة أيضاً، حكاه ابن حبان في تفسير البحر ، وقرائة الجمهور المتواترة أثرة بالف بعد المثلثة كسحابة ومعناه البقية (قال ابن جرير) حدثنا أبو كريب قال سئل أبو بكر يعني ابن عياش عن أثرة من علم قال بقية من علم لأن ذلك هو المعروف من كلام العرب ، قال ابن جرير فأما من قرأه أو أثرة يعني بغير ألف بعد المثلثة فإنه يجعله أثرة من الأثر كما قيل قرة وغبرة ، وقد ذكر عن بعضهم أنه قرأه أو أثرة بسكون التاء مثل الرجفة والخطفة ، وإذا وجه ذلك إلى ما قلنا فيه من أنه بقية من علم جار أن تكون تلك البقية من علم الخط ومن علم استنير من كتب الأولين ومن خاصة علم كانوا أو ثروا به: وقد روى عن رسول الله ﷺ في ذلك خبراً به تأوله بمعنى الخط (قلت يعني حديث الباب) (١) المراد بالخط هنا علم الرمل وهو أن يخط إنسان بأصبعه السبابة والوسطى في الرمل وهو ضرب من السكاهة ، انظر حديث أبي هريرة في باب ماجاء في العيافة والطرق رقم ٣٤ صحيفة ١٣٥ في الجزء السادس عشر وقرأه مع شرحه تفهم المقصود والله أعلم (هذا) وقوله تعالى (أو أثرة من علم) هذه الجملة هي جزء من آية أولها (قل أرايتم ماتدعون من دون الله أروني ماذا خلقوا من الأرض أم لهم شرك في السموات إيتوني بكتاب من قبل هذا أو أثرة من علم ان كنتم صادقين) (التفسير) (قل أرايتم) أخبروني (ما تدعون من دون الله) تعبدونه من الأصنام (أروني ماذا خلقوا من الأرض) أي شيء خلقوا في الأرض ان كانوا آلهة (أم لهم شرك في السموات) شركة مع الله في خلق السموات والأرض (إيتوني بكتاب من قبل هذا) أي من قبل الكتاب وهو القرآن: يعني ان هذا الكتاب ناطق بالتوحيد وابطال الشرك ، وما من كتاب أنزل من قبله من كتب الله إلا وهو ناطق بمثل ذلك ، فأتوا بكتاب واحد منزل من قبله شاهد بصحة ما أنتم عليه من عبادة غير الله ، أو أثرة من علم أو بقية من علم يؤثر عن الأولين أو يسند اليهم (ان كنتم صادقين) أن الله أمركم بعبادة الأوثان ، أي لا دليل لكم لا فعلياً ولا عقلياً والله أعلم (تخرجه) أورده الميثقي وعزاه للإمام أحمد والطبراني ثم قال ورجال أحمد رجال الصحيح (باب) (٢) (سنده) **عزيم** أبو المغيرة قال ثنا صفوان قال ثنا عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف بن مالك الخ (٣) هكذا بالأصل (يامعشر اليهود أنبأنا اثنا عشر رجلاً يشهدون الخ) ومعناه غير ظاهر وجاء في مجمع الزوائد وعزاه للطبراني بلفظ (يامعشر اليهود أروني اثني عشر رجلاً عنكم يشهدون الخ) كذلك عند ابن جرير ومعناه ظاهر (٤) هكذا بالأصل يحبط ومعناه يبطل: وفي مجمع الزوائد عند الطبراني يحبط بمثل يحبط ومعناه الإزالة والالقاء أي يزيل من الإزالة وهو أظهر (٥) يعني أن الله غضب على من كفر بالله (٦) أي أعاد هذه الجملة عليهم مرة ثانية فلم يجبه

فوالله انى لانا الحاشر (١) وانا العاقب وانا النبي المصطفى آمنتم أو كذبتتم ثم انصرف وانا معه حتى اذا كدنا أن نخرج نادى رجل (٢) من خلقنا كما أنت يا محمد قال فأقبل، فقال ذلك الرجل أى رجل تعلمون فيكم يا معشر اليهود؟ قالوا والله ما نعلم انه كان فينا رجل أعلم بكتاب الله منك ولا أفة منك ولا من أيك قبلك ولا من جدك قبل أيك، قال فاني أشهد له بالله أنه نبي الله الذي تجدون في التوراة، قالوا كذبتتم ردوا عليه قوله وقالوا فيه شرا، قال رسول الله ﷺ كذبتتم ان يقبل قولكم، أما أنفا فتشرون عليه من الخير ما أثبتتم، ولما آمن أ كذبتموه وقتتم فيه ما قاتتم فإن يقبل قولكم، قال فخرجنا ونحن ثلاثة: رسول الله ﷺ وانا وعبد الله بن سلام، وأنزل الله عز وجل فيه (قل أرايتم (٣) ان كان من عند الله وكفرتم به وشهد شاهد من بنى اسرائيل على مثله فأمنوا - تكبرتم ان الله لا يهدي القوم الظالمين) (باب فلما رآوه عارضا مستقبلا أوديتهم قالوا هذا عارض بمطرناء) الخ (عن سليمان بن يسار) (٤) عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت ٤٢٤ ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم مستجمعا (٥) ضاحكا قال معاوية (٦) ضاحكا

أحد (ثم ثلاث) اى أعادها مرة ثالثة فلم يجبه احد (١) اى الذى يحشر الناس خلفه وعلى ملته دون ملة غيره (نه) وقوله وانا العاقب يعنى آخر الانبياء، والعاقب الذى يخلف من كان قبله فى الخير (٢) هو عبد الله بن سلام رضى الله عنه كما سيأتى فى الحديث (٣) (التفسير) (قل أرايتم) معناه أخبروني ما تقولون (ان كان) يعنى القرآن (من عند الله وكفرتم به) أيها المشركون (وشهد شاهد من بنى اسرائيل) هو عبد الله بن سلام عند الجمهور؛ ولهذا قيل إن هذه الآية مدنية لأن إسلام ابن سلام كان بالمدينة وسيأتى قصة إسلامه مطولة فى مناقبه من كتاب مناقب الصحابة إن شاء الله تعالى (على مثله) الضمير للقرآن أى مثله فى المعنى وهو ما فى التوراة من المعانى المطابقة لمعانى القرآن فى التوحيد والوعد والوعيد وغير ذلك وقال الامام البغوى المثل صلة يعنى عليه أى على أنه من عند الله (فأمن) يعنى الشاهد (واستكبرتم) عن الايمان به، وجواب الشرط محذوف تقديره إن كان من عند الله وكفرتم به أستم ظالمين؟ ويدل على هذا المحذوف (إن الله لا يهدي القوم الظالمين) والمعنى قل أخبروني إن اجتمع قول القرآن من عند الله مع كفركم به واجتمع شهادة أعلم بنى اسرائيل على نزول مثله فأيمانه به مع استمكباركم عنه وعن الايمان به أستم أضل الناس وأظلمهم (تخرجه) أورده الهيثمى وعزاه للطبرانى فقط وغفل عن عزوه للامام أحمد ثم قال ورجاله رجال الصحيح، ورواه أيضا ابن جرير بسنده ولفظه (باب) (٤) (سنده) **حدثنا** هارون بن معروف ومعاوية بن عمرو قالنا ابن وهب قال أنا عمرو أن أبا النضر حدثه عن سليمان بن يسار الخ (غريبه) (٥) أى مجدا فى الضحك آتيا منه بغايته كما قالت بعد هذا انما كان يتبسم وكان ﷺ فى أكثر أحواله يتبسم، وكان أيضا يضحك أعلى من التبسم وأقل من الاستغراق الذى يبدو فيه لهواته، وهذا كان شأنه وكان فى النادر عند إفراط تعجبه، وربما ضحك حتى تبدو نواجذه أى أنيابه ويجرى على عادة البشر فى ذلك فسن لامته بضحكه الذى بدت فيه أنيابه أنه غير محرم على أمته، وبحديث عائشة أن التبسم هو الذى ينبئ لامته فعله والاعتداء به للزومه له ﷺ فى أكثر أحواله (٦) هو ابن عمرو أحد الروايين اللذين روى عنهما الامام أحمد هذا الحديث قال فى روايته ضحكا بدل ضاحكا

حتى أرى منه لهوانه (١) إنما كان يتبسم، وقالت كان إذا رأى غيما أو ريحا عرف ذلك في وجهه، قالت
يا رسول الله الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر وأراك إذا رأيته عرفت في وجهك
الكرامة؟ قالت فقال يا عائشة ما يؤمنني (٢) أن يكون فيه عذاب، قد عذب قوم (٣) بالريح وقد رأى قوم
العذاب (٤) فقالوا (هذا عارض ممطرنا) (٥) **باب** واذا صرفنا إليك نفرا من الجن الخ

(١) معناه أنها ما رأته يحصل منه ذلك، واللغات بتحريك الهاء جمع لهاء وهي اللجمة الحمراء المعلقة في
أعلى الحنك (٢) بوار ساكنة ونون مشددة، وعند أبي داود ما يؤمنني بنورين، والمعنى لا آمن أن يكون
فيه عذاب (٣) هم عاد قوم هود أهل سوكوا بريح صرصر (٤) هم عاد قوم هود أيضا (فان قيل) قد تقرر
أن النكرة إذا أهدت نكرة كانت غير الأولى، وظاهر الحديث أن الذين عذبوا بالريح هم الذين قالوا
هذا عارض ممطرنا (قلت) أجاب صاحب السوكوا كب الدراري عن ذلك بأن القاعدة المذكورة إنما تطرد
إذا لم يكن في السياق قرينة تدل على الاتحاد، فإن كان هناك قرينة كما في قوله تعالى (وهو الذي في السماء إله
وفي الأرض إله فلا (٥) (التفسير) أول القصة قوله تعالى (واذكر أخا عاد إذ أنذر قومه بالاحقاف
الخ الآيات (قال الامام البغوي) رحمه الله قوله عز وجل (واذكر أخا عاد) يعني هودا (إذ أنذر قومه
بالاحقاف) قال ابن عباس الاحقاف واد بين عمان ومهرة، وقال مقاتل كانت منازل عاد باليمن في
حضر موت بموضع يقال له مهرة واليه تنسب الابل المهرية، وكانوا أهل عمد سياراة في الربيع فاذا هاج
العود رجعوا الى منازلهم وكانوا من قبيلة ارم، قال قتادة ذكر لنا أن عادا كانوا حيا باليمن وكانوا
أهل رمل مشرفين على البحر بأرض يقال لها الشجر، والاحقاف جمع حقف وهي المستطيل المعوج من
الرمال، قال ابن زيد هي من الرمل كهيئة الجبل ولم يبلغ أن يكون جبلا، قال الكسائي هي ما استدار
من الرمال (وقد خلت النذر) مضت الرسل (من بين يديه) أي من قبل هود (وهن خلفه) ومن بعده الى قومهم
(الانعبدوا إلا الله إني أخاف عليكم عذاب يوم عظيم، قالوا أجتئنا لنا فسكننا) لتصرفنا (عن آلهتنا) أي
عن عبادتها (فانتنا بما تعدنا) من العذاب (إن كنت من الصادقين) ان العذاب نازل بنا (قال) هود (انما
العلم عند الله) وهو يعلم مني يا أيكم العذاب (وابلغكم ما أرسلت به) من الوحي اليكم (ولكني أراكم
قوما تجهلون فلما رأوه) يعني ما يوعدون به من العذاب (عارضاً) سحابة يعرض أي يبدو في ناحية من
السماء ثم يطبق السماء (مستقبلا أو دبتهم) فخرجت عليهم سحابة سوداء من واد لهم يقال له المغيب
وكانوا قد حبس عنهم المطر، فلما رأوه استبشروا (قالوا هذا عارض ممطرنا) أي سحابة يأتيها بالمطر
(بل هو) أي قال هود بل هو: ويدل عليه قراءة من قرأ وقال هود بل هو، (ما استعجلتم به) من العذاب
ثم فسره فقال (ريح فيها عذاب أليم تدمر كل شيء) تهلك من نفوس عاد وأموالهم الجمل فدير عن الكثرة
بالكلية فجعلت الريح تحمل الفسطاط وتحمل الظعينة حتى ترى كأنها جراده (بأمر ربها) رب الريح
فأول ما عرفوا أنها عذاب رأوا ما كان خارجا من ديارهم من الرجال والمواشي تطير بهم الريح بين السماء
والارض فدخلوا بيوتهم وأغلقوا أبوابهم، فجاءت الريح فقلعت أبوابهم وصرعتهم وأمر الله الريح
فأسالت عليهم الرمال وكانوا تحت الرمل سبع ليال وثمانية أيام لم ينزلهم الله الريح فكشفت عنهم
الرمال فاحتملتهم فرمت بهم في البحر (فاصبحوا لا يرى الا مساكنهم) قرأ عاصم وحذرة وبعقوب

(عن الزبير) (١) في قول الله تبارك وتعالى (واذ صرفنا إليك نفرا (٢) من الجن يستمعون القرآن) ٤٢٥

بضم الياء مسا كنهم برفع النون يعني لا يرى شيء الا مسا كنهم، وقرأ الآخرون بالتاء، ومسا كنهم بفتح النون والخطاب للرائي من كان (كذلك نجزي القوم المجرمين) أي مثل ذلك نجزي من أجرم مثل جرمهم وهو تحذير لمشركي العرب والله أعلم (تخرجه) (ق د ك وغيرهم) (١) (سنده) **قدش** سفیان قال عمرو (يعني ابن دينار) وسمعت عكرمة (واذ صرفنا إليك) وقرئ على سفیان عن الزبير (نفرا من الجن يستمعون القرآن) قال بنخلة ورسول الله **صلى الله عليه وسلم** يصل العشاء الخ (قلت) هذا السند جاء في المسند هكذا وفيه تعقيد، وذكره الحافظ ابن كثير في تفسيره فقال قال الامام أحمد حدثنا سفیان حدثنا عمرو وسمعت عكرمة عن الزبير (واذ صرفنا إليك نفرا من الجن يستمعون القرآن) قال بنخلة فذكر الحديث بلفظه، فكأن الحافظ ابن كثير استخلص هذا السند من السند المعقد باجتهاده أو بقرينة دلت على ذلك رحمه الله (٢) (التفسير) (واذ صرفنا إليك نفرا) أي أمانناهم إليك وأقبلنا بهم نحوك والنفردون العشرة، وقد جاء في بعض الروايات أنهم كانوا تسعة، وفي بعضها سبعة، روى ابن أبي شيبة بسند جيد عن عبد الله بن مسعود قال هبطوا على النبي **صلى الله عليه وسلم** وهو يقرأ القرآن يبطن نخلة فلما سمعوه قالوا أنصتوا قال صه (كلمة زجر بمعنى اسكت) وكانوا تسعة أحدهم زوبعة: نازل الله عز وجل (واذ صرفنا إليك نفرا من الجن يستمعون القرآن: الى ضلال مبین) ورواه أيضا الهاكم بهذا اللفظ وصححه وأقره الذهبي، وفي رواية للبخاري والامام أحمد وستأتي في الباب الأول من سورة الجن عن ابن عباس قال (ماقرأ رسول الله **صلى الله عليه وسلم** على الجن ولا رأهم) قال الحافظ ابن كثير فهذا يعني حديث ابن مسعود مع رواية ابن عباس يقتضي أن رسول الله **صلى الله عليه وسلم** لم يسمع بحضورهم في هذه المرة، وإنما استمعوا قراءته ثم رجعوا الى قومهم، ثم بعد ذلك وفدوا اليه أرسلوا قوما بعد قوم وفوجا بعد فوج كما ستأتي بذلك الاخبار في موضعها اه (قلت) سيأتي شيء من ذلك في تفسير سورة الجن في هذا الجزء وسيأتي شيء كثير من ذلك في باب ما جاء في اسلام طائفة من الجن من كتاب خلق العالم (من الجن) جن نصيبين قال ياقوت في معجمه نصيبين مدينة عامرة من بلاد الجزيرة على جادة القوافل من الموصل الى الشام (يستمعون القرآن) منه عليه الصلاة والسلام (فلما حضروه) أي الرسول أو القرآن أي كانوا منه بحيث يستمعون (قالوا أنصتوا) أي قال بعضهم لبعض استمعوا مستمعين (فلما قضى) أي فرغ النبي **صلى الله عليه وسلم** من القراءة (ولوا الى قومهم منذرين) ايهم (قالوا يا قومنا انا سمعنا كتابا أنزل من بعد موسى) وإنما قالوا من بعد موسى لانهم كانوا على اليهودية، وعن ابن عباس أن الجن لم تكن سمعت بامر عيسى عليه السلام (مصدقا لما بين يديه) من الكتب (يهدى الى الحق) الى الله تعالى (والى طريق مستقيم يا قومنا أجيئوا داعي الله) أي محمدا (وآمنوا به يغفر لكم من ذنوبكم) من صلة أي ذنوبكم كلها (ويجركم من عذاب أليم) قال ابن عباس فاستجاب لهم من قومهم نحو من سبعين رجلا من الجن فرجعوا الى رسول الله **صلى الله عليه وسلم** فرأوه في البطحاء فنزل عليهم القرآن وأمرهم ونهاهم، وفيه دليل على أنه **صلى الله عليه وسلم** كان مبعوثا الى الجن والانس جميعا، قال مقاتل لم يبعث قبله نبي الى الانس والجن جميعا (ومن لا يحب داعي الله فليس بمنجى في الارض) أي لا ينجي منه مهرب ولا يعجز الله فيفوته (وليس له من دونه أولياء) انصار يمنونه من الله (أولئك في ضلال مبین) وهذا مقام تهديد وترهيب فدعوا قومهم بالترغيب

قال بنخلة (١) ورسول الله ﷺ صلى العشاء الآخرة (كادوا يكونون عليه لبدا) (٢) قال سفيان اللبد بعضهم على بدض كاللبد (٣) بعضه على بعض (- سورة محمد ﷺ) (**باب** فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض) (عن أبي هريرة) (٤) قال قال رسول الله ﷺ ان الله عز وجل لما خاق الخاق قامت الرحم (٥) فاخذت بحمق الرحمن (٦) نالت هذا مقام الائد من القطيعة ، قال أما ترضى أن أصل من وصلك وأنطع من قطعتك : اقر يا ان شئتم (فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا أرحامكم) (٧) أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم أهلا يتدبرون

والترهيب ولهذا نجح في كثير منهم وجاوا إلى رسول الله ﷺ وفردا وفودا كما تقدم بيانه والله الحمد والمنة (١) بالافراد ويقال بطن نخل، قال في المصباح في محلة اليمامة بواد يأخذ الى قرن والطائف وبها كانت ليلة الجن وبها صلى النبي ﷺ صلاة الخوف لما سار الى الطائف (٢) جمع لبدة بكسر اللام وسكون الموحدة أى جماعات تعجبا مما رأوا ومن عبادته واقتداء أصحابه به واعجابا بما تلاه من القرآن لأنهم رأوا ما لم يروا مثله (٣) اللبد على وزن حمل ما تلبس من شعر أو صوف أو نحوه ويتعدى بالضعيف فيقال لبدت الشيء تلبيدا الزقت بعضه ببعض حتى صار كاللبد (تخرجه) لم أقب عليه لغير الامام احمد من حديث الزبير وسنده صحيح وان كان معقدا ، وأورده الميثمى وقال رواه احمد ورجاله رجال الصحيح اه (قلت) ورواه أيضا الحاكم من حديث زر بن حبیش عن ابن مسعود وتقدم لفظه وصححه الحاكم وأفره الذهبي، وله شواهد كثيرة في الصحيحين وغيرهما تمضده (- سورة محمد ﷺ) (**باب**) (٤) (سند) **هذه** أبو بكر الحنفي حدثني معاوية بن أبي مزرعة قال حدثني عمي سعيد أبو الجباب قال سمعت أبا هريرة قال قال رسول الله ﷺ الخ (فربيه) (٥) قامت حقيقة بأن تجسمت : وعند الامام احمد وسيأتي من حديث عبد الله بن عمرو في باب ما جاء في قطع صلة الرحم من قسم الترهيب انها تتكلم بلسان طين ذاق (٦) الحقر بفتح الحاء المهملة وسكون القاف، والاصل فيه معقدا لآزار، أى موضع عقده وهو الخصر، ثم سمي به الآزار المجاورة، قال البيضاوى لما كان من عادة المستجير ان يأخذ بذيل المستجار به أو بطرف رداءه وازاره وربما أخذ بحمق ازاره مبالغة في الاستجارة فكانه يشير به الى أن المطلوب ان يحرسه ويذب عنه ما يؤذيه كما يحرس ما تحت ازاره ويذب عنه فانه لاصق به لا ينفك عنه استعير ذلك للرحم اه (قلت) واطافة الحقو الى الله عز وجل من المتشابه الذى يؤمن به كما جاء من غير تشبيه ولا تمثيل ونكل عنه الى الله عز وجل (ليس كمثل شيء) (٧) (التفسير) أى فلهلكم ان توليتم عن الجهاد ونكلتم عنه وأعرضتم عن دين رسول الله ﷺ وسنته، وقال بعضهم هو من الولاية، وقال المسيب بن شريك والفراء يقول فهل حسبتم ان وليتم امر الناس ان تفسدوا في الارض بالظلم وترجعوا الى ما كنتم عليه في الجاهلية من الافساد في الارض ، التناور والتناهب ونطع الأرحام بمقابلة بعض الأقارب بعضا وواد البنات ، وخبر عسى : لعظ ان تفسدوا ، والشرط اعتراض بين الاسم والخبر، والتقدير فهل عسيتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا أرحامكم ان توليتم (أولئك) اشارة الى المذكورين (الذين لعنهم الله) أبعدهم عن رحمت (فأصمهم) عن استماع الموعدة (وأعمى أبصارهم) عن ابصارهم طريق الهدى وهذا نهي عن الإفساد في الارض عموما وعن قطع الأرحام خصوصا بل قد أمر الله تعالى بالأصلاح في

القرآن أم على قلوب أقبالها) (سورة الفتح) (باب ما جاء في فضلها ووقت نزولها) (عن عمر بن الخطاب) (١) رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله ﷺ في سفر (٢) قال فسألته عن شيء ثلاث مرات فلم يرد علي (٣) قال فقلت لنفسى تكلمت بك (٤) أمك يا ابن الخطاب نزلت (٥) رسول الله ﷺ ثلاث مرات فلم يرد عليك: قال فركبت راحتي فتقدمت مخافة أن يكون نزل في شيء، قال فاذا أنا بمناد ينادى يا عمر ابن عمر، قال فرجعت وأنا أظن أنه نزل في شيء، قال فقال النبي ﷺ نزلت على البارحة سورة هي أحب إلى من الدنيا وما فيها (٦) (انا فتحنا لك فتحا مبيناً) (٧)

الأرض وصلة الأرحام وهو الإحسان الى الأقارب في المقال والأفعال وبذل الأموال ، وقد وردت الأحاديث الصحاح والحسان بذلك عن رسول الله ﷺ من طرق عديدة ووجوه كثيرة ستأتي في أبوابها من قسم الترغيب ان شاء الله تعالى (أفلا يتدبرون القرآن) فيعرفوا ما فيه من المواعظ والزواجر ووعيد البغاة حتى لا يجسروا على المعاصي (أم على قلوب أقبالها) أم بمعنى بل وهمزة التقرير للتسجيل عليهم بأن قلوبهم مقفلة لا يتوصل لها ذكر: ونكرت القلوب لأن المراد على قلوب قاسية مبهم أعرها في ذلك، والمراد بعض القلوب وهي قلوب المنافقين، واضيفت الأقبال الى القلوب لأن المراد الأقبال المختصة بها وهي أقبال الكفر استغلقت بالختم والطبع فلا تفتح نحو الدين نعوذ بالله من ذلك (تخرجه) (ق. وغيرهما) (سورة الفتح) (باب) (١) (سنده) **قدهش** أبو نوح حدثنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب الخ (غريبه) (٢) هو سفر الحديدية كما في حديث أنس الآتي (٣) أي لاشتغاله بما كان من نزول الوحي (٤) بفتح المثلثة وكسر الكاف أي فقدتك، دعا على نفسه بسبب ما وقع منه من الإلحاح (٥) بفتح النون ثم زاي مخففة مفتوحة فراء ما كنة الحجت عليه وبالغت في السؤال (٦) جاء عند البخاري (لقد أنزلت على الليلة سورة هي أحب إلى مما طلعت عليه الشمس) أي لما فيها من البشارة بالمغفرة والفتح وغيرهما (٧) (التفسير) (انا فتحنا لك فتحا مبيناً) الفتح الظفر بالبلدة عنوة أو صلحاً بحرب أو بغير حرب ، لأنه مغلق مالم يظفر به، فاذا ظفر به فقد فتح وقد نزلت هذه الآية مرجع النبي ﷺ من مكة عام الحديدية عدة له بالفتح وجيء به على لفظ الماضي لأنها في تحققها بمنزلة الكائنة ، وفي ذلك من الفخامة والدلالة على علو شأن الخبر عنه وهو الفتح ما لا يخفى والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وحده ، واختلف في تعيين هذا الفتح: فقال الأكثر هو صلح الحديدية كما يدل على ذلك أحاديث الباب وقال قوم إنه فتح مكة ، وقال آخرون إنه فتح خيبر: والأول أرجح ويؤيده أيضاً حديث البراء بن عازب عند البخاري قال تعدون أنتم الفتح فتح مكة وقد كان فتح مكة فتحاً ونحن نعد الفتح بيعة الرضوان يوم الحديدية كنا مع رسول الله ﷺ أربع عشرة مائة والحديبية يثر فزحناها فلم نترك فيها قطرة (يعني أنها لم تكلف لشربهم) فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فأناها فجلس على شفيرها ثم دعا باناء من ماء فتوضأ ثم تمضمض ودعا ثم صبه فيها فتركتها ثم أنها أصدرتنا ما شئنا نحن وركائبنا يعني أن ماءها بعد ذلك كفاهم جميعاً مع درابهم ، وفي هذا معجزة للنبي ﷺ وروى عن ابن مسعود وغيره أنه قال انكم تعدون الفتح فتح مكة ونحن نعد الفتح صلح الحديدية (وعن جابر) مثله، وعن مجمع بن جارية وسياتي في باب تقسيم غنيمة خيبر الخ في حوادث السنة السابعة من كتاب السيرة

٤٢٨ ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) (عن أنس) (١) قال لما انصرف رسول الله ﷺ من الحديبية نزات هذه الآية (انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) (٢) ويتم نعمته عليك ويهديك صراطا مستقيما) قال المسلمون يا رسول الله هنيئا لك ما أعطاك الله فالنساء فزات (ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ويكفر عنهم سيئاتهم وكان ذلك عند الله فوزا عظيما) (باب وهو الذي كلف أيديكم عنهم) الآية (وعنه أيضا) (٣) قال لما كان يوم الحديبية هبط (٤) على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه

النبوية أن النبي ﷺ عند رجوعهم من الحديبية اجتمع الناس إليه فقرأ عليهم إنا فتحنا لك فتحا مبينا فقال رجل من أصحاب رسول الله ﷺ أي رسول الله وفتح هو؟ قال أي والذي نفس محمد بيد إنه لفتح وقال الزهري لم يكن فتح أعظم من صلح الحديبية؛ وذلك أن المشركين اختلطوا بالمسلمين فسمعوا كلامهم فتمكن الإسلام في قلوبهم أسلم في ثلاث سنين خلق كثير وكثرتهم سواد الإسلام (ليغفر لك الله) قيل الفتح ليس بسبب للمغفرة، والتقدير انا فتحنا لك فتحا مبينا فاستغفر ليغفر لك الله، ومثله اذا جاء نصر الله والفتح إلى قوله فسبح بحمد ربك واستغفره (ما تقدم من ذنبك وما تأخر) اختلف في معنى قوله تعالى (ما تقدم من ذنبك وما تأخر) فقيل ما فرط منك مما يصح أن تعاقب عليه قبل الرسالة وما بعدها: قاله مجاهد وسفيان الثوري وابن جرير والواحدى وغيرهم: وفيه أقوال أخرى ضعيفة والظاهر قول مجاهد ومن وافقه، ويكون المراد بالذنب بعد الرسالة ترك ما هو الأولى، وسمى في حقه ذنبا لجلالة قدره وإن لم يكن ذنبا في حق غيره (تخرجه) (خ منس) (وفي الباب) حديث طويل عن ابن مسعود تقدم بطوله وشرجه وتخرجه في باب من نام عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس من أبواب فضاء الفوائت في الجزء الثاني صحيفة ٣٠٥ رقم ٢١٠ وكنت اشرت هناك بانى ساذكره هنا غير أنى وجدت في هذا الباب ما يفنى عنه فلا داعى للتكرار (١) (سنده) **قوله** يزيد اناهام عن أنس (يعنى ابن مالك) الخ (التفسير) (٢) تقدم تفسير هذه الجملة في شرح الحديث السابق (أما تفسير بقية الآية) فقره عز وجل (و يتم نعمته عليك) أى باعلاء دينك وفتح البلاد على يديك (ويهديك صراطا مستقيما) ويثبتك على الدين المرضى (وينصرك الله نصرا عزيزا) قويا منيعا لا ذل بعده أبدا (هو الذى أنزل السكينة فى قلوب المؤمنين) أى السكون والطمأنينة بسبب الصلح: وقيل السكينة الصبر على ما أمر الله والثقة بوعده الله (يزدادو إيمانا مع إيمانهم) يقينا على يقينهم بشرائع الدين كلما نزل واحدة منها آمنوا بها منها الجهاد (ولله جنود السموات والأرض) فلو أراد نصر دينه بغيركم لفعل (وكان الله عليما) بخلافه (حكيا) فى صنعه أى لم يزل متصفا بذلك (ليدخل) متعلق بمحذوف أى أمر بالجهاد ليدخل (المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها) أى ما كثر فيها أهدا (ويكفر عنهم سيئاتهم) أى خطاياهم وذنوبهم فلا يماق بهم عليها بل يعفو ويصفح ويغفر ويستتر ويرحم (وكان ذلك عند الله فوزا عظيما) كقوله تعالى: فن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز، لا أحرمتنا الله من ذلك (تخرجه) (ق. وغيرهما) (باب) (٣) (سنده) **قوله** يزيد حدثنا حماد عن ثابت البناني عن أنس قال لما كان يوم الحديبية الخ (غريبه) (٤) أى نزل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخ

ثمانون رجلا (١) من أهل مكة في السلاح من قبل (٢) جبل التنعيم فدعاهم فأخذوا (٣) ونزلت هذه الآية (٤) (وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم بيطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم) قال يعني جبل التنعيم من مكة (٥) (عن عبد الله بن مغفل المزني) (٦) قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله ٤٣٠ وآله وسلم بالحديبية في أصل الشجرة التي قال الله تعالى في القرآن (٧) وكان يقع من أغصان تلك الشجرة على ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلي بن أبي طالب وسهيل بن عمرو (٨) بين يديه، فقال رسول الله ﷺ لعلي رضي الله عنه اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فأخذ سهيل بن عمرو بيده فقال ما نعرف بسم الله الرحمن الرحيم اكتب في قضيتنا ما نعرف : باسمك اللهم (٩) ، فكتب هذا ما صالح عليه محمد رسول الله أهل مكة : فأمسك سهيل بن عمرو بيده وقال لقد ظلمناك إن كنت رسوله، اكتب في قضيتنا ما نعرف، فقال اكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله ابن عبد المطلب وأنا رسول الله (١٠) فكتب فيينا نحن كذلك (يعني نكتب شروط الصلح) إذ

(١) جاء عند الترمذي من حديث أنس قال أيضا إن ثمانين هبطوا على رسول الله ﷺ والصحابة من جبل التنعيم عند صلاة الصبح وهم يريدون أن يقتلوه (يعني النبي ﷺ) فأخذوا أخذافاً اعتقهم رسول الله ﷺ فأنزل الله وهو الذي كف أيديهم عنكم الخ (٢) قيل بكسر القاف وفتح الموحدة أي من جهة جبل التنعيم ، قال في القاموس التنعيم موضع على ثلاثة أميال ، أو أربعة من مكة اقرب اطراف الحل الى البيت، سمي بذلك لأن على يمينه جبل نعيم وعلى يساره جبل ناعم والوادي اسمه نعمان اه وفي المصباح يعرف بمسجد عائشة (٣) جاء في الحديث التالي فأخذ الله بأبصارهم فقدمنا اليهم فأخذناهم، وفيه ان النبي ﷺ خلى سبيلهم (٤) (سيأتي تفسيرها في الحديث التالي (٥) الظاهر ان هذا تفسير لقوله تعالى (بيطن مكة) (تخرجه) (م د نس مذ) (٦) (سنده) زيد بن الحباب قال حدثني حسين بن واقد قال حدثني ثابت البناني عن عبد الله بن مغفل المزني الخ (غريبه) (٧) يعني قوله تعالى (لقد رضى الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة) وتسمى بيعة الرضوان لرضا الله عز وجل عن أصحابها وسيأتي الكلام عليها مستوفى في القسم الثاني من كتاب السيرة النبوية (٨) ابن عبد شمس بن عبدود العامري أخو السكران بن عمرو زوج سودة قبل رسول الله ﷺ اسلم سهيل يوم الفتح واستشهد يوم اليرموك وقيل مات في طاعون عمواس والله أعلم (٩) جاء عند البخاري بعد هذه الجملة فقال النبي ﷺ اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما فاضى رسول الله ﷺ الخ (١٠) يعني وان كذبتهموني قال العلماء وافقهم النبي ﷺ في ترك كتابة بسم الله الرحمن الرحيم وانه كتب باسمك اللهم، وكذا وافقهم في محمد ابن عبد الله وترك كتابة رسول الله ﷺ، وانما وافقهم في هذه الامور لاصلاح المهمة الحاصلة بالصلح مع انه لا مفسدة في هذه الامور ، اما البسملة وباسمك اللهم فعنهما واحد وكذا قوله محمد بن عبد الله هو أيضا رسول الله ﷺ ، وليس في ترك وصف الله سبحانه وتعالى في هذا الموضع بالرحمن الرحيم ما ينفى

خرج علينا ثلاثون شابا (١) عليهم السلاح فتأروا في وجوهنا فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأخذ الله عز وجل بأبصارهم (٢) فقدمنا إليهم فأخذناهم، فقال رسول الله ﷺ هل جئتم في عهد أحد أو هل جعل لكم أحد أمانا؟ (٣) فقالوا لا، فغلى سبيلهم فأنزل الله عز وجل (وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم وكان الله بما تعملون بصيرا) (٤)

(سورة الحجرات) (باب) يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم (الآية) (عن ابن أبي مليكة) (٥) قال كاد الخيران (٦) أن يهلكا أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، لما قدم على النبي ﷺ وقد بنى تميم (٧) أشار أحدهما (٨) بالأقرع بن حابس الخنظلي أخى بنى مجاشع وأشار الآخر (٩) بغيره قال أبو بكر لعمر انما أردت خلافي (١٠) فقال عمر ما أردت خلافيك فارتفعت أصواتهما عند النبي ﷺ

٤٣١

ذلك ولا في ترك وصفه أيضا ﷺ هنا بالرسالة ما ينبغيها فلا مفسدة فيما طلبوه وانما كانت المفسدة تكون لو طلبوا ان يكتب ما لا يحل من تعظيم آلهم ونحو ذلك (١) تقدم في حديث أنس السابق انهم ثمانون رجلا ولا منافاة في ذلك لان كل راو أخبر بما علم (٢) أى لم يشعروا ولم يبصروا قدوم أصحاب النبي ﷺ لا خدم فأخذهم وجاءوا بهم الى النبي ﷺ (٣) انما سألهم النبي ﷺ لانه لو كان لهم عهد أو امان من أحد الصحابة بعد فعلهم هذا لوجب العفو عنهم، وقد ظهر باعترافهم أنه ليس معهم امان ولا عهد فكانوا يستحقون القتل أو الدخول في الاسلام، ومع هذا فقد عفا عنهم وغلى سبيلهم وهذا من كرم أخلاقه ومزيد حله وحسن سياسته ﷺ (٤) (التفسير) (وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم) في هذه الجملة امتنان من الله عز وجل على عباده المؤمنين حين كف أيدي المشركين عنهم فلم يصل اليهم منهم سوء، وكف أيدي المؤمنين عن المشركين فلم يقاتلوه عند المسجد الحرام، بل صان كلا من الفريقين وأوجد بينهم صلحا فيه خيرة للمؤمنين وعاقبة لهم في الدنيا والآخرة (بطن مكة) أى الحديبية لان بعضها منسوب الى الحرم (من بعد ان اظفركم عليهم) كف الله النبي ﷺ عنهم بعد ان اظفره عليهم لبقايا من المسلمين كانوا أبقوا فيها كراهية ان تطأهم الخيل (وكان الله بما تعملون) قرأ ابو عمرو بالياء التحتية وقرأ الآخرون بالتاء الفوقية (بصيرا) أى لم يزل متصفا بذلك (مخرجه) (نس) وابن جرير والبغوي وابن اسحاق وسنده جيد (وقال عبد الله بن الامام احمد رحمهما الله عقب هذا الحديث في المسند: قال حماد بن سلمة في هذا الحديث عن ثابت عن أنس: وقال حسين بن واقد عن عبد الله بن مغفل وهذا الصواب عندي ان شاء الله والله أعلم) (باب) (٥) (سنده) (مخرجه) وكيع حدثنا نافع بن عمر الجمحي عن ابن أبي مليكة الخ (غريبه) (٦) بفتح المعجمة وتشديد التحتية أى الفاعلان للخير (٧) كان ذلك سنة تسع وسألوا النبي ﷺ ان يؤمر عليهم أحدا (٨) هو عمر بن الخطاب كما عند البخاري في رواية أخرى من طريق ابن جريج (٩) هو أبو بكر رضي الله عنه (بغيره) هكذا عند الامام احمد وفي رواية للبخاري لم يذكر اسم الغير (وللبخاري) من رواية ابن جريج (فقال أبو بكر أمر القعقاع بن معبد) بفتح الميم والموحدة ابن زراردة (١٠) أى ما أردت الاخلافي كما صرح بذلك

فنزات (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي (١): إلى قوله: عظيم) قال ابن أبي مليكة قال ابن الزبير فكان عمر بعد ذلك (ولم يذكر ذلك عن أبيه يعني أبا بكر) (٢) إذا حدث

في رواية للبخاري أي ليس مقصودك إلا مخالفة قولي (١) (التفسير) (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي) أي إذا نطق ونطقتم فعليكم أن لا تبلغوا بأصواتكم وراء الحد الذي يبلغه بصوته وان تغضوا منها بحيث يكون كلامه عاليًا لكلامكم وجهره باهرا لجهركم حتى تكون مزينة عليكم لائحة، وصابته لديكم واضحة (ولا تجهروا له بالقول) أي إذا كلمتموه وهو صامت فإياكم والعدول عما نهيت عنه من رفع الصوت، بل عليكم ان تعمدوا في مخاطبته القول اللين القريب من الهمس الذي يضاد الجهر: أو لا تقولوا يا محمد يا أحمد، وخاطبوه بالنبوة والسكينة والتعظيم لا (كجهر بعضهم لبعض) الكاف كاف التشبيه في محل النصب أي لا تجهروا له جهرًا مثل جهر بعضهم لبعض، وفي هذا دليل على أنهم لم ينهوا عن الجهر مطلقًا حتى لا يسوغ لهم إلا أن يكلموه بالهمس والخافتة: وإنما نهوا عن جهر مخصوص مقيد بصفة اعنى الجهر المنعوت بمائلة ما قد اعتادوه منهم فيما بينهم وهو الخلو من مراعاة أهية النبوة وجلالة مقدارها واحطاط سائر الرتب وان جلت عن رتبها (ان تحبط أعمالكم) أي لئلا تحبط حسناتكم، وقيل مخافة ان تحبط حسناتكم أي تبطل (وانتم لا تشعرون) بذلك: ونزل فيمن كان يخفض عند النبي ﷺ كآبي بكر وعمر وغيرهما رضى الله عنهم (إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله أولئك الذين امتحن) أي اختبر (الله قلوبهم للتقوى) قال ابن عباس امتحن الله قلوبهم للتقوى طهرهم من كل قبيح وجعل في قلوبهم الخوف من الله وخلصها للتقوى، كقوله امتحننا الفضة أي اختبرتها حتى خلصت (لهم مغفرة) لذنوبهم (وأجر عظيم) أي الجنة وما فيها من النعيم المقيم لا أحرمانا الله منها (٢) هذه الجملة التي بين قوسين وهي قوله (ولم يذكر ذلك عن أبيه يعني أبا بكر) وقعت في الاصل هكذا مقحمة بين اسم كان وخبرها، وأصل العبادة قال ابن الزبير فكان عمر بعد ذلك إذا حدث النبي ﷺ حديثه كآخي السرار لم يسمعه حتى يستفهمه، ولم يذكر ذلك عن أبيه يعني أبا بكر (واليك شرح هذا الكلام) (قال ابن الزبير) يعني عبد الله (فكان عمر بعد ذلك) يعني بعد نزول هذه الآية (إذا حدث النبي ﷺ) كان (حديثه كآخي السرار) والسرار بكسر السين المهملة المساررة، أي كصاحب السرار أو كمثل المساررة لخفض صوته والكاف صفة لمصدر محذوف (لم يسمعه حتى يستفهمه) أي لم يسمعه من أول مرة حتى يطلب منه الاعادة لانخفاض صوته (لم يذكر ذلك) يعني ان عبد الله بن الزبير لم يذكر ما حصل لعمر في انخفاض صوته عند النبي ﷺ (عن أبيه) يريد جده لأمه أسماء (يعني أبا بكر) واطلاق الأب على الجد مشهور يدل على ذلك ما جاء في رواية الترمذي بلفظ (وما ذكر ابن الزبير جده يعني أبا بكر) اه (قلت) وان كان ابن الزبير لم يذكر عن أبي بكر مثل ما ذكر عن عمر فقد جاء عند القرطبي والبخاري في تفسيرهما: قال أبو هريرة لما نزلت (لا ترفعوا أصواتكم) قال أبو بكر والله لا ارفع صوتي إلا كآخي السرار (وروى الحاكم) بسنده عن أبي هريرة قال لما نزلت ان الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله قال أبو بكر الصديق رضى الله عنه والذي أنزل عليك الكتاب يا رسول الله لا أملك إلا كآخي السرار حتى التقى الله عز وجل، وصححه الحاكم وأقره الذهبي (تخرجه) (خ مذ) قال القسطلاني وسيأتي هذا الحديث صورته صورة الارسال، لكن في آخره انه حمله عن عبد الله بن الزبير

٤٣٢ النبي ﷺ حديثه كاخى السرار لم يسمعه حتى يستفهمه (عن أنس بن مالك) (١) قال لما نزلت هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي - إلى قوله - وأنتم لا تشعرون) (٢) وكان ثابت بن قيس بن الشماس رافع الصوت فقال أنا الذى كنت أرفع صوتى على رسول الله ﷺ حبط عملى، أنا من أهل النار، وجلس فى أهله حزينا فنفقده رسول الله ﷺ (٣) فانطلق بعض القوم إليه (٤) فقالوا له تفقدك رسول الله ﷺ مالك؟ فقال أنا الذى رفعت صوتى فوق صوت النبي ﷺ وأجهر بالقول حبط عملى وأنا من أهل النار: فانوا النبي ﷺ فأخبروه بما قال (٥) فقال لا بل هو من أهل الجنة (٦) قال أنس وكنا نراه يمشى بين أظهرنا ونحن نعلم أنه من أهل الجنة (٧) فلما كان يوم اليمامة (٨) كان فينا بعض الانكشاف (٩) فجاء ثابت بن قيس بن شماس وقد تحنط ولبس كفته فقال بشما تمودون أقرانكم (١٠) فقاتلهم حتى قتل (١١)

ويأتى فى الباب اللاحق التصريح بذلك اه (قلت) يشير الى ما رواه البخارى من طريق ابن جريج عن ابن أبي مليكة ان عبد الله بن الزبير اخبرهم أنه قدم ركب من بنى تميم فذكره، ورواه أيضا الترمذى عن ابن أبي مليكة قال حدثنى عبد الله بن الزبير فذكره وبهذا انتهى الارسال والله أعلم (قال الاخافظ ابن كثير) فى تفسيره قال العلماء يكره رفع الصوت عند قبره كما كان يكره فى حياته عليه الصلاة والسلام لأنه محترم حيا، وفى قبره دائما، ثم نهى عن الجهر له بالقول كما يجهر الرجل لمخاطبه ممن عداه بل يخاطب بسكينة ووقار وتعظيم، ولهذا قال تبارك وتعالى (ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضهم لبعض) كما قال (لا تجملوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضهم بعضا) (١) (سنده) **وهذا** هاشم حدثنا سليمان عن ثابت عن أنس ابن مالك الخ (غريبه) (٢) تقدم تفسير هذه الآية فى شرح الحديث السابق (٣) أى طلبه عند غيبته واحتباسه عن النبي ﷺ (٤) هو عاصم بن عدي كما صرح بذلك ابن جرير والبغوى (٥) جاء عند البغوى فأتى عاصم رسول الله ﷺ فأخبره خبره، ولعل عاصما كان معه بعض القوم وخصه بالذكر لأنه هو الذى أرسله النبي ﷺ (٦) زاد ابن جرير والبغوى ان النبي ﷺ قال لعاصم اذهب فادع الى فدعاء فأتيا النبي ﷺ (وكان ثابت يبكى) فقال له رسول الله ﷺ ما يبكيك يا ثابت؟ فقال أنا صيغ (يعنى رافع الصوت) وأتخوف أن تكون هذه الآية نزلت فى (لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول) فقال له النبي ﷺ أما ترضى ان تعيش حميدا وتقتل شهيدا وتدخل الجنة؟ فقال رضيت ببشرى الله ورسوله ولا أرفع صوتى أبدا على صوت رسول الله ﷺ فانزل الله عز وجل (ان الذين يفضون أصواتهم عند رسول الله) الآية (٧) أى لان النبي ﷺ بشره بذلك رضى الله عنه (٨) بفتح الياء التحتية مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف وأربع من مكة (٩) أى الانكسار وانهم طائفة منهم (١٠) جمع قرن بكسر القاف وسكون الراء الكف والنظير فى الشجاعة والحرب أى بشما تمودون نظراكم وأكفاهكم فى القتال (١١) كان رضى الله عنه فى الجيش الذى بعثه أبو بكر رضى الله عنه بقيادة خالد بن الوليد لقتال مسيلة الكذاب فى أواخر العام الذى توفى فيه النبي ﷺ سنة إحدى عشرة واستشهد فيه مع كثير من القراء الذين يحفظون القرآن

(باب ان الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون) (عن أبي سلمة بن عبد الرحمن) ٤٣٣
 (١) عن الأقرع بن حابس (٢) أنه نادى رسول الله ﷺ من وراء الحجرات (٣) فقال يا رسول الله فلم
 يجبه رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله ألا إن حمدي زين وإن ذمي شين (٤) فقال رسول الله

وكان النصر أخيرا للمسلمين وقتل مسيلة الكذاب (تخرجه) (ق) وابن جرير والبيهقي وغيرهم
 (باب) (١) (سند) (٢) عفا نثا وهيب قال حدثني موسى بن عقبة قال حدثني أبو سلمة
 ابن عبد الرحمن عن الأقرع بن حابس النخ (غريبه) (٢) هو الأقرع بن حابس بن عقال بن محمد بن
 سفيان التميمي، قال ابن اسحاق وفد على النبي ﷺ وشهد فتح مكة وحنينا والطائف وهو من المؤلفة
 قلوبهم وقد حسن إسلامه، وقال الزبير في النسب كان الأقرع حكما في الجاهلية، وقيل انه كان شريفا في
 الجاهلية والإسلام (٣) الوراثة الجمة التي يوارثها عنك الشخص من خلف أو قدام، والحجرات جمع حجرة
 والحجرة الرقعة من الأرض المحجورة بمحيط عليها، وقرأ العامة الحجرات بضم الجيم وقرأ أبو جعفر
 بفتحها استئثالا للضمين، وقرئ الحجرات بسكون الجيم تخفيفا، والمراد حجرات نساء النبي ﷺ
 وكانت لكل منهن حجرة: ومناداتهم من ورائها لدلهم تفرقوا على الحجرات متطلبين له أو نادوه من وراء
 الحجرة التي كان فيها ولسكنها جمعت اجلالا له ﷺ (فان قيل) جاء في الحديث ان الذي نادى الأقرع
 ابن حابس وحده، وجاء في القرآن بلفظ الجمع (ويجاب عن ذلك) بأن الفعل وان كان مسندا الى جميعهم
 فانه يجوز أن يتولاه بعضهم، وكان الباقر راضين فكانهم تولوه جميعا، وحكى القرطبي عن مجاهد وغيره
 قال نزلت في أعراب بني تميم قدم الوفد منهم على النبي ﷺ فدخلوا المسجد ونادوا النبي ﷺ من
 وراء حجراته ان أخرج الينا فان مدحنا زين وذمنا شين، وكانوا سبعين رجلا قدموا لفداء دراري لهم
 وكان النبي ﷺ نام للقائلة، قال وروى ان الذي نادى الأقرع بن حابس وانه القائل ان مدحى زين
 وان ذمى شين، فقال النبي ﷺ ذلك الله عز وجل (يعنى حديث الباب) والظاهر أن الأقرع بن حابس
 انضم الى وفد بني تميم لأنهم من قبيلته مستشفعا لهم عند النبي ﷺ في فداء أسراهم، ولذلك قال الفرزدق
 يفخر بعمة الأقرع (وعند رسول الله قام ابن حابس بنخطه اسوار الى المجد حازم) (له اطلق الأسرى
 التي في قيودها مغللة اعناقها في السكائم) (٤) بقصود الرجل من هذا القول مدح نفسه واظهار عظمته يعنى
 ان مدحت رجلا فهو محمودة ومزين وان ذمت رجلا فهو مذموم ومعيب: فقال له النبي ﷺ (ذلك
 الله عز وجل) يعنى الذي حمده زين وذمه شين هو الله سبحانه وتعالى (تخرجه) أورده الحافظ الهيثمي
 وقال رواه احمد والطبراني واحدا اسنادى احمد رجاله رجال الصحيح ان كان أبو سلمة سمع من الأقرع
 والا فهو مرسل كاسناد احمد الآخر اه (قلت) قال الحافظ في الاصابة وقع في رواية ابن جرير التصريح
 بسماع أبي سلمة من الأقرع اه (قلت) يعنى مارواه ابن جرير من طريق موسى بن عقبة عن أبي سلمة قال
 حدثني الأقرع بن حابس التميمي انه أتى النبي ﷺ فقال يا محمد اخرج الينا فزلات (ان الذين ينادونك
 من وراء الحجرات) الحديث، ورواه أيضا الترمذي من وجه آخر عن البراء بن عازب وقال هذا حديث حسن
 غريب (أما تفسير الآيتين) فقوله تعالى (ان الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون)
 أى من جملة قوم الغالب عليهم الجهل وقلة العقل (ولو انهم صبروا) أى انتظروا خروجك (لكن
 خيرا لهم) أى أصلح لهم في دينهم ودنياهم، وكان ﷺ لا يحتجب عن الناس الا في أوقات يشتغل فيها
 (٣٦٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)

٤٣٤
 ﷺ كما حدث أبو سلمة ذلك الله عز وجل (باب) يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بلباً فتبينوا - إلى - والله عليم حكيم) (قوله) محمد بن سابق (١) ثنا عيسى بن دينار ثنا أبي أنه سمع الحارث بن ضرار الخزاعي (٢) قال قدمت على رسول الله ﷺ فدعاني إلى الإسلام فدخلت فيه (٣) وأفررت به فدعاني إلى الزكاة فأفررت بها وقلت يا رسول الله أرجع إلى قومي فأدعهم إلى الإسلام واداء الزكاة فن استجاب لي جمعت زكاته فيرسل إلى رسول الله ﷺ لإبّان كذا وكذا (٤) ليأتيك ما جمعت من الزكاة فلما جمع الحارث الزكاة من استجاب له وبلغ الإبّان الذي أراد رسول الله ﷺ أن يبعث إليه احتبس عاياه الرسول فلم يأتته، فظن الحارث أنه قد حدث فيه سخطه (٥) من الله عز وجل ورسوله، فدعا بسرورات فومه فقال لهم إن رسول الله ﷺ كان وقت لي وقتاً يرسل إلي رسولاً ليقبض ما كان عندي من الزكاة وليس من رسول الله الخائف، ولا أرى حبس رسولاً إلا من سخطه كانت فاضلوا فمأني رسول الله ﷺ وبعث رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة (٦) إلى الحارث ليقبض ما كان عنده مما جمع من الزكاة، فما أن سار الوليد حتى بلغ بعض

بمهمات نفسه فكان انزعاجه في تلك الحالة من سوء الأدب، وقيل هم وفد بني تميم جاءوا شفعاء في أسراهم فاعتق رسول الله ﷺ نصفهم وفادى على النصف، ولو صبروا لاعتق جميعهم (والله غفور رحيم) بليغ الغفران والرحمة واسمهما فلن يضيق غفرانه ورحمته من هؤلاء ان تابوا وأنابوا والله أعلم (باب) (١) (قوله) محمد بن سابق الخ (٢) غريبه (٣) جاء في الإصابة وفي كتب الرجال ان اسمه الحارث بن أبي ضرار، وذكره الحافظ ابن كثير في تفسيره فقال هو الحارث بن ضرار بن أبي ضرار ملك بني المصطلق ووالد جويرية بنت الحارث ام المؤمنين ، والظاهر ان اسم والده ضرار ولكنه اشتمر باسم جده كما في سعد بن مالك بن أبي روص فانه اشتمر باسم جده فقيل سعد بن أبي وقاص والله أعلم (٣) سبب اسلامه كما ذكر ابن اسحاق في المغازي انه جاء إلى المدينة ومعه فداء ابنته بعد ان أسرته وتزوجها النبي ﷺ فان فلما كان بالعميو نظر إلى الابن فرغب في بيعه من فتيبهما في شعب ثم جاء فقال يا محمد هذا فداء ابنتي ، فقال في البعير ان الذين عيبتهما بالعقيق فقال الحارث أشهد ان لا إله إلا الله وانك رسول الله، والله ما اطلع على ذلك إلا الله، قال فاسلم واسلم معه ابنان له وناس من قومه (٤) إبّان بكسر الهمزة وتشديد الموحدة أي وقت كذا وكذا كيوم كذا وكذا في شهر كذا وكذا (٥) أي غضب (٦) يعني عقبة بن أبي معيط الكافر الذي كان من أشد كفار مكة اثناء لرسول الله ﷺ قتل يوم بدر كافراً أما ابنه الوليد هذا فهو اخو عثمان بن عفان فانه أسلم يوم فتح مكة هو واخوه خالد بن عقبة قال ابن عبد البر ولا خلاف بين أهل العلم بتأويل القرآن فيما علمت ان قوله عز وجل (إن جاءكم فاسق بلباً فتبينوا ان تصيبوا قوماً بجهالة) نزلت في الوليد بن عقبة ثم ذكر نحو حديث الباب، وهو الذي صلى صلاة الصبح بأهل الكوفة أربع ركعات فقال أزيدكم وكان سكران ، قال ابن عبد البر وخبر صلته بهم سكران وقوله أزيدكم بعد ان صلى بهم الصبح اربعاً مشهور من رواية الثقات من أهل الحديث، ولما شهدوا عليه بالشرب أمر به عثمان فجلد وهزل من الكوفة واستعمل عليها بعده سعيد بن العاص، ولما قتل عثمان اعتزل الوليد الفتنة واقام بالرقعة إلى أن توفي، وله بها عقب، روى عنه ثابت بن الحجاج والشعبي وغيرهما، كذا

تفسير (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق) الآيات وقصة الحارث بن ضرار مع الوليد بن عقبة ٢٨٣

الطريق فرّق (١) فرجع فأتى رسول الله ﷺ وقال يا رسول الله ان الحارث منعني الزكاة وأراد قتلي فضرب رسول الله ﷺ البعث (٢) الى الحارث فأقبل الحارث بأصحابه اذ استقبل البعث وفصل من المدينة لقيهم الحارث (٣) فقالوا هذا الحارث فلما غشبهم (٤) قال لهم الى من بعثتم؟ قالوا اليك، قال ولم؟ قالوا ان رسول الله ﷺ كان بعث اليك الوليد بن عقبة فزعم انك منعتك الزكاة وأردت قتله، قال لا والذي بعث محمدا بالحق ما رأيتك بقة (٥) ولا أتاني، فلما دخل الحارث على رسول الله ﷺ قال منعت الزكاة وأردت قتل رسول الله ﷺ؟ قال لا والذي بعثك بالحق ما رأيتك ولا أتاني، وما أقبلت إلا حين احتبس على رسول الله ﷺ خشيت أن تكون كانت مسخطة من الله عز وجل ورسوله، فبذات الحجرات (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق) بدأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين - الى قوله تعالى - فضلا من الله ونعمة والله عليم حكيم

في تهذيب الاسماء للنورى (١) بالتحريك أى خاف لأن القوم لما علموا بقدمه خرجوا للقاءه مسرعين فرحين مستبشرين بقدم رسول الله ﷺ فحدثه الشيطان انهم يريدون قتله لاسيما وقد كان بينه وبينهم عداوة في الجاهلية كما يستفاد من رواية ابن جرير والبيهقى بفهامهم ورجوع من الطريق وقال فيهم ما قال (٢) أى أسرع بتجهيز البعث الى الحارث وقومه، فقد جاء عند البيهقى أن رسول الله ﷺ بعث خالد ابن الوليد اليهم خفية في عسكر وقال انظروا فان رأيت منهم ما يدل على ايمانهم فخذ منهم زكاة أو الهمة، وان لم تر ذلك فاستعمل فيهم ما يستعمل في الكفار (٣) معناه ان الحارث اقبل بأصحابه قاصدا المدينة فلما كان على مقربة منها لقي خالد و عسكره بعد خروجهم من المدينة (٤) فقالوا هذا الحارث) يعنى الذى كنا نطلبه قد حضر (٤) أى جاءهم وصار معهم فى مكان واحد (قال لهم الخ) (٥) أى قطعا (٦) (التفسير) (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق) يعنى الوليد بن عقبة (بنياً) أى خبر، وفى تنكير الفاسق والنبأ شياخ فى الفساق والانباء كأنه قال أى فاسق جاءكم بنياً (فتبينوا) أى توثقوا فيه وتطلبوا بيان الامر وانكشاف الحقيقة ولا تعتمدوا قول الفاسق، لأن من لا يتحامى جنس الفسوق لا يتحامى الكذب الذى يعد نوع منه: وقرأ حمزة والكسائى فتثبتوا من الثبوت: والباقون فتبينوا من التبيين (أن تصيبوا) كى لا تصيبوا بالقتل والقتال (قوما) برآء (بجهالة) حال يعنى جاهلين بحقيقة الامر وكنهه القصة (فتصبحوا) فتصيروا (على ما فعلتم نادمين) الندم ضرب من القم وهو ان تغتم على ما وقع منك تمنى انه لم يقع: وهو غم يصحب الانسان صحبة لها دوام (واعلموا أن فيكم رسول الله) فانقروا الله أن تقولوا باطلا أو تكذبوه فان الله يخبره ويعرفه أحوالكم فتفتضحوا (لو بطيعةكم) أى الرسول (فى كثير من الامر) لما تخبرونه به فيحكم برأيكم (العزيز) أى لا تمتم وهلكتم، والعنت الإثم والهلاك (ولكن الله حبيب اليكم الايمان) فجعله أحب الاديان اليكم (وزينه) حسنه (فى قلوبكم) حتى اخترتموه وتطيعوا رسول الله ﷺ (وكره اليكم الكفر والفسوق) قال ابن عباس الكذب (والعصيان) ترك الانقياد لما أمر به الشارع (أولئك هم الراشدون) أى أولئك المستنون هم الراشدون يعنى أصابوا طريق الحق ولم يميلوا عن الاستقامة، والرشد، والاستقامة على طريق الحق مع تصلب فيه، من الرشادة وهى الصخرة (فضلا من الله ونعمة)

٤٣٥ ﴿ باب وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ﴾ الآية (عن أنس) (١) قال قيل للنبي ﷺ لو أتيت عبد الله بن أبي (٢) فانطلق رسول الله ﷺ وركب حمارا وانطلق المسلمون يمشون وهي أرض سبخة (٣) فلما انطلق اليه النبي ﷺ قال اليك عنى (٤) فوالله لقد آذاني ريح حمارك (٥) فقال رجل من الانصار (٦) والله لمار رسول الله ﷺ أطيب ريحا منك : قال فغضب لعبد الله رجل من قومه (٧) قال فغضب لكل واحد منهما أصحابه، قال وكان بينهم ضرب بالجر يد والأيدي والنعال فبلغنا أنها نزات فيهم (٨) (وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) (٩) فأصلحوا بينهما (١٠) ﴿ باب ولا تنازوا بالالقب ﴾ (عن أبي جيرة بن الضحاك) (١٠) قال فينا نزات في بني سيلة

الفضل والنعمة يعنى الافعال والانعام والانتصاب على المفعول له أى حبيب وكره للفضل والنعمة (والله اعلم) بأحوال المؤمنين وما بينهم من التناز والتفاضل (حكيم) حين يفضل وينعم بالتوفيق على الافضل والله اعلم (تخريجه) أورده الهيثمى وقال رواه احمد والطبرانى إلا أنه قال الحارث بن سرار بدل ضرار ورجال احمد ثقات اه (قلت) أورده الحافظ ابن كثير فى تفسيره وعزاه للإمام احمد وابن أبى حاتم والطبرانى وقال الصواب انه الحارث بن ضرار والله اعلم ﴿ باب ﴾ (١) (سنده) **قدش** عارم حدثنا معتمر قال سمعت أبى يحدث أن أنسا (يعنى ابن مالك) قال قيل للنبي ﷺ الخ (قلت) ابو معتمر اسمه سلمان بن طرخان (٢) هو ابن سلول بفتح المهملة الحزرجى قبل ان يظهر اسلامه ، وكان منزله بالعالية والظاهر والله اعلم ان ذهاب النبي ﷺ اليه كان لاجل ترغيبه فى الاسلام ، وجواب لو محذوف أى لكان خيرا ونحو ذلك (٣) بفتح أوله وكسر ثانيه أى ذات سباح تعلوها الملوحة لا تكاد تثبت إلا بعض الشجر (٤) أى تنح عنى (٤) جاء فى تفسير مقاتل كمره النبي ﷺ على الانصار وهو راكب حماره يعفور فبال فأمسك ابن أبى بانه وقال للنبي ﷺ خل للناس سبيل الريح من تنن هذا الحمار (٦) قيل هو عبد الله ابن رواحة (٧) قال الحافظ لا أعرفه (٨) استشكل ابن بطال نزول هذه الآية فى هذه القصة من جهة ان الخصمة وقعت بين من كان معه **قدش** من الصحابة وبين أصحاب عبد الله بن أبى وكانوا حينئذ كفارا (واجيب) بأن قول أنس بلغنا أنها نزات فيهم لا يستلزم النزول فى ذلك الوقت ، ويؤيده أن نزول آية الحجرات متأخر جدا ، وقال مغلطى فيما نقله عنه فى المصابيح وفى تفسير ابن عباس واعان ابن أبى رجال من قومه وهم مؤمنون فاقتلوا قال وهذا فيه ما يزيل استشكل ابن بطال والله اعلم (٩) (التفسير) (وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) روى أنها لما نزات قرأها رسول الله ﷺ فأصلحوا وكف بعضهم عن بعض (فأصلحوا بينهما) بالدعاء الى حكم كتاب الله والرضا بما فيه لها وعليهما (فان بغت إحداهما) تعدت إحداهما على الأخرى وأبت الاجابة الى حكم الله تعالى (فقائلوا التى تبغى حقى تفىء) ترجع (الى أمر الله) فى كتابه وحكمه (فان قامت) رجعت ، ان الحق (فأصلحوا بينهما بالعدل) بحملهما على الانصاف والرضا بحكم الله (وأقسطوا) اعدلوا ، وهو أمر باستعمال القسط على طريق العموم ، بعد ما أمر به فى اصلاح ذات البين (إن الله يحب المقسطين) العادلين (تخريجه) (ق ، وغيرهما) ﴿ باب ﴾ (١٠) (سنده) **قدش** اسماعيل ثنا داود بن أبى هند عن الشعبي قال حدثني أبو جيرة

قوله تعالى (ولا تنازوا بالألقاب) الآية وقوله (يوم نقول لجهنم هل امتلأت) الآية وتفسيرهما ٢٨٥

(ولا تنازوا بالألقاب) (١) قال قدم رسول الله ﷺ المدينة وليس منا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة (٢) فكان إذا دعي أحد منهم باسم من تلك الأسماء قالوا يا رسول الله انه يفضب من هذا، قال فنزلت (ولا تنازوا بالألقاب) (وعنه من طريق ثان) (٣) عن عمومة له قدم النبي ﷺ وليس أحد منا إلا له لقب أو لقبان : قال فكان إذا دعا رجلا بلقبه قلنا يا رسول الله ان هذا يكره هذا، قال فنزلت (ولا تنازوا بالألقاب) (سورة ق) (باب يوم نقول لجهنم هل امتلأت) الآية (حديث يونس) (٤) ثنا شيبان عن قتادة فذكر شيئا من التفسير قال قوله عز وجل (يوم نقول لجهنم هل امتلأت) (٥) قال حدثنا أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال لا تزال

ابن الضحاك الخ) (١) (التفسير) (ولا تنازوا بالألقاب) أي لا يدعو بعضهم بعضا بلقب يكرهه والتناز التفاعل من التناز بالتسكين وهو المصدر والنبز التحريك اللقب مطلقا أي حسنا كان أو قبيحا، خص في العرف بالقبيح والجمع انباز، والألقاب جمع لقب وهو اسم غير الذي سمي به الانسان، والمراد لقب السوء، والتناز بالألقاب هو أن يدعى الانسان بغير ما سمي به مع كراهته لذلك، قال عكرمة وهو قول الرجل للرجل يا فاسق يا منافق يا كافر، وقال الحسن كان اليهودي والنصراني يسلم فيقال له بعد اسلامه يا يهودي يا نصراني فنهوا عن ذلك، قال عطاء هو أن تقول لأخيك يا حمار يا خنزير وروى عن ابن عباس قال التناز بالألقاب أن يكون الرجل عمل السيئات ثم تاب عنها فنهى ان يعبر بما سلف من عمله وبقية الآية (بئس الاسم الفسوق بعد الايمان) أي بئس الاسم ان يقول له يا يهودي أو يا فاسق بعد ما آمن وتاب، وقيل معناه أن من فعل ما نهى عنه من السخرية واللمز والنبز فهو فاسق وبئس الاسم الفسوق بعد الايمان فلا تفعلوا ذلك فتسحقوا اسم الفسوق (ومن لم يتب) من ذلك (فالك) هم الظالمون (٢) كان يلقب بعضهم بعضا في الجاهلية بألقاب متعددة بعضها حسن وبعضها قبيح وكان بعضهم يكره بعض تلك الألقاب وان يدعى بها فأخبرهم النبي ﷺ بذلك فنزلت (٣) (سنده) (حديث يونس) (٤) ثنا دارد بن أبي هند عن الشعبي عن ابي جبيرة الضحاك الانصاري عن عمومة له الخ (تخرجه) (دمدجه ك) وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح (قلت) وصححه أيضا الحاكم وقره الذهبي (باب) (٤) (حديث يونس الخ) (غريبه) (٥) روى عن ابن عباس ان الله تعالى سبقته كلمته (لاملان جهنم من الجنة والناس أجمعين) فلما سبق اعداء الله اليها لا يلقى فيها فوج إلا ذهب فيها ولا يملؤها شيء، فتقول الست قد اقسمت لثلاثي فيضع قدمه عليها تعالى عما يقول الظالمون، ثم يقول هل امتلأت؟ فتقول قط قط قد امتلأت فليس في مزيد (ويستفاد منه) ومن حديث الباب انها لا تسكف عن طلب الزيادة الا بعد أن يضع الله عز وجل قدمه فيها (التفسير) (يوم نقول لجهنم) قرأ نافع وأبو بكر بالياء التحتية وقرأ الآخرون بالنون (هل امتلأت) وذلك لما سبق لها من وعده اياها انه يملؤها من الجنة والناس: وهذا السؤال من الله عز وجل لتصديق خبره وتحقيق وعده (وتقول) جهنم (هل من مزيد) قال ابن عباس في رواية أبي صالح هذا استفهام بمعنى الاستزادة، وقال الوليد بن مسلم عن يزيد بن أبي مرجم انه سمع مجاهدا يقول لا يزال يقذف فيها حتى يقول قد امتلأت فتقول هل من مزيد، وعن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم نحو هذا، فعند هؤلاء أن قوله تعالى هل امتلأت انما هو بعدما يضع عليها قدمه

جهنم تقول (هل من مزيد) حتى يضع فيها رب العزة قدمه (١) فنقول قط قط (٢) وعزتكم
ويزوي (٣) بعضها الى بعض (سورة النجم) **(باب وهو بالأفق الأعلى - الى قوله - لقد**
رأى من آيات ربه الكبرى) (عن ابن مسعود) (٤) أنه قال إن محمدا لم ير جبريل في صورته
٤٣٨ (٥) إلا مرتين ، أمّا مرة فانه سأله أن يريه نفسه في صورته فأراه صورته (٦) فسدد الأفق ، وأما
الأخرى فانه صعد معه حين صعد به (٧) وقوله (وهو بالأفق الأعلى) (٨) ثم دنا فتدلى فكان قاب

فتنزوي وتقول حينئذ هل بقي في مزيد يسع شيئا ، قال العوفي عن ابن عباس وذلك حين لا يبقى فيها
موضع يسع ابرة ، هذا والقول من جهنم غير مستنكر كأنطاق الجوارح ، والسؤال لتوبيخ الكفرة
لعلمه تعالى بأنها امتلات أم لا (١) هذا الحديث من مشاهير أحاديث الصفات وقد سبق مرات الكلام
على مثله ، وللعلماء في ذلك كلام ، وأقول كما قال جمهور السلف وطائفة من المتكلمين انه لا يتكلم في تأويلها بل
نؤمن أنها حق على ما أراد الله ولها معنى يليق به من غير تشبيه ولا تمثيل ، وظاهرها غير مراد والله أعلم
(٢) معنى قط حسي أي يكفيني هذا ، وفيه ثلاث لغات قط باسكان الطاء فيهما وبكسرها منونة وغير
منونة (٣) بضم التحتية وسكون الزاي أي يضم بعضها الى بعض فتجتمع وتلتقي على من فيها نموذ بالله
منها (تخرجه) (ق ، وغيرهما) **(باب)** (٤) (سنده) **حدثنا** أبو النضر حدثنا محمد بن طلحة
عن الوليد بن قيس عن اسحاق بن أبي الكهملة قال محمد اظنه عن ابن مسعود انه قال ان محمدا النخ (غريبه)
(٥) أي التي خلقه الله عليها (٦) كانت هذه الرؤية في أوائل البعثة بعد ما جاءه جبريل عليه السلام أول
مرة فأوحى الله اليه صدر سورة اقرأ ثم قرأ الوحي فترة ذهب النبي ﷺ فيها مرارا ليرتدى من رموس
الجبال فكلام بذلك ناداه جبريل من الهواء يا محمد أنت رسول الله حقا وانا جبريل ، فيسكن لذلك جأشه
وتقر عينه ، وكلما طال عليه الأمر جاء لمثلها حتى تبدى له جبريل عليه السلام بالأبطح في صورته التي خلقه
الله عليها له ستائة جناح قد سد عظم خلقه الأفق فاقرب منه وأوحى اليه عن الله عز وجل ما أمره به
فعرف عند ذلك عظمة الملك الذي جاءه بالرسالة وجلالة قدره وعلو مكانته عند خالقه الذي بعثه الله
(٧) بعنى عند صدره المنتهى ليلة الاسراء كما سيأتي في الحديث التالي عن ابن مسعود أيضا : وفيه رأيت
جبريل على صدره المنتهى وله ستائة جناح (٨) **(التفسير)** قال البغوي في تفسيره المراد بالأفق الأعلى
جانب المشرق ، وذلك أن محمدا ﷺ كان بحراء فطلع له جبريل من المشرق فسدد الأفق الى المغرب فخر
رسول الله ﷺ مغشيا عليه فنزل جبريل في صورة الآدميين وضمه الى نفسه وجعل يمسح الغبار عن
وجهه وهو قوله (ثم دنا فتدلى) اه وقال النسفي (ثم دنا) جبريل من رسول الله ﷺ (فتدلى) فزاد
في القرب والتدلى هو النزول بقرب الشيء (فكان قاب قوسين) مقدار قوسين عربيتين ، وقد جاء التقدير
بالقوس والرمح والسوط والذراع والباع ، ومنه لا صلاة الى أن ترتفع الشمس مقدار رعين ، وفي
الحديث لقاب قوس أحدكم من الجنة وهو وضع قدمه خير من الدنيا وما فيها ، والقدر السوط وتقديره
فكان مسافة قر به مثل قاب قوسين فحذفت المضافات (أو أدنى) أي على تقديركم كقوله أو يزيدون ،
ولأنهم خوطبوا على لغتهم ومقدار فهمهم ، وهم يقولون هذا قدر رعين أو أنقص وقيل بل أدنى (فأوحى)
جبريل عليه السلام (إلى عبده) إلى عبد الله محمد ﷺ قال ابن عباس في رواية عطاء والكلبي والحسن

قوسين أو أدنى فأوحى إلى عبده ما أوحى) قال فلما أحس جبريل ربه (١) عاد في صورته وسجد

والربيع وابن زيد معناه أوحى جبريل إلى رسول الله ﷺ (ما أوحى) إليه ربه عز وجل، قال سعيد ابن جبیر أوحى إليه (ألم يجدك يتيمًا فآوى) إلى قوله (ورفعنا لك ذكرك) وقيل أوحى إليه أن الجنة محرمة على الأنبياء حتى تدخلها أنت، وعلى الأمم حتى تدخلها أمك (١) أي وجد عظمة ربه عز وجل (ما كذب الفؤاد ما رأى) قرأ أبو جعفر ما كذب بتشديد الذال أي ما كذب قلب محمد ما رأى بعينه تلك الليلة بل صدقه وحققه، وقرأ الآخرون بالنخفيف أي ما كذب فؤاد محمد ﷺ الذي رأى بل صدقه يقال كذبه إذا قال له الكذب، وصدقه إذا قال له الصدق مجازة ما كذب الفؤاد فيما رأى، واختلفوا في الذي رآه فقال قوم رأى جبريل وهو قول ابن مسعود وعائشة، أما قول ابن مسعود فيستفاد من هذا الحديث وحديث آخر قال الإمام أحمد حدثنا حسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبیش عن ابن مسعود في هذه الآية (ولقد رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى) قال قال رسول الله ﷺ رأيت جبريل وله ستمائة الف جناح ينتثر من ريشه التهاويل (هي الأشياء المختلفة الألوان) من الدر والياقوت، قال الحافظ بن كثير وهذا اسناد جيد قوي اه وسبأني له أحاديث أخرى، (وأما قول عائشة) فقد جاء في غير حديث أيضا (منها) ما رواه الشيخان والإمام أحمد عن مسروق عن عائشة قالت قلت ليس الله يقول (ولقد رآه بالأفق المبين الحديث سبأني في هذا الباب، وروى مسلم والبيهقي والإمام أحمد عن ابن عباس في قوله تعالى (ما كذب الفؤاد ما رأى) (ولقد رآه نزلة أخرى) قال رآه (يعني النبي ﷺ) رأى ربه عز وجل (بهؤاده مرتين) وروى حكرمة عن ابن عباس قال ان الله اصطفى ابراهيم بالحلة واصطفى موسى بالكلام واصطفى محمدا بالرؤية فكانت عائشة رضی الله عنها تقول لم ير رسول الله ﷺ ربه وتحمّل الآية على رؤيته جبريل عليه السلام (قال الحافظ) والحاصل ان ابن مسعود كان يذهب في ذلك الى أن الذي رآه النبي ﷺ هو جبريل كما ذهب الى ذلك عائشة والنقد على رأيه فأوحى أي جبريل الى عبده أي عبد الله محمد لأنه يرى أن الذي دنا فتدلى هو جبريل وانه هو الذي أوحى إلى محمد ﷺ وكلام أكثر المفسرين من السلف يدل على أن الذي أوحى هو الله أوحى الى عبده محمد ومنهم من قال الى جبريل اه (قال الحافظ ابن القيم) في زاد المعاد، أما قوله تعالى في سورة النجم ثم دنى فتدلى فهو غير الدنو والتدلى في قصة الاسراء فان الذي في سورة النجم هو دنو جبريل وتدليه كما قالت عائشة وابن مسعود والسياق يدل عليه فانه قال، علمه شديد القوى وهو جبريل، ذو مرة فاستوى وهو بالأفق الأعلى ثم دنا فتدلى فالضمان كلها راجعة الى هذا المعنى الشديد القوى وهو ذو المرة أي القوة، وهو الذي استوى بالأفق الأعلى، وهو الذي دنا فتدلى فكان من محمد ﷺ قدر قوسين أو أدنى، فأما الدنو والتدلى الذي في حديث الاسراء فذلك صريح في انه دنو الرب تبارك وتعالى وتدليه ولا تعرض في سورة النجم لذلك، بل فيها أنه رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى، وهذا هو جبريل رآه محمد ﷺ على صورته مرتين مرة في الأرض ومرة عند سدرة المنتهى اه (قلت) مبحث رؤية النبي ﷺ ربه عز وجل وكلام العلماء في ذلك سبأني مستوفى في شرح حديث الاسراء من كتاب السيرة النبوية ان شاء الله تعالى (أفتأرونه على ما يرى) قرأ حمزة والسكسائي ويعقوب أفتأرونه بفتح التاء بلا ألف أي أفتجدونه، تقول العرب مربك الرجل

فقوله (ولقد رآه نزلة أخرى (١) عند سدرة المنتهى عندها جنة المأوى إذ يغشى السدرة ما يغشى ما زاع البصر وما طغى لقد رأى من آيات ربه الكبرى) قال سخاق جبريل عليه السلام ٤٣٩ (عن عاصم بن بهدلة) (٢) قال سمعت شقيق بن سلمة يقول سمعت ابن مسعود يقول قال رسول الله ﷺ رأيت جبريل على سدرة المنتهى (٣) وله سنائة جناح قال سألت عاصما عن الاجنحة ٤٤٠ فأبى أن يخبرني، قال فأخبرني بعض أصحابه أن الجناح ما بين المشرق والمغرب (عن عبد الرحمن ابن يزيد) (٤) عن عبد الله في قوله (ما كذب الفؤاد ما رأى) قال رأى رسول الله ﷺ جبريل

حقه اذا جسدته ، وقرأ الآخرون أفتماونه بالآلف وضم التاء على معنى أفتجسدونه على ما يرى من المراء وهو المجادلة (١) (ولقد رآه نزلة أخرى) مرة أخرى من النزول نصبت النزلة نصب الظرف الذي هو مرة لأن الفعلة اسم للمرة من الفعل فكانت في حكمها أى نزل عليه جبريل عليه السلام نزلة أخرى في صورة نفسه فرآه عليها وذلك ليلة المعراج (عند سدرة المنتهى) الجمهور على أنها شجرة نبق بكسر الباء ويقال نبق بفتح النون وسكون الباء والأول أنصح، أصلها في السماء السادسة وأعلاها في السماء السابعة عن يمين العرش، والمنتهى بمعنى موضع الانتهاء أو الانتهاء كأنها في منتهى الجنة وآخرها ، وفي بعض الروايات لم يجاوزها أحد واليها ينتهى علم الملائكة وغيرهم ولا يعلم أحد ما وراءها ، وقيل ينتهى اليها أرواح الشهداء، روى البغوي بسنده عن أسماء بنت أبي بكر قالت سمعت النبي ﷺ يذكر سدرة المنتهى قال يسير الراكب في ظل الغصن مائة عام، ويستظل في الغصن منها مائة ألف راكب: فيها فرش من ذهب كأن ثمرها القلال ، وقال مقاتل هي شجرة تحمل الحلي والحلل والثمار من جميع الألوان، لو أن ورقة منها وضعت في الأرض لأضأت لأهل الأرض، وهي طوبى اتى ذكرها الله في سورة الرعد (عندها جنة المأوى) أى الجنة التى يصير اليها المتقون، وقال عطاء عن ابن عباس جنة المأوى جنة يأوى اليها جبريل والملائكة، وقال مقاتل والكلبي يأوى اليها أرواح الشهداء (إذ يغشى السدرة ما يغشى) قال ابن مسعود : فرش من ذهب (والفرش بفتح الفاء دويبة ذات جناحين تتهاافت في ضوء السراج واحدها فراشة : والمعنى رآه إذ يغشى السدرة ما يغشى وهو تعظيم وتكبير لما يفشاها فقد علم بهذه العبارة ان ما يفشاها من الخلائق الدالة على عظمة الله تعالى وجلاله أشياء لا يحيط بها الوصف ، وقيل يفشاها اللحم الغفير من الملائكة يعبدون الله تعالى عندها (مازاغ البصر وما طغى) قال ابن عباس أى ما عدل يمينا ولا شمالا ولا تجاوز الحد الذى رأى، وقيل ما جاز ما أمر به، وقيل لم يمد بصره إلى غير ما رأى من الآيات ، وهذا وصف أدب للنبي ﷺ في ذلك المقام: اذ لم يلتفت يمينا ولا شمالا (لقد رأى من آيات ربه الكبرى) الآيات التى هى كبرائها وعظماها يعنى حين رقى به إلى السماء فأرى عجائب الملكوت، وفسره ابن مسعود في الحديث فقال : خلق جبريل يعنى صورته الأصلية (تخريجه) لم أقف عليه لغير الامام أحمد: وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وقال هكذا رواه الامام احمد وهو غريب اه (قلت) الحديث سنده صحيح لولا الشك في وصله عن ابن مسعود وله شواهد كثيرة وطرق متعددة تعضده (٢) (سنده) **قدش** زيد بن حباب حدثني حسين حدثني عاصم بن بهدلة الخ (غريبه) (٣) هذه الرؤية في المرة الثانية ليلة الاسراء (تخريجه) أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره بسنده ومثله وعزاه الامام احمد وقال هذا اسناد جيد (٤) (سنده) **قدش** يحيى بن آدم حدثنا اسرائيل عن

- ٤٤١ في حلة من رفر ف (١) قد ملأ ما بين السماء والأرض (عن مسروق) (٢) قال كنت عند عائشة رضی الله عنها قال قلت أليس الله يقول (ولقد رآه بالأفق المبين - ولقد رآه نزلة أخرى) قلت أنا أول هذه الأمة سأل رسول الله ﷺ عنهما فقال إنما ذلك جبريل لم يره في صورته التي خلق عليها إلا مرتين (٣) رآه منهبطاً من السماء إلى الأرض سائداً عظم خلقه ما بين السماء والأرض (عن ابن عباس) (٤) في قوله تعالى (ما كذب الفؤاد ما رأى) قال رأى محمد ﷺ
- ٤٤٢ ربه عز وجل بقلبه مرتين (سورة القمر) (باب قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر)
- ٤٤٣ (عن أبي معمر عن عبد الله) (٥) أنه قال في هذه الآية (اقتربت الساعة وانشق القمر) قال قد انشق (٦) على عهد رسول الله ﷺ فرقتين أو فلتتين شعبة (٧) الذي يشك فكان فلتة من وراء الجبل وفتحة على الجبل (٨) فقال رسول الله ﷺ اللهم اشهد (٩) (عن أنس) (١٠) سأل أهل
- ٤٤٤

أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله (يعني ابن مسعود) الخ (غريبه) (١) هذه هي الرؤية الأولى في أرائل البعثة بعد ما جاءه جبريل عليه السلام أول مرة. وتقدم الكلام على ذلك في شرح الحديث الأول من أحاديث الباب (وقوله من رفر ف) أي ديباج رقيق حسنت صنمته جمع رفر ف (تخرجه) (مذك) وقال الترمذي حديث حسن صحيح بوضوحه أيضاً الحاكم وأقره الألباني، ورواه أيضاً عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبراني (٢) (سنده) **قدش** محمد بن أبي عدي عن دارة عن الشعبي عن مسروق الخ (غريبه) (٣) تقدمت الإشارة إلى هذا الحديث والكلام عليه في شرح الحديث الأول (تخرجه) (ق مذ نس) (٤) (سنده) **قدش** أبو معاوية حدثنا الأعمش عن زياد بن الحصين عن أبي العالية عن ابن عباس الخ (تخرجه) الحديث سنده صحيح وأورده الخافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه لمسلم من طريق وكيع عن الأعمش، ثم قال وكذا رواه سماك عن عكرمة عن ابن عباس مثله، وكذلك قال أبو صالح والسدي وغيرهما أنه رآه بفؤاده مرتين أو مرة وقد خالفه ابن مسعود وغيره، وفي رواية عنه أنه أطلق الرؤية وهي محمولة على المقيدة بالفؤاد، ومن روى عنه بالبعث فقد أغرب فإنه لا يصح في ذلك شيء عن الصحابة رضی الله عنهم، وقول البغوي في تفسيره وذهب جماعة إلى أنه رآه بعينه وهو قول انس والحسن وعكرمة فيه نظر والله أعلم اه (قلت) وفي الباب عند الامام أحمد أحاديث غير ما ذكرنا ستأتي في أبواب الإسراء من كتاب السيرة النبوية وسنأتي في شرحها على تحقيق رؤية النبي ص ربه عز وجل وكلام العلماء في ذلك والله الموفق (باب) (٥) (سنده) حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن ابي معمر عن عبد الله الخ (قلت) أبو معمر هو عبد الله بن سنجرة الأزدي وهو تابعي ثقة معروف (وعبد الله) هو ابن مسعود الصحابي المشهور (غريبه) (٦) يعني القمر (٧) شعبة هو ابن الحجاج أحد رجال السنن يشك هل قال فرقتين أو فلتتين ومعناها واحد أي قطعتين لما سألته كسفار قريش أن يريهم آية (٨) أي جبل حراء (٩) جاء في رواية أخرى من حديث ابن مسعود أيضاً عند الامام أحمد فقال رسول الله ﷺ (اشهدوا) أي اشهدوا على نبوتك ومعجزتك من الشهادة، وقبل معناه احضروا وانظروا من الشهود (تخرجه) (ق مذ وغيره) (١٠) (سنده) **قدش**

(٢٧٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)

مكة النبي ﷺ آية (١) فانشق القمر بمكة مرتين (٢) فقال (اقتربت الساعة (٣) وانشق القمر

عبدالرزاق انا معمر عن الزهري عن قتادة عن أنس (يعني ابن مالك) الخ (غريبه) (١) أي معجزة تشهد لما ادعاه من نبوته (٧) تكلم الحافظ ابن القيم على هذه الرواية فقال المرات يراد بها الافعال تارة ويراد بها الأعيان أخرى، والاول اكثر، ومن الثاني انشق القمر مرتين، وقد خفي هذا على بعض الناس فادعى ان انشقاق القمر وقع مرتين، وهذا مما يعلم أهل الحديث والسير انه غلط فانه لم يقع إلا مرة واحدة، وقد وقع للعقاد بن كثير في الرواية التي فيها مرتين نظر، ولعل قائلها أراد فرقتين (قلت) وهذا الذي لا يتجه غيره جمابين الروايات (٣) (التفسير) (اقتربت الساعة) أي قربت مثل أزفت الآزفة فهي بالإضافة إلى ماضى قريبة لانه قد مضى أكثر الدنيا كما روى قتادة عن أنس قال خطب رسول الله ﷺ وقد كادت الشمس تغيب فقال ما بقي من دنياكم فيما مضى إلا مثل ما بقي من هذا اليوم فيما مضى: وما نرى من الشمس إلا يسيرا رواه البزار بسند لا بأس به ويعضده ماجاء عند الامام أحمد بسند جيد عن ابن عمر قال كنا جلوسا عند النبي ﷺ والشمس على قيعقمار بعد العصر فقال ما أعماركم في أعمار من مضى إلا كما بقي من النهار فيما مضى (وما أخرجه الشيخان والامام أحمد) عن سهل بن سعد قال سمعت رسول الله ﷺ يقول بعثت أنا والساعة كهاتين وأشار باصبعيه السبابة والوسطى: ومعناه أنه لم يبق من عمر الدنيا إلا كما بقي من الوسطى بالنسبة للسبابة (وانشق القمر) روى أبو نعيم عن ابن عباس قال لما اجتمع المشركون إلى رسول الله ﷺ منهم الوليد بن المغيرة وأبو جهل بن هشام والعاص بن وائل والاسود بن المطلب والنضر بن الحارث ونظراؤهم فقالوا للنبي ﷺ ان كنت صادقاً فشق لنا القمر فرقتين: فسأل ربه فانشق (وان يروا آية) أي دليلاً وحجة وبرهاناً (بمرضوا) أي لا ينقادوا له بل يعرضون عنه ويتركونه وراء ظهورهم (ويقولوا سحر مستمر) أي ويقولون هذا الذي شاهدناه من الحجج سحر سحرنا به، ومعنى مستمر أي ذاهب قاله مجاهد وقتادة وغيرهما أي باطل مضى لا دوام له (عن عبدالله بن مسعود) قال انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ فقال كفار قريش هذا سحر ابن ابى كبشة قال فقالوا انظروا ما يأتيكم به الشيطان فارحموا لا يستطيع أن يسحر الناس كلهم (دعاهم) زاد البيهقي قال وسئل السفار قال وقدموا من كل جهة فقالوا رأينا (قول ابن عبد البر) قد روى هذا الحديث يعني حديث انشقاق القمر عن جماعة كثيرة من الصحابة، وروى ذلك عنهم امثالهم من التابعين ثم نقله عنهم الجهم الغفير إلى أن انتهى البناء وأيد بالأية الكريمة (نخرجه) (م وغيره) قال الخطابي انشقاق القمر آية عظيمة لا يكاد يمدح شيء من آيات الانبياء وذلك أنه ظهر في ملكوت السموات، خارجاً عن جملة طباع ما في هذا العالم المركب من الطبائع فليس مما يطمع في الوصول اليه بحيلة، لذلك صار البرهان به أظهر: وقد أنكر ذلك بعضهم فقال لو وقع ذلك لم يجر أن يخفى اثره على عوام الناس لانه أمر صدر عن حس ومشاهدة فالناس فيه شركاء، والجواب عن ذلك ان هذه القصة خرجت عن بقية الأمور التي ذكرها لانه شيء طلبه خاص من الناس فوقع ليلاً لأن القمر لا سلطان له بالنهار، ومن شأن الليل أن يكون أكثر الناس فيه نياماً مستكينين بالأبذية فلماذا لم يشعر به أكثر الناس وانما رآه من تصدى رؤيته ممن اقترح وقوعه، اه باختصار، وقال الحافظ ذهب بعض أهل العلم من القدماء أن المراد بقوله وانشق القمر أي سينشق كما قال تعالى أتى أمر الله أي سيأتي والنسكته في ذلك أرادة المبالغة في تحقق

- ٤٤٥ وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر (عن أبي اسحاق) (١) قال رأيت رجلا سأل
الاسود بن يزيد وهو يُعلم القرآن في المسجد فقال كيف تقرأ هذا الحرف (فهل من مدّكر) أذال
أم دال (٢) فقال لا بل دال ، ثم قال سمعت عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يقول سمعت رسول
الله ﷺ يقرؤها مدكرا لا (عن أبي هريرة) (٣) قال جاء مشركوا قريش الى النبي ﷺ يخاصمون
٤٤٦ (٤) في القدر فنزلت (يوم يسحبون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقر انا كل شيء خلقناه بقدر) (٥)

وقوع ذلك فزل منزلة الواقع، قال والذي ذهب اليه الجمهور أصح كما جزم به ابن مسعود وحذيفة وغيرهما
وبؤيده قوله تعالى بعد ذلك (وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر) فإن ذلك ظاهر في أن المراد
بقوله وانشق القمر وقوع انشقاقه لأن الكفار لا يقولون ذلك يوم القيامة، وإذا تبين أن قولهم ذلك
انما هو في الدنيا تبين وقوع الانشقاق وأنه المراد بالآية التي زعموا أنها سحر اه وفي الباب أحاديث
كثيرة للإمام أحمد ستأتي في باب (ومن معجزاته ﷺ انشقاق القمر) من أبواب المعجزات في كتاب
السيرة النبوية (فائدة) وقع انشقاق القمر بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين أفاده الحافظ (١) (سنده)
حدثنا أبو كامل حدثنا زهير حدثنا أبو اسحاق قال رأيت رجلا الخ (غريبه) (٢) معناه تقرؤها
بالدال المهملة المشددة أم بالذال المعجمة المشددة أيضا فأجاب بأن النبي ﷺ كان يقرؤها بالدال المهملة
ومعناه متعظ خائف يتعظ ويعتبر ، وأصله مذتكر بالذال والتاء من الذكر فثقلت على الالسنه فقلبت
التاء دالا لتوافق الذال في الجهر وأدغمت الدال فيها، وأول الآية (ولقد تركناها آية فهل من مدكر)
وتفسيرها (ولقد تركناها) يعني الفعل التي فعلنا بقوم نوح من الفرق (آية) يعتبر بها ، وقيل أراد
السفينة: قال قتادة أبقاها الله بياقر دى من أرض الجزيرة عبرة وآية حتى نظرت اليها أوائل هذه الأمة
واستظهر الحافظ ابن كثير أن المراد من ذلك جنس النفس كقوله تعالى (وآية لهم انا حملنا ذريتهم في
الفلك المشحون وخلقنا لهم من مثله ما يركبون) وقال تعالى (انا لما طغى الماء حملناكم في الجارية لنجعلها
لكم تذكرة وتعيها اذن واعية، ولهذا قال ها هنا (فهل من مدكر) أى فهل من يتذكر ويتعظ والله أعلم
(تخرجه) (ق والثلاثة) (٣) (سنده) **حدثنا** وكيع قال حدثنا سفيان عن زياد بن اسماعيل عن
محمد بن عباد بن جعفر عن أبي هريرة النخ (غريبه) (٤) أى يجادلونه في القدر (قال النووي) المراد بالقدر
هنا القدر المعروف، وهو ما قدر الله وقضاه وسبق به علمه وإرادته ، وأشار الباجي الى خلاف هذا وليس
كما قال ، وفي هذه الآية السكرية والحديث تصريح باثبات القدر وأنه عام في كل شيء فكل ذلك مقدر
في الأزل معلوم لله مراد له (٥) (التفسير) هذه الآية مرتبطة بالآية التي قبلها وهي قوله تعالى (ان
المجرمين في ضلال) يخبر تعالى عن المجرمين أنهم في ضلال عن الحق (وسعر) بضم السين والعين المهملتين
أى احتراق وقيل جنون مما هم فيه من الشكوك والاضطراب في الآراء: وهذا يشمل كل من اتصف
بذلك من كافر ومبتدع ومكذب بالقدر من سائر الفرق ، ثم قال تعالى (يوم يسحبون في النار على
وجوههم) أى كما كانوا في سمر وشك وتردد اورثهم ذلك النار، وكما كانوا ضلالا يسحبون فيها على
وجوههم لا يدرون أين يذهبون ويقال لهم تقرعوا وتوبيخا (ذوقوا مس سقر) مسها ما يجردون من الألم
عند الوقوع فيها (وسقر) اسم من أسماء جهنم لا ينصرف لأنه اسم مؤنث معرفة ، وكذا لظى وجرهم ،

(سورة الرحمن جل جلاله) (باب فبأى آلاء ربكما تكذبان)

٤٤٧ (عن أسماء بنت أبي بكر) (١) قالت سمعت رسول الله ﷺ وهو يقرأ وهو يصلي نحو الركن

قبل أن يصدع (٢) بما يؤمر والمشركون يستمعون (فبأى آلاء ربكما تكذبان) (٣)

٤٤٨ (باب فيومئذ لا يسئل عن ذنبه انس ولا جان) الخ (عن عائشة) (٤) رضى الله عنها أن

رسول الله ﷺ قال لا يحاسب يوم القيامة أحد فيغفر له (٥) يرى المسلم عمله في قبره (٦) ويقول

الله عز وجل (فيومئذ لا يسئل عن ذنبه انس ولا جان) (٧) يعرف المجرمون بسيماهم)

وقال عطاء سقر الطبق السادس من جهنم ، وقال قطرب (سقر) من سقرته الشمس وصقرته لوجهه يوم مسمقر ومصمقر شديد الحر (انا كل شيء خلقتنا بقدر) كل منصوب بفعل مضمر يفسره الظاهر بقرأ به العامة وقرىه بالرفع شاذ والنصب أولى بتقديره انا خلقتنا كل شيء بقدر فيكون الخلق عاما لكل شيء وهو المراد بالآية ، والقدر التقدير أى بتقدير سابقى أو خلقتنا كل شيء مقدرًا محكمًا مرتبًا على حسب ما انتضته الحكمة أو مقدرًا مكتربًا فى اللوح معلوما قبل خلقه قد علمنا حانه وزمانه ، وقد استدلت هذه الآية الكريمة ائمة السنة على اثبات قدر الله السابق لخلقها ، وردوا بهذه الآية وما شاكلها من الآيات وما ورد فى معناها من الأحاديث الثابتة على الفرقة القدرية الذين نبغوا فى أواخر عصر الصحابة بوقد ورد فى ذم المكذبين بالنذر ولعنهم احاديث كثيرة تقدمت فى باب هجر المكذبين بالقدر

فى كتاب القدر فى الجزء الاول صحيفة ١٤٤ فارجع اليه والله الموفق (تخرجه) (م مذجه) (باب)

(١) (سنده) (حديث) يحيى بن اسحاق قال أنا ابن لهيعة عن ابى الاسود عن عروة عن أسماء بنت ابى

بكر النخ (غريبه) (٢) قال فى المصباح صدعته صدعا من باب نفع شققته فانصدع وصدعت القوم صدعا

فصدعوا فرصدتهم فتصدعوا وقوله تعالى (فاصدع بما تؤمر) قيل مأخوذ من هذا أى شق جماعاتهم

بالتوحيد وقيل أفرق بذلك بين الحق والباطل ، وقيل أظهر ذلك وصدعت بالحق تكلمت به جهاراً اه

المعنى قبل أن يؤمر بالجهر بالقرائة وإظهار الدعوة (٣) (التفسير) (فبأى آلاء) أى نعم (ربكما)

أيها الإنس والجن (تكذبان) ذكرت احدى وثلاثين مرة ، والاستفهام فيها للتقرير لما روى الحاكم عن

جابر قال قرأ علينا رسول الله ﷺ سورة الرحمن حتى ختمها ثم قال ما لى أراكم سكوناً ؟ لجن كانوا

أحسن منكم رداً ما قرأت عليهم هذه الآية فى مرة (فبأى آلاء ربكما تكذبان) إلا قالوا ولا بشيء

من نعمتك ربنا نكذب فلك الحمد (قلت) ورواه أيضاً البزار وصححه الحاكم وأقره الذهبى (تخرجه

حديث الباب) أورده الهيثمى وقال رواه احمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن وبقيه رجاله

رجال الصحيح (باب) (٤) (سنده) (حديث) حسن حدثنا ابن لهيعة قال ثنا أبو الاسود

عن عروة عن عائشة النخ (غريبه) (٥) معناه من حومب يوم اقيامة كما صرح بهذا اللفظ فى حديث

آخر لعائشة أيضاً عند الامام احمد وسيأتى فى تفسير سورة الانشقاق ولانظنه عند البخارى وايس أحد

يحاسب إلا هلك ، والمعنى واحد ، والأحاديث يفسر بعضها بعضها وسيأتى الكلام عليه فى تفسير السورة

المذكورة (٦) المعنى أن المؤمن يحاسب فى القبر ليكون أهون عليه فى الموقف فيه حص فى البرزخ فيخرج

وقد اقتبس منه (٧) (التفسير) هذه الجملة مرتبطة بما قبلها وهو قوله تعالى فاذا انشقت السماء

٤٥١ (الآخريين) فقال أنتم تلك أهل الجنة بل أنتم نصف أهل الجنة وتقاسمونيهم النصف الباقي (باب وظل ممدود) (حدثنا عبد الرزاق) (١) ثنا معمر عن قتادة في قوله تعالى (وظل ممدود) عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال ان في الجنة شجرة (٢) يسير الراكب في ظلها (٣) مائة عام لا يقطعها (٤) قال معمر أخبرني محمد بن زياد أنه سمع أبا هريرة يقول عن النبي ﷺ

جنات النعيم ، ثلثة في الأولين وقليل في الآخريين (التفسير) (والسابقون) مبتدأ (السابقون) خبره تقديره السابقون إلى الإيمان السابقون إلى الجنان ، وقيل الثاني تأكيد للأول ، والخبر (أولئك المقربون) والأول أوجه (في جنات النعيم) أى هم في جنات النعيم (ثلثة من الأولين) أى هم ثلثة : وثلثة الأمة من الناس الكثيرة والمعنى أن السابقين كثير من الأولين وهم الأمم من لدن آدم إلى نبينا محمد عليهما الصلاة والسلام (وقليل من الآخريين) وهم أمة محمد ﷺ وهذا مروى عن مجاهد والحسن البصرى رواه عنهما ابن أبي حاتم وهو اختيار ابن جرير (قال القرطبي في تفسيره) وسموا قليلا بالإضافة إلى من كان قبلهم لأن الأنبياء المتقدمين كثروا فكثرت السابقون إلى الإيمان منهم فزادوا على عدد من سبق إلى التصديق من أمتنا ، وقيل لما نزل هذا شق على أصحاب رسول الله ﷺ فنزلت : ثلثة من الأولين وثلثة من الآخريين : فقال النبي ﷺ إني لأرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة بل ثلث أهل الجنة بل نصف أهل الجنة وتقاسمونيهم في النصف الثاني رواه أبو هريرة ذكره الماوردى وغيره (قلت والامام أحمد كما في حديث الباب) قال ومعناه تابعى في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن مسعود وكأنه أراد أنها منسوخة ، والاشبه أنها محكمة لأنها خبر ولأن ذلك في جماعتين مختلفتين : قال الحسن سابقوا من مضى أكثر من سابقينا فلذلك قال (وقليل من الآخريين) وقال في أصحاب اليمين وهم سوى السابقين (ثلثة من الأولين وثلثة من الآخريين) ولذلك قال النبي ﷺ إني لأرجو أن تكون أمتى شطر أهل الجنة ثم تلا قوله (ثلثة من الأولين وثلثة من الآخريين) اه (وقال النسفى في تفسيره) فان قلت كيف قال قبل هذا (وقليل من الآخريين) ثم قال هنا (وثلثة من الآخريين) (قلت) ذاك في السابقين وهذا في أصحاب اليمين وأنهم يتكاثرون في الأولين والآخريين جميعا وعن الحسن سابقوا الأمم أكثر من سابقى أمتنا وتابعوا الأمم مثل تابعى هذه الأمة اه (وقال القرطبي) قال مجاهد كل من هذه الأمة : وروى سفيان عن أبان عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن النبي ﷺ (الثلثان جميعا من أمتى) يعنى ثلثة من الأولين وثلثة من الآخريين ، وروى هذا القول عن أبي بكر الصديق رضى الله عنه قال كلا الثلثين من أمة محمد ﷺ فمنهم من هو في أول أمة ومنهم من هو في آخرها وهو مثل قوله تعالى (فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله ، وقيل ثلثة من الأولين أى من أول هذه الأمة : وقليل من الآخريين يسارع في الطاعات حتى يلحق درجة الأولين ولهذا قال النبي ﷺ خيركم قرنى ثم سوى فى أصحاب اليمين بين الأولين والآخريين اه (تخريج) أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه لابن أبي حاتم والامام أحمد ، وأورده الهيثمى وقال بواه أحمد من حديث يباع الملاء عن أبيه ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات ، (باب) (١) (حدثنا عبد الرزاق البخ) (غريبه) (٢) قيل هى طوبى وقيل هى شجرة الخلد (٣) الظل له ، معان كثيرة عند أهل اللغة ، والمراد هنا هنا نعيمها أو ناحيتها (٤) المراد بقطعها عدم الانتهاء بالمسير إلى المنتهى ، وهذا الحديث موقوف على أنس

- (باب) ولمن خاف مقام ربه جنتان (وعن أبي الدرداء) (١) أنه سمع النبي ﷺ وهو ٤٤٩
يقص على المنبر (ولمن خاف مقام ربه جنتان) (٢) فقلت وإن زنى وإن سرق يارسول الله؟ فقال
رسول الله ﷺ الثانية (٣) (ولمن خاف مقام ربه جنتان) فقلت الثانية (٤) وإن زنى وإن سرق
يارسول الله؟ فقال النبي ﷺ الثالثة (ولمن خاف مقام ربه جنتان) فقلت الثالثة وإن زنى وإن
سرق يارسول الله؟ قال نعم وإن رغبم أنف أبي الدرداء (٥) (سورة الواقعة) (باب) ثلثة
من الأولين وقليل من الآخرين (عن أبي هريرة) (٦) رضى الله عنه قال لما نزلت (ثلثة من
الأولين (٧) وقليل من الآخرين) شق ذلك على المسلمين فنزلت (ثلثة من الأولين وثلثة من

فكانت وردة كالدّهان ومعنى (انثقت) أى انفك بعضها من بعض لقيام الساعة أى انفرجت (فكانت
وردة) فصارت كلون الورد الأحمر، وقيل أصل لون السماء الحمر ولكن من بعدها منى زرقاء
(كالدّهان) كدهن الزيت كما قال فى المهمل وهو دردى الزيت وهو جمع دهن وقيل الدهان الأديم
الأحمر (فيومئذ) أى فيوم تنشق السماء (لايسئل عن ذنبه إنس ولا جان) قال الحسن وقتادة
لا يسئلون عن ذنوبهم لتعلم من جهنم لأن الله عز وجل علمها منهم وكتبت الملائكة عليهم، وهى رواية
العوفى عن ابن عباس، وعنه أيضا لا تسأل الملائكة المجرمين لأنهم يعرفونهم بسيماهم دليله ما بعده، وهذا
قول مجاهد، وعن ابن عباس فى الجمع بين هذه الآية وبين قوله تعالى (فرربك لنسألنهم أجمعين) قال
لا يسألهم هل عملتم كذا وكذا لأنه أعلم بذلك منهم: ولكن يسألهم لم عملتم كذا وكذا؟ وعن عكرمة
أنه قال إنها موطن يسأل فى بعضها ولا يسأل فى بعضها: وعن ابن عباس أيضا لا يسئلون سؤال شفقة
ورحمة إنما يسئلون سؤال تقريع وتوبيخ (يعرف المجرمون بسيماهم) وهو سواد الوجوه وزرقة العيون
كما قال جل ذكره (يوم تبيض وجوه وتسود وجوه) (تخرجه) لم أقف عليه بهذا اللفظ لغير الامام
أحمد وسنده جيد وان كان فيه ابن طيبة لكنه صرح بالسماع وله شواهد صحيحة تعضده
(باب) (١) (سنده) (مدرسا) سليمان أنا اسماعيل بن جعفر أنا محمد بن حرملة عن عطاء
ابن يسار عن أبي الدرداء الخ (٢) (التفسير) (ولمن خاف مقام ربه) أى موقفه الذى يقف فيه العباد
لحساب يوم القيامة بين يدي الله عز وجل ونهى النفس عن الهوى ولم يطغ ولا آثر الحياة الدنيا
وعلم أن الآخرة خير وأبقى فأدى فرائض الله واجتنب محارمه، وقيل خاف قيام ربه عليه أى اشرافه
واطلاعه عليه بيانه قوله تعالى (أفمن هو قائم على كل نفس بما كسبت) من كان هذا حاله فله عند ربه
(جنتان) جنة لحوفه من ربه وجنة لتركه شهوته (قال الحافظ ابن كثير) فى تفسيره وهذه الآية عامة
فى الإنس والجن فهى من أدل دليل على أن الجن يدخلون الجنة إذا آمنوا واتقوا ولهذا امتن الله على
الثقلين بهذا الجزاء فقال: ولمن خاف مقام ربه جنتان: ثم نعت هاتين الجنتين فقال (ذوانا أفنان) أى
أغصان نضرة حسنة تحمل من كل ثمرة نضيجة فائقة (٣) يعنى كرر الآية مرة ثانية غير المرة الأولى
(٤) يعنى وإن زنى وإن سرق (٥) أى ان تاب من ذنبه وأحسن التوبة لأنه لا يخاف مقام ربه إلا
من تاب من ذنبه وندم على فعله والله أعلم (تخرجه) (نس) وابن جرير والبغوى ورجال ثقافت
(باب) (٦) حدثنا أسود بن عامر ثنا شريك عن محمد بن يحيى عن أبيه عن أبي هريرة الخ
(٧) هذه الآية مرتبطة بالآية التى قبلها وهى قوله تعالى (والسابقون السابقون أولئك المقربون فى

- ٤٥٢ ويقول أبو هريرة وأفرءوا إن شئتم (١) (وظل ممدود) **(باب وفرش مرفوعة)** (عن أبي سعيد الخدري) (٢) عن رسول الله ﷺ أنه قال (وفرش مرفوعة) (٣) والذي نفسي بيده ارتفاعها كما بين السماء والأرض (٤) وإن ما بين السماء والأرض لمسيرة خمسمائة سنة **(باب**
- ٤٥٣ فسبح باسم ربك العظيم) (عن عتبة بن عامر الجهني) (٥) قال لما نزلت (فسبح باسم ربك العظيم) قال لنا رسول الله ﷺ اجعلوها في ركوعكم فلما نزلت (سبح اسم ربك الأعلى) قال اجعلوها

ولكنه جاء مرفوعا عن أبي هريرة عن النبي ﷺ كما قال معمر (١) معناه أن قوله أفرءوا إن شئتم وظل ممدود) من قول أبي هريرة لامن الحديث المرفوع (وظل ممدود) قال العلماء الجنة كلها ظل لاشمس معه وليس هو ظل الشمس بل ظل يخلقه الله تعالى، قال الربيع بن أنس ظل العرش (وروى عكرمة) عن ابن عباس في قوله (وظل ممدود) قال شجرة في الجنة على ساق العرش يخرج إليها أهل الجنة فيتحدثون في أصلها ويشتمى بعضهم لحو الدنيا فيرسل الله عز وجل عليها ريحا من الجنة فتحرك تلك الشجرة بكل لحو في الدنيا (تخريجه) (ق . وغيرهما) **(باب)** (٢) (سنده) حدثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري الخ (٣) (التفسير) (وفرش مرفوعة) فسرت في الحديث بأن ارتفاعها كما بين السماء والأرض، وهو يفيد أن بعضها فرق بعض فهي مرفوعة عالية وبهذا قال بعض المفسرين، وقال علي رضي الله عنه وفرش مرفوعة على الأسرة وقيل مرفوعة أي عالية وطيبة ناعمة (٤) قال بعض أهل العلم ارتفاع الفرش في الدرجات وبرد ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض رواه ابن جرير عن أبي كريب عن رشدين بن سعد وفيه كلام، وروى ابن أبي حاتم بسنده عن الحسن (وفرش مرفوعة) قال ارتفاع فراش الرجل من أهل الجنة مسيرة ثمانين سنة (تخريجه) (مذ) والبغوي في تفسيره وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين وقال بعض أهل العلم معنى هذا الحديث وارتفاعها كما بين السماء والأرض قال ارتفاع الفرش المرفوعة في الدرجات ، والدرجات ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض اه قال الحافظ السيوطي وقد رأيت من حديث غيره (يعني غير رشدين) عند أحمد ، يعني حديث الباب ، قال فلو رأى الترمذي طريق أحمد أيضا لصححه وقال وقد صححه ابن حبان فاخرجه في صحيحه من طريق ابن لهيعة وصححه الضياء المقدسي فاخرجه في المختارة من طريق رشدين قال وأخرجه أيضا النسائي والبيهقي في البعث اه قال المحمدي السيد محمد صيغة الله المدراسي في ذيل القول المسدد أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق الخطيب حدثنا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن محمد بن سنان ثنا جعفر بن جبر ثنا أبي عن الحسن عن أبي هريرة به قال لا يصح ، جبر وابنه متروكان والمتهم به عبد الله بن محمد بن سنان قال ابن حبان يضع الحديث ويقلبه ويسرقه (قلت) أخرجه الامام أحمد من وجه يصح قال حدثنا حسن فذكر حديث الباب بسنده ولفظه كما هنا وذكر ما قلناه عن الترمذي ثم قال دراج ضعفه أبو حاتم والدارقطني ووثقه يحيى بن معين وعلي بن المديني وغيرهما وصح حديثه عن أبي الهيثم الترمذي واحتج به ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم وغيرهم، وأما رشدين فتكلموا فيه لكن قال أحمد ليس به بأس في الرقائق ، وقال أيضا أرجواته صالح الحديث وحسن له الترمذي والله أعلم **(باب)** (٥) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخريجه في باب الذكر في الركوع من كتاب الصلاة في الجزء الثالث صحيفة ٢٦١

- ٤٥٤ في سجودكم (باب) وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون (عن علي رضي الله عنه) (١) قال رسول الله ﷺ (وتجعلون رزقكم) (٢) يقول شكركم (أنكم تكذبون) يقولون مطرنا (٣)
- ٤٥٥ بنوه كذا وكذا بنجم كذا وكذا (باب) فروح وربحان (عن عائشة رضي الله عنها) (٤) أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قرأ (فروح وربحان) (٥)

رقم ٤٥٤ وإنما ذكرته هنا لمناسبة الآية (باب) (١) (سنده) **قدها** حسين بن محمد حدثنا اسراييل عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن عن علي الخ (٢) أول الآية (أفبهذا الحديث أنتم مدهنون وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون) (التفسير) (أفبهذا الحديث) يعني القرآن (أنتم مدهنون) متهاونون به كمن يدهن في بعض الأمر أي يلين جانبه ولا يتصلب فيه تم اونا به، وقال ابن عباس ووطاء وغيرهما مدهنون أي مكذبون والمدهن الذي ظاهره خلاف باطنه كأنه شبه بالدهن في سهولة ظاهره وقيل المدهن المنافق أو الكافر الذي يلين جانبه ليخفي كفره (وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون) أي تجعلون شكر رزقكم التكذيب ووضع الشكر، وفي قراءة علي رضي الله عنه وهي قراءة النبي ﷺ وتجعلون شكركم أنكم تكذبون أي تجعلون شكركم لنعمة القرآن أنكم تكذبون به وسياق الحديث يدل على أنها نزلت في الأنواء ونسبتهم السقيا إليها والرزق المطر أي (تجعلون شكر ما يرزقكم الله من الغيث أنكم تكذبون بكرنه من الله حيث تنسبونه إلى النجوم) (٣) بصيغة المجهول (وقوله بنوه كذا وكذا) بفتح النون وسكون الواو (بنجم كذا وكذا) وذلك أنهم كانوا إذا مطروا يقولون مطرنا بنوه كذا وكذا ولا يرون ذلك المطر من فضل الله عليهم، فقليل لهم اتجعلون رزقكم أي شكركم بما رزقكم التكذيب، فمن نسب الانزال إلى النجم فقد كذب برزق الله تعالى ونعمه، وكذب بما جاء به القرآن والمعنى اتجعلون بدل الشكر التكذيب وقد تقدم معنى النوء والكلام فيه مستوفى في باب اعتقاد أن المطر بيد الله الخ من أبواب صلاة الاستسقاء في الجزء السادس صحيفة ٢٥٢ فارجع إليه (تخرجه) (مذ) وابن أبي حاتم وابن جرير، وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب، وروى سفيان عن عبد الأعلى هذا الحديث بهذا الاسناد ولم يرفعه (باب) (٤) (سنده) **قدها** وسبع عن هارون عن بديل عن عبد الله بن شقيق عن عائشة الخ (٥) أول الآية (فأما إن كان من المقربين فروح وربحان وجنة نعم) (التفسير) (فأما إن كان) يعني المحتضر الذي حضرته الوفاة (من المقربين) من السابقين المذكورين في قوله (وكنتم أزواجا ثلاثة في أول السورة وهم الذين فعلوا الواجبات والمستحبات وتركوا المحرمات والمكروهات وبعض المباحات) (فروح) قرأ يعقوب بضم الراء وقرأ بها النبي ﷺ كما قالت عائشة في حديث الباب: وقرأ الباقر بفتحها. فن قرأ بالضم قال الحسن معناه تخرج روحه في الربحان، وقال قتادة الروح الرحمة أي له الرحمة، وقيل معناه فحياة لهم وبقاء لهم، ومن قرأ بالفتح معناه فله روح وهو الراحة وهو قول مجاهد وقال سعيد بن جبيرة فرح وقال الضحاك مغفرة ورحمة (وربحان) استراحه، وقال مجاهد وسعيد بن جبيرة رزق، وقال آخرون هو الربحان الذي يشم، قال أبو العالية لا يفارق أحد من المقربين الدنيا حتى يؤتى بغصن من ربحان الجنة فيشمه ثم تقبض روحه: قال الحافظ ابن كثير وكل هذه الأقوال متقاربة صحيحة فان من مات مقربا حصل له جميع ذلك من الرحمة

(سورة المجادلة) (باب قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها الخ) (عن خولة بنت ٤٥٦
ثعلبة) (٢) قالت والله فيّ وفي أوس بن صامت أنزل الله عز وجل من صدر سورة المجادلة (٢)
قالت كنت عنده وكان شيخا كبيرا قد ساء خلقه وضجر ، قالت فدخل عليّ يوما فراجعت به بشيء
فغضب فقال أنت عليّ كظهر أمي ، قالت ثم خرج فجلس في نادي قومه ساعة ثم دخل عليّ فاذا
هو يريدني علي نفسي: قالت فقلت كلا والذي نفس خويلة بيده لا تخلص إليّ وقد قلت ما قلت حتى
يحكم الله ورسوله فينا بحكمه ، قالت فواثني وامتنعت منه فغلبته بما تغلب به المرأة الشيخ
الضعيف فألقيته عني ، قالت ثم خرجت إلى بعض جاراتي فاستعرت منها ثيابها ثم خرجت حتى جئت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجلست بين يديه فذكرت له ما لقيت منه فجعلت أشكو إليه
صلى الله عليه وآله ما ألقى من سوء خلقه ، قالت فجعل رسول الله صلى الله عليه وآله يقول يا خويلة ابن عمك شيخ كبير فأتني
الله فيه ، قالت فوالله ما برحت حتى نزل فيّ القرآن فتغشى رسول الله صلى الله عليه وآله ما كان يتغشاه ثم سرّني

والراحة والاستراحة والفرح والسرور والرزق الحسن (وجنة نعيم) قال محمد بن كعب لا يموت أحد من الناس
حتى يعلم من أهل الجنة هو أم من أهل النار (تخرجه) (دمدنس) من حديث هارون وهو ابن موسى
الاعور ، قال الترمذي لا يعرفه إلا من حديثه (قلت) هارون بن موسى المشار إليه قال في الخلاصة من
رجال الصحيحين وغيرهما وثقة ابن معين والأصمعي وفي التهذيب وثقه أبو داود وأبو زرعة ، وفي
التعريب ثقة مقرئ إلا أنه رمى بالقدر (باب) (١) حديث خولة هذا تقدم بطوله وسنده
وشرحه وتخرجه في كتاب الظهار في الجزء السابع عشر صحيفة ٢١ رقم ٤٤ وإنما أعدت ذكره هنا
لأجل تفسير الآيات الخاصة بالظهار لأنها لم تفسر هناك (٢) نهى قوله تعالى قد سمع الله قول التي تجادلك
في زوجها وتشتكي إلى الله والله يسمع تحاوركما إن الله سميع بصير ، إلى قوله ، وللـكافرين عذاب اليم
(التفسير) قوله عز وجل (قد سمع الله قول التي تجادلك) تحاورك ، وقرئ بها ومعناه تراجعك في
زوجها المظاهر منها ، وكان قد قال لها أنت عليّ كظهر أمي ، وقد سألت النبي صلى الله عليه وآله عن ذلك فأجابها
بأنها حرمت عليه علي ما هو المهود عندهم من أن الظهار موجب فرقة مؤبدة ، وهي خولة بنت ثعلبة وهو
أوس بن الصامت كما جاء في الحديث (في زوجها) في شأنه وما وقع منه (وتشتكي إلى الله) تظهر ما بها
من المكروه والله يسمع تحاوركما ، مراجعتكما الكلام من حور إذا رجع (إن الله سميع) يسمع شكوى
المضطر (بصير) بحاله (الذين يظهرون) بتشديد الظاء والهاء أصله يظهرون أدغمت التاء في الظاء ، وفي
قراءة يظاهرون بالباء بين الظاء والهاء المخنفة: وفي أخرى يظاهرون كيتا تلون: والموضع الثاني في القراءات
كذلك وفي قوله تعالى (منكم) توييح للعرب لأنه كان في أيمان أهل جاهليتهم خاصة دون سائر الأمم (من
نساءهم) زوجاتهم (ماهن أمهاتهم ان أمهاتهم الا اللاتي) بهمزة وياء وبلا ياء (ولدنهم) يريد أن
الأمهات على الحقيقة الرالدات، والمرضعات المحقات بالوالدات بواسطة الرضاع ، وكذا أزواج رسول
الله صلى الله عليه وآله لزيادة حرمتهم ، وأما الزوجات فأبعد شيء من الأمومة فلذا قال (ولأنهم ليقولون منكرا من
القول) أي تنكره الحقيقة والأحكام الشرعية (وزورا) كذبا وباطلا منحرفا عن الحق (وإن الله
لعفو غفور) لما سلف منهم (والذين يظاهرون من نساءهم) بين في الآية الأولى أن ذلك من قائله

فيه فقال لي يا خويلة قد أنزل الله فيك وفي صاحبك، ثم قرأ عليّ ﴿قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله والله يسمع تحاوركما إن الله سميع بصير﴾ إلى قوله - وللكافرين عذاب أليم ﴿ فقال لي رسول الله ﷺ مرية فليعتق رقبة : قالت فقلت والله يا رسول الله ما عنده ما يعتق قال فليهم شهرين متتابعين، قالت فقلت والله يا رسول الله إنه شيخ كبير ما به من صيام: قال فليطعم ستين مسكينا وسقمان تمر، قالت قلت والله يا رسول الله ما لك عنده، قالت فقال رسول الله ﷺ فإنا سنعيته بعرق من تمر قالت فقلت وأنا يا رسول الله - أعينه بعرق آخر، قال قد أصبت وأحسنت فاذهبي فتصدقني عنه ثم استوصى ابن عمك خيرا، قالت ففعلت: قال عبد الله قال أبي قال سعد العرق الصن ﴿عن عائشة رضي الله عنها﴾ (١) قالت الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات (٢) ، لقد جاءت المجادلة (٣) إلى النبي ﷺ تكلمه وأنا في ناحية البيت ما اسمع ما تقول، فانزل الله عز وجل ﴿قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها إلى آخر الآية﴾ (٤) ﴿حدثنا أبو معاوية وابن نمير﴾ (٥)

منكر وزور ، وبين في الثانية حكم الظهار (ثم يعودون لما قالوا) أي فيه بأن يخالفوه بامسك المظاهر منها الذي هو خلاف مقصود الظهار من وصف المرأة بالتحريم (فتحريم رقبة) أي إعتاقها عليه من قبل أن يتها - بالوطء (ذلكم توعدون به والله بما تعملون خبير فمن لم يجد) رقبة (فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتهاسا فمن لم يستطع) أي الصيام (فاطعام ستين مسكينا) عليه أي من قبل أن يتهاسا حملا للطلق على المقيد، لكل مسكين مد من غالب قوت البلد (ذلك) أي التخفيف في الكفارة (اتؤمنوا بالله ورسوله وتلك) أي الأحكام المذكورة (حدود الله وللكافرين) بها (عذاب أليم) أي مؤلم لعود بالله من ذلك (١) (سنده) **حدثنا** أبو معاوية ثنا الأعمش عن تميم بن سلمة عن عروة عن عائشة النخ (غريبه) (٢) هو كقولها تعالي (وإن تجهر بالقول فإنه يعلم السر وأخفى) (٣) تعني المرأة التي كانت تجادل النبي ﷺ في ظهار زوجها وهي خولة بنت ثعلبة (٤) في هذه الآية والحديث دلالة على عظمة الله عز وجل وكبريائه وأنه ليس كمثل شيء وهو السميع البصير ، عائشة لم تسمع لكلام المرأة وهي معها في البيت والله تعالي يقول (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها) سبحانه ما أعظم شأنك وأرفع مكانك وأعز سلطتك لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك ﴿ تخريجهم ﴾ أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للإمام أحمد ثم قال وهكذا رواه البخاري في كتاب التوحيد تعليقا فقال وقال الأعمش عن تميم بن سلمة عن عروة عن عائشة فذكره: وأخرجه النسائي وابن ماجه وابن أبي حاتم وابن جرير من غير وجه عن الأعمش (٥) **حدثنا** أبو معاوية وابن نمير (النخ هذا الحديث تقدم نحوه عن عائشة أيضا من وجه آخر في باب ما يقال في رد السلام على أهل الكتاب من كتاب السلام والائتذان في آخر الجزء السابع عشر صحيفة ٣٤ رقم ٣٤ وتقدم شرحه هناك وليس فيه ذكر الآية وذكرت هذا الحديث هنا لما ذكر فيه من كتاب الله عز وجل وهو بعض آية أولها قوله عز وجل (ألم تر إلى الذين هموا عن النجوى ثم يعودون لما نهوا عنه ويتناجون بالائتم والعدوان ومهصية الرسول وإذا جاءرك حبيرك بما لم يحبك به الله ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول حسبهم جهنم يصلونها فبئس المصير) (التفسير) (ألم تر الذين هموا عن النجوى) أي التحدث سرا، نزلت في اليهود والمنافقين

قالا قدش الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت أنى النبي ﷺ ناس من اليهود دفعوا السام عليك يا أبا القاسم، فقال وعليكم، قالت عائشة فقلت وعليكم السام والذام (١) فقال رسول الله ﷺ يا عائشة لا تكونى فاحشة، قالت فقلت يا رسول الله أما سمعت ما قالوا السام عليك؟ قال أليس قد رددت عليهم الذى قالوا قلت وعليكم؟ قال ابن نمير يعنى فى حديث عائشة ان الله عز وجل لا يحب الفحش ولا التفحش، وقال ابن نمير فى حديثه فنزلت هذه الآية (٢) (واذا جاءوك حيّوك بما لم يحييك به الله) حتى فرغ (عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما) ٤٥٩ (٢) أن اليهود كانوا يقولون لرسول الله ﷺ سام عليك (ثم يقولون فى أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول) فنزلت هذه الآية (واذا جاءوك حيّوك بما لم يحييك به الله) (٣)

باب ويخلفون على الكذب وهم يعلمون، الآيات (٤) (عن ابن عباس) (٤) قال كان رسول الله ﷺ فى ظل حجرة من حججه وعنده نفر من المسلمين قد كاد يخلص عنهم الظل (٥) قال فقال لانه سيأتيكم لإنسان ينظر اليكم بعيني شيطان فاذا أتاكم فلا تكلموه، قال فجاء رجل أزرق فدعاه

وذلك أنهم كانوا يتناجون فيما بينهم دون المؤمنين وينظرون إلى المؤمنين ويتفاهزون بأعينهم يوهمون المؤمنين أنهم يتناجون فيما بينهم فيحزنون لذلك ويقولون ما نراهم إلا وقد بلغهم عن اخواننا الذين أخرجوا فى السرايا قتل أو موت أو هزيمة فيقع ذلك فى قلوبهم ويحزنهم، فلما طال ذلك عليهم وكثر شكوا إلى النبي ﷺ فأمرهم أن لا يتناجوا دون المسلمين فلم ينتهوا عن ذلك وعادوا إلى مناجاتهم فانزل الله (ألم تر إلى الذين هجروا عن النجوى) أى المناجاة (ثم يعودون لما نهوا عنه) أى يرجعون إلى المناجاة التى نهوا عنها (ويتناجون) قرأ الأعمش وحزرة و ينتجئون على وزن يفتعلون ، وقرأ الآخرون ويتناجون لقوله (إذا تناجيتم فلا تناجوا بالإثم والعدوان ومعصية الرسول) وذلك أن النبي ﷺ كان قد نهاهم عن النجوى فعصوه (وإذا جاءوك حيّوك بما لم يحييك به الله ، وذلك أن اليهود كانوا يدخلون على النبي ﷺ) ويقولون (السام عليك كما جاء فى حديث الباب، والسام الموت وهم يوهمونهم أنهم يقولون السلام عليك، وكان النبي ﷺ يرد عليهم فيقول عليكم ، فاذا خرجوا قالوا (فى أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول) يريدون لو كان نبيا حقا لعذبنا الله بما نقول: قال الله عز وجل (حسبهم جهنم يصلونها فبئس المصير) (١) السام يعنى الموت والذام بالذال المعجمة وتخفيف الميم هو الذم بمعنى العيب (تخريجه) (م) والبخارى وابن أبي حاتم وغيرهم (٢) (سنده) **قدش** عبد الصمد حدثنا حماد عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو الخ (٣) تقدم الكلام على شرحه وتفسيره فى الحديث السابق (تخريجه) أورده الحافظ ابن كثير فى تفسيره وعزاه للإمام أحمد وقال إسناده حسن ولم يخرجوه يعنى أصحاب الكتب الستة ٨١ ، وأورده أيضا الهيثمى وقال رواه (حم بز طب) وإسناده جيد لأن حمادا سمع من عطاء فى حالة الصحة، وأورده أيضا الحافظ السيوطى فى الدر المنثور وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه والبيهقى فى شعب الإيمان

باب (٤) (سنده) **قدش** حسن بن موسى حدثنا زهير حدثنا سماك حدثني سعيد بن جبير ان ابن عباس حدثه قال كان رسول الله ﷺ فى ظل حجرة الخ (غريبه) (٥) يخلص بكسر اللام

رسول الله ﷺ فكلمه (١) قال علام تشتمني أنت وفلان وفلان نفر دعاهم باسمائهم؟ (٢) قال فذهب الرجل فدعاهم فحلفوا بالله واعتذروا اليه فأنزل الله عز وجل (ويحلفون له كما يحلفون لكم ويحسبون) الآية (٣) (وعنه من طريق تاز (٤) بنحوه وفيه) قال فزلت هذه الآية في المجادلة (٥) (ويحلفون على الكذب وهم يعلمون والآية الأخرى (٦)

كضرب أى يتزوى ويذهب (١) أى كلفه النبي ﷺ بقوله علام تشتمني الخ (٢) أى ذكرهم النبي ﷺ باسمائهم فأنكر الرجل مانسب اليه ودعا أصحابه الذين ذكرهم النبي ﷺ فحلفوا أنه لم يحصل منهم مانسب اليهم واعتذروا اليه ، فأنزل الله عز وجل تكذيبهم بقوله (ويحلفون له الخ) وهذه الجملة مرتبطة بقوله تعالى (يوم يبينهم الله جميعا فيحلفون له كما يحلفون لكم) وقد يستدل بهذه الرواية على جواز حذف العطف ونحوه عند الاستشهاد بآية إذا لم يكن مغيرا لمعنى الكلام (٣) بقية الآية (ويحسبون أنهم على شيء إلا إنهم هم الكاذبون) وسيأتى تفسيرها وغيرها في الطريق الثانية (٤) (سنده) **قدس** محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ يدخل عليكم رجل ينظر بعين شيطان، أو بعين شيطان قال فدخل رجل أزرق فقال يا محمد علام سببتني أو شتمتني أو نحو هذا قال وجعل يحلف قال فزلت هذه الآية الخ (قلت) جاء في هذه الطريق عند الإمام أحمد (فقال يا محمد علام سببتني الخ) والظاهر أن زيادة يا محمد وقعت خطأ من بعض رواة المسند أو ناسخيه لأنها تنافي سياق الحديث لاسم الطريق الأولى فانها تدل على أن الذى نسب اليه السب والشتم هو الرجل الأزرق والنبي ﷺ يسأله ويتهمه وهو يحلف كاذبا يتبرأ من التهمة (وما يؤيد ذلك) ما رواه الحاكم وابن أبي حاتم من طريق سماك بن حرب بسند حديث الباب وفيه أن النبي ﷺ دعا الرجل الأزرق (فقال علام تشتمني أنت وأصحابك؟ فقال ذرى آتاك بهم فانطلق فدعاهم فحلفوا ما قالوا وما فعلوا) هذا لفظ الحاكم ، ولفظ ابن أبي حاتم (دعاه رسول الله ﷺ فكلمه فقال علام تشتمني أنت وفلان وفلان نفر دعاهم عاصم باسمائهم ، (٥) يعنى في سورة المجادلة (٦) بين ابن أبي حاتم الآية الأخرى انها (يوم يبينهم الله جميعا فيحلفون له كما يحلفون لكم ويحسبون أنهم على كل شيء إلا إنهم هم الكاذبون) أما قوله تعالى (ويحلفون على الكذب وهم يعلمون) فأول الآية (ألم تر الى الذين تولوا قوما غضب الله عليهم ما هم منكم ولا منهم ويحلفون على الكذب وهم يعلمون) واليك تفسير هذه الآيات إلى قوله (ألا إنهم هم الكاذبون) (التفسير) قوله عز وجل (ألم تر الى الذين تولوا قوما غضب الله عليهم) نزلت في المنافقين الذين تولوا اليهود المغضوب عليهم بقوله تعالى ومن لعنه الله وغضب عليه ، وناصروهم ونقلوا اليهم أسرار المؤمنين (ما هم منكم) يامسكون (ولامنهم) ولا من اليهود كقوله : مذنبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ، (ويحلفون على الكذب) أى يقولوا والله إنا لمسلمون لا منافقون (وهم يعلمون) أنهم كاذبون منافقون (أعد الله لهم عذابا شديدا) نوعا من العذاب في غاية الشدة (إنهم ساء ما كانوا يعملون) أى أنهم كانوا في الزمان الماضى مصرين على سوء العمل أو هى حكاية ما يقال لهم في الآخرة (اتخذوا أيمانهم) الكاذبة (جنة) وقاية يتقون بها القتل ويدفعون بها عن أنفسهم وأموالهم (فصدوا عن سبيل الله) صدوا المؤمنين عن جهادهم بالقتل وأخذ أموالهم (فلهم عذاب مهين) أى في مقابلة ما اتهموا من الحلف باسم الله في

- ٤٦١ (سورة الحشر) (باب ما قطعتم من لينة) الآية (عن نافع عن عبد الله) (١) أن رسول الله ﷺ حرق نخل بني النضير (٢) وقطع وهي البويرة (٣) فأنزل الله تبارك وتعالى (ما قطعتم من لينة) (٤) أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين) (باب ما جاء في أو آخر سورة الحشر)
- ٤٦٢ (عن معقل بن يسار) (٥) عن النبي ﷺ قال من قال حين يصبح ثلاث مرات أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم وقرأ الثلاث آيات من آخر سورة الحشر وكل الله به سبعين ألف ملك يصلون عليه حتى يمسي، إن مات في ذلك اليوم مات شهيداً، ومن قالها حين يمسي كان بتلك المنزلة
- ٤٦٣ (سورة الممتحنة) (باب لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين) الآية (عن عامر ابن عبد الله بن الزبير) (٦) عن أبيه قال قدمت قبيلة ابنة عبد العزى بن عبد أسعد من بني مالك

الآيمان الكاذبة ثم قال تعالى (إن تغنى عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً) أى إن يدفع عنهم بأساً إذا جاءهم (أو تلك أصحاب النار هم فيها خالدون) ثم قال تعالى (يوم يبعثهم الله جميعاً) يعنى اليهود والمنافقين يحشرهم يوم القيامة عن آخرهم فلا يغادر منهم أحداً (فيحلفون له كما يحلفون لكم ويحسبون أنهم على شيء) أى يحلفون لله عز وجل أنهم كانوا على الهدى والاستقامة كما كانوا يحلفون للناس في الدنيا ويعتقدون أن ذلك ينفعهم عند الله كما كان ينفعهم عند الناس، ولهذا قال (ويحسبون أنهم على شيء) أى حلفهم ذلك لربهم ثم قال منكر عليهم حسبانهم (ألا إنهم هم الكاذبون) فأكد الحشر عنهم بالكذب (تخرجه) (ك) وابن جرير وابن أبي حاتم وصححه الحاكم وأقره الذهبي وأورده الهيثمي وقال رواه (حم طب بن) ورجال الجميع رجال الصحيح (باب) (١) (سنده)

قدش يونس حدثنا ليث عن نافع عن عبد الله (يعنى ابن عمر) الخ (غريبه) (٢) هم طائفة من اليهود أمر النبي ﷺ بقطع نخيلهم وتحويلها لأنهم نقضوا العهد الذى كان بينهم وبينه وعزموا على قتل النبي ﷺ غيلة وقصتهم مشهورة ستأتى في حوادث السنة الرابعة في القسم الثانى من كتاب السيرة النبوية وإنما فعل ذلك رسول الله ﷺ حين حاصرهم وأجلاهم عن المدينة إهانة لهم وإرهاقاً (٣) بضم الموحدة وفتح الواو مصغراً اسم موضع كان به نخل بني النضير (٤) (التفسير) (ما قطعتم من لينة) من لينة بيان لما قطعتم، ومحل ما نصب بقطعتم كأنه قيل أى شيء قطعتم، وأنت الضمير الراجع إلى ما في قوله (أو تركتموها) لأنه في معنى اللينة، واللينة النخلة من الألوان ويأبها عن وار قلبت لكسر ما قبلها، وقال البخارى اللينة نخلة ما لم تكن عجرة أو برنية، وقيل اللينة تمر شديد الصفرة يرى نواه من خارج يغيب فيها الضرس، وقيل هى أغصان الشجر للينها (قائمة على أصولها) أى لم تقطعها (فبإذن الله) أى فقطعها وتركها بإذن الله وأمره وحكمه يعنى خيركم في ذلك (وايخزي الفاسقين) وليذل اليهود ويغيظهم اذن في قطعها، قال ابن اسحاق كان اجلاء بني النضير مرجع النبي ﷺ من أحد (تخرجه) (ق مذهبه)

(باب) (٥) (سنده) قدش أبو أحمد الزبيرى حدثنا خالد يعنى ابن طهمان أبو العلاء الخفاف حدثني نافع بن أبي نافع عن معقل بن يسار الخ (تخرجه) (أورده الخفاف ابن كثير في تفسيره وعزاه للإمام أحمد ثم قال ورواه الترمذى عن حمود بن غيلان عن أبي أحمد الزبيرى وقال غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه، ورواه أيضا البغرى في تفسيره وعزاه للترمذى ونقل عنه مثل ما نقل الخفاف ابن كثير والله أعلم (باب) (٦) هذا الحديث تقدم بهامه وسنده وشرحه وتخرجه في

ابن حنبل على ابنتها أسماء ابنة أبي بكر رضى الله عنهما بهما. دايا ضباب وأنط وسمن وهي مشركة، فابت
 أسماء أن تقبل هديتها وتدخلها بيتها، فسألت عائشة النبي ﷺ فأنزل الله عز وجل (لا ينهاكم الله
 عن الذين لم يقاتلوكم في الدين (١) - الخ الآية) فأمرها أن تقبل هديتها وأن تدخلها بيتها
 ٤٦٤ ﴿ باب يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبأيعنك الآية ﴾ (عن أم عطية) (٢) قالت لما نزلت
 هذه الآية (يبأيعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً - إلى قوله - ولا يعصينك في معروف) قالت
 كان (منه النياحة فقلت يا رسول الله ألا آل فلان فأنهم قد كانوا أسعدوني في الجاهلية فلا بد لي
 ٤٦٥ من أن أسعدهم قالت فقال رسول الله ﷺ ألا آل فلان) (عن أم سلمة رضى الله عنها) (٣)
 عن النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم (ولا يعصينك في معروف) (٤) قال النوح

باب ما جاء في قبول هدايا الكفار من كتاب الهبة والهدية في الجزء الخامس عشر صحيفة ١٦٨ رقم ٢٧
 وإنما ذكرته هنا لتفسير الآية لأنها لم تفسر هناك واليك تفسيرها (١) (التفسير) (لا ينهاكم الله عن
 الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم) أى لا ينهاكم الله عن بر الذين لم يقاتلوكم
 بأن تكرموهم وتحسنوا إليهم قولاً وفعلًا (وتقسطوا إليهم) تقضوا إليهم بالقسط وهو العدل ولا تظلموهم
 وإذا نهى عن الظلم في حق المشركة فكيف في حق المسلم (ان الله يحب المقسطين) العادلين، قال ابن عباس
 نزلت في خزاعة كانوا قد صالحوا النبي ﷺ على أن لا يقاتلوه ولا يعينوا عليه أحدا فرخص الله في
 برهم ، وقال عبد الله بن الزبير نزلت في أسماء بنت أبي بكر وذلك أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه طلق
 امرأته قتيلة أو قبيلة في الجاهلية وهي أم أسماء بنت أبي بكر فقدمت عليهم في المدة التي كانت فيها المهادنة
 بين رسول الله ﷺ وبين كفار قريش هدية لبنتها أسماء فذكر الحديث (قال القرطبي) وهذا قول أكثر
 المفسرين ﴿ باب ﴾ (٢) (عن أم عطية الخ) أم عطية اسمها نسبية بالتصغير ويقال بفتح أولها
 بنت كعب ويقال بنت الحارث: أم عطية الانصارية صحابية مشهورة وحديثها هذا تقدم بسنده وشرحه
 وتخريجه في باب ما لا يجوز من البكاء على الميت من كتاب الجنائز في الجزء السابع صحيفة ١٠٨
 رقم ٧٢ وإنما ذكرته هنا لمناسبة آية البيعة وهذه البيعة كانت بالمدينة عند قدوم النبي ﷺ إليها وقد
 عقدت لها باب ترجمته ببيعة نساء أهل المدينة سيأتي في أبواب حوادث السنة الأولى من الهجرة من كتاب
 السيرة النبوية وإليك تفسير آية البيعة (التفسير) قال الله عز وجل (يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات
 يبأيعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن) أراد بقتل الأولاد
 وأد البنات الذي كان يفعله أهل الجاهلية (ولا يأتين بهتان يفتريه بين أيديهن وأرجلهن) ليس المراد
 منه نهيهن عن الزنا لأن النهي عن الزنا قد تقدم، بل المراد منه أن تلتقطن ولوداً وتقولن لزوجها هذا
 ولدى منك ، كنى بالبهتان المفتري بين يديها ورجليها عن الولد الذي تلصقه بزوجها كذباً لأن بطنها
 الذي تحمله فيه بين اليدين وفرجها الذي تلده به بين الرجلين (ولا يعصينك في معروف) أى في كل أمر
 وافق طاعة الله وفي كل نهى عن معصية الله (فبأيعنن واستغفرن لهن الله) عما مضى (ان الله غفور) بتحقيق
 ما سلف (رحيم) بتوفيق ما اتتف (٣) (سنده) حدثنا وكيع حدثنا يزيد بن عبد الله مولى الصهباء
 عن شهر بن حوشب عن أم سلمة الخ (غريبة) (٤) جاء معنى ذلك واضحاً عند الترمذي من حديث أم

(عن عائشة رضي الله عنها) (١) قالت ما كان رسول الله ﷺ يمتحن المؤمنات (٢) إلا بالآية التي قال الله عز وجل (إذا جاءك المؤمنات يبأعنك على أن لا يشركن ولا ولا) (٣) سورة الصف (باب ماجاء في سورة الصف) (قدشنا بعمر) (٤) حدثنا عبد الله بن المبارك أخبرنا الأوزاعي حدثنا يحيى بن أبي كثير حدثني هلال بن أبي ميمونة أن عطية ابن يسار حدثه أن عبد الله بن سلام حدثه: أو قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال تذاكرنا بيننا فقلنا أيكم يأتي رسول الله ﷺ (٥) فيسأله أي الأعمال أحب إلى الله وهبنا (٦) أن يقوم منا أحد فأرسل رسول الله ﷺ إلينا رجلا رجلا حتى جمعنا (٧) فجعل بعضنا يشير إلى بعض (٨) فقرأ علينا رسول الله ﷺ (سبح لله ما في

سنة الأنصارية قالت امرأة من النسوة (أي قالت امرأة للنبي ﷺ) ما هذا المعروف الذي لا ينبغي لنا أن نعصيك فيه؟ قال لا تنحن أي من النوح وهو البكاء على الميت وتعدد محاسنه، وقيل النوح بكاء مع الصورت ومنه ناح الحمام نوحا (قال الترمذي) قال عبد بن حميد أم سلمة الأنصارية هي أسماء بنت يزيد بن السكن وحسن الترمذي حديثها (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب وثقه جماعة وفيه ضعف (١) (سنده) (قدشنا بعمر) عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة الخ (غريبه) (٢) معناه أن النبي ﷺ كان يختبر من هاجر إليه من مكة إلى المدينة قبل عام الفتح من المؤمنات بهذه الآية يعني (يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات الآية) (٣) يشير إلى قوله تعالى ولا يسرقن ولا يزنين الخ الآية زاد البخاري في روايته قال عروة قالت عائشة فن أقر بهذا الشرط قال لها رسول الله ﷺ قد بايعتك على ذلك والمراد بالشرط هنا شرط الأيمان من المؤمنات، وفي الطبراني من طريق العوفي عن ابن عباس قال كان امتحانهم أن يشهدن أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله (وفي كتاب الشروط للبخاري كان يمتحنهن بهذه الآية يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنوهن إلى غفور رحيم - وعن قتادة فيما أخرجه عبد الرزاق أنه ﷺ كان يمتحن من هاجر من النساء بالله ما خرجت إلا رغبة في الإسلام وحباً لله ورسوله: وزاد مجاهد ولا يخرج بك عشق رجل منا ولا فرار من زوجك، وعند البزار أن الذي كان يمتحن عن أمر رسول الله ﷺ له عمر ابن الخطاب رضي الله عنه (تخرجه) (خ - وغيره) (باب) (٤) حدثنا يعمر الخ (غريبه) (٥) جاء عند الترمذي فتذاكرنا فقلنا لو نعلم أي الأعمال أحب إلى الله لعمدنا فأنزل الله (سبح لله ما في السموات وما في الأرض) إلى قوله (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون) (٦) من الهيبة يقال هاب الشيء بها، إذا خافه، وإذا قره وعظمه (٧) الظاهر أنه ﷺ لم يرسل إليهم إلا بعد اطلاعه على ما عزموا عليه رجلاً رجلاً بطريق الوحي ونزول السورة بالإسكار عليهم، والظاهر أنهم كانوا عدة رجال، لما جاء في رواية الترمذي بلفظ (قدمنا نفرًا من أصحاب رسول الله ﷺ فتذاكرنا الخ والنفر بفتح نين عدة رجال من ثلاثة إلى عشرة) (٨) جعل بعضهم يشير إلى بعض تعجباً من معرفة النبي ﷺ ما عزموا عليه (٩) التفسير (سبح لله ما في السموات وما في الأرض) يخبر تعالى أنه يسبح له ما في السموات وما في الأرض أي من الحيوانات والنباتات كما قال في الآية الأخرى (تسبح له

السموات وما في الأرض - إلى قوله - كبر مقتا عند الله (قال (١) فتلاها من أولها إلى آخرها قال (٢) فتلاها علينا بن سلام من أولها إلى آخرها قال (٣) فتلاها علينا عطاء بن يسار من أولها إلى آخرها قال يحيى فتلاها علينا هلال من أولها إلى آخرها ، قال الأوزاعي فتلاها علينا يحيى من أولها إلى آخرها (ومن طريق ثان) (٤) عن أبي سلمة عن عبد الله بن سلام (بنحوه ، وفيه) فأرسل اليه رسول الله ﷺ رجلا فجمعنا فقرا علينا هذه السورة يعني سورة الصف كلها (سورة الجمعة) (باب وآخرين منهم لما يلحقوا بهم) (عن أبي المغيث) (٥) عن أبي هريرة قال كنا جلوسا عند النبي ﷺ إذ نزلت عليه سورة الجمعة

السموات السبع والأرض ومن فيهن وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم إنه كان حليما غفورا (وهو العزيز) أى الذى قد خضع له كل شيء (الحكيم) فى خلقه : الآيات الى قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون) هذا انكار على من بعد وعدا ويقول قول لا يفى به ، ولهذا تبدل بهذه الآية الكريمة من ذهب من علماء السلف الى أنه يجب الوفاء بالوعد مطلقا سواء ترتب عليه عزم الموعود أم لا ، وذهب الإمام مالك الى أنه اذا تعلق بالوعد عزم على الموعود وجب الوفاء به ، وذهب الجمهور الى أنه لا يجب مطاقا وحوا الآية على أنها نزلت حين تمنوا فرضه الجهاد عليهم فلما فرض نكل عنه بعضهم ، فقد روى عن ابن عباس قال كان ناس من المؤمنين قبل أن يفرض الجهاد يقولون لو ددنا أن الله عز وجل دلنا على أحب الأعمال إليه فنعمل به فأخبر الله نبيه أن أحب الأعمال إيمان به لإشاك فيه وجهاد أهل معصيته الذين خالفوا الإيمان ولم يقرؤا به ، فلما نزل الجهاد كره ذلك ناس من المؤمنين وشق عليهم أمره فقال الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون) وهذا اختيار ابن جرير ذكره الحافظ ابن كثير فى تفسيره وهو الظاهر ، وقيل أنزلت فى شأن القتال يقول الرجل قاتلت ولم يقاتل وطمعت ولم يطعن وضربت ولم يضرب وصبرت ولم يصبر ، وقال ابن زيد نزلت فى قوم من المنافقين كانوا يعدون المسلمين النصر ولا يفنون لهم بذلك ، وقال مالك عن زيد بن اسلم لم تقولون مالا تفعلون قال الجهاد (كبر مقتا عند الله أن تقولوا مالا تفعلون) فيه دلالة على أن قولهم مالا يفعلون مقت خاص لا شعور فيه ، والمعنى كبر قولكم مالا تفعلون مقتا عند الله ، واختير المقت لأنه أشد البغض (١) يعنى عبد الله بن سلام (فتلاها) يعنى النبي ﷺ قرأ سورة الصف من أولها إلى آخرها كما صرح بذلك فى رواية الترمذى (٢) يعنى أبا سلمة (٣) يعنى هلال بن أبي ميمونة النخ ، وهذا الحديث يسمى بالمسلسل بقراءة سورة الصف ، قال فى المنح هذا صحيح متصل الاسناد والمسلسل ورجاله ثقات وهو أصح مسلسل روى فى الدنيا اه قال الحافظ فى الفتح فى تفسير سورة الصف وقد وقع لنا سماع هذه السورة مسلسلا فى حديث ذكر فى أوله سبب نزولها واسناده صحيح قل ان وقع فى المسلسلات مثله مع مزيد معد ووه (٤) (سنده) حدثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة ، وعن عطاء بن يسار عن أبي سلمة عن عبد الله بن سلام قال اذا كرنا أيكم يأتي رسول الله ﷺ فيسأله أى الأعمال أحب الى الله تعالى فلم يقم أحد منا ، فأرسل اليه رسول الله ﷺ رجلا النخ (تخريجه) (منذك حب طب عل حق) وصححه الحاكم وأقره الذهبي (باب) (٥) (سنده) حدثنا عبد العزيز عن ثور عن أبي المغيث عن أبي هريرة النخ

فإذا قرأ (وآخرين منهم لما يلحقوا بهم) قال من هؤلاء يا رسول الله؟ (١) فلم يراجعه ﷺ حتى سأله مرة أو مرتين أو ثلاثا وفيما سلمان الفارسي قال فوضع النبي ﷺ يده على سلمان الفارسي وقال لو كان الإيمان عند الزبانية لكانت رجال من هؤلاء (٢) (باب وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها) الآية (عن جابر) (٣) قال قدمت عير (٤) مرة المدينة ورسول الله ﷺ يخطب ٤٦٨ فخرج الناس وبقي اثنا عشر (٥) فنزلت (وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوها قائما)

(قلت) أبو المغيث اسمه سالم مولى عبد الله بن مطيع (غريبه) (١) السائل هو أبو هريرة فقد جاء في رواية البخاري (قلت من هم يا رسول الله) (وقوله فلم يراجعه) أي لم يجبه بل سكت (٢) يعني أبناء فارس وهم العجم بدليل وضعه ﷺ يده على سلمان الفارسي، وأصرح من ذلك، اجاء عند البغوي بلفظ (لو كان الدين عند انثريا لذهب إليه رجل أو قال رجال من أبناء فارس حتى يتناولوه (هذا) وقوله تعالى (وآخرين منهم الآية متعلقة بالآية التي قبلها) وهي قوله تعالى (هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين وآخرين منهم لما يلحقوا بهم) الآية: وبالك تفسر هاتين الآيتين قوله عز وجل (هو الذي بعث في الأميين) قال ابن عباس الأميون العرب كلهم من كتب منهم ومن لم يكتب لأنهم لم يكونوا أهل كتاب وقيل الأميون الذين لا يكتبون وكذلك كانت قريش (رسولا منهم) يعني محمد ﷺ وقوله (منهم) كقوله من أنفسهم أي يعلمون نسبه وأحواله (يتلوا عليهم آياته) يعني القرآن (ويزكيهم) أي يجعلهم أذكيا القلوب بالإيمان، قال ابن عباس وقيل يطهرهم من دنس الكفر والذنوب، قال ابن جرير ومقاتل (ويعلمهم الكتاب) يعني القرآن (والحكمة) السنة: قال الحسن وقال ابن عباس الكتاب الخط بالقلم لأن الخط فشا في العرب بالشرع لما أمروا بتقييده بالخط، وقال مالك بن أنس الحكمة الفقه في الدين (وان كانوا من قبل) أي من قبله وقبل أن يرسل إليهم (لفي ضلال مبين) أي في ذهاب عن الحق (وآخرين منهم) هو عطف على الأميين أي بعث في الأميين وبعث في آخرين منهم، ويجوز أن يكون منصوبا بالعطف على الهاء والميم في يعلمهم ويزكيهم أي يعلمهم ويعلم آخرين من المؤمنين، لأن التليم إذا تناسق إلى آخر الزمان كان كله مسندا إلى أوله، فكأنه هو تولى كل ما وجد منه (لما يلحقوا بهم) أي لم يكونوا في زمانهم وسيجيئون بهم. قال ابن عمر وسعيد بن جبير هم العجم واستدلوا بحديث الباب وقال عكرمة بن خالد بن جهم، وقال مجاهد هم الناس كلهم، وقيل غير ذلك (قال القرطبي) والقول الأول أثبت يعني قول ابن عمر ومن وافقه، وقد روى أن النبي ﷺ قال رأيتني ألقى سودا ثم اتبعتها غما عفرا أرثها يا أبا بكر، فقال يا رسول الله أما السود فالعرب وأما العفر فالعجم تتبعك بعد العرب، فقال النبي ﷺ كذا أولها الملك يعني جبريل عليه السلام، رواه ابن أبي ليل عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وهو علي بن أبي طالب (تخرجه) (ق مذ وغيرهم) (باب) (٣) (سنده) **قوله** ابن ادريس عن حصين عن سالم بن أبي الجعد عن جابر (يعني ابن عبد الله) الخ (غريبه) (٤) العير بكسر العين المهملة الابل تحمل الميرة ثم غلب على كل قافلة (٥) زاد أبو يعلى فقال رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده لو تنازعتم حتى لم يبق منكم أحد لسأل بكم الوادي نارا، قال وكان في الأثني عشر الدين ثبتوا مع رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر، قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ولكن هاهنا (٢٩٢ - الفتح الرباني - ج ١٨)

(سورة المنافقون) (باب سبب نزولها ومنقبة لزيد بن أرقم) (عن زيد بن أرقم) (١) قال خرجت مع عمي في غزاة (٢) فسمعت عبد الله بن أبي بن سلول يقول لأصحابه لا تنفقوا على من عند رسول الله : ولئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعراس منها الأذل ، فذكرت ذلك لعمي (٣) فذكره عمي لرسول الله ﷺ فأرسل إلى النبي ﷺ فحدثته، فأرسل إلى عبد الله بن أبي بن سلول وأصحابه فحلفوا بما قالوا فكذبني رسول الله ﷺ وصدقته، فأصابني هم لم يصبني مثله قط وجلست في البيت (٤) فقال عمي ما أردت إلى (٥) ان كذبتك النبي ﷺ ومقتك (٦) قال حتى أنزل الله عز وجل (إذا جاءك المنافقون) قال فبعث إلى رسول الله ﷺ فقرأها ثم قال إن الله عز وجل قد صدقتك (٧) (وعنه من طريق ثان) (٨) قال خرجنا مع رسول الله

شيء ينبغى أن يعلم ، وهو أن هذه الفصحة قد قيل إنها كانت لما كان رسول الله ﷺ يقدم الصلاة يوم الجمعة على الخطبة كما رواه أبو دارود في كتاب المراميل : حدثنا محمود بن خالد عن الوليد أخبرني أبو معاذ بكير بن معروف أنه سمع مقاتل بن حيان يقول كان رسول الله ﷺ يصلي يوم الجمعة قبل الخطبة مثل العيدين حتى إذا كان يوم والنبي ﷺ يخطب وقد صلى الجمعة فدخل رجل فقال إن دحية بن خليفة قد قدم بتجارة يعني فأنفصوا ولم يبي منه إلا نفر يسير (التفسير) (وإذا رأوا تجارة أو لهوا) أراد باللغو الطبل، وقيل كانت المير إذا قدمت المدينة استقبلوها بالطبل والنصفيق وقوله (انفصوا إليها) رد الكناية إلى التجارة لأنها أهم ، وقال علقمة سئل عبد الله بن عمر أ كان النبي ﷺ يخطب قائما أو قاعدا؟ قال أما تقرأ (وتركوك قائما) فيه دلالة على أن الإمام يخطب يوم الجمعة قائما (قل ما عند الله خير من اللغو ومن التجارة) أي ما عند الله من الثواب على الصلاة والتهبات مع النبي ﷺ خير من اللغو ومن التجارة (والله خير الرازقين) لأنه موجد الأرزاق فأباه فاسألوا ومنه فاطلبوا (تخرجه) (ق مد عل) (باب) (١) (سنده) (٢) (٣) (٤) (٥) (٦) (٧) (٨) (٩) (١٠) (١١) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥) (١٦) (١٧) (١٨) (١٩) (٢٠) (٢١) (٢٢) (٢٣) (٢٤) (٢٥) (٢٦) (٢٧) (٢٨) (٢٩) (٣٠) (٣١) (٣٢) (٣٣) (٣٤) (٣٥) (٣٦) (٣٧) (٣٨) (٣٩) (٤٠) (٤١) (٤٢) (٤٣) (٤٤) (٤٥) (٤٦) (٤٧) (٤٨) (٤٩) (٥٠) (٥١) (٥٢) (٥٣) (٥٤) (٥٥) (٥٦) (٥٧) (٥٨) (٥٩) (٦٠) (٦١) (٦٢) (٦٣) (٦٤) (٦٥) (٦٦) (٦٧) (٦٨) (٦٩) (٧٠) (٧١) (٧٢) (٧٣) (٧٤) (٧٥) (٧٦) (٧٧) (٧٨) (٧٩) (٨٠) (٨١) (٨٢) (٨٣) (٨٤) (٨٥) (٨٦) (٨٧) (٨٨) (٨٩) (٩٠) (٩١) (٩٢) (٩٣) (٩٤) (٩٥) (٩٦) (٩٧) (٩٨) (٩٩) (١٠٠)

ﷺ في سفر فأصاب الناس شدة فقال عبد الله بن أبي لأصحابه لا تنفقوا علي من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله (١) الحديث بنحو ما تقدم (٢) وزاد فيه ودعاهم رسول الله **ﷺ** ليستنفروا لهم فلووا (٣) رؤسهم ، وقوله تعالى ﴿ كانوا خشب (٤) مسندة ﴾ قال كانوا رجالا أجمل شي. (وعنه أيضا) (٥) قال كنت مع رسول الله **ﷺ** في غزوة فقال عبد الله بن ٤٧٠ أبي ابن رجعتنا إلى المدينة ليخرجنا الأعز منها الأذل: قال فأئيت رسول الله **ﷺ** فأخبرته: قال فخاف عبد الله بن أبي أنه لم يكن شيء من ذلك: قال فلأمنى قومي وقالوا ما أردت إلى هذا؟ قال فانطلقت فتمت كتيبنا أو حزينا، قال فأرسل إلي نبي الله **ﷺ** أو أتيت رسول الله **ﷺ** فقال إن الله عز وجل قد أنزل عذرك وصدقك، قال فنزلت هذه الآية ﴿ هم الذين يقولون لا تنفقوا علي من عند رسول الله حتى ينفضوا (٦) ﴾ (حتى بلغ) ابن رجعتنا إلى المدينة ليخرجنا الأعز منها الأذل ﴿

(١) قال النووي يعني قرامة من يقرأ من حوله بكسر ميم من ويجر حوله، واحترز به عن القراءة الشاذة من حوله بالفتح (٢) يعني قول عبد الله بن أبي ابن رجعتنا إلى المدينة ليخرجنا الأعز منها الأذل قال (يعني زيدا) فأئيت النبي **ﷺ** فأخبرته بذلك فأرسل إلى عبد الله بن أبي فسأله فاجتهد يمينه ما فعل فقالوا كذب زيد رسول الله **ﷺ** قال فوقع في نفسى مما قالوا حتى أنزل الله عز وجل تصدق في إذا جاءك المنافقون، قال ودعاهم رسول الله **ﷺ** الخ (٣) أي عطفوا رؤوسهم وأعرضوا بوجوههم رغبة عن الاستغفار، قرأ نافع ويعقوب لووا بالتخفيف، وقرأ الآخرون بالتشديد لأنهم فعلوها مرة بعد مرة (٤) أي أشباح بلا أرواح وأجسام بلا أحلام: قرأ أبو عمرو والمكسائي خشب بسكون الشين المعجمة وقرأ الباقر بضمها ﴿ مسندة ﴾ مالة إلى جدار من قولهم أسندت الشيء إذا أملته والثقيل للتكثير شبهوه في استنادهم وما هم إلا اجرام خالية عن الإيمان والخبر بالخشب المسندة إلى الحائط، لأن الخشب إذا انتفع به كان في سقف أو جدار أو غيرها من مظان الانتفاع، وما دام متروكا غير منتفع به أسند إلى الحائط فشبوهوا به في عدم الانتفاع (قال الأبي في شرح مسلم) آية وإذا رأيتمهم تعجبك أجسامهم نزلت توبيخا لهم لأنهم كانوا رجالا أجمل شي. وأفصحها: منظرهم بروق وقولهم مخلب، ولكن لم يغن ذلك عنهم بل كانوا كالخشب المسندة في أنها اجرام لأفهام لهم نافعة ولا عقول لهم ﴿ تخرجه ﴾ أخرج الطريق الأولى منه (خ مذ) وأخرج الطريق الثانية مسلم والبخاري أيضا بالفاظ مختلفة (٥) (سند) **ﷺ** محمد بن جعفر ثنا شعبة عن الحكم عن محمد بن كعب القرظي عن زيد بن أرقم قال كنت مع رسول الله **ﷺ** في غزوة الخ (٦) (التفسير) هم الذين يقولون لا تنفقوا علي من عند رسول الله حتى ينفضوا) أي يتفرقوا (وقه خزائن السموات والأرض) أي وله الأرزاق والقسم فهو رازقهم منها وإن أبي أهل المدينة أن ينفقوا عليهم: فأعلمهم الله سبحانه أن خزائن السموات والأرض له ينفق كيف يشاء، وقال الجنيد خزائن السموات الغيوب: وخزائن الأرض القلوب: فهو علام الغيوب ومقلب القلوب (ولكن المنافقين لا يفقهون) ولكن عبد الله بن أبي وأضرابه جاهلون لا يفقهون ذلك فيهدون بما يزين لهم الشيطان (يقولون ابن رجعتنا إلى المدينة) من غزوة بني المصطلق أو غزوة تبوك على الخلاف المتقدم (ليخرجنا الأعز منها الأذل) توهموا أن العزة بكثرة الأموال والأنباع،

- ٤٧١ (سورة الطلاق) (باب يا أيها النبي إذا طلقتم النساء الخ) (عن ابن عمر) (١) قال قرأ النبي ﷺ
 (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبيل عدتهن) (٢) (باب ومن يتق الله يجعل له
 ٤٧٢ مخرجا الخ) (عن أبي ذر) (٣) قال جعل رسول الله ﷺ يتلوا هذه الآية (ومن يتق
 الله يجعل له مخرجا) (٤) حتى فرغ من الآية: ثم قال يا أباذر لو أن الناس كلهم أخذوا بها

روى أن عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول قال لأبيه والذي لا إله إلا هو لا تدخل المدينة حتى تقول
 انت رسول الله ﷺ هو الأعز وأنا الأذل، فقال له، على أنه لم يلبث إلا أياما بسيرة بمد رجوعه إلى
 المدينة حتى مات (والله العزة ورسوله والمؤمنين) فعزة الله فخره فمن دونه وعزة رسوله اظهار دينه على
 الأديان كلها، وعزة المؤمنين نصر الله إياهم على أعدائهم (ولكن المنافقين لا يعلمون) ذلك ولو علموا
 ما قالوا هذه المقالة (تخرجه) (مذنس ك) وصححه الترمذي والحاكم وأقره الذهبي ورواه الشيخان
 أيضا بالفاظ مختلفة (باب) (١) (عن ابن عمر الخ) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه
 فيما جاء في سورة الطلاق صحيفة ٤٤ رقم ١٠٨ من هذا الجزء في باب ما جاء من القرآت مفصلا واختلاف
 الصحابة فيه، وإنما ذكرته هنا لأجل تفسير ما جاء فيه من كلام الله عز وجل (٢) (التفسير) قال
 الامام البغوي رحمه الله في قوله عز وجل (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء) نادى النبي ﷺ ثم خاطب
 أمته لأنه السيد المقدم فخطاب الجميع معه، وقيل مجازة يا أيها النبي قبل لأمتك إذا طلقتم النساء أي إذا
 أردتم تطليقهن كقوله عز وجل ، فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله ، أي إذا أردت القراءة (فطلقوهن
 عدتهن) أي لظهورهن الذي يحصينه من عدتهن ، وكان ابن عباس وابن عمر يقرآن (فطلقوهن في قبيل
 عدتهن) فنزلت هذه الآية في عبد الله بن عمر كان قد طلق امرأته في حال الحيض اه (قلت) قصة عبد الله
 ابن عمر وطلاقه امرأته في حال الحيض تقدمت في باب النهي عن الطلاق في الحيض الخ من كتاب
 الطلاق في الجزء السابع عشر صحيفة أربعة: وتقدم الكلام عليه ومذاهب الأئمة فيه فارجع إليه إن
 شئت والله الموفق (باب) (٣) (سنده) **قده** يزيد أنا كهمس بن الحسن ثنا أبو السليل
 عن أبي ذر الخ: وهذا صدر حديث طويل سيأتي بطوله وشرحه وتخرجه في كتاب الخلافة والإمارة
 وإنما ذكرت هذا الجزء منه هنا لمناسبة الآية وتفسيرها (٤) (التفسير) (ومن يتق الله يجعل له
 مخرجا) قال البغوي أكثر المفسرين قالوا نزلت في عوف بن مالك الأشجعي أسر المشركون ابناً له يسمى
 مالكاً فأتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله أسر العدو ابني وشكا إليه أيضا الفاقة، فقال له النبي ﷺ
 اتق الله واصبر وأكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله : ففعل الرجل ذلك فبينما هو في بيته إذ أتاه
 ابنه وقد غفل عنه العدو فأصاب ابلا وجاء بها إلى أبيه (وروى الكلبي) عن أبي صالح عن ابن عباس
 قال فغفل عنه العدو فاستاق غنمهم فجاء بها إلى أبيه وهي أربعة آلاف شاة فنزلت (ومن يتق الله يجعل
 له مخرجا) في دينه (ويرزقه من حيث لا يحتسب) ما ساق من غنم ، وفي تفسير القرطبي عن ابن عباس
 قال (يجعل له مخرجا) ينجيه من كل كرب في الدنيا والآخرة، وقيل المخرج أن يقنعه الله بما رزقه، قال
 علي بن صالح وقال الكلبي (ومن يتق الله) بالصبر عند المصيبة (يجعل له مخرجا) من النار إلى الجنة ،
 وقيل غير ذلك (ومن يتوكل على الله فهو حسبه) أي يتق بالله فيما نابه كفاء ما أمه ، وجاء

٤٧٣ لكففتهم (١) نال فجعل يتلوها ويردها لي حتى نعمت (سورة التحريم) **(باب)** يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك (٢) قال سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تخبر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زيب بنت جحش ويشرب عندها عسلا فتواصيت (٣) أيا وحفصة أن أبتنا ما دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فانتقل إلى أجد منك ربح مغاير: أكلت مغاير؟ (٤) فدخل على إحداها (٥) فقالت ذلك له (٦) فقال بل شربت عسلا عند زيب بنت جحش وإن أورد له (٧) فنزلت (لم تحرم ما أحل الله لك، إن تتوبا) (٨) عائشة وحفصة (وإذا أسر النبي إلى بعض أزواجه (٩)

في الحديث الصحيح عن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو أنكم توكلون على الله حتى توكله لوزقكم كما يوزق الطير: تغدوا نخاصا وتروح بطانا (حم مذ حبك) (ان الله بالغ أمره) قرأ طاحن بن مصرف وحفص عن عاصم بالغ أمره بالإضافة، وقرأ الآخرون بالغ بالتنوين أمره بالنصب أي منفذ أمره بمض في خلقه قضاءه (قد جعل الله لكل شيء قدرا) أي جعل الله لكل شيء من الشدة والرخاء أجلا ينتهي إليه قال مسروق في هذه الآية (ان الله بالغ أمره) توكل عليه أو لم يتوكل: غير أن المتوكل عليه يكفر عنه سيئاته ويعظم له أجرا (١) أي لكففتهم ما أهمهم من أمر دنياهم وآخرتهم، وروى ابن أبي حاتم بسنده عن ابن مسعود قال ان أجمع آية في القرآن وإن الله يأمر بالعدل والإحسان، وان أكبر آية في القرآن فرجا ومن يتق الله يجعل له مخرجا، اللهم اجعل لنا من كل فرجا ومن كل ضيق مخرجا ومن كل عسرا يسرا وارزقنا من حيث لا نحتسب **(باب)** (٢) (سنده) **قدشا** حجاج قال قال ابن جريج زعم عطاء أنه سمع عبيد بن عمير يخبر قال سمعت عائشة الخ (قلت) حجاج هو ابن محمد الأعور وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز: وعطاء هو ابن أبي رباح (غريبه) (٣) بالصاد المهملة وكذا في رواية للبخاري أيضا: وجاء عند مسلم فتواطيت بالطاء بدل الصاد وأصله فتواطأت أي انفقت (ان أبتنا) أي أي زوجة منا ما دخل عليها وما زائدة وحذفت في بعض روايات البخاري (٤) استفهام محذوف الأداة، ومغاير بفتح الميم والمعجمة وبعد الألف فاء جمع مغفور بضم الميم، وليس في كلامهم مفعول بالضم الا قليلا: والمغفور صمغ حلو، له رائحة كريهة ينضجه شجر يسمى العر فط بعين مهملة وفاء مضمومتين بينهما راء ساكنة آخره طاء مهملة، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه أن يوجد منه الريح يعني الريح الخبيثة، ولهذا قلن له أكلت مغاير لأن ريحها فيه شيء (٥) قال الحافظ لم أقف على تعيينها وأظنها حفصة (٦) يعني القول الذي تواصيا عليه أكلت مغاير (٧) أي ان أورد لشربه، زاد في رواية عند البخاري وقد حلفت: لا تخبري بذلك أحدا (٨) جاء عند البخاري فنزلت (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) إلى إن تتوبا إلى الله (أي) عائشة وحفصة يريد أن الخطاب لعائشة وحفصة لأنهما اللتان تواطأتا وتظاهرتا على النبي صلى الله عليه وسلم (٩) جاء عند البخاري ومسلم وإذا أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثا لقوله (بل شربت عسلا) قال الحافظ هذا القدر أي وإذا أسر النبي إلى آخرة بقية الحديث وكنت أظنه من ترجمة البخاري حتى وجدته مذكورا في آخر الحديث عند مسلم، قال وكان المعنى وأما المراد بقوله تعالى وإذا أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثا فهو لأجل قوله بل شربت عسلا اه (قلت) وهذا ظاهر في أن الآية نزلت في سبب شرب العسل عند زيب بنت جحش لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث الباب بل شربت عسلا

عند زينب بنت جحش ولن أعود له، لكن روى مسلم في حديث آخر أن شرب العسل كان عند حفصة (قال القاضي عياض) ذكر مسلم في حديث حجاج عن ابن جريج (يعني حديث الباب) أن النبي شرب عندها العسل زينب وأن المتظاهرتين عليه عائشة وحفصة، وكذلك ثبت في حديث عمر بن الخطاب (سياتي) وابن عباس أن المتظاهرتين عائشة وحفصة، وذكر مسلم أيضا من رواية أبي أسامة عن هشام أن حفصة هي التي شرب العسل عندها وأن عائشة وسودة وصفية من اللواتي تظاهرن عليه، وقال والأول أصح (يعني حديث الباب) قال النسائي اسناد حديث حجاج صحيح جيد غاية، وقال الأصيل حديث حجاج أصح وهو أولى بظاهر كتاب تعالى وأكل فائدة يريد قوله تعالى (وإن تظاهرا عليه) فهما ثنتان لا ثلاث وأنهما عائشة وحفصة كما قال فيه وكما اعترف به عمر رضي الله عنه وقد انقلبت الأسماء على الراوي في الرواية الأخرى كما أن الصحيح في سبب نزول الآية أنها في قصة العسل لا في قصة مارية المروية في غير الصحيحين، ولم تأت قصة مارية من طريق صحيح (قال النسائي) اسناد حديث عائشة في العسل جيد صحيح غاية، ثم قال القاضي بعد هذا الصواب أن شرب العسل كان عند زينب اه (قلت) حديث تحريم مارية المشار إليه سيأتي في خلال التفسير وقد علمت الكلام فيه (التفسير) قوله عز وجل (يا أيها النبي لا تحرم ما أحل الله لك) ذكر العلماء في سبب نزول صدر هذه السورة قولان (أحدهما) أن النبي ﷺ شرب عسلا في بيت زينب بنت جحش فتواطأت عائشة وحفصة وقالتا له انا نشم منك ريح المغافير وكانت رائحته كريهة وكان النبي ﷺ يكره أن يوجد منه ريح كريهة فحرم العسل على نفسه بقوله ان أعود له كما في حديث الباب وزاد البخاري (وقد حلفت، لا تخبري بذلك أحدا) (القول الثاني) أن النبي حرم مارية القبطية فقد (روى الدارقطني) عن ابن عباس عن عمر قال دخل رسول الله ﷺ بأم ولده مارية في بيت حفصة فرجدهته حفصة معها وكانت حفصة غابت الى بيت أبيها فقالت له تدخلها بيتي، ما صنعت بي هذا من بين نسائك الا من هو اني عليك، فقال لها لا تذكري هذا لعائشة فهي على حرام ان قرئتها، قالت حفصة وكيف تحرم عليك وهي جاريتك؟ فحلف لها أن لا يقربها فقال النبي ﷺ لا تذكريه لاحد، فذكرته لعائشة فألى لا يدخل على نسائه شهرا، فاعتزلن تسعا وعشرين ليلة فانزل الله عز وجل لم تحرم ما أحل الله لك: الآية ورواه أيضا ابن جرير في تفسيره، وروى الطبراني نحوه عن ابن عباس وفيه فقال لحفصة لا تخبري عائشة، حتى أبشرك ببشارة: ان أباك يلي الأمر من بعد أبي بكر إذا أنامت: فذهبت حفصة فأخبرت عائشة قال الحافظ ابن كثير اسناده فيه نظر، وقال الإمام القرطبي والصحيح أنه كان في العسل الذي شربه عند زينب وتظاهرت عليه عائشة وحفصة فحلف أن لا يشربه وأسر ذلك ونزلت الآية في الجميع (وقال الخطابي) الاكثر على أن الآية نزلت في تحريم مارية حين حرمها على نفسه: ورجحه الحافظ بأحاديث عند سعيد بن منصور والاضياء في المختارة والطبراني في عشرة النساء وابن مردويه والنسائي ولفظه عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ كانت له أمة بطأها فلم تنزل به حفصة وعائشة حتى حررها فأنزل الله (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبغى مرضاة أزواجك) حال من فاعل تحرم أي لم تحرم مبتغيا به مرضاة أزواجك أو تفسير لتحريم أو مستأنف أو مرضاة اسم مصدر وهو الرضا (والله غفر رحيم) غفور لما أوجب المعاتبة (رحيم) برفع المؤاخذة وقد قيل إن ذلك كان ذنبا من الصغائر، والصحيح أنه معاتبة على ترك الأولى وأنه ﷺ لم يكن له صغيرة =

=ولا كبيرة (قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم) أى بين وأوجب أن تكفروها إذا حشتم وهى ما ذكر فى سورة المائدة ، وعن مقاتل أن النبى ﷺ أعتق رقبة فى تحريم مارية ، وعن الحسن أنه لم يكفر لانه كان مغفورا له ماتقدم من ذنبه وما تأخر وانما هو تعليم للمؤمنين (والله مولاكم) سيدكم ومتولى أموركم وناصركم (وهو العليم) بما يصلحكم فيشرعه لكم (الحكيم) فيما أحل وحرم (ولما أسر النبي الى بعض أزواجه) يعنى حفصة بنت عمر (حديثا) قال البغوى هو تحريم فتاته (يعنى مارية) على نفسه وقوله حفصة لا تخبرى بذلك أحدا ، وقال سعيد بن جبير أسر أمر الخلافة بعده فحدثت به حفصة: قال الكلبي أسر اليها أن أباك وأبا عائشة يكونان خليفتين على أمتى من بعدى (فلما نبأت به) أفشته الى عائشة (وأظهره الله عليه) أطلع النبى ﷺ على افشائها الحديث على لسان جبريل عليه السلام (عرف بعضه) قرأ عبد الرحمن السلمى والكسائى عرف بتخفيف الراء أى عرف بعض الفعل الذى فعلته من افشاء سره أى غضب من ذلك عليهما وجازاها به، من قول القائل لمن أساء اليه لأعرفن لك ما فعلت أى لأجازينك عليه وجازاها: قيل طلقها (وقال مقاتل) لم يطلنى رسول الله ﷺ حفصة وانما هم بطلاقها فاتاه جبريل عليه السلام وقال لا تطلقها فانها صوامة قرامة وانها من جملة نسائك فى الجنة فلم يطلقها، وقرأ الآخرون عرف بالتشديد أى عرف حفصة بعد ذلك الحديث أى أخبرها ببعض ما أخبرت به عائشة وهو تحريم الأمة (وأعرض عن بعض) يعنى ذكر الخلافة: كره رسول الله ﷺ أن ينتشر ذلك فى الناس (فلما نبأها به) أى أخبر النبى ﷺ حفصة بما أفشت من السر الى عائشة (قالت) حفصة للنبى ﷺ (من أنباك هذا) أى من أخبرك بأى أفشيت السر (قال نبأنى العليم) بالسراير (الخبير) بالضمائر (إن تتوبا الى الله) أى من التعاون على النبى ﷺ بالإيداء، يخاطب حفصة وعائشة (فقد صفت قلوبكما) أى زاغت ومالت عن الحق واستوجبتا التوبة ، قال ابن زيد مالت قلوبهما بأن سرهما ما كره رسول الله ﷺ من اجتناب جاريته (وان تظاهرا عليه) بالتخفيف كوفى والآخرون بالتشديد وان تعاونا عليه بما يسوءه من الإفراط فى الغيرة وافشاء سره (فإن الله هو مولاه) وليه ناصره، وزيادة (هو) ايدان بأنه يتولى ذلك بذاته (وجبريل) أيضا وليه (وصالح المؤمنين) ومن صلح من المؤمنين أى كل من آمن وعمل صالحا: وقيل من برىء من النفاق وقيل الصحابة (راملائكة) على تكاثر عددهم (بعد ذلك) بعد نصره الله وجبريل وصالحى المؤمنين (ظهير) فوج مظاهر له فما يبلغ تظاهرا امرأتين على هؤلاء ظهراؤه (عسى ربه إن طلقكن) أى واجب من الله إن طلقكن رسوله (أن يبدله) قرىء أن يبدله بالتشديد والتخفيف والتبديل والابدال بمعنى كالتنزيل والانزال (أزواجا خيرا ممنكن مسلمات) خاضعات لله بالطاعة (مؤمنات) مصدقات بتوحيد الله (قانتات) مطيعات، فالقنوت هو القيام بطاعة الله وطاعة الله فى طاعة رسوله (تائبات) من الذنوب أو راجعات الى أمر رسوله (عابدات) لله (سائحات) مهاجرات أو صائحات، وقيل للصائم سائح لأن السائح لا زاد معه فلا يزال مسكا الى أن يجد ما يطعمه فشبه به الصائم فى امساكه الى أن يجيء وقت الافطار (ثيبات وأبكارا) انما وسط العاطف بين الثيبات والأبكار دون سائر الصفات لأنهما صفتان متناقبتان بخلاف سائر الصفات والله أعلم (نخرجه)

لقوله بل شربت عسلا (قدش) (عبدالرزاق) (١) أنبأنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله ابن أبي ثور عن ابن عباس قال لم أزل حريصا على أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم اللتين قال الله تعالى (إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما) حتى حج عمر وحججت معه فلما كنا ببعض الطريق عدل عمر (٢) وعدت معه بإداوة فتبرز ثم أتاني فسكبت علي يديه (٣) فتبرضا فقلت يا أمير المؤمنين من المرأتان من أزواج النبي ﷺ اللتان قال الله تعالى (إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما) ؟ فقان عمر و اعجبا لك يا ابن عباس (٤) قال الزهري كره والله ما سأله عنه ولم يسكته عنه ، قال هي حفصة وعائشة ، قال ثم أخذ يسوق الحديث ، قال معشر قريش قوما نغاب النساء فلما فرمنا المدينة وجدنا قوما تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يتعاملن من نساؤهم ، قال وكان منزلي في بني أمية بن زيد بالعوالي (٥) قال فتغضبت يوما على امرأتي فاذا هي تراجعتني ، فأنكرت أن تراجعني ، فقالت ما تنكر أن أراجعك فوالله إن أزواج النبي ﷺ أيراجعنه وتهجره (٧) إحداهن اليوم إلى الليل ، قال فانطقت فدخلت على حفصة فقلت أتراجعي رسول الله ﷺ ؟ قالت نعم ، قلت وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل ؟ قالت نعم ، قلت قد خاب من فعل ذلك منكن وخسر ، أفأمن أحدا كن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله فاذا هي قد عذبت ، لا تراجعني رسول الله ﷺ ولا تسأليه شيئا وسليني ما بدا لك ، ولا يفرنك إن كانت جارئك هي أوسم (٨) وأحب إلي رسول الله ﷺ منك : يريد عائشة : (٩) قال وكان لي جار من الأصار وكما تتناوب النزول إلى رسول الله (١٠) ﷺ فينزل يوما وأنزل يوما فيأتي بخبر الوحي وغيره وآتية بمثل ذلك : قال وكما تحدث أن غسان تعمل الخيل (١١)

(ق . وغيرهما) (١) (حدثنا عبدالرزاق النخعي) (غريبه) (٢) أي تنجي عن الطريق لأجل قضاء الحاجة وهو معنى قول ابن عباس فتبرز (والإداوة) بكسر الهمزة اناه صغير من جلد يتخذ للماء ، وجمعه أداوي بفتح الهمزة والواو (٣) فيه جواز الاستعانة في الوضوء ان كانت لعذر فلا بأس بها ، وان كانت لغيره فهي خلاف الأولى ولا يقال مكرهة على الصحيح قاله النووي (٤) وجه تعجب عمر تأخير ابن عباس سؤاله عنهما إلى ذلك الحين هيبة له كما ذكر ذلك صريحاً في بعض الروايات (٥) العوالي مريض قريب من المدينة وكانه جمع عالية اه مصباح (٦) أي شيء من مراجعتي اياك تراه منكراً (٧) أي وتقدم في بيتها مفارقة له ، وليس ذلك لحق لها منعتة ، بل لمقتضى غيرته عليه ﷺ (٨) أي أحسن وأجمل منك (ولفظ البخاري) أوسماً بدل أوسم من الوضوء وهو الحسن والبهجة (وجاء عند مسلم) بلفظ أوسم كما هنا والمعنى واحد (٩) قال الراوي يريد عائشة يعني أن مراد عمر بالجاراة التي وصفها بالوساءة والاحبية اليه عائشة الصديقة والمعنى لا تغتري يا حفصة بكون عائشة تفعل ما نهيتك عنه فان لها عند رسول الله ﷺ من الحظوة والمنزلة ما ليس لك (١٠) معناه كنا نتناوب النزول من العوالي مهيبط الوحي والتناوب أن تفعل الشيء مرة ويفعل الآخر مرة أخرى (١١) أي يعملون الخيل ولم نعلا لغزونا يعني يتأهبون لقتالنا ، زاد هند البخاري (وكان من حول رسول الله ﷺ قد استقام له فلم يبق الا ملك غسان بالشام كنا نخاف

لتغزونا فزل صاحبي يوماً ثم أتاني عشاء فضرب بابي ثم ناداني فخرجت إليه ، فقال حدث أمر عظيم ، قلت وماذا أجاءت غسان؟ قال لابل أعظم من ذلك وأطول (١) طلق الرسول ﷺ نساءه فقلت قد خابت حفصة وخسرت ، قد كنت أظن هذا كأننا حتى إذا صليت الصبح شدت عليّ ثيابي ثم نزلت فدخلت عليّ حفصة وهي تبكي ، فقلت أطلقك كن رسول الله ﷺ؟ فقالت لا أدري هو هذا معتزل في هذه المشربة (٢) فأبيت غلاماً له أسود فقلت استأذن لعمر ، فدخل الغلام ثم خرج إليّ فقال قد ذكرت لك له فصمت ، فإناطلقت حتى أتيت المنبر فاذا عنده رهط جلوس يبكي بعضهم ، فجلست قليلاً ثم غلبني ما أجده ، أتيت الغلام فقلت استأذن لعمر ، فدخل الغلام ثم خرج إليّ فقال قد ذكرت لك له فصمت ، فخرجت فجلست إلى المنبر ثم غلبني ما أجده ، فأتيت الغلام فقلت استأذن لعمر ، فدخل ثم خرج إليّ فقال قد ذكرت لك له فصمت ، فوالت مدبراً فاذا الغلام يدعوني ، فقال ادخل فقد أذن لك ، فدخلت فسلمت على رسول الله ﷺ فاذا هو متكئ على رمل حصير (٣) (ح) **وقد** يعقرب في حديث صالح قال رمال حصير قد أتر في جنبه ، فقلت أطلقت يا رسول الله نساءك؟ رفع رأسه إليّ وقال لا فعلت الله أكبر (٤) قال لو رأيتنا يا رسول الله وركنا معشر قریش قوما تغلب النساء ، فلما بدما المدينة وجدنا قوما تعلبهم نسائهم ، فطلق نسائنا يتعلمن من نساءهم فتغضبت عليّ امرأتين يوماً فإدا هي تراجمني فقلت ما أنكران أراجعك فوالله إن أزواج النبي ﷺ إیراجعنہ ونهجره لإحداهن اليوم إلى الليل فقلت قد خاب من فعل ذلك ممن وخسر ، أفأمن لإحداهن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله فاذا هي قد هانت ، فتبسم رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله: فدخلت عليّ حفصة فقلت لا يفرك إن كادت جارتك هي أوسم وأحب إلي رسول الله ﷺ منك: فتبسم أخرى فقلت استأنس يا رسول الله؟ (٥) قال نعم ، فجلست فرفعت رأسي في

ان يأتينا (١) كذا عند مسلم والبخاري في المظالم (واطول) رواه في باب موعظة الرجل ابنته خال زوجها من كتاب النكاح (وأهل) بالهاء بدل الظاء يعني وأمهدهر لا (٢) المشربة بضم الراء وفتحها الغرفة (٣) هو بفتح الراء واسكان الميم وفي الرواية الثانية رمال بكسر الراء ، يقال رملت الحصير وأرملته إذا نسجته والمعنى أنه ﷺ كان يتكئ على نسج الحصير ليس له وطاء سواه ، وجاء في بعض الروايات (وايه) لعل حصير ما بينه وبينه شيء) ولذلك قال قد أتر في جنبه وكان حصيرهم من جريد النخل (٤) قوله الله أكبر لو رأيتنا الخ قال ذلك كله وهو قائم يستأنس كما يفهم مما يأتي وتقدم في صحيفة ٢٣٦ رقم ٢٨١ من هذا الجزء ان عمر قال لا كلم النبي ﷺ لعله يضحك (٥) قوله فقلت استأنس يا رسول الله انظر من اجابته ﷺ ان الاستئناس هنا هو الاستئناس في الآنس والمحاذثة ، ويدل عليه قوله فجلست ولا يبعد فيه تفدير الاستئناس ، وفي صحيح البخاري ثم قلت وأنا قائم استأنس يا رسول الله؟ فسباق الكلام فيه يستدعي أن يكون المعنى ثم قلت وأنا قائم مستأنساً أي تبصراً هل يعود رسول الله ﷺ الى الرضا أو هل أقول قولاً طيباً به وقته وأزيل عنه غضبه ، من قولهم استأنس الظبي أي تبصر هل يرى قانصاً (م ٤٠ - الفتح الرباني - ج ١٨)

البيت فوالله ما رأيت فيه شيئا يرد البصر إلا أهبة (١) ثلاثة، نقلت ادع يا رسول الله أن يوسع على أمك فقد وسع على فارس والروم وهم لا يعبدون الله، فاستوى (٢) جالسا ثم قال أي شك أنت يا عمر يا ابن الخطاب؟ أولئك قوم عجالت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا (٣) فنقلت استغفر لي يا رسول الله، وكان أسم أن لا يدخل عليهن شهرا من شدة موجدته (٤) عليهن حتى عاتبه الله عز وجل (٥) (عن أنس) (٦) قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وافقت ربي عز وجل في ثلاث أو وافقت ربي في ثلاث (٧) قل قلت يا رسول الله لو اتخذت ان مقام صلى قل فأزل الله عز وجل (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) وقلت لو حجبت عن أمهات المؤمنين فإنه يدخل عليك البر والفاجر فأزات آية الحجاب قال وبأعني عن أمهات المؤمنين شيء فاستقر يتهن أقول لمن لتكفن عن رسول الله ﷺ أو ليبدلنه الله بكن أزواجا خيرا منكن (٨) مسلمات حتى أتيت على إحدى أمهات

٤٧٥

فيحذره (١) بضم الهمزة وسكون الهاء جمع إهاب وهو الجلد، وقيل إنما يقال للجلد إهاب قبل الدبغ فأما بعده فلا (نه) والمعنى أنه ما رأى في البيت شيئا يحمله على تكرار الرؤية (٢) أي عن اتكائه وقوله جالسا معناه لم يكن استراؤه قائما بل جلس مستويا غير متكئا (٣) قال القاضي عياض هذا مما يحتاج به من يفضل الفقير على الغني لما في مفهومه أن بمقدار ما يتعجل من طيبات الدنيا يفوته من الآخرة كما كان مدخرا لو لم يتعجله، قال وقد يتأوله الآخرون بأن المراد أن حظ الكفار هو ما نالوه من نعم الدنيا ولا حظ لهم في الآخرة والله أعلم (٤) أي غضبه يقال وجدت عليه موجدته أي غضبت (٥) أي بقوله تعالى (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك الخ) زاد الترمذي فجعل له كفارة اليمين (نخرجه) (ق منس) وفي هذا الحديث ما كان عليه النبي ﷺ من التقاليد من الدنيا والزهادة فيهما (وفيه) جواز سكنى الغرفة ذات الدرج (وفيه) ما كانوا عليه من حرصهم على طلب العلم وتنازلهم فيه (وفيه) أخذ العلم ممن كان عنده وإن كان الأخذ أفضل من المأخوذ منه كما أخذ عمر عن هذا الانصاري (وفيه) أن الانسان إذا رأى صاحبه مهموما وأراد إزالة همه ومؤانسته بما يشرح صدره ويكشف همه ينبغي له أن يستأذنه في ذلك كما قال عمر رضي الله عنه استأنس يا رسول الله؟ ولأنه قد يأتي من الكلام بما لا يوافق صاحبه فيزيده هما، وربما أخرج به، وربما تكلم بما لا يرضيه وهذا من الآداب المهمة وفيه غير ذلك كثير والله أعلم (٦) (سنده) (ق منس) ابن أبي عدي عن حميد عن أنس (يعني ابن مالك) الخ (غريبة) (٧) أولئك من الراوى والمعنى واحد لأن من وافقت لمعد وافقته، والمعنى أن بعض القرآن نزل على وفق ما رأى عمر، وليس في تخصيصه العدد بالثلاث ما ينفي الزيادة: فقد روى عنه موافقات بلغت الخمسة عشر أسارى بدر وقصة الصلاة على المنافقين ونحرهم الخمر وغير ذلك (٨) جاء هذا الحديث من طريق هشيم عن حميد عن أنس مختصرا إلى قوله أزواجا خيرا منكن، قال فنزلت لذلك وتقدم بسنده وشرحه ونخرجه في باب واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى من تفسير سورة البقرة في هذا الجزء صحيفة ٧٦ رقم ١٦٧، وذكرت هذا الطريق هنا لما فيه من الزيادة وذكر صفات الزوجات (قال في الكشاف) فان قلت كيف تكون المبدلات خيرا ممن ولم يكن علي وجه الأرض نساء خيرا من أمهات المؤمنين (وأجاب) بأنه عليه الصلاة والسلام إذا طلقن لعصيان له وإبذانهن إياه لم يبقن على تلك الصفة وكان خيرا من الموصوفات بهذه الأوصاف مع الطاعة لرسول الله

- المؤمنين فقالت يا عمر أما في رسول الله ﷺ ما يعظ نساءه حتى تعظمن (١) فكففت فأنزل الله عز وجل (عسى ربه إن طلقك أن يبدله أزواجا خيرا منكن مسلمات مؤمنات قانتات) الآية (٢)
- (سورة الملك) (باب ما جاء في فضله) (عن أبي هريرة) (٣) عن النبي ﷺ أنه قال ان ٤٧٦
سورة من القرآن ثلاثون آية (٤) شفعت لرجل حتى غفر له وهي (تبارك) (٥) الذي بيده الملك (سورة ن) (باب ما جاء في العُتْل الزنيم) (عن عبد الرحمن بن غنم) (٦) قال سئل ٤٧٧

ﷺ والنزول على هواه ورضاه خيرا منهن (١) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره هذه المرأة التي ردها عما كان فيه من وعظ النساء هي أم سلمة كما ثبت ذلك في صحيح البخاري اهـ (٢) تقدم تفسيرها في شرح الحديث الأول من أحاديث الباب، وليس في الآية ما يدل على أنه ﷺ لم يطلق حفصة لأن تعليق طلاق الكل لا ينافي تطلق واحدة بل قيل انه طلقها لقول عدلها لو كان في آل الخطاب خيرا لما كان رسول الله ﷺ يطلقك فأمره جبريل بمراجعتها وشفع فيها واعتزل النبي ﷺ نساءه شهرا وقعد في مشربة مارية أم ابراهيم حتى نزلت آية التحريم على ما تقدم، وقيل لم يطلقها بل هم بطلاقها حتى قال له جبريل لا تطلقها فانها صوامة قوامة وانها من نساءك في الجنة فليطلقها (تخرجه) (ق وغيرها)

(باب) (٣) (سنده) محمد بن محمد يعني ابن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن عباس الجشمي عن أبي هريرة النخ (غريبه) (٤) خبر مبتدأ محذوف أي هي ثلاثون والجملة صفة لاسم إن (وقوله شفعت) بالتخفيف خبر إن وقيل خبر إن هو ثلاثون وقوله (شفعت) خبر ثان، وهو يحتمل أن يكون بمعنى الماضي في الخير يعني كان رجل يقرؤها ويمظم قدرها فلما مات شفعت له حتى دفع عنه عذابه، ويحتمل أن يكون بمعنى المستقبل أي تشفع لمن يقرؤها في القبر أو يوم القيامة، وقد استدل بهذا الحديث من قال بالبسملة ليست من السورة وآية تامة منها، لأن كونها ثلاثين آية إنما يصح على تقدير كونها آية تامة منها والحال أنها ثلاثون من غير كونها آية تامة منها : فهي إما ليست بآية منها لمذهب أبي حنيفة ومالك والأكثرين وإما ليست بآية تامة بل هي جزء من الآية الأولى كرواية في مذهب الشافعي (٥) يعني سورة (تبارك) أي تعالی عن كل النقائص (الذي بيده) بقبضته وتمرره (الملك) السلطان والقدرة والتصرف في كل الأمور (تخرجه) (مذك حب) وابن عدي، وحسنه الترمذي وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وقد ورد في فضل هذه السورة أحاديث كثيرة صالحة للاحتجاج (منها) مارواه الحافظ في أماليه عن عكرمة قال لرجل ألا أطرفك بحديث تفرح به اقرأ تبارك الذي بيده الملك احفظها وعلما لأهلك وولدك وجيران بيتك فانها المنجية والمجادلة تجادل وتخاصم يوم القيامة عند ربها وتطلب اليه أن ينجيها من النار إذا كانت في جوفه وينجي الله بها صاحبها عذاب القبر (قال ابن عباس) قال رسول الله ﷺ وددت أنها في قلب كل انسان من أمتي قال الحافظ حسن غريب وظاهر سياقه وقفه لكن آخره يشعر برفعه والله أعلم

(باب) (٦) (سنده) محمد بن وكيع حدثنا عبد الرحمن بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم النخ (غريبه) فسر النبي ﷺ (العتل) بقوله هو الشديد الخلق بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام أي أي العظيم الجسم (الصحيح) أي الذي صح من الامراض والعمائم (الأكل الشروب) أي الذي عنده شراهة في الأكل والشرب (الواجد للطعام والشراب) معناه الغنى بماله غير محتاج لغيره (الظلوم

رسول الله ﷺ عن العُتْلُ الزنيم (١) فقال هو الشديد الخلق المصحح الأكل والشروب
الواجد للطعام والشراب الظلوم للناس رحب الجوف (سورة المعارج) **باب** تخرج الملائكة
والروح اليه في يوم كان مقداره خمسين الف سنة (الآية) (عن أبي سعيد الخدري) (٢) قال قيل
لرسول الله ﷺ يوماً (٣) (كان مقداره خمسين الف سنة) (٤) ما أطول هذا اليوم فقال
رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده انه ليخفف على المؤمن حتى يكون أخف عليه من صلاة مكتوبة

٤٨٨

للناس (الشديد الخصومة في الباطل (رحب الجوف) أي تظيم البطن، وهذه الصفات كلها ترجع الى معنى
العتل (١) (أما الزنيم) فهو الدعوى النسب الملحق بالقوم وليس منهم، تشبيها له بالزنمة وهو شيء يقطع من أذن
الشاة ويترك معلقا بها، روى عكرمة عن ابن عباس أنه قال في هذه الآية (يعني التي أولها ولا تطع
كل خلاف مهين إلى قوله: أساطير الأولين) نعمت، فلم يعرف حتى قيل زنيم فعرف، وكانت له زنمة في عنقه
يعرف بها، وقال سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال يعرف بالشركا تعرف الشاة بزنتها، رواه الحاكم
وصححه وأقره الذهبي، قال ابن قتيبة لا تعلم أن الله وصف أحدا ولا ذكر من عيوبه ما ذكر من عيوب
الوليد بن المغيرة فالحق به عاراً لا يفارقه في الدنيا والآخرة اهـ (قلت) وهذا تعرف أن المقصود بهذه
الصفات في هذه الآية التي أولها (ولا تطع كل خلاف مهين) الخ هو الوليد بن المغيرة (واليك تفسيرها)
قال تعالى (ولا تطع كل خلاف) كثير الحلف بالباطل، قال مقاتل يعني الوليد بن المغيرة، وقيل الأسود
ابن عبد يغوث، وقال عطاء الأحنس بن شريف والأول أرجح (مهين) ضعيف حقير، قيل هو فعيل من المهانة
وهي قلة الرأي والتمييز، وقال ابن عباس كذاب وهو قريب من الأول، لان الانسان إنما يكذب لمهانة
نفسه عليه (هماز) مفتاب يأكل لحوم الناس بالطعن والغيبه (مشاء بنعيم) قتات يسعى بالانميمة بين
الناس ليفسد بينهم (مناع للخير) بخيل بالمال قال ابن عباس (مناع للخير) أي الاسلام يمنع ولده
وعشيرته عن الاسلام يقول لئن دخل واحد منكم في دين محمد لا أنفعه شيء أبدا (معتد) ظلوم يتعدى
الحق (أنيم) فاجر (عتل) تقدم معناه (بعد ذلك) قال عطاء عن ابن عباس يريد مع هذا هو دعوى في
قريش وليس منهم، قال مرة الهمداني إنما ادعاه أبوه بعد ثمانى عشرة سنة (زنيم) تقدم الكلام عليه
والله أعلم (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد وفيه شهر (يعني ابن حوشب) وثقه
جماعة وفيه ضعف وعبيد الرحمن بن غنم ليس له صحبة اهـ (قلت) يعني أن الحديث مرسل
باب (٢) (سنده) **هذا** حسن ثنا ابن لهيعة ثنا دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد
الخدري الخ (غريبه) (٣) هكذا بالأصل (يوما) والظاهر أنه مفعول لفعل محذوف تقديره ذكر
الله عز وجل يوماً الخ (٤) أول الآية (تخرج الملائكة والروح اليه في يوم كان مقداره خمسين ألف
سنة) (التفسير) (تخرج الملائكة) أي تصعد في المعارج: أي الدرجات التي جعلها الله: وقرأ ابن
مسعود وأصحابه والسلمى والكسائي يعرج بالياء على ارادة الجمع ولقوله: ذكروا الملائكة ولا تؤثروهم
وقرأ الباقون بالتاء على ارادة الجماعة (والروح) هو جبريل عليه السلام قاله ابن عباس، دليله قوله
تعالى: نزل به الروح الأمين: وقال قبيصة بن ذؤيب إنه روح الميت حين يقبض (اليه) أي الى المكان
الذي هو محلهم وهو في السماء لانها محل بره وكرامته، وقيل هو كقول ابراهيم (إني ذاهب الى ربي) أي
الى الموضع الذي أمرني به وقيل (اليه) أي الى عرشه (في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة)

٤٧٩ يصلحها في الدنيا (باب يوم تكون السماء كالمهل) (عن ابن عباس) (١) قال آخر شدة يلقاها المؤمن (٢) الموت: وفي قوله (يوم تكون السماء كالمهل) (٣) كدُردي الزيت وفي قوله (آناء الليل) قال جوف الليل (٤)، وقال هل تدرون ما ذهاب العلم قال هو ذهاب العلماء (٥) من الأرض

قال وهب والكلبي ومحمد بن اسحاق أي عروج الملائكة الى المكان الذي هو محابهم في وقت كان مقداره على غيرهم لو صعد خمسين ألف سنة ، وقال وهب أيضا ما بين أسفل الأرض الى العرش مسيرة خمسين ألف سنة وهو قول مجاهد ، وجمع بين هذه الآية وبين قوله (في يوم كان مقداره الف سنة) في سورة السجدة فقال : في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة (من انتهى أمره من أسفل الأرضين الى منتهى أمره من فوق السموات خمسون ألف سنة وقوله تعالى في (ألم تنزل) يوم كان مقداره ألف سنة يعني بذلك نزول الأمر من سماء الدنيا الى الأرض ومن الأرض الى السماء في يوم واحد فذلك مقدار ألف سنة لان ما بين السماء الى الأرض مسافة خمسمائة عام ، ومن مجاهد أيضا والحكم وعكرمة هو مدة عمر الدنيا من أول ما خلقت الى آخر ما بقي خمسون ألف سنة لا يدري أحدكم كم مضى ولا كم بقي إلا الله عز وجل ، وقال ابن عباس هو يوم القيامة جعله الله على الكافرين مقدار خمسين ألف سنة ثم يدخلون النار للاستقرار (قال الإمام القرطبي) وهذا أحسن ما قيل في هذه الآية ان شاء الله بدليل ما رواه قاسم بن أصبغ من حديث أبي سعيد الخدري فذكر حديث الباب، قال واستدل النحاس على صحة هذا القول بما رواه سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ انه قال (ما من رجل لم يؤد زكاة ماله إلا جعل شجاعا من نار تكوى به جبهته وظهره وجنباة في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى الله بين الناس) قال فهذا يدل على أنه يوم القيامة (وعن ابن عباس) أيضا أنه سئل عن هذه الآية وعن قوله تعالى في يوم (كان مقداره ألف سنة) فقال أيام سماها الله عز وجل وهو أعلم بها كيف تكون وأكره أن أقول فيها مالا أعلم (وقيل) معنى ذكر خمسين الف سنة تمثيل وهو تعريف طول مدة القيامة في الموقف وما يلقي الناس فيه من الشدائد والله أعلم (هذا والقائل ما أطول هذا اليوم) هو أبو سعيد الخدري راوى الحديث كما يستفاد من رواية أخرى (تخرجه) رواه ابن جرير أيضا وفي اسناده دراج السهمي وثقه ابن معين وضمه الدارقطني، قال أبو داود حديثه مستقيم الا عن أبي الهيثم فالحديث ضعيف على قول أبي داود لأن دراجا رواه عن أبي الهيثم والله أعلم (باب) (١) (سنده) قدش جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) يعني من شدائد الدنيا (٣) اي وقال ابن عباس في تفسير قوله تعالى (يوم تكون السماء كالمهل) قال كدردى الزيت يعني عكارتها التي ترسب في أسفلها وبه قال عطاء وسعيد بن جبير وعكرمة والسدي وغير واحد ، وقال ابن مسعود ما أذيب من الرصاص والنحاس والفضة، وقال مجاهد كالمهل كالقبيح من دم وصديد (وتكون الجبال كالعن) كالصرف المصبوغ الوانا لأن الجبال جدد بيض وحر مختلف ألوانها وغرايب سود ، قيل وأول ما تتغير الجبال تصير رملا مهبلا ثم عهنا منفرشا ثم تصير هباء منثورا (ولا يسأل حميم حميا) قرأ البيهقي عن ابن كثير لا يسأل بضم الياء اي لا يسأل حميم عن حميم اي لا يطالب به ولا يؤخذ بذنبه ، وقرأ الآخرون بفتح الياء اي لا يسأل قريب عن قريب لاشتغاله بنفسه لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه، نسأل الله السلامة في هذا اليوم (٤) اي ثلثه الآخر ، وهو الجزء الخامس من اسداس الليل (٥) يعني موتهم

٤٨٠ (سورة الجن) (باب قل أوحى إلي أنه استمع نفر من الجن الخ) (عن ابن عباس) (١) قال ماقرأ رسول الله ﷺ على الجن ولا رأهم (٢) ، انطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء. وأرسلت عليهم الشهب (٣) قال فرجعت الشياطين إلى قومهم فقالوا مالكم؟ قالوا حيل بيننا وبين خبر السماء وأرسلت علينا الشهب، قال فقالوا ما حال بينكم وبين خبر السماء إلا شيء حدث فأضربوا مشارق الأرض ومغاربها فانظروا ما هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء، قال فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها يبتغون ما هذا الذي حال بينهم وبين خبر السماء؟ قال فانصرف نفر الذين توجهوا نحو تهامة إلى رسول الله ﷺ وهو بنخلة عامدا إلى سوق عكاظ وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر قال فلما سمعوا القرآن استمعوا له وقالوا هذا والله الذي حال بينكم وبين خبر السماء، قال فهناك حين رجعوا إلى قومهم فقالوا يا قومنا ﴿إنا سمعنا قرآنا عجبا يهدي إلى الرشاد فآمنا به﴾ الآية فأنزل الله على نبيه ﷺ (قل أوحى إلي أنه) وإنما أوحى إليه قول الجن

(تخرجه) اوردده الهيشمي وقال رواه احمد وفيه قابوس بن ابي ظبيان وثقه ابن معين وغيره، وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح اه (قلت) ضحح الترمذي والحاكم حديثه والله اعلم (باب) (١) (سنده) عفا بن حدثنا أبو عوانة حدثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) قال الحافظ البيهقي وهذا الذي ذكره ابن عباس (يعني عدم رؤيتهم وعدم قراءته لهم) إنما هو أول ما سمعت الجن قراءة رسول الله ﷺ وعلمت حاله، وفي ذلك الوقت لم يقرأ عليهم ولم يرههم، ثم بعد ذلك أتاه داعي الجن فقرأ عليهم القرآن ودعاهم إلى الله عز وجل كما رواه عبد الله بن مسعود اه (قلت) حديث عبد الله بن مسعود سيأتي مطولا في باب اسلام طائفة من الجن من كتاب خلق العالم، وتقدم مختصرا من رواية ابن أبي عمير في شرح باب (وإذ صرفنا إليك نفرا من الجن) من سورة الأحقاف (٣) أي كما قال تعالى في سورة الصافات (إنا زيننا السماء الدنيا بزينة الكواكب وحفظنا من كل شيطان مارد، لا يسمعون إلى الملاء الأعلى ويقتفون من كل جانب دحورا ولهم عذاب واصل إلا من خطف الخطفة فاتبعه شهاب ثاقب) (٤) (التفسير) قوله عز وجل (قل أوحى إلي) أي قل يا محمد لاملك أوحى الله إلي علي لسان جبريل (أنه استمع) التي (نفر من الجن) جماعة من الثلاثة إلى العشرة من جن نصيبين وهي مدينة عامرة من بلاد الجزيرة على جادة القوافل من الموصل إلى الشام، وما كان رسول الله ﷺ عالما بذلك قبل أن أوحى إليه كما يستفاد من حديث الباب (فقالوا) لقومهم حين رجعوا إليهم من اجتماع قراءة النبي ﷺ في صلاة الفجر (إنا سمعنا قرآنا عجبا) أي عجيبا في فصاحة كلامه بديعا مبينا لسائر الكتب في حسن نظمه وصحة معانيه، وقيل عجيبا في عظم بركته (يهدي إلى الرشاد) أي إلى مرشد الأمور، وقيل إلى معرفة الله تعالى والتوحيد والایمان (فآمنا به) أي بالقرآن فاهتدينا به وصدقنا أنه من عند الله، ولما كان الايمان به إيمانا بالله وبوحدانيته وبرائة من الشرك قالوا (ولن نشرك بربنا أحدا) أي لا نرجع إلى ابليس ولا نطيعه لأنه الذي كان بعثهم ليأتوه بالخبر حينما رمى الجن بالشهب، وقيل لا نتخذ مع الله إلها آخر لأنه المنفرد بالربوبية، وفي هذا تعجيب المؤمنين

- ٤٨١ **(باب)** وانه لما قام عبد الله يدعوه كادوا يكونون عليه لبداً (وعنه أيضاً) (١) قول في قول الجن (وأنه لما قام عبد الله يدعوه (٢) كادوا يكونون عليه لبداً) قال لما رأوه يصلي بأصحابه ويصلون بصلاته ويركعون بركوعه ويسجدون بسجوده تعجبوا من طواعية أصحابه له، فلما رجعوا إلى قومهم قالوا (إنه لما قام عبد الله) يعني النبي ﷺ (يدعوه كادوا يكونون عليه لبداً) (سورة المدثر)
- ٤٨٢ **(باب)** يا أيها المدثر قم فأندر - إلى قوله والرجز فاهجر (عن أبي سامة بن عبد الرحمن) (٣) قال أخبرني جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله ﷺ يقول ثم فتر الوحي عني فترة فبينما أنا أمشي سمعت صوتاً من السماء فرفعت بصري قبل السماء فإذا الملك الذي جاءني بحراء الآن فاعد علي كرسي بين السماء والأرض فجلت منه فرقا حتى هويت إلى الأرض، فجلت أهلي فقلت زملوني زملوني فأنزل الله عز وجل (يا أيها المدثر قم فأندر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر) قال أبو سلمة الرجز الأوثان ثم حمى الوحي وتتابع

بدهاب مشركي قريش عما ادركته الجن بتدبرها القرآن (تخرجه) (ق نس مذ) وعزاه الحافظ السيوطي في الدر المنثور لعبد بن حميد وابن المنذر والحاكم والطبراني وابن مردويه وأبي نعيم في الدلائل **(باب)** (١) (سنده) **حدثنا** مؤمل قال أبو عوانة حدثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس الخ (٢) (التفسير) (وأنه) قرأ نافع وأبو بكر بكسر الهمزة وقرأ الباقر بفتحها (لما قام عبد الله) يعني النبي ﷺ (يدعوه) يعني يعبدوه ويقراء القرآن وذلك حين كان يصلي ببطن نخلة ويقراء القرآن (كادوا) يعني الجن (يكونون عليه لبداً) أي يركب بعضهم بعضاً ويزدحمون حرصاً على استماع القرآن، هذا قول الضحاك ورواية عطية عن ابن عباس، وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس هذا من قول النفر الذين رجعوا إلى قومهم من الجن أخبروهم بما رأوا من طاعة أصحاب النبي ﷺ واقتدائهم به في الصلاة، وهو المذکور في حديث الباب، وقال الحسن وقتادة وابن زيد يعني لما قام عبد الله بالدعوة تلبدت الإنس والجن وتظاهروا عليه ليبتلوا الحق الذي جاءهم به ويطعموا نور الله فأبى الله إلا أن يتم نوره ويتم هذا الأمر وينصره على من ناره، وهو مروى عن ابن عباس وبجاهد وسعيد بن جبير، وهو اختيار ابن جرير واستظهره الحافظ ابن كثير في تفسيره، وقرأ هشام عن ابن عامر لبدا بضم اللام أي جماعات وهو من تلبد الشيء على الشيء، أن تجمع ومنه اللبد الذي يفرش لثراك صوفه وكل شيء الصقته الصاقاً شديداً فتد لبده وجمع اللبدة لبداً مثل قرينة وقرب (تخرجه) (مذك) وصححه الحاكم وأقره الذهبي وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح **(باب)** (٣) (عن أبي سلمة بن عبد الرحمن الخ) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه وهو الطريق الثانية من حديث رقم ١١٣ صحيفة ٤٨ من هذا الجزء في باب أول ما نزل من القرآن وإما ذكرته هنا لتفسير ما جاء فيه من كتاب الله عز وجل (التفسير) قول الله عز وجل (يا أيها المدثر) أي المتلفف بثيابه من الدثار وهو كل ما كان من الثياب فرق السمار، والشمار اثوب الذي يلي الجسد وأصله المتدثر فادغم (قم) من مضجعتك أو قم قيام عزم وتصميم (فأندر) فحذر قومك من عذاب الله إن لم يؤمنوا أو فاعمل الإنذار من غير تخصيص له بأحد وقيل سمع من قريش ما كرهه فاغتم فنغطي بثوبه يفكر كما يفعل المفهوم، فقيل له يا أيها الصارف أذى

- ٤٨٣ (باب ولا تمن تستكثر) (عن القاسم بن أبي بزة) (١) في قوله تبارك وتعالى (ولا تمن تستكثر) (٢) قال لا تعط شيئاً تطلب أكثر منه (باب فاذا نقر في الناقور) الآية
- ٤٨٤ (عن ابن عباس) (٣) في قوله تعالى (فاذا نقر في الناقور) (٤) قال قال رسول الله ﷺ

الكفار عن نفسك بالذئار قم فاشتغل بالإندار وإن آذاك الفجار (وربك فكبر) واختص ربك بالتكبير وهو التعظيم أى لا يكبر فى عينك غيره زقل عندما يعروك من غير الله أكبر، وروى أنه لما نزل قال رسول الله ﷺ الله أكبر فكبرت خديجة وفرحت وأيقنت أنه الوحي، وقد يحمل على تكبير الصلاة ودخلت الماء بمعنى الشرط كأنه قيل وهما كان فلا تدع تكبيره (وثيابك فطهر) بالماء عن النجاسة لأن الصلاة لا تصح إلا بها، وقال ابن سيرين وابن زيد أمر بتطهير الثياب من النجاسات التى لا تجوز الصلاة معها وذلك أن اشركين كانوا لا يتطهرون ولا يطهرون ثيابهم، ويحتمل أن يكون المراد تقصير الثياب بمخالفة للعرب فى تطويلهم الثياب إذا وصفوه بالمقاء من المعاييب، وفلان دنس الثياب للغادر، ولأن من طهر باطنه يطهر ظاهره (والرجز فاهجر) قرأ أبو جعفر وحفص عن عاصم ريعقوب الرجز بضم الراء. وقرأ الآخرون بكسرها ومعناها واحد قال مجاهد وعكرمة وقتادة والزهرى وابن زيد وأبو مسلمة المراد بالرجز الأوثان، قال فاهجرها ولا تقربها، وقال الكلبي بسى العذاب ومجاز الآية اهجر ما اوجب لك العذاب من الأعمال والله اعلم (باب) (١) (سنده) قدش داود بن عمرو ثنا نافع عن ابن عمر الجمحي عن القاسم بن ابي بزة الخ (عربيته) (٢) بالرفع وهو منصوب المح على الحال وقرأ الحسيني تستكثر بالسكون جواباً للنهي (التفسير) (ولا تمن تستكثر) فسر الرادى بقوله لا تعط شيئاً تطلب أكثر منه، وبه قال ابن عباس وعكرمة وقتادة، قال الضحاك هذا حرمه الله على رسوله لأنه مأمور بأشرف الآداب وأجل الأخلاق وإباحه لأمة، وقال الحسن لا تمن على الله بعملك فتستكثره، وعن مجاهد والربيع لا تعط عمالك فى عينك ان تستكثر من الخير فانه بما انعم الله عليك: قيل غير ذلك وهذه الأقوال وان كانت مرادة فأظهرها تفسير الرادى ومن وافقه، وهو قول أكثر المفسرين لا تعط لتأخذ أكثر مما أعطيت، ويقال للمطية المنة فكأنه امر بأن تكون طيباً لله لا لارتباب ثواب من الخلق عليها ولربك فاصبر) أى على طاعة الله وأوامره ونواهيها لا لجل ثواب الله، وقال ابن زيد معناه حملت امراً عظيماً فيه محاربة العرب والمعجم فاصبر عليه لله عزوجل نسأله تعالى ان يجعلنا من الصابرين الموفقين (تخرجه) ارده الهيثمى وقال رواه عبد الله بن احمد ورواه الطبراني عن ابن عباس قال لا تعط الرجل عطاء رجاء ان يعطيك أكثر منه ورجال المسند رجال الصحيح، وفي اسناد الطبراني عطية العوفى وهو ضعيف اه (قلت) قول الحافظ الهيثمى رواه عبد الله بن احمد يشعر بأنه من زوائد عبد الله على مسند ابيه وليس كذلك فانه من مسند الامام احمد لا من الزوائد فقد روى عبد الله عن ابيه (باب) (٣) (سنده) قدش أسباب حدثنا مطرف عن عطية عن ابن عباس الخ (٤) (التفسير) قوله تعالى (فاذا نقر في الناقور) أى نفخ فى الصور، قال ابن عباس ومجاهد والشعبي وزيد ابن أسلم والحسن وقتادة والضحاك والربيع بن أنس والسدى وابن زيد (الناقور) الصور قال مجاهد وغيره هو كهيئة البوق ويعنى به النفخة الثانية وقيل الاولى لأنها اول الشدة الهائلة وقال البغوى هو

كيف أنعم (١) وصاحب القرن (٢) قد التقم القرن وحنى جبهته يسمع متى يؤمر فينفخ ، فقال أصحاب محمد ﷺ وكيف نقول؟ قال قولوا حسبنا الله (٣) ونعم الوكيل على الله توكلنا (٤) (باب هو أهل التقوى وأهل المغفرة) (عن أنس بن مالك) (٥) قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية (هو أهل التقوى (٦) وأهل المغفرة) وقال قال ركب أنا أهل أن اتقى (٧) فلا يجعل معي لآله (٨) فن اتقى ان يجعل معي لآله كان أهلاً أن اغفر له

القرن الذي ينفخ فيه إسرافيل يعني النفخة الثانية (فذلك) إشارة إلى وقت النقر أي النفخ في الصور وهو مبتدأ (ويومئذ) يعني يوم القيامة مرفوع المحل بدل من ذلك (يوم عير) خبر، كأنه قيل فيوم النقر يوم عير أي شديد (على الكافرين غير يسير) وأكد بقوله غير يسير ليؤذن بأنه يسير على المؤمنين أو عسير على الكافرين لا يرجي أن يرجع يسيراً كما يرجي تيسير المسير من أمور الدنيا (١) بفتح العين المهملة أي كيف أنعم من النعمة بالفتح وهي المسرة والفرح والترفة (٢) هو إسرافيل عليه السلام أحد الملائكة الأربعة المقربين ، والقرن هو الصور قال تعالى (ونفخ في الصور فصعق من في السماوات ومن في الأرض إلا من شاء الله ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون) قال القرطبي والصور قرن من نور ينفخ فيه النفخة الأولى للفناء والثانية للانشاء وليس جمع صورة كما زعم بعضهم أي ينفخ في صور الموتى على ما نبهه روى مسلم من حديث عبد الله بن عمرو (قلت والإمام أحمد وسيأتي في باب أحاديث جامعة لقصة الدجال من كتاب الفتن وعلامات الساعة) قال يوم ينفخ في الصور فلا يسمعه أحد إلا أصفى ليتاً ورفع ليتاً) بكسر اللام وفتح التاء منوناً، والليت صفحة العنق؛ وأصفى أي أمال وهما ليتان، والمعنى فلا يسمعه أحد إلا أمال إحدى صفحتي عنقه، وإذا مالت إحداها ارتفعت الأخرى وهو كناية عن الصعق) قال وأول من يسمعه رجل يلوط حوض لبله (أي بطينه ويصلحده) قال فيصعق ويصعق الناس ثم يرسل الله أو قال ينزل الله مطراً كأنه الطل فتنبت منه أجساد الناس، ثم ينفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون ، وذكر الحديث وكذا في التنزيل (ثم نفخ فيه أخرى) ولم يقل فيها فعلم أنه ليس جمع الصورة، والامم مجمعة على أن الذي ينفخ في الصور إسرافيل عليه السلام ، قال أبو الهيثم من أنكر أن يكون الصور قرناً فهو كمن ينكر العرش والميزان والصراط (٣) أي كافينا الله من كل سوء (٤) قال تعالى (ومن يتوكل على الله فهو حسبه) أي كافيه (تخرجه) رواه ابن أبي حاتم وابن جرير في تفسيره، وفي إسناده عطية العوفي وهو ضعيف، وأورده الهيثمي وعزاه للطبراني فقطر غفل عن عزوه للإمام أحمد قال وفيه عطية وهو ضعيف (باب) (٥) (سنده) **قدش** زيد بن الحبيب أخبرني سهل أخو حمزة حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك الخ (٦) أي هو الحقيقي بأن يتقيه المتقون بترك معاصيه والعمل بطاعته (وأهل المغفرة) أي هو الحقيقي بأن يغفر للؤمنين ما فرط منهم من الذنوب، والحقيق بأن يقبل توبة التائبين من العصاة فيغفر ذنوبهم (٧) هو معنى قوله تعالى (هو أهل التقوى) (٨) أي لا يشرك بي (وقوله من اتقى الخ) أي من خاف أن يجعل معي لآله أي خاف الاثراك بي كان أهلاً ، أي كان مستحقاً أن اغفر له (تخرجه) (نس مذجه بزعلك) وابن أبي حاتم وابن مردويه، وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب (قلت) وصححه الحاكم وأقره الذهبي، والحديث روى عن غير واحد من الصحابة وخرج نحوه ابن مردويه عن أبي هريرة وابن عباس مرفوعاً والله أعلم

٤٨٥ (سورة القيامة) (باب لا تحرك به لسانك لتعجل به) الآية (عن سعيد بن جبير) (١) عن

ابن عباس في قوله تعالى ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به ﴾ (٢) قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة (٣) فكان يحرك شفثيه (٤) قال فقال لي ابن عباس أنا أحرك شفثي كما كان رسول الله ﷺ يحرك (٥) وقال سعيد أنا أحرك كما رأيت ابن عباس يحرك شفثيه (٦) أنزل الله عز وجل (لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه) قال جمعه في صدرك ثم نقرؤه (فاذا قرأناه فاتبع قرآنه) فاستمع له وانصت (ثم إن علينا بيانه) فكان بعد ذلك (٧) إذا نطق جبريل قرأه كما أقرأه (وعنه من طريق ثان) (٨) قال قال ابن عباس كان إذا نزل على النبي ﷺ قرآن يريد أن يحفظه قال الله عز وجل لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه

٤٨٦ (سورة المرسلات) (باب والمرسلات عرفا) (عن عبد الله) (٩) قال كنا مع النبي صلى

الله عليه وسلم في غار (١٠) فنزلت عليه (والمرسلات عرفا) (١١) فأخذتها من فيه وإن فاه

(باب) (١) (سنده) **حدثنا** عبد الرحمن عن أبي عوانة عن موسى بن أبي عائشة عن سعيد

ابن جبير النخ (٢) (التفسير) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره هذا تعليم من الله عز وجل لرسوله في كيفية تلقيه الوحي من الملك، فإنه كان يبادر إلى أخذه ويسابق الملك في قراءته فأمره الله عز وجل إذا جاءه الملك بالوحي أن يستمع له وتكفل الله له أن يجمل في صدره وأن ييسره لأدائه على الوجه الذي القاه إليه وأن يبينه له ويفسره ويوضحه، فالحالة الأولى جمعه في صدره، والثانية تلاوته، والثالثة تفسيره أو إيضاح معناه، ولهذا قال تعالى (لا تحرك به لسانك لتعجل به) أي بالقرآن كما قال تعالى: ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يلقى بك وحيه وقل رب زدني علما: ثم قال تعالى (إن علينا جمعه) أي في صدرك (وقرآنه) أي واثبات قراءته في لسانك: والقرآن القراءة، ونحوه ولا تعجل بالقرآن أي القراءة (فاذا قرأناه) أي قرأه عليك جبريل فجعل قراءة جبريل قراءته لأنه نزل به من عند الله عز وجل (فاتبع قرآنه) أي فاستمع قراءته عليك ثم أقرأه كما أقرأك (ثم إن علينا بيانه) أي إذا شكك عليك شيء من معانيه بعد حفظه وتلاوته نبيته لك ونوضحه ونلهمك معناه على ما أردنا وشرعنا (٣) أي حالة نزول الوحي لثقله (٤) قيل كان ﷺ إذا نزل عليه الوحي يحرك لسانه مع الوحي مخافة أن ينساه: وقال عامر الشعبي إنما كان يعجل بذكره إذا نزل عليه من حبه له وحلاوته في لسانه فنهى عن ذلك حتى يجتمع، لأن بعضه مرتبط ببعضه (٥) أي يريهم كيف كان رسول الله ﷺ يحرك شفثيه (٦) قال العيني ومثل هذا الحديث يسمى بالمسلسل بتحريك الشفة لكن لم يتصل بمسألة وقال في المسلسل الصحيح (٧) أي بعد نزول قوله تعالى: لا تحرك به لسانك لتعجل به: (٨) (سنده) **حدثنا** سفيان قال وقال موسى بن أبي عائشة سمعت سعيد بن جبير يقول قال ابن عباس النخ (تخرجه) (ق من) وابن أبي حاتم وابن جرير والبغوي (باب) (٩) (سنده) **حدثنا** سفيان عن عاصم عن يزيد عن عبد الله (يعني ابن مسعود) قال النخ (غريبه) (١٠) أي غار حراء كما يستفاد من الطريق الثانية (١١) قال القرطبي جمهور المفسرين على أن المرسلات الرياح، وقال البغوي: والمرسلات عرفا يعني الرياح أرسلت متتابعة ككفر الفرس وقيل عرفا أي كثيرا، تقول العرب الناس إلى فلان عرف واحد إذ توجهوا إليه فأكثروا، هذا معنى قول

- لرطبها (۱) فلا أدري بأيا ختم (۲) (فبأى حديث بعده يؤمنون أو وإذا قيل لهم اركعوا لا يركعون) سبقتنا حية (۳) فدخلت في جحر فقال النبي ﷺ قد رقيتم (۴) شرها ووقيت شركم (وعنه من طريق ثاب (۵) قال نزلت على رسول الله ﷺ (والمرسلات عرفا) ليلة الحية قال فقلنا وماليلة الحية يا أبا عبد الرحمن قال بينما نحن مع رسول الله ﷺ بجراة ايلا خرجت علينا حية من الجبل فأمر رسول الله ﷺ بقتلها فطلبناها ما اعجزتنا فقال دعوها عنكم فقد وقاها الله شركم كما وقاكم شرها
- ٤٨٧ (سورة التكاوير) (عن ابن عمر) (۶) أنه سمع رسول الله ﷺ يقول من سره أن ينظر إلى يوم القيامة كما أنه رأى عين فليقرأ إذا الشمس كورت وإذا السماء انفطرت وإذا السماء انشقت وأحسبه أنه قال سورة هود (سورة المطففين) (عن ابن عمر) (۷) أن النبي ﷺ قرأ هذه
- ٤٨٨ الآية (يوم يقوم الناس لرب العالمين) (۸) قال يقهون حتى يبلغ الرشح آذانهم (وعنه من طريق

جاهد وقتادة، قال مقاتل يعني الملائكة التي أرسلت بالمعروف من أمر الله ونهيه وهي رواية مسروق عن ابن مسعود، وهو قول أنى هريرة (۱) أى فله لم يحف ريقه لأنه كان أول زمان نزولها (۲) يعنى فلا يدري ابن مسعود بأى الآيتين ختم رسول الله ﷺ قراءته حين خرجت عليهم الحية وبالك تفسير هاتين الآيتين (وإذا قيل لهم اركعوا لا يركعون) أى إذا امر هؤلاء الجهلة من الكفار أن يكونوا من المصلين مع الجماعة امتنعوا من ذلك واستكبروا عنه ولهذا قال تعالى (ويل يومئذ للمكذبين) أى ويل لهم من عذاب الله غدا ثم قال تعالى (فبأى حديث بعده يؤمنون) أى إذا لم يؤمنوا بهذا القرآن فبأى كلام يؤمنون به؟ (۳) تقع على الذكر والانثى ودخلت الماء لأنه واحد من جنس كبطة ودجاجة (۴) بضم الواو وكسر القاف مخففة فيهما (۵) (سنده) **مدش** يعقوب بن ابراهيم حدثنا أبى عن ابن إسحاق قال وحدثني عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال نزلت على رسول الله ﷺ النخ (تخرجه) (ق وغيرهما) (سورة التكاوير) (۶) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في الباب الأول من تفسير سورة هود في هذا الجزء صحيفة ۱۷۸ رقم ۳۰۸ فارجع إليه (۷) (سنده) **مدش** حسن حدثنا حماد بن سلمة عن أبيوب عن ابن عمر النخ (۸) هذه الآية متعلقة بما قبلها من الآيات في أول السورة وهو قوله تعالى ويل للمطففين (واليك تفسير هذه الآيات) (التفسير) قوله عز وجل (ويل للمطففين) الويل شدة العذاب وهو مبتدأ وخبره (للمطففين) الذين يبخسون حقوق الناس في الكيل والوزن، قال الزجاج إنما قيل للذي ينقص المكيال والميزان مطفف لأنه لا يكاد يسرق في المكيال والميزان إلا الشيء اليسير الطفيف (وعن ابن عباس) قال لما قدم النبي ﷺ المدينة كانوا من أخبت الناس كيلا فأنزل الله عز وجل ويل للمطففين فأحسنوا الكيل والميزان (الذين إذا اکتالوا على الناس يستوفون) أى أخذوا بالكيل من الناس يأخذون حقوقهم وافية تامة، قال الفراء من وعلى يعتقبان في هذا الموضع لأنه حق عليه فإذا قال اکتلت عليك : فكأنه قال أخذت عليك، وإذا قال اکتلت منك فكأنه قال استوفيت منك، والضمير المنصوب في (وإذا كالوهم أو وزنوهم) راجع إلى الناس، أى كالوا لهم أو وزنوا لهم فحذف الجار وأوصل الفعل، ويحتمل أن المطففين كانوا لا يأخذون ما يكال ويوزن إلا بالمكاييل لتمكينهم بالاكتيال من الاستيفاء والسرقة لأنهم يدعون

ثان) (۱) قال قال رسول الله ﷺ (يوم يقوم الناس لرب العالمين) في يوم كان مقداره خمسين الف سنة (۲) في الرشح إلى انصاف آذانهم (سورة الانشقاق) (باب فسوف يحاسب حسابا يسيرا) (عن عائشة) (۳) رضى الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ من حوسب يوم القيامة عذب (۴) نقلت اليس قال الله عز وجل (فسوف يحاسب حسابا يسيرا)؟ (۵) قال ليس ذلك بالحساب ولكن ذلك العرض، (۶) من نوقش الحساب يوم القيامة عذب (سورة البرج) (باب وشاهد ومشهود) (عن أبي هريرة) (۷) أن النبي ﷺ قال في هذه الآية (وشاهد ومشهود قال

۴۸۹

۴۹۰

ويحتالون في الملء، وإذا أعطوا كلوا ووزنوا لم يكن منهم من البخس في النوعين (يخسرون) ينقصون يقال خسر الميزان وأخسره (الأيظن أو لك أنهم مبعوثون ليوم عظيم) يعني يوم القيامة ادخل همزة الاستفهام على لا النافية توبيخا وليست إلا هذه للتوبيخ، وفيه انكار وتعجب عظيم من حالهم في الاجترار على التطفيف كأنهم لا يخطر ببالهم ولا يخمنون تخميننا أنهم يبعثون ويحاسبون على مقدار الذرة (يوم يقوم الناس لرب العالمين) أي يقوون من قبورهم حفاة عراة في موقف صعب حرج ضيق ضحك على الجرم ويغشاهم من أمر الله تعالى ما تعجز القرى والحواس عنه ولذلك قال في الحديث حتى يبلغ الرشح آذانهم (والرشح) بفتح الراء المشددة وسكون المعجمة هو العرق بالتحريك لأنه يخرج من بدنه شيئا فشيئا كما يترشح الاناء المتحلل الاجزاء (وحكى القاضى) أبو بكر بن العربي ان كل أحد يقوم عرقه معه وهو خلاف المعتاد في الدنيا، فان الجماعة اذا وقفوا في الارض المعتادة أخذهم الماء أخذا واحدا لا يتفارتون فيه، وهذا من القدرة التي تخرق الامادات؛ والايان بها من الواجبات (۱) (سنده) **قدش** مؤمل حدثنا حماد يعني ابن زيد حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (۲) تقدم الكلام على هذا اليوم في الباب الأول من تفسير سورة المعارج في هذا الجزء فارجع اليه (تخرجه) (ق لك وغيرهم) (باب) (۳) (سنده) **قدش** اسماعيل قال أنا أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة الخ (غريبه) (۴) جاء في رواية للشيخين بلفظ (ليس أحد يحاسب يوم القيامة الا ملك) وظاهره العموم في تعذيب كل من حوسب وهو يعارض الآية لأنها تدل على ان بعضهم لا يعذب، وهذا مادعا عائشة رضى الله عنها الى السؤال فأجابها النبي ﷺ بأن مقصود الحديث من نوقش الحساب، والمناقشة في الحساب هي المعاصرة فيه واستقصائه فلم يترك قليلا ولا كثيرا الا حاسبه عليه، اما ما جاء في الآية فالمراد به العرض وهو ابراز الاعمال واظهارها فيعرف صاحبها ذنوبه ثم يتجاوز عنه، ولذلك عبر عنه في الآية بالحساب اليسير وحينئذ فلا معارضة (۵) اول الآية (فأما من أوقى كتابه يمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا) واليك تفسيرها (التفسير) (فأما من أوقى كتابه يمينه) أي كتاب عمله فسوف يحاسب حسابا يسيرا) أي سهلا لينا بلا تعسير وهو ان يجازى على الحسنات ويتجاوز عن السيئات وبقية الآية (ويقلب الى اهل) الى تشيرته ان كانوا مؤمنين أو الى فريق المؤمنين أو الى اهل الجنة من الحوزة العينية (مسرورا) أي فرحا (۶) تقدم شرحه وكذلك شرح المناقشة والله أعلم (تخرجه) (ق مذ نس) وابن جرير والبغوي (باب) (۷) (سنده) **قدش** محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت علي بن زيد ويونس بن عبيد يحدثان عن عمار مولى بني هاشم عن أبي هريرة، اما على فرفعة ان النبي ﷺ، وأما يونس فلم يعد ابا هريرة انه

سجودكم (سورة الفجر) (باب) والفجر وليال عشر والشفع والوتر والليل اذا يسر (عن جابر) (١) عن النبي ﷺ قال إن العشر عشر الاضحى (٢) والوتر يوم عرفة

الترجمة ولتفسير الآية (التفسير) قال الله عز وجل (سبح اسم ربك الاعلى) قال القرطبي أى عظم ربك الاعلى والاسم صلة قصد به تعظيم المسمى كما قال لبيد (الى الحول ثم اسم السلام عليكما . ومن يبك حولا كاملا فقد اعتذر) وقيل نزه ربك عن السوء وعمما يقول فيه الملاحدون، وذكر الطبري أن المعنى نزه اسم ربك عن أن تسمى به أحدا سواه، وروى أبو صالح عن ابن عباس صل بأمر ربك الاعلى ، قال وهو أن تقول سبحان ربى الاعلى ، وروى عن علي وابن عباس وابن عمر وابن الزبير وأبي موسى وعبد الله بن مسعود رضى الله عنهم انهم كانوا اذا فتحوا قراءة هذه السورة قالوا سبحان ربى الاعلى امثالاً لامره فى ابتدائها فيختار الاقتداء بهم فى قراءتهم لأن سبحان ربى الاعلى من القرآن كما قاله بعض أهل الزيغ، وقيل إنها فى قراءة أبى سبحان ربى الاعلى، وكان ابن عمر يقرأها كذلك، وفى الحديث كان رسول الله ﷺ اذا قرأها قال سبحان ربى الاعلى (قلت) يعنى حديث ابن عباس المذكور فى الباب ، قال وهذا كله يدل على أن الاسم هو المسمى لأنهم لم يقولوا سبحان اسم ربى الاعلى، وقيل ان اول من قال سبحان ربى الاعلى ميكائيل عليه السلام، وقال النبي ﷺ لجبريل يا جبريل أخبرنى بشواب من قال سبحان ربى الاعلى فى صلاته أو فى غير صلاته؟ فقال يا محمد ما من مؤمن ولا مؤمنة بقولها فى سجوده أو فى غير سجوده إلا كانت له فى ميزانه أنقل من العرش والكرسى وجبال الدنيا، ويقول الله تعالى صدق عبدى أنا فوق كل شىء وليس فوقى شىء: اشهدوا يا ملائكتى انى قد غفرت له وأدخلته الجنة، فاذا مات زاره ميكائيل كل يوم: فاذا كان يوم القيامة حمله على جناحه فأوقفه بين يدى الله تعالى فيقول يا رب شفنى فيه، فيقول قد شفنتك فيه فاذهب به الى الجنة، هكذا ذكره القرطبي فى تفسيره بغير سند ولم يعزه الى أحد ولم أقف عليه لغيره والظاهر ان هذا الحديث ان لم يكن موضوعاً فهو ضعيف جداً والله أعلم (باب) (١) (سنده) (غريبه) (٢) فسرہ النبي ﷺ بعشر الاضحى يعنى العشر الاول من شهر ذى الحجة وأضيفت الى الاضحى لأن يوم عيد الاضحى منها، وفسر الوتر بيوم عرفة لكونه التاسع، وفسر الشفع بيوم النحر لكونه العاشر: وللعلماء كلام فى ذلك سيأتى فى التفسير وأول الآية قوله تعالى (والفجر وليال عشر والشفع والوتر والليل اذا يسر) أقسام خمسة أقسم الله بها، فقد يقسم الله تعالى بأسمائه وصفاته لعلمه، ويقسم بأفعاله لقدرته، كما قال تعالى (وما خلق الذكر والانشى) ويقسم بمفعولاته لعجائب صنعته كما قال : (والشمس وضحاها) (والسما وما بناها) (والسما والطارق) ولم يذكر فى الحديث الفجر والليل واليك تفسير الجميع (التفسير) قال الله عز وجل (والفجر) أقسم الله تعالى بالفجر وهو الصبح كقوله: والصبح اذا أسفر: أو بصلاة الفجر، وقيل غير ذلك، وهذا أشهر الأقوال (وليل عشر) عشر ذى الحجة وهو تفسير النبي ﷺ فى الحديث، وإنما نسكت لزيادة فضلها، وقيل العشرة الاول من المحرم أو الاخر من رمضان ولا قول لأحد بعد قول النبي ﷺ (والشفع والوتر) فسر الشفع فى الحديث بيوم النحر لأنه العاشر، والوتر بيوم عرفة لأنه التاسع، وقيل شفع كل الاشياء ووترها أو شفع هذه الليالى ووترها أو

- ٤٩٥ والشفع يوم النحر (عن عمران بن حصين) (١) أن رسول الله ﷺ سئل عن الشفع والوتر فقال هي الصلاة ببعضها شفع (٢) وبعضها وتر (باب فيومئذ لا يعذب عذابه أحد النخ)
- ٤٩٦ (قدش محمد بن جعفر) (٣) حدثنا شعبة عن خالد الخذاء عن أبي قلابة عن سمع النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم يقرأ (فيومئذ لا يعذب عذابه أحد ولا يوثق وثاقه أحد) (٤)

شفع الصلاة ووترها، وهذا القول جاء في الحديث التالي (والليل إذا يسر) أي إذا سار وذهب، وهو قول ابن عباس كما قال تعالى (والليل إذا أدبر) وقال قتادة إذا جاء وأقبل وأراد كل ليلة، وقال مجاهد وعكرمة والكلي هي ليلة المزدلفة، والظاهر العموم، قرأ أهل الحجاز والبصرة يسرى بالياء في الوصل ويقف ابن كثير ويعقوب بالياء أيضا والباقون يحذفونها في الحالين، فمن حذف فلوافق رموس الآي، ومن أثبت فلأنها لام الفعل، والفعل لا يحذف منه في الوقف نحو قوله هو يقضى وأنا أقضى، وسئل الأخصس عن العلة في سقوط الياء فقال الليل لا يسرى ولكن يسرى فيه فهو مصروف فلما صرفه بخسه حقه من الإعراب كقوله (وما كانت أمك بغيا) ولم يقل - بغية - لأنه صرف من باغية، وهذه الاسماء كلها مجرورة بالقسم والجواب محذوف وهو لتعذبين يا كفار مكة، يدل عليه قوله تعالى (ألم تر كيف فعل ربك بعاد) إلى قوله تعالى (فصب عليهم ربك سوط عذاب) وقال ابن الأنباري هو: إن ربك لبالمرصاد (هل في ذلك قسم لذي حجر) قال مقاتل (هل) هنا في موضع أن تقديره أن في ذلك قسما لذي حجر، فلفظ هل على هذا في موضع جواب القسم، وقيل هي على بابها من الاستفهام الذي معناه التقرير كقولك ألم أنعم عليك إذا كنت قد أنعمت، وقيل المراد بذلك التأكيدي لما أقسم به وأقسم عليه، والمعنى بل في ذلك مقنع لذي حجر، والجواب على هذا (إن ربك لبالمرصاد) أو مضمرة محذوف، ومعنى (لذي حجر) أي لذي لب وعقل كذا قال عامة المفسرين، سمي به لانه يحجر صاحبه عما لا يحل ولا يجعل كما يسمى عقلا لأنه يعقله عن القبائح، ونهى عما لا ينبغي وأصل الحجر المنع والله أعلم (تخرجه) أو رده الهيشي وقال رواه (حم بن) ورجالها رجال الصحيح غير عياش بن عقبة وهو ثقة (١) (سنده) (قدش ابو داود هو الطيالسي حدثنا همام عن قتادة عن عمران بن عصام ان شيخا حدثه من أهل البصرة عن عمران بن حصين النخ (غريبه) (٢) أي كالترباعية والثمانية (وبعضها وتر) كالمغرب فانها ثلاث وهي وتر النهار وكذلك صلاة الوتر في آخر التهجيد من الليل، فانه ابو العالية والربيع بن أنس وغيرهما (تخرجه) (مد طل) وفي اسناده عندهما رجل مبهم، وكذلك عند الامام احمد فقد روه جميعا من طريق قتادة عن عمران بن عصام عن شيخ من أهل البصرة عن عمران بن حصين، ورواه ابن أبي حاتم والحاكم من طريق قتادة ايضا عن عمران بن عصام شيخ من أهل البصرة عن عمران بن حصين فجعلنا الشيخ البصري هو عمران بن عصام وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وكذلك رواه ابن جرير بسنده عن عمران بن عصام عن عمران بن حصين ولم يجزم ابن جرير بشيء من هذه الأقوال في الشفع والوتر والله أعلم. (باب) (٣) (قدش محمد بن جعفر النخ) (غريبه) (٤) أول الآية (وجيء يومئذ بهم يومئذ يذكرون الانسان وأنى له الذكرى يقول باليتنى قدمت لحياتي فيومئذ لا يعذب عذابه أحد ولا يوثق وثاقه أحد) (التفسير) (وجيء يومئذ بهم) روى مسلم بسنده عن ابن مسعود قال قال رسول الله ﷺ يوثق بهم يومئذ (يعنى يوم القيامة) لها سبعون ألف

يعنى يفعل به (۱) قال خالد ومات عبد الرحمن ابن أبى بكرة قال فيومئذ لا يعذب أى يفعل به

(سورة الضحى) (باب والضحى والليل إذا سجى الخ)

(عن جندب بن سفیان) (۲) قال اشتكى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم فلم يقيم ليلتين أو ثلاثا فجاءته امرأة (۳) فقالت يا محمد لم أراه قريبا منذ ليلتين أو ثلاث (وفي لفظ) فقالت يا محمد ما أرى شيطانك إلا قد تركك (وفي لفظ) ما أرى صاحبك (۴) إلا قد أبطأ عليك) فأنزل الله عز وجل (والضحى) (۵) والليل إذا سجى ما ودعك ربك وما قلى

۴۹۷

زمام مع كل زمام سبعون الف ملك يجرونها، وهكذا رواه الترمذى أيضا (يومئذ) يعنى يوم يجاء بهم (يتذكر الانسان) أى عمله وما كان أسلفه فى قديم دهره وحديثه (وأنى له الذكرى) قال الزجاج يظهر التوبة ومن أين له التوبة (يقول باليتنى قدمت لحياتى) أى قدمت الخير والعمل الصالح لحياتى فى الآخرة أى لا أخرجنى التى لا موت فيها (فيومئذ لا يعذب عذابه أحد ولا يوثق وثاقه أحد) قرأ الكسائى ويعقوب لا يعذب ولا يوثق بفتح الذال والثاء على معنى لا يعذب أحد فى الدنيا كعذاب الله يومئذ ولا يوثق كوثاقه يومئذ، وقيل هو رجل بعينه وهو أمية بن خلف يعنى لا يعذب كعذاب هذا الكافر أحد ولا يوثق كوثاقه أحد، وقرأ الآخرون بكسر الذال والثاء أى لا يعذب أحد فى الدنيا كعذاب الله للكافر يومئذ ولا يوثق كوثاقه أحد. يعنى لا يبلغ أحد فى الخلق كبلاغ الله فى العذاب والوثاق وهو الإسار فى السلاسل والأغلال نعوذ بالله من ذلك (۱) أى يفعل به العذاب (تخرجه) لم أفت عليه لغير الامام أحد وسنده جيد

(باب) (۲) (سنده) قدس بجى بن آدم حدثنا زهير عن الاسود بن قيس قال سمعت

جندب بن سفیان يقول اشتكى رسول الله ﷺ الخ (قلت) قال الحافظ فى التقريب جندب بن عبد الله بن سفیان السبجلى ثم العلقى بفتح الحى ثم قاف أبو عبد الله وربما نسب إلى جده له صحبة ومات بعد الستين اه (قلت) وقد نسبه الامام أحمد هنا إلى جده فقال جندب بن سفیان (غريبه) (۳) هى العوراء بنت حرب أخت أبى سفیان وهى حمالة الحطب وهى أم جميل امرأة أبى لهب كما عند الحاكم (۴) هو جبريل عليه السلام وقد عبرت عنه فى اللفظ السابق بالشیطان قاتلها الله، وهذا اللفظ ثابت فى رواية البخارى أيضا (۵) (التفسير) قال الله عز وجل (والضحى) المراد رقت الضحى وهو صدر النهار حين ترتفع الشمس، وإنما خص وقت الضحى بالقسم لأنها الساعة التى كلم الله فيها موسى عليه السلام والقى السحرة سجدا: بيانه قوله تعالى: وأن يحشر الناس ضحى، والنهار كله لقوله: والليل إذا سجى فقابله بالليل، (وقال أهل المعانى) فيه وفى أمثاله فيه اضمار مجازه ورب الضحى (والليل إذا سجى) أى سكن فأظلم وادهم، قاله مجاهد وقتادة والضحاك وابن زيد وغيرهم، وذلك دليل ظاهر على قدرة خالق هذا: وهذا كما قال تعالى والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى: وقال تعالى فالق الإصباح وجعل الليل سكنا: وقيل المراد سكون الناس والاصوات فيه وجواب القسم (ما ودعك ربك) ودعك بالتشديد قراءة العامة من التوديع وذلك كتوديع المفارق وروى عن ابن عباس وابن الزبير أنهما قرآه ودعك بالتخفيف ومعناها واحد أى ما تركك منذ اختارك (وما قلى) أى ما أبغضك ربك منذ أحبك، وتأويل الآية ما ودعك ربك وما فلاك فترك الكاف لأنه رأس آية كما قال عز وجل: والذاكرين الله كثيرا والذاكرات

- (سورة العلق) (باب أرايت الذي ينهى عبدا إذا صلى) (عن عكرمة عن ابن عباس) (١) قال جاء ٤٩٨ أبو جهل (٢) إلى النبي ﷺ وهو يصلي (٣) فنهاه فتهده النبي (٤) ﷺ فقال أنهددني؟ أما والله أني لا أكثر أهل الوادي ناديا (٥) فأزل الله (أرايت الذي ينهى عبدا إذا صلى) (٦) أرايت إن كان على الهدى أو أمر بالتقوى أرايت إن كذب وتولى) قال ابن عباس والذي نفسي بيده لو دعا ناديه لأخذه الزبانية (٧) (عن أبي حازم عن أبي هريرة) (٨) قال قال أبو جهل هل يعفر محمد وجهه بين أظهركم؟ (٩) قال فقبل نعم، قال واللوات والعزى يمينا (١٠) يحلف بها لئن رأيتك يفعله ذلك (١١) لأطأن على رقبتك أو لأعفرن وجهه في التراب، قال فأتى رسول الله ﷺ وهو يصلي زعم لبطا على رقبتك (١٢) قال فما فاجأهم منه إلا وهو ينكص على عتبيه (١٣) ويتنقى بيديه، قال قالوا له مالك؟ قال إن بيني وبينه لخندقان من نار (١٤) وهولاء واجنحة، قال فقال رسول الله ﷺ

أى والذكريات الله، قال الحافظ ابن كثير في تفسيره قال العوفي عن ابن عباس لما نزل على رسول الله ﷺ القرآن (يعنى بعض القرآن في أول الأمر وهو بمكة) أبطأ عنه جبريل أي ما تغير بذلك، فقال المشركون ودعه ربه وقلاه، فأنزل الله بما ودعك ربك وما قلى (وقال البغوي) اختلفوا في مدة احتباس الوحي عنه، فقال ابن جريج اثنا عشر يوما، وقال ابن عباس خمسة عشر يوما، وقال مقاتل اربعين يوما والله أعلم (تخرجه) (ق من نس) وابن أبي حاتم وابن جرير والبغوي من طرق عن الأسود بن قيس عن جندب بن عبد الله الجعفي (باب) (١) (سنده) **مشنا** عفان حدثنا وهيب حدثنا داود (يعنى ابن أبي هند) عن عكرمة عن ابن عباس النخ (غريبه) (٢) هو عمرو بن هشام، ولم يدرك ابن عباس القصة فيحمل على سماعه ذلك من النبي ﷺ أو من صحابيه آخر (٣) أى عند المقام كما في رواية ابن جرير (وقوله فنهاه) يعنى عن الصلاة (٤) يعنى نهره النبي ﷺ وأغلاظ له في القول (٥) قال في النهاية النادى مجتمع القوم وأهل المجلس فيقع على المجلس وأهله أى والمعنى أنه يهدد النبي ﷺ بكثرة أتباعه وعشيرته وأهل مجلسه (٦) سيأتى تفسيرها في الحديث التالى (٧) أى الملائكة الغلاظ الشداد وهم خزنة جهنم سموا بذلك لانهم يدفعون أهل النار إليها بشدة، ما أخذ من الزين وهو الدفع (تخرجه) (ق من نس) (٨) (سنده) **مشنا** عارم قال حدثنا معتمر بن سليمان قال قال أبو حنيفة نعيم بن أبي هند عن أبي حازم عن أبي هريرة النخ (غريبه) (٩) هو كناية عن كونه ﷺ يصلى لأن التراب ياصق بوجه المصلى إذا سجد لا سيما وقد كانوا يصلون في الحرم على الأرض بغير فراش (١٠) بالنصب مفعول لفعل محذوف تقديره افسم يمينا النخ (١١) جاء عند البخارى لئن رأيت محمدا يصلى عند الكعبة لأطأن النخ (وقوله لأطأن) بصيغة المضارع المتكلم مؤكدة باللام والنون الثقيلة من الوطأ وهو الدوس من باب سمع (١٢) أى عازما على أن ينفذ يمينه ويطأ رقبة النبي ﷺ (١٣) أى فرجع القهقري وجعل يشير بيديه كأنه يتنقى شيئا يخافه (١٤) أى حفرة من نار حالت بينه وبين النبي ﷺ (وهولاء) أى شيئا يخرفا أفزعنى (واجنحة) هم الملائكة الذين أرسلهم الله عز وجل لحفظه ﷺ ولذلك قال ﷺ لو دنا مني لحطفتني الملائكة أعضاء أعضاء: ومعناه أن الملائكة لم تحطفه برمته بل تحطفت أعضائه أعضاء بعد عضو بقصد التمثيل به، وجاء عند الترمذى فقال النبي ﷺ لو فعل لأخذه الملائكة عيانا (يعنى أمام الناس) (٤٢٢-الفتح الرباني-ج ١٨)

لو دنا مني لخطفته الملائكة أعضاء أعضاء قال فأنزل الله لا أدري (۱) في حديث أبي هريرة
أوشيه بلغه (إن الإنسان ليطغى) (۲) ان رآه استغنى ان الى ربك الرجعى ارايت الذى ينهى عبدا
اذا صلى ارايت ان كان على الهدى او امر بالتقوى ارايت ان كذب وتولى (يعنى ابا جهل) الم يعلم
بأن الله يرى، كلا لئن لم ينته لنسفعا بالناصية ناصية كاذبة خاطئة فليدع ناديه (قال يدعو قومه) سندع

يقال لقيه ورآه عيانا أى مشاهدة لم يشك فى رؤيته، وإنما شدد الأمر فى حق أبي جهل ولم يقع مثل ذلك
لعقبة بن أبي معيط حيث طرح سلى الجزور على ظهره صلى الله عليه وسلم وهو يصلى لأنهما اشتركا فى مطلق الاذية
حالة صلواته، لكن زاد أبو جهل بالتهديد وبدعوى أهل طاعته وبارادة وطىء العنق الشريف، وفى
ذلك من المبالغة ما اقتضى تعجيل القعوبة له لو فعل ذلك، ولأن سلى الجزور لم يتحقق نجاستها، وقد عوقب
عقبة بدعائه صلى الله عليه وسلم عليه وعلى من شاركه فى فعله فقتلوا يوم بدر: قاله الحافظ (۱) جاء عند مسلم
قال فأنزل الله عز وجل لا ندري فى حديث أبي هريرة أى شيء بلغه: كلا إن الإنسان ليطغى: وسقط
من أصل المسند لفظ (كلا) (۲) (التفسير) (كلا إن الإنسان ليطغى) لفظ كلا ردع لمن كفر بنعمة
الله عليه بطغيانه وإن لم يذكر لدلالة الكلام عليه، يخبر تعالى عن الإنسان أنه ذو فرح وأسر وبطر
وطغيان إذا رأى نفسه قد استغنى وكثر ماله، قال مقاتل نزلت فى أبي جهل كان إذا أصاب مالا زاد
فى ثيابه ومركبه وطعامه فذلك طغيانه (قلت) طغيانه أنه تجاوز حده واستكبر على ربه، قال النسفى نزلت
فى أبي جهل إلى آخر السورة (أن رآه) ان رآ نفسه، يقال فى أموال القلوب رأيتنى وعلمتى، ومعنى الرؤية
العلم ولو كانت بمعنى الإبصار لا تمنع فى فعلها الجمع بين الضميرين (استغنى) هو المفعول الثانى (إن
الى ربك الرجعى) هذه الآية سقطت من الحديث عند الإمام أحمد وهى ثابتة فيه عند مسلم وغيره
والمعنى إن الى الله المصير والمرجع وسبحانك على مالك من أين جمعه. وفيم صرفته. ويجازيك على
طغيانك (أرايت الذى ينهى عبدا اذا صلى) نزلت فى أبي جهل توعده النبي صلى الله عليه وسلم على الصلاة عند البيت
كما فى الحديث فوعظه تعالى بالتي هى أحسن أو لا فقال (أرايت ان كان على الهدى) أى فما ظنك ان
كان هذا الذى تنهى على الطريقة المستقيمة فى فعله (أو امر بالتقوى) بقوله وأنت تزجره وتوعده
على صلواته ولهذا قال (الم يعلم بأن الله يرى) أى أما علم هذا الناهى لهذا المهتدى أن الله يراه ويسمع
كلامه وسيجزيه على فعله أتم الجراء، وقال الفراء المسمى أرايت الذى ينهى عبدا اذا صلى، وهو على
الهدى وأمر بالتقوى والناهى مكذب متول عن الذكر أى فما أعجب هذا، ثم يقول ويله ألم يعلم أبو
جهل بأن الله يرى أى يراه ويعلم فعله فهو تقرير وتوبيخ، وقيل كل واحد من أرايت يدل من الاول
و (الم يعلم بأن الله يرى) الخبر (كلا) لا يعلم ذلك (لئن لم ينته) عن إيذاء محمد وتكذيبه (لنسفعا بالناصية)
لناخذن ناصيته فلنجبرنه إلى النار كما قال: فيؤخذ بالنواصي والاقدام: يقال سفعت بالشئ اذا أخذته
وجذبتة جذبا شديدا: والناصية شمر مقدم الرأس واكتفى بلام العهد عن الاضافة للعلم بأنها ناصية
المذكور (ناصية كاذبة خاطئة) أى صاحبها كاذب خاطيء، قال ابن عباس لما نهى أبو جهل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة اتهره رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو جهل تنتهينى فرائه لاملان عليك هذا
الوادى إن شئت خيلا جسرذا ورجا لامردا، قال الله عز وجل (فليدع ناديه) أى أهل مجلسه وقومه

الزبانية (قال يعنى الملائكة) كلا لا تطعه واسجد واقترب (سورة لم يكن) (باب تفسيرها ومنقبة
 ٥٠٠ لابي بن كعب) (عن انس بن مالك) (١) قال قال رسول الله ﷺ لابي بن كعب ان الله
 ٥٠١ امرنى ان اقرأ عليك (لم يكن الذين كفروا) (٢) قال وسماى لك؟ (٣) قال نعم فبكى (٤) (عن
 ابى حبة البدرى) (٥) قال لما نزلت لم يكن (وفى رواية) (لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب
 الى آخرها) قال جبريل عليه السلام يا محمد ان ربك يامرك ان تقرأ هذه السورة ابي بن كعب
 فقال النبي ﷺ يا ابي ان ربى عز وجل امرنى ان اقرأك (٦) هذه السورة فبكى وقال ذكرت ثمة (٧)

وعشيرته فليتصرف بهم (سندع الزبانية) جمع زبى مأخوذ من الزبن وهو الدفع (قال ابن عباس) يريد زبانية
 جهنم، سموا بذلك لانهم يدفعون اهل النار اليها، قال الزجاج هم الملائكة الغلاظ الشداد، قال ابن عباس
 لو دعا ناديه لاخذته زبانية الله (كلا) ردع لابي جهل (لا تطعه) أى اثبت على ما أنت عليه من عصيانه
 كقوله: فلا تطع المكذبين: وداوم على العبادة وصل حيث شئت ولا تباله فان الله حافظك وناصرك
 وهو يعصمك من الناس (واسجد) ودم على سجودك يريد الصلاة (واقرب) وتقرب إلى ربك بالسجود
 فان أقرب ما يكون العبد إلى ربه وهو ساجد كما ورد، والله أعلم (تخرجه) (م نس) وابن جرير والبغرى
 وابن أبى حاتم (باب) (١) (سنده) **مدش** محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث
 عن أنس بن مالك الخ (غريبه) (٢) الظاهر أنه ﷺ خص أبا للتزويه به فى أنه أقرؤ الصحابة فاذا
 قرأ عليه مع عظيم منزلته كان غيره بطريق التبعية له: وفيه منقبة عظيمة لابي بن كعب رضى الله
 عنه (٣) استفسره لانه جوز أن يكون أمره أن يقرأ على رجل من أمته غير معين فيؤخذ منه الاستنبات
 فى المحتملات (٤) إنما بكى ابي رضى الله عنه فرحاً وسروراً أو خشوعاً وخوفاً من التقصير فى شكر تلك
 النعمة، ويستأنس لتخصيص هذه السورة بحديث مرفوع جاء عند أبى نعيم فى أسما الصحابة لفظه
 (إن الله ليسمع قراءة لم يكن الذين كفروا فيقول أبشر عبدى فوعزتى لا يمكن لك فى الجنة حتى
 ترضى) لكن قال الحافظ ابن كثير لانه حديث غريب جدا (تخرجه) أورده الحافظ ابن كثير فى تفسيره
 وعزاه للإمام أحمد وقال رواه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى من حديث شعبة به (٥) (سنده)
مدش أبو سعيد مولى بنى هاشم قال حدثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن عمار بن أبى عمار عن أبى
 حبة البدرى الخ (غريبه) (٦) أى أعلمك بقراءتى عليك كيف تقرأ فلا منافاة بين قوله اقرأ
 عليك المذكور فى الحديث السابق وبين قوله هنا اقرأك، وقد يقال كأن فى قراءة أبى تصور فأمر الله
 رسوله ﷺ أن يقرئه على التجويد وأن يقرأ عليه ليتعلم منه حسن القراءة وجودتها (٧) أى هناك
 فى الملا الأعلى (تخرجه) لم أقف عليه لغير الامام أحمد وفى إسناده على بن زيد بن جدعان (وثقه ابن
 معين والنسائى، وقال الإمام أحمد وأبو زرعة ليس بالقوى) قلت (بعضه حديث أنس السابق، وفى
 الباب أحاديث أخرى تقدمت فى باب ذكر آيات كانت فى القرآن ونسخت صحيفة ٩٥ من هذا الجزء
 :واليك تفسير هذه السورة جميعها (التفسير) قال الله عز وجل (لم يكن الذين كفروا) بمحمد ﷺ (من
 أهل الكتاب) أى اليهود والنصارى (والمشركين) عبدة الأصنام والنيران ونحوها من العرب والمجم
 (منفكين) أى منفصلين عن الكفر، يقال فككت الشئ فانفك أى انفصل (حتى تأتيهم البينة) أى

قال نعم (سورة الزلزلة) (باب ما جاء في فضاهما) (عن انس بن مالك) (۱) قال قال رسول الله ﷺ
قل يا أيها الكافرون ربع القرآن (۲) واذا زلزلت الارض ربع القرآن (۳) واذا جاء نصر الله ربع القرآن (۴)

الحجة الواضحة والمراد محمد ﷺ يقول لم يتركوا كفرهم حتى يبعث محمد ﷺ فلما بعث أسلم
بعض وثبت على الكفر بهض، ثم فسر البيهقي فقال (رسول من الله) أي محمد ﷺ وهو بدل من البيهقي
(بنو) يقرأ عليهم (صحفا) كتباً يريد ما تضمنته الصحف من المكتوب فيها وهو القرآن لأنه كان يتلو
عن ظهر قلبه لا عن كتاب (مطهرة) من الباطل والكذب والزور (فيها) أي في الصحف (كتب)
مكتوبات يعنى الآيات والأحكام المكتوبة فيها (قيمة) أي عادلة مستقيمة غير ذات عوج ناطقة
بالحق والعدل ثم ذكر من لم يؤمن من أهل الكتاب فقال (وما تفرق الذين أوتوا الكتاب) في أمر
محمد ﷺ (إلا من بعد ما جاءتهم البيهقي) فمنهم من أنكر نبوته بغيا وحسدا من عند أنفسهم من بعد
ما تبين لهم الحق، ومنهم من آمن به: وإنما أفرد أهل الكتاب بعد ما جمع أولا بينهم وبين المشركين لأنهم
كانوا على علم به لوجوده في كتبهم: فإذا وصفوا بالتفرق عنه كان من لا كتاب به أدخل في هذا الوصف
(وما أمروا) يعنى في التوراة والانجيل (إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين) من غير شرك ونفاق (حنفاء)
مؤمنين بجميع الرسل ما نزل عن الأديان كلها إلى دين الإسلام (ويقيموا الصلاة) أي المكتوبة في
أوقاتها (ويؤتوا الزكاة) عند محلها (وذلك) الذي أمرنا به (دين القيمة) أي دين الملة الشريفة المستقيمة
ان الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدون فيها أولئك هم شر البرية) قرأ نافع
وابن عامر البرية بالهمز في الحرفين لأنه من قولهم برأ الله الخلق، وقرأ الآخرون مشددا بغير
همز كالذرية ترك همزها في الاستعمال، والمعنى هم سر الخليفة التي برأها وذراها، ثم أخبر تعالى عن حال
الابرار بقوله (ان الذين آمنوا) بقلوبهم (وعملوا الصالحات) بأبدانهم (أولئك هم خير البرية) وقد استدل
بهذه الآية أبو هريرة وطائفة من العلماء على تفضيل المؤمنين من البشر على الملائكة لأن البرية الخلق
واشتقاقها من برأ الله الخلق، وقيل اشتقاقها من البرا وهو التراب ولو كان كذلك لما قرئ والبرية
بالهمز كذا قال الزجاج (جزاؤهم عند ربهم) يوم القيامة (جنات عدن تجري من تحتها الأنهار خالدون فيها
أبدا) أي بلا انفصال ولا انقضاء ولا فراغ (رضى الله عنهم) ومقام رضاه عنهم أعلى
مما أوتوا من النعيم المقيم (ورضوا عنه) بما منحهم من الفضل العميم: وقوله تعالى (ذلك
لمن خشى ربه) أي هذا الجزاء حاصل لمن خشى ربه واتقاه حق تقواه وعبده كأنه يراه وعلم أنه
ان لم يره فإنه يراه نسأل الله تعالى أن يحشرنا في زمرة من آمنه واتقاه حق تقواه وعبده كأنه يراه وعلم أنه
(باب) (۱) (سنده) **قزح** عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان قال حدثني سلمة بن وردان قال
سمعت أنس بن مالك يقول قال رسول الله ﷺ النخ (غريبه) (۲) أي مثل ربع القرآن لأن القرآن
كله يشتمل على أحكام الشهادتين في التوحيد والنبوة وأحوال النشأتين الدنيا والآخرة وذلك أربعة
أقسام، وهذه السورة مقصورة على التوحيد لتضمنها البراءة من الشرك والتدين بدين الحق، وهذا هو
التوحيد الصرف (۳) أي لاقتصارها على النشأة الأخرى وهي ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله وهو واحد
الأقسام الأربعة المتقدمة (۴) أي لأنها تضمنت المقصود من إرسال الرسل عليهم الصلاة والسلام وهو
دخول الناس في دين الله أفواجا وهو أحد الأقسام الأربعة المتقدمة (تخرجه) (مدنس) وفي اسناده

(عن عبد الله بن عمرو) (١) قال أتى رجل رسول الله ﷺ فقال أقرئني (٢) يا رسول الله قال له أقرأ ثلاثاً من ذات السر (٣) فقال الرجل كبرت سني واشتد قلبي وغلظ لساني ، قال فأقرأ من ذات حم (٤) فقال مثل مقالته الأولى ، فقال أقرأ ثلاثاً من المسبحات (٥) فقال مثل مقالته فقال الرجل ولكن أقرئني يا رسول الله سورة جامعة (٦) فأقرأه (إذا زلزلت الأرض) حتى إذا فرغ منها قال الرجل والذي بعثك بالحق لا أزيد عليها أبداً ثم أدبر الرجل : فقال رسول الله ﷺ أفلح الرويجل (٧) أفلح الرويجل ثم قال عليّ به ، فجاءه فقال له أمرت بيوم الأضحى (٨) جعله الله عبداً لهذه الأمة ، فقال الرجل ارايت إن لم أجد إلا منيحة ابني أفأضحى بها ؟ قال لا ، ولكن تأخذ من شمرك وتعلم اظفارك وتقص شاربك وتحلق عانتك فذلك تمام اضحيتك عند الله (باب يومئذ تحدث أخبارها) (عن أبي هريرة) (٩) قال قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية (يومئذ تحدث أخبارها) قال اتدرون ما أخبارها؟ (١٠) قالوا الله ورسوله ، اعلم قال فان

سنة بن وردان ضعفه الامام احمد وغيره ، وحسنه الترمذي ؛ ولعل تحسين الترمذي له لكثرة طرقه وانه اعلم (١) (سنده) **قوله** ابو عبد الرحمن حدثنا سعيد حدثني عياش بن عباس عن عيسى بن هلال التميمي عن عبد الله بن عمرو الخ (قلت) ابو عبد الرحمن اسمه عبد الله بن يزيد بن مشايخ الامام احمد (وسعيد) هو ابن أبي أيوب (غريبه) (٢) من الاقراء وهو تعليم القرآن (٣) اي من السور التي تبدأ بهذه الحروف الثلاثة التي تقرأ مقطعة هكذا ، الف . لام . راء ، والذي في القرآن منها خمس سور يونس وهود ويوسف وابراهيم والحجر (٤) اي من السور التي تبدأ بهذين الحرفين حاء ميم ، وهي سبع سور ، فاطر وفصلح والشورى . والزخرف . والدخان والجنانية . والاحقاف (٥) اي من السور التي تبدأ بمادة النسيج مطلقاً وهي سبع سور : الاسراء . والحديد . والحشر . والصف . والجمعة . والتغابن . والاعلى (٦) يريد سورة جامعة لانهم الامور مع كونها قصيرة (فأقرأه النبي ﷺ اذا زلزلت الأرض) لانها جمعت أهم احوال الآخرة من القيامة والبعث والنشور والجزاء ، وهي تناسب حال الرجل الذي كبر وأشرف على الموت (٧) تصغير رجل ، قال في اللسان وتصغيره رجيل ورويجل على غير قياس حكاه سيبويه (٨) هذه الجملة وهي قوله أمرت بيوم الأضحى الى آخر الحديث تقدمت في باب ما يجتنبه في العشر من اراد التضحية الخ صحيفة ٦٩ رقم ٥٨ في الجزء الثالث عشر وتقدم شرحها هناك وقد وقع فيها (الامنيحة انثى) وهي خطأ والصواب (الامنيحة ابني) كما هنا وان جاء في رواية ابن دارد والنسائي بلفظ أنثى إلا أن اغظ ابني أنسب بسياق الحديث وهو الذي وقع في رواية الامام احمد والله أعلم (تخرجه) (دك) مختصراً الى قوله أفلح الرويجل ، وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وتعبه الذهبي فقال بل صحيح . يريد انه صحيح ولكن ليس على شرطهما فان عياش بن عباس روى له مسلم فقط ، وعيسى بن هلال لم يرو له واحد منهما ، وروى الشطر الثاني منه من قوله (أمرت بيوم الأضحى) الخ ابو دارد والنسائي منفصلاً في كتاب الضحايا **باب** (٩) (سنده) **قوله** ابراهيم حدثنا ابن مبارك عن سعد بن أبي ايوب حدثني يحيى بن أبي سليمان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة الخ (غريبه) (١٠) بفتح الهمزة جمع

اخبارها ان تشهد على كل عبد وامة (۱) بما عمل على ظهرها ان تقول (۲) عملت على كذا وكذا (۳) يوم كذا وكذا (۴) قال فهو اخبارها (باب) فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره الخ (السورة) (عن مصعب بن معاوية) (۵) عم الفرزدق انه اتى النبي ﷺ فقرأ عليه (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) قال حسبي لا ابالي ان لا اسمع غيرها (۶)

خبر اي تحديثها (۱) اي ذكر او انشي (۲) بدل بعض من ان تشهد او بيان او خبر مبتدأ محذوف تقديره شهادتها ان تقول الخ (۳) بمعنى من الطاعة او المعصية (۴) من شهر كذا وعام كذا (تخرجه) (مدنسك) وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وقال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه (قلت) وتعقبه الذهبي فقال يحيى بن ابى سليمان منكر الحديث قاله البخاري (قلت) وثقه ابن حبان والحاكم كذا في الخلاصة وفي التهذيب قال ابو حاتم مضطرب الحديث ليس بالقوي يكتب حديثه، ورواه ايضا عبد بن حميد وابن جرير والبيهقي وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في شعب الايمان (ﷺ) (۵) (سنده) **قدنا** يزيد بن هارون انا جرير بن حازم حدثنا الحسن بن معاوية عن الفرزدق الخ وله طريق اخرى عند الامام احمد قال حدثنا اسود بن عامر ثنا جرير بالسند المتقدم قال قدمت على النبي ﷺ فسمعت يقرأ هذه الآية فذكر معناه (۶) اي يكفيني ذلك وانما قال ذلك لان هاتين الآيتين جمعتهما كل ما يثاب الانسان عليه من اعمال الخير وما يعاقب عليه من اعمال الشر (تخرجه) اوردته الهيثمي وقال رواه احمد والطبراني مرسل ومتصلا ورجال الجميع رجال الصحيح اه (قلت) المرسل الطريق الاولى والمتصل الطريق الثانية: واليك تفسير هذه السورة المباركة (التفسير) قال الله عز وجل (اذا زلزلت الارض) حركت الارض حركة شديدة لقيام الساعة وليس بعدها زلزال قال تعالى : ان زلزلة الساعة شيء عظيم (الى قوله) ولكن عذاب الله شديد (زلزالها) فحريكها قرىء بفتح الزاي: فالمكسور مصدر: والمفتوح اسم (وأخرجت الارض أنقالها) أى كنوزها وموتاهها جمع ثقل بكثرة المثانة وسكون القاف وهو متاع البيت جعل ما فيها من الدفائن أنقالها (وقال الانسان مالها) زلزلات هذه الزلزلة الشديدة ولفظت ما في بطنها، وذلك عند النفخة الثانية حين تزلزل وتلفظ موتاها أحياء فيقولون ذلك لما يهرم من الامر الفظيع كما يقولون: من بعثنا من مرقدنا : وقيل هذا قول الكافر لانه كان لا يؤمن بالبعث، فاما المؤمن فيقول هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون (يومئذ) بدل من اذا وناصبها (تحدث) أى تحدث الخلق (اخبارها) فحذف اول القولين لان المقصود ذكر تحديثها الاخبار لا ذكر الخلق ، قيل بنطقها الله وتخرجه بما عمل عليها من خير وشر كما في حديث ابى هريرة المذكور هنا (بان ربك أوحى لها) أى تحدث اخبارها بسبب ايمان ربك لها ، أى اليها وأمره اياها بالتحديث (يومئذ يصدر الناس) يصدرون عن مخارجهم من القبور الى الموقف متفرقين بيض الوجوه آمنين وسود الوجوه فزعين أو يصدرون عن الموقف أشناتا متفرقين فأخذ ذات اليمين الى الجنة وأخذ ذات الشمال الى النار (ليروا اعمالهم) جزاء اعمالهم (فمن يعمل مثقال ذرة) نملة صغيرة اصغر ما تكون من العمل (خيرا) تمييز (بره) اي ير جزاءه (ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) قال ابن عباس ليس مؤمن ولا كافر عمل خير او شرا في الدنيا الا اراه الله له يوم القيامة، قاما المؤمن فيرى حسناته وسيئاته فيغفر الله سيئاته ويثيبه بحسناته واما الكافر فتزدحمن حسناته ويعذب بسيئاته، قال محمد بن كعب في هذه الآية : فمن يعمل مثقال ذرة

- ٥٠٦ (سورة الهاكم) (باب ثم لتسألن يومئذ عن النعيم) (عن محمد بن لبيد) (١) قال لما نزلت (الهاكم التكاثر) فقراها حتى بلغ (لتسألن يومئذ عن النعيم) (٢) قالوا يا رسول الله عن اي نعيم نسأل (٣) وإنما هما الأسودان الماء والتمر وسيوفنا على رقابنا والعدو حاخر (٥) فعن اي نعيم نسأل؟ قال إن ذلك سيكون (٦) (عن الزبير بن العوام) قال لما نزلت (ثم لتسألن يومئذ عن النعيم) ٥٠٧

خير ايره : من كافر يرى ثوابه في الدنيا في نفسه وماله وأهله وولده حتى يخرج من الدنيا وليس له عند الله خير ، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره : من مؤمن يرى عقوبته في الدنيا في نفسه وماله وأهله وولده حتى يخرج من الدنيا وليس له عند الله شر: روى ابن جرير بسنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال لما نزلت اذا زلزلت الارض زلزالها ، وأبو بكر الصديق رضى الله عنه قاعد فبكى حين نزلت فقال له رسول الله ﷺ ما يبكيك يا ابا بكر؟ قال يبكينى هذه السورة فقال له رسول الله ﷺ لولا انكم تخطئون وتذنبون فيغفر الله لكم لخلق امة يخطئون ويذنبون فيغفر لهم اللهم ، اغفر لنا بفضلك ورحمتك يا أرحم الراحمين (باب) (١) (سنده) **قدش** يزيد أنا محمد يعنى ابن أبي عمرو عن صفوان بن سليم عن محمود بن لبيد الخ (غريبه) (٢) سيأتي تفسيرها ضمن تفسير السورة (٣) معناه لسنا في نعيم فان معيشتنا التمر والماء (٤) بيان لقوله الأسودان ، أما التمر فأسود وهو الغالب على تمر المدينة فأضيف الماء اليه ونعت بنعته إتباعا والعرب تفعل ذلك في الشئيين بصطحبان فيسميان معا باسم الأشهر فيهما كالقمرين والعمرين (نه) (٥) معناه ، ان من كان هذا شأنه فلا يعد منعا بل خائفا وجلال (٦) هذا يحتمل وجهين أحدهما أن النعيم الذي تسألون عنه سيكون (والثاني) ان السؤال سيكون عن الاسودين فانهما نعمتان من نعم الله تعالى (تخرجه) أورده الهيثمي وقال رواه أحمد وفيه محمد بن عمرو بن علقمة وحديثه حسن وفيه ضعف لسوء حفظه وبقية رجاله رجال الصحيح اه واليك تفسير هذه السورة (التفسير) قال الله عز وجل (الهاكم التكاثر) أى شغلكم حب الدنيا ونعيمها وزهرتها والتبارى في الكثرة والتباهى بها في الاموال والأولاد عن طاعة الله وطلب الآخرة وابتغائها (حتى زرتم المقابر) حتى أدرككم الموت على تلك الحال أو حتى زرتم المقابر وعددتم من فيها من موتاكم مفتخرين بهم ، روى سعيد عن قتادة قال كانوا يقولون نحن أكثر من بنى فلان ونحن أعد من بنى فلان وهم كل يوم يتساقطون إلى آخرهم والله ما زالوا كذلك حتى صاروا من أهل القبور كلهم ، وعن مطرف بن عبد الله عن أبيه قال دخلت على رسول الله ﷺ وهو يقرأ الهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر قال فقال يقول ابن آدم مالى مالى ، وهل لك يا ابن آدم من مالك إلا ما أكلت فأفريت أو لبست فألبيت أو تصدقت فأمضيت رواه (م حم) وسياتي في باب ذم المال من كتاب المدح والذم (كلا) ردع وتنبه على أنه لا ينبغي للناظر لنفسه أن تكون الدنيا جميع همه ولا يهتم بدينه (سوف تعلمون) عند النزع سوء عاقبة ما كنتم عليه (ثم كلا سوف تعلمون) في القبور (كلا) تكرير للانذار والتخويف (لو تعلمون جواب لو مخذوف أى لو تعلمون ما بين أيديكم (علم اليقين) علم الامر اليقين أى كعلمكم ما تستيقنون من الامور لما ألهاكم التكاثر أو لعلتم مالا يوصف ولاكنتم ضلال جهلة (لترؤن الجحيم هو جواب قسم مخذوف والقسم لتوكيد الوعيد وقرأ الكسائي وابن عامر لترؤن بضم التاء من إرابة الشئ.

قال الزبير أي رسول الله أي نعيم نسأل عنه ؟ فذكر نحو الحديث المتقدم (١) (سورة قريش)

(باب تفسيرها وقصة قريش) (عن أسماء بنت يزيد) (٢) عن النبي ﷺ قال

(إيلاف قريش) (٣) إيلافهم رحلة الشتاء والصيف) ويحكم بأقريش أعبدا ورب هذا البيت الذي أطعمكم

أي يحشرون البهائم فترونها ، والجحيم اسم من أسماء النار وكل نار عظيمة في مهواة فهي جحيم (ثم اتروها) كرهه معطوفاً بتم تغليظاً في التهديد وزيادة في التحويل أو الأول بالقلب والثاني بالعين (عين اليقين) أي الرؤية التي هي نفس اليقين وخالصته (ثم استئذن يومئذ عن النعيم) عن الأمن والصحة فيم أفنيتموها ، وقيل عن النعيم الذي شغلكم الالتذاذ به عن الدين وتكاليفه ، وعن الحسن ماسوى كن يؤويه . وأثواب تواريه وكسرة تقويه ، وهذا معنى حديث مطرف بن عبد الله الذي تقدم أنفاً (وعن جابر بن عبد الله) قال أتاني رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر فأطعمتهم رطبا وأسقيتهم ماء ، فقال رسول الله ﷺ هذا من النعيم الذي تسألون عنه ، رواه الإمام أحمد والنسائي وسيأتي في كتاب الزهد والتقليل من الدنيا رزقنا الله القناعة والعفاف والزهد في الدنيا (١) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب إنك ميت وانهم ميتون من سورة الزمر في هذا الجزء صحيفة ٢٦٠ رقم ٤١١ والله الموفق

(باب) (٢) (سنده) قدسنا على بن يحيى ثنا عيسى بن يونس ثنا عبيد الله بن أبي زياد القداح

عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد الخ (٣) (التفسير) قال تعالى (إيلاف قريش) قرأ أبو جعفر

إيلاف بغير همز ، إيلافهم طلباً للخفة ، قرأ ابن عامر لإيلاف همزة مختلصة من غير ياء بعدها ، وقرأ

الآخرون همزة مشبعة وياء بعدها ، وانفقوا غير أبي جعفر في إيلافهم أنها ياء بعد الهمزة لإعبدالوهاب

ابن فليح عن ابن كثير فإنه قرأ إيلافهم ساكنة اللام بغير ياء ، وعدت بعضهم سورة الفيل وهذه السورة

واحدة ، منهم أبي بن كعب لافصل بينهما في مصحفه ، وقالوا اللام في إيلاف تتعلق بالسورة التي قبلها

وذلك إن الله تعالى ذكر أهل مكة عظيم نعمته عليهم فيما صنع بالحبيشة فجعلهم كعصف ما كول لإيلاف

قريش أي أهلك أصحاب الفيل لتبقى قريش وما ألفوا من رحلة الشتاء والصيف ، وذهب الجمهور إلى

أنهما سورتان (قال الحافظ ابن كثير) هذه السورة مفصلة عن التي قبلها في المصحف الإمام كتبوا بينهما

سطر بسم الله الرحمن الرحيم وإن كانت متعلقة بما قبلها كما صرح بذلك محمد بن اسحاق وعبيد الرحمن بن

زيد بن أسلم لأن المعنى عندهم حبسنا عن مكة الفيل وأهلكنا أهل إيلاف قريش أي لا تلافهم

واجتماعهم في بلد آمنين ، وقال جماعة : لإيلاف قريش متعلق بقوله فليعبدوا ، أمرهم أن يعبدوه لأجل

إيلافهم الرحلتين ودخلت الفاء كما في الكلام من معنى الشرط ، أي إن نعم الله عليهم لا تحصى فإن لم يعبدوه

لسائر نعمه فليعبدوه لهذه الواحدة التي هي نعمة ظاهرة (إيلافهم) بدل من الإيلاف الأول (رحلة) (رحلة

الشتاء والصيف) رحلة نصب على المصدر أي ارتحلهم رحلة الشتاء والصيف ، روى عكرمة وسعيد

ابن جبير عن ابن عباس قال كانوا يشتمون بمكة ويصيفون بالطائف ، فأمرهم الله تعالى أن يقيموا بالحرم

ويعبدوا رب هذا البيت ، وقال آخرون كانت لهم رحلتان في كل عام للتجارة ، أحدهما في الشتاء إلى اليمن

لأنها أدفاً ، والآخرى في الصيف إلى الشام ، وكان الحرم وادياً جديلاً لا يزرع فيه ولا يضرع وكانت قريش

تعيش بتجارتهم ورحلتهم وكان لا يتعرض لهم أحد بسوء ، كانوا يقولون قريش سكان حرم الله

من جوع وآمنكم من خوف (سورة الكوثر) (باب تفسيرها وصفة الكوثر) (عن عطاء بن السائب) (١) قال قال لي محارب بن دثار ما سمعت سعيد بن جبير يذكر عن ٥٠٩ ابن عباس رضى الله عنهما في الكوثر؟ (٢) فقلت سمعته يقول قال ابن عباس هذا الخير الكثير (٣) فقال محارب سبحان الله (٤) ما أفل ما يسقط لابن عباس قول، سمعت ابن عمر يقول لما أنزلت (إنا أعطيناك الكوثر) (٥) قال رسول الله ﷺ هو نهر في الجنة حافته من ذهب يجري على

وولاية بيته فلولاً الرحلتان لم يكن لهم مقام بمكة، ولولا الأمن بجوار البيت لم يقدرُوا على التصرف وشق عليهم الاختلاف إلى اليمن والشام فأخصبته تباله وجرش من بلاد اليمن فحمل الطعام إلى مكة أهل الساحل من البحر على السفن وأهل البر على الإبل والحمر، فألقى أهل الساحل بحمّدة وأهل البر بالمحصب، وأخصب الشام فحملوا الطعام إلى مكة فألقوا بالأبطح فامتاروا من قريب وكفاهم الله مؤنة الرحلتين وأمرهم بعبادة رب البيت فقال (فليعبدوا رب هذا البيت) أى الكعبة، ولهذا جاء في حديث الباب: ويحكم يا قريش اعبدوا رب هذا البيت: أى بعد أن أراحكم الله من مشقة السفر وأقيموا بمكة واشتغلوا بعبادة الله (الذى أطعمهم من جوع) أى من بعد جوع بحمل الميرة إلى مكة (وآمنهم من خوف) أى تفضل عليهم بالأمن والرخس، فليفرده بالعبادة وحده لا شريك له ولا يعبدوا من دونه صما ولا ندا ولا وثناً، ولهذا من استجاب لهذا الأمر جمع الله له بين أمن الدنيا وأمن الآخرة، ومن عصاه سلبهما منه، وقين آمنهم من خوف الجذام فلا يصيبهم ببلدهم، وقيل ذلك كله دعاء إبراهيم عليه وعلى نبينا وسائر الأنبياء الصلاة والسلام

(باب) (١) (سنده) **قدش** مؤمل حدثنا حماد بن زيد حدثنا عطاء بن السائب الخ (غريبه) (٢) يعنى فى معنى الكوثر الذى أعطاه الله لنبىه ﷺ وذكر فى قوله (إنا أعطيناك الكوثر) (٣) معناه أن ابن عباس فسر الكوثر بالخير الكثير (٤) لفظ سبحان الله هنا فيه معنى التعظيم والتعجب لما اشتمل الكلام عليه، ففيه معنى التعجب بما خص به ابن عباس من قلة خطئه، وفيه معنى التعظيم بكمال قدرة الله تعالى فإنه يخص من شاء بما شاء (٥) (التفسير) (إنا أعطيناك الكوثر) فسر النبى ﷺ الكوثر وصفته بما لا تفسير بعده وتفسير ابن عباس الموقوف عليه هنا الكوثر بأنه الخير الكثير رواه عنه البخارى من رواية سعيد بن جبير كما هنا، ونقله ابن كثير فى تفسيره ثم قال وهذا التفسير يعنى النهر وغيره لأن الكوثر من الكثرة وهو الخير الكثير، ومن ذلك النهر كما قال ابن عباس وعكرمة وسعيد بن جبير ومجاهد ومحارب بن دثار والحسن بن أبى الحسن البصرى، ثم قال وقد صح عن ابن عباس أنه فسره بالنهر أيضاً، ونقل ذلك من تفسير ابن جرير بإسناده إلى ابن عباس ثم ساق الأحاديث فى نهر الكوثر وقال بل قد تواتر من طرق تفيد القطع عند كثير من أئمة الحديث وكذلك أحاديث الحوض، ثم ذكر كثيراً مما جاء فى الحوض (قلت) جاء كثير من ذلك فى مسند الإمام أحمد رحمه الله، وسيأتى فى أبواب ما جاء فى الحوض والكوثر من كتاب قيام الساعة والنفخ فى الصور والبعث والنشور، وإنما اقتصر هنا على ما يناسب السورة (فصل لربك وانحر) قال محمد بن كعب إن أناساً كانوا يصلون لغير الله وينحرون لغير الله فأمر الله نبيه ﷺ أن يصلى وينحر لله عز وجل، وقال عكرمة رعاء وقتادة فصل لربك صلاة العيد يوم النحر وانحر نسكك، وقال سعيد بن عبيد ومجاهد (٤٣٣ - الفتح الرباني - ج ١٨)

- جنادل (۱) الدر والياقوت شرايته أحلى من العسل وأشد بياضا من الثمن وأبرد من الثلج وأطيب
 • ۱۰ من زبيح المسك قال صدق ابن عباس (۲) هذا والله الخير الكثير (عن أبي عبيدة بن عبد الله)
 (۳) قال قلت لأمّته رضي الله عنها ما الكوثر قالت نهر أعطيه النبي ﷺ في بطنان الجنة ذل
 • ۱۱ قلب وما بطنان الجنة قالت وسطها حافاته (۴) درة مجوف (عن أنس بن مالك) (۵) قال
 أغنى النبي ﷺ إغفاءة (۶) فرجع رأسه متبسا إما قال لهم وإما قالوا له (۷) لم ضحكك فقال
 رسول الله ﷺ انه نزلت على آتفا سورة فقرأ رسول ﷺ بسم الله الرحمن الرحيم (إما
 أعطيناك الكوثر) حتى ختمها : قال هل تدرون ما الكوثر قالوا الله ورسول أعلم ، قال هو نهر
 أعطانيه ربي عز وجل في الجنة عليه خير كثير : يرد عليه أمي يوم القيامة آتية عدد الكواكب
 يحتاج (۸) العبد عنهم فأقول يا رب إنه من أمي فيقال لي إنك لا تدري ما أمدنوا بهدك (۹)
 • ۱۲ (وبنه أيضا) (۱۰) في قوله عز وجل (إما أعطيناك الكوثر) أن النبي ﷺ قال هو نهر في الجنة

فصل الصلوات المفروضة بجمع واحر البدن بمنى ، رقيق فأخلص لربك صلاتك المكتوبة بالنافلة وتحرك ،
 فاعبده وسجده لا شريك له واحر على اسمه وحده لا شريك له كما قال تعالى : قل ان صلاتي ونسكي
 ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين : وهذا التفسير أعم يدخر فيه
 كل ما تقدم والله أعلم (إن شئت) أي من أفضلك وعادك من قرماك بمخاضك لهم (هو الأبت) كانت
 العرب تسمى من كان له بنون وبنات ثم مات البنون وبقي البنات أبت ، واختلف فيمن وصف النبي
 ﷺ بالأبت من كفار قريش : فقيل العاص بن وائل وقيل أبو جهل وقيل عقبة بن أبي معيط
 وقيل غير ذلك ، وقيل لما مات رسول الله ﷺ ابنه القاسم بمكة وإبراهيم بالمدينة قالوا أبت محمد
 فأبس له من يقوم بأمره من بعده ، فنزلت هذه الآية ، والمعنى أن مفضلك يا محمد ومفضل ما جئت به
 من الهدى والحق والبرهان هو الأبت الأقل الأذل المنقطع ذكره لا أنت : لأن كل من يولد لي يرم
 القيامة من المؤمنين فهم أولادك وأعقابك ، وذكرك مرفوع على المنابر وعلى لسان كل عالم وذاكر إلى
 آخر الدهر يبدأ بذكر الله ويثنى بذكرك ، ولك في الآخرة ما لا يدخل تحت حصر ولا يحيط به وصف
 (۱) الجنادل جمع جندل وهو الصخرة مثل رأس الانسان أو ما يستطيع الرجل رفعه من الحجارة (۲)
 الفائل صدق ابن عباس هو محارب بن دثار يريد أن يقول ابن عباس لم يخرج عن حديث ابن عمر
 (تخريجه) الجزء الأول الموقوف على ابن عباس رواه البخاري وحديث ابن عمر رواه (منجيه) وابن أبي
 حاتم وابن جرير وقال الترمذي حسن صحيح (۳) (سنده) **قده** اسباط بن محمد قال حدثنا مطرف
 عن أبي اسحاق السبيعي عن أبي عبيدة بن عبد الله الخ (۴) أي جانيه (وقوله : درة مجوف) هكذا بالأصل
 وعند البخاري در مجوف وهو المناسب (تخريجه) (خ نس قط) وابن جرير (۵) (سنده) حدثنا
 محمد بن فضيل عن المختار بن فلفل قال سمعت أنس بن مالك يقول أغنى النبي ﷺ الخ (غريبه) (۶)
 أي نام نومة خفيفة (۷) جاء عند مسلم قلنا له ما أضحكك يا رسول الله الحديث بدون تردد (۸) بضم
 أوله مبنى للفعول أي يجتذب ويقطع (۹) معناه أنهم لم يتبعوا طريقتك وسنتك التي كنت عليها
 (تخريجه) (زم دنس) (۱۰) (سنده) **قده** عبد الرزاق أنا عمر عن قتادة عن أنس في قوله عز وجل الخ

قال النبي ﷺ رأيت نهرًا في الجنة حافتاه (١) قباب اللؤلؤ (٢) فقلت ما هذا يا جبريل؟ قال هذا الكبر الذي أعطاك الله عز وجل (٣) (سورة الكافرون) (باب تفسيرها وما جاء في فضلها) (عن أنس بن مالك) (٤) أن رسول الله ﷺ قال (قل يا أيها الكافرون) (٥) ربيع للقرآن (عن مهاجر أبي الحسن) (٦) عن شيخ أدرك النبي ﷺ قال خرجت مع النبي ﷺ في سفر فمر برجل يقرأ (قل يا أيها الكافرون) قال أما هذا فقد برىء من الشرك قال وإذا آخر يقرأ (قل هو الله أحد) فقال النبي ﷺ بها وجدت له الجنة (عن فروة بن نوفل) (٧) الأشجعي عن أبيه قال دفع إلى النبي ﷺ ابنة أم سلمة (٨) وقال إنما أنت ظئري (٩) فكثرت ما شاء الله ثم أتته فقال ما فعلت الجارية أو الجويرية؟ (١٠) قال قلت عند أمي قال فجيئي ما جئت (١١) قال قلت تعلمني ما أقول عند منامي : فقال اقرأ عند منامك

(غريبه) (١) بتخفيف الفاء أي جانبا (٢) زاد البخاري المجوف (٣) زاد البيهقي فأهوى الملك يده فاستخرج من طينه مسكا أذفر (تخرجه) (ق حق) وانظروا عند البخاري عن أنس قال لما عرج بالنبي ﷺ إلى السماء قال أتيت على نهر حافتاه قباب اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبريل؟ قال هذا الكوثر (باب) (٤) هذا طرف من حديث طويل تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب فضل سورة الزلزلة (٥) (التفسير) (قل يا أيها الكافرون) المخاطبون ككفرة مخصوصون قد علم الله أنهم لا يؤمنون روى أن رهطًا من قريش قالوا يا محمد هل فاتبع ديننا وتتبع دينك : تعبد آلهتنا سنة ونعبد إلهك سنة فقال معاذ الله أن أشرك به غيره ، قالوا فاستلم بعض آلهتنا نصدقك ونعبد إلهك؟ فقال حتى أنظر ما يأتي من عند ربى ، فأنزل الله عز وجل (قل يا أيها الكافرون) إلى آخر السورة ففدا رسول الله ﷺ إلى المسجد الحرام وفيه الملائكة من قريش فقام على رؤسهم ثم قرأها عليهم حتى فرغ من السورة فأيسر منه عند ذلك وآذوه وأصحابه (لا أعبد ما تعبدون) في الحال أي لست في حال هذه عابد ما تعبدون (ولا أنتم عابدون) في الحال (ما أعبد) يعني الله عز وجل (ولا أنا عابد ما عبدتم) أي ولا أعبد فيما استقبل من الزمان ما عبدتم (ولا أنتم) فيما تستقبلون (عابدون ما أعبد) أي من أعبد وذكر بلفظ ما لأن المراد به الصفة أي لا أعبد الباطل ولا تعبدون الحق ، أو ذكر بلفظ ما ليتقابل اللفظان ولم يصح في الأول، من وصح في الثاني ما بمعنى الذي (لكم دينكم ولى دين) لكم شرككم ولى توحيدى ، قرأ ابن كثير ونافع وحفص ولى بفتح الياء والآخرين باسكانها والله أعلم . (٦) (سنده) (قدش) أبو النضر قال حدثنا المسعودي عن مهاجر أبي الحسن عن شيخ أدرك النبي ﷺ الخ (تخرجه) لم أقف عليه لغير الإمام أحمد وسنده جيد وجهالة الصحابي لا تضر . (٧) (سنده) (قدش) يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن فروة بن نوفل الأشجعي عن أبيه الخ (غريبه) (٨) يعني زينب بنت أم سلمة زوج النبي ﷺ وكانت في سن الرضاع دفعها إليه ﷺ لترضعها زوجته (٩) الظئر بكسر الميم وسكون الهمزة زوج المرضعة غير ولدها ويقال للرضعة أيضا (١٠) أو للشك من الراوى يشك هل قال الجارية أو الجويرية بالتصغير (١١) معناه شيء جاء بك أو ما جاء بك كما في بعض الروايات (تخرجه)

(قل يا أيها الكافرون) ثم نم على خاتمتها فانها برادة من الشرك (سورة النصر) (باب انها نزلت لنبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم نفسه) (عن ابن عباس) (١) قال لما نزلت (إذا جاء نصر الله والفتح) نال رسول الله ﷺ نبيته (٢) إلى نفسه بأنه مقبوض في تلك السنة (وعنه أيضاً) (٣) قال كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يأذن لأهل بدر ويأذن لي معهم (٤) فقال بعضهم يأذن لهذا النبي معنا ومن أبنائنا من هو مثله (٥) فقال عمر انه لمن (٦) قد علمتم قال فأذن لهم ذات يوم وأذن لي معهم (٧) فسألهم عن هذه السورة (إذا جاء نصر الله والفتح) فقالوا أمر نبيه ﷺ إذا فتح عليه ان يستغفره ويتوب اليه ، فقال لي ما تقول يا ابن عباس؟ قال قلت ليست كذلك ولكنه اخبر نبيه ﷺ بحضور اجله (٨) فقال (إذا جاء نصر الله والفتح) فتح مكة (ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا) فذلك علامة موتك (فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا) فقال لهم كيف تلوموني على ما نزلت (٩)

قال الحافظ في الإصابة أخرجه أصحاب السنن وأحمد وابن حبان والحاكم من طريق أبي اسحاق السبيعي عن فريرة بن نوفل عن أبيه مرفوعاً في فضل قل يا أيها الكافرون ، وزعم ابن عبيد البر بأنه حديث مضطرب وليس كما قال ، بل الرواية التي فيها عن أبيه أرجح وهي الموصولة ورواياته ثقاة فلا يضره مخالفة من أرسله ، وشرط الاضطراب أن تتساوى الوجوه في الاختلاف ، وأما إذا تفاوتت فالحكم للراجح بلا خلاف اهـ . (قلت) هذا الحديث صححه أيضاً الحاكم وأقره الذهبي (باب) . (١) (سنده) **قوله** محمد بن فضيل حدثنا عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس الخ (غريبه) (٢) بضم النون وكسر المهملة مبنيًا للفعل من نعى الميت ينعاها نعيًا إذا ذاع موته وأخبر به (روى) أنها نزلت في أيام الشريق بمى في حجة الوداع (تخرجه) أورده الحافظ السيوطي في الدر المنثور وعزاه لابن جرير وابن المنذر وابن مردويه وروى البخاري حديثاً آخر مطولاً بمعناه نقله ابن كثير أيضاً وقال تفرد به البخاري (٣) (سنده) **قوله** هشيم أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس الخ (غريبه) (٤) أي في حضور مجلسه (وقوله فقال بعضهم) هو عبد الرحمن بن عوف كما صرح به البخاري في علامات النبوة (٥) يعني في السن فلم تدخلهم (٦) بفتح اللام والميم (قد علمتم) أي من جهة قرابته من رسول الله ﷺ أو من جهة علمه لأن النبي ﷺ دعا له بالفقه في الدين والتأويل (٧) يعني أشياخ بدر زاد البخاري (فأرؤيت: بضم الراء وكسر الهزة: انه مادعاني يومئذ إلا ليربهم) يعني إلا ليربهم مني مثل ما رأى هو مني من العلم (وعند ابن سعد) فقال أما إني سأريكم اليوم ما تعرفون به فضيلته (٨) إنما قال ذلك ابن عباس لأنه علمه من النبي ﷺ كما في حديثه السابق ولم يعلمه الأشياخ (٩) معناه أني أذنت له معكم لغزارة علمه فقد علم ما لم تعلموا وصوب عمر قول ابن عباس لأنه أي عمر كان سمع ذلك من النبي ﷺ ولذلك جاء في آخر الحديث عند البخاري (فقال عمر: يعني لابن عباس: ما أعلم منها إلا ما تقول) (تخرجه) (خ مذ) والبغوي ، وأورده الحافظ السيوطي في الدر المنثور وعزاه للبخاري وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه وسعيد بن منصور والبيهقي ، وقد فسر ابن عباس رضي الله عنهما بعضها واليك تفسير السورة جميعها (التفسير) قوله عز وجل (إذا جاء) قال القرطبي إذا

- (باب ما جاء في فضلها وتسبيح النبي ﷺ بعد نزولها) (عن أنس بن مالك) (١) ٥١٨
 أن رسول الله ﷺ قال (إذا جاء نصر الله والفتح) ربيع القرآن (عن أبي عبيدة) (٢) ٥١٩
 عن عبد الله قال لما أنزل على رسول الله ﷺ (إذا جاء نصر الله والفتح) كان يكثر إذا قرأها
 وركع أن يقول سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي انك أنت التواب الرحيم ثلاثا
 (عن عائشة) (٣) رضى الله عنها قالت لما أنزلت (إذا جاء نصر الله والفتح) إلى آخرها ٥٢٠
 ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة (٤) الا قال سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي

بمعنى قد أى قد جاء نصر الله لأن نزولها بعد الفتح ، ويمكن أن يكون معناه إذا يجيئك (نصر الله) النصر
 الإظهار والإعانة على العدو ، قيل المراد بهذا النصر نصر النبي ﷺ على قريش قاله الطبري ، وقيل
 نصره على من قاتله من الكفار ، وقيل المراد جنس نصر الله فتح بلاد الشرك عليهم وهو أعم (والفتح)
 قال الحافظ ابن كثير المراد بالفتح هاهنا فتح مكة قولا واحدا ، فان أحياء العرب كانت تلوم بإسلامها
 فتح مكة ، يقولون ان ظهر على قومه فهو نبي ، فلما فتح الله عليه مكة دخلوا في دين الله أفواجا فلم تمض
 سنتان حتى استوسقت جزيرة العرب إيمانا ولم يبت في سائر قبائل العرب الا مظهر الاسلام والله
 الحمد والمنة اه . وقيل المراد فتح البلاد مطلقا ويدخل فيه مكة وغيرها (ورأيت الناس يدخلون) هو
 حال من الناس على أن رأيت بمعنى أبصرت أو عرفت أو مفعول ثان على أنه بمعنى علمت (في دين الله
 أفواجا) هو حال من فاعل يدخلون ، وجواب إذا : فسبوح : أى إذا جاء نصر الله اياك على من
 ناوأك وفتح البلاد ورأيت أهل اليمن يدخلون في ملة الاسلام جماعات كثيرة بعدما كانوا يدخلون فيه
 واحدا واحدا واثنين اثنين ، فسبوح الخ وقال مقاتل وعكرمة أراد بالناس أهل اليمن ، وذلك أنه ورد
 من اليمن سبعمائة انسان مؤمنين طائعين بعضهم يؤذنون وبعضهم يقرءون القرآن وبعضهم يهللون فُسِر
 النبي ﷺ بذلك (فسبوح بحمد ربك) أى فقل سبحان الله حامدا له أو فصل له ، وسيأتى في حديث ابن
 مسعود وعائشة ذكر تسبيحه وتحميده عقب نزول هذه السورة (راسخه) تراضعا وهضبا للنفس
 أو دُم على الاستغفار (انه كان) ولم يزل (توأبا) التواب الكثير القبول للتوبة ، وفي صفة العباد الكثير
 الفعل للتوبة ، ويروى أن عمر رضى الله عنه لما سمعها بكى وقال الكمال دليل الزوال ، والله الباقي
 (باب) (١) هذا طرف من حديث طويل تقدم بسنده وشرحه وتخريججه في باب فضل سورة
 الزلزلة . (٢) (سنده) **قدها** وكيع عن اسراييل عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله الخ (قلت)
 عبد الله هو ابن مسعود والد أبي عبيدة (تخريججه) أورده الهيثمي وقال رواه (حم عل بز طس) وفي
 اسناده ابو عبيدة عن أبيه ولم يسمع منه ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا حماد بن سليمان وهو ثقة
 ولكنه اختلط اه (قلت) ورواه أيضا الحاكم من طريق أبي عبيدة عن أبيه قال كان رسول الله ﷺ
 يكثر أن يقول سبحانك ربنا وبحمدك فلما نزلت إذا جاء نصر الله والفتح قال سبحانك ربنا وبحمدك
 اللهم اغفر لي انك أنت التواب الرحيم وقال هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه (قلت) وأقره الذهبي
 والله أعلم . (٣) (سنده) **قدها** ابن نمير عن الأعمش ويعلى حدثنا الأعمش عن مسلم عن مسروق
 عن عائشة الخ (غريبه) (٤) لفظ البخاري قالت كان رسول الله ﷺ يكثر (أى بعد نزول

(سورة المسد) (باب سبب نزولها وتفسيرها) (عن ابن عباس) (١) قال صعد رسول الله ﷺ يوماً الصفا فقال يا صباحاه يا صباحاه (٢) قال فاجتمعت إليه قريش فقالوا له مالك؟ فقال أرايتم لو أخبرتكم ان العدو مصبحكم أو ممسيكم أما كنتم تصدقوني؟ فقالوا بلى، قال فقال إني نذير لكم بين يدي عذاب شديد، قال فقال أبو لباب ألهذا جمعنا تبا لك (٣) قال فأنزل الله عز وجل (تبت يدا أبي لباب وتب) إلى آخر السورة (٤) (سورة الاخلاص)

سورة إذا جاء نصر الله والفتح) يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن) أي يعمل بما أمر به من التسبيح والاستغفار فيه في قوله تعالى (فسبح بحمد ربك واستغفره) في أشرف الأوقات والأحوال (تخرجه) (ق د نس جه) والبغوي وابن جرير (وفي الباب) عن مسروق عن عائشة أيضاً قالت كان رسول الله ﷺ يكسر من قول سبحان الله وبحمده استغفر الله وأتوب إليه، قالت فقلت يا رسول الله أراك تكسر من قول سبحان الله وبحمده استغفر الله وأتوب إليه، فقال أخبرني ربي أني سأرى علامة في أمي فإذا رأيتها أكثر من قول سبحان الله وبحمده استغفر الله وأتوب إليه فتد رأيتها (إذا جاء نصر الله والفتح) فالفتح فتح مكة (ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا، فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان تواباً) رواه مسلم والبيهقي، قال ابن عباس لما نزلت هذه السورة علم النبي ﷺ أنه نعت إليه نفسه، قال الحسن أعلم انه قد اقترب أجله فأمر بالتسبيح والتوبة ليختم له بالزيادة في العمل الصالح، قال قتادة ومقاتل عاش النبي ﷺ بعد نزول هذه السورة سبعين يوماً نسأل الله سبحانه وتعالى حسن الخاتمة (باب) (١) (سنده) **قدش** أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن عبيد عن ابن عباس النخ (غريبه) (٢) قال في النهاية هذه كلمة يقولها المستغيث وأصلها إذا صاحوا للغارة لأنهم أكثر ما كانوا يغيرون عند الصباح ويسمون يوم الغارة يوم الصباح، فكان القائل يا صباحاه يقول قد غشينا العدو (٣) هذا الحديث تقدم مثله من رواية ابن عباس أيضاً في باب وأندر عشيرتك الأقربين من تفسير سورة الشعراء في هذا الجزء صحيفة ٢٢٥ رقم ٢٦٦ والغرض من ذكره هنا تفسير سورة المسد وتقدم شرحه هناك (تخرجه) (ق د نس) (٤) (التفسير) قوله عز وجل (تبت يدا أبي لباب) أي خابت وخسرت وهلكت جعلت يداها هالكين، والمراد اهلاك نفسه على عادة العرب في التعبير ببعض الشيء عن كاه، وقيل المراد به المال، والتباب الخسار والهلاك، وأبو لباب هو ابن عبد المطلب عم النبي ﷺ واسمه عبد العزى، قال مقاتل كنى أبو لباب لحسنه وإشراق وجهه؛ وقرأ ابن كثير أبي لباب ساكنة الهاء وهي لغة مثل نهر ونهر وانفقوا في ذات لباب أنها، فتوحه الهاء لوافق الفواصل (وتب) أبو لباب وقرأ ابن مسعود: وقد تب: قال الفراء الأول دعاء والثاني خبر، كما يقال أهلكه الله وقد فعل (ما أغنى عنه ماله وما كسب) قال ابن مسعود لما دعا رسول الله ﷺ أفرباه إلى الله عز وجل قال أبو لباب ان كان ما يقول ابن أخي حقاً فاني افتدى نفسي بمالي وولدي فأنزل الله تعالى: ما أغنى عنه ماله: أي ما يدفع عنه عذاب الله ما جمع من المال وكان صاحب مواش: وما كسب: قيل يعني ولده لأن ولد الانسان من كسبه كما جاء في الحديث (أطيب ما يأكل أحدكم من كسبه وإن ولده من كسبه) ثم أوعده بالنار فقال (سيصلى

(باب سبب نزولها وتفسيرها) (عن أبي بن كعب) (١) ان المشركين قالوا للنبي ﷺ انسب (٢) ٥٢٢
لنا ربك فانزل الله تبارك وتعالى (قل هو الله أحد الله الصمد (٣) لم يلد ولم يولد ولم يكن كفو أحد) (٤)

نارا ذات لهب) أي نارا تلهب عليه (وامرأته) أم جميل بنت حرب بن أمية أخت أبي سفيان (حمالة
الخطب) قال ابن زيد والضحاك كانت تحمل الشوك والعضاء فتطرحه في طريق رسول الله ﷺ
وأصحابه لتعقرهم، هي رواية عطية عن ابن عباس، وقال قتادة ومجاهد والسدي كانت تمشي بالنخلة
وتنقل الحديد فتلقى العداوة بين الناس وتوقد نارها كما توقد النار بالخطب، يقال فلان يحطب على فلان
إذا كان يغري به، وقال سعيد بن جبير حمالة الخطايا: دليله قوله تعالى: وهم يحملون أوزارهم على
ظهورهم، قرأ عاصم حمالة بالنصب على الذم كقوله ملعونين، وقرأ الآخرون بالرفع وله وجهان (أحدهما
سيحلي نارا هو وامرأته حمالة الخطب (والثاني) وامرأته حمالة الخطب في النار أيضا (في جيبها) في
عنقها وجمعها أجياد (حبل من مسد) اختلفوا فيه قال ابن عباس وعروة بن الزبير سلسلة من حديد
ذرعها سبعمون ذراعا تدخل في فيها وتخرج من دبرها ويكون ساثرها في عنقها، وأصله من المسد وهو
القتل بالفاء: والمسد ما قتل واحكم من أي شيء كان يعني السلسلة التي في عنقها فتلت من الحديد فتلا
بمحكمها، وروى الأعمش عن مجاهد: من مسد: أي من حديد، والمسد الحديدية التي تكون في البكرة
يقال لها المحرر، وقال الشعبي ومقاتل من لينب، وقال الضحاك وغيره في الدنيا من ليف وفي الآخرة من
نار، وذلك الليف هو الحبل الذي كانت تحطب به فبينما هي ذات يوم حاملة حزمة فأعيت فقعدت على
حجر تستريح فأتاها ذلك فجذبها من خلفها فأهدمها اختناقا بحبلها، وأما أبو لهب فرماه الله بالعدسة
وهي برة تخرج بالبدن فتنتل، وذلك بعد وقعة بدر بسبع ليال فمات وأقام ثلاثة أيام لم يدفن حتى
أتت، ثم ان واده غسوه بالماء قذفا من بهيمة مخافة عدوي العدسة، وكانت قريش تنقيها كما يتقى الطاعون
ثم احتملوه إلى أعلى مكة فأسندوه إلى جدار ثم رضموه عليه بالمجارة أي جعلوا الحجارة بعضها على
بعض، ذكره القرطبي وهذا مصير الظالمين المتكبرين والكبرياء لله وحده (باب) (١) (سنده)
قدس أبو سعد محمد بن ميسرة الصاغاني حدثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية
عن ابن كعب الخ (غريبه) (٢) بصيغة الأمر من باب نصر وضرب أي صفه لنا، يقال نسب
الرجل إذا وصفه وذكر نسبه (٣) جاء عند الترمذي وابن جرير بعد قوله: الله الصمد: والصمد الذي
لم يلد ولم يولد لأنه ليس شيء يولد إلا يموت، وليس شيء يموت إلا سيورث، وان الله عز وجل لا
يموت ولا يورث: ولم يكن له كفوا أحد: ولم يكن له شبيه ولا عدل وليس كمثل شيء (٤)
(التفسير) (قل هو الله أحد) أي واحد ولا فرق بين الواحد والأحد، يدل عليه قراءة عبد الله بن مسعود
قل هو الله الواحد الله الصمد، ومعنى الواحد التوحد الذي لا شبيه له ولا نظير ولا صاحبة ولا ولد
ولا شريك (الله الصمد) فمره الرازي كما جاء في حديث الباب عند الترمذي بأنه الذي لم يلد ولم يولد
قال الحافظ ابن كثير وهو تفسير جيد، وروى الضحاك عن ابن عباس قال الذي يصمد اليه في الحاجات
كما قال عز وجل: ثم إذا مسكم الضر فإليه تجأرون: قال أهل الفقه الصمد السيد الذي يصمد اليه في
النوازل والمجائب وهو يؤيد قول ابن عباس واختاره القرطبي وقال ابن عباس أيضا ومجاهد والحسن

(باب ما جاء في فضلها) (عن عبد الرحمن بن أبي ليلى) (١) عن أبي بن كعب أو عن رجل من الأنصار قال قال رسول الله ﷺ من قرأ بقول هو الله أحد فكأنما قرأ بثلاث (٢) القرآن

وسعيد بن جبير الصمد الذي لا جوف، له قال الشعبي الذي لا يأكل ولا يشرب، ولا بن عباس أيضا هو السيد الذي قد كل في -ؤدده ورواه عاصم عن أبي وائل عن ابن مسعود مثله وقيل غير ذلك كثير، (قال الحافظ) أبو القاسم الطبراني في كتاب السنة له بعد إيراده كثيرا من هذه الأقوال في تفسير الصمد وكل هذه صحيحة، وهي صفات ربنا عز وجل، هو الذي يصمد إليه في الحوائج وهو الذي قد انتهى مؤدده وهو الصمد الذي لا جوف له ولا يأكل ولا يشرب وهو الباقي بعد خلقه، وقال البيهقي نحو ذلك والله أعلم (لم يلد) لأنه لا يجانس حتى تكون له من جنسه صاحبة فيتوالدا، وقد دل على هذا المعنى بقوله إن يكون له ولد ولم تكن له صاحبة (لم يولد) لأن كل مولود محدث وجسم وهو قديم لا أول لوجوده إذ لو لم يكن قديما لكان حادثا لعدم الواسطة بينهما، ولو كان حادثا لافتقر إلى محدث وكذا الثاني والثالث فيؤدي إلى التسلسل وهو باطل، وليس بجسم لأنه اسم المتركب ولا يخلو حينئذ من أن يتصف كل جزء منه بصفات الكمال فيكون كل جزء لها فيفسد القول به كما فسد بالآلهين، أو غير متصف بها بل باضدادها، من سمات الحدوث وهو محال (ولم يكن له كفوا أحد) أي لم يكن له مثلا أحد وفيه تقديم وتأخير، تقديره ولم يكن له أحد كفوا، فقدم خبر كان على اسمها لينساق أو آخر الآي على نظم واحد، قرأ حمزة واسماعيل ما كنة الفاء مهموزا، وقرأ حفص عن عاصم بضم الفاء من غير همز، وقرأ الآخرون بضم الفاء مهموزا؛ وكلاهما لغات صحيحة، ومعناه المثل قال مقاتل قال مشركوا العرب الملائكة بنات الله، وقالت اليهود عزير بن الله، وقالت النصارى المسيح ابن الله، فأكذبهم الله ونفى عن ذاته الولادة والمثل (تخرجه) (مذ) وابن جرير وابن أبي حاتم من طريق أبي سعد محمد بن ميسر (بوزن محمد) بسند حديث الباب ثم رواه الترمذي عن عبد بن حميد عن عبيد الله بن موسى عن أبي جعفر عن الربيع عن أبي العالية فذكره مرسلا ولم يذكر فيه عن أبي، ثم قال هذا أصح من حديث أبي سعد (قلت) لأن عبيد الله بن موسى ثقة وإياس ضعيف؛ لكن أخرجه الحاكم من طريق محمد بن سابق عن أبي جعفر الرازي بسند حديث الباب وصححه وأقره الذهبي، والحديث له طرق كثيرة تعضده والله أعلم (باب) (١) (سنده) **قدش** هشيم عن حصين عن هلال بن يساف عن عبد الرحمن بن أبي ليلى الخ (غريبه) (٢) قيل إن القرآن أنزل أثلاثا ثلاثا منه أحكام، وثلاثا منه وعدو وعيد، وثلاثا منه أسماء وصفات، وقد جمعت قل هو الله أحد الثلث الأخير وهو الأسماء والصفات، ودل على هذا للأوّل ما في صحيح مسلم من حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال إن الله عز وجل جزأ القرآن ثلاثة أجزاء، فجعل قل هو الله أحد جزءا من أجزاء القرآن وهذا نص وبهذا المعنى سميت سورة الاخلاص (تخرجه) أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للإمام أحمد ثم قال ورواه النسائي في اليوم والليلة من حديث هشيم عن حصين عن ابن أبي ليلى ولم يقع في روايته هلال بن يساف (قلت) وأورده أيضا البيهقي وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح

- ٥٢٤ (عن عبد الله بن عمرو) (١) ان ابا ايوب كان في مجلس وهو يقول ألا يستطيع أحدكم أن يقوم بثلاث القرآن كل ليلة؟ قالوا وهل نستطيع ذلك؟ قال فان (قل هو الله أحد) تعدل ثلث القرآن (٢) قال فجاء النبي ﷺ وهو يسمع ابا ايوب فقال رسول الله ﷺ صدق أبو ايوب (عن أبي أمامة) (٣) قال مر رسول الله ﷺ برجل وهو يقرأ قل هو الله أحد فقال أوجب هذا أو وجبت لهذا الجنة (عن أبي الدرداء) (٤) عن رسول الله ﷺ قال أما يستطيع أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة؟ قالوا نحن أضعف من ذلك وأعجز، قال ان الله عز وجل جزءا القرآن ثلاثة أجزاء (٥) فجعل قل هو الله أحد جزءا من أجزاء القرآن (عن حميد بن عبد الرحمن بن عرف) (٦) عن أمه (أنها قالت قال رسول الله ﷺ (قل هو الله أحد) تعدل ثلث القرآن (عن أبي ايوب) (٧) عن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم

(١) (سنده) حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حبي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحنبل عن عبد الله بن عمرو (يعني ابن العاص) النخ (غريبه) (٢) الحديث إلى هنا موقوف على أبي بن كعب ولكن له حكم الرفع لأن مثله لا يقال من قبل الراي فلما جاء النبي ﷺ وسمعه من أبي وصدقه صار الحديث مرفوعا حقيقة بهذا التصديق (تخرجه) لم أفق عليه لغير الامام أحمد، وأورده الهيثمي وقال رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف اه (قلت) من الغريب أن الحافظ الهيثمي رحمه الله قرر في مواضع كثيرة أن ابن لهيعة إذا صرح بالتحديث يكون حديثه حسنا وكذلك الحافظ ابن كثير وهنا قد صرح بالتحديث فحديثه حسن وان كان كلام الحافظ الهيثمي يشعر بضعفه، ولعل ذلك نشأ عن سهو منه، على أن هذا الحديث له شواهد كثيرة صحبته تعدده، أقربها حديث أبي بن كعب السابق وغيره كثير. (٣) (سنده) **حدثنا** أبو المغيرة حدثنا معان بن رفاعة حدثني علي بن رفاعة حدثني علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة النخ (تخرجه) لم أفق عليه لغير الامام أحمد وفي اسناده من لم أعرفه، وفيه أيضا علي بن يزيد بن أبي زباد الالهي الدمشقي قال البخاري منكر الحديث، وله شاهد عند الترمذي والامام أحمد من حديث أبي هريرة، وسيأتي في هذا الباب أن النبي ﷺ سمع رجلا يقرأ قل هو الله أحد فقال رسول الله ﷺ وجبت، قيل يا رسول الله ما وجبت؟ قال الجنة وصحبه الترمذي (٤) (سنده) **حدثنا** محمد بن بكر وعبد الوهاب قالا انا سمعنا عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة البعمرى عن أبي الدرداء النخ (غريبه) (٥) تقدم الكلام على تجزئة القرآن في شرح الحديث الأول من أحاديث الباب فارجع اليه (تخرجه) أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للامام أحمد ثم قال ورواه مسلم والنسائي من حديث قتادة به (٦) (سنده) **حدثنا** أمية بن خالد قال حدثنا محمد بن عبد الله بن مسلم بن أخي الزهري عن عمه الزهري عن حميد ابن عبد الرحمن عن أمه النخ (قلت) أمه هي أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط من المهاجرات الأولى اللاتي بايعن رسول الله ﷺ (تخرجه) (نس) في اليوم والليلة وأورده الهيثمي وقال رواه (حم طس) ورجال احمد رجال الصحيح (٧) (سنده) حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن زائدة بن قدامة عن منصور عن هلال بن يساف عن الربيع بن خيثم عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن (٤٤ م - الفتح الرباني - ج ١٨)

- قال أيعجب (١) أحدكم أن يقرأ تلك القرآن في ليلة؟ فإنه من قرأ قل هو الله أحد الله الصمد
 ٥٢٩ في ليلة فقد قرأ ليلة تلك القرآن (٢) (عن أنس بن مالك) (٣) قال جاء رجل إلى رسول
 الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم فقال إني أحب هذه السورة (قل هو الله أحد)
 ٥٣٠ فقال رسول ﷺ حبك إياها أدخلك الجنة (عن أبي سعيد الخدري) (٤) قال بات قتادة بن النعمان
 (٥) يقرأ الليل كله (قل هو الله أحد) (٦) فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال النبي ﷺ والذي
 ٥٣١ نفسي بيده لتعدل نصف القرآن أو ثلثه (٧) (وعنه أيضاً) (٨) عن النبي ﷺ انه قال أيعجز
 (٩) أحدكم أن يقرأ تلك القرآن في ليلة؟ قال فسق ذلك على أصحابه فقالوا من يطيق ذلك؟ قال
 ٥٣٢ يقرأ (قل هو الله أحد) فهي تلك القرآن (عن أبي مسعود) (١٠) (يعني البدرى الانصارى)

امراة من الأنصار عن ابى ايوب الخ (قلت) الظاهر ان هذه المرأة التي من الأنصار هي امراة ابى ايوب
 فقد رواه الترمذى بهذا السند نفسه الى قوله عن عبد الرحمن بن ابى ليلي فقال عن امراة ابى ايوب
 فذكر الحديث (غريبه) (١) هكذا بالأصل (ايعجب) بباء موحدة بعد الجيم من التعجب، وجاء عند
 الترمذى (ايعجز) بالزاي من العجز، وله في اخرى عند الامام احمد بلفظ ايعجز كما عند الترمذى (٢) تقدم
 الكلام على كونها تلك القرآن (تخرجه) (مذ) وقال هذا حديث حسن ولا نعرف احدا روى هذا
 الحديث احسن من رواية زائدة وتابعه على روايته اسرائيل والفضيل بن عياض، وقد روى شعبة وغير
 واحد من الثقات هذا الحديث عن منصور واضطرب فيه اه (٣) (سنده) **مذ** ابو النضر حدثنا
 المبارك عن ثابت البناني عن انس بن مالك الخ (تخرجه) (خ مذ) من حديث طويل معلقا مجزوما به وأخرجه
 أيضا (زهق) وقال الترمذى حسن غريب (٤) (سنده) **مذ** يحيى بن اسحاق أنا ابن لهيعة عن الحارث
 بن يزيد عن ابى الهيثم عن ابى سعيد الخدري الخ (غريبه) (٥) قتادة بن النعمان أخو ابى سعيد لأمه
 وكانا متجاردين، قاله ابن عبد البر (٦) يعنى السورة كلها (٧) أو للشك من الراوى، وجاء عند البخارى
 تلك القرآن بغير شك وكذلك في جميع الروايات الاخرى عند الامام احمد وغيره (تخرجه)
 (خ لك دنس) (٨) (سنده) **مذ** عبدالله بن محمد قال ابو عبد الرحمن (يعنى عبدالله بن الامام احمد)
 وسمعتة أنا من عبدالله بن محمد بن ابى شيبة حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن الضحاك المشرقى
 عن ابى سعيد الخدري عن النبي ﷺ الخ (غريبه) (٩) بكسر الجيم من باب ضرب يضرب والهمزة
 للاستفهام الاستنخارى (تخرجه) (خ) (١٠) (سنده) **مذ** عبدالرحمن هو ابن مهدي عن سفيان
 عن ابى قيس عن عمرو بن ميمون عن ابى مسعود عن النبي ﷺ قال أيعجز أحدكم أن يقرأ تلك
 القرآن في ليلة الله الواحد الصمد (تخرجه) لم أرف عليه بهذا اللفظ لغير الامام احمد من حديث ابى
 مسعود وسنده جيد، وروى البخارى نحوه من حديث ابى سعيد وكذلك الامام احمد وهو الحديث
 المتقدم وللبخارى رواية اخرى من حديث ابى سعيد ايضا وفيها الله الواحد الصمد تلك القرآن كما في
 حديث ابى مسعود، قال الحافظ فكان رواية الباب بالمعنى ويحتمل ان يكون بعض رواته يقرؤها كذلك
 كما جاء ان عمر كان يقره الله احد الله الصمد بغير قل في اولها أو سعى السورة بهذا الاسم لاشتغالها على

- ٥٢٣ عن النبي ﷺ بحره (عن أبي هريرة) (١) قال قال رسول الله ﷺ احشدوا (٢) ناني سأقرأ عليكم تلك القرآن، قال فاحشد من حشد ثم خرج فقرأ (قل هو الله أحد) ثم دخل (٣) فقال بعضنا لبعض هذا خبر جاء من السماء فذلك الذي أدخله ثم خرج، فقال اني قد قلت لكم اني سأقرأ عليكم تلك القرآن وانها تعدل تلك القرآن (و عنه ايضا) (٤) ان رسول الله ﷺ سمع رجلا يقرأ قل هو الله أحد حتى ختمها فقال وجبت: قيل يا رسول الله ما وجبت؟ (٥) قال الجنة قال أبو هريرة فأردت أن آتية فأبشره فأثرت الغداء مع رسول الله ﷺ و فرقت (٦) أن يفوتني الغداء مع رسول الله ﷺ ثم رجعت إلى الرجل فوجدته قد ذهب (عن معاذ بن أنس الجهني) (٧) صاحب النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال من قرأ (قل هو الله أحد) حتى يختمها عشر مرات بنى الله له قصرا في الجنة، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا استكثر يا رسول الله ؟ فقال رسول الله ﷺ أكثر وأطيب (عن أبي مسعود الأنصاري) (٨) قال قال رسول

الصفين المذكورين والله اعلم (١) (سنده) **قدش** يحيى بن سعيد قال حدثنا يزيد بن كيسان قال حدثني ابو حازم عن ابي هريرة الخ (غريبه) (٢) اي اجتمعوا واستحضروا الناس، والاحشد الجماعة واحشد القوم لفلان تجمعوا له وتأهبوا كذا في النهاية، وقال في الصراح الاحشد من باب ضرب يضرب ونصر ينصر وحشدوا اي اجتمعوا واحشدوا وتحشدوا كذلك اه (٣) اي الحجرة الشريفة (تخريجه) (م منه) (٤) (سنده) **قدش** عثمان بن عمر أنا مالك عن عبدالله بن عبد الرحمن ان ابن حنين اخبره عن ابي هريرة ان رسول الله ﷺ الخ (قلت) ابن حنين اسمه عبيد: قال الحافظ في التقريب عبيد بن حنين بنونين مصغرا المدنى ابو عبدالله ثقة قليل الحديث من الثالثة (غريبه) (٥) الفائل ما وجبت هو أبو هريرة كما صرح بذلك عند الترمذى بقوله (قلت ما وجبت) اي ما معنى قولك جزاء اقرائه وجبت او ما فاعل وجبت (قال الجنة) اي بمقتضى وعد الله وفضله الذي لا يخلفه كما قال تعالى (ان الله لا يخلف الميعاد) (٦) اي خفت وخشيت ان يفوتني الغداء، والظاهر ان ابا هريرة كان جائعا جدا ولذلك آثر الغداء على تبشير الرجل، على انه لم ينس ان يبشر الرجل فقد ذهب اليه بعد الغداء فلم يجده (تخريجه) (لك نس مذك) وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح غريب اه (قلت) وصححه ايضا الحاكم واقره الذهبي (٧) (سنده) **قدش** حسن حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا يحيى بن غيلان حدثنا رشدين حدثنا زبانه بن فايد الحراري عن سهل بن معاذ بن انس الجهني عن ابيه معاذ بن انس الجهني الخ (تخريجه) (اورده الهيثمي وقال رواه (طب حم) وفي اسنادهما رشدين بن سعد وزبان وكلاهما ضعيف وفيهما توثيق ابن اه (قلت) ورواه أبو محمد الدارمي في مسنده فقال **قدش** عبدالله بن زيد حدثنا حيوة حدثنا عقيل وغيره عن معبد قال الدارمي وكان من الأبدال انه سمع سعيد بن المسيب يقول ان نبي الله ﷺ قال من قرأ قل هو الله أحد عشر مرات بنى الله له قصرا في الجنة، ومن قرأها عشرين مرة بنى الله له قصرين في الجنة ومن قرأها ثلاثين مرة بنى الله له ثلاثة قصور في الجنة فقال عمر بن الخطاب اذا تكلمت قصورنا؟ فقال رسول الله ﷺ الله اوسع من ذلك: قال الحافظ ابن كثير وهذا مرسل جيد (٨) (سنده) **قدش** وكيع عن سفيان عن أبي قيس عن عمرو بن ميمون عن أبي مسعود الخ (قلت) ابو مسعود هو البدرى الانصاري (تخريجه) (جه) والذئبان في اليوم والليله وسنده جيد (هذا) واحاديث الباب

الله ﷺ (قل هو الله أحد) تعدل ثلث القرآن (باب ما جاء في فضل - ورة قل هو الله أحد والمعوذتين) (عن عقبة بن عامر) (١) قال لقيني رسول الله ﷺ فابتدأني فأخذ بيدي فقال يا عقبة بن عامر ألا أعلمك خير ثلاث سور أنزلت في التوراة والإنجيل والزيور والفرقان

تدل على فضل سورة الاخلاص وانها تعدل ثلث القرآن ، وقد اختلف العلماء في المراد من ذلك (قال الحافظ) حمله بعض العلماء على ظاهره فقال هي ثلث باعتبار معاني القرآن لانه احكام وأخبار وتوحيد وقد اشتملت هي على القسم الثالث فكانت ثلثا بهذا الاعتبار ، ويستأنس لهذا بما أخرجه أبو عبيد من حديث أبي الدرداء اهـ (قلت) تقدم في هذا الباب من رواية الامام احمد قال جزء الذي ﷺ القرآن ثلاثة أجزاء فجعل قل هو الله أحد جزءا من أجزاء القرآن ، وقال القرطبي اشتملت هذه السورة على اسمين من اسماء الله تعالى يتضمنان جميع اوصاف الكمال لم يوجد في غيرها من السور، وهما الاحد الصمد لانها بدلان على أحدية الذات المقدسة الموصوفة بجميع اوصاف الكمال ، وبيان ذلك ان الاحد يشعر بوجوده الخاص الذي لا يشاركه فيه غيره، والصمد يشعر بجميع اوصاف الكمال لانه الذي انتهى اليه مؤدبه فكان مرجع الطلب منه واليه، ولا يتم ذلك على وجه التحقيق إلا لمن حاز جميع خصال الكمال وذلك لا يصلح إلا لله تعالى، فلما اشتملت هذه السورة على معرفة الذات المقدسة كانت بالنسبة الى تمام المعرفة بصفات الذات وصفات الفعل ثلثا اهـ (ومنهم) من حمل المثلية على تحصيل الثواب فقال معنى كونها ثلث القرآن ان ثواب قراءتها يحصل للقارىء، مثل ثواب من قرأ ثلث القرآن، وقيل مثله بغير تضييف وهي دعوى بغير دليل، ويؤيد الاطلاق ما أخرجه مسلم والامام احمد من حديث أبي الدرداء وتقدم والبخارى والامام احمد من حديث أبي سعيد وتقدم أيضا وفيهما أن قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن، وما أخرجه مسلم والامام احمد من حديث أبي هريرة وتقدم أيضا قال قال رسول الله ﷺ احشدوا فانى أقرؤ عليكم ثلث القرآن فخرج فقرأ قل هو الله أحد ثم قال الا انها تعدل ثلث القرآن، ولأبي عبيد والامام احمد من حديث ابي بن كعب وهو الحديث الأول من احاديث الباب (من قرأ قل هو الله أحد فكأنما قرأ ثلث القرآن ، واذا حمل ذلك على ظاهره فهل ذلك لثلاث من القرآن معين اولى ثلث فرض منه؟ فيه نظر ، ويلزم على الثانى من قرأها ثلاثا كان كمن قرأ ختمه كاملة ، وقيل المراد من عمل بما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كان كمن قرأ ثلث القرآن ، وادعى بعضهم ان قوله تعدل ثلث القرآن يختص بصاحب الواقعة لانه لما ردها في ليلة كان كمن قرأ ثلث القرآن بغير ترديد، قال القابسي لعل الرجل الذى جرى له ذلك لم يكن يحفظ غيرها فلذلك استقل عمله فقال له الشارع ذلك ترغيبا له في عمل الخير وان قل (قلت) ظاهر الاحاديث ناطق بتحصيل الثواب مثل من قرأ ثلث القرآن والقول الجامع فيه ما ذكره الشيخ التوربشتى رحمه الله من قوله نحن وان سلكننا هذا الملك بمبلغ علمنا نعمتقد ونعترف أن بيان ذلك على الحقيقة انما يتلقى من قبل الرسول ﷺ فانه هو الذى ينتهى اليه في معرفة حقائق الاشياء والكشف عن خفيات العلوم، فأما القول الذى نحن بصدده ونحوم حوله على مقدار فهمنا فهو وان سلم من الخلل والزوال لا يتعدى عن ضرب من الاحتمال : نقله الطيبي في شرح المشكاة (باب) (١) (عن عقبة بن عامر الخ) هذا جزء من حديث طويل سيأتى بسنده وشرحه ونخرجه في باب الثلاثيات من كتاب جامع للائدب والمواعظ والحكم من قسم الترغيب وانما ذكرت هذا الجزء منه هنا لمناسبة ترجمة الباب وهو يدل على عظم فضل هذه السور الثلاث والحث على

المعظم قال قلت بلى جملني الله فذاك، قال فأقرأني (قل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس) ثم قال يا عقبة لا تنساهن ولا تبیت ليلة حتى تقرأهن، قال فما نسيتمن من منذ قال لا تنساهن، وما بت ليلة قط حتى أقرأهن (ز) (عن معاذ بن عبد الله) (١) بن خبيب عن أبيه قال أصابنا عطش وظلمة فانظرنا رسول الله ﷺ ليصلي لنا فخرج فأخذ بيدي فقال قل فسكت، قال قل: قالت ما أقول؟ قال قل هو الله أحد والمعوذتين حين تمشي وحين تصبح ثلاثا يكفيك كل يوم مرتين

(-ورق الفلق والناس) (باب ما جاء في فضلها) (عن عقبة بن عامر) (٢) قال بينا أنا أقود برسول الله ﷺ (٣) في نعب من تلك النقاب إذ قال لي يا عقبة ألا تركب؟ قال فأجلت برسول الله ﷺ أن أركب مركبه (٤) ثم قال يا عقبة ألا تركب؟ (٥) قال فأشفقت أن تكون معصية (٦) قال فنزل رسول الله ﷺ وركبت هسيبة (٧) ثم ركب ثم قال يا عقبة (٨) ألا أعلمك سورتين من خير سورتين قرأ بهما الناس؟ قال قلت بلى يا رسول الله، قال فأقرأني (قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس) (٩) ثم أقيمت الصلاة فتقدم رسول الله ﷺ فقرأ بهما ثم مر بي قال كيف رأيت يا عقبة (١٠) أقرأ بهما كلما نمت وكما قممت (١١) قال أبو عبد الرحمن (١٢) هو عقبة بن عامر بن عابس ويقال ابن عابس الجهمي (رضي الله تبارك وتعالى عنه وأرضاه)

حفظهن وقراءتهن كل ليلة قبل النوم . (١) (ز) (سنده) **قدش** محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا الضحاك بن مخلد حدثنا ابن أبي ذئب عن أسيد بن أبي أسيد عن معاذ بن عبد الله بن خبيب الخ (تخرجه) أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه لعبد الله بن الإمام أحمد لأنه من زوائده على مسند أبيه ولذا رمزت له بحرف زاي في إرله كما ذكرت ذلك في مقدمة الكتاب، ثم قال ورواه أبو داود والترمذي والنسائي من حديث ابن أبي ذئب به وقال الترمذي حديث صحيح غريب من هذا الوجه وقد رواه النسائي من طريق أخرى عن معاذ بن عبد الله بن خبيب عن أبيه عن عقبة بن عامر فذكره، ولفظه تكفك كل شيء.

(باب) (٢) (سنده) **قدش** الوليد بن مسلم قال حدثنا ابن جابر عن القاسم أبي عبد الرحمن عن عقبة بن عامر الخ (غريبه) (٣) أي بقود راحلته (وقوله في نعب) النعب الطريق بين الجبلين جمع نقاب وأنقاب وجاء عند أبي داود بلفظ (كنت أقود برسول الله ﷺ ناقتة في السفر (٤) معناه أنه استصغر نفسه بالنسبة لمقام رسول الله ﷺ وعلو منزلته أن يركب برسول الله ﷺ يمشي (٥) أعاد عليه السؤال مرة ثانية وذلك لما زيد شفقتة ورحمته بأصحابه وتواضعه وكرم أخلاقه ﷺ (٦) خشى عقبة مخالفة النبي ﷺ في هذه المرة فيكون عاصيا (٧) أي زمتنا يسيرا أمثالا لأمر رسول الله ﷺ (٨) تصغير عقبة (٩) زاد عند أبي داود (فلم يرفي سررت بهما جدا) لأنه كان يرغب أن يعلمه سورة هود وسورة يوسف كما صرح بذلك في بعض رواياته وستأتي لما فيهما من القصص والطول (١٠) معناه هلكت يا عقبة أمرهما وانهما من القرآن لجواز الصلاة بهما (١١) فيه دلالة على استحباب قراءتهما عند النوم وعند اليقظة من النوم (١٢) هو عبد الله بن الإمام أحمد رحمهما الله يريدان الذي قال له رسول الله ﷺ يا عقبة هو عقبة بن عامر الخ (تخرجه) (د نس) ورجاله ثقات ورواه أيضا الحاكم مختصرا وصححه، وأقره الذهبي

- ٥٤٠ (وعنه ايضاً) (١) قال قال رسول الله ﷺ انزلت عليّ . ورتان (وفي رواية انزل علي آيات
- ٥٤١ لم ير (٢) مثلهن) فتعوذوا بهن فانه لم يتعوذ بمثلهن (٣) يعني المعوذتين (وعنه ايضاً) (٤) انه
- ٥٤٢ قال امرني رسول الله ﷺ أن اقرأ بالمعوذات في دبر كل صلاة (وعنه ايضاً) (٥) قال قال لي رسول
- ٥٤٣ الله ﷺ اقرأ بالمعوذتين (٦) لن تقرأ بمثلهما (عن ابي العلاء) (٧) قال قال رجل (٨) لنا مع رسول
- الله ﷺ في سفر والناس يعقبون (٩) وفي الظهر قلة فحانت نزلة رسول الله ﷺ ونزاتي فلجفتني
- من بعدى (١٠) فضرب منكبي فقال قل أعوذ برب الفلق، فقلت أعوذ برب الفلق فقرأها رسول الله ﷺ
- وقرأتها مرة ثم قال قل أعوذ برب الناس فقرأها رسول الله ﷺ وقرأتها معه قال إذا أنت صليت فاقرا بهما

(١) (سنده) **قدش** حفص بن غياث عن اسماعيل عن قيس عن عقبة بن عامر الخ (قلت) اسماعيل هو ابن ابي خالد : وقيس بن ابي حازم (غريبه) (٢) بصيغة المجهول و برفع مثلهن اي في باهما وهو التعوذ لقوله فتعوذوا بهن فانه لم يتعوذ بمثلهن (٣) معناه لم يأت في القرآن سورة كلها تعويد للقارى سوى هاتين السورتين، ولذلك كان ﷺ يتعوذ من عين الجان وعين الانسان، فلما انزلت المعوذتان أخذ بهما وترك ما سواهما لأنهما من الجوامع في هذا الباب رواه (مدنس جه) عن ابي سعيد : وقال الترمذى حسن صحيح (وعن عائشة) رضى الله عنهما ان رسول الله ﷺ كان اذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذتين وينفث فلما اشتد وجعه كنت اقرأ عليه بالمعوذات وأمسح بيده عليه رجاء بركتها، رواه الشيخان والامام أحمد وأصحاب السنن (تخرجه) (م دلس مند) . (٤) (سنده) **قدش** أبو عبد الرحمن حدثنا سعيد بن ابي أيوب حدثني يزيد بن عبد العزيز الرعيني وأبو مرحوم عن يزيد بن محمد القرشي عن علي بن رباح عن عقبة بن عامر قال أمرني رسول الله ﷺ الخ (تخرجه) (د نس مند) والبيهقي في الدعوات الكبير، وقال الترمذى هذا حديث حسن غريب . (٥) (سنده) **قدش** يحيى بن اسحاق قال حدثنا ابن طيبة عن مشرح بن عاهان عن عقبة بن عامر قال قال لي رسول الله ﷺ الخ (غريبه) (٦) اهتم القراءة في هذه الرواية، والظاهر أن المراد في دبر كل صلاة أى عقبها أخذاً من الرواية السابقة والاحاديث يفسر بعضها بعضها (وقوله ان تقرأ بمثلها يعني من الاذكار الاخرى عقب الصلاة والله أعلم (تخرجه) لم اقف عليه بهذا اللفظ لغير الامام أحمد وفي اسناده ابن لهيعة ضعيف حيث عنعن وبقية رجاله ثقات ويؤيده ما قبله . (٧) (سنده) **قدش** اسماعيل انا الجريري عن ابي العلاء الخ (قلت) ابو العلاء هو يزيد بن عبد الله بن الشخير (غريبه) (٨) قال الحافظ ابن كثير الظاهر ان هذا الرجل هو عقبة بن عامر والله اعلم (قلت) وهو كما قال لان سياق الحديث كسياق حديث عقبة المذكور اول الباب (٩) المقرب من كل شيء ما جاء عقيب ما قبله، والمراد هنا انهم كانوا يتعاقبون البعير في الركوب يركبه الرجل مدة من الزمن ثم ينزل فيركبه الآخر وهكذا وذلك لقلة الظهر أى الرواحل (١٠) الظاهر ان قوله من بعدى بضم الباء الموحدة وسكون العين المهملة من البعد ضد القرب، والمعنى فلجفتني مع كوني كنت بعيداً عنه (وقوله فضرب منكبي) اي لينبسه الى ما يلقي اليه (وقوله اذا أنت صليت فاقرا بهما) ليس المراد لا يقرء بهما بل المراد ان يقرأ بهما في بعض الصلوات، ويحتمل ان هذا الرجل كان اذا ذاك لا يحفظ غيرهما فأمره النبي ﷺ

(باب رأى ابن مسعود رضى الله عنه ان المعوذتين ليستا من كتاب الله ورد ذلك)

- ٥٤٤ (ز) (عن الأعمش) (١) عن ابي إسحق عن عبد الرحمن بن يزيد قال كان عبد الله
 (٢) يحك المعوذتين من مصاحفه ويقول انهما ليستا من كتاب الله تبارك وتعالى (٣) قال
 الأعمش وحدثنا عاصم عن زر عن ابي بن كعب قال سألتنا عن رسول الله ﷺ قال فقيل لي فقلت
 (٤) (حدثنا سفیان بن عيينة) (٥) عن عبدة وعاصم عن زر بن حبیش قال قلت لابي (٦)
 ٥٤٥ ان اخاك يحكهما من المصحف فلم ينكر (٧) قيل لسفيان ابن مسعود قال نعم (٨) وليساني مصحف

ان يصلى بهما الا انهما من القرآن وتجزأه عن غيرهما والله اعلم (تخرجه) اورده الهيثمي وقال رواه
 احمد ورجاله رجال الصحيح اه (قلت) واورده الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه للامام
 احمد ثم قال ورواه النسائي عن يعقوب بن ابراهيم عن ابن عليه به (هذا) وفي احاديث الباب
 بيان عظم فضل هاتين السورتين (وفيها) دليل واضح على كونهما من القرآن (وفيها) ان لفظه (قل) من
 القرآن ثابتة من اول السورتين بعد البسملة وقد أجمعت الامة على هذا كله والله الموفق

(باب) (١) (ز) (سنده) **قدش** محمد بن الحسين بن اشكاب حدثنا محمد بن ابي عبيدة
 ابن معن حدثنا ابي عن الأعمش النخ (غريبه) (٢) يعني ابن مسعود رضى الله عنه (٣) المشهور عند كثير
 من القراء والفقهاء ان ابن مسعود كان لا يكتبهما في مصحفه: وروى الحافظ ابو يعلى عن علقمة قال كان عبد الله
 يحك المعوذتين من المصحف ويقول انما امر رسول الله ﷺ أن يتعوذ بهما ولم يكن عبد الله يقرأهما اه
 وقال البزار لم يتابع ابن مسعود على ذلك أحد من الصحابة، وقد صرح عن النبي ﷺ انه قرأ بهما في الصلاة اه
 (قلت) تقدم ذلك في الباب السابق وقد تناول القاضي أبو بكر الباقلاني ذلك بأن ابن مسعود لم ينكر قرآنيتهما
 وانما أنكر إثباتهما في المصحف فانه كان يرى أن لا يكتب في المصحف شي إلا ان كان النبي ﷺ أذن فيه
 وكأ انه لم يبلغه الاذن في ذلك فليس فيه جحد لقرآنيتهما، وتمعن بما في حديث الباب من قوله انهما ليستا من
 كتاب الله (وأجيب) بإمكان حمل لفظ كتاب الله على المصحف فيتمشى التأويل المذكور، ذكره الحافظ
 قال القسطلاني ويحتمل ايضا انه لم يسمهما من النبي ﷺ ولم يتواتر عنده، ثم لعله قد رجح عن قوله ذلك الى
 قول الجماعة، فقد اجمع الصحابة عليهم اراؤهم في المصاحف التي بعثوها الى سائر الآفاق (٤) هكذا جاء في هذه
 الرواية وفيها غموض، وجاء في رواية اخرى ستأتي بعد حديث ان ابياً قال اشهد ان رسول الله ﷺ اخبرني ان
 جبريل عليه السلام قال له: قل اعوذ برب الفلق: فقلتها: فقال قل اعوذ برب الناس فقلتها: فنحن نقول ما قال
 النبي ﷺ وهذه الرواية مفسرة للرواية التي نحن بعهد شرحها وليس في جواب ابي تصريح بالمراد الا ان
 في الإجماع على كونهما من القرآن غنيسة عن تكلف الاسانيد بأخبار الأحاد والله اعلم (تخرجه) روى الطرف
 الاول منه ابو يعلى وروى الطرف الثاني المرفوع منه البخاري (٥) **قدش** سفیان بن عيينة النخ (غريبه)
 (٦) يعني ابن كعب رضى الله عنه (ان اخاك) يعني في الدين او في حفظ القرآن واتقانها لما ثبت عند الغيبين والامام
 احمد وغيرهم عن عبد الله بن عمرو ان النبي ﷺ قال استقرموا القرآن من اربعة: من عبد الله بن مسعود
 وسالم مولى ابي حذيفة ومماذ بن جبل وابي بن كعب: وتقدم صحيفة ٢٢ رقم ٦٦ من هذا الجزء (٧) أي لم ينكر
 ابي علي ابن مسعود بما قيل له عنه وكأ انه كان يعلم ذلك منه (٨) معناه ان سائلا لسفيان عن الذي كان يحك
 المعوذتين من المصحف هل هو ابن مسعود؟ قال نعم، والظاهر ان ما بعد قوله نعم الى آخر الحديث من قول سفيان

ابن مسعود، كان يرى رسول الله ﷺ يعوذ بهما الحسن والحسين ولم يسمعه يقرؤهما في شيء من صلاته فظن أنهما عوذتان فأصر على ظنه، وتحقق الباقر كونهما من القرآن فأودعوهما إياه (عن زر بن حبیش) (١) قال قلت لأبي بن كعب إن ابن مسعود كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه قال أشهد إن رسول الله ﷺ أخبرني أن جبريل عليه السلام قال له (قل اعوذ برب الفلق) فقلت ما فقال (قل اعوذ برب الناس) فقلت ما، فذبح نقرل ما قال النبي ﷺ (٢) (سورة الفلق) (باب ما جاء في فضائها وتفسيرها) (عن عائشة) (٣) رضى الله عنها قالت أخذ رسول الله ﷺ بيدي فنظر إلى القمر فقال يا عائشة تعوذى بالله (من شر غاسق إذا وقب) هذا غاسق (٤) إذا وقب

ايضا والله اعلم (تخریجه) (خ نس) (١) (١) (سنده) **قدها** عفان حدثنا حماد بن سلمة انما صم ابن بهدلة عن زر بن حبیش الخ (غريبه) (٢) تقدم الكلام على ذلك في شرح الحديث الأول من احاديث الباب والله ذلوفق للصواب (تخریجه) (عل بز) والحميدى وأخرج المرفوع منه (خ طل) (باب) (٣) (سنده) **قدها** وكعب قال حدثنا ابن أبي ذئب عن خاله الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن عائشة الخ (غريبه) (٤) قال في الغاسق حركة ظلة أول الليل، وغسق الليل فسمتا اشتدت ظلمته، والغاسق القمر أو الليل اذا غاب الشفق، وقال في مادة (وقب) وقب الظلام دخل، والشمس وقبا ووقوبا غابت والقمر دخل في الخسوف ومنه غاسق اذا وقب اه وجاء عند الترمذى بلفظ (هذا هو الغاسق اذا وقب) قال الطيبي انما استعاذ من كسوفه لأنه من آيات الله الدالة على حدوث بلية ونزول نازلة كما قال ﷺ (واكن يخوف الله به عباده) ولأن اسم الإشارة في الحديث كموضع اليد في التعمين وتوسيط ضمير الفصل بينه وبين الخبر المعرف يدل على ان المشار اليه هو القمر لا غير اه وقال الخازن في تفسيره بعد ذكر حديث عائشة هذا ما لفظه، فعلى هذا الحديث المراد به القمر اذا خسف واسود ومعنى وقب دخل الخسوف أو أخذ في الغيبوبة وقيل سمي به لأنه إذا خبت اسود وذهب ضوءه، وقيل اذا وقب دخل في المحاق وهو آخر الشهر وفي ذلك الوقت يتم السحر المورث للمرض وهذا مناسب لسبب نزول هذه السورة اه (تخریجه) (مذ نرك) وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح (قلت) وصححه أيضا الحاكم وأقره الذهبي (تفسير سورة الفلق وسبب نزولها) عن زيد بن أرقم قال سحر النبي ﷺ رجل من اليهود قال فاشتكى لذلك أياما قال فجاء جبريل عليه السلام فقال ان رجلا من اليهود سحرك عقد لك عقدا عقدا في بركذا وكذا فأرسل اليها من يحمي بها فبعث ﷺ عليها رضى الله عنه فاستخرجها فجاء بها فحلها قال فقام رسول الله ﷺ كأنما نشط من عقال، فما ذكر لذلك اليهودى ولا رآه في وجهه قط حتى مات وهذا الحديث رواه (حم نس) وابن سعد والبقوى في تفسيره، قال الحافظ وصححه الحاكم وعبد بن حميد اه (قلت) وتقدم هذا الحديث وغيره من رواية الشيخين في باب ما جاء في ثبوت السحر وتأثيره صحيفة ١٢٥ في الجزء السادس عشر، قال مقاتل والسكبي كان في وتر عقدت عليه إحدى عشرة عقدة وقيل كانت العقدة مفروزة بالابرة فأنزل الله هاتين السورتين وهى إحدى عشرة آية: سورة الفلق خمس آيات: وسورة الناس ست آيات كلها قرأ آية انحلت عقدة حتى انحلت العقدة كلها فقام النبي ﷺ كأنما نشط من عقال، وروى انه لبث فيه

- ٥٤٨ (عن جبير بن نفير) (١) عن عقبه بن عامر أن رسول الله ﷺ أهديت إليه بغلة شهبا فركبها فاخذ عقبه يقرؤها له؛ فقال رسول الله ﷺ لعقبه اقرأ، فقال وما أقرأ يا رسول الله؟ قال النبي ﷺ اقرأ (قل أعوذ برب الفلق) فأعادها عليه حتى قرأها فعرف اني لم أفرح بها جدا (٢) فقال لعبدك تمها و أنت بها؟ فمأتمت تصلى بشيء مثلها (٣) (عن يزيد بن حبيب) (٤) قال حدثني ابو عمران انه سمع عقبه بن عامر يقول تعلمت بقدم رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله افرئت سورة هود وسورة يونس فقال لي رسول الله ﷺ يا عقبه ابن عامر انك لم تنرأ سورة احب الى الله عز وجل ولا ابلغ عنده من (قل أعوذ برب الفلق) قال يزيد لم يكن ابو عمران يدعها وكان لا يزال يقرؤها في صلاة المغرب

سنة اشهر واشتد عليه ثلاث ليال فزلت المعوذتان (التفسير) قال تعالى (قل أعوذ برب الفلق) أراد بالفلق الصبح، وهو قول جابر بن عبد الله والحسن ومعيد بن جبيرة ومجاهد وقتادة وأكثر المفسرين، وهي رواية العوفي عن ابن عباس بدليل قوله فالق: الإصباح؛ وروى عن ابن عباس انه سجن في جهنم، وقال الكلبي واد في جهنم، وقال الضحاك يعني الخلق، وهي رواية الوالي عن ابن عباس، والاول هو الصحيح المعروف وهو اختيار البخاري في صحيحه (من شر ما خلق) أي من شر جميع المخلوقات، وقال ثابت البناني والحسن البصري جهنم وابليس وذريته بما خلق (ومن شر غاسق اذا وقب) تقدم الكلام على هذه الآية (ومن شر النفاثات) السواحر تنشق (في العقد) التي تعقدها في الخيط تنفخ فيها بشيء تقوله من غير ريق معه، قال أبو عبيدة بن بنات لبيد بن الأعصم سحر النبي ﷺ (ومن شر حاسد اذا حسد) الحسد تمنى زوال نعمة المحسود وان لم يصر للحاسد مثلها، والمنافسة هي تمنى مثلها وان لم تنزل فالحسد شر مذموم، والمنافسة مباحة وهي الغبطة، والحسد أول ذنب عصي الله به في السماء، وأول ذنب عصي به في الأرض، فحسد ابليس آدم، وحسد قابيل هايل، والحاسد مبخوض مطرود، لعمون نعوذ بالله منه (١) (سنده) **عز** حياوة بن شريح قال حدثنا بقية حدثنا بجير بن سعد عن خالد بن معدان عن جبير ابن نفير عن عقبه بن عامر الخ (غريبه) (٢) أي لانه كان يطلب من النبي ﷺ أطول منها كهود ويوسف كما سيأتي في الحديث التالي (٣) فيه استحباب القراءة في الصلاة بسورة الفلق ولذلك كان ﷺ يقرأ في الوتر بقل هو الله أحد والمعوذتين، وتقدم الحديث في ذلك في باب ما يقرأ به في الوتر من كتاب الصلاة في الجزء الرابع صحيفة ٣٠٣ رقم ١٠٩٤ (تخرجه) (نس) وسنده جيد (٤) هذا الحديث تقدم بسنده وشرحه وتخرجه في باب القراءة في المغرب من كتاب الصلاة في الجزء الثالث صحيفة ٢٢٨ رقم ٥٨٠

(تفسير سورة الناس) قوله تعالى (قل أعوذ برب الناس) أي مالكمهم ومصالح أمورهم، وانما ذكر انه رب الناس وان كان ربا لجميع الخلق لأميرين (أحدهما) لان الناس معظمون فأعلم بذكرهم انه ربهم وان عظموا (الثاني) لانه أمر بالاستعاذة من شرهم فأعلم بذكرهم انه هو الذي يعينهم وانما قال (ملك الناس) لان في الناس ملوكا فذكر انه ملكهم، وفي الناس من يعبد غيره فذكر انه إلههم ومعبودهم رانه الذي يجب أن يستعاذ به ويلجأ اليه دون الملوك والعظاء (من شر الوسواس) هو اسم بمعنى الوسوسة كالزلزال بمعنى الزلزلة، واما المصدر فوسواس بالكسر كالزلزال، والمراد به الشيطان سمي بالمصدر كأنه وسوسة في نفسه لانها شغله الذي هو عاكف

(٤٥ م - الفتح الرباني - ج ١٨)

عليه والوسواس والوسوسة الصوت الخفي ، والوسوسة حديث النفس (الخناس الذي)
 عادته أن يخنس منسوب الى الخنوس وهو التأخر ، ووصف بالخناس لأنه كثير الاختفاء، وقوله
 تعالى : فلا أقسم بالخنس يعني النجوم لاختفائها بعد ظهورها ، وقيل لأنه يخنس اذا ذكر العبد
 ربه أى يتأخر (عن أنس بن مالك) قال قال رسول الله ﷺ ان الشيطان واضع سخطمه (أى
 فيه وأذنه) على قلب ابن آدم فان ذكر الله خنس وان نسي التغم قلبه فذلك الوسواس الخناس : أورده
 الحافظ ابن كثير فى تفسيره وعزاه لأنى يعلى وقال غريب ، والمراد بالوسواس الخناس الشيطان
 الموكل بالانسان، فإنه مامن أحد من بنى آدم إلا وله قرين يزين له الفواحش ولا يألوه جهداً فى الخبال، والمعصوم
 من عصمه الله، وقد ثبت فى الصحيح انه (ما منكم من أحد الا وقد وكل به قرينه : قالوا وانت يا رسول الله؟ قال نعم الا ان
 الله أعاننى عليه فاعلم فلا يأمرنى الا بخير) (الذى يوسوس فى صدور الناس) أى قلوبهم اذا غفلوا عن ذكر
 الله (من الجنة والناس) بيان للشيطان الموسوس انه جنى وانسى كقوله تعالى (شياطين الانس والجن) ومن
 الجنة بيان له والناس عطف على الوسواس، وعلى كل يشمل شر لبيد وبناته المذكورين آنفاً، واعتراض
 الأول ان الناس لا يوسوس فى صدورهم الناس، انما يوسوس فى صدورهم الجن، وأجيب بان الناس يوسوسون ايضاً
 بمعنى يلقيهم فى الظاهر، ثم تصل وسوستهم الى القلب وتثبت فيه بالطريق المؤدى الى ذلك ، والله سبحانه
 وتعالى اعلم :

الى هنا قد انتهت الجزء الثامن عشر وهو القسم الثالث من الفتح الربانى وقد تضمن كل ما يتعلق
 بالقرآن الكريم من الفضائل والآحكام والقراءات وأسباب النزول والناسخ والمدسوخ والتفسير وغير
 ذلك وعدد احاديثه ٥٤٩ حديثاً وبليته الجزء التاسع عشر وهو أول القسم الرابع المتضمن احاديث
 الترغيب مفتحة بكتاب النية والإخلاص فى العمل نسان الله تعالى الإعانة على التمام وحسن الختام .

تصويب الخطأ الواقع فى الجزء الثامن عشر من الفتح الربانى مع مختصر شرحه بلوغ الامانى بذكر الصواب وحقه

ص	ص	ص	ص
١٥	٨	١٨٢	٧
٢٢	٢١	٢٠٤	٢٦
٢٣	١٧	٢١٢	٣٠
٥١	١٠	٢٣٩	٢٦
٧٧	١٠	٢٧٥	٢١
١٠٥	٢	٢٧٦	٥
١١٧	١٣	٢٧٩	١٩
١٦٢	٨	٢٨٣	١٢
١٦٣	٩	٢٨٥	١٧
٠٠٠	٢٤	٢٩٣	١٢
١٦٥	٧	٢٩٤	٥
١٦٧	٧	٠٠٠	٠٠٠
١٧١	٢٣	٣٠٢	٥
ص	ص	ص	ص
صاحبها من عذاب القبر	٢٦٣١٤	قطعان أيديهم	٢٦٣١٤
الأحنس بن شيريق	١٥٣١٦	هذا هو المشهور	١٥٣١٦
فجئت أهلى	٨٣١٩	أبى أذن الله	٨٣١٩
سورة البروج	٥٤٢٤	ومن صبر على الطاعة	٥٤٢٤
اشتكى لرسول الله	١٧٣٢٨	المدببية عدة بالفتح	١٧٣٢٨
تعجيل العقوبة	٨٢٣٠	كف أيديهم عنكم	٨٢٣٠
من أفضلك وعاداك	١٠٣٣٤	وأصل العبارة	١٠٣٣٤
جنادل الدر	١٣٣٨	فإنهم يرجع	١٣٣٨
من أفضلك وعاداك	١٤٠٠٥	فتستحقق اسم الفسوق	١٤٠٠٥
ولم يكن له كفوا أحد	٢٣٤٢	علمهم منهم	٢٣٤٢
وقالت اليهود عزير بن الله	١٧٣٤٤	ثلة من الأولين وقليل	١٧٣٤٤
ابن أبى زياد	١٩٣٤٠	من الآخرين	١٩٣٤٠
وركبت هذبيجة	٩٣٤١	ولا يصيبك فى معروف	٩٣٤١

ص	ب	ص	ب
			(كتاب فضائل القرآن وتفسيره وأسباب نزوله)
٤٠	٤٠	٢	٢
٤١	٤١	٥	٥
٤٢	٤٢	٨	٨
٤٣	٤٣	١٠	١٠
٤٤	٤٤	١٤	١٤
٤٥	٤٥	١٦	١٦
٤٦	٤٦	١٨	١٨
٥٠	٥٠	٢٠	٢٠
٥٤	٥٤	٢١	٢١
٥٥	٥٥	٢٢	٢٢
٥٧	٥٧	٢٣	٢٣
٥٨	٥٨	٢٤	٢٤
٦٢	٦٢	٢٥	٢٥
٦٣	٦٣	٢٦	٢٦
٦٤	٦٤	٢٧	٢٧
٦٥	٦٥	٢٨	٢٨
٦٨	٦٨	٢٩	٢٩
٦٩	٦٩	٣١	٣١
٧٠	٧٠	٣٣	٣٣
٧٢	٧٢	٣٥	٣٥
		٣٧	٣٧
		٣٩	٣٩
		٤٠	٤٠

ص ب	ص ب
١٠٦ و كنتم خير أمة أخرجت للناس	٧٢ من كان عدوا لجبريل الخ
٠٠٠ ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة الخ	٧٥ فأينما تولوا فثم وجه الله
١٠٧ ليس لك من الأمر شيء	٧٦ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى
١٠٨ وعصيتم من بعد ما أراكم ما تحبون	٠٠ وكذلك جعلناكم أمة وسطا
١٠٩ أو لما أصابتكم مصيبة الخ	٧٧ وما كان الله ليضيع إيمانكم
٠٠٠ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا	٠٠ قد نرى تقلب وجهك في السماء
١١٠ وإذا أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب	٧٨ ان الصفا والمروة من شعائر الله
١١١ (سورة النساء)	٨٠ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام
٠٠٠ ما جاء في آية الميراث	٠٠ أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم
٠٠٠ واللاقى بآتين الفاحشة من نسائكم	٨١ واكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخ
١١٢ والمحصنات من النساء الخ	٨٣ علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم
١١٤ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله الخ	٠٠ فن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه
٠٠٠ فلا وربك لا يؤمنون	٨٤ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم
١١٥ فما لكم في المنافقين فئتين	٨٥ يسألونك عن الخمر والميسر
٠٠٠ ومن يقتل مؤمنا متعمدا	٨٦ وإن تخاطبهم فاخوأنكم
١١٦ ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا	٨٧ ويسألونك عن المحيض قل هو أذى
١١٨ لا يستوى القاعدون	٨٧ نسأؤكم حرث لكم
١١٩ ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة	٨٩ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى
١٢٠ وإذا كنت فيهم فأقت لهم الصلاة	٩٢ ما جاء في فضل آية الكرسي
١٢١ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب	٩٤ وإذا قال إبراهيم رب أرنى كيف تحيي الموتى
١٢٢ واتخذ الله إبراهيم خليلا	٩٥ لله ما في السموات وما في الأرض الخ
١٢٣ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة	٩٨ ما جاء في فضل خواتم البقرة
٠٢٤ (سورة المائدة)	٩٩ (سورة آل عمران وبيان اسم الله
١٠٠ ما جاء في فضلها	الأعظم)
١٢٥ اليوم أكملت لكم دينكم	١٠٠ هو الذي أنزل عليك الكتاب الخ
١٢٦ آية التيمم وتفسيرها	١٠٢ شهد الله أنه لا إله إلا هو
١٢٧ وإنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله	٠٠٠ ان الذين يشكرون بهمد الله الخ
١٢٩ يا أيها الرسول لا يحزنك الخ	١٠٣ كيف يهدي الله قوما كفروا بعد إيمانهم
١٣١ وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس	١٠٤ إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار
١٣٢ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر	٠٠٠ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
١٣٣ يا أيها آمنوا لا تسألوا عن أشياء	١٠٥ كل الطعام كان حلا لبني إسرائيل
١٣٤ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم	٠٠٠ والله على الناس حج البيت الخ

- ٣٣٥ , إن تعذبهم فانهم عبادك
 ١٣٦ , (سورة الأنعام)
 ٠٠٠ , وما من دابة في الأرض ولا طائر الخ
 ١٣٧ , وأنذر به الذين يخافون الخ
 ١٣٨ , قل هو القادر على أن يبعث عليكم
 ١٤٠ , الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم
 ٠٠٠ , ولا تقرّبوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن
 ١٤١ , وإن هذا صراطي مستقيماً
 ١٤٢ , هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة
 ١٤٣ , (سورة الأعراف)
 ٠٠٠ , ونزعنا ما في صدورهم من غل
 ١٤٤ , فلما تجلّى ربه للجبال
 ١٤٥ , وإذا أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم الخ
 ١٤٧ , (سورة الأنفال)
 ٠٠٠ , يسألونك عن الأنفال الخ
 ١٤٩ , إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم
 ١٥٠ , واتقوا غنّة لا تصيبن الذين ظلموا الخ
 ١٥١ , وإذا يمكر بك الذين كفروا
 ١٥٢ , وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة
 ٠٠٠ , ما كان لني أن يكون له أسرى الخ
 ١٥٤ , (سورة التوبة)
 ٠٠٠ , سبب عدم وجود البسمة في أرضها
 ١٥٩ , أجمعتم سقاية الحاج الخ
 ١٦٠ , ومنهم من يلزك في الصدقات
 ١٦١ , ما جاء في المؤلفّة قلوبهم
 ١٦٢ , استغفر لهم أو لا تستغفر لهم
 ١٦٣ , ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم
 ١٦٤ , ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا
 ٠٠٠ , للمشركين ولو كانوا أولي قربى الخ
 ١٦٥ , لقد تاب الله على النبي والمهاجرين الخ
 ١٧٣ , لقد جاءكم رسول من أنفسكم الخ السورة
 ١٧٥ , (سورة يونس)
 ٠٠٠ , للذين أحسنوا الحسنى وزيادة
 ٠٠٠ , لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة
- ١٧٦ , قال آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به
 بنو إسرائيل وأنا من المسلمين
 ١٧٨ , (سورة هود)
 ٠٠٠ , ما جاء فيها من ذكر القيامة وأهوالها
 ٠٠٠ , قال يانوح إنه ليس من أهلك
 ١٧٩ , قال لو أن لي بكم قوة الخ
 ٠٠٠ , وأقم الصلاة طرفي النهار
 ١٨١ , (سورة يوسف)
 ٠٠٠ , فأله ما بال النسوة الخ
 ١٨٢ , نرفع درجات من نشاء
 ١٨٤ , (سورة الرعد)
 ٠٠٠ , إنما أنت منذر ولكل قوم هاد
 ١٨٥ , ويسبح الرعد بحمده
 ١٨٦ , (سورة إبراهيم)
 ٠٠٠ , ويسقي من ماء صديد يتجرعه الخ
 ١٨٧ , ألم تركب الله مثلاً
 ١٨٨ , يشبث الله الذين آمنوا الخ
 ٠٠٠ , يوم تبدل الأرض غير الأرض
 ١٨٩ , (سورة الحجر)
 ٠٠٠ , ولقد علمنا المستقدمين منكم الخ
 ١٩٠ , ولقد آتيناك سبعاً من المثاني
 ٠٠٠ , (سورة النحل)
 ٠٠٠ , إن الله يأمر بالعدل والإحسان
 ٠٠٠ , وإن عاقبتهم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم الخ
 ١٩٢ , (سورة الإسراء)
 ١٩٣ , وما منعنا أن نرسل بالآيات
 ٠٠٠ , وما جعلنا الرقبا التي أربناك
 ١٩٤ , وقرآن الفجر الخ
 ١٩٥ , عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً
 ٠٠٠ , وقل رب أدخلني مدخل صدق
 ١٩٦ , ويسألونك عن الروح
 ١٩٧ , ولقد آتينا موسى تسع آيات الخ
 ١٩٨ , ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها

ص ب	ص ب
٢٢٨ ، (سورة الروم) ألم غلبت الروم	١٩٨ ، الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا
٢٢٩ ، (سورة لقمان) ووصينا الإنسان بوالديه	١٩٩ ، (سورة الكهف)
٢٣٠ ، ان الله عنده علم الساعة	٠٠٠ ، ما جاء في فضلها
٢٣١ ، (سورة السجدة)	٢٠٠ ، والباقيات الصالحات
٠٠٠ ، تتجافى جنوبهم عن المضاجع	٠٠٠ ، وإذ قال موسى لفتهاه وقصة موسى والحضر
٢٣٢ ، ولنديقنهم من العذاب الأدنى الخ	٢٠٧ ، قال ان سألتك عن شيء بعدها
٢٣٣ ، (سورة الاحزاب)	٠٠٠ ، قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي
٢٣٤ ، ادعهم لآبائهم هو أقسط عند الله	٠٠٠ ، (سورة مريم)
٢٣٥ ، من المؤمنين رجال صدقوا الخ	٢٠٨ ، وما تنزل الا بأمر ربك
٢٣٦ ، يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن الخ	٢٠٩ ، وإن منكم إلا واردها
٢٣٧ ، انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس	٢١٠ ، أفرايت الذي كفر بآياتنا
٢٣٨ ، ان المسلمين والمسلمات الخ	٢١١ ، يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفدا
٢٣٩ ، واتق الله وتخفي في نفسك الخ	٠٠٠ ، (سورة الحج)
٢٤١ ، يا أيها النبي انا أحملنا لك أزواجك	٠٠٠ ، يا أيها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة
٢٤٢ ، ترجى من تشاء ممن	٢١٣ ، ومن يرد فيه بالحاد بظلم الخ
٢٤٤ ، لا يحل لك النساء من بعد	٠٠٠ ، أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا الخ
٢٤٥ ، يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي	٢١٤ ، (سورة المؤمنون)
٢٤٧ ، إن الله وملائكته يصلون على النبي	٠٠٠ ، قد أفلح المؤمنون
٢٤٨ ، يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا	٢١٥ ، والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجملة
٢٤٩ ، مرسى (سورة سبأ)	٢١٧ ، تلفح وجوههم النار
٠٠٠ ، ذكر سبأ وأولاده	٠٠٠ ، (سورة النور)
٢٥٠ ، ولا تنفع الشفاعة عنده الخ	٠٠٠ ، الزانية لا يشكحها الا زان أو مشرك
٢٥١ ، (سورة فاطر)	٢١٨ ، آيات اللعان
٠٠ ، ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا	٠٠٠ ، أن الذين جاملوا بالإفك الخ
٢٥٣ ، (سورة يس)	٢٢٣ ، (سورة الفرقان)
٢٥٣ ، ما جاء في فضلها	٠٠٠ ، والذين لا يدعون مع الله إله آخر
٢٥٤ ، والشمس تجري لمستقر لها	٢٢٥ ، (سورة الشعراء)
٢٥٥ ، (سورة الصافات)	٠٠٠ ، وأنذر عشيرتک الاقربين
٠٠ ، قصة الذبيح وقوله تعالى وناديناها أن يا ابراهيم	٢٢٧ ، (سورة القصص)
٠٠ ، قد صدقت الرؤيا	٠٠٠ ، انك لا تهدي من أحببت
٢٥٨ ، (سورة ص)	٠٠٠ ، (سورة العنكبوت)
٠٠ ، أجعل الآلهة لها واحدا	٠٠٠ ، وتأتون في ناديتكم المنكر

ص ب	ص ب
٢٨٩	٢٥٩
(سورة القمر)	(سورة الزمر)
٢٩٢	٥٠
(سورة الرحمن جل جلاله)	انك ميت واهم ميتون
٥٠	٢٦٠
فبأى آلاء ربكما تكذبان	قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم
٥٠	٢٦١
فيومئذ لا يسأل عن ذنبه إنس ولا جان	وما قدروا الله حق قدره
٢٩٣	٢٦٣
ولمن خاف مقام ربه جنتان	(سورة فصلت)
٥٠	٥٠
(سورة الواقعة)	وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم الخ
٥٠	٢٦٤
ثلة من الأولين وقليل من الآخرين	(سورة الشورى)
٢٩٤	٥٠
وظل مدود	قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى
٢٩٥	٢٦٥
وفرش مرفوعة	وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم
٥٠	٢٦٦
فسبح باسم ربك العظيم	(سورة الزخرف)
٢٩٦	٢٦٧
وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون	ولما ضرب ابن مريم مثلا
٥٠	٢٦٧
فروح وربحان	رنادوا يا مالك ليقض علينا ربك
٢٩٧	٥٠
(سورة المجادلة)	(سورة الدخان)
٥٠	٥٠
قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها الخ	فارتقب يوم تأت السماء بدخان مبين
٢٩٩	٢٦٩
ويخلفون على الكذب وهم يعلمون	(سورة الأحقاف)
٣٠١	٥٠
(سورة الحشر) باب ما قطعتم من لينة	قل أرأيتم ما تدعون من دون الله
٥٠	٢٧٠
ما جاء في أوخر سورة الحشر	قل أرأيتم إن كان من عند الله وكفرتم به
٥٠	٢٧١
(سورة الممتحنة)	فلما رأوه عارضا مستتبلا أو دبرتهم
٥٠	٢٧٢
لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين	وإذ صرفنا إليك نفرا من الجن
٣٠٢	٢٧٤
بأيهما النبي إذا جاءك المؤمنات يبأينك	(سورة محمد ﷺ)
٣٠٣	٥٠
(ما جاء في سورة الصف) سبح لله الخ	فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض
٣٠٤	٢٧٥
(سورة الجمعة)	(سورة الفتح)
٥٠	٥٠
وأخبر منكم لما يلدنهم وما يلعنهم	ما جاء في فضلها وورقت نزلها
٣٠٥	٢٧٦
وإذا رأوا تجارة أو لهوا الخ	وهو الذي كف أيديهم عنكم
٢٠٦	٢٧٨
(سورة المنافقون) سبب نزولها	(سورة الحجرات)
٣٠٨	٥٠
(سورة الطلاق) بأيهما النبي إذا طلقتم النساء	بأيهما الدين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم
٥٠	٢٨١
ومن يتق الله يجعل له مخرجا للخ	إن الذين ينادونك من وراء الحجرات
٣٠٩	٢٨٢
(سورة التحريم)	بأيهما الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ
٥٠	٢٨٤
بأيهما النبي لم تحرم ما أحل الله لك	وإن طائفتان من المؤمنين اختلفتا
٣١٥	٢٨٥
(سورة الملك) ما جاء في فضلها	(سورة ق)
٥٠٠	٥٠
(سورة ن) ما جاء في التمهيد الزنيم	يوم نقول لجهنم هل امتلأت
	٢٨٦
	(سورة النجم)

ص ب	ص ب
٣٣٤ ، فن يعمل مثقال ذرة خيرا يره الخ	٣١٦ ، (سورة المعارج) تعرج الملائكة الآية
٣٣٥ ، (سورة الهاكم التكاثر)	٣١٧ ، يوم تكون السماء كالمهل
٠٠ ، ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم	٣١٨ ، (سورة الجن) قل أوحى إليّ
٣٣٦ ، (سورة قريش) تفسيرها وقصة قريش	٣١٩ ، وأنه لما قام عبد الله يدعوه الخ
٣٣٧ ، (سورة الكوثر) تفسيرها وصفة الكوثر	٠٠ ، (سورة المدثر) يا أيها المدثر قم فأنذر
٣٣٩ ، (سورة الكافرون)	٣٢٠ ، ولا تمنن تستكثر
٠٠ ، تفسيرها وما جاء في فضلها	٠٠ ، فاذا نقر في الناقور
٣٤٠ ، (سورة النصر)	٣٢١ ، هو أهل التقوى وأهل المغفرة
٠٠ ، وأنها نزات لنبي النبي ﷺ نفسه	٣٢٢ ، (سورة القيامة) لا تحرك به لسانك
٣٤١ ، ما جاء في فضلها الخ	٠٠ ، (سورة المرسلات) والمرسلات عرفا
٣٤٢ ، (سورة المسد) سبب نزولها وتفسيرها	٣٢٣ ، (سورة التكويد) (سورة المطففين)
٠٠ ، (سورة الاخلاص)	٣٢٤ ، (سورة الانشقاق)
٣٤٣ ، سبب نزولها وتفسيرها	فسوف يحاسب حسابا يسيرا
٣٤٤ ، ما جاء في فضلها	٠٠ ، (سورة البروج) وشاهد ومشهور
٣٤٨ ، ما جاء في فضل قل هو الله أحد والمعوذتين	٣٢٥ ، (سورة الاعلى) ما جاء في فضلها
٣٤٩ ، (سورة الفلق والناس)	٣٢٦ ، (سورة الفجر) وانفجر وايمان عشر
٠٠ ، ما جاء في فضلها	٣٢٧ ، فيومئذ لا يعذب عذابه أحد
٣٥١ ، رأى ابن مسعود أن المعوذتين ليستا من	٣٢٨ ، (سورة الضحى) والضحى والليل الخ
كتاب الله ورد ذلك	٣٢٩ ، (سورة العلق) أرايت الذي ينهى عبدا للخ
٣٥٢ ، (سورة الفلق)	٣٣١ ، (سورة لم يكن) وتفسيرها
٠٠ ، ما جاء في فضلها وتفسيرها	٣٣٢ ، (سورة الزلزلة) ما جاء في فضلها
٣٥٣ ، تفسير سورة الناس	٣٣٣ ، يومئذ تحدث أخبارها
(تم الفهرس والحمد لله)	

